فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الأول

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل

ومنقحه ومزيدة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة
بالقاهرة
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حقوق الطبع محفوظة للناشر
مكتبة السنة
بالقاهرة

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

السلفية

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس : ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

3/1 / بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تصدير

إن السنة النبوية الشريفة لكونها مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي قد حظيت بعناية علماء المسلمين في كل زمان ومكان، فهم بذلوا أقصى جهدهم في نشرها وتعميمها بين الناس بالرواية والكتابة . وأفنوا أعمارهم في الحفاظ عليها، وضحوا بأغلى ما يملكون في سبيل الدفاع عنها . وقد دفعهم حرصهم على تدعيم أركان هذا العلم الشريف وتثبيت قواعدها إلى تأسيس بعض العلوم التي تساعد في معرفة درجة الأحاديث في الصحة والضعف، والاطلاع على أحوال رواتها وما اتصفوا به من الأوصاف والأحكام . وفي هذه العلوم ما تميزت به الأمة الإسلامية بين أمم العالم، فلم تعرف هذه الأمم مثل أصول الحديث وعلم الرجال ولم تهتد إلى المنهاج العلمي الدقيق الذي طبقه المحدثون في تناولهم علم السنة والحكم عليها والاستنباط منها والدفاع عنها .

ومن متأخري العلماء الأعلام الذين برزوا في أصول الحديث ولقيت مؤلفاتهم قبولًا عامًا لدى العلماء والباحثين : العلامة أبو الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (٨٣١ - ٩٠٣ هـ) فقد شرح منظومة الزين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، وسمي «شرحه فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»، وقد حظي هذا الشرح بعناية العلماء وثنائهم، وصار متداولًا / لدى المشتغلين بالسنة الشريفة تدريسًا وتأليفًا، حتى قال عنه صاحب 4/1
كشف الظنون : لعله أحسن الشروح . ووصف السخاوي نفسه كتابه هذا فقال : هو مع اختصار في مجلد ضخم، وسبك المتن فيه على وجه بديع، فلا يعلم في هذا الفن أجمع منه ولا أكثر تحقيقًا لمن تدبره .

وسبب هذا الشمول والجمع أن السخاوي قد عاش في دور اكتمال التصنيف في علوم الحديث، وتمكن من الاطلاع على مؤلفات هذا الفن، وتلقى من الشيوخ الذين عرفوا بالكمال فيه، ولازم شيخه ابن حجر العسقلاني حتى حمل عنه علمًا جمًا، ومن هنا جاء شرحه جامعًا لكثير من الفوائد والأصول التي لم تجتمع في غيره من الشروح .

وطبعة حجرية قديمة كانت ظهرت لهذا الكتاب في الهند قبل أكثر من قرن، ثم أعيد طبعه في مصر وفي الهند، وكلها كانت غير محققة بل غير مصححة . ولما اجتمعت بخريجي الجامعة السلفية الذين يواصلون دراستهم في الجامعات السعودية أبدوا شعورهم نحو تحقيق هذا الكتاب، واستحسنوا أن يتم هذا العمل تحت إشراف إدارة البحوث بالجامعة السلفية . وتنفيذًا لهذا الاقتراح وإسهامًا منهم في هذا المشروع العلمي النافع حصلوا على صور المخطوطتين للكتاب من المكتبة العامة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وأرسلوها إلى الجامعة السلفية، جزاهم اللَّه تعالى خيرًا .

وبعد موافقة فضيلة أمين عام الجامعة والمجلس الاستشاري لإدارة البحوث بدأ
5/1 عمل التحقيق والتصحيح توكلًا على اللَّه تعالى الذي بنعمته تتم الصالحات ./

وكمرحلة أولية للتحقيق بدأت المقابلة بين النسخ المخطوطة والنسخ المطبوعة، وساهم فيها بعض مدرسي الجامعة وخريجيها . وبعد انتهاء المقابلة تولى الشيخ علي حسين علي المدرس بالجامعة عمل التحقيق والتخريج والتعليق، وقد أبدى بهذا الصدد همة عالية وعناية بالغة، ولما انتهى من تحقيق جزئين بلغنا أن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض قد وزعت هذا الكتاب على بعض طلابها في الدراسات العليا للتحقيق والتعليق . ولكن لم تستحسن إدارة البحوث إيقاف العمل في هذه المرحلة النهائية، وعقدت أملها بأن تعدد العمل العلمي وتنوعه سوف ينفعان المشتغلين بالعلم بإذن اللَّه وتوفيقه .

* * *

ومحقق هذه الطبعة قد اعتمد في تصحيح متن الألفية على النسخ المطبوعة الآتية :

١ - نسخة المطبع الفاروقي بدهلي المطبوعة في سنة (١٣٠٠ هـ) بعناية الشيخ أبي سعيد محمد حسين الهزاروي تلميذ مسند الهند السيد نذير حسين الدهلوي ورمز إليها بـ«م» .

٢ - نسخة جمعية النشر والتأليف الأزهرية بمصر، المطبوعة سنة (١٣٥٥ هـ) مع شرحها فتح المغيث، كلاهما للزين العراقي ورمز إليها بـ «ع» .

٣ - نسخة (باكي اليكترك بريس) بملتان في باكستان، بعناية جمعية النشر والتأليف الأثرية، مع تعليقات الشيخ أبي الشفيق محمد رفيق، ورمز إليها بـ «ف» .

٤ - نسخة دار الكتب العلمية في بيروت، مع شرحيها التبصرة والتذكرة، وفتح
6/1 الباقي، ولم يجعل لها رمزًا بل ذكرها باسمها في مواضع الإحالة ./

٥ - نسخة طبعة الأعظمي مع شرحها فتح المغيث، وهي ناقصة، وقد رمز إليها بـ«ح» .

* * *

أما الشرح فتح المغيث فقد اعتمد في تصحيحه وتحقيقه على المخطوطات والمطبوعات الآتية :

١ - نسخة المكتبة السليمانية في تركيا، وهي قديمة جيدة مصححة بقلم المؤلف، وعليها إجازة منه بخطه، وكذلك تعليقات من الناسخ، وخطها جلي جميل، وناسخها هو الشيخ أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني صاحب إرشاد الساري (٨٥١ - ٩٢٣ هـ) ونظرًا إلى صحة هذه النسخة وقراءتها على المؤلف وتصحيحها منه قد جعلها المحقق أصلًا ورمز إليها بـ «ت» .

٢ - نسخة المكتبة الأزهرية، لم يعرف ناسخها، ولعلها نسخت من السابقة، خطها جيد، وهي مثل النسخة التركية في الصحة، وموقوفة على طلبة الأزهر كما تدل عليه العبارة الموضوعة على أعلى الورقة الأولى . وقد رمز إليها بـ «ز» .

٣ - مطبوعة مطبع (أنوار محمدي بالهند) ، طبعت سنة ١٣٠٣ هـ بعد المقابلة على نسخة مكتوبة في عصر المؤلف ومقروءة عليه، إلا أنها لم تخل من الأخطاء المطبعية، ويعلم بتاريخ النسخ أنها سابقة على النسخة التركية .

٤ - مطبوعة مطبعة الأعظمي بالهند، بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ولكنه طبع جزءًا واحدًا فقط، ولم يحسن التحقيق والتصحيح، بل اعتمد على/ طبعة 7/1 أنوار محمدي، ولم يعتن بتصحيح الأخطاء المطبعية أيضًا، وجاء الرمز إليها بـ«ح» .

وبمراجعة هذه المخطوطات والمطبوعات حاول المحقق تصحيح العبارة وإثبات النصوص على صورة تكون أقرب إلى ما أثبته المؤلف . ولا ينبغي أن ندعي الكمال، فإنه لله وحده، ولكن الذي يتأكد بعد قراءة النصوص المحققة هو أن هذه الطبعة هي أحسن الطبعات التي ظهرت إلى الآن لكتاب فتح المغيث فالحمد لله على ذلك .

* * *

أما عمل المحقق بعد المقابلة وتصحيح النصوص فإنه يتلخص فيما يلي :

١- بيان أرقام الآيات القرآنية وأسماء سورها .

٢- تخريج الأحاديث والآثار التي وردت في الكتاب مع الإشارة إلى درجتها في الصحة والضعف وتعليل بعض أحكام المؤلف بهذا الصدد .

٣- عزو الأقوال إلى أصحابها وذكر المصادر التي وردت فيها .

٤ - ترجمة الأعلام الواردة في الكتاب سوى الأشهر منها، وقد راعى الإيجاز في الترجمة دون التطويل .

٥- وضع العناوين الفرعية لما ورد ضمن المباحث الرئيسية .

٦ - وضع الفهارس التفصيلية المتنوعة لما ورد في الكتاب .

وتحدثًا بنعمة الرب عز وجل أصرح بأن الجامعة السلفية بنشرها هذا الكتاب تقدم إلى الناس نموذجًا لجهود أحد خريجيها وثمرة من ثمراتها العلمية .

فالمحقق الشيخ علي حسين علي قد تخرج في هذه الجامعة ثم تعين مدرسًا
8/1 وباحثًا/ فيها، وقد مارس نشاطه العلمي بجد وإخلاص، واستمر في طريق البحث والتحقيق دون سآمة وملل، وتحمل مشاق التحقيق بصدر رحب، وضرب مثالًا رائعًا لمن يتخرجون في المؤسسات التعليمية الإسلامية ويرغبون في التقدم في سبيل العلم والبحث . نسأل اللّه تعالى أن يتقبل عمله هذا ويكتب له النجاح في مشاريعه العلمية القادمة ويحسن له الجزاء في الدنيا والآخرة .

وفي ختام هذه الكلمة أرى من الواجب أن أتقدم بالشكر إلى القائمين على الجامعة السلفية على تشجيعهم للعاملين في إدارة البحوث وعلى مساعدتهم في إخراج الكتاب على هذه الصورة الأنيقة[1].

وكذلك أشكر المدرسين وخريجي الجامعة، الذين ساهموا في هذا المشروع أي مساهمة، وأشكر العاملين في مطبعة الجامعة الذين يتحملون كثيرًا من المتاعب في إخراج الكتاب إلى القراء الكرام على صورة مرضية .

واللّه تعالى أسأل أن يوفقنا لمواصلة المسيرة العلمية، ويرزقنا الإخلاص في العمل، ويجزي العلماء والباحثين أحسن الجزاء، إنه سميع مجيب .

مقتدي حسن ياسين

الجامعة السلفية، ببنارس
في ١٤٠٧/٨/٤ هـ

* * *

(١) وهذه الطبعة الجديدة قمنا فيها بإصلاح ما ندّ من أخطاء، وترقيم أبيات الألفية من أولها إلى آخرها، مع ضبط الألفية بالكامل، مع وضع أرقام صفحات الطبعة السابقة، إضافة إلى مجلد كامل للفهارس العلمية، تيسيرًا على طلبة العلم والباحثين. [الناشر]

9/1

/ ترجمة الإمام السخاوي[1]

٨٣١ - ٩٠٢ هـ

اسمه وكنيته ولقبه ونسبته :

محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، الملقب شمس الدين، أبو الخير وأبو عبد الله، بن الزين أو الجلال أبي الفضل وأبي محمد، السخاوي الأصل، القاهري، الشافعي، يعرف بالسخاوي، نسبة لسخا، قرية غربي الفسطاط .

مولده ونشأته :

ولد في ربيع الأول سنة ٨٣١ هـ بحارة بهاء الدين علو الدرب المجاوز لمدرسة شيخ الإسلام البلقيني، ثم استقر -بعد تنقل - عند زوج أخته الفقيه الصالح البدر حسين بن أحمد الأزهري، فقرأ عنده القرآن وصلى به للناس التراويح، ثم توجه به أبوه للشيخ محمد بن أحمد النحريري الضرير، فانتفع به في آداب التجويد وغيرها، وعلق عنه فوائد ونوادر، وتلاه أيضًا على الفقيه محمد بن عمر أحد قراء السبع، وحفظ عنده بعض عمدة الأحكام، ثم أكمل حفظ العمدة عند العلامة الشهاب بن أسد، وحفظ عنده أيضًا التنبيه -كتاب عمه - والمنهاج الأصلي وألفية ابن مالك والنخبة، وتلا عليه عدة قراءات، وتدرب به في المطالعة والقراءة . وكلما انتهى حفظه لكتاب عرضه على شيوخ عصره .

10/1

/ دراساته وشيوخه :

واصل السخاوي تقدمه في العلوم، فاستفاد في القراءات من النور البلبيسي إمام الأزهر، والزين عبد الغني الهيثمي، والزين رضوان العُقْبي، والشهاب السكندري.

ولزم الأستاذ الفريد البرهان بن خضر فاستفاد منه في العربية، وقرأ عليه بعض

---

(١) **مصادر ترجمته**: «الضوء اللامع» (٨/ ٢) للسخاوي، «الكواكب السائرة» (١/ ٥٣)، «البدر الطالع» (٢/ ١٨٤)، «شذرات الذهب» (٨/ ١٥)، «فهرس الفهارس» (٢/ ٩٨٨)، «الأعلام» (٦/ ١٩٤)، «خطط مبارك» (١٢/ ١٥)، «النور السافر» (١٦)، ابن إياس (٢/ ٣٢١)، «تاريخ العراق» (٣/ ١٤)، آداب اللغة (٣/ ١٦٩)، «الفهرس التمهيدي» (٣٨١)، «إيضاح المكنون» (١/ ٢٧/ ٢٣٨)، «معجم المؤلفين» (١٠/ ١٥٠).

كتب النحو، وكذا قرأ على أبي العباس الحناوي كتابه في النحو، وتدرب بهما في الإعراب .

وقرأ التنبيه على عدة مشايخ، ودروس الروضة عند الشمس الوَنَائي، وكذا أخذ الكثير من الفقه عن العلم صالح البُلقيني وغيره .

وحضر تقسيم البهجة بتمامه عند الشرف المُناوي، وتقسيم المهذب أو غالبه عند الزين البُوتيجي، وتردد إليه في الفرائض وغيرها، وأخذ طرفًا من الفرائض والحساب عن الشهاب بن المجدي، وقرأ الأصول على الكمال ابن إمام الكاملية، وقرأ على غيره في متن البيضاوي، وحضر كثيرًا من دروس التَّقِيّ الشُّمُنِّي في الأصلين والمعاني والبيان والتفسير .

وكذا أخذ دروسًا كثيرة عن الأمين الأقصرائي، وكثيرًا من التفسير وغيره عن السعد بن الديري، وقرأ شرح ألفية العراقي على الزين قاسم الحنفي، وبعضه على الزين السنديسي .

وأخذ قطعة من القاموس في اللغة تحريرًا وإتقانًا مع المحب بن الشحنة .

وسمع مع والده ليلًا الكثير من الحديث على شيخه إمام الأئمة الشهاب ابن حجر، فكان أول ما وقف عليه من ذلك في سنة ٨٣٨ هـ، وأوقع اللَّه في قلبه محبته، فلازم مجلسه، وعادت عليه بركته في هذا الشأن، فأقبل عليه بكليته إقبالًا يزيد على الوصف، بحيث تقلل عما عداه - لقول الخطيب البغدادي :

«إنه علم لا يعلق إلا بمن قصر نفسه عليه، ولم يضم غيره من الفنون إليه» .

11/1 / ولقول الإمام الشافعي لبعض أصحابه :

أتريد أن تجمع بين الفقه والحديث ! هيهات !

ولتعليل ابن حجر تقديم العراقي له - على ولده وغيره - بعدم التوغل فيما عدا الحديث .

وداوم الملازمة لشيخه حتى حمل عنه علمًا جَمًا، واختص به كثيرًا، بحيث كان من أكثر الآخذين عنه، وأعانه على ذلك قرب منزله منه، فكان لا يفوته مما يقرأ عليه إلا النادر، وعلم شيخه شدة حرصه على ذلك، فكان يرسل خلفه أحيانًا بعض خدمه لمنزله يأمره بالمجيء للقراءة . وقد سمع منه معظم مصنفاته وغيرها، وأذن له في الإقراء والإفادة والتصنيف، وصلى به إمامًا التراويح في بعض ليالي رمضان، وتدرب به في طريق القوم، ومعرفة العالي والنازل، والكشف عن

التراجم والمتون، وسائر الاصطلاح ، وغير ذلك .

ولم ينفك عن ملازمته ولا عدل عنه بملازمة غيره من علماء الفنون خوفًا على فقده، ولا ارتحل إلى الأماكن النائية، ولا حج إلا بعد وفاته، لكنه حمل عن شيوخ مصر والواردين إليها كثيرًا من دواوين الحديث وأجزائه، بقراءته وقراءة غيره، في الأوقات التي لا تعارض أوقاته عليه غالبًا، ولا سيما حين اشتغاله بالقضاء وتوابعه، حتى صار أكثر أهل العصر مسموعًا، وأكثرهم رواية .

ومن محاسن من أخذ عنه من عنده : الصلاح بن أبي عمر، وابن أميلة، وابن النجم، وابن الهبل، والشمس بن المحب، والفخر بن بشارة، وابن الجوخي، والمتيجي، والزيتاوي، والبياني، والسوقي، والطبقة . ثم من عنده القاضي العز ابن جماعة، والتاج السبكي، وأخوه البهاء، والجمال الإسنائي، والشهاب الأذرعي، والكرماني، والصلاح الصفدي، والقيراطي، والحراوي، ثم الحسين التكريتي، والأميوطي، والباجي، وأبو البقاء السبكي، والنشاوري، وابن الذهبي، وابن العلائي، والآمدي، والنجم بن الكشك وأبو اليمن بن الكويك، وابن الخشاب، وابن حاتم، والمليجي، وابن رزين، والبدر بن/ الصاحب، ثم 12/1
السراج الهندي، والبلقيني، وابن الملقن، والغراقي الهيثمي، والإبناسي، والبرهان بن فرحون، وهكذا حتى سمع من أصحاب أبي الطاهر ابن الكويك، والعز بن جماعة، وابن خير، ثم من أصحاب الولي العراقي، والفُوّي، وابن الجزري، ثم من يليهم .

سفره خارج مصر، وحجه :

بعد وفاة شيخه سافر لدمياط فسمع بها من بعض المسندين، وكتب عن نفر من المتأدبين .

ثم توجه في البحر لقضاء فريضة الحج، وقرأ على غير واحد في الطريق، ثم وصل مكة أوائل شعبان فأقام بها إلى أن حج .

وقرأ بها من الكتب الكبار والأجزاء القصار ما لم يتهيأ لغيره من الغرباء على خلق : كأبي الفتح المراغي، والبرهان الزمزمي، والتقي بن فهد، والزين الأميوطي، والشهاب الشوائطي، وأبي السعادات بن ظهيرة، وأبي حامد بن الضياء، وزيادة على ثلاثين نفسًا، فمنهم من يروي عن البهاء بن خليل، والكرماني، والأذرعي، والنشاوري، والجمال الأميوطي، وابن أبي المجد،

والتنوخي، وابن صديق، والعراقي، والهيثمي، والأبناسي، والمجدين اللغوي وإسماعيل الحنفي، وعدد كثير، سوى من أجاز له فيها وهم أضعاف ذلك، وأعانه عليه صاحبه النجم بن فهد بكتبه وفوائده ونفسه ودلالته على الشيوخ، ثم انفصل عنها وهو متعلق الأمل بها .

وقرأ في رجوعه بالمدينة الشريفة تجاه الحجرة النبوية على البدر عبد اللّه بن فرحون، وبغيره من أماكنها على الشهاب أحمد بن النور المحلي، وأبي الفرج المراغي، في آخرين .

ثم قرأ أيضًا في طريق عودته على بعض الشيوخ .

13/1 **/ عودته إلى القاهرة :**

ورجع للقاهرة فأقام بها ملازمًا السماع والقراءة والتخريج والاستفادة من الشيوخ والأقران، غير مشتغل بما يعطله عن مزيد الاستفادة، ثم سافر إلى عدة أماكن من الديار المصرية، وحصل في هذه الرحلة أشياء جليلة من الكتب والأجزاء والفوائد عن نحو خمسين نفسًا، فيهم من يروي عن ابن الشيخة، والتنوخي، والصلاح الزفتاوي، والمطرِّز، وعبد اللّه بن أبي بكر الدماميني، والبلقيني، وابن الملقن، والعراقي، والهيثمي، والكمال الدميري، والحلاوي، والسويداوي، والجمال الرشيدي، وأبي بكر بن إبراهيم بن العز، وابن صديق، وابن أقبرس، وناصر الدين بن الفرات، والنجم البالسي، والتاج بن موسى السكندري، والزين الطيشي المرجاني، وناصر الدين بن الموفق، وابن الخراط، والهزبر، والشوف بن الكويك .

رحلته خارج مصر :

ثم ارتحل إلى حلب، وسمع في توجهه إليها بسرياقوس، والخانقاه، وبلبيس، وقطيا، وغزة، والمجدل، والرملة، وبيت المقدس، والخليل، ونابلس، ودمشق، وصالحيتها، والزبداني، وبعلبك، وحمص، وحماة، وسرمين، وحلب، وجبرين .

ثم بالمعرة، وطرابلس، وبرزة، وكفر بطنا، والمزة، وداريا، وصالحية مصر، والخطارة، وغيرها - شيئًا كثيرًا - من قريب مائة نفس .

حجته الثانية والثالثة :

ثم حج سنة (٧٠) وحدث هناك بأشياء من تصانيفه وغيرها، ثم عاد إلى

القاهرة، وشرع في إملاء تكملة تخريج شيخه للأذكار إلى أن تم، ثم أملى تخريج أربعين النووي، ثم غيرها، مما يقيد فيه، بحيث بلغت مجالس الإملاء/ (٦٠٠) 14/1 مجلس فأكثر .

وكذا حج سنة (٨٨٥)، وجاور سنة (٦) ثم سنة (٧)، وأقام منها ثلاثة أشهر بالمدينة النبوية، ثم في سنة (٨٩٢)، وجاور سنة (٣) ثم سنة (٤) ثم في سنة (٨٩٦)، وجاور إلى أثناء سنة (٨) فتوجه إلى المدينة النبوية فأقام بها أشهرًا، وصام رمضان بها، ثم عاد في شوال إلى مكة .

عودته إلى القاهرة، وتركه الإملاء والفتوى :

ثم لما عاد للقاهرة من المجاورة التي قبل هذا تزايد انجماعه عن الناس، وامتنع من الإملاء لغلبة الجهل وسوء الغرض .

ما كان بينه وبين السيوطي :

قلَّما ترجم أحد للسخاوي إلا وذكر ما كان بينه وبين السيوطي، وثَلْب كل منهما للآخر، ونحن لا يهمنا نقل الألفاظ حيث إنه لا يفيد، فهما قد رحلا إلى الآخرة، نسأل اللَّه لنا ولهما العافية، وكلاهما خدما علم الدين، واللَّه لا يضيع أجر المحسنين .

﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الرعد : ١٧] .

مصنفاته :

تنوعت مصنفاته مع كثرتها، فمنها :

* تخريج المشيخات : وهي كثيرة :

* علوم الحديث : له عدة كتب، أجلها فتح المغيث بشرح ألفية الحديث .

* الشروح : شرع في تكملة شرح الترمذي للعراقي، كتب منه أكثر من مجلدين في المتن، وكتب حاشية في أماكن من فتح الباري لابن حجر، وغيرها / 15/1 قليل، وأكثره لم يتم .

* في التاريخ وما يتعلق به : وهو كثير، منها : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، والذيل على رفع الإصر، وترجم للنووي وابن حجر وابن الهمام ولنفسه وغيرهم .

* في ختم كل من الكتب الستة، والبيهقي، والشفا، وسيرة ابن هشام وابن سيد الناس، والتذكرة للقرطبي .

* في أبواب ومسائل : منها القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، والمقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وترتيب بعض المسانيد والفوائد، وغيرها كثير جدًا .

تقريظ العلماء من معاصريه له :

وقرظ أشياء من تصانيفه غير واحد من أئمة المذاهب :

فمن الشافعية : شيخه الحافظ ابن حجر، والعلاء القلقشندي، والجلال المحلي، والعلم البلقيني، والبدر حفيد أخيه الجلال البلقيني، والشرف المناوي، والعبادي، والتقي الحصني، والبدر بن القطان، وعمه .

وأئمة الأدب منهم : الشهاب الحجازي، وابن صالح، وابن حبطة .

ومن الحنفية : العيني، وابن الديري، والشمني، والأقصرائي، والكافياجي، والزين قاسم ، وأبو الوقت المرشدي المكي .

ومن المالكية : البدر بن التنسي قاضي مصر، وابن المخلطة قاضي إسكندرية، والحسام بن حريز قاضي مصر أيضًا .

ومن الحنابلة : العز الكناني .

وأفرد مجموع ذلك ونحوه في تأليف اجتمع فيه منهم نحو المئتين، أجلهم شيخه الحافظ ابن حجر .

16/1 **/ وفاته :**

وتوفي بالمدينة المنورة - على ساكنها الصلاة والسلام - يوم الأحد (٢٨) شعبان سنة (٩٠٢) ، وصُلي عليه بعد صلاة صبح الاثنين، ووُقف بنعشه تجاه الحجرة الشريفة، ودفن بالبقيع بجوار مشهد الإمام مالك، ولم يخلف بعده مثله .

* * *

فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الأول

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل

ومنقحة ومزيدة

مكتبة السنة

١/١ / بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

رب زدني علما وفهما واختم لي وللمسلمين بخير

قال سيدنا وشيخنا الإمام العالم العامل العلامة البحر الحبر الفهامة المحقق المدقق ناصر السنة حافظ عصره ووحيد دهره شمس الدين سلطان الحفاظ والمحدثين أبو الخير محمد السخاوي الشافعي :

[**خطبة المؤلف**] الحمد لله الذي جعل العلم بفنون الخبر، مع العمل المعتبر بها[١] إليه أتم وسيلة، ووصل من أسند في بابه وانقطع إليه فأدرجه في سلسلة المقربين لديه، وأوضح له المشكل الغريب وتعليله .

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه الواحد الأحد الفرد الصمد، أنزل على عبده أحسن الحديث وعلمه تأويله .

وأشهد أن سيدنا محمدًا المرسل بالآيات الباهرة، والمعجزات المتواترة، والمخصوص بكل شرف وفضيلة، صلى اللَّه عليه وعلى آله وصحبه وأنصاره وحزبه، الذين صار الدين بهم عزيزًا، بعد فشو كل شاذ ومنكر ورذيلة [ورضي اللَّه عن أتباعهم المعول على إجماعهم ممن اقتفى أثره وسلك سبيله][٢] صلاة وسلامًا دائمين غير مضطربين ينال بهما العبد في الدارين تأميله .

[**مقدمة المؤلف**] وبعد : فهذا تنقيح لطيف، وتلقيح للفهم المنيف، شرحت فيه ألفية الحديث، وأوضحت به ما اشتملت عليه من القديم والحديث، ففتح من كنوزها المحصنة الأقفال كل مرتج، وطرح عن رموزها الإشكال بأبين الحجج، سابكًا لها فيه بحيث لا تتخلص منه إلا بالتمييز، لأنه أبلغ في إظهار المعنى، تاركًا لمن لا يرى/ حسن ذلك في خصوص النظم والترجيز، لكونه إن لم يكن متعنتًا ٢/١ لم يذق الذي هو أهنى، مراعيًا فيه الاعتناء بالناظم رجاء بركته، ساعيًا في إفادة ما لا غنى عنه لأئمة الشأن وطلبته، غير طويل ممل، ولا قصير مخل، استغناء عن

---

(١) سقطت كلمة « بها » من ز .

(٢) سقطت ما بين المعكوفتين من ز .

تطويله بتصنيفي[١] المبسوط المقرر المضبوط، الذي جعلته كالنكت عليها وعلى شرحها للمؤلف، وعلمًا بنقص همم أماثل الوقت فضلًا عن المتعرف، إجابة لمن سألني فيه من الأئمة ذوي الوجاهة والتوجيه، ممن خاض معي في الشرح وأصله، وارتاض فكره بما يرتقي به عن أقرانه وأهله.

نفعني اللَّه وإياه والمسلمين بذلك، ويسر لنا إلى كل خير أقرب المسالك بمنه وكرمه.

* * *

قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

١- يَقُولُ رَاجِي رَبَّهُ المُقْتَدِرِ عبدُ الرَّحِيمِ بنُ الحُسَينِ الأَثَرِي
٢- مِنْ بَعْدِ حَمْدِ اللَّهِ ذِي الآلاءِ عَلَى امْتِنَانٍ جَلَّ عَنْ إِحْصَاءِ
٣- ثُمَّ صَلَاةٍ وَسَلَامٍ دَائِمِ عَلَى نَبِيِّ الخَيْرِ ذِي المَرَاحِمِ
٤- فَهَذِهِ المَقَاصِدُ المُهِمَّهْ تُوَضِّحُ مِنْ عِلْمِ الحَدِيثِ رَسْمَهْ
٥- نَظَمْتُهَا تَبْصِرَةً لِلْمُبْتَدِي تَذْكِرَةً لِلْمُنْتَهِي وَالْمُسْنِدِ
٦- لَخَّصْتُ فِيهَا ابنَ الصَّلَاحِ أَجْمَعَهْ وَزِدتُهَا عِلْمًا تَرَاهُ مِوْضِعَهْ
٧- فَحَيْثُ جَاءَ الفِعْلُ وَالضَّمِيرُ لِوَاحِدٍ وَمَنْ لَهُ مَسْتُورُ
٨- كـ«قَالَ» أو أَطْلَقْتُ لَفْظَ «الشَّيْخِ» مَا أُرِيدُ إِلَّا ابنَ الصَّلَاحِ مُبْهَمَا
٩- وإِنْ يَكُن لاثْنَينِ نَحْوُ «التَّزَمَا» فَمُسْلِمٌ مَعَ البُخَارِيِّ هُمَا
١٠- واللَّهَ أَرْجُو فِي أُمُورِي كُلِّهَا مُعْتَصِمًا فِي صَعْبِهَا وَسَهْلِهَا

(يقول) من القول، وهو لفظ دال على معنى مفيد كما هنا، أو غير مفيد (راجي) اسم فاعل من «الرجاء» ضد الخوف، وهو توقع ممكن يقتضي[٢] حصول ما فيه مسرة (ربه) أي مالكه الإله الذي لا تطلق الربوبية على سواه (المقتدر) على ما أراد، وهو من صفات الجلال والعظمة، ولذا كان أبلغ في قوة الرجاء، إذ

(١) يشير إلى كتابه النكت على الألفية وشرحها، بيض منه نحو ربعه في مجلد، راجع ترجمته في الضوء اللامع ٨/١٦.

(٢) في هـ «تقتضي» وهو خطأ.

وجوده مع استحضار/ صفات الجلال أدل على وجوده[١] مع استحضار صفات ٣/١
الجمال [٢]لا سيما وبذلك يكون من باب قوله تعالى : ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧]] .

[**ترجمة صاحب الألفية**] (عبد الرحيم) بيان الراجي، فاعل يقول، أو بدل منه (ابن الحسين) ابن عبد الرحمن، الزين أبو الفضل (الأثري) بفتح الهمزة والمثلثة، نسبة إلى الأثر، وهو لغة : البقية، واصطلاحًا : الأحاديث مرفوعة كانت أو موقوفة، على المعتمد، ومنه «شرح معاني الآثار» لاشتماله عليهما، وإن قصره بعض الفقهاء على الموقوف، كما سيأتي في بابه، وانتسب كذلك جماعة، وحسن الانتساب إليه ممن يصنف في فنونه .

ويعرف أيضًا «بالعراقي» لكون جده كان[٣] يكتبها بخطه، انتسابًا لعراق العرب[٤] ، وهو القطر الأعم كما قاله ابنه[٥] .

كان إمامًا، علامة، مقرئًا، فقيهًا، شافعي المذهب، أصوليًا، منقطع القرين في فنون الحديث وصناعته، ارتحل فيه إلى البلاد النائية، وشهد له بالتفرد فيه أئمة عصره، وعولوا عليه فيه، وسارت تصانيفه فيه وفي غيره، ودرس، وأفتى، وحدَّث، وأملى، وولي قضاء المدينة الشريفة نحو[٦] ثلاث سنين، وانتفع[٧] به الأجلاء مع الزهد والورع، والتحري في الطهارة وغيرها، وسلامة الفطرة، والمحافظة على أنواع العبادة والتقنع باليسير، وسلوك التواضع والكرم والوقار مع الأبهة والمحاسن الجمة . وقد أفرد ابنه/ ترجمته بالتأليف[٨] فلا نطيل فيها، وهو ٤/١

---

(١) سقطت كلمة « مع استحضار صفات الجلال أدل على وجوده » من ز .
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من ح وهـ .
(٣) سقطت كلمة « كان » من ح وهـ .
(٤) هي الأرض التي تقع بين الخليج العربي ونهر الفرات وبادية الشام ونجد. أرض القرآن لسليمان الندوي ١/ ١٠٢ .
(٥) هو أحمد بن عبد الرحيم المعروف بابن العراقي فقيه، أصولي محدث (٧٦٢ - ٨٢٦هـ) .
(٦) سقطت كلمة « نحو » من ح وهـ .
(٧) في ح وهـ « انتفع » .
(٨) يشير إلى كتابه تحفة الوارد بترجمة الوالد، انظر الضوء اللامع ١/ ٣٤٣، وكشف الظنون ١/ ٢٦٧ .

في مجموعه كلمة إجماع، وقد أخذت عن خلق من أصحابه .

وأما ألفيته وشرحها فتلقيتهما[١] مع جل[٢] أصلهما دراية عن شيخنا[٣] إمام الأئمة وأجل جماعته، والألفية فقط عن جماعة . مات في شعبان سنة ست وثمان مائة (٨٠٦ هـ) عن أزيد من إحدى وثمانين سنة، رحمه اللَّه وإيانا .

[الحمد والبسملة] وهو وإن قدم ما أسلفه وضعًا فذاك (من بعد) ذكر (حمد الله) لفظًا، عملًا بحديث : «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد اللَّه فهو أقطع»[٤] ، و«من» بالكسر حرف خافض تأتي[٥] لابتداء الغاية كما هنا، ولغيره . و «بعد» بالجر نقيض قبل ، و«الحمد» هو الثناء على المحمود بأفعاله الجميلة وأوصافه الحسنة الجليلة .

و (الله) علم على المعبود بحق، وهو البارئ سبحانه، المحمود حقيقة على كل حال، وهو خاص به لا يشركه فيه غيره، ولا يدعى به أحد سواه، قبض اللَّه الألسنة عن ذلك .

على أنه قد يقال : إن سبق التعريف بالقائل غير مخل بالابتداء، ولو لم يلفظ به، ففي حديث قال الحاكم : «إنه غريب حسن» أنه ﷺ كتب إلى معاذ بن جبل ٥/١ رضي الله عنه :/ «من محمد رسول اللَّه إلى معاذ، سلام عليك فإني أحمد إليك الله» إلى آخره[٦] ، وكذا في غيره من الأحاديث، لكن مع الابتداء قبل اسمه بالبسملة كما

---

(١) في ح وهـ « فتلقيتها » .
(٢) في ح وهـ « حل » بالمهملة .
(٣) يعني شيخه ابن حجر العسقلاني .
(٤) ورد هذا الحديث بثلاثة وجوه أي الافتتاح بالحمد وبالبسملة وبالذكر، فأما حديث الافتتاح بالحمد فأخرجه أبو داود (٤٨١٩) وابن ماجه (١٨٩٤) وغيرهما عن أبي هريرة مرفوعًا، وحسنه ابن الصلاح وصححه غيره، كما في طبقات الشافعية ١/ ٩، وضعفه مع ما بعده المحدث الألباني في إرواء الغليل ١/ ٢٩ - ٣٢ وفي الأحاديث الضعيفة ٢/ ٣٠٣، وحديث الابتداء بالبسملة أخرجه الرهاوي في أربعينه عن أبي هريرة مرفوعًا، انظر شرح مسلم للنووي ١/ ٤٣، وحديث الافتتاح بذكر الله أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٣٥٩ والدارقطني في سننه ١/ ٨٥ .
(٥) زاد في ح وهـ « غالبًا » .
(٦) أخرجه الحاكم في مستدركه ٣/ ٢٧٣ وقال : حسن غريب، وعلق عليه الذهبي فقال: ذا من وضع مجاشع، انظر التلخيص للذهبي على هامش المصدر نفسه، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١/ ٢٤٣ وقال: كل هذه الروايات لا تثبت .

وقع للمؤلف، وفعله أيضًا أبو بكر الصديق[١] ، وزيد بن ثابت[٢] رضي اللَّه عنهما، وعزاه حماد بن سلمة لمكاتبة المسلمين، بل يقال أيضًا : هذا الحديث روي أيضًا بـ «بسم الله» بدل «بحمد الله» ، فكأنه أريد بالحمدلة والبسملة ما هو أعم منهما، وهو ذكر اللَّه والثناء عليه على الجملة بصيغة الحمد أو غيرها . ويؤيده رواية ثالثة لفظها «بذكر الله» وحينئذ[٣] فالحمد والذكر والبسملة سواء[٤] ، فمن ابتدأ بواحد منها حصل المقصود من الثناء على اللَّه .

(ذي الآلاء) أي صاحب النعم والجود والكرم، وفي واحد الآلاء سبع لغات «إلى» بكسر الهمزة[٥] وبفتحها، مع التنوين، وعدمه، ومثلث الهمزة مع سكون اللام والتنوين (على امتنان) من اللَّه به من العطاء الكثير الذي منه التوغل في علوم الحديث النبوي، على قائله أفضل الصلاة والسلام، واختصاص الناظم بكونه، وللله الحمد، فيه إمامًا مقتدى به[٦] ، والمان : الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال (جل) أي عظم عطائه عن (إحصاء) بعدد، قال تعالى : ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم : ٣٤] (ثم صلاة وسلام) بالجر عطفًا على حمد[٧] (دائم) كل منهما أو تلفظي بهما، أو لاقترانهما غالبًا صارا كالواحد . وفي عطفه بـ«ثم» المقتضية للترتيب مع المهلة إشعار بأنه أثنى على اللَّه سبحانه زيادة على ما ذكر بينهما .

/ [**الصلاة والسلام**] و«الصلاة» من اللَّه على نبيه : ثنائه عليه وتعظيمه له، ومن ٦/١
الملائكة وغيرهم : طلب الزيادة له [٨]بتكثير أتباعه أو العلماء ونحوهم مثلًا]

---

(١) كما ذكر الحافظ ابن كثير في البداية ٦/ ٣١٥ .
(٢) كما أخرج البخاري في الأدب المفرد (١١٢٢) وكما ذكر المباركفوري في تحفة الأحوذي ٧/ ٥٠٢ .
(٣) في ح « حمده » .
(٤) في هـ « سوى » .
(٥) في ح « النمرة » وهو تحريف .
(٦) في ز « يقتدى به » .
(٧) في ح « حمد الله » .
(٨) لا يوجد ما بين المعكوفتين في ح وهـ .

للعلم بتناهيه في كل شرف، ولم يفردها عن «السلام» لتصريح النووي[١] رحمه اللّه بكراهة إفراد أحدهما عن الآخر[٢] ، وإن خصها شيخي بمن جعلها ديدنًا[٣]، لوقوع[٤] الإفراد في كلام إمامنا الشافعي[٥] ، ومسلم[٦] ، والشيخ أبي إسحاق[٧] وغيرهم من أئمة الهدى، ومنهم النووي نفسه في خطبة تقريبه، كما في كثير من نسخه[٨] ، وكذا أتى بها مع الحمد عملًا بقوله في بعض طرق الحديث الماضي «بحمد اللّه والصلاة عليه[٩] فهو أبتر، ممحوق[١٠] من كل بركة»[١١] ، وإن كان سنده ضعيفًا، لأنه في الفضائل ، مع ما في إثباتها في الكتاب من الفضل، كما سيأتي في محله (على نبي الخير) الجامع لكل محمود في الدنيا والآخرة (ذي) أي صاحب (المراحم) نبينا محمد ﷺ .

[**معنى النبي**] وحقيقة «النبي» -والأكثر في التلفظ به عدم الهمز- إنسان أوحى إليه بشرع، وإن لم يؤمر بتبليغه، فإن أمر بالتبليغ فرسول أيضًا، ولذا كان الوصف بها أشمل، فالعدول عنها إما للتأسي بالخبر الآتي في الجمع بين وصفي النبوة / ٧/١
والرحمة، أو لمناسبة[١٢] علوم الخبر لأن أحد ما قيل في اشتقاقه أنه من النبأ وهو الخبر، أو لأنه في مقام التعريف الذي يحصل الاكتفاء فيه بأي صفة أدت المراد،

---

(١) هو محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا (٦٣١ - ٦٧٦ هـ).
(٢) انظر شرح مسلم للنووي ١/ ٤٤ .
(٣) انظر فتح الباري (١١/ ١٦٧).
(٤) في هـ « الوقوع » .
(٥) انظر مسند الإمام الشافعي ص ١ .
(٦) انظر صحيح الإمام مسلم ١/ ٣ .
(٧) انظر التبصرة للشيخ أبي إسحاق الشيرازي ص ١٦، واللمع له ص ٢، والمهذب مع شرحه المجموع له ١/ ١٢٢، أبو إسحاق : هو إبراهيم بن علي (٣٩٣ - ٤٧٦ هـ) .
(٨) مثل الطبعة الثانية للمكتبة العلمية بالمدينة المنورة بتحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف .
(٩) في بقية النسخ « على » .
(١٠) في ح وهـ « مسحوق » .
(١١) أخرجه الرهاوي في أربعينه عن أبي هريرة وقال : غريب . انظر الجامع الصغير مع شرحه فيض القدير ٥/ ١٤، والسبكي في طبقات الشافعية ١/ ١٥ - ١٩وقال: سند الحديث غير ثابت، وقال المحدث الألباني في الأحاديث الضعيفة ٢/ ٣٠٣ : هو موضوع بهذا السياق .
(١٢) في ح وهـ « لمناسبته » .

لا في مقام الوصف، على أن العز بن عبد السلام[١] جنح لتفضيل النبوة على الرسالة[٢] وذهب غيره إلى خلافه، كما سأوضحه في إبدال الرسول بالنبي .

و«المراحم» جمع مرحمة، مصدر ميمي مفعلة من الرحمة، ففي صحيح مسلم أنه ﷺ قال : «أنا نبي التوبة ونبي المرحمة»[٣] ، وفي نسخة منه - وهي التي اعتمدها الدمياطي -[٤] «ونبي الملحمة»[٥] باللام بدل الراء، وفي أخرى «ونبي الرحمة»[٦] ، وفي حديث آخر «إن اللّه بعثني ملحمة ومرحمة[٧] » وفي آخر «أنا نبي الملاحم ونبي الرحمة»[٨] .

قال النووي فيما عدا الملحمة : معناها واحد متقارب، ومقصودها أنه ﷺ جاء بالتوبة وبالتراحم[٩] .

/ قلت : وأما الملحمة فهي المعركة، فكأنه المبعوث بالقتال والجهاد وقد ٨/١ وصف اللّه المؤمنين بقوله : ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] ﴿وَتَوَاصَوْا بِٱلْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد: ١٧] أي يرحم بعضهم بعضًا، وهي في حقنا بالمعنى اللغوي : رقة في القلب وتعطف، ومن الرحيم : إرادة الخير بعبيده[١٠] ، ومن الملائكة : طلبها منه لنا .

---

(١) هو عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الشافعي (٥٧٧ - ٦٦٠ هـ) .
(٢) وذلك في « بداية السول في تفضيل الرسول » انظر لوامع الأنوار البهية لمحمد السفاريني ١/ ٤٩ .
(٣) وذلك في النسخة التي اعتمدها العراقي في فتح المغيث ١/ ٧، والسيوطي في الجامع الصغير . انظر فيض القدير ٣/ ٤٥ .
(٤) الدمياطي (بكسر الدال) هو شرف الدين عبد المؤمن بن خلف (٦١٣ - ٧٠٥ هـ) .
(٥) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٦٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٠٤، والطحاوي في مشكل الآثار ٢/ ٥١، وأحمد في مسنده ٤/ ٤٠٤، ٤٠٧ .
(٦) مسلم (٢٣٥٥) وهي التي اعتمدها المنذري في مختصره لصحيح مسلم ٢/ ١٨١، والنووي في شرحه لمسلم ١٥/ ١٠٥، وابن الأثير في جامع الأصول ١١/ ٢١٦، وأخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٣٩٥، وابن سعد في الطبقات ١/ ١٠٥ بالألفاظ الثلاثة سوى « المرحمة » .
(٧) ذكره أبو عمرو بن السماك في فوائده من طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما، انظر هامش فتح المغيث للعراقي ١/ ٧ .
(٨) أحمد في مسنده ٥/ ٤٠٥ والبزار، كما في مجمع الزوائد ٨/ ٢٨٤ بلفظ « أنا نبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملاحم » .
(٩) شرح مسلم للنووي ٥/ ١٠٦ .
(١٠) في هـ « بعبيدة » بالتاء وهو خطأ .

ثم إنه لقوة الأسباب عند المرء فيما يوجه إليه عزمه، ويجمع عليه رأيه يصير في حكم الموجود الحاضر، بحيث ينزله منزلته، ويعامله بالإشارة إليه معاملته، ولذا قال مع التخلص في التعبير أولا بـ «يقول» عن اعتذار .

(فهذه) والفاء إما الفصيحة، فالمقول ما بعدها، أو جواب شرط محذوف تقديره، إن كنت أيها الطالب تريد البحث عن علوم الخبر فهذه (المقاصد) جمع مقصد، وهو ما يؤمه الإنسان من أمر ويطلبه (المهمه) من الشيء المهم، وهو الأمر الشديد الذي يقصد بعزم (توضح) بضم أوله من أوضح أي تظهر وتبين (من علم الحديث) الذي هو معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي (رسمه) أي أثره الذي تبنى عليه أصوله .

وفي التعبير به إشارة إلى دروس كثير من هذا العلم الذي باد حماله، وحاد[١] عن السنن المعتبر عماله وأنه لم يبق[٢] منه إلا آثاره، بعد أن كانت ديار أوطانه بأهله آهلة، وخيول فرسانه في ميدانه[٣] صاهلة :

وقد كنا نعدهمُ قليلا فقدْ صاروا أقل من القليل

و(الحديث) لغة : ضد القديم، واصطلاحًا : ما أضيف إلى النبي ﷺ قولًا له أو فعلًا أو تقريرًا أو صفة حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام، فهو أعم من/ السنة [الآتية قريبًا][٤] وكثيرًا ما يقع في كلام أهل الحديث، ومنهم الناظم، ما يدل لترادفهما[٥] (نظمتها) أي المقاصد، حيث سلكت في جمعها المشي على بحر من البحور المعروفة عند أهل الشعر، وإن كان النظم في الأصل أعم من ذلك، إذ هو جمع الأشياء على هيئة متناسقة (تبصرة للمبتدي) بترك همزة، يتبصر بها ما لم يكن به عالمًا، و (تذكرة للمنتهي) وهو الذي حصل من الشيء أكثره وأشهره، ٩/١

---

(١) في هـ « هاد » .
(٢) في ح وهـ « لم تبق » .
(٣) في هامش الأصل « ميادين » .
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٥) زاد في ز « ويعني بالسنة حينئذ العلمية بخلافها في التغاير فالعملية » .

وصلح مع ذلك لإفادته وتعليمه[١] والإرشاد إليه وتفهيمه، يتذكر بها[٢] ما كان عنه ذاهلًا، (و) كذا للراوي (المسند) الذي اعتنى بالإسناد فقط، فهو يتذكر بها كيفية التحمل والأداء ومتعلقاته، كما يتذكر بها المنتهي مجموع الفن، فبين المسند والمنتهي عموم وخصوص من وجه، وأشير بـ «التبصرة والتذكرة» إلى لقب هذه المنظومة، وهما بالنصب مفعول له، ترك فيه العاطف، ولم أتكلف تخليص ما اشتملت عليه من بطون الكتب والدفاتر، ولكن (لخصت فيها ابن الصلاح) أي مقاصد كتابه الشهير على حد قوله: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] حيث اختصرت من ألفاظه وأثبت مقصوده (أجمعه) ولا ينافي التأكيد حذف كثير من أمثلته وتعاليله وغير ذلك، إذ هو تأكيد للمقصود المقدر كأنه قال: لخصت المقصود أجمعه.

والتأكيد بـ «أجمع» غير مسبوق بـ «كل» واقع في القرآن[٣] وغيره[٤] ومنه: إذا ظللت الدهر أبكي أجمعا[٥]:

/ ويجمع[٦] بينهما للتقوية، كـ[٧] ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: ٣٠][٨]. ١٠/١

[**ترجمة ابن الصلاح**] و«الصلاح» تخفيف من لقب والده، فإنه هو العلامة الفقيه، حافظ الوقت، مفتي الفرق، شيخ الإسلام، تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الإمام البارع صلاح الدين أبي القاسم عبد الرحمن[٩] بن عثمان الشهرزوري الموصلي ثم الدمشقي الشافعي، كان إمامًا بارعًا حجة، متبحرًا في العلوم الدينية، بصيرًا بالمذهب ووجوهه، خبيرًا بأصوله، عارفًا بالمذاهب، جيد المادة من اللغة

---

(١) في هـ « تعلمه ».
(٢) في ز « به ».
(٣) نحو قوله تعالى: ﴿وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ﴾ (الشعراء: ٩٥).
(٤) زاد في ح وهـ « جائز ».
(٥) أوله « إذا بكيت قبلتني أربعًا » انظر لسان العرب ٨/ ٣٠٥، وشرح الأشموني ٣/ ٥٨، وشرح ابن عقيل ٢/ ٢١٠.
(٦) في ح « الجمع » وفي هـ « جمع ».
(٧) في ح وهـ « نحو ».
(٨) سقطت كلمة « ف » من الأصل و ز.
(٩) المتوفى (٦١٨ هـ).

والعربية، حافظًا للحديث متقنًا فيه، حسن الضبط كبير القدر، وافر الحرمة، عديم النظر في زمانه، مع الدين والعبادة، والنسك والصيانة، والورع والتقوى، انتفع به خلق، وعولوا على تصانيفه، خصوصًا كتابه المشار إليه فهو كما قال شيخنا - وقد سمعته عليه بحثًا إلا يسيرًا من أوله كما تقدم - ما نصه : لا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر[١] . مات في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وست ومائة (٦٤٣ هـ) عن ست وستين سنة، رحمه اللّه .

ومع استيفائي فيها لمقاصد كتابه (زدتها علمًا) من إصلاح لخلل وقع في كلامه، أو زيادة في عد أقسام تلك المسألة، أو فائدة مستقلة (تراه) أي المزيد (موضعه) بملاحظة أصلها، لأنه وإن ميز أول كثير[٢] منه بـ «قلت» أو تميز بنفسه عند العارف لكونه حكاية عن متأخر عن ابن الصلاح بالصريح[٣] أو بالإشارة، أو تعقبا لكلامه برد أو إيضاح، فآخره قد لا يتميز، وأيضًا فقد فاته أشياء كثيرة لم يميزها بـ«قلت» ، ولا تميزت بما أشير إليه، كما سأوضح ذلك في محاله .

١١/١ / وكذا أشرت من أجل التلخيص لعزو ما يكون من اختيارات ابن الصلاح وتحقيقاته إليه (فحيث) الفاء هي الفصيحة أو تفريعية على «لخصت» (جاء الفعل والضمير) على البدل (لواحد) لا لاثنين[٤] (ومن) أي والذي كل[٥] من الفعل والضمير (له مستور) أي غير معلوم، تشبيهًا له بالمغطى بأن لم يذكر فاعل الفعل معه، ولا تقدم كلا من الفعل أو الضمير الموحدين اسم يعود عليه كـ «قال» في أمثلة الفعل، من مثل قوله في الحسن «وقال بان لي بإمعاني[٦] النظر» و«له» في الضمير من مثل قوله في حكم الصحيحين : «كذا له» (أو أطلقت لفظ الشيخ)

---

(١) انظر النزهة في شرح النخبة ص ٦ .
(٢) في ح « الكثير » وسقطت منها كلمة « أول » .
(٣) في ح « بالتصريح » .
(٤) في هـ « لا الاثنين » .
(٥) في ح « كان » .
(٦) في سائر النسخ « بإمعان » .

كقوله : «فالشيخ فيما بعد قد حققه» (ما أريد) بكل من الفاعل وصاحب الضمير والشيخ (إلا ابن الصلاح مبهمًا) : بفتح الهاء حال من المفعول، وهو ابن الصلاح، وبكسرها حال من فاعل «أريد» وهو الناظم (وإن يكن) أي المذكور من الفعل أو الضمير (لاثنين) ففي الفعل (نحو) قولك : (التزما) وقوله : «واقطع بصحة لما قد أسندا» وفي الضمير نحو «وأرفع الصحيح مرويهما» (فمسلم مع البخاري هما) وقدم الأول للضرورة لا سيما وإضافته للثاني بالمعية مشعرة بالتبعية والمرجوحية .

وربما يعكر على هذا الاصطلاح ما تكون ألفه للإطلاق كقوله : «وقيل ما لم يتصل وقالا» وكقوله في اختلاف ألفاظ الشيوخ : «وما ببعض ذا وذا وقالا» وإن كان متميزًا برسم الكتابة [(١)وأما ماله مرجع كقوله : «ورد ما قالا فلا يرد] » (والله) بالنصب معمول (أرجو) وقدم للاختصاص نحو ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] (في أموري كلها . معتصمًا) بفتح الصاد، تمييز للنسبة أي أرجوه من جهة الاعتصام بمعنى الحفظ والوقاية، وبكسرها أي ممتنعًا على أنه حال من الفاعل وهو الناظم، أي أؤمل[(٢)]/ اللَّه في حالة كوني معتصمًا (في ١٢/١
صعبها) أي أموري (و) في (سهلها) والصعب وكذا الحزن ضد السهل، فبأي لفظ جيء به منهما تحصل المطابقة المحضة من أنواع البديع، ولكن الإتيان بالحزن أبلغ[(٣)] لما فيه من التأسي به[(٤)] ﷺ حيث قال : «وأنت إن شئت جعلت الحزن سهلا»[(٥)] وحيث أمر بتغيير[(٦)] «حزن» بـ «سهل»[(٧)] واللَّه الموفق.

* * *

(١) سقطت ما بين المعكوفتين من هـ وح .
(٢) في ح « أرجو » .
(٣) في ح وهـ « ولكن بالحزن الاتيان أبلغ » .
(٤) في ز « بالنبي » .
(٥) ابن السني في كتابه « اليوم والليلة » ص ١١٥ ولفظه : « اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلًا، وأنت إذا شئت جعلت الحزن سهلًا » .
(٦) في ز « تغيير » .
(٧) البخاري (٦١٩٠) وأبو داود (٤٩٣٥) .

أقسام الحديث

الصحيح

١١- وَأَهْلُ هَذَا الشَّأنِ قَسَّمُوا السُّنَنْ إلى صَحِيحٍ، وَضَعِيفٍ، وَحَسَنْ
١٢- فَالأَوَّلُ المُتَّصِلُ الإِسْنَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ ضَابِطِ الفُؤَادِ
١٣- عَنْ مِثْلِهِ مِنْ غَيرِ مَا شُذُوذِ وَعِلَّةٍ قَادِحَةٍ فَتُوذِي
١٤- وَبَالصَحِيحِ والضَّعِيفِ قَصَدُوا في ظَاهِرٍ، لَا القَطْعَ، والمُعْتَمَدُ
١٥- إِمْسَاكُنَا عَنْ حُكْمِنَا عَلَى سَنَدْ بِأَنَّهُ أَصَحُّ مُطْلَقًا وَقَدْ
١٦- خَاضَ بِهِ قَومٌ فَقِيلَ مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ بِمَا رَوَاهُ النَّاسِكُ
١٧- مَوْلَاهُ وَاخْتَرْ حَيثُ عَنْهُ يُسْنِدُ الشَّافِعِيُّ، قُلْتُ: وَعَنْهُ أَحْمَدُ
١٨- وَجَزَمَ ابنُ حَنْبَلٍ بالزُّهْرِي عَنْ سَالِمٍ، أَيْ عَنْ أَبِيهِ البَرِّ
١٩- وَقِيلَ زَيْنُ العَابِدِينَ عَنْ أَبِهْ عَنْ جَدِّهِ، وَابْنُ شِهَابٍ عَنْهُ بِهْ
٢٠- أَوْ فَابْنُ سِيرِينَ عَنْ السَّلْمَانِي عَنْهُ، أَوْ الأَعْمَشُ عَنْ ذِي الشَانِ
٢١- النَّخَعِي[١] عَنْ ابْنِ قَيْسٍ عَلْقَمَهْ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلُمْ مَنْ عَمَّمَهْ

١٣/١ (أقسام الحديث) جمع قسم، وهو والنوع، والصنف، والضرب، معانيها/ متقاربة، وربما تستعمل بمعنى واحد (وأهل هذ الشأن) أي الحديث (قسموا) بالتشديد (السنن) المضافة للنبي ﷺ قولًا له أو فعلًا أو تقريرًا [[٢]وكذا وصفا وأيامًا] (إلى صحيح وضعيف وحسن) وذلك بالنظر لما استقر اتفاقهم بعد الاختلاف عليه، وإلا فمنهم، كما سيأتي في الحسن مما حكاه ابن الصلاح في غير هذا الموضع من علومه[٣] ، مَن يدرج الحسن في الصحيح لاشتراكهما في الاحتجاج، بل نقل ابن تيمية إجماعهم إلا الترمذي خاصة - عليه[٤] أو[٥] بالنظر

(١) في ف زيادة « و » وهو خطأ .
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٣) ص ٣٦ .
(٤) الفتاوى له ١/ ٢٥٢، ١٨/ ٢٢٣، ٢٣٩، ٢٤٩ .
(٥) في ح « و » .

لأنه لم يقع في مجموع كلامهم التقسيم لأكثر من الثلاثة وإن اختلفوا في بعضها[١] كما ركب القوم دوابهم.

وخصت الثلاثة بالتقسيم لشمولها لما عداها[٢] مما سيذكر من مباحث المتن دون مختلفه وغريبه وناسخه، بل ولأكثر مباحث السند كالتدليس والاختلاط والعنعنة، والمزيد في متصل الأسانيد، ومن تقبل روايته أو ترد، والثقات والضعفاء، والصحابة والتابعين، وطرق التحمل والأداء والمبهمات .

والحاصل شمولها لكل ما يتوقف عليه القبول والرد منها، ولخروج ما يخرج من الأنواع عنها أشار ابن الصلاح بقوله في آخر الضعيف : «والملحوظ فيما نورده من الأنواع، أي بعده[٣] ، عموم أنواع علوم الحديث لا خصوص أنواع التقسيم الذي فرغنا الآن من تقسيمه»[٤] .

وأدرج الضعيف في السنن تغليبًا، وإلا فهو لا يسمى سنة[٥] ، وكذا قدم على/ ١٤/١ الحسن للضرورة أو لمراعاة المقابلة بينه وبين الصحيح، أو لملاحظة صنيع الأكثرين، لا سيما والحسن رتبة متوسطة بينهما، فأعلاها ما أطلق عليه اسم الحسن لذاته، وأدناها ما أطلق عليه باعتبار الانجبار . والأول صحيح عند قوم، حسن عند قوم، والثاني حسن عند قوم، ضعيف عند قوم، وهم من لا يثبت الواسطة . أو بالنظر إلى الانفراد، والأول أظهر لتأخيره الضعيف حين تفصيلها . ولا يخدش فيه تيسر تأخيره في نظم بعض الآخذين عن الناظم حيث قال :

علمُ الحديثِ راجعُ الصنوفِ إلى صحيحٍ، حسنٍ، ضعيفِ

[**الحديث الصحيح**] (فالأول) أي الصحيح، وقدم لاستحقاقه التقديم رتبة ووضعًا، وترك تعريفه لغة بأنه ضد المكسور والسقيم، وهو حقيقة في الأجسام، بخلافه في الحديث والعبادة والمعاملة وسائر المعاني فمجاز أو من باب الاستعارة

---

(١) في ح « بعضهما » .
(٢) في هـ «لما وعداها».
(٣) في ز « نعده » وهو تصحيف .
(٤) علوم الحديث ص ٣٨ .
(٥) في ح وهـ « بسنة » .

بالتبعية، لكونه خروجًا عن الغرض (المتصل الإسناد) أي السالم إسناده - الذي هو كما قال شيخنا في شرح النخبة[١] : الطريق الموصلة إلى المتن، مع قوله في موضع آخر منه[٢] : إنه حكاية طريق المتن وهو أشبه، فذاك تعريف السند[٣] ، والأمر سهل - عن سقط بحيث يكون كل من رواته سمع ذلك المروي من شيخه[٤] .

[**تفصيل شروط الصحيح**] وهذا هو الشرط الأول، وبه خرج المنقطع، والمرسل بقسميه والمعضل[٥] الآتي تعريفها في محالها، والمعلق الصادر ممن لم يشترط الصحة كالبخاري[٦]؛ لأن تعاليقه المجزومة المستجمعة للشروط فيمن بعد المعلق عنه لها حكم الاتصال وإن لم نقف عليها من طريق المعلق عنه فهو لقصورنا وتقصيرنا .

١٥/١ / واتصاله (بنقل عدل) وهو من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة على ما سيأتي مع البسط في محله . وهذا هو ثاني الشروط، وبه خرج من في سنده من عرف ضعفه أو جهلت عينه أو حاله، حسبما يجيء في بيانهما (ضابط) أي حازم (الفؤاد) بضم الفاء ثم واو مهموز ثم مهملة أي القلب، فلا يكون مغفلًا غير يقظ ولا متقن، لئلا يروي من كتابه الذي تطرق إليه الخلل، وهو لا يشعر، أو من حفظه المختل فيخطئ، إذ الضبط ضبطان : ضبط صدر، وضبط كتاب .

فالأول : هو الذي يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء .

والثاني : هو صونه له عن تطرق الخلل إليه من حين سمع فيه إلى أن يؤدي وإن منع بعضهم الرواية من الكتاب .

---

(١) ص ٩٢ .

(٢) ص ٩ .

(٣) في هامش الأصل « أي وهذا تعريف الإسناد فنلخص من ذلك الفرق بأن الإسناد حكاية طريق المتن، والسند الطريق الموصلة إلى المتن » .

(٤) زاد في ز « وأخذ عنه إجازة على المعتمد » .

(٥) في هـ « العقل » وهو تحريف .

(٦) أي لم يشترط الصحة كما اشترطها البخاري فليس هنا محل تأمل كما زعم البعض وذهب إلى أن الأظهر « لا البخاري » بدل « كالبخاري » .

وهذا أعني الضبط هو ثالث الشروط على ما ذهب إليه الجمهور [حيث فرقوا بين الصدوق والثقة والضابط، وجعلوا لكل صفة منها مرتبة دون التي بعدها][(١)]، وعليه مشى المصنف، وقال : إنه احترز به عما في سنده راو مغفل، كثير الخطأ في روايته، وإن عرف بالصدق والعدالة[(٢)] .

ويتأيد بتفصيل[(٣)] شروط العدالة عن شروط الضبط في معرفة من تقبل روايته ولذلك تعقب المصنف[(٤)] الخطابي في اقتصاره على العدالة[(٥)] وانتصر شيخنا للخطابي حيث كاد أن يجعل الضبط من أوصافها[(٦)] ، لكن قال في موضع آخر[(٧)]: إن تفسير الثقة/ بمن فيه وصف زائد على العدالة، وهو الضبط، إنما هو ١٦/١ اصطلاح لبعضهم[(٨)] .

وعلى كل حال فاشتراطه في الصحيح لا بد منه . والمراد التام كما فهم من الإطلاق المحمول على الكامل، وحينئذ فلا يدخل الحسن لذاته المشترط فيه مسمى الضبط خاصة هنا، لكن يخرج إذا اعتضد وصار صحيحًا لغيره . وكأنه[(٩)] اكتفى[(١٠)] بذكره بعد، وإن تضمن كون الحد غير جامع .

ثم إنه لا بد أن يكون ناقلًا له (عن مثله) يعني، وهكذا إلى منتهاه سواء انتهى إلى النبي ﷺ، أو إلى الصحابي، أو إلى من دونه حتى يشمل الموقوف ونحوه

---

(١) يوجد في ز مكان ما بين المعكوفتين « حيث جعلوا كلا من الضبط والعدالة غير مستلزم للآخر » .
(٢) فتح المغيث للعراقي ١/ ١١ .
(٣) في ز « بفصل » .
(٤) فتح المغيث للعراقي ١/ ١٠ .
(٥) حيث قال: « فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته » معالم السنن للخطابي ١/ ٦ .
(٦) قال السيوطي في شرح ألفيته : قال الحافظ ابن حجر : قول الخطابي « وعدلت نقلته » مغن عن التصريح باشتراط الضبط، لأن المعدل من عدله النقاد أي وثقوه، وإنما يوثقون من اجتمع فيه العدالة والضبط بخلاف من عرفه بلفظ العدل فيحتاج إلى زيادة قيد الضبط فلا اعتراض عليه . توضيح الأفكار ١/ ٨ .
(٧) في ز زيادة : « مما ظاهره المخالفة » .
(٨) في ز زيادة : « ويمكن التيامهما » .
(٩) في ح « كأنه » .
(١٠) في هـ « كتفي » وهو تحريف .

ولكن قد يدعى أن الإتيان بـ «عن مثله» تصريح بما هو مجرد توضيح، وإنه قد فهم مما قبله، ولذلك حذفه شيخنا في «نخبته»[١] لشدة اختصارها (من غيرها) أي من غير (شذوذ و) غير (علة قادحة) وهذان : الرابع والخامس من الشروط، وسيأتي تعريفهما، وهما سلبيان بمعنى اشتراط نفيهما، ولا يخدش في ذلك عدم ذكر الخطابي لهما، إذ[٢] لم يخالف أحد فيه، بل هو أيضًا مقتضى توجيه ابن دقيق العيد قوله : «وفيهما نظر على مقتضى نظر الفقهاء، حيث قال فإن كثيرًا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء»[٣] إذ ظاهره أن الخلاف إنما هو فيما يسمى علة، فالكثير منه يختلفون[٤] فيه، والبعض المحتمل لأن يكون الأكثر أو غيره يوافق الفقيه المحدث على التعليل به، ولذلك احترز بقوله «كثيرًا» .

ومن المسائل المختلف فيها مما إذا أثبت الراوي عن شيخه شيئًا فنفاه من هو أحفظ، أو أكثر عددًا، أو أكثر ملازمة منه، فإن الفقيه والأصولي يقولان: المثبت
١٧/١ /مقدم على النافي فيقبل، والمحدثون يسمونه شاذًّا؛ لأنهم فسروا الشذوذ المشترط نفيه هنا بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه، عند تعسر الجمع بين الروايتين، ووافقهم الشافعي[٥] على التفسير المذكور، بل صرح بأن العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد[٦] ، أي لأن تطرق السهو إليه أقرب من تطرقه إلى العدد الكثير، وحينئذ فرد قول الجماعة بقول الواحد بعيد .

ومنها الحديث الذي يرويه العدل الضابط عن تابعي مثلًا عن صحابي، ويرويه آخر مثله سواء عن ذلك التابعي بعينه، لكن عن صحابي آخر فإن الفقهاء أو أكثر

---

(١) ص ٣ .
(٢) في هـ « إذا » .
(٣) الاقتراح ص ١٥٣ -١٥٤، وانظر أيضًا التقييد والإيضاح ص ٨ وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٠ .
(٤) في ز « مختلفون » .
(٥) انظر معرفة علوم الحديث ص١٤٨، ومعرفة السنن للبيهقي ١/ ٢٠ . والكفاية ص ١٤١، وعلوم الحديث ص ٦٨، والباعث الحثيث ص ٥٦ .
(٦) انظر رسالة الإمام الشافعي ص ٢٨٥، واختلاف الحديث له ص ٥٢٣ بآخر الأم، ومعرفة السنن للبيهقي ١/ ٢٠ .

المحدثين يجوزون أن يكون التابعي سمعه منهما معًا إن لم يمنع منه مانع، وقامت قرينة له، كما سيأتي[١] في ثاني قسمي المقلوب، وفي الصحيحين الكثير من هذا.

وبعض المحدثين[٢] يعلون بهذا متمسكين بأن الاضطراب دليل على عدم الضبط في الجملة، والكل متفقون على التعليل بما إذا كان أحد المتردد فيهما ضعيفًا، بل توسع بعضهم فرد بمجرد العلة ولو لم تكن قادحة، وأما من لم يتوقف من المحدثين والفقهاء في تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة صحيحًا، ثم إن ظهر شذوذ أو علة رده فشاذ، وهو استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص، عن[٣] تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيًا وإثباتًا فضلًا عن أحاديث الباب كله التي ربما احتيج إليها في ذلك.

وربما تطرق إلى التصحيح متمسكًا بذلك من لا يحسن، فالأحسن سد هذا الباب وإن أشعر تعليل ابن الصلاح ظهور الحكم بصحة المتن من إطلاق الإمام المعتمد صحة/ الإسناد بجواز الحكم قبل التفتيش حيث قال: «لأن عدم العلة ١٨/١
والقادح هو الأصل الظاهر»[٤] فتصريحه بالاشتراط يدفعه، مع أن قصر الحكم على الإسناد وإن كان أخف لا يسلم من انتقاد.

وكذا لا ينبغي الحكم بالانقطاع، ولا بجهالة الراوي المبهم بمجرد الوقوف على طريق كذلك، [بل لا بد من الإمعان في التفتيش لئلا يكون متصلًا ومعينًا في طريق آخر][٥] فيعطل بحكمه الاستدلال به، كما سيجيء في المرسل والمنقطع والمعضل.

على أن شيخنا مال إلى النزاع في ترك تسمية الشاذ صحيحًا، وقال: غاية ما

---

(١) في هـ « قرينة الإسناد » وسقطت منها كلمة « كما سيأتي ».
(٢) في ز « بعض الحديث ».
(٣) سقطت كلمة « عن » من هـ.
(٤) علوم الحديث ص ٣٥.
(٥) ورد في ز مكان ما بين المعكوفتين نحو « لئلا يكون متصلًا ومعينًا بل لا بد من الإمعان في التفتيش في طريق آخر ».

فيه رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة، وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح، فيعمل بالراجح ولا يعمل[١] بالمرجوح لأجل معارضته له لا لكونه لم تصح[٢] طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف، وإنما غايته أن يتوقف عن العمل به» ويتأيد بمن يقول : «صحيح شاذ» كما سيأتي في المعل[٣] ، وهذا كما في الناسخ والمنسوخ سواء، قال : ومن تأمل الصحيحين وجد فيهما أمثلة من ذلك[٤] انتهى .

[ويمكن توجيه تنظير ابن دقيق العيد الذي لم يفصح به بهذا][٥] .

و[٦] هو أيضًا شبيه بالاختلاف في العام قبل وجود المخصص، وفي الأمر قبل وجود الصارف له عن الوجوب .

١٩/١ وبالجملة فالشذوذ سبب للترك إما صحة أو عملًا، بخلاف العلة[٧] القادحة / كالإرسال الخفي (فتوذي) لوجودها الصحة الظاهرة ويمتنع معها الحكم والعمل معًا (و) إذا تم هذا (فبالصحيح) في قول أهل هذا الشأن : هذا حديث[٨] صحيح (وبالضعيف) في قولهم : هذا حديث ضعيف (قصدوا) الصحة والضعف (في ظاهر) للحكم بمعنى أنه اتصل سنده مع سائر الأوصاف المذكورة، أو فقد شرطًا من شروط القبول لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، والضبط والإتقان وكذا الصدق على غيره، كما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، ومنهم الشافعي، مع التعبد[٩] بالعمل به متى ظنناه صدقا

---

(١) في هـ « ولا يعما » وهو تحريف .
(٢) في هـ وح « لم يصح » .
(٣) انظر معنى النص في التدريب ١/ ٦٥ -٦٦ ، والفتح ١٣/ ١٥ ، والنكت ١/ ٥٠ و٢/ ٤٣٨ - ٤٣٩ .
(٤) في هـ « في هو » وقول بعض الناس « والصواب عندي في الشاذ » غير صواب، بل الصواب كما في الأصل .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح .
(٦) في ز « أو » .
(٧) في هـ « خلاف العلة » .
(٨) في هـ « هذا الحديث » بالتعريف .
(٩) في هـ وح « التقيد » .

وتجنبه[١] في ضده (لا) أنهم قصدوا (القطع) بصحته أو ضعفه، إذ القطع إنما يستفاد من التواتر، أو القرائن المحتف بها الخبر، ولو كان آحادًا كما سيأتي تحقيقه عند حكم الصحيحين .

وأما من ذهب كحسين الكرابيسي[٢] وغيره إلى أن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر والعمل جميعًا[٣] ، فهو محمول على إرادة غلبة[٤] الظن أو التوسع[٥] لا سيما من قدم منهم الضعيف على القياس كأحمد، وإلا فالعلم عند المحققين لا يتفاوت .

فالجار في الصحيح يتعلق بـ «قصدوا» و «في ظاهر» بمحذوف ، و «لا القطع» معطوف على محل «في ظاهر» أو على المحذوف[٦] والتقدير : قصدوا الصحة ظاهرًا لا قطعًا، والحاصل أن الصحة والضعف مرجعهما إلى وجود الشرائط وعدمها بالنسبة إلى غلبة الظن، لا بالنسبة إلى الواقع في الخارج .

/[**أصح الأسانيد**] واعلم أنه لا يلزم من الحكم بالصحة في سند خاص ١/٢٠
الحكم بالأصحية لفرد[٧] مطلقًا بل (المعتمد إمساكنا) أي كفنا (عن حكمنا على سند) معين (بأنه أصح) الأسانيد (مطلقًا) كما صرح به غير واحد من أئمة الحديث، وقال النووي إنه المختار[٨] ، لأن تفاوت مراتب الصحيح مترتب على تمكن الإسناد من شروط الصحة ويعز[٩] وجود أعلى درجات القبول من الضبط والعدالة ونحوهما في كل فرد فرد من رواة الإسناد من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة الموجودين في عصره، إذ لا يعلم أو يظن أن هذا الراوي حاز أعلى

(١) في ز « تجنبنا » .
(٢) هو الحسين بن علي الكرابيسي، أبو علي، محدث، فقيه، أصولي (م ٢٤٥ هـ) .
(٣) انظر الإحكام للحافظ ابن حزم الأندلسي ١/ ١١٩، والتمهيد لابن عبد البر ١/ ٨، والمسودة ص ٢٤٤ .
(٤) في ز « تأكيد الظن » .
(٥) في ز « تجوزا أو توسعًا » .
(٦) سقطت كلمة « أو على المحذوف » من بقية النسخ.
(٧) في ز « لمفرد » .
(٨) التقريب للنووي ص ٢، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٩١ .
(٩) في ز « يعسر » .

الصفات حتى يوازى بينه وبين كل فرد من جميع من عاصره.

(وقد خاض) إذ اقتحم الغمرات (به) أي بالحكم بالأصحية المطلقة (قوم) فتكلموا في ذلك، واضطربت أقوالهم فيه لاختلاف اجتهادهم (فقيل) كما ذهب إليه إمام الصنعة البخاري : أصح الأسانيد ما رواه (مالك) نجم السنن[١] القائل فيه ابن مهدي : لا أقدم عليه في صحة الحديث أحدًا[٢] ، والشافعي : إذا جاء الحديث عنه فاشدد يدك[٣] به، كان حجة اللَّه على خلقه بعد التابعين[٤] (عن) شيخه (نافع) القائل في حقه أحمد عن سفيان : أي حديث أوثق من حديثه؟[٥] (بما) أي بالذي (رواه له) (الناسك) أي العابد (مولاه) أي مولى نافع، وهو سيده عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب رضي اللَّه عنهما . والمولى يطلق على كل من المعتق والمعتق، وكان جديرًا بالوصف بالنسك، لأنه كان من التمسك بالآثار
٢١/١ النبوية بالسبيل المتين، وقال فيه ﷺ : «نعم الرجل عبد الله، / لو كان يصلي من الليل» فكان بعد لا ينام من الليل إلا قليلًا[٦] ، وقال جابر رضي اللَّه عنه : ما منا أحد أدرك الدنيا إلا مالت به ومال بها إلا هو[٧] .

(واختر) إذا جنحت[٨] لهذا أو زدت راويًا بعد مالك (حيث عنه يسند) إمامنا (الشافعي) [[٩] بالسكون أي اختر هذا فحيث وما بعده في موضع المفعول] فقد روينا عن أحمد بن حنبل قال : كنت سمعت الموطأ من بضعة عشر رجلًا من

---

(١) هذا التشبيه من جهة علو المنزلة وظهور النور . قاله الشاه ولي الله في المسوي ١/ ١٤ .
(٢) انظر تقدمة الجرح والتعديل ص ١٤، وتهذيب الأسماء ١/ ٢/ ٧٧، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٨، والتهذيب ١٠/ ٨ .
(٣) في ز « يديك » .
(٤) انظر الانتقاء للحافظ ابن عبد البر ص ٢٣، وحلية الأولياء ٦/ ٣٢٢، وتقدمة الجرح والتعديل ص ١١ .
(٥) انظر تهذيب الأسماء ١/ ٢/ ١٢٤ .
(٦) البخاري (١١٢٢)، ومسلم (٢٤٧٩)، وأحمد ٢/ ١٤٦ .
(٧) الحاكم في مستدركه ٣/ ٥٦٠ .
(٨) في ز « احتجت » .
(٩) سقطت ما بين المعكوفتين من هـ وح . وفي ز زيادة : « أو المفعول الشافعي ولكن الأوفق بما بعده كونه الفاعل، والمفعول مقدر بروايته أو نحوها » .

حفاظ أصحاب مالك، فأعدته على الشافعي لأني وجدته أقومهم به[١] انتهى، بل هو أجل من جميع من أخذه[٢] عن مالك، رحمهما الله .

قال الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي : إنه أي هذا الإسناد أجل الأسانيد لإجماع أصحاب الحديث، أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي[٣] (قلت و) اختر كما قاله الصلاح العلائي[٤] شيخ المصنف[٥] ، إن زدت بعد الشافعي أحدًا حيث (عنه) يسند (أحمد) وهو حقيق بالإلحاق، فقد قال الشافعي : إنه خرج من بغداد وما خلف بها أفقه ولا أزهد ولا أورع ولا أعلم منه[٦] ، ولاجتماع الأئمة الثلاثة في هذه الترجمة قيل لها «سلسلة الذهب» .

فإن قيل: فلم أكثر أحمد في مسنده من الرواية عن ابن مهدي، ويحيى بن / ٢٢/١ سعيد، حيث أورد حديث مالك، ولم لم يخرج البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الأصول ما أوردوه[٧] من حديث مالك من جهة[٨] الشافعي عنه ؟

أمكن أن يقال عن أحمد بخصوصه : لعل جمعه المسند كان قبل سماعه من الشافعي، وأما من عداه فلطلب العلو . وقد أوردت في هذا الموضع من النكت أشياء مهمة .

منها إيراد الحديث الذي أورده الشارح[٩] بهذه الترجمة بإسناد كنت[١٠] فيه كأني أخذته[١١] عنه فأحببت إيراده هنا تبركًا .

---

(١) انظر التهذيب ٩/ ٣١ .
(٢) في ز « أخذ » .
(٣) انظر علوم الحديث ص ١٢، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٩١، ٢٨٠، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٢ .
(٤) هو الحافظ صلاح الدين، أبو سعيد، خليل بن كيكلدي العلائي (٦٩٤ - ٧٦١ هـ) .
(٥) انظر النكت ١/ ٥٥ .
(٦) انظر مقدمة الكامل ص ١٨٩، وطبقات الحنابلة ١/ ١٨، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٩٥، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٣٢، ووفيات الأعيان ١/ ٦٣، والتهذيب ١/ ٧٣ .
(٧) في ح « أورد » .
(٨) في هـ « جملة » .
(٩) فتح المغيث له ١/ ١٣ .
(١٠) في ز « كتب » .
(١١) في ز « أحدثه » .

أخبرني به أبو زيد عبد الرحمن بن عمر المقدسي الحنبلي[١] في كتابه، والعز أبو محمد عبد الرحيم بن محمد المصري الحنفي[٢] سماعًا، قال الأول أخبرنا أبو عبد اللَّه محمد بن أبي الفداء ابن الخباز[٣] إذنًا، أنا أبو الغنائم[٤] المسلم بن محمد بن المسلم بن مكي القيسي الدمشقي[٥]، وقال الثاني: أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد ابن الجوخي[٦] في كتابه، أخبرتنا أم أحمد زينب بنت مكي بن علي[٧] بن كامل الحرانية[٨] قالا: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد اللَّه الرصافي[٩]
٢٣/١ أخبرنا أبو القاسم هبة/ اللَّه بن الحصين الشيباني[١٠]، أخبرنا أبو علي الحسن[١١] ابن علي التميمي الواعظ[١٢] أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي[١٣] أنا أبو عبد الرحمن عبد اللَّه بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني حدثني[١٤] أبي حدثنا محمد بن إدريس الشافعي أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي اللَّه عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: «لا يبع بعضكم على بيع بعض، ونهى عن النجش، ونهى عن حبل الحبلة، ونهى عن المزابنة، والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلًا، وبيع الكرم بالزبيب كيلًا»، وهو مما اتفقا عليه[١٥] من حديث مالك إلا الجملة الثالثة، فهي من أفراد البخاري، فوقع لنا بدلًا لهما مساويًا[١٦] (وجزم) الإمام أحمد (ابن

---

(١) (٧٤٩ - ٨٣٨ هـ) .
(٢) (٧٥٩ - ٨٥١ هـ) .
(٣) (٦٦٩ - ٧٥٦ هـ) في ز « ابن الجبار » وهو تحريف .
(٤) في ح وهـ « أبو القائم » وهو تحريف .
(٥) (٥٩٤ - ٦٨٠ هـ) .
(٦) (٦٨٣ - ٧٦٣ هـ) في ز « الجوجي » وهو تحريف .
(٧) في ز « علي بن مكي » وهو قلب .
(٨) (٥٩٤ - ٦٨٨ هـ) .
(٩) (٥١٠ - ٦٠٤ هـ) .
(١٠) (٤٣٢ - ٥٢٥ هـ) .
(١١) في ز « الحسين » والصواب ما أثبتنا .
(١٢) (٣٥٥ - ٤٤٤ هـ) .
(١٣) (٢٧٣ - ٣٦٨ هـ) .
(١٤) في ز « حدثنا » .
(١٥) البخاري (٢١٣٩، ٢١٤٢، ٢١٤٣، ٢١٨٥)، ومسلم (١٤١٢، ١٥١٦، ١٥٤٢) .
(١٦) سقطت كلمة « مساويا » من ح وهـ .

حنبل) نسبة لجده، فاسم[١] أبيه محمد، حين تذاكر في ذلك مع جماعة بأجودية رواية الإمام أبي بكر محمد[٢] بن مسلم بن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن شهاب القرشي (الزهري) المدني القائل فيه الليث بن سعد رحمهما اللَّه : ما رأيت عالمًا أجمع منه، ولا أكثر علمًا، لو سمعته يحدث في الترغيب لقلت لا يحسن إلا هذا، أو[٣] الأنساب فكذلك، أو عن القرآن والسنة فحديثه جامع[٤] (عن سالم) هو ابن عبد اللَّه بن عمر الذي قال فيه ابن المسيب : إنه كان أشبه ولد أبيه[٥] به، ومالك: إنه لم يكن في زمنه أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه[٦] (أي) مما رواه سالم (عن أبيه)/ عبد اللَّه بن عمر (البر) بفتح الموحدة، لأنه ٢٤/١
كان دأبه[٧] العمل الصالح .

ووافق أحمد على مذهبه في ذلك إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه لكن معبرًا بالأصحية، ولا فرق بين اللفظين اصطلاحًا، ولذا قرن شيخنا[٨] تبعًا للشارح[٩] بين[١٠] الرجلين في حكاية الأصحية، نعم الوصف بجيد عند الجهبذ أنزل رتبة من الوصف بصحيح (وقيل) كما ذهب إليه عبد الرزاق بن همام، وأبو بكر بن أبي شيبة، إن صح عنه، والنسائي لكنه أدرجه مع غيره : أصح الأسانيد ما رواه (زين العابدين) واسمه[١١] علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الذي قال فيه مالك : بلغني أنه كان يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة حتى

---

(١) في هـ « قاسم أبيه » وهو محرف .
(٢) في هـ وح « أبي محمد » بإسقاط بكر وهو غلط .
(٣) زاد في ز « عن » .
(٤) انظر حلية الأولياء ٣/ ٣٦١، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٩١، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٠٩، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٨ .
(٥) انظر تهذيب الأسماء ١/ ١/ ٢٠٧، والتهذيب ٣/ ٤٣٧ .
(٦) انظر المصدرين السابقين .
(٧) في ح « رحابه » وهو محرف .
(٨) انظر التهذيب ٣/ ٤٣٧، وكذا قرن بينهما النووي وابن كثير، انظر تهذيب الأسماء ١/ ١/ ٩١، والباعث الحثيث ص ٢٢ .
(٩) انظر فتح المغيث له ١/ ١٣ .
(١٠) في ز « هذين » .
(١١) في ح « ابنه » وهو خطأ .

مات[١] (عن أبه) بحذف المثناة التحتانية على لغة النقص كقوله :

بـأبـه اقـتـدى عـدي فـي الـكـرم[٢]

وهو السيد الحسين الشهيد سبط الرسول ﷺ وريحانته من الدنيا[٣] (عن) علي ابن أبي طالب (جده) أي جد زين العابدين (و) ذلك مما رواه (ابن شهاب) الزهري (عنه) أي عن زين العابدين (به) أي بالسند المذكور[٤] فهذه أقوال ثلاثة .

ولأجل تنويع الخلاف في ذلك يقال : أصح الأسانيد، إما ما تقدم (أوف) ما
٢٥/١ رواه (ابن سيرين) أبو بكر محمد الأنصاري البصري التابعي الشهير بكثرة الحفظ / والعلم والإتقان وتعبير الرؤيا والذي قال فيه مورق[٥] . ما رأيت أفقه في ورعه ولا أورع في فقهه منه[٦] . (عن) أبي عمرو عبيدة[٧] بفتح العين (السلماني) بسكون اللام على الصحيح، حي من مراد، الكوفي التابعي الذي كاد أن يكون صاحبيًا، فإنه أسلم قبل الوفاة النبوية، وكان فقيهًا يوازي شريحًا في الفضائل، بل كان شريح يراسله فيما يشكل عليه[٨] . قال ابن معين : إنه ثقة لا يسئل عن مثله[٩] (عنه) يعني عن علي صحابي الترجمة التي قبلها[١٠] ، وهو قول عمرو بن علي الفلاس، وكذا علي بن المديني وسليمان بن حرب بزيادة أيوب السختياني حيث قالا : أصح الأسانيد : أيوب عن ابن سيرين إلى آخره.

وجاء مرة أخرى عن أولها بإبدال عبد اللّه بن عون من السختياني، وبأجود من

---

(١) وكان يلقب زين العابدين لعبادته، انظر العبر للذهبي ١/ ١١١، والتهذيب ٧/ ٣٠٦ .

(٢) صدر بيت منسوب لرؤبة بن العجاج، وعجزه ومن يشابه أباه فما ظلم. انظر شرح ابن عقيل مع هامشه ١/ ٥٠، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ص ٩، وشرح الأشموني ١/ ٣٥ .

(٣) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري وغيره من الأئمة انظر الفتح ٧/ ٩٥ .

(٤) زاد في ز « لأن الكلام في أصح الأسانيد وإن جعل الشارح مرجع الضمير للحديث، وأمكن توجيهه ولكن لم يسبق له ذكر سيما وأصح الحديث مسألة أخرى ستأتي » .

(٥) هو أبو المعتمر بن مُشَمْرِج البصري، ثقة عابد من كبار الثالثة مات بعد المائة .

(٦) انظر حلية الأولياء ٢/ ٢٦٦، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٨٤، والتهذيب ٩/ ٢١٥ .

(٧) في ز « أبو عمر عبدة » وهو خطأ .

(٨) انظر تهذيب الأسماء ١/ ١/ ٣١٧، والبداية ٨/ ٣٢٨، والتهذيب ٧/ ٨٤ .

(٩) انظر الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٩١، والتهذيب ٧/ ٨٥ .

(١٠) أي الصحابي الذي ذكر في الترجمة التي قبلها .

أصح، وهما كما تقدم سواء، وممن ذهب إلى أصحية أيوب مع باقي الترجمة النسائي، لكن مع إدراج غيره (أو) ما رواه أبو محمد سليمان بن مهران الكوفي (الأعمش) الإمام الحافظ الثقة الذي كان شعبة يسميه لصدقه[١] «المصحف» (عن) الفقيه المتوقي الصالح (ذي الشأن) أبي عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس (النخعي) بفتح النون والمعجمة، نسبة للنخع، قبيلة من مذحج، الكوفي (عن) راهب أهل الكوفة[٢] عبادة وعلمًا وفضلًا وفقهًا (ابن قيس علقمة) أي عن علقمة بن قيس (عن ابن مسعود) أبي عبد الرحمن عبد اللَّه رضي اللَّه عنه، وهو قول ابن معين، وكذا قاله غيره[٣]، لكن بإبدال منصور بن المعتمر من الأعمش، فقال عبد الرزاق: حدث[٤] سفيان عن/ منصور بهذه الترجمة فقال: هذا المشرف على الكراسي[٥]، ٢٦/١ بل سئل ابن معين أيهما أحب إليك في إبراهيم، الأعمش أو منصور؟ فقال: منصور[٦]، ووافقه غيره على ذلك فقال أبو حاتم، وقد سئل عنهما: الأعمش حافظ يخلط ويدلس، ومنصور أتقن لا يخلط ولا يدلس[٧]، لكن قال وكيع: إن الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور[٨].

وفي المسألة أقوال أخر أوردت منها في النكت مما لم يذكر هنا ما يزاحم عشرين قولًا، والاعتناء بتتبعها يفيد أحد أمرين، إما ترجيح ما عورض منها بذلك على غيره[٩] أو تمكن الناظر المتقن فيها من ترجيح بعضها على بعض بالنظر لترجيح القائلين إن تهيأ.

---

(١) سقطت كلمة « لصدقه » من ز.

(٢) كذا في عامة النسخ، وفي الأصل « الكوف ».

(٣) يعني الفضيل بن عياض، وعبد الله بن المبارك، كما صرح به الخطيب في الكفاية ص ٣٩٨.

(٤) في ح وه « حديث ».

(٥) انظر الحلية ٧/ ٢١، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤١٢، وفيهما « هذا الشرف على الكراسي »، والجامع للخطيب ٢/ ١٢٢، والتهذيب ١٠/ ٣١٤، وفيهما « هذا الشرف على الكرسي ».

(٦) انظر الجرح والتعديل ٤/ ١/ ١٧٩، وتأريخ عثمان بن سعيد الدارمي ص ٥٧، والتهذيب ١٠/ ٣١٤.

(٧) الجرح والتعديل ٤/ ١/ ١٧٩، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٠٧، والتهذيب ١٠/ ٣١٥.

(٨) انظر سنن الترمذي ٣/ ١٣٠، والنكت ١/ ٤١.

(٩) زاد في ز « كما أن فائدة الصحيح قطعًا أو ظنًا ذلك ».

[**كتاب عن أصح الأسانيد**] وقد أفرد[١] الناظم في الأحكام كتابًا لطيفًا[٢] جمعه من تراجم ستة عشر قيل فيها : إنها أصح الأسانيد، إما مطلقًا أو مقيدًا، وهي ما عدا الثالثة مما ذكر هنا، ومالك عن أبي الزناد عن الأعرج، ومعمر عن همام، والزهري عن سعيد بن المسيب، ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، كل من الأربعة عن أبي هريرة، وعبد الرحمان بن القاسم، وعبيد الله[٣] بن عمر مما رواه يحيى بن سعيد عنه، كل منهما عن القاسم، والزهري عن عروة، كل منهما عن عائشة، ومالك عن الزهري عن أنس، والحسين[٤] بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر، والليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر، والزهري/ عن سالم عن أبيه عن جده عمر، وحينئذ فهو من أصح الصحيح[٥] . ٢٧/١

(و) على كل حال (لم) كما زاده المصنف، بضم اللام أي اعذل واعتب (من عممه) أي الذي عمم الحكم بالأصحية لسند معين، لأنه حصر في باب واسع جدًا شديد الانتشار، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتقاض، كما قيل بمثله في قولهم : «ليس في الرواة من اسمه كذا سوى فلان، بل إن كان ولابد فتقيد كل ترجمة بصحابيها أو بالبلد التي منها أصحاب تلك الترجمة، فهو أقل انتشارًا أو أقرب إلى حصر، كما قيل في أفضل التابعين : وأصح الكتب، وأحاديث الباب، فيقولون : أصح أحاديث باب كذا أو مسألة كذا، حديث كذا .

واعلم أنهم كما[٦] تكلموا في أصح أسانيد فلان، مشوا في أوهى أسانيد فلان أيضًا[٧] ، وفائدته ترجيح بعض الأسانيد على بعض، وتمييز ما يصلح للاعتبار

(١) في ز « أورد » .
(٢) هو تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد في الأحكام، كما صرح به السخاوي في الضوء اللامع ٤/ ١٧٣ .
(٣) في هـ « عبد الله » .
(٤) في هـ « الحسن » .
(٥) انظر لأقوال الأئمة في أصح الأسانيد، معرفة علوم الحديث ص ٦٦ - ٧١، والكفاية ص ٣٩٧ - ٣٩٩، والجامع للخطيب ٢/ ١٢٢، ١٢٣، وعلوم الحديث ص ١٢، والاقتراح ص ١٥٨ - ١٦٢، والنكت ١/ ٣٥ - ٤٩ .
(٦) في هـ « كل » .
(٧) انظر معرفة علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢، ونقله عنه ابن دقيق العيد في الاقتراح ص ١٧٨ - =

مما لا يصلح ولكن هذا المختصر يضيق عن بسط ذلك وتتماته، فليراجع أصله بعد تحريره، إن شاء الله تعالى .

أصحُّ كتبِ الحديثِ

٢٢- أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحِيحِ ... مُحَمَّدُ، وَخُصَّ بِالتَّرْجِيحِ

٢٣- وَمُسْلِمٌ بَعْدُ، وَبَعْضَ الغَرْبِ مَعْ ... أَبِي عَلِي فَضَّلُوا ذَا لَوْ نَفَعْ

٢٤- وَلَمْ يَعُمَّاهُ، وَلَكِنْ قَلَّ مَا ... عِنْدَ ابْنِ الأَخْرَمِ[1] مِنْهُ قَدْ فَاتَهُمَا

٢٥- وَرُدَّ، لَكِنْ قَالَ يَحْيَى البَرُّ ... لَمْ يَفُتْ الخَمْسَةَ إِلَّا النَّزْرُ

٢٦- وَفِيهِ مَا فِيهِ لِقَوْلِ الجُعْفِي ... أَحْفَظُ مِنْهُ عَشْرَ أَلْفِ أَلْفِ

٢٧- وَعَلَّهُ أَرَادَ بِالتَّكْرَارِ ... لَهَا وَمَوْقُوفٍ وَفِي البُخَارِي ٢٨/١

٢٨- أَرْبَعَةُ الآلافِ والمُكَرَّرُ ... فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَلُوفًا ذكروا

[**أول من صنف في الصحيح**] ومناسبته لما قبله ظاهرة (أول من صنف في الصحيح) السابق تعريفه كتابًا مختصًا به، الإمام (محمد) هو ابن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، كما صرح به أبو علي ابن السكن[2] ، ومسلمة بن قاسم[3] ، وغيرهما . وموطأ مالك، وإن كان سابقًا، فمصنفه لم يتقيد بما اجتمع فيه الشروط السابقة لإدخاله فيه المرسل والمنقطع ونحوهما على سبيل الاحتجاج، بخلاف ما يقع في البخاري من ذلك . وقول الشافعي رحمه الله : «ما على ظهر الأرض كتاب في العلم بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك»[4] كان قبل وجوده .

=١٩١، والحافظ ابن حجر في النكت ١/ ٢٨٩ - ٢٩٣ .

(١) الميم مدغمة في (منه)لأجل الوزن.

(٢) هو سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي، من حفاظ الحديث ٢٩٤ - ٣٥٣ .

(٣) هو مسلمة بن القاسم القرطبي الأندلسي، أبو القاسم من علماء الحديث (٢٩٣ - ٣٥٣ هـ) انظر لقوله التهذيب ٩/ ٥٤ - ٥٥ .

(٤) قد نقل قول الإمام الشافعي بألفاظ متنوعة مختلفة، راجع لها التمهيد لابن عبد البر ١/ ٧٦ - ٧٩، وحلية الأولياء ٦/ ٣٢٩، وتقدمة الجرح والتعديل ص ١٢ . وعلوم الحديث ص ١٤، والباعث الحثيث ص ٣٠، وفتاوى ابن تيمية ١٨/ ٧٤، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٦، وتهذيب الأسماء ١/ ٢/ ٧٧، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٨، وهدي الساري ص ١٠، والنكت ١/ ٦٩، ٧٢ .

[**صحيح البخاري أفضل أو صحيح مسلم**] (و) لتقدم البخاري في الفن ومزيد استقصائه (خص) ما أسنده في صحيحه، دون التعاليق والتراجم وأقوال الصحابة والتابعين (بالترجيح) على سائر الصحاح (ومسلم بعد) بضم الدال، أي بعد البخاري وضعًا ورتبة، وحذف المضاف إليه ونوى معناه للعلم به .

هذا ما ذهب إليه الجمهور من أهل الإتقان والحذق والخوض على الأسرار (وبعض) أهل (الغرب) حسبما حكاه القاضي عياض[١] عمن لم يسمه من شيوخ أبي مروان الطبني[٢] بضم المهملة، ثم موحدة ساكنة على المشهور، بعدها نون، ٢٩/١ مدينة/ «بالغرب» من عمل إفريقية، مما وجد التصريح به عن أبي محمد بن حزم منهم (مع) الحافظ (أبي علي) الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري أحد شيوخ صاحب المستدرك أبي عبد اللّه الحاكم فيما نقله عنه أبو عبد اللّه بن منده الحافظ[٣] (فضلوا ذا) أي صحيح مسلم ولكن (لو نفع) هذا القول لقبل من قائله، لكنه لم ينفع لضعفه ومخالفة الجمهور، بل وعدم صراحة مقالهم في المراد .

أما المغاربة فإن ابن حزم علل ذلك، كما نقله أبو محمد القاسم التجيبي عنه، بأنه ليس فيه بعد الخطبة إلا الحديث السرد[٤] ، وهو غير راجع إلى الأصحية، ويجوز أن يكون تفضيل من لم يسم أيضًا لذلك، وقريب منه قول مسلمة بن قاسم[٥] : لم يضع أحد مثله[٦] .

---

(١) حكى القاضي هذا القول في الإلماع عن بعض المغاربة، وقد صرح أبو محمد القاسم بن يوسف التجيبي في فهرسته بأنه أبو محمد بن حزم، انظر هدي الساري ص ١٢ - ١٣، والنكت ١/ ٧٢، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٦، وتوضيح الأفكار ١/ ٤٥ .

(٢) هو عبد الملك بن زيادة الله بن أبي مضر التميمي، عالم باللغة والحديث (٣٩٦ - ٤٥٧ هـ) .

(٣) انظر تأريخ بغداد ١٣/ ١٠١، وعلوم الحديث ص ١٤، وجامع الأصول ١/ ١٨٨، والباعث الحثيث ص ٢٥، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٧٣، والبداية ١١/ ٣٣، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٦، وهدي الساري ص ١٠ .

(٤) أي في فهرسته، انظر النكت ١/ ٧٢، وهدي الساري ص ١٣، والتدريب ١/ ٩٥، وتوضيح الأفكار ١/ ٤٨، ولم نقف على ترجمة التجيبي . [قلنا: هو القاسم بن يوسف بن محمد بن علي التجيبي البلنسي السبتي، المحدث (٦٧٠ - ٧٣٠هـ) . الناشر]

(٥) أي في تأريخه، انظر هدي الساري ص ١٣، والتدريب ١/ ٩٥ .

(٦) زاد في ز « يعني فإنه يبدأ بالمجمل أو المشكل والمنسوخ والمعنعن، وبالمبهم وبالمهمل ثم يردف بالمبين والمفسر والناسخ والمصرح والمعين والمنسوب في أشباه هذا».

[**تردد ابن الصلاح في التفضيل**] ولكون ابن الصلاح لم يقف على كلام ابن حزم تردد في جهة التفضيل[١] وقال ما معناه : إن كان المراد أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح، يعني بخلاف البخاري، فإنه أودع تراجم أبوابه كثيرًا من موقوفات الصحابة والتابعين وغير ذلك، فهذا لا بأس به، لكن لا يلزم منه المدعي أو إن الأرجحية من حيثية الصحة فمردود على قائله[٢] .

وأما المنقول عن أبي علي فلفظه كما رويناه[٣] من طريق ابن منده المذكور عنه :/ ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم، وهو كما أشار إليه شيخنا ١/٣٠ محتمل للمدعي أو لنفي الأصحية خاصة دون المساواة[٤] .

فقد قال ابن القطاع[٥] في شرح ديوان المتنبي[٦] : ذهب من لا يعرف معاني الكلام، إلى أن مثل قوله ﷺ : «ما أقلت[٧] الغبراء، ولا أظلت الخضراء أصدق لهجة من أبي ذر» مقتضاه أن يكون أبو ذر[٨] أصدق العالم أجمع .

قال : وليس المعنى كذلك، وإنما نفى أن يكون أحد أعلى رتبة في الصدق منه، ولم ينف أن يكون في الناس مثله في الصدق، ولو أراد ما ذهبوا إليه لقال : أبو ذر أصدق من كل من أقلت، والحاصل أن قول القائل : فلان أعلم أهل البلد بفن كذا، ليس كقوله : ما في البلد أعلم من فلان بفن كذا، لأنه في الأول أثبت له الأعلمية، وفي الثاني نفى أن يكون في البلد أحد أعلم منه، فيجوز أن يكون

---

(١) في هـ « التفصيل » والصواب ما في الأصل .
(٢) علوم الحديث ص ١٥ .
(٣) في ز « كما رواه » .
(٤) انظر النكت ١/ ٧٤، والنزهة ص ٣٦، وهدي الساري ص ١٢ .
(٥) هو علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطاع، أديب، لغوي (٤٣٣ - ٥١٥ هـ) .
(٦) هو أبو الطيب أحمد بن الحسين الشاعر الحكيم وأحد مفاخر الأدب العربي (٣٠٣ - ٣٥٤ هـ) .
(٧) في هـ « أفلت » والصواب « أقلت » .
(٨) أحمد ٢/ ١٦٣، وقد جاء بلفظ : ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أيضًا أخرجه الترمذي (٣٨٠١، ٣٨٠٢) وأحمد ٣/ ١٧٥، ٢٢٣، ٥/ ١٩٧، ٦/ ٤٤٢، والحاكم ٢/ ٤٤٢ وبعض إسناده صحيح كما قال المحدث الألباني في التعليق على المشكاة ٣/ ١٧٥٧ .

فيها من يساويه فيه . قال[١] : وإذا كان لفظ أبي علي محتملًا لكل من الأمرين لم يحسن أن ينسب إليه الجزم بالأصحية يعني كما فعل جماعة منهم النووي في شرح مسلم[٢] وغيره[٣] حيث قال : وقال أبو علي : كتاب مسلم أصح . وقد سبقه كل من شيخيه المؤلف[٤] ، والعز ابن جماعة[٥] إلى/ الإرشاد[٦] لذلك . ٣١/١

بل لعدم صراحة مثل ذلك قال الإمام أحمد : ما تروي عن أثبت من هشام الدستوائي[٧] ، أما مثله فعسى[٨] .

ويتأيد كل هذا بحكاية التساوي، قولًا ثالثًا في المسألة، بل فيها رابع، وهو الوقف إذا علم هذا، فدليل الجمهور إجمالي وتفصيلي .

[**دليل قول الجمهور**] أما الإجمالي فاتفاقهم على أن البخاري كان أعلم بالفن من مسلم، وأنه تلميذه[٩] وخريجه، حتى قال الدارقطني : لولا البخاري[١٠] ما راح مسلم ولا جاء[١١] .

---

(١) القائل هو ابن حجر العسقلاني شيخ المؤلف انظر النكت ١/ ٧٤ - ٧٥، وهدي الساري ص ١٢، والنزهة ص ٣٦، وقد نقل الصنعاني كلام ابن حجر في توضيح الأفكار ١/ ٤٨ ثم تعقبه عليه .

(٢) ١/ ١٤ .

(٣) التقريب له ص ٣، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٧٣ - ٧٤، ومقدمة شرح البخاري له، انظر هدي الساري ص ١٢، وقد صدرت هذه العبارة من القاضي بدر الدين بن جماعة والتاج التبريزي أيضًا، انظر النكت ١/ ٧٥ .

(٤) انظر فتح المغيث له ١/ ١٥ - ١٦ .

(٥) هو محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز أبو عبد الله، عز الدين (٧٤٩ - ٨١٩) وأشار ابن كثير في البداية ١١/ ٣٣ كذلك .

(٦) في ز « الإشارة » .

(٧) الدستوائي (بفتح الدال وسكون السين وفتح التاء) ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر (٧٦ - ١٥٤ هـ) .

(٨) انظر الجرح والتعديل ٤/ ٢/ ٦٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٦٤، وسير أعلام النبلاء ٧/ ١٥١، والتهذيب ١١/ ٤٤ .

(٩) في هامش الأصل « ومع كون مسلم تلميذه لم يرو عنه في صحيحه شيئًا، نعم قال في كتابه في الكنى : أبو البختري قال الدارمي وابن إسماعيل : اسمه سعيد بن فيروز انتهى وابن إسماعيل هذا هو البخاري، فإنه ذكره ذلك في تأريخه قال شيخنا: وهذا من النوادر من مسلم الذي ذكره .

(١٠) في بقية النسخ « لما » .

(١١) انظر تأريخ بغداد ١٣/ ١٠٢، وجامع الأصول ١/ ١١١، والبداية ١١/ ٣٤، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٧٠، والنزهة ص ٣٨، وهدي الساري ص ١١، ٤٩٠ .

ولكن قد يقال : لا يلزم من ذلك أرجحية المصنَّف، كما أنه لا يستلزم المرجوحية ويجاب بأنه الأصل، ومن ثم اتجه تعلق الأولية بالمقصود .

وقول النووي : إن كتاب البخاري أكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة[١] .

وأما التفصيلي فالإسناد الصحيح مداره على الاتصال وعدالة الرواة، وكتاب البخاري أعدل رواة وأشد اتصالًا . وبيانه أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربع مائة وخمسة وثلاثون رجلًا، المتكلم فيه بالضعف منهم نحو من ثمانين .

والذين انفرد مسلم بإخراج حديثهم دون البخاري ست مائة وعشرون/ رجلًا، ٣٢/١
المتكلم فيه منهم مائة وستون رجلًا على الضِّعْف من كتاب البخاري، ولا شك أن التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلًا أولى من التخريج عمن تكلم فيه، ولو كان ذلك غير شديد.

وأيضًا فالذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم بخلاف مسلم، والذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وخبرهم وخبر حديثهم بخلاف مسلم، فأكثر من ينفرد به ممن تكلم فيه من المتقدمين.

ولا شك أن المرء أعرف بحديث شيوخه من حديث غيرهم ممن تقدم،. وأكثر هؤلاء الذين تكلم فيهم من المتقدمين يخرج البخاري أحاديثهم غالبًا في الاستشهادات ونحوها بخلاف مسلم .

وأما ما يتعلق بالاتصال فمسلم كان مذهبه - بل نقل فيه الإجماع في أول صحيحه[٢] - أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال، إذا تعاصر المعنعن والمعنعن عنه، وإن لم يثبت[٣] اجتماعهما، والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة .

---

(١) انظر مقدمة شرح مسلم له ١/ ١٤ .
(٢) ١/ ١٣٠ .
(٣) في ز « وأمكن » .

ولذا قال النووي : «وهذا المذهب يرجح كتاب البخاري، قال[١] وإن كنا لا نحكم[٢] على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب لكونه يجمع طرقًا كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جوزه[٣] » انتهى [[٤] وذلك في الغالب وما عداه فجلالته تنبو عن مشي[٥] ما لم يتصل عليه] .

وما ذكره بعضهم من المرجحات لكتاب مسلم، سوى ما سلف عن ابن حزم، فهو مع كونه كما مر غير مستلزم للأصحية[٦] ، معارض بوجود مثله أو أحسن منه من نمطه في البخاري[٧] مما لا نطيل بإيضاحه لهنا[٨] . ١/٣٣ /

وقد قال الحافظ الفقيه الإمام النظار أبو بكر الإسماعيلي[٩] ، «إنه - أي مسلمًا - رام ما رام البخاري إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقته . وروى عن جماعة لم يتعرض البخاري للرواية عنهم قال : وكل قصد الخير وما هو الصواب عنده، غير أن أحدًا منهم لم يبلغ من التشديد مبلغ أبي عبد الله، ولا تسبب إلى استنباطه المعاني واستخراج لطائف فقه الحديث، وتراجم الأبواب الدالة على ما له وصلة بالحديث المروي فيه تسببه[١٠] ، ولله الفضل يختص به من يشاء» .

وبالجملة فكتاباهما أصح كتب الحديث (و) لكنهما[١١] (لم يعماه) أي لم يستوعبا [[١٢] كل الصحيح في كتابيهما بل لو قيل : إنهما لم يستوعبا مشروطهما

---

(١) سقطت كلمة « قال » من ز .
(٢) في ز « وإن كان لا يحكم » .
(٣) مقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ١٤ .
(٤) لا يوجد ما بين المعكوفتين في ح وهـ .
(٥) في ز « شيء » .
(٦) في هـ وح « الأصحية » .
(٧) زاد في ز « كاستنباط الثمرة العظمى، وربما لم يتغير الغريب وإيضاح مختلف الحديث وبيان الخلاف والإلزام بالتناقض وغيرهما » .
(٨) في هـ وح « هذا » .
(٩) أي في المدخل، انظر هدي الساري ص ١١، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٧٤، ومقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ١٤ .
(١٠) في ح وهـ « لسببه » .
(١١) في هـ « لكهنما » وهو تحريف .
(١٢) يوجد في ز مكان ما بين المعكوفتين «في كتابيهما كل صحيح على شرطهما فضلًا عن مطلقه» .

لكان موجهًا] وقد صرح كل منهما بعدم الاستيعاب، فقال البخاري فيما رويناه من طريق إبراهيم بن معقل عنه : «ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح[١] خشية أن يطول الكتاب»[٢] .

وقال مسلم : «إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحاح، ولم أقل إن[٣]/ ٣٤/١ ما لم أخرجه من الحديث فيه ضعيف[٤] » .

وحينئذ فإلزام الدارقطني لهما في جزء أفرده بالتصنيف بأحاديث رجال من الصحابة رويت عنهم من وجوه صحاح، تركاها[٥] مع كونها على شرطهما[٦] ، وكذا قول ابن حبان : ينبغي أن يناقش البخاري ومسلم في تركهما إخراج أحاديث هي من شرطهما[٧] ليس بلازم .

ولذلك قال الحاكم أبو عبد اللّه : «ولم يحكما، ولا واحد منهما، أنه لم يصح من الحديث غير ما خرجه، قال وقد نبغ[٨] في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة، يشمتون[٩] برواة الآثار بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث[١٠] » ونحوه ما ذكره السلفي[١١] في معجم السفر «أن بعضهم رأى في

---

(١) في ح « الصحيح » .
(٢) انظر مقدمة الكامل ص ٢١٠، وتأريخ بغداد ٢/ ٨ - ٩، وطبقات الحنابلة ١/ ٢٧٥، وعلوم الحديث ص ١٥ - ١٦، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٧٤، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٧، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٠٢، وطبقات السبكي ٢/ ٢٢١، وهدي الساري ص ٧، والتهذيب ٩/ ٤٩ .
(٣) في ح وهـ « إنه » .
(٤) انظر شروط الأئمة الخمسة للحازمي ص ٥٨، ومقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ٢٦، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٧١ .
(٥) في ز « تركنا » .
(٦) انظر مقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ٢٤، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٧ .
(٧) انظر شروط الأئمة الخمسة ص ٤١، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ٥٠ .
(٨) في هـ « تبع » وفي ز « سمع » والصواب ما في الأصل وما وافقه، كما في المستدرك للحاكم ١/ ٢ وغيره .
(٩) في ز « يسمون » وكذا في توضيح الأفكار ١/ ٥٢ .
(١٠) المستدرك للحاكم ١/ ٢ .
(١١) السلفي (بكسر السين وفتح اللام) هو أحمد بن محمد الأصبهاني، أبو طاهر (٤٧٨ - ٥٧٦هـ).

المنام أبا داود صاحب السنن في آخرين مجتمعين وأن أحدهم[١] قال: كل حديث لم يروه البخاري فأقلب[٢] عنه رأس دابتك» ومن ثم صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على صحيح البخاري، وقال: إن من شرط الصحة فقد جعل لمن لم يستكمل في الإدراك سببًا إلى الطعن على ما لم يدخل [[٣]وجعل للجدال موضعًا] فيما أدخل[٤]. /وهو قول شاذ لا يعول عليه حكمًا وتعليلًا[٥]. ٣٥/١

والحق أنهما لم يلتزما حصر الصحيح فيما أودعاه كتابيهما (ولكن قل ما) أي الذي (عند) الحافظ أبي عبد اللّه محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري (ابن الأخرم) شيخ الحاكم، وهو بمعجمة ثم[٦] مهملة وميم مدغمة في ميم (منه) أي من الصحيح (قد فاتهما، ورد) من ابن الصلاح بقوله: ولقائل أن يقول ليس ذلك بقليل، فإنه يصفو من مستدرك الحاكم عليهما صحيح كثير[٧].

(لكن قال) الشيخ محي الدين أبو زكريا (يحيى) النووي (البر) لما اجتمع فيه من الزهد والورع وأصناف البر ما فاق[٨] فيه، بحيث قال بعضهم[٩]: إنه كان سالكًا منهاج الصحابة، لا يعلم[١٠] في عصره من سلكه غيره، في كتابه «الإرشاد»[١١] بعد قوله: والصحيح قول غير ابن الأخرم، إنه فاتهما كثير ويدل عليه المشاهدة.

---

(١) في ح «أحدهما».
(٢) في ح وهـ «فأفلت» وما أثبتناه أوجه.
(٣) يوجد في ز مكان ما بين المعكوفتين «ولم يبرهن بما لعله يندفع به الجدال».
(٤) انظر أقوال من فضلوا النسائي على غيره: المنتظم ٦/ ١٣١، والبداية ١١/ ١٢٣، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٠، وطبقات السبكي ٣/ ١٥ - ١٦، والنكت ١/ ٢٧٥ - ٢٧٨، والتهذيب ١/ ٣٨.
(٥) زاد في ز «وإن بلغني عن المجد البرماوي اعتماده».
(٦) في ز «و».
(٧) علوم الحديث ص ١٦.
(٨) في ح وهـ «ما فات».
(٩) هو الشيخ العارف أبو عبد الرحيم محمد الأخميمي، كما صرح به المؤلف نفسه في المنهل ص ٣٤.
(١٠) في هـ «تعلم» وفي ح «نعلم».
(١١) كذا في تقريبه ص ٣.

قلت : والصواب قول من قال (لم يفت) الكتب (الخمسة) أصول الإسلام . وهي الصحيحان والسنن الثلاثة (إلا النزر) يعني القليل، وكأنه[١] أراد بالقائل[٢] الحافظ أبا أحمد بن الفرضي[٣] فإنه وصف مصنف أبي علي ابن السكن مع اشتماله على ما عدا الترمذي منها بأنه لم يبق عليه إلا القليل .

/ (وفيه) أي وفي تصويب النووي رحمه الله أيضًا (ما فيه) كناية عن ضعفه ٣٦/١ (لقول الجعفي) مولاهم، البخاري حسبما حكاه ابن الصلاح كالمستظهر بظاهره للرد على ابن الأخرم (أحفظ منه) أي من الصحيح (عشر ألف ألف) حديث أي مائة ألف كما هي عبارته، وبقية كلامه : ومائتي[٤] ألف حديث غير صحيح[٥] . والخمسة فضلًا عن الصحيحين دون ذلك بكثير، وقد يجاب عنهما معًا بأن يقال مما[٦] أشار إليه ابن الصلاح (عله) أي عل البخاري، وهي لغة في لعل ومنه :

لا تهين الفقير علك أن تركع يومًا والدهر قد رفعه[٧]

(أراد) بلوغ العدد المذكور (بالتكرار لها، وموقوف) يعني بعد المكرر والموقوف، وكذا آثار الصحابة والتابعين وغيرهم وفتاويهم مما كان السلف يطلقون على كله[٨] حديثًا، وحينئذ يسهل الخطب، فرب حديث له مائة طريق فأكثر .

---

(١) في هـ وح « كأنما » .

(٢) في ز « القليل » وهو تحريف .

(٣) وفي ز « أبو أحمد الفرضي » وهو الأصح، لأن من اشتهر بالفرضي هو هذا أبو أحمد عبيد الله بن محمد المقري (٣٢٤ - ٤٠٦ هـ)، ومن يعرف بابن الفرضي هو أبو الوليد عبد الله بن محمد الأزدي القرطبي (٣٥١ - ٤٠٣) و « الفرضي » بفتح الفاء والراء، انظر الأنساب مع هامشه ١٠/ ١٨٤، ١٨٦، واللباب ٢/ ٤٢٢، والمشتبه للذهبي ٢/ ٤٥٢ .

(٤) في هـ وح « مائة » وهو خطأ، انظر تأريخ بغداد ٢/ ٢٥، وطبقات الحنابلة ١/ ٢٧٥، وتهذيب الأسماء ١/ ١/ ٦٨، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٤١٥، وطبقات السبكي ٢/ ٢١٨ .

(٥) علوم الحديث ص ١٦ .

(٦) في ز « فيما » .

(٧) انظر لسان العرب : ١٣/ ٤٣٨، ومغني اللبيب ١/ ١٣٢، وهمع الهوامع ١/ ١٣٤، و « لا تهين الفقير » بفتح النون على أن أصله « لا تهينن الفقير » بنون التأكيد الخفيفة فحذفت لالتقاء الساكنين وبقيت الفتحة دليلًا عليها، هذا آخر أبيات للأضبط بن قريع السعدي : انظر « شرح الشافية » ٤/ ١٦٠، وشرح المفصل لابن يعيش ٩/ ٤٣ .

(٨) في هـ وح « كل » .

وهذا حديث : «الأعمال بالنيات» نقل - مع ما فيه - عن الحافظ أبي إسماعيل الأنصاري الهروي أنه كتبه من حديث سبع مائة من أصحاب راويه[١] يحيى بن سعيد الأنصاري[٢] . وقال الإسماعيلي عقب قول البخاري «وما تركت من الصحيح أكثر» ما نصه : «لو أخرج كل حديث عنده لجمع[٣] في الباب الواحد حديث جماعة/ من الصحابة ولذكر طرق كل واحد منهم إذا صحت[٤] . ٣٧/١

وقال الجوزقي[٥] : إنه استخرج على أحاديث الصحيحين فكانت عدته خمسة وعشرين[٦] ألف طريق وأربع مائة وثمانين طريقًا[٧] .

قال شيخنا : وإذا كان الشيخان مع ضيق شرطهما بلغ جملة ما في كتابيهما بالمكرر ذلك، فما لم يخرجاه[٨] من الطرق للمتون التي أخرجاها لعله[٩] يبلغ ذلك أيضًا أو يزيد، وما لم يخرجاه من المتون من الصحيح الذي على شرطهما لعله[٩] يبلغ ذلك أيضًا أو يقرب منه، فإذا انضاف ذلك إلى ما جاء عن[١٠] الصحابة والتابعين بلغ العدة التي يحفظها البخاري بل ربما[١١] زادت .

وهذا الحمل متعين، وإلا فلو عدت أحاديث المسانيد، والجوامع، والسنن، والمعاجم، والفوائد، والأجزاء، وغيرها مما هو بأيدينا صحيحها وغيره ما بلغت ذلك بدون تكرار بل ولا نصفه[١٢] انتهى .

---

(١) في ز « رواته » .
(٢) قال الحافظ ابن حجر بعد نقل قوله : فقد تتبعت طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المنشورة منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا فما قدرت على تكميل المائة وقد تتبعت طرق غيره فزادت على ما نقل عمن تقدم، انظر الفتح ١/ ١١ - ١٢، وأشار المؤلف بقوله : « مع ما فيه » إلى ضعفه .
(٣) في هـ « يجمع » .
(٤) انظر هدي الساري ص ٧، وفيه بعد ذلك «فيصير كتابًا كبيرًا جدًا».
(٥) هو محمد بن عبد الله الجوزقي، أبو بكر، محدث، حافظ (٣٠٠ - ٣٨٨ هـ) .
(٦) في هـ « عشرون » والصواب ما في الأصل .
(٧) ذكره في كتابه المسمى بالمتفق، كما قال الحافظ ابن حجر في النكت ١/ ٨٧ - ٨٨ .
(٨) كذا في « النكت » وفي ز « ولم يخرجاه » .
(٩) كذا في النكت وفي هـ وح « لعلة » وهو غلط .
(١٠) في هـ « عنه » وهو خطأ وفي النكت : « من » .
(١١) سقطت كلمة « ربما » من ز .
(١٢) في هـ « نصيفه » وفي ح « تنصيفه » انظر في النكت ١/ ٨٨، العبارة إلى « ربما زادت » وأما من قوله « هذا الحمل » إلى آخره فلعله في كتاب آخر له .

وبمقتضى ما تقرر ظهر أن كلام البخاري لا ينافي مقالة ابن الأخرم، فضلًا عن النووي، وإن كان ابن الصلاح استنتج من ظاهره مع قوله :

[**عدد أحاديث البخاري**] (وفي صحيح البخاري) من الأحاديث بدون تكرير[١] (أربعة الآلاف) بزيادة «أل» للضرورة (والمكرر) منها (فوق ثلاثة ألوفًا) بالنصب / ٣٨/١ على التمييز أي ثلاثة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثًا كما (ذكروا) أي أبو محمد السرخسي راوي الصحيح ومن تبعه[٢] ، أن الذي لم يخرجه البخاري من الصحيح أكثر مما خرجه[٣] ، على أنه قد أجيب أيضًا بغير هذا فحمل بعضهم كلام ابن الأخرم فيما فاتهما على الصحيح المجمع عليه[٤] ، وحينئذ فلا يتعقب بالمستدرك[٥] فقد قال بعض الحفاظ[٦] إنه[٧] لم ير فيه[٨] على شرطهما إلا ثلاثة أحاديث[٩] بل لم يستثن غيره[١٠] شيئًا[١١] .

قال شيخنا : والظاهر أنه[١٢] إنما أراد مما عرفاه واطلعا عليه مما يبلغ شرطهما

---

(١) في ز « التكرير » .

(٢) وهم ابن الصلاح والنووي وابن كثير وغيرهم، انظر هدي الساري ص ٤٦٥، ومقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ٢١، والتقريب له ص ٣، والباعث الحثيث ص ٢٥ .

(٣) زاد في ز « وحينئذ فعد النووي لأحاديث مسلم فائدة مستقلة » .

(٤) الحامل هو الحافظ ابن حجر، انظر النكت ١/ ٨٨، وتوضيح الأفكار ١/ ٥٥ .

(٥) سقطت كلمة « بالمستدرك » من ز .

(٦) هو الحافظ أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، كما صرح ابن حجر في النكت ١/ ١٠٤ .

(٧) في ز « بأنه » .

(٨) زاد في هـ وح « ضعف » .

(٩) وأما الأحاديث الثلاثة فهي حديث أنس : « يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة » وحديث الحجاج ابن علاط لما أسلم، وحديث علي : لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع » وانظر النكت ١/ ١٠٤، قال في هامش المصدر نفسه في الحديث الأول : لم أجد هذا الحديث في المستدرك وهو في مسند أحمد ٣/ ١٦٦، وكذلك قال في الحديث الثاني : لم أجد هذه القصة في المستدرك وهي في مسند أحمد ٣/ ١٣٨، وأما الحديث الثالث : فهو في مستدرك الحاكم ١/ ٣٣ .

(١٠) هو أبو سعيد الماليني انظر النكت ١/ ١٠٢، وطبقات السبكي ٤/ ١٦٥ .

(١١) زاد هنا في ز « كما أن بعضهم حمل كلام النووي على أحاديث الأحكام خاصة » .

(١٢) في ز « إن ابن الأخرم » .

لا بقيد كتابيهما، كما فهمه ابن الصلاح[١] انتهى .

ويتأيد بعدم موافقة التاج التبريزي[٢] على التقييد بكتابيهما كما أوضحت كل هذا في النكت مع فوائد لا يسعها هذا المختصر، منها أن[٣] المعتمد في العدة، سبعة/ آلاف وثلاث مائة وسبعة وتسعون حديثًا بزيادة مائة واثنين وعشرين، كل ذلك سوى المعلقات والمتابعات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم، والخالص من ذلك بلا تكرير ألفا حديث وست مائة وحديثان، وإذا ضم له المتون[٤] المعلقة المرفوعة التي لم يوصلها في موضع آخر منه وهي مائة وتسعة وخمسون، صار مجموع الخالص ألفي حديث، وسبع مائة وأحد[٥] وستين حديثًا[٦] . ٣٩/١

الصحيح الزائد على الصحيحين

٢٩- وخُذْ زِيَادَةَ الصَّحِيحِ إِذْ تُنَصّْ ... صِحَّتُهُ أَوْ مِنْ مُصَنَّفٍ يُخَصّْ

٣٠- بِجَمْعِهِ نَحْو ابنُ حِبَّانَ الزَّكِي ... وابنُ خَزَيمَةٍ وكالمُسْتَدْرَكِ

٣١- عَلَىٰ تَسَاهُلٍ، وقال ما انفرد ... به فذاك حسنٌ ما لم يُرَدْ

٣٢- بعلَّةٍ والحقُّ أن يُحْكَمْ بِمَا ... يَلِيقُ والبُسْتِي يُدَانِي الحَاكِمَا

---

(١) انظر النص في توضيح الأفكار ١/ ٥٤ - ٥٥، ومعناه في النكت ١/ ١٠٥ - ١١١ .

(٢) هو علي بن عبد الله الشافعي، تاج الدين (٦٧٧ - ٧٤٦ هـ) .

(٣) في هـ « أنه » .

(٤) في هـ « وإذا ضمه المتون » وفي ح « وإذا ضمت المتون » .

(٥) في ز « إحدى » والصحيح ما في الأصل .

(٦) جاء هنا في هامش الأصل « وذكر شيخ الإسلام الحافظ شهاب الدين ابن حجر في شرحه على صحيح البخاري في شرح باب كفران العشير أن البخاري يذهب إلى جواز تقطيع الحديث إذا كان ما يفصله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقًا يفضي إلى فساد المعنى فصنيعه كذلك يوهم من لا يحفظ الحديث أن المختصر غير التام لا سيما إذا كان ابتداء المختصر من أثناء التام كما وقع في هذا الحديث، إلى أن قال فمن أراد عد الأحاديث يظن أن مثل ذلك حديثان أي مع أنه في الحقيقة حديث واحد فصله البخاري كعادته . قال وقد وقع في ذلك من حكى أن عدته بغير تكرار أربعة آلاف أو نحوها كالشيخ ابن الصلاح والشيخ محيي الدين النووي ومن بعدهما وليس الأمر كذلك بل عدته على التحرير ألفا حديث وخمس مائة حديث وثلاثة عشر حديثًا كما بينت ذلك في مقدمة المقدمة » .

(وخذ)[١] أيها الطالب بعد ما تقرر لك أن الشيخين لم يستوعباه (زيادة الصحيح) المشتمل على شرطيهما وغيره مما حكم له بالصحة (إذ) أي حيث (تنص صحته) من إمام معتمد كأبي داود، والترمذي، والنسائي، والدارقطني، والخطابي، والبيهقي وغيرهم من أصحاب الكتب الشهيرة فيها، وكذا في غيرها، إذا صح الطريق إليهم، كما إذا وجد/ ذلك عن يحيى بن سعيد القطان وابن معين ١/٤٠ وغيرهما، ممن لم يشتهر لهم تصنيف خلافًا لابن الصلاح فيما عدا الكتب الشهيرة بناء على مذهبه من عدم إمكان التصحيح في الأزمان المتأخرة لاستلزامه الحكم على السند الموصل إليهم بالصحة[٢] .

وما وقع في كلام النووي رحمه الله من التقييد بالتصانيف[٣] تبعًا لابن الصلاح كأنه للاكتفاء بما صححه بعد من الإمكان، ثم إنه لا انحصار لأخذ الزيادة فيما سبق، بل تؤخذ إما منه (أو من مصنف) بفتح النون (يخص بجمعه) أي الصحيح بمقتضى ما عند مصنفه[٤] (نحو) صحيح أبي حاتم (ابن حبان) بكسر المهملة ثم موحدة، محمد التميمي البستي الشافعي الحافظ الفقيه القاضي (الزكي) أي الزاكي، لنموه عند غير واحد من الأئمة كالخطيب فإنه قال : كان ثقة ثبتًا فاضلًا فهما[٥] ، وقال الحاكم : كان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال[٦] ، واسم مصنفه «التقاسيم والأنواع» (و) نحو صحيح إمام الأئمة أبي بكر (ابن خزيمة) بمعجمتين أولاهما مضمومة وبالصرف وتركه هنا، واسمه محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري الفقيه الشافعي، شيخ ابن حبان القائل فيه : ما رأيت على وجه الأرض من يحسن صناعة السنن،

---

(١) زاد في ز « مشتمل أي مكانه لا على جهة الحصر عند ابن الصلاح الذي ذكره لها مع كونه لم يعقد لها بابًا لمذهبه فضلًا عن غيره » .

(٢) انظر علوم الحديث ص ١٣ .

(٣) انظر التقريب له ص ٣ .

(٤) زاد في ز « مما يشترك معهما اجتماعًا وانفرادًا في كثير منه » .

(٥) انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٢١، وطبقات السبكي ٣/ ١٣٢، وشذرات الذهب ٣/ ١٦ .

(٦) انظر المصادر الثلاثة السابقة، واللسان ٥/ ١١٤، والنجوم الزاهرة ٣/ ٣٤٢ .

ويحفظ ألفاظها الصحاح وزياداتها حتى كأن السنن كلها بين عينيه، غيره[١] ، وأخر عنه مع تقدمه لكون صحيحه عدم أكثره بخلاف صحيح ابن حبان فهو موجود بتمامه .

(وكالمستدرك) على الصحيحين مما فاتهما للحاكم أبي عبد اللَّه محمد بن عبد اللَّه الضبي[٢] النيسابوري الحافظ الثقة (على تساهل) منه فيه بإدخاله فيه عدة
٤١/١ موضوعات،/ حمله على تصحيحها إما التعصب[٣] لما رمي به من التشيع، وإما غيره، فضلًا عن الضعيف وغيره، بل يقال : إن السبب في ذلك أنه صنفه في أواخر[٤] عمره، وقد حصلت له غفلة وتغير، أو أنه لم يتيسر له تحريره وتنقيحه، ويدل له أن تساهله في قدر الخمس الأول منه قليل جدًا بالنسبة لباقيه، فإنه وجد عنده «إلى هنا انتهى إملاء الحاكم»[٥] .

وقول أبي سعد الماليني[٦] : «إنه طالعه بتمامه فلم ير فيه حديثًا على شرطهما»[٧] غير مرضي، نعم هو معروف عند أهل العلم بالتساهل في التصحيح، والمشاهدة تدل عليه (و) لذلك (قال) ابن الصلاح ما حاصله : (ما انفرد) الحاكم (به) أي بتصحيحه ليخرج ما شاركه غيره في تصحيحه، وكذا ما خرجه فقط غير

---

(١) قاله في مقدمة المجروحين ١/ ٩٣، انظر أيضًا سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٧٢، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٧٢٣، وطبقات السبكي ٣/ ١١٨، والنكت ٢/ ٤٦٩ .

(٢) سقطت كلمة « محمد بن عبد الله » من هـ .

(٣) في ز « التعقب » .

(٤) في ز « آخر » .

(٥) قال الحافظ : « ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في « كتاب الضعفاء » له، وقطع بترك الرواية عنهم ومنع الاحتجاج بهم ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه، وصححها، ومن ذلك أنه أخرج حديثًا لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وكان قد ذكره في « الضعفاء » . انظر اللسان ٥/ ٢٢٣، والنكت ١/ ١٠٨، ١٠٩، والتدريب ١/ ١٠٦ - ١٠٧ .

(٦) في ز « أبو سعيد القرطبي الماليني » ولا توجد نسبة إلى « قرطبة » في المراجع .

(٧) وقد سبقت الإشارة إلى المراجع قبيل ذلك وقد تعقبه الذهبي فقال : هذا غلو وإسراف منه وإلا ففي المستدرك جملة وافرة على شرطهما وجملة كثيرة على شرط أحدهما وهو قدر النصف وفيه الربع مما صح سنده أو حسن وفيه بعض العلل. وباقيه مناكير، وواهيات، وفي بعضها موضوعات قد أفردتها في جزء. . . إلخ وقد تعقب الحافظ على هذا التعقب، النكت ١/ ١٠٥ .

مصحح له (فذاك حسن ما لم يرد) للقدح فيه (بـ) ظهور[١] (علة)[٢] أي لا ما يقتضي الرد[٣] ، هذا ما مشى عليه النووي والبدر ابن جماعة في اختصارهما ابن الصلاح[٤] والموجود في نسخة[٥] : «إن لم يكن [[٦] من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به» وظاهره عدم الحصر/ في أحدهما، وأنه جعل ما لم يكن ٤٢/١
مردودًا] من أحاديثه دائرًا بين الصحة والحسن احتياطًا .

وحينئذ فلم يتحكم بغير دليل، نعم جَر سَدُّهُ باب التصحيح إلى عدم تمييز أحدهما من الآخر لاشتراكهما كما صرح به في الحجية (والحق) كما أرشد إليه البدر ابن جماعة (أن) يتتبع الكتاب ويكشف عن أحاديثه و (يحكم) بسكون الميم لغة أي يقضي على كل منها[٧] (بما يليق) به من الصحة أو الحسن أو الضعف[٨] .

ثم إن السبب في تخصيص الحاكم عن غيره ممن ذكر، بالتصريح بذلك مزيد تساهله[٩] (و) إلا فابن حبان (البستي) وهو بضم الموحدة وإسكان المهملة وبعدها مثناة فوقانية، نسبة لمدينة من بلاد كابل بين هراة وغزنة، وصف بأنه (يداني) أي يقارب (الحاكما) في التساهل، [[١٠] وذلك يقتضي النظر في أحاديثه

---

(١) سقطت كلمة « ظهور » من هـ .
(٢) انظر علوم الحديث ص ١٨ .
(٣) في ز « أي إلا ما يقتضي الرد » .
(٤) انظر التقريب للنووي ص ٣، والتقييد والإيضاح ص ١٨ .
(٥) كما في نسختنا المطبوعة بتحقيق الدكتور نور الدين عتر .
(٦) ما بين المعكوفتين سقط من ز .
(٧) في هـ « منهما » .
(٨) انظر التقييد والإيضاح ص ١٨ .
(٩) في هـ « يتساهل » وهو خطأ .
(١٠) يوجد ما بين المعكوفتين في ز كالآتي : « لأنه غير متقيد بشرطه الآتي في مراتب الصحيح، إذ ربما يخرج للمجهولين عينًا بل وحالًا، بناء على مذهبه في أن من لم يعرف بجرح فهو عدل حتى يتبين ضده، قال: لأنه لم يكلف الناس معرفة ما غاب عنهم، وإنما كلفوا الحكم للظاهر، ولكنه إنما يخرج عن حديث من يكون كذلك إذا كان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فضلًا عن كون مذهبه إدراج الحسن في الصحيح، وكلاهما مما يقتضي النظر في أحاديثه أيضًا، مع أن شيخنا قد نازغ في نسبته إلى التساهل إلا من هذه الحيثية أي التوسع مع تقريره أنه لا مشاحة في الاصطلاح، يعني بخلاف من يقيد بشيء فلم يعرف به، ولكن ظاهر كلام الذهبي =

أيضًا لأنه غير متقيد بالمعدلين، بل ربما يخرج للمجهولين، لاسيما ومذهبه إدراج الحسن في الصحيح مع أن شيخنا قد نازع في نسبته إلى التساهل إلا من هذه الحيثية .

٤٣/١ / وعبارته : إن كانت باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح، لأنه يسميه صحيحًا، وإن كانت باعتبار خفة شروطه فإنه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع ممن فوقه وسمع منه الآخذ عنه، ولا يكون هناك إرسال ولا انقطاع وإذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة، وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذه حاله .

ولأجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم من الثقات من لم يعرف اصطلاحه ولا اعتراض عليه فإنه لا يشاحح في ذلك][1] .

قلت : ويتأيد بقول الحازمي : ابن حبان أمكن في الحديث من الحاكم[2] ، وكذا قال العماد ابن كثير : قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة، وهما خير من المستدرك بكثير وأنظف أسانيد ومتونًا[3] وعلى كل حال فلا بد من النظر للتمييز، وكم في كتاب ابن خزيمة أيضًا من حديث محكوم منه بصحته وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن، بل وفيما صححه الترمذي من ذلك جملة مع أنه ممن يفرق بين الصحيح والحسن .

= في تلخيصه ابن حبان أنه لم يعرف أيضًا، فإنه قال : المذكورون فيها من الثقات كثير منهم من لم يرو عنه سوى واحد ثقة، ثم قد يكون معروفًا بالتحري في الأخذ، وقد يروي عن كل ضرب، قال وقد يكون ضعيفًا لا يعرف شيخه إلا من جهته، فالشيخ مجهول، والراوي عنه واه، فكيف يكون صدوقًا أو مقبول الرواية ؟ قال : ومن هنا دخل الداخل عليه في مناكير أخرجها في صحيحه لا تسمن ولا تغني من جوع بل ربما نقل الذهبي في ميزانه عن طبقات ابن الصلاح قوله: إنه غلط الغلط الفاحش في تصرفه، قال إنه صدق، فله أوهام كثيرة تتبع بعضها الضياء الحافظ . قلت : وعلى كل حال فهو دون الحاكم في التساهل ».

(١) قد ذكر السيوطي قوله بدون انتساب، انظر التدريب ١/١٠٨ .

(٢) شروط الأئمة الخمسة له ص ٢٠، وانظر أيضًا التقييد والإيضاح ص ١٨، وفتح المغيث للعراقي ١/٢٠ .

(٣) الباعث الحثيث ص ٢٧ .

وكذا من مظان الصحيح «المختارة» مما ليس في الصحيحين أو أحدهما للضياء المقدسي الحافظ، وهي أحسن من المستدرك، لكنها مع كونها على المسانيد لا الأبواب لم يكمل تصنيفها، وتقع أيضًا في صحيح أبي عوانة الذي عمله مستخرجًا على مسلم أحاديث كثيرة زائدة على أصله، وفيها الصحيح والحسن بل والضعيف أيضًا، فينبغي التحرز في الحكم عليها أيضًا .

وأما ما يقع فيه وفي غيره من المستخرجات على الصحيحين من زيادة في أحاديثهما أو تتمة لمحذوف أو نحو ذلك فهي صحيحة، لكن مع وجود الصفات المشترطة في الصحيح فيمن بين صاحب المستخرج والراوي، الذي اجتمعا فيه كما سيأتي قريبًا .

/ المستخرجات ١/٤٤

٣٣- واستَخْرَجُوا على الصَّحِيحِ كَأَبِي ... عَـوَانَـةٍ وَنَـحْـوِهِ واجْـتَـنِـبِ

٣٤- عَزْوَكَ ألفاظَ المُتُونِ لهما ... إِذْ خَالَفَتْ لَفْظًا ومَعْنًى رُبَّمَا

٣٥- وما يَزِيدُ فَاحْكُمَنْ بِصِحَّتِهْ ... فَهْوَ مَعَ الْعُلُوِّ مِنْ فَائِدَتِهْ

٣٦- والأصْلَ يعني الْبَيْهَقِي وَمَنْ عَزَا ... وَلَيْتَ إِذْ زَادَ الْحُمَيْدِي مَيَّزَا

والاستخراج أن يعمد حافظ إلى صحيح البخاري مثلًا فيورد أحاديثه حديثًا حديثًا بأسانيد لنفسه، غير ملتزم فيها ثقة الرواة، وإن شذ بعضهم حيث جعله شرطًا، من غير طريق البخاري إلى أن يلتقي معه في شيخه، أو في شيخ شيخه وهكذا ولو في الصحابي كما صرح به بعضهم .

لكن لا يسوغ للمُخَرِّج العدولُ عن الطريق التي يقرب اجتماعه مع مصنف الأصل فيها إلى الطريق البعيدة إلا لغرض من علو، أو زيادة حكم مهم أو نحو ذلك، ومقتضى الاكتفاء بالالتقاء في الصحابي أنهما لو اتفقا في الشيخ مثلًا ولم يتحد سنده عندهما ثم اجتمع في الصحابي إدخاله فيه، وإن صرح بعضهم بخلافه، وربما عز على الحافظ وجود بعض الأحاديث فيتركه أصلًا، أو يعلقه عن بعض رواته، أو يورده من جهة مصنف الأصل .

(و) قد (استخرجوا) أي جماعة من الحفاظ (على الصحيح) لكل من البخاري ومسلم الذي انجر الكلام بسببهما إلى بيانه، وإلا فقد استخرجوا على غيرهما من الكتب .

والذين تقيدوا[١] بالاستخراج على الصحيح جماعة (ك) الحافظ (أبي عوانة) بالصرف للضرورة، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني[٢] الشافعي، استخرج على
٤٥/١ مسلم/ (ونحوه) أي أبي عوانة، كالحفاظ الشافعية[٣] ، أبوي بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي على البخاري فقط، وأحمد بن محمد بن أحمد الخوارزمي[٤] البرقاني[٥] ، بتثليث الموحدة، وأبي نعيم أحمد بن عبد اللّه بن أحمد الأصبهاني، كلاهما عليهما، وهما في عصر واحد، والذي قبلهما شيخ أولهما، وهو تلميذ أبي عوانة، ولذا خص بالتصريح به، ولم يلاحظ كون غيره استخرج على الصحيحين، أو على البخاري الذي هو أعلى لا سيما وهو مناسب للباب قبله، لما اختص به كتابه من زيادات متون مستقلة، وطرق متعددة غير ما اشترك مع غيره فيه [من زيادة مستقلة في أحاديثهما ونحوها كما بينته][٦] قريبًا .

وإنما وقعت الزيادات في المستخرجات لعدم التزام مصنفيها لفظ الصحيحين (و) لهذا قيل للناقل (اجتنب عزوك ألفاظ المتون) أي الأحاديث التي تنقلها، منها (لهما) أي للصحيحين، فلا تقل حيث تورده[٧] للحجة كالتصنيف على الأبواب،

---

(١) كذا في عامة النسخ وهو الصحيح، وفي الأصل « يقيدوا » وهو تصحيف .

(٢) الإسفراييني . نسبة إلى « إسفرايين » بكسر الألف وفتح الفاء، وعليه الأكثر، وقيل : بفتحهما، وعليه البعض، انظر الأنساب ١/ ٢٢٣، والقاموس المحيط ٤/ ٢٣٤، ومعجم البلدان ١/ ١٧٧، ووفيات الأعيان ١/ ٧٤ .

(٣) في ح « الحافظين الشافعين » وفي هـ « الحفاظ الشافعية » وهو خطأ .

(٤) الخوارزمي : نسبة إلى « خوارزم » أوله بين الضمة والفتحة والألف مسترقة مختلسة وليست بألف صحيحة انظر معجم البلدان ٢/ ٢٩٥ .

(٥) البرقاني : نسبة إلى « برقان » بفتح الموحدة وكسرها، وهي قرية من قرى « كاث » بنواحي خوارزم، وأما « برقان » بالضم فموضع بالبحرين، انظر الأنساب ٢/ ٤٥١، ومعجم البلدان ١/ ٣٨٧، وطبقات السبكي ٤/ ٤٧ .

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(٧) في هـ « نورده » وهو خطأ .

حسبما قيده ابن دقيق العيد : أخرجه البخاري ومسلم بهذا اللفظ إلا بعد مقابلته أو تصريح المخرج بذلك[١] (إذ) قد (خالفت) المستخرجات (لفظًا) كثيرًا لتقيد مؤلفيها بألفاظ رواياتهم (و) كذا (معنى) غير مناف[٢] (ربما) خالفت أي قليلًا (و) إذا كان كذلك فانظر (ما تزيد) بالمثناة الفوقانية، أو التحتانية أي المستخرجات أو المستخرج .

(فاحكمن) بنون التوكيد الخفيفة (بصحته) بشرط ثبوت الصفات المشترطة في الصحة للرواة الذين بين المخرج والراوي الذي اجتمعا فيه، كما يرشد إليه ١/٤٦/ التعليل بأنها خارجة من مخرج الصحيح[٣] فالمستخرجون ليس جل قصدهم إلا العلو، يجتهدون[٤] أن يكونوا هم والمخرج عليه، سواء فإن فاتهم فأعلى ما يقدرون عليه، كما صرح به بعض الحفاظ مما يساعده الوجدان، وقد لا يتهيأ لهم علو فيوردونه نازلًا، وإذا كان القصد إنما هو العلو ووجدوه، فإن اتفق فيه شرط الصحيح فذاك الغاية، وإلا فقد حصلوا على قصدهم، فرب حديث أخرجه البخاري من طريق بعض أصحاب الزهري عنه مثلًا، فأورده المخرج من طريق آخر ممن تكلم فيه عن الزهري بزيادة، فلا يحكم لها حينئذ[٥] بالصحة .

وقد خرج الإسماعيلي في مستخرجه لإبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو ضعيف عندهم، وأبو نعيم لمحمد بن الحسن بن زبالة، وقد اتهموه، وإذا حكمت بالصحة بشرطها وعدم منافاتها (فهو) أي الحكم بالصحة للزيادة الدالة على حكم لا يدل له حديث الأصل أو الموضحة لمعنى لفظه (مع) ما تشتمل عليه المستخرجات من (العلو) الذي هو - كما قرر[٦] - قصد المخرج في أحاديث

---

(١) زاد في ز « وظاهره عدم منع إطلاق العزو، وليس كذلك وإن لم أر التصريح به » .
(٢) سقطت كلمة « غير مناف » من ح وهـ .
(٣) انظر علوم الحديث ص ٢٠، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٢٢، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ٧٢، وزاد هنا في ز « إلا أن يمنع منه مذهبه في منع التصحيح » .
(٤) في ز « مجتهدون » .
(٥) في ز « لا يحكم حينئذ لها » .
(٦) في هـ « قدر » وهو تحريف .

الكتاب بالنسبة لما لو أورده[١] من الأصل، مثاله حديث في جامع عبد الرزاق، فلو رواه أبو نعيم مثلًا من طريق أحد الشيخين لم يصل إليه إلا بأربعة، وإذا رواه عن الطبراني[٢] عن إسحاق بن إبراهيم الدبري[٣] عنه[٤]، وصل باثنين (من فائدته) أي الاستخراج إلى غير ذلك من الفوائد التي أوردت منها في/ «النكت» ٤٧/١ نحو العشرين.

ثم إن أصحاب[٥] المستخرجات غير منفردين بصنيعهم، بل أكثر المخرجين للمشيخات[٦] والمعاجم، وكذا للأبواب، يوردون الحديث بأسانيدهم، ثم يصرحون بعد انتهاء سياقه غالبًا بعزوه[٧] إلى البخاري أو مسلم، أو إليهما معًا، مع اختلاف الألفاظ وغيرها، يريدون أصله (و) لذلك (الأصل) بالنصب مفعول مقدم، لا الألفاظ (يعني) الحافظ الفقيه ناصر السنة أبا بكر أحمد بن الحسين (البيهقي) نسبة لـ «بيهق» قرى مجتمعة بنواحي نيسابور، الشافعي، في تصانيفه، كـ«السنن الكبرى» و «المعرفة» (ومن عزا) للشيخين أو أحدهما، كالإمام محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي الفقيه الشافعي في «شرح السنة» وغيره، ممن أشرت إليهم، وذلك في المشيخات ونحوها أسهل منه في الأبواب، خصوصًا مع تفاوت المعنى. وكون القصد بالتبويب منه ليس عند صاحب الصحيح، ولذلك استنكره ابن دقيق العيد فيها[٨].

ولكن جلالة البيهقي ووفور إمامته[٩] تمنع ظن ارتكابه المحذور منه [ولو

(١) في ز « لما لوارده ».
(٢) الطبراني: نسبة إلى « طبرية الشام » بفتح الطاء والموحدة، وهو سليمان بن أحمد الشامي من كبار المحدثين، المتوفى (٣٦٠ هـ) انظر معجم البلدان ٤/ ١٧.
(٣) الدبري : نسبة إلى « دبر » بفتح الدال والموحدة، المتوفى (٢٨٥ هـ) انظر الأنساب ٥/ ٣٠٤، وهامش التحبير ١/ ١٨٤.
(٤) سقطت كلمة « عنه » من ز.
(٥) سقطت كلمة « أصحاب » من ز.
(٦) في ز « الشيخين ».
(٧) في هـ « يعزوه » وهو غلط.
(٨) انظر النكت ١/ ١٠١، ١٠٢، والتدريب ١/ ١١٤.
(٩) في ز « أمانته ».

بمجرد الصحة إن لم يكن على شرط المعزو إليه أو فيه][1] وعلى تقدير تجويز ذلك في غيره، فالإنكار فيه أخف ممن عمد إلى الصحيحين فجمع بينهما لا على الأبواب، بل على مسانيد الصحابة بحذف أسانيدهما، ويدرج في أثناء أحاديثهما ألفاظًا من المستخرجات وغيرها، لأن موضوعه الاقتصار عليهما، فإدخال غير ذلك مخل (وليت إذ زاد) الحافظ أبو عبد اللّه محمد بن أبي نصر (الحميدي) بالتصغير نسبة لجده الأعلى حميد الأندلسي القرطبي[2] فاعل، ذلك في جمعه (ميزا) فإنه ربما يسوق الحديث الطويل ناقلًا له من/ مستخرج البرقاني أو غيره، ٤٨/١
ثم يقول اختصره البخاري، فأخرج طرفًا منه، ولا يبين القدر المقتصر عليه، فيلتبس على الواقف عليه، ولا يميزه إلا بالنظر في أصله، ولكنه في الكثير يميز بأن[3] يقول بعد سياق الحديث بطوله : اقتصر منه البخاري على كذا، وزاد فيه البرقاني مثلًا كذا .

ولأجل هذا وما يشبهه انتقد ابن الناظم وشيخنا دعوى عدم التمييز خصوصًا[4] وقد صرح العلائي ببيان الحميدي للزيادة[5] ، وهو كذلك لكن في بعضها ما لا يتميز[6] كما قررته، وبالجملة فيأتي في النقل منه ومن البيهقي ونحوه ما سبق في المستخرجات .

مراتب الصحيح

٣٧- وَأَرْفَعُ الصَّحِيحِ مَرْوِيُّهُمَا ثُمَّ الْبُخَارِيُّ فَمُسْلِمٌ، فَمَا
٣٨- شَرْطُهُمَا حَوَى، فَشَرْطُ الْجُعْفِي فَمُسْلِمٌ فَشَرْطَ غَيْرُ يَكْفِي

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٢) الأندلسي : نسبة إلى « أندلس » بفتح الألف وبضم الدال وفتحها وضم اللام، وأما ضم الدال فإنما عرفتها العرب في الإسلام، وانظر الأنساب ١/ ٣٦٥، ومعجم البلدان ١/ ٢٦٢، والقرطبي: نسبة إلى « قرطبة » بضم القاف وسكون الراء وضم الطاء، انظر الأنساب ١٠/ ٣٧٤، ومعجم البلدان ٤/ ٣٢٤ .
(٣) في ح وهـ « إنه » .
(٤) انظر النكت ١/ ٩١ - ١٠٠ .
(٥) صرح به في مؤلفه علوم الحديث، انظر المصدر السابق ١/ ١٠٠ .
(٦) في الأصل « ما يتميز » والصحيح ما أثبتناه .

٣٩- وَعِنْدَهُ التَّصْحِيحُ لَيسَ يُمْكِنُ في عَصْرِنَا وَقَالَ يَحْيَى مُمْكِنُ

(مراتب الصحيح) مطلقًا

(وأرفع الصحيح مرويهما)[١] أي البخاري ومسلم، لاشتماله على أعلى الأوصاف المقتضية للصحة وهو المسمى بالمتفق عليه، وبالذي أخرجه الشيخان، إذا كان المتن عن صحابي واحد كما قيده شيخنا، وقال : إن في عد المتن الذي يخرجه كل منهما عن صحابي من المتفق عليه نظرًا على طريقة المحدثين[٢] وهو
٤٩/١ - أعني[٣] ما اتفقا عليه -/ أنواع[٤] . فأعلاه ما وصف بكونه متواترًا، ثم مشهورًا ثم أصح كمالك عن نافع عن ابن عمر، ثم ما وافقهما ملتزمو الصحة، ثم أحدهم على تخريجه، ثم أصحاب السنن، ثم المسانيد، ثم ما انفردا به، ولا يخرجه بذلك كله عن كونه مما اتفقا عليه[٥] (ثم) يليه مروي (البخاري) فقط، وهو القسم الثاني، لأن شرطه أضيق (فيليه) مروي (مسلم) وحده لمزاحمته للذي قبله، وهو الثالث .

هذا هو الأصل الأكثر[٦] ، وقد يعرض للمفوق ما يجعله فائقًا كأن يتفق مجيء ما انفرد به مسلم من طرق يبلغ بها التواتر أو الشهرة القوية، أو[٧] يوافقه على

---

(١) زاد في ز « الماضي ما يشعر بحلها في باقي التراجم » .

(٢) ثم قال ابن حجر : « الظاهر من تصرفاتهم أنهم لا يعدونه من المتفق عليه إلا أن الجوزقي منهم استعمل ذلك في « كتاب المتفق » له . عدة أحاديث وما يتمشى له ذلك إلا على طريقة الفقهاء»، النكت ١/ ١٥٧ - ١٥٨ ، وزاد هنا في ز « وعدته كما للجوزقي ألفان وست مائة وستة وعشرون » وما نقل الحافظ ابن حجر من عدته عن الجوزقي هو ألفان وثلاث مائة وستة وعشرون، انظر النكت ١/ ٨٨ .

(٣) في هـ « على » .

(٤) زاد هنا في ز « قلت : ويتأيد بانتقاد الحميدي في جمعه عد أبي مسعود الدمشقي في المتفق عليه حديث عائشة أرادت أن تشتري بريرة مع كونه في البخاري عن ابن عمر أن عائشة، وفي مسلم عنه عن عائشة يعني فيكون الأول من مستندها وقال إنه حينئذ لا يكون متفقًا عليه بينهما ثم جوز أن يكون أبو مسعود رواه في نسخة من مسلم كالبخاري، والله الموفق » .

(٥) انظر النكت ١/ ١٥٧ .

(٦) في ز « والأكثر » .

(٧) في ز « و » .

تخريجه[١] مشترطو الصحة، فهذا أقوى مما انفرد به البخاري مع اتحاد مخرجه، وكذا نقول فيما انفرد به البخاري بالنسبة لما اتفقا عليه، بل وفي غيره من الأقسام المفضولة بالنسبة لما هو أعلى منه إذا انضم إليه ذلك (ف) يلي ما انفرد به مسلم (ما شرطهما) مفعول (حوى) أي جمع شرطهما، وهو الرابع.

والدليل لتأخره عن اللذين[٢] قبله، التلقي لكل من الصحيحين بالقبول، على أن شيخنا تردد في كونه أعلى من الذي قبله أو مثله[٣]، كما تردد غيره في تأخير الثالث عن الثاني إذا كان على شرطه، ولم ينص على تعليله، ويساعده أنهما لم يستوعبا مشروطهما، وإذا كان على ما قرروه (ف) يلي الذي على شرطهما ما حوى (شرط الجعفي) أي[٤] البخاري، وهو الخامس.

/ (ف) ما حوى شرط (مسلم) وهو السادس، (ف) ما حوى (شرط غير) من ٥٠/١
الأئمة سوى البخاري ومسلم [[٥]بتخريجه في كتابه الموضوع للصحة أو ثبوته عنه] وهو السابع، [واستعمال «غير» بلا إضافة قليل][٦].

مع أنه لو لوحظ الترجيح بين شروط مَن عدا الشيخين كما فعل فيهما لزادت الأقسام ولكن ما ذكر (يكفي) لما في ذلك من التطويل، وعدم تصريح ابن الصلاح بالاكتفاء لا يخالفه، لأنه قد يلزم منه الخوض في التصحيح.

[**الخلاف في جواز التصحيح والتحسين للمتأخرين**] (وعنده) أي ابن الصلاح (التصحيح) وكذا التحسين (ليس يمكن) بل جنح لمنع الحكم بكل منهما في الأعصار المتأخرة الشاملة له (في عصرنا) واقتصر فيهما على ما نص عليه الأئمة في تصانيفهم المعتمدة التي يؤمن فيها[٧] لشهرتها من التغيير والتحريف، محتجًا

---

(١) في ز « تخرجه ».
(٢) في ز « الذي ».
(٣) النزهة ص ٣٩، وعبارته : فإن كان الخبر على شرطهما معًا كان دون ما أخرجه مسلم أو مثله ».
(٤) سقطت كلمة « أي » من ح وهـ.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٦) ما بين المعكوفتين وقع في ح وهـ قبل قوله « وعنده » الآتي في المتن.
(٧) في ز « قلبها » وهو تحريف.

بأنه ما من إسناد إلا وفي رواته[١] من اعتمد على ما في كتابه عريا عن الضبط والإتقان[٢] .

وظاهر كلامه - كما قال شيخنا على ما سيأتي في أول التنبيهات التي بآخر المقلوب - القول بذلك في التضعيف أيضًا[٣] ولكن لم يوافق ابن الصلاح على ذلك كله حكمًا ودليلًا .

أما الحكم فقد صحح جماعة من المعاصرين له كأبي الحسن بن القطان مصنف «الوهم والإيهام» والضياء المقدسي[٤] صاحب «المختارة» وممن توفى بعده كالزكي المنذري[٥] / والدمياطي[٦] طبقة بعد طبقة إلى شيخنا ومن شاء الله بعده[٧] (وقال) الشيخ أبو زكريا (يحيى) النووي رحمه الله : الأظهر عندي جوازه وهو (ممكن) لمن تمكن وقويت معرفته لتيسر طرقه[٨] . ٥١/١

وأما الدليل فالخلل الواقع في الأسانيد المتأخرة إنما هو في بعض الرواة لعدم الضبط والمعرفة بهذا العلم، وهو في[٩] الضبط منجبر بالاعتماد على المقيد عنهم، كما أنهم اكتفوا بقول بعض الحفاظ فيما عنعنه المدلس : هذا الحديث سمعه هذا المدلس من شيخه، وحكموا لذلك بالاتصال . وفي عدم المعرفة[١٠]

---

(١) في ز « رواية » .
(٢) انظر علوم الحديث ص ١٣ .
(٣) انظر النكت ٢/ ٦٢، وزاد هنا في ز « لعدم التمكن في استيفاء الطرق » .
(٤) هو محمد بن عبد الواحد، ضياء الدين، أبو عبد الله حافظ محدث صاحب التصانيف (٥٦٩ - ٦٤٣ هـ) .
(٥) هو عبد العظيم بن عبد القوي، أبو محمد زكي الدين، محدث، حافظ، فقيه (٥٨١ - ٦٥٦ هـ).
(٦) هو عبد المؤمن بن خلف الدمياطي (بكسر الدال وسكون الميم) فقيه، محدث، حافظ (٦١٣ - ٧٠٥ هـ) .
(٧) قول المؤلف يوهم أن الدليل الذي ذكره هو دليل الحافظ، والأمر ليس كذلك، بل هو دليل العراقي وقد رده الحافظ بقوله : « فليس بدليل ينهض على رد ما اختاره ابن الصلاح لأنه مجتهد وهم مجتهدون فكيف ينقض الاجتهاد بالاجتهاد » انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ٢٦، والتقييد والإيضاح ص ١٢ -١٣، والنكت ١/ ٦٢ - ٦٣ .
(٨) التقريب له ص ٤ .
(٩) وفي نسخة من الأصل « فيما » .
(١٠) في ز « العرف » .

بضبطهم كتبهم من وقت السماع إلى حين التأدية[١] . ووراء هذا أن الكتاب المشهور الغني بشهرته عن اعتبار الإسناد منا إلى مصنفه، ككتاب النسائي مثلًا لا يحتاج[٢] في صحة نسبته إلى النسائى إلى اعتبار حال الإسناد منا إليه كما اقتضاه كلامه، إذا روى مصنفه فيه حديثًا، ولم يعلله، وجمع إسناده شروط الصحة، ولم يطلع المحدث فيه على علة فما المانع من الحكم بصحته، ولو لم ينص عليها أحد من المتقدمين ؟ لا سيما وأكثر ما يوجد[٣] من هذا القبيل ما رواته[٤] رواة الصحيح، وفيهم الضابطون المتقنون الحفاظ بكثرة، هذا لا ينازع فيه من له ذوق في هذا الفن، أفاده شيخنا[٥] ومن قبله ابن الناظم في ديباجة شرحه لأبي داود .

/ ولعل ابن الصلاح اختار حسم المادة لئلا يتطرق إليه بعض المتشبهين ممن ١/٥٢
يزاحم في الوثوب على الكتب التي لا يهتدي للكشف منها، والوظائف التي لا تبرأ ذمته بمباشرتها .

وَلِلْحَدِيثِ رِجَالٌ يُعْرَفُونَ بِهْ[٦] وَلِلدَّوَاوِينِ كِتَّابٌ وَحِسَّابُ[٧]

ولذلك قال بعض أئمة الحديث[٨] في هذا المحل : الذي يطلق عليه اسم المحدث في عرف المحدثين أن يكون كتب، وقرأ، وسمع، ووعى، ورحل إلى المدائن والقرى، وحصل أصولًا، وعلق فروعًا، من كتب المسانيد والعلل

(١) زاد هنا في ز « وقد تيسر جمع الطرق التي يتمكن معها من نفي الشذوذ والعلة المكتفى به » .
(٢) في ز « هما لا يحتاج » .
(٣) في ز « يؤخذ » .
(٤) في ح « ما روته » .
(٥) هذا هو الدليل الذي ذكره الحافظ في نقض دعواه وقال : كأن المصنف إنما اختار ما اختار بطريق نظري وهو أن المستدرك للحاكم كبير جدًا يصفو له منه صحيح كثير زائد على ما في الصحيحين، وهو مع حرصه على جمع الصحيح الزائد على الصحيحين واسع الحفظ، كثير الاطلاع، غزير الرواية فيبعد كل البعد أن يوجد حديث بشرط الصحة ولم يخرجه في مستدركه، هذا في الظاهر مقبول إلا أنه لا يحسن التعبير عنه بالتعذر . انظر النكت ١/٥٦ - ٦٣ .
(٦) في ز « بها » .
(٧) ورد في مقدمة الكامل ص ٢٣٥، وتأريخ بغداد ٥/٤١١، والكفاية ص ٩٣، بيت صدره يختلف عن البيت المذكور وهو :
« للحرب أقوام لها خلقوا وللدواوين حسَّاب وكتَّاب »
(٨) أي الحافظ العراقي، كما صرح به الملا علي القاري في شرحه للنخبة ص ٤ .

والتواريخ التي تقرب من ألف تصنيف، فإذا كان كذلك فلا ينكر له ذلك، وأما إذا كان على رأسه طيلسان، وفي رجليه نعلان، وصحب أميرًا من أمراء الزمان، أو مَن تحلى بلؤلؤ ومرجان، أو بثياب ذات ألوان، فحصل تدريس حديث بالإفك والبهتان، وجعل نفسه ملعبة للصبيان، لا يفهم ما يقرأ عليه من جزء ولا ديوان، فهذا لا يطلق عليه اسم محدث بل ولا إنسان، وإنه مع الجهالة آكل حرام، فإن استحله خرج من دين الإسلام، انتهى.

والظاهر أنها نفثة مصدور، ورمية معذور، وبها يتسلى القائم في هذا الزمان، بتحقيق هذا الشأن مع قلة الأعوان، وكثرة الحسد والخذلان، واللَّه المستعان وعليه التكلان .

[**معنى شرط الصحيحين**] إذا تقرر هذا فاعلم أنه لم يصرح أحد من الشيخين بشرطه[١] في كتابه ولا في غيره، كما جزم به غير واحد، منهم النووي[٢]، ٥٣/١ وإنما/ عرف بالسبر لكتابيهما، ولذا اختلف الأئمة في ذلك، فقال أبو الفضل بن طاهر الحافظ في جزء سمعناه أفرده لشروط الستة : شرطهما أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسنادهَ متصلًا غير مقطوع، فإن[٣] كان للصحابي راويان فصاعدًا فحسن، وإن لم يكن له إلا راو واحد وصح الطريق إليه كفى[٤] ، وما ادعاه من الاتفاق على ثقة نقلتهما قد لا يخدش فيه وجود حكاية التضعيف في بعضهم ممن قبلهما، لتجويز أنهما لم يرياه قادحًا فنزلا كلام الجمهور المعتمد عندهما منزلة الإجماع . وكذا قوله «من غير اختلاف بين الثقات» ليس على إطلاقه، فإنه ليس كل خلاف يؤثر[٥] ، وإنما المؤثر مخالفة الثقات لمن هو أحفظ منه، أو أكثر عددًا من

---

(١) في ز، ح « بشرط » .
(٢) انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ٢٥، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ١٠٨ .
(٣) في ز « وإن » .
(٤) ص ٢، انظر أيضًا فتح المغيث للعراقي ١/ ٢٥، وهدي الساري ص ٩، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ١٠٠ .
(٥) في ح « مؤثر » .

الثقات، كما سيأتي في الشاذ .

وقال الحافظ أبو بكر الحازمي في جزء شروط الخمسة له[١] مما سمعناه أيضًا ما حاصله : أن شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلًا، وأن يكون راويه مسلمًا صادقًا غير مدلس ولا مختلط، متصفًا بصفات العدالة، ضابطًا متحفظًا سليم الذهن، قليل الوهم، سليم الاعتقاد . وأن شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده بالثقات المتقنين الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة سفرًا وحضرًا . وأنه قد يخرج أحيانًا ما يعتمده عن أعيان الطبقة التي تلي هذه في الإتقان والملازمة لمن رووا[٢] عنه، فلم يلزموه إلا ملازمة يسيرة .

وأما مسلم فيخرج أحاديث الطبقتين على سبيل الاستيعاب، وقد يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه، كحماد بن سلمة في/ ثابت البناني، فإنه لكثرة ملازمته له وطول صحبته إياه صارت صحيفة ١/٥٤ ثابت على ذكره وحفظه[٣] بعد الاختلاط كما كانت قبله، وعمل مسلم في هذه كعمل البخاري في الثانية .

قلت : ولا يمنع من هذا[٤] اكتفاء مسلم في السند المعنعن بالمعاصرة، والبخاري باللقاء ولو مرة لمزيد تحريهما[٥] في صحيحهما[٦] .

وقال ابن الجوزي : اشترط البخاري ومسلم الثقة والاشتهار . قال : وقد تركا أشياء تركها قريب، وأشياء لا وجه لتركها، فمما تركه البخاري الرواية عن حماد ابن سلمة مع علمه بثقته، لأنه قيل إنه كان له ربيب يدخل في حديثه ما ليس منه، وترك الرواية عن سهيل بن أبي صالح، لأنه قد تكلم في سماعه من أبيه، وقيل صحيفة، واعتمد عليه مسلم لما وجده تارة يحدث عن أبيه، وتارة عن عبد اللّه بن

(١) ص ٣١ - ٣٥، وقد سقطت كلمة « له » من ح .
(٢) في هـ « ردوا » وهو تحريف .
(٣) في ز « حفظه وذكره » .
(٤) في هامش الأصل « أعني استقراء الملازمة » .
(٥) في ح « تحريمهما » وهو تحريف.
(٦) في عامة النسخ صحيحيهما وجاء هنا في هامش الأصل : « وقوله في المدلس والمختلط والسليم الاعتقاد ليس على إطلاقه كما علم من محاله » .

دينار عن أبيه، ومرة عن الأعمش عن أبيه، فلو كان سماعه صحيفة كان يروي الكل عن أبيه[١] انتهى.

ورد كل من الحازمي[٢] وابن طاهر[٣] على الحاكم دعواه التي وافقه عليها صاحبه البيهقي[٤] من أن شرطهما أن يكون للصحابي المشهور بالرواية عن النبي ﷺ راويان فصاعدًا، ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظًا متقنًا مشهورًا بالعدالة في روايته وله رواة، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا/ هذا كالشهادة على الشهادة[٥]. ٥٥/١

قال شيخنا: وهو «وإن كان منتقضًا في حق بعض الصحابة الذين أخرجا لهم فإنه معتبر[٦] في حق من بعدهم، فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد فقط[٧]»، انتهى.

وقد وجدت في كلام الحاكم التصريح باستثناء الصحابة من ذلك وإن كان مناقضًا لكلامه الأول، ولعله رجع عنه إلى هذا، فقال: الصحابي المعروف إذا لم نجد له راويًا غير تابعي واحد معروف احتججنا به وصححنا حديثه، إذ هو صحيح على شرطهما جميعًا فإن البخاري قد احتج بحديث قيس بن أبي حازم عن

---

(١) الموضوعات له ١/ ٣٤.
(٢) انظر شروط الأئمة الخمسة له ص ٢٠ - ٢٧، وفتح المغيث للعراقي ٤/ ٧٤، وهدي الساري ص ٩.
(٣) انظر شروط الأئمة الخمسة له ص ٦ - ٧، وفتح المغيث للعراقي ٤/ ٧٤، وهدي الساري ص ٩، وقد رد دعوى الحاكم، عبد الرحمن بن الجوزي والنووي، وأولها ابن الأثير: انظر الموضوعات لابن الجوزي ١/ ٣٣ - ٣٤، وشرح مسلم للنووي ١/ ٢٨ - ٢٩، وجامع الأصول ١/ ١٦٠ - ١٦٣.
(٤) انظر السنن الكبرى له ٤/ ١٠٥، وفتح المغيث للعراقي ٤/ ٧٤.
(٥) انظر دعوى الحاكم في معرفة علوم الحديث له ص ٧٧، والمدخل في أصول الحديث له ص ٧، ولا شك أن الاعتراض عليه بما في علوم الحديث أشد من الاعتراض عليه بما في المدخل، لأنه جعل في المدخل هذا شرطًا لأحاديث الصحيحين وفي العلوم جعله شرطًا للصحيح في الجملة. وانظر أيضًا الموضوعات لابن الجوزي ١/ ٣٢، وجامع الأصول ١/ ١٦١، وفتح المغيث للعراقي ٤/ ٧٤، وهدي الساري ص ٩، والنزهة ص ٩١، والنكت ١/ ٢٢ - ٢٣.
(٦) في ز «يعتبر».
(٧) هدي الساري ص ٩.

كل من مرداس الأسلمي وعدي بن عميرة، وليس لهما راو غيره، كذلك احتج مسلم بأحاديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه، وأحاديث مجزأة بن زاهر الأسلمي عن أبيه[١] .

وحينئذ فكلام الحاكم قد استقام، وزال بما تممت به عنه[٢] الملام، وإن كان الذي أخرج حديث عدي إنما هو مسلم لا البخاري، مع كون قيس لم ينفرد عنه، والذي أخرج حديث زاهر إنما هو البخاري لا مسلم، نعم أخرجا معًا للمسيب بن حزن مع أنه لم يرو عنه سوى ابنه سعيد، ولكن له ذكر في السير .

قال ابن يونس : إنه قدم مصر لغزو إفريقية، سنة سبع وعشرين[٣] ، وأورد الحاكم أيضًا حديث أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي عن أبيه في مستدركه[٤] ، وقال :/ قد أخرج مسلم لأبي المليح بن أسامة عن أبيه، ولأبي ٥٦/١
مالك الأشجعي عن أبيه، ولا راوي لوالدهما غير ولدهما، وهذا أولى من ذلك كله، انتهى . وسيأتي[٥] الإشارة لذلك فيمن لم يرو عنه إلا واحد .

ثم ما المراد بقوله : «على شرطهما» فعند النووي وابن دقيق العيد والذهبي[٦] تبعًا لابن الصلاح، هو أن يكون رجال ذلك[٧] الإسناد المحكوم عليه بأعيانهم في كتابيهما[٨] ، وتصرف الحاكم يقويه، فإنه إذا كان عنده الحديث قد أخرجا معًا أو أحدهما لرواته[٩] قال صحيح على شرطهما أو أحدهما، وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له، قال : صحيح الإسناد حسب، ويتأيد بأنه حكم على حديث من طريق أبي عثمان بأنه صحيح الإسناد ثم قال : أبو عثمان هذا ليس هو النهدي، ولو كان

---

(١) انظر كتابه المستدرك ١/ ٢٣ .
(٢) في ز « عن » .
(٣) انظر التهذيب ١٠/ ١٥٢ .
(٤) ١/ ٢٤ - ٢٥ .
(٥) في ز « ستأتي » .
(٦) في ز « الدمني » وهو تحريف .
(٧) سقطت كلمة « ذلك » من ز .
(٨) راجع لأقوالهم علوم الحديث ص ١٨، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٢٥، والتقييد والإيضاح ص ١٨، والنكت ١/ ١١٠، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ص ١٠٨، والتدريب ١/ ١٢٧ .
(٩) في ز « لرواية » .

النهدي لحكمت بالحديث على شرطهما[١] ، وإن خالف الحاكم ذلك فيحمل على السهو والنسيان ككثير من أحواله .

ولا ينافيه قوله في خطبة مستدركه : وأنا أستعين اللّه تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما[٢] ، لأنا نقول : المثلية أعم من أن تكون في الأعيان أو الأوصاف، لا انحصار لها في الأوصاف، لكنها في أحدهما حقيقة وفي الآخر مجاز، فاستعمل المجاز، حيث قال عقب ما يكون عن نفس رواتهما «على شرطهما» والحقيقة حيث قال عقب ما هو عن أمثال رواتهما صحيح أفاده شيخنا[٣] وعليه مشى في توضيح النخبة فقال : لأن المراد به
٥٧/١ - يعني بشرطهما - رواتهما مع باقي شروط الصحيح[٤]/ يعني من نفي الشذوذ والعلة، وسبقه لنحوه غيره، قال رجل لشريح : إني قلت لهذا اشتر لي مثل هذا الثوب الذي معك، فاشترى ذلك الثوب بعينه، فقال شريح : لا شيء أشبه بالشيء من الشيء بعينه، [وألزمه أخذ الثوب][٥] .

وكذا هل المراد[٦] بالمثلية عندهما أو عند غيرهما ؟ الظاهر - كما قال المؤلف- الأول، وتعرف بتنصيصهما، وقلما يوجد ذلك، أو بالألفاظ الدالة على مراتب التعديل . ولكن ينبغي ملاحظة حال[٧] الراوي مع شيخه . فقد يكون من شرط الصحيح في بعض شيوخه دون بعض، وعدم النظر في هذا من جملة الأسباب المقتضية لوهم الحاكم، ولذا لما[٨] قال عقب حديث أخرجه من طريق الحسن عن سمرة : «صحيح على شرط البخاري» قال ابن دقيق العيد : ليس من رواية الحسن عن سمرة من شرط البخاري، وإن أراد أن الحسن أو سمرة في

---

(١) انظر المستدرك للحاكم ٤/٢٤٩ .
(٢) المصدر السابق ١/٣ .
(٣) انظر النكت ١/١١٠ - ١١١، والتدريب ١/١٢٨ .
(٤) النزهة ص ٣٨ .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٦) في هـ « أهل المراد » وهو غير مفهوم .
(٧) سقطت كلمة « حال » من هـ .
(٨) سقطت كلمة « لما » من ز .

الجملة من شرطه، فهو[١] من شرط مسلم أيضًا، انتهى .

فعلم منه أن الشرط إنما يتم إذا خرج لرجال السند بالصورة المجتمعة، ويمكن أن يجاب عن الحاكم بأنه أراد أن مسلمًا ينفي[٢] سماع الحسن من سمرة أصلًا، والبخاري ممن يثبت ذلك بدليل[٣] إخراجه [في صحيحه[٤] من حديث حبيب بن الشهيد . أنه قال : قال لي ابن سيرين : سئل[٥] الحسن ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته فقال : من سمرة][٦] .

٥٨/١

/ حكم الصحيحين والتعليق

٤٠- وَاقْطَعْ بِصِحَّةِ لِمَا قَدْ أَسْنَدَا ... كَـذَا لَهُ وَقِـيـلَ ظَـنًّـا، وَلَدَى

٤١- مُحَقِّقِيهِمْ، قد عَزَاهُ النَّوَوِي ... وَفي الصَّحِيحِ بَعْضُ شَيْءٍ قَدْ رُوِي

٤٢- مُـضَـعَّـفًـا وَلَهُـمَـا بِـلَا سَـنَـدْ ... أَشْيَا، فَإِن يَجْزِمْ فَصِحِّح، أَوْ وَرَدْ

٤٣- مُـمَـرَّضًـا فَـلَا، وَلَكِـنْ يُـشْـعِـرُ ... بِـصِـحَّـةِ الأَصْـلِ لَهُ كَـ «يُـذْكَـرُ»

٤٤- وَإِن يَكُنْ أَوَّلُ الاسْنَادِ حُذِفْ ... مَعْ صِيغَةِ الْجَزْمِ فَتَعْلِيقًا عُرِفْ

٤٥- وَلَوْ إِلَى آخِـرِهِ، أَمَّـا الَّذِي ... لِشَـيْـخِـهِ عَـزَا بِـ «قَـالَ» فَـكَـذِي

٤٦- عَـنْـعَـنَـةٍ كَـخَـبَـرِ الْمَـعَـازِفِ ... لَا تُـضِـغْ لابْـنِ حَـزْمِ الْمُـخَـالِفِ

(حكم الصحيحين) الماضي ذكرهما [فيما أسند فيهما وغيره][٧] ، (والتعليق) [أي تعريف التعليق الواقع فيهما، وفي غيرهما][٨] .

[**هل أحاديث الصحيحين تفيد العلم ؟**] لما أشير إلى شرط صاحبي

---

(١) في ز « فهم » وهو تحريف .
(٢) في هـ « يتبعي » وهو تصحيف .
(٣) سقطت كلمة « بدليل » من هـ .
(٤) ٩/ ٥٩٠، وفي هـ « صحيح » .
(٥) كذا في الأصل، و « هـ » والصواب « اسئل » أو « سل » بصيغة الأمر كما يظهر من صحيح البخاري .
(٦) زاد في ز بعد « إخراجه » كلمة « لورقة » وسقطت منها ما بين المعكوفتين .
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

الصحيحين، وانجر الكلام فيه إلى أن العدد ليس شرطًا عند واحد منهما حسن بيان الحكم فيهما[١] لسائله[٢] أيرتقي عن أخبار الآحاد لسموهما، وجلالتهما، وشفوف تحريهما[٣] في الصحيح أم لا ؟ فقيل له (واقطع بصحة لما قد أسندا) أي إن الذي أورده البخاري ومسلم، مجتمعين ومنفردين، بإسناديهما المتصل[٤] - دون ما سيأتي استثنائه من المنتقد، والتعاليق، وشبههما - مقطوع بصحته، لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها عن الخطأ، كما وصفها ﷺ بقوله : «لا تجتمع أمتي على ضلالة»[٥] لذلك بالقبول من حيث الصحة، وكذا العمل ./ ما لم يمنع منه ٥٩/١ نسخ أو تخصيص أو نحوهما .

وتلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة المتواتر بالقبول يوجب العلم النظري (كذا له) أي لابن الصلاح، حيث صرح باختياره له والجزم بأنه هو الصحيح[٦] وإلا فقد سبقه إلى القول بذلك في الخبر المتلقى بالقبول الجمهور من المحدثين والأصوليين وعامة السلف، بل وكذا غير واحد في الصحيحين.

ولفظ الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني : «أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها، ولا يحصل الخلاف فيها بحال، وإن حصل فذاك اختلاف في طرقها ورواتها . قال : فمن خالف حكمه خبرًا منها وليس له تأويل سائغ للخبر نقضنا حكمه؛ لأن هذه

---

(١) في ح « فيما أسنداه » .
(٢) في ز « لمسائله » والصحيح ما أثبتناه .
(٣) في ح « تحريمهما » وهو تحريف .
(٤) كذا في الأصل وبقية النسخ .
(٥) الترمذي (٢١٦٧) وابن ماجه (٣٩٥٠) وأحمد ٥/ ١٤٥، والحاكم في مستدركه ١/ ١١٥، قال ابن حزم في الإحكام ٤/ ١٣١ : وهذا إن لم يصح لفظه ولا سنده فمعناه صحيح بخبرين وقد ذكرهما. وقال بدر الدين الزركشي في المعتبر ص ٥٧ - ٦٢ بعد ذكر شيء من الطرق : إن طرق هذا الحديث كثيرة ولا يخلو من علة . وإنما أوردت منها ذلك ليتقوى بعضها ببعض، ومن شواهده ما في الصحيحين عن أنس قال مُر على النبي ﷺ بجنازة وأثنوا عليها خيرًا... إلخ، وقال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث البيضاوي : وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر، انظر هامش ابن ماجه ٢/ ١٣٠٣ .
(٦) انظر علوم الحديث ص ٢٤ .

الأخبار تلقتها الأمة بالقبول[١] ، (وقيل) هو صحيح (ظنًا) لأنه لا يفيد في أصله قبل التلقي، لكونه خبر آحاد إلا الظن، وهو لا ينقلب بتلقيهم قطعيًا، وتصحيح الأئمة للخبر المستجمع للشروط المقتضية للصحة إنما هو مجرى على حكم الظاهر لما تقدم في ثاني مسائل الكتاب، وأيضًا فقد صح تلقيهم بالقبول لما ظنت صحته (و) هذا القول (لدى) أي عند (محققيهم) وكذا الأكثرين هو المختار كما (قد عزاه) إليهم الإمام (النووي)[٢].

لكن قد وافق اختيار ابن الصلاح جماعة من المتأخرين مع كونه لم ينفرد بنقل الإجماع على التلقي، بل هو في كلام إمام الحرمين أيضًا، فإنه قال : لإجماع علماء المسلمين على صحتهما[٣] ، وكذا هو في كلام ابن طاهر وغيره[٣] ولا شك - كما قال عطاء - أن/ ما أجمعت عليه الأمة أقوى من الإسناد[٤] . ٦٠/١

ونحوه قول شيخنا : «الإجماع على القول بصحة الخبر أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق، وكذا من القرائن المحتفة التي صرح غير واحد بإفادتها العلم، لا سيما وقد انضم إلى هذا التلقي الاحتفاف بالقرائن، وهي جلالة قدر مصنفيهما، ورسوخ قدمهما في العلم، وتقدمهما في المعرفة بالصناعة[٥] وجودة تمييز الصحيح من غيره، وبلوغهما أعلى المراتب في الاجتهاد والإمامة في وقتهما» .

على أن شيخنا قد ذكر في توضيح النخبة أن الخلاف في التحقيق لفظي، قال : لأن من جوز إطلاق العلم قيده بكونه نظريًا، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه عنده ظني، لكنه لا ينفي أن ما احتف بالقرائن أرجح مما خلا منها[٦] ولأجل كونه نظريًا قيل (في الصحيح) لكل من البخاري ومسلم (بعض شيء) وهو يزيد على مائتي حديث (قد روي) حال

---

(١) ذكره الإسفراييني في « أصول الفقه » ونقله عنه السبكي في طبقاته الوسطى كما في هامش طبقاته الكبرى، انظر أيضًا النكت ١/ ١٧٢ .

(٢) انظر التقريب للنووي ص ٤، ومقدمة شرح مسلم له ١/ ٢٠ .

(٣) انظر مقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ١٩ - ٢٠، والتقييد والإيضاح ص ٢٦، والنكت ١/ ١٦٦ .

(٤) انظر حلية الأولياء ٣/ ٣١٤ .

(٥) النزهة ص ٢٤ - ٢٦، والنكت ١/ ١٧٢ - ١٧٣ .

(٦) النزهة ص ٢٤ .

كونه (مضعفًا)[١] بالنسبة لبعض من تأخر عنهما، وفات بذلك فيه تلقي كل الأمة[٢] المشار إليه ومن ثم استثناه ابن الصلاح من القطع بقوله : «سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن[٣] انتهى.

ولا يمنع الاستثناء اجتهاد جماعة في الجواب عنه، ودفع انتقاد ضعفه، وأفرد الناظم مؤلفًا لذلك عدمت مسودته قبل تبييضها[٤] ، وتكفل شيخنا في مقدمة شرح البخاري[٥] بما يخصه منه، والنووي في شرح مسلم بما يخصه منه، فكان فيهما، مع تكلف في بعضه، إجزاء[٦] في الجملة .

٦١/١ / وأما ما ادعاه ابن حزم في كون كل واحد من الشيخين مع إتقانه وحفظه وصحة معرفته، تم عليه الوهم في حديث[٧] أورده لا يمكن الجواب عنه، وحكم على حديث[٨] مسلم خاصة بالوضع، فقد رده بعض الحفاظ في جزء مفرد[٩] ، وأوضحت الكلام على ذلك مع مهمات كثيرة في هذا الباب وفي غيره في «النكت» لا يستغني من يروم التبحر في الفن عنها .

ويستثنى من القطع أيضًا ما وقع التجاذب بين مدلوليه حيث لا ترجيح لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر، قاله شيخنا[١٠] .

---

(١) في م وف وع « مضعف » .
(٢) في ح وه « الأئمة » .
(٣) علوم الحديث ص ٢٥ .
(٤) في ه وح « تبيضها » .
(٥) انظر هدي الساري ص ٣٤٦ - ٣٨٣ .
(٦) في ح « بعض أجزاء » .
(٧) هو حديث شريك عن أنس في الإسراء، أخرجه البخاري في صحيحه (٧٥١٧)، ومسلم في صحيحه (١٦١) .
(٨) هو حديث عكرمة بن عمار عن أبي زميل عن ابن عباس في فضيلة أبي سفيان، أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٠١) .
(٩) انظر شرح مسلم للنووي ١٦/ ٦٤، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٢٨، والفتح ١٣/ ٤٨٤ - ٤٨٥، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ١٢٨ - ١٣١ .
(١٠) انظر النزهة ص ٢٥ .

[**تعاليق الصحيحين**] (و) كذا (لهما) في صحيحيهما (بلا سند) أصلًا، أو كامل حيث أضيف لبعض رواته، إما الصحابي أو التابعي فمن دونه، مع قطع السند مما يليهما (أشيا) بالقصر للضرورة، كأن يقال : قال رسول اللَّه ﷺ، أو قال ابن عباس، أو عكرمة، أو الزهري، والجمع بالنظر إليهما معًا إذ ليس عند مسلم بعد المقدمة مما لم يوصله فيه سوى موضع واحد[١] ، والحكم في ذلك مختلف (فإن يجزم) المعلق منهما[٢] بنسبته إلى رسول اللَّه ﷺ أو غيره ممن أضافه إليه (فصحح) أيها الطالب إضافته لمن نسب إليه، فإنه لن يستجيز إطلاقه إلا وقد صح عنده عنه، ولا التفات لمن نقض هذه القاعدة بل هي صحيحة مطردة، لكن مع عدم التزام كونه على شرطه[٣] (أو) لم يأت المعلق بالجزم بل (ورد ممرضًا فلا) تحكم له بالصحة عنده عن المضاف إليه، بمجرد هذه/ الصيغة، لعدم ١/٦٢
إفادتها ذلك، وحينئذ فلا ينتقد بما وقع بها مع وصله له في موضع آخر من كتابه .

على أن شيخنا - وهو من أئمة الاستقراء خصوصًا في هذا النوع - أفاد أنه لا يتفق له مثل ذلك إلا حيث علقه بالمعنى، أو اختصره، وجزم بأن ما يأتي به بصيغة التمريض، أي فيما عداه مشعر بضعفه عنده إلى من علقه عنه لعلة خفية فيه، وقد لا تكون قادحة، ولذلك فيه ما هو حسن، بل وصحيح عند بعض الأئمة، بل رواه مسلم في صحيحه[٤] ، وما قاله هو التحقيق، وإن أوهم صنيع ابن كثير خلافه[٥] (ولكن) حيث تجردت فإيراد صاحب الصحيح للمعلق الضعيف كذلك[٦] في أثناء صحيحه (يشعر بصحة الأصل له) إشعارًا يؤنس به، ويركن إليه، وألفاظ التمريض كثيرة (كيذكر) ويروى وروي، ويقال[٧] ، وقيل، [ونحوها

---

(١) وهو حديث أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة في التيمم « أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل » انظر صحيح مسلم ١/٢٨١، وفتح المغيث للعراقي ١/٢٩، والتقييد والإيضاح ص ٢٠ - ٢١، والنكت ١/١٤٥ .

(٢) سقطت كلمة « منهما » من هـ وح .

(٣) في هـ « شرط » .

(٤) انظر هدي الساري ص ١٧ - ١٩، والنكت ١/١١٥، ١١٦، ١٢٤ .

(٥) الباعث الحثيث ص ٣٤ .

(٦) في ز « لذلك » .

(٧) سقطت كلمة « يقال » من ز .

واستغني بالإشارة إلى بعضها عن أمثلة الجزم كذكر، وزاد، وروى، وقال][1] وغيرها لوضوحه، حتى نقل النووي اتفاق محققي[2] المحدثين وغيرهم على اعتبارهما كذلك، وأنه لا ينبغي الجزم بشيء ضعيف لأنها صيغة تقتضي صحته عن المضاف إليه، فلا ينبغي أن تطلق إلا فيما صح .

قال : «وقد أهمل ذلك كثير من المصنفين من الفقهاء وغيرهم، واشتد إنكار البيهقي على من خالف ذلك، وهو تساهل قبيح جدًا من فاعله، إذ يقول في الصحيح يذكر ويروى، وفي الضعيف قال وروي، وهذا قلب للمعاني، و حَيْدٌ عن الصواب، قال : وقد اعتنى البخاري رحمه اللّه باعتبار هاتين الصيغتين وإعطائهما حكمهما في صحيحه، فيقول في الترجمة الواحدة بعض كلامه بتمريض، وبعضه بجزم واعيًا لما ذكرنا، وهذا مشعر بتحريه وورعه[3] انتهى، وسيأتي[4] المسألة في التنبيهات التي بآخر المقلوب .

٦٣/١ / والحاصل أن المجزوم به يحكم بصحته ابتداء، وما لعله[5] يكون كذلك من الممرض إنما يحكم عليه بها بعد النظر[6] ، لوجود الأقسام الثلاثة فيه فافترقا، وإذا حكمت للمجزوم به بالصحة، فانظر فيمن أبرز من رجاله تجد مراتبه مختلفة، فتارة تلتحق بشرطه، وتارة تتقاعد عن ذلك، وهو إما أن يكون حسنًا صالحًا للحجة، كالمعلق عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، رفعه «اللّه أحق أن يستحيى منه من الناس»[7] فهو حسن مشهور عن بهز، أخرجه أصحاب السنن، بل ويكون صحيحًا عند غيره، وقد يكون ضعيفًا لكن لا من جهة قدح في رجاله، بل من جهة انقطاع يسير في إسناده كالمعلق عن طاوس، قال : قال معاذ : فإن إسناده

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٢) في ز « محدثي » وهو تصحيف .
(٣) انظر هدي الساري ص ١٩، والمجموع ١/ ١٠٧ .
(٤) في هـ « ستأتي » .
(٥) في ز « وماله » .
(٦) سقطت كلمة « النظر » من ز .
(٧) البخاري في صحيحه ١/ ٣٨٥ معلقًا، وأبو داود (٣٩٩٨)، والترمذي (٢٧٦٩، ٢٧٩٤)، وقال: هذا حديث حسن، وابن ماجه (١٩٢٠) .

إلى طاوس صحيح، إلا أنه لم يسمعه من معاذ، وحينئذ فإطلاق الحكم بصحتها ممن يفعله من الفقهاء ليس بجيد .

والأسباب في تعليق ما هو ملتحق بشرطه إما التكرار، أو أنه أسند معناه في الباب، ولو من طريق آخر، فنبه عليه بالتعليق اختصارًا، أو أنه لم يسمعه ممن يثق به بقيد العلو، أو مطلقًا، وهو معروف من جهة الثقات عن المضاف إليه، أو سمعه لكن في حالة المذاكرة، فقصد بذلك الفرق بين ما يأخذه عن مشائخه في حالة التحديث أو المذاكرة احتياطًا، وفي المتقاعد[١] عن شرطه إما كونه في معرض المتابعة، أو الاستشهاد المتسامح في إيراده مطلقًا، فضلًا عن التعليق، أو أنه نبه به على موضع يوهم تعليل الرواية التي على شرطه أو غير ذلك في الطرفين.

وبما تقدم تأيد حمل قول البخاري : «ما أدخلت في كتابي إلا ما صح» على مقصوده به، وهو الأحاديث الصحيحة المسندة، دون التعاليق والآثار الموقوفة على الصحابة فمن بعدهم، والأحاديث المترجم بها ونحو ذلك . وظهر افتراق ما لم يكن بطريق القصد في الحكم عن غيره واستثنائه من إفادة العلم[٢] (وإن يكن أول الاسناد) بوصل الهمزة/ من جهة صاحب الصحيح مثلًا كشيخه فمن فوقه ١/٦٤
(حذف) وأضيف لمن بعد المحذوف مما هو في البخاري كثير، كما تقدم (مع صيغة الجزم) أي مع الإتيان بها، بل والتمريض عند جماعة ممن تأخر عن ابن الصلاح كالنووي[٣] والمزي في أطرافه[٤] مما تقدم حكمه في كليهما (فتعليقًا عرف) أي عرف بالتعليق بين أئمة هذا الشأن كالحميدي والدارقطني[٥] ، بل كان

(١) في ز « التقاعد » .
(٢) سقطت كلمة « العلم » من ز .
(٣) انظر رياض الصالحين له ص ١٧٤، حيث قال فيه : وقد ذكره مسلم في صحيحه تعليقًا فقال وذكر عن عائشة قالت أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم .
(٤) انظر تحفة الأشراف ١/ ٣٩٠ كقول البخاري في باب مس الحرير من غير لبس، ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ أنه رأى على أم كلثوم بنت النبي ﷺ حلة سيراء، ذكره ووضع عليه علامة تعليق البخاري .
(٥) انظر علوم الحديث ص ٦١، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٣٠ .

أول من وجد في كلامه، وهو مأخوذ من تعليق الجدار والطلاق ونحوه لما يشترك فيه الجميع من قطع الاتصال .

واستبعد شيخنا أخذه من تعليق الجدار، وإنه من الطلاق وغيره أقرب[١] وشيخه البلقيني على خلافه[٢] ، ولا يشترط في تسميته تعليقًا بقاء أحد من رجال السند، بل (ولو) حذف من أوله (إلى آخره) واقتصر على الرسول في المرفوع، أو على الصحابي في الموقوف، كان تعليقًا، حكاه ابن الصلاح عن بعضهم وأقره[٣]، ولم يذكره المزي في أطرافه، بل ولا ما اقتصر فيه على الصحابي مع كونه مرفوعًا وكان يلزمه بخلاف ما لو سقط[٤] البعض من أثنائه أو من آخره لاختصاصه بألقاب غيره كالعضل والقطع والإرسال .

وهل[٥] يلتحق بذلك، ما يحذف فيه جميع الإسناد مع عدم الإضافة لقائل، كقول البخاري في صحيحه : «وكانت أم الدرداء تجلس في الصلاة جلسة الرجل، وكانت فقيهة»[٦]/ وهو عنده[٧] في تأريخه الصغير[٨] ، وعند غيره عن مكحول ؟ ٦٥/١
الظاهر نعم، وحكمه من غير ملتزمي الصحة الانقطاع، ولذا ذكره ابن الصلاح رابع التفريعات التالية للمنقطع[٩] ، ومن ملتزميها ما تقدم قريبًا .

[**ما رواه المحدث عن شيخه بقال**] (أما) المصنف (الذي لشيخه عزا) ما أورده (بقال) وزاد ونحوهما (فكـ) إسناد (ذي عنعنة) فيشترط للحكم باتصاله شيئان : لقيّ[١٠] الراوي لمن عنعن عنه، وسلامته من التدليس، كما سيأتي في بابه، وأمثلة هذه الصيغة كثيرة (كخبر المعازف) بالمهملة والزاي والفاء، وهي آلات

(١) النكت ٢/ ٣٨٩ .
(٢) ذكره في محاسن الاصطلاح : انظر النكت ٢/ ٣٨٨ - ٣٨٩ .
(٣) علوم الحديث ص ٦٢ .
(٤) في ز « أسقط » .
(٥) في ز « وهو » .
(٦) ٢/ ٣٠٥ .
(٧) في ز « عندي » .
(٨) ص ٩٥ .
(٩) علوم الحديث ص ٦٣ .
(١٠) في ح « لقاء » وفي هـ « لقيء » .

الملاهي، المروي عن أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري مرفوعًا في الإعلام بمن يكون في أمته يستحلها، ويستحل الحر بالمهملتين وكسر الأولى مع التخفيف، يعني الزنا، فإنه اسم لفرج المرأة، والحرير، فإن البخاري أورده في الأشربة من صحيحه[١] بقوله: «قال هشام بن عمار: ثنا صدقة بن خالد ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر» وساقه سندًا ومتنًا، فهشام أحد شيوخ البخاري، حدث عنه بأحاديث حصرها صاحب الزهرة في أربعة[٢]، ولم يصف البخاري أحد بالتدليس، وحينئذ فلا يكون تعليقًا، خلافًا للحميدي في مثله، وإن صوبه ابن دقيق العيد مع حكمه بصحته عن قائله[٣].

وعلى الحكم بكونه تعليقًا مشى المزي في أطرافه[٤]، ولم يقل إن حكمه الانقطاع، ولكن قد حكم عبد الحق[٥] وابن العربي السني[٦] بعدم اتصاله.

/ وقال الذهبي: حكمه الانقطاع، ونحوه قول أبي نعيم: أخرجه البخاري بلا ٦٦/١
رواية[٧] وهو مقتضى كلام ابن منده حيث صرح بأن «قال» تدليس[٨]، فالصواب الاتصال عند ابن الصلاح[٩] ومن تبعه، فلا تعول على خلافه (ولا تصغ لابن حزم) الحافظ أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد، المنسوب هنا لجد أبيه الأندلسي القرطبي الظاهري (المخالف) في أمور كثيرة نشأت عن غلطه[١٠]

---

(١) ١٠/ ٥١.

(٢) كذا في التهذيب ١١/ ٥٤ بدون تعيين صاحب « الزهرة » قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٧ : الزهرة هي لبعض المغاربة، جمع فيها رجال الصحيحين وأبي داود والترمذي.

(٣) انظر النكت ٢/ ٣٨٨.

(٤) ١/ ١٧.

(٥) هو أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي، فقيه حافظ عالم بالحديث وعلله ورجاله (٥١٠ - ٥٨١ هـ).

(٦) هو أبو بكر محمد بن عبد الله الأندلسي، عالم مشارك في الحديث والفقه والأصول (٤٦٨ - ٥٤٣ هـ).

(٧) انظر النكت ٢/ ٣٨٨.

(٨) ذكر ذلك في جزء له في « اختلاف الأئمة في القراءة والسماع والمناولة والإجازة » انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ٣٢ - ٣٣، ٢/ ٤٩، والفتح ١٠/ ٥٣، والنكت ٢/ ٣٨٧ - ٣٨٨.

(٩) علوم الحديث ص ٦٢.

(١٠) في ح « غلطه ».

وجموده على الظاهر، مع سعة حفظه وسيلان ذهنه، كما وصفه حجة الإسلام الغزالي[١] وقول العز بن عبد السلام : «ما رأيت في كتب الإسلام مثل كتابه «المحلى» و «المغني» لابن قدامة[٢] » إلى غير ذلك وكانت وفاته في شعبان سنة ست وخمسين وأربع مائة (٤٥٦ هـ) عن اثنتين وسبعين سنة، حيث حكم بعدم اتصاله أيضًا[٣] ، مع تصريحه في موضع آخر بأن العدل الراوي إذا روى عن من أدركه من العدول فهو على اللقاء والسماع سواء قال أنا أو ثنا أو عن فلان أو قال فلان، فكل ذلك محمول منه على السماع[٤] وهو تناقض، بل وما اكتفى حتى صرح لأجل تقرير مذهبه الفاسد في إباحة الملاهي بوضعه مع كل ما في الباب وأخطأ، فقد صححه ابن حبان وغيره من الأئمة[٥] .

وقد وقع لي من حديث عشرة من أصحاب هشام عنه، بل ولم ينفرد به كل من/ هشام وصدقة وابن جابر . ٦٧/١

ثم إنه كان الحامل لهم على الحكم بالانقطاع ما يوجد للبخاري من ذلك مرويًا في موضع آخر من ذلك الشيخ بعينه بالواسطة مرة، وتصريحه بعدم سماعه له منه أخرى، ولا حجة لهم فيه فقد وقع له إيراد بعض الأحاديث عن بعض شيوخه بـ«قال» في موضع، وبالتصريح في آخر .

وحينئذ فكل ما يجيء عنه بهذه الصيغة محتمل للسماع وعدمه، بل وسماعه محتمل لأن يكون في حالة المذاكرة أو غيرها، ولا يسوغ مع الاحتمال الجزم بالانقطاع، بل ولا الاتصال أيضًا لتصريح الخطيب، كما سيأتي، بأنها لا تحمل

(١) انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٤٧، والعبر ٣/ ٢٣٩، وأما الغزالي (بفتح الغين وتشديد الزاء) فهو أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، فقيه، أصولي، صوفي (٤٥٠ - ٥٠٥) .

(٢) انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ١١٥٠، ورد هنا في هامش الأصل، وعن غيره كتب الإسلام أربعة : الإشراف لابن المنذر، والتمهيد لابن عبد البر، والمحلى لابن حزم، والمغني لابن قدامة، انتهى، والأول شافعي، والثاني مالكي، والثالث ظاهري، والرابع حنبلي .

(٣) انظر المحلى ٩/ ٥٩ .

(٤) انظر الإحكام له ١/ ١٤١ .

(٥) منهم ابن الصلاح وابن القيم والنووي والعراقي وابن حجر وغيرهم . انظر علوم الحديث ص ٦١ - ٦٢، ومقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ١٨، وإغاثة اللهفان ١/ ٢٥٨ - ٢٦٠، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٣٣، والفتح ١٠/ ٥٢ .

على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لا يطلقها إلا فيما سمعه، نعم قال ما حاصله : أن من سلك الاحتياط في رواية ما لم يسمعه بالإجازة أو غيرها من الجهات الموثوق بها يعني كالمناولة، فحديثه محتج به، وإن لم يصرح بالسماع بناء على الأصل في تصحيح الإجازة[١] انتهى .

وهذا يقتضي أن يكون في حكم الموصول، لكن قال أبو نعيم في المستخرج عقب حديث قال فيه البخاري : «كتب إلي محمد بن بشار»[٢] : إنه لا يعلم له في كتابه حديثًا بالإجازة يعني عن شيوخه غيره[٣] .

وتوسط بعض متأخري المغاربة فوسم الوارد بـ «قال»[٤] بالتعليق المتصل من حيث الظاهر، المنفصل من حيث المعنى لكنه أدرج معها «قال لي» ونحوها مما هو متصل جزمًا[٥] ، ونوزع[٦] فيه، كما سيأتي في أول أقسام التحمل، إن شاء الله، وبالجملة فالمختار الذي لا محيد عنه - كما قاله شيخنا - أن حكم «قال» في الشيوخ مثل غيرها من التعاليق المجزومة[٧] .

/ نقل الحديث من الكتب المعتمدة ٦٨/١

٤٧- وَأَخْذُ مَتْنٍ مِن كِتَابٍ لِعَمَلْ أَوِ احْتِجَاجٍ حَيْثُ سَاغَ قَدْ جَعَلْ

٤٨- عَرْضًا لَهُ عَلَى أُصُولٍ يَشْتَرِطْ وَقَالَ يَحْيى النَّوَوِي أَصْلٍ فَقَطْ

٤٩- قُلْتُ: وَلابْنِ خَيرِ امْتَنَاعُ نَقْلٍ[٨] سِوَى مَزْوِيِّهِ إِجْمَاعُ

(نقل الحديث من الكتب المعتمدة) التي اشتهرت نسبتها لمصنفيها أو صحت وقدم هذا على الحسن المشارك للصحيح[٩] في الحجة، لمشابهته للتعليق في الجملة .

---

(١) الكفاية ص ٢٨٩ - ٢٩٠ .
(٢) ١١/ ٥٥٠ .
(٣) انظر النكت ٢/ ٣٨٨ .
(٤) في هـ « يقال » وهو تحريف .
(٥) انظر علوم الحديث ص ٦٣، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٣٢ .
(٦) في هـ « توزع » وهو خطأ .
(٧) النكت ٢/ ٣٨٨ .
(٨) في ف وع « جزم » وذكر العراقي في شرحه للألفية: (امتناع جزم) مبتدأ ومضاف إليه، وإجماع خبره. [الناشر].
(٩) في ح « الصحيح » .

(وأخذ متن) أي حديث (من كتاب) من الكتب المعتمدة كالبخاري ومسلم، وأبي عوانة، وابن خزيمة، وابن حبان، [وابن الجارود][١] مما اشتهر أو صح (لعمل) بمضمونه في الفضائل والترغيبات، وكذا الأحكام التي لا يجد فيها الآخذ نصًا لإمامه، أو يجده فيبرز دليله الذي لعل بوجوده يضعف مخالفه .

وربما يكون إمامه علق قوله فيه على ثبوت الخبر أو غير ذلك مما يشمله قول ابن الصلاح (أو احتجاج) به لذي مذهب (حيث ساغ) بمهملة ثم معجمة أي جاز للآخذ ذلك، وكان متأهلًا له والأهلية في كل شيء مما ذكر بحسبه، مع العلم بالاختلاف في انقطاع المجتهد المقيد فضلًا عن المطلق لنقص الهمم (قد جعل) أي ابن الصلاح (عرضًا له) أي مقابلة للمأخوذ (على أصول) متعددة بروايات متنوعة، يعني فيما تكثر الروايات فيه كالفربري والنسفي وحماد بن شاكر وغيرهم بالنسبة لصحيح البخاري، أو أصول متعددة فيما مداره على رواية واحدة كأكثر الكتب (يشترط) أي جعله شرطًا ليحصل بذلك جبر الخلل الواقع في أثناء الأسانيد.

وقد تكثر تلك الأصول المقابل بها كثرة تتنزل منزلة:[٢] التواتر والاستفاضة[٣] / وعبارته : «فسبيل»[٤] أي طريق، وهذا ظاهر في اشتراط التعدد، وإن حمله غير واحد على الاستحباب والاستظهار (وقال) الشيخ أبو زكريا (يحيى النووي) بالاكتفاء بالمقابلة على (أصل) معتمد (فقط)[٥] إذ الأصل الصحيح تحصل به الثقة التي مدار الاعتماد عليها صحة واحتجاجًا، على أن ابن الصلاح قد تبعهم في عدم اشتراط التعدد في مقابلة المروي[٦] مع تقاربهما : ولكن قد يفرق بينهما بمزيد الاحتياط للاحتجاج والعمل، وإذا حمل كلامه هنا على الاستحباب كان موافقًا ٦٩/١

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٢) في ح « بمنزلة » .
(٣) زاد هنا في ز « أي بالنسبة إلى الإضافة للكتاب خاصة » .
(٤) في علوم الحديث ص ٢٥ : فسبيل من أراد العمل أو الاحتجاج بذلك إذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به لذي مذهب أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة متعددة إلخ .
(٥) انظر التقريب له ص ٤، ومقدمة شرح مسلم له ١/ ١٤ .
(٦) انظر علوم الحديث ص ١٦٨ .

لما سيأتي له عند الحسن في نسخ الترمذي واختلافها في الحكم أهو بالحسن فقط، أو بالصحة فقط، أو بهما معًا، أو بغير ذلك أنه ينبغي أن تصحح أصلك بجماعة أصول[١] حيث حمل على الاستحباب .

وإن كانت «ينبغي» ليست صريحة في ذلك، كما أومأ إليه الشارح[٢] ولا شك أن القول بالأول فيه تضييق[٣] يفضي إلى التعطيل[٤] ، وعدم تعقب النووي القول بالتعدد في الترمذي[٥] لافتراقه عما تقدم باختلاف نسخه .

ثم هل يشترط في النقل للعمل أو الاحتجاج أن يكون[٦] له به[٧] رواية ؟ الظاهر مما تقدم عدمه، وبه صرح ابن برهان[٨] في الأوسط[٩] فقال : ذهب الفقهاء كافة إلى / أنه لا يتوقف العمل بالحديث على سماعه بل إذا صحت عنده ١/٧٠ النسخة من الصحيحين مثلًا، أو من السنن، جاز له العمل بها وإن لم يسمع . وكذا روى عن الشافعي أنه يجوز أن يحدث بالخبر أي ينقله وإن لم يعلم أنه سمعه[١٠] ، (قلت : ولابن خير) بفتح المعجمة ثم تحتانية ساكنة وآخره مهملة، وهو الحافظ المقرئ أبو بكر محمد الأموي بفتح الهمزة اللمتوني[١١] الإشبيلي المالكي خال مصنف «روض الأنف» الحافظ أبي القاسم السهيلي وأحد الأئمة المشهورين بالإتقان والتقدم في العربية والقراءات والروايات والضبط، بحيث تغالى الناس في كتبه بعد موته، وزادت عدة من كتب هو عنه على مائة، مات في ربيع الأول سنة خمس وسبعين وخمس مائة (٥٧٥ هـ) عن ثلاث وسبعين سنة،

---

(١) انظر المصدر السابق ص ٣٢ .
(٢) في فتح المغيث ١/ ٣٥، والتقييد والإيضاح ص ٣٠، وقد تعقبه الحافظ ابن حجر في النكت ١/ ١٧٩ .
(٣) في هـ « تضيق » .
(٤) في هـ « التعليل » وهو تحريف .
(٥) انظر التقريب له ص ٥ .
(٦) في ز، هـ « تكون » .
(٧) سقطت كلمة « به » من ز .
(٨) هو أبو الفتح أحمد بن علي بن برهان (بفتح الباء) الشافعي فقيه، ذكي (٤٧٩ - ٥١٨ هـ) .
(٩) انظر التدريب ١/ ١٥١ .
(١٠) انظر « الرسالة » ص ٣٧٨ .
(١١) في ح « المتوني » وهو خطأ .

مما وجد بأول برنامجه الذي وضعه في أسماء[١] شيوخه ومروياته (امتناع) أي تحريم (نقل سوى) أي غير (مرويه) وهو أعم من أن يكون للرواية المجردة أو العمل أو الاحتجاج، والتحريم فيه عنده بينهم (إجماع) ونص كلامه : وقد اتفق العلماء، رحمهم الله، على أنه لا يصح لمسلم أن يقول قال رسول اللَّه ﷺ كذا، حتى يكون عنده ذلك القول مرويًا ولو على أقل وجوه الروايات، لقول رسول اللَّه ﷺ : «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار» وفي بعض الروايات : «من كذب علي» مطلقًا بدون تقييد[٢] ، وهو ظاهر في الجزم خاصة . ولذا عبر الناظم - كما في خطه - به مكان «نقل» المشعر بمجرد النقل، ولو ممرضًا، لكنه جزم في خطبة تقريب الأسانيد له بذلك أيضًا لكن بدون عزو، فإنه بعد أن قرر أنه يقبح[٣] بالطالب أن لا يحفظ بإسناده عدة من الأخبار يستغني بها عن كذا وكذا، قال : ويتخلص به من الحرج بنقل[٤] ما ليست له به رواية، فإنه غير سائغ بإجماع أهل الدراية، فإما أن يكون اعتمد في حكاية الإجماع ابن خير فقط/ أو وقف عليه ٧١/١
في كلام غيره [ونحوه قول غيره][٥] نقلًا عن المحدثين أنهم لا يلتفتون إلى صحة النسخة إلا أن يقول الراوي : أنا أروي، وهم في هذا الباب أهل الفن على الحقيقة، ولكن انتصر للأول جماعة حتى قيل - وإن كان فيه نظر-: إن الثاني لم يقل به إلا بعض المحدثين، ولو صح لخدش في دعوى الإجماع، كما يخدش فيها قول ابن برهان إلا إن حمل على إجماع مخصوص، وأيضًا فلو لم يورد ابن خير الحديث الدال على تحريم نسبة الحديث إلى النبي ﷺ حتى يتحقق أنه قاله، لكان مقتضى كلامه منع إيراد ما يكون في الصحيحين أو أحدهما حيث لا رواية له به، وجواز نقل ماله به رواية ولو كان ضعيفًا، لا سيما وأول كلامه كالصريح فيما

---

(١) في ز « اثنا » .

(٢) انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ٣٥، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ١٥٢، والحديث المشار إليه : صحيح متواتر، روي عن جم غفير من الصحابة، وله طرق كثيرة، راجع له الفتح ١/ ٣٠٢ - ٣٠٤، وصحيح الجامع الصغير ٥/ ٣٥١ - ٣٥٢ .

(٣) في هـ « بفتح » وهو غير صواب .

(٤) في هـ « ينقل » بالياء .

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح .

صحت نسبته إليه ﷺ حيث ذكر - كما حكيته في أصله - من فوائد الإجازة التخلص[١] من الحرج[٢] في حكاية كلامه ﷺ من غير رواية .

القسم الثاني : الحسن

٥٠- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ مَخْرَجًا وَقَدْ ... إِشْتَهَرَتْ رِجَالُهُ بِذَاكَ حَدْ

٥١- حَمْدٌ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: مَا سَلَمْ ... مِنَ الشُّذُوذِ مَعَ رَاوٍ مَا اتُّهِمْ

٥٢- بِكَذِبٍ وَلَمْ يَكُن فَرْدًا وَرَدْ ... قُلْتُ: وَقَدْ حَسَّنَ بَعْضَ ما انفَرَدْ

٥٣- وقيل: ما ضَعْفٌ قَرِيبٌ مُحْتَمَلْ ... فِيهِ وَمَا بِكُلٍّ ذَا حَدٌّ حَصَلْ

٥٤- وَقَالَ: بَانَ[٣] لِي بِإِمْعَانِي[٤] النَّظَرْ ... أَنَّ لَهُ قِسْمَيْنِ كُلٌّ قَدْ ذَكَرْ

٥٥- قِسْمًا، وَزَادَ كَوْنَهُ مَا عُلِّلا ... ولا بِنُكْرٍ أَوْ شُذُوذٍ شَمِلَا

٥٦- والْفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ يَسْتَعْمِلُهُ[٥] ... وَالْعُلَمَاءُ الْجُلُّ مِنْهُمْ يَقْبَلُهُ

٥٧- وَهْوَ بِأَقْسَامِ الصَّحِيحِ مُلْحَقُ ... حُجِّيَّةً وَإِن يَكُن لَا يَلْحَقُ ١/٧٢

٥٨- فَإِن يُقَلْ يُحْتَجُّ بِالضَّعِيفِ؟ ... فَقُلْ إِذَا كَانَ مِنَ الْمَوْصُوفِ

٥٩- رُوَاتُهُ بِسُوءِ حِفْظٍ يُجْبَرُ ... بِكَوْنِهِ مِن غَيْرِ وَجْهٍ يُذْكَرُ

٦٠- وَإِن يَكُنْ لِكَذِبٍ أَوْ شَذَّا ... أَوْ قَوِيَ الضَّعْفُ فَلَمْ يُجْبَرْ ذَا

٦١- أَلَا تَرَى الْمُرْسَلُ حَيْثُ أُسْنِدَا ... أَوْ أَرْسَلُوا كَمَا يَجِيءُ اعْتَضَدَا

٦٢- وَالْحَسَنُ الْمَشْهُورُ بِالْعَدَالَهْ ... وَالصِّدْقِ رَاوِيهِ إِذَا أَتَى لَهْ

٦٣- طُرُقٌ اخْرَى نَحْوُهَا مِنَ الطُّرُقْ ... صَحَّحْتَهُ كَمَتْنِ «لَوْلَا أَنْ أَشُقّ»

٦٤- إِذْ تَابَعُوا مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو ... عَلَيْهِ فَارْتَقَى الصَّحِيحَ يَجْرِي

[**التعريف بالحسن**] و[٦] قدم لاشتراكه مع الصحيح في الحجية، والحسن لما

---

(١) في ز « مع التخلص » .
(٢) في ز وهـ « الجرح » وهو تصحيف .
(٣) في م وف « وقد بان » .
(٤) في ع وف « بإمعان » .
(٥) في ح « تستعمله » .
(٦) سقطت كلمة « و » من ز .

كان بالنظر لقسميه الآتيين تتجاذبه[١] الصحة والضعف اختلف تعبير الأئمة في تعريفه[٢] [بحيث أفرد فيه بعض متأخري شيوخ شيوخنا رسالة][٣] فقيل هو (المعروف مخرجًا) أي المعروف مخرجه، وهو كونه شاميًا عراقيًا مكيًا كوفيًا، كأن يكون الحديث من رواية راو قد اشتهر برواية حديث أهل بلده كقتادة ونحوه في البصريين، فإن حديث البصريين إذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجه معروفًا بخلافه عن غيرهم، وذلك كناية عن الاتصال، إذ المرسل والمنقطع والمعضل لعدم بروز رجالها لا يعلم مخرج الحديث منها . وكذا المدلس، بفتح اللام وهو الذي سقط منه بعضه مع إيهام الاتصال (وقد اشتهرت رجاله) بالعدالة، وكذا الضبط المتوسط بين الصحيح والضعيف، ولابد مع هذين الشرطين أن لا يكون شاذًا ولا معللًا، لكن (بذاك) أي بما تقدم من الاتصال والشهرة (حد الإمام) الحافظ الفقيه أبو سليمان (حمد) بدون همزة، وقيل بإثباتها، ولا يصح، ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي البستي الشافعي، مصنف أعلام الجامع الصحيح للبخاري، / ومعالم السنن لأبي داود وغيرهما، وأحد شيوخ الحاكم، ٧٣/١
مات بـ «بست» في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاث مائة (٣٨٨) .

كما عرف الصحيح بأنه ما اتصل سنده وعدلت نقلته، غير متعرض لمزيد، ولأجل تعريفه له في معالمه[٤] بجانبه نَوَّعَ العبارة، وتعين حمل الاشتهار فيه على المتوسط كما قررته، وتقوى به قول ابن دقيق العيد : وكأنه - أي الخطابي - أراد ما لم يبلغ مرتبة الصحيح قال : وإلا فليس في عبارته كبير تلخيص لدخول الصحيح في التعريف؛ لأنه أيضًا قد عرف مخرجه واشتهر رجاله[٥] .

هذا مع أن التاج التبريزي ألزم ابن دقيق العيد بانتقاده إدخال الصحيح في

---

(١) في ز وهـ « لتجاذبه » والصواب ما أثبتناه .
(٢) سقطت كلمة « في تعريفه » من ز .
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٤) ٦/١ .
(٥) الاقتراح ص ١٦٣ - ١٦٥، وانظر أيضًا التقييد والإيضاح ص ٣٠ - ٣١، وفتح المغيث للعراقي ٣٦/١، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١٥٥/١ .

الحسن مع قوله في الجواب عن استشكال جمع الترمذي بين الحسن والصحة كما سيأتي، كل صحيح حسن، التناقض . وقال : إن دخول الخاص، وهو هنا[١] الصحيح، في حد العام ضروري، والتقييد بما يخرجه عنه مخل للحد[٢] . وقال الشارح : إنه متجه[٣] انتهى .

وبه أيضًا اندفع الاعتراض، وحاصله : أن ما وجدت فيه هذه القيود كان حسنًا، وما كان فيه معها قيد آخر يصير صحيحًا، ولا شك في صدق ما ليس فيه على ما فيه إذا وجدت[٤] قيود الأول[٥] لكن قال شيخنا: إن هذا كله بناء على أن الحسن أعم مطلقًا من الصحيح .

أما إذا كان من وجه، كما هو واضح لمن تدبره[٦] فلا[٧] يرد اعتراض التبريزي،/ إذ لا يلزم من كون الصحيح أخص من الحسن من وجه أن يكون ٧٤/١
أخص منه مطلقًا حتى يدخل الصحيح في الحسن[٨] انتهى .

وبيان كونه وجهيًا فيما يظهر أنهما يجتمعان فيما إذا كان الصحيح لغيره، والحسن لذاته، ويفترقان في الصحيح لذاته والحسن لغيره، ويعبر عنه[٩] بالمباينة الجزئية .

ثم رجع شيخنا فقال : والحق أنهما متباينان لأنهما قسيمان في الأحكام فلا يصدق أحدهما على الآخر البتة[١٠] .

قلت : ويتأيد التباين بأنهما وإن اشتركا في الضبط فحقيقته في أحدهما غير

---

(١) في ز « هنا وهو » .
(٢) انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ٣٦، والتقييد والإيضاح ص ٣١، وتنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار ١/ ١٥٥ - ١٥٦ .
(٣) انظر التقييد والإيضاح ص ٣١، وفتح المغيث للعراقي ١/ ٣٦ .
(٤) في ز زيادة « فيه » .
(٥) في نسخة « الآخر » .
(٦) في هـ « ممن » .
(٧) في ز « قال »وهو تحريف .
(٨) انظر النكت ١/ ٢٠٣ .
(٩) في ز « عنها » .
(١٠) انظر المصدر السابق ١/ ٢٧ .

الأخرى [لما تقرر في المشكك من اختلاف أفراده، وأن من أقسامه كون معنى الشيء في بعض أفراده أشد من الآخر، وتمثيل ذلك ببياض الثلج والعاج على ما بسط في محاله][(١)] وهو مثل من جعل المباح من جنس الواجب لكون كل منهما مأذونًا فيه : وغفل[(٢)] عن فصل المباح، وهو عدم الذم لتاركه، فإن من جعل الحسن من جنس الصحيح للاجتماع في القبول غفل عن فصل[(٣)] الحسن، وهو قصور ضبط راويه .

على أنه نقل عن شيخنا - مما لم يصح عندي - الاعتناء بابن دقيق العيد بأنه إنما ذكر أن الصحيح أخص استطرادًا وبحثًا، بخلاف مناقشته مع الخطابي فهي في أصل الباب، وما يكون في بابه هو المعتمد، وليس بظاهر، بل الكلامان في باب واحد (وقال) الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (الترمذي) بكسر المثناة والميم، وقيل بضمهما وقيل بفتح ثم كسر، كلها مع إعجام الذال، نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر بلخ، أحد تلامذة البخاري، الآتي ذكره في تاريخ الرواة والوفيات في العلل التي بآخر جامعه[(٤)] مما حاصله : وما ذكرنا في هذا
٧٥/١ الكتاب حديث حسن فهو عندنا (ما سلم من/ الشذوذ) يعني بالتفسير الماضي في الصحيح (مع راو) أي مع أن رواة سنده كل منهم (ما اتهم بكذب) فيشمل ما كان بعض رواته سيئ الحفظ ممن وصف بالغلط أو الخطأ[(٥)] أو مستورًا لم ينقل فيه جرح ولا تعديل، وكذا إذا نقلا ولم يترجح أحدهما على الآخر، أو مدلسًا بالعنعنة، أو مختلطًا بشرطه، لعدم منافاتهما اشتراط نفي الاتهام بالكذب، ولأجل ذلك مع اقتضاء.كل منهما التوقف عن الاحتجاج به لعدم الضبط في سيئ الحفظ والجهل بحال المستور والمدلس، وكذا لشموله ما به انقطاع بين ثقتين حافظين، والمرسل الذي يرسله إمام حافظ لعدم اشتراطه الاتصال، اشترط ثالثًا فقال (ولم

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح .
(٢) في هـ « غقل » وهو تصحيف .
(٣) في هـ « فضل » وهو تصحيف .
(٤) في ٥/٧٥٨ .
(٥) زاد في ز « غير الفاحش » .

يكن فردًا ورد) بل جاء أيضًا من وجه آخر فأكثر فوقه أو مثله لا دونه، ليترجح به أحد الاحتمالين، لأن سيئ الحفظ مثلًا حيث يروي يحتمل أن يكون ضبط المروي، ويحتمل أن لا يكون ضبطه، فإذا ورد مثل ما رواه أو معناه من وجه آخر غلب على الظن أنه ضبط .

وكلما كثر المتابع قوي الظن، كما في أفراد المتواتر فإن أولها من رواية الأفراد ثم لا تزال تكثر إلى أن يقطع بصدق المروي، ولا يستطيع سامعه أن يدفع ذلك عن نفسه .

على أنه يمكن إخراج اشتراط الاتصال من اشتراط عدم الاتهام في رواته[١] ، لتعذر الحكم به مع الانقطاع كما مضى في تعذر معرفة المخرج معه، ولكن ما جزم به هو المطابق لما في جامعه، فقد حكم بالحسن مع وجود الانقطاع في أحاديث، بل وكذا في كل ما لا ينافيه نفي الاتهام مما صرحت به .

وحينئذ فقد تبين عدم كون هذا التعريف جامعًا للحسن بقسميه، فضلًا عن دخول الصحيح بقسميه، وإن زعمه بعضهم، فراويه لا يكتفي في وصفه بما ذكر بل لا بد من وصفه بما يدل على الإتقان (قلت و) مع اشتراط الترمذي عدم التفرد فيه (قد حسن) في جامعه (بعض ما انفرد) راويه به من الأحاديث بتصريحه هو بذلك حيث/ يورد الحديث ثم يقول عقبه : إنه حسن غريب، أو حسن صحيح ٧٦/١
غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

ولكن قد أجاب عنه ابن سيد الناس بأنه عرف ما يقول فيه حسن فقط من غير صفة أخرى لا الحسن مطلقًا .

وتبعه شيخنا[٢] مع تردده في سبب اقتصاره عليه، وإنه إما لغموضه أو لأنه اصطلاح جديد له، وهو الذي اقتصر[٣] عليه ابن سيد الناس، بل خصه بجامعه فقط، وقال : إنه لو حكم في غيره من كتبه على حديث بأنه حسن، وقال قائل :

---

(١) في هـ « روايته » .
(٢) في النزهة ص ٤٤ - ٤٥ .
(٣) في هـ « اقصر » .

ليس لنا أن نفسر الحسن هناك بما هو مفسر به هنا إلا بعد البيان لكان له ذلك[١] ، ولكن يتأيد الأول بقول المصنف في الكبير : الظاهر أنه لم يرد بقوله «عندنا» حكاية اصطلاحه مع نفسه، وإنما أراد عند أهل الحديث، كقول الشافعي وإرسال[٢] ابن المسيب عندنا[٣] أي أهل الحديث، فإنه كالمتفق عليه بينهم انتهى.

ويبعده قوله «وما ذكرنا» وكذا قوله «فإنما أردنا به» وحينئذ فالنون لإظهار نعمة التلبس بالعلم المتأكد تعظيم أهله عملًا بقوله تعالى : ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١] مع الأمن من الإعجاب ونحوه المذموم معه مثل هذا [لا سيما والعرب، كما في البخاري في إنا أنزلناه من التفسير[٤] ، تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون أثبت وأوكد][٥] وعلى كل حال فما اقتصر عليه الترمذي أليق كما سيأتي في الشاذ (وقيل) مما عزاه ابن الصلاح[٦] لبعض المتأخرين مريدًا به
٧٧/١ الحافظ أبا الفرج بن الجوزي حيث قال في/ تصنيفيه (الموضوعات[٧] والعلل المتناهية[٨]) الحسن (ما به ضعف قريب محتمل) بفتح الميم (فيه) وهذا كلام صحيح في نفسه لكنه ليس على طريقة التعاريف، فإن هذه صفة الحسن الموصوف بالحسن إذا اعتضد بغيره، حتى لو انفرد لكان[٩] ضعيفًا، واستمر على عدم الاحتجاج به، على أنه يمكن أن يقال إنه صفة الحسن مطلقًا، فالحسن لذاته إذا عارض الصحيح كان مرجوحًا، والصحيح راجحًا، فضعفه بالنسبة لما هو أرجح منه، والحسن لغيره أصله ضعيف وإنما طرأ عليه الحسن بالعاضد الذي

---

(١) ذكره في شرح الترمذي، انظر التقييد والإيضاح ص ٣٢ .
(٢) سقطت كلمة « إرسال » من ز .
(٣) انظر مختصر المزني الملحق بآخر كتاب الأم ص ٧٨، والكفاية ص ٤٠٤، والتهذيب ٤/ ٨٦ .
(٤) ٨/ ٧٢٤ .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٦) في علوم الحديث ص ٢٦ .
(٧) ١/ ٣٥ .
(٨) كذا في تنقيح الأنظار ١/ ١٦٢، وفتح المغيث للعراقي ١/ ١٣٧، ولكن لم نجده في العلل .
(٩) في ز « كان » .

عضده، فاحتمل لوجود العاضد، ولولا العاضد لاستمرت صفة الضعف فيه .

ولكن مع ما تكلفناه في هذه الأقوال الثلاثة (ما بكل ذا) أي ما تقدم (حد) صحيح جامع للحسن (حصل) بل هو مستبهم لا يشفي الغليل، يعني لعدم ضبط القدر المحتمل من غيره بضابط في آخرها، وكذا في الشهرة في أولها، ولغير ذلك فيهما، وفي تعريف الترمذي زعم بعض الحفاظ أنه أجودها، ولذلك قال ابن دقيق العيد : إن في تحقيق معناه اضطرابًا .

[**للحسن قسمان**] (وقال) أي ابن الصلاح (بان) أي ظهر (لي بإمعاني) أي بإطالتي وإكثاري (النظر) والبحث جامعًا بين أطراف كلامهم، ملاحظًا مواقع استعمالهم (أن له) أي الحسن (قسمين)، أحدهما : يعني وهو المسمى بالحسن لغيره، أن يكون في الإسناد مستور لم تتحقق أهليته[1] غير مغفل ولا كثير الخطأ في روايته ولا متهم بتعمد الكذب فيها ولا ينسب إلى مفسق آخر واعتضد بمتابع أو شاهد .

وثانيهما : يعني وهو الحسن لذاته، أن تشتهر رواته بالصدق، ولم يصلوا في الحفظ رتبة رجال الصحيح[2] .

قلت : وهذا الثاني هو الحسن حقيقة، بخلاف الآخر، فهو لكونه يطلق على مرتبة/ من مراتب الضعيف مجاز، كما يطلق اسم الصحيح مجازًا على الثاني، ثم ٧٨/١
إن القسمين (كل) من الترمذي والخطابي (قد ذكر) منهما (قسما) وترك آخر لظهوره، كما هو مقتضى كل من الاحتمالين الماضيين في الترمذي، أو ذهوله . فكلام الترمذي يتنزل عند ابن الصلاح على أولهما، وكلام الخطابي على ثانيهما، لكن ليس الأول عنده من قبيل الحسن[3] .

وحينئذٍ فتركه له لذلك لا لما تقدم (وزاد) أي ابن الصلاح في كل منهما (كونه ما عللا ولا بنكر أو شذوذ) أي بكل منهما (شملا) بناء على تغايرهما، أما مع

---

(١) زاد في ز « ولكنه بالنظر لما يظهر » .
(٢) انظر علوم الحديث ص ٢٦، ٢٨ .
(٣) زاد في ح وهـ « بل من قبيل الضعيف » .

ترادفهما - كما سيأتي البحث فيه - فاشتراط انتفاء أحدهما كاف[١] ولذا[٢] اقتصر في الصحيح على نفي الشذوذ فقط، بل وكذا الحسن كما صرح به الترمذي، وحينئذ فزيادة ابن الصلاح له إنما هي بالنسبة للخطابي خاصة بخلاف العلة [مع إمكان أن يكون مجيء الجابر على وفقه يغني الترمذي عن التصريح بنفيها][٣] .

ولكن قد قرر شيخنا منع اشتراطه[٤] نفيها، وظهر بما قررته تفصيل ما أجمله ابن دقيق العيد، حيث قال عقب كلام ابن الصلاح : وفيه مباحثات ومناقشات على بعض الألفاظ[٥] ، ولذلك مع اختلال غيرها من تعاريفه قيل إنه لا مطمع في تمييزه، ولكن الحق أن من خاض بحار هذا الفن سهل ذلك عليه كما قاله شيخنا.

ولذا عرف الحسن لذاته فقال : هو الحديث المتصل الإسناد برواة معروفين بالصدق في ضبطهم قصور عن ضبط رواة الصحيح، ولا يكون معلولًا ولا شاذًا، ومحصله أنه هو والصحيح سواء إلا في تفاوت الضبط، فراوي الصحيح يشترط أن يكون موصوفًا بالضبط الكامل، وراوي الحسن لا يشترط أن يبلغ تلك
٧٩/١ الدرجة، وإن كان ليس عريًا عن الضبط في/ الجملة، ليخرج عن كونه مغفلًا، وعن كونه كثير الخطأ وما عدا ذلك من الأوصاف المشترطة في الصحيح، فلا بد من اشتراط كله في النوعين[٦] انتهى.

وأما مطلق الحسن فهو الذي اتصل سنده بالصدوق الضابط المتقن غير تامهما، أو بالضعيف بما عدا الكذب[٧] إذا اعتضد مع خلوهما عن الشذوذ والعلة .

[**مسألة الاحتجاج بالحسن**] إذا علم هذا فقد قال الخطابي متصلًا بتعريفه السابق لكونه متعلقًا به في الجملة لا أنه تتمته : وعليه أي الحسن، مدار أكثر الحديث، أي بالنظر لتعدد الطرق، فإن غالبها لا يبلغ رتبة الصحيح المتفق عليه .

---

(١) زاد في ز « بل على التغاير لو اقتصر على انتفاء الشذوذ تضمن انتفاء النكارة من باب أولى » .
(٢) في ز « كذا » .
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٤) يعني الترمذي .
(٥) الاقتراح ص ٧١، وانظر أيضًا التقييد والإيضاح ص ٣٣ .
(٦) انظر « النزهة » ص ٣٠ - ٣١، ٤٠، ٤٢ .
(٧) في ز « بما عدا المفسق كالكذب وإن لم يفحش خطأ سيئ الحفظ » .

ونحوه قول البغوي : أكثر الأحكام ثبوتها بطريق حسن[١] ، ثم قال الخطابي (والفقهاء كلهم) وهو وإن عبر بعامتهم فمراده كلهم، (يستعمله)[٢] أي في الاحتجاج والعمل في[٣] الأحكام وغيرها (والعلماء) من المحدثين والأصوليين (الجل) أي المعظم (منهم يقبله) فيهما، وممن خالف في ذلك من أئمة الحديث أبو حاتم الرازي، فإنه سئل عن حديث فحسنه، فقيل له أتحتج به ؟ فقال : إنه حسن، فأعيد السؤال مرارًا وهو لا يزيد على قوله : إنه حسن[٤] .

ونحوه إنه سئل عن عبد ربه بن سعيد فقال : إنه لا بأس به، فقيل له : أتحتج بحديثه ؟ فقال : هو حسن الحديث، ثم قال : الحجة سفيان وشعبة[٥] ، وهذا يقتضي عدم الاحتجاج به، والمعتمد الأول (وهو) أي الحسن لذاته عند الجمهور وكذا لغيره[٦] كما اقتضاه النظم[٧] (بأقسام الصحيح ملحق حجية) أي في الاحتجاج (وإن يكن) كما/ أشار إليه ابن الصلاح[٨] (لا يلحق) الصحيح في الرتبة ١/٨٠ [إما لضعف راويه أو انحطاط ضبطه، بل المنحط لا ينكر مدرجه في الصحيح أنه دونه، وكذا قال ابن الصلاح : فهذا اختلاف إذًا في العبارة دون المعنى[٩] ، ثم إن ما اقتضاه النظم يمكن التمسك له بظاهر قول ابن الجوزي متصلًا بتعريفه[١٠] ويصلح للعمل به . وهو كذلك، لكن فيما تكثر طرقه][١١] .

---

(١) انظر مصابيح السنة ١/ ٢ .
(٢) في بعض النسخ « تستعمله » بالتاء .
(٣) سقطت كلمة « في » من الأصل، ز وهـ، ولا بد من إثباتها .
(٤) انظر العلل ١/ ١٣٢ - ١٣٣ .
(٥) انظر المصدر السابق ١/ ١٣٣، ولكن قوله : ثم قال الحجة سفيان وشعبة » قبل السؤال .
(٦) سقطت كلمة « وكذا لغيره » من ح وهـ .
(٧) في ح وهـ « كما اقتضاه كلام الخطابي الذي لم يشمل تعريفه كما تبين غيره » .
(٨) انظر علوم الحديث ص ٢٩ .
(٩) انظر علوم الحديث ص ٣٧ .
(١٠) قوله « بتعريفه » سقط من الأصل وإثباته أوضح .
(١١) يوجد ما بين المعكوفتين في ح وهـ على الوجه الآتي : « على ما تقرر عند من يسميه حسنًا بل وصحيحًا فإنه أيضًا لا ينكر أنه دونه، قال: فهذا اختلاف إذًا في العبارة دون المعنى، وكذا يمكن التمسك بظاهر تعريف ابن الجوزي للحسن وقوله متصلًا بتعريفه ويصلح للعمل به في إلحاق الحسن لغيره بذلك في الاحتجاج وهو كذلك، لكن فيما تكثر طرقه » .

وقد قال النووي رحمه الله في بعض الأحاديث : وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوي بعضه بعضًا، ويصير الحديث حسنًا ويحتج به[١]، وسبقه البيهقي في تقوية الحديث بكثرة الطرق الضعيفة[٢] .

وظاهر كلام أبي الحسن بن القطان يرشد إليه، فإنه قال : هذا القسم لا يحتج به كله، بل يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام، إلا إذا كثرت طرقه أو عضده اتصال عمل، أو موافقة شاهد صحيح، أو ظاهر القرآن[٣] ، واستحسنه شيخنا[٤] .

وصرح في موضع آخر بأن الضعيف الذي ضعفه ناشىء عن سوء حفظه إذا
٨١/١ كثرت/ طرقه ارتقى إلى مرتبة الحسن[٥] ولكنه متوقف في شمول الحسن المسمى بالصحيح عند من لا يفرق بينهما لهذا .

وكلام ابن دقيق العيد أيضًا يشير إلى التوقف في إطلاق الاحتجاج بالحسن، وذلك أنه قال في الاقتراح[٦] : إن ههنا أوصافًا يجب معها قبول الرواية إذا وجدت في الراوي، فإما أن يكون هذا الحديث المسمى بالحسن مما قد وجدت فيه هذه الصفات على أقل الدرجات التي يجب معها القبول أو لا، فإن وجدت فذلك صحيح، وإن لم توجد فلا يجوز الاحتجاج به وإن سمي حسنًا، اللهم إلا أن يرد هذا إلى أمر اصطلاحي، وهو أن يقال إن الصفات التي يجب معها قبول الرواية لها مراتب ودرجات، فأعلاها هو الصحيح، وكذلك أوسطها، وأدناها الحسن، وحينئذ يرجع

---

(١) انظر المجموع ٧/ ١٧٧ .

(٢) حيث قال : ونحن إنما لا نقول بالمنقطع إذا كان مفردًا فإذا انضم إليه غيره أو انضم إليه قول بعض الصحابة أو ما يتأكد به المراسيل ولم يعارضه ما هو أقوى منه فإنا نقول به. انظر : معرفة السنن ١٠/ ١٢٨، وقال: في أسانيد حديث التوسعة يوم عاشوراء هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذا ضم بعضها إلى بعض أخذت قوة، انظر الترغيب والترهيب ص ٢٠٠ .

(٣) ذكره في كتابه بيان الوهم والإيهام انظر النكت ١/ ٢٠٠ .

(٤) انظر نفس المصدر ١/ ٢٠٥ .

(٥) انظر النكت ١/ ١٨٥ .

(٦) ص ١٦٥ - ١٦٦، ونقل السيوطي في التدريب ١/ ١٦٠ - ١٦١ قوله مع شيء من التصرف والاختصار .

الأمر في ذلك إلى الاصطلاح، ويكون الكل صحيحًا في الحقيقة .

والأمر في الاصطلاح قريب، لكن من أراد هذه الطريقة فعليه أن يعتبر ما سماه أهل الحديث حسنًا، وتحقق وجود الصفات التي يجب معها قبول الرواية في تلك الأحاديث .

قلت : قد وجد إطلاقه على المنكر قال ابن عدي في ترجمة سلام بن سليمان المدائني حديثه منكر، وعامته حسان إلا أنه لا يتابع عليه[١] .

وقيل لشعبة : لأي شيء لا تروي عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، وهو حسن الحديث ؟ فقال : من حسنه فررت[٢] ، وكأنهما أرادا[٣] المعنى اللغوي، وهو حسن المتن، وربما أطلق على الغريب، قال إبراهيم النخعي : كانوا إذا اجتمعوا كرهوا/ أن يخرج الرجل حسان حديثه[٤] ، فقد قال ابن السمعاني: إنه عنى الغرائب[٥] . ١/٨٢

ووجد للشافعي إطلاقه في المتفق على صحته[٦] ، ولابن المديني في الحسن لذاته[٧] ، وللبخاري في الحسن لغيره[٨] ونحوه فيما يظهر قول أبي حاتم الرازي: فلان مجهول، والحديث الذي رواه حسن[٩] ، وقول إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني في الطلحي[١٠] : إنه ضعيف الحديث مع حسنه[١١] على أنه يحتمل

---

(١) انظر ميزان الاعتدال ١/ ٤٠٠، والتهذيب ٤/ ٢٨٤ .

(٢) انظر تقدمة الجرح والتعديل ص ١٤٦، وحلية الأولياء ٤/ ١٥٥، والجامع للخطيب ٢/ ١٠١، والتقييد والإيضاح ص ٤٦، والتهذيب ٦/ ٣٩٧، والنكت ١/ ٢٢٠ .

(٣) في هـ « أراد » .

(٤) انظر المحدث الفاصل ص ٥٦١، وحلية الأولياء٤/ ٢٢٩، والجامع للخطيب ٢/ ١٠١، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٤، والنكت ١/ ٢٢٠ .

(٥) انظر التدريب ١/ ١٦٣، وقد جاء تعبير الحسن بالغريب من النخعي نفسه أيضًا حيث قال : كانوا يكرهون الغريب من الحديث، رسالة أبي داود ص ٢٩ .

(٦) انظر معرفة السنن للبيهقي ١/ ١٠٤، والاعتبار ص ٤١، والنكت ١/ ٢٢١، وهامش الأم ١/ ٢٤ .

(٧) انظر كتابه العلل ص ١٠٢، وشرح معاني الآثار ١/ ٣٩، وهامش النكت ١/ ٢٣٢ .

(٨) انظر سنن الترمذي ٣/ ٦٤٨ - ٦٤٩، والنكت ١/ ٢٢٥ .

(٩) انظر الجرح والتعديل ١/ ٣/ ٢٦٢، والنكت ١/ ٢٢٢ .

(١٠) هو صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله الطلحي الكوفي .

(١١) انظر الميزان ١/ ٤٦٠، والتهذيب ٤/ ٤٠٤ .

إرادتهما المعنى اللغوي أيضًا، وبالجملة فالترمذي هو الذي أكثر من التعبير بالحسن، ونوه بذكره كما قاله ابن الصلاح[١] ، ولكن حيث ثبت اختلاف صنيع الأئمة في إطلاقه فلا يسوغ إطلاق القول بالاحتجاج به، بل لا بد من النظر في ذلك .

فما كان منه منطبقًا على الحسن لذاته فهو حجة أو الحسن لغيره فيفصل بين ما تكثر طرقه فيحتج به، وما لا فلا، وهذه أمور جملية تدرك تفاصيلها بالمباشرة (فإن يقل) حيث تقرر أن الحسن لا يشترط في ثاني قسميه ثقة رواته ولا اتصال سنده، واكتفى في عاضده بكونه مثله مع أن كلًّا منهما بانفراده ضعيف لا تقوم به الحجة. فكيف (يحتج بالضعيف) مع اشتراطهم أو جمهورهم الثقة في القبول ؟ (فقل) إنه لا مانع منه[٢] (إذا كان) الحديث (من الموصوف رواته) واحد فأكثر (بسوء حفظ) أو اختلاط أو تدليس مع كونهم من أهل الصدق والديانة (فذاك يجبر بكونه) أي المتن
٨٣/١ (من/ غير وجه يذكر) ويكون العاضد الذي لا ينحط عن الأصلي معه كافيًا مع الخدش فيه بما تقدم قريبًا من كلام النووي وغيره الظاهر في اشتراط التعدد الذي قد لا ينافيه ما سيجيء[٣] عن الشافعي في المرسل قريبًا لاشتراطه ما ينجبر به التفرد، وإنما انجبر[٤] لاكتسابه من الهيئة المجموعة قوة كما في أفراد المتواتر والصحيح لغيره الآتي قريبًا[٥] .

وأيضًا فالحكم على الطريق الأولى بالضعف إنما هو لأجل الاحتمال المستوي الطرفين في سيئ الحفظ[٦] مثلًا هل ضبط أم لا ؟ فبالرواية الأخرى غلب على الظن أنه ضبط، على ما تقرر كل ذلك قريبًا عند تعريف الترمذي (وإن يكن) ضعف الحديث (لكذب في) راويه (أو شذا) أي وشذوذ في روايته بأن خالف من

---

(١) في علوم الحديث ص ٣٢ .
(٢) سقطت كلمة « منه » من ح وهـ .
(٣) في ح وهـ « يجيء » .
(٤) في هـ وح « إنما الخبر » وهو خطأ .
(٥) سقطت كلمة « الآتي قريبًا » من هـ وح .
(٦) في هـ « المستور » .

هو أحفظ أو أكثر (أو قوي الضعف) بغيرهما بما يقتضي الرد[١] (فلم يجبر ذا) أي الضعف بواحد من هذه الأسباب ولو كثرت طرقه، كحديث «من حفظ على أمتي أربعين حديثًا» فقد نقل النووي اتفاق الحفاظ على ضعفه مع كثرة طرقه[٢]، ولكن بكثرة طرقه القاصرة عن درجة الاعتبار بحيث لا يجبر بعضها ببعض، يرتقي عن مرتبة[٣] المردود المنكر الذي لا يجوز العمل به بحال، إلى رتبة الضعيف الذي يجوز العمل به في الفضائل .

وربما تكون تلك الطرق الواهية بمنزلة الطريق التي فيها ضعف يسير بحيث لو فرض مجيء ذلك الحديث بإسناد فيه ضعف يسير كان مرتقيًا بها إلى مرتبة الحسن لغيره (ألا ترى) الحديث (المرسل) مع ضعفه عند الشافعي ومن وافقه (حيث أسندا) من وجه آخر (أو أرسلوا) أي أو أرسل من طريق تابعي أخذ العلم عن غير رجال التابعي الأول (كما يجيء) تقريره في بابه عن نص الشافعي (اعتضدا) وصار حجة .

/ ثم كما أن الحسن على قسمين كذلك الصحيح فما سلف هو الصحيح لذاته ١/٨٤
(و) الحديث (الحسن) لذاته وهو (المشهور بالعدالة والصدق راويه) غير أنه كما تقدم متأخر المرتبة في الضبط والإتقان عن راوي الصحيح (إذا أتى له طرق أخرى نحوها) أي نحو طريقه الموصوفة بالحسن (من الطرق) المنحطة عنها (صححته) أما عند التساوي أو الرجحان فمجيئه من وجه آخر كاف، وهذا هو الصحيح لغيره، وتأخيره لكونه كالدليل أيضًا لدفع الإيراد قبله .

[**أمثلة الحسن**] وله أمثلة كثيرة (كمتن) أي حديث (لولا أن أشق) على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة[٤] (إذ تابعوا محمد بن عمرو) بن علقمة راويه عن أبي سلمة (عليه) في شيخ شيخه حيث رواه جماعة غير أبي سلمة عن أبي هريرة

---

(١) زاد في ز « كفحش الخطأ » .
(٢) انظر شرح الأربعين له ص ٣ .
(٣) في ز « درجة » .
(٤) البخاري (٨٧٨)، ومسلم (٢٥٢)، والترمذي (٢٢)، وأبو داود (٤٦)، والنسائي ١/ ١٢، وابن ماجه (٢٨٧) .

اتفق الشيخان عليه من حديث الأعرج أحدهم، نعم تابعه محمد بن إبراهيم فيما رواه محمد بن إسحاق عنه عن أبي سلمة، لكنه جعل صحابي الحديث زيد بن خالد الجهني، لا أبا هريرة، وفيه قصة[١] .

وكذا تابعه المقبري فيما رواه محمد بن عجلان عنه عن أبي سلمة فجعل الصحابي عائشة، وكل منهما متابعة قاصرة، وقد صححه الترمذي عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزيد، وصححه ابن حبان عن عائشة[٢] (فارتقى) المتن من طريق ابن علقمة بهذه المتابعات (الصحيح يجري) إليه، وإلا فهو إذا انفرد لا يرتقي حديثه عن الحسن، لكونه مع صدقه وجلالته الموثق[٣] بهما كان يخطئ بحيث ضعف ولم يخرج له البخاري إلا مقرونًا بغيره، وخرج له مسلم في المتابعات، ثم
٨٥/١ إنه لا يلزم من الاقتصار[٤] على هذا المثال الذي/ تعددت طرقه اشتراط ذلك، بل المعتمد ما قدمته [ومن اشترط التعدد في الحسن لغيره قد يفرق بينهما][٥] .

وكذا من أمثلته ما رواه الترمذي[٦] من طريق إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته . تفرد به عامر، وقد قواه البخاري والنسائي وابن حبان، ولينه ابن معين وأبو حاتم[٧] .

وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل[٨] بأن حديثه هذا حسن . وكذا قال أحمد فيما حكاه عنه أبو داود : أحسن شيء في هذا الباب حديث عثمان[٩] ،

---

(١) في ز « نظر » والصحيح ما في الأصل وما وافقه، وأراد بالقصة، قال أبو سلمة : فرأيت زيدًا يجلس في المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب كلما قام إلى الصلاة استاك، أخرجه أبو داود ١/ ٧٠ - ٧١، والترمذي نحوه ١/ ٣٥ .

(٢) زاد في هـ « رضي الله تعالى عنها » .

(٣) في ز « الموثوق » .

(٤) في ز « اقتصاره » .

(٥) لا يوجد ما بين المعكوفتين في هـ وح .

(٦) في سننه (٣١) .

(٧) انظر النكت ١/ ٢١٨ .

(٨) أي في العلل الكبير كما في النكت ١/ ٢١٩، ونصب الراية ١/ ٢٤، والتهذيب ٥/ ٦٩ .

(٩) ذكره الخلال في كتابه « العلل » كما في تهذيب السنن للحافظ ابن القيم ١/ ١١٠، والنكت ١/ ٢١٩، ولكن نقل عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال : ليس يصح في تخليل اللحية شيء، كما في التلخيص الحبير ١/ ٨٧، وتهذيب السنن ١/ ١١٠ .

وصححه مطلقًا الترمذي[١] والدارقطني[٢] وابن خزيمة[٣] والحاكم[٤] وغيرهم، وذلك لما عضده من الشواهد كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زروان[٥] عن أنس أخرجه أبو داود[٦] وإسناده حسن؛ لأن الوليد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد[٧].

/ وتابعه عليه ثابت البناني عن أنس أخرجه الطبراني في الكبير[٨] من رواية عمر ٨٦/١ ابن إبراهيم العبدي عنه، وعمر لا بأس به، ورواه الذهلي في الزهريات[٩] من طريق الزبيدي عن الزهري[١٠] عن أنس، إلا أن له علة لكنها غير قادحة، كما قال ابن القطان[١١]، ورواه الترمذي[١٢] والحاكم[١٣]، من طريق قتادة عن حسان بن

---

(١) في سننه ١/ ٤٦ .
(٢) في سننه ١/ ٣٢، ولكن لم يحكم بشيء .
(٣) في صحيحه ١/ ٧٨ .
(٤) في مستدركه ١/ ١٤٩، انظر النكت ١/ ٢١٩، والتهذيب ٥/ ٦٩، وقد ذكر الحافظ فيهما تصحيح الحديث من الدارقطني .
(٥) في ح « زوران » وقد ضبط بالطريقتين، ولكن الأكثر على أنه « زوران » انظر التقريب ص ٥٤٠ .
(٦) في سننه ١/ ٢٤٣ .
(٧) انظر النكت ١/ ٢١٩، قال الحافظ ابن القيم في تهذيب السنن ١/ ١٠٧ قال أبو محمد بن حزم : لا يصح حديث أنس هذا، لأنه من طريق الوليد بن زوران وهو مجهول، وكذلك أعله ابن القطان بأن الوليد هذا مجهول الحال، وفي هذا التعليل نظر فإن الوليد هذا روى عنه جعفر بن برقان وحجاج بن منهال وأبو المليح الحسن بن الرقي وغيرهم ولم يعلم فيه جرح .
(٨) لم نجده في «المعجم الكبير» بتحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ولكن ذكره الحافظ ابن القيم في «تهذيب السنن» (١/ ١٠٩)، والحافظ ابن حجر في «النكت» (١/ ٢١٩)، ونسباه للكبير، ولعلهما أخذا من نسخة أخرى.
(٩) انظر «تهذيب السنن» للحافظ ابن القيم (١/ ١٠٧- ١٠٨) وقال: هذا إسناد صحيح، و«النكت» (١/ ٢١٩).
(١٠) سقطت كلمة «الزهري» من ز.
(١١) انظر المصدر الأول (١/ ١٠٩) والثاني(١/ ٢١٩)، قال الحافظ ابن القيم في نفس المصدر: وتصحيح ابن القطان لحديث من طريق الذهلي فيه نظر. فإن الذهلي أعله فقال في الزهريات: وحدثنا يزيد بن عبد ربه حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي أنه بلغه عن أنس بن مالك فذكره قال الذهلي هذا هو المحفوظ، أي الحديث معلول بإرسال الزبيدي له.
(١٢) في «سننه» (١/ ٤٤).
(١٣) في «المستدرك» (١/ ١٤٩).

بلال عن عمار بن ياسر، وهو معلول. قال شيخنا: وله شواهد أخرى دون ما ذكرنا في المرتبة، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة. وكل طريق منها بمفردها لا تبلغ درجة الصحيح[١].

ثم إن ابن الصلاح قد سلك في هذا القسم شبيه ما سلكه في الذي قبله حيث بين هناك أن الصحيح أصح كتبه، وأن الزيادة عليهما تؤخذ من كذا، وأما هنا فبعد أن أفاد إكثار الدارقطني من التنصيص عليه في سننه، وأن الترمذي هو المنوه به والمكثر من ذكره في جامعه، مع وقوعه في كلام من قبله كشيخه البخاري، الذي كأنه - كما قال شيخي - اقتفي فيه شيخه ابن المديني لوقوعه في كلامه أيضًا[٢].

٦٥- قَالَ ومِنْ مظِنَّةٍ لِلْحَسَنِ ... جَمْعُ أَبِي دَاودَ أَيْ فِي السُّنَنِ

٦٦- فَإِنَّهُ قَالَ ذَكَرْتُ فِيهِ ... ما صَحَّ أَوْ قَارَبَ أَوْ يَحْكِيهِ

٦٧- وَمَا بِهِ وَهْنٌ شَدِيدٌ قُلْتُهُ ... وحَيْثُ لا فَصَالِحٌ خَرَّجْتُهُ

٨٧/١ ٦٨- فَمَا بِهِ وَلَمْ يُصَحِّحْ وَسَكَتْ ... عَلَيْهِ عِنْدَهُ لَهُ الْحُسْنُ ثَبَتْ

٦٩- وَابْنُ رُشَيْدٍ قَالَ وَهْوَ مُتَّجِهْ ... قَدْ يَبْلُغُ الصِّحَّةَ عِنْدَ مُخْرِجِهْ

٧٠- وِلِلْإِمامِ الْيَعْمَرِيِّ: إِنَّمَا ... قَوْلُ أَبِي دَاودَ يَحْكِي مُسْلِمَا

٧١- حَيْثُ يَقولُ جُمْلَةُ الصَّحِيحِ لَا ... تُوجَدُ عِنْدَ مَالِكٍ والنُّبَلَا

٧٢- فَاحْتَاجَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْإِسْنَادِ ... إِلى يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادِ

٧٣- وَنَحْوِهِ وَإِن يَكُن ذُو السَّبْقِ ... قَدْ فَاتَهُ أَدْرَكَ بِاسْمِ الصِّدْقِ

٧٤- هَلَّا قَضَى عَلَى كِتَابِ مُسْلِمِ ... بِمَا قَضَى عَلَيْهِ بِالتَّحَكُّمِ

٧٥- وَالْبَغَوِي إِذْ قَسَّمَ الْمَصَابِحَا ... إِلى الصِّحَاحِ وَالْحِسَانِ جَانِحَا

٧٦- أَنَّ الْحِسَانَ مَا رَووهُ فِي السُّنَنْ ... رُدَّ عَلَيْهِ إِذْ بِهَا غَيْرُ الحَسَنْ

٧٧- كَانَ أَبُو دَاودَ أَقْوَى مَا وُجِدْ ... يَرْوِيهِ وَالضَّعِيفَ حَيْثُ لَا يَجِدْ

٧٨- فِي الْبَابِ غَيْرَهُ فَذَاكَ عِنْدَهْ ... مِن رَأْيِ اقْوَى قَالَهُ ابْنُ مَنْدَهْ

---

(١) انظر «النكت» (١/ ٢١٩- ٢٢٠).

(٢) انظر المصدر السابق (١/ ٢٢٢).

٧٩- وَالنَّسَائي يُخْرِجُ مَنْ لَمْ يُجْمِعُوا عَـلَيْـهِ تَـرْكًـا مَـذْهَـبٌ مُـتَّـسِـعُ
٨٠- وَمَنْ عَلَيْهَا أَطْلَقَ الصَّحِيحَا فَـقَـدْ أَتَـى تَـسَـاهُـلًا صَـرِيـحَـا
٨١- وَدُونَـهَـا فِـي رُتْـبَـةٍ مَـا جُـعِـلَا عَلَى الْمَسَانِيدِ فَيُدْعَى الْجَفَلَا

[**مظنة الحسن**]: (قال ومن مظنة) بكسر المعجمة مفعلة من الظن بمعنى العلم أي: موضع ومعدن (للحسن) سوى ما ذكر (جمع) الإمام الحافظ الحجة الفقيه[١] التالي لصاحبي الصحيحين والمقول فيه: إنه ألين له الحديث كما ألين لداود عليه السلام الحديد[٢] (أبي داود) سليمان بن الأشعث السجستاني الآتي في الوفيات (أي في) كتابه/ (السنن) الشهير الذي صرح حجة الإسلام الغزالي باكتفاء المجتهد به في الأحاديث[٣]. ٨٨/١

وقال النووي في خطبة شرحه: إنه ينبغي للمشتغل بالفقه ولغيره الاعتناء به وبمعرفته المعرفة التامة، فإن معظم أحاديث الأحكام التي يحتج بها فيه، مع سهولة تناوله وتلخيص أحاديثه وبراعة مصنفه واعتناءه بتهذيبه، إلى غير ذلك من الثناء على الكتاب ومؤلفه[٤] (فإنه قال) ما معناه (ذكرت فيه) أي: في كتاب السنن (ما صح أو قارب) الصحيح (أو يحكيه) أي: يشبه إذ لفظه فيما رويناه في تأريخ الخطيب[٥] من طريق ابن داسة[٦] عنه: ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه. و«أو» هنا للتقسيم أو لغيره من أنواع العطف المقتضي للمغايرة. ولا شك فيها هنا فما يشبه الشيء وما يقاربه ليس به، ولذا قيل إن الذي يشبهه هو الحسن، والذي

---

(١) سقط كلمة «الفقيه» من ز.

(٢) انظر «معالم السنن» (١/ ٧)، و«شروط الأئمة الخمسة» ص٩، ومقدمة الحافظ ابن طاهر السلفي في آخر «معالم السنن» (٤/ ٣٥٨، ٣٦٠-٣٦١، ١٤٥)، «طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٢)، و«طبقات الشافعية» (٢/ ٢٩٥)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٤٠٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢١٢).

(٣) انظر «البداية» (١١/ ٥٥).

(٤) انظر «درجات مرقاة الصعود» ص٤، و«المنهل العذب» (١/ ١٦)، و«مقدمة تحفة الأحوذي» (١/ ١٢٥).

(٥) (٩/ ٥٧)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٣٣، و«طبقات الشافعية» (٢/ ٢٩٥)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٦١).

(٦) هو محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة (بفتح السين وتخفيفها وتشديدها) البصري المتوفى (٣٤٦هـ).

يقاربه الصالح، ولزم منه جعل الصالح قسمًا آخر.

وقول يعقوب بن شيبة: «إسناد وسط ليس بالثبت ولا بالساقط هو صالح»[١] قد يساعده.

وقال أبو داود أيضًا فيما رويناه في رسالته في وصف السنن ما معناه (وما) كان في كتابي من حديث (به وهن) وفي نسخة من الرسالة وهي (شديد) فقد (قلته) أي: بينت وهنه أو وهاؤه، وقال في موضع آخر منها[٢]: وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره.

وتردد شيخي رَحِمَهُ اللَّهُ في محل هذا البيان أهو عقب كل حديث على حدته ولو تكرر ذلك الإسناد بعينه مثلًا، أو يكتفي بالكلام على وهن إسناد مثلًا، فإذا عاد/ ٨٩/١ لم يبينه اكتفاء بما تقدم ويكون كأنه قد بينه؟ وقال: هذا الثاني أقرب عندي[٣].

قلت: على أنه لا مانع من أن يكون سكوته هنا لوجود متابع أو شاهد[٤].

قال شيخنا: وقد يقع البيان في بعض النسخ دون بعض، ولا سيما رواية أبي الحسن بن العبد[٥] فإن فيها من كلام أبي داود شيئًا زائدًا على رواية اللؤلؤي[٦].

وسبقه ابن كثير فقال: الروايات عن أبي داود لكتابه كثيرة جدًّا، ويوجد في بعضها من الكلام، بل والأحاديث، ما ليس في الأخرى.

قال ولأبي عبيد الآجري عنه أسئلة في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل كتاب مفيد، ومن ذلك أحاديث ورجال قد ذكرها في سننه [فقوله: وما سكت عليه فهو حسن. ما سكت عليه في سننه][٧] فقط أو مطلقًا، وقال: إنه مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظ له[٨] انتهى.

---

(١) لم نقف على هذا النص.
(٢) ص٢٧ .
(٣) انظر النكت (١/ ٢٣٥).
(٤) زاد في ز، «أو ليكون المسكوت عنه في الفضائل وذلك في الأحكام».
(٥) هو علي بن الحسن بن العبد، أبو الحسن الوراق، سمع أبا داود، المتوفي (٣٢٨٩هـ).
(٦) انظر «النكت» (١/ ٢٣٦)، واللؤلؤي هو أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي صاحب أبي داود، المتوفي سنة (٣٣٣هـ).
(٧) ساقطة من الطبعة واستدركناها من «الباعث». الناشر
(٨) «الباعث الحثيث» ص٤١ .

والظاهر الأول، ولكن يتعين ملاحظة ما وقع في غيرها مصرحًا فيه بالضعف الشديد مما سكت عليه في السنن لا مطلق الضعف، وكذا ينبغي عدم المبادرة لنسبة السكوت إلا بعد جمع الروايات واعتماد ما اتفقت عليه لما تقدم، وقد صرح ابن الصلاح[١] مما تبعه فيه النووي[٢] بذلك في نسخ الترمذي حيث قرر اختلافها في التحسين والتصحيح.

ثم قال أبو داود (وحيث لا) وهن أي شديد فيه[٣]. ولم أذكر فيه شيئًا (ف) هو (صالح) وفي لفظ أورده ابن كثير[٤] ممرضًا: فهو حسن (خرجته) وبعضه أصح من بعض[٥]/ قال ابن الصلاح[٦]: فعلى هذا (ما) وجدناه مذكورًا (به) أي: بالكتاب ٩٠/١ (ولم يصحح) عند واحد من الشيخين ولا غيرهما ممن يميز بين الصحيح والحسن (وسكت) أي: أبو داود (عليه) فهو (عنده) أي: أبي داود (له الحسن ثبت).

وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره، ولا مندرج فيما حققنا ضبط الحسن به على ما سبق، لا سيما ومذهب أبي داود تخريج[٧] الضعيف إذا لم يكن في الباب غيره كما سيأتي، انتهى. ويتأيد تسميته حسنًا بالرواية المحكية لابن كثير، لكن المعتمد اللفظ الأول (و) لذلك اعترض الحافظ المتقن الثقة المصنف أبو عبد الله، وقيل أبو بكر (ابن رشيد) بضم الراء وفتح المعجمة هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر بن محمد بن إدريس السبتي الأندلسي المالكي المتوفى سنة اثنتين وعشرين وسبع مائة (٧٢٢ هـ) بـ «فاس» عن خمس وستين، على ابن الصلاح حيث (قال) فيما حكاه عنه ابن سيد الناس في شرح الترمذي وحسّنه (وهو متجه) ليس يلزم أن يستفاد من كون الحديث لم ينص عليه أبو داود بضعف ولا نص عليه غيره بصحة أن الحديث عنده حسن، بل (قد يبلغ الصحة عند

---

(١) في «علوم الحديث» ص ٣٢ .
(٢) في «تقريبه» ص٥ .
(٣) سقطت كلمة «فيه» من ز.
(٤) في «الباعث الحثيث» ص٤١ .
(٥) «رسالة أبي داود» ص٢٧ .
(٦) في «علوم الحديث» ص٣٣ .
(٧) في هـ «تخرج».

مخرجه) أي: أبي داود وإن لم يكن غيره كذلك[١] [ويشير إليه قول المنذري في خطبة الترغيب[٢]: وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عليه فهو كما ذكر أبو داود لا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون على شرط الشيخين - انتهى. فإنه لا يمنع وجود الصحيح فيه. وقال النووي في آخر الفصول التي بأول أذكاره[٣]: وما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن][٤] ويساعده ما سيأتي من أن أفعل في قوله: «أصح من بعض» يقتضي المشاركة غالبًا، فالمسكوت عليه إما صحيح أو أصح، إلا أن الواقع خلافه، ولا مانع من استعمال
٩١/١ أصح بالمعنى اللغوي،/ بل قد استعمله كذلك غير واحد، منهم الترمذي، فإنه يورد الحديث من جهة الضعيف، ثم من جهة غيره، ويقول عقب الثاني: إنه أصح من حديث فلان الضعيف، وصنيع أبي داود يقتضيه لما في المسكوت عليه من الضعيف بالاستقراء، وكذا هو واضح من حصره التبيين في الوهن الشديد، إذ مفهومه أن غير الشديد لا يبينه.

وحينئذ فالصلاحية في كلامه أعم من أن تكون للاحتجاج أو الاستشهاد، فما ارتقى إلى الصحة ثم إلى الحسن فهو بالمعنى الأول، وما عداهما فهو بالمعنى الثاني، وما قصر عن ذلك فهو الذي فيه وهن شديد، وقد التزم بيانه، وقد تكون الصلاحية على ظاهرها في الاحتجاج، ولا ينافيه وجود الضعيف؛ لأنه كما سيأتي يخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره. وهو أقوى عنده من رأي الرجال، ولذلك قال ابن عبد البر: إن كل ما سكت عليه صحيح عنده، لاسيما إن لم يكن في الباب غيره[٥]، على أن في قول ابن الصلاح: وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره[٦]، ما يومئ[٧] إلى التنبيه لما أشار إليه ابن رشيد، كما نبه عليه

(١) «التقييد والإيضاح» ص٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٦).
(٢) ص٤ .
(٣) ص٨ .
(٤) ورد ما بين المعكوفتين في ح وهـ، قبل قوله «لكن المعتمد اللفظ الأول» مع بعض الخلاف في الكلمات.
(٥) انظر «النكت» (١/ ٢٣٢)، و«توضيح الأفكار» (١/ ١٩٧).
(٦) «علوم الحديث» ص٣٣ .
(٧) في ح «يوحي».

ابن سيد الناس؛ لأنه جوز أن يخالف حكمه حكم غيره في طرف، فكذلك يجوز أن يخالفه في طرف آخر، وفيه نظر لاستلزامه نقض ما قرره.

وبالجملة فالمسكوت عنه أقسام، منه ما هو في الصحيحين، أو على شرط الصحة أو حسن لذاته، أو مع الاعتضاد، وهما كثير في كتابه جدًّا، ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه.

وقد قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: الحق أن ما وجدناه مما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد[١] أو رأى / ١/٩٢ العارف في سنده ما يقتضي الضعف، ولا جابر له، حكم بضعفه، ولم يلتفت إلى سكوته[٢] انتهى.

وما أشعر به كلامه من التفرقة بين الضعيف وغيره، فيه نظر، والتحقيق التمييز لمن له أهلية النظر، ورد المسكوت عليه إلى ما يليق بحاله من صحة وحسن وغيرهما كما هو المعتمد، ورجحه هو في بابه، وإن كان رَحِمَهُ اللَّهُ قد أقر في مختصريه[٣] ابن الصلاح على دعواه هنا التي تقرب[٤] من صنيعه المتقدم في مستدرك الحاكم وغيره مما ألجأه إليها مذهبه. ومن لم يكن ذا تمييز فالأحوط أن يقول في المسكوت عليه صالح، كما هي عبارته خصوصًا وقد سلكه[٥] جماعة (وكذا للإمام) الحافظ الثقة أبي الفتح فتح الدين محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس (اليعمري) بفتح التحتانية والميم، حسبما اقتصر عليه ابن نقطة وغيره من الحفاظ، وبضم الميم أيضًا كما ضبطه النووي، الأندلسي الأصل القاهري الشافعي، مؤلف السيرة النبوية وغيرها، المتوفى في شعبان سنة أربع وثلاثين وسبع مائة (٧٣٤هـ) عن ثلاث وستين سنة، والمدفون بالقرافة، في

---

(١) في ز «معتمد».

(٢) نقل الحافظ قوله في «النكت»(١/ ٢٣٩- ٢٤٠)، وقال قلت: هذا هو التحقيق ولكنه خالف في مواضع من «شرح المهذب» وغيره من تصانيفه، فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبي داود عليها فلا يغتر بذلك، انظر أيضًا تنقيح الأنظار مع «توضيح الأفكار» (١/ ١٩٩).

(٣) انظر «التقريب» له ص٣، ٥ .

(٤) في ح وهـ «تعرب».

(٥) في ح وهـ «وقد سلك».

القطعة التي شرحها من الترمذي، اعتراض آخر على ابن الصلاح، فإنه قال: لم يرسم أبو داود شيئًا بالحسن (إنما قول أبي داود يعني: الماضي وهو ذكرت الصحيح وما يشبهه» أي: في الصحة «وما يقاربه» أي: فيها أيضًا كما دل على ذلك قوله: إن بعضها أصح من بعض[١] فإنه يشير إلى القدر المشترك بينهما لما يقتضيه صيغة أفعل في الأكثر (يحكي مسلمًا) أي: يشبه قول مسلم صاحب (الصحيح حيث يقول) أي: مسلم في صحيحه[٢] (جملة الصحيح لا توجد عند
٩٣/١ الإمام (مالك والنبلا) كشعبة وسفيان الثوري (فاحتاج) أي: مسلم (أن ينزل/ في الإسناد) عن حديث أهل الطبقة العليا في الضبط والإتقان (إلى) حديث (يزيد بن أبي زياد ونحوه) كليث بن أبي سليم وعطاء بن السائب ممن يليهم في ذلك (وإن يكن ذو) أي: صاحب (السبق) في الحفظ والإتقان، وهو مالك مثلًا (قد فاته) أي: سبق بحفظه وإتقانه يزيد مثلًا، فقد (أدرك) أي: لحق المسبوق السابق في الجملة (باسم) العدالة و(الصدق)، ويجوز أن يكون الضمير في «فاته» لمسلم ويكون المعنى: وإن يكن قد فات مسلمًا وجود ما لا يستغنى عنه من حديث ذي السبق، إما لكونه لم يسمعه هو أو ذاك السابق، فقد أدرك أي: بلغ مقصوده من حديث من يشترك معه في الجملة.

وحينئذ فمعنى كلام مسلم وأبي داود واحد، ولا فرق بين الطريقين غير أن مسلمًا شرط الصحيح فاجتنب حديث الطبقة الثالثة، وهو الضعيف الواهي وأتى بالقسمين الأخيرين وأبا داود لم يشترطه فذكر ما يشتد وهنه عنده والتزم بيانه (فهلا قضى) أي: ابن الصلاح (على كتاب مسلم بما قضى به عليه) أي: على أبي داود أو كتابه (بالتحكم) المذكور[٣]. قال بعض المتأخرين[٤]: وهو تعقب متجه، ورده شيخنا بقوله بل هو تعقب واه جدًّا لا يساوي سماعه[٥].

---

(١) «رسالة أبي داود» ص٢٧ .
(٢) (١/ ٥٠- ٥٢).
(٣) انظر «التقييد والإيضاح» ص٣٩ - ٤٠، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٧).
(٤) لم نقف على هذا البعض.
(٥) لم نطلع على مصدر النص.

وهو كذلك لتضمنه أحد شيئين: وقوع غير الصحيح في مسلم، أو تصحيح كل ما سكت عليه أبو داود. وقد بين رده الشارح بأن مسلمًا شرط الصحيح، فليس لنا أن نحكم على حديث في كتابه بأنه حسن، وأبو داود إنما قال: ما سكت عليه فهو صالح، والصالح يجوز أن يكون صحيحًا، ويجوز أن يكون حسنًا. فالاحتياط أن نحكم عليه بالحسن[١] وبنحوه أجاب عن اعتراض ابن رشيد الماضي[٢]، وسبقه شيخه العلائي فأجاب بما هو أمتن من هذا.

وعبارته: هذا الذي قاله - يعني: ابن سيد الناس - ضعيف، وقول ابن الصلاح أقوى؛/ لأن درجات الصحيح إذا تفاوتت فلا يعني بالحسن إلا الدرجة ٩٤/١
الدنيا منها، والدرجة الدنيا منها لم يخرج منها مسلم شيئًا في الأصول، إنما يخرجها في المتابعات والشواهد[٣].

وارتضاه شيخنا وقال: إنه لو كان يخرج جميع أهل القسم الثاني في الأصول بل وفي المتابعات لكان كتابه أضعاف ما هو عليه، ألا تراه مع كونه لم يورد لعطاء بن السائب إلا في المتابعات، وكونه من المكثرين ليس له عنده سوى مواضع يسيرة.

وكذا ليس لابن إسحاق عنده في المتابعات إلا ستة أو سبعة، وهو من بحور الحديث[٤]، ولم يخرج لليث بن أبي سليم ولا ليزيد بن أبي زياد ولا لمجالد بن سعيد إلا مقرونًا، وهذا بخلاف أبي داود، فإنه يخرج أحاديث هؤلاء في الأصول[٥] محتجًا بها، ولأجل ذا[٦] تخلف كتابه عن شرط الصحة[٧]. (والبغوي) نسبة لبلدة من بلاد خراسان بين مرو وهراة يقال لها: بغ، وهو الإمام الفقيه المفسر الحافظ الملقب محي السنة أبو محمد ركن الدين الحسين بن مسعود،

---

(١) انظر «التقييد والإيضاح» ص٤٠، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٧- ٤٨).
(٢) انظر «التقييد والإيضاح» ص٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٣٦).
(٣) انظر «النكت» (١/ ٢٢٩).
(٤) زاد في ح وهـ «عنه».
(٥) سقطت كلمة «في الأصول» من ز.
(٦) في هـ «لأجلها».
(٧) انظر «النكت» (١/ ٢٢٩- ٢٣١) وزاد في ز «وبالجملة فتخريج مسلم لهؤلاء انتقاء بخلاف أبي داود».

ويعرف بابن الفراء لكونها صنعة أبيه، مصنف معالم التنزيل في التفسير، وشرح السنة، والمصابيح في الحديث، [والجمع بين الصحيحين بإسنادهما مع حذف المكررات][١] والتهذيب في الفقه، وكان سيدًا زاهدًا قانعًا، يأكل الخبز وحده فليم في ذلك، فصار يأكله بالزيت. مات بمرو الروذ، في شوال سنة ست عشرة وخمس مائة (٥١٦هـ) وقد أشرف على التسعين ظنًا، ودفن عند شيخه القاضي حسين.

(إذ قسم) كتابه (المصابحا) بحذف الياء تخفيفًا، جمع مصباح وهو السراج (إلى الصحاح والحسان جانحًا) أي: سائرًا إلى أن الصحاح ما رواه الشيخان في صحيحيهما أو أحدهما و(الحسان ما رووه) أي: أبو داود والترمذي وغيرهما من
٩٥/١ الأئمة كالنسائي/ والدارمي وابن ماجه (في السنن) من تصانيفهم مما يتضمن مساعدة ابن الصلاح لاستلزامه تحسين المسكوت عليه عند أبي داود رد (عليه) فقال النووي[٢]: إنه ليس بصواب، وسبقه[٣] ابن الصلاح فقال: إنه اصطلاح لا يعرف، وليس الحسن عند أهل الحديث عبارة عن ذلك[٤] (إذ بها) أي: بكتب السنن المشار إليها (غير الحسن) من الصحيح والضعيف، فقد (كان أبو داود) يتتبع من حديثه (أقوى ما وجد) بالبناء للمفعول كما رأيته بخط الناظم، ويجوز بناءه للفاعل وهو أظهر في المعنى، وإن كان الأول أنسب (يرويه و)، يروي الحديث (الضعيف) أي: من قبل[٥] سوء حفظ راويه ونحو ذلك كالمجهول عينًا أو حالًا، لا مطلق الضعف الذي يشمل ما كان راويه متهمًا بالكذب (حيث لا يجد في الباب) حديثًا (غيره فذاك) أي: الحديث الضعيف (عنده، من رأي) أي: من جميع آراء الرجال (أقوى) كما (قاله) أي: كونه يخرج الضعيف ويقدمه على الآراء، الحافظ أحد أكابر هذه الصناعة، ممن جاب وجال، ولقي الأعلام

(١) سقط ما بين المعكوفتين من بقية النسخ.
(٢) في «تقريبه» ص٥ .
(٣) في هـ «اسبقه».
(٤) «علوم الحديث» ص٣٤ .
(٥) سقطت كلمة «قبل» من ز.

والرجال، وشرق وغرب، وبعد وقرب.

أبو عبد الله (ابن منده) وهو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي الأصبهاني[١] و«منده» لقب لوالده يحيى، واسمه فيما يقال إبراهيم بن الوليد. مات في سلخ ذي القعدة سنة خمس وتسعين وثلاث مائة (٣٩٥هـ) عن نحو أربع وثمانين سنة.

[٢] قال البزدوي[٣]: لأن الخبر في الغالب[٤] يقين في أصله، وإنما دخلت الشبهة في نقله والراوي[٥] محتمل بأصله في كل وصف على الخصوص، وكان الاحتمال في الراوي أصلًا/ وفي الحديث عارضًا[٦]، وأبو داود تابع في ذلك ٩٦/١ شيخه الإمام أحمد. فقد روينا من طريق عبد الله بن أحمد بالإسناد الصحيح إليه. قال سمعت أبي يقول: لا تكاد ترى أحدًا ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي[٧]. قال فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه، وصاحب رأي فمن يسأل؟ قال: يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي[٨].

[٩] ونحوه ما للدارمي عن الشعبي أنه قال ما حدثك هؤلاء عن النبي ﷺ فخذ به، وما قالوه برأيهم فألقه في الحش[١٠]. وللبغوي في شرح

(١) انظر قوله في «علوم الحديث» ص٣٤، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٩)، و«النكت» (١/ ٢٣١-٢٣٢).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(٣) هو علي بن محمد، فخر الإسلام البزدودي، فقيه، أصولي، محدث (٤٠٠-٤٨٢هـ).

(٤) سقطت كلمة «في الغالب» من ز.

(٥) في ز «الرأي».

(٦) انظر قوله في «الخلاصة» للطيبي ص٢١ .

(٧) انظر «مسائل أحمد بن حنبل لأبي داود» ص٢٧٥، و«ملخص إبطال القياس» لابن حزم ص٦٧، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٣٩)، و«فتاوى» ابن تيمية (١٨/ ٥٣)، و«إعلام الموقعين» (١/ ٧٦)، و«النكت» (١/ ١٣٣).

(٨) انظر كتاب «الإحكام» لابن حزم (٦/ ٥٨، ١٥٣)، و«المحلى» (١/ ٦٨)، و«ملخص إبطال القياس» ص٦٧، و«إعلام الموقعين» (١/ ٧٦- ٧٧).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(١٠) «سنن الدارمي» (١/ ٦٠)، وانظر أيضًا «ملخص إبطال القياس» ص٦٣، و«إعلام الموقعين» (١/ ٦٧)، و«الخلاصة» للطيبي ص٢١ .

السنة[١] عنه: إنما الرأي بمنزلة الميتة إذا اضطررت إليها أكلتها].

وكذا نقل ابن المنذر[٢] أن أحمد كان يحتج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا لم يكن في الباب غيره[٣]. وفي رواية عنه أنه قال لابنه: لو أردت أن أقتصر على ما صح عندي لم أرو من[٤] هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء، ولكنك يا بني! تعرف طريقتي في الحديث، إني لا أخالف ما يضعف، إلا إذا كان في الباب شيء يدفعه[٥]، وذكر ابن الجوزي في الموضوعات[٦] أنه كان يقدم الضعيف على
٩٧/١ القياس، بل حكى/ الطوفي[٧] عن التقي ابن تيمية أنه قال: اعتبرت مسند أحمد فوجدته موافقًا لشرط أبي داود[٨]. انتهى.

ونحو ما حكي عن أحمد ما سيأتي في المرسل حكاية عن الماوردي[٩] مما نسبه لقول الشافعي في الجديد أن المرسل يحتج به إذا لم يوجد دلالة[١٠] سواه. وزعم ابن حزم أن جميع الحنفية على أن مذهب إمامهم أيضًا أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس[١١]، على أن بعضهم - كما حكاه المؤلف في أثناء من تقبل روايته وترد من النكت[١٢] - حمل قول ابن منده على أنه أريد بالضعيف هنا الحديث الحسن، وهو بعيد.

---

(١) (١/ ٢١٦).

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري، كان مجتهدًا لا يقلد أحدًا المتوفى (٣١٨هـ).

(٣) انظر «النكت» (١/ ٢٣٢).

(٤) في ح «لم أو من» وهو خطأ.

(٥) انظر «خصائص المسند» ص١٥، و«إعلام الموقعين» (١/ ٣١)، و«النكت» (١/ ٢٣٢- ٢٣٣).

(٦) (١/ ٣٥).

(٧) هو سليمان بن عبد القوي الطوفي البغدادي، رافضي، ويدعي أنه حنبلي، المتوفى (٧١٦هـ).

(٨) انظر «النكت» (١/ ٢٣٢)، بل قال الحافظ ابن تيمية في فتاواه (١/ ٢٥٠)، و«التوسل والوسيلة» ص٨٢: إن شرط أحمد في «مسنده» أجود من شرط أبي داود في «سننه». وكذا في «المصعد الأحمد» ص٢٥ .

(٩) هو علي بن محمد، أبو الحسن البصري، فقيه، أصولي، مفسر، المتوفى (٤٥٠هـ).

(١٠) في ز «دليل».

(١١) انظر «ملخص إبطال القياس» له ص ٦٨، و«إعلام الموقعين» (١/ ٧٦).

(١٢) أي «التقييد والإيضاح» ص١٢١ .

وكلام أبي داود في رسالته التي وصف فيها كتابه، إلى أهل مكة مشعر بخلافه فإنه قال: سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟ فاعلموا أنه كذلك كله، إلا أن يكون قد روى من وجهين صحيحين، وأحدهما أقدم إسنادًا، والآخر صاحبه قدم[١] في الحفظ، فربما كتبت ذلك أي الذي هو أقدم إسنادًا ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث.

ولم أكتب في الباب إلا حديثًا أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنها تكثر، وإنما أردت قرب منفعته، فإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين وثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه. وربما تكون فيه[٢] كلمة زائدة على الأحاديث.

وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من يسمعه/ المراد منه، ولا يفهم وضع الفقه منه، فاختصرته لذلك، إلى أن قال: ٩٨/١
وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينته أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره.

قال: وقد ألفته نسقًا على ما صح عندي. فإن ذكر لك عن[٣] النبي ﷺ سنة ليس فيما خرجته فاعلم أنه حديث واه، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر، فإني لم أخرج الطرق؛ لأنه يكثر على المتعلم، ولا أعلم أحدًا جمع على الاستقصاء غيرى[٤]، إلى آخر الرسالة، وقد روينا أنه عرض سننه على شيخه أحمد فاستحسنه[٥].

وكذا فيما حكى ابن منده[٦] أيضًا مما سمعه بمصر من محمد بن سعد الباوردي[٧]، كان الحافظ أبو عبد الرحمن (النسائي) صاحب السنن، والآتي في

---

(١) في ز وفي «الرسالة» «أقدم» وهو الأنسب.
(٢) سقطت كلمة «فيه» من ح.
(٣) في ز «على».
(٤) انظر ص٢٢- ٢٤، ٢٥، ٢٦ .
(٥) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٥٦)، و«جامع الأصول» (١/ ١٨٩)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٠)، و«البداية» (١١/ ٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٠٩).
(٦) «علوم الحديث» ص٣٣، و«النكت» (١/ ٢٧٥).
(٧) في ز «البارودي» والصحيح ما أثبتناه.

الوفيات، لا يقتصر في التخريج على المتفق على قبولهم، بل (يخرج) حديث (من لم يجمعوا) أي[١] أئمة الحديث (عليه تركًا) أي: على تركه، حتى أنه يخرج للمجهولين حالًا وعينًا للاختلاف فيهم كما سيأتي، وهو كما زاده الناظم (مذهب متسع) يعني: إن لم يُرَدْ إجماع خاص، كما قرره شيخنا[٢] حيث قال: إن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط، فمن الأولى شعبة والثوري، وشعبة أشدهما. ومن الثانية يحيى القطان وابن مهدي، ويحيى أشدهما. ومن الثالثة ابن معين وأحمد، وابن معين أشدهما. ومن الرابعة أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشدهما.

فقال النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع[٣] الجميع على تركه، فأما إذا ٩٩/١ وثقه/ ابن مهدي وضعفه القطان مثلًا، فإنه لا يترك، لما عرف من تشديد يحيى، ومن هو مثله في النقد؟

وحينئذ فقول ابن منده: وكذلك أبو داود يأخذ مأخذ النسائي[٤] يعني: في عدم التقيد بالثقة والتخريج لمن ضعف في الجملة، وإن اختلف صنيعهما.

وقول المنذري في مختصر السنن[٥] له حكاية عن ابن منده، إن شرط أبي داود والنسائي إخراج حديث قوم لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال، محمول على هذا، وإلا فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الشيخين، حتى قال بعض الحفاظ[٦]: إن شرطه في الرجال أشد من شرطهما.

---

(١) سقطت كلمة «أي» من ح.
(٢) في «النكت» (١/ ٢٧٦).
(٣) في بقية النسخ «لا يجمع».
(٤) انظر «علوم الحديث» ص٣٤ .
(٥) (١/ ٨)، انظر أيضًا مقدمة السلفي في آخر «معالم السنن» (٤/ ٣٦٥).
(٦) هو سعد بن علي الزنجاني. كما في «شروط الأئمة الستة» لابن طاهر المقدسي ص١٠-١١، و«تهذيب الكمال» للمزي (١/ ١٧٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٣١)، و«وطبقات الشافعية» (٣/ ١٦)، و«النكت» (١/ ٢٧٦- ٢٧٧).

على أنه قد انتصر التاج التبريزي[١] للبغوي وقال: إنه لا مشاحَّة في الاصطلاح، بل تخطئة المرأ في اصطلاحه بعيدة عن الصواب.

والبغوي قد صرح في ابتداء كتابه[٢] بقوله: أعني بالصحاح كذا، وبالحسان كذا، وما قال: أراد المحدثون[٣] بهما كذا، فلا يرد عليه شيء مما ذكره خصوصًا، وقد قال: وما كان فيها من ضعيف أو غريب أشرت[٤] إليه، وأعرضت عما كان منكرًا أو موضوعًا، وأيده شيخنا[٥] بحكمه في قسم الحسان بصحة بعض أحاديثه تارة، إما نقلًا عن الترمذي أو غيره، وضعفه أخرى بحسب ما يظهر له من ذلك، إذ لو أراد بالحسان الاصطلاح العام ما نوعه.

/ ولا تضر المناقشة له في ذكره ما يكون منكرًا بعد التزامه الإعراض عنه كقوله ١/١٠٠
في باب السلام من الأدب: ويروى عن جابر عن النبي ﷺ السلام قبل الكلام، وهذا منكر[٦]، ولا تصريحه بالصحة والنكارة في بعض ما أطلق عليه الحسان، كما لا يضره ترك حكاية تنصيص الترمذي في بعضها بالصحة أحيانًا، ولا إدخاله في الفصل الأول المسمى بالصحاح عدة روايات ليست في الصحيحين ولا في أحدهما مع التزامه الاقتصار عليهما؛ لأن ذلك يكون لأمر خارجي يرجع إلى الذهول ونحوه، بل أحسن من هذا في العذر عنه بالنسبة إلى الأخير فقط؛ أنه يذكر أصل الحديث منهما أو من أحدهما. ثم يتبع ذلك باختلاف لفظة ولو بزيادة في نفس ذلك الخبر يكون بعض من خرج السنن أوردها فيشير هو إليها لكمال الفائدة[٧] (ومن عليها) أي: السنن كلها أو بعضها (أطلق الصحيحا) كالحاكم والخطيب، حيث أطلقا الصحة على الترمذي، وابن منده وابن السكن على كتابي أبي داود والنسائي، والحاكم على أبي داود، وجماعة منهم أبو علي النيسابوري

(١) في مختصره، كما في النكت (١/ ٢٤٠، ٢٤١).
(٢) انظر «مصابيح السنة» (١/ ٢).
(٣) في هـ أرادوا المحدثون.
(٤) في هـ وح «أشرته».
(٥) في «النكت» (١/ ٢٤١).
(٦) (٣/ ١٣١٩).
(٧) زاد في ز «وأما بالنسبة لذكره بعض المناكير مع التزامه تركها فيحمل على ما لم يبينه».

وأبو أحمد بن عدي والدارقطني والخطيب على كتاب النسائي[١] حتى شذ بعض المغاربة ففضله على كتاب البخاري كما قدمته في «أصح كتب الحديث» مع رده.

بل ذكر الحافظ أبو طاهر السلفي[٢] اتفاق علماء المشرق والمغرب على صحة الكتب الخمسة (فقد أتى تساهلًا صريحًا)؛ لأن فيها ما صرحوا بكونه ضعيفًا أو منكرًا أو نحو ذلك من أوصاف الضعيف. قال ابن الصلاح[٣]: وقد صرح أبو داود فيما قدمناه بانقسام ما في كتابه إلى صحيح وغيره. والترمذي مصرح فيما في كتابه بالتمييز بين الصحيح والحسن.

وأما حمل ابن سيد الناس في شرحه للترمذي قول السلفي على ما لم يقع التصريح/ فيه من مخرجها وغيره بالضعف، فيقتضي كما قال الشارح في الكبير: ١٠١/١
إن ما كان في الكتب الخمسة مسكوتًا عنه ولم يصرح بضعفه أن يكون صحيحًا، وليس هذا الإطلاق صحيحًا، بل في كتب السنن أحاديث لم يتكلم فيها الترمذي أو أبو داود ولم نجد لغيرهم فيها كلامًا ومع ذلك فهي ضعيفة.

وأحسن من هذا قول النووي: مراد السلفي أن معظم الكتب الثلاثة يحتج به، أي صالح لأن يحتج به؛ لئلا يرد على إطلاق عبارته المنسوخ أو المرجوح عند المعارضة[٤].

ويجوز أن يقال إنه لم يعتبر الضعيف الذي فيها لقلته بالنسبة إلى النوعين.

وبالجملة فكتاب النسائي أقلها بعد الصحيحين حديثًا ضعيفًا؛ ولذلك قال ابن رشيد: إنه ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفًا وأحسنها ترصيفًا[٥]، وهو جامع بين طريقتي البخاري ومسلم مع حظ[٦] كبير من بيان العلل[٧].

---

(١) راجع لأقوال هؤلاء الأئمة «علوم الحديث» ص ٣٦، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٩- ٥٠)، و«النكت» (١/ ٢٧٥) و«توضيح الأفكار» (١/ ٢١٩).

(٢) في مقدمته الملحقة بآخر «معالم السنن» (٤/ ٣٦٢، ٣٥٧)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٣٦، و«الباعث الحثيث» ص٣٣، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٤٩)، و«النكت» (١/ ٢٨٢).

(٣) في «علوم الحديث» ص٣٧ .

(٤) انظر «النكت» (١/ ٢٨٢).

(٥) في ح «توصيفًا».

(٦) في هـ وح «حط» بالطاء المهمة، وهو خطأ.

(٧) انظر «النكت» (١/ ٢٧٨)، و«مقدمة شرح النسائي» للسيوطي (١/ ٤).

بل قال بعض المكيين من شيوخ ابن الأحمر[١]: إنه أشرف المصنفات كلها، وما وضع في الإسلام مثله، انتهى.

ويقاربه كتاب أبي داود بل قال الخطابي: إنه لم يصنف في علم الدين مثله، وهو أحسن رصفًا[٢] وأكثر فقهًا من الصحيحين[٣].

ويقاربه كتاب الترمذي، بل كان أبو إسماعيل[٤] الهروي يقول: هو عندي أنفع من كتابي البخاري ومسلم؛ لأنهما لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم، وهو يصل إلى/ الفائدة منه كل أحد من الناس[٥]. ١٠٢/١

فأما كتاب ابن ماجه فإنه تفرد بأحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث مما حكم عليها بالبطلان أو السقوط أو النكارة، حتى كان العلائي يقول: ينبغي أن يكون كتاب الدارمي سادسًا للخمسة بدله، فإنه قليل الرجال الضعفاء، نادر الأحاديث المنكرة والشاذة، وإن كانت فيه أحاديث مرسلة وموقوفة فهو مع ذلك أولى منه[٦].

على أن بعض العلماء كرزين السرقسطي[٧] وتبعه المجد ابن الأثير في جامع الأصول وكذا غيره جعلوا السادس الموطأ، ولكن أول من أضاف ابن ماجه إلى خمسة أبو الفضل ابن طاهر، حيث أدرجه معها في الأطراف، وكذا في شروط الأئمة الستة، ثم الحافظ عبد الغني في كتاب الكمال[٨] في أسماء الرجال الذي هذبه الحافظ المزي وقدموه على الموطأ لكثرة زوائده[٩] على الخمسة بخلاف

---

(١) هو أبو بكر محمد بن معاوية الأندلسي، المعروف بابن الأحمر، محدث وهو أول من أدخل سنن النسائي إلى الأندلس وحدث به وانتشر عنه المتوفي (٣٦٥هـ).

(٢) في بقية النسخ «وصفًا».

(٣) «معالم السنن» (١/ ٦).

(٤) هو عبد الله بن محمد الأنصاري، أبو إسماعيل، أصولي، محدث، حافظ، مفسر (٣٩٦- ٤٨١هـ).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» للمزي (١/ ١٧٢)، و«شروط الأئمة الستة» ص ٨، و«البداية» (١١/ ٦٧).

(٦) انظر «النكت» (١/ ٢٧٩).

(٧) هو رزين بن معاوية العبدري السرقسطي الأندلسي، أبوالحسن، إمام الحرمين، المتوفى (٥٣٥هـ).

(٨) في جميع النسخ الموجودة عندنا «الإكمال» والصحيح ما أثبتناه.

(٩) في ز «فوائده وزوائده».

الموطأ (ودونها) أي: كتب السنن[١] (في رتبة) أي: رتبة الاحتجاج الذي هو أصل بقية المبوبين (ما جعلا على المسانيد) التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة من غير تقيد[٢] بالمحتج به (ف) بهذا السبب (يدعي) فيه الحديث الدعوة (الجفلا) بفتح الجيم والفاء مقصورًا أي: العامة للمحتج به وغيره وهو استعارة، يقال: دعا فلان الجفلا، إذا عم بدعوته ولم يخص قومًا دون قوم[٣]، والنقري وزنه أيضًا هي الخاصة، وكان الركون لأجل هذا لما يورد في تلك أكثر، لاسيما واستخراج الحاجة منها أيسر، وإن جلت مرتبة/ هذه بجلالة مؤلفيها وتقدم تأريخ ١٠٣/١
من سأسميه منهم، لاسيما وقد نقل البيهقي في المدخل عن شيخه الحاكم[٤] الفرق بين التصنيف على الأبواب والتراجم، فقال: التراجم يذكر فيها ما روى الصحابي عن النبي ﷺ فيقول المصنف: ذكر ما روي عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ ثم يترجم على ذلك المسند فيقول: ذكر ما روي قيس بن أبي حازم عن أبي بكر، فيورد جميع ما وقع له من ذلك صحيحًا كان أو سقيمًا.

وأما الأبواب فإن مصنفها يقول[٥] كتاب الطهارة مثلًا، فكأنه يقول ذكر ما صح عن النبي ﷺ في أبواب الطهارة ثم يوردها، انتهى.

٨٢- كَمُسْنَدِ الطَّيَالِسِي وَأَحْمَدَا وَعَدُّهُ لِلدَّارِمِيِّ انْتُقِدَا

والمسانيد كثيرة (كمسند) الحافظ الثقة أبي داود سليمان بن الجارود القرشي الفارسي الأصل البصري (الطيالسي) نسبة إلى الطيالسة التي تجعل على العمائم، مات بالبصرة في ربيع الأول سنة أربع أو ثلاث ومائتين (٢٠٣ أو ٢٠٤ هـ) عن نحو سبعين سنة، وهذا المسند يسير بالنسبة لما كان عنده، فقد كان يحفظ أربعين ألف حديث، والسبب في ذلك عدم تصنيفه هو له، إنما تولى جمعه بعض حفاظ

---

(١) زاد في ز «الماضي ذكرها، بل وما جرى مجراها، فضلًا عن الصحيحين وشمول غيرهما من الصحاح كما لابن الصلاح في ذلك كله».

(٢) في ح «التقييد».

(٣) قال طرفة: نحن في المشتاة ندعو الجفلا: لا نرى الآدب فينا ينتقر. «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٠).

(٤) ذكره الحاكم في مدخله ص٤-٥ .

(٥) زاد في ز «في».

الأصبهانيين من حديث يونس بن حبيب الراوي عنه[١].

وكمسند أبي محمد عبيد اللَّه[٢] بن موسى العبسي[٣] الكوفي، وأبي بكر الحميدي، وأبي الحسن مسدد بن مسرهد، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، والإمام المبجل (أحمد) الآتي ذكره في الوفيات وابن أبي عمر العدني، وأبي جعفر أحمد بن منيع، وأبي محمد عبد[٤] بن حميد الكشي، وغيرهم ممن عاصرهم أو كان بعدهم ولكن (عده) أي: ابن الصلاح في علومه[٥] (للدارمي) أي: لمسند/ الدارمي، نسبة إلى دارم بن مالك، بطن كبير ١٠٤/١
من تميم، وهو الحافظ أبو محمد عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن الفضل التميمي السمرقندي، توفي في يوم التروية ودفن في يوم عرفة سنة خمس وخمسين ومائتين (٢٥٥هـ) ومولده سنة إحدى وثمانين، في المسانيد (انتقدا) عليه، فإنه على الأبواب، كما علم مما قدمته قريبًا، على أنه يحتمل - على بعد - أن يكون أراد مسنده الذي ذكره الخطيب في تصانيفه، فإنه قال: إنه صنف المسند والتفسير والجامع[٦].

وكذا انتقد بعضهم[٧] على ابن الصلاح، كما قرأته بخط الشارح، تفضيل كتب السنن على مسند أحمد الذي هو أكبر[٨] هذه المسانيد بل مطلقًا وأحسنها سياقًا متمسكًا بكونه لم يدخل فيه إلا ما يحتج به، كما دل عليه عدم استيعاب ما عنده من أحاديث الصحابة فيه، وإنما انتقاه من أكثر من سبع مائة ألف وخمسين ألف حديث، وقال: ما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول اللَّه ﷺ فارجعوا إليه

---

(١) سقط كلمة «عنه» من ح.
(٢) في ز وح «عبد الله».
(٣) في هـ «العيسي» وهو تصحيف.
(٤) في ز «عبد الله». وهو خطأ.
(٥) ص٣٤.
(٦) انظر تأريخ بغداد (١٠/ ٢٩).
(٧) قلت ذكر الشارح اعتراض هذا البعض في «التقييد والإيضاح» ص٤٢- ٤٣ وتعقبه، وقد تعقب على تعقبه ابن حجر في «النكت» (١/ ٢٤٤- ٢٦٨).
(٨) في هـ وح «أكثر».

فإن وجدتموه فيه وإلا فليس بحجة[١]، بل بالغ بعضهم[٢] فأطلق عليه الصحة.

والحق أن فيه أحاديث كثيرة ضعيفة، وبعضها أشد في الضعف من بعض، حتى أن ابن الجوزي أدخل كثيرًا منها في موضوعاته، ولكن قد تعقبه في بعضها الشارح[٣] وفي سائرها أو جلها[٤] شيخنا، وحقق كما سمعته منه نفي الوضع عن جميع أحاديثه وإنه/ أحسن انتقاء وتحريرًا من الكتب التي لم تلتزم الصحة في جمعها[٥]. ١٠٥/١

قال: وليست الأحاديث الزائدة فيه على ما في الصحيحين بأكثر ضعفًا من الأحاديث الزائدة في سنن أبي داود والترمذي عليهما[٦].

وبالجملة فسبيل مَنْ أراد الاحتجاج بحديث من السنن لاسيما ابن ماجه ومصنف ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق مما الأمر فيها[٧] أشد، أو بحديث من المسانيد واحد إذ جميع ذلك لم يشترط من جمعه الصحة ولا الحسن خاصة، وهذا المحتج إن كان متأهلًا لمعرفة الصحيح من غيره فليس له أن يحتج بحديث من السنن من غير أن ينظر في اتصال إسناده، وحال رواته، كما أنه ليس له أن يحتج بحديث من المسانيد، حتى يحيط علمًا بذلك، وإن كان غير متأهل لدرك ذلك، فسبيله أن ينظر في الحديث فإن وجد أحدًا من الأئمة صححه أو حسنه فله أن يقلده، وإن لم يجد ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به، فيكون كحاطب ليل فلعله يحتج بالباطل، وهو لا يشعر[٨].

---

(١) نقل قوله أبو موسى المديني في خصائص «المسند» ص٩، وابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد ص١٩١، ١٩٢، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٢٩)، والحافظ ابن حجر في «النكت» (١/ ٢٤٣). وابن الجزري في «المصعد» الأحمد ص٢١ .

(٢) هو على بن أبي بكر نور الدين الهيثمي، حيث قال في «زوائد المسند»: «مسند أحمد» أصح صحيحًا من غيره انظر «التدريب» (١/ ١٧٣).

(٣) في «التقييد والإيضاح» ص٤٣ .

(٤) سقطت كلمة «أو جلها» من ح و هـ.

(٥) انظر «النكت» (١/ ٢٦٨)، و«القول المسدد».

(٦) زاد في ز «ولهذا قرنت الأرجحية بما قدمته، ويمكن أن يقال: إنها في كلام ابن الصلاح بالنظر لإدراجه الصحيحين ونحوهما في كتب الأبواب».

(٧) في ز «فيه».

(٨) انظر «النكت» (١/ ٢٤٣-٢٤٤).

٨٣- وَالْحُكْمُ لِلإِسْنَادِ بِالصِّحَّةِ أَوْ ... بِالْحُسْنِ دُونَ الْحُكْمِ لِلْمَتْنِ رَأَوْا
٨٤- وَاقْبَلْهُ إِنْ أَطْلَقَهُ مَنْ يُعْتَمَدْ ... وَلَمْ يُعَقِّبْهُ بِضَعْفٍ يُنْتَقَدْ
٨٥- وَاسْتُشْكِلَ الْحُسْنُ مَعَ الصِّحَّةِ فِي ... مَتْنٍ فَإِنْ لَفْظًا يَرِدْ فَقُلْ صِفِ
٨٦- بِهِ الضَّعِيفَ أَوْ يَرِدْ ما يَخْتَلِفْ ... سَنَدُهُ فَكَيْفَ إِنْ فَرْدٌ وُصِفْ
٨٧- وَلأَبِي الْفَتْحِ فِي الاقْتِرَاحِ ... أَنَّ انفِرَادَ الْحُسْنِ ذُو اضْطِلَاحِ
٨٨- وَإِنْ يَكُنْ صَحَّ فَلَيْسَ يَلْتَبِسْ ... كُلُّ صَحِيحٍ حَسَنٌ لَا يَنْعَكِسْ
٨٩- وَأَوْرَدُوا مَا صَحَّ مِنْ أَفْرَادِ ... حَيْثُ اشْتَرَطْنَا غَيْرَ ما إِسْنَادِ

[**عدم التلازم بين صحة الإسناد والمتن**] ولما انتهى الكلام على كل من القسمين ١٠٦/١
بانفراده ناسب إردافهما بمسألتين متعلقتين بهما، فلذا[(١)] قال ابن الصلاح[(٢)] (والحكم) الصادر من المحدث (للإسناد بالصحة) كهذا إسناد صحيح (أو بالحسن) كهذا إسناد حسن (دون الحكم) منه بذلك (للمتن) كهذا حديث صحيح أو حسن كما (رأوا) حسبما اقتضاه تصريحهم بأنه لا تلازم بين الإسناد والمتن، إذ قد يصح السند أو يحسن لاستجماع شروطه من الاتصال، والعدالة، والضبط دون المتن لشذوذ أو علة ولا يخدش في عدم التلازم ما تقدم من أن قولهم: هذا حديث صحيح، مرادهم به اتصال سنده مع سائر الأوصاف في الظاهر لا قطعًا، لعدم استلزامه الحكم لكل فرد من أسانيد ذاك الحديث.

وعلى كل حال فالتقييد بالإسناد ليس صريحًا في صحة المتن ولا ضعفه، بل هو على الاحتمال، إن صدر ممن لم يطرد له عمل فيه، أو اطرد فيما لم تظهر له صحة متنه، ولذلك كان منحط الرتبة عن الحكم للحديث (واقبله) أي: الحكم للإسناد بالصحة أو الحسن في المتن أيضًا (إن أطلقه) أي: الحكم للإسناد بواحد منهما (من يعتمد) أي: ممن عرف باطراد عدم التفرقة بين اللفظين، خصوصًا إن كان في مقام الاحتجاج والاستدلال الذي يظهر أنه الحامل لابن الصلاح على التفرقة. فإنه قال: غير أن المصنف المعتمد منهم[(٣)]

(١) في ز «فلهذا».
(٢) في «علوم الحديث» ص٣٥ .
(٣) المصدر السابق .

إلى آخره، فكأنه[١] خص الأول بمن لم يصنف، ممن نقل عنه الكلام على الأحاديث إجابة لمن سأله، أو صنف[٢] لا على الأبواب، بل على المشيخات والمعاجم، وما أشبه ذلك، ولا مانع من هذا الحمل، فقد قيل بنحوه في العزو لأصل المستخرجات[٣] مما ينقل منها بدون مقابلة عليه حيث فرق بين التصنيف على الأبواب وغيرها.

١٠٧/١ / ولم يرد ابن الصلاح التفرقة بين المعتمد وغيره، إذ غير المعتمد لا يعتمد، اللهم[٤] إلا أن يقال الكل معتمدون غير أن بعضهم أشد اعتمادًا، وقد يعبر عن الغاية في العمدة بالجهبذ (و) ذلك حيث (لم يعقبه) أي: الحكم للإسناد (بضعف ينتقد) به المتن إما نقلًا عن غيره أو بنقده هو وتصرفه، إذ الظاهر من هذا الإمام المصنف - كما قال ابن الصلاح - الحكم له بأنه صحيح في نفسه أي: في نفس المتن؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر[٥] أي: في هذا المتن خاصة، نظرًا إلى أن هذا الإمام المصنف إنما أطلق بعد الفحص عن انتقاء[٦] ذلك، وإلا فلو كان عدم العلة والقادح هو الأصل مطلقًا ما اشترط عدمه في الصحيح.

ويلتحق بذلك الحكم للإسناد بالضعف، إذ قد يضعف لسوء حفظ وانقطاع ونحوهما، وللمتن طريق آخر صحيح أو حسن، كما سيأتي أول التنبيهات التالية، للمقلوب، ولكن المحدث المعتمد لو لم يفحص عن انتفاء المتابعات والشواهد ما أطلق.

ثم إنه مع ما تقرر قد يدعي أرجحية ما نص فيه على المتن، لما علم من الفرق بين ما الدلالة عليه بالعبارة والنص على ما هو بالظهور واللزوم.

ومما يشهد لعدم التلازم ما رواه النسائي[٧] من حديث أبي بكر بن خلاد عن

(١) في ز «فكأن».
(٢) في ح «صنفه».
(٣) في ح «لنحره وفي العذر والأصل المستخرجات» وهو تحريف.
(٤) سقطت كلمة «اللهم» من هـ.
(٥) «علوم الحديث» ص٣٥ .
(٦) في ز وح «انتفاء» وهو الأوجه، ومعناه على ما في الأصل، انتفاء المتن من القادح، وعلى الثاني انعدام القادح من المتن، وفي هـ «ابتغاء» وهو تصحيف.
(٧) في «سننه» (٤/ ١٤٢).

محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: تسحروا، فإن في السحور بركة، وقال: هذا حديث منكر، وإسناده حسن، وأحسب الغلط من محمد بن فضيل، وكذا أورد الحاكم في مستدركه غير حديث يحكم على إسناده بالصحة وعلى المتن بالوهاء، لعلته أو شذوذه، إلى غيرهما من المتقدمين وكذا من المتأخرين، كالمزي حيث تكرر منه الحكم بصلاحية الإسناد، ونكارة المتن.

/ وروى الترمذي[١] في فضائل القرآن حديثًا من طريق خيثمة البصري عن ١٠٨/١
الحسن عن عمران بن حصين مرفوعًا: من قرأ القرآن فليسأل الله به، وقال بعده: هذا حديث حسن، ليس إسناده بذاك، ونحوه ما أخرجه ابن عبد البر في كتاب العلم[٢] له، من حديث معاذ بن جبل رفعه: تعلموا العلم فإن تعلمه لله خشية، الحديث بطوله، وقال عقبه: هو حديث حسن جدًّا، ولكن ليس إسناده بقوي.

[اجتماع الصحة والحسن] (و) الثانية (استشكل الحسن) الواقع جمعه في كلام الترمذي كثيرًا، وغيره كالبخاري (مع الصحة في متن) واحد، كهذا حديث حسن صحيح، لما تقرر من أن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته، ويقال في الجواب: لا يخلو إما أن يكون هذا القائل أراد الحسن الاصطلاحي أو اللغوي (فإن لفظًا يرد) أي: فإن يرد القائل به اللفظ[٣] لكونه مما فيه بشرى للمكلف وتسهيل عليه، وتيسير له، وغير ذلك مما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، وهو اللغوي، فهو كما قال ابن الصلاح غير مستنكر الإرادة[٤] وبه يزول الإشكال.

ولكن قد تعقبه ابن دقيق العيد[٥] بأنه إن أريد حسن اللفظ فقط؛ (فقل صف به)

---

(١) في «سننه» (٥/ ١٧٩- ١٨٠).
(٢) (١/ ٥٤).
(٣) في هـ «اللغوي».
(٤) «علوم الحديث» ص٣٥ .
(٥) في «الاقتراح» ص١٧٤، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥١).

أي: بالحسن (الضعيف) ولو بلغ رتبة الوضع، يعني: كما هو قصد الواضعين[١] غالبًا، وذلك لا يقوله أحد من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم بل صرح البلقيني[٢] بأنه لا يحل إطلاقه في الموضوع، يعني: ولو خرجوا عن اصطلاحهم؛ لأنه ربما أوقع في لبس، وأيضًا فحسن لفظه معارض بقبح الوضع أو الضعف.

١٠٩/١ /لكن أجاب بمنع وروده بعد الحكم عليه بالصحة، الذي هو فرض المسألة، وهو حسن، ولذلك تبعه شيخنا[٣] وغيره فيه.

على أنه قد يدعى أن تقييد الترمذي بالإسناد حيث قال: إنما أردنا به حسن إسناده يدفع إرادة حسن اللفظ[٤]، ولكن لا يأتي هذا إذا مشينا على أن تعريفه إنما هو لما يقول فيه حسن فقط.

وأما قول ابن سيد الناس في دفع كلام ابن الصلاح: حديث النبي ﷺ كله حسن الألفاظ بليغ المعاني، يعني: فلم يخص بالوصف[٥] بذلك بعضه دون بعض فهو كذلك جزمًا، لكن فيه ما هو في الترهيب ونحوه كـ «من نوقش الحساب عذب»[٦]، وما هو في الترغيب والفضائل كالزهد والرقائق ونحو ذلك، ولا مانع من النص في الثاني[٧] ونحوه على الحسن اللغوي.

ورد بأن المطابق للواقع في الترمذي غير محصور فيه، والانفصال عنه - كما قال البلقيني - أن الوصف بذلك، ولو كان بالترهيب، باعتبار ما فيه من الوعيد والزجر بالأساليب البديعة.

وحينئذ فالإشكال باق، (أو) إن (يرد ما يختلف سنده) بأن يكون الحديث

---

(١) في هـ «الواصفين» وهو تصحيف.

(٢) هو عمر بن رسلان الشافعي البلقيني سراج الدين، محدث، حافظ، فقيه، أصولي، مجتهد (٧٢٤ - ٨٠٥هـ).

(٣) انظر «النكت» (١/ ٢٦٩).

(٤) هذه الدعوى نسبها السيوطي في «التدريب» (١/ ١٦٣) إلى الحافظ ابن حجر.

(٥) في ز «باللفظ والوصف».

(٦) البخاري (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٨٧٦)، والترمذي (٢٤٢٦)، وأحمد (٦/ ٤٧).

(٧) في ز «ذلك الثاني».

بإسنادين أحدهما حسن، والآخر صحيح، فيستقيم الجمع بين الوصفين باعتبار تعدد الإسنادين وهذا الجواب لابن الصلاح أيضًا[١].

وقد تعقبه ابن دقيق العيد أيضًا بأنه وإن أمكن فيما روي من غير وجه لاختلاف مخرجه (فكيف) يمكن (إن) حديث (فرد وصف) بذلك، كما يقع التصريح به في كلام الترمذي نفسه، حيث يقول في غير حديث: إنه حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا/ الوجه، أو لا نعرفه إلا من حديث فلان[٢]. ١١٠/١

وتبعه في رد هذين الجوابين تلميذه ابن سيد الناس، قال: وأيضًا فلو أراد أي: الجامع بين الوصفين واحدًا منهما لحسن أن يأتي بواو العطف المشتركة، فيقول: حسن وصحيح، لتكون أوضح في الجمع بين الطريقين أو السند والمتن (ولأبي الفتح) التقي محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري المنفلوطي ثم القاهري المالكي ثم الشافعي، عرف بابن دقيق العيد، وهو الحافظ العلامة الشهير أعلم أهل عصره بفقه الحديث وعلله، وقوة الاستنباط منه، ومعرفة طرق الاجتهاد، مع تقدمه في الزهد والورع والولاية، بحيث كان يتكلم على الخواطر، وناهيك بأنه هو القائل: ما تكلمت بكلمة ولا فعلت فعلًا إلا أعددت لذلك جوابًا بين يدي اللَّه تعالى، ذو التصانيف الكثيرة في الفنون، وأحد من ولي قضاء مصر، وفاق في القيام بالحق، والصلابة في الحكم، وعدم المحاباة، بل كان إذا تخاصم إليه أحد من أهل الدولة بالغ في التشدد والتثبت، فإن سمع ما يكرهه عزل نفسه، فعل ذلك مرارًا وهو يعاد، وكان يقول: ضابط ما يطلب مني مما يجوز شرعًا لا أبخل به، واستمر[٣] في القضاء حتى مات في صفر سنة اثنتين وسبع مائة (٧٠٢هـ) ودفن بالقرافة، ومولده في شعبان سنة خمس وعشرين وست مائة (٦٢٥هـ) (في كتابه الاقتراح[٤]) في علوم الحديث الذي نظمه الناظم وشرحته، بعد ردهما كما

(١) «علوم الحديث» ص٣٥ هذا هو الجواب الأول.

(٢) «الاقتراح» ص١٧٣، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٢).

(٣) في ز «استمد».

(٤) ص١٧٥- ١٧٦، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٤٦، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٢)، و«التدريب» (١/ ١٦٣- ١٦٤).

تقدم في الجواب عن الإشكال ما حاصله (أن انفراد الحسن) في سند أو متن، الحسن فيه (ذو اصطلاح) أي: الاصطلاحي المشترط فيه القصور عن الصحة (وإن يكن) الحديث (صح) أي: وصف مع الحسن بالصحة (فليس يلتبس) حينئذ الجمع بين الوصفين بل الحسن حاصل لا محالة تبعًا للصحة، وشرح هذا وبيانه أن ههنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض. كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلًا، ووجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلًا، وعدم التهمة بالكذب لا ينافيه وجود ما هو/ أعلى منه كالحفظ والإتقان، فإذا ١١١/١ وجدت الدرجة العليا لم يناف ذلك وجود الدنيا كالحفظ مع الصدق، فيصح أن يقال في هذا: إنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا وهي الصدق مثلًا، صحيح باعتبار الصفة العليا، وهي الحفظ والإتقان، قال: وعلى هذا (كل صحيح حسن لا ينعكس) أي: وليس كل حسن صحيحًا، ويتأيد الشق الأول بقولهم: هذا حديث حسن، في الأحاديث الصحيحة كما هو موجود في كلام المتقدمين، وسبقه ابن[1] المواق، فقال لم يخص الترمذي يعني: في تعريفه السابق الحسن بصفة تميزه عن الصحيح، فلا يكون صحيحًا إلا هو غير شاذ، ولا يكون صحيحًا حتى تكون رواته غير متهمين، بل ثقات.

قال: فظهر من هذا أن الحسن عنده صفة لا تخص هذا القسم، بل قد يشركه فيها الصحيح، فكل صحيح عنده حسن ولا ينعكس، ويشهد لهذا أنه لا يكاد يقول في حديث يصححه إلا حسن صحيح[2] (و) لكن قد (أوردوا) أي: ابن سيد الناس ومن وافقه على ذلك، كما أشير إليه أول القسم (ما صح من) أحاديث (أفراد) أي: ليس لها إلا إسناد واحد لعدم اشتراط التعدد في الصحيح (حيث اشترطنا) كالترمذي في الحسن (غير ما إسناد) أي: غير إسناد، فانتفى حينئذ كما

---

(١) سقطت كلمة «ابن» من ز. وابن المواق (بفتح الميم وتشديد الواو) هو الحافظ أبو عبد الله محمد ابن يحيى، تلميذ ابن القطان، المتوفى (٧٢١هـ).

(٢) ذكره ابن المواق في كتابه «بغية النقاد» كما في «التقييد والإيضاح» ص٤٦، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٣٦- ٣٧) و«تنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار» (١/ ١٥٩)، و«النكت» (١/ ٢٧٠).

قال ابن سيد الناس أن يكون كل صحيح حسنًا، قال[١]: نعم قوله: وليس كل حسن صحيحًا، صحيح[٢].

قال شيخنا[٣]: وهو تعقب وارد، ورد واضح. انتهى.

لكن قد سلف قول ابن سيد الناس نفسه أن الترمذي عرف نوعًا خاصًا من الحسن يعني: فما عداه لا يشترط فيه التعدد كالصحيح.

/ وحينئذ فالعموم الذي أشار إليه ابن دقيق العيد بالنسبة إليه مطلق، وبالحمل ١١٢/١
عليه يستقيم كلامه، وأما إذا كان وجهيًا فالإشكال باق.

هذا مع أن شيخنا صرح[٤] بأن جواب ابن دقيق العيد أقوى الأجوبة عن هذا الإشكال، ولكن التحقيق ما قاله أيضًا - كما سبق بيانه عند تعريف الخطابي - أنهما متباينان، ولذا مشى في توضيح النخبة[٥] على ثاني الأجوبة إذا لم يحصل التفرد.

وذكر آخر عند التفرد أصله لابن سيد الناس، وعبارته: ومحصل الجواب في الجمع بينهما أن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد أن لا يصفه بأحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف حرف التردد؛ لأن حقه أن يقول حسن أو صحيح، وهذا كما حذف حرف العطف يعني: من الآخر.

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح، دون ما قيل فيه: صحيح؛ لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا حيث التفرد، وإلا[٦] فإطلاق الوصفين معًا على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن.

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح فوق ما قيل فيه: صحيح فقط، إذا كان فردًا؛ لأن كثرة الطرق تقويه، والله أعلم.

---

(١) سقطت كلمة «قال» من ز.
(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٢- ٥٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦، و«النكت» (١/ ٢٧٠).
(٣) في «النكت» (١/ ٢٧٠).
(٤) في «النكت» (١/ ٢٧٢).
(٥) ص٤٣- ٤٤ .
(٦) زاد في ح وه «أي إذا لم يحصل التفرد» وكذا توجد هذه الزيادة في النزهة.

القسم الثالث: الضعيف

٩٠- أَمَّا الضَّعِيفُ فَهُوَ مَا لَمْ يَبْلُغِ ... مَرْتَبَةَ الْحُسْنِ وَإِن بَسْطٌ بُغِي
٩١- فَفَاقِدٌ شَرْطَ قَبُولٍ قِسْمُ ... وَاثْنَيْنِ قِسْمٌ غَيْرُهُ وَضَمُّ[1]
٩٢- سُوَاهُمَا فَثَالِثٌ وَهَكَذَا ... وَ عُدْ لِشَرْطٍ غَيرِ مَبْدُوءٍ[2] فَذَا
٩٣- قِسْمٌ سُوَاهَا ثُمَّ زِدْ غَيْرَ الَّذِي ... قَدَّمْتَهُ ثُمَّ عَلَى ذَا فَاحْتَذِي ١١٣/١
٩٤- وَعَدَّهُ الْبُسْتِيُّ فِيمَا أَوْعَى ... لِتِسْعَةٍ وَأَرْبَعِينَ نَوْعَا

(أما الضعيف فهو ما لم يبلغ مرتبة الحسن) ولو بفقد صفة من صفاته، ولا احتياج لضم الصحيح إليه، فإنه حيث قصر عن الحسن، كان عن الصحيح أقصر، ولو قلنا بتباينهما (وإن بسط بغي) أي: وإن طلب بسط وتركيب لأقسامه (ففاقد شرط قبول قسم) أي: شرطا من شروط المقبول الذي هو أعم من الصحيح والحسن، وهي ستة: اتصال السند، والعدالة، والضبط، ونفي الشذوذ، ونفي العلة القادحة، والعاضد عند الاحتياج[3] إليه، التي بالنظر لانتفائها اجتماعًا وانفرادًا تتعدد أقسامه ففقد الاتصال مثلًا قسم تحته ثلاثة: المرسل، والمنقطع، والمعضل (و) فاقد (اثنين) منها، وهما الاتصال مع آخر من الخمسة الباقية (قسم غيره) أي: غير الأول تحته ثمانية عشر بالنظر إلى الضعيف والمجهول اللذين يشملهما فقد العدالة؛ لأنك تضربهما، والأربعة الباقية في الثلاثة الداخلة تحت فقد الاتصال، فتبلغ ذلك، وحينئذ فمجموع القسمين أحد وعشرون قسمًا (وضم سواهما) أي: وضم واحد غير فقد الاتصال، والآخر الذي فقد معه من باقيها، إليها بحيث يصير المفقود ثلاثة لا غير (ف) ذلك قسم (ثالث) تحته سنة وثلاثون؛ لأنك تضم إلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع قسمي العدالة، وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع الضبط، وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع العاضد،

---

(١) في نسخ المتون وفي ح «ضموا» وفي هـ «ضمو».
(٢) في نسخ المتون «مبدو».
(٣) سقطت كلمة «عند» من ح و هـ وفي ز «الحاجة» بدل الاحتياج.

الشذوذ مرة والعلة أخرى، وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع قسمي العدالة، الضبط[١] تارة والعاضد أخرى، وكذا ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع شرطين آخرين وهما اجتماع الشذوذ والعلة، فتلك ثلاثة، وبها يصير هذا القسم تسعة وثلاثين (وهكذا) فافعل إلى آخر الشروط، فخذ ما فقد فيه شرط آخر مضمومًا إلى فقد الشروط الثلاثة المتقدمة، فهو قسم آخر تحته اثنا عشر؛ لأنك تضم إلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع قسمي/ العدالة، وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع ١١٤/١
الضبط، وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع العاضد، الشذوذ والعلة معًا.

ثم ارتق إلى ما فقد فيه خمسة أو ستة، منها فقد الاتصال بحسب الإمكان من غير أن تجمع أقسام الاتصال أو اثنين منها، وكذا قسمي العدالة بأن تجعل مثلًا المرسل مع المنقطع أو مع المعضل أو الضعيف مع المجهول في قسم واحد (و) بعد الانتهاء من هذا الشرط وهو الاتصال (عد) أي: ارجع (لشرط غير مبدوء) به أولًا وهو العدالة مثلًا (فذا قسم سواها) أي: الأقسام الماضية تحته اثنان (ثم زد) مع كل من هذين (غير الذي قدمته) وتحته ثمانية؛ لأنك تضم ما فقد فيه الضبط أو العاضد أو فيه شذوذ أو علة لكل منهما (ثم على ذا) الحذو (فاحتذي) بمهملة ثم مثناة مفتوحة بعدها معجمة[٢]، أي: اقتد أنت، والمعنى أنك تكمل هذا العمل الثاني الذي بدأته بفقد الشرط المثني به، كما كملت الأول، بأن تضم إلى فقد العدالة بقسميها، والآخر الذي فقد معه من باقيها ثالثًا، إلى أن ينتهي العمل، ثم عد فابدأ بما فقد فيه شرط غير الأولين اللذين بدأت بكل منهما في عمليك، وهو الضبط، ثم ضمه إلى واحد من الثلاثة الباقية ثم إلى اثنين وهكذا فافعل في فقد العاضد، ثم عد فخذ الشاذ منفردًا ثم مضمومًا مع المعلل، ثم عد فخذ المعلل منفردًا.

وإلى هنا انتهى العمل، وهو مع كونه بحسب الفرض لا الواقع ليس بآخره، بل

---

(١) زاد في هـ «الاتصال بأقسامه مع الضبط وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع العاضد الشذوذ مرة والعلة أخرى وإلى ما فقد فيه الاتصال بأقسامه مع قسمي العدالة الضبط» وهو مخل لمعنى العبارة.

(٢) وأدخلت الياء في آخره لضرورة القافية. «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٥).

لو نظرنا إلى أن فقد الاتصال يشمل[١] أيضًا المعلق والمنقطع[٢] الخفي كالتدليس، وفقد العدالة يشمل الضعيف بكذب راويه أو تهمته بذلك أو فسقه أو بدعته أو جهالة عينه أو جهالة حاله، وفقد الضبط يشمل كثرة الغلط والغفلة والوهم وسوء الحفظ والاختلاط والمخالفة لزادت الأقسام كثيرًا، كما أشار إليه ابن الصلاح بقوله: وما كان من الصفات له شروط فاعمل في شروطه نحو ذلك فيتضاعف بذلك الأقسام[٣].

١١٥/١ / ولكن قد صرح غير واحد منهم شيخنا بأن ذلك مع كثرة التعب فيه قليل الفائدة[٤] ولا يقال: إن فائدته كون ما كثر فقد شروط القبول فيه أضعف؛ لأنه ليس على إطلاقه، فقد يكون الفاقد للصدق وحده أضعف من فاقد جميع ما عداه مما ذكر؛ لأن فقد العدالة غير منحصر في الكذب، وقول ابن الصلاح: «ثم ما عدم فيه جميع صفات القبول هو[٥] القسم الأرذل[٦]» قد لا يعارضه، كما أنه لا يقال: فائدته تخصيص كل قسم منها بلقب، إذ لم يلقب منها إلا المرسل، والمنقطع ، والمعضل والمعلل والشاذ، وكذا لقب مما لم يذكر في الأقسام المقطوع، والمدرج والمقلوب، والمضطرب والموضوع والمطروح والمنكر، وهو بمعنى الشاذ، كما سيأتي بيانها، وحينئذ فالاشتغال بغيره من مهمات الفن الذي لا يتسع العمر الطويل لاستقصاءه آكد، وقد خاض غير واحد ممن لم يعلم هذا الشأن في ذلك فتعبوا وأتعبوا.

ولو قيل لأطولهم وأعرضهم: أوجدنا مثالًا لما لم يلقب[٧] منها بلقب خاص لبقي، ووراء هذا كله أن في بعض الأقسام نزاعًا، وذلك أن اجتماع الشذوذ مع

---

(١) في هـ «يشتمل».
(٢) في هـ «والمعلق المنقطع».
(٣) «علوم الحديث» ص٣٨، وفيه وفي ز «فتتضاعف» بالتاء.
(٤) انظر «فتح الباقي مع شرح ألفية العراقي» (١/ ١١٤)، و«التدريب» (١/ ١٧٩).
(٥) في ح و هـ «فهو».
(٦) «علوم الحديث» ص٣٨ .
(٧) في ح «يلقب».

الضعيف أو المجهول، كما قاله الشارح[١] غير ممكن على الصحيح؛ لأن الشذوذ تفرد الثقة عند الجمهور، وجوزه شيخنا بأن يكون في السند ثقة[٢] خولف وضعيف.

قال: وفائدة ذلك قوة الضعف لكثرة الأسباب، لكن قد يقال إنه إذا كان في السند ضعيف يحال ما في الخبر من تغيير[٣] عليه، نعم إن عرف من خارج أن المخالفة من الثقة [[٤] أو كان الضعيف بعد الراوي الذي شذ جاء ما قاله شيخنا].

وبالجملة فلما كان التقسيم المطلوب صعب المرام في بادي الرأي لخصه شيخنا بقوله:/ فقد الأوصاف راجع إلى ما في راويه طعن، أو في سنده سقط، ١١٦/١
فالسقط إما أن يكون في أوله، أو في آخره، أو في أثناءه، ويدخل تحت ذلك المرسل والمعلق والمدلس والمنقطع والمعضل، وكل واحد من هذه إذا انضم إليه وصف من أوصاف الطعن، وهي تكذيب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فحش غلطه أو مخالفته أو بدعته أو جهالة عينه أو جهالة حاله، فباعتبار ذلك يخرج منه أقسام كثيرة مع الاحتراز من التداخل المفضي إلى التكرار، فإذا فقد ثلاثة أوصاف من مجموع ما ذكر حصلت منه أقسام أخرى مع الاحتراز مما ذكر، ثم إذا فقد أربعة أوصاف فكذلك، ثم كذلك إلى آخره.

فكل ما عدمت فيه صفة واحدة يعني غير الكذب يكون أخف مما عدمت فيه صفتان، إن لم تكن تلك الصفة يعني: المضعفة[٥] قد جبرتها صفة مقوية، يعني كما قال ابن الصلاح: «من غير أن يخلفها جابر على حسب ما تقرر في الحسن»[٦] وهكذا إلى أن ينتهي الحديث إلى درجة الموضوع المختلق بأن ينعدم فيه شروط القبول.

---

(١) في «فتح المغيث» (١/ ٥٥).
(٢) سقطت كلمة «ثقة» من ز.
(٣) في هـ و ح «تعبير».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٥) سقطت كلمة «يعني المضعفة» من ح وهـ.
(٦) «علوم الحديث» ص٣٧.

ويوجد فيه ما يشترط انعدامه من جميع أسباب الطعن والسقط، قال: لكن قال شيخنا[١] يعني الشارح، إنه لا يلزم من ذلك ثبوت الحكم بالوضع، وهو متجه، لكن مدار الحكم في الأنواع على غلبة الظن، وهي موجودة هنا[٢] - انتهى. ولا مزيد عليه في الحسن، وبهذا الاعتبار تزيد أقسامه جملة (وعده) أي: قسم الضعيف أبو حاتم ابن حبان (البستي) الماضي في الصحيح، الزائد على الصحيحين (فيما أوعى) أن حفظ وجمع، كما نقله ابن الصلاح عنه[٣] لكن غير معين لتصنيف[٤] الواقع فيه.

١١٧/١ / وزعم الزركشي[٥] أن ذلك في أول كتابه في الضعفاء، وليس كذلك، فالذي فيه إنما هو تقسيم الأسباب الموجبة لتضعيف الرواة، لا تقسيم الحديث الضعيف. وهو التباس بعيد، خصوصًا وعدة ما ذكره عشرون قسمًا[٦] (لتسعة) بتقديم المثناة (وأربعين نوعًا) خمسين قسمًا إلا واحدًا، كما هو عبارة ابن الصلاح[٧] ولكن الأولى أخصر، مع موافقتها لاصطلاح الحساب في تقديم العطف على الاستثناء، والثانية أسلم من عروض التصحيف، ومن دخول اللام لكون «عده» متعديًا مع نطق القرآن بهما في قوله: ﴿تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً﴾ [ص: ٢٣]، ﴿أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤].

على أنه كان يمكن الناظم - كما قال شيخنا - أن يقول: «مستوعبًا خمسين إلا نوعًا» وللخوف من التصحيف أيضًا ثبت الجمع بينهما في الصحيحين[٨]: «إن للّه

---

(١) في «فتح المغيث» (١/ ١٢٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٤٩ .
(٢) «النكت» (١/ ٢٨٧- ٢٨٨).
(٣) في «علوم الحديث» ص٣٧ .
(٤) في ز «للتضعيف» وهو خطأ.
(٥) قد أبهمه الحافظ في «النكت» (١/ ٢٨٦).
(٦) والأمر كما ذكر وقد أبلغها ابن حبان عشرين نوعًا فقط، انظر كتاب «المجروحين» (١/ ٦٢ - ٨٥).
(٧) «علوم الحديث» ص٣٧ .
(٨) البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧)، وقد رواه أيضًا الترمذي (٣٥٠٦)، وابن ماجه (٣٨٦٠).

تسعة وتسعين اسمًا، مائة إلا واحدًا» إذا علم هذا فسيأتي قبيل «من تقبل روايته، ومن ترد» مسائل تدخل في هذا القسم لا بأس باستحضارها.

[تتمة]: أفرد ابن الجوزي عن هذا نوعًا آخر سماه المضعف، وهو الذي لم يجتمع على ضعفه بل فيه إما في المتن أو في السند، تضعيف لبعض أهل الحديث وتقوية لآخرين، وهو أعلى مرتبة من الضعيف المجمع عليه - انتهى.

ومحل هذا إذا كان التضعيف هو الراجح، أو لم يترجح شيء وإلا فيوجد في كتب ملتزمي الصحة حتى البخاري مما يكون من هذا القبيل أشياء.

المرفوع

٩٥- وَسَمِّ مَرْفُوعًا مُضَافًا لِلنَّبِي ... وَاشْتَرَطَ الْخَطِيبُ رَفْعَ الصَّاحِبِ

٩٦- وَمَن يُقَابِلْهُ بِذِي الإِرْسَالِ ... فَقَدْ عَنَى بِذَاكَ ذَا اتِّصَالِ

/ وقدم على ما بعده لتمحضه في شريف الإضافة (وسم) أيها الطالب (مرفوعًا ١١٨/١ مضافًا للنبي) أي: وسم كل ما أضيف إلى النبي ﷺ قولًا له أو فعلًا أو تقريرًا، مرفوعًا، سواء أضافه إليه صحابي أو تابعي، أو من بعدهما، حتى يدخل فيه قول المصنفين ولو تأخروا قال رسول اللَّه ﷺ، فعلى هذا يدخل فيه المتصل والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق لعدم اشتراط الاتصال ويخرج الموقوف والمقطوع لاشتراط الإضافة المخصوصة (واشترط) الحافظ الحجة أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (الخطيب) الآتي في الوفيات فيه (رفع الصاحب) فقط، ولفظه: المرفوع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله[1]، فعلى هذا ما يضيفه التابعي فمن بعده إلى النبي ﷺ لا يسمى مرفوعًا، ولكن المشهور الأول، مع أن شيخنا قد توقف في كونه قيدًا، فإنه قال: يجوز أن يكون ذكر الخطيب للصحابي على سبيل المثال، أو الغالب، لكون غالب[2] ما يضاف إلى النبي ﷺ هو من إضافة الصحابة، لا أنه ذكره على سبيل التقييد فلا

(١) «الكفاية في علم الرواية» ص٢١ .
(٢) سقطت كلمة «غالب» من ز.

يخرج حينئذ عن الأول، ويتأيد بكون الرفع إنما ينظر فيه إلى المتن دون الإسناد انتهى[١]. وفيه نظر.

(ومن يقابله) أي: المرفوع (بذي الإرسال) أي: بالمرسل كأن يقول في حديث واحد رفعه فلان وأرسله فلان، مثاله حديث عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: «كان النبي ﷺ يقبل الهدية ويثيب عليها»[٢] قال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: تفرد برفعه عيسى، وهو عند الناس مرسل[٣]، ونحوه قول الترمذي: لا نعرفه/ مرفوعًا إلا من حديث عيسى[٤] (فقد عنى) القائل ١١٩/١
(بذاك) اللفظ (ذا اتصال) أي: المتصل بالنبي ﷺ، وحينئذ فهو رفع مخصوص، إذ المرفوع أعم كما قررناه، على أن ابن النفيس[٥] مشى على ظاهر هذا، فقيد المرفوع بالاتصال[٦].

المسند

٩٧- وَالْمُسْنَدُ الْمَرْفُوعُ أَوْ مَا قَدْ وُصِلْ لَوْ مَعَ وَقْفٍ وَهْوَ فِي هَذَا يَقِلْ
٩٨- وَالثَّالِثُ الرَّفْعُ مَعَ الْوَصْلِ مَعًا شَرْطٌ بِهِ الْحَاكِمُ فِيهِ قَطَعَا

وقدم على ما بعده نظرًا للقول الأول والأخير فيه (والمسند) كما قاله أبو عمر

---

(١) انظر «النكت» (١/ ٣٠٤)، و«التدريب» (١/ ١٨٤) زاد في هامش الأصل: هذا ممنوع، فإن ما يضاف للنبي ﷺ من غير الصحابي، لا يكاد ينحصر، ألا ترى أن الكتب المعتمدة على مؤلفيها مشحونة بمثل ذلك، وما من عالم من هذا الزمن إلى عصر النبوة إلا يروي كثيرًا من أحاديث مضافات إلى النبي لا يذكر سندها.

(٢) البخاري (٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥١٩)، والترمذي (١٩٥٣).

(٣) انظر «الفتح» (٥/ ٢١٠)، ونحوه قال الأثرم عن أحمد: كان عيسى بن يونس يسند حديث الهدية والناس يرسلونه. وقال ابن معين: عيسى بن يونس يسند حديثًا عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة، والناس يرسلونه، «التهذيب» (٨/ ٢٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٩١- ٤٩٢).

(٤) «السنن» (٤/ ٣٣٨).

(٥) هو علي بن الحزم الشافعي المعروف بابن النفيس طبيب مشارك في الفقه وأصوله والحديث، المتوفي (٦٨٧هـ).

(٦) انظر «فتح الباقي شرح ألفية العراقي» (١/ ١١٧)، ولكن أبهم القائل.

ابن عبد البر في التمهيد[١] هو (المرفوع) إلى النبي ﷺ خاصة، وقد يكون متصلًا كمالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول اللَّه ﷺ، أو منقطعًا كمالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول اللَّه ﷺ، فهو وإن كان منقطعًا؛ لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس فهو مسند؛ لأنه قد أسند إلى النبي ﷺ.

قلت: ونحوه قول ابن أبي حاتم: سئل أبي أسمع زرارة بن أوفى[٢] عبد اللَّه بن سلام؟ فقال: ما أراه سمع منه، ولكنه يدخل في المسند[٣]، وعلى هذا فهما - أعني: المسند، والمرفوع - على القول المعتمد فيه، كما صرح به ابن عبد البر، شيء واحد، والانقطاع يدخل عليهما جميعًا[٤]، ويلزم من ذلك أيضًا شموله المرسل، والمعضل. قال شيخنا: وهو مخالف للمستفيض من عمل أئمة الحديث في مقابلتهم بين المرسل والمسند،/ فيقولون أسنده فلان، وأرسله ١/١٢٠
فلان[٥] انتهى.

ويأتي فيه ما سلف قريبًا في مقابلة المرفوع بالمرسل، وممن اقتضى صنيعه أن المسند[٦] المرفوع، الدارقطني، فقد نقل الحاكم عنه أنه قال في سعيد بن عبيد اللَّه بن جبير بن حية الثقفي: إنه ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها[٧] وغيره يوقفها[٨] (أو) المسند (ما قد وصل) إسناده و(لو) كان الوصل (مع وقف) على الصحابي أو غيره، وهذا هو القول الثاني، وعليه فالمسند والمتصل سواء لإطلاقهما على كل من المرفوع والموقوف، ولكن الأكثر استعمال المسند في الأول، كما قاله الخطيب، فإنه بعد أن عزى في الكفاية، لأهل الحديث أنه الذي

---

(١) (١/ ٢١، ٢٣).
(٢) كذا في ح و هـ، و«الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٦٠٣)، و«التهذيب» (٣/ ٣٢٢)، و«خلاصة تذهيب الكمال» (١/ ٣٣٥) وهو الصواب، وفي ز «زرارة بن أبي أوفى» وهو خطأ.
(٣) انظر «جامع التحصيل» ص٢١٣، و«التهذيب» (٣/ ٣٢٢) وفيهما أسمع زرارة من عبد الله بن سلام.
(٤) «التمهيد» (١/ ٢٥).
(٥) «النكت» (١/ ٣٠٠).
(٦) في ز «المرسل».
(٧) في هـ «بسندها».
(٨) انظر «التهذيب» (٤/ ٦١)، و«هدي الساري» ص٤٠٥.

اتصل إسناده بين راويه وبين من أسند عنه.

قال: إلا أن أكثر استعمالهم له فيما أسند عن النبي ﷺ خاصة[١] (وهو) أي: المسند (في هذا) أي: فيما وقف على الصحابة وغيرهم (يقل) أي: قليل، وحينئذ فافتراقهما من جهة أن استعمال المتصل في المرفوع والموقوف على حد سواء[٢]، بخلاف المسند[٣] فاستعماله في المرفوع أكثر دون الموقوف.

ثم إن في كلام الخطيب، الذي قد أقره ابن الصلاح[٤] عليه، إشعارًا باستعمال المسند قليلًا في المقطوع، بل[٥] وفي قول من بعد التابعي، وصريح كلامهم يأباه (و) القول (الثالث) إنه (الرفع) أي: المرفوع إلى النبي ﷺ (مع الوصل) أي: مع اتصال إسناده (معًا) كما حكاه ابن عبد البر في التمهيد[٦] عن قوم وهو (شرط به) الحافظ/ أبو عبد اللَّه النيسابوري (الحاكم) صاحب المستدرك في كتابه علوم الحديث[٧] (فيه) أي: في المسند (قطعًا) حيث لم يحك فيه - كما قال ابن الصلاح - غيره[٨]، وكأن الناظم إنما أخره تبعًا لأصله لا لضعفه، فإنه هو الصحيح كما قال شيخنا[٩]، وأشعر به تمريض ابن دقيق العيد للأول، وتقديمه لهذا عليه[١٠]. ١٢١/١

وقال المحب الطبري[١١] في «المعتصر» أيضًا: إنه أصح، إذ لا تمييز إلا به

---

(١) «الكفاية» ص٢١ .
(٢) في هـ «سوء» وهو خطأ.
(٣) في ز «بخلافه في المسند».
(٤) في «علوم الحديث» ص٣٩ .
(٥) زاد في ز «ولو».
(٦) (١/ ٢٥).
(٧) ص٢٢ .
(٨) «علوم الحديث» ص٤٠ .
(٩) «النكت» (١/ ٣٠٠- ٣٠١)، و«النزهة» ص١٠٥-١٠٦ .
(١٠) «الاقتراح» ص١٩٦، وبه جزم أبو عمرو الداني وأبو الحسن بن الحصار في المدارك كما في «النكت» (١/ ٣٠٠- ٣٠١).
(١١) هو أحمد بن عبد الله الشافعي الطبري، محب الدين، شيخ الحرم، فقيه، محدث (٦١٥-٦٩٤هـ).

يعني: لكون قائله لحظ فيه الفرق بينه وبين المتصل والمرفوع من حيثية أن المرفوع ينظر فيه إلى حال المتن مع قطع النظر عن الإسناد اتصل أم لا، والمتصل ينظر فيه إلى حال الإسناد مع قطع النظر عن المتن مرفوعًا كان أو موقوفًا، والمسند ينظر فيه إلى الحالين معًا، فيجمع شرطي الاتصال والرفع، فيكون بينه وبين كل من الرفع والاتصال عموم وخصوص مطلق، فكل مسند مرفوع، وكل مسند متصل ولا عكس فيهما.

هذا مع أن شيخنا قال ما نصه: والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المسند هو ما أضافه من سمع النبي ﷺ إليه بسند ظاهره الاتصال، قال فـ «من سمع» أعم من أن يكون صحابيًا، أو تحمل في كفره وأسلم بعد النبي ﷺ، لكنه يخرج من لم يسمع كالمرسل، والمعضل و«بسند» يخرج ما كان بلا سند، كقول القائل من المصنفين: قال رسول اللَّه ﷺ، فإن هذا من قبيل المعلق و«ظهور الاتصال» يخرج المنقطع، لكن يدخل فيه الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس، والنوع المسمى بالمرسل الخفي، ونحوهما مما ظاهره الاتصال وقد يفتش فيوجد منقطعًا، واستشهد للأخير بأن لفظ الحاكم: المسند ما رواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه ليس يحتمله، وكذلك سماع شيخه من شيخه متصلًا إلى صحابي مشهور إلى رسول اللَّه ﷺ[1]، وفيه نظر.

/ فالظاهر أن قوله: «ليس يحتمله» يخرج عنعنة المدلس، خصوصًا وقد صرح ١/١٢٢
الحاكم بَعْدُ باشتراط عدم التدليس في رواته[2].

ولكن الواقع أن أصحاب المسانيد من الأئمة لا يتحامون فيها تخريج معنعنات المدلسين، ولا أحاديث من ليس له من النبي ﷺ إلا مجرد الرؤية، من غير نكير، بل عبارة الخطيب «واتصال الإسناد فيه أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى آخره، وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة»[3].

---

(١) «النكت» (١/ ٣٠١- ٣٠٢) وانظر قول الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢٢ .
(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٢٣ .
(٣) «الكفاية» ص٢١ .

المتصل والموصول

٩٩- وَإِنْ تَصِلْ بِسَنَدٍ مَنْقُولَا فَسَمِّهِ مُتَّصِلًا مَوْصُولَا
١٠٠- سَوَاءٌ الْمَوْقُوفُ وَالْمَرْفُوعُ وَلَمْ يَرَوْا أَنْ يَدْخُلَ الْمَقْطُوعُ

وقدم على ما بعده نظرًا لوقوعه على المرفوع (وإن تصل) أيها الطالب (بسند) أي: وإن ترو بإسناد متصل خبرًا[١] (منقولًا فسمه) أي: السند[٢] (متصلًا وموصولا) وكذا مؤتصلًا بالفك والهمزة، كما هي عبارة الشافعي في مواضع من الأم[٣] وعزاها إليه البيهقي. وقال ابن الحاجب في تصريفه[٤]: إنها لغته، فهي مترادفة (سواء) في ذلك حيث اتصل إسناده (الموقوف) على الصحابي[٥] (والمرفوع) إلى النبي ﷺ، فخرج بقيد الاتصال المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق. وكذا معنعن المدلس قبل/ تبين[٦] سماعه (ولم يروا أن يدخل ١٢٣/١
المقطوع) الذي هو - كما سيأتي قريبًا - قول التابعي، ولو اتصل إسناده، للتنافر بين لفظ القطع والوصل، هذا عند الإطلاق كما يشير إليه قول ابن الصلاح، ومطلقه أي: المتصل يقع على المرفوع والموقوف[٧]، أما مع التقييد فهو جائز بل واقع أيضًا في كلامهم، يقولون هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري أو إلى مالك ونحو ذلك[٨].

---

(١) سقطت كلمة «خبرًا» من ح و هـ.
(٢) سقطت كلمة «أي السند» من ح و هـ.
(٣) انظر «لسان العرب» (١١/ ٧٢٧)، و«النكت» (١/ ٣٠٣)، وقال في هامشه: بحثت في الأم فلم أجد بعض الأمثلة، وهو في الرسالة، فقد قال في ص٣١ «تختلف سننه وتأتفق» وفي ص٢١١ «والأخرى موتفقة» وفي ص٢١٣ «فكل أمره موتفق» وفي ص٢٣٨ «موتفقان» وفي ص٤٦٤ «ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به أي المرسل ثبوتها بالمتصل».
(٤) أي الشافعية له ص٢٨١، وانظر أيضًا «النهاية» (٤/ ٢١٥)، وقال فيه: هي لغة قريش. والشافعي يكتب ويتحدث بلغة أهل الحجاز.
(٥) في بقية النسخ «الصحابة».
(٦) في هـ «تقين» وهو تحريف.
(٧) «علوم الحديث» ص٤٠ .
(٨) في هـ «نحو قلت» وهو تحريف.

الموقوف

١٠١- وَسَمِّ بِالْمَوْقُوفِ مَا قَصَرْتَهُ بِصَاحِبٍ وَصَلْتَ أَوْ قَطَعْتَهُ

١٠٢- وَبَعْضُ أَهْلِ الْفِقْهِ سَمَّاهُ الْأَثَرْ وَإِنْ تَقِفْ بِغَيْرِهِ قَيِّدْ تَبَرْ

وقدم على ما بعده لاختصاصه بالصحابي [وفيه للضياء أبي حفص عمر بن بدر بن سعيد الكردي الموصلي الحنفي الفقيه الوقوف على الموقوف][1] (وسم) أيها الطالب (بالموقوف ما قصرته بصاحب) أي: على صحابي قولًا له أو فعلًا أو نحوهما، مما لا قرينة فيه للرفع، سواء (وصلت) السند بذلك (أو قطعته) وشذ الحاكم فاشترط عدم الانقطاع[2]، واختلف[3] فيه هل يسمى خبرًا، أم لا؟ فمقتضى القول المرجوح بعدم مرادفة الخبر للحديث، وأن الخبر ما جاء عن غير النبي ﷺ الأول (وبعض أهل الفقه) من الشافعية (سماه الأثر) بل حكاه أبو القاسم الفوراني[4] من الخراسانيين، عن الفقهاء وأطلق فإنه قال: الفقهاء يقولون: الخبر ما كان عن النبي ﷺ، والأثر ما يروى عن/ الصحابة[5] انتهى. وظاهر تسمية ١٢٤/١
البيهقي كتابه المشتمل عليهما بـ «معرفة السنن والآثار» معهم، وكأن سلفهم فيه إمامهم، فقد وجد ذلك في كلامه كثيرًا[6]، واستحسنه بعض المتأخرين، قال: لأن التفاوت في المراتب يقتضي التفاوت في المترتب عليها، فيقال لما نسب لصاحب الشرع الخبر، وللصحابة الأثر، وللعلماء القول والمذهب.

ولكن المحدثون - كما عزاه إليهم النووي في كتابيه - يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف[7].

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٢٤، ونصه: الموقوف أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال.

(٣) في هـ «اختلفه».

(٤) هو عبد الرحمن بن محمد الفوراني المروزي الشافعي فقيه محدث. أصولي، (٣٨٨، ٤٦١هـ).

(٥) انظر «علوم الحديث» ص٤٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٩).

(٦) من المواضع المشار إليها، قال في الرسالة ص٢١٨، وأما القياس فإنما أخذناه استدلالا بالكتاب والسنة والآثار، ويقول في ص٥٠٨: وجهة العلم الكتاب والسنة والآثار.

(٧) انظر «التقريب» ص٦ .

وظاهر تسمية الطحاوي لكتابه المشتمل عليهما «شرح معاني الآثار» معهم، وكذا أبو جعفر الطبري في «تهذيب الآثار» له، إلا أن كتابه اقتصر فيه على المرفوع، وما يورده فيه من الموقوف فبطريق التبعية، بل في الجامع[١] للخطيب من حديث عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي عن صالح بن بيان عن أسد بن سعيد الكوفي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعًا: ما جاء عن اللّه فهو فريضة، وما جاء عني فهو حتم وفريضة، وما جاء عن أصحابي فهو سنة، وما جاء عن أتباعهم فهو أثر، وما جاء عمن دونهم فهو بدعة.

قال شيخنا: وينظر في سنده فإنني أظن أنه باطل[٢]. قلت: بل لا يخفى بطلانه على آحاد أتباعه، فالفاريابي رمى بالوضع وفي ترجمته أورده الذهبي في الميزان[٣]، واللذان فوقه قال المستغفري في كل منهما: يروي العجائب وينفرد بالمناكير[٤].

١٢٥/١ / وأصل الأثر ما ظهر من مشي الشخص على الأرض.

قال زهير:

والمرء ما عاش ممدود له أثر لا ينتهي العمر حتى ينتهي الأثر[٥]

ثم إنه لا اختصاص في الموقوف بالصحابي، بل ولو أضيف المروي للتابعي، وكذا لمن بعده كما اقتضاه - كلام ابن الصلاح - ساغ تسميته موقوفًا[٦] (و) لكن (إن تقف بغيره) أي: على غير الصحابي وفي بعض النسخ بتابع، والأولى أشمل ف(قيّد) ذلك بقوله موقوف على فلان (تبر) أي: يزكو عملك ولا ينكر.

---

(١) (٣/ ١٩١)، وانظر أيضًا «الميزان» (٣/ ١٢٤)، ولسانه (٤/ ٤).

(٢) قد أورد الحديث الحافظ بهذا السند في ترجمة عبد الرحيم بن حبيب الفاريابي، ونقل كلام الأئمة فيه مثل الذهبي، ولكن ليس فيه قوله المذكور، لعله في كتاب آخر له، انظر «اللسان» (٤/ ٤).

(٣) (٢/ ١٢٤).

(٤) انظر «اللسان» (٣/ ١٦٧).

(٥) انظر «لسان العرب» (٤/ ٦)، و«النهاية» (١/ ٢٣)، وفيهما «أمل» بدل «أثر» الأول.

(٦) حيث قال: وما ذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقًا، وقد يستعمل مقيدًا في غير الصحابي، فيقال حديث كذا وكذا وقفه فلان على عطاء أو على طاوس أو نحو ذلك، «علوم الحديث» ص٤٢ .

المقطوع

١٠٣- وَسَمِّ بِالْمَقْطُوعِ قَوْلَ التَّابِعِي وَفِعْلَهُ وَقَدْ رَأَى لِلشَّافِعِي

١٠٤- تَعْبِيرَهُ بِهِ عَنِ الْمُنْقَطِعِ قُلْتُ وَعَكْسُهُ اصْطِلَاحُ الْبَرْدَعِي

ويجوز في جمعه المقاطيع والمقاطع بإثبات التحتانية وحذفها اختيارًا كالمسانيد والمراسيل، لكن المنقول في مثل المقاطيع عن البصريين سوى الجرمي الإثبات جزمًا، والجرمي مع الكوفيين في جواز الحذف واختاره ابن مالك[١] (وسم بالمقطوع قول التابعي وفعله) حيث لا قرينة للرفع فيه، كالذي قبله ليخرج ما هو بحسب اللفظ قول تابعي أو صحابي، ويحكم له بالرفع للقرينة كما سيأتي قريبًا في سادس الفروع.

وبذلك يندفع منع إدخالهما في أنواع الحديث بكون أقوال الصحابة والتابعين ومذاهبهم لا مدخل لها فيه: بل قال الخطيب في جامعه[٢]: إنه يلزم كتبها والنظر فيها ليتميز من أقوالهم ولا يشذ عن مذاهبهم.

/ قلت: لاسيما وهي أحد ما يعتضد به المرسل، وربما يتضح بها المعنى ١٢٦/١
المحتمل من المرفوع.

وقال الخطيب[٣] في الموقوفات على الصحابة: جعلها كثير من الفقهاء بمنزلة المرفوعات إلى النبي ﷺ في لزوم العمل بها وتقديمها على القياس وإلحاقها بالسنن انتهى.

ومسألة الاحتجاج بالصحابي مبسوطة في غير هذا المحل، ثم إن شيخنا أدرج في المقطوع ما جاء عن من دون التابعي وعبارته: ومن دون التابعي من أتباع التابعين فمن بعدهم فيه أي: في الاسم بالمقطوع مثله أي: مثل ما ينتهي إلى التابعي[٤] (وقد رأى) أي: ابن الصلاح (للشافعي) رَحِمَهُ اللَّهُ (تعبيره به) أي:

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٢٠٧).

(٢) (٢/ ١٩١). انظر أيضًا المصدر السابق.

(٣) في «جامعه» (٢/ ١٩٠)، وقد ورد هذا المعنى في كتابه «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٧٤) أيضًا.

(٤) «النزهة» ص١٠٤ .

بالمقطوع (عن المنقطع) أي: الذي لم يتصل إسناده، ولكنه وإن كان سابقًا حدوث الاصطلاح فقد أفاد ابن الصلاح أنه رأى ذلك أيضًا في كلام الطبراني وغيره ممن تأخر يعني: كالدارقطني والحميدي وابن الحصار فالتعبير بالمقطوع في مقام المنقطع موجود في كلامهم أيضًا[١].

(قلت وعكسه) أي: عكس ما للشافعي ومن معه (اصطلاح) الحافظ الثقة أبي بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي (البردعي) بإهمال داله، نسبة لبردعة، بلدة من أقصى بلاد أذربيجان، بينهما وبين برديجة أربعة عشر فرسخًا، المتوفى في رمضان سنة إحدى وثلاثمائة (٣٠١هـ) حيث قال في جزء له لطيف تكلم فيه على المنقطع والمرسل: المنقطع هو قول التابعي[٢] وهذا وإن حكاه ابن الصلاح فإنه لم يعين قائله، بل قال كما سيأتي في المنقطع، وحكى الخطيب عن بعض أهل العلم بالحديث أن المنقطع ما روي عن التابعي أو من دونه، موقوفًا عليه من قوله أو فعله[٣] وحينئذ فهو أعم.

١٢٧/١ / ولكن قال ابن الصلاح إنه غريب بعيد[٤] ويشبهه أن يكون سلف[٥] شيخنا فيما أسلفته عنه قريبًا.

فُرُوع

١٠٥- قَوْلُ الصَّحَابِيِّ «مِنَ السُّنَّةِ» أَوْ ... نَحْوُ «أُمِرْنَا» حُكْمُهُ الرَّفْعُ وَلَوْ
١٠٦- بَعْدَ النَّبِيِّ قَالَهُ بِأَعْصُرِ ... عَلَى الصَّحِيحِ وَهْوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ
١٠٧- وَقَوْلُهُ «كُنَّا نَرَى» إِنْ كَانَ مَعْ ... عَصْرِ النَّبِيِّ مِنْ قَبِيلِ مَا رَفَعْ
١٠٨- وَقِيلَ لَا، أَوْ لَا فَلَا، كَذَاكَ لَهْ ... وَلِلْخَطِيبِ قُلْتُ لَكِنْ جَعَلَهْ
١٠٩- مَرْفُوعًا الْحَاكِمُ وَالرَّازِيُّ ... ابْنُ الْخَطِيبِ وَهْوَ الْقَوِيُّ

(١) «علوم الحديث» ص٤٣، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٥٩).
(٢) انظر «فتح المغيث» (١/ ٥٩- ٦٠)، و«النكت» (٢/ ٣٦١).
(٣) «الكفاية» ص٢١، و«علوم الحديث» ص٥٣ .
(٤) «علوم الحديث» ص٥٣ .
(٥) سقطت كلمة «سلف» من ز.

(فروع) سبعة حسن إيرادها بعد الانتهاء من كل من المرفوع والموقوف، أحدها - وقدّم على غيره، مما يصدر عن الصحابي لقربه إلى الصراحة - (قول الصحابي) رضي الله عنه (ومن السنة) كذا، كقول علي رضي الله عنه: ومن السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة[١] (أو نحو أمرنا) بالبناء للمفعول، كأمر فلان، وكنا نؤمر، وأمر بلا إضافة ونهينا، كقول أم عطية رضي الله عنها «أمرنا أن نخرج إلى العيدين العواتق وذوات الخدور»[٢]، و«أمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين»[٣]، و«نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»[٤] وأبيح أو رخص لنا، أو حرم أو أوجب علينا، كل ذلك مع كونه موقوفًا لفظًا (حكمه الرفع ولو بعد) وفاة (النبي) ﷺ (قاله) الصحابي (بأعصر) فضلًا عن كونه بعده بيسير أو في زمنه ﷺ[٥]، لكنه في / الزمن النبوي في «أمرنا» أبعد عن الاحتمال فيم يظهر. ١٢٨/١

ويساعده تصريح بعض أئمة الأصول بقوة الاحتمال «في السنة» لكثرة استعمالها في الطريقة، وسواء قاله في محل الاحتجاج أم لا، تأمر عليه غير النبي ﷺ أم لا، كبيرًا كان أو صغيرًا.

وإن لم أر تصريحهم به في الصغير فهو محتمل، ويمكن إخراجه من تقييد الحاكم الصحابي بالمعروف[٦] الصحبة، وكذا من التفرقة بين المجتهد وغيره، كما سيأتي، وما تقدم في المسألتين هو (على الصحيح) عند المحدثين والفقهاء والأصوليين.

ونص الشافعي في الأم[٧] في «باب عدد كفن الميت» بعد أن ذكر ابن عباس

---

(١) أبو داود (٧٤٢).

(٢) البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠)، وأبو داود (١١٢٥)، ومسند أحمد (٥/ ٨٤).

(٣) مسلم (٨٩٠).

(٤) البخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨)، وأبو داود (٣١٥١)، وابن ماجه (١٥٧٧)، ومسند أحمد (٦/ ٤٠٨).

(٥) في هامش الأصل «لكونه اعتمد فيها القول بالرفع مع قوة احتمال مقابله ففيما يكون مقابله ضعيفًا أولى».

(٦) في هـ «المعروف».

(٧) (١/ ٢٧١) باب الصلاة على الجنائز والتكبير فيها، وليس -كما قال الشارح- في باب عدد كفن الميت. لعله قلد شيخه ابن حجر وغيره. انظر «النكت» (٢/ ٣١٥)، ونهاية السول لجمال الدين الأسنوي (٢/ ١٢٧).

والضحاك بن قيس، وابن عباس والضحاك رجلان من أصحاب النبي ﷺ لا يقولان السنة[١] إلا سنة رسول اللَّه ﷺ. على أن البيهقي قد جزم بنفي الخلاف عن أهل النقل فيهما، وأنه مسند يعني: مرفوع[٢].

وكذا شيخه الحاكم حيث قال في الجنائز من مستدركه[٣] أجمعوا على أن قول الصحابي: من السنة كذا، حديث مسند، وقال في موضع آخر[٤]: إذا قال الصحابي أمرنا كذا، أو نهينا عن كذا، أو كنا نفعل كذا أو كنا[٥] نتحدث، فإني لا أعلم بين أهل النقل خلافًا فيه أنه مسند.

وممن حكى الاتفاق أيضًا لكن في السنة، ابن عبد البر[٦]، والحق ثبوت الخلاف/ فيهما، نعم قيد ابن دقيق العيد[٧] محل الخلاف بما إذا كان المأمور به ١٢٩/١
يحتمل التردد بين شيئين، أما إذا كان مما لا مجال للاجتهاد فيه كحديث «أمر بلال أن يشفع الأذان»[٨] فهو محمول على الرفع[٩] قطعًا.

وممن ذهب إلى خلاف ما حكيناه فيهما من الشافعية أبو بكر الصيرفي صاحب الدلائل، ومن الحنفية أبو الحسن الكرخي، وفي السنة[١٠] فقط الشافعي في أحد قوليه من الجديد[١١] كما جزم الرافعي بحكايتهما عنه[١٢] ورجحه جماعة، بل

---

(١) في الأم «لسنة».
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣١٥)، و«التقرير والتحبير» لابن أمير الحاج (٢/ ٢٦٣- ٢٦٤).
(٣) (١/ ٣٥٨).
(٤) انظر «معرفة علوم الحديث» ص٢٨ .
(٥) سقطت كلمة «كنا» من هـ.
(٦) «تجريد التمهيد» ص١٤١، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٣١٦)، و«النزهة» ص٩٦، و«الفتح» (٣/ ٥١٢).
(٧) راجع كتابه «إحكام الأحكام» (١/ ٦٧١ و٤/ ٤١) و«الفتح» (٩/ ٣١٤).
(٨) البخاري (٦٠٣)، ومسلم (٣٧٨) وأبو داود (٥٠٤)، والترمذي (١٩٣)، والنسائي (٢/ ٣) وابن ماجه (٧٢٩).
(٩) في ز «مطلقًا».
(١٠) في ز «ومن السنة».
(١١) انظر «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٧- ١٣٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٠، ٦٥)، و«النكت» (٢/ ٣١٦).
(١٢) «النكت» (٢/ ٣١٧).

حكاه إمام الحرمين في البرهان[١] عن المحققين.

ومن الحنفية أبو بكر الرازي[٢]، وابن حزم من الظاهرية[٣]، وبالغ في إنكار الرفع مستدلًا بقول ابن عمر رضي الله عنهما: «أليس حسبكم سنة نبيكم إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حل[٤] من كل شيء حتى يحج عامًا قابلًا فيهدي أو يصوم إن لم يجد هديًا»[٥] قال: لأنه ﷺ لم يقع منه إذ صد[٦] ما ذكره ابن عمر بل حل حيث كان بالحديبية، وكذا من أدلتهم[٧] لمنع الرفع استلزامه ثبوت سنة للنبي ﷺ بأمر محتمل، إذ يحتمل إرادة سنة غيره من الخلفاء فقد سماها النبي ﷺ/ سنة في قوله: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين»[٨] أو ١٣٠/١ سنة البلد، وهي الطريقة ونحو ذلك.

ونحوه تعليل[٩] الكرخي لـ «أمرنا» بأنه متردد بين كونه مضافًا إلى النبي ﷺ، أو إلى أمر القرآن، أو الأمة، أو بعض الأئمة، أو القياس[١٠]، والاستنباط، وسوغ إضافته إلى صاحب الشرع يعني: لكونه صاحب الأمر حقيقة بناء على أن القياس مأمور باتباعه من الشارع.

قال: وهذه احتمالات تمنع كونه مرفوعًا، وفي أمرنا فقط - كما قال ابن الصلاح[١١] - فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي، وخص ابن الأثير - كما في مقدمة جامع الأصول له[١٢] - نفي الخلاف فيها بأبي بكر الصديق رضي الله عنه خاصة إذ لم

---

(١) (١/ ٦٤٩).
(٢) «النكت» (٢/ ٣١٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٤).
(٣) انظر «الإحكام» له (٢/ ٧٢).
(٤) وفي ز «حج» وهو محرف.
(٥) البخاري (١٨١٠)، والنسائي (٥/ ١٦٩).
(٦) في هـ «إذ مد».
(٧) في هـ «أولتهم» وهو خطأ.
(٨) أبو داود (٤٥٨٣)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣)، وأحمد (٤/ ١٢٦).
(٩) «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٧- ١٣٨)، و«النكت» (٢/ ٣١٣).
(١٠) في ز «أو».
(١١) انظر «علوم الحديث» ص٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦١).
(١٢) (١/ ٩٤).

يتأمر عليه أحد غير النبي ﷺ بخلاف غيره، فقد تأمر عليهم أبو بكر وغيره من الأمراء في زمنه ﷺ، ووجب عليهم امتثال أمره، فطرقه الاحتمال الناشئ عنه الاختلاف.

ونحوه قول غيره في «أمر بلال أن يشفع الأذان» أنه نظر فلم يجد أحدًا[١] تأمر عليه في الأذان غير النبي ﷺ فتمحض[٢] أن يكون هو الآمر[٣].

ويتأيد بالرواية المصرحة بذلك، وكذا قال آخر: ينبغي أن يقيد الاختلاف فيهما بما إذا كان في غير محل الاحتجاج، أما في محل الاحتجاج فإن المجتهد لا يقلد مثله، فلا يريد بالسنة وبالأمر والنهي إلا من له ذلك حقيقة، لكن الأول هو الصحيح فيهما كما تقدم (وهو قول الأكثر) من العلماء إذ هو المتبادر إلى الذهن من الإطلاق؛ لأن/ سنة النبي ﷺ أصل، وسنة غيره تبع لسنته[٤]، وكذلك الأمر ١٣١/١
والنهي لا ينصرف بظاهره إلا لمن هو إليه، وهو الشارع ﷺ، وأمر غيره تبع، فحمل كلامهم على الأصل أولى، خصوصًا والظاهر[٥] أن مقصود الصحابة بيان الشرع.

وقال ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول[٦]. في «أبيح» وما بعدها يقوي في جانبه أن لا يكون مضافًا إلا إلى النبي ﷺ؛ لأن هذه الأمور له دون غيره، قال: ولا يقال: أوجب الإمام إلا على تأويل.

واستدلال ابن حزم الماضي للمنع بقول ابن عمر ممنوع بأنه لا انحصار لمستنده[٧] في الفعل حتى يمنع إرادة ابن عمر بالسنة الرفع فيمن صد عن الحج ممن هو بمكة بقصة الحديبية التي صد فيها عن دخولها، بل الدائرة أوسع من القول أو الفعل أو غيرهما، ويتأيد بإضافته السنة إلى النبي ﷺ.

---

(١) في هـ «أحد».
(٢) في هـ «نتمخص» وهو تصحيف.
(٣) في ز «الأمر».
(٤) في هـ «لسنة».
(٥) سقطت كلمة «الظاهر» من ز.
(٦) (١/ ٩٤).
(٧) في هـ «لمسنده» وهو تحريف.

وكذا ما أبداه الكرخي من الاحتمالات في المنع أيضًا بعيد، كما قاله شيخنا[١]: «فإن أمر الكتاب ظاهر للكل، فلا يختص بمعرفته الواحد دون غيره، وعلى تقدير التنزل فهو مرفوع؛ لأن الصحابي وغيره إنما تلقوه من النبي ﷺ، وأمر الأمة لا يمكن الحمل عليه؛ لأن الصحابي من الأمة وهو لا يأمر نفسه.

وأمر بعض الأئمة إن أراد من الصحابة مطلقًا فبعيد؛ لأن قوله ليس حجة على غيره منهم، وإن أراد من الخلفاء فكذلك؛ لأن الصحابي في مقام تعريف الشرع بهذا الكلام والفتوى، فيجب حمله على من صدر منه الشرع، وبالجملة فهو من حيث إنهم مجتهدون لا يحتجون بأمر مجتهد آخر، إلا أن يكون القائل ليس من مجتهدي الصحابة، فيحتمل أنه يريد بالآمر أحد المجتهدين منهم.

وحمله على القياس والاستنباط بعيد أيضًا؛ لأن قوله: «أمرنا بكذا» يفهم منه / ١/١٣٢ حقيقة الأمر والنهي لا خصوص الأمر باتباع القياس، وما قاله ابن الأثير في الصديق فهو - كما قال شيخنا وغيره[٢] - مقبول، وإن تأمر عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل على جيش فيه الشيخان، أرسل بهما النبي ﷺ في مدد[٣]، وأمر عليه أبا عبيدة بن الجراح، فلما قدم بهم على عمرو صار الأمير، بل كان أبو عبيدة أمير سرية الخبط على ثلاثمائة من المهاجرين، والأنصار فيهم عمر، وأظن أبا بكر أيضًا.

وكذا تأمر أسامة بن زيد على جيش هما فيه وأبو عبيدة وخلق من المهاجرين والأنصار، وتوفي ﷺ قبل خروجه فأنفذه[٤] أبو بكر بعد[٥] أن استخلف امتثالًا لوصية رسول الله ﷺ.

وقيل إن أبا بكر سأل أسامة أن يأذن لعمر في الإقامة فأذن له، وفي شرحها طول.

---

(١) «النكت» (٢/ ٣١٣- ٣١٤)، وكذا أجاب الآمدي في «الإحكام» (٢/ ١٣٨- ١٣٩).
(٢) «النكت» (٢/ ٣١٤).
(٣) في هـ «صدد» وهو تصحيف.
(٤) في هـ «فأنقذه» وهو تصحيف.
(٥) في ز «قبل» وهو خطأ.

وبالجملة فقد ثبت أن كلا من أبي عبيدة وعمرو وأسامة تأمر عليهما، وصار ذلك أحد الأدلة في ولاية المفضول على الفاضل أو بحضرته[١]، فطروق الاحتمال فيه بعيد جدًا، وما قيل في بلال ليس بمتفق عليه، فلابن[٢] أبي شيبة وابن عبد البر[٣] أنه أذن لأبي بكر مدة خلافته، ولم يؤذن لعمر [[٤] نعم عند أبي داود عن سعيد بن المسيب أن بلالًا لما مات النبي ﷺ أراد أن يخرج إلى الشام فقال له أبو بكر: تكون عندي قال: إن كنت أعتقتني لنفسك فاحبسني، وإن كنت أعتقتني للّه فذرني، فذهب إلى الشام فكان بها حتى مات رضي الله عنه، وهو أصح مما قبله][٥] وهو مقتضى قول مالك:/ لم يؤذن لغير النبي ﷺ سوى مرة لعمر حين ١/١٣٣
دخل الشام فبكى الناس بكاء شديدًا.

ومن أدلة الأكثرين سوى ما تقدم ما رواه البخاري في صحيحه[٦] عن الزهري عن سالم بن عبد اللّه بن عمر أن الحجاج عام نزل بابن الزبير سأل عبد اللّه يعني ابن عمر رضي الله عنهما: كيف نصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم: إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة. فقال ابن عمر: صدق، إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة.

قال الزهري: فقلت لسالم: أفعله رسول اللّه ﷺ؟ فقال: وهل يتبعون[٧] في ذلك إلا سنته - انتهى.

وكل ما[٨] سلف فيما إذا لم يضف السنة إلى النبي ﷺ، فلو أضافها كقول عمر للصبي بن معبد: هديت لسنة نبيك[٩]، فمقتضى[١٠] كلام الجمهور السابق

---

(١) في هـ «بخصرته» وهو تصحيف.
(٢) في هـ «فلان أبي شيبة».
(٣) انظر «الاستيعاب» (١/ ١٤٣- ١٤٤)، وانظر «التلخيص الحبير» (١/ ١٩٩).
(٤) ليس ما بين المعكوفتين في ح و هـ.
(٥) لم نجده عند أبي داود لا في سننه ولا مراسيله، بل وجدناه عنه عند ابن عبد البر، انظر «الاستيعاب» (١/ ١٤٣- ١٤٤)، و«التلخيص الحبير» (١/ ١٩٩).
(٦) (١٦٦٢).
(٧) في هـ «متبعون».
(٨) سقطت كلمة «ما» من هـ.
(٩) أبو داود (١٧١١)، وابن ماجه (٢٩٧٠)، وأحمد (١/ ١٤).
(١٠) في هـ «المقتضي».

الرفع[١]، بل أولى، وابن حزم يخالف فيه كما تقدم، بل نقل أبو الحسين[٢] بن القطان عن الشافعي أنه قال: قد يجوز أن يراد بذلك ما هو الحق من سنة النبي ﷺ[٣].

وجزم البلقيني في محاسنه[٤] بأنها على مراتب في احتمال الوقف قربًا وبعدًا، فأرفعها مثل قول ابن عباس «اللَّه أكبر سنة أبي القاسم ﷺ»[٥]، ودونها قول عمرو ابن العاص: «لا تلبسوا علينا سنة نبينا، عدة أم الولد كذا»[٦] ودونها قول عمر لعقبة بن عامر:/ «أصبت السنة»[٧] إذ الأول أبعد احتمالًا، والثاني أقرب ١٣٤/١ احتمالًا، والثالث لا إضافة فيه - انتهى.

وقال غيره في قول عمرو بن العاص: قال الدارقطني: الصواب فيه لا تلبسوا علينا ديننا[٨] موقوف[٩]. فدل قوله هذا على أن الأول مرفوع، أما إذا صرح بالآمر كقوله أمرنا رسول اللَّه ﷺ بكذا، أو سمعته يأمر بكذا فهو مرفوع بلا خلاف لانتفاء الاحتمال السابق، لكن حكى القاضي أبو الطيب الطبري وتلميذه ابن الصباغ في «العدة» عن داود الظاهري وبعض المتكلمين أنه لا يكون حجة حتى ينقل لفظه، لاختلاف الناس في صيغ الأمر والنهي فيحتمل أن يكون سمع صيغة ظنها أمرًا أو نهيًا، وليست كذلك في نفس الأمر[١٠].

وقال الشارح: إنه ضعيف مردود[١١]، ثم وجهه بما له وجه في الجملة،

---

(١) في هـ «الدفع» وهو تصحيف.
(٢) الأصح «أبو الحسن».
(٣) «النكت» (٢/ ٣١٩).
(٤) المصدر السابق (٢/ ٣٢٠).
(٥) مسلم (١٢٤٢).
(٦) أبو داود (٢٢١٩)، وابن ماجه (٢٠٦٣)، والدارقطني (٢/ ٤١٩- ٤٢٠).
(٧) الدارقطني (١/ ٧٢).
(٨) في هـ «وبيننا» وهو تحريف.
(٩) الدارقطني (٢/ ٤٣٠).
(١٠) وانظر «الإحكام» لابن حزم (٢/ ٧٢)، و«مقدمة جامع الأصول» (١/ ٩٢)، والمسودة ص٢٩٣، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٠)، و«النكت» (٢/ ٣١٥).
(١١) «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦١).

ووجهه غيره بجواز أن نحو هذا من الرواية بالمعنى، وهم ممن لا يجوزها.

وأما شيخنا فرده أصلًا فيما نقله عن غيره حيث قال: وأجيب بأن الظاهر من حال الصحابي مع عدالته ومعرفته بأوضاع اللغة أنه لا يطلق ذلك إلا فيما تحقق أنه أمر أو نهي، من غير شك، نفيًا للتلبيس عنه، لنقل ما يوجب على سامعه اعتقاد الأمر والنهي فيما ليس أمرًا ولا نهيًا[١].

تتمة: قول الصحابي: إني لأشبهكم صلاة بالنبي ﷺ[٢]، وما أشبه كـ «لأقربن لكم صلاة النبي ﷺ»[٣] كله مرفوع. وهل يلتحق التابعي بالصحابي في «من السنة» أو «أمرنا»؟ سيأتي في خامس الفروع.

١٣٥/١ / وقول النبي ﷺ: «أمرت» هو كقوله: «أمرني اللَّه»؛ لأنه لا آمر له إلا اللَّه، كما سيأتي نظيره في يرفعه، ويرويه، وأمثلته كثيرة.

فمن المتفق عليه: «أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب»[٤] ومن غيره «أمرنا أن نضع أيماننا على شمائلنا في الصلاة»[٥].

والحاصل أن من اشتهر بطاعة كبير إذا قال ذلك فهم منه أن[٦] الآمر له هو ذلك الكبير، واللَّه أعلم.

[الفرع الثاني]: (و) الفرع الثاني (قوله) أي: الصحابي (كنا نرى) كذا، أو نفعل كذا، أو نقول كذا، أو نحو ذلك، وحكمه أنه (إن كان) ذلك (مع) ذكر (عصر النبي ﷺ كقول جابر: كنا نعزل على عهد رسول اللَّه ﷺ[٧]، أو «كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول اللَّه ﷺ»[٨] وقول غيره: «كنا لا نرى بأسًا بكذا ورسول اللَّه ﷺ فينا» أو «كان يقال كذا وكذا على عهده» أو «كانوا يفعلوا كذا وكذا

---

(١) «النكت» (٢/ ٣١٥)، وفي هـ «ليس هو أمر ولا نهى».
(٢) البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٣٩٢)، والنسائي (٢/ ١٣٤)، والموطأ ص٢٧، وأحمد (٢/ ٢٣٦).
(٣) أبو داود (١٤٢٧).
(٤) البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢)، والموطأ ص٣٥٩، وأحمد (٢/ ٢٣٧).
(٥) الدارقطني (١/ ٢٨٣).
(٦) في ز «أن يكون».
(٧) البخاري (٥٢٠٧)، والترمذي (١١٣٧)، وابن ماجه (١٩٢٧).
(٨) النسائي (٧/ ٢٠١)، وابن ماجه (٣١٩٧).

في حياته» إلى غيرها من الألفاظ المفيدة للتكرار والاستمرار.

فهو وإن كان موقوفًا لفظًا (من قبيل ما رفع) الصحابي بصريح الإضافة كما ذهب إليه الجمهور[١] من المحدثين وغيرهم، وقطع به الخطيب[٢] ومن قبله الحاكم[٣] كما سيأتي.

وصححه من الأصوليين الإمام فخر الدين وأتباعه[٤]، وعللوه بأن غرض الراوي بيان الشرع وذلك يتوقف على علم النبي ﷺ وعدم إنكاره. قال ابن الصلاح: وهو الذي/ عليه الاعتماد؛ لأن ظاهر[٥] ذلك مشعر بأنه ﷺ اطلع عليه ١٣٦/١ وقررهم[٦]، وتقريره كقوله وفعله[٧]، قال الخطيب: ولو علم الصحابي إنكارًا منه ﷺ في ذلك لبينه[٨]، قال شيخنا: ويدل له احتجاج أبي سعيد الخدري على جواز العزل بفعلهم له في زمن نزول الوحي، فقال: «كنا نعزل والقرآن ينزل، لو كان شيء ينهى عنه نهى عنه القرآن»[٩] وهو استدلال واضح؛ لأن الزمان زمان[١٠] تشريع[١١].

وكذا يدل له مجيء بعض ما أتى ببعض هذه الصيغ بصريح الرفع[١٢] (وقيل لا) يكون مرفوعًا، حكاه ابن الصلاح عن البرقاني بلاغًا أنه سأل الإسماعيلي عنه

---

(١) وفي هـ «الجهور» انظر «التقييد والإيضاح» ص٥٢، ومقدمة شرح مسلم (١/ ٣٠)، و«طبقات الشافعية» (٣/ ٨).

(٢) «الكفاية» ص٤٢٤ .

(٣) انظر «علوم الحديث ص٤٣ .

(٤) انظر «التقييد والإيضاح» ص٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦١).

(٥) سقطت كلمة «ظاهر» من ز.

(٦) في هـ «قدرهم».

(٧) «علوم الحديث ص٤٣ .

(٨) «الكفاية» ص٤٢٣ .

(٩) والحديث أخرجه البخاري (٥٢٠٨- ٥٢٠٩)، ومسلم (١٣٦)، والترمذي (١١٣٦)، وابن ماجه (١٩٢٧)، وأحمد (٣/ ٣٠٩) كلهم رووه عن جابر، ففي عزوه إلى أبي سعيد الخدري نظر.

(١٠) في هـ «زمانه تشريع».

(١١) «النكت» (٢/ ٣٠٨)، النزهة ص٩٥، زاد في ز «وفي كونه مرفوعًا بذلك نظر، وإن كان الزمان زمان تشريع».

(١٢) في هـ «الرفح» وهو تحريف.

فأنكر أنه يكون مرفوعًا[١]، كما خالف في نحو «أمرنا»[٢] يعني: بل هو موقوف مطلقًا قيد أم لا، بخلاف القول الأول، فهو مفصل، فإن قيد بالعصر النبوي كما تقدم فمرفوع (أو لا) أي: وإن لم يقيد (فلا) يكون مرفوعًا (كذاك[٣] له) أي: لابن الصلاح[٤]، حيث جزم به ولم يحك فيه غيره (و) كذا (للخطيب) أيضًا في الكفاية[٥] كما زاده الناظم مع أنه قد فهم عن مشترطي القيد في الرفع، وهم الجمهور كما تقدم القول به.

١٣٧/١ /ولذلك قال النووي في شرح مسلم[٦]: وقال الجمهور من المحدثين وأصحاب الفقه والأصول: إن لم يضفه فهو موقوف (قلت: لكن) قد (جعله) أي: هذا اللفظ الذي لم يقيد بالعصر النبوي (مرفوعًا الحاكم) أبو عبد اللَّه النيسابوري، وعبارته في علومه[٧]، ومنه أي: ومما لم يصرح فيه بذكر الرسول ﷺ قول الصحابي المعروف بالصحبة: أمرنا أن نفعل كذا، ونهينا عن كذا[٨]، وكنا[٩] نؤمر بكذا، وكنا[٩] ننهى عن كذا، وكنا[٩] نفعل كذا، وكنا [٩] نقول ورسول اللَّه ﷺ فينا كذا، وكنا لا نرى بأسًا بكذا، وكان يقال كذا وكذا، وقول الصحابي من السنة كذا، وأشباه ما ذكرنا إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند أي: مرفوع.

وكذا جعله مرفوعًا الإمام فخر الدين (الرازي) نسبة بإلحاق الزاي للري، مدينة مشهورة كبيرة من بلاد الديلم بين قومس والجبال[١٠] صاحب التفسير والمحصول

---

(١) «علوم الحديث» ص٤٣، انظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦١-٦٣)، و«المجموع» (١/ ١٠٣).
(٢) «علوم الحديث» ص٤٥ .
(٣) في هـ «وكذلك».
(٤) المصدر السابق ص٤٣ .
(٥) ص٤٢١ .
(٦) (١/ ٣٠).
(٧) ص٢٨ .
(٨) سقطت كلمة «ونهينا عن كذا» من ز.
(٩) في هـ «كذا».
(١٠) في هـ «الخيال» وهو تصحيف.

ومناقب الشافعي وشرح الوجيز للغزالي وغيرها، وأحد الأئمة وهو أبو عبد اللَّه وأبو الفضائل محمد (ابن الخطيب) بالري، تلميذ محي السنة البغوي الإمام ضياء الدين عمر بن الحسين بن الحسن بن علي القرشي البكري التيمي الشافعي، توفي بهراة في سنة ست وستمائة (٦٠٦هـ) عن ثلاث وستين سنة، كما نص على ذلك في «المحصول»[١].

ولم يفرقا بين المضاف وغيره، وحينئذ فعن الفخر في المسألة قولان، وقال ابن الصباغ في «العدة»: إنه الظاهر[٢]، قال الناظم تبعًا للنووي في شرح المهذب[٣] (وهو القوي) يعني: من حيث المعنى، زاد النووي إنه ظاهر استعمال كثير من المحدثين وأصحابنا[٤]/ في كتب الفقه واعتمده الشيخان في ١٣٨/١
صحيحيهما، وأكثر منه البخاري.

قلت: ومما خرجه من أمثلة المسألة حديث سالم بن أبي الجعد عن جابر «كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا هبطنا سبحنا»[٥].

ويتأيد القول بالرفع بإيراد النسائي له من وجه آخر عن جابر قال: كنا نسافر مع رسول اللَّه ﷺ، فإذا صعدنا[٦] وذكره فتحصل في المسألة ثلاثة أقوال: الرفع مطلقًا، الوقف مطلقًا، التفصيل.

وفيها رابع أيضًا، وهو تفصيل آخر[٧] بين أن يكون ذلك الفعل مما لا يخفى غالبًا فمرفوع، أو يخفى كقول بعض الأنصار: «كنا نجامع فنكسل ولا نغتسل»[٨]

---

(١) «التقييد والإيضاح» ص٥٢، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٤).
(٢) انظر «التقييد والإيضاح» ص٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٢).
(٣) (١/ ١٠٣)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٢).
(٤) في هـ والصحابنا، وهو تحريف.
(٥) البخاري (٢٩٩٣- ٢٩٩٤).
(٦) في كتابه اليوم والليلة كما في «تحفة الأشراف» (٢/ ١٧٧)، وقد أخرجه تلميذه ابن السني في كتابه «اليوم والليلة» ص١٦٤ .
(٧) في هـ «التفصيل» وسقطت منها كلمة «آخر».
(٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٣٧) قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٦٥): رواه البزار والطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح ما خلا ابن إسحاق وهو ثقة إلا أنه يدلس.

فموقوف، وبه قطع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي[١] وكذا قاله ابن السمعاني[٢]، وحكاه النووي في شرح مسلم[٣] عن آخرين.

وخامس، وهو أنه إن أورده في معرض الاحتجاج فمرفوع، وإلا فموقوف، حكاه القرطبي[٤].

وسادس، وهو أنه إن كان قائله من أهل الاجتهاد فموقوف، وإلا فمرفوع[٥].

وسابع، وهو الفرق بين كنا نرى، وكنا نفعل، بأن الأول مشتق من الرأي فيحتمل أن يكون مستنده تنصيصًا أو استنباطًا[٦].

١٣٩/١ / وتعليل السيف الآمدي وأتباعه كون كنا نفعل ونحوه حجة بأنه ظاهر في قول كل الأمة[٧]، ولا يحسن معه[٨] إدراجهم مع القائلين بالأول، كما فعل الشارح[٩] لاختلاف المدركين.

وكل ما أوردناه من الخلاف حيث لم يكن في القصة إطلاعه ﷺ. أما إذا كان كقول ابن عمر: كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان، ويسمع ذلك رسول الله ﷺ فلا ينكره[١٠] فحكمه الرفع إجماعًا.

ثم إن النفي كالإثبات فيما تقدم كما علم من التمثيل. ولذلك مثل ابن الصباغ[١١] للمسأله بقول عائشة: كانت اليد لا تقطع في الشيء التافه[١٢].

---

(١) في «اللمع» ص٤٦، وانظر أيضًا «المجموع» (١/ ١٠٢)، و«النكت» (٢/ ٣٠٩).
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣٠٩)، و«التقرير والتحبير» (٣/ ٢٦٤).
(٣) (١/ ٣٠).
(٤) «النكت» (٢/ ٣٠٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٤)، و«فتح الباقي» (١/ ١٣٠).
(٥) انظر «النكت» (٢/ ٣٠٩)، و«فتح الباقي» (١/ ١٣٠).
(٦) انظر المصدرين السابقين.
(٧) انظر «الإحكام» له (٢/ ١٤٠).
(٨) سقطت كلمة «معه» من هـ.
(٩) في «فتح المغيث» (١/ ٦١).
(١٠) أورده العراقي في «فتح المغيث» (١/ ٦٣)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» (١٣١٣٢)، والحديث في الصحيح لكن ليس فيه إطلاع النبي ﷺ على ذلك بالتصريح.
(١١) في ز «ابن الصلاح» وفي هـ «ابن الصباح، كلاهما خطأ، والصواب ما أثبتناه. انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٢).
(١٢) في هـ «بالشي التافه» والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده مسندًا ومرسلًا، =

١١٠- لَكِنْ حَدِيثُ «كَانَ بَابُ الْمُصْطَفَى يُقْرَعُ بِالْأَظْفَارِ» مِمَّا وُقِفَا
١١١- حُكْمًا لَدَى الْحَاكِمِ وَالْخَطِيبِ وَالرَّفْعُ عِنْدَ الشَّيْخِ ذُو تَصْوِيبِ
١١٢- وَعَدُّ مَا فَسَرَهُ الصَّحَابِي رَفْعًا فَمَحْمُولٌ عَلَى الْأَسْبَابِ
١١٣- وَقَوْلُهُمْ «يَرْفَعُهُ» أَوْ «يَبْلُغُ بِهِ» «رِوَايَةً» «يَنْمِيهِ» رَفْعٌ فَانْتَبِهْ
١١٤- وَإِنْ يَقُلْ «عَنْ تَابِعٍ» فَمُرْسَلُ قُلْتُ: مِنَ السُّنَّةِ عَنْهُ نَقَلُوا
١١٥- تَصْحِيحَ وَقْفِهِ وَذُو احْتِمَالِ نَحْوُ «أُمِرْنَا مِنْهُ» لِلْغَزَالِي
١١٦- وَمَا أَتَى عَنْ صَاحِبٍ بِحَيْثُ لَا يُقَالُ رَأْيًا حُكْمُهُ الرَّفْعُ عَلَى
١١٧- / مَا قَالَ فِي الْمَحْصُولِ نَحْوُ «مَنْ أَتَى» فَالْحَاكِمُ الرَّفْعَ لِهَذَا أَثْبَتَا ١٤٠/١
١١٨- وَمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَه مُحَمَّدٌ، وَعَنْهُ أَهْلُ الْبَصْرَه
١١٩- وَكَرَّرَ: «قَالْ» بعد، فَالخَطِيبُ رَوَى بِهِ الرَّفْعَ وَذَا عَجِيبُ

(لكن حديث كان باب المصطفى) ﷺ (يقرع)[1] من الصحابة (بالأظفار) تأدبًا وإجلالًا كما عرف ذلك منهم في حقه، وإن قال السهيلي: إنه لأن بابه الكريم لم يكن له حلق يطرق بها[2] (مما وقفا حكمًا) أي: حكمه الوقف (لدى) أي: عند (الحاكم) فإنه قال بعد أن أسنده كما سيأتي: هذا حديث يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندًا لذكر رسول اللَّه ﷺ، فيه وليس بمسند، فإنه موقوف على صحابي حكى عن أقرانه من الصحابة فعلًا، وليس يسنده واحد منهم[3] (و) كذا عند (الخطيب) أيضًا في جامعه[4] نحوه.

وإن أنكر البلقيني تبعًا لبعض مشائخه وجوده فيه، فعبارته في الموقوف الخفي

= وعبد الرزاق في مصنفه وإسحاق بن راهويه في مسنده مرسلًا وابن عدي في الكامل مسندًا. انظر «نصب الراية» (٣/ ٣٦٠) و«الدراية» ص٢٥٢- ٢٥٣، و«الفتح» (١٢/ ١٠٣- ١٠٤).

(١) في هـ «يقدح» والحديث أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨٠)، والخطيب في «جامعه» (٢/ ٢٩١).

(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣١٢)، قال السهيلي في «الروض الأنف» (٢/ ١٣): وفي «تأريخ البخاري» أن بابه عليه السلام كان يقرع بالأظافر، أي لا حلق له.

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص٢٤ .

(٤) (٢/ ٢٩)، انظر أيضًا «علوم الحديث» ص٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٣)، و«النكت» (٢/ ٣١٢)، و«التدريب» (١/ ١٨٧).

الذي ذكر من أمثلته هذا الحديث نصها: قد يتوهم أنه مرفوع لذكر النبي ﷺ فيه، وإنما هو موقوف على صحابي حكى فيه عن غير النبي ﷺ فعلا، وذلك متعقب[١] عليهما (والرفع) في هذا الحديث (عند الشيخ) ابن الصلاح (ذو تصويب) قال[٢] والحاكم متعرف[٣] بكون ذلك من قبيل المرفوع يعني: لأنه جنح إلى الرفع في غير المضاف، فهو هنا أولى لكونه كما قال ابن الصلاح أحرى باطلاعه ﷺ عليه.

١٤١/١ / قال: وقد كنا عددنا هذا فيما أخذنا[٤] عليه ثم تأولناه له على أنه أراد أنه ليس بمسند لفظًا، بل هو موقوف لفظًا كسائر ما تقدم، وإنما جعلناه مرفوعًا من حيث المعنى - انتهى.

وهو جيد وحاصله كما قال شيخنا أن له جهتين: جهة الفعل، وهو صادر من الصحابة فيكون موقوفًا، وجهة التقرير وهو مضاف إلى النبي ﷺ من حيث أن فائدة قرع بابه أنه يعلم أنه قرع، ومن لازم علمه بكونه قرع مع عدم إنكار ذلك على فاعله التقرير على ذلك الفعل، فيكون مرفوعًا، لكن يخدش فيه أنه يلزم منه أن يكون جميع قسم التقرير يجوز أن يسمى موقوفًا؛ لأن فاعله غير النبي ﷺ قطعًا، وإلا فما اختصاص حديث القرع بهذا الإطلاق[٥].

قلت: والظاهر أنه يلتزمه في غير التقرير الصريح كهذا الحديث، وغيره لا يلزمه، ويستأنس له بمنع الإمام أحمد وابن مبارك من رفع حديث «حذف السلام سنة»[٦] كما سيأتي في آخر هذه الفروع، على أنه يحتمل أن الحاكم ترجح عنده احتمال كون القرع بعده ﷺ بأن الاستئذان في حياته كان ببلال أو برباح أو بغيرهما، وربما كان بإعلام المرء بنفسه، بل في حديث بسر بن سعيد عن زيد بن

---

(١) في هـ «متعقبه».
(٢) أي ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص٤٤ .
(٣) في بقية النسخ «معترف» وكذا عند ابن الصلاح ص٤٤ .
(٤) في ز «أخذناه» .
(٥) «النكت» (٢/ ٣١١-٣١٢).
(٦) أبو داود (٩٩١) فيه ذكر لمنع أحمد وابن المبارك، والترمذي (٢٩٧)، والحاكم (١/ ٢٣١)، وأحمد (٢/ ٥٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٨٠).

ثابت: «احتجر النبي ﷺ في المسجد حجرة»[١] وفيه «أنه لم يخرج إليهم ليلة» وقال: «فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم وحصبوا بابه» ولم يجيء في خبر صريح[٢] الاستئذان عليه بالقرع، وإن فائدة ذكر القرع مع كونه بعده ما تضمنه من استمرارهم على مزيد الأدب بعده، إذ حرمته ميتًا كحرمته حيًّا، وإذا كان كذلك فهو موقوف مطلقًا، فاللَّه أعلم.

والحديث المشار إليه أخرجه الحاكم في علومه[٣]، وكذا في الأمالي كما عزاه إليها/ البيهقي في مدخله[٤] حيث أخرجه عن راو، ورواه أبو نعيم في المستخرج ١٤٢/١
على علوم الحديث له عن راو آخر، كلاهما عن أحمد بن عمرو الزيبقي، بالزاي المكسورة المشددة ثم تحتانية، عن زكريا بن يحيى المنقري، عن الأصمعي عن كيسان مولى هشام بن حسان، في رواية أبي نعيم عن هشام بن حسان، وفي رواية الآخرين عن محمد بن حسان زاد البيهقي هو أخو هشام بن حسان، وهو حسن الحديث. ثم اتفقوا عن محمد بن سيرين، زاد أبو نعيم في روايته عن عمرو بن وهب، ثم اتفقوا عن المغيرة بن شعبة، رضي اللَّه تعالى عنه، قال: كان أصحاب رسول اللَّه ﷺ يقرعون بابه بالأظافير.

وفي الباب عن أنس أخرجه الخطيب في جامعه[٥] من طريق أبي غسان مالك ابن إسماعيل النهدي وضرار بن صرد شيخ حميد بن الربيع فيه، كلاهما عن المطلب بن زياد الثقفي ثم افترقا، ففي رواية أبي غسان أخبرني أبو بكر بن عبد اللَّه الأصبهاني عن محمد بن مالك بن المنتصر، وفي رواية حميد ثنا عمر بن سويد، يعني: العجلي، كلاهما عن أنس بن مالك قال: كان باب رسول اللَّه ﷺ يقرع بالأظافير، لفظ حميد، ولفظ الآخر: كانت أبواب النبي، والباقي سواء،

---

(١) أبو داود (١٤٣٤)، وأحمد (٥/ ١٨٧)، وبلفظ آخر: البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨٢).
(٢) في ز «صحيح».
(٣) ص ٢٤ .
(٤) انظر «التدريب» (١/ ١٨٧).
(٥) (١/ ١٦١- ١٦٢).

وكذا أخرجه البخاري في الأدب المفرد[١] والتأريخ[٢] عن أبي غسان، والبزار في مسنده[٣] عن حميد بن الربيع عن ضرار[٤] به.

[**الفرع الثالث**]: (و) أما (عد ما فسره الصحابي) الذي شَاهَدَ الوحي والتنزيل من آي القرآن (رفعًا) أي: مرفوعًا كما فعل الحاكم[٥]، وعزاه للشيخين[٦] وهو الفرع الثالث (فمحمول على الأسباب) للنزول ونحوها مما لا مجال للرأي فيه لتصريح / الخطيب[٧] فيها بقوله في حديث جابر الآتي: قد يتوهم أنه موقوف، ١٤٣/١
وإنما هو مسند؛ لأن الصحابي الذي شاهد الوحي إذا أخبر عن آية نزلت في كذا كان مسندًا، وتبعه ابن الصلاح[٨] وقيد به إطلاق الحاكم، وإنما كان كذلك؛ لأن من التفسير ما[٩] ينشأ عن معرفة طرق البلاغة واللغة كتفسير مفرد بمفرد، أو يكون متعلقًا بحكم شرعي ونحو ذلك مما للرأي فيه مجال، فلا يحكم لما يكون من نحو هذا القبيل بالرفع، لعدم تحتم إضافته إلى الشارع.

أما اللغة والبلاغة فلكونهم في الفصاحة والبلاغة بالمحل الرفيع.

وأما الأحكام فلاحتمال أن يكون مستفادًا من القواعد، بل هو معدود في الموقوفات.

ومنه - وهو المرفوع - ما لا تعلق للسان العرب به ولا مجال للرأي فيه كتفسير أمر مغيب من أمر الدنيا أو الآخرة أو الجنة أو النار، أو تعين[١٠] ثواب أو عقاب

---

(١) (١٠٨٠).
(٢) أي «تاريخه الكبير» (١/ ١/ ٢٢٨).
(٣) كما في «كشف الأستار من زوائد البزار» (٢/ ٤٢١).
(٤) في هـ «ضراريه» وهو خطأ.
(٥) في «معرفة علوم الحديث» ص٢٦ .
(٦) في «المستدرك» (١/ ٢٧)، انظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٢)، و«النكت» (٢/ ٣٣٢)، و«فتح الباقي» (١/ ١٣٢).
(٧) في «جامعه (٢/ ٢٩٣- ٢٩٤)، انظر أيضًا «النكت» (٢/ ٣٢٢- ٣٢٣).
(٨) في «علوم الحديث» ص٤٥ .
(٩) في هـ «مما».
(١٠) في عامة النسخ «تعيين».

ونحو ذلك من سبب نزول كقول جابر كانت اليهود تقول من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ الآية[١].

على أنه قد يقال إنه يكفي في تسويغ الأخبار بالسبب، البناء على ظاهر الحال كما لو سمع من الكفار كلامًا ثم أنزل الله تعالى ما يناقضه، إذ الظاهر أنه نزل ردًّا عليهم من غير احتياج إلى أن يقول له النبي ﷺ هذا أنزل لسبب كذا، فقد وقع الإخبار منهم بالكثير بناء على ظاهر الحال، ومن ذلك قول الزبير رضي الله عنه في قصة الذي خاصمه في شراج الحرة إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥][٢]، وهو وإن كان بعض الروايات جزم الزبير بذلك،/ فالراجح الأول، وإنه كان لا يجزم به، وإذا ١٤٤/١
كان كذلك فطرقه الاحتمال.

وأما التقييد في قائل ما لا مجال للرأي فيه بكونه ممن لم يعرف بالنظر في الكتب القديمة فسيأتي في سادس الفروع.

[الفرع الرابع]: (و) الفرع الرابع وأخر لصدور ألفاظه ممن دون الصحابي (قولهم) أي: التابعي فمن دونه بعد ذكر الصحابي[٣] (يرفعه) أو رفعه، أو مرفوعًا كحديث سعيد بن جبير عن ابن عباس: «الشفاء في ثلاث، شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهى أمتي عن الكي»[٤] رفع الحديث.

وكذا قولهم (يبلغ به) أو (رواية) أو (يرويه). كحديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به، «الناس تبع لقريش»[٥]، وبه عن أبي هريرة رواية: تقاتلون قومًا صغار الأعين[٦]، وكحديث سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن

---

(١) مسلم (١٤٣٥)، والترمذي (٢٩٧٨)، وابن ماجه (١٩٢٥)، ونحوه البخاري (٤٥٢٨)، وأبو داود (٢١٤٩).

(٢) البخاري (٢٣٦٠)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٢٣)، والنسائي (٨/ ٢٣٨- ٢٣٩)، والآية من سورة النساء: ٦٥ .

(٣) في هـ و ز «ذكر الصحابة».

(٤) البخاري (٥٦٨٠)، وابن ماجه (٣٤٩١)، وأحمد (١/ ٢٤٦).

(٥) البخاري (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨)، وأحمد (٢/ ٢٤٣).

(٦) البخاري (٢٩٢٨)، وأبو داود (٤٢٨٢)، وابن ماجه (٤٠٩٦).

أبي هريرة رواية «الفطرة خمس»[١]، أو (ينميه) بفتح أوله وسكون النون وكسر الميم، كحديث مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد، قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة[٢]. قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك، وكذا قولهم يسنده، أو يأثره، مما الحامل عليه وعلى العدول عن التصريح بالإضافة، إما الشك في الصيغة التي سمع بها أهي «قال رسول اللَّه»، أو «نبي اللَّه» أو نحو ذلك كسمعت أو حدثني وهو ممن لا يرى الإبدال، كما أفاد حاصله المنذري[٣] أو طلبًا للتخفيف وإيثارًا للاختصار. أو
١٤٥/١ للشك في ثبوته، كما قالهما شيخنا[٤]، أو/ ورعا. حيث علم أن المروي[٥] بالمعنى (رفع) أي: مرفوع بلا خلاف، كما صرح به النووي[٦]، واقتضاه قول ابن الصلاح: وكل هذا وأمثاله كناية عن رفع الصحابي الحديث[٧] إلى رسول اللَّه ﷺ، وحكم ذلك عند أهل العلم حكم المرفوع صريحًا[٨] انتهى.

ويدل لذلك مجيء بعض المكنى به بالتصريح، ففي بعض الروايات لحديث: الفطرة خمس «يبلغ به النبي ﷺ»، وفي بعضها «قال رسول اللَّه ﷺ»، وفي بعضها لحديث سهل «ينمي ذلك إلى النبي ﷺ»، وفي بعضها «قال مالك ينمى أي يرفع الحديث». والاصطلاح في هذه اللفظة موافق للغة قال أهلها، نميت الحديث إلى غيري نميًا، إذا أسندته ورفعته، وكذا في قوله، و«أنهى أمتي عن الكي» دليل لذلك (فانتبه) لهذه الألفاظ وما أشبهها مما الاصطلاح عن الكناية بها عن الرفع.

تتمة: وقع في بعض الأحاديث قول الصحابي «عن النبي ﷺ يرفعه» وهو في حكم قوله: «عن اللَّه عز وجل» وأمثلته كثيرة، منها حديث حسن [[٩] عند البزار

(١) البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧)، والنسائي (١/ ١٤)، والترمذي (٢٧٥١)، وابن ماجه (٢٩٢)، وأحمد (٢/ ٤١٠، ٤٨٩).
(٢) البخاري (٧٤٠)، والموطأ ص٦٠ .
(٣) انظر «النكت» (٢/ ٣٢٩- ٣٣٠)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٢٥٧).
(٤) انظر المصدرين السابقين.
(٥) في هـ «المؤدي».
(٦) في «تقريبه» ص٦ .
(٧) في ز «رفع الحديث الصحابي».
(٨) «علوم الحديث» ص٤٦ .
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .

عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه: يرفعه] إن المؤمن عندي بمنزلة كل خير يحمدني، وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه[١] وهذا من الأحاديث الإلهية، وقد جمع منها ابن المفضل الحافظ طائفة، وأفردها غيره.

[**الفرع الخامس**]: (وإن يقل) واحد من الألفاظ المتقدمة في الفرع قبله من راو (عن تابع) من التابعين، وهو الفرع الخامس، وقدم على ما بعده لاشتراكه مع / ١٤٦/١ الذي قبله في أكثر صيغه، وتوالى كلام ابن الصلاح[٢] (فمرسل) مرفوع بلا خلاف، ولذا قال ابن القيم جزمًا (قلت) و(من السنة) كذا (عنه) أي: عن التابعي كقول عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن عتبة التابعي: «السنة تكبير الإمام يوم الفطر ويوم الأضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع تكبيرات»[٣] (نقلوا تصحيح وقفه) على الصحابي من الوجهين اللذين حكاهما النووي في شروحه لمسلم[٤] والمهذب[٥] والوسيط[٦] لأصحاب الشافعي أهو موقوف متصل أو مرفوع مرسل؟ وهو ممن صحح أيضًا أولهما.

وحينئذ فيفرق بينها وبين ما قبلها من صيغ هذا الفرع، حيث اختلف الحكم فيهما بأن «يرفع الحديث» تصريح بالرفع، وقريب منه ما ذكر معها، بخلاف «من السنة» فيطرقها احتمال إرادة سنة الخلفاء الراشدين، فكثيرًا ما يعبرون بها فيما يضاف إليهم، وقد يريدون سنة البلد، وهذا الاحتمال وإن قيل به في الصحابي فهو في التابعي أقوى، ولذلك اختلف الحكم في الموضعين، كما افترق فيما تقرر من التابعي نفسه، نعم ألحق الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ بالصحابة سعيد بن المسيب في «من السنة» فروى في الأم[٧] عن سفيان عن أبي الزناد قال: سئل سعيد بن المسيب عن

---

(١) أخرجه الهيثمي في «كشف الأستار» (١/ ٣٧١)، وأشار إليه الحافظ في «النكت» (٢/ ٣٣١)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٣٢١): رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد في «مسنده» بدون «يرفعه» (٢/ ٣٦١).

(٢) «علوم الحديث» ص٤٧ .

(٣) «السنن الكبرى» للبيهقي (٣/ ٢٩٩).

(٤) (١/ ٣٠)، والتقييد والإيضاح ص٥٤ .

(٥) (١/ ١٠٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٥٤ .

(٦) انظر «التقييد والإيضاح ص٥٤ .

(٧) (٥/ ١٠٧).

الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال: يفرق بينهما. قال أبو الزناد: فقلت سُنة؟ فقال سعيد: سُنة، قال الشافعي: والذي يشبه قول سعيد: سُنة، أن يكون أراد سُنة النبي ﷺ.

وكذا قال ابن المديني إذا قال سعيد: «مضت السنة» فحسبك به[١]، وحينئذ فهو مستثنى من التابعين كالمرسل على ما سيأتي.

١٤٧/١ /أما إذا جاء عن التابعي «كنا نفعل» فليس بمرفوع قطعًا ولا بموقوف إن لم يضفه لزمن الصحابة، بل مقطوع، فإن أضافه احتمل الوقف؛ لأن الظاهر اطلاعهم[٢] على ذلك، وتقريرهم له، ويحتمل عدمه؛ لأن تقرير الصحابي لا ينسب إليه، بخلاف تقريره ﷺ (وذو احتمال) للإرسال والوقف (نحو أمرنا) بالبناء للمفعول، بكذا، إذا أتى (منه) أي: من التابعي (للغزالي) في المستصفى[٣] فإنه قال: إذا قال التابعي: «أمرنا بكذا» يحتمل أنه يريد أمر الشارع، أو أمر كل الأمة، فيكون حجة، أو بعض الصحابة فلا، ومن ذلك ينشأ احتمالا الرفع والوقف.

ولكن قوله: «فيكون حجة» كأنه يريد في الجملة إن شمل الأول فإنه مرسل، ثم إنه لم يصرح بترجيح واحد منهما، نعم يؤخذ من كلامه ترجيح إرادة الرفع أو الإجماع وذلك أنه قال بعد قوله: «فلا» لكن لا يليق بالعالم أن يطلق ذلك إلا وهو يريد من تجب طاعته.

وجزم أبو نصر بن الصباغ في «العدة» في أصول الفقه بأنه مرسل. وحكى في سعيد بن المسيب هل يكون ما يأتي به من ذلك حجة وجهين[٤]، وأما إذا قال التابعي «كانوا يفعلون كذا[٥]» فلا يدل - كما قال النووي في شرح مسلم[٦] تبعًا للغزالي[٧] - على فعل جميع الأمة بل على البعض، فلا حجة فيه إلا أن يصرح

---

(١) «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ٢٢٠)، وانظر «التهذيب» (٤/ ٨٥).
(٢) في هـ «اصطلاحهم».
(٣) (١/ ١٣١).
(٤) «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٥)، والتقييد والإيضاح ص٥٤.
(٥) في هـ «بكذا».
(٦) مسلم (١/ ٣١)، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٥٤.
(٧) «المستصفى» (١/ ١٣٢).

بنقله عن أهل الإجماع، فيكون نقلًا للإجماع. وفي ثبوته بخبر الواحد خلاف، والذي قاله أكثر الناس واختاره الغزالي أنه لا يثبت[١].

/ وذهبت طائفة وهو اختيار الرازي إلى ثبوته[٢]، وبه جزم الماوردي[٣]، وقال ١٤٨/١
وليس آكد من سنن الرسول ﷺ وهي تثبت به. قال: وسواء كان من أهل الاجتهاد أم لا، أما إذا قال: لا أعرف بينهم فيه خلافًا، فإن كان من أهل الاجتهاد فاختلف أصحابنا فأثبت الإجماع به قوم، ونفاه آخرون، وإن لم يكن من أهل الاجتهاد ولا ممن أحاط علمًا بالإجماع والاختلاف لم يثبت الإجماع بقوله.

[الفرع السادس]: (و) الفرع السادس وأخر هو والذي بعده لأنهما من الزيادات (ما أتى عن صاحب) من أصحاب رسول اللَّه ﷺ موقوفًا عليه، لكنه مما لا مجال للاجتهاد فيه (بحيث لا يقال رأيا) أي: من قبل الرأي (حكمه الرفع) تحسينًا للظن بالصحابي (على ما قال) الإمام فخر الدين الرازي في (المحصول[٤] نحو من أتى) ساحرًا أو عرافًا فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ[٥]. المروي عن ابن مسعود رضي الله عنه ولم ينفرد بذلك (فالحاكم الرفع لهذا) أيضًا (أثبتا) حيث ترجم عليه في «علومه»[٦] معرفة المسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول اللَّه ﷺ، وأدخل معه في الترجمة «كنا نفعل» و«كان يقال» ونحو ذلك مما مضى، بل حكى ابن عبد البر إجماعهم على أن قول أبي هريرة وقد رأى رجلًا خارجًا من المسجد بعد الأذان:

---

(١) المصدر نفسه (١/ ٢١٥).

(٢) زاد هنا في هامش الأصل قوله، وهو الصحيح ذكره الرازي في المحصول. كما في «إرشاد الفحول» للشوكاني ص٧٩ .

(٣) في «أدب القاضي» (١/ ٤٨٦).

(٤) انظر «نهاية السول» (٢/ ١٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٥).

(٥) أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٢٨، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٠٠٠٥)، والهيثمي في «كشف الأستار» (٢٠٦٧)، قال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١١٨): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار ورجال «الكبير» والبزار: ثقات، وأخرجه المنذري في «الترغيب والترهيب» ص ٥٤٨، وقال رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفًا وعزاه للطبراني في «الكبير» وقال رواته ثقات.

(٦) ص٢٧ .

أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ[١] أنه مسند[٢].

١٤٩/١ / وأدخل في كتابه «التقصي الموضوع لما في الموطأ من المرفوع»، عدة أحاديث ذكرها مالك في الموطأ موقوفة، منها حديث سهل بن أبي حثمة في صلاة الخوف[٣].

وصرح في التمهيد[٤] بأنه لا يقال من جهة الرأى، وقال أبو عمرو الداني: قد يحكى الصحابي قولًا يوقفه على نفسه فيخرجه أهل الحديث في المسند، لامتناع أن يكون الصحابي قاله إلا بتوقيف، كحديث أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات[٥] فمثل هذا لا يقال بالرأي[٦] فيكون من جملة المسند[٧].

وقال ابن العربي في «القبس»: إذا قال الصحابي قولًا لا يقتضيه القياس فإنه محمول على المسند إلى النبي ﷺ، ومذهب مالك وأبي حنيفة أنه كالمسند. انتهى.

وهو الظاهر من احتجاج الشافعي رحمه الله في الجديد بقول عائشة: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، حيث[٨] أعطاه حكم المرفوع لكونه مما لا مجال للرأي فيه[٩]، وإلا فقد نص على أن قول الصحابي ليس بحجة[١٠].

---

(١) مسلم (٦٥٥)، وأبو داود (٥٣٢)، والترمذي (٢٠٤).
(٢) «التمهيد» (١٠/ ١٧٥)، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٣٢٢)، و«الفتح» (٤/ ١٢٠).
(٣) التقصي ص. ٢١٥.
(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٦)، وكذا صرح في التقصي ص٢١٥ أيضًا.
(٥) مسلم (٢١٢٨) وأحمد (٢/ ٣٥٦) روياه مرفوعًا. والإمام مالك في موطأه ص٣٦٦ موقوفًا.
(٦) في هـ «من قبل الرأي».
(٧) راجع لقول الداني «النكت» (٢/ ٣٢٣).
(٨) انظر «الأم» (٣/ ١٨٠).
(٩) نص عليه الشافعي في اختلاف الحديث كما قاله الغزالي في «المستصفى» (١/ ٢٧١) فقال: روى عن علي رضي الله عنه أنه صلى في ليلة ست ركعات، وفي كل ركعة ست سجدات، وقال لو ثبت ذلك عن علي رضي الله عنه لقلت به فإنه لا مجال فيه للقياس فالظاهر أنه فعله توقيفًا.
(١٠) انظر «التبصرة» للشيرازي ص٣٩٥، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٤٦٩).

ومن أمثلة ذلك أيضًا قول أبي هريرة: «ومن لم يجب الدعوة فقد عصى اللَّه ورسوله»[١] وقول عمار بن ياسر: «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ»[٢].

/ لكن قد جوز شيخنا في ذلك وما يشبهه احتمال إحالة الإثم على ما ظهر من القواعد[٣]، بل يمكن أن يقال ذلك أيضًا في الحديث الأول أما الساحر فلقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

١٥٠/١

وأما العراف، وهو المنجم فلقوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

قال شيخنا: لكن الأول يعني: الحكم لها بالرفع، أظهر انتهى[٤].

على أن حديث ابن مسعود وإن جاء من أوجه عنه بصورة الموقوف، فقد جاء من بعضها بالتصريح بالرفع. ومن الأدلة للأظهر أن أبا هريرة رضي الله عنه حدث كعب الأحبار بحديث: «فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدرى ما فعلت» فقال له كعب أأنت سمعت النبي ﷺ يقوله[٥]؟ فقال له أبو هريرة: نعم، وتكرر ذلك مرارًا، فقال له أبو هريرة: أفأقرأ التوراة؟ أخرجه البخاري في «الجنن» من بدئ الخلق من صحيحه[٦].

قال شيخنا: فيه أن أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب، وأن الصحابي الذي يكون كذلك إذا أخبر بما لا مجال للرأي والاجتهاد فيه يكون للحديث حكم الرفع - انتهى[٧].

وهذا يقتضي تقييد الحكم بالرفع لصدوره عن من لم يأخذ عن أهل الكتاب،

---

(١) مسلم (١٤٣٢) مرفوعًا، وابن ماجه (١٩١٣)، وأحمد (٢/ ١٦٧)، موقوفًا.
(٢) البخاري (٤/ ١١٩) معلقًا موقوفًا، وأبو داود (٢٣١٧) والترمذي (٦٨٦) أيضًا موقوفًا.
(٣) انظر «النكت» (٢/ ٣٣٢).
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٣٢٢).
(٥) في هـ «بقوله» وهو تصحيف.
(٦) (٣٣٠٥).
(٧) انظر «فتح الباري» (٦/ ٣٥٣).

وقد صرح بذلك فقال في مسألة تفسير الصحابي الماضية ما نصه: إلا أنه يستثنى من ذلك ما إذا كان الصحابي المفسر ممن عرف بالنظر في الإسرائيليات كعبد اللَّه ابن سلام وغيره من مسلمة أهل الكتاب، وكعبد اللَّه بن عمرو بن العاص، فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب فكان يخبر بما
١٥١/١ فيها من الأمور المغيبة،/ حتى كان بعض أصحابه ربما قال له: حدثنا عن النبي ﷺ ولا تحدثنا عن الصحيفة[١]، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور النقلية الرفع، لقوة الاحتمال[٢]، ولم يتعرض لتجويزه السابق لكون الأظهر - كما قال - خلافه.

وسبقه شيخه الشارح لهذا التقييد، فإنه بعد أن نقل أن كثيرًا ما يشنع ابن حزم في المحلى على القائلين بالرفع، يعني: في أصل المسألة، قال ما ملخصه: ولإنكاره وجه، فإنه وإن كان مما لا مجال للرأي فيه يحتمل أن يكون ذلك الصحابي سمعه من أهل الكتاب ككعب الأحبار حين سمع منه العبادلة وغيرهم من الصحابة، مع قوله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»[٣] قلت: وفي ذلك نظر، فإنه يبعد أن الصحابي المتصف بالأخذ عن أهل الكتاب يسوغ حكاية شيء من الأحكام الشرعية التي لا مجال للرأي فيها مستندًا لذلك، من غير عزو مع [آية ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [العنكبوت: ٥١] التي جنح البخاري[٤] إلى تبين قوله ﷺ: ليس منا من لم يتغن بالقرآن بها[٥] و][٦] علمه بما وقع فيه من التبديل والتحريف بحيث سمى ابن عمرو بن العاص صحيفته النبوية الصادقة[٧] احترازًا عن

---

(١) أحمد (٢/ ١٩٦).
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣٢٤-٣٢٥).
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٦) والحديث قد أخرجه البخاري (٣٤٦١)، والترمذي (٢٦٦٩).
(٤) في «صحيحه» (٩/ ٦٨)، قال الحافظ قال ابن بطال: والمراد بالآية: الاستغناء عن أخبار الأمم الماضية لا غير. واتباع البخاري الترجمة يدل على أنه يذهب إلى ذلك. إليه أشار الشارح.
(٥) البخاري (٧٥٠٧)، وأبو داود (١٤٥٦)، والدارمي (١٤٩٧) وأحمد (١/ ١٧٢).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٧) انظر «الطبقات» لابن سعد (٤/ ٢٦٢)، وصفة الصفوة (١/ ١٧١).

الصحيفة اليرموكية.

وقال كعب الأحبار حين سأل أبا مسلم الخولاني[١] كيف تجد قومك لك؟ قال مكرمين، ما نصه: ما صدقتني التوراة؛ لأن فيها: إذا ما كان رجل حكيم في قوم إلا بغوا عليه وحسدوه[٢].

/ وكونه في مقام تبيين الشريعة المحمدية كما قيل به في «أمرنا ونهينا وكنا ١٥٢/١
نفعل» ونحو ذلك، فحاشاهم من ذلك خصوصًا وقد منع عمر رضي الله عنه كعبًا من التحديث بذلك قائلًا له لتتركنه أو لألحقنك بأرض القردة[٣].

وأصرح منه منع ابن عباس له ولو وافق كتابنا، وقال: إنه لا حاجة بنا إلى ذلك[٤]، وكذا نهى عن مثله ابن مسعود وغيره من الصحابة[٥]. بل امتنعت عائشة من قبول هدية[٦] رجل معللة المنع بكونه ينعت الكتب الأول [قال أبو بكر بن عياش قلت للأعمش: ما لهم ينفون تفسير مجاهد؟ قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب[٧]][٨] ولا ينافيه «حدثوا عن بني إسرائيل» فهو خاص بما وقع فيهم من الحوادث والأخبار المحكية عنهم، لما في ذلك من العبرة والعظة بدليل قوله

---

(١) هو عبد الله بن ثوب (بضم المثلثة وفتح الواو)، ثقة عابد من الثانية، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه. وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية «التقريب» ص٦١٢ .

(٢) انظر «الحلية» (٢/ ١٢٨) في ترجمة أبي مسلم الخولاني.

(٣) أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تأريخه» (١/ ٥٤٤)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٦٠١) وابن كثير في «البداية والنهاية» (٨/ ١٠٦)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل ص٥٥٤ عن عثمان.

(٤) لم نقف على هذا الأثر.

(٥) الأثر المشار إليه أخرجه الحاكم (١/ ١١٠)، وأبو زرعة في «تأريخه» (١/ ٥٤٥)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢١، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٩٤)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٥٥٣، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص٨٧، وابن حزم في «إحكامه» (٢/ ١٣٩) عن عمر، والجوزقاني في كتابه «الأباطيل» (١/ ٢١٠-٢٢١) وناقشاه، انظر أيضًا «مجمع الزوائد» (١/ ١٠٩).

(٦) في هـ «هداية».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ح.

(٨) انظر «الطبقات» لابن سعد (٥/ ٤٦٧)، و«الميزان» (١/ ٩).

تلوه في رواية: فإنه كانت فيهم الأعاجيب[١].

وما أحسن قول بعض أئمتنا: هذا دال على سماعه للفرجة لا للحجة، كما بسطت ذلك كله واضحًا في كتابي «الأصل الأصيل في الإجماع على تحريم النقل من التوراة والإنجيل».

إذ علم هذا فقد ألحق ابن العربي بالصحابة في ذلك ما يجيء عن التابعين أيضًا مما لا مجال للاجتهاد فيه فنص على أنه يكون في حكم المرفوع، وادعى أنه
١٥٣/١ مذهب مالك،/ قال: ولهذا أدخل[٢] عن سعيد بن المسيب صلاة الملائكة خلف المصلى[٣]. انتهى.

وقد يكون ابن المسيب اختص بذلك عن التابعين كما اختص دونهم بالحكم في قوله «من السنة وأمرنا» والاحتجاج بمراسيله كما تقرر في أماكنه، ولكن الظاهر أن مذهب مالك هنا التعميم، وبهذا الحكم أجيب من اعترض في إدخال المقطوع والموقوف في علوم الحديث كما أشرت إليه في المقطوع.

[الفرع السابع]: (و) الفرع السابع (ما رواه عن أبي هريرة) بكسر تاء التأنيث، رضي الله عنه (محمد) أي: ابن سيرين (و) رواه (عنه) أي: عن ابن سيرين (أهل البصرة) بفتح الموحدة على المشهور (وكرر) أي: ابن سيرين أو الراوي من البصريين عنه (قال بعد) أي: بعد أبي هريرة بأن قال بعده: «قال قال» بحذف فاعل قال الثاني.

مثاله: ما رواه الخطيب في الكفاية[٤] من طريق دعلج ثنا موسى بن هارون هو الحمال، بحديث حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه، وقد رواه كذلك النسائي في الكبرى[٥] عن عمرو بن زرارة عن إسماعيل بن علية عن أيوب، ومن

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٢-١٣)، والجوزقاني في «الأباطيل» (١/ ١١٥)، والخطيب في «جامعه» (٢/ ١١٦)، والهيثمي في «كشف الأستار» (١/ ١٠٨)، وفي «المجمع» (١/ ١٩١)، وقال رواه البزار. وأبو يعلى كما في «البداية» (٢/ ١٣٣).

(٢) في موطأه ص٢٥ .

(٣) لم نقف على قول ابن العربي.

(٤) ص٤١٨ .

(٥) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٧).

حديث النضر بن شميل عن عبد اللَّه بن عون كلاهما عن ابن سيرين (فالخطيب روى) عن موسى المذكور (به) أي: في الآتي كذلك (الرفع) فإنه قال: إذا قال حماد بن زيد والبصريون: قال قال فهو مرفوع، وقال الخطيب عقبه: قلت للبرقاني: أحسب أن موسى عني بهذا القول أحاديث ابن سيرين خاصة، فقال: كذا يجب.

قال الخطيب: ويحققه وساق من طريق بشر بن المفضل[١] عن خالد، قال قال محمد بن سيرين: كل شيء حدثت[٢] عن أبي هريرة فهو مرفوع[٣] ولذلك أمثلة كثيرة،/ منها ما رواه البخاري في المناقب من صحيحه ثنا سليمان بن حرب ثنا ١/١٥٤ حماد به إلى أبي هريرة قال: قال أسلم، وغفار[٤]، وشيء من مزينة، الحديث[٥]، وروى غيره من حديث عبد الوارث عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال: قال إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة[٦] (وذا) أي: الحكم بالرفع فيما يأتي عن ابن سيرين بتكرير «قال» خاصة (عجيب) لتصريحه بالتعميم في كل ما رواه عن أبي هريرة، بل لولا ثبوت هذا القول عنه لم يسغ الجزم بالرفع في ذلك، إذ مجرد التكرير من ابن سيرين وغيره على الاحتمال، وإن كان جانب الرفع أقوى، فقد وجدنا الكثير مما جاء عن غير ابن سيرين كذلك جاء بصريح الرفع في رواية أخرى، كحديث شعبة عن إدريس الأودي عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال: لا يصلي أحدكم وهو يجد الخبث[٧].

وحديث زيد بن الحباب عن أبي المنيب عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال: الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا[٨].

---

(١) في هـ «الفضل» وهو تصحيف.
(٢) في هـ «حديث».
(٣) «الكفاية» ص٤١٨-٤١٩، ونص القول: قلت: ويحقق قول موسى هذا ما أخبرناه ابن الفضل الخ.
(٤) في هـ «عقار» تصحيف.
(٥) البخاري (٣٥٣٢) ومسلم (٢٥٢١) مرفوعًا.
(٦) «الكفاية» ص٤١٨.
(٧) المصدر السابق ص٤١٨، وأخرجه البيهقي في «سننه» (٣/ ٧٢) مرفوعًا.
(٨) «الكفاية» ص٤١٨، وأبو داود (١٤٠٦) مرفوعًا.

وحديث أبي نعامة السعدي عن عبد اللَّه بن الصامت عن أبي ذر قال: قال: كيف أنتم - أو قال : كيف أنت - إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة[١]، الحديث - فآخرها جاء من حديث أبي العالية البراء عن ابن الصامت بصريح الرفع[٢]، والأولان ذكر الخطيب، مع قوله شبه فيهما الرفع أنهما جاءا من طريقين آخرين مرفوعين[٣].

خاتمة: لو أريد عزو لفظ مما جاء بشيء من كنايات الرفع وما أشبهها على ما تقرر في هذه الفروع بصريح الإضافة إلى رسول اللَّه ﷺ كان ممنوعًا، فقد نهى أحمد بن حنبل الفريابي، وابن المبارك عيسى بن يونس الرملي عن رفع حديث «حذف السلام/ سنة»[٤]. وقال المصنف بعد حكايته في تخريجه الكبير للإحياء ما حاصله: المنهي عنه عزو هذا القول إلى النبي ﷺ لا الحكم بالرفع انتهى. [وكأنه للتنزيه إن لم يمنعا الرواية بالمعنى][٥]. ١/١٥٥

المرسل

١٢٠- مَرْفُوعُ تَابِعٍ عَلَى الْمَشْهُورِ ... مُرْسَلٌ اوْ قَيِّدْهُ بِالْكَبِيرِ

١٢١- أَوْ سَقْطُ رَاوٍ مِنْهُ ذُو أَقْوَالِ ... وَالْأَوَّلُ الْأَكْثَرُ فِي اسْتِعْمَالِ

١٢٢- وَاحْتَجَّ مَالِكٌ كَذَا النُّعْمَانُ ... وَتَابِعُوهُمَا بِهِ وَدَانُوا

١٢٣- وَرَدَّهُ جَمَاهِرُ النُّقَّادِ ... لِلْجَهْلِ بِالسَّاقِطِ فِي الْإِسْنَادِ

١٢٤- وَصَاحِبُ التَّمْهِيدِ عَنْهُمْ نَقَلَهْ ... وَمُسْلِمٌ صَدْرَ الْكِتَابِ أَصَّلَهْ

١٢٥- لَكِنْ إِذَا صَحَّ لَنَا مَخْرَجُهْ ... بِمُسْنَدٍ أَوْ مُرْسَلٍ يُخْرِجُهْ

١٢٦- مَنْ لَيْسَ يَرْوِي عَنْ رِجَالِ الْأَوَّلِ ... نَقْبَلْهُ، قُلْتُ الشَّيْخُ لَمْ يُفَصِّلِ

١٢٧- وَالشَّافِعِيُّ بِالْكِبَارِ قَيَّدَا ... وَمَنْ رَوَى عَنِ الثِّقَاتِ أَبْدَا

---

(١) مسلم (٦٤٨).
(٢) مسلم (٦٤٨) والنسائي (٢/ ١١٣) وأحمد (٥/ ١٦٨-١٦٩) وسقطت كلمة «الرفع» من هـ.
(٣) «الكفاية» ص٤١٩ .
(٤) تقدم تخريجه.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح.

١٢٨- وَمَنْ إِذَا شَارَكَ أَهْلَ الْحِفْظِ وَافَقَهُمْ إِلَّا بِنَقْصِ لَفْظِ
١٢٩- فَإِنْ يُقَلْ فَالْمُسْنَدُ الْمُعْتَمَدُ فَقُلْ دَلِيلَانِ بِهِ يَعْتَضِدُ
١٣٠- وَرَسَمُوا مُنْقَطِعًا عَنْ رَجُلِ وَفِي الْأُصُولِ نَعْتُهُ بِالْمُرْسَلِ
١٣١- أَمَّا الَّذِي أَرْسَلَهُ الصَّحَابِي فَحُكْمُهُ الْوَصْلُ عَلَى الصَّوَابِ

[معنى المرسل لغة]: وجمعه مراسيل بإثبات الياء وحذفها أيضًا، وأصله كما هو حاصل كلام العلائي مأخوذ من الإطلاق، وعدم المنع كقوله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] فكأن المرسل أطلق الإسناد، ولم يقيده براو معروف، أو من قولهم: ناقة مرسال، أي: سريعة السير، كأن المرسل أسرع فيه عجلا، فحذف/ بعض إسناده. ١٥٦/١

قال كعب:

أمست سعاد بأرض لا يبلغها إلا العتاقة النجيبات المراسيل[(١)]

أو من قولهم: جاء القوم أرسالًا، أي: متفرقين؛ لأن بعض الإسناد منقطع من بقيته[(٢)].

[معنى المرسل اصطلاحًا]: وأما في الاصطلاح فـ(مرفوع) أي: مضاف (تابع) من التابعين إلى النبي ﷺ بالتصريح أو الكناية (على المشهور) عند أئمة المحدثين (مرسل) كما نقله الحاكم وابن عبد البر[(٣)] عنهم، واختاره الحاكم وغيره، ووافقهم جماعة من الفقهاء والأصوليين، وعبر عنه بعضهم كالقرافي[(٤)] في التنقيح بإسقاط الصحابي من السند[(٥)]، وليس بمتعين فيه، ونقل الحاكم تقييدهم له

---

(١) انظر بانت سعاد لكعب بن زهير ص٣، و«المستدرك» للحاكم (٣/ ٥٨٠) و«جامع التحصيل» ص١٥، و«لسان العرب» (١١/ ٢٨٣).

(٢) «جامع التحصيل» ص١٤-١٥ .

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص٣٢، و«التمهيد» (١/ ١٩-٢٠)، و«جامع التحصيل» ص١٩ .

(٤) هو أحمد بن إدريس المشهور بالقرافي، شهاب الدين أبو العباس فقيه، أصولي، مفسر (٦٢٦-٦٨٤هـ).

(٥) انظر «جامع التحصيل» ص٢٢، والتنقيح ص١٦ .

باتصال سنده إلى التابعي[١] وقيده في «المدخل»[٢] بما لم يأت اتصاله من وجه آخر، كما سيأتي كل منهما.

وكذا قيده شيخنا بما سمعه التابعي من غير النبي ﷺ[٣] ليخرج من لقيه كافرًا فسمع منه، ثم أسلم بعد وفاته ﷺ، وحدث بما سمعه منه، كالتنوخي رسول هرقل[٤] فإنه مع كونه تابعيًا محكوم لما سمعه بالاتصال لا الإرسال[٥]، وهو متعين، وكأنهم/ أعرضوا عنه لندوره. ١٥٧/١

وخرج بقيد التابعي مرسل الصحابي كبيرًا كان أو صغيرًا، وسيأتي آخر الباب، وشمل إطلاقه الكبير منهم، وهو الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم، وكانت جل روايته عنهم، والصغير[٦] الذي لم يلق منهم إلا العدد اليسير أو لقي جماعة، إلا أن جل روايته عن التابعين (أو قيده بـ) التابعي (الكبير) كما هو مقتضى القول بأن مرفوع صغير التابعين إنما يسمى منقطعًا.

قال ابن عبد البر في مقدمة «التمهيد»[٧]: المرسل أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ، ومثل بجماعة منهم قال: [وكذلك من دونهم ويسمي جماعة][٨] قال: وكذلك يسمي من دونهم أيضًا ممن صح له لقاء جماعة من الصحابة ومجالستهم.

قال: ومثله أيضًا مرسل من دونهم. فأشار بهذا الأخير إلى مراسيل صغار

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» ص٣٢ ونص كلامه: «أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي قال رسول الله ﷺ».

(٢) ص١٢، ونص كلامه: «وهو قول الإمام التابعي أو تابع التابعي: قال رسول الله ﷺ، وبينه وبين رسول الله قرن أو قرنان، ولا يذكر سماعه من الذي سمعه فيه».

(٣) «النكت» (٢/ ٣٣٧).

(٤) رواه أحمد عنه (٤/ ٧٤- ٧٥)، وقد ذكره ابن كثير في «البداية» (٥/ ١٥- ١٦) وقال: أخرجه أحمد، وإسناده لا بأس به تفرد به الإمام أحمد. وانظر «تعجيل المنفعة» (رقم ١٤٦٨).

(٥) في هـ «إلا الإرسال» وهو خطأ.

(٦) زاد في ز «هو».

(٧) (١/ ١٩، ٢١)

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

التابعين، ثم قال: وقال آخرون: لا يكون حديث صغار التابعين مرسلًا بل يسمى منقطعًا؛ لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد أو الاثنين فأكثر روايتهم عن التابعين.

وإلى هذا الاختلاف أشار ابن الصلاح بقوله: وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير[١]. قال شيخنا: ولم أر التقييد بالكبير صريحًا عن أحد، نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل إذا اعتضد - كما سيأتي - بأن يكون[٢] من رواية[٣] التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك أنه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلًا، بل الشافعي مصرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة، وذلك في قوله: ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة[٤]، (أو سقط/ راو منه) أي: المرسل[٥] ما سقط راو من ١٥٨/١ سنده، سواء كان في أوله أو آخره أو بينهما، واحدًا أو أكثر، كما يومئ إليه تنكير راو، وجعله اسم جنس ليشمل - كما صرح به الشارح[٦] - سقوط راو فأكثر، بحيث يدخل فيه المنقطع والمعضل والمعلق، وهو ظاهر عبارة الخطيب، حيث أطلق الانقطاع فإنه قال في كفايته[٧] المرسل هو ما انقطع إسناده بأن يكون في رواية من لم يسمعه ممن فوقه. وكذا قال في موضع آخر منها: لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس، هو رواية الراوي عن من لم يعاصره كالتابعين عن النبي ﷺ، وابن جريج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ومالك عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، أو عن من عاصره ولم يلقه كالثوري وشعبة عن الزهري. قال: وما كان نحو ذلك فالحكم فيه وكذا فيمن لقي من

---

(١) «علوم الحديث» ص٤٧ .
(٢) في ز «بأنه».
(٣) في هـ «رواته».
(٤) انظر قول الحافظ في «النكت» (٢/ ٣٣٤-٣٣٥)، وقول الشافعي في «الرسالة» ص٤٦٧ .
(٥) سقطت كلمة «المرسل» من هـ و ح.
(٦) في «فتح المغيث» (١/ ٦٩).
(٧) ص٢١ .

أضاف إليه وسمع منه إلا أنه لم يسمع[١] منه ذلك الحديث، واحد[٢].

وحاصله التسوية بين الإرسال الظاهر والخفي والتدليس في الحكم، ونحوه قول أبي الحسن ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» كما سيأتي في التدليس: الإرسال رواية الراوي عن من لم يسمع منه[٣]، وهو الذي حكاه ابن الصلاح عن الفقهاء والأصوليين بل وعن الخطيب، فإنه قال: والمعروف في الفقه وأصوله أن ذلك كله - أي المنقطع والمعضل - يسمى مرسلًا. قال: وإليه ذهب من أهل الحديث الخطيب، وقطع به[٤]. ونحوه قول النووي في شرح مسلم[٥]: المرسل عند الفقهاء، والأصوليين والخطيب وجماعة من المحدثين/ ما انقطع إسناده على ١٥٩/١
أي وجه كان، فهو عندهم بمعنى المنقطع فإن قوله: على أي وجه كان يشمل الابتداء والانتهاء وما بينهما، الواحد فأكثر.

وأصرح منه قوله في شرح المهذب[٦]: ومرادنا بالمرسل هنا ما انقطع إسناده فسقط من رواته واحد فأكثر، وخالفنا أكثر المحدثين فقالوا: هو رواية التابعي عن النبي ﷺ - انتهى.

وممن صرح بنحوه من المحدثين الحاكم، فإنه قال في المدخل[٧]وتبعه البغوي في شرح السنة[٨]: وهو قول التابعي أو تابع التابعي: قال رسول اللّه ﷺ، وبينه وبين الرسول قرن أو قرنان، ولا يذكر سماعه من الذي سمعه، يعني: في رواية أخرى، كما سيأتي أواخر الباب، ولكن الذي مشى عليه في علومه[٩] خلاف ذلك، وكذا أطلق أبو نعيم في «مستخرجه» على التعليق مرسلًا[١٠]، وممن أطلق

---

(١) في ز «سمع» وهو خطأ.
(٢) «الكفاية» ص٣٨٤، و«جامع التحصيل» ص١٧ .
(٣) انظر «التقييد والإيضاح» ص٨٠، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٦٩)، و«النكت» (٢/ ٤٠٠).
(٤) «علوم الحديث» ص٤٨، و«الكفاية» ص٢١، ٣٨٤ .
(٥) (١/ ٣٠).
(٦) (١/ ١٠٣).
(٧) ص١٢ .
(٨) (١/ ٢٤٥).
(٩) ص٣٢- وقد سبق نصه قريبًا.
(١٠) انظر «فتح الباري» (٩/ ٥٩٠- ٥٩١).

المرسل على المنقطع من أئمتنا أبو زرعة، وأبو حاتم ثم الدارقطني ثم البيهقي، بل صرح البخاري في حديث لإبراهيم بن يزيد النخعي عن أبي سعيد الخدري بأنه مرسل لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد[١].

وكذا صرح هو وأبو داود في حديث لعَوْن بن عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود بأنه مرسل، لكونه لم يدرك ابن مسعود[٢]، والترمذي في حديث لابن سيرين عن حكيم بن حزام بأنه مرسل، وإنما رواه ابن سيرين عن يوسف بن / ١٦٠/١ ماهك عن حكيم[٣]، وهو الذي مشى عليه أبو داود في مراسيله في آخرين، وأما أبو الحسن ابن القطان من متقدمي أئمة أصحابنا فإنه قال: المرسل أن يروي بعض التابعين عن النبي ﷺ خبرًا أو يكون بين الراوي وبين رجل رجل[٤].

وقال الأستاذ أبو منصور: المرسل ما سقط من إسناده واحد، فإن سقط أكثر فهو معضل[٥]، ثم إنه على القول بشموله المعضل والمعلق قد توسع من أطلقه من الحنفية على قول الرجل من أهل هذه الأعصار، قال النبي ﷺ كذا، وكان ذلك سلف الصفدي[٦] حيث قال في تذكرته حكاية عن بعض المتأخرين: المرسل ما وقع إلى النبي ﷺ من غير عنعنة، والمسند ما رفعه راويه بالعنعنة[٧]. فإن الظاهر أن قائله أراد بالعنعنة الإسناد، فهو كقول ابن الحاجب تبعًا لغيره من

---

(١) ومن أمثلة هذا النوع ما ذكره البخاري في «تأريخه الصغير» ص١٥ .

(٢) انظر عون المعبود (٣/ ١٤١)، قال المنذري في «مختصره» (١/ ٤٢٣) ذكره البخاري في «تأريخه الكبير» وقال مرسل، ومن أمثلة هذا النوع من المرسل، ما رواه أبو داود في «سننه» (١/ ٣٠١-٣٠٢) حيث قال بعد «عن إبراهيم التيمي عن عائشة أن النبي ﷺ قبلها ولم يتوضأ، وهو مرسل، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة شيئًا».

(٣) انظر سنن الترمذي (٣/ ٥٣٦) وعبارته: قال أبو عيسى: وروى هذا الحديث عوف وغيره عن ابن سيرين عن حكيم بن حزام عن النبي ﷺ وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني عن يوسف بن ماهك عن حكيم. كذلك وجدنا مثالا آخر له في سنن الترمذي (٢/ ٤٦) حيث قال بعد «عن عمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ وهذا مرسل، عمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك».

(٤) ذكره في كتابه «أصول الفقه» كما في «جامع التحصيل» ص ١٨، و«النكت» (٢/ ٣٣٥).

(٥) انظر «النكت» (٢/ ٣٣٥).

(٦) هو خليل بن أيبك الصفدي الشافعي، صلاح الدين، مؤرخ، أديب (٦٩٦-٧٦٤هـ).

(٧) انظر «جامع التحصيل» ص٢٢، و«النكت» (٢/ ٣٣٦).

أئمة الأصول المرسل قول غير الصحابي قال رسول اللّه ﷺ[١]. فإنه يتناول ما لو كثرت الوسائط.

ولكن قد قال العلائي: إن الظاهر عند التأمل في أثناء استدلالهم أنهم لا يريدونه، بل إنما مرادهم ما سقط منه التابعي مع الصحابي، أو ما سقط منه اثنان بعد الصحابي ونحو ذلك، ويدل عليه قول إمام الحرمين في البرهان، مثاله أن يقول الشافعي: قال رسول اللّه ﷺ كذا[٢]، وإلا فيلزم من الإطلاق المتقدم بطلان اعتبار الأسانيد التي هي من خصائص هذه الأمة، وترك النظر في أحوال الرواة، والإجماع في كل عصر/ على خلاف ذلك، وظهور فساده غني عن الإطالة فيه[٣] ١٦١/١ - انتهى.

ولذلك خصه بعض المحققين من الحنفية بأهل الأعصار الأول يعني: القرون الفاضلة[٤]؛ لما صح عنه ﷺ أنه قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»[٥] - قال الراوي: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة؟ وفي رواية جزم فيها بثلاثة بعد قرنه بدون شك - «ثم يفشو الكذب»، وفي رواية: ثم ذكر قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون»[٦]،

---

(١) انظر «جامع التحصيل» ص٢٤، و«النكت» (٢/ ٢٣٦)، و«الباعث الحثيث» ص ٤٨، ذكره في «مختصره» في أصول الفقه.

(٢) انظر «جامع التحصيل» ص٢٣، و«النكت» (٢/ ٣٣٦)، و«البرهان» (١/ ٦٣٢)، وقد ورد فيه «التابعي» بدل «الشافعي» ولكن لا تستقيم عليه الدلالة المشار إليها قول الشارح، ولذا أثبتنا «الشافعي».

(٣) انظر «جامع التحصيل» ص٢٣، ٢٤، ٢٧، و«النكت» (٢/ ٣٣٦).

(٤) انظر «جامع التحصيل» ص٢٢ .

(٥) سقطت كلمة «ثم الذين يلونهم» الثاني من ح و هـ.

(٦) البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥)، والنسائي (٧/ ١٧- ١٨)، وأبو داود (٤٦٣٢)، والترمذي (٢٢٢٢) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٧/ ٧): وقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن أبي شيبة والطبراني إثبات القرن الرابع ورجاله ثقات إلا أن جعدة مختلف في صحبته. كذلك قال الحافظ ابن القيم في «تهذيب السنن» (٧/ ٣٣): وقع في بعض طرقه في الصحيح رواه الطبراني (٥٨٣- ٥٨٥) عن عمران بن حصين إثبات القرن الرابع، ولعل هذا غير محفوظ . وأما لفظ «ثم يفشو الكذب» فرواه الخطيب في «الكفاية» ص٣٥، وغيره من المحدثين في كتبهم، انظر هامش «المعتبر» ص ٢٥٠ .

وحينئذ فالمرسل (ذو أقوال) الثالث أوسعها، والثاني أضيقها (والأول الأكثر في استعمال) أهل الحديث كما قاله الخطيب، وعبارته عقب حكاية الثالث من كفايته: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، أما ما رواه تابعي التابعي فيسمونه المعضل[١].

بل صرح الحاكم في «علومه»[٢] بأن مشايخ الحديث لم يختلفوا أنه هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي ثم يقول التابعي: قال رسول اللّه ﷺ، ووافقه غيره على حكاية الاتفاق[٣].

[الخلاف في الاحتجاج بالمرسل]: (واحتج) الإمام (مالك) هو ابن أنس في المشهور عنه (وكذا) الإمام أبو حنيفة (النعمان) بن ثابت (وتابعوهما) المقلدون لهما،/ والمراد الجمهور من الطائفتين، بل وجماعة من المحدثين، والإمام أحمد ١٦٢/١ في رواية حكاها النووي[٤] وابن القيم[٥] وابن كثير[٦] وغيرهم (به) أي: بالمرسل (ودانوا) بمضمونه، أي: جعل كل واحد منهم ما هو عنده مرسل دينا يدين به في الأحكام وغيرها، وحكاه النووي في شرح المهذب[٧] عن كثيرين من الفقهاء أو أكثرهم، قال ونقله الغزالي[٨] عن الجماهير.

وقال أبو داود في رسالته[٩]: وأما المراسيل فقد كان أكثر العلماء يحتجون بها فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك وتابعه عليه أحمد وغيره - انتهى.

وكان من لم يذكر أحمد في هذا الفريق رأى ما في الرسالة أقوى مع ملاحظة صنيعه في العلل كما سيأتي قريبًا، وكونه يعمل بالضعيف الذي يندرج فيه

---

(١) «الكفاية» ص٢١، انظر «جامع التحصيل» ص١٩ .
(٢) ص٣٢، انظر «جامع التحصيل» ص٢٠ .
(٣) منهم الحافظ ابن عبد البر، انظر «التمهيد» (١/ ١٩-٢٠).
(٤) في «المجموع» (١/ ١٠٣)، وشرح مسلم له (١/ ٣٠).
(٥) في «إعلام الموقعين» (١/ ٣١).
(٦) في «الباعث الحثيث» ص ٤٨، وقد نقل العلائي في «جامع التحصيل» ص ٢٧، عن أحمد في رواية أيضًا والحاكم في «المدخل» ص ١٢ .
(٧) (١/ ١٠٣).
(٨) في «المستصفى» (١/ ١٦٩).
(٩) ص٢٤ .

المرسل، فذاك إذا لم يجد في الباب غيره كما تقدم، ثم اختلفوا أهو أعلى من المسند أو دونه[١] أو مثله؟ وتظهر فائدة الخلاف عند التعارض.

والذي ذهب إليه أحمد، وأكثر المالكية، والمحققون من الحنفية كالطحاوي وأبي بكر الرازي تقديم المسند[٢]، قال ابن عبد البر: وشبهوا ذلك بالشهود يكون بعضهم أفضل حالًا من بعض، وأقعد وأتم معرفة، وإن كان الكل عدولًا جائزي الشهادة[٣]، انتهى.

والقائلون بأنه أعلى وأرجح من المسند وجهوه بأن من أسند فقد أحالك على إسناده، والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم،/ ومن أرسل مع علمه ودينه ١٦٣/١ وإمامته وثقته فقد قطع لك بصحته، وكفاك النظر فيه.

ومحل الخلاف فيما قيل إذا لم ينضم إلى الإرسال ضعف في بعض رواته، وإلا فهو حينئذ أسوأ حالًا من مسند ضعيف جزمًا، ولذا قيل: إنهم اتفقوا على اشتراط ثقة المرسل وكونه لا يرسل إلا عن الثقات، قاله ابن عبد البر[٤] وكذا أبو الوليد الباجي من المالكية[٥]، وأبو بكر الرازي من الحنفية[٦].

وعبارة الثاني[٧]: لا خلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل إذا كان مرسله غير متحرز بل يرسل عن غير الثقات أيضًا، وأما الأول فقال: لم تزل الأئمة يحتجون بالمرسل إذا تقارب عصر المرسل والمرسل عنه، ولم يعرف المرسل بالرواية عن الضعفاء.

وممن اعتبر ذلك من مخالفيهم الشافعي فجعله شرطًا في المرسل المعتضد، ولكن قد توقف شيخنا في صحة نقل الاتفاق من الطرفين قبولًا وردًا، قال: لكن ذلك فيهما عن جمهورهم مشهور[٨] - انتهى.

---

(١) زاد في ز «وفوقه».
(٢) انظر «جامع التحصيل» ص ١٩-٣٠ .
(٣) «التمهيد» (١/ ٥).
(٤) انظر «جامع التحصيل» ص٤٠، و«المجموع» (١/ ١٠٣)، و«النكت» (٢/ ٣٤٢).
(٥) انظر «جامع التحصيل» ص٤٠، و«النزهة» ص٦٤، و«النكت» (٢/ ٣٤٢).
(٦) انظر «النزهة» ص٦٤، و«النكت» (٢/ ٣٥٦).
(٧) في هـ وأما الثاني «وعبارة الأول» وهو خطأ.
(٨) «النكت» (٢/ ٣٤٢).

وفي كلام الطحاوي ما يومئ إلى احتياج المرسل ونحوه إلى الاحتفاف بقرينة، وذلك أنه قال في حديث أبي عبيدة بن عبد اللَّه بن مسعود أنه سئل: كان عبد اللَّه مع النبي ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ما نصه: فإن قيل هذا منقطع؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئًا، يقال: نحن لم نحتج به من هذه الجهة، إنما احتججنا به؛ لأن مثل أبي عبيدة على تقدمه في العلم وموضعه من عبد اللَّه وخلطته بخاصته من بعده، لا يخفى عليه مثل هذا من أموره فجعلنا قوله حجة لهذا، لا من الطريق التي وصفت[١].

ونحوه قول الشافعي رحمه الله في حديث لطاوس عن معاذ، طاوس لم يلق معاذًا لكنه عالم بأمر معاذ، وإن لم يلقه لكثرة من لقيه ممن أخذ عن معاذ، وهذا لا أعلم من أحد فيه خلافًا، وتبعه البيهقي وغيره.

ومن الحجج لهذا القول أن احتمال الضعف في الواسطة حيث كان المرسل[٢] تابعيًا لاسيما بالكذب بعيد جدًّا، فإنه ﷺ أثنى على عصر التابعين، وشهد له بعد الصحابة بالخيرية، ثم للقرنين كما تقدم، بحيث استدل بذلك على تعديل أهل القرون الثلاثة، وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، فإرسال التابعي - بل ومن اشتمل عليه باقي القرون الثلاثة - الحديث بالجزم من غير وثوق بمن قاله مناف لها، هذا مع كون المرسل عنه ممن اشترك معهم في هذا الفضل. /١٦٤/١

وأوسع من هذا قول عمر رضي الله عنه: المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودًا في حد، أو مجرّبًا عليه شهادة زور، أو ظنينًا في ولاء أو قرابة[٣].

---

(١) «شرح معاني الآثار» (١/ ٤٨).

(٢) سقطت كلمة «المرسل» من ح و هـ.

(٣) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٥١٢)، والبيهقي في «المعرفة» كما في تعليق نفس المصدر، وفي «سننه» (١٠/ ١٥٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» كما في «الجوهر النقي على هامش» نفس المصدر. وقد اختلفوا في صحة الرسالة التي ورد فيها قول عمر هذا، فقال الحافظ ابن حزم في «المحلى» (١/ ٥٩)، وفي «ملخص إبطال القياس» ص ٦: هذه رسالة لم يروها إلا عبد الملك ابن الوليد بن معدان عن أبيه، وهو ساقط بلا خلاف وأبوه أسقط، أو من هو مثله في السقوط وقال ابن القيم فيها: هذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة، والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه وإلى تأمله والتفقه فيه، انظر «إعلام الموقعين» (١/ ٨٦) كذا رد الشيخ أحمد محمد شاكر على ابن حزم في تعليقه على «المحلى».

قالوا: فاكتفى ﷺ بظاهر الإسلام في القبول إلا أن[١] يعلم منه خلاف العدالة، ولو لم يكن الواسطة من هذا القبيل لما أرسل عنه التابعي، والأصل قبول خبره حتى يثبت عنه ما يقتضي الرد، وكذا ألزم بعضهم المانعين بأن مقتضى الحكم لتعاليق البخاري المجزومة بالصحة إلى من علق عنه، أن من يجزم من أئمة التابعين عن النبي ﷺ بحديث يستلزم صحته من باب أولى، لاسيما وقد قيل: إن المرسل لو لم يحتج بالمحذوف لما حذفه، فكأنه عدله.

ويمكن إلزامهم لهم أيضًا بأن مقتضى تصحيحهم في قول التابعي «من السنة» وقفه على الصحابي، حمل قول التابعي: قال رسول الله ﷺ، على أن المحدث له بذلك صحابي تحسينًا للظن به، في حجج يطول إيرادها لاستلزامه التعرض للرد
١٦٥/١ مع كون جامع التحصيل/ في هذه المسألة للعلائي متكفلًا بذلك كله، وكذا صنف فيها ابن عبد الهادي[٢] جزءًا (ورده) أي: الاحتجاج بالمرسل (جماهر) بحذف الياء تخفيفًا جمع جمهور أي: معظم (النقاد) من المحدثين كالشافعي وأحمد [وغيرهما من المتقدمين والمتأخرين][٣] وحكموا بضعفه (للجهل بالساقط في الإسناد) فإنه يحتمل أن يكون تابعيًا لعدم تقيدهم بالرواية عن الصحابة، ثم يحتمل أن يكون ضعيفًا لعدم تقيدهم بالثقات، وعلى تقدير كونه ثقة يحتمل أن يكون روى عن تابعي أيضًا يحتمل أن يكون ضعيفًا. وهلم جرا إلى ستة أو سبعة فهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض، واجتماع ستة في حديث يتعلق بسورة الإخلاص (وصاحب التمهيد) وهو أبو عمر بن عبد البر (عنهم) يعني: المحدثين (نقله) بل حكى الإجماع على طلب عدالة المخبر[٤] (ومسلم) وهو ابن الحجاج (صدر الكتاب) الشهير الذي صنفه في الصحيح (أصله) أي: رد الاحتجاج به، فإنه قال في أثناء كلام ذكره في مقدمة الصحيح[٥] على وجه الإيراد على لسان

---

(١) في ز «أنه».

(٢) هو محمد بن أحمد، شمس الدين، أبوعبد الله، ابن قدامة المقدسي، حافظ للحديث، عارف بالأدب، من كبار الحنابلة، يقال له: ابن عبد الهادي (٧٠٥-٧٤٤هـ).

(٣) سقط من ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) «التمهيد» (١/ ٥-٦).

(٥) (١/ ١٣٢).

خصمه: والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة، وأقره ومشى عليه في كتابه [وكذا أحمد في العلل][١] حيث يعل الطريق المسندة بالطريق المرسلة. ولو كان المرسل عنده حجة لازمة لما أعل به، ويكفينا نقل صاحبه أبي داود أنه تبع فيه الشافعي[٢] كما تقدم.

وكذا حكى عن مالك، وهو غريب، فالمشهور عنه الأول، وممن حكى الثاني عن مالك الحاكم[٣]، وقال النووي في شرح المهذب[٤]: المرسل لا يحتج به عندنا/ وعند جمهور المحدثين وجماعة من الفقهاء وجماهير أصحاب الأصول ١٦٦/١ والنظر، قال: وحكاه الحاكم أبو عبد الله عن سعيد بن المسيب ومالك وجماعة أهل الحديث والفقهاء[٥] انتهى.

وبسعيد يرد على ابن جرير الطبري[٦] من المتقدمين، وابن الحاجب[٧] من المتأخرين ادعاؤهما إجماع التابعين على قبوله، إذ هو من كبارهم مع أنه لم ينفرد من بينهم بذلك بل قال به منهم ابن سيرين والزهري[٨].

وغايته أنهم غير متفقين على مذهب واحد كاختلاف من بعدهم، ثم إن ما أشعر به كلام أبي داود في كون الشافعي أول من ترك الاحتجاج به ليس على ظاهره، بل هو قول ابن مهدي ويحيى القطان وغير واحد ممن قبل الشافعي، ويمكن أن اختصاص الشافعي لمزيد التحقيق فيه.

وبالجملة فالمشهور عن أهل الحديث خاصة القول بعدم صحته، بل هو قول جمهور الشافعية، واختيار إسماعيل القاضي وابن عبد البر وغيرهما من المالكية،

---

(١) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ على الوجه الآتي، «وهو محكي عن أحمد كما قدمته، ومشى عليه في العلل».

(٢) «رسالة أبي داود» ص٢٤ .

(٣) في «مدخله» ص١٢ .

(٤) (١/ ١٠٣).

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص٣٢- ٣٣ .

(٦) انظر «التمهيد» (١/ ٤)، و«جامع التحصيل» ص٧٠، و«النكت» (١/ ٣٥٥).

(٧) «النكت» (١/ ٣٥٥).

(٨) قد رد على دعوى الإجماع هذه العلائي في «جامع التحصيل» ص٧٠، ٧٥، والحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٣٥٥- ٣٥٦) أتم رد.

والقاضي أبي بكر بن الباقلاني وجماعة كثيرين من أئمة الأصول.

وبالغ بعضهم[١] في التضييق، فرد مراسيل الصحابة، كما بالغ من توسع من أهل الطرف الآخر فقبل مراسيل أهل هذه الأعصار وما قبلها، وبينا هناك رده، وسنبين رد الآخر آخر الباب، وما أوردته من حجج الأولين مردود.

أما الحديث فمحمول على الغالب، والأكثرية، وإلا فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذمومة، لكن بقلة، بخلاف من
١٦٧/١ بعد القرون الثلاثة/ فإن ذلك كثر[٢] فيهم واشتهر.

وقد روى الشافعي عن عمه: ثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: إني لأسمع الحديث أستحسنه فما يمنعني من ذكره إلا كراهية[٣] أن يسمعه سامع فيقتدي به، وذلك أني أسمعه من الرجل لا أثق به، فقد حدث به عمن أثق به، أو أسمعه من رجل أثق به قد حدث به عمن لا أثق به[٤].

وهذا كما قال ابن عبد البر يدل على أن ذلك الزمان - أي زمان الصحابة والتابعين - كان يحدث فيه الثقة وغيره[٥].

ونحوه ما أخرجه العقيلي من حديث ابن عون قال ذكر أيوب السختياني لمحمد ابن سيرين حديثًا عن أبي قلابة فقال: أبو قلابة رجل صالح ولكن عمن ذكره أبو قلابة[٦].

ومن حديث عمران بن حدير أن رجلًا حدثه عن سليمان التيمي عن محمد بن سيرين أن من زار قبرًا أو صلى إليه فقد برئ اللَّه منه، قال عمران: فقلت لمحمد عن أبي مجلز أن رجلًا ذكر عنك كذا، فقال أبو مجلز: كنت أحسبك يا أبا بكر

---

(١) مثل أبي إسحاق الاسفرائيني وابن برهان، انظر «جامع التحصيل» ص٣١، و«شرح المهذب» (١/ ١٠٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٦٣، و«النكت» (٢/ ٣٣٧).

(٢) في هـ و ح «أكثر».

(٣) في ز «كراهة».

(٤) انظر «المعرفة» للبيهقي (١/ ١٩)، و«التمهيد» (١/ ٣٨- ٣٩)، و«جامع التحصيل» ص٨٣، و«مقدمة الكامل» ص٩٤ .

(٥) انظر «التمهيد» (١/ ٣٩).

(٦) المصدر السابق (١/ ٣٤)، وانظر «التهذيب» (٥/ ٢٢٥).

أشد اتقاء، فإذا لقيت صاحبك فاقرأه السلام وأخبره أنه كذب قال: ثم رأيت سليمان عند أبي مجلز فذكرت ذلك له، فقال: سبحان اللّه، إنما حدثنيه مؤذن لنا، ولم أظنه يكذب[١]. فإن[٢] هذا والذي قبله فيهما رد أيضًا على من يزعم أن المراسيل لم تزل مقبولة معمولًا بها.

ومثل هذه حديث عاصم عن ابن سيرين قال: كانوا لا يسألون عن الإسناد/ حتى ١٦٨/١
وقعت الفتنة بعد[٣]، وأعلى من ذلك ما رويناه في الحلية[٤] من طريق ابن مهدي عن ابن لهيعة أنه سمع شيخًا من الخوارج يقول بعد ما تاب: إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، فإنا كنا إذا هوينا أمرًا صيرناه[٥] حديثًا انتهى.

ولذا قال شيخنا: إن هذه واللّه قاصمة الظهر للمحتجين بالمرسل، إذ بدعة الخوارج كانت في مبدأ الإسلام والصحابة متوافرون، ثم في عصر التابعين فمن بعدهم، وهؤلاء كانوا إذا استحسنوا أمرًا جعلوه حديثًا وأشاعوه، فربما سمع الرجل الشيء فحدث به ولم يذكر من حدثه به تحسينًا للظن فيحمله عنه غيره، ويجيء الذي يحتج بالمقاطيع فيحتج به مع كون[٦] أصله ما ذكرت فلا حول ولا قوة إلا باللّه[٧].

وأما الإلزام بتعاليق البخاري فهو قد علم شرطه في الرجال، وتقيده بالصحة بخلاف التابعين، وأما ما[٨] بعده فالتعديل المحقق في المبهم لا يكفي على المعتمد كما سيأتي في سادس فروع من تقبل روايته، فكيف باسترسال إلى هذا الحد.

---

(١) انظر «التمهيد» (١/ ٤٨).
(٢) في هـ «أنه».
(٣) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٨٤) وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٨٢)، و«أحوال الرجال» للجوزجاني ص٣٥-٣٦ ، و«حلية الأولياء» (٣/ ٢٧٨)، و«الكفاية» ص١٢٢، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٦١٤).
(٤) (٩/ ٣٩)، وانظر أيضًا «الكفاية» ص١٢٣، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٨- ٣٩) و«المجروحين» لابن حبان (١/ ٢٨) بسند آخر، و«مقدمة الكامل» ص٢٤٠ .
(٥) في هـ «صبرنا».
(٦) في هـ «كونه».
(٧) «مقدمة اللسان» (١/ ١١).
(٨) سقطت كلمة «ما» من هـ و ح.

نعم قد[١] قال ابن كثير المبهم الذي لم يسم، أو سمى ولم تعرف عينه لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لها بالخير فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن، وقد وقع في مسند أحمد وغيره من هذا القبيل كثير[٢]، وكذا[٣] يمكن الانفصال عن الأخير بأن الموقوف لا انحصار له فيما اتصل بخلاف المحتج به.

١٦٩/١ / وبهذا وغيره مما لم نطل[٤] بإيراده قويت الحجة في رد المرسل، وإدراجه في جملة الضعيف (لكن إذا صح) يعني: ثبت (لنا) أهل الحديث، خصوصًا للشافعية تبعًا لنص إمامهم (مخرجه) أي: اتصال المرسل (بمسند) يجيء من وجه آخر صحيح أو حسن أو ضعيف يعتضد به (أو بمرسل) آخر (يخرجه) أي: يرسله (من ليس يروي عن رجال) أي: شيوخ راوي المرسل (الأول) حتى يغلب على الظن عدم اتحادهما (نقبله) بالجزم جوابًا لإذا الشرطية، كما صرح ابن مالك في التسهيل بجوازه في قليل من الكلام وهو ظاهر كلام ابنه الشارح، ولكن نصوص مشاهير النحاة على اختصاصه بضرورة الشعر[٥]، على أنه لو قال: «متى» بدل[٦] «إذا» و«يقبل» بدل «نقبله» كما قال شيخنا لكان أحسن، وكذا يعتضد بما ذكره مع هذين الشافعي، كما سيأتي من موافقة قول بعض الصحابة أو فتوى عوام أهل العلم مع كون الاعتضاد بها في الترتيب هكذا.

وقد نظم الزائد بعض الآخذين عن الناظم فقال:

أوكان قول واحد من صحب خير الأنام عجم وعرب

---

(١) سقطت كلمة «قد» من ز.

(٢) «الباعث الحثيث» ٩٧ .

(٣) في ز «لذا».

(٤) في هـ «لانطبل»

(٥) كقول الشاعر:

وإذا تصبك مصيبة فاصبر لها وإذا تصبك خصاصة فتجمل

هو مذهب الكوفيين والأخفش قاله العراقي في «شرحه» (١/ ٧١)، وزكريا الأنصاري في «فتح الباقي» (١/ ١٤٩).

(٦) في ز «دون».

أو كان فتوى جل أهل العلم وشيخنا أهمله في النظم

(قلت الشيخ) ابن الصلاح (لم يفصل) في المرسل المعتضد بين كبار التابعين وصغارهم بل أطلق كما ترى، وكأنه بناه على المشهور في تعريفه كما تقدم (والشافعي) الذي اعتمد ابن الصلاح مقاله في ذلك (بالكبار منهم قيدًا) المعتضد، وتبع ابن الصلاح في الإطلاق النووي في عامة كتبه، ثم تنبه للتقييد في شرحه للوسيط[١] وهو من أواخر تصنيفه فإنه قال فيه: وأما الحديث المرسل فليس بحجة عندنا إلا أن الشافعي كان يرى الاحتجاج بمرسل الكبار من التابعين بشرط أن يعتضد بأحد أمور أربعة[٢]، وذكرها/ وكذا قيده الشافعي (بمن روى) منهم (عن الثقات أبدًا) بحيث إذا عين شيخه في مرسله في رواية أخرى، أو في مطلق حديثه حسبما يحتملها كلام الشافعي الآتي: لا يسمي مجهولًا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه[٣]، ولا يكفي قوله: إنه لم يكن يأخذ إلا عن الثقات، كما جاء عن سعيد بن المسيب[٤] وغيره، فالتوثيق مع الإبهام لا يكفي، على ما سيأتي، نعم قد قال الشافعي في سعيد بخصوصه: إنه ما عرفه روى إلا عن ثقة، وأجاب بذلك من عارضه في قبول مراسيله خاصة، بل وزاد أنه لا يحفظ له منقطعًا إلا وجد ما يدل على تسديده[٥]. ١/ ١٧٠

ولهذا قال ابن الصلاح عقب العاضد بمجيئه من وجه آخر: ولهذا احتج الشافعي بمرسلات سعيد، فإنها وجدت مسانيد من وجوه أخر. قال: ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب[٦] انتهى.

---

(١) واسمه «التنقيح» كما ورد في «التقييد والإيضاح» ص٣٦، نقول: قد تبع المؤلف فيه العراقي كما هو ظاهر، وإلا فقد ورد منه مثل هذا «التقييد» في كتابه «المجموع» (١/ ١٠٣-١٠٤)، «وتهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٢١).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر الرسالة ص٤٦٣، و«المعرفة» للبيهقي (١/ ٣٠) و«جامع التحصيل» ص٣٦ .

(٤) انظر «التهذيب» (٤/ ٨٧) وكذا قال سعد بن إبراهيم، انظر «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٨٧)، و«التمهيد» (١/ ٥٨)، و«الكفاية» ص٣٢ .

(٥) الرهن الصغير من «الأم» (٣/ ١٦٧) كما في «هامش جامع التحصيل» ص٤٦، و«النكت» (٢/ ٤٣٣).

(٦) «علوم الحديث» ص٤٩ .

وتبعه أحمد فنقل الميموني وحنبل معًا عنه أنه قال: مراسيل سعيد صحاح، لا نرى أصح من مرسلاته[١].

وقال ابن معين: هي أحب إلي من مرسلات الحسن[٢]. ولكن قد قال النووي في الإرشاد: اشتهر عند فقهاء أصحابنا أن مرسل سعيد حجة عند الشافعي، حتى أن كثيرًا منهم لا يعرفون غير ذلك، وليس الأمر على ذلك، ثم بينه بما ذكر معناه في شرح المهذب، فإنه قال فيه عقب نقله عن الشافعي في المختصر[٣] مما رواه عنه الربيع أيضًا إرسال ابن المسيب عندنا حسن ما نصه: اختلف أصحابنا المتقدمون في معناه على وجهين/ حكاهما الشيخ أبو إسحاق في اللمع[٤]، ١٧١/١ والخطيب في كتابيه الفقيه والمتفقه[٥] والكفاية[٦] وآخرون.

أحدهما: أنها حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل، قالوا: لأنها فتشت فوجدت مسندة.

ثانيهما: أنها ليست بحجة عنده، بل هي كغيرها على ما ذكرناه، قالوا: وإنما رجح الشافعي بمرسله والترجيح بالمرسل جائز.

قال الخطيب في كتابه الفقيه والمتفقه[٧]: والصواب الثاني، وأما الأول، فليس بشيء، وكذا قال في الكفاية[٨]: إن الثاني هو الصحيح؛ لأن في مراسيل سعيد ما لم يوجد بحال من وجه يصح.

قال البيهقي: وقد ذكرنا لابن المسيب مراسيل لم يقبلها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكدها، ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها. قال: وزيادة

---

(١) انظر «سنن البيهقي» (٦/ ٤٢)، و«التمهيد» (٦/ ٤٣٨)، و«جامع التحصيل» ص٤٦، و«البداية والنهاية» (٩/ ١٠٠)، و«خلاصة التذهيب» (١/ ٣٩٠-٣٩١)، و«التهذيب» (٤/ ٨٥).
(٢) «التهذيب» (٤/ ٨٥).
(٣) ص٧٨ في آخر «الأم».
(٤) ص٤٩، وانظر أيضًا «التبصرة في أصول الفقه» له ص٢٢٩ .
(٥) (١/ ٢٢٧).
(٦) ص٤٠٤- ٤٠٥ .
(٧) (١/ ٢٢٧).
(٨) ص٤٠٥ .

ابن المسيب في هذا على غيره أنه أصح التابعين إرسالًا فيما زعم الحفاظ[١]. قال - أي النووي[٢]-: وأما قول القفال المروزي في أول كتابه شرح التلخيص قال الشافعي[٣] في الرهن الصغير: مرسل سعيد عندنا حجة[٤]، فهو محمول على التفصيل الذي قدمناه عن البيهقي والخطيب والمحققين[٥]، [٦] إذا علم هذا فلم ينفرد/ سعيد بهذا الوصف فقط، قال أبو داود في سننه[٧]: سمعت محمد بن ١/١٧٢
حميد يقول: سمعت يعقوب بن عبد اللّه القمي[٨] يقول: كل شيء حدثتك عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ فهو مسند عن ابن عباس [٩] ولكن هذا خاص، ونحوه قول ابن سيرين المحكي قبيل المرسل] (و) قيده[١٠] أيضًا بـ (من إذا شارك) منهم (أهل الحفظ) في أحاديثهم (وافقهم) فيها ولم يخالفهم (إلا بنقص لفظ) [١١] الحفاظ بكلمة فأزيد مما] لا يختل معه المعنى، فإن ذلك لا يضر في قبول مرسله، وكل من هذه - أعني روايته عن الثقات وموافقة الحفاظ، وكونه من الكبار - صفة للمرسل بكسر المهملة، دالة على صحة مرسله المروي عنه.

وثانيها: جار في كل راو أرسل أو أسند كما قيل: إن المحتج بالمرسل أيضًا يشترط أولها كما تقدم مع النزاع فيه.

وهـذا سياق نص الشافعي ليعلـم أن الشارح وغيـره ممـن أورده أخل منه

---

(١) انظر «جامع التحصيل» ص٤٥ . وفي «المعرفة» للبيهقي ص٣٠-٣١ معناه.
(٢) سقطت كلمة «أي النووي» من ز و هـ.
(٣) سقطت كلمة «قال الشافعي» من ز.
(٤) قاله في الرهن الصغير من «الأم» (٣/ ١٦٧)، كما في «هامش جامع التحصيل» ص٤٦ .
(٥) انتهى ما في «شرح المهذب» (١/ ١٠٤-١٠٥).
(٦) ورد ما بين المعكوفتين في ح وهـ هكذا، وقلت: وممن صرح بأن كل ما أرسله مسند محمد بن حميد قال أبو داود في «سننه»: «سمعته يقول كل شيء حدثتك عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ فهو مسند عن ابن عباس عن النبي ﷺ».
(٧) (٤/ ١٨٥).
(٨) هو يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري أبوالحسن، القمي (بضم القاف وتشديد الميم) صدوق يهم من الثامنة، المتوفى (١٧٤هـ).
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح.
(١٠) زاد في ز «الشافعي» .
(١١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح.

بأشياء مهمة.

فروى البيهقي في المدخل عن شيخه الحاكم عن الأصم عن الربيع عنه أنه قال: والمنقطع مختلف، فمن شاهد أصحاب رسول اللَّه ﷺ من التابعين، فحدث حديثًا منقطعًا عن النبي ﷺ اعتبر[1] عليه بأمور: منها أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول اللَّه ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة ما قيل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك، ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل العلم من غير رجاله الذين قبل عنهم، فإن وجد ذلك كانت دلالة تقوي له مرسله، وهي أضعف من الأولى، وإن لم يوجد ذلك نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب النبي ﷺ/ قولًا له، فإن وجد يوافق ما ١٧٣/١
روي عن رسول اللَّه ﷺ كانت هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء اللَّه، وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ، ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولًا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما يروى عنه، ويكون إذا شرك أحدًا من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه ووجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه حتى لا يسع أحدًا منهم قبول مرسله.

قال: وإذا وجدت الدلائل لصحة حديثه بما وصفت أحببنا، يعني: اخترنا، كما قاله البيهقي، أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمؤتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب يحتمل أن يكون حمل عمن يرغب عن الرواية عنه إذا سمي، وإن بعض المنقطعات، وإن وافقه مرسل مثله، فقد يحتمل أن يكون مخرجهما واحدًا من حديث من لو سمى لم يقبل[2]، وإن قول بعض أصحاب رسول اللَّه ﷺ إذا قال برأيه لو وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث

(١) في ز «اعتبرنا».
(٢) في هـ «لم تقبل».

دلالة قوية إذا نظر فيها، ويمكن أن يكون إنما غلط به حيث سمع قول بعض أصحاب رسول الله ﷺ يوافقه، ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه بعض الفقهاء.

قال: فأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب النبي ﷺ فلا أعلم منهم واحدًا يقبل مرسله لأمور.

أحدها: أنهم أشد تجوزًا فيمن يروون عنه، والآخر أنهم توجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه، والآخر كثرة الإحالة في الأخبار، وإذا كثرت الإحالة كان أمكن للوهم وضعف من يقبل عنه[١].

وكذا رواه الخطيب في الكفاية من طريق أحمد بن موسى الجوهري ومحمد بن حمدان الطرائفي، كلاهما عن الربيع به بزيادة قوله في أواخره عن التابعين الذين كثرت/ مشاهدتهم لبعض الصحابة[٢] فليس عند البيهقي، وهو يفيد فائدة جليلة. ١/ ١٧٤

وقد زاد بعضهم مما يعتضد به المرسل فعل صحابي أو انتشارًا[٣] أو عمل أهل العصر أو قياسًا معتبرًا[٤].

ويمكن رجوعها إلى كلام الشافعي بتكلف في بعضها، ثم إن ما تقدم عن الشافعي من عدم الاحتجاج بالمرسل إلا أن اعتضد هو المعتمد، وإن زعم الماوردي[٥] أنه في الجديد يحتج بالمرسل إذا لم يوجد دليل سواه، وكذا نقله غيره فقد رده ابن السمعاني بإجماع النقلة من العراقيين والخراسانيين للمسألة عنه، على أنه عنده غير حجة.

نعم قال التاج السبكي ما معناه: أنه إذا دل على محظور ولم يوجد سواه

---

(١) كذلك نقل البيهقي كلام الشافعي في «المعرفة» (١/ ٢٩-٣٠)، والخطيب في «الكفاية» ص٤٠٥-٤٠٦، والعلائي في «جامع التحصيل» ص٣٥- ٣٧، والعراقي في «فتح المغيث» (١/ ٧٢-٧٣) وانظر «الرسالة» ص٤٦١- ٤٦٥ .

(٢) «الكفاية» ص٤٠٦، وكذا في «جامع التحصيل» ص ٣٧ .

(٣) في هـ «انتشار».

(٤) في هـ «قياس معتبر».

(٥) وذلك في «الحاوي» كما قال البلقيني، انظر «التدريب» (١/ ٢٠٠-٢٠١)، و«هامش المهذب» (١/ ١٠٤) وقد أشار إليه العلائي في «جامع التحصيل» ص ٤٤ .

فالأظهر وجوب الانكفاف يعني: احتياطًا[١] [[٢] وقريب منه ما ذهب إليه إمام الحرمين في الجزم بوجوب الانكفاف بخبر المستور كما سيأتي فيه مع النزاع في الوجوب بكلام النووي][٣]. (فإن يقل) على وجه الخدش في الاعتضاد بمسند (فالمسند) هو (المعتمد) حينئذ ولا حاجة إلى المرسل (فقل) مجيبًا بما هو حاصل كلام ابن الصلاح أن المرسل تقوى بالمسند، وبان به قوة الساقط منه وصلاحيته للحجة[٣]، وأيضًا فكما قال النووي - وعليه اقتصر[٤] الناظم - لتضمنه إبداء فائدة ذلك: هما (دليلان) إذ المسند دليل برأسه والمرسل (به) أي: المسند (يعتضد) ويصير دليلًا آخر فيرجح بهما الخبر عند معارضة خبر ليس له سوى طريق مسند[٥].

١٧٥/١ / قال غيره: وربما يكون المسند حسنًا فيرتقي بالمرسل عن هذه المرتبة، ولكن هذا الإيراد إنما يأتي إذا كان المسند بمفرده صالحًا للحجة، أما إذا كان مما يفتقر إلى اعتضاد فلا، إذ كل منهما اعتضد بالآخر وصار به حجة.

ولذا قيده الإمام الفخر الرازي في «المحصول» بقوله: هذا في مسند لم تقم به الحجة إذا انفرد. أفاده شيخنا[٦]، وحينئذ فيكون اعتضاده بهذا المسند كاعتضاده بمرسل آخر، لاشتراكهما في عدم الصلاحية للحجة، ويجيء القول بعدم الفائدة في ذلك؛ لأنه انضمام غير مقبول إلى مثله، فهو بمثابة شهادة غير العدل إذا انضمت إلى مثلها.

ولكن قد أجيب بأن القوة إنما حصلت من هيئة الاجتماع، إذ بانضمام أحدهما إلى[٧] الآخر قوي الظن بأن له أصلًا، كما تقدم في تقرير الحسن لغيره أن

---

(١) انظر «فتح الباقي» (١/ ١٥٢).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٣) «علوم الحديث» ص٤٩، ونصه: إنه: بالمسند تتبين صحة الإسناد الذي فيه الإرسال حتى يحكم له مع إرساله بأنه إسناد صحيح تقوم به الحجة.
(٤) في ز و هـ «اقتصد» وهو تحريف.
(٥) «المجموع» (١/ ١٠٦)، و«التقريب» له ص٧ .
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٣٥٥).
(٧) سقطت كلمة «إلى» من ز.

الضعيف الذي ضعفه من جهة قلة حفظ راويه وكثرة غلطه، لا من جهة اتهامه بالكذب، إذا روي مثله بسند آخر نظيره في الرواية ارتقى إلى درجة الحسن؛ لأنه يزول عنه حينئذ ما يخاف من سوء حفظ الراوي، ويعتضد كل منهما بالآخر، ويشهد لذلك أفراد المتواتر.

والتشبيه بالشهادة ليس بمرضي لافتراقهما[١] في أشياء كثيرة (ورسموا) أي: سمى جمهور أهل الحديث (منقطعًا) قولهم (عن رجل) أو شيخ أو نحو ذلك مما يبهم الراوي فيه، وأمثلته كثيرة.

وممن صرح بذلك ابن القطان في الوهم والإيهام[٢] له، ومن قبله الحاكم، وأشار إلى أنه لا يسمى مرسلًا[٣]، و(في) كتب (الأصول) كالبرهان لإمام الحرمين (نعته) يعني: تسميته (بالمرسل) وذلك أنه جعل من صوره أن يقول رجل: عن فلان الراوي، من غير أن يسميه، أو: أخبرني موثوق به رضي، قال: وكذلك إسناد الأخبار/ إلى كتب رسول الله ﷺ ملحق بالمرسل للجهل بناقل ١٧٦/١
الكتاب[٤]، بل في «المحصول» أن الراوي إذا سمى الأصل باسم لا يعرف به فهو كالمرسل[٥]، وهذا يشمل المهمل كعن محمد، وهو يحتمل جماعة يسمون بذلك، وكذا المجهول إذ لا فرق.

وممن أخرج المبهمات في المراسيل أبو داود، وكذا أطلق النووي في غير موضع على رواية المبهم مرسلًا، وكل من هذين القولين خلاف ما عليه الأكثر[٦]، فإن الأكثرين من علماء الرواية وأرباب النقل كما حكاه الرشيد العطار في كتابه الغرر المجموعة عنهم على أنه متصل في إسناده مجهول[٧]، واختاره

---

(١) في هـ «الفراقهما».
(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٧٣).
(٣) «معرفة علوم الحديث» ص٣٥- ٣٦، و«النكت» (٢/ ٣٤٩- ٣٥٠).
(٤) «البرهان» (١/ ٦٣٢- ٦٣٣).
(٥) انظر «التقييد والإيضاح» ص٥٧، و«التدريب» (١/ ١٩٧).
(٦) في هـ «الأكثرون».
(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٧٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٥٧ .

العلائي في جامع التحصيل[١]، وأشار إليه بعض تلامذة الناظم بقوله:

قلت الأصح أنه متصل لكن في إسناده من يجهل

ولكن ليس ذلك على إطلاقه، بل هو مقيد بأن يكون المبهم صرح بالتحديث ونحوه لاحتمال أن يكون مدلسًا وهو ظاهر، وكذا قيد القول بإطلاق الجهالة بما إذا لم يجيء مسمى في رواية أخرى.

وإذا كان كذلك فلا ينبغي المبادرة إلى الحكم عليه بالجهالة إلا بعد التفتيش لما ينشأ عنه من توقف الفقيه عن الاستدلال به للحكم مع كونه مسمى في رواية أخرى، وليس بإسناده ولا متنه ما يمنع كونه حجة، ولذا كان الاعتناء بذلك من أهم المبهمات كما سيأتي.

وكلام الحاكم في المنقطع يشير إليه، فإنه قال: وقد يروي الحديث وفي إسناده رجل غير مسمى وليس بمنقطع، ثم ذكر مثالًا من وجهين، سمى الراوي في أحدهما، / وأبهم في الآخر[٢] كما وقع للبخاري[٣] فإنه أورد حديثًا من وجهين ١٧٧/١
إلى أيوب السختياني قال في أحدهما: عن رجل عن أنس، وفي الآخر: عن أبي قلابة عن أنس.

ثم قال الحاكم: وهذا لا يقف عليه إلا الحافظ الفهم المتبحر في الصنعة[٤]، وبذلك صرح في المعضل كما سيأتي، ثم إن صورة المسألة في وقوع ذلك من غير التابعي، فأما لو قال التابعي عن رجل فلا يخلو إما أن يصفه بالصحبة أم لا،

---

(١) ص ١٠٨، قال: «والتحقيق أن قول الراوي عن رجل ونحوه متصل، ولكن حكمه حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به».

(٢) ومن مثاله ما رواه الحاكم بسنده عن «داود بن أبي هند، ثنا شيخ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك ذلك الزمان فلختر العجز على الفجور»، ثم رواه بسند آخر عن داود بن أبي هند قال: نزلت جزيرة قيس فسمعت شيخًا أعمى يقال له أبو عمر يقول: سمعت أبا هريرة» إلخ «معرفة علوم الحديث» ص٣٥- ٣٦.

(٣) (٣/ ٤١١-٤١٢) فقد ساق البخاري السند الذي سمى فيه الراوي فقال: «حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه»، ثم ساق المبهم هكذا: «قال أبوعبدالله قال بعضهم: هذا عن أيوب عن رجل عن أنس» إلخ.

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص ٣٦.

فإن لم يصفه بها فلا يكون ذلك متصلًا لاحتمال أن يكون تابعيًا آخر، بل هو مرسل على بابه.

وإن وصفه بالصحبة فقد وقع في أماكن من السنن[١] وغيرها للبيهقي تسميته أيضًا مرسلًا، ومراده مجرد التسمية، فلا يجري[٢] عليه حكم الإرسال في نفي الاحتجاج كما صرح بذلك في القراءة خلف الإمام من معرفته عقب حديث رواه عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من الصحابة فإنه قال: وهذا إسناد صحيح وأصحاب النبي ﷺ كلهم ثقة، فترك ذكر أسمائهم في الإسناد لا يضر إذا لم يعارضه ما هو أصح منه[٣] انتهى.

وبهذا القيد ونحوه يجاب عما توقف عن الاحتجاج به من ذلك لا لكونه لم يسم ولو لم يصرح به، ويتأيد كون مثل ذلك حجة بما روى البخاري عن الحميدي قال: إذا/ صح الإسناد عن الثقات إلى رجل من الصحابة فهو حجة وإن ١٧٨/١
لم يسم[٤].

وكذا قال الأثرم[٥] قلت: لأحمد إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من الصحابة ولم يسمه فالحديث صحيح، قال: نعم[٦]، ولكن قيده ابن الصيرفي بأن يكون صرح بالتحديث ونحوه، أما إذا قال: عن رجل من الصحابة وما أشبه ذلك فلا يقبل، قال: لأني لا أعلم أسمع ذلك التابعي[٧] منه أم لا؟، إذ قد يحدث التابعي عن رجل وعن رجلين عن الصحابي، ولا أدري هل أمكن لقاء ذلك

---

(١) (١/ ٨٣ و١٩٠).

(٢) في هـ «يحوي» وهو تحريف.

(٣) وقد ورد في «الجوهر النقي» على هامش «السنن الكبرى» للبيهقي (١/ ١٩١) «واعلم أن عبارة البيهقي في هذه المسألة مختلفة. تارة يقول: منقطع. وتارة مرسل، وتارة بمعنى مرسل. وتارة متصل»، وقد بالغ صاحب «الجوهر» في الإنكار على البيهقي بسبب ذلك، وهو إنكار متجه، كما قال الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٣٥١- ٣٥٢)، فإذن تأويل الشارح والعراقي في «التقييد» غير جيد.

(٤) انظر «التقييد والإيضاح» ص٥٧- ٥٨ .

(٥) في ز «الأخرم» وهو خطأ.

(٦) انظر «الجوهر النقي على هامش السنن الكبرى» للبيهقي (١/ ٨٤)، و«التقييد والإيضاح» ص ٥٨ .

(٧) في هـ «التابع».

الرجل أم لا، فلو علمت إمكانه فيه لجعلته كمدرك العصر[١]، قال الناظم: وهو حسن متجه، وكلام من أطلق محمول عليه[٢].

وتوقف شيخنا في ذلك؛ لأن التابعي إذا كان سالمًا من التدليس حملت عنعنته على السماع، وهو ظاهر.

قال: ولا يقال إنما يتأتي هذا في حق كبار التابعين الذين جل روايتهم عن الصحابة بلا واسطة، وأما صغار التابعين الذين جل روايتهم عن التابعين فلابد من تحقق إدراكه لذلك الصحابي، والفرض أنه لم يسمه حتى نعلم هل أدركه أم لا؟ لأنا نقول سلامته من التدليس كافية في ذلك، إذ مدار هذا على قوة الظن، وهي حاصلة في هذا المقام[٣].

[**مرسل الصحابي**]: (أما) الخبر (الذي أرسله الصحابي) الصغير عن النبي ﷺ كابن عباس وابن الزبير ونحوهما ممن لم يحفظ عن النبي ﷺ إلا اليسير، وكذا الصحابي الكبير فيما ثبت عنه أنه لم يسمعه إلا بواسطة (فحكمه الوصل) المقتضي للاحتجاج به؛ لأن غالب رواية الصغار منهم عن الصحابة، وروايتهم عن غيرهم - كما/ قال النووي في شرح المهذب[٤] - زيادة، فإذا رووها بينوها ١٧٩/١ وحيث أطلقوا فالظاهر أنهم عنوا الصحابة - انتهى.

ولاشك أنهم عدول لا يقدح فيهم الجهالة بأعيانهم، وأيضًا فيما يرويه عن التابعين غالبه، بل عامته[٥] إنما هو من الإسرائيليات وما أشبهها من الحكايات وكذا الموقوفات، والحكم المذكور (على الصواب) المشهور، بل أهل الحديث وإن سموه مرسلًا لا خلاف بينهم في الاحتجاج به، وإن نقل ابن كثير[٦] عن ابن الأثير وغيره فيه خلافًا، وقول الأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني وغيره من أئمة

---

(١) انظر «التقييد والإيضاح» ص ٥٨ .
(٢) انظر «التقييد والإيضاح» ص ٥٨، و«فتح الباقي» (١/ ١٥٥).
(٣) «النكت» (٢/ ٣٥١)، انظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ١٥٥).
(٤) (١/ ١٠٦).
(٥) في ز «بل غالبه أو عامته».
(٦) في «الباعث الحثيث» ص ٤٩، انظر أيضًا «جامع الأصول» (١/ ١١٧- ١١٨).

الأصول: أنه لا يحتج به[١] ضعيف، وإن قال ابن برهان في الأوسط: إنه الصحيح أي لا فرق بين مراسيل الصحابة ومراسيل غيرهم[٢].

وقال القاضي عبد الجبار: إن مذهب الشافعي، أن الصحابي إذا قال: قال رسول اللّه ﷺ كذا قبل[٣] إلا إن علم أنه أرسله[٤]، وكذا نقله ابن بطال في أوائل شرحه للبخاري[٥] عن الشافعي، فالنقل بذلك عن الشافعي خلاف المشهور من مذهبه، وقد صرح ابن برهان في الوجيز أن مذهبه أن المراسيل لا يجوز الاحتجاج بها إلا مراسيل الصحابة، ومراسيل سعيد، وما انعقد الإجماع على العمل به[٦].

أما من أحضر إلى النبي ﷺ غير مميز كعبيد اللّه بن عدي بن الخيار [[٧]فإنه ليس/ له سوى رؤية كما قاله ابن حبان[٨]، ونحوه قول البغوي: بلغني أنه ولد ١/ ١٨٠ على عهد النبي ﷺ[٩]، ولذا حمل شيخنا ما في البخاري[١٠] من أن عثمان رضي الله عنه قال[١١] له: يا ابن أخي، أدركت النبي ﷺ؟ قال: لا، على أن مراده أنه لم يدرك السماع منه]، وكمحمد بن أبي بكر رضي الله عنهما، فإنه ولد عام حجة الوداع فهذا مرسل،

(١) انظر «الباعث الحثيث» ص ٤٩، و«جامع التحصيل» ص٣١ .
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣٣٨).
(٣) في هـ «قيل».
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٣٣٨).
(٥) كما في «النكت» (٢/ ٣٣٨).
(٦) انظر المصدر السابق .
(٧) يوجد موضع ما بين المعكوفتين في ح وهـ فإن أباه قتل يوم بدر كافرًا، على ما قاله ابن ماكولا وعد ابن سعد أباه في مسلمة الفتح» ولذا قال الحافظ في «التهذيب» (٧/ ٣٦)، وأما كون أبيه قتل ببدر فليس بمتفق عليه، وقال في «الإصابة» (٣/ ٧٤): والجمع بين الكلامين أنهما اثنان: عدى الأكبر، وعدي الأصغر، فالذي أسلم في الفتح هو والد عبيد الله هذا، والآخر قتل ببدر.
(٨) انظر «الإصابة» (٣/ ٧٤).
(٩) انظر المصدر السابق، و«التهذيب» (٧/ ٣٦).
(١٠) (٧/ ٥٣، ١٨٧).
(١١) انظر «الإصابة» (٣/ ٧١)، و«الفتح» (٧/ ٥٦) قال الحافظ بعد تخريج الرواية التي ورد فيها «هل رأيت؟ قال : لا» مراده بالإدراك إدراك السماع منه والأخذ عنه وبالرؤية رؤية المميز له، فإنه ولد في حياة النبي ﷺ، ويدل عليه ما جاء في المغازي (٧/ ٣٦٧) في قصة مقتل حمزة من حديث وحشي بن حرب، لأنه فيه «ولدته أمه بمكة».

لكن لا يقال: إنه مقبول كمراسيل الصحابة؛ لأن رواية الصحابة إما أن تكون عن النبي ﷺ أو عن صحابي آخر، والكل مقبول، واحتمال كون الصحابي الذي أدرك وسمع يروى عن التابعين بعيد جدًا بخلاف مراسيل هؤلاء، فإنها عن التابعين بكثرة، فقوي احتمال أن يكون الساقط غير الصحابي، وجاء احتمال كونه غير ثقة.

واعلم أنه قد تكلم العلماء في عدة الأحاديث التي صرح ابن عباس بسماعها من النبي ﷺ فكان من الغريب قول الغزالي في المستصفى[١] وقلده جماعة: إنها أربعة ليس إلا[٢].

١٨١/١ وعن يحيى القطان، وابن معين، وأبي داود صاحب السنن تسعة، وعن غندر[٣] عشرة، وعن بعض المتأخرين أنها دون العشرين من وجوه صحاح[٤].

وقد اعتنى[٥] شيخنا بجمع الصحيح والحسن فقط من ذلك فزاد على الأربعين سوى ما هو في حكم السماع كحكاية حضور شيء فعل بحضرة النبي ﷺ، وأشار شيخنا لذلك عقب قول البخاري في الحديث الثالث من باب الحشر من الرقائق[٦] هذا مما يعد أن ابن عباس سمعه[٧].

خاتمة: المرسل مراتب[٨] أعلاها ما أرسله صحابي ثبت سماعه، ثم صحابي له رؤية فقط، ولم يثبت سماعه، ثم المخضرم، ثم المتقن كسعيد بن المسيب، ويليها من كان يتحرى في شيوخه كالشعبي ومجاهد، ودونها مراسيل من كان يأخذ عن كل أحد[٩] كالحسن.

---

(١) (١/ ١٧٠).
(٢) حذف الاستثناء بعد «إلا» و«غير» المسبوقين بليس جائز كما فعل المؤلف هنا، يقال: قبضت عشرة ليس إلا، أو ليس غير، انظر «مغني اللبيب» (٢/ ١٧٠).
(٣) في هـ «منذر» وهو تحريف.
(٤) انظر «الفتح» (١١/ ٣٧٧، ٣٨٣)، و«التهذيب (٥/ ٢٧٩).
(٥) في هـ «اغنيني» وهو تحريف.
(٦) في هـ «الدقاق» وهو تصحيف، وفي ز «الرقاق».
(٧) انظر «الفتح» (١١/ ٣٨٣).
(٨) زاد في ز «أحدها».
(٩) في ز «واحد».

وأما مراسيل صغار التابعين كقتادة والزهري وحميد الطويل، فإن غالب رواية هؤلاء عن التابعين.

وهل يجوز تعمده؟ قال شيخنا: إن كان شيخه الذي حدثه به عدلًا عنده وعند غيره فهو جائز بلا خلاف، أولا فممنوع بلا خلاف، أو عدلًا عنده فقط أو عند غيره فقط فالجواز فيهما محتمل بحسب الأسباب الحاملة عليه الآتي في التدليس الإشارة لشيء منها[١].

وقد بسطنا الكلام في هذا النوع بالنسبة لما قبله لكونه، كما قال النووي في الإرشاد من أجل الأبواب، فإنه أحكام محضة ويكثر استعماله بخلاف غيره.

المنقطع والمعضل

١٣٢- وَسَمِّ بِالْمُنْقَطِعِ الَّذِي سَقَطْ ... قَبْلَ الصَّحَابِيِّ بِهِ راوٍ فَقَطْ

١٣٣- وَقِيلَ مَا لَمْ يَتَّصِلْ وَقَالَا ... بِأَنَّهُ الْأَقْرَبُ لَا اسْتِعْمَالَا

١٣٤- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ... فَصَاعِدًا، وَمِنْهُ قِسْمٌ ثَانِ

١٣٥- حَذْفُ النَّبِيِّ والصَّحابِيِّ معًا ... ووَقْفُ مَتْنِهِ عَلَى مَنْ تَبِعَا

[**تعريف المنقطع**]: (وسم) أيها الطالب (بالمنقطع) على المشهور (الذي سقط) ١/١٨٢ من رواته[٢]] قبل الصحابي به) أي: بسنده (راو فقط) من أي: موضع كان، ولا اختصاص له عند الحاكم[٣] ومن وافقه بذلك، بل سموا ما يبهم[٤] فيه الراوي كـ«عن رجل» منقطعًا، كما تقدم قريبًا في المرسل، وبالغ أبو العباس القرطبي عصري ابن الصلاح فسمى السند المشتمل على إجازة منقطعًا، وسيأتي رده في الإجازة.

وكذا لا انحصار له في السقط من موضع واحد، بل لو سقط من مكانين أو أماكن بحيث لا يزيد كل سقط منها على راو لم يخرج عن كونه منقطعًا، ولا

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٣٤٦).

(٢) في هـ و ح ، من روايته.

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ٣٦- ٣٧ .

(٤) في هـ «بينهم» مع أن الصواب «يبهم».

في المرفوع بل يدخل فيه موقوف الصحابة، وخرج بقيد الواحد المعضل وبما قبل الصحابي المرسل، ولذا[١] قال[٢] الحاكم في علومه[٣]: هو غير المرسل قال: وقلما يوجد في الحفاظ من يميز بينهما كذا قال.

والذي حققه شيخنا أن أكثر المحدثين على التغاير يعني: كما قرر[٤]، لكن عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فإنهم يقتصرون على الإرسال فيقولون أرسله فلان، سواء كان مرسلًا أو منقطعًا. قال: ومن ثم أطلق غير واحد ممن لم يلاحظ مواقع استعمالهم - يعني: كالحاكم - على كثير من المحدثين أنهم لا يغايرون بينهما، وليس كذلك لما حررناه، وقل من نبه على النكتة في ذلك[٥] - انتهى.

١٨٣/١ /[**أنواع المنقطع**]: ثم بين الحاكم أن المنقطع على ثلاثة أنواع، ولم يفصح بالأولين منها، بل ذكر مثالين علمًا منهما، فأولها رواية أبي العلاء بن الشخير عن رجلين من بني حنظلة عن شداد بن أوس، وثانيهما: حاصله[٦] ما أتى فيه الإبهام في بعض الروايات مع كونه مسمى في رواية أخرى[٧]، [[٨]وعكسه ما يكون ظاهره الاتصال فيجيء رواية مبينة لانقطاعه]، ولكن لا يقف عليه في كليهما إلا الحافظ المتبحر كما قدمته قريبًا في النوع قبله، ثم قال: والثالث ما في سنده قبل الوصول إلى التابعي الذي هو محل الإرسال راو لم يسمع من الذي فوقه، وذكر له مثالًا فيه قبل التابعي سقط من موضعين[٩] فظهر أنه لم يحصر المنقطع في الساقط

---

(١) في ز «كذا».
(٢) في ح «عرفة».
(٣) ص٣٤ .
(٤) في ز و هـ «قررناه» كذا في النزهة.
(٥) «النزهة» ص٣٠ .
(٦) في ز «ما حاصله».
(٧) قد سبق المثال في الهامش قريبًا.
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ .
(٩) قال الحاكم: «مثاله ما حدثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن سليمان الحضرمي حدثنا محمد بن سهل ثنا عبد الرزاق قال: ذكر الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين إلخ ثم قال: فيه انقطاع =

قبل الوصول إلى التابعي، بل جعله نوعًا منه، وهو كذلك بلا شك[١].

وإذا كان يسمى ما أبهم فيه من هو في محل التابعي منقطعًا فبالأحرى أن يسميه كذلك مع إسقاطه (وقيل) إن المنقطع (ما لم يتصل) إسناده ولو كان الساقط أكثر من واحد، كما صرح به ابن الصلاح في المرسل[٢]، واقتضاه كلام الخطيب، حيث قال: والمنقطع مثل المرسل الذي مشى فيه على أنه المنقطع الإسناد، فيدخل فيه المرسل والمعضل والمعلق[٣].

وكذا قال ابن عبد البر: المنقطع عندي كل ما لم يتصل، سواء كان معزوًا إلى النبي ﷺ، أو إلى غيره، فيدخل فيه الموقوف على الصحابي فمن دونه/ أيضًا[٤]. ١/١٨٤
وعليه قصره البرديجي[٥] فقال: المنقطع هو المضاف إلى التابعي فمن دونه قولًا له أو فعلًا[٦] واستبعده ابن الصلاح[٧]، كما تقدم في المقطوع.

وأبعد منه قول إلكيا الهراسي أنه قول الرجل بدون إسناد: قال رسول الله ﷺ وزعم أنه مصطلح المحدثين[٨]، ورده ابن الصلاح في فوائد رحلته وقال: إنه لا يعرف لغيره[٩].

قلت: وهو[١٠] شبيه بقول من توسع في المرسل من الحنفية كما بينته هناك مع

= في موضعين، فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، بل بين عبد الرزاق وبين الثوري النعمان، وبين الثوري وبين أبي إسحاق شريك».

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ٣٤- ٣٧ .

(٢) «علوم الحديث» ص ٤٨ .

(٣) «الكفاية» ص٢١ .

(٤) «التمهيد» (١/ ٢١).

(٥) في هـ و ح «ويقرب منه قول البرديجي».

(٦) ذكر ذلك في جزء له لطيف تكلم فيه على المرسل والمنقطع، انظر «النكت» (٢/ ٣٦١) وقد أبهم الخطيب قائله في «الكفاية» ص٢١، وكذا ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص٥٣، زاد في ح وهـ بعد قوله «فعلا» «إلا أنه لابد فيه عند الخطيب من فقد اتصال السند بخلاف البرديجي لذلك».

(٧) «علوم الحديث» ص٥٣ .

(٨) انظر «النكت» (١/ ٣٦١).

(٩) وأشار إلى ذلك في «النكت» (٢/ ٣٦١)، فقال: «هذا لا يعرف عن أحد من المحدثين ولا عن غيرهم، وإنما هو من كيسه».

(١٠) سقطت كلمة «هو» من ح و هـ .

رده، والحاصل أن في المنقطع خمسة أقوال[١] (وقالا) بألف الإطلاق أي: ابن الصلاح (بأنه) أي: الثاني منها (الأقرب) أي: من حيث المعنى اللغوي، فإن الانقطاع نقيض الاتصال، وهما في المعاني كهما في الأجسام، فيصدق بالواحد، والكل وما بينهما.

قال: وقد صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، بل هو الذي ذكره الخطيب في كفايته[٢] يعني: كما تقدم (لا) أنه الأكثر (استعمالا) بل أغلب استعمالهم فيه القول الأول حسبما صرح به الخطيب، فإنه قال: إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبًا في رواية من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر، والثوري عن جابر، وشعبة عن أنس، يعني بخلاف المرسل فأغلب استعماله فيما أضافه التابعي إلى رسول الله ﷺ[٣].

١٨٥/١ / **تتمة**: قد مضى في المرسل عن الشافعي وغيره ما يدل على قبول المنقطع إذا احتف بقرينة. وقال ابن السمعاني: من منع قبول المرسل فهو أشد منعًا لقبول المنقطعات، ومن قبل المراسيل اختلفوا[٤]. انتهى.

وإنما يجيء هذا على المعتمد في الفرق بينهما.

[تعريف المعضل وأقسامه]: (والمعضل) وهو بفتح المعجمة من الرباعي المتعدي يقال أعضله فهو معضل وعضيل كما سمع في أعقدت العسل، فهو عقيد بمعنى معقد، وأعله المرض فهو عليل بمعنى معل، وفعيل بمعنى مفعل إنما يستعمل في المتعدي والعضيل المستغلق الشديد، ففي حديث: «أن عبدًا قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم شأنك» فأعضلت[٥] بالملكين. فلم يدريا[٦] كيف يكتبان[٧] الحديث[٨]، قال أبو عبيد: هو من العضال الأمر

(١) في ح و هـ «أربعة أقوال».
(٢) ص٢١ .
(٣) المصدر السابق، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٥٣ .
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٣٦١).
(٥) في ز «فاعتضلت».
(٦) في هـ «فلم يدرينا» وهو تصحيف.
(٧) في الأصل «يكتبا» والتصحيح من ابن ماجه والمنذري.
(٨) رواه ابن ماجه في «سننه» (٣٨٠١)، وخرجه المنذري في «الترغيب» ص٣١٠ عن أحمد أيضًا.

الشديد الذي لا يقوم له صاحبه[١] - انتهى.

فكأن المحدث الذي حدث به أعضله حيث ضيق المجال على من يؤديه[٢] إليه، وحال بينه وبين معرفة رواته[٣] بالتعديل أو الجرح وشدد عليه الحال. ويكون ذاك الحديث معضلًا له لإعضال الراوي له، هذا تحقيقه[٤] لغة، وبيان استعارته، هو[٥] في الاصطلاح (الساقط منه) أي: من إسناده (اثنان فصاعدا) أي: مع التوالي، حتى لو سقط كل واحد من موضع كان منقطعًا كما سلف، لا معضلًا.

ولعدم التقيد باثنين قال ابن الصلاح: إن قول المصنفين: قال رسول الله ﷺ/ ١٨٦/١ من قبيل المعضل معنى[٦]، كما قيل بمثله في المرسل والمنقطع، وسواء في سقوط اثنين هنا[٧] الصحابي والتابعي، أو اثنان بعدهما من أي موضع كان، كل ذلك مع التقييد بالرفع الذي استغنى عن التصريح به بما يفهم من القسم الثاني، وعلم بهذا التعريف أنه أعم من المعلق من وجه، ومبائن للمقطوع والموقوف وكذا[٨] للمرسل والمنقطع بالنظر لكثرة استعمالهم فيهما.

ولا يأتي قول ابن الصلاح: إنه لقب لنوع خاص من المنقطع، فكل معضل منقطع ولا عكس[٩]، إلا بالنظر للقول الآخر في المنقطع الذي لا يحصره في سقط راو واحد، ولا يخصه بالمرفوع.

وقول الحاكم نقلًا عن علي بن المديني وغيره من[١٠] أئمتنا: «المعضل هو أن يكون بين المرسل إلى النبي ﷺ أكثر من رجلين»[١١] شامل أيضًا لأكثر من اثنين،

---

(١) «غريب الحديث» (٣/ ٢٨٢).
(٢) في هـ وح «يوفيه».
(٣) في هـ رواية وفي ح «راويه».
(٤) في هـ «تحقيق».
(٥) في ح «وهو».
(٦) «علوم الحديث» ص٥٥، سقطت كلمة «معنى» من ز، وفي ح و هـ «يعني».
(٧) في هـ «هذا».
(٨) زاد في هـ و ح «مبائن».
(٩) المصدر السابق ص٥٤.
(١٠) في ح و هـ «عن».
(١١) «معرفة علوم الحديث» ص٤٥.

لاسيما وقد صرح بعد بقوله: فربما أعضل أتباع التابعين وأتباعهم الحديث[١] - إلى آخر كلامه الذي أرشد فيه لما تقدم مثله في أواخر المرسل، مع كونه لم ينفرد به، بل وافقه عليه أبو نصر السجزي[٢] وعزاه لأصحاب الحديث[٣]، وهو عدم المبادرة إلى الحكم قبل الفحص، وإلا فقد يكون الحديث عن الراوي من وجه معضلًا، ومن آخر متصلًا، كحديث مالك الذي في الموطأ[٤] أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: للملوك طعامه وكسوته. فهذا معضل عن مالك، لكونه قد روى عنه، لكن ١٨٧/١ خارج الموطأ، عن/ محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به[٥].

ونحوه قول ابن الصلاح: وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن أبي بكر وعمر وغيرهما[٦]، يعني: عن النبي ﷺ. ثم إن هذا الحديث بخصوصه لو لم نعلم كون الساقط منه اثنين لم يسغ التمثيل به، وإنما هو منقطع على رأى الحاكم وغيره ممن يسمى المبهم منقطعًا، أو متصل في إسناده مجهول؛ لأن قول مالك: بلغني يقتضي ثبوت مبلغ، ولا يمتنع أن يكون واحدًا (ومنه) أي: ومن المعضل (قسم ثان): وهو (حذف النبي) ﷺ (والصحابي) رضي الله عنه (معًا، ووقف متنه على من تبعا) أي: على التابعي كقول الأعمش عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة: عملت كذا وكذا، فيقول: ما عملته[٧] فيختم على فيه، فتنطق جوارحه أو لسانه؟ فيقول لجوارحه: أبعدكن اللَّه ما خاصمت إلا فيكن أخرجه الحاكم[٨].

وقال عقبه: أعضله الأعمش، وهو عند الشعبي متصل مسند[٩]. أخرجه مسلم

---

(١) المصدر السابق ص٤٦ .

(٢) هو عبد الله بن سعيد السجزي الوائلي، أبو نصر، محدث حافظ، المتوفي (٤٦٩هـ).

(٣) «علوم الحديث» ص٥٤- ٥٥، وانظر «النكت» (٢/ ٣٦٨).

(٤) ص٣٨٥ .

(٥) انظر التقصي ص٢٤٨-، ٢٤٩ و«معرفة علوم الحديث» ص٤٦- ٤٧، و«جامع التحصيل» ص١٠٩، زاد في ح و هـ واستفيد من هذا المثال أيضًا أن الحاكم لا يخص السقط بانتهاء السند بل ولو كان في أثنائه كما علم مما تقدم».

(٦) «علوم الحديث» ص٥٤ .

(٧) في هـ «علمت» وهو خطأ.

(٨) في «معرفة علوم الحديث» ص٤٨- ٤٩ .

(٩) في ز «بسند».

في صحيحه[١] وساقه من حديث فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس قال: كنا عند رسول اللَّه ﷺ فضحك فقال: هل تدرون مما ضحكت؟ قلنا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: من مخاطبة العبد ربه عز وجل يوم القيامة، يقول: يا رب ألم تجرني[٢] من الظلم؟ فيقول: بلى[٣]، قال: فإني لا أجيز اليوم على نفسي شاهدًا إلا مني، فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك/ شهيدًا، [٤]وبالكرام الكاتبين عليك ١٨٨/١ شهودًا] فيختم على فيه، ثم يقال لأركانه: انطقي الحديث نحوه.

وقال ابن الصلاح: إنه حسن[٥]، فالانقطاع بواحد مع الوقف صدق عليه الانقطاع باثنين: الصحابي والرسول، وهو باستحقاق اسم الإعضال أولى[٦] - انتهى.

ولا يتهيأ الحكم لكل ما أضيف إلى التابعي بذلك، إلا بعد تبينه بجهة أخرى، فقد يكون مقطوعًا، ثم إنه قد يكون الحديث معضلًا ويجيء من غير طريق من أعضله متصلًا، كحديث خليد بن دعلج عن الحسن: أخذ المؤمن عن اللَّه أدبًا حسنًا، إذا وسع عليه وسع، وإذا قتر عليه قتر، فهو مروي من حديث معاوية بن عبد الكريم الضال عن أبي حمزة عن ابن عمر رفعه به، ذكره الحاكم[٧].

واعلم أنه قد وقع - كما أفاده شيخنا - التعبير بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء ألبتة، بل لإشكال في معناه، وذكر لذلك أمثلة[٨]، ولم يذكر منها ما رواه الدولابي في الكنى[٩] من طريق خليد بن دعلج عن معاوية بن قرة عن أبيه رضي الله عنه رفعه: من كانت وصيته على كتاب اللَّه كانت

---

(١) (٢٩٦٩).
(٢) في هـ «لم تجدني» وهو تحريف.
(٣) في هـ «بل» وهو تحريف.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) في «علوم الحديث» «هذا جيد حسن».
(٦) انظر «علوم الحديث» ص٥٥- ٥٦.
(٧) في «معرفة علوم الحديث» ص٤٧- ٤٨.
(٨) انظر «النكت» (٢/ ٣٦٢- ٣٦٥).
(٩) (١/ ١٥٦).

كفارة لما ترك من زكاته، وقال: هذا معضل، يكاد يكون باطلًا.

قال شيخنا: فإما أن يكون يطلق على كل من المعنيين، أو يكون المعرف به[١] - وهو المتعلق بالإسناد - بفتح الضاد، والواقع في كلام من أشير إليه بكسرها، ويعنون به المستغلق الشديد، قال: وبالجملة فالتنبيه عليه كان متعينًا[٢].

١٨٩/١ **تتمة**: قد يؤخذ من ترتيب الناظم تبعًا لأصله هذه الأنواع الثلاثة أنها في الرتبة / كذلك، ويتأيد بقول الجوزجاني: المعضل أسوأ حالًا من المنقطع، وهو أسوأ حالًا من المرسل، وهو لا تقوم به حجة[٣] - انتهى.

ومحل الأول في المنقطع من موضع واحد، أما إن كان من موضعين أو أكثر فقد يكونان سواء.

العنعنة

١٣٦- وَصَحَّحُوا وَصْلَ مُعَنْعَنٍ سَلِمْ ... مِنْ دُلْسَةٍ رَاوِيهِ وَاللُّقَا عُلِمْ

١٣٧- وَبَعْضُهُمْ حَكَى بِذَا إِجْمَاعَا ... وَمُسْلِمٌ لضمْ يَشْرِطِ اجْتِمَاعَا

١٣٨- لَكِنْ تَعَاصُرًا وَقِيلَ يُشْتَرَطْ ... طُولُ صَحَابَةٍ وَبَعْضُهُمْ شَرَطْ

١٣٩- مَعْرِفَةَ الرَّاوِي بِالْأَخْذِ عَنْهُ ... وَقِيلَ كُلُّ مَا أَتَانَا مِنْهُ

١٤٠- مُنْقَطِعٌ حَتَّى يَبِينَ الْوَصْلُ ... وَحُكْمُ «أَنَّ» حُكْمُ «عَنْ» فَالْجُلُّ

١٤١- سَوَّوْا وَلِلْقَطْعِ نَحَا الْبَرْدِيجِي ... حَتَّى يَبِينَ الْوَصْلُ فِي التَّخْرِيجِ

١٤٢- قَالَ: وَمِثْلَهُ رَأَى ابْنُ شَيْبَهْ ... كَذَا لَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْ صَوْبَهْ

١٤٣- قُلْتُ: الصَّوَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ مَا ... رَوَاهُ بِالشَّرْطِ الَّذِي تَقَدَّمَا

١٤٤- يُحْكَمْ لَهُ بِالْوَصْلِ كَيْفَ مَا رَوَى ... بِـ«قَالَ» أَوْ «عَنْ» أَوْ بِـ «أَنَّ» فَسَوَا

١٤٥- وَمَا حَكَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ ... وَقَوْلِ يَعْقُوبَ عَلَى ذَا نَزَلِ

١٤٦- وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُ «عَنْ» فِي ذَا الزَّمَنْ ... إِجَازَةً وَهْوَ بَوَصْلٍ مَا قَمَنْ

---

(١) في «النكت» «أو يكون المعضل الذي عرف به المصنف».

(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣٦٦).

(٣) كتاب «الأباطيل» (١/ ١٢)، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٣٦٨).

(العنعنة) وما ألحق بها من المؤنن، وقد يقال له المؤنأن، لما انتهى المنقطع جزمًا أردفه بالمختلف فيه، والعنعنة: فعللة من عنعن الحديث إذا رواه بـ «عن» من غير بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع (وصححوا) أي: الجمهور من أئمة الحديث وغيرهم (وصل) سند[١] (معنعن) أتى عن رواة مسمين معروفين إن (سلم من دلسة) بضم الدال، فعلة من دلس، وهو قياس مصدر فعل بكسر العين وأصله[٢] في الألوان والعيوب [[٣] واستعير هنا] أي: من تدليس (راويه، واللقا) - المكنى به عن السماع -/ بينه وبين من عنعن عنه (علم) وعليه العمل بحيث ١/ ١٩٠ أودعه مشترطو الصحيح تصانيفهم[٤] وقبلوه.

[هل المعنعن متصل؟]: وقال أبو بكر الصيرفي الشافعي: كل من علم له، يعني: ممن لم يظهر تدليسه، سماع من إنسان فحدث عنه فهو على السماع، حتى يعلم أنه لم يسمع منه ما حكاه، وكل من علم له لقاء إنسان فحدث عنه فحكمه هذا الحكم[٥].

قال ابن الصلاح: ومن الحجة في ذلك وفي سائر الباب أنه لو لم يكن قد[٦] سمعه منه لكان بإطلاقه الرواية عنه من غير ذكر الواسطة بينه وبينه مدلسًا، والظاهر السلامة من وصمة التدليس، والكلام فيمن لم يعرف بالتدليس[٧] (وبعضهم) كالحاكم (حكى بذا) المذهب (إجماعًا) وعبارته: الأحاديث المعنعنة التي ليس فيه تدليس، متصلة بإجماع أئمة النقل[٨].

وكذا قال الخطيب: أهل العلم مجمعون على أن قول المحدث غير المدلس: فلان عن فلان، صحيح معمول به إذا كان لقيه وسمع منه[٩].

---

(١) في ح و هـ «مسند».
(٢) سقطت كلمة «وأصله» من ح و هـ.
(٣) ما بين المعكوفتين ممسوح في الأصل وكذا لم يرد في ح و هـ وأثبتناه من ز.
(٤) في هـ «تصانيعهم» وهو تحريف.
(٥) انظر «علوم الحديث» ص٥٩، و«جامع التحصيل» ص١٤٣.
(٦) سقطت كلمة «قد» من ز.
(٧) «علوم الحديث» ص٥٩.
(٨) «معرفة علوم الحديث» ص٤٣.
(٩) «الكفاية» ص٣٦١.

وابن عبد البر في مقدمة تمهيده[١]: أجمعوا أي: أهل الحديث، على قبول الإسناد المعنعن، لا خلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة: العدالة، واللقاء مجالسة ومشاهدة، والبراءة من التدليس. قال: وهو قول مالك وعامة أهل العلم.

ثم قال: ومن الدليل على أن «عن» محمولة عند أهل العلم بالحديث على الاتصال حتى يتبين ويعرف الانقطاع فيها، وساق الأدلة[٢] وادعى أبو عمرو الداني أيضًا تبعًا للحاكم إجماع أهل النقل على ذلك[٣]، وزاد فاشترط ما سيأتي عنه قريبًا.

١٩١/١ /[**الاختلاف فيما يثبت به الحديث**]: ويخدش في دعوى الإجماع قول الحارث المحاسبي[٤] وهو من أئمة الحديث والكلام ما حاصله: اختلف أهل العلم فيما يثبت به الحديث على ثلاثة أقوال: أولها: أنه لابد أن يقول كل عدل في الإسناد حدثني أو سمعت إلى أن ينتهي إلى النبي ﷺ فإن لم يقولوا أو بعضهم ذلك فلا، لما عرف من روايتهم بالعنعنة فيما لم يسمعوه. إلا أن يقال: إن الإجماع راجع إلى ما استقر عليه الأمر بعد انقراض الخلاف السابق فيتخرج على المسألة الأصولية في ثبوت الوفاق بعد الخلاف.

ومع ذلك فقد قال القاضي أبو بكر بن الباقلاني: إذا قال الصحابي قال رسول اللَّه ﷺ كذا، أو عن رسول اللَّه كذا، أو أن رسول اللَّه ﷺ قال كذا، لم يكن ذلك صريحًا في أنه سمعه من النبي ﷺ، بل هو محتمل لأن يكون قد سمعه منه أو من غيره[٥]. أفاده شيخنا[٦]، ولا يتم الخدش به إلا إن كان قائلًا باستواء الاحتمالين [٧]أو ترجيح ثانيهما] أما مع ترجيح أولهما فلا فيما يظهر.

---

(١) (١/ ١٢-١٤).
(٢) سقطت كلمة «أهل» من ح و هـ.
(٣) انظر «علوم الحديث» ص٥٦، و«فتح المغيث» للعرقي (١/ ٧٨).
(٤) وذلك في كتابه «فهم السنن» كما في «النكت» (٢/ ٣٧٠)، والمحاسبي هو الحارث بن أسد البصري، أبو عبد الله صوفي، متكلم فقيه محدث المتوفى (٢٤٣هـ).
(٥) انظر «جامع التحصيل» ص١٤٢.
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٣٧٠).
(٧) لا يوجد ما بين المعكوفتين في ح و هـ.

[**الاشتراط للاتصال ثبوت اللقاء**]: وممن صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني، والبخاري، وجعلاه شرطًا في أصل الصحة، وإن زعم بعضهم[١] أن البخاري إنما التزم ذلك في جامعه فقط، وكذا عزى اللقاء للمحققين النووي[٢]، بل هو مقتضى كلام الشافعي[٣]، كما قاله شيخنا[٤]، واقتضاه ما في شرح الرسالة لأبي بكر الصيرفي[٥]، ولكن (مسلم لم يشرط)[٦] في الحكم بالاتصال (اجتماعًا) بينهما بل أنكر اشتراطه في مقدمة صحيحه[٧]/ وادعى أنه قول مخترع لم يسبق ١٩٢/١ قائله إليه، وأن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديمًا وحديثًا ما ذهب هو إليه من عدم اشتراطه (لكن) اشترط (تعاصرًا) أي: كونهما في عصر واحد فقط، وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا أو تشافها، يعني: تحسينًا للظن بالثقة. قال ابن الصلاح: وفيما قاله نظر[٨] - انتهى.

ووجهه فيما يظهر ما علم من تجويز أهل ذاك العصر للإرسال، فلو لم يكن مدلسًا وحدث بالعنعنة عن بعض من عاصره لم يدل ذلك على أنه سمع منه؛ لأنه وإن كان غير مدلس فقد يحتمل أن يكون أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم، فاشترطوا أن يثبت أنه لقيه وسمع منه لتحمل عنعنته على السماع؛ لأنه لو لم يحمل حينئذ على السماع لكان مدلسًا، والفرض السلامة من التدليس، فبان رجحان اشتراطه[٩].

ويؤيده قول أبي حاتم في ترجمة أبي قلابة الجرمي أنه روى عن جماعة لم يسمع منهم لكنه عاصرهم كأبي زيد عمرو بن أخطب، وقال مع ذلك إنه لا يعرف له

---

(١) هو الحافظ ابن كثير، انظر «الباعث الحثيث» ص٥٢ .
(٢) في «شرح مسلم» (١/ ٣٢- ١٢٨)، و«التقريب» ص٨ .
(٣) في «الرسالة» ص٣٧٨- ٣٧٩ .
(٤) «النكت» (٢/ ٣٨٠-٣٨١).
(٥) انظر «شرح مسلم» للنووي (١/ ٣٣).
(٦) في ز وفي بعض المتون «لم يشترط».
(٧) (١/ ١٢٩- ١٣٠).
(٨) «علوم الحديث» ص٦٠ .
(٩) كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في النكت (٢/ ٣٨١- ٣٨٢) والعلائي في «جامع التحصيل» ص١٣٩ .

تدليس[١]. ولذا قال شيخنا عقب حكايته في ترجمة أبي قلابة من تهذيبه[٢]: إن هذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء غير مكتف بالمعاصرة، على أن مسلمًا موافق للجماعة فيما إذا عرف استحالة لقاء التابعي لذلك الصحابي في الحكم على ذلك بالانقطاع.

وحينئذ فاكتفاؤه بالمعاصرة إنما هو فيما يمكن فيه اللقاء (وقيل) إنه (يشترط طول صحابة) بين المعنعن والذي فوقه، قاله[٣] أبو المظفر بن السمعاني[٤]. وفيه تضييق (وبعضهم) وهو أبو عمرو الداني (شرط معرفة الراوي) المعنعن (بالأخذ) عمن عنعن (عنه) كما حكاه ابن الصلاح عنه، لكن بلفظ: إذا كان معروفًا بالرواية عنه[٥]/ والأمر فيه قريب، نعم الذي حكاه الزركشي عن قول الداني في جزء له ١٩٣/١
في علوم الحديث، مما هو منقول عن أبي الحسن القابسي أيضًا اشتراط إدراك الناقل للمنقول عنه إدراكًا بينًا[٦]، فإما أن يكون أحدهما وهما، أو قالهما معًا، فإنه لا مانع من الجمع بينهما، بل قد يحتمل الكناية بذلك عن اللقاء، إذ معرفة الراوي بالأخذ عن شيخ بل وإكثاره عنه قد يحصل لمن لم يلقه إلا مرة (وقيل) في أصل المسألة قول آخر وهو (كل ما أتانا منه) أي: من سند معنعن وصف راويه بالتدليس أم لا (منقطع) لا يحتج به (حتى يبين الوصل) بمجيئه من طريق المعنعن نفسه بالتحديث ونحوه.

ولم يسم ابن الصلاح قائله[٧]، كما وقع للرامهرمزي في كتابه المحدث

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» له (٢/ ٢/ ٥٨).
(٢) (٥/ ٢٢٦).
(٣) في ح وهـ «قال».
(٤) انظر «علوم الحديث» ص٦٠، و«جامع التحصيل» ص١٣٤، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٣٢)، و«الباعث الحثيث» ص٥٢ .
(٥) «علوم الحديث» ص٦٠، وكذا في «شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ١٢٨)، و«الباعث الحثيث» ص٥٢ .
(٦) «علوم الحديث» ص٦٠، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ١٢٨)، والباعث الحثيث ص٥٢، و«جامع التحصيل» ص١٣٥ .
(٧) انظر «علوم الحديث» ص٥٦ .

الفاصل[١] حيث نقله عن بعض المتأخرين من الفقهاء، ووجهه بعضهم بأن «عن» لا إشعار له بشيء من أنواع التحمل، ويصح وقوعها فيما هو منقطع، كما إذا قال الواحد منا مثلًا عن رسول اللَّه ﷺ أو عن أنس أو نحوه[٢].

ولذلك قال شعبة: كل إسناد ليس فيها[٣] ثنا وأنا فهو خل وبقل[٤]. وقال أيضًا: فلان عن فلان ليس بحديث[٥]، ولكن هذا القول، كما قال النووي، مردود بإجماع السلف[٦] - انتهى. وفيه من التشديد ما لا يخفى.

ويليه اشتراط طول الصحبة، ومقابله[٧] في الطرف الآخر الاكتفاء بالمعاصرة، وحينئذ فالمذهب الوسط الاقتصار على اللقاء وما خدشه به/ مسلم من وجود ١٩٤/١
أحاديث اتفق الأئمة على[٨] صحتها مع أنها ما رويت إلا معنعنة ولم يأت في خبر قط أن بعض رواتها لقي شيخه فغير لازم، إذ لا يلزم من نفى ذلك عنده نفيه في نفس الأمر.

وكذا ما ألزم به رد[٩] المعنعن دائمًا لاحتمال عدم السماع ليس بوارد، إذ المسألة مفروضة كما تقدم في غير المدلس، ومتى فرض أنه لم يسمع ما عنعنه كان مدلسًا.

فائدة: [إيراد «عن» لغير الرواية]: قد ترد «عن» ولا يقصد بها الرواية بل يكون المراد سياق قصة سواء أدركها [[١٠] أو لم يدركها] ويكون هناك شيء محذوف

---

(١) ص٤٥٠ .
(٢) انظر «جامع التحصيل» ص١٣٤ .
(٣) في هـ «فيه».
(٤) انظر «المحدث الفاصل» ص٥١٧، و«أدب الإملاء والاستملاء» لابن السمعاني ص٧، و«مقدمة الكامل» ص١٢٧، و«تصحيفات المحدثين» للعسكري (١/ ٢٣)، و«الحلية» (٧/ ١٤٩)، و«الكفاية» ص٣١٦ .
(٥) انظر «التمهيد» (١/ ١٣).
(٦) انظر «شرح صحيح مسلم» له (١/ ١٢٨).
(٧) في ح «مقاله» وهو تحريف.
(٨) في هـ «يملي» وهذا أيضًا تحريف.
(٩) سقط كلمة «رد» من هـ و ح.
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

تقديره عن قصة فلان، وله أمثلة كثيرة من أبينها ما رواه ابن أبي خيثمة في تأريخه ثنا أبي ثنا أبو بكر بن عياش ثنا أبو إسحاق - هو السبيعي - عن أبي الأحوص يعني: عوف بن مالك أنه خرج عليه خوارج فقتلوه[١].

قال شيخنا: فهذا لم يرد أبو إسحاق بقوله: «عن أبي الأحوص» أنه أخبره به، وإن كان قد لقيه وسمع منه؛ لأنه يستحيل أن يكون حدثه به بعد قتله، وإنما المراد على حذف مضاف تقديره عن قصة أبي الأحوص[٢]، وقد روى ذلك النسائي في الكنى من طريق يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش سمعت أبا إسحاق يقول: خرج أبو الأحوص إلى الخوارج فقاتلهم فقتلوه[٣].

ولذا قال موسى بن هارون، فيما نقله ابن عبد البر في التمهيد عنه، كان المشيخة الأولى جائزًا عندهم أن يقولوا عن فلان، ولا يريدون بذلك الرواية، وإنما معناه عن قصة فلان[٤] (وحكم أن) بالتشديد والفتح [[٥]وقد تكون مكسورة]
١٩٥/١ (حكم عن) فيما/ تقدم (فالجل) بضم الجيم وتشديد اللام، أي: المعظم من أهل العلم، ومنهم مالك[٦] كما حكاه عنهم ابن عبد البر في التمهيد[٧] (سووا) بينهما، وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع يعني: مع السلامة من التدليس، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا، كان حديث بعضهم عن بعض بأي لفظ ورد محمولًا على الاتصال حتى يتبين فيه الانقطاع، يعني: ما لم يعلم استعماله خلافه كما سيأتي، ويتأيد التسوية بين «أن» و«عن» بأن لغة بني تميم إبدال العين من الهمزة[٨] (و) لكن (للقطع) وعدم اتصال السند الآتي

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٣٧٢)، و«فتح الباقي» (١/ ١٦٥-١٦٧).
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٣٧٢)، كذا قال الأنصاري في «فتح الباقي» (١/ ١٦٧).
(٣) ذكره الحافظ في «التهذيب» (٨/ ١٦٩)، ونسبه إلى «الكنى» للنسائي.
(٤) ذكره الحافظ في «النكت» (٢/ ٣٧٤- ٣٧٥)، وأحال على «التمهيد».
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وح.
(٦) انظر الكفاية ص٤٠٧، و«علوم الحديث» ص٥٧، و«الباعث الحثيث» ص٥٢، و«النكت» (٢/ ٢٧٦).
(٧) (١/ ٢٦).
(٨) يقول في نحو أعجبني أن تفعل: عن تفعل، وفي أشهد أن رسول الله: أشهد عن رسول الله، وتسمى هذه عنعنة بني تميم. انظر «مغني اللبيب» (١/ ١٣٠-١٣١)، و«لسان العرب» (١٣/ ٢٩٥).

بأن (نحا) بالحاء المهملة، أي: ذهب الحافظ أبو بكر (البرديجي) بفتح الموحدة كما هو على الألسنة، مع أنه نسبة لبرديج على مثال فعليل بالكسر خاصة، كما حكاه الصغاني في العباب[١] (حتى يبين) أي: يظهر (الوصل) بالتصريح منه بالسماع ونحوه لذلك الخبر بعينه (في التخريج) يعني: في رواية أخرى، حكاه ابن عبد البر عنه، قال: وعندي أنه لا معنى له لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه الصحابي «قال رسول اللَّه» أو «أن» أو «عن» أو «سمعت» فكله عند العلماء سواء[٢] - انتهى.

ولا يلزم من كونها في أحاديث الصحابة سواء اطراد ذلك فيمن بعدهم، على أن البرديجي لم ينفرد بذلك فقد قال أبو الحسن الحصار[٣]: إن فيها اختلافًا والأولى أن تلحق بالمقطوع، إذ لم يتفقوا على عدها في المسند، ولولا إجماعهم في «عن» لكان فيه نظر.

قلت: قد تقدم فيها الخلاف أيضًا[٤] قال الذهبي عقب قول البرديجي: إنه قوي/ (قال) ابن الصلاح (ومثله) بالنصب على المفعولية أي: مثل الذي نحاه ١٩٦/١
البرديجي (رأى) الحافظ الفحل (ابن شيبة) هو أبو يوسف يعقوب السدوسي البصري في مسنده الفحل[٥]، يعني: الآتي في أدب الطالب فإنه حكم على رواية أبي الزبير عن محمد بن الحنفية عن عمار قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي السلام[٦]. بالاتصال.

وعلى رواية قيس بن سعد عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية أن عمارًا مر بالنبي ﷺ وهو يصلي[٧]. بالإرسال من حيث كونه قال: «أن عمارًا» ولم يقل

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٣٧٩). أراد الشارح بهذا أن الأول على مقتضى تسميتها العجمية، والثاني على مقتضى قاعدة العربية. ولكن ضبط في «الأنساب» (٢/ ١٤٨)، وفي «معجم البلدان» (١/ ٢٧٨) بالفتح فقط.

(٢) «التمهيد» (١/ ٢٦)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٥٧ .

(٣) هو على بن محمد بن إبراهيم الخزرجي، عالم مشارك في بعض العلوم، المتوفى (٦١١هـ) .

(٤) زاد في هـ «بل».

(٥) انظر «علوم الحديث» ص٥٨، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٧٩)، و«جامع التحصيل» ص١٤١ .

(٦) ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٧٥).

(٧) النسائي (٣/ ٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٥٨٧).

«عن عمار» (كذا له) أي: لابن الصلاح حيث فهم الفرق بين الصيغتين من مجردهما[١] (ولم يصوب) أي: لم يعرج (صوبه) أي: صوب مقصد يعقوب في الفرق، وذلك أن حكمه عليه بالإرسال إنما هو من جهة كونه أضاف إلى الصيغة الفعل الذي لم يدركه محمد بن الحنفية أحد التابعين، وهو مرور عمار، إذ لا فرق بين أن يقول ابن الحنفية: إن عمارًا مر بالنبي ﷺ أو إن النبي مر بعمار، فكلاهما سواء في ظهور الإرسال، بخلاف الرواية الأخرى، فإنه حكاها عن عمار فكانت متصلة، ولو كان أضاف لـ«أن» القول كأن يقول عن ابن الحنفية أن عمارًا قال: مررت بالنبي ﷺ لكان ظاهر الاتصال أيضًا.

وقد صرح البيهقي في تعليل الحكم بالانقطاع فيما يشبه[٢] هذا بذلك، فإنه قال في حديث عكرمة بن عمار عن قيس بن طلق: أن طلقًا سأل النبي ﷺ عن الرجل يمس ذكره وهو في الصلاة، فقال لا بأس به إنما هو كبعض جسده، هذا منقطع؛ لأن قيسًا لم يشهد سؤال طلق[٣] (قلت) وبالجملة (الصواب من أدرك) [[٤]لقيا أو إمكانًا كما مر] (ما رواه) من قصة أو واقعة (بالشرط الذي تقدما) وهو السلامة من التدليس فيمن دون الصحابي (يحكم) بسكون الميم (له) أي: لحديثه (بالوصل كيف ما روى بقال أو)/ بـ (عن أو بأن) وكذا ذكر، وفعل، وحدث وكان يقول، ١٩٧/١
وما جانسها (فـ) كلها (سوا) بفتح المهملة، والقصر للضرورة، ويجوز أن يكون سكن الهمزة ثم أبدلها ألفًا، وهي لغة فصيحة جاء بها القرآن.

وممن صرح بالتسوية ابن عبد البر كما تقدم، ولكن ينبغي تقييده بمن[٥] لم يعلم له استعمال خلافه كالبخاري، فإنه قد يورد الحكم بالاتصال عن شيوخه بـ«قال» ما يرويه في موضع آخر بواسطة عنهم، كما تقدم في التعليق، وبمن عدا المتأخرين كما سيأتي قريبًا.

---

(١) «علوم الحديث» ص٥٨ .
(٢) في هـ «شبه» وفي ح «أشبه».
(٣) «المعرفة» له (١/ ١٣٢).
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٥) في ح و هـ «لمن».

ولذا قال شيخنا: إن ما وجد في عبارات المتقدمين، يعني: من ذلك، فهو محمول على السماع بشرطه، إلا من عرف من عادته استعمال اصطلاح حادث[١].

قال ابن المواق: وهو، أي: التقييد بالإدراك، أمر بين لا خلاف بين أهل التمييز من أهل هذا الشأن في انقطاع ما يعلم أن الراوي لم يدرك زمان القصة فيه[٢].

قال شيخنا: وهو كما قال، لكن في نقل الاتفاق نظر، فقد قال أبو عمر بن عبد البر في الكلام على حديث [[٣]مالك عن] ضمرة عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه أن عمر ابن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به النبي ﷺ في الأضحى والفطر، الحديث. قال قوم: هذا منقطع؛ لأن عبيد اللَّه لم يلق عمر، وقال قوم: بل هو متصل؛ لأن عبيد اللَّه لقي أبا واقد، قال: فثبت بهذا الخدش في الاتفاق، وإن كنا لا نسلمه لأبي عمر[٤]. انتهى[٥].

---

(١) «النكت» (٢/ ٣٨٤).

(٢) قاله في «بغية النقاد» كما في «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٧١ .

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٤) «النكت» (٢/ ٣٧٨).

(٥) وردت القطعة الآتية في هامش الأصل وفي ز، وقد ترجح عندنا إثباتها في الهامش وهي هذه: «ولفظ ابن عبد البر في «التمهيد» : وقد زعم بعض أهل العلم بالحديث أنه منقطع، لأن عبيد الله لم يلق عمر، وقال غيره: هو متصل مسند، ولقاء عبيدالله لأبي واقد غير مدفوع، وقد سمع عبيدالله من جماعة من الصحابة. ولم يذكر أبو داود في باب ما يقرأ به في العيد سواه، وهذا يدل على أنه عنده متصل صحيح. قلت: بل ليس بلازم لما تقرر أنه يخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، كما أنه لا يلزم من مجرد لقي المرسل بعض من يكون في المحكي كهذا. وكذا المحكي عن يعقوب وأحمد الاتصال، بل هو على الاحتمال وكان هذا عدم تسليمه، ولكن لا يتم الخدش به إلا أن يكون هو مستند القائل بالاتصال، أما إذا كان بطريق متصل كما هو الظاهر فلا، وقد أخرجه مسلم في «صحيحه» من طريق فليح بن سليمان عن ضمرة والضحاك بن عثمان، بل قال ابن خزيمة: إنه لم يسنده غير فليح، وجنح إلى انقطاعه، وعلى تقدير كون مستند الاتصال مجرد اللقاء فلعل ابن المواق لم يدرجه في الاتفاق، بل قصره على مثل ما رواه عبد الرحمن بن أبي الزناد في هذا المثال بخصوصه عن مالك حيث قال عن ضمرة أن عمر سأل أبا واقد ولم يذكر عبيد الله أصلًا، فإن هذا غير متصل اتفاقًا، والله الموفق».
وقد ورد في ح و هـ مكان القطعة المذكورة ما يأتي: «وفيه نظر فالظاهر أن الحكم عليه بالاتصال إنما هو لتجويز تحديث أبي واقد لعبيد الله وحينئذ يكون عندهم متصلًا، ولا يتم الخدش، وقد نص ابن خزيمة على انقطاع حديث عبيد الله هذا».

١٩٨/١ (وما حكى) أي: ابن الصلاح (عن) الإمام (أحمد بن حنبل) من أن قول/ عروة أن عائشة قالت: يا رسول اللَّه! وقوله[١] عن عائشة، ليسا بسواء.

(و) كذا[٢] ما حكاه عن (قول يعقوب) بن شيبة[٣] (على ذا) أي: المذكور من القاعدة (نزل) ثم إن حكم يعقوب بالإرسال مع الطريق المتصلة لا مانع منه، فعادة النقاد جارية بحكاية الاختلاف[٤] في الإرسال والوصل وكذا الرفع والوقف ونحو ذلك، ثم يرجحون ما يؤدي اجتهادهم إليه وقد لا يتهيأ لهم ترجيح.

ومما ينبه عليه شيئان: أحدهما: أن الخطيب مثل لهذه المسألة بحديث نافع عن ابن عمر عن عمر أنه سأل النبي ﷺ أينام أحدنا وهو جنب؟ وفي رواية عن نافع عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول اللَّه! ثم قال: وظاهر الأولى يوجب أن يكون من مسند عمر، والثانية أن يكون[٥] من مسند ابن عمر[٦].

قال ابن الصلاح: وليس هذا المثال مماثلًا لما نحن بصدده؛ لأن الاعتماد فيه في[٧] الحكم بالاتصال على مذهب الجمهور إنما هو على اللقاء والإدراك، وذلك ١٩٩/١ في هذا الحديث/ مشترك متردد لتعلقه بالنبي ﷺ وبعمر وصحبة ابن عمر لهما، فاقتضى ذلك من جهة كونه رواه عن النبي ﷺ، ومن جهة أخرى كونه رواه عن عمر عن النبي ﷺ[٨].

ثانيهما: أن ما تقدم في كون «عن» وما أشبهها محمولًا على السماع والحكم له بالاتصال بالشرطين المذكورين، هو في المتقدمين خاصة، وإلا فقد قال ابن الصلاح: لا أرى الحكم يستمر بعدهم فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم مما

---

(١) في هـ «عن عروة» بدل «قوله».
(٢) في ز «كذلك».
(٣) انظر «علوم الحديث» ص٥٧- ٥٨ .
(٤) وردت هنا حرف الواو في الأصل فقط، والأرجح عندنا حذفها، والله أعلم.
(٥) في هـ «تكون».
(٦) انظر «الكفاية» ص٤٠٦- ٤٠٧ . والحديث المذكور أخرجه البخاري (٢٨٧)، ومسلم (٣٠٦)، وأبو داود (٢١٨)، والنسائي (١/ ١٣٩)، والترمذي (١٢٠)، وابن ماجه (٥٨٥).
(٧) في ز «على».
(٨) «علوم الحديث» ص٥٩ .

ذكره عن مشايخهم قائلين فيه: ذكر فلان، قال فلان، ونحو ذلك[١]. أي: فليس له حكم الاتصال إلا إن كان له من شيخه إجازة، يعني: فإنه لا يلزم من كونه سمع عليه أو أخذ عنه أن تكون له منه إجازة. قال: بل كثر استعمالها بين المصنفين في التعليق، وتعمد حذف الإسناد، وهو فيما إذا لم يعز ما يجيء بها لكتاب أصلًا، يعني: كأن يقال في الكتاب الفلاني عن فلان أشد، قال (وكثر) بين المنتسبين إلى الحديث (استعمال عن في ذا الزمن) المتأخر، أي بعد الخمسمائة (إجازة) بالنصب على البيان، فإذا قال الواحد من أهله: قرأت على فلان، عن فلان، أو نحو ذلك، فظن به أنه رواه بالإجازة (وهو) مع ذلك. (بوصل ما) أي: بنوع من الوصل (قمن) بفتح القاف وكذا الميم للمناسبة، وإن كان فيها الكسر أيضًا، أي: حقيق وجدير بذلك، على ما لا يخفى[٢]. وإنما لم يثبت ابن الصلاح الحكم في أنه رواه بالإجازة لكونه كان قريبًا من وقت استعمالهم لها كذلك، وقبل فشوه، وأما الآن فقد تقرر واشتهر فليجزم به.

وقول الراوي أنا فلان أن فلانًا حدثه سيأتي في أواخر رابع أقسام التحمل حكاية أن ذلك إجازة مع النزاع فيه.

تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف

١٤٧- وَاحْكُمْ لِوَصْلِ ثِقَةٍ فِي الْأَظْهَرِ ... وَقِيلَ بَلْ إِرْسَالُهُ لِلْأَكْثَرِ

١٤٨- وَنَسَبَ الْأَوَّلَ لِلنُّظَّارِ ... أَنْ صَحَّحُوهُ وَقَضَى الْبُخَارِي

١٤٩- /بِوَصْلِ «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِي» ... مَعْ كَوْنِ مَنْ أَرْسَلَهُ كَالْجَبَلِ ٢٠٠/١

١٥٠- وَقِيلَ الاكْثَرُ وَقِيلَ الْأَحْفَظُ ... ثُمَّ فَمَا إِرْسَالُ عَدْلٍ يَحْفَظُ

١٥١- يَقْدَحُ فِي أَهْلِيَّةِ الْوَاصِلِ أَوْ ... مُسْنَدِهِ عَلَى الْأَصَحِّ وَرَأَوْا

١٥٢- أَنَّ الْأَصَحَّ الْحُكْمُ لِلرَّفْعِ وَلَوْ ... مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَذَا كَمَا حَكَوْا

---

(١) المصدر السابق ص٦١ .

(٢) المصدر السابق ص٥٦- ٥٧ .

وكان الأنسب ضمه لزيادات الثقات لتعلقه - كما قال ابن الصلاح[١] - به، ولكنه لما انجر الكلام في العنعنة لحديث عمار المروي متصلًا من وجه، ومرسلًا من آخر ناسب إردافه بالحكم في مثل ذلك ونحوه، فقال: مبتدئًا بالمسألة الأولى.

[**تعارض الوصل والإرسال**]: (واحكم) أيها الطالب فيما يختلف الثقات فيه من الحديث بأن يرويه [[٢] بعضهم متصلا] وبعضهم مرسلًا (لوصل ثقة) ضابط سواء كان المخالف له واحدًا أو جماعة، أحفظ أم لا (في الأظهر) الذي صححه الخطيب[٣]، وعزاه النووي[٤] للمحققين من أصحاب الحديث.

قلت: ومنهم البزار فإنه قال في حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رفعه: لا تحل الصدقة لغني[٥] إلا لخمسة، رواه غير واحد منهم مالك[٦] وابن عيينة[٧] كلاهما عن زيد بن أسلم عن عطاء مرسلًا، وأسنده عبد الرزاق[٨] عن معمر والثوري/ كلاهما عن زيد، وإذا حدث بالحديث ثقة فأسنده كان عندي هو الصواب[٩]. ٢٠١/١

قال الخطيب: ولعل المرسل أيضًا مسند عند الذين رووه مرسلًا أو عند بعضهم إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان، والناسي لا يقضى له على الذاكر[١٠] (وقيل بل)

---

(١) في «علوم الحديث» ص٦٥ .
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ح.
(٣) في «الكفاية» ص٤١١ .
(٤) في «شرح صحيح مسلم» (١/ ٣٢).
(٥) سطقت كلمة «لغني» من ح وهـ.
(٦) مالك في موطئه ص١١٥، وأبو داود (١٦١٩) والحاكم (١/ ٤٠٨)، من طريق مالك، والبيهقي (٧/ ١٥) من طريق أبي داود.
(٧) ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٩٦)، وأبو عبيد في «الأموال» ص٥٤٩، ٦١٠، كما في «مرقاة المفاتيح» (٣/ ١٢٠). وقال أبو داود (٥/ ٤٦): رواه ابن عيينة عن زيد كما قال مالك.
(٨) عبد الرزاق (٧١٥١، ٧١٥٢)، والدارقطني (١/ ٢١١)، والبيهقي (٧/ ١٥)، من طريق عبد الرزاق، وأخرجه أبو داود (١٦٢٠)، وأحمد (٣/ ٥٦)، والحاكم (١/ ٤٠٧)، والبيهقي (٧/ ١٥، ٢٢) عن معمر فقط.
(٩) انظر «النكت» (٢/ ٣٩٠).
(١٠) «الكفاية» ص٤١١ .

احكم لـ(إرساله)[١] أي: الثقة، وهذا عزاه الخطيب (للأكثر) من أصحاب الحديث[٢] فسلوك غير الجادة دال على مزيد التحفظ، كما أشار إليه النسائي، وقيل: إن الإرسال نوع قدح في الحديث، فترجيحه وتقديمه من قبيل تقديم الجرح على التعديل، كما سيأتي آخر زيادات الثقات مع ما فيه (ونسب) ابن الصلاح القول (الأول) من هذين (للنظار)[٣] بضم النون وتشديد الظاء المشالة[٤] وآخره راء مهملة، [[٥] جمع كثرة لناظر]، وهم هنا أهل الفقه والأصول (أن صححوه) بفتح الهمزة وتخفيف النون من أن المصدرية منصوب على البدل، أي: تصحيحه إذا كان الراوي عدلًا، وكذا عزاه أبو الحسن بن القطان لاختيار أكثر الأصوليين، واختاره[٦] هو أيضًا[٧]، وارتضاه ابن سيد الناس من جهة النظر، لكن إذا استويا في رتبة الثقة والعدالة أو تقاربا[٨] (وقضى) إمام الصنعة (البخاري لوصل) حديث (لا نكاح إلا بولي)[٩] الذي اختلف فيه على راويه أبي إسحاق السبيعي فرواه شعبة والثوري عنه/ عن أبي بردة عن النبي ﷺ مرسلًا، ووصله عنه ٢٠٢/١
حفيده[١٠] إسرائيل بن يونس وشريك وأبو عوانة بذكر أبي موسى (مع كون من أرسله كالجبل)؛ لأنَّ لهما في الحفظ والإتقان الدرجة العالية. و[١١] قال

(١) في ز «إرساله».
(٢) انظر المصدر السابق، و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٣٣).
(٣) انظر «علوم الحديث» ص٦٥ .
(٤) سقطت كلمة « المشالة» من سائر النسخ ومعناها: الرفع، وإنما سميت بها لاستعلاء «اللسان» عند النطق بها إلى الحنك.
(٥) يوجد ما بين المعكوفتين في هـ وح هكذا: «وزن فعال، وهو جمع كثرة لناظر لما كان على فاعل».
(٦) في هـ و ح «واختياره هو».
(٧) انظر «النكت» (٢/ ٣٨٩).
(٨) انظر المصدر السابق.
(٩) أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، والدارمي (٢١٨٨- ٢١٨٩)، وأحمد (٤/ ٣٩٤)، والحاكم (٣/ ١٦٩)، وراجع لقول البخاري في ترجيح الوصل «سنن البيهقي» (٧/ ١٠٨)، و«علوم الحديث» ص٦٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٢)، و«الفتح» (٩/ ١٨٤).
(١٠) في هـ «عن حفيدة» وهو تحريف.
(١١) سقطت كلمة «و» من هـ.

البخاري: الزيادة من الثقة مقبولة[١] - انتهى.

ويشكل عليه، وكذا على التعليل[٢] به أيضًا في تقديم الرفع، بل وعلى إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة[٣]، نص إمامهم في شروط المرسل كما تقدم على أن يكون إذا شارك أحدًا[٤] من الحفاظ لا يخالف إلا أن تكون المخالفة بأنقص فإنها لا تضر؛ لاقتضائه أن المخالفة بالزيادة تضر.

وحينئذ فهو دال على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها[٥] مطلقًا، وقياس هذا هنا أن يكون الحكم لمن أرسل أو وقف، ويمكن أن يقال كلام الشافعي في راو نريد[٦] اختبار حاله حيث لم نعلمه قبل، بخلاف زيادة الثقة فليتأمل. ولكن الحق أن القول بذلك ليس على إطلاقه كما سيأتي في بابه مع الجواب عن استشكال عزو الخطيب الحكم بالإرسال للأكثرين من أهل الحديث، ونقله ترجيح الزيادة من الثقة عن الأكثرين من المحدثين والفقهاء (وقيل) وهو القول الثالث المعتبر ما قاله (الأكثر) من وصل أو إرسال، كما نقله الحاكم في المدخل[٧] عن أئمة الحديث؛ لأن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد (وقيل) وهو الرابع المعتبر ما قاله (الأحفظ) من وصل أو إرسال.

٢٠٣/١ وفي المسألة قول خامس وهو التساوي، قاله السبكي[٨]. والظاهر أن محل/ الأقوال[٩] فيما لم يظهر فيه ترجيح، كما أشار إليه شيخنا[١٠]، وأومأ إليه ما قدمته عن ابن سيد الناس، وإلا فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن

---

(١) انظر «سنن البيهقي» (٧/ ١٠٨)، و«الكفاية» ص٤١٣، و«علوم الحديث» ص٦٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٢).
(٢) في هـ «التعليق» وهو خطأ.
(٣) قوله « الثقة» لا يوجد في هـ و ح.
(٤) في ح و هـ «أحد».
(٥) في ز «قبولًا».
(٦) في ز و ح «يزيد».
(٧) ص١٥ .
(٨) انظر «فتح الباقي» (١/ ١٧٧- ١٧٨).
(٩) في ز «الخلاف».
(١٠) في «النكت» (٢/ ٣٩٠).

مهدي والقطان وأحمد والبخاري عدم اطراد[١] حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات، وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك، والحديث المذكور لم يحكم له البخاري بالوصل لمجرد أن الواصل[٢] معه زيادة، بل لما انضم لذلك من قرائن رجحته ككون يونس بن أبي إسحاق وابنيه إسرائيل وعيسى رووه عن أبي إسحاق موصولًا، ولا شك أن آل الرجل أخص به من غيرهم، لاسيما وإسرائيل قال فيه ابن مهدي: إنه كان يحفظ حديث جده كما يحفظ سورة الحمد[٣].

ولذلك قال الدارقطني: يشبه أن يكون القول قوله[٤]. ووافقهم على الوصل عشرة من أصحاب أبي إسحاق [[٥] ممن سمعه] من لفظه واختلفت مجالسهم في الأخذ عنه[٦]، كما جزم به الترمذي[٧].

وأما شعبة والثوري فكان أخذهما له عنه عرضا في مجلس واحد لما رواه الترمذي من طريق الطيالسي ثنا شعبة قال: سمعت الثوري سأل أبا إسحاق، أسمعت أبا بردة يقول قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بولي؟ فقال أبو إسحاق: نعم[٨]، ولا يخفى رجحان/ الأول. هذا إذا قلنا حفظ الثوري وشعبة في مقابل ١/٢٠٤
عدد الآخرين، مع أن الشافعي يقول: العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد[٩].

(١) في هـ و ح «المراد» وهو خطأ.
(٢) في ح «الوصل».
(٣) انظر «مستدرك» الحاكم (٢/ ١٧٠)، و«سنن الدارقطني» (٢/ ٣٨١)، و«سنن البيهقي» (٧/ ١٠٨)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٣٣٠)، و«تأريخ بغداد» (٧/ ٢١)، و«الكفاية» ص٤١١، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٥١٨، ٥١٩)، و«الفتح» (٩/ ١٨٤)، و«التهذيب» (١/ ٢٦١).
(٤) انظر «سنن الدارقطني» (٢/ ٣٨٠)، فقد ورد فيه هذا المعنى.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٣٩٢).
(٧) في «سننه» (٣/ ٤٠٩).
(٨) انظر المصدر السابق.
(٩) انظر رسالة الإمام الشافعي ص٣٨٥، و«اختلاف الحديث» ص٥٢٣، بآخر الأم، و«المعرفة» للبيهقي (١/ ٢٥)، و«مقدمة الكامل» ص١٨٦، و«مناقب الإمام الشافعي» لابن أبي حاتم ص٢٣٣، و«المجموع» (٩/ ٥٢)، و«النكت» (٢/ ٣٩٣).

ويتأيد كل ذلك بتقديم البخاري نفسه للإرسال في أحاديث أخر لقرائن قامت عنده، ومنها أنه ذكر لأبي داود الطيالسي حديثًا وصله وقال: إرساله أثبت[١].

هذا حاصل ما أفاده شيخنا[٢] مع زيادة، وسبقه لكون ذلك مقتضى كلام الأئمة العلائي[٣]، ومن قبله ابن دقيق العيد[٤] وغيرهما، وسيأتي في المعلل[٥] أنه كثر الإعلال بالإرسال والوقف للوصل والرفع إن قويا عليهما، وهو شاهد لما قررناه (ثم) إذا مشينا على القول الرابع في الاعتبار بالأحفظ (فما إرسال عدل يحفظ يقدح) أي: قادحًا (في أهلية الواصل) من ضبط حيث لم تكثر المخالفة، وعدالة (أو) في (مسنده) أي: في جميع حديثه الذي رواه بسنده لا في المختلف فيه للقدح فيه بلا شك، و«أو» هنا للجمع المطلق كالواو كما دلت عليه عبارة ابن الصلاح الآتية[٦].

وحينئذ فهو تأكيد، وإلا فقد يقال: إن التصريح بعدم القدح في الضبط والعدالة يغني عن التصريح بعدم القدح في مرويه لاستلزامهما ذلك غالبًا، و«ما» هي النافية الحجازية، و«إرسال عدل يحفظ» اسمها، وخبرها جملة «يقدح»، فإن قيل: كيف اجتمع الرد لمسنده هذا مع عدم القدح في عدالته؟ فالجواب أن الرد للاحتياط، وعدم القدح/ فيه لإمكان إصابته ووهم الأحفظ، وعلى تقدير تحقق خطأه مرة لا ٢٠٥/١ يكون مجرحًا به[٧] كما سيأتي قريبًا التصريح به عن الدارقطني، وهذا الحكم (على الأصح) من القولين، فهو الذي قدمه ابن الصلاح حيث قال: ثم لا يقدح

---

(١) انظر «الميزان» (١/ ٤١٣)، و«التهذيب» (٤/ ١٨٥)، و«فتح الباقي» (١/ ١٧٨)، وكذلك قول الإمام البخاري في «تأريخه الكبير» (١/ ١/ ٤٧- ٤٨) في حديث أم سلمة المروي عن الثوري متصلًا وعن مالك مرسلًا: الصواب قول مالك مع إرساله. ذكره الحافظ في النكت (٢/ ٣٩٣- ٣٩٥).

(٢) في «النكت» (٢/ ٣٩٣-٣٩٥).

(٣) انظر المصدر السابق (٢/ ٣٩٠).

(٤) ذكره في «مقدمة شرح الإلمام» كما في المصدر السابق.

(٥) في ز «العلل».

(٦) كلمة «الآتية» سقطت من ز.

(٧) في ز «معرجحا به».

ذلك في عدالة من وصله[١] وأهليته، قال: ومنهم من قال من أسند حديثًا قد أرسله الحفاظ فإرسالهم له يقدح في مسنده وعدالته وأهليته[٢]. وعبارة الخطيب في الأول: لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ولا تكذيب له[٣]، وفي الثاني على لسان القائلين به: لأن إرسالهم له يقدح في مسنده فيقدح في عدالته[٤].

[تعارض الرفع والوقف]: (ورأوا) أي: أهل الحديث في تعارض الوقف والرفع بأن يروي الحديث بعض الثقات مرفوعًا وبعضهم موقوفًا، وهي المسألة الثانية (أن الأصح) كما قال ابن الصلاح (الحكم للرفع)؛ لأن راويه مثبت وغيره ساكت، ولو كان نافيًا فالمثبت مقدم عليه؛ لأنه علم ما خفى عليه[٥].

والثاني: أن الحكم لمن[٦] وقف، حكاه الخطيب أيضًا عن أكثر أصحاب الحديث[٧]، وفيها ثالث أشار إليه ابن الجوزي في موضوعاته[٨] حيث قال: إن البخاري ومسلمًا تركا أشياء تركها قريب، وأشياء لا وجه لتركها، فمما لا وجه لتركه أن يرفع[٩] الحديث ثقة فيقفه آخر، فترك هذا لا وجه له؛ لأن الرفع زيادة، والزيادة من الثقة مقبولة، إلا أن يقفه الأكثرون ويرفعه واحد، فالظاهر غلطه، وإن كان من الجائز أن يكون حفظ دونهم - انتهى.

/ ونحوه قول الحاكم: قلت للدارقطني: فخلاد بن يحيى؟ فقال: ثقة، إنما ٢٠٦/١
أخطأ في حديث واحد فرفعه ووقفه الناس[١٠]، وقلت له: فسعيد بن عبيد الله

---

(١) في ز «واصله».
(٢) «علوم الحديث» ص٦٤ .
(٣) «الكفاية» ص٤١١ .
(٤) المصدر السابق.
(٥) «علوم الحديث» ص٦٥ .
(٦) في ز «كمن».
(٧) انظر «التقريب» للنووي ص٨، و«شرح صحيح مسلم» له (١/ ٣٢-٣٣).
(٨) (١/ ٣٤).
(٩) في هـ «ترفع».
(١٠) انظر «التهذيب» (٣/ ١٧٤- ١٧٥)، و«كشف الأستار» (٢/ ٤٥٢)، و«مجمع الزوائد» (٨/ ١٢٠)، وأما الحديث المشار إليه فهو حديث عمر بن الخطاب: لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا.

الثقفي؟ فقال: ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها وغيره يوقفها[١]. ولكن الأول كما تقدم أصح (ولو) كان الاختلاف (من) راو (واحد في ذا وذا) أي: في كل من الموضعين كأن يرويه مرة متصلًا أو مرفوعًا ومرة مرسلًا أو موقوفًا (كما حكوا)[٢] أي: الجمهور، وصرح ابن الصلاح بتصحيحه[٣]، وعبارة الناظم في تخريجه الكبير للإحياء عقب حديث اختلف راويه في رفعه ووقفه: الصحيح الذي عليه الجمهور أن الراوي إذا روى الحديث مرفوعًا وموقوفًا فالحكم للرفع؛ لأن معه في حالة الرفع زيادة، هذا هو المرجح عند أهل الحديث - انتهى.

وأما الأصوليون فصحح بعضهم - كالإمام فخر الدين وأتباعه - أن الاعتبار في المسألتين بما وقع منه أكثر[٤]، وزعم بعضهم أن الراجح من[٥] قول أئمة الحديث في كليهما التعارض، على أن الماوردي قد نقل عن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه يحمل الموقوف على مذهب الراوي، والمسند على أنه روايته[٦]، يعني: فلا تعارض حينئذ.

ونحوه قول الخطيب: اختلاف الروايتين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفًا؛ لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث ويرفعه إلى النبي ﷺ مرة، ويذكر مرة على سبيل الفتوى بدون رفع فيحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعًا[٧].

/لكن خص شيخنا هذا بأحاديث الأحكام، أما ما لا مجال للرأي فيه فيحتاج ٢٠٧/١
إلى نظر[٨] يعني: في توجيه الإطلاق، وإلا فقد تقدم أن حكمه الرفع لا سيما وقد رفعه أيضًا، ثم إن محل الخلاف كما قاله ابن عبد الهادي إذا اتحد السند، أما إذا

---

(١) انظر «التهذيب» (٤/ ٦١).
(٢) في ف «حكموا».
(٣) في «علوم الحديث» ص٦٥ .
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٣٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٧٨، وقد ورد فيها ما يلي: «فإن وقع وصله أو رفعه أكثر من إرساله أو وقفه فالحكم للرفع والوصل، وإن كان الإرسال أو الوقف أكثر فالحكم له».
(٥) في هـ و ح «في».
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٣٩٥).
(٧) «الكفاية» ص٤١٧ .
(٨) «النكت» (٢/ ٣٩٦).

اختلف فلا يقدح أحدهما في الآخر إذا كان ثقة جزمًا، كرواية ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رفعه: إذا اختلطوا، فإنما هو التكبير والإشارة بالرأس، الحديث في صلاة الخوف[١].

ورواه ابن جريج أيضًا عن ابن كثير عن مجاهد من قوله[٢]، فلم يعدوا ذلك علة لاختلاف السندين فيه، بل المرفوع في صحيح البخاري[٣]. ولشيخنا بيان الفصل لما رجح فيه الإرسال على الوصل، ومزيد النفع لمعرفة ما رجح فيه الوقف على الرفع.

التدليس

١٥٣- تَدْلِيسُ الاسْنَادِ كَمَنْ يُسْقِطُ مَنْ ... حَدَّثَهُ وَيَرْتَقِي بِـ«عَنْ» وَ«أَنَّ»

١٥٤- وَ«قَالَ» يُوهِمُ اتِّصَالًا وَاخْتُلِفْ ... فِي أَهْلِهِ فَالرَّدُّ مُطْلَقًا ثُقِفْ

١٥٥- وَالْأَكْثَرُونَ قَبِلُوا مَا صَرَّحَا ... ثِقَاتُهُمْ بِوَصْلِهِ[٤] وَصُحِّحَا

١٥٦- وَفِي الصَّحِيحِ عِدَّةٌ كَالْأَعْمَشِ ... وَكَهُشَيْمٍ بَعْدَهُ وَفَتِّشِ

١٥٧- وَذَمَّهُ شُعْبَةُ ذُو الرُّسُوخِ ... وَدُونَهُ التَّدْلِيسُ لِلشُّيُوخِ

١٥٨- أَنْ يَصِفَ الشَّيْخَ بِمَا لَا يُعْرَفُ ... بِهِ وَذَا بِمَقْصِدٍ يَخْتَلِفُ

١٥٩- /فَشَرُّهُ لِلضَّعْفِ وَاسْتِصْغَارَا ... وَكَالْخَطِيبِ[٥] يُوهِمُ اسْتِكْثَارَا ٢٠٨/١

---

(١) البيهقي في «سننه» (٢/ ٢٥٥)، والطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٥٨)، موقوفًا على ابن عمر.

(٢) عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٢٦٤)، والبيهقي في «سننه» (٢/ ٢٥٥) والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» (٢/ ٤٣٢)، وأما قول ابن عبد الهادي فقد ذكره الحافظ في «النكت» (٢/ ٣٩٧)، ولم ينسبه إليه.

(٣) (٢/ ٤٣٢)، وكلام المؤلف، وكذا كلام الحافظ في «النكت» (٢/ ٣٩٧)، يدل على أن كلمة «إذا اختلطوا فإنما هو التكبير والإشارة بالرأس» أيضًا مرفوعة عند البخاري، والأمر ليس كذلك، بل هي موقوفة على ابن عمر، لأن البخاري قال في صحيحه: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي قال حدثني أبي قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر نحوًا من قول مجاهد: إذا اختلطوا قيامًا. وزاد ابن عمر عن النبي ﷺ «وإن كانوا أكثر من ذلك فيصلوا قيامًا وركبانًا».

(٤) في ح «وصله».

(٥) في ح «والخطيب».

١٦٠- وَالشَّافِعِي أَثْبَتَهُ بِمَرَّهْ قُلْتُ وَشَرُّهَا أَخُو التَّسْوِيَهْ

لما تم ما جر الكلام إليه رجع لبيان التدليس المفتقر حكم العنعنة له، واشتقاقه من الدلس بالتحريك، وهو[١] اختلاط الظلام، كأنه لتغطيته على الواقف عليه أظلم أمره.

[**تدليس الإسناد وأنواعه**]: (تدليس الاسناد) وهو قسمان، أولهما: أنواع (كمن يسقط من حدثه) من الثقات لصغره، أو الضعفاء إما مطلقًا أو عند من عداه أي: غيره[٢] (ويرتقي) لشيخ[٣] شيخه فمن فوقه ممن عرف له منه سماع[٤] (بعن وأن) بتشديد النون المسكنة للضرورة (وقال) وغيرها من الصيغ المحتملة لئلا يكون كذبًا (يوهم) بذلك (اتصالًا) فخرج[٥] المرسل الخفي، فهما وإن اشتركا في الانقطاع فالمرسل يختص بمن روى عمن عاصره ولم يعرف أنه لقيه، كما حققه شيخنا تبعًا لغيره، على ما سيأتي في بابه، قال: وهو الصواب لإطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، فلو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعًا، ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا[٦]، وكنى شيخنا باللقاء عن السماع لتصريح غير واحد من الأئمة في تعريفه بالسماع كما أشار إليه الناظم في تقييده[٧]، فإنه قال بعد قول ابن[٨] الصلاح: إنه رواية الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه موهمًا أنه قد لقيه وسمعه[٩]: قد حده غير واحد من

---

(١) في هـ «إذ».
(٢) لا توجد كلمة «أي غيره» في بقية النسخ.
(٣) في ح «الشيخ».
(٤) في ح «لقائه له» وفي هـ «إلقائه له».
(٥) زاد في ح وهـ «باللقاء».
(٦) «النزهة» ص٦٦- ٦٧، و«النكت» (٢/٤٠٨- ٤٠٩).
(٧) ص٨٠ .
(٨) سقطت كلمة «ابن» من ز.
(٩) «علوم الحديث» ص٦٦ .

الحفاظ، منهم البزار بما هو أخص من هذا/ فقال في جزء له في معرفة من يترك ١/٢٠٩ حديثه أو يقبل: هو أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه.

[الفرق بين التدليس والإرسال]: وكذا قال الحافظ أبو الحسن ابن القطان في بيان الوهم والإيهام له. قال: «والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه[١]. ولما كان في هذا أنه قد سمع كانت روايته عنه بما لم يسمع منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء فلذلك سمى تدليسًا»[٢]، وارتضاه شيخنا لتضمنه الفرق بين النوعين[٣].

وخالف شيخه في ارتضائه هنا من شرحه[٤] حد ابن الصلاح، وفي قوله في التقييد[٥]: إنه هو المشهور بين أهل الحديث. وقال: إن كلام الخطيب في كفايته[٦] يؤيد ما قاله ابن القطان.

قلت: وعبارته فيها: «هو تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلسه عنه بروايته إياه على وجه أنه سمعه منه، ويعدل عن البيان لذلك».

قال: «ولو بين أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلسه عنه وكشف ذلك لصار بيانه مرسلًا للحديث غير مدلس فيه؛ لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سامعًا ممن لم يسمع منه وملاقيًا لمن لم يلقه إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن الإرسال لا محالة لإمساك المدلس عن ذكر الواسطة.

وإنما يفارق حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون التدليس متضمنًا للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس؛ لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه، ولهذا لم يذم العلماء من أرسل

---

(١) انتهى هنا قول الناظم، انظر «فتح المغيث» له (١/ ٨٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٨٠ .

(٢) انتهى هنا كلام ابن القطان، انظر «النكت» (٢/ ٤٠٠).

(٣) حيث قال: «وهو صريح في التفرقة بين التدليس والإرسال، وأن التدليس مختص بالرواية عمن له عنه سماع، بخلاف الإرسال». انظر «النكت» (٢/ ٤٠٠)، و«النزهة» ص٦٦ .

(٤) «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٣- ٨٤).

(٥) ص٨٠ .

(٦) ص٣٥٧- ٣٥٨ .

يعني: لظهور السقط وذموا من دلس» وأصرح منه قول ابن عبد البر في التمهيد[١]: «التدليس عند جماعتهم اتفاقًا هو أن يروي/ عمن لقيه وسمع منه ٢١٠/١
وحدث عنه مما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه ممن ترضى حاله أولا ترضى، على أن الأغلب في ذلك أنه لو كانت حاله مرضية لذكره، وقد يكون لأنه استصغره».

قال: «وأما حديث الرجل عمن لم يلقه كمالك عن سعيد بن المسيب، والثوري عن إبراهيم النخعي فاختلفوا فيه، فقالت فرقة: إنه تدليس؛ لأنهما لو شاءا لسميا من حدثهما، كما فعلا في الكثير مما بلغهما عنهما. قالوا: وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دلسة، وقالت طائفة من أهل الحديث: إنما هو إرسال، قالوا: فكما جاز أن[٢] يرسل سعيد عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر وعمر وهو لم يسمع منهما، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليسًا، كذلك مالك عن سعيد، قال ولئن[٣] كان هذا تدليسًا فيما أعلم أحدًا من العلماء قديمًا ولا حديثًا سلم منه إلا شعبة والقطان، فإنهما ليسا يوجد لهما شيء من هذا لاسيما شعبة» - انتهى.

وكلامه بالنظر لما اعتمده يشير أيضًا إلى الفرق بين التدليس والإرسال الخفي والجلي لإدراك مالك لسعيد في الجملة، وعدم إدراك الثوري للنخعي أصلًا، ولكنه لم يتعرض لتخصيصه بالثقة، فتخصيصه[٤] بها في موضع آخر من تمهيده اقتصار على الجائز منه؛ لأنه قد صرح في مكان آخر منه بذمه في غير الثقة فقال: «ولا يكون ذلك عندهم إلا عن ثقة، فإن دلس عن غير ثقة فهو تدليس مذموم عند جماعة أهل الحديث. وكذلك إن حدث عمن لم يسمع منه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء إلى ما ينكرونه ويذمونه ولا يحمدونه»[٥]

---

(١) (١/ ١٥).
(٢) في ح و هـ «أنه».
(٣) في ح و هـ «وليس» وهو تحريف.
(٤) في ح «فتخصصه» وفي ز «قال فتخصيصه».
(٥) «التمهيد» (١/ ٢٨).

وسبقه لذلك يعقوب بن شيبة كما حكاه الخطيب عنه[١]، وهو مع قوله في موضع آخر: «إنه إذا وقع فيمن لم يلقه أقبح وأسمج»[٢]/ يقتضي أن الإرسال أشد، ٢١١/١ بخلاف قوله الأول، فهو مشعر بأنه أخف، فكأنه هنا[٣] عني الخفي لما فيه من إيهام اللقى والسماع معًا، وهناك عني الجلي لعدم الالتباس فيه، لاسيما وقد ذكر أيضًا أن الإرسال قد يبعث عليه أمور لا تضيره[٤]: كأن يكون سمع الخبر من جماعة عن المرسل عنه بحيث صح عنده ووقر في نفسه، أو نسي شيخه فيه مع علمه به عن المرسل عنه، أو كأن أخذه له مذاكرة فينتقل الإسناد لذلك دون الإرسال، أو لمعرفة المتخاطبين بذلك الحديث واشتهاره بينهم أو لغير ذلك[٥] مما هو في معناه[٦]، والظاهر أن هذا في الجلي.

إذا علم هذا فقد أدرج الخطيب ثم النووي في هذا القسم تدليس التسوية كما سيأتي ووصف غير واحد بالتدليس من روى عمن رآه ولم يجالسه، بالصيغة[٧] الموهمة، بل وصف به من صرح بالإخبار في الإجازة كأبي نعيم[٨]، أو بالتحديث في الوجادة كإسحاق بن راشد الجزري[٩]، وكذا فيما لم يسمعه كفطر بن خليفة أحد من روى له البخاري مقرونًا، ولذا قال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: يعتمد على قول فطر ثنا، ويكون موصولًا؟ فقال: لا، فقلت: أكان ذلك منه سجية[١٠]؟ قال: نعم[١١]، وكذا قال الفلاس: إن القطان

(١) في «الكفاية» ص٣٦٢ .
(٢) في هـ «أسمح» وهو تصحيف. انظر «التمهيد» (١/ ٢٧).
(٣) في هـ و ح «هذا».
(٤) في هـ «لا تصيره» وهو تصحيف.
(٥) في ح «لغيره ذلك».
(٦) «التمهيد» (١/ ١٧).
(٧) في هـ «وبالصيغة».
(٨) انظر «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٩٦)، و«الميزان» (١/ ٥٢)، و«طبقات الشافعية» (٤/ ٢٣٠)، و«اللسان» (٣/ ٢٠١)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٤ .
(٩) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٣٦- ١٣٧، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٤٢٢)، والتهذيب (١/ ٢٣١)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٤ .
(١٠) في هـ «شحبة» وهو تصحيف.
(١١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٢).

قال له: وما ينتفع بقول فطر ثنا عطاء، ولم يسمع منه[١].

٢١٢/١ / وقال ابن عمار عن القطان: كان فطر صاحب ذي سمعت سمعت[٢] يعني: أنه يدلس فيما عداها، ولعله تجوز في صيغة الجمع فأوهم دخوله كقول الحسن البصري: «خطبنا ابن عباس»[٣] و«خطبنا عتبة بن غزوان»[٤] وأراد أهل البصرة بلده، فإنه لم يكن بها حين خطبتهما ونحوه في قوله: «حدثنا أبو هريرة»[٥]، وقول طاوس: «قدم علينا معاذ اليمن»[٦] وأراد أهل بلده، فإنه لم يدركه، كما سيأتي الإشارة لذلك في أول أقسام التحمل، ولكن صنيع فطر فيه غباوة شديدة[٧] يستلزم تدليسًا صعبًا، كما قال شيخنا، وسبقه عثمان بن خرزاذ، فإنه لما قال لعثمان بن أبي شيبة: إن أبا هشام الرفاعي يسرق حديث غيره ويرويه، وقال له ابن أبي شيبة: أعلى وجه التدليس أو على وجه الكذب؟ قال: كيف يكون تدليسًا، وهو يقول: ثنا[٨].

وكذا من أسقط أداة الرواية أصلًا مقتصرًا على اسم شيخه ويفعله أهل الحديث كثيرًا، ومن أمثلته - وعليه اقتصر ابن الصلاح[٩] في التمثيل لتدليس الإسناد - ما قال علي بن خشرم: كنا عند ابن عيينة فقال: الزهري، فقيل له حدثك الزهري؟ فسكت، ثم قال: الزهري، فقيل له أسمعتُه من الزهري؟ فقال: لا، لم أسمعه من الزهري، ولا ممن سمِعه من الزهري، حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري

---

(١) انظر المصدر السابق . ولكن صرح البخاري بسماعه منه في «تأريخه الكبير» (٤/ ١/ ١٣٩).
(٢) سقطت كلمة «سمعت» من ز، انظر قول القطان في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٢).
(٣) انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم ص١٢- ١٣ .
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٤١١).
(٥) انظر «الكفاية» ص٢٨٤، و«التهذيب» (٢/ ٢٦٧)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم ص١٣-١٤، وقال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٢/ ٢٦٩): وقال البزار في «مسنده»: سمع الحسن البصري من جماعة وروى عن آخرين لم يدركهم وكان يتأول فيقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة.
(٦) انظر «جامع التحصيل» ص١١٤، و«النكت» (٢/ ٤١١).
(٧) في هـ «غياوة شديدة» وفي ح ، «عبارة» وسقطت منها كلمة «شديدة».
(٨) انظر «التهذيب» (٩/ ٥٢٦).
(٩) في «علوم الحديث» ص٦٩ .

أخرجه الحاكم[١]. ونحوه أن رجلًا قال لعبد الله بن عطاء الطائفي: حدثنا بحديث: «من توضأ فأحسن الوضوء دخل من أي أبواب الجنة شاء» فقال: عقبة، فقيل سمعته منه؟ قال: لا[٢]، حدثني سعد/ بن إبراهيم فقيل لسعد، فقال: ١/٢١٣ حدثني زياد بن مخراق، فقيل لزياد، فقال: حدثني رجل عن شهر بن حوشب يعني: عن عقبة[٣].

وسماه شيخنا في تصنيفه في المدلسين[٤] تدليس القطع، ولكنه قد مثل له في نكته على ابن الصلاح[٥] بما في الكامل لابن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول: ثنا ثم يسكت وينوي القطع، ثم يقول: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وحينئذ فهو نوعان، ونحوه تدليس العطف، وهو أن يصرح بالتحديث في شيخ له، ويعطف عليه شيخًا آخر له، ولا يكون سمع ذلك المروي منه، سواء اشتركا في الرواية عن شيخ واحد - كما قيده به شيخنا[٦] لأجل المثال الذي وقع له وهو أخف - أم لا[٧] فروى الحاكم في علومه[٨] قال: اجتمع أصحاب هشيم، فقالوا: لا نكتب عنه اليوم شيئًا مما يدلسه، ففطن لذلك، فلما جلس قال: ثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، وساق عدة أحاديث، فلما فرغ قال:

---

(١) في «معرفة علوم الحديث» ص١٣٠- ١٣١، وفي المدخل ص١٤، وانظر أيضًا «الكفاية» ص٣٥٩.
(٢) سقطت كلمة «لا» من ز.
(٣) ذكر هذه القصة الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٣١٣-٣١٥، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٤٨- ٥٠)، والخطيب في «الكفاية» ص٤٠٠-٤٠١، والعلائي في «جامع التحصيل» ص٨٤- ٨٦، والذهبي في «الميزان» (١/ ٤٥١)، و(٢/ ٥٧)، والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» ص١٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٥١) بهذا السند المذكور، وأما الحديث بالنسبة إلى عقبة فقد أخرجه مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (١٦٨) والنسائي (١/ ٩٥)، والترمذي (٥٥) وابن ماجه (٤٧٠) والدارمي (٧٢٢)، والحاكم (١/ ١٣١)، وابن أبي شيبة (١/ ٣-٤).
(٤) «طبقات المدلسين» له ص٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ١٨).
(٥) (١/ ٤٠٣)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ١٨١-١٨٢).
(٦) في «النكت» (١/ ٤٠٢-٤٠٣).
(٧) كما في «طبقات المدلسين» لابن حجر ص٣.
(٨) ص١٣١، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٤٠٣)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص١٦، و«فتح الباقي» (١/ ١٨٢- ١٨٤).

هل دلست لكم شيئًا؟ قالوا: لا، فقال: بلى، كل ما حدثتكم عن حصين فهو سماعي، ولم أسمع من مغيرة شيئًا، وهذا محمول على أنه نوى القطع، ثم قال وفلان أي: وحدث فلان [(١) وقريب منه - وسماه ابن دقيق العيد(٢) خفي التدليس - قول أبي إسحاق السبيعي: ليس أبو عبيدة - يعني: ابن عبد اللَّه بن مسعود - ذكره يعني: لي عن أبيه ولكن عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي
٢١٤/١ عن أبيه عن ابن مسعود كأنه/ لما فيه من إبهام سماع أبي عبيدة له من أبيه لاسيما مع إدراكه له مع أن الصحيح عدم سماعه منه](٣).

وبالجملة فهذه أنواع لهذا القسم (واختلف في أهله) أي: أهل هذا القسم المعروفين به أيرد حديثهم أم لا؟ (فالرد) لهم (مطلقًا) سواء أبينوا(٤) السماع أم لا، دلسوا عن الثقات أم لا، (ثقف) بضم المثلثة بعدها قاف ثم فاء أي: وجد، كما قال ابن الصلاح(٥) تبعًا للخطيب(٦) وغيره عن فريق من المحدثين والفقهاء، حتى بعض من احتج بالمرسل محتجين لذلك بأن التدليس نفسه جرح، لما فيه من التهمة والغش، حيث عدل عن الكشف إلى الاحتمال، وكذا التشبع(٧) بما لم يعط حيث يوهم السماع لما لم يسمعه، والعلو وهو عنده بنزول، الذي قال ابن دقيق العيد: إنه أكثر قصد المتأخرين به(٨).

وممن حكى هذا القول القاضي عبد الوهاب في التلخيص(٩) فقال: التدليس جرح فمن ثبت تدليسه لا يقبل حديثه مطلقًا، قال: وهو الظاهر على أصول

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٢) في «اقتراحه» ص٢١٣- ٢١٤ .
(٣) وقد سبق الشاذكوني إلى ذلك فقال: ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا ولا أخفى، انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٣٥، و«الفتح» (١/ ٢٥٨)، و«هدي الساري» ص٣٤٩ .
(٤) في ح «تبينوا» .
(٥) في «علوم الحديث» ص٦٧ .
(٦) انظر «الكفاية» ص٣٦١ .
(٧) في هـ «التشيع» وهو تصحيف.
(٨) «الاقتراح» ص٢١١ .
(٩) في هـ «المخص» وفي ح «الملخص» كذا في «النكت»، وفي ز «المخلص».

مالك[١]، وقيده ابن السمعاني في القواطع بما إذا استكشف فلم يخبر باسم من يروي عنه.

قال: لأن التدليس تزوير وإيهام لما لا حقيقة له، وذلك يؤثر في صدقه[٢] أما إن أخبر فلا.

والثاني: القبول مطلقًا صرحوا أم لا[٣]، حكاه الخطيب في كفايته[٤] عن خلق كثيرين من أهل العلم، قال: وزعموا أن نهاية أمره أن يكون مرسلًا.

/ والثالث: - وعزاه ابن عبد البر[٥] لأكثر أئمة الحديث - التفصيل، فمن ١/٢١٥ كان[٦] لا يدلس إلا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولًا وإلا فلا، قاله البزار[٧]، وبه أشعر قول ابن الصباغ في مدلس[٨] الضعيف: «يجب أن لا يقبل خبره»[٩]، وبالتفصيل صرح أبو الفتح الأزدي[١٠].

وأشار إليه الفقيه أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة[١١]، وجزم به أبو حاتم ابن حبان[١٢] وابن عبد البر[١٣] وغيرهما في حق سفيان بن عيينة، وبالغ ابن حبان في ذلك حتى قال: «إنه لا يوجد له تدليس قط إلا وجد بعينه قد بين سماعه فيه من ثقة»[١٤] يعني كما قيل في سعيد بن المسيب على ما مضى في المرسل.

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٤١٨).
(٢) سقطت كلمة «ويؤثر في صدقه» من ح وه .
(٣) انظر المصدر السابق.
(٤) ص ٣٦١ .
(٥) في «التمهيد» (١/ ١٧).
(٦) في ز «فيمن» وفي ح وه «من».
(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٤-٨٥)، و«النكت» (٢/ ٤١٠).
(٨) في ح وه «تدليس».
(٩) ذكره في «العدة» كما في «التقييد والإيضاح» ص٨٣ .
(١٠) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٤)، و«النكت» (٢/ ٤١٠).
(١١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٥)، و«النكت» (٢/ ٤١٠).
(١٢) انظر «جامع التحصيل» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٤)، و«النكت» (٢/ ٤١٠)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٩ .
(١٣) انظر «التمهيد» (١/ ٣١)، و«جامع التحصيل» ص١١٥، و«فتح المغيث» (١/ ٨٤)، و«النكت» (٢/ ٤١٠).
(١٤) انظر «جامع التحصيل» ص١١٥، وفتح المغيث للعراقي (١/ ٨٤)، و«النكت» (٢/ ٤١٠)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٩ .

وفي سؤالات الحاكم للدارقطني أنه سئل[١] عن تدليس ابن جريج فقال: يجتنب، وأما ابن عيينة فإنه يدلس عن الثقات[٢].

ولذا قيل: أما الإمام ابن عيينة فقد اغتفروا تدليسه من غير رد، ومما وقع لابن عيينة أنه روى بالعنعنة عن عمرو بن دينار ثم بين[٣] حين سئل أن بينهما علي بن المديني عن أبي عاصم عن ابن جريج، أخرجه الخطيب[٤]، وتقدم عنه التدليس عن الزهري/ بواسطتين فقط، لكن مع حذف الصيغة أصلًا. ٢١٦/١

وكذا قيل في حميد الطويل أنه لم يسمع من أنس إلا اليسير، وجل حديثه إنما هو عن ثابت عنه، ولكنه يدلسه[٥].

فقال العلائي ردًا على من قال[٦]: إنه لا يحتج من حديث حميد إلا بما صرح فيه: «قد تبين الواسطة فيها وهو ثقة محتج به»[٧].

والرابع: إن كان وقوع التدليس منه نادرًا قبلت عنعنته[٨] ونحوها، وإلا فلا، وهو ظاهر جواب ابن المديني، فإن يعقوب بن شيبة قال: سألته عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا[٩]، (والأكثرون) من أئمة الحديث والفقه والأصول (قبلوا) من حديثهم (ما صرحا ثقاتهم) خاصة (بوصله) كسمعت وثنا وشبههما [[١٠] وممن ذهب إلى هذا التفصيل الشافعي وابن معين وابن المديني[١١]، بل وظاهر كلامه قبول عنعنتهم إذا

(١) في هـ «يسئل».
(٢) انظر «النكت» (٢/ ٤١٠)، و«التهذيب» (٦/ ٤٠٥).
(٣) في ح و هـ «تبين».
(٤) في «الكفاية» ص٣٥٩ .
(٥) انظر «الميزان» (١/ ٢٨٦)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص١٢، و«التهذيب» (٣/ ٣٩).
(٦) هو أبو بكر البرديجي كما صرح العلائي في «جامع التحصيل» ص٢٠٢، والحافظ في «التهذيب» (٣/ ٤٠).
(٧) انظر المصدرين السابقين.
(٨) في هـ «عنعنة».
(٩) انظر «التمهيد» (١/ ١٤)، و«مقدمة الكامل» ص٦٥، و«الكفاية» ص٣٦٢ .
(١٠) لا يوجد ما بين المعكوفتين في بقية النسخ هنا، بل أدرجوه بعد قول «على حكاية الخلاف في المعنعن» الذي يأتي قريبًا.
(١١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٥).

كان التدليس نادرًا كما حكيته قريبًا]؛ لأن التدليس ليس كذبًا، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد، كما قال البزار، وضرب من الإيهام[١] بلفظ محتمل، فإذا صرح[٢] قبلوه واحتجوا به وردوا ما أتى منه باللفظ المحتمل، وجعلوا حكمه حكم المرسل ونحوه، وهذا التفصيل هو خامس الأقوال فيهم (وصححا) ببنائه للمفعول، أي: هذا القول، وممن صححه الخطيب[٣] وابن الصلاح[٤]،/ فعلى هذا فيجوز فتح ٢١٧/١
أوله أي: صحح ابن الصلاح هذا القول، ولكنه لم يصرح بحكايته عن الأكثرين.

وممن حكاه العلائي[٥]، بل نفى ابن القطان الخلاف في ذلك، وعبارته: «إذا صرح المدلس الثقة بالسماع قبل بلا خلاف، وإن عنعن ففيه[٦] الخلاف»[٧].

وقريب منه قول ابن عبد البر: «المدلس لا يقبل حديثه حتى يقول ثنا أو سمعت، فهذا ما لا أعلم فيه خلافًا»[٨]، وكأنه[٩] سلف النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في حكايته في شرح المهذب[١٠] الاتفاق على أن المدلس لا يحتج بخبره إذا عنعن، ولكنه متعقب بما تقدم، إلا إن قيد بمن لا يحتج بالمرسل، وكذا يتعقب نفي ابن القطان الخلاف فيما إذا صرح بما تقدم، وإن وافق على حكاية[١١] الخلاف في المعنعن.

وفي كتب (الصحيح) لكل من البخاري ومسلم وغيرهما (عدة)[١٢] من الرواة المدلسين مخرج لحديثهم مما صرحوا فيه بالتحديث (كالأعمش) مع قول مهنأ[١٣]

---

(١) في ح و هـ «الإبهام» ؟
(٢) في ز «صرحوا».
(٣) في «الكفاية» ص٣٦١ .
(٤) في «علوم الحديث» ص٦٧ .
(٥) في «جامع التحصيل» ص١١١- ١١٢ .
(٦) في ز «فيه».
(٧) ذكره في «الوهم والإيهام» كما في «التقييد والإيضاح» ص٨١، و«النكت» (٢/ ٤١٠-٤١١).
(٨) «التمهيد» (١/ ١٣)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٨١ .
(٩) في ز «ولكنه».
(١٠) (٧/ ٨، و٩/ ١٧٧)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص٨١ .
(١١) في ح وهـ «حكايته».
(١٢) في هـ «علة» وهو تحريف.
(١٣) هو مهنأ بن يحيى الشامي السلمي، أبو عبد الله، ثقة، نبيل، كان من كبار أصحاب الإمام أحمد وكان الإمام أحمد يكرمه ويعرف له حق الصحبة ولزمه (٤٣) عامًا إلى أن مات.

سألت أحمد لم كرهت مراسيله؟ قال: لأنه كان لايبالي عمن حدث[١] (وكهشيم) مصغرًا، ابن بشير بالتكبير الواسطي المتأخر (بعده) وأحد الآخذين عنه.

فقد قال ابن سعد: إنه كان يدلس كثيرًا، فما قال فيه أنا فهو حجة وإلا فليس بشيء[٢] وسئل ما يحملك على التدليس؟ قال: إنه أشهى شيء[٣]، وغيرهما كحميد الطويل/ فإنه - كما[٤] قال ابن سعد أيضًا - ثقة، كثير الحديث إلا أنه ٢١٨/١
ربما دلس على أنس وكقتادة[٥] (وفتش) الصحاح فإنك تجد بها التخريج لجماعة كثيرين مما صرحوا فيه، بل ربما يقع فيها من معنعنهم ولكن هو - كما قال ابن الصلاح[٦]، وتبعه النووي[٧] وغيره - محمول على ثبوت السماع عندهم فيه من جهة أخرى، إذا كان في أحاديث الأصول لا المتابعات تحسينًا للظن بمصنفيها، يعني: ولو لم نقف نحن على ذلك لا في المستخرجات التي هي مظنة لكثير منه ولا في غيرها وأشار ابن دقيق العيد إلى التوقف في ذلك فإنه قال بعد تقرير أن معنعن المدلس كالمنقطع ما نصه: وهذا جار على القياس، إلا أن الجري عليه في تصرفات المحدثين وتخريجاتهم صعب عسير يوجب إطراح كثير من الأحاديث التي صححوها، إذ يتعذر علينا إثبات سماع المدلس فيها من شيخه، اللهم إلا أن يدعي مدع أن الأولين اطلعوا على ذلك وإن لم نطلع نحن عليه، وفي ذلك نظر[٨] انتهى.

وأحسن من هذا كله قول القطب الحلبي[٩] في القدح المعلى: «أكثر

---

(١) ذكره الخلال في «العلل» كما في «تهذيب السنن» (١/ ٢٣).
(٢) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٣١٣).
(٣) انظر «الكفاية» ص٣١٠ قال ابن المبارك ما لك تدلس وقد سمعت كثيرًا؟ قال: كان كبيراك يدلسان الأعمش والثوري. وهذا يدل على أنه كان يدلس تقليدًا. انظر «التمهيد» (١/ ٣٥)، و«مقدمة الكامل» ص١٥٤.
(٤) سقطت كلمة «كما» من ح وهـ.
(٥) «طبقات» ابن سعد (٧/ ٢٥٢).
(٦) وانظر «النكت» (٢/ ٤٢٠).
(٧) في «تقريبه» ص٨-٩، و«مقدمة شرح مسلم» (١/ ٣٣)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٥)، و«النكت» (٢/ ٤٢٠)، و«التنقيح مع التوضيح» (١/ ٣٥١).
(٨) «الاقتراح» ص٢٠٨، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٤٢٠- ٤٢١)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٥٥).
(٩) هو عبد الكريم بن عبد النور، قطب الدين، محدث، حافظ، مؤرخ (٦٦٤- ٧٣٥).

العلماء[١] أن المعنعنات التي في الصحيحين منزلة منزلة السماع»[٢]، يعني: إما لمجيئها من وجه آخر بالتصريح، أو لكون[٣] المعنعن لا يدلس إلا عن ثقة أو عن بعض شيوخه، أو لوقوعها من جهة بعض النقاد المحققين سماع المعنعن لها، ولذا استثنى من هذا الخلاف الأعمش وأبو إسحاق وقتادة بالنسبة لحديث شعبة خاصة عنهم، فإنه قال: كفيتكم تدليسهم[٤]/ فإذا جاء حديثهم من طريقه بالعنعنة ٢١٩/١ حمل على السماع جزمًا. وأبو إسحاق فقط بالنسبة لحديث القطان عن زهير عنه[٥]. وأبو الزبير عن جابر بالنسبة لحديث الليث خاصة عنه[٦]، والثوري بالنسبة لحديث القطان عنه[٧] بل قال البخاري: لا يعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور ولا[٨] عن كثير من مشايخه تدليس، ما أقل تدليسه[٩]!

وما أشار إليه شيخنا من إطلاق تخريج أصحاب الصحيح لطائفة منهم، حيث جعل منهم قسمًا احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، يتنزل على هذا، لاسيما وقد جعل من هذا القسم من كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة[١٠].

وكلام الحاكم يساعده، فإنه قال: «ومنهم جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج[١١] حديثهم في الصحيح إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين

---

(١) زاد في ز «في».
(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٥)، و«التنقيح مع التوضيح» (١/ ٣٥٥-٣٥٦).
(٣) في هـ «لكونه».
(٤) انظر «المعرفة» للبيهقي (١/ ٢٤)، و«النكت» (٢/ ٤١٦)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٢١ .
(٥) انظر «النكت» (٢/ ٤١٦).
(٦) انظر المصدر السابق، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٢١ .
(٧) انظر «التمهيد» (١/ ١٨)، و«الكفاية» ص٣٦٢ .
(٨) سقطت كلمة «ولا» من ح.
(٩) انظر «التمهيد» (١/ ٣٥)، و«جامع التحصيل» ص١٣٠، و«النكت» (٢/ ٤١٦).
(١٠) انظر «النكت» (٢/ ٤٢٣- ٤٢٤).
(١١) في ح ، و هـ «فخرج» وهو تصحيف.

ما سمعوه وبين ما دلسوه»[١].

[[٢] قلت: وقد أخرج البخاري[٣] في مناقب سعد بن معاذ للأعمش عن أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر بالعنعنة، ثم أردفه برواية الأعمش له، فقال: حدثنا أبو صالح عن جابر لتتقوى بها الرواية الأولى].

١/٢٢٠ وكذا يستثنى من الخلاف من أكثر التدليس عن الضعفاء والمجاهيل كبقية/ بن الوليد لاتفاقهم - كما قاله[٤] شيخنا[٥] - على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا بالسماع فيه، أو من ضعف بأمر آخر سوى التدليس، فإن هؤلاء حديثهم مردود جزمًا، ولو صرحوا بالسماع إلا إن توبعوا، ولو كان الضعف[٦] يسيرًا كابن لهيعة.

[**حكم التدليس**]: وأما حكمه: فقال يعقوب بن شيبة: جماعة من المحدثين لا يرون بالتدليس بأسًا[٧]، يعني: وهم الفاعلون له أو معظمهم (وذمه) أي: أصل التدليس لا خصوص هذا القسم، (شعبة) بن الحجاج (ذو الرسوخ) في الحفظ والإتقان بحيث لقب أمير المؤمنين في الحديث، فروى الشافعي عنه أنه قال: التدليس أخو الكذب[٨]، وقال غندر عنه: إنه أشد من الزنا؛ ولأن أسقط من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أدلس[٩]. وقال أبو الوليد الطيالسي عنه: لأن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أقول: زعم فلان، ولم أسمع ذلك الحديث منه[١٠].

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص١٣٦ .
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٣) في «صحيحه» (٧/ ١٢٢- ١٢٣).
(٤) في ز «قال».
(٥) قال الحافظ: قال البيهقي في «الخلافيات»: أجمعوا على أن بقية ليس بحجة. انظر «التهذيب» (١/ ٤٧٨).
(٦) في ز «الضعيف».
(٧) انظر «الكفاية» (ص٣٦٢).
(٨) انظر مقدمة الكامل ص٦٥، و«الكفاية» ص٣٥٥، و«الحلية» (٩/ ١٠٧)، و«علوم الحديث» ص٦٧، و«جامع التحصيل» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٦).
(٩) انظر «التمهيد» (١/ ١٦)، والكفاية ص٣٥٦ .
(١٠) انظر «التمهيد» (١/ ١٦)، و«مقدمة الكامل» ص١١٥ .

ولم ينفرد شعبة بذمه بل شاركه ابن المبارك في الجملة الأخيرة[١] وزاد أن اللّه لا يقبل التدليس[٢].

وممن أطلق على فاعله الكذب أبو أسامة[٣]، وكذا قرنه به بعضهم، وقرنه آخر بقذف المحصنات[٤]، وقال سليمان بن داود المنقري: التدليس والغش والغرور والخداع/ والكذب تحشر يوم تبلى السرائر، في نفاذ[٥] واحد[٦] بالمعجمة أي: ١/٢٢١ طريق، وقال عبد الوارث بن سعيد: إنه ذل[٧] يعني: لسؤاله أسمع أم لا؟

وقال ابن معين: إني لأزين[٨] الحديث بالكلمة فأعرف مذلة ذلك في وجهي فأدعه[٩].

وقال حماد بن زيد: هو متشبع بما لم يعط[١٠]، ونحوه قول أبي عاصم النبيل: أقل حالاته عندي أنه يدخل في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور[١١].

وقال وكيع: الثوب لا يحل تدليسه فكيف الحديث[١٢]؟ وقال بعضهم: أدني ما فيه التزين[١٣]. وقال يعقوب بن شيبة: وكرهه جماعة من المحدثين، ونحن

---

(١) انظر «الكفاية» ص٣٥٦، و«جامع التحصيل» ص١١١ .
(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٢٨- ١٢٩، و«الكفاية» ص٣٥٦، و«النكت» (٢/ ٤١٧).
(٣) انظر «الكفاية» ص٣٥٦، و«مقدمة الكامل» ص٦٤، ونصه: خرب الله بيوت المدلسين، ما هم عندي إلا كذابون.
(٤) هو سليمان بن داود الشاذكوني، انظر «الكفاية» ص٣٥٧، و«الميزان» (١/ ٤١٣- ٤١٤).
(٥) في هـ «نفاد» بالدال المهملة، وفي ح «نفار» بالراء المهملة.
(٦) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٢٨ .
(٧) انظر المصدر السابق، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٦٠)، و«النكت» (٢/ ٤١٧).
(٨) في ز «لا أزين» وهو تحريف.
(٩) لم نقف عليه.
(١٠) انظر الكفاية ص٣٥٦، و«معرفة علوم الحديث» ص١٢٨، و«جامع التحصيل» ص١١١، و«النكت» (٢/ ٤٠٧).
(١١) البخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٢٩)، والترمذي (٢٠٣)، وأحمد (٦/ ١٦٧)، وراجع لقول أبي عاصم «مقدمة الكامل» ص٦٦، و«النكت» (٢/ ٤١٧).
(١٢) في ز «بالحديث» انظر «الكفاية» ص٣٥٦- ٣٥٧، و«النكت» (٢/ ٤١٧).
(١٣) انظر «الكفاية» ص٣٥٦، و«المسودة» ص٢٧٧، و«الاقتراح» ص٢١٥ .

نكرهه[١]، زاد غيره وتشتد الكراهة إذا كان المتروك ضعيفًا فهو حرام، ولكن اختص شعبة منه مع تقدمه بالمزيد كما ترى، على أن شعبة قد عيب بقوله: لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عن يزيد بن أبان الرقاشي: فقال يزيد بن هارون راوي ذلك عنه ما كان أهون عليه الزنا[٢].

قال الذهبي: وهو أي: التدليس داخل في قوله ﷺ: «من غشنا فليس منا»[٣]؛ لأنه يوهم السامعين أن حديثه متصل، وفيه انقطاع، هذا إن دلس عن ثقة، فإن كان/ ضعيفًا فقد خان اللَّه ورسوله، بل هو - كما قال بعض الأئمة - حرام إجماعًا[٤]، وأما ما نقله ابن دقيق العيد عن الحافظ أبي بكر أنه قال: التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر، لكنه خفيف الباطن، سهل المعنى[٥]، فهو محمول على غير المحرم منه (ودونه) أي: دون الأول من قسمي[٦] تدليس الإسناد، وفصل عنه لعدم الحذف فيه (التدليس للشيوخ) ثاني قسميه، لتصريح ابن الصلاح بأن أمره أخف[٧]، وهو (أن يصف) المدلس (الشيخ) الذي سمع ذاك الحديث منه (بما لا يعرف) أي: يشتهر (به) من اسم، أو كنية أو نسبة إلى قبيلة، أو بلدة أو صنعة، أو نحو ذلك، كي يوعر معرفة الطريق على السامع، ويجوز أن تكون «أن» وما بعدها في موضع رفع على البيان لقوله: «التدليس» ومن أمثلة ذلك قول أبي بكر بن مجاهد المقرئ: ثنا عبد اللَّه بن أبي عبد اللَّه، يريد به الحافظ أبا بكر ابن صاحب السنن الحافظ أبي داود[٨]. وقوله: أيضًا ثنا محمد بن سند يريد به أبا بكر محمد بن الحسن بن محمد بن زياد النقاش[٩]، نسبة لجد له.

٢٢٢/١

---

(١) انظر الكفاية» ص٣٦٥ .
(٢) انظر «الميزان» (٣/ ٣٠٨)، والتهذيب (١١/ ٣١٠).
(٣) الحديث أخرجه مسلم (١٠)، والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٥)، وأحمد (٢/ ٥٠).
(٤) مثل هذا ورد في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٦٠).
(٥) لم نقف عليه.
(٦) في هـ «تسمى» وهو تصحيف.
(٧) «علوم الحديث» ص٦٨ .
(٨) انظر «الكفاية» ص٣٦٩، و«علوم الحديث ص٦٦، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٧).
(٩) انظر «الكفاية» ص٣٦٩، وعلوم الحديث ص٦٧ .

(وذا) الفعل (بـ) اختلاف (مقصد) بكسر المهملة، حامل لفاعله عليه (يختلف) في الكراهة (فشره) ما كانت تغطيته (للضعف) في الراوي كما فعل في محمد بن السائب الكلبي الضعيف، حيث قيل فيه حماد: لتضمنه الخيانة والغش والغرور، وذلك حرام هنا وفي الذي قبله كما تقدم إجماعًا، إلا أن يكون ثقة عند فاعله فهو أسهل إن لم يكن[١] قد انفرد هو بتوثيقه مع علمه بتضعيف الناس له، ومع ذلك فهو أسهل من الأول أيضًا كما أشرت إليه في المرسل (و) يكون (استصغارًا) لسن الذي حدثه به إما بأن يكون أصغر منه أو أكبر لكن بيسير، أو بكثير لكن تأخرت وفاته حتى شاركه في الأخذ عنه من هو دونه.

/ وقد روى الحارث بن أبي أسامة عن أبي بكر عبد اللَّه بن محمد بن عبيد بن ١/٢٢٣
سفيان بن أبي الدنيا الحافظ الشهير صاحب التصانيف، فلكون الحارث أكبر منه قال فيه مرة: عبد اللَّه بن عبيد، ومرة عبد اللَّه[٢] بن سفيان، ومرة أبو بكر بن سفيان، ومرة أبو بكر الأموي. قال الخطيب: «وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الأخبار بأخذ العلم عمن أخذه»[٣].

قلت: وقد يكون للخوف من عدم أخذه عنه وانتشاره مع الاحتياج إليه، أو لكون المدلس عنه[٤] حيًا وعدم التصريح به أبعد عن المحذور الذي نهى الشافعي عنه لأجله.

ومنه قول شيخنا: أنا أبو العباس بن أبي الفرج بن أبي عبد اللَّه الصحراوي بقرأتي عليه بالصالحية وعنى بذلك الولي أبا زرعة ابن شيخه الزين أبي الفضل العراقي، ولم يتنبه له[٥] إلا أفراد[٦] مع تحديثه بذلك حتى لجماعة من خواص

---

(١) في ز «أو يكون».
(٢) في هـ «عبيد الله».
(٣) انظر «الكفاية» ص٣٥٨ .
(٤) سقطت كلمة «عنه» من ز.
(٥) في ز «لذلك».
(٦) في هـ «أقراد» وهو تصحيف.

الولي وملازميه وما علموه، (و) يكون (ك) فعل (الخطيب) الحافظ المكثر من الشيوخ والمسموع في تنويع الشيخ الواحد حيث قال مرة: أخبرنا الحسن بن محمد الخلال، ومرة أخبرنا الحسن بن أبي طالب، ومرة أنا أبو محمد الخلال، والجميع واحد.

وقال[١] مرة عن أبي القاسم الأزهري، ومرة عن عبيد اللَّه بن أبي القاسم الفارسي، ومرة عن عبيد اللَّه بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميع واحد.

وقال مرة: أنا علي بن أبي علي البصري، ومرة: أنا علي بن المحسن، ومرة: أنا أبو القاسم التنوخي، ومرة: أنا علي بن الحسن، ويصفه مرة: بالقاضي ومرة بالمعدل إلى غيرها، ومراده بهذا كله أبو القاسم علي بن أبي[٢] علي المحسن بن
١/٢٢٤ علي التنوخي البصري/ الأصل[٣] القاضي، وهو مكثر في تصانيفه من ذلك جدًّا، ويقرب منه ما يقع للبخاري في شيخه الذهلي، فإنه تارة يقول: ثنا محمد ولا ينسبه، وتارة محمد بن عبد اللَّه فينسبه إلى جده، وتارة محمد بن خالد فينسبه، إلى والد جده، ولم يقل في موضع محمد بن يحيى، في نظائر لذلك كثيرة ستأتي جملة منها فيمن ذكر بنعوت متعددة (يوهم) الفاعل بذلك (استكثارًا) من الشيوخ حيث يظن الواحد ببادي الرأي جماعة، وإلى ذلك أشار الخطيب بقوله: «أو تكون أحاديثه التي عنده عنه[٤] كثيرة فلا يحب[٥] تكرار الرواية عنه فيغير حاله لذلك»[٦].

قلت: ولكن لا يلزم من كون الناظر قد يتوهم الإكثار أن يكون مقصودًا لفاعله بل الظن بالأئمة خصوصًا من اشتهر إكثاره مع ورعه خلافه لما يتضمن من التشبع والتزين الذي يراعي تجنبه أرباب الصلاح والقلوب، كما نبه عليه ياقوتة العلماء

---

(١) سقطت كلمة «وقال» من ز.
(٢) سقطت كلمة «أبي» من ز.
(٣) في هـ «الأهل» وهو تصحيف.
(٤) سقطت كلمة «عنه» من ز.
(٥) في بقية النسخ «فلا يجب».
(٦) انظر «الكفاية» ص٣٥، و«علوم الحديث» ص٦٨ .

المعافى بن عمران، وكان من أكابر العلماء والصلحاء، ولا مانع من قصدهم[١] الاختبار لليقظة والإلفات إلى حسن النظر في الرواة وأحوالهم وأنسابهم إلى قبائلهم وبلدانهم وحرفهم وألقابهم وكناهم، وكذا الحال في آبائهم، فتدليس الشيوخ دائر بين ما وصفنا.

وقد ذكر الذهبي في فوائد رحلته[٢] أنه لما اجتمع بابن دقيق العيد سأله التقي: من أبو محمد الهلالي؟ فقال سفيان بن عيينة: فأعجبه استحضاره، وألطف منه قوله له: من أبو العباس الذهبي؟ فقال: أبو طاهر المخلص.

وكذا مر في صحيح ابن حبان وأنا بين يدي شيخنا قوله: ثنا أبو العباس الدمشقي فقال: من هذا؟ فبادرته مع أنه لم يقصدني بذلك وقلت: هو أبو الحسن أحمد بن عمير بن جوصاء، فأعجبه الجواب دون المبادرة لتفويتها[٣] غرضًا له، ولذا قال ابن دقيق العيد:/ إن في تدليس الشيخ الثقة مصلحة، وهي امتحان ١/٢٢٥ الأذهان واستخراج ذلك وإلقاءه إلى من يراد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال[٤]، على أنه قد قيل في فعل البخاري في الذهلي: إنه لما كان بينهما ما عرف في محله بحيث منع الذهلي أصحابه من الحضور عند البخاري، ولم يكن ذلك بمانع للبخاري من التخريج عنه لوفور ديانته وأمانته وكونه عذره[٥] في نفسه بالتأويل، غير أنه خشي من التصريح به أن يكون كأنه بتعديله له صدقه على نفسه فأخفى اسمه، والله أعلم بمراده.

والأكثر في هذا القسم وقوعه من الراوي، وقد يقع من الطالب بقصد التغطية على شيخه، ليتوفر عليه ما جرت عادته بأخذه في حديث ذاك المدلس كما سيأتي في الفصل الحادي عشر من معرفة من تقبل روايته، وهو أخفها وأظرفها، ويجمع الكل مفسدة تضييع المروي عنه، كما قال ابن الصلاح[٦]، وذلك حيث جهل إلا

(١) زاد في هـ «به».
(٢) انظر «طبقات الشافعية» للسبكي (٩/ ١٠٢)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص١٠ .
(٣) في هـ «لتقويتها».
(٤) «الاقتراح» ص٢١٤، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٤١٣)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٧٢).
(٥) في هـ «عذرة» بالتاء المدورة.
(٦) في «علوم الحديث» ص٦٨ .

أنه نادر فالحذاق لا يخفى ذلك عنهم غالبًا، فإن جهل كان من لازمه تضييع المروي أيضًا، بل قد يتفق أن يوافق ما دلس به شهرة راو ضعيف من أهل طبقته ويكون المدلس ثقة وكذا بالعكس، وهو فيه أشد، وبهذا وكذا[١] بأول المقاصد بهذا القسم قد ينازع في كونه دون الذي قبله.

ولكن الحق أن هذا قل أن يخفى على النقاد بخلاف الأول، ويعرف كل من التدليس واللقاء بإخباره أو بجزم بعض[٢] النقاد كما سيأتي في خفي الإرسال (والشافعي) بالإسكان رَحِمَهُ اللَّهُ (أثبته) أي: أصل التدليس لا خصوص هذا القسم للراوي (بمره) وعبارته: «ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بكذب[٣]/ فيرد بها حديثه» إلى آخر كلامه[٤]. وحكاه البيهقي ٢٢٦/١
أيضًا. فقال: «من عرف بالتدليس مرة لا يقبل منه ما يقبل من أهل النصيحة في الصدق، حتى يقول حدثني أو سمعت، كذلك ذكره الشافعي»[٥] - انتهى.

وبيان ذلك أنه بثبوت تدليسه مرة[٦] صار ذلك هو الظاهر من حاله في معنعناته، كما أنه بثبوت اللقاء مرة[٦] صار الظاهر[٧] من حاله السماع[٨]، وكذا من عرف بالكذب في حديث واحد صار الكذب هو الظاهر من حاله، وسقط العمل بجميع حديثه مع جواز كونه صادقًا في بعضه (قلت: وشرها) أي أنواع التدليس، حتى ما ذكر[٩] ابن الصلاح أنه شره[١٠] (أخو) أي: صاحب (التسوية) الذي أشار إليه الخطيب بقوله: «وربما لم يسقط المدلس اسم شيخه الذي حدثه،

---

(١) في هـ «كنا» وهو تصحيف.
(٢) سقطت كلمة «بعض» من ز.
(٣) في هـ و ح «تكذب».
(٤) انظر «رسالة» الإمام الشافعي ص٣٧٩، «المعرفة للبيهقي» (١/ ١٥)، و«علوم الحديث» ص٦٨، و«جامع التحصيل» ص١١٢، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٩).
(٥) انظر «المعرفة» (١/ ١٥).
(٦) في ز «من».
(٧) سقطت كلمة «الظاهر» من ز.
(٨) في ح و هـ «السماء» وهو تحريف.
(٩) في ز «ما ذكره».
(١٠) «علوم الحديث» ص٦٧-٦٨.

لكنه يسقط ممن بعده في الإسناد رجلًا يكون ضعيفًا في الرواية أو صغير السن، ويحسن[١] الحديث بذلك»[٢]. وتبعه النووي في ذلك القسم الأول من تقريبه[٣] وجماعة ليس فيهم ابن الصلاح، منهم العلائي[٤] وتلميذه الناظم[٥]، لكن جعله قسمًا ثالثًا للتدليس.

وحقق تلميذه شيخنا أنه نوع من الأول[٦]، وصنيع النووي في شرح مسلم[٧]/ ١/ ٢٢٧ وتقريبه[٨] يقتضيه، وبالتسوية سماه أبو الحسن بن القطان فمن بعده فقال: سوّاه فلان[٩].

وأما القدماء فسموه تجويدًا حيث قالوا: جوده فلان، وصورته أن يروي المدلس حديثًا عن شيخ ثقة بسند فيه راو ضعيف فيحذفه المدلس من بين الثقتين اللذين لقي أحدهما الآخر، ولم يذكر أولهما بالتدليس، ويأتي بلفظ محتمل فيستوي الإسناد كله ثقات.

ويصرح المدلس بالاتصال عن شيخه؛ لأنه قد سمعه منه فلا يظهر في الإسناد ما يقتضي رده إلا لأهل النقد والمعرفة بالعلل، ويصير الإسناد عاليًا وهو في الحقيقة نازل، وهو مذموم جدًا لما فيه من مزيد الغش والتغطية، وربما يلحق الثقة الذي هو[١٠] دون الضعيف الضرر من ذلك بعد تبين الساقط بإلصاق[١١] ذلك به[١٢] مع براءته.

---

(١) سقطت كلمة «يحسن» من هـ.
(٢) «الكفاية» ص٣٦٤ .
(٣) ص٨ .
(٤) انظر «جامع التحصيل» ص١١٦- ١١٧ .
(٥) انظر «التقييد والإيضاح» ص٧٨ .
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٤٠٢).
(٧) (١/ ٣٣).
(٨) ص٨ .
(٩) انظر «التقييد والإيضاح» ص٧٨ .
(١٠) سقطت كلمة «هو» من هـ و ز.
(١١) في هـ «بالصدق».
(١٢) سقطت كلمة «به» من ز.

قال ابن حزم: صح عن[١] قوم إسقاط المجروح وضم القوي إلى القوي تلبيسًا على من يحدث وغرورًا لمن يأخذ عنه، فهذا مجروح وفسقه ظاهر، وخبره مردود؛ لأنه ساقط العدالة[٢] - انتهى.

وممن كان يفعله بقية بن الوليد والوليد بن مسلم، وبالتقييد باللقاء خرج الإرسال فقد ذكر ابن عبد البر وغيره أن مالكًا سمع من ثور بن زيد أحاديث عن عكرمة عن ابن عباس ثم حدث بها بحذف عكرمة؛ لأنه كان يكره الرواية عنه، ولا يرى الاحتجاج بحديثه[٣] - انتهى. في أمثلة لذلك عن مالك بخصوصه، فلو
٢٢٨/١ كانت التسوية بالإرسال/ تدليسًا لعد مالك في المدلسين، وقد أنكروا على من عده فيهم، فقال ابن القطان: ولقد ظن بمالك على بعده عنه عمله[٤].

وقال الدارقطني: إن[٥] مالكًا ممن عمل به وليس عيبًا عندهم[٦]، قلت: وهو محمول على أن مالكًا ثبت عنده الحديث عن ابن عباس، وإلا فقد قال الخطيب: إنه لا يجوز هذا الصنيع وإن احتج بالمرسل؛ لأنه قد علم أن الحديث عمن ليس بحجة عنده[٧] وكذا بالتقييد بالضعيف كان أخص[٨] من المنقطع، على أن بعضهم قد أدرج في تدليس التسوية ما كان المحذوف ثقة.

ومن أمثلته ما رواه هشيم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن عبد الله بن الحنفية عن أبيه، هو محمد بن الحنفية، عن علي في تحريم لحوم الحمر الأهلية[٩]، قالوا: ويحيى لم يسمعه من الزهري وإن سمع منه غيره إنما

---

(١) سقطت كلمة «عن» من هـ.
(٢) «الإحكام» لابن حزم (١/ ١٤٢).
(٣) انظر «النكت» (٢/ ٤٠٣)، و«هدي الساري» ص٤٣٠، قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٦) وزعموا أن مالكًا أسقط ذكر عكرمة منه، لأنه كره أن يكون في كتابه، لكلام سعيد بن المسيب وغيره فيه، ولا أدري صحة هذا، لأن مالكًا ذكره في كتاب الحج من «الموطأ» ص١٥٠ وصرح باسمه.
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٤٠٦).
(٥) في هـ «إنه».
(٦) انظر المصدر السابق.
(٧) «الكفاية» ص٣٦٥ .
(٨) في ح و هـ «اختص».
(٩) وحديث على هذا رواه البخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (١٤٠٧)، ومالك في «موطئه» ص١٩٦، =

أخذه عن مالك عنه. ولكن هشيم قد سوى الإسناد كما جزم به ابن عبد البر[١] وغيره، ويتأيد بقول الخطيب الذي أسلفته في أول هذا القسم: «أو صغير السن»[٢].

ويلتحق بتدليس التسوية في مزيد الذم ما حكيناه في القسم الأول عن فطر.

تتمة: المدلسون مطلقًا على خمس مراتب، بينها شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في تصنيفه المختص[٣] بهم المستمد فيه من جامع التحصيل للعلائي وغيره: من لم يوصف به إلا نادرًا كالقطان ويزيد بن هارون[٤]، من كان تدليسه قليلًا بالنسبة لما روى مع إمامته،/ وجلالته، وتحريه كالسفيانين، من أكثر منه غير متقيد بالثقات، من كان ٢٢٩/١
أكثر تدليسه عن الضعفاء والمجاهيل، من انضم إليه ضعف بأمر آخر.

[تدليس المتن والبلاد]: ثم إن جميع ما تقدم تدليس الإسناد، وأما تدليس المتن فلم يذكروه، وهو المدرج، وتعمده حرام، كما سيأتي في بابه [[٥] بل فسره الروياني والماوردي[٦] وابن السمعاني[٧] بتحريف الكلم عن مواضعه، يعني: بالتقديم والتأخير ونحو ذلك مما يخل بالمعنى، وهو حرام أيضًا].

ولهم أيضًا تدليس البلاد، كأن[٨] يقول المصري حدثنا فلان بالعراق، يريد موضعًا بأخميم، أو بزبيد، يريد موضعًا بقوص، أو بزقاق حلب، يريد موضعًا بالقاهرة، أو بالأندلس، يريد موضعًا بالقرافة، أو بما وراء النهر موهمًا دجلة، وهو أخف من غيره لكنه لا يخلو عن كراهة وإن كان صحيحًا في نفس الأمر لإيهامه الكذب بالرحلة والتشبع بما لم يعط.

= وابن ماجه (١٩٦١) والبيهقي في «سننه الكبرى» (٩/ ٣٢٩)، وأما رواية هشيم فقد أخرجها سعيد من منصور في «سننه» كما في «الفتح» (٩/ ١٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ٩٦).

(١) في «التمهيد» (١٠/ ٩٦- ٩٧)، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٤٠٦- ٤٠٧).

(٢) «الكفاية» ص٣٦٥ .

(٣) أي: «طبقات المدلسين».

(٤) كلمة «يزيد بن هارون» في هامش الأصل، ولم ترد في ز.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ح.

(٦) في كتابه «أدب القاضي» (١/ ٤٠٧).

(٧) راجع لقول ابن السمعاني وغيره «التدريب» (١/ ٢٧٤).

(٨) في هـ «وكان».

الشاذ

١٦١- وَذُو الشُّذُوذُ مَا يُخَالِفُ الثِّقَهْ ... فِيهِ الْمَلَا فَالشَّافِعِيُّ حَقَّقَهْ
١٦٢- وَالْحَاكِمْ الْخِلَافَ فِيهِ مَا اشْتَرَطْ ... وَلِلْخَلِيلِي مُفْرَدَ الرَّاوِي فَقَطْ
١٦٣- وَرَدَّ مَا قَالَا بِفَرْدِ الثِّقَهْ ... كَالنَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَا وَالْهِبَهْ
١٦٤- وَقَوْلِ مُسْلِمٍ: رَوَى الزُّهْرِيُّ ... تِسْعِينَ فَرْدًا كُلُّهَا قَوِيُّ
١٦٥- وَاخْتَارَ فِيمَا لَمْ يُخَالِفْ أَنَّ مَنْ ... يَقْرُبُ مِنْ ضَبْطِ فَفَرْدُهُ حَسَنْ
١٦٦- أَوْ بَلَغَ الضَّبْطَ فَصَحِّحْ أَوْ بَعُدْ ... عَنْهُ فَمِمَّا[1] شَذَّ فَاطْرَحْهُ وَرُدْ

لما كان تعارض الوصل[2] والإرسال مفتقرًا لبيان الحكم فيما يقابل الراجح منهما/ ناسب بعد التدليس المقدم مناسبته ذكر الشاذ ثم المنكر. ٢٣٠/١

[معنى الشاذ لغة واصطلاحًا والخلاف فيه] والشاذ لغة: المنفرد عن الجمهور، يقال شذ يشذ بضم الشين المعجمة وكسرها شذوذًا إذا انفرد (وذو الشذوذ) يعني[3]: الشاذ اصطلاحًا (ما يخالف) الراوي (الثقة فيه) بالزيادة أو النقص في السند أو في المتن (الملا) بالهمز وسهل تخفيفًا، أي: الجماعة الثقات من الناس، بحيث لا يمكن الجمع بينهما (فالشافعي) بهذا التعريف (حققه)[4]، وكذا حكاه أبو يعلى الخليلي عن جماعة من أهل الحجاز وغيره عن المحققين[5]؛ لأن العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد، وهو مشعر بأن مخالفته للواحد الأحفظ كافية في الشذوذ، وفي كلام ابن الصلاح ما يشير إليه حيث قال: «فإن كان مخالفًا لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذًّا مردودًا»[6].

---

(١) في م و ف «فما».
(٢) في هـ «المرسل» ولكن الصواب «الوصل».
(٣) لا يوجد «يعني الشاذ» في هـ و ح.
(٤) انظر «المعرفة» للبيهقي (١/ ٢٠)، و«مقدمة الكامل» ص١٨٤، و«مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص٢٣٣- ٢٣٤، و«معرفة علوم الحديث» ص١٤٨، و«الكفاية» ص١٤١، و«علوم الحديث» ص٦٩.
(٥) انظر «علوم الحديث» ص٦٩، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٨٩)، و«النكت» (٢/ ٤٣٧).
(٦) «علوم الحديث» ص٧٠.

ولذا قال شيخنا: «فإن خولف أي الراوي بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله، وهو المرجوح، يقال له الشاذ»[١].

ومن هنا يتبين أنه لا يحكم في تعارض الوصل والرفع مع الإرسال والوقف بشيء معين، بل إن كان من أرسل أو وقف من الثقات أرجح قدم، وكذا بالعكس.

مثال الشذوذ في السند ما رواه الترمذي[٢] والنسائي[٣] وابن ماجه[٤] من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلًا توفي على عهد رسول اللَّه/ ﷺ، ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه - الحديث، فإن حماد بن زيد ١/٢٣١ رواه عن عمرو مرسلًا بدون ابن عباس، لكن قد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، ولذا قال أبو حاتم: المحفوظ حديث ابن عيينة هذا[٥] مع كون حماد من أهل العدالة والضبط، ولكنه رجح رواية من هم أكثر عددًا منه.

ومثاله في المتن زيادة يوم عرفة في حديث: أيام التشريق أيام أكل وشرب[٦]، فإن الحديث من جميع طرقه بدونها، وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح[٧] عن أبيه عن عقبة بن عامر[٨] كما أشار إليه ابن عبد البر.

قال الأثرم: والأحاديث إذا كثرت كانت أثبت من الواحد الشاذ، وقد يهم الحافظ أحيانًا، على أنه قد صحح حديث موسى هذا ابن خزيمة[٩] وابن حبان[١٠]

---

(١) «النزهة» ص٤٩ .
(٢) (٢١٠٦).
(٣) لعله يعين النسائي في «سننه الكبرى».
(٤) (٢٧٤١)، والحديث أخرجه أبو داود (٢٨٨٨) أيضًا بهذا السند.
(٥) «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٥٢).
(٦) أبو داود (٢٤٠٢)، والترمذي (٧٧٣)، والنسائي (٥/ ٢٥٢)، وأحمد (٤/ ١٥٢)، والدارمي (١٧٧١) والطحاوي (١/ ٣٣٥)، والحاكم (١/ ٤٣٤)، و البيهقي (٤/ ٢٩٨).
(٧) في ز «موسى بن رباح بن علي» والصحيح ما أثبتناه كما في «التهذيب» (١٠/ ٣٦٣).
(٨) انظر «فتح الباقي»(١/ ١٩٣).
(٩) في «صحيحه» (٣/ ٢٩٢).
(١٠) في «صحيحه» (٩٥٨) كما في «إرواء الغليل» (٤/ ١٣١).

والحاكم[١]، وقال: إنه على شرط مسلم. وقال الترمذي: إنه حسن صحيح[٢]، وكأن ذلك لأنها زيادة ثقة غير منافية لإمكان حملها على حاضري عرفة. وبما تقرر علم أن الشافعي قيد التفرد بقيدين: الثقة والمخالفة (والحاكم) صاحب المستدرك والمعرفة[٣] (الخلاف) للغير (فيه) أي: في الشاذ (ما اشترط) بل هو عنده ما انفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة[٤]، فاقتصر على قيد الثقة وحده، وبين ما يؤخذ منه أنه يغاير المعلل من حيث أن ذاك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه من إدخال حديث في حديث أو وصل مرسل، أو نحو ذلك كما سيأتي.

٢٣٢/١ / والشاذ لم يوقف له على علة أي: معينة، وهذا يشعر باشتراك هذا مع ذاك في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه، وأنه من أغمض الأنواع وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه اللَّه الفهم الثاقب، والحفظ الواسع، والمعرفة التامة بمراتب الرواة، والملكة القوية بالأسانيد والمتون، وهو كذلك، بل الشاذ -كما نسب لشيخنا - أدق من المعلل بكثير[٥].

ثم إن الحاكم لم ينفرد بهذا التعريف، بل قال النووي في شرح المهذب[٦]: «إنه مذهب جماعات من أهل الحديث، قال: وهذا ضعيف» (وللخليلي) نسبة لجده الأعلى؛ لأنه الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبد اللَّه بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، وهو قول ثالث فيه (مفرد الراوي فقط) ثقة كان أو غير ثقة، خالف أو لم يخالف، فما انفرد به الثقة يتوقف فيه ولا يحتج به، ولكن يصلح أن يكون شاهدًا، وما انفرد به غير الثقة فمتروك.

---

(١) في «المستدرك» (١/ ٤٣٤).
(٢) سنن الترمذي (٣/ ١٤٤).
(٣) في هـ «ذا المعرفة».
(٤) راجع لقوله «معرفة علوم الحديث» ص١٤٨ .
(٥) انظر «التدريب» (١/ ٢٣٣)، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٧٩).
(٦) (١/ ١٠٣).

والحاصل - كما قال شيخنا - من كلامهم أن الخليلي يسوي بين الشاذ والفرد المطلق، فيلزم على قوله أن يكون في الشاذ الصحيح وغير الصحيح، فكلامه أعم، وأخص منه كلام الحاكم؛ لأنه يخرج تفرد غير الثقة، ويلزم على قوله أن يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ، [(١)وهو ما لا يكون فردًا]، بل اعتمد ذلك في صنيعه حيث ذكر في أمثلة الشاذ حديثًا أخرجه البخاري في صحيحه من الوجه الذي حكم عليه بالشذوذ.

وأخص منه كلام الشافعي لتقييده بالمخالفة، مع كونه يلزم عليه ما يلزم على قول الحاكم، لكن الشافعي صرح بأنه مرجوح، وأن الرواية الراجحة أولى، وهل يلزم من ذلك عدم الحكم عليه بالصحة؟ محل توقف، أشير إليه في الكلام على الصحيح، وإنه يقدح في الاحتجاج لا في التسمية، ويستأنس لذلك بالمثال الذي أورده الحاكم مع كونه في الصحيح، فإنه موافق على صحته إلا أنه يسميه شاذًّا، ولا مشاحة في التسمية(٢).

/ [**الرد على الحاكم والخليلي**]: (و) لكن (رد) ابن الصلاح(٣) (ما قالا) أي: ١/٢٣٣
الحاكم والخليلي (بفرد الثقة) المخرج في كتب الصحيح المشترط فيه نفي الشذوذ، لكون العدد غير شرط فيه على المعتمد بل الصحة تجامع الغرابة.

وأمثلة ذلك فيها(٤) كثيرة كحديث (النهي عن بيع الولا)(٥) بالقصر للضرورة (والهبة) فإنه لم يصح إلا من رواية عبد اللَّه بن دينار عن ابن عمر، حتى(٦) قال مسلم عقبه: الناس كلهم في هذا الحديث عيال عليه(٧)، وحديث ابن عيينة المخرج في الصحيحين عن عمرو بن دينار عن أبي العباس الشاعر عن عبد اللَّه بن

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من بقية النسخ.
(٢) «النكت» (٢/ ٤٣٧).
(٣) في «علومه» ص٦٩ .
(٤) سقطت كلمة «فيها» من ز.
(٥) البخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩٠٣)، والنسائي (٧/ ٣٠٦)، والترمذي (١٢٣٦)، وابن ماجه (٢٧٤٧).
(٦) سقطت كلمة «حتى» من ز.
(٧) «الصحيح» لمسلم (٢/ ١١٤٥).

عمر في حصار الطائف[١] تفرد به ابن عيينة [[٢] المخرج في الصحيحين] عن عمرو، وعمرو عن أبي العباس، وأبو العباس عن ابن عمر.

وكذا رده بـ (قول مسلم) هو ابن الحجاج في الأيمان والنذور من صحيحه[٣] (روى الزهري) نحو (تسعين) بتقديم المثناة (فردًا) لا يشاركه أحد في روايتها (كلها) إسنادها (قوي) هذا مع إمكان الجواب عن الحاكم بما أشعر به اقتصاره على جهة واحدة في المغايرة بينه وبين المعلل من كون الشاذ أيضًا ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، حيث يقال: ما في الصحيح من الأفراد منتف عنه ذلك.

وأما الخليلي فليس في كلامه ما ينافي ذلك أيضًا، لاسيما وليس هو ممن يشترط العدد في الصحيح.

[القول المختار في هذه المسألة]: (و) بعد أن رد ابن الصلاح كلامهما (اختار) / مما استخرجه من صنيع الأئمة (فيما لم يخالف) الثقة فيه غيره، وإنما أتى بشيء ٢٣٤/١ انفرد به (أن من يقرب من ضبط) تام (ففرده حسن) ومنه حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال غفرانك[٤]، فقد قال الترمذي: عقب تخريجه: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف عن أبي بردة[٥].

قال: ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة (أو بلغ الضبط) التام (فصحح) فرده، وقد تقدم مثاله (أو بعد) عنه بأن لم يكن ضابطًا أصلا (فـ) فرده (مما شذ فاطرحه ورد) ما وقع لك منه، وأمثلته كثيرة.

وحينئذ فالشاذ المردود - كما قاله ابن الصلاح - قسمان، أحدهما: الحديث الفرد المخالف وهو الذي عرفه الشافعي، وثانيهما: الفرد الذي ليس في راويه[٦]

---

(١) والحديث بتمامه أخرجه البخاري (٤٣٢٥)، ومسلم (١٧٧٨).
(٢) لا يوجد ما بين المعكوفتين في ز و هـ.
(٣) (٣/ ١٢٦٨).
(٤) أبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠)، والدارمي (٦٨٦)، وأحمد (٦/ ١٥٥).
(٥) سنن الترمذي (١/ ١٢).
(٦) في هـ «رواية».

من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف[١] - انتهى.

وتسمية ما انفرد به غير الثقة شاذًّا كتسمية ما كان في رواته ضعيف أو سيئ الحفظ[٢]، أو غير ذلك من الأمور الظاهرة معللًا، وذلك فيهما مناف لغموضهما فالأليق في حد الشاذ ما عرفه به الشافعي، ولذا اقتصر شيخنا في شرح النخبة[٣] عليه كما أن الأليق في الحسن ما اقتصر عليه الترمذي.

المنكر

١٦٧- وَالْمُنْكَرُ الْفَرْدُ كَذَا الْبَرْدِيجِي ... أَطْلَقَ وَالصَّوَابُ فِي التَّخْرِيجِ

١٦٨- إِجْرَاءُ تَفْصِيلٍ لَدَى الشُّذُوذِ مَرْ ... فَهْوَ بِمَعْنَاهُ كَذَا الشَّيْخُ ذَكَرْ

١٦٩- نَحْوُ «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ» الْخَبَرْ ... وَمَالِكٌ سَمَّى ابْنَ عُثْمَانَ عُمَرْ

١٧٠- قُلْتُ فَمَاذَا بَلْ حَدِيثُ نَزْعِهِ ... خَاتَمَهُ عِنْدَ الْخَلَا وَوَضْعِهِ

/ **[تعريف المنكر وأنواعه]**: (والمنكر) الحديث (الفرد) وهو الذي لا يعرف ١/٢٣٥ متنه من غير جهة راويه فلا متابع له فيه، بل ولا شاهد (كذا) الحافظ أبو بكر أحمد ابن هارون (البرديجي أطلق، والصواب في التخريج) يعني: المروى كذلك[٤] (إجراء تفصيل لدى) أي: عند (الشذوذ مر) بحيث يكون أيضًا على قسمين (فهو) أي: المنكر (بمعناه) أي: الشاذ (كذا الشيخ) ابن الصلاح (ذكر)[٥] من غير تمييز بينهما وأما جمع الذهبي بينهما في حكمه على بعض الأحاديث فيحتمل أن يكون لعدم الفرق[٦] بينهما، ويحتمل غيره. وقد حقق شيخنا[٧] التمييز بجهة اختلافهما في مراتب الرواة، فالصدوق إذا تفرد بما لا متابع له فيه ولا شاهد، ولم يكن عنده

(١) «علوم الحديث» ص٧١ .
(٢) في هـ «من ضعف أو يسئ الحفظ».
(٣) ص٥٠ .
(٤) في ز «في ذلك».
(٥) في «علوم الحديث» ص٧١، ٧٤ .
(٦) في هـ و ح «تقدم الفرق» وهو خطأ.
(٧) في «النكت» (٢/ ٤٥٩).

من الضبط ما يشترط في المقبول، فهذا أحد قسمي الشاذ.

فإن خولف من هذه صفته مع ذلك كان أشد في شذوذه، وربما سماه بعضهم منكرًا، وإن بلغ تلك الرتبة في الضبط، لكنه خالف من هو أرجح منه في الثقة والضبط.

فهذا القسم الثاني من الشاذ وهو المعتمد كما قدمنا في تسميته، وأما إذا انفرد المستور، أو الموصوف بسوء الحفظ، أو المضعف في بعض مشايخه خاصة، أو نحوهم ممن لا يحكم لحديثهم بالقبول بغير عاضد يعضده، بما لا متابع له ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر، وهو الذي يوجد إطلاق المنكر عليه لكثير من المحدثين كأحمد والنسائي.

وإن خولف مع ذلك فهو القسم الثاني، وهو المعتمد على رأي الأكثرين في تسميته، فبان بهذا فصل المنكر من الشاذ[١] وأن كلا منهما قسمان يجتمعان في مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة ويفترقان في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق غير ضابط، والمنكر راويه ضعيف بسوء حفظه أو جهالته أو نحو ذلك، وكذا فرق في شرح النخبة[٢] بينهما لكن مقتصرًا في كل منهما على قسم المخالفة فقال في الشاذ: إنه ما رواه المقبول مخالفًا/ لمن[٣] هو أولى منه، وفي المنكر: إنه ما رواه ٢٣٦/١
الضعيف مخالفًا، والمقابل للمنكر هو المعروف وللشاذ كما تقدم، هو المحفوظ.

قال: وقد غفل من سوى بينهما، زاد في غيره، وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحه[٤] ما نصه: وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضى خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد[٥] توافقها، فإن كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله.

---

(١) في هـ «فضل المنكرين الشاذ» وهو خطأ.
(٢) ص٥٠- ٥١ .
(٣) في ز «لما».
(٤) (١/ ٧).
(٥) في هـ «ولم تكد» بحذف الهمزة.

قال شيخنا[١]: فالرواة الموصوفون[٢] بهذا هم المتروكون، قال فعلى هذا رواية المتروك عند مسلم تسمى منكرة، وهذا هو المختار، ولكل من قسمي المنكر أمثلة كثيرة، (نحو كلوا البلح بالتمر الخبر)[٣] وتمامه «فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان» وقال: «عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق» فقد صرح النسائي بأنه منكر[٤].

[**أمثلة نوعي المنكر**]: وتبعه ابن الصلاح[٥] وهو منطبق على أحد قسميه فإن أبا زكير وهو يحيى بن محمد بن قيس البصري راويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة المنفرد[٦] به - كما قال الدارقطني[٧] وابن عدي[٨] وغيرهما، وكذا قال العقيلي - لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به[٩]، ونحوه قول الحاكم[١٠] هو من أفراد/ البصريين عن ٢٣٧/١
المدنيين، إذ لم يروه غيره[١١] ممن ضعف لخطأه وهو في عداد من ينجبر.

ولذا قال الساجي: إنه صدوق يهم، وفي حديثه لين[١٢]، ونحوه قول ابن حبان: إنه يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد فلا يحتج به[١٣].

---

(١) في «النكت» (٢/ ٤٥٩).
(٢) في هـ «الموصوف».
(٣) ابن ماجه (٣٣٣٠)، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ١٢١)، لكنه لم يحكم بشيء، وقد أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٦).
(٤) لم نجده في «سننه الصغرى»، وقد عزاه ابن القيم في «زاد المعاد» (٣/ ٢١١) والعراقي في «فتح المغيث» (١/ ٩٢)، والحافظ في «النكت» (٢/ ٤٦٤) للنسائي، فالظاهر أنه في «سننه الكبرى»، وانظر أيضًا «الأحاديث الضعيفة» (١/ ٢٦٥).
(٥) في «علوم الحديث» ص٧٤.
(٦) في هـ «المتفرد».
(٧) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٢٦).
(٨) في «الكامل» (٧/ ٢٦٩٨)، وانظر «التقييد والإيضاح» ص٩٠، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥)، و«النكت» (٢/ ٤٦٤).
(٩) «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٢٦)، و«الميزان» (٣/ ٣٠٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٩٠، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥).
(١٠) في «معرفة علوم الحديث» ص١٢٥.
(١١) زاد في ح «وهو».
(١٢) «التهذيب» (١١/ ٢٧٥).
(١٣) كتاب «المجروحين» (٣/ ١١٩)، وانظر أيضًا «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٢٦)، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥).

وقول الخليلي فيه: إنه شيخ صالح[١] فإنما أراد صلاحيته في دينه جريا على عادتهم في إطلاق الصلاحية حيث يريدون بها الديانة، أما حيث أريد في الحديث فيقيدونها ويتأيد بباقي كلامه، فإنه قال: غير أنه لم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده، وقول أبي حاتم: يكتب حديثه[٢]، أي: في المتابعات والشواهد[٣]، ولذا خرج له مسلم موضعًا واحدًا متابعة[٤]، بل توسع ابن الجوزي فأدخله في الموضوعات[٥]، وكأن الحامل له على[٦] ذلك نكارة معناه أيضًا وركة لفظه، وأورده الحاكم في مستدركه[٧] لكنه لم يتعرض له بصحة ولا غيرها (و) نحو (مالك) حيث (سمى ابن عثمان) الذي الناس كلهم على أنه عمرو بفتح أوله (عمر) بضمه، ولم يثبت عنه[٨] خلافه، وذلك لما روى حديثه عن أسامة بن زيد مرفوعًا[٩]: لا يرث الكافر المسلم[١٠] عن الزهري عن علي بن حسين عنه، ولم يتابعه - كما قال النسائي - أحد على ذلك، بل حكم مسلم وغيره عليه بالوهم فيه، وكان مالك يشير بيده لدار عمر فكأنه علم أنهم يخالفونه[١١].

٢٣٨/١ /ويدل لذلك ما رواه أبو الفضل السليماني من حديث إبراهيم بن المنذر الحزامي سمعت معن بن عيسى يقول قلت لمالك: إن الناس يقولون إنك تخطئ في أسامي الرجال، تقول عبد اللّه الصنابحي، وإنما هو أبو عبد اللّه، وتقول عمر

---

(١) ذكره في «الإرشاد» (١/ ١٧٣)، كما في «التقييد والإيضاح» ص٩٠، و«النكت» (٢/ ٤٦٤)، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥).

(٢) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ١٨٤)، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥).

(٣) زاد في ز «وكذا يحتمل إرادة الخليلي ذلك بالصلاحية».

(٤) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٢٦)، و«التهذيب» (١١/ ٢٧٥).

(٥) ٣/ ٢٦ .

(٦) سقطت كلمة «على» من ز.

(٧) (٤/ ١٢١).

(٨) في هـ «عن».

(٩) البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤)، وأبو داود (٢٨٩٢)، والترمذي (٢١٠٧)، وابن ماجه (٢٧٢٩)، والموطأ ص٣٣٠، وأحمد (٥/ ٢٠٩)، والدارمي (٣٠٠٢، ٣٠٠٤، ٣٠٠٥).

(١٠) في ز «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم».

(١١) ذكره مسلم في التمييز، وانظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٢).

ابن عثمان، وإنما هو عمرو، وتقول عمر بن الحكم[١] وإنما هو معاوية.

فقال مالك هكذا حفظنا، وهكذا وقع في كتابي، ونحن نخطئ ومن يسلم من الخطأ[٢]؟ (قلت فماذا) يترتب على تفرد مالك من بين الثقات باسم هذا الراوي مع كون كل منهما ثقة، إذ لا يلزم مما يكون كذلك نكارة المتن ولا شذوذه، بل المتن على كل حال صحيح، إلا أن يقال: إن تمثيل ابن الصلاح به لمنكر السند خاصة، فالنكارة تقع في كل منها، ويتأيد بأنه ذكر في المعلل[٣] مثالًا لما يكون معلول السند مع صحة متنه، وهو إبدال يعلى بن عبيد عمرو بن دينار بعبد الله بن دينار، كما سيأتي في محله، على أن هشيمًا قد رواه عن الزهري فخالف فيه مخالفة أشد مما وقع لمالك مع كونها في المتن، وذلك أنه رواه بلفظ: لا يتوارث أهل ملتين[٤]، ولذا حكم النسائي وغيره على هشيم فيه بالخطأ[٥].

قال شيخنا: وأظنه رواه من حفظه بلفظ ظن أنه يؤدي معنى ما سمع، فلم يصب؛ لأن اللفظ الذي أتى به أعم من الذي سمعه، وقد كان سمع من الزهري ولم يضبط عنه ما سمع، فكان يحدث عنه من حفظه فيهم في المتن أو في الإسناد، وحينئذ فلو مثل برواية هشيم كان أسلم[٦] (بل) من أمثلته كما للناظم (حديث نزعه) ﷺ (خاتمه عند) دخول (الخلا) بالقصر للضرورة (ووضعه) الذي رواه همام بن يحيى عن ابن جريج/ عن الزهري عن أنس كما أخرجه أصحاب السنن الأربعة[٧]، فقد قال أبو داود عقبه: إنه منكر. ١/٢٣٩

قال: وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس عن

---

(١) في ز «الحاكم» وهو خطأ.
(٢) لم نقف عليه.
(٣) انظر «علوم الحديث» ص٨٢-٨٣ .
(٤) أبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠٨)، وابن ماجه (٢٧٣١)، وأحمد (٢/ ١٩٥) بسندهم، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١/ ٥٥)، وقال في «الفتح» (١٢/ ٥١): أخرجه النسائي من رواية هشيم عن الزهري الخ.
(٥) «تحفة الأشراف» (١/ ٥٦)، و«النكت» (٢/ ٤٦٠).
(٦) «النكت» (٢/ ٤٦٠).
(٧) أبو داود (١٩)، والنسائي (٨/ ١٧٨)، والترمذي (١٧٤٦)، وابن ماجه (٣٠٣).

النبي ﷺ اتخذ خاتمًا من ورق ثم ألقاه، قال: والوهم فيه من همام، ولم يروه غيره[١]، وكذا قال النسائي: إنه غير[٢] محفوظ[٣] - انتهى.

وهمام ثقة احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف[٤] الناس، قاله الشارح[٥]، ولم يوافق أبو داود على الحكم عليه بالنكارة، فقد قال موسى بن هارون: لا أدفع أن يكونا حديثين، ومال إليه ابن حبان فصححهما معًا.

ويشهد له أن ابن سعد أخرج بهذا السند أن أنسًا[٦] نقش في خاتمه محمد رسول اللَّه، قال فكان إذا أراد الخلاء وضعه[٧]، لا سيما وهمام لم ينفرد به بل تابعه عليه يحيى بن المتوكل عن ابن جريج، وصححه الحاكم[٨] على شرط الشيخين، ولكنه متعقب، فإنهما لم يخرجا لهمام عن ابن جريج وإن أخرجا لكل منهما على انفراده.

وقول الترمذي: إنه حسن صحيح غريب، فيه نظر.

وبالجملة فقد قال شيخنا: إنه لا علة له عندي إلا تدليس ابن جريج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي[٩] - انتهى.

/ وقد روى ابن عدي[١٠]: ثنا محمد بن سعد الحراني ثنا عبد اللَّه بن محمد بن عيشون ثنا أبو قتادة عن ابن جريج، عن ابن عقيل - يعني: عبد اللَّه بن محمد بن عقيل - عن عبد اللَّه بن جعفر قال: كان النبي ﷺ يلبس خاتمه في يمينه، أو قال كان ينزع خاتمه إذا أراد الجنابة، ولكن أبو قتادة، وهو عبد اللَّه بن واقد الحراني، ١/٢٤٠

---

(١) «سنن أبي داود» (١/ ٣٦-٣٧).
(٢) سقطت كملة «غير» من ز.
(٣) لعل النسائي ذكر هذا القول في «الكبرى» إذ لا يوجد في «الصغرى»، انظر «تحفة الأشراف» (١/ ٣٨٥) و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٣)، و«التلخيص الحبير» (١/ ١٠٨).
(٤) زاد في ز «فيه».
(٥) في «فتح المغيث» (١/ ٩٣).
(٦) في ز «إنسانًا» وهو خطأ.
(٧) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٢-٢٣)، وفيه «نزعه» بدل «وضعه».
(٨) في «المستدرك» (١/ ١٨٧)، وأخرجه البيهقي أيضًا في «سننه» (١/ ٩٥).
(٩) «النكت» (٢/ ٤٦٢).
(١٠) في «الكامل» (٤/ ١٥١٠).

مع كونه صدوقًا كان يخطئ، ولذا أطلق غير واحد تضعيفه.

وقال البخاري: منكر الحديث تركوه[١]، بل قال أحمد: أظنه كان يدلس[٢] وأورده شيخنا في المدلسين، وقال: إنه متفق على ضعفه ووصفه أحمد بالتدليس[٣] انتهى.

فروايته لا تعل رواية همام [[٤] بل قد تشهد لها] وعلى كل حال فالتمثيل به للمنكر، وكذا بقول مالك، إنما هو على مذهب ابن الصلاح من عدم الفرق بينه وبين الشاذ.

الاعتبار والمتابعات والشواهد

١٧١- الاعْتِبَارُ سَبْرُكَ الْحَدِيث هَلْ ... شَارَكَ رَاوٍ غَيْرَهُ فِيمَا حَمَلْ

١٧٢- عَنْ شَيْخِهِ فَإِنْ يَكُنْ شُورِكَ مِنْ ... مُعْتَبَرٍ بِهِ فَتَابِعٌ وَإِنْ

١٧٣- شُورِكَ شَيْخُهُ فَفَوْقُ فَكَذَا ... وَقَدْ يُسَمَّى شَاهِدًا ثُمَّ إِذَا

١٧٤- مَتْنٌ بِمَعْنَاهُ أَتَى فالشَّاهِد ... وَمَا خَلَا عَنْ كُلِّ ذَا مُفَارِدُ

١٧٥- مِثَالُهُ «لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا» ... فَلَفْظَةُ الدِّبَاغِ مَا أَتَى بِهَا

١٧٦- عَنْ عَمْرٍو إِلَّا ابْنُ عُيَيْنَةٍ وَقَدْ ... تُوبِعَ عَمْرٌو فِي الدِّبَاغِ فَاعْتَضَدْ

١٧٧- ثُمَّ وَجَدْنَا «أَيُّمَا إِهَابِ» ... فَكَانَ فِيهِ شَاهِدًا[٥] فِي الْبَابِ

/ لما انتهى الشاذ والمنكر المجتمعان في الانفراد، اردفا[٦] ببيان الطريق المبين ٢٤١/١ للانفراد وعدمه، ولكنه لو أخر عن الأفراد والغريب[٧] الآتيين كان أنسب.

[التعريف بالاعتبار]: و(الاعتبار سبرك) بفتح المهملة ثم موحدة ساكنة أي:

---

(١) انظر كتاب «الضعفاء الصغير للبخاري» ص٢٦٦، و«التأريخ الصغير» له ص٢٢١، و«المغنى في الضعفاء» للذهبي (١/ ٣٦١)، و«الميزان» (٢/ ٨٤)، و«التهذيب» (٦/ ٦٧).

(٢) راجع لقول أحمد هذا «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٢/ ٢/ ١٩٢)، و«التهذيب» (٦/ ٦٦).

(٣) «طبقات المدلسين» له ص١٩ .

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٥) في ح وع «شاهد».

(٦) في هـ «أردنا».

(٧) في ح «الغرائب».

اختبارك ونظرك (الحديث) من الدواوين المبوبة والمسندة وغيرهما، كالمعاجم، والمشيخات والفوائد، لتنظر (هل شارك) راويه الذي يظن تفرده به (راو غيره) أو فقل هل شارك راو من رواته[١] غيره (فيما حمل عن شيخه) سواء اتفقا في رواية ذاك الحديث بلفظه عن شيخ واحد أم لا؟ فبان أن الاعتبار ليس قسيما لما معه[٢] كما قد توهمه الترجمة، بل هو الهيئة الحاصلة في الكشف عنهما وكأنه أريد شرح الألفاظ الثلاثة لوقوعها في كلام أئمتهم.

[حقيقة المتابع والشاهد]: (فإن يكن) ذاك الراوي (شورك من) راو (معتبر به) بأن لم يتهم بكذب، وضعف إما بسوء[٣] حفظه أو غلطه، أو نحو ذلك، حسبما[٤] يجيء إيضاحه في مراتب الجرح والتعديل، أو ممن فوقه في الوصف[٥] من باب أولى (ف) هو (تابع) حقيقة، وهي المتابعة التامة إن اتفقا في رجال السند كلهم (وإن شورك شيخه) في روايته له عن شيخه (ففوق) بضم القاف مبنيًا أي أو شورك من فوق شيخه إلى آخر السند واحدًا واحدًا[٦] حتى الصحابي (فكذا) أي: فهو تابع أيضًا، ولكنه في ذلك قاصر عن مشاركته هو، وكلما بعد فيه المتابع كان أنقص.

(وقد يسمى) أي: كل واحد من المتابع لشيخه فمن فوقه (شاهدًا) ولكن تسميته تابعًا أكثر (ثم) بعد فقد المتابعات على الوجه المشروح (إذا متن) آخر في الباب إما/ عن ذاك الصحابي أو غيره (بمعناه أتى فهو الشاهد) وأفهم اختصاص التابع باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم غيره. ٢٤٢/١

وقد حكاه شيخنا[٧] مع اختصاص الشاهد بالمعنى كذلك عن قوم، يعني: كالبيهقي ومن وافقه، ولكنه رجح أنه لا اقتصار في التابع على اللفظ، ولا في

---

(١) في هـ «رواية».
(٢) في ز «لما بعده».
(٣) في ح و هـ «لسوء».
(٤) في هـ «حينما».
(٥) سقطت كلمة «ممن» و«في الوصف» من ح و
(٦) في هـ «واحد واحد».
(٧) في «النزهة» ص٥٣-٥٤ .

الشاهد على المعنى وأن افتراقهما بالصحابي فقط، فكل ما جاء عن ذاك الصحابي فتابع أو عن غيره فشاهد، قال: وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس، والأمر فيه سهل، ويستفاد من ذلك كله التقوية (وما خلا عن كل ذا) أي: المذكور من تابع وشاهد فهو (مفارد) أي: أفراد، وينقسم بعد ذلك لقسمي[١] المنكر والشاذ كما تقرر، وممن صرح بما تقدم في كيفية الاعتبار ابن حبان حيث قال: مثاله أن يروى حماد بن سلمة حديثًا لم يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فينظر هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين؟ فإن وجد علم أن للخبر أصلًا يرجع إليه، وإن لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأي ذلك وجد يعلم به أن للحديث أصلًا يرجع إليه وإلا فلا[٢] - انتهى.

وكما أنه لا انحصار للمتابعات في الثقة كذلك الشواهد، ولذا قال ابن الصلاح: واعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده بل يكون معدودًا في الضعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك.

ولهذا يقول الدارقطني وغيره: فلان[٣] يعتبر به وفلان لا يعتبر به[٤].

قال النووي في شرح مسلم[٥]: وإنما يفعلون هذا - أي: إدخال الضعفاء في المتابعات/ والشواهد - لكون المتابع لا اعتماد عليه [[٦] وإنما الاعتماد على من ١/٢٤٣ قبله - انتهى.

ولا انحصار له في هذا بل قد يكون كل من المتابع والمتابع لا اعتماد عليه] فباجتماعهما تحصل[٧] القوة.

---

(١) في هـ «يقسم» وفي ح «تقسيم».
(٢) انظر «علوم الحديث» ص٧٤-٧٥، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٥).
(٣) في هـ «فلا» والصواب فلان.
(٤) «علوم الحديث» ص٧٦ .
(٥) (١/ ٣٥).
(٦) لا يوجد ما بين المعكوفتين في هـ.
(٧) في هـ «ثنا جماعتهما تجعل» وهو خطأ.

[أمثلة التابع والشاهد]: (مثاله) أي: المذكور من التابع والشاهد (لو أخذوا إهابها) فدبغوه فانتفعوا به، المروي عند مسلم والنسائي من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن رسول اللَّه ﷺ مر بشاة مطروحة أعطيتها مولاة ميمونة من الصدقة، فقال وذكره[١] (فلفظة الدباغ) فيه (ما أتى بها عن عمرو) من أصحابه (إلا ابن عيينة) بالصرف للضرورة، فإنه انفرد بها ولم يتابع عليها (وقد توبع) شيخه (عمرو) عن عطاء (في الدباغ) فأخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد[٢] الليثي عن[٣] عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لأهل شاة ماتت: ألا نزعتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به[٤].

قال البيهقي[٥]: وهكذا رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء، فهذه متابعات لابن عيينة في شيخ شيخه (فاعتضد) بها (ثم وجدنا) من رواية عبد الرحمان بن وعلة عن ابن عباس مرفوعًا (أيما إهاب) بكسر الهمزة أي: جلد دبغ فقد طهر أخرجه مسلم[٦] وأصحاب السنن[٧]، ولفظ مسلم: إذا دبغ الإهاب (فكان فيه) لكونه بمعنى حديث ابن عيينة/ (شاهدًا[٨] في الباب) أي: عند من[٩] لا يعتبر فيه أن يكون عن صحابي آخر بل[١٠] يكتفى بالمعنى. ١/٢٤٤

(١) وتمام الحديث: فقال النبي ﷺ: «ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به» رواه مسلم (٣٦٣)، والنسائي (٧/ ١٧٢-١٧٣).
(٢) في ح و هـ «يزيد».
(٣) سقطت كلمة «عن» من هـ.
(٤) الدارقطني (١/ ١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦).
(٥) في «السنن الكبرى» (١/ ١٦).
(٦) (٣٦٦).
(٧) أبو داود (٤١٠٥)، والترمذي (١٧٢٨)، والدارمي (١٩٩١)، ومالك في «الموطأ» ص١٨٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦)، وأحمد (١/ ٢١٩).
(٨) كذا ورد في م و ف. وهو الصواب. ولهذا أثبتناه، ووقع في ز و ع و ح «شاهد» بالرفع وهو خطأ.
(٩) في ح وهـ «ممن» وهو خطأ.
(١٠) في ح «و» وفي هـ «مع».

وأما من يقصر الشاهد على الآتي من حديث صحابي آخر، وهم الجمهور، فعندهم أن رواية ابن وعلة هذه متابعة لعطاء، ولهذا[١] عدل شيخنا عن التمثيل به، ومثل[٢] بحديث فيه المتابعة التامة، والقاصرة، والشاهد باللفظ، والشاهد بالمعنى جميعًا[٣]، وهو ما رواه الشافعي في الأم[٤] عن مالك عن عبد اللَّه بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول اللَّه ﷺ قال: الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكلموا العدة ثلاثين. فإنه في جميع الموطآت عن مالك بهذا السند بلفظ: فإن غم عليكم فاقدروا له[٥].

وأشار البيهقي إلى أن الشافعي تفرد[٦] بهذا اللفظ عن مالك فنظرنا فإذا البخاري قد روى الحديث في صحيحه[٧] فقال: ثنا عبد اللَّه بن مسلمة القعنبي ثنا مالك به بلفظ الشافعي سواء، فهذه متابعة تامة في غاية الصحة لرواية الشافعي، والعجب من البيهقي كيف خفيت عليه، ودل هذا على أن مالكًا رواه عن عبد اللَّه بن دينار باللفظين معًا.

وقد توبع فيه عبد اللَّه بن دينار من وجهين عن ابن عمر، أحدهما أخرجه مسلم[٨] من طريق أبي أسامة عن عبيد اللَّه[٩] بن عمر عن نافع عن ابن عمر، فذكر الحديث، وفي/ آخره: فإن غمي عليكم فاقدروا ثلاثين. ٢٤٥/١

والثاني: أخرجه ابن خزيمة في صحيحه[١٠] من طريق عاصم بن محمد بن زيد

---

(١) في هـ «هذا».
(٢) في ح و هـ «مثله».
(٣) انظر «النزهة» ص٥٢، و«النكت» (٢/ ٤٦٦-٤٦٨).
(٤) (٢/ ٩٤).
(٥) «الموطأ» ٨٦ .
(٦) لم نطلع على المصدر الذي وردت فيه هذه الإشارة، أما «السنن الكبرى» فقد أشار فيه إلى رواية القعنبي في البخاري وساق لروايتي الشافعي والقعنبي متابعات وشواهد، انظر «السنن الكبرى» له (٤/ ٢٠٥).
(٧) (١٩٠٧).
(٨) (١٠٨٠).
(٩) في هـ «عبد الله» وهو خطأ.
(١٠) (١٩٠٩)، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٠٥).

عن أبيه عن جده ابن عمر بلفظ: فإن غم عليكم فكملوا ثلاثين، فهذه متابعة أيضًا لكنها ناقصة، وله شاهدان.

أحدهما: من حديث أبي هريرة رواه البخاري[١] عن آدم عن شعبة عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة، ولفظه: فإن غمي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين.

وثانيهما: من حديث ابن عباس أخرجه النسائي[٢] من رواية عمرو بن دينار عن محمد بن حنين[٣] عن ابن عباس[٤] بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء - انتهى. وقد ذكرت من أمثلته في الحاشية غير ذلك.

زيادات الثقات

١٧٨- وَاقْبَلْ زِيَادَاتِ الثِّقَاتِ مِنْهُمُ ... وَمَنْ سِوَاهُمْ فَعَلَيْهِ الْمُعْظَمُ

١٧٩- وَقِيلَ لَا، وَقِيلَ لَا مِنْهُمْ وَقَدْ ... قَسَّمَهُ الشَّيْخُ فَقَالَ مَا انْفَرَدْ

١٨٠- دُونَ الثِّقَاتِ ثِقَةٌ خَالَفَهُمْ ... فِيهِ صَرِيحًا فَهْوَ رَدٌّ عِنْدَهُمْ

١٨١- أَوْ لَمْ يُخَالِفْ فَاقْبَلَنْهُ وَادَّعَى ... فِيهِ الْخَطِيبُ الاتِّفَاقَ مُجْمَعَا

١٨٢- أَوْ خَالَفَ الْإِطْلَاقَ نَحْوُ «جُعِلَتْ ... تُرْبَةُ الارْضِ» فَهْيَ فَرْدٌ نُقِلَتْ

١٨٣- فَالشَّافِعِي وَأَحْمَدُ احْتَجَّا بِذَا ... وَالْوَصْلُ والْإِرْسَالُ مِنْ ذَا أُخِذَا

١٨٤- لَكِنَّ فِي الإِرْسَالِ جَرْحًا فَاقْتَضَى ... تَقْدِيمَهُ وَرُدَّ أَنَّ مَقْتَضَى

١٨٥- هَذَا قَبُولُ الْوَصْلِ إِذْ فِيهِ وَفِي ... الْجَرْحِ عِلْمٌ زَائِدٌ لِلْمُقْتَفِي[٥]

وهو فن لطيف تستحسن العناية[٦] به، يعرف بجمع الطرق والأبواب، ومناسبته/ لما قبله ظاهرة، ولكن كان الأنسب كما قدمنا ذكره مع تعارض الوصل والإرسال، وقد كان إمام الأئمة ابن خزيمة لجمعه بين الفقه والحديث مشارًا إليه ٢٤٦/١

(١) (١٩٠٩) وفيه «غبي» بدل «غمى».
(٢) (٤/ ١٣٥).
(٣) كذا وقع في بعض النسخ من النسائي، وفي الأصول القديمة محمد بن جبير وهو ابن مطعم، وهو الصواب وكذلك هو في «المسند» وغيره. قاله الحافظ في «التهذيب» (٩/ ١٣٦).
(٤) في ز «ابن دينار» وهو خطأ.
(٥) في ف «للمقتضي».
(٦) في ز «العنايات».

به، بحيث قال تلميذه ابن حبان: ما رأيت على أديم الأرض من يحفظ الصحاح بألفاظها ويقوم بزيادة كل لفظة زاد[١] في الخبر ثقة، حتى[٢] كأن السنن كلها نصب عينيه، غيره[٣]، وكذا كان الفقيه أبو بكر عبد اللّه بن محمد بن زياد، وأبو الوليد حسان بن محمد القرشي النيسابوريان وغيرهما من الأئمة كأبي نعيم بن عدي الجرجاني ممن اشتهر بمعرفة زيادات الألفاظ التي تستنبط منها الأحكام الفقهية في المتون.

[أقوال الأئمة في قبول زيادة الثقة]: (واقبل) أيها الطالب (زيادات الثقات) من التابعين. فمن بعدهم مطلقًا (منهم) أي: من الثقات الراوين للحديث بدونها، بأن رواه أحدهم مرة ناقصًا ومرة بالزيادة (ومن سواهم) أي: من سوى الراوين بدونها من الثقات أيضًا، سواء كانت في اللفظ أم[٤] المعنى، تعلق بها حكم شرعي أم لا، غيرت الحكم الثابت أم لا، أوجبت نقصًا من أحكام ثبتت بخبر آخر أم لا، علم اتحاد المجلس أم لا، كثر الساكتون عنها أم لا، (ف)هذا - كما حكاه الخطيب[٥] - هو الذي مشى (عليه المعظم) من الفقهاء وأصحاب الحديث، كابن حبان[٦] والحاكم[٧] وجماعة من الأصوليين، والغزالي في المستصفى[٨]، وجرى عليه النووي في مصنفاته، وهو ظاهر تصرف مسلم في صحيحه.

وقيده ابن خزيمة باستواء الطرفين في الحفظ والإتقان، فلو كان الساكت عددًا /أو واحدًا أحفظ منه، أو لم يكن هو حافظًا، ولو كان صدوقًا فلا[٩]. ٢٤٧/١

(١) سقطت كلمة «زاد» من ز.
(٢) سقطت كلمة «حتى» من ز.
(٣) كتاب «المجروحين» (١/ ٩٣)، انظر أيضًا «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٣٧٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٢٣)، و«النكت» (٢/ ٤٦٩).
(٤) في هـ و ح «أو».
(٥) في «الكفاية» ص٤٢٤- ٤٢٥ .
(٦) انظر «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ٨٦-٨٧) من المقدمة كما ورد في «هامش النكت» (٣/ ٤٧٠).
(٧) انظر «النكت» (٢/ ٤٧٠)، وقال المحقق لم يصرح الحاكم بقبول الزيادة مطلقًا، وإنما يفهم هذا من تصرفه والأمثلة التي مثل بها، انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٣٠-١٣٥ .
(٨) (١/ ١٦٨).
(٩) كلام ابن خزيمة هذا نقله البيهقي في كتاب «القراءة خلف الإمام» ص٩٥، والحافظ في «النكت» (٢/ ٤٧٢). وعزاه «لصحيحه».

وممن صرح بذلك ابن عبد البر فقال في التمهيد: «إنما تقبل إذا كان راويها أحفظ وأتقن ممن قصر أو مثله في الحفظ، فإن كانت من غير حافظ ولا متقن فلا التفات إليها[١]، ونحوه قول الخطيب: «الذي نختاره القبول إذا كان راويها عدلًا حافظًا ومتقنًا ضابطًا»[٢].

وكذا قال الترمذي: إنما تقبل ممن يعتمد على حفظه[٣]، ونحوه عن أبي بكر الصيرفي[٤]، وقال ابن طاهر: إنما تقبل عند أهل الصنعة من الثقة المجمع عليه[٥].

وكذا قيد[٦] ابن الصباغ في العدة القبول إذا كان راوي الناقصة أكثر بتعدد مجلس التحمل؛ لأنهما حينئذ كالخبرين يعمل بهما[٧].

وإمام الحرمين، بما إذا سكت الباقون عن نفيه، أما مع النفي على وجه يقبل فلا[٨]، وبعض المتكلمين كما حكاه ابن الصباغ: بما إذا لم تكن مغيرة للإعراب، وإلا كانا متعارضين أي في اللفظ، وإن جعله بعضهم في المعنى[٩].

وفريق بما إذا أفادت حكمًا شرعيًا، وآخرون بما إذا كانت في اللفظ خاصة كزيادة «أحاقيف جرذان» في حديث المحرم الذي وقصته ناقته[١٠]، فإن ذكر الموضع لا يتعلق به/ حكم شرعي[١١]، حكاهما الخطيب[١٢]، [١٣]وقال إن ٢٤٨/١

(١) انظر «النكت» (٢/ ٤٧٣)، و«فتح الباقي» (١/ ٢١٢).
(٢) «الكفاية» ص٤٢٥ .
(٣) كتاب «العلل» (٥/ ٧٦٠)، وانظر أيضًا «النكت» (٢/ ٤٧٢).
(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٨).
(٥) انظر المصدر نفسه، و«النكت» (٢/ ٤٧٦).
(٦) في ز «قيده».
(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٨).
(٨) «البرهان» (١/ ٦٦٢)، و«النكت» (٢/ ٤٧٦).
(٩) في ز «وابن الصلاح» وهو خطأ، انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٩)، ونسب ابن حجر هذا القول في «النكت» (٢/ ٤٧٧) إلى بعض الأصوليين، وأحال المحقق على «المحصول» (٢/ ٢٧٣).
(١٠) والحديث أخرجه البخاري (١٢٠٥)، ومسلم (١٢٠٦)، وأبو داود (٣٢٢٢)، والنسائي (٢/ ٢٧)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، وأحمد (١/ ٢١٥)، ولم ترد زيادة «أحاقيف جرذان» فيها.
(١١) زاد في ح و هـ بعد «حكم شرعي» «وإلا فلا».
(١٢) في «الكفاية» ص٤٢٥ .
(١٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ، وزاد في ز «على أن لقائل أن يقول: لما كانت الأحكام محل التشدد لراويها وغيره اختصت بالقبول دون غيرها، كما في شاهد الردة والخبر بتنجيس =

أولهما لا وجه له، إذ الأحكام محل التشدد فقبولها في غيرها أولى[١]، وكأنه لحظ الحاجة في القبول فلم يتجاوزها ولا لما قصره الآخر عليه مع كونه حاجة في الجملة بحيث صارا كطرفي نقيض في التساهل وغيره].

وابن السمعاني ومن وافقه بما إذا لم يكن الساكتون ممن لا يغفل مثلهم عن مثلها عادة أو لم تكن مما تتوفر الدواعي على نقله[٢].

وخرج شيخنا من تفرقة ابن حبان في مقدمة الضعفاء[٣] له بين المحدث والفقيه في الرواية بالمعنى، التفرقة أيضًا هنا بينهما في الإسناد والمتن، فتقبل من المحدث في السند لا المتن، ومن الفقيه عكسه، لزيادة اعتناء كل منهما بما قبل منه، قال: بل سياق كلام ابن حبان يرشد إليه[٤] إلى غير ذلك (وقيل لا) تقبل الزيادة مطلقًا لا ممن رواه ناقصًا، ولا من غيره، حكاه الخطيب[٥] وابن الصباغ عن قوم من المحدثين[٦].

وحكى عن أبي بكر الأبهري[٧]: قالوا لأن ترك الحفاظ لنقلها وذهابهم عن معرفتها يوهنها ويضعف أمرها ويكون معارضًا لها، وليست كالحديث المستقل، إذ غير ممتنع في العادة سماع واحد فقط للحديث من الراوي وانفراده به، ويمتنع فيها سماع الجماعة لحديث واحد، وذهاب زيادة فيه عليهم ونسيانها إلا الواحد (وقيل لا) تقبل/ الزيادة (منهم) فقط أي: ممن رواه بدونها ثم رواه بها؛ لأن روايته ٢٤٩/١
له[٨] ناقصًا أورثت شكًّا في الزيادة، وتقبل من غيره من الثقات، حكاه الخطيب عن فرقة من الشافعية[٩].

= الماء، حيث قيل بقبول الأول بدون سؤال عن السبب لعدم التأهل غالبًا في مقتضى الردة، باستفسار المخبر عن السبب إن لم يكن فقيهًا».

(١) انظر المصدر السابق ص٤٢٨ .

(٢) انظر «التدريب» (١/ ٢٤٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٩٣).

(٣) كتابه «المجروحين» (١/ ٩٣).

(٤) «النكت» (٢/ ٤٨٥).

(٥) في «الكفاية» ص٤٢٥ .

(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٨).

(٧) هو محمد بن عبد الله الأبهري المالكي فقيه، أصولي، محدث (٢٨٩- ٣٧٥هـ).

(٨) في هـ «لها»

(٩) «الكفاية» ص٤٢٥ .

وكذا قال به منهم أبو نصر القشيري، قال بعضهم: سواء كانت روايته للزائدة سابقة أو لاحقة[١].

ونحوه قول ابن الصباغ بوجوب التوقف[٢] حيث لم يذكر أنه نسيها فإنه قال: ولو تكررت روايته ناقصًا ثم رواه بالزيادة فإن ذكر أنه كان نسيها قبلت وإلا وجب التوقف[٣].

ورد الخطيب الثاني بأنه لا يمتنع[٤] تعدد المجلس وسهو الراوي في اقتصاره على الناقصة في أحدهما، أو إكتفاءه بكونه كان أتمه قبل، وضبطه الثقة عنه، فنقل كل من الفريقين ما[٥] سمعه، وإنه على تقدير اتحاد المجلس لا يمتنع أن يكون بعضهم حضر في أثناء الكلام أو فارق قبل انتهائه أو عرض له شاغل من نوم أو فكر أو نحوهما.

والثالث بأنه لا يمتنع أن يكون سمعه من راو تامًا، ومن آخر ناقصًا، ثم حدث به كل مرة عن واحد، أو يرويه بدونها لشك أو نسيان ثم يتيقنها أو يتذكرها.

واختار الأول كما تقدم، ولكنه ليس على إطلاقه، وإن كان في استدلاله على قبولها منه نفسه، بقبوله إذا روى حديثًا مثبتًا لحكم وحديثًا ناسخًا[٦] له ما يشعر بالقبول مع التنافي، فتصريح إمام الحرمين بردها عنه نفى الباقين، وابن الصباغ بأنهما كالخبرين يعمل بهما[٧] كما[٨] تقدم قد يؤخذ منه التقييد وهو الذي مشى عليه شيخنا تبعًا لغيره، فاشترط لقبولها كونها غير منافية لرواية من هو أوثق من راويها[٩].

---

(١) النكت ٢/ ٤٧٧ .
(٢) في ز «التفقه».
(٣) وانظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٩٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٩٤).
(٤) في هـ «لا تمنع».
(٥) في هـ «مما».
(٦) «الكفاية» ص٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٩ .
(٧) في هـ «منهما».
(٨) زاد في ز «قد».
(٩) انظر «النزهة» ص٤٦ .

٢٥٠/١ / وكلام الشافعي الماضي في المرسل، مع الإشارة إليه في تعارض الوصل والإرسال، يشير إلى عدم الإطلاق.

[تقسيم ما ينفرد به الثقة]: (وقد قسمه) أي: ما ينفرد به الثقة من الزيادة (الشيخ) ابن الصلاح (فقال) حسبما حرره من تصرفهم[١]: قد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام (ما انفرد) بروايته (دون الثقات) أو ثقة أحفظ (ثقة خالفهم) أو خالف الواحد الأحفظ (فيه) أي: فيما انفرد به (صريحًا) في المخالفة بحيث لا يمكن الجمع بينهما ويلزم من قبولها رد الأخرى (فهو رد) أي: مردود (عندهم) أي: المحققين ومنهم الشافعي[٢] (أو لم يخالف) فيما انفرد به ما رووه أو الأحفظ أصلًا (فاقبلنه) بنون التوكيد الخفيفة؛ لأنه جازم بما رواه وهو ثقة، ولا معارض لروايته، إذ الساكت عنها لم ينفها لفظًا ولا معنى، ولا في سكوته دلالة على وهمها، بل هي كالحديث المستقل الذي تفرد بجملته ثقة، ولا مخالفة فيه أصلًا كما سبق كل من هذين القسمين في الشاذ (وادعى فيه) أي: في قبول هذا القسم (الخطيب الاتفاق) بين العلماء حال كونه (مجمعًا) ولكن عزو حكاية الاتفاق في مسألتنا ليس صريحًا في كلام الخطيب، فعبارته[٣] «والدليل على صحة - ذلك أي القول بقبول الزيادة - أمور.

أحدها: اتفاق جميع أهل العلم على أنه لو انفرد الثقة بنقل حديث لم ينقله غيره وجب قبوله، ولم يكن ترك الرواة لنقله[٤] إن كانوا عرفوه، وذهابهم عن العمل به معارضًا له ولا قادحًا في عدالة راويه ولا مبطلًا له، فكذلك سبيل الانفراد بالزيادة» (أو خالف الإطلاق) فزاد لفظة معنوية في حديث لم يذكرها سائر من رواه (نحو «جعلت تربة الأرض») بالنقل لنا، طهورًا في حديث: فضلت على الناس بثلاث، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض مسجدًا (فهي) أي: زيادة ٢٥١/١ التربة/ (فرد نقلت) تفرد بروايتها أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي عن ربعي عن

---

(١) في «علوم الحديث» ص٧٧ .
(٢) زاد في ز بعد «الشافعي» «سيما وقد حصل الاتفاق على الأصل».
(٣) في «الكفاية» ص٤٢٥ .
(٤) في ز «ولم تكن تلك الرواية تركا لنقله».

حذيفة أخرجها مسلم في صحيحه[١]، وكذا أخرجها ابن خزيمة[٢] وغيره بلفظ التراب، وسائر الروايات الصحيحة من غير حديث حذيفة لفظها، وجعلت لنا الأرض مسجدًا وطهورًا[٣]. قال[٤]: «فهذا وما أشبهه يشبه القسم الأول، من حيث أن ما رواه الجماعة عام، يعني: لشموله جميع أجزاء الأرض، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص، يعني: بالتراب، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ونوع مخالفة يختلف[٥] بها الحكم، ويشبه أيضًا القسم الثاني من حيث أنه لا منافاة بينهما» (فالشافعي) بالإسكان و(أحمد احتجا بذا) أي: باللفظ المزيد هنا حيث خصا التيمم بالتراب، وكذا بزيادة «من المسلمين» في حديث[٦] زكاة الفطر، الذي شوحح[٧] ابن الصلاح في التمثيل به، كما صرح باحتجاجها مع غيرهما من الأئمة بها فيه خاصة، واستغنى به عن التصريح في هذا القسم بحكم، حتى قال النووي[٨]: كذا قال - يعني: ابن الصلاح - والصحيح قبوله[٩].

وأما شيخنا فإنه حقق[١٠] تبعًا للعلائي[١١] أن الذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مطرد من القبول والرد، بل يرجحون بالقرائن كما في تعارض الوصل والإرسال فهما على حد سواء، كما جزم به ابن الحاجب[١٢]، والمرجح عنده وعند/ ابن الصلاح فيهما سواء، بل قال[١٣] ٢٥٢/١

---

(١) (٥٢٢).
(٢) (٢٦٤)
(٣) البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢٣).
(٤) أي ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص٧٩ .
(٥) في هـ «تختلف».
(٦) وزاد في ز «ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر في رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين» «الموطأ» ص١٢٤، والحديث أخرجه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤).
(٧) في هـ «شرح» وهو خطأ راجع للتمثيل «علوم الحديث» ص٧٨ .
(٨) في «تقريبه» ص١٠ .
(٩) في هـ «قبول» والصواب «قبوله».
(١٠) في «النكت» (٢/ ٤٧٠).
(١١) راجع لقول العلائي في المصدر السابق (٢/ ٣٩٠).
(١٢) انظر المصدر السابق (٢/ ٤٧٨).
(١٣) في «علوم الحديث» ص٧٩ .

مامعناه (والوصل والإرسال) في تعارضهما (من ذا) أي: من باب زيادة الثقات (أخذا) فالوصل زيادة ثقة، وبينه وبين الإرسال نحو ما ذكر هنا[١] في ثالث الأقسام، وبيانه في الشق الأول واضح.

وأما في الثاني: فإما أن يكون بحمل أحدهما على الآخر، أو لكون كل منهما يوافق الآخر في كونه من كلام النبي ﷺ (لكن) بالنون المشددة (في الإرسال) فقط (جرحًا) في الحديث (فاقتضى تقديمه) أي: للأكثر من قبيل تقديم الجرح على التعديل، يعني: فافترقا، ونحوه قول غيره: «الإرسال علة في السند، فكان وجودها قادحًا في الوصل وليست الزيادة في المتن كذلك».

ولكن قال شيخنا: إن الفرق بينهما لا يخلو من تكلف وتعسف[٢] - انتهى.

وبالجملة فقد بان تباين مأخذ الأكثرين في الموضعين، لئلا يكون تناقضًا حيث يحكي الخطيب هناك عن أكثر أهل الحديث ترجيح الإرسال، وهنا عن الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث قبول الزيادة، مع أن الوصل زيادة ثقة. وإلى الاستشكال[٣] أشار ابن الصلاح هنا بعد الحكاية[٤] عن الخطيب بقوله: وقد قدمنا أي عن الخطيب حكايته عن أكثر أهل الحديث ترجيح[٥] الإرسال[٦]، ثم ختم الباب بإلزامهم مقابله لكونه رجحه هناك، فقال ما معناه (ورد) أي: تقديم الإرسال بـ (أن مقتضى هذا) أي: الذي علل به تقديمه (قبول الوصل) أيضًا (إذ فيه) أي: في الوصل (وفي الجرح علم زائد للمقتفي)[٧] أي: للمتبع.

وأيضًا فقد تقدم عن بعض القائلين بترجيح الإرسال تعليله بأن من أرسل معه زيادة علم.

/ والحق أن الزيادة مع الواصل، وأن الإرسال نقص في الحفظ لما جبل عليه ١/٢٥٣

---

(١) في هـ «هذا».
(٢) انظر «النكت» (٢/٤٧٨).
(٣) في ز «الإرسال».
(٤) في ز «حكايته».
(٥) في ز «بترجيح».
(٦) «علوم الحديث» ص٧٧ .
(٧) في هـ و ف «للمقتضى».

الإنسان من النسيان، وحينئذ فالجواب عن الخطيب: أن يقال: إن المحكي هناك عن أهل الحديث خاصة وهو كذلك.

وأما هنا فعن الجمهور من الفقهاء والمحدثين، فالأكثرية بالنظر للمجموع من الفريقين، ولا يلزم من ذلك اختصاص أهل الحديث بالأكثرية.

تتمة: الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند مقبولة بالاتفاق.

الأفراد

١٨٦- الْفَرْدُ قِسْمَانِ فَفَرْدٌ مُطْلَقَا ... وَحُكْمُهُ عِنْدَ الشُّذُوذِ سَبَقَا

١٨٧- وَالْفَرْدُ بِالنِّسْبَةِ مَا قَيَّدْتَهُ ... بِثِقَةٍ أَوْ بَلَدٍ ذَكَرْتَهُ

١٨٨- أَوْ عَنْ فُلَانٍ نَحْوُ قَوْلِ الْقَائِلْ ... لَمْ يَرْوِهِ عَنْ بَكْرٍ الَّا وَائِلْ

١٨٩- لَمْ يَرْوِهِ ثِقَةٌ الَّا ضَمْرَهْ ... لَمْ يَرْوِ هَذَا غَيْرُ أَهْلِ الْبَصْرَهْ

١٩٠- فَإِنْ يُرِيدُوا وَاحِدًا مِنْ أَهْلِهَا ... تَجَوُّزًا فَاجْعَلْهُ مِنْ أَوَّلِهَا

١٩١- وَلَيْسَ فِي أَفْرَادِهِ النِّسْبِيَّهْ ... ضَعْفٌ لَهَا مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّهْ

١٩٢- لَكِنْ إِذَا قَيَّدَ ذَاكَ بِالثِّقَهْ ... فَحُكْمُهُ يَقْرُبُ مِمَّا أَطْلَقَهْ

[**تقسيم الأفراد إلى فرد مطلق وفرد نسبي**]: ومناسبته لما قبله واضحة، ولكن لو ضم إلى المنكر والشاذ كما قدمنا كان أنسب (الفرد قسمان: ففرد) يقع (مطلقًا) وهو أولهما بأن ينفرد به الراوي الواحد عن كل أحد من الثقات وغيرهم (وحكمه) مع مثاله (عند) نوع (الشذوذ سبقا، والفرد بالنسبة) إلى جهة خاصة وهو ثانيهما وهو أنواع (ما قيدته بثقة أو بلد) معين[١] كمكة والبصرة والكوفة (ذكرته) صريحًا كما سيأتي التمثيل لهما (أو) برًا ومخصوص حيث لم يروه (عن فلان) إلا فلان.

/ [**أمثلة أنواع الفرد النسبي**]: (نحو قول القائل) أبي الفضل بن طاهر في أطراف الغرائب له[٢] عقب الحديث المروي في السنن الأربعة[٣] من طريق سفيان بن ١/٢٥٤

(١) في ح و هـ «أو بلد وبلد معين» وهو غلط.

(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٢)، و«التدريب» (١/ ٢٥٠).

(٣) أبو داود (٣٧٢٦)، والترمذي (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٩٠٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١/ ٣٧٧).

عيينة عن وائل بن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر (لم يروه عن بكر الا وائل) بنقل الهمزة يعني: أباه، ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة فهو غريب. وكذا قال الترمذي: إنه حسن غريب.

قال: وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة عن الزهري يعني: بدون وائل وولده قال: وكان ابن عيينة ربما دلسهما[١].

قلت: ممن رواه عنه كذلك إبراهيم بن المنذر وأبو الخطاب زياد بن يحيى وعبد اللّه بن محمد الزهري، وعلي بن عمرو الأنصاري وابن المقرئ، وصرح عبد اللّه من بينهم بأن ابن عيينة قال سمعته من الزهري ولم أحفظه، فسمعته من آخر، ورواه سهل بن صقير[٢] عن ابن عيينة بدون بكر وحده.

ورواه أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي[٣] عن ابن عيينة فجعل الواسطة بدلهما زياد بن سعد. قال الدارقطني: ولم يتابع عليه، والمحفوظ عن ابن عيينة الأول[٤].

قلت: وممن رواه عنه كذلك إبراهيم بن بشار وحامد بن يحيى البلخي[٥] والحميدي[٦] وغياث بن جعفر الرحبي[٧] وابن أبي عمر العدني[٨] وهو المعتمد، / وإنما لم يكن[٩] من القسم الأول لرواية النسائي له من حديث سليمان بن بلال، ١/٢٥٥ والبخاري بنحوه من حديث إسماعيل بن جعفر كلاهما عن حميد عن أنس[١٠]

---

(١) انظر «سنن الترمذي» (٣/ ٤٠٣).
(٢) في هـ «صغير» وهو تحريف.
(٣) في هـ «الثوري» وهو تحريف، انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٣).
(٤) قاله في «علله» انظر المصدر نفسه، و«فتح الباقي» (١/ ٢١٩).
(٥) أبو داود (٣٧٢٦)، والبيهقي (٧/ ٢٦٠).
(٦) (١١٨٤)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١/ ٣٧٧)، والترمذي (١٠٩٦).
(٧) ابن ماجه (١٩٠٩).
(٨) الترمذي (١٠٩٥)، وابن ماجه (١٩٠٩).
(٩) في ز «وإن لم يكن».
(١٠) النسائي (٦/ ١٣٤)، والبخاري (٥٠٨٥).

ونحوه عند النسائي أيضًا من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس[١].

ونحوه حديث عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر في قصة الكدية التي عرضت لهم يوم الخندق، أخرجه البخاري[٢] فإنه تفرد به عبد الواحد عن أبيه، وقد روى من غير[٣] حديث جابر.

ومن أمثلة النوع الأول قول القائل[٤] في حديث قراءة النبي ﷺ في الأضحى والفطر بـ «ق» و«اقتربت»[٥] (لم يروه) أي: الحديث (ثقة الا ضمرة) بنقل الهمزة أي: ابن سعيد، فقد انفرد به عن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه عن[٦] أبي واقد الليثي صحابيه، وإنما قيد بالثقة لرواية الدارقطني له من جهة ابن لهيعة، وهو ممن ضعفه الجمهور لاحتراق كتبه، عن خالد بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة[٧].

ومن أمثلة النوع الثاني: قول القائل[٨] في حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه أبو داود في كتابيه السنن[٩] والتفرد عن أبي الوليد الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة عنه قال: أمرنا رسول اللَّه ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر (لم يرو هذا) الحديث (غير أهل البصرة) فقد قال الحاكم: إنهم تفردوا بذكر الأمر فيه من / أول الإسناد إلى آخره، ولم يشركهم في لفظه سواهم[١٠]. ٢٥٦/١

وكذا قال في حديث عبد اللَّه بن زيد في صفة وضوء[١١] رسول اللَّه ﷺ إن قوله: «ومسح رأسه بماء غير فضل يده» سنة غريبة تفرد بها أهل مصر [[١٢] ولم

---

(١) النسائي (٦/ ١٣١).
(٢) (٤١٠١)، والدارمي (٤٣) أيضًا.
(٣) سقطت كلمة «غير» من ز.
(٤) لعله ابن طاهر.
(٥) مسلم (٨٩١)، وأبو داود (١١٤٢)، والنسائي (٣/ ١٨٣- ١٨٤)، والترمذي (٥٣٤)، ومالك ص٦٨، والدارقطني (١/ ١٨٠).
(٦) في ز «ابن» وهو تحريف.
(٧) انظر الدارقطني (١/ ١٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٣).
(٨) لعله ابن الطاهر.
(٩) (٨٠٣).
(١٠) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣١).
(١١) سقطت كلمة «وضوء» من ز.
(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

يشركهم فيها أحد»][1] وحديث القضاة ثلاثة[2]: تفرد به أهل مرو عن عبد اللَّه بن بريدة عن أبيه[3]، وحديث يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني في اللقطة[4]: تفرد به أهل المدينة عنه.

(فإن يريدوا) أي: القائلون بقولهم هذا وما أشبهه (واحدا من أهلها) بأن يكون المتفرد به من أهل تلك البلد[5] واحدًا فقط وهو أكثر صنيعهم وأطلقوا البلد (تجوزًا) كما يضاف فعل واحد من قبيلة إليها مجازًا (فاجعله من أولها) أي: الصور المذكورة في الباب وهو الفرد المطلق.

ومنه حديث عبد اللَّه بن زيد المذكور، فإنه لم يروه من أهل مصر إلا عمرو بن الحارث عن حَبّان بن واسع الأنصاري عن أبيه عنه، فأطلق الحاكم أهل البلد وأراد واحدًا منهم (وليس في أفراده) أي: هذا الباب (النسبية) وهي أنواع القسم الثاني (ضعف لها من هذه الحيثية) أي: جهة الفردية إلا إن انضم إليها ما يقتضيه (لكن إذا قيد) القائل من الأئمة والحفاظ (ذاك) أي: التفرد (بالثقة) كقولهم لم يروه ثقة إلا فلان (فحكمه) إن كان راويه الذي ليس بثقة ممن بلغ رتبة من يعتبر حديثه (يقرب مما أطلقه) أي: من القسم الأول، وإن كان ممن[6] لا يعتبر به فكالمطلق؛ لأن/ روايته كلا رواية. ٢٥٧/١

والحاصل أن القسم الثاني أنواع، منها ما يشترك الأول معه فيه كإطلاق تفرد أهل بلد بما يكون راويه منها واحدًا فقط.

وتفرد الثقة بما يشترك معه في روايته ضعيف، ومنها ما هو مختص به وهي تفرد شخص عن شخص أو عن أهل بلد، أو أهل بلد عن شخص أو عن بلد

---

(١) انظر معرفة «علوم الحديث» ص١٢٢، والحديث أخرجه مسلم (٢٣٦)، وأبو داود (١٣٠)، والترمذي (٣٥)، وأحمد (١/ ٣٩-٤٠).

(٢) زاد في ز «قاض في الجنة وقاض في النار».

(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٢٣، والحديث رواه أبو داود (٣٥٥٦)، والترمذي (١٣٢٢)، وابن ماجه (٢٣١٥).

(٤) البخاري (٢٤٣٦)، ومسلم (١٧٢٢)، وأبو داود (١٦٨٨)، والترمذي (١٣٧٢).

(٥) في ز «البلدة».

(٦) في ز «مما».

أخرى.

[مظان الأفراد]: وصنف[١] في الأفراد الدارقطني وابن شاهين وغيرهما، وكتاب الدارقطني حافل في مائة جزء حديثية، سمعت منه[٢] عدة أجزاء.

وعمل أبو الفضل بن طاهر أطرافه، ومن مظانها الجامع للترمذي، وزعم بعض المتأخرين أن جميع ما فيه من القسم الثاني.

ورده شيخنا[٣] بتصريحه في كثير منه بالتفرد المطلق، وكذا من مظانها مسند البزار والمعجمان الأوسط والصغير للطبراني.

وصنف أبو داود السنن التي تفرد لكل سنة منها أهل بلد[٤] كحديث طلق في مس الذكر[٥] قال أنه تفرد به أهل اليمامة. وحديث عائشة في صلاة النبي ﷺ على سهيل بن بيضاء[٦] قال الحاكم: تفرد أهل المدينة بهذه السنة[٧].

وكل ذلك لا ينهض به إلا متسع الباع في الرواية والحفظ، وكثيرًا ما يقع التعقب في دعوى الفردية، حتى إنه يوجد عند نفس مدعيها المتابع، ولكن إنما يحسن الجزم بالتعقب حيث لم يختلف السياق، أو يكون المتابع ممن يعتبر به لاحتمال إرادة شيء من ذلك بالإطلاق.

٢٥٨/١ وقد قال ابن دقيق العيد: إنه[٨] إذا قيل في حديث: تفرد به فلان عن فلان، / احتمل أن يكون تفردًا مطلقًا. واحتمل أن يكون تفرد به عن هذا المعين خاصة، ويكون مرويًا عن غير جهة ذلك المعين فليتنبه لذلك، فإنه قد يقع فيه المؤاخذة على قوم من المتكلمين على الأحاديث، ويكون له وجه كما ذكرناه الآن[٩] انتهى.

---

(١) في هـ «ضعف» وهو تحريف.
(٢) في ز «منها».
(٣) في «النكت» (٢/ ٤٨٩).
(٤) يشير إلى كتابه «التفرد» الماضي ذكره قريبًا.
(٥) أبو داود (١٨٠)، والترمذي (٨٥)، وابن ماجه (٤٨٣).
(٦) مسلم (٩٧٣)، وأبو داود (٣١٧٣)، والنسائي (٤/ ٦٨)، والترمذي (١٠٣٢)، وابن ماجه (١٥١٨).
(٧) انظر معرفة علوم الحديث ص١٢١ .
(٨) سقطت كلمة «إنه» من ز.
(٩) «الاقتراح» ص١٩٩-٢٠٠.

تتمة: قولهم لا نعلم أحدًا روى هذا الحديث غير فلان، جوز ابن الحاجب في «غير» الرفع والنصب وأطال في تقريره[١].

المعلل

١٩٣- وَسَمِّ مَا بِعِلَّةٍ مَشْمُولُ ... مُعَلَّلًا وَلَا تَقُلْ مَعْلُولُ

١٩٤- وَهْيَ عِبَارَةٌ عَنِ اسْبَابٍ طَرَتْ ... فِيهَا غُمُوضٌ وَخَفَاءٌ أَثَّرَتْ

١٩٥- تُدْرَكُ بِالْخِلَافِ وَالتَّفَرُّدِ ... مَعَ قَرَائِنَ تُضَمُّ يَهْتَدِي

١٩٦- جِهْبِذُهَا إِلَى اطِّلَاعِهِ عَلَى ... تَصْوِيبِ إِرْسَالٍ لِمَا قَدْ وُصِلَا

١٩٧- أَوْ وَقْفِ مَا يُرْفَعُ أَوْ مَتْنٍ دَخَلْ ... فِي غَيْرِهِ أَوْ وَهْمِ وَاهِمٍ حَصَلْ

١٩٨- ظَنَّ فَأَمْضَى أَوْ وَقَفْ فَأَحْجَمَا ... مَعْ كَوْنِهِ ظَاهِرُهُ أَنْ سَلِمَا

١٩٩- وَهْيَ تَجِيءُ غَالِبًا فِي السَّنَدِ ... تَقْدَحُ فِي الْمَتْنِ بِقَطْعِ مُسْنَدِ

٢٠٠- أَوْ وَقْفِ مَرْفُوعٍ وَقَدْ لَا تَقْدَحُ ... كَالْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ صَرَّحُوا

٢٠١- بِوَهْمِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ أَبْدَلَا ... عَمْرًا بِعَبْدِ اللَّهِ حِينَ نَقَلَا

٢٠٢- وَعِلَّةُ الْمَتْنِ كَنَفْيِ الْبَسْمَلَهْ ... إِذْ ظَنَّ رَاوٍ نَفْيَهَا فَنَقَلَهْ

٢٠٣- وَصَحَّ أَنَّ أَنَسًا يَقُولُ لا ... أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ حِينَ سُئِلَا

٢٠٤- وَكَثُرَ التَّعْلِيلُ بِالْإِرْسَالِ ... لِلْوَصْلِ إِنْ يَقْوَ عَلَى اتِّصَالِ

٢٠٥- وَقَدْ يُعِلُّونَ بِكُلِّ قَدْحِ ... فِسْقٍ وَغَفْلَةٍ وَنَوْعِ جَرْحِ

٢٠٦- / وَمِنْهُمُ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الْعِلَّهِ ... لِغَيْرِ قَادِحٍ كَوَصْلِ ثِقَهِ ٢٥٩/١

٢٠٧- يَقُولُ مَعْلُولٌ صَحِيحٌ كَالَّذِي ... يَقُولُ صَحَّ مَعْ شُذُوذٍ احْتَذِي

٢٠٨- وَالنَّسْخَ سَمَّى التِّرْمِذِيُّ عِلَّهْ ... فَإِنْ يُرِدْ فِي عَمَلٍ فَاجْنَحْ لَهْ

وفيه تصانيف عدة كما سيأتي في أدب الطالب إن شاء اللَّه تعالى[٢] ومناسبته للفرد الشامل للشاذ ظاهرة لاشتراط الجمهور نفيهما في الصحيح، ولاشتراطهما

---

(١) انظر «الكافية» لابن الحاجب: بحث الاستثناء ص٤٩ .

(٢) زاد في ح و هـ «يقال» وهو تحريف.

كما تقدم هناك في كثير.

[التعريف بالمعلل، والبحث عن مادة المعلول] (وسم) أيها الطالب (ما) هو من الحديث (بعلة) أي: خفية من علله الآتية في سنده أو متنه (مشمول معللا) كما قاله ابن الصلاح[١] (ولا تقل) فيه هو (معلول) وإن وقع في كلام البخاري[٢] والترمذي، وخلق من أئمة الحديث قديمًا وحديثًا[٣]، وكذا الأصوليون[٤] في باب القياس، حيث قالوا: العلة والمعلول، والمتكلمون بل وأبو إسحاق الزجاج في المتقارب من العروض؛ لأن المعلول من عله بالشراب أي سقاه مرة بعد أخرى.

ومنه «من جزيل عطائك المعلول»[٥] إلا أن مما[٦] يساعد صنيع المحدثين، ومن أشير إليهم استعمال الزجاج اللغوي له، وقول الصحاح: عل الشيء فهو معلول يعني: من العلة، ونص جماعة كابن القوطية[٧] في الأفعال على أنه ثلاثي، ١/٢٦٠ فإنه قال: عل/ الإنسان علة مرض، والشيء أصابته العلة، ومن ثم سمى شيخنا كتابه الزهر المطلول في معرفة المعلول، ولكن الأعرف أن فعله من الثلاثي المزيد، تقول أعله اللَّه فهو معل، ولا يقال معلل، فإنهم إنما يستعملون من علله بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به، ومنه تعليل الصبي بالطعام، وما يقع من استعمال أهل الحديث له حيث يقولون علله فلان، فعلى طريق الاستعارة[٨].

---

(١) في «علوم الحديث» ص٨١ .

(٢) انظر بالنسبة إلى البخاري «معرفة علوم الحديث» ص١٤٢، و«هدي الساري» ص٤٨٦، و«النكت» (٢/ ٥٠٢).

(٣) راجع لقول هؤلاء الأئمة «التقييد والإيضاح» ص٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٥).

(٤) في ز «الأصوليين».

(٥) ذكره ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ١٢٣)، وابن منظور في «اللسان» (١١/ ٤٦٨)، ونسباه إلى علي رضي الله عنه، ومعناه أن عطاء اللَّه مضاعف يعل به عباده مرة أخرى».

(٦) في ز «هما».

(٧) هو أبو بكر محمد بن عمر المعروف بابن القوطية (بضم القاف وسكون الواو وكسر الطاء المهملة وتشديد الياء المثناة) مؤرخ، من أعلم أهل زمانه باللغة والأدب المتوفى (٣٦٧هـ) وفي ز «القطوية» وهو تحريف.

(٨) في ز «الاستعمال» قد أخذ المصنف تحقيق العلة والمعلول والتعليل والإعلال واستمد من =

[**التعريف بالعلة الخفية وأمثلتها**]: (وهي) أي: العلة الخفية (عبارة عن أسباب) بنقل الهمزة، جمع سبب، وهو لغة: ما يتوصل[١] به إلى غيره، واصطلاحًا: ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم (طرت) بحذف الهمزة تخفيفًا أي: طلعت بمعنى ظهرت للناقد فاطلع عليها (فيها) أي: في تلك الأسباب (غموض) أي: عدم وضوح (وخفاء أثرت) أي: قدحت تلك الأسباب في قبوله (تدرك) أي: الأسباب بعد جمع طرق الحديث والفحص عنها (بالخلاف) من راوي الحديث لغيره ممن هو أحفظ وأضبط وأكثر عددًا، أو عليه (و) بالتفرد بذلك وعدم المتابعة عليه (مع قرائن) قد يقصر التعبير عنها (تضم) لذلك (يهتدي) بمجموعه (جهبذها) بكسر الجيم والموحدة ثم ذال معجمة، أي: الحاذق في النقد من أهل هذه الصناعة لا كل محدث (إلى اطلاعه على تصويب إرسال) يعني: خفي ونحوه (لما قد وصلا) أو تصويب (وقف ما) كان (يرفع أو) تصويب فصل (متن) أو بعض متن (دخل) مدرجًا[٢] (في) متن (غيره) وكذا بإدراج لفظة أو جملة ليست من الحديث فيه أو اطلاعه على (وهم واهم حصل) بغير ما ذكر كإبدال راو ضعيف بثقة كما اتفق لابن مردويه في حديث موسى بن عقبة عن عبد اللَّه بن دينار عن ابن عمر رفعه: أن اللَّه أذهب عنكم عبية الجاهلية[٣] فإنه قال/ إن راويه ١/٢٦١ غلط في تسميته موسى بن عقبة[٤]، وإنما هو موسى بن عبيدة[٥]، وذاك ثقة وابن

= «التقييد والإيضاح» ص٩٦-٩٧ و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٥-١٠٦)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٥-٢٦)، و«لسان العرب» (١١/ ٤٦٧، ٤٧١)، و«القاموس» (٤/ ٢٠)، و«تهذيب الأسماء» (٢/ ٢/ ٤٠).

(١) في هـ «يتومل» وهو تحريف.

(٢) في هـ «درجا».

(٣) عبية: بضمة العين المهملة وكسر الموحدة المشددة، وفتح المثناة التحتية المشددة أي فخر وتكبر ونخوتها. والحديث أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٩٥٥)، عن أبي هريرة، وأحمد (٢/ ٣٦١)، والترمذي أيضًا (٣٢٧٠) عن ابن عمر، وأما كلام ابن مردويه فلم نقف عليه.

(٤) راجع لترجمته «الجرح والتعديل» (١/ ٤/ ١٥٤)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٦٠-٣٦٢).

(٥) انظر ترجمته في «الجرح والتعديل» (١/ ٤/ ١٥٢)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٢٣٤-٢٣٧) و«الميزان» (٣/ ٢١٤)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٥٦-٣٦٠)، والحديث أخرجه ابن أبي حاتم بهذا السند، كما في «تفسير» ابن كثير (٦/ ٣٨٨).

عبيدة ضعيف، وكذا وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات حيث روى عن عبد الرحمن بن يزيد وسمى جده جابرًا، فإنه كما جزم به أبو حاتم[١] وغيره[٢] إنما هو عبد الرحمن بن يزيد المسمى جده تميمًا، والأول ثقة، والثاني منكر الحديث (ظن) الجهبذ قوة ما وقف عليه من ذلك (فأمضى) الحكم بما ظنه لكون[٣] مبنى هذا على غلبة الظن (أو وقف) بإدغام فائه في فاء (فأحجما) بمهملة ثم جيم أي كف عن الحكم بقبول الحديث وعدمه احتياطًا، لتردده بين إعلاله[٤] بذلك أولًا، ولو كان ظن إعلاله انقص، كل ذلك (مع كونه) أي: الحديث المعل أو المتوقف فيه (ظاهره) قبل الوقوف على العلة (أن سلما) أي: السلامة منها لجمعه شروط القبول الظاهرة. ولا يقال: القاعدة أن اليقين لا يترك بالشك إذ لا يقين هنا.

و«أن» المصدرية وما بعدها في موضع رفع على الخبرية لقوله: «ظاهره» والجملة في موضع نصب، خبرًا لكونه.

وحينئذ فالمعلل أو المعلول خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح.

ومن أمثلته حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «من جلس مجلسًا كثر فيه لغطه»[٥]، فإن موسى بن إسماعيل أبا سلمة المنقري رواه عن وهيب بن خالد الباهلي عن سهيل المذكور، فقال عن عون[٦] بن عبد الله بن عتبة بن مسعود التابعي وجعله من قوله.

٢٦٢/١ / وبذلك أعله البخاري وقضى لوهيب مع تصريحه بأنه لا يعرف في الدنيا بسند

---

(١) في «الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٣٠)، وانظر أيضًا «التهذيب» (٦/ ٢٩٦).
(٢) أي: أبو داود السجستاني كما في «التهذيب» (٦/ ٢٩٧)، و«النكت» (٢/ ٥٢٨- ٥٢٩).
(٣) في هـ «لكونه».
(٤) في ن «تعليله».
(٥) الترمذي (٣٤٣٣)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١١٣ .
(٦) في هـ «عوف» وهو تصحيف.

ابن جريج هذا[١] إلا هذا الحديث، وقال لا نذكر لموسى سماعًا من سهيل، وكذا أعله أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة[٢]، والوهم فيه من سهيل، فإنه كان قد أصابته علة نسي من أجلها بعض حديثه، ووهيب أعرف بحديثه من ابن عقبة، على أن هذه العلة قد خفيت على مسلم حتى بينها له إمامه، وكذا اغتر غير واحد من الحفاظ بظاهر هذا الإسناد، وصححوا حديث ابن جريج.

وحديث حماد بن سلمة وغيره عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رفعه: «من باع عبدًا وله مال، ومن باع نخلًا قد أبرت»[٣] الحديث، فإن بعض الثقات رواه عن عكرمة، فقال عن الزهري عن ابن عمر، فرجع الحديث إلى الزهري، والزهري إنما رواه عن سالم عن أبيه[٤] وهو الصواب، ومع ذلك فهو معل أيضًا؛ لأن نافعًا رواه عن ابن عمر، فجعل الجملة الأولى عن عمر من قوله، والثانية عن النبي ﷺ[٥]، والقول قوله، كما صرح به ابن المديني[٦] والدارقطني[٧] والنسائي[٨].

/ قال[٩]: وإن كان سالم أجل منه قال شيخنا: وهذه علة خفية، فإن عكرمة ١/٢٦٣

(١) في هـ «بهذا».

(٢) راجع لتعليل هؤلاء الأئمة «العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٥)، و«معرفة علوم الحديث» ص١٤٢، و«التقييد والإيضاح» ص٩٧-٩٨، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٧)، و«هدي الساري» ص٤٨٨- ٤٨٩، و«الفتح» (١٣/ ٥٤٤-٥٤٦)، و«النكت» (٢/ ٥٩٩-٥٠١).

(٣) البيهقي (٥/ ٣٢٥)، وإليه أشار الترمذي (١٢٤٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٣٧٧).

(٤) البخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣)، وأبو داود (٣٤١٦)، والنسائي (٧/ ٢٩٧)، والترمذي (١٢٤٤)، وابن ماجه (٢٢١١)، والبيهقي (٥/ ٣٢٤، ٢٩٧)، والحميدي (٦١٣).

(٥) البخاري (٢٢٠٤، ٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣)، وأبو داود (٣٤١٧)، والنسائي (٧/ ٢٩٦)، والترمذي (٢٤٤)، وابن ماجه (٢٢١٠)، ومالك ص٢١٥، ٢٥٤، والبيهقي (٥/ ٢٩٧- ٢٩٨).

(٦) كذا نقل الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٤٩٦)، ولعل المؤلف نقل منه كما هو دأبه. وهذا خلاف ما نقل الحافظ في «الفتح» (٤/ ٤٠٢)، حيث قال: ومال على بن المديني وغيره إلى ترجيح رواية سالم، فلعل منه روايتين.

(٧) انظر شرح مسلم للنووي (١٠/ ١٩١)، و«الفتح» (٤/ ٤٠٢) و(٥/ ٥١)، و«هدى الساري» ص٣٦٠.

(٨) انظر «سنن البيهقي» (٥/ ٢٢٤)، و«شرح مسلم» للنووي (١٠/ ١٩١)، و«الفتح» (٤/ ٤٠٢) و(٥/ ٥٢)، و«هدى الساري» ص٣٦٠، و«النكت» (٢/ ٤٩٦).

(٩) أي النسائي.

هذا أكبر من الزهري، وهو معروف بالرواية عن ابن عمر، فلما وجد الحديث من رواية حماد وغيره عنه كان ظاهره الصحة، واعتضد بذلك ما رواه الزهري عن سالم عن أبيه وترجح به ما رواه نافع، ثم فتشنا فبان أن عكرمة سمعه ممن هو أصغر منه وهو الزهري، والزهري لم يسمعه من ابن عمر إنما سمعه من سالم، فوضح أن رواية حماد مدلسة أو مسواة[١].

ورجع هذا الإسناد[٢] الذي كان يمكن الاعتضاد به إلى الإسناد المحكوم عليه بالوهم.

وكان سبب حكمهم عليه بذلك كون سالم أو من دونه سلك الجادة، فإن العادة في الغالب أن الإسناد إذا انتهى إلى الصحابي قيل بعده عن النبي ﷺ، فلما جاء هنا بعد الصحابي ذكر صحابي آخر. والحديث من قوله كان ظنًّا غالبًا على أن من ضبطه هكذا أتقن ضبطًا[٣].

[علة السند وأمثلتها]: (وهي) أي: العلة الخفية (تجيء غالبًا في السند) أي: وقليلًا في المتن، فالتي في السند (تقدح في) قبول (المتن بقطع مسند) متصل (أو) بـ (وقف مرفوع) أو بغير ذلك من موانع القبول، وذلك لازم إن كانت من جهة الاختلاف[٤] على راوي الحديث الذي لا يعرف من غير جهته ولم يمكن الجمع، وراويها أرجح ولو في شيء خاص، وكذا إن[٥] تبين أن راوي الطريق الفرد لم يسمع ممن فوقه مع معاصرته له كحديث أشعث بن سوار عن محمد بن سيرين عن تميم الداري، فإن ابن سيرين لم يسمع من تميم؛ لأن مولده لسنتين بقيتا من خلافة عثمان[٦] وكان قتل عثمان رضي الله عنه / في ذي الحجة سنة خمس ١/٢٦٤

(١) في هـ «مسراة» وهو تحريف.
(٢) في ز «عن هذا الإسناد»
(٣) انظر «النكت» (٢/٤٩٦-٤٩٧)، انتهى كلام الحافظ.
(٤) في ز و هـ «اختلاف».
(٥) في هـ «إذا».
(٦) انظر «طبقات ابن سعد» (٧/١٩٣)، و«التأريخ الكبير» للبخاري (١/١/٨١)، و«المعارف» ص١٩٦، و«تأريخ بغداد» (٥/٢٣٣)، و«تهذيب الأسماء» (١/١/٨٣)، و«وفيات الأعيان» (٤/١٨٢)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٧٨)، و«العبر» (١/١٣٦).

وثلاثين[١] وتميم مات سنة أربعين[٢] ويقال قبلها.

وكان ابن سيرين مع أبويه بالمدينة ثم خرجوا إلى البصرة فكان[٣] إذ ذاك صغيرًا[٤]، وتميم مع ذلك كان بالمدينة ثم سكن الشام[٥]، وكان انتقاله إليها عند قتل عثمان[٦].

وحينئذ فهو منقطع بخفي الإرسال، وقد خفي ذلك على الضياء مع جلالته وأخرج حديث هذه الترجمة في المختارة له[٧] اعتمادًا على ظاهر السند في الاتصال من جهة المعاصرة وكون[٨] أشعث وابن سيرين أخرج لهما مسلم (وقد لا تقدح) وذلك إذا كان الاختلاف فيما له أكثر من طريق، أو في تعيين واحد من ثقتين (كـ) حديث (البيعان بالخيار) المروي من جهة عبد اللَّه بن دينار المدني عن مولاه ابن عمر[٩] فقد (صرحوا) أي: النقاد (بوهم) راويه (يعلى بن عبيد) الطنافسي إذ[١٠] (أبدلا عمرًا) هو ابن دينار المكي (بعبد اللَّه) بن دينار الذي هو الصواب في السند، فالباء داخلة على المتروك (حين نقلا) أي: روى ذلك يعلى عن سفيان الثوري، وشذ بذلك عن سائر أصحاب الثوري، فكلهم قالوا عبد اللَّه، بل توبع الثوري فرواه جماعة كثيرون عن عبد اللَّه[١١].

---

(١) انظر «تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٣٢٢)، و«التهذيب» (٧/ ١٤١).
(٢) انظر «التهذيب» (١/ ١١٢).
(٣) في ز «وكان».
(٤) لم نقف عليه. وقد قال أبو حاتم: لا أظنه سمع من أبي الدرداء، ذاك بالشام وهذا بالبصرة، انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم ص٦٩، و«جامع التحصيل» ص٣٢٤، و«التهذيب» (٩/ ٢١٦).
(٥) في ز «بالشام».
(٦) انظر «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٠٨- ٤٠٩)، وتهذيب الأسماء (١/ ١/ ١٣٨)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٤٤٣)، و«التهذيب» (١/ ٥١١).
(٧) سقطت كلمة «له» من هـ.
(٨) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٩) البخاري (٢١١١)، ومسلم (١٥٣١)، وأبو داود (٣٤٣٧)، والترمذي (١٢٤٥)، والنسائي (٧/ ٢٤٨)، والحميدي (٦٥٥).
(١٠) سقطت كلمة «إذ» من هـ.
(١١) انظر «علوم الحديث» ص٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٠٨)، وقد تابع يعلى بن عبيد، مخلد كما رواه النسائي (٧/ ٢٥٠-٢٥١).

٢٦٥/١ / وقد أفرد الحافظ أبو نعيم طرقه من جهة عبد اللَّه خاصة فبلغت عدة رواته عنه نحو الخمسين، وكذا لم ينفرد به عبد اللَّه فقد رواه مالك وغيره من حديث نافع عن ابن عمر.

وسبب الاشتباه على يعلى اتفاقهما في اسم الأب، وفي غير واحد من الشيوخ، وتقاربهما في الوفاة، ولكن عمرو[١] أشهرهما مع اشتراكهما في الثقة.

ونظير هذا تسمية مالك - كما تقدم في المنكر - عمرو بن عثمان، عمر بضم العين على أن إيراد ذلك في المقلوب - كما قال شيخنا - أليق، وكذا إن كان الخلاف على تابعي الحديث كعروة بن الزبير من ضابطين متساويين بأن يجعله أحدهما عنه عن عائشة، والآخر عنه عن أبي هريرة على المعتمد كما سلف عند الصحيح.

[**علة المتن وأمثلتها**]: (وعلة المتن) القادحة فيه (ك) حديث (نفي) قراءة (البسملة) في الصلاة[٢] المروي عن أنس (إذ ظن راو) من رواته حين سمع قول أنس ﷺ: «صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ، فكانوا يستفتحون بالحمد للَّه رب العالمين» (نفيها) أي: البسملة بذلك (فنقله) مصرحًا بما ظنه، وقال لا يذكرون بسم اللَّه الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها[٣].

وفي لفظ: «فلم يكونوا يفتتحون القراءة ببسم اللَّه»[٤] وصار بمقتضى ذلك حديثًا مرفوعًا، والراوي لذلك مخطئ في ظنه، ولذا [[٥] قال الشافعي رحمه الله في الأم[٦] ونقله عنه الترمذي في جامعه[٧] المعنى] أنهم يبدؤن بقراءة أم القرآن قبل ما

---

(١) في بعض النسخ «عمروا».
(٢) سقطت كلمة «في الصلاة» من ز.
(٣) مسلم (٣٣٩)، وأحمد (٣/ ٢٢٣)، والبيهقي (٢/ ٥٠).
(٤) رواه أبو يعلى في «مسنده»، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند». انظر «النكت» (٢/ ٥٤٠-٥٤١)، قال الساعاتي في «الفتح الرباني» (٣/ ١٨٧): هذا الحديث من زوائد الحافظ أبي بكر القطيعي.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) (١/ ١٠٧).
(٧) (٢/ ١٦).

يقرأ بعدها، لا أنهم يتركون البسملة أصلًا، ويتأيد بثبوت تسمية أم القرآن بجملة الحمد للَّه رب العالمين/ في صحيح البخاري[١]، وكذا بحديث قتادة[٢] قال: ٢٦٦/١
سئل أنس كيف كانت قراءة رسول اللَّه ﷺ؟ قال: كانت مدًّا، ثم قرأ بسم اللَّه الرحمن الرحيم، يمد بسم اللَّه، ويمد الرحمن ويمد الرحيم، أخرجه البخاري في صحيحه[٣].

وكذا صححه الدارقطني[٤] والحازمي[٥]، وقال: إنه لا علة له؛ لأن الظاهر كما أشار إليه أبو شامة أن قتادة لما سأل أنسًا عن الاستفتاح في الصلاة بأي سورة؟ وأجابه بالحمد للَّه سأله عن كيفية قراءته فيها وكأنه لم ير إبهام السائل مانعًا من تعيينه[٦] بقتادة خصوصًا وهو السائل أولًا[٧]، (و) قد (صح) حسبما صرح به الدارقطني[٨] وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه[٩] مما يتأيد به خطأ النافي (أن أنسًا) رضي الله عنه (يقول لا أحفظ شيئًا فيه حين سئلا) من أبي مسلمة سعيد بن يزيد أكان رسول اللَّه ﷺ يستفتح بالحمد للَّه أو ببسم اللَّه؟[١٠].

ولكن قد روى هذا الحديث عن أنس جماعة منهم حميد وقتادة، والتحقيق أن المعل رواية حميد خاصة، إذ رفعها وهم من الوليد بن مسلم عن مالك عنه، بل ومن بعض أصحاب حميد أيضًا عنه، فإنها في سائر الموطآت عن مالك: «صليت

---

(١) (٤٤٧٤).
(٢) في ز «أبي قتادة» وهو تحريف.
(٣) (٥٠٤٦)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١١٦).
(٤) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١١)، وقد ذكره الدارقطني في «السنن» (١/ ١١٦). ولم يصححه، لعله صححه في «العلل».
(٥) في كتاب» الاعتبار» ص٨٣، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١١).
(٦) في هـ «تعينه».
(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١١).
(٨) في «السنن» (١/ ١٢٠)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٠٢ .
(٩) هكذا نسب العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١٠٣، و«فتح المغيث» (١/ ١١٠)، ولم نجده في «صحيحه».
(١٠) سقطت كلمة «أو بسم الله» من ز.

وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم اللَّه»[١]، لا ذكر للنبي ﷺ فيه، وكذا الذي عند سائر حفاظ أصحاب حميد عنه، إنما هو الوقف خاصة، وبه صرح ابن معين عن ابن أبي عدى/ حيث قال: إن حميدًا كان إذا رواه عن أنس لم ٢٦٧/١
يرفعه[٢]، وإذا قال: فيه عن قتادة عن أنس رفعه[٣].

وأما رواية قتادة، وهي من رواية الوليد بن مسلم وغيره عن الأوزاعي: أن قتادة كتب إليه يخبر أن أنسًا حدثه قال: صليت فذكره بلفظ: «لا يذكرون بسم اللَّه الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها»[٤]، فلم يتفق أصحابه عنه على هذا اللفظ، بل أكثرهم لا ذكر عندهم للنفي فيه، وجماعة منهم بلفظ: «فلم يكونوا يجهرون ببسم اللَّه»[٥].

وممن اختلف عليه فيه من أصحابه[٦] شعبة، فجماعة منهم غندر لا ذكر عندهم فيه للنفي[٧]، وأبو داود الطيالسي فقط حسبما وقع من طريق غير واحد عنه بلفظ: «فلم يكونوا يفتتحون القراءة ببسم اللَّه»[٨]، وهي موافقة للأوزاعي، وأبو عمر الدوري[٩] وكذا الطيالسي[١٠] وغندر[١١] أيضًا بلفظ: «فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ ببسم اللَّه»، بل كذا اختلف فيه غير قتادة من أصحاب أنس فإسحاق بن أبي طلحة[١٢]، وثابت البناني[١٣] باختلاف

---

(١) «الموطأ» ص٢٩ .
(٢) في ز «لم يعرفه».
(٣) انظر «النكت» (٢/ ٥٣٩).
(٤) مسلم (٣٩٩).
(٥) البيهقي (٢/ ٥١)، والدارقطني (١/ ١١٩).
(٦) في ز «الصحابة» .
(٧) ابن خزيمة من هذا الطريق (٤٩١-٤٩٢).
(٨) أبو يعلى في «مسنده»، وأحمد في «زوائد المسند»، وغيرهما من المحدثين في كتبهم انظر «النكت» (٢/ ٥٤٠- ٥٤١) و«الفتح» (٢/ ٢٢٨).
(٩) رواه الخطيب، كما قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٢٢٧).
(١٠) مسلم من طريق الطيالسي (٣٩٩).
(١١) مسلم (٣٢٩)، وابن خزيمة (٤٩٤)، والدارقطني (١/ ١١٩).
(١٢) مسلم (٣٩٩)، والبيهقي (١/ ٥١)، والبخاري في «جزء القراءة» ص٢٩، والطحاوي (١/ ٩٩).
(١٣) أحمد (٢/ ٢٠٣)، والبيهقي (٢/ ٥٠)، والدارقطني (١/ ١١٩)، والبخاري في «جزء القراءة» ص٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٥٨١).

عليهما، ومالك بن دينار[١] ثلاثتهم عن أنس بدون نفي، وإسحاق وثابت[٢] أيضًا/ ومنصور بن زاذان[٣] وأبو قلابة[٤] وأبو نعامة[٥] كلهم عنه باللفظ النافي ٢٦٨/١ للجهر خاصة، ولفظ إسحاق[٦] منهم: «يفتتحون القراءة بالحمد للَّه رب العالمين فيما يجهر فيه».

وحينئذ فطريق الجمع بين هذه الروايات - كما قال شيخنا - ممكن يحمل نفي القراءة على نفي السماع، ونفي السماع على نفي الجهر[٧]، ويؤيده أن لفظ رواية منصور بن زاذان: «فلم يسمعنا قراءة بسم اللَّه»، وأصرح منها رواية الحسن عن أنس كما عند ابن خزيمة[٨]: «كانوا يسرون بسم اللَّه» وبهذا الجمع زالت دعوى الاضطراب، كما أنه ظهر أن الأوزاعي الذي رواه عن قتادة مكاتبة مع كون قتادة ولد أكمه، وكاتبه مجهول لعدم تسميته، لم ينفرد به[٩].

وحينئذ فيجاب عن قول أنس: لا أحفظ، بأن المثبت مقدم على النافي، خصوصًا وقد تضمن النفي عدم استحضار أنس ﷺ لأهم شيء يستحضره، وبإمكان نسيانه حين سؤال أبي مسلمة له، وتذكره له بعد، فإنه ثبت أن قتادة أيضًا سأله أيقرأ الرجل في الصلاة ببسم اللَّه؟ فقال: صليت وراء رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وعمر فلم أسمع أحدًا منهم يقرأ ببسم اللَّه[١٠]، ونحتاج إذ استقر[١١] محصل

---

(١) البخاري في «جزء القراءة» ص٣٠ .
(٢) ابن خزيمة (٤٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٨٢)، والطحاوي (١/ ٩٩).
(٣) النسائي (٢/ ١٣٤-١٣٥).
(٤) ابن حبان في «صحيحه» كما قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٢٢٨)، و«النكت» (٢/ ٥٣١).
(٥) البيهقي (١/ ٥٢)، والطبراني في «معجمه» وذكر الخلال وابن المديني في «عللهما» كما قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٢٢٨)، و«النكت» (٢/ ٥٣٢)، ، وقد رواه البيهقي (٢/ ٥١)، والنسائي (٢/ ١٣٥)، والطحاوي (١/ ٩٩) عن أبي نعامة عن ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه، قال الحافظ: ولا يمتنع أن يكون لأبي نعامة فيه شيخان.
(٦) الدارقطني (١/ ٢٠)، قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٢٢٨): رواه الطبراني من طريق إسحاق باللفظ النافي للجهر.
(٧) انظر «الفتح» (٢/ ٢٢٨)، و«النكت» (٢/ ٥٣٣، ٥٤٥).
(٨) أي في «صحيحه» (٤٩٨)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٧٣٩)، والطحاوي (١/ ٩٩).
(٩) سقطت كلمة «به» من ز، انظر «النكت» (٢/ ٥٣٤- ٥٣٥)، ذكر الحافظ فيه المتابعة.
(١٠) مسلم (٣٩٩).
(١١) في ز «إذا استقر».

حديث أنس على نفي الجهر، إلى دليل له، وإن لم يكن من مباحثنا، وقد ذكر له الشارح دليلًا[١].

وأرشد شيخنا لما يؤخذ[٢] منه ذلك، بل قال: إن قول نعيم المجمر: «صليت/ وراء أبي هريرة، فقرأ بسم اللَّه الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ولا الضالين فقال: آمين، وقال الناس: آمين، وكان كلما سجد وإذا قام من الجلوس في الاثنتين يقول: اللَّه أكبر، ويقول إذا سلم: «والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول اللَّه ﷺ»[٣] أصح حديث ورد فيه ولا علة له[٤]. ٢٦٩/١

وممن صححه ابن خزيمة[٥] وابن حبان[٦]، وقد بوب عليه النسائي «الجهر ببسم اللَّه الرحمن الرحيم»[٧] ولكن تعقب الاستدلال به باحتمال أن يكون أبو هريرة أراد بقوله: أشبهكم، في معظم الصلاة، لا في جميع أجزائها، لاسيما وقد رواه عنه جماعة غير نعيم بدون ذكر البسملة، وأجيب بأن نعيمًا ثقة فزيادته مقبولة.

والخبر ظاهر في جميع الأجزاء فيحمل على عمومه حتى[٨] يثبت دليل يخصصه، ومع ذلك فيطرقه احتمال أن يكون سماع نعيم لها من أبي هريرة حال مخافتته لقربه منه.

وقد قال الإمام فخر الدين الرازي في تصنيف له في الفاتحة: «روى الشافعي بإسناده أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم، ولم يقرأ بسم اللَّه الرحمن الرحيم، ولم يكبر عند الخفض إلى الركوع والسجود، فلما سلم ناداه المهاجرون والأنصار: يا معاوية سرقت الصلاة، أين بسم اللَّه الرحمن الرحيم؟ أين التكبير عند الركوع

---

(١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١١)، و«التقييد والإيضاح» ص١٠٣ .
(٢) في هـ «إلى ما يؤخذ».
(٣) النسائي (٢/ ١٣٤)، والدارقطني (١/ ١١٥)، والبيهقي (٢/ ٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٣٢).
(٤) انظر «الفتح» (٢/ ٢٦٧)، و«النكت» (٢/ ٥٤٨- ٥٤٩).
(٥) في صحيحه (٤٩٩).
(٦) في «صحيحه» كما في «النكت» (٢/ ٥٤٨).
(٧) (٢/ ١٣٣).
(٨) في ز «حيث».

والسجود؟ فأعاد الصلاة مع التسمية والتكبير»[١]. ثم قال الشافعي: «وكان معاوية سلطانًا عظيم القوة شديد الشوكة، فلولا أن الجهر بالتسمية كان كالأمر المتقرر عند كل الصحابة من المهاجرين والأنصار، لما قدروا على إظهار الإنكار عليه بسبب تركه»[٢] - انتهى.

وهو حديث حسن أخرجه الحاكم في صحيحه[٣] والدارقطني[٤]، وقال إن رجاله/ ثقات، ثم قال الإمام بعد: وقد بينا أن هذا - يعني الإنكار المتقدم - يدل ١/٢٧٠ على أن الجهر بهذه الكلمة كالأمر المتواتر فيما بينهم[٥].

وكذا قال الترمذي عقب إيراده بعد أن ترجم بـ «الجهر بالبسملة»: حديث معتمر ابن سليمان عن إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان عن أبي خالد الوالبي الكوفي عن ابن عباس[٦] قال: «كان النبي ﷺ يفتتح صلاته ببسم اللَّه الرحمن الرحيم»[٧]، ووافقه على تخريجه الدارقطني[٨] وأبو داود[٩] وضعفه، بل وقال الترمذي: ليس إسناده بذاك، والبيهقي في المعرفة[١٠]، واستشهد له بحديث سالم الأفطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «كان رسول اللَّه ﷺ يجهر ببسم اللَّه الرحمن الرحيم يمد بها صوته» الحديث، وهو عند الحاكم في مستدركه[١١] أيضًا[١٢] ما نصه:

---

(١) الإمام الشافعي في «الأم» (١/ ١٠٨)، وفي «مسنده» ص٣٦- ٣٧، والبيهقي (٢/ ٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٨٥).
(٢) انظر «تفسير الرازي» (١/ ١٥٩).
(٣) أي في «المستدرك» (١/ ٢٣٣).
(٤) في «السنن» (١/ ١١٧).
(٥) انظر «تفسير الرازي» (١/ ١٦٠).
(٦) زاد في ز «رضي الله عنهما».
(٧) (٢٤٥).
(٨) في «السنن» (١/ ١١٤).
(٩) في «السنن» كما في «نصب الراية» (١/ ٢٤٦)، وفي «التعليق المغني» (١/ ١١٤)، ولكن لم نجده فيه، وقد أخرجه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٣٢٤) ونسب إلى الترمذي فقط.
(١٠) كذا في «سننه الكبرى» (٢/ ٤٧).
(١١) كذا أحال الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٣٤٥) على «المستدرك»، وقد تتبعنا فيه ولكن لم نقف عليه.
(١٢) سقطت كلمة «أيضًا» من ز.

وقد قال بهذا عدة من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو هريرة وابن عمر وابن الزبير، ومن بعدهم من التابعين، رأوا الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، وبه يقول الشافعي[١].

[**أمور يعل بها الحديث**]: (وكثر) من أهل الحديث حسبما يقع في كتب العلل وغيرها (التعليل) كما عبر به ابن الصلاح[٢] أو الإعلال كما لغيره (بالإرسال) الظاهر (للوصل) وبالوقف للرفع (إن يقو) الإرسال، وكذا الوقف بكون راويه أضبط أو أكثر عددًا (على اتصال) ورفع، وذلك مع كونه مؤيدًا؛ لأن القول بتقديم الوصل/ إنما هو فيما لم يظهر فيه ترجيح، كما قدمناه في بابه، مناف لتعريف العلة. ٢٧١/١

ولكن الظاهر أن قصدهم جمع مطلق العلة خفية كانت أو ظاهرة، لاسيما وهو يفيد الإرشاد لبيان الراجح من غيره بجمع الطرق، فقد قال ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين[٣] خطأه[٤].

وكان بعض الحفاظ[٥] يقول: إن لم يكن للحديث عندي مائة طريق فأنا فيه يتيم، وسيأتي شيء من هذا في آداب طالب الحديث.

ويحتمل أن التعليل بالإرسال من الخفي لخفاء القرائن المرجحة له غالبًا (وقد يعلون) أي: أهل الحديث كما في كتبهم أيضًا الحديث (بكل قدح) ظاهر (فسق) في راويه بكذب أو غيره (وغفلة) منه (ونوع جرح) فيه كسوء حفظ ونحو ذلك من الأمور الوجودية التي يأباها أيضًا كون العلة خفية، ولذا صرح الحاكم بامتناع الإعلال بالجرح ونحوه، فإن حديث المجروح ساقط واهي[٦] ولا يعل الحديث

---

(١) انظر «سنن الترمذي» (٢/ ١٤-١٥).
(٢) «علوم الحديث» ص٨٢ .
(٣) في ز «لم يتعين».
(٤) انظر «علوم الحديث» ص٨٢، و«التدريب» (١/ ٢٥٣)، و«تنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار» (٢/ ٢٩).
(٥) هو إبراهيم بن سعيد الجوهري، انظر «تأريخ بغداد» (٦/ ٩٥)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ١٨)، و«التهذيب» (١/ ١٢٣).
(٦) في النسخ الأخرى وفي «المعرفة» للحاكم «واه».

إلا بما ليس للجرح فيه مدخل - انتهى[١].

ولكن ذلك منهم بالنسبة للذي قبله قليل، على أنه يحتمل أيضًا أن التعليل بذلك من الخفي لخفاء وجود طريق آخر ينجبر بها[٢] ما في هذا من ضعف، فكان المعلل أشار إلى تفرده و«فسق» وما بعده بالجر على البدلية (ومنهم) بالضم، وهو أبو يعلى الخليلي (من يطلق اسم العلة) توسعًا (ل) شيء (غير قادح كوصل ثقة) ضابط أرسله من هو دونه أو مثله، ولا مرجح حيث (يقول) في إرشاده[٣]: إن الحديث على أقسام (معلول صحيح) ومتفق على صحته، أي: لا علة فيه، ومختلف[٤] فيها أي: بالنظر للاختلاف في/ استجماع شروطها، ومثل[٥] لأولها ١/٢٧٢ بحديث مالك في الموطأ[٦] أنه بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: للمملوك طعامه وكسوته، حيث وصله مالك خارج الموطأ بمحمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة كما تقدم في المعضل.

وقال فقد صار الحديث بتبيين الإسناد - أي: بعد الفحص عنه - صحيحًا يعتمد عليه، أي: اتفاقًا بعد أن كان ظاهره خلاف ذلك.

وحينئذ فهو من الصحيح المبين بحجة ظهرت، وما سلكه الخليلي في ذلك هو (ك) الحديث (الذي يقول) فيه بعضهم كالحاكم (صح) أي: يصححه[٧] (مع شذوذ) فيه مناف عند الجمهور للصحة (احتذى) أي: اقتدى في الأولى بهذه، وبه يتأيد[٨] شيخنا في كون الشذوذ يقدح في الاحتجاج، لا في التسمية[٩] كما أشير

---

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٤٠، و«النكت» (٢/ ٥٥٠)، و«التدريب» (١/ ٢٥١).

(٢) في هـ «لينجبرها».

(٣) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٠٣، و«فتح المغيث للعراقي (١/ ١١٢)، والتدريب (١/ ٢٥٨)، وإليه أشار ابن الصلاح في علومه ص٨٤ .

(٤) في هـ «يختلف».

(٥) في هـ «مثله».

(٦) ص٣٨٥، والحديث أخرجه مسلم (١٦٦٢)، وأحمد (٢/ ٢٤٧)، والحاكم في «المعرفة» ص٤٦، ٤٧، انظر أيضًا التقصي ص٢٤٨- ٢٤٩ .

(٧) سقطت كلمة «أي يصححه» من ح و هـ.

(٨) زاد في ز «قول» أي قول شيخنا، وفي الأصل ممسوح.

(٩) انظر «النكت» (٢/ ٤٣٨).

إليه في بابه وفي الصحيح أيضًا.

(والنسخ) مفعول مقدم (سمى الترمذي علة) زاد الناظم (فإن يرد) الترمذي أنه علة (في عمل) بمعنى أنه لا يعمل بالمنسوخ، لا العلة الاصطلاحية (فاجنح) بالجيم ثم نون ومهملة أي: ميل (له)؛ لأن في الصحيحين فضلًا عن غيرهما من كتب الصحيح الكثير من المنسوخ، بل وصحح الترمذي نفسه من ذلك جملة[١] فتعين لذلك إرادته.

خاتمة: هذا النوع من أغمض الأنواع وأدقها، ولذا لم يتكلم فيه كما سلف إلا الجهابذة أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب مثل ابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني، ولخفائه كان بعض الحفاظ يقول:/ معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل[٢] وقال ابن مهدي: ٢٧٣/١
هي إلهام، لو قلت للقيم بالعلل من أين لك هذا؟ لم تكن له حجة، يعني: يعبر بها[٣] غالبًا، وإلا ففي نفسه حجج للقبول وللدفع[٤].

وسئل أبو زرعة عن الحجة لقوله، فقال: إن تسألني عن حديث ثم تسأل عنه ابن وارة وأبا حاتم، وتسمع جواب كل منا، ولا تخبر واحدًا منا بجواب الآخر، فإن اتفقنا فاعلم حقية ما قلنا[٥]، وإن اختلفنا فاعلم أنا تكلمنا بما أردنا، ففعل، فاتفقوا، فقال السائل: أشهد أن هذا العلم إلهام[٦].

وسأل بعض الأجلاء من أهل الرأي أبا حاتم عن أحاديث، فقال في بعضها: هذا خطأ، دخل لصاحبه حديث في حديث، وهذا باطل، وهذا منكر، وهذا

---

(١) كما صحح حديث ابن عمر في كراهية أكل الأضحية فوق ثلاث وقال: «وإنما كان النهي من النبي ﷺ متقدمًا ثم رخص بعد ذلك» انظر «سنن الترمذي» (٤/ ٩٤).

(٢) انظر «الباعث الحثيث» ص٢٣، ولعله عبد الرحمن بن مهدي، انظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ١٠)، فيه «قال عبد الرحمن بن مهدي: إنكارنا الحديث عند الجهال كهانة».

(٣) في ز «يعتبر».

(٤) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٤٠، و«العلل» لابن أبي حاتم (١/ ١٠)، و«التدريب» (١/ ٢٥٣).

(٥) في ز «كل منا».

(٦) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٤٠ .

صحيح، فسأله من أين علمت هذا؟ أأخبرك[١] الراوي بأنه غلط أو كذب؟ فقال: له، لا، ولكني علمت ذلك. فقال له الرجل: أتدعي الغيب؟ فقال: ما هذا ادعاء غيب، قال: فما الدليل على قولك؟ فقال: إن تسأل غيري من أصحابنا فإن اتفقنا علمت أنا لم نجازف.

فذهب الرجل إلى أبي زرعة وسأله عن تلك الأحاديث بعينها فاتفقا فتعجب السائل من اتفاقهما من غير مواطأة، فقال له أبو حاتم: أفعلمت أنا لم نجازف؟ ثم قال: والدليل على صحة قولنا أنك تحمل دينارًا بهرجًا إلى صيرفي، فإن أخبرك أنه بهرج، وقلت له: أكنت حاضرًا حين بهرج، أو هل أخبرك الذي بهرجه بذلك؟ يقول: لا، ولكن علم رزقنا معرفته، وكذلك إذا حملت إلى جوهري فص ياقوت، وفص زجاج يعرف ذا من ذا، ونحن نعلم صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلامًا يصلح أن يكون كلام النبوة، ونعرف سقمه ونكارته بتفرد من لم تصح عدالته[٢].

/ وهو - كما قال غيره- أمر يهجم على قلوبهم لا يمكنهم رده، وهيئة نفسانية ١/ ٢٧٤
لا معدل لهم عنها، ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة، والإسماعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا ينكر عليهم بل يشاركهم ويحذوا[٣] حذوهم، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة. هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقوا على الرجوع في كل فن إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فن غير فنه فهو متعني، فاللّه تعالى بلطيف عنايته أقام لعلم الحديث رجالًا نقادًا تفرغوا له، وأفنوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه، وعلله، ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين، فتقليدهم، والمشي وراءهم، وإمعان النظر في تواليفهم، وكثرة مجالسة حفاظ الوقت مع الفهم، وجودة التصور، ومداومة الاشتغال، وملازمة التقوى والتواضع، يوجب لك إن شاء اللّه معرفة السنن النبوية، ولا قوة إلا باللّه.

(١) في هـ «أخبرك» وكذا في تقدمة «الجرح والتعديل».
(٢) انظر تقدمة «الجرح والتعديل» ص٣٤٩-٣٥١ .
(٣) في هـ «يحذو».

المضطرب

٢٠٩- مُضطرِب الحَدِيثِ ما قد وَرَدَا مُخْتَلِفًا مِنْ وَاحِدٍ فَأَزْيَدَا
٢١٠- في مَتنٍ او في سَندٍ إن اتَّضَحْ فيه تَساوي الخُلفِ أما إن رَجَحْ
٢١١- بَعضُ الوجُوهِ، لَمْ يَكنْ مُضطربًا والحكمُ للرَّاجِح منها وَجَبا
٢١٢- كالخَطِّ لِلسُّتْرةِ جَمُّ الخُلْفِ والاضطرابُ مُوجبٌ لِلضعْفِ

[**التعريف بالحديث المضطرب**]: لما انتهى من المعل الذي شرطه[1] ترجيح جانب العلة ناسب إردافه بما لم يظهر فيه ترجيح (مضطرب الحديث) بكسر الراء، اسم فاعل من اضطرب (ما قد وردا) حال كونه (مختلفًا من) راو (واحد) بأن رواه مرة على وجه، وأخرى على آخر مخالف له (فأزيدا) بأن يضطرب فيه كذلك راويان فأكثر (في) لفظ (متن أو في) صورة (سند) رواته ثقات، إما باختلاف في وصل وإرسال، أو في إثبات راو وحذفه، أو غير ذلك، وربما يكون في السند
١/٢٧٥ والمتن معًا، هذا كله/ (إن اتضح فيه تساوي الخلف) أي: الاختلاف في الجهتين أو الجهات بحيث لم يترجح منه شيء، ولم يمكن الجمع (أما إن رجح بعض الوجوه) أو الوجهين على غيره بأحفظية أوأكثرية ملازمة للمروي عنه، أو غيرهما من وجوه الترجيح (لم يكن) حينئذ (مضطربًا والحكم للراجح منها) أي: من الوجوه أو من الوجهين (وجبًا) إذ المرجوح لا يكون مانعًا من التمسك بالراجح، وكذا لا اضطراب[2] إن أمكن الجمع بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبرًا باللفظين فأكثر عن معنى واحد ولو لم يترجح شيء.

ولمضطربي المتن والسند أمثلة كثيرة، فالذي في السند، وهو الأكثر، يؤخذ من العلل للدارقطني.

ومما التقطه شيخنا منها مع زوائد، وسماه المقترب في بيان المضطرب.

[**أمثلة لاضطراب السند**]: (ك) حديث (الخط)، من المصلي (للسترة) الذي

---

(١) في هـ و ح «شرط الحكم به».
(٢) في ز «الاضطراب» وهو خطأ.

لفظه: «إذا لم يجد عصى ينصبها بين يديه فليخط خطا» أي: يدير دارة[١] منعطفة كالهلال فيما قاله أحمد، أو يجعله بالطول فيما قاله مسدد، فإن إسناد هذا الحديث[٢] (جم) بفتح الجيم وتشديد الميم، أي: كثير (الخلف) أي: الاختلاف على راويه، وهو إسماعيل بن أمية، فإنه قيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث عن أبي هريرة[٣].

وقيل عنه: عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة[٤]، وقيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن أبي هريرة[٥]، وقيل عنه: عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة عن أبي هريرة[٦]. وقيل عنه: عن أبي محمد[٧] بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عن/ أبي هريرة، وقيل عنه: عن محمد بن عمرو بن حريث عن أبي سلمة ١/٢٧٦ عن أبي هريرة، وقيل عنه: عن حريث بن عمار عن أبي هريرة[٨]. وقيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان عن أبي هريرة، وقيل عنه: عن عمرو بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة[٩]، وقيل: غير ذلك.

ولذا حكم غير واحد من الحفاظ كالنووي في الخلاصة، وابن عبد الهادي وغيره من المتأخرين باضطراب سنده بل عزاه النووي للحفاظ[١٠].

---

(١) في ز «دائرة» وفي هـ و ح «دوارة».
(٢) سقطت كلمة «الحديث» من ز.
(٣) أبو داود (٦٧٥)، والبيهقي (٢/ ٢٧٠) والبغوي في «شرح السنة» (٥٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ١٩٩).
(٤) أحمد (٢/ ٢٤٩)، والبيهقي (٢/ ٢٧٠).
(٥) ابن ماجه (٩٤٣)، والبيهقي (٢/ ٢٧٠).
(٦) أبو داود (٦٧٦).
(٧) في ح و هـ «ابن محمد».
(٨) عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٢٨٦)، والبيهقي (٢/ ٢٧١).
(٩) البيهقي في «سننه الكبرى» (٢/ ٢٧١)، وقد ذكر اضطراب الحديث المذكور، ابن أبي حاتم في «علله» (١/ ١٨٦- ١٨٧) وابن الصلاح في علومه ص٨٥، والعراقي في «تقييده» ص١٠٤- ١٠٦، و«فتح المغيث» (١/ ١١٤).
(١٠) انظر «شرح مسلم» للنووي (٤/ ٢١٧)، و«المجموع» (٢/ ٢٠٨)، و«الخلاصة» له في «التقييد» ص١٠٤.

وقال الدارقطني: لا يثبت[١]. وقال الطحاوي: لا يحتج بمثله[٢]، وتوقف الشافعي فيه في الجديد بعد أن اعتمده في القديم[٣]؛ لأنه مع اضطراب سنده زعم ابن عيينة أنه لم يجيء إلا من هذا الوجه، ولم يجد شيئًا يشده به[٤]، لكن قد صححه ابن المديني وأحمد وجماعة، منهم ابن حبان، والحاكم، وابن المنذر[٥]، وكذا ابن خزيمة، وعمد إلى الترجيح، فرجح[٦] القول الأول من هذا الاختلاف[٧]، ونحوه حكاية ابن أبي حاتم عن أبي زرعة[٨]، ولا ينافيه القول الثاني لإمكان أن يكون نسب الراوى فيه إلى جده، وسمى أبا لظاهر السياق، وكذا لا ينافيه الثالث والتاسع والثامن إلا في سليمان مع سليم وكأن أحدهما تصحف، أو سليما لقب، كما لا ينافيه الرابع إلا بالقلب[٩]، بل قال شيخنا: إن هذه الطرق كلها قابلة لترجيح بعضها على بعض، والراجحة منها يمكن التوفيق/ بينها، ٢٧٧/١
وحينئذ فينتفي الاضطراب عن السند أصلًا ورأسا، ولذلك أسنده الشافعي محتجًا به في المبسوط للمزني، وما تقدم عزوه إليه ففيه نظر[١٠].

وقال البيهقي: لا بأس بهذا الحديث في مثل هذا الحكم إن شاء الله[١١]، قال النووي: وهذا الذي اختاره هو المختار[١٢]، ثم إن اختلاف الرواة في اسم رجل، أو نسبه لا يؤثر ذلك؛ لأنه إن كان الرجل ثقة كما هو مقتضى صنيع من صحح هذا

---

(١) انظر «التهذيب» (١٢/ ١٨١).
(٢) انظر «التمهيد» (٤/ ٢٠٠)، والمصدر السابق (١٢/ ١٨١).
(٣) انظر «سنن البيهقي» (٢/ ٢٧١)، و«التمهيد» (٤/ ١٩٨).
(٤) انظر «سنن أبي داود» (٢/ ٣٨٣)، و«سنن البيهقي» (٢/ ٢٧١).
(٥) راجع لأقوال المصححين «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨٦)، و«النكت» (٢/ ٥٥٣)، و«التمهيد» (٤/ ١٩٩).
(٦) في هـ «فراجح».
(٧) انظر «صحيح ابن خزيمة» (٢/ ١٣).
(٨) انظر «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ١٨٦- ١٨٧).
(٩) في ز «باللقب» وهو تحريف.
(١٠) انظر «النكت» (٢/ ٥٥٢-٥٥٣).
(١١) انظر «سنن البيهقي» (٢/ ٢٧١).
(١٢) انظر «المجموع» (٣/ ٢٠٩).

الحديث فلا ضير- كما تقدم في كل من المعل والمنكر - لا سيما وفي الصحيحين مما اختلف فيه على راويه جملة أحاديث، وبذلك يرد على من ذهب من أهل الحديث إلى أن الاختلاف يدل على عدم الضبط في الجملة، فيضر ذلك، ولو كانت رواته ثقات، إلا أن يقوم دليل على أنه عند الراوي المختلف عليه عنهما جميعًا أو بالطريقين جميعًا، والحق أنه لا يضر، فإنه كيف ما دار كان على ثقة.

وقد قال النووي في آخر الكلام على المجهول من تقريبه[١]: ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه احتج به، وإن كان ضعيفًا، كما هو الحق هنا لجزم شيخنا في تقريبه[٢] بأن شيخ إسماعيل مجهول، فضعف الحديث إنما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات في اسمه، هذا مع أن دعوى ابن عيينة الفردية في المتن منتقضة بما روينا[٣] في «فوائد عبدان الجواليقي»[٤] قال: ثنا داهر بن نوح ثنا يوسف بن خالد عن أبي معاذ الخراساني عن عطاء بن ميناء عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: ليصل أحدكم إلى ما يستره، فإن لم يجد فليخط خطا.

وكذا روينا في أول[٥] جزء ابن فيل[٦] قال: ثنا عيسى بن عبد اللَّه العسقلاني/ ١/٢٧٨ ثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن أيوب بن موسى عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليصل إلى مسجد، أو إلى شجرة، أو إلى بعير، فإن لم يجد فليخط خطا بين يديه، ولا يضره من مر بين يديه.

ورواه أبو مالك النخعي عن أيوب فقال: عن المقبري بدل أبي سلمة، وادعى

---

(١) ص١٣، وزاد في ز «نقلًا عن الخطيب».
(٢) ص٦٠٢ .
(٣) في ز «رويناه».
(٤) هو عبد الله بن أحمد بن موسى الجواليقي، المعروف بعبدان، من العلماء والحفاظ بالحديث (٢١٦- ٣٠٦هـ).
(٥) في ز «أواخر».
(٦) هو الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي، محدث، رحال، المتوفى (٣١٠هـ) وقد قارب التسعين.

الدارقطني في الأفراد تفرد أبي مالك بهذا الحديث، بل في الباب أيضًا، عن غير أبي هريرة فعند أبي يعلى الموصلى في مسنده من حديث إبراهيم بن أبي محذورة عن أبيه عن جده قال: «رأيت رسول اللَّه ﷺ دخل المسجد من قبل باب بني شيبة حتى جاء إلى وجه الكعبة فاستقبل القبلة، فخط من[١] بين يديه خطا عرضا ثم كبر فصلى والناس يطوفون بين الخط والكعبة.

وكذا عند الطبراني[٢] من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفي سندهما ضعف لكنهما مع[٣] طريقين: إحداهما مرسلة والأخرى مقطوعة، يتقوى بها حديث أبي هريرة، وإذ قد ظهر أن الاضطراب الواقع في هذا السند غير مؤثر، فلنذكر مثالًا لا خدش فيه مما اختلف فيه الثقات مع تساويهم وتعذر[٤] الجمع بين ما أتوا به، وهو حديث: «شيبتني هود وأخواتها»[٥] فإنه اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي فقيل: عنه عن عكرمة عن أبي بكر، ومنهم من زاد بينهما ابن عباس. وقيل: عنه عن أبي جحيفة عن أبي بكر، وقيل: عنه عن البراء عن أبي بكر. وقيل: عنه عن أبي ميسرة عن أبي بكر. وقيل: عنه عن مسروق عن أبي بكر. وقيل: عنه عن مسروق عن عائشة عن أبي بكر./ وقيل عنه عن علقمة عن ٢٧٩/١
أبي بكر. وقيل: عنه عن عامر بن سعد البجلي عن أبي بكر. وقيل: عنه عن عامر ابن سعد عن أبيه عن أبي بكر. وقيل: عنه عن مصعب بن سعد عن أبيه عن أبي بكر. وقيل: عنه عن أبي الأحوص عن ابن مسعود. ذكره الدارقطني مبسوطًا[٦].

---

(١) سقطت كلمة «من» من ز.

(٢) انظر «النكت» (٢/ ٥٥٢) وقد ذكر الحافظ فيه شاهدًا آخر موقوفًا أخرجه مسدد في «مسنده الكبير» وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٢٩٧).

(٣) في ز «من».

(٤) في هـ «لتذر» وهو تحريف.

(٥) الترمذي (٣٢٩٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٧٦)، وقال: هو على شرط الشيخين، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٠٠٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٥٠)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٥)، و«الضياء في الأحاديث المختارة» (٦٦/ ٧٥/ ١)، كما في الأحاديث «الصحيحة» للألباني (٢/ ٦٧٦).

(٦) أي في «العلل» كما في «النكت» (٢/ ٥٥٣- ٥٥٥)، نقول: وقد ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ١١٠، ١٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٥٠)، والترمذي في «سننه» (٥/ ٤٠٢، ٤٠٣) بعض وجوه الاضطراب من الاختلاف.

[**أمثلة لاضطراب المتن**]: وأما أمثلة الاضطراب في المتن، وقل أن يوجد مثال سالم له، كحديث نفي البسملة حيث زال الاضطراب عنه بالجمع المتقدم في النوع قبله، وحديث ابن جريج في وضع الخاتم حيث زال بما تقدم في المنكر، وحديث فاطمة: «إن في المال لحقًا سوى الزكاة»[(١)]، الذي ذكره الشارح[(٢)] حيث زال بإمكان سماعها للفظين، وحمل المثبت على التطوع والنافي على الواجب. ويتأيد بزيادة: ثم قرأ - أي: رسول الله ﷺ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [البقرة: ١٧٧] في بعض طرقه[(٣)].

وفي لفظ آخر قال أبو حمزة: قلت: للشعبي: إذا زكى الرجل ماله أيطيب له ماله فقرأ ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ﴾ الآية. هذا مع ضعفه بغير الاضطراب، فإن أبا حمزة شيخ شريك فيه ضعيف[(٤)]، ووراء هذا نفى بعضهم[(٥)] الاضطراب عنه بأن لفظ الحديث في الترمذي وابن ماجه سواء وهو الإثبات، لكنه لم يصب[(٦)] وأن سبقه لنحوه/ البيهقي[(٧)]. ١/ ٢٨٠

فمنها الاختلاف في الصلاة في قصة ذي اليدين فمرة شك الراوي أهي الظهر،

---

(١) الترمذي (٦٦٠)، والدارمي (١٦٤٤)، والدارقطني (١/ ٢٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٩٢)، والبيهقي (٤/ ٨٤)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٩٧٩)، والطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٧).

(٢) (١/ ١١٥)، والحديث الثاني الذي ذكره الشارح لفظه: «ليس في المال حق سوى الزكاة» أخرجه ابن ماجه (١٧٨٩)، وهذا على ما في بعض النسخ، وهو الذي ذكره ابن دقيق العيد في الإمام و«صححه» كما في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٦٠).

(٣) انظر «سنن الدارقطني» (١/ ٢٠٥)، والمصادر السابقة.

(٤) الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٦- ٥٧) والآية من البقرة: ١٧٧ .

(٥) انظر «سنن البيهقي» (٤/ ٨٤)، و«الميزان» (٣/ ٢٢٤)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٩٥-٣٩٦).

(٦) هو الولي العراقي ابن الزين العراقي، ذكره في طرح التثريب (٤/ ١١) كما في «المرعاة» (٣/ ١٦٩).

(٧) الأمر ليس كما قال المؤلف، بل الصواب ما ذهب إليه البيهقي، كما سيأتي، ثم تبعه الولي العراقي، كما سبق، وأيده الشيخ أحمد محمد شاكر في هامش تفسير الطبري (٣/ ٣٤٣-٣٤٤)، والشيخ عبيد الله المباركفوري في المرعاة (٣/ ١٦٩)، وهو الذي في أكثر النسخ.

(٨) انظر «سنن البيهقي» (٤/ ٨٤)، قال: والذي يرويه أصحابنا في التعاليق، ليس في المال حق سوى الزكاة» فلست أحفظ فيه إسنادًا.

أو العصر[١]، ومرة قال إحدى صلاتي العشي، إما الظهر وإما العصر[٢]، ومرة جزم بالظهر[٣]، وأخرى بالعصر[٤]، وأخرى قال: وأكبر ظني أنها العصر[٥].

وعند النسائي[٦] ما يشهد لأن الشك فيها كان من أبي هريرة، ولفظه: «صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي، قال أبو هريرة: ولكني نسيت.

قال شيخنا: فالظاهر أن أبا هريرة رواه كثيرًا على الشك، وكان ربما غلب على ظنه أنها الظهر فجزم بها، وتارة غلب على ظنه أنها العصر فجزم بها، ثم طرأ الشك في تعيينها على ابن سيرين أيضًا لما ثبت عنه أنه قال سماها أبو هريرة، ولكن نسيت أنا[٧] وكان السبب في ذلك الاهتمام بما في القصة من الأحكام الشرعية[٨].

وأبعد من جمع بأن القصة وقعت مرتين، ولكن كثيرًا ما يسلك الحفاظ، كالنووي رحمه الله، ذلك في الجمع بين المختلف توصلًا إلى تصحيح كل من الروايات صونًا للرواة الثقات أن يتوجه الغلط إلى بعضهم، وقد لا يكون الواقع التعدد، نعم قد رجح شيخنا في هذا المثال الخاص رواية من عَيَّنَ العصر في حديث أبي هريرة[٩] (والاضطراب) حيث وقع في سند أو متن (موجب للضعف) لإشعاره بعدم ضبط راويه أو رواته.

/ المدرج

٢٨١/١

٢١٣- المُدْرَجُ: المُلْحَقُ آخِرَ الخَبرْ ... مِنْ قَوْلِ رَاوٍ مَّا، بِلَا فَصْلٍ ظَهَرْ

٢١٤- نحوُ «إذا قلتَ التَّشَهُدُ» وَصَلْ ... ذَاكَ زُهَيْرٌ وابْنُ ثَوْبَانَ فصلْ

(١) البخاري (١٢٢٧)، والنسائي (٣/ ٢٤)، والدارمي (١٥٠٥).
(٢) مسلم (٥٧٣)، وأبو داود (٩٩٥).
(٣) البخاري (٧١٥)، ومسلم (٥٧٣)، والنسائي (٣/ ٢٣)، وأبو داود (١٠٠١).
(٤) مسلم (٥٧٣)، والنسائي (٣/ ٢٢-٢٣).
(٥) البخاري (١٢٢٩).
(٦) النسائي (٣/ ٢٠).
(٧) البخاري (٤٨٢).
(٨) انظر «الفتح» (٣/ ٩٧)، و«النكت» (٢/ ٥٧٣- ٥٧٦).
(٩) انظر «الفتح» (٣/ ٩٧).

٢١٥- قُلْتُ: وَمنْهُ مدرجٌ قبلُ قُلِبْ كـ«أَسْبِغُوا الوضوءَ وَيلٌ لِلعقِبْ»
٢١٦- ومنهُ جمعُ ما أتى كلُّ طَرَفْ منهُ بإسنادٍ بواحدٍ سَلَفْ
٢١٧- كَوَائِلٍ فِي صِفةِ الصَّلاةِ قَدْ أَدْرَجَ«ثُمَّ جِئْتُهمْ» وما اتَّحَدْ
٢١٨- ومنهُ أنْ يدرَجَ بعضُ المسنَدِ[1] فِي غَيْرِه مَعَ اخْتِلَافِ السَّنَدِ
٢١٩- نَحْوُ «ولا تنافسوا» فِي مَتْنِ «لَا تباغضوا» فَمُدْرَجٌ قَدْ نُقِلَا
٢٢٠- منْ متنِ «لا تجسَّسُوا» أَدْرَجَهُ ابْنُ أَبِي مريم إذْ أَخْرَجَهْ
٢٢١- ومنه مَتْنٌ عَنْ جَمَاعةٍ وَرَدْ وبَعْضُهم خالفَ بعضًا في السَّنَدْ
٢٢٢- فَيُجْمعُ الكلُّ بإسنادٍ ذَكَرْ كَمَتْنِ «أَيُّ الذَّنْبِ أعظمُ» الخَبَرْ
٢٢٣- فَإِنَّ عَمْرًا عندَ واصِلٍ فَقَطْ بَيْنَ شقيقٍ وَابْنِ مسعودٍ سَقَطْ
٢٢٤- وزَادَ الأعمشُ كَذَا مَنْصُورُ وَعَمْدُ الادْرَاجِ لَهَا مَحْظُورُ

[**مدرج المتن وأمثلته**]: لما انتهى مما هو قسيم المعل من حيثية الترجيح والتساوي كما قدمت، وكان مما يعل به إدخال متن، ونحوه في متن، ناسب الإرداف بذلك (المدرج) ويقع في السند والمتن، ولكل منها أقسام اقتصر ابن الصلاح[2] في المتن على أحدها[3]، هو القول (الملحق آخر الخبر) المرفوع (من قول راو ما) من رواته إما الصحابي أو التابعي أو من بعده (بلا فصل ظهر) بين هذا الملحق بعزوه لقائله، وبين كلام النبوة، بحيث يتوهم أن الجميع مرفوع، ثم قد يكون تفسير الغريب في الخبر، وهو الأكثر كحديث/ النهي عن نكاح الشغار[4]، ١/٢٨٢

(١) في غير ح و م و ف «مسند».
(٢) في «علوم الحديث» ص٨٦- ٨٨ .
(٣) في ز «على المتن في أحدهما».
(٤) البخاري (٥١١٢، ٦٩٦٠)، ومسلم (١٤١٥، ١٤١٧)، والنسائي (١/ ١١٠-١١٢)، وأبو داود (٢٠٦٠)، والترمذي (١١٢٣- ١١٢٤)، وابن ماجه (١٨٨٣- ١٨٨٥)، ومالك ص١٩٣، والدارمي (٢١٨٦)، والشغار: هو أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق. هذا التفسير قد أدرجه بعض الرواة في الحديث وفصله بعضهم، انظر «الفتح» (٩/ ١٦٢).

والنهي عن المحاقلة والمزابنة[١] ونظائرها، أو استنباطًا مما[٢] فهمه منه أحد رواته كثاني حديثي ابن مسعود، الآتيين في الطريق لمعرفة الإدراج أو كلاما مستقلًا، وربما يكون حديثًا آخر كأسبغوا الوضوء[٣]، والأمر في أولها سهل إذ الراوي أعرف بمعنى ما روى.

وقد يكون في المرفوع كما تقدم، أو في الموقوف على الصحابي بإلحاق التابعي فمن بعده، أو في المقطوع بإلحاق تابعي التابعي فمن بعده.

ولكن الأهم من ذلك ما اقتصر عليه ابن الصلاح، وله أمثلة (نحو) قول ابن مسعود في آخر حديث القاسم بن مخيمرة عن علقمة بن قيس عنه في تعليم النبي ﷺ له التشهد في الصلاة (إذا قلت) هذا (التشهد) فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد، فقد (وصل ذاك) بالمرفوع (زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة، كما قاله جمهور أصحابه[٤] عنه، في روايته له عن الحسن بن
٢٨٣/١ الحر عن القاسم/ بسنده المذكور (وابن ثوبان) هو عبد الرحمن بن ثابت أحد من رواه عن ابن الحر (فصل) الموقوف عن المرفوع بقوله: قال ابن مسعود[٥]، بل

---

(١) البخاري (٢١٨٥- ٢١٨٨، ٢٢٠٧)، ومسلم (١٥٣٦، ١٥٤٥، ١٥٤٦)، والنسائي (٢/ ١٦٦)، وأبو داود (٣٣٤٥، ٣٣٨٧، ٣٣٨٨)، وابن ماجه (٢٢٦٥، ٢٢٦٧)، ومالك ص٢٥٦، والمحاقلة: بيع الزرع القائم بالحب كيلًا، والمزابنة: بيع الرطب في النخل بالتمر كيلًا. وقد جاء تفسيرهما في ألفاظ أخر هذا التفسير قد أدرجه بعض الرواة في الحديث وفصله بعضهم. وهو جابر بن عبد الله كما في «صحيح مسلم» (٣/ ١١٧٤).

(٢) في هـ «لما».

(٣) سيأتي تخريجه قريبًا.

(٤) منهم عبد الله بن محمد النفيلي أخرجه أبو داود (٣/ ٢٥٤)، وأبو نعيم أخرجه الدارمي (١/ ٢٥١)، والطحاوي (١/ ١٣٤)، وأبو غسان مالك بن يحيى الهمداني المصري، وأحمد بن يونس أخرجهما الطحاوي (١/ ١٣٤)، وموسى بن داود الظبي أخرجه الدارقطني (١/ ١٣٥)، ويحيى بن يحيى أخرجه البيهقي (٢/ ١٧٤)، ويحيى بن آدم أخرجه أحمد (١/ ٤٢٢)، وأبو داود الطيالسي ص٣٦، وعاصم بن على أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٤٩، ويحيى ابن بكير الكرماني ومالك بن إسماعيل النهدي، انظر «التقييد والإيضاح» ص١٠٧- ١٠٨، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١٧).

(٥) الدارقطني (١/ ١٣٥)، والبيهقي (٢/ ١٧٥)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٥٠، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٠/ ٦٢).

رواه شبابة بن سوار - وهو ثقة - عن زهير نفسه أيضًا كذلك[١].

ويتأيد باقتصار حسين الجعفي[٢]، وابن عجلان[٣]، ومحمد بن أبان[٤] في روايتهم عن ابن الحر، بل وكل من روى التشهد عن علقمة وغيره عن ابن مسعود على المرفوع فقط، ولذلك صرح غير واحد من الأئمة[٥] بعدم رفعه، بل اتفقوا كما قال النووي في الخلاصة[٦] على أنه مدرج، ثم إنه لوصح رفعه لكان ظاهره معارضًا لقوله ﷺ: «تحليلها التسليم»[٧] مع أن الخطابي جمع بينهما على تقدير التنزل في عدم الإدراج بأن قوله: فقد قضيت صلاتك أي: معظمها[٨] (قلت: ومنه) أي: ومن المدرج مما هو من أقسام المتن أيضًا (مدرج قبل) أي: قبل الآخر، بأن يكون في أوله أو أثنائه[٩] (قلب) بالنسبة لما الإدراج في آخره ولكل منهما أمثلة (كـ) حديث (أسبغوا) بفتح الهمزة أي: أكملوا (الوضوء ويل للعقب) أي: مؤخر القدم، وفي لفظ وهو الأكثر: للأعقاب من النار، فإن شبابة بن سوار وأبا قطن عمرو بن الهيثم[١٠] روياه عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة برفع الجملتين مع كون الأولى من كلام أبي هريرة، كما فصله/ جمهور الرواة[١١] ١/ ٢٨٤

---

(١) الدارقطني (١/ ١٣٥)، والبيهقي (٢/ ١٧٤).

(٢) أحمد (١/ ٤٥٠)، والدراقطني (١/ ١٣٤)، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٠/ ٦٣).

(٣) الطبراني في «معجمه الكبير» (١٠/ ٦١، ٦٢)، والدارقطني (١/ ١٣٥).

(٤) ابن حبان في «صحيحه» كما في «نصب الراية» (١/ ٤٢٥)، والدارقطني (١/ ١٣٥).

(٥) منهم الحاكم وابن حبان والدراقطني والبيهقي والخطيب وغيرهم، انظر «معرفة علوم الحديث» ص٤٩، ٥٠، والدارقطني (١٣٤، ١٣٥)، والبيهقي (٢/ ١٧٤- ١٧٥)، و«نصب الراية» (١/ ٤٢٤- ٤٢٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١٦-١١٧).

(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١٧)، وكذا قال في «شرح المهذب» (٣/ ٤١٣- ٤٢٥).

(٧) أبو داود (٦١)، والترمذي (٣).

(٨) «معالم السنن» (١/ ٢٢٩).

(٩) في ز «في أثنائه».

(١٠) رواه الخطيب في بعض المدرجات ما ذكر في أول الحديث أو في وسطه، انظر «التقييد والإيضاح» ص١٠٦-١٠٧.

(١١) منهم أبو داود الطيالسي ووهب بن جرير وآدم بن أبي إياس وعاصم بن على وعلي بن الجعد وغندر وهشيم ويزيد بن زريع والنضر بن شميل ووكيع وعيسى بن يونس ومعاذ بن معاذ كلهم عن شعبة وجعلوا الكلام من قول ابن مسعود والكلام الثاني مرفوعًا، انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١٨).

عن شعبة، واتفق الشيخان[١] على تخريجه كذلك من حديث بعضهم واقتصر بعضهم على المرفوع فقط[٢]، فهو مثال لما الإدراج في أوله وهو نادر جدًا، حتى قال شيخنا: إنه لم يجد غيره إلا ما وقع في بعض طرق حديث بسرة الآتي[٣].

ثم إن قول أبي هريرة «أسبغوا» قد[٤] ثبت في الصحيح مرفوعًا من حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص[٥].

وكحديث عائشة في بدء الوحي[٦] حيث أدرج فيه الزهري «والتحنث التعبد» وحديث فضالة بن عبيد رفعه: أنا زعيم ببيت في ربض[٧] الجنة حيث أدرج فيه ابن وهب «والزعيم الحميل»[٨].

وحديث هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن بسرة ابنة صفوان مرفوعًا: «من مس ذكره أو أنثييه أو رفغه[٩] فليتوضأ».

فإن عبد الحميد بن جعفر رواه عن هشام[١٠]، وكذا أبو كامل الجحدري عن يزيد ابن زريع عن أيوب السختياني عن هشام[١١]: كذلك، مع كون الأنثيين والرفغ إنما / هو من قول عروة، كما فصله حماد بن زيد[١٢] وغيره[١٣] عن هشام، وهو الذي رواه جمهور أصحاب يزيد[١٤] بن زريع عنه، ثم جمهور أصحاب السختياني[١٥] عنه، ١/٢٨٥

(١) البخاري (١/ ٢٦٧)، ومسلم (١/ ٢١٥)، والدارمي (١/ ١٤٥) أيضًا.
(٢) مسلم (١/ ٢١٤)، والنسائي (١/ ٧٧)، والترمذي (١/ ٥٨)، وابن ماجه (١/ ١٥٤).
(٣) انظر «النكت» (٢/ ٦٠١).
(٤) في ز «فقد».
(٥) مسلم (١/ ٢١٤)، والنسائي (١/ ٧٨، ٧٩)، وابن ماجه (١/ ١٥٤)، والدارمي (١/ ١٤٥).
(٦) البخاري (١/ ٢٣).
(٧) في هـ «ريارض».
(٨) النسائي (٢/ ٢١)، وابن حبان في «صحيحه» وأشار إلى الإدراج، انظر «النكت» (٢/ ٦٠٤).
(٩) في هـ «رفعه» وهو تصحيف.
(١٠) الدارقطني (١/ ٥٤)، والبيهقي (١/ ١٣٧)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤/ ٢٠٠).
(١١) الدارقطني (١/ ٥٤)، والبيهقي (١/ ١٣٨)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٣٤/ ٢٠٠)، انظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢٠)، و«التقييد والإيضاح» ص١٠٥، و«النكت» (٢/ ٦٠٦- ٦٠٧).
(١٢) الدارقطني (١/ ٥٤)، والحاكم (١/ ١٣٦)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤/ ١١٩).
(١٣) منهم أيوب السختياني، أخرجه الدارقطني (١/ ٥٤).
(١٤) منهم أبو الأشعث وأحمد بن عبيد الله العنبري أخرجهما الدارقطني (١/ ٥٤)، وعبيد الله بن عمر القواريري، انظر «النكت» (٢/ ٦٠٦).
(١٥) لم نقف عليه ولعل الحافظ ابن حجر ذكره في كتابه المختص بالمدرج كما سيأتي.

واقتصر عشرون من حفاظ أصحاب هشام[١] على المرفوع[٢] فقط، وممن صرح بأن ذلك قول عروة، الدارقطني[٣] والخطيب[٤]، فهي أمثلة لما الإدراج في وسطه.

لكن قد روى آخرها الطبراني في الكبير[٥] من حديث محمد بن دينار الطاحي عن هشام، فقدم المدرج ولفظه: «من مس رفغه أو أنثييه أو ذكره» وحينئذ فهو مع تكلف، مثال للذي قبله أيضًا، كما أشير إليه قريبًا.

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن هشام بن حسان عن هشام بلفظ: «إذا مس ذكره أو أنثييه» فقط: أخرجه ابن شاهين في الأبواب[٦].

ورواه يزيد بن هارون عن هشام بن حسان بلفظ: «إذا مس أحدكم ذكره» أو قال فرجه أو قال أنثييه[٧]، فتردده فيه، كما قال شيخنا، يدل على أنه ما ضبطه[٨].

٢٨٦/١ /[**طريق معرفة الإدراج**]: واعلم أن الطريق لمعرفة الإدراج إما باستحالة إضافته إلى النبي ﷺ كقول أبي هريرة في حديث: «للعبد المملوك أجران» ما نصه: «والذي نفسي بيده، لولا الجهاد في سبيل اللَّه وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك»[٩].

---

(١) في ز «أصحاب حفاظ».

(٢) منهم يحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، وعبد الله بن إدريس، وسعيد بن عبد الرحمن، وأنس بن عياض، وربيعة بن عثمان، وعنبسة بن عبد الواحد، وشعيب بن إسحاق، وإسماعيل ابن عياش وعبد الرحمن بن عبد الله العمري، والمندار بن عبد الله الحزامي، انظر البيهقي (١/ ١٢٨-١٣٠)، والدارقطني (١/ ٥٤)، وابن ماجه (١/ ١٦٠)، والترمذي (١/ ١٢٦)، ومستدرك الحاكم (١/ ١٣٦- ١٣٧)، ومسند أحمد (٦/ ٤٠٧)، و«النكت» (٢/ ٦٠٨)، قال الحافظ فيه: بينت هذه الطرق كلها في «تقريب المنهج في ترتيب المدرج».

(٣) أي في «سننه» (١/ ٥٤).

(٤) ذكره الخطيب في بعض المدرجات ما ذكر في أول الحديث أو في وسطه، انظر «التقييد والإيضاح» ص١٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١١٩).

(٥) في «معجمه الكبير» (٢٤/ ٢٠٢)، انظر أيضًا «النكت» (٢/ ٦٠٨).

(٦) انظر «النكت» (٢/ ٦٠٧)، وأخرجه الدارقطني (١/ ٥٤)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤/ ٢٠١)، من طريق ابن جريج به.

(٧) رواه ابن شاهين عن البغوي عن الدقيقي عن يزيد، انظر «النكت» (٢/ ٦٠٧-٦٠٨).

(٨) انظر «النكت» (٢/ ٦٠٨).

(٩) البخاري (٥/ ١٧٥) من طريق عبد الله عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. قال الحافظ: جزم الداودي وابن بطال وغير واحد بأن ذلك (والذي نفسي بيده الخ) مدرج من قول أبي هريرة ويدل عليه من حيث المعني قوله: «وبر أمي» فإنه لم يكن للنبي ﷺ حينئذ =

و[١] قول ابن مسعود كما جزم به سليمان بن حرب في حديث: «الطيرة شرك» ما نصه: «وما منا إلا»[٢] أو بتصريح صاحبيه بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ كحديث ابن مسعود: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «من جعل للَّه ندا دخل النار» قال: وأخرى أقولها ولم أسمعها منه: «من مات لا يجعل للَّه ندًا أدخله الجنة»[٣] أو بتصريح بعض الرواة بالفصل بإضافته لقائله، ويتقوى الفصل باقتصار بعض الرواة على الأصل كحديث التشهد وثالثها أكثرها.

١/٢٨٧ وما أحسن صنيع مسلم[٤] حيث أخرج حديث عبد الأعلى عن داود عن الشعبي/ عن علقمة عن ابن مسعود في مجيء داعي الجن إلى النبي ﷺ وذهابه معهم، وقراءته عليهم القرآن ﷺ قال ابن مسعود: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: لكم كل عظم إلى آخره، ثم رواه من جهة إسماعيل بن إبراهيم عن داود وقال: بسنده إلى قوله: وآثار نيرانهم، قال الشعبي: وسألوه الزاد إلى آخره، فبين أنه من قول الشعبي منفصلًا من حديث عبد اللَّه، ثم رواه من حديث عبد اللَّه بن إدريس عن داود به بدون[٥] ذكر «وسألوه» إلى آخره، لا متصلًا ولا مفصلا.

= أم يبرها، وقد فصله الإسماعيلي من طريق آخر (لعله حيان بن موسى) عن ابن المبارك ولفظه «والذي نفس أبي هريرة بيده» وكذلك أخرجه الحسين بن الحسين المروزي في كتاب البر والصلة وكذلك أخرجه مسلم (٣/ ١٢٨٤، ١٢٨٥) من طريق عبد اللَّه بن وهب وأبي صفوان، والبخاري في «الأدب المفرد» (١/ ٢٩٨) من طريق سليمان بن بلال، والإسماعيلي من طريق سعيد بن يحيى اللخمي، وأبو عوانة من طريق عثمان بن عمر كلهم عن يونس، انظر الفتح (٥/ ١٧٥، ١٧٦) وقد أخرج أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٠، ٤٠٢) من طريق عثمان بن عمر وابن وهب أيضًا.

(١) في ح و هـ «أو».

(٢) أبو داود (٣٨٩٢) والترمذي (١٦١٤) وابن ماجه (٣٥٣٨) كلهم من طريق وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله عن النبي ﷺ، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث سلمة وقد رواه شعبة عن سلمة، قال وسمعت محمدًا يقول كان سليمان بن حرب يقول في هذا (وما منا إلا): هذا عندي من قول ابن مسعود رضي الله عنه. والمعنى: وما منا أحد إلا من يخطر له من جهة الطيرة شيء ما لتعود النفوس بها فحذف المستثنى كراهة أن يتلفظ به، وقيل غير ذلك.

(٣) أبو داود الطيالسي في «مسنده» ص٣٤، والبخاري (٦٦٨٣)، وأحمد (١/ ٣٧٤، ٤٠٢، ٤٠٧، ٤٤٣)، ٤٦٢، ٤٦٤).

(٤) في «صحيحه» (١/ ٣٣٢، ٣٣٣).

(٥) في ز «دون».

ولكن الحكم للإدراج بها مختلف، فبالأول قطعًا، وبباقيها بحسب غلبة الظن للناقد، بل أشار ابن دقيق العيد في الاقتراح[١] إلى ضعفه حيث كان أول الخبر كقوله قال رسول اللَّه ﷺ: «أسبغوا الوضوء» أو «من مس أنثييه» لاسيما إن[٢] جاء ما بعده بواو العطف، وكذا حيث كان في أثناء اللفظ المتفق على رفعه، وكذا قال في الإمام[٣] له إنما يكون الإدراج بلفظ تابع يمكن استقلاله عن اللفظ السابق - انتهى.

وكأن الحامل لهم على عدم تخصيص ذلك بآخر الخبر تجويز كون التقديم والتأخير من الراوي، لظنه الرفع في الجميع، واعتماده الرواية بالمعنى، فبقى المدرج حينئذ في أول الخبر وأثنائه بخلافه قبل ذلك.

وإلى نحوه أشار الناظم في شرح الترمذي وقال: وإن الراوي رأى أشياء متعاطفة فقدم وأخر لجواز ذلك عنده، وصار الموقوف لذلك أول الخبر أو وسطه، ولاشك أن الفاصل معه زيادة علم فهو أولى، وبالجملة فقد قال شيخنا: إنه لا مانع من الحكم على ما في الأول أو الآخر أو الوسط بالإدراج إذا قام الدليل المؤثر [على] غلبة الظن[٤].

وقد قال أحمد: كان وكيع يقول في الحديث يعني: كذا وكذا، وربما طرح / «يعني» وذكر التفسير في الحديث[٥]، وكذا كان الزهري يفسر الأحاديث كثيرًا، وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه دائمًا يقول له: افصل كلامك من كلام النبي ﷺ إلى غير ذلك من الحكايات[٦]. ١/٢٨٨

ومن مدرج المتن أن يشترك جماعة عن شيخ في رواية، ويكون لأحدهم زيادة يختص بها فيرويه عنهم راو بالزيادة من غير تمييز[٧] كرواية الأوزاعي عن الزهري

---

(١) ص٢٢٤- ٢٢٥، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢٠)، و«النكت» (٢/ ٦٠١)، و«التدريب» (٢/ ٢٧١).

(٢) في ز «إن ما».

(٣) ورد هنا في هامش الأصل «الإمام أصل الإلمام وكلاهما في الأحكام والأول لم يكمل بل وعدم غالبه وله على الثاني شرح لم يكمل أيضًا نعم شرحه الشهاب العرياني».

(٤) انظر «النكت» (٢/ ٦٠٥).

(٥) هذا الأثر أخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة كما في «النكت» (٢/ ٦٠٥).

(٦) انظر «النكت» (٢/ ٦٠٥).

(٧) في ز «زيادة».

عن أبي سلمة بن عبد الرحمان، وسعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمان ابن الحارث، ثلاثتهم عن أبي هريرة حديث: «لا يزني الزاني» وفيه: «ولا ينتهب نهبة»[١].

فجملة «النهبة» إنما رواها الزهري عن أبي بكر خاصة[٢]، بل روى[٣] الزهري أيضًا عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبيه أبي بكر المذكور أن أبا هريرة كان يلحقها في الخبر، أي: من قوله[٤].

[مدرج السند وأمثلته]: (ومنه) أي: المدرج وهو الأول من ثلاثة أقسام ذكرها ابن الصلاح[٥] في السند (جمع ما[٦] أتى كل طرف منه) عن راويه (بإسناد) غير إسناد الطرف الآخر (بواحد سلف) من السندين (ك) حديث (وائل) هو ابن حجر (في صفة الصلاة) النبوية الذي رواه زائدة[٧] وابن عيينة[٨] وشريك[٩] جميعًا عن عاصم بن كليب عن أبيه عنه (قد أدرج) من بعض رواته في آخره بهذا السند (ثم جئتهم)/ بعد ذلك بزمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك ٢٨٩/١
أيديهم تحت الثياب (وما اتحد) شيخ عاصم في الجملتين، بل الذي عنده بهذا السند صفة صلاة النبي ﷺ خاصة.

وأما الجملة الثانية فإنما رواها عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل، فبينهما واسطتان، بخلاف الأول، كذلك فصلهما زهير بن معاوية[١٠] وأبو

---

(١) مسلم (٥٧).
(٢) البخاري (٦٧٧٢، ٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)، وابن ماجه (٣٩٣٦).
(٣) في ز «رواها».
(٤) البخاري (١٠/ ٣٠)، ومسلم (١/ ٧٦).
(٥) في «علوم الحديث» ص٨٧ .
(٦) زاد في ز «أي الحديث الذي».
(٧) أبو داود (٢/ ٤١٤- ٤١٥)، والبيهقي (٢/ ٢٧- ٢٨) والبخاري في «جزء رفع اليدين» ص٨، ١٤، وأحمد (٤/ ٣١٨)، وابن الجارود في «المنتقى» ص٨١ .
(٨) البيهقي (٢/ ٢٨)، والحميدي (٢/ ٣٩٢- ٣٩٣)، وابن خزيمة (١/ ٢٣٣).
(٩) الطحاوي (١/ ٩)، وأبو داود (٢/ ٤١٥).
(١٠) أحمد (٤/ ٣١٨، ٣١٩).

بدر شجاع[١] بن الوليد، ورجح روايتهما موسى بن هارون البغدادي الفقيه الحافظ عرف[٢] بالحمال، وقضى على الأول، وهو جمعهما بسند واحد بالوهم[٣].

وقال ابن الصلاح: إنه الصواب[٤]، ونحو هذا القسم - وأفرده شيخنا عنه - أن يكون المتن عند راويه عن شيخ له إلا بعضه فإنما هو عنده بواسطة بينه وبين ذاك الشيخ، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل كحديث إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس في قصة العرنيين وأن النبي ﷺ قال لهم: «لو خرجتم إلى إبلنا فشربتم من ألبانها وأبوالها»[٥] فإن لفظة: «وأبوالها» إنما سمعها حميد من قتادة عن أنس، كما بينه محمد بن أبي عدي ومروان بن معاوية ويزيد بن هارون[٦] وآخرون[٧]، إذ رووه عن حميد عن أنس بلفظ: «فشربتم من ألبانها» فعندهم: قال حميد قال قتادة: عن أنس: «وأبوالها» فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج يتضمن تدليسًا[٨] (ومنه) وهو ثاني الثلاثة (أن يدرج) من الراوي (بعض) حديث (مسند في) حديث (غيره) وهما عند راو واحد أيضًا لكن (مع اختلاف السند) جميعه فيهما[٩] (نحو) حديث (ولا تنافسوا) حيث/ أدخل (في متن لا تباغضوا) ١/٢٩٠ المرفوع الثابت عن مالك عن الزهري عن أنس بلفظ: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا[١٠]» فقط، فلفظ: «ولا تنافسوا» (مدرج) فيه (قد نقلا) من راويه (من متن لا تجسسوا) بالجيم أو الحاء، المرفوع الثابت عن مالك أيضًا لكن[١١] عن أبي

(١) في ز «أبو زيد بن شجاع» وهذا تحريف. انظر «التهذيب» (٤/ ٣١٣- ٣١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢١).
(٢) سقطت كلمة «عرف» من ز.
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢١).
(٤) «علوم الحديث» ص٨٧ .
(٥) النسائي في «الصغرى» (٧/ ٩٦)، و«الكبرى» أيضًا، كما في «تحفة الاشراف» (١/ ١٧٨).
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٦١٠)، وحديث ابن أبي عدي أخرجه النسائي (٧/ ٩٦)، وأحمد (٣/ ١٠٧- ٢٠٥).
(٧) مثل خالد، في «سنن النسائي» (٧/ ٩٦)، وعبد الله بن بكر، في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٥٤).
(٨) انظر «النكت» (٢/ ٦١٠- ٦١١).
(٩) في ز «فيها».
(١٠) البخاري (٦٠٦٥)، وفي «الأدب المفرد» (٣٩٨)، ومسلم (٢٥٥٩)، ومالك ص٣٦٥ .
(١١) سقطت كلمة «لكن» من ز.

الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بلفظ: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا»[١] (أدرجه) أي: «ولا تنافسوا» في السند الأول من الثاني (ابن أبي مريم) هو الحافظ أبو محمد سعيد بن محمد الحكم الجمحي المصري[٢] شيخ البخاري (إذ أخرجه) أي: رواه عن مالك، وصيرهما بإسناد واحد، وهو وهم منه كما جزم به الخطيب[٣]، وصرح هو وابن عبد البر[٤] معًا بأنه خالف بذلك جميع الرواة عن مالك في الموطأ وغيره.

وكذا قال حمزة الكناني: لا أعلم أحدًا قالها عن مالك في حديث أنس وغيره[٥].

قلت: وكذا أدرجها عبد الرحمان بن إسحاق عن الزهري وخالف الحفاظ من أصحاب الزهري[٦]، ولكن إنما يتم التمثيل في هذا القسم بحديث مالك (ومنه) وهو ثالث الثلاثة (متن) أي: حديث (عن جماعة) من الرواة (ورد وبعضهم) أي: والحال أن بعضهم (خالف بعضًا) بالزيادة أو[٧] النقص (في السند فيجمع) بعض الرواة (الكل بإسناد) واحد (ذكر) من غير بيان الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق (كمتن أي الذنب أعظم) قال: أن تجعل للّه ندًا (الخبر) المروي عن ابن مسعود قال: قلت: يا رسول اللّه! وذكره (فإن عمرا) هو ابن شرحبيل أبو ميسرة أحد الكبار من التابعين/ (عند واصل) هو ابن حيان الأسدي الكوفي (فقط بين) ٢٩١/١
شيخه (شقيق) هو ابن سلمة أبو وائل أحد كبار التابعين أيضًا، بل هو ممن أدرك النبي ﷺ لكن لم يره (و) بين (ابن مسعود سقط، وزاده الأعمش) بنقل الهمزة (وكذا منصور) بن المعتمر حيث رواياه عن شقيق[٨]، فلما رواه الثوري حسبما

---

(١) مسلم (٢٥٦٣)، ومالك ص٣٦٥.
(٢) وفي ز «البصري» وهو تحريف، انظر «التهذيب» (١٢/ ٣١٠).
(٣) في «المدرج» كما في «الفتح» (١٠/ ٤٨٤).
(٤) «التمهيد» (٦/ ١١٦)، و«الفتح» (١٠/ ٤٨٤).
(٥) انظر المصدرين السابقين.
(٦) انظر المصدرين السابقين.
(٧) في ز «و».
(٨) مسلم (٨٦)، والترمذي (٣١٨٢)، حديثهما، والبخاري (٦٠٠١)حديث منصور فقط.

وقع من حديث ابن مهدي ومحمد بن كثير[١] عنه عن الثلاثة، أعني واصلًا والأعمش ومنصورًا، أثبته في روايتهم وصارت رواية واصل مدرجة على رواية الآخرين.

وممن رواه عن واصل بحذفه سعيد بن مسروق، وشعبة ومالك ابن مِغْول، ومهدي بن ميمون[٢]، بل رواه عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد القطان عن الثوري نفسه بالتفصيل المذكور[٣].

قال الفلاس: فذكرت ذلك لابن مهدي يعني: لكونه خلاف ما كان حدثه، بل وحدث غيره به، فقال: دعه دعه[٤] فقوله: «دعه» يحتمل أنه أمر بالتمسك بما حدثه[٥] به، وعدم الالتفات لخلافه، ويحتمل أنه أمر بترك عمرو من حديث واصل لكونه تذكر أنه هو الصواب، أو لكونه كان عنده محمولًا على رفيقيه، فلما سأله عنه بانفراده أخبره بالواقع، لكن يعكر عليه رواية بندار عن ابن مهدي عن الثوري عن واصل وحده بإثباته[٦].

وإن أمكن الجواب عنه بأن ذلك من تصرف بعض الرواة حيث ظن من رواية ابن مهدي حديث الثلاثة بالإثبات اتفاق طرقهم ولزم من ذلك أنه لما رواه من طريق/ واصل خاصة أثبته بناء على ما ظنه، وذلك غير لازم، ولهذا لا ينبغي كما ١/٢٩٢ سيأتي التنبيه عليه في اختلاف ألفاظ الشيوخ لمن يروي حديثًا من طريق جماعة عن شيخ أن يحذف بعضهم، بل يأتي به عن جميعهم لاحتمال أن يكون اللفظ سندًا أو متنًا لأحدهم الذي ربما يكون هو المحذوف، ورواية من عداه محمولة عليه،

---

(١) أشار إلى حديث ابن مهدي، البخاري (١٢/ ١١٤)، وحديث ابن كثير أخرجه الخطيب في المدرج، انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢٢)، و«الفتح» (١٢/ ١١٦).

(٢) وإلى رواياتهم أشار الخطيب في «المدرج»، انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢٢)، و«الفتح» (٨/ ٤٩٣)، وقد أخرج حديث شعبة الترمذي (٣١٨٣)، والنسائي (٧/ ٩٠).

(٣) البخاري (٤٧٦١، ٦٨١١).

(٤) انظر البخاري (١٢/ ١١٤).

(٥) في ز «حدث».

(٦) النسائي (٧/ ٨٩).

على أنه قد اختلف على الأعمش أيضًا في إثبات[١] عمرو وحذفه[٢].

وبالجملة فهو في هذا المثال من المزيد في متصل الأسانيد لكون شقيق روى عن كل من عمرو وابن مسعود لكن قد يتضمن ارتكاب مثل هذا الصنيع إيهام وصل مرسل، أو اتصال منقطع، وما أحسن محافظة الإمام مسلم على التحري في ذلك، وكذا شيخه الإمام أحمد!

ومن أقسام مدرج الإسناد أيضًا، وهو رابع أو خامس، أن لا يذكر المحدث متن الحديث بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلامًا فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد.

وله أمثلة، منها قصة ثابت بن موسى الزاهد مع شريك القاضي[٣] فقد جزم ابن حبان بأنه من المدرج[٤] ومثل بها ابن الصلاح لشبه الوضع[٥] كما سيأتي (وعمد) أي: تعمد (الإدراج لها) أي: لكل الأقسام المتعلقة بالمتن والسند (محظور) أي: حرام لما يتضمن من عزو الشيء لغير قائله، وأسوأه ما كان في المرفوع مما لا دخل له في الغريب المتسامح في خلطه، أو الاستنباط، وقد صنف الخطيب في هذا النوع كتابًا سماه «الفصل للوصل المدرج في النقل» ولخصه شيخنا مع ترتيبه
١/٢٩٣ له على الأبواب وزيادة لعلل وعزو[٦] وسماه «تقريب المنهج بترتيب المدرج» وقال فيه: إنه وقعت له جملة أحاديث على شرط الخطيب، وإنه عزم على جمعها وتحريرها وإلحاقها بهذا المختصر أو في آخره مفردة كالذيل. وكأنه لم يبيضها فما رأيتها بعد.

---

(١) في هـ «إثباته» وهو غلط.
(٢) وقد فصل في «الفتح» (١٢/ ١١٥، ١١٦)، و«فتح المغيث» (١/ ١٢٣).
(٣) ابن ماجه (١٣٣٣)، وسيأتي تخريجه مفصلًا.
(٤) كتاب «المجروحين» (١/ ١٠٧)، انظر أيضًا «فتح المغيث» (١/ ١٣٤)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٠، ١١١، و«النكت» (٢/ ٦١٢).
(٥) «علوم الحديث» ص٩٠، انظر أيضًا «النكت» (٢/ ٦١٢)، وقال أبو حاتم: الحديث موضوع، «العلل» (١/ ٧٤).
(٦) في ز «العلل عزو» وفي ح «للعلل وغيره» وفي هـ «للعلل وعزو» وكل هذه خطأ.

الموضوع

٢٢٥- شَرُّ الضَّعِيفِ الخَبَرُ المَوْضُوعُ الكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ
٢٢٦- وكيفَ كَانَ لَمْ يُجِيزُوا ذِكْرَهْ لِمَنْ عَلِمْ مَا لم يُبَيِّنْ أَمرَهْ
٢٢٧- وَأَكْثَرَ الجَامِعُ فِيهِ إِذْ خَرَجْ لِمُطْلَقِ الضَّعْفِ عَنَى أَبَا الفَرَجْ
٢٢٨- والوَاضِعُونَ لِلحَدِيثِ أَضْرُبُ أَضَرُّهُمْ قَومٌ لِزُهْدٍ نُسِبُوا
٢٢٩- قَدْ وَضَعُوهَا حِسْبَةً فقُبِلتْ منهُمْ رُكُونًا لهُمُ وَنُقِلتْ
٢٣٠- فَقَيَّضَ اللَّهُ لَهَا نُقَّادَهَا فَبَيَّنُوا بنقدِهِمْ فَسَادَهَا
٢٣١- نحوُ أبي عِصْمَةَ إِذْ رَأَى الوَرَى زَعْمًا نَأَوْا عَنِ القُرَانِ فافْتَرَى
٢٣٢- لهُمْ حَديثًا في فَضائِلِ السُّوَرْ عَنِ ابن عباسٍ فبِئس مَا ابْتَكَرْ
٢٣٣- كَذَا الحديثُ عن أُبَيٍّ اعترَفْ راويه بالوَضعِ وبئس مَا اقْتَرَفْ
٢٣٤- وكُلُّ مَنْ أَوْدَعَهُ كتابَهْ كالواحِدِيِّ مُخْطِئٌ صَوَابَهْ
٢٣٥- وَجَوَّزَ[1] الوَضْعَ على التَّرْغِيبِ قَوْمُ ابنِ كَرَّام[2] وفي التَّرْهِيبِ
٢٣٦- والواضعونَ بعضُهم قد صَنعَا مِن عندِ نَفسِه وبعضٌ وَضَعَا
٢٣٧- كلامَ بعضِ الحُكما في المُسْنَدِ ومنه نوعٌ وَضْعهُ لَمْ يُقْصَدِ
٢٣٨- نحو حديثٍ ثابتٍ «من كَثُرَتْ صلاتُه» الحديثَ وهلةٌ سَرَتْ
٢٣٩- ويُعْرَفُ الوضعُ بالإقرارِ ومَا نُزِّلَ منزِلَتَهُ وَرُبَّمَا
٢٤٠- يُعْرَفُ بالرِّكَّة قُلت اسْتَشْكَلَا التَّبَجِيُّ القَطْع بالوَضْعِ على
٢٤١- ما اعْتَرَف الواضِعُ إِذْ قد يَكْذِبُ بَلَى نَرُدُّهُ وعنه نُضْرِبُ

/ ومناسبته لما قبله ظاهرة إذ من أقسامه ما يلحق في المرفوع من غيره، ولذا ١/٢٩٤
تجاذبا بعض الأمثلة (شر) أنواع (الضعيف) من المرسل والمنقطع وغيرهما (الخبر الموضوع).

---

(١) في ف، و م «وجوزوا».
(٢) في ف، و م «قوم كرام».

[معنى الموضوع لغة واصطلاحًا]: وهو لغة - كما قاله ابن دحية[١] -: الملصق يقال وضع فلان على فلان كذا، أي: ألصقه به، وهو أيضًا الحط والإسقاط، لكن الأول أليق بهذه الحيثية كما قاله شيخنا[٢]، واصطلاحًا (الكذب) على رسول اللَّه ﷺ (المختلق) بفتح اللام، الذي لا ينسب إليه بوجه (المصنوع) من واضعه، وجيء في تعريفه بهذه الألفاظ الثلاثة المتقاربة للتأكيد في التنفير منه، والأول منها من الزوائد.

وقد بلغنا أن بعض علماء العجم[٣] أنكر على الناظم قوله في حديث سئل عنه: أنه كذب، محتجًا بأنه في كتاب من كتب الحديث، ثم جاء به من الموضوعات لابن الجوزي فتعجبوا من كونه لا يعرف موضوع الموضوع، ولم ينفرد ابن الصلاح بكونه شر الضعيف[٤] بل سبقه لذلك الخطابي[٥]، ولا ينافيه قول ابن الصلاح أيضًا في أول الضعيف: ما عدم صفات الصحيح والحسن هو القسم الآخر الأرذل[٦]، لحمل ذاك على مطلق الواهي الذي هو أعم من الموضوع وغيره، كما قيل: أفضل عبادات البدن الصلاة، مع تفاوت مراتبها.

وأما هنا فإنه بين نوعا منه، وهو شر أنواعه، لكن قد يقال: إن أفعل التفضيل ليست هنا[٧] على بابها، حتى لا يلزم الاشتراك بين الضعيف والموضوع في الشر، اللهم إلا أن يقال: إن ذاك في الضعيف بالنسبة إلى[٨] المقبول.

١/٢٩٥ /ثم إن وراء هذا النزاع في إدراج الموضوع في أنواع الحديث لكونه ليس

---

(١) في «النكت» (٢/ ٦١٤)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٦٨)، و«تنزيه الشريعة» (١/ ٥)، وابن دحية: هو عمر بن الحسن بن علي بن محمد، أبو الخطاب بن دحية الكلبي، أديب مؤرخ، حافظ للحديث (٥٤٤- ٦٣٣هـ).

(٢) «النكت» (٢/ ٦١٤).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) «علوم الحديث» ص٨٩ .

(٥) في «معالم السنن» (١/ ٦).

(٦) «علوم الحديث» ص٣٧ .

(٧) في هـ و ح «هذا» وهو تحريف.

(٨) في هـ «أي» وهو تحريف.

بحديث ولكن قد أجيب[١] بإرادة القدر المشترك وهو ما يحدث به، أو بالنظر لما في زعم واضعه، وأحسن منهما أنه لأجل معرفة الطرق التي يتوصل بها لمعرفته لينفى عن المقبول ونحوه.

[حكم بيان الموضوع]: (وكيف كان) الموضوع أي: في أي[٢] معنى كان من الأحكام، أو القصص، أو الفضائل، أو الترغيب والترهيب أو غيرها (لم يجيزوا) أي: العلماء بالحديث وغيره (ذكره) برواية وغيرها (لمن علم) بإدغام ميمها فيما بعدها، أنه موضوع لقوله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[٣] و«يرى» مضبوطة بضم الياء بمعنى يظن، وفي «الكاذبين» روايتان، إحداهما بفتح الباء على إرادة التثنية، والأخرى بكسرها على صيغة الجمع، وكفى بهذه الجملة وعيدًا شديدًا في حق من روى الحديث وهو يظن أنه كذب، فضلًا عن أن يتحقق ذاك، ولا يبينه؛ لأنه ﷺ جعل المحدث بذلك مشاركًا لكاذبه في وضعه، وقد روى الثوري عن حبيب بن أبي ثابت أنه قال: من روى الكذب فهو الكذاب[٤]، ولذا قال الخطيب: يجب على المحدث أن لا يروى شيئًا من الأخبار المصنوعة والأحاديث الباطلة الموضوعة، فمن فعل ذلك باء بالإثم المبين ودخل في جملة الكذابين[٥].

وكتب البخاري على حديث موضوع: من حدث بهذا استوجب الضرب الشديد والحبس الطويل[٦]. لكن محل هذا (ما لم يبين) ذاكره (أمره) كأن يقول: هذا كذب، أو باطل، أو نحوهما من الصريح في ذلك.

---

(١) المجيب هو الحافظ ابن حجر، انظر «النكت» (٢/ ٦١٤).

(٢) زاد في ز كلمة، «وقت» بعد «أي» ومفهومه غير واضح.

(٣) مسلم في «مقدمة الصحيح» (١/ ٩)، والترمذي (٢٦٦٢)، وابن ماجه (١٤)، وأحمد (٥/ ١٤، ٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٤١)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٣٩ .

(٤) «التمهيد» (١/ ٤٠)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٩٩).

(٥) في ز و ح «الكاذبين» انظر «الجامع» له (٢/ ٩٨).

(٦) انظر كتاب «الأباطيل» (١/ ١٩-٢٠)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٣٢)، والمعتبر ص٣٠٠، و«الميزان» (٢/ ١٢٧)، و«لسانه» (٥/ ٣٥٣)، و«النكت» (٢/ ٦٣٤)، والحديث المشار إليه: الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

وفي الاقتصار على التعريف بكونه موضوعًا نظر، فرب من لا يعرف موضوعه / كما قدمت الحكاية فيه، وكذا لا يبرأ من العهدة في هذه الأعصار بالاقتصار على إيراد إسناده بذلك، لعدم الأمن من المحذور به، وإن صنعه أكثر المحدثين في الأعصار الماضية في سنة مائتين، وهلم جرا خصوصًا الطبراني، وأبو نعيم، وابن منده، فإنهم إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهدته، حتى بالغ ابن الجوزي فقال في الكلام على حديث أبي الآتي: «إن شره جمهور المحدثين يحمل على ذلك، فإن من عادتهم تنفيق حديثهم ولو بالأباطيل، وهذا قبيح منهم»[(١)] قال شيخنا: «وكأن ذكر الإسناد عندهم من جملة البيان، هذا مع إلحاق اللوم لمن سمينا بسببه»[(٢)]. ١/٢٩٦

وأما الشارح فإنه قال: «إن من أبرز إسناده به فهو أبسط لعذره، إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه من غير بيان»[(٣)] - انتهى.

قال الخطيب: «ومن روى حديثًا موضوعًا على سبيل البيان لحال واضعه، والاستشهاد على عظيم ما جاء به، والتعجب منه، والتنفير عنه، ساغ له ذلك، وكان بمثابة إظهار الشاهد في الحاجة إلى كشفه والإبانة عنه»[(٤)].

وأما الضعيف فسيأتي بيان حكمه في ذلك إن شاء اللَّه قبيل معرفة من تقبل روايته قريبًا.

[**الكتب المصنفة في هذا الموضوع**]: ويوجد الموضوع كثيرًا في الكتب المصنفة في الضعفاء، وكذا في العلل، ولقد (أكثر الجامع فيه) مصنفًا نحو مجلدين (إذ خرج) عن موضوع كتابه (لمطلق الضعف) حيث أخرج فيه كثيرًا من الأحاديث الضعيفة التي لا دليل معه على وضعها و(عنى) ابن الصلاح بهذا الجامع الحافظ الشهير (أبا الفرج) ابن الجوزي، بل ربما أدرج فيها الحسن، والصحيح

---

(١) «الموضوعات» له (١/ ٢٤٠).
(٢) «النكت» (٢/ ٦٣٨).
(٣) «فتح المغيث» له (١/ ١٣١).
(٤) قاله في جامعه ٢/ ٩٩ .

مما هو في أحد الصحيحين[١] فضلًا/ عن غيرهما، وهو مع إصابته في أكثر ما ١/٢٩٧
عنده توسع منكر ينشأ عنه[٢] غاية الضرر من ظن ما ليس بموضوع بل هو صحيح موضوعًا، مما قد يقلده فيه العارف تحسينًا للظن به حيث لم يبحث فضلًا عن غيره.

ولذا انتقد العلماء صنيعه إجمالًا، والموقع له فيه استناده في غالبه بضعف راويه الذي رمى بالكذب مثلًا غافلًا عن مجيئه من وجه آخر.

وربما يكون اعتماده في التفرد قول غيره ممن يكون كلامه فيه محمولًا على النسبي، هذا مع أن مجرد تفرد الكذاب بل الوضاع ولو كان بعد الاستقصاء في التفتيش من حافظ متبحر تام الاستقراء غير مستلزم لذلك، بل لابد معه من انضمام شيء مما سيأتي.

ولذا كان الحكم به من المتأخرين عسيرًا جدًّا، وللنظر فيه مجال بخلاف الأئمة المتقدمين الذين منحهم اللَّه التبحر في علم الحديث والتوسع في حفظه كشعبة والقطان وابن مهدي ونحوهم، وأصحابهم مثل أحمد وابن المديني[٣] وابن معين وابن راهويه وطائفة، ثم أصحابهم مثل البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وهكذا إلى زمن الدارقطني والبيهقي، ولم يجيء بعدهم مساو لهم ولا مقارب أفاده العلائي، وقال: «فمتى وجدنا في كلام أحد من المتقدمين الحكم به كان معتمدًا لما أعطاهم اللَّه من الحفظ الغزير وإن اختلف النقل عنهم عدل إلى الترجيح»[٤] انتهى.

وفي جزمه باعتمادهم في جميع ما حكموا به من ذلك توقف، ثم إن من العجب إيراد ابن الجوزي في كتابه «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» كثيرًا مما أورده

---

(١) وذلك مثل حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قومًا يغدون في سخط الله ويرحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر» رواه مسلم (٢٨٥٧)، وأحمد (٢/٣٠٨)، قال ابن حجر في القول المسدد ص٣٢: ولم أقف في كتاب «الموضوعات لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد الصحيحين غير هذا الحديث».

(٢) في هـ «عن» وهو خطأ.

(٣) في ز «ابن مهدي» وهو خطأ.

(٤) انظر «النكت» (٢/٦٢٣)، و«توضيح الأفكار» (٢/٩٦).

في الموضوعات كما أن في الموضوعات كثيرًا من الأحاديث الواهية بل قد أكثر في تصانيفه الوعظية وما أشبهها من إيراد الموضوع وشبهه.

قال شيخنا: وفاته من نوعي الموضوع والواهي في الكتابين قدر ما كتب[١].

قال: ولو انتدب شخص لتهذيب الكتاب ثم لإلحاق ما فاته لكان حسنا، وإلا فما[٢]/ تقرر عدم الانتفاع به إلا للناقد، إذ ما من حديث إلا ويمكن أن لا يكون ٢٩٨/١ موضوعًا، وهو والحاكم في مستدركه على الصحيحين طرفا نقيض يعني: فإنه أدرج فيه الحسن بل والضعيف وربما كان فيه الموضوع[٣].

وممن أفرد بعد ابن الجوزي في الموضوع كراسة الرضى الصنعاني اللغوي[٤] ذكر فيها أحاديث من الشهاب للقضاعي[٥]، والنجم للأقليشي[٦] وغيرهما كالأربعين لابن ودعان[٧] وفضائل العلماء لمحمد بن سرور البلخي[٨]، والوصية لعلي بن أبي طالب، وخطبة الوداع وآداب النبي ﷺ، وأحاديث أبي الدنيا الأشج[٩]، ونسطور[١٠]،

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٦٢٦)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٩٦).

(٢) في هـ «فبما».

(٣) انظر «التدريب» (١/ ٢٧٩).

(٤) هو الحسن بن محمد بن الحسن رضي الدين، محدث، فقيه، صاحب التصانيف (٥٧٧- ٦٥٠هـ).

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (بضم القاف» الشافعي، فقيه، محدث، مؤرخ توفي (٤٥٤هـ).

(٦) هو أحمد بن معد بن عيسى المعروف بالأقليشي (بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء) الأندلسي، عالم مشارك في علوم الحديث واللغة، والأدب توفي (٥٥٠هـ).

(٧) هو محمد بن علي بن ودعان القاضي الموصلي صاحب تلك الأربعين الودعانية الموضوعة وهي أربعون حديثًا مع شرحها في الخطب والمواعظ (٤٠١- ٤٩٤هـ).

(٨) هو ضعيف متروك، والأحاديث المنسوبة إليه كلها موضوعة، وانظر «موضوعات» الصغاني ص٣٤، ٦٨، وكشف الخفاء للعجلوني (٦٢/ ٤١٦).

(٩) هو عثمان بن خطاب البلوي المغربي، كذاب كذبه النقاد ولا يثبت قوله علماء النقل، توفي (٣٢٧هـ) انظر «تأريخ بغداد» (١١/ ٢٩٧- ٢٩٩)، و«اللسان» (١/ ١٣٤- ١٤٠)، والميزان (٢/ ١٧٩ و٣/ ٣٥٧).

(١٠) هو نسطور الرومي، وقيل جعفر بن نسطور، هالك أو لا وجود له أبدًا، «الميزان» (٣/ ٢٣٠)، و«اللسان» (٦/ ١٥٠ و٢/ ١٣٠- ١٣١).

ويغنم بن سالم[١]، ودينار الحبشي[٢]، وأبي هدبة إبراهيم بن هدبة[٣]، ونسخة سمعان[٤] عن أنس والفردوس للديلمي وفيها الكثير أيضًا من الصحيح والحسن وما/ فيه ضعف يسير. ٢٩٩/١

وقد أفرده الناظم في جزء، وللجوزقاني أيضًا «كتاب الأباطيل» أكثر[٥] فيه من الحكم بالوضع لمجرد مخالفة السنة.

قال شيخنا: وهو خطأ، إلا إن تعذر الجمع، ومن ذلك حديث: «لا يؤمن عبد عبدًا فيخص نفسه بدعوة دونهم»[٦] الحديث حكم عليه بعضهم بالوضع؛ لأنه قد صح أنه ﷺ كان يقول: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي»[٧].

وهذا خطأ لإمكان حمله على ما لم يشرع للمصلي من الأدعية بخلاف ما يشترك فيه الإمام والمأموم[٨].

وكذا صنف عمر بن بدر الموصلي[٩] كتابًا سماه «المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب» وعليه فيه مؤاخذات كثيرة، وإن كان له في كل من أبوابه سلف من الأئمة خصوصًا المتقدمين [[١٠] ونحو هذا أشياء كلية

---

(١) هو يغنم بن سالم بن قنبر مولى على رضي الله عنه، قال أبو حاتم ضعيف، وقال ابن حبان يضع على أنس بن مالك، بقي إلى زمان مالك، وقد صحفه بعضهم فقال نعيم (بالنون والمهملة مصغرًا) انظر «الميزان» (٣/ ٣٢٧)، و«لسانه» (٦/ ٣١٥، ١٦٩)، و«المشتبه» للذهبي (٢/ ٦٤٥)، وفي ز «نعيم» وهو تصحيف كما ذكر.

(٢) هو أبو مكيس، تالف، متهم، ضعيف ذاهب، انظر «اللسان» ٢/ ٤٣٤ والميزان / ٣٢٩ - ٣٣٠.

(٣) هو كذاب، خبيث، دجال من الدجاجلة، راجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٤٣-١٤٤)، و«تأريخ بغداد» (٦/ ٢٠٠- ٢٠٢)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ١١١-١١٥).

(٤) هو سمعان بن مهدي لا يكاد يعرف ونسخته أكثر من ثلاث مائة حديث أكثر متونها موضوعة. انظر «الميزان» (١/ ٤٢٨)، و«اللسان» (٣/ ١١٤).

(٥) في هـ «اكتتب» وهو تحريف.

(٦) الترمذي (٣٥٧)، وابن ماجه (٩٢٣) وأحمد (٥/ ٢٥٠، ٢٦٠، ٢٨٠).

(٧) البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨) وأبو داود (٧٦٦)، والترمذي (٥٢٥) والنسائي (٢/ ١٢٩)، وابن ماجه (٧٨١)، والدارمي (١٢٤٨).

(٨) انتهى هنا كلام الحافظ، انظر «النكت» (٢/ ٦٢٢).

(٩) هو عمر بن بدر بن سعيد بن محمد الكردي الحنفي، أبو حفص، محدث، حافظ، فقيه، (٥٥٧-٦٢٢هـ).

(١٠) ما بين المعكوفتين ليس في ح و هـ، وقوله: «وأما قولهم» إلى «إسناد» ممسوح في الأصل.

منتقد كثير فيها كقول كل حديث فيه: يا حميراء وكل حديث فيه زبد البحر، وأما قولهم حديث كذا ليس أصلًا، ولا أصل له فقال ابن تيمية: معناه ليس له إسناد[١]].

[**أصناف الواضعين**]: (والواضعون) جمع واضع (للحديث) وهم جمع كثيرون معروفون في كتب الضعفاء خصوصًا «الميزان» للذهبي و«لسانه» لشيخنا بل أفردهم الحافظ[٢] البرهان الحلبي [في تأليف][٣] سماه «الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث» وهو قابل للاستدراك، ويختلف حالهم في الكثرة والقلة
١/٣٠٠ وفي السبب الحامل لهم على الوضع/ (ضرب) أي: أصناف، فصنف كالزنادقة وهم المبطنون للكفر المظهرون للإسلام، أو الذين لا يتدينون بدين، يفعلون ذلك استخفافًا، بالدين ليضلوا[٤] به الناس.

فقد قال حماد بن زيد فيما أخرجه العقيلي: أنهم وضعوا أربعة عشر ألف حديث[٥].

وقال المهدي[٦] فيما رويناه عنه: أقر عندي رجل من الزنادقة بوضع مائة حديث فهي تجول في أيدي الناس[٧].

ومنهم الحارث الكذاب الذي ادعى النبوة، ومحمد بن سعيد المصلوب، والمغيرة بن سعيد الكوفي، وغيرهم كعبد الكريم بن أبي العوجاء خال معن بن زائدة، الذي أمر بقتله وصلبه محمد بن سليمان بن علي العباسي أمير البصرة في

---

(١) «فتاوى ابن تيمية» (١٣/ ٣٤٦).
(٢) سقطت كلمة «الحافظ» من ز.
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) في هـ «لينقلوا» وهو تحريف.
(٥) ذكره العقيلي في «الضعفاء»، انظر «التمهيد» (١/ ٤٤)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٨)، و«الكفاية» ص٤٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٢٨)، و«النكت» (٢/ ٦٢٧)، ولكن في «التمهيد» و«الكفاية» «اثنى عشر» بدل «أربعة عشر».
(٦) هو محمد بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي العباسي المهدي بالله من خلفاء الدولة العباسية في العراق (١٢٧- ١٦٩هـ).
(٧) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٨)، و«مقدمة الكامل» ص٢٤٥، والكفاية ص٤٣١، وفيهما «أربعمائة» فلعله سقطت كلمة «أربع».

زمن المهدي، بعد الستين ومائة واعترف حينئذ بوضع أربعة آلاف حديث تحرم حلالها وتحل حرامها[١].

وصنف كالخطابية فرقة من غلاة الشيعة المشايعين عليًا رضي الله عنه ينتسبون لأبي الخطاب الأسدي، كان يقول بالحلول في أناس من أهل البيت على التعاقب، ثم ادعى الإلهية وقتل[٢].

وهذه الطائفة مندرجة في الرافضة، إذ الرافضة فرق متنوعة من الشيعة، وانتسبوا كذلك لأنهم بايعوا[٣] زيد بن علي، ثم قالوا له تبرأ من الشيخين فأبى، وقال: كانا وزيري جدي ﷺ، فتركوه ورفضوه[٤]، وكالسالمية فرقة ينتسبون لمذهب الحسن بن/ محمد بن أحمد بن سالم السالمي في الأصول، وكان مذهبًا ١/٣٠١ مشهورًا بالبصرة وسوادها[٥] فهؤلاء كلهم يفعلونه انتصارًا وتعصبًا لمذهبهم.

وقد روى ابن أبي حاتم في مقدمة «كتاب الجرح والتعديل» عن شيخ من الخوارج أنه كان يقول بعد ما تاب: انظروا عمن تأخذون دينكم فإنا كنا إذا هوينا أمرًا صيرناه حديثًا[٦]، زاد غيره في رواية: ونحتسب الخير في إضلالكم[٧].

وكذا قال محرز أبو رجاء وكان يرى القدر فتاب منه: لا تروا عن أحد من أهل القدر شيئًا، فواللَّه لقد كنا نضع الأحاديث[٨] ندخل بها الناس في القدر نحتسب بها إلى غير ذلك[٩]، بل قال الشافعي كما سيأتي في معرفة من تقبل روايته، ما في

---

(١) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٧)، و«الميزان» (٢/ ١٤٤)، و«اللسان» (٤/ ٥١، ٥٢).

(٢) انظر «الأنساب» (٥/ ١٦٠)، والفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي ص٢٤٢، و«الملل والنحل» للشهرستاني على هامش «الفصل في الملل والنحل» لابن حزم (٢/ ١٥-١٦).

(٣) في ح و هـ «تابعوا».

(٤) انظر «فتاوى ابن تيمية» (١٣/ ٣٥- ٣٦)، و«الفرق بين الفرق» ص٢٥ .

(٥) انظر «الأنساب» (٧/ ٢٣- ٢٤)، و«اللباب» (٢/ ٩٣).

(٦) كذا في «النكت» (٢/ ٦٢٧)، ولم نجد هذا النص في «مقدمة الجرح والتعديل» وإنما وجدناه في «المدخل» للحاكم ص١٩، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٨٣)، و«المحدث الفاصل» ص٤١٦، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٨-٣٩)، و«الكفاية» ص١٢٣، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٣٧- ١٣٨).

(٧) انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٣٢).

(٨) في ز «الحديث» والصحيح ما في الأصل وغيره.

(٩) انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٣٢-٣٣).

أهل الأهواء أشهد بالزور من الرافضة[١] وصنف يتقربون لبعض الخلفاء والأمراء بوضع ما يوافق فعلهم وآراءهم ليكون كالعذر لهم فيما أتوه وأرادوه كغياث بن إبراهيم النخعي حيث وضع للمهدي محمد بن المنصور عبد اللَّه العباسي والد هارون الرشيد في حديث: لا سبق إلا في نصل أو خف فزاد فيه أو جناح، وكان المهدي إذ ذاك يلعب بالحمام[٢] فأمر له ببدرة يعني: عشرة آلاف درهم، فلما قفى قال: أشهد على قفاك أنه قفا كذاب ثم ترك الحمام، وأمر بذبحها وقال: أنا حملته على ذلك، ذكرها أبو خيثمة[٣].

٣٠٢/١ /لكن أسند الخطيب في ترجمة وهب بن وهب أبي البختري من تأريخه[٤] من طريق إبراهيم الحربي أنه قال: قيل للإمام أحمد أتعلم أن أحدًا روى لا سبق إلا في خف أو حافر أو جناح؟ فقال: ما روى ذاك إلا ذاك الكذاب أبو البختري.

بل روى الخطيب في ترجمته أيضًا من طريق زكريا الساجي أن أبا البختري دخل وهو قاض على الرشيد وهو إذ ذاك يطير الحمام فقال: هل تحفظ في هذا شيئًا، فقال: حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يطير الحمام، فقال الرشيد: اخرج عني ثم قال: لولا أنه رجل من قريش لعزلته[٥].

وصنف في ذم من يريدون ذمه كما روينا عن سعد بن طريف الإسكاف المخرج له في الترمذي وابن ماجه أنه رأى ابنه يبكي فقال مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: أما واللَّه لأخزينهم، حدثني عكرمة عن ابن عباس عن رسول اللَّه ﷺ قال: معلمو صبيانكم شراركم[٦].

---

(١) انظر «السنن الكبرى» للبيهقي (١٠/ ٢٠٨)، و«مناقب الشافعي لابن أبي حاتم ص١٨٧، ١٨٩، و«الحلية» (٩/ ١١٤)، و«الكفاية» ص١٢٦، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٦)، وروضة الطالبين له (١/ ٣٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٨٩).

(٢) في ز «بالحرام والحمام».

(٣) انظر «المدخل» للحاكم ص٢٠- ٢١، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٦)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤٠)، و«تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٢٤)، والحديث أخرجه بدون الزيادة النسائي (٦/ ٢٢٦- ٢٢٧). وأبو داود (٢٥٥٧)، والترمذي (١٧٠٠).

(٤) انظر «تأريخ بغداد» (١٣/ ٤٥٥).

(٥) انظر المصدر السابق (١٣/ ٤٥٣).

(٦) انظر «المدخل» للحاكم ص٢١-٢٢، و«المعرفة والتأريخ» للفسوي (٣/ ٨٥)، وكتاب =

وصنف كانوا يتكسبون[١] بذلك ويرتزقون به في قصصهم ومواعظهم.

وصنف يلجأون إلى إقامة دليل على ما أفتوا فيه بآرائهم فيضعونه. وقد حصل الضرر بجميع هؤلاء و(أضرهم قوم لزهد) وصلاح (نسبوا) كأبي بشر أحمد بن محمد المروزي الفقيه وأبي داود النخعي (قد وضعوها) أي: الأحاديث في الفضائل والرغائب (حسبة) أي: للحسبة بمعنى أنهم يحتسبون بزعمهم الباطل وجهلهم لا يفرقون[٢] بسببه بين ما يجوز لهم ويمتنع عليهم في صنيعهم ذلك الأجر وطلب الثواب لكونهم يرونه قربة ويحتسبون أنهم يحسنون صنعًا، كما يحكى عمن كان يتصدى للشهادة برؤية هلال رمضان من غير رؤية زاعمًا للخير بذلك لكون اشتغال الناس بالتعبد بالصوم يكفهم عن مفاسد/ تقع منهم ذلك اليوم ١/٣٠٣ (فقبلت) تلك الموضوعات (منهم ركونًا لهم) بضم الميم أي: ميلًا إليهم ووثوقًا بهم لما اتصفوا به من التدين (ونقلت) عنهم على لسان من هو في الصلاح والخيرية بمكان، لما عنده من حسن الظن وسلامة الصدر، وعدم المعرفة المقتضى لحمل ما سمعه على الصدق، وعدم الاهتداء لتمييز الخطأ من الصواب (فقيض الله لها) أي: لهذه الموضوعات (نقادها) جمع ناقد يقال: نقدت الدراهم إذا استخرجت منها الزيف، وهم الذين خصهم الله بنور السنة. وقوة البصيرة، فلم تخف[٣] عنهم حال مفتر، ولا زور كذاب (فبينوا بنقدهم فسادها) وميزوا الغث من السمين، والمزلزل من المكين، وقاموا بأعباء ما تحملوه.

ولذا[٤] لما قيل لابن المبارك هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: تعيش لها الجهابذة[٥] ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] انتهى.

= «المجروحين» لابن حبان (١/ ٣٥٧)، وكتاب «الأباطيل» للجوزقاني (٢/ ٣١٥- ٣١٦)، و«الكامل» لابن عدي (٣/ ٤٤)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤٢).

(١) في ز «يكتبون».

(٢) في ز «لا يعرفون».

(٣) في ز «فلم يخف».

(٤) في ز «وكذا».

(٥) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» ص٣، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤٦)، و«مقدمة الكامل» ص١٦٧، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٠).

ومن حفظه هتك من يكذب على رسول اللَّه ﷺ، وقال الدارقطني: يا أهل بغداد لا تظنوا أن أحدًا يقدر أن يكذب على رسول اللَّه ﷺ وأنا حي[١]، وقد تعين جماعة من كل هذه الأصناف عند أهل الصنعة وعلماء الرجال.

ولذلك[٢] لاسيما الأخير أمثلة (نحو) ما رويناه عن (أبي عصمة) بكسر أوله نوح بن أبي مريم القرشي مولاهم المروزي قاضيها في حياة شيخه أبي حنيفة والملقب لجمعه بين التفسير، والحديث، والمغازي، والفقه مع العلم بأمور الدنيا الجامع (إذ رأى الورى) أي الخلق (زعمًا) بتثليث الزاي باطلًا منه (نأوا) أي: أعرضوا (عن القرآن) بنقل حركة الهمزة - كقرأة ابن كثير - واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق مع أنهما من شيوخه (فافترى) أي: اختلق (لهم) أي: ٣٠٤/١ للورى من عند نفسه حسبة/ باعترافه حسبما نقله عنه أبو عمار أحد المجاهيل (حديثًا في فضائل السور) كلها سورة سورة، ورواه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما (فبئس) كما زاده الناظم (ما ابتكر) في وضع هذا الحديث وما أدركه من الإثم[٣] بسببه، وممن صرح بوضع أبي عصمة له الحاكم[٤]، وكأنه ثبت عنده الطريق إليه به[٥].

وقال هو وابن حبان: إنه جمع كل شيء إلا الصدق[٦] و(كذا الحديث) الطويل (عن أبي)[٧] هو ابن كعب رضي الله عنه في فضائل سور القرآن أيضًا (اعترف راويه بالوضع) له، فقد روى الخطيب من طريق أبي عبد الرحمان المؤمل بن إسماعيل العدوي البصري ثم المكي المتوفى بعد المئتين، وكان - كما قال أبو حاتم[٨] -

---

(١) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤٥، ٤٦).
(٢) سقطت كلمة «ولذلك» من ز.
(٣) سقطت كلمة «من الإثم» من بقية النسخ.
(٤) في «مدخله» ص١٩، وانظر أيضًا «الميزان» (٣/ ٢٤٥).
(٥) سقطت كلمة «إليه به» من هـ.
(٦) راجع لقولهما «التهذيب» (١٠/ ٤٨٨)، و«فتح الباقي» (١/ ٢٦٩)، ولقول ابن حبان وحده «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٠).
(٧) في هـ «وعن أبي» بزيادة الواو« وهو خطأ.
(٨) في «الجرح والتعديل» (١/ ٤/ ٣٧٤)، انظر أيضًا «الميزان» (٣/ ٢٢١)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٨١).

شديدًا في السنة، ورفع أبو داود من شأنه[١]، ما معناه: أنه لما سمعه من بعض الشيوخ سأله عن شيخه فيه فقال رجل بالمدائن وهو حى، فارتحل إليه، فأحال على شيخ بواسط فارتحل إليه، فأحال على شيخ بالبصرة فارتحل إليه، فأحال على شيخ بعبادان، قال المؤمل فلما صرت إليه أخذ بيدي فأدخلني بيتًا فإذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ، فقال هذا الشيخ حدثني، فقلت له: يا شيخ! من حدثك بهذا الحديث؟ فقال: لم يحدثني به أحد، ولكنا رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن فوضعنا لهم هذا الحديث ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن[٢].

وعن ابن المبارك فيما رواه ابن الجوزي[٣] من طريقه قال: أظن الزنادقة / ١/٣٠٥ وضعته، بل قيل إن أبا عصمة - واضع الذي قبله - هو الذي وضع هذا أيضًا.

وعلى كل حال فهو موضوع وإن كان له عن أبيٍّ طرق (وبئس) كما زاده الناظم أيضًا (ما اقترف) أي: اكتسب واضعه (و) لهذا (كل من أودعه كتابه) في التفسير (ك) أبي الحسن علي بن أحمد (الواحدي) بمهملتين.

قال ابن أم مكتوم[٤] لا أدري لم نسب كذلك إلا أنه يقال هو واحد قومه وواحد أمه، فلعله نسب إلى أب أو جد أو قريب هذه صفته[٥].

وأبي بكر بن مرورديه، وأبي إسحاق الثعلبي، وأبي القاسم الزمخشري، وفي فضائل القرآن كأبي بكر بن أبي داود الحافظ ابن الحافظ[٦] فهو (مخطئ) في ذلك (صوابه) إذ الصواب تجنب إيراد الموضوع إلا مقرونًا ببيانه كما تقدم، والزمخشري

---

(١) انظر «الميزان» (٣/ ٢٢١)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٨١).

(٢) انظر «الكفاية» ص٤٠١، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤١ و٢/ ٢٤٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣١)، و«التقييد والإيضاح ص ١١٢، ١١٣ و«النكت» (٢/ ٦٣٧).

(٣) في «الموضوعات» (١/ ٢٤١).

(٤) هو أحمد بن عبد القادر القيسي عالم بالتراجم له معرفة بالتفسير وفقه الحنفية (٦٨٢- ٧٤٩هـ).

(٥) قال ابن خلكان في «الوفيات» (٣/ ٣٠٤)، وجدت هذه النسبة إلى الواحد بن الدين بن مهرة. ذكره أبو أحمد العسكري. وقال في هامش «طبقات الشافعية» (٥/ ٢٤٠)، وجاء في «المختصر في أخبار البشر» والواحد نسبة إلى الواحد بن ميسرة.

(٦) سقطت كلمة «ابن الحافظ» من ز.

أشدهم خطأ حيث أورده بصيغة الجزم غير مبرز لسنده، وتبعه البيضاوي بخلاف الآخرين، فإنهم ساقوا إسناده، وإن حكينا فيما تقدم قريبًا عدم جوازه أيضًا (وجوز الوضع) على النبي ﷺ (على) وجه (الترغيب) للناس في الطاعة وفضائل الأعمال (قوم) أبي عبد اللَّه محمد (ابن كرام) بالتشديد على المشهور كما قاله شيخنا[١] وغيره، وكذلك ضبطه الخطيب[٢] وابن ماكولا[٣] وابن السمعاني[٤] وجزم به مسعود الحارثي[٥]، وقال ابن الصلاح: إنه لا يعدل عنه[٦].

وأباه متكلم الكرامية محمد بن الهيصم فقال: المعروف في ألسنة المشايخ يعني: / مشايخهم بالفتح والتخفيف، وزعم أنه بمعنى كرامة أو كريم، فقال: ٣٠٦/١
ويقال بكسر الكاف على لفظ جمع كريم، قال: وهو الجارى على ألسنة أهل سجستان[٧]، وقول أبي الفتح البستي[٨] فيه، وكان ولعا بالجناس:

إن الذين بجهلهم[٩] لم يقتدوا ... بمحمد بن كرام غير كرام
الفقه فقه أبي حنيفة وحده ... والدين دين محمد بن كرام[١٠].

شاهد للتخفيف فيه، [[١١] إن لم يكن ضرورة] وهو السجستاني الذي كان عابدًا زاهدًا ثم خذل، كما قال ابن حبان، فالتقط من المذاهب أردأها ومن الأحاديث أوهاها وصحب أحمد بن عبد اللَّه الجوباري، فكان يضع له الحديث

---

(١) انظر «النكت» (٢/ ٦٣٤)، و«اللسان» (٥/ ٣٥٤)، و«فتح الباقي» (١/ ٢٧٣).
(٢) انظر «اللسان» (٥/ ٢٥٤)، و«النكت» (٢/ ٦٣٤)، و«المعتبر» ص٣٠٠ .
(٣) في «الإكمال» (٧/ ١٦٤)، وانظر أيضًا «الميزان» (٣/ ١٢٧)، و«لسانه» (٥/ ٣٥٤)، و«النكت» (٢/ ٦٣٤)، و«المعتبر» ص٣٠٠ .
(٤) في «الأنساب» (١١/ ٦٠)، وانظر أيضًا المصادر السابقة غير «الإكمال».
(٥) انظر «النكت» (٢/ ٦٣٥).
(٦) انظر «الميزان» (٣/ ١٢٧)، و«لسانه» (٥/ ٣٥٤)، و«المعتبر» ص٣٠٠ .
(٧) انظر «الميزان» (٣/ ١٢٧)، و«لسانه» (٥/ ٣٥٤)، و«النكت» (٢/ ٦٣٤)، و«المعتبر» ص٣٠٠ .
(٨) هو علي بن محمد بن الحسين بن يوسف الشافعي الأديب الكاتب الشاعر الفقيه، المتوفي (٤٠١هـ).
(٩) في هـ «يجهلهم» وهو خطأ وفي «اللسان» «لجهلهم».
(١٠) انظر «اللسان» (٥/ ٣٥٤- ٣٥٥)، و«النكت» (٢/ ٦٣٥)، و«المعتبر» ص٣٠٠ .
(١١) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

على وفق مذهبه[١].

(و) كذا جوزوا الوضع (في الترهيب) زجرًا عن المعصية محتجين في ذلك - مع كونه خلاف إجماع من يعتد به من المسلمين - بأن الكذب في الترغيب والترهيب هو للشارع ﷺ لكونه مقويًا لشريعته، لا عليه، والكذب عليه إنما هو كأن يقال: إنه[٢] ساحر، أو مجنون أو نحو ذلك، مما يقصد شينه به، وعيب دينه، وبزيادة «ليضل به الناس» في حديث[٣]. «من كذب علي متعمدًا» التي هي مقيدة للإطلاق، وبكون حديث: «من كذب» إنما ورد في رجل معين ذهب إلى قوم وادعى أنه رسول رسول اللَّه ﷺ إليهم[٤]، فحكم في دمائهم وأموالهم، فبلغ ذلك رسول اللَّه ﷺ فأمر بقتله، فقال/ هذا الحديث[٥]. ٣٠٧/١

وفي هذه متمسك للمحتسبين أيضًا الذين هم أخص من هؤلاء لكنها مردودة عليهما.

[وجوه الرد على المحتسبين]: أما الأول فهو - كما قال شيخنا - جهل منهم باللسان لأنه كذب عليه في وضع الأحكام، فإن المندوب قسم منها، ويتضمن ذلك الإخبار عن اللَّه في الوعد على ذلك العمل بذلك الثواب[٦].

وأما الثاني: فالزيادة المذكورة اتفق الأئمة على ضعفها، وعلى تقدير قبولها فاللام ليست للتعليل، وإنما هي لام العاقبة أي: يصير كذبهم للإضلال كما في قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] وهم

---

(١) كتاب «المجروحين» له (٢/ ٣٠١)، (الطبعة الهندية) هذه الترجمة ناقصة من طبعة القاهرة. وانظر أيضًا «الميزان» (٣/ ١٢٧)، و«لسانه» (٥/ ٣٥٣)، و«النكت» (٢/ ٦٣٣- ٦٣٤)، و«المعتبر» ص٣٠٠.

(٢) سقطت كلمة «إنه» من ز.

(٣) الحديث بهذه الزيادة رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٧٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٩٦- ٩٧)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٤- ٢٥ وكلهم ضعفوه.

(٤) سقطت كلمة «إليهم» من ز.

(٥) الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٦٤- ١٦٥).

(٦) انظر «النكت» (٢/ ٦٣٠)، و«النزهة» ص٧٣.

لم يلتقطوه لأجل ذلك[١]، أو لام التأكيد - يعني: كما قاله الطحاوي[٢] - ولا مفهوم لها كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٤]؛ لأن افترائه الكذب على اللَّه محرم مطلقًا سواء قصد به الإضلال أم لم يقصد[٣].

وأما الثالث: فالسبب المذكور لم يثبت إسناده، ولو ثبت لم يكن لهم فيه متمسك؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ونحو هذا المذهب الرديء قول محمد بن سعيد الآتي قريبًا، ومما يرد به على أهل هذا المذهب أن فيما ورد من الآيات والأخبار كفاية عن غيرها، فقد قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقول القائل: إن ذلك تكرر على الأسماع وسقط وقعه، وما هو جديد فوقعه أعظم، هو كما قال الغزالي في الإحياء[٤]: هوس. والكذب على رسول اللَّه ﷺ من الكبائر التي لا يقاومها/ شيء، بحيث لا ٣٠٨/١
تقبل رواية من فعله، وإن تاب وحسنت توبته كما سيأتي، بل بالغ أبو محمد الجويني فكفر متعمده[٥].

(والواضعون) أيضًا (بعضهم قد صنعا) ما وضعه على رسول اللَّه ﷺ كلامًا مبتكرًا (من عند نفسه وبعض) منهم قد (وضعا كلام بعض الحكماء) أو الزهاد، أو الصحابة، أو ما يروى في الإسرائيليات (في المسند) المرفوع إلى النبي ﷺ ترويجًا له.

وقد روى العقيلي في الضعفاء[٦] عن محمد بن سعيد كأنه المصلوب أنه لا

(١) بنحو ذلك أجاب النووي والحافظ ابن حجر، انظر «شرح مسلم» للنووي (١/ ٧١)، و«النكت» (٢/ ٦٣١).

(٢) في «مشكل الآثار» (١/ ١٧٤، ١٧٥)، ونقله النووي في «شرح مسلم» (١/ ٧١)، والحافظ في «النكت» (٢/ ١٣١).

(٣) انتهى كلام الحافظ في «النكت» (٢/ ٦٣١، ٦٣٢).

(٤) (٣/ ١٧٤).

(٥) انظر شرح مسلم للنووي (١/ ٦٩) و«النزهة» ص٧٣، ذكر قول الجويني ابنه في كتاب «الجزية» قاله السبكي في الطبقات الوسطى انظر هامش «الطبقات الكبرى» له (٥/ ٩٣).

(٦) انظر المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٤٨)، كتاب «الأباطيل» (١/ ١٢١)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٤٢)، وفتح «المغيث» للعراقي (١/ ١٣٣)، و«التهذيب» (٩/ ١٨٥).

بأس إذا كان كلام حسن أن تضع[١] له إسنادًا.

وذكر[٢] الترمذي في العلل التي بآخر جامعه[٣] عن أبي مقاتل الخراساني أنه حدث عن عون بن أبي شداد وبأحاديث طوال في وصية لقمان فقال له ابن أخيه: يا عم! لا تقل حدثنا عون فإنك لم تسمع منه هذا، فقال: يا ابن أخي! إنه كلام حسن.

وأغرب من هذا كله ما عزاه الزركشي - وتبعه شيخنا[٤] - لأبي العباس القرطبي صاحب المفهم قال: استجاز بعض فقهاء أصحاب الرأي [[٥] نسبة الحكم الذي دل عليه القياس إلى رسول اللَّه ﷺ] نسبة قولية، فيقول في ذلك قال رسول اللَّه ﷺ كذا.

ولهذا ترى كتبهم مشحونة بأحاديث تشهد متونها بأنها موضوعة؛ لأنها تشبه فتاوى الفقهاء ولا تليق بجزالة كلام سيد المرسلين؛ ولأنهم لا يقيمون لها سندًا صحيحًا، قال: وهؤلاء يشملهم الوعيد في الكذب على رسول اللَّه ﷺ. انتهى

/ [**اختلاف ضرر الوضع**]: واقتصر الشارح على حكاية بعض هذه المقالة ١/٣٠٩
والضرر بهؤلاء شديد، ولذلك قال العلائي: أشد الأصناف ضررًا أهل الزهد كما قاله ابن الصلاح[٦]، وكذا المتفقهة الذين استجازوا نسبة ما دل عليه القياس[٧] إلى النبي ﷺ.

وأما باقي الأصناف كالزنادقة فالأمر فيهم أسهل؛ لأن كون تلك الأحاديث كذبًا لا تخفى إلا على الأغبياء، وكذا أهل الأهواء من الرافضة والمجسمة والقدرية في شد[٨] بدعهم، وأمر أصحاب الأمراء والقصاص أظهر؛ لأنهم في الغالب ليسوا

---

(١) في ز «يضع».
(٢) في ز «وترك» وهو خطأ.
(٣) (٥/ ٧٤٣).
(٤) في «النكت» (٢/ ٦٢٨)، كذا قال العراقي في «فتح المغيث» (١/ ١٣٣).
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) في «علوم الحديث» ص٩٠ .
(٧) في ز «السياق».
(٨) في ز «شديد».

من أهل الحديث[١].

قال شيخنا: وأخفى الأصناف من لم يتعمد الوضع مع الوصف بالصدق كمن يغلط فيضيف[٢] إلى النبي ﷺ كلام بعض الصحابة أو غيرهم، وكمن ابتلي بمن يدس في حديثه ما ليس منه كما وقع لحماد بن زيد[٣] مع ربيبه[٤] ولسفيان بن وكيع مع وراقه[٥]، ولعبد الله بن صالح كاتب الليث مع جاره[٦]، ولجماعة من الشيوخ المصريين في ذلك العصر مع خالد بن نجيح المدائني المصري.

وكمن تدخل عليه آفة في حفظه، أو في كتابه، أو في بصره فيروي ما ليس من حديثه غالطًا فإن الضرر بهم شديد لدقة استخراج ذلك إلا من الأئمة النقاد[٧] - انتهى.

والأمثلة لمن يضع كلامه أو كلام غيره كثيرة، كحديث: المعدة بيت الداء
٣١٠/١ والحمية/ رأس الدواء، فإن هذا لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره[٨]، وحديث من عمل بما يعلم أورثه الله علم ما لم يعلم[٩]، كما سيأتي قريبًا.

وحديث: حب الدنيا رأس كل خطيئة، فقد رواه البيهقي في الزهد[١٠]،

---

(١) انتهى هنا كلام العلائي، انظر «النكت» (٢/ ٦٣٣).

(٢) في ح «ينسب».

(٣) كذا بالأصل والصواب حماد بن سلمة.

(٤) في ح «ابنه»، وفي هـ «أبيه» والربيب هو عبد الكريم بن أبي العوجاء كان يدس في كتاب حماد أحاديث. انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٠٠).

(٥) كان لسفيان هذا وراق يقال له قرطمة، وقيل: فرطية، وقيل قرطبة. يدخل عليه الحديث انظر كتاب «المجروحين» (١/ ٧٧)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٠٠).

(٦) كان لعبد الله بن صالح جار بينه وبينه عداوة وكان يضع الحديث على شيخ عبد الله بن صالح ويكتبه في قرطاس بخط يشبه خط عبد الله ويطرحه في وسط كتبه فيجده عبد الله فيتوهم أنه خطه فيحدث به. «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٠٠).

(٧) انظر «النكت» (٢/ ٦٣٢- ٦٣٣).

(٨) كذا قال المؤلف في «المقاصد الحسنة» ص٣٨٩، وابن القيم في «زاد المعاد» (٤/ ١٠٤) وقال: قاله غير واحد من أئمة الحديث. انظر «الأحاديث الضعيفة» للألباني (١/ ٢٧٦- ٢٧٧).

(٩) ذكره أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ١٤-١٥) في ترجمة أحمد بن أبي الحواري كما سيجيء.

(١٠) أشار إليه العراقي في «فتح المغيث» (١/ ١٣٣).

وأبو نعيم في ترجمة الثوري من «الحلية» من قول عيسى ابن مريم عليه السلام[١]، وجزم ابن تيمية بأنه من قول جندب البجلي رضي الله عنه[٢]، وأورده ابن أبي الدنيا في «مكائد الشيطان»[٣] له من قول مالك بن دينار، وابن يونس في ترجمة سعد بن مسعود التجيبي من «تأريخ مصر» له من قول سعد هذا[٤].

ولكن أخرجه البيهقي أيضًا في الحادي والسبعين من «الشعب» بسند حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلًا[٥] [[٦] قال القاضي زكريا: قال العراقي: مراسيل الحسن عندهم شبه الريح][٧] وأورده الديلمي في «الفردوس» وتبعه ولده بلا إسناد عن علي بن أبي طالب رفعه أيضًا.

ولا دليل للحكم عليه بالوضع مع وجود هذا، ولذا لا يصح التمثيل به[٨]، اللهم إلا أن يكون سنده مما ركب، فقد ركبت أسانيد مقبولة لمتون ضعيفة أو متوهمة كما سيأتي/ هنا[٩] وفي النوع بعده فيكون من أمثلة الوضع السندي[١٠]. ٣١١/١

(ومنه) أي: الموضوع (نوع وضعه لم يقصد نحو حديث ثابت) هو ابن موسى الزاهد الذي رواه إسماعيل بن محمد الطلحي عنه عن شريك بن عبد الله القاضي عن الأعمش عن أبي[١١] سفيان عن جابر رفعه (من كثرت صلاته) بالليل (الحديث) وتمامه «حسن وجهه بالنهار»[١٢] فإن هذا لا أصل له عن النبي ﷺ.

---

(١) انظر المصدر السابق، والحلية ٦/٣٨٨، وفتاوى ابن تيمية ١١/١٠٧ - ١٠٨ .
(٢) فتاوى ابن تيمية ١١/١٠٧ - ١٠٨ .
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي ٣/١٣٣ .
(٤) في ز «هكذا».
(٥) انظر المصدر السابق و«الجامع الصغير» مع شرحه «فيض القدير» (٣/٣٦٨- ٣٦٩).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من بقية النسخ.
(٧) انظر «فتح الباقي» (١/٢٧٦).
(٨) كما مثل به الشارح العراقي في «فتح المغيث» وقد تعقبه الحافظ ابن حجر بأن ابن المديني أثنى على «مراسيل» الحسن والإسناد إليه حسن، انظر «فيض القدير» (٣/٣٦٨- ٣٦٩).
(٩) في هـ وح «هذا».
(١٠) زاد الشارح على هذا الكلام في «المقاصد الحسنة» ص١٨٢- ١٨٣، وانظر أيضًا«فيض القدير» (٣/٣٦٨- ٣٦٩).
(١١) سقطت كلمة «أبي» من ز.
(١٢) ابن ماجه (١٣٣٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١/٢٠٧)، وابن عدي في «الكامل» =

وإن أغرب القضاعي حيث قال في «مسند الشهاب»[١] له لما ساقه من طرق ما طعن أحد منهم أي: من الحفاظ الذين أشار إليهم، في إسناده ولا متنه.

واغتر الركن بن القوبع المالكي[٢] حيث قال من أبيات:

ومن كثرت صلاة الليل منه ... يحسن وجهه قول النبي[٣]

ولكن لم يقصد راويه الأول وهو ثابت وضعه، إنما دخل على شريك وهو في مجلس إملائه عند قوله: ثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: ولم يذكر المتن الحقيقي لهذا السند[٤]، أو ذكره - حسبما اقتضاه كلام ابن حبان[٥]-/ وهو «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم» فقال: شريك متصلًا ٣١٢/١
بالسند أو بالمتن حين نظر إلى ثابت «من كثرت» إلى آخره قاصدًا بذلك مماجنة ثابت لزهده وورعه وعبادته فظن ثابت أن هذا متن ذاك السند، أو بقية المتن لمناسبته له، فكان يحدث به كذلك مدرجًا له في المتن الحقيقي أو منفصلًا عنه، وهو الذي رأيته، وذلك (وهلة) أي: غلطة من ثابت لغفلته التي أدى إليها صلاحه (سرت) تلك الغلطة بحيث انتشرت فرواه عنه غير واحد، وقرن بعضهم بشريك سفيان الثوري، ولم يقنع[٦] جماعة من الضعفاء بروايته عن ثابت، مع تصريح ابن

= (٢/ ٥٢٦، ٧٥٣ و٦/ ٢٣٠٥، ٢٣٣٧)، والخطيب في «تأريخه» (١/ ٣٤١، و١٣/ ١٢٦)، والحديث له طرق كثيرة جمعها ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٠٩- ١١١)، والقضاعي في «مسنده» (١/ ٢٥٢- ٢٥٨)، والسيوطي في «اللآلئ» (٢/ ١٧-١٩) ، وثابت، قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف، فالحديث ضعيف كما قال الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٥/ ٢٤٥)، لا موضوع كما حكم عليه ابن الجوزي.

(١) (١/ ٢٥٤)، وانظر أيضًا «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (٢/ ١٨).

(٢) هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن الجعفري، ركن الدين، ابن القوبع، من فضلاء المالكية (٦٦٤- ٧٣٨هـ).

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة» (٤/ ١٨٤) أبياتًا له منها هذا البيت.

(٤) كما قال الحاكم في مدخله ص٢٧، ونقله عنه القضاعي في «مسنده» (١/ ٢٥٥)، والعراقي في «التقييد والإيضاح» ص١١٠، و«فتح المغيث» (١/ ١٣٤).

(٥) في كتاب «المجروحين» (١/ ٢٠٧)، انظر «التقييد والإيضاح» ص١١٠-١١١)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٤)، و«الميزان» (١/ ١٧١).

(٦) في هـ «لم تضع».

عدي بأنه لا يعرف إلا به، بل سرقوه منه ثم رووه عن شريك نفسه[١].

ولذا قال عبد الغني بن سعيد الحافظ: إن كل من حدث به عن شريك فهو غير ثقة[٢]، ونحوه قول العقيلي: إنه حديث باطل ليس له أصل ولا يتابعه عليه ثقة[٣]، ولا يخدش في قولهما رواية زكريا بن يحيى زحمويه[٤] مع كونه ثقة له عن شريك فالراوي له عن زحمويه ضعيف[٥]، وكذا سرقه بعضهم ورواه عن الأعمش[٦]، وبعضهم صير له إسنادًا إلى الثوري وابن جريج كلاهما عن أبي الزبير عن جابر[٧]، وجعله/ بعضهم من مسند أنس[٨]، وفي قيام الليل لابن ٣١٣/١
نصر[٩]، و[١٠] مسند الشهاب للقضاعي، والموضوعات لابن الجوزي من طرقه الكثير إلى غير ذلك مما لم يذكروه، ولكنه من جميعها على اختلافها باطل، كشف النقاد سترها، وبينوا أمرها بما لا نطيل بشرحه.

ولا اعتداد بما يخالف هذا كما تقدم، وإنما يعرف معناه عن الحسن البصري فيما رواه مسبح بن حاتم ثنا عبد اللّه بن محمد عن إسماعيل المكي عنه أنه سئل: ما بال المتهجدين[١١] بالليل، أحسن الناس وجوهًا! قال: لأنهم خلوا بالرحمان

---

(١) «الكامل» (٢/ ٥٢٦، ٧٥٣ و٦/ ٢٣٠٥، ٢٣٤٧)، وانظر أيضًا «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ١١١)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٤) والتقييد والإيضاح ص ١١١، نقلًا عن ابن عدي في الكامل.

(٢) انظر فتح المغيث للعراقي ١/ ١٣٤ - ١٣٥ .

(٣) انظر «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ١١١)، والمصدر السابق، و«التقييد والإيضاح» ص١١١ . و«التهذيب» (٢/ ١٦)، و«اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٧).

(٤) في ز «رحموية» بالراء المهلة، وكذا وقع في «فتح المغيث» للعراقي، و«التقييد والإيضاح»، وهو خطأ انظر «المشتبه» للذهبي (١/ ٣٠٩).

(٥) أخرجه القضاعي في «مسنده» (٤١٥)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٨)، وأورده العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١١١، و«فتح المغيث» (١/ ١٣٤).

(٦) أخرجه القضاعي في «مسنده» (٤١٥)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٩).

(٧) أخرجه القضاعي في «مسنده» (٤١٣)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٨).

(٨) أخرجه القضاعي في «مسنده» (٤١٤)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٨- ١٩)، وابن جميع في «معجمه» كما في «التقييد والإيضاح» ص١١١ .

(٩) انظر «مختصر قيام الليل» للعلامة المقريزي ص٣٥ .

(١٠) زاد في ز كلمة «في».

(١١) في ز «المجتهدين».

فألبسهم من نوره[١].

وظهر بما تقرر أن قول ابن الصلاح - تبعًا للخليلي في الإرشاد -: إنه شبه الوضع[٢] حسن، إذ لم يضعه ثابت، وإن كان ابن معين قال فيه: إنه كذاب[٣]، نعم الطرق المركبة له موضوعة، ولذا جزم أبو حاتم بأنه موضوع[٤]، والظاهر أنهم توهموه حديثًا وحملهم الشره ومحبة الظهور على ادعاء سماعه وهم صنف من الوضاعين كما وقع لبعضهم حين سمع الإمام أحمد يذكر عن بعض التابعين مما نسبه لعيسى عليه السلام: من عمل بما يعلم أورثه الله علم ما لم يعلم، فتوهمه - كما ذكره أبو نعيم في ترجمة أحمد بن أبي الحواري من الحلية[٥] - عن النبي ﷺ، فوضع له عن الإمام أحمد سندًا، وهو عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس لسهولته[٦] وقربه، وجلالة الإمام تنبو عن هذا./ وأما ابن حبان فسماه مدرجًا ٣١٤/١
حيث قال: إن ثابتًا قاله عقب حديث: يعقد الشيطان، فأدرجه في الخبر[٧]، فعلى هذا فهو من أقسام المدرج، كما أشرت إليه هناك، إذ لم يشترطوا في إطلاق الإدراج كونه عمدًا، بل يطلقونه على ما هو أعم من ذلك.

[**طريق معرفة الوضع**]: (ويعرف الوضع) للحديث (بالإقرار) بنقل الهمزة، من واضعه كما وقع لأبي عصمة وغيره مما تقدم (و) كذا بـ(ما نزل منزلته) كما اتفق أنهم اختلفوا بحضرة أحمد بن عبد الله الجوباري في سماع الحسن من أبي هريرة [[٨]فروى لهم بسنده إلى النبي ﷺ، قال: سمع الحسن من أبي هريرة] رواه البيهقي في المدخل[٩].

---

(١) انظر المصدر السابق.
(٢) انظر «علوم الحديث» ص٩٠ .
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١١١، والميزان (١/ ١٧١).
(٤) «العلل» له (١/ ٧٤)، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١١ .
(٥) (١٠/ ١٤- ١٥)، وأورده المحدث الألباني في «الضعيفة» (١/ ٤٢٣)، وقال: وفي الطريق إليه - أي أحمد- جماعة لم أعرفهم فلا أدري من وضعه منهم.
(٦) في ز «لشهرته».
(٧) كتاب «المجروحين» له (١/ ٢٠٧).
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٩) انظر «الميزان» (١/ ٥١)، و«لسانه» (١/ ١٩٤)، و«النكت» (٢/ ٦١٨)، وقد نسباه إلى البيهقي عن شيخه الحاكم.

ونحوه أن عبد العزيز بن الحارث التميمي جد رزق الله بن عبد الوهاب الحنبلي سئل عن فتح مكة، فقال: عنوة، فطولب بالحجة، فقال: ثنا ابن الصواف ثنا عبد الله بن أحمد ثنا أبي ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس أن الصحابة اختلفوا في فتح مكة أكان صلحًا أو عنوة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: كان عنوة، هذا مع أنه اعترف أنه صنعه في الحال، ليندفع به الخصم[١].

(وربما يعرف[٢] بالركة) أي: الضعف عن قوة فصاحته ﷺ في اللفظ والمعنى معًا، مثل ما يروى في وفاة النبي ﷺ، وكذا في أحدهما لكنه في اللفظ وحده مقيد بما إذا صرح بأنه لفظ الشارع ولم يحصل التصرف بالمعنى في نقله، لاسيما إن كان لا وجه له في الإعراب.

وقد روى الخطيب[٣] وغيره[٤] من طريق الربيع بن خثيم التابعي الجليل قال: إن/ للحديث ضوء كضوء النهار يعرف، وظلمة كظلمة الليل تنكر. ٣١٥/١

ونحوه قول ابن الجوزي[٥]: الحديث المنكر يقشعر منه جلد طالب العلم وينفر منه قلبه في الغالب[٦]، وعنى بذلك الممارس لألفاظ الشارع، الخبير بها وبرونقها وبهجتها ولذا[٧] قال ابن دقيق العيد: وكثيرًا ما يحكمون بذلك - أي: بالوضع - باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث، وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية وملكة قوية يعرفون بها

---

(١) هذه القصة ذكرها الخطيب في «تأريخه» (١٠/ ٤٦١- ٤٦٢) ونقلها عنه الذهبي في «ميزانه» (٢/ ١٣٤)، وابن حجر في «لسانه» (٤/ ٢٧)، أنكر ذلك ابن الجوزي في «المنتظم» (٧/ ١١٠)، وقال: العكبري شيخ الحديث لا يعتمد على قوله، فإنه كان معتزليًا، وليس من أهل الحديث.

(٢) زاد هنا في ز كلمة «الوضع».

(٣) في «الكفاية» ص٤٣١، بطريق الفسوي ، وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٥٦٤).

(٤) أي وكيع في «الزهد» (٥٢٨)، وأحمد في الزهد (ص٣٣٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٦٢ ، وابن سعد في «الطبقات» (٦/ ١٨٦)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٣١٦، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٩٧-٩٨، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٠٣).

(٥) في «الموضوعات» (١/ ١٠٣).

(٦) في ز «غالبًا وفي الغالب».

(٧) في ز «كذا».

ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة وما لا يجوز[١] - انتهى.

والركة في المعنى كأن[٢] يكون مخالفًا للعقل ضرورة أو استدلالًا، ولا يقبل تأويلًا بحال، نحو الإخبار عن الجمع بين الضدين، وعن نفي الصانع، وقدم الأجسام وما أشبه ذلك، لأنه لا يجوز أن يرد الشرع بما ينافي مقتضى العقل.

قال ابن الجوزي[٣]: وكل حديث رأيته يخالف[٤] العقول، أو يناقض الأصول فاعلم أنه موضوع، فلا تتكلف[٥] اعتباره، أي: لا تعتبر رواته، ولا تنظر في جرحهم[٦].

أو يكون مما يدفعه الحس والمشاهدة، أو مباينًا لنص الكتاب، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل.

أو يتضمن الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر اليسير، أو بالوعد العظيم على الفعل اليسير وهذا الأخير كثير موجود في حديث القصاص والطرقية. ومن ركة المعنى: «لا تأكلوا الفرعة حتى تذبحوها»[٧]، ولذا جعل بعضهم ذلك دليلًا على كذب راويه.

وكل هذا من القرائن في المروي، وقد تكون في الراوي كقصة غياث مع المهدي، وحكاية/ سعد بن طريف الماضي ذكرهما، واختلاق المأمون بن أحمد الهروي حين قيل له: ألا ترى الشافعي ومن تبعه بخراسان، ذاك الكلام القبيح، حكاه الحاكم في المدخل[٨]. ٣١٦/١

---

(١) «الاقتراح» ص٢٣١- ٢٣٢، نقله عنه الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦١٩).

(٢) في ح و هـ «وكأن».

(٣) في «موضوعاته» (١/ ١٠٦).

(٤) في هـ «يخالفه».

(٥) في هـ «لا يتكلف» بالياء.

(٦) في ز «في تعديلهم وجرحهم».

(٧) انظر «المحدث الفاصل» ص٣١٦، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٥٧)، و«الاقتراح» ص٢٣٢، و«تنزيه الشريعة» (١/ ٦).

(٨) ص٢٢، يشير بذلك إلى ما يروى بأن قال رسول الله ﷺ: يكون في أمتي رجل يقال له: محمد ابن إدريس، أضر على أمتي من إبليس، أورده ابن حبان في كتاب «المجروحين» (٣/ ٤٦)، وابن الجوزي في «موضوعاته» (٢/ ٤٨)، والذهبي في «ميزانه» (٣/ ٤)، وابن حجر في «لسانه» (٥/ ٧).

قال بعض المتأخرين: وقد رأيت رجلًا قام يوم جمعة قبل الصلاة فابتدأ ليورده فسقط من قامته مغشيًا عليه.

أو انفراده عمن لم يدركه بما لم يوجد عند غيرهما.

أو انفراده بشيء مع كونه فيما يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه كما قرره الخطيب في أول الكفاية[١]، أو بأمر جسيم تتوفر[٢] الدواعي على نقله كحصر العدو للحاج[٣] عن البيت، أو بما صرح بتكذيبه فيه جمع كثير يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب أو تقليد بعضهم بعضًا (قلت) وقد (استشكلا) التقى ابن دقيق العيد (الثبجي) بمثلثة ثم موحدة مفتوحتين وجيم؛ لأنه ولد بثبج البحر بساحل ينبع من الحجاز، في كتابه الاقتراح مما تقدم من أدلة الوضع (القطع بالوضع على ما) أي: المروي الذي (اعترف الواضع) فيه على نفسه بالوضع بمجرد الاعتراف من غير قرينة معه (إذ قد يكذب) في خصوص اعترافه إما لقصد التنفير عن هذا المروي، أو لغير ذلك مما يورث الريبة والشك وإذا كان كذلك فالاحتياط عدم التصريح بالوضع (بلى نرده) أي: المروي لاعتراف راويه بما يوجب فسقه (وعنه نضرب) أي: نعرض عنه فلا نحتج به، بل ولا نعمل به، ولا في الفضائل مؤاخذة له بإقراره،

ونص الاقتراح[٤]: «وقد ذكر فيه أي في هذا النوع إقرار الراوي بالوضع، وهذا كاف في رده، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعًا لجواز أن[٥] يكذب في هذا / الإقرار بعينه». ٣١٧/١

والظاهر أنه لم يرد بقاطع هنا القطع المطابق للواقع، لما تقرر في كون الحكم بالصحة وغيرها إنما هو بحسب الظاهر لا ما في نفس الأمر، وإنما أراد مجرد

---

(١) ص٧ .

(٢) في هـ و ح «يتوفر» بالياء.

(٣) في ز «الحجاج» .

(٤) ص٢٣٤، نصه نقله العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١١٠، و«فتح المغيث» (١/ ١٣٦)، وابن الوزير في «تنقيح الأنظار (٢/ ٩٥)، والسيوطي في «التدريب» (١/ ٢٧٥) بتصرف قليل.

(٥) سقطت كلمة «أن» من ح و هـ.

المنع من تسميته موضوعًا.

ولكن الذي قرره شيخنا خلافه، فإنه قال: وقد يعرف الوضع بإقرار واضعه.

قال ابن دقيق العيد: لكن لا يقطع بذلك، لاحتمال أن يكون كذب في ذلك الإقرار. قال: وفهم منه بعضهم - أي: كابن الجزري[١] - أنه لا يعمل بذلك الإقرار أصلًا وليس ذلك مراده، وإنما نفى القطع بذلك ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم؛ لأن الحكم يقع بالظن الغالب، وهو هنا كذلك، ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل، ولا رجم المعترف بالزنا لاحتمال أن يكونا كاذبين فيما اعترفا به[٢].

زاد في موضع آخر: وكذا حكم الفقهاء على من أقر بأنه شهد بالزور بمقتضى اعترافه، وقال أيضًا ردًا على من توقف في كلام ابن دقيق العيد فقال: فيه بعض ما فيه، ونحن لو فتحنا باب التجويز والاحتمال لوقعنا في الوسوسة وغيرها، ما نصه: ليس في هذا وسوسة بل هو في غاية التحقيق، وابن دقيق العيد نفى القطع بكونه موضوعًا بمجرد ذلك لا الحكم بكونه موضوعًا؛ لأنه إذا أقر يؤاخذ بإقراره فيحكم بكون الحديث موضوعًا، أما إنه يقطع بذلك فلا[٣].

قلت: وفيه نظر، والظاهر ما قررته، ولا ينازع فيه الفروع المذكورة.

وكذا تعقب شيخنا شيخه الشارح حيث مثل في النكت[٤] لقول ابن الصلاح[٥]: أو ما يتنزل منزلة إقراره، بما إذا حدث عن شيخ، ثم ذكر أن مولده
٣١٨/١ في تأريخ يعلم تأخره عن/ وفاة ذاك الشيخ لجريان[٦] الاحتمال المذكور أيضًا، فيجوز أن يكذب في تأريخ مولده بل يجوز أن يغلط في التأريخ ويكون في نفس

---

(١) هو محمد بن محمد الشافعي المعروف بابن الجزري مقرئ، محدث، مؤرخ، مفسر، فقيه (٧٥١- ٨٣٣هـ).

(٢) «النزهة» ص٧٠ .

(٣) انظر «النكت» (٢/٦١٦- ٦١٧) .

(٤) أي «التقييد والإيضاح» ص١١٠ .

(٥) في «علوم الحديث» ص٨٩ .

(٦) في هـ «بجريان».

الأمر صادقًا[١]، ويمكن أن يقال: إن تنزيله منزلته يقتضي ذلك[٢] فاكتفى به عن التصريح، وعلى كل حال فما مثلت به أولى، فإنه لم يصدر منه قول أصلًا.

تتمة: يقع في كلامهم «المطروح» وهو غير الموضوع جزمًا، وقد أثبته الذهبي نوعًا مستقلًا، وعرفه بأنه ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع، ومثل له بحديث عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الحسن عن علي، وبجويبر عن الضحاك عن ابن عباس[٣].

قال شيخنا: وهو المتروك في التحقيق يعني: الذي زاده في نخبته وتوضيحها وعرفه بالمتهم راويه بالكذب[٤].

المقلوب

٢٤٢- وَقَسَّمُوا المَقْلوبَ قِسْمَينِ إلى ... ما كان مَشْهُورًا براوٍ أُبْدِلَا

٢٤٣- بِوَاحِدٍ نَظيرِهِ كَيْ يَرْغَبَا ... فيه لِلْإغْرَابِ إذا ما اسْتَغْرَبَا

٢٤٤- ومنه قَلْبُ سَنَدٍ لِمَتْنِ ... نَحْوُ امْتِحَانِهِم إمامَ الفَنِّ

٢٤٥- فِي مِائَةٍ لَمَّا أَتَى بَغْدَادَا ... فَرَدَّهَا وَجَوَّدَ الإِسْنَادَا

٢٤٦- وقَلْبُ ما لم يَقْصِدِ الرُّواةُ ... نحوُ «إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ»

٢٤٧- حَدَّثَه فِي مَجْلِسِ البُنَانِي ... حَجَّاجٌ اعني ابنَ أبي عثمانِ

٢٤٨- فَظَنَّه عن ثَابتٍ جَريرٌ ... بَيَّنَه حَمَّادٌ الضَّريرُ

وحقيقة القلب تغيير من يعرف برواية ما بغيره عمدًا أو سهوًا، ومناسبته لما قبله واضحة، لتقسيم كل منهما إلى سند ومتن وإن لم يصرح بهذا التقسيم في الموضوع بخصوصه وأيضًا فقد قدمنا فيه أن من الوضاعين من يحمله الشره[٥] ومحبة الظهور؛ لأن يقلب سندًا ضعيفًا بصحيح ثم تارة يقلب جميع السند، وتارة /١٣١٩

(١) انظر «النكت» (٢/ ٦١٧- ٦١٨).
(٢) زاد هنا في هـ «فاكتفى به ذلك».
(٣) انظر «ظفر الأماني في مختصر الجرجاني» ص٢٣٨ .
(٤) انظر «النزهة» ص٧٣ .
(٥) في هـ «الشدة».

بعضه، وقد لا يكون في الصورتين المزال ضعيفًا، بل صحيحًا بصحيح، ولا شك في صحة تسمية هذا كله وضعًا وقلبًا، ولذا عد الشارح[١] المُغرب في أصناف الوضاعين[٢] وإن شوحح فيه، ولكن قد جزم شيخنا بأن الإغراب من[٣] أقسام الوضع[٤].

[قلب السند عمدًا وأقسامه]: (وقسموا) أي: أهل الحديث (المقلوب) السندي خاصة لكونه الأكثر كاقتصارهم في الموضوع على المتني لكونه الأهم (قسمين) عمدًا وسهوًا والعمد (إلى) [٥]قسمين أيضًا منه] (ما كان) متنه (مشهورًا براو) كسالم (أبدلا بواحد) من الرواة (نظيره) في الطبقة كنافع (كي يرغبا فيه) أي: في روايته عنه ويروج سوقه به (للإغراب) بالنقل[٦] (إذا ما استغربا) ممن وقف عليه لكون المشهور خلافه.

وممن كان يفعله بهذا المقصد[٧] على سبيل الكذب حماد بن عمرو النصيبي أحد المذكورين بالوضع، كما وقع له حيث روى الحديث المعروف بسهيل بن أبي صالح عن أبيه[٨] عن أبي هريرة رفعه: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدأوهم بالسلام» عن الأعمش عن أبي صالح ليغرب به، وهو لا يعرف عن
١/ ٣٢٠ الأعمش كما صرح به العقيلي[٩]/ وقد قيل في فاعل هذا: يسرق الحديث، وربما

---

(١) في «فتح المغيث» (٢/ ١٣٩).
(٢) في ز «الواضعين».
(٣) في ز «عن» وهو تحريف.
(٤) «النكت» (٢/ ٦٣٩)، و«النزهة» ص٧٢ .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٦) سقطت كلمة «بالنقل» من ح و هـ.
(٧) في ز «القصد».
(٨) سقطت كلمة «عن أبيه» من ز.
(٩) في الضعفاء كما في «الميزان» (١/ ٢٨٠)، و«لسانه» (٢/ ٣٥٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٧- ١٣٨)، و«النكت» (٢/ ٦٠)، والحديث المعروف بسهيل أخرجه مسلم (٢١٦٧)، وأبو داود (٥١٨٣)، والترمذي (٢٧٠٠)، وأحمد (٢/ ٢٦٣)، وأما الحديث المقلوب فقد أشار إليه الذهبي في «ميزانه» (١/ ٢٨٠)، والعراقي في «فتح المغيث» (١/ ١٣٧- ١٣٨)، والحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٤٠)، والسيوطي في «التدريب» (١/ ٢٩١).

قيل في الحديث نفسه: مسروق.

وفي إطلاق السرقة على ذلك نظر، إلا أن يكون الراوي المبدل به عند[١] بعض المحدثين منفردًا به فيسرقه[٢] الفاعل منه، وللخوف من هذه الآفة كره أهل الحديث تتبع الغرائب كما سيأتي في بابه إن شاء اللَّه (ومنه) وهو ثاني قسمي العمد (قلب سند) تام (لمتن) فيجعل لمتن آخر مروى بسند آخر بقصد[٣] امتحان حفظ المحدث واختباره، هل اختلط أم لا، كما اتفق لهم مع أبي إسحاق الهجيمي حين جاز المائة، كما سيأتي في آداب المحدث إن شاء اللَّه، وهل يقبل التلقين الذي هو قبول ما يلقى إليه كالصغير من غير توقف أم لا؛ لأنه إن وافق على القلب فغير حافظ أو مختلط، أو خالف فضابط.

[امتحان الإمام البخاري]: (نحو امتحانهم) أي: المحدثين ببغداد (إمام الفن) وشيخ الصنعة البخاري صاحب الصحيح (في مائة) من الحديث (لما أتى) إليهم (بغدادًا) بالمهملة آخره على إحدى اللغات، حيث اجتمعوا على تقليب متونها وأسانيدها، وصيروا متن هذا السند لسند آخر، وسند هذا المتن لمتن آخر، وانتخبوا عشرة من الرجال، فدفعوا لكل منهم منها عشرة، وتواعدوا كلهم على الحضور لمجلس البخاري، ثم يلقي عليه كل واحد من العشرة أحاديثه بحضرتهم، فلما حضروا واطمأن المجلس بأهله البغداديين، ومن انضم إليهم من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم، تقدم إليه واحد من العشرة وسأله عن أحاديثه واحدًا واحدًا، والبخاري يقول له في كل منها: لا أعرفه، وفعل الثاني كذلك إلى أن استوفى العشرة المائة، وهو لا يزيد في كل منها على قوله: لا أعرفه، فكان الفهماء ممن حضر يلتفت بعضهم إلى بعض، ويقولون فهم الرجل، ومن كان منهم غير ذلك يقضي عليه بالعجز والتقصير وقلة الفهم، لكونه عنده لمقتضى عدم[٤] تمييزه لم يعرف واحدًا من مائة، ولما فهم البخاري من قرينة الحال

---

(١) في ز «عن».
(٢) في ح «فسرقه» وفي هـ «فتسرقه».
(٣) في بقية النسخ، «يقصد».
(٤) سقطت كلمة «عدم» من ز.

انتهاءهم من مسألتهم التفت للسائل الأول، وقال: له سألت عن حديث كذا
٣٢١/١ وصوابه كذا إلى آخر أحاديثه، وهكذا/ الباقي (فردها) أي: المائة إلى حكمها المعتبر قبل القلب (وجود الإسنادا) ولم يرج عليه موضع واحد مما قلبوه وركبوه، فأقر له الناس بالحفظ، وعظم عندهم جدًا، وعرفوا منزلته في هذا الشأن وأذعنوا له، رويناها في مشايخ البخاري لأبي أحمد بن عدي، قال سمعت عدة مشايخ يحكون، وذكرها[١].

ومن طريق ابن عدي رواها الخطيب في تأريخه[٢] وغيره، ولا يضر جهالة شيوخ ابن[٣] عدي فيها، فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ثم إنه لا يتعجب من حفظ البخاري لها وتيقظه[٤] لتمييز صوابها من خطأها؛ لأنه في الحفظ بمكان، وإنما يتعجب من حفظه لتواليها كما ألقيت عليه من مرة واحدة.

وقد قال العجلي: ما خلق اللَّه أحدًا كان أعرف بالحديث من ابن معين، لقد كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت وقلبت، فيقول: هذا كذا، وهذا كذا فيكون كما قال[٥].

وفي ترجمة العقيلي من الصلة لمسلمة بن قاسم أنه كان لا يخرج أصله لمن يجيئه من أصحاب الحديث، بل يقول له: اقرأ في كتابك فأنكرنا - أهل الحديث - ذلك فيما بيننا عليه، وقلنا إما أن يكون من أحفظ الناس أو من أكذبهم، ثم عمدنا إلى كتابة أحاديث من روايته بعد أن بدلنا منها ألفاظًا، وزدنا فيها ألفاظًا، وتركنا منها أحاديث صحيحة، وأتيناه بها والتمسنا منه سماعها، فقال لي: اقرأ فقرأتها عليه، فلما انتهيت إلى الزيادة والنقصان فطن[٦] وأخذ مني الكتاب فألحق

---

(١) انظر الجذوة ص١٣٧- ١٣٨، و«جامع الأصول» (١/ ١٨٥-١٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٠٨- ٤٠٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٩، ١٤٠)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٨٩-١٩٠)، و«طبقات الشافعية» (٢/ ٢١٨- ٢١٩)، و«النكت» (٢/ ٦٤١- ٦٤٤)، و«هدى الساري» ص٤٨٦.

(٢) (٢/ ٢٠-٢١).

(٣) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٤) في ح «تفطنه» وزاد في ز «من ذلك».

(٥) انظر «التهذيب» (١١/ ٢٨٨)، و«النكت» (٢/ ٦٤٥).

(٦) في ح وه «فظن» بالظاء المعجمة، وهو تصحيف.

فيه بخطه النقص، وضرب على الزيادة وصححها كما كانت، ثم قرأها علينا فانصرفنا وقد طابت أنفسنا وعلمنا أنه من أحفظ الناس[١].

وقال حماد بن سلمة: كنت أسمع أن القصاص لا يحفظون الحديث، فكنت أقلب/ على ثابت الحديث، أجعل أنسًا لابن أبي ليلى، وابن أبي ليلى لأنس ٣٢٢/١ أشوشها عليه فيجيء بها على الاستواء[٢].

وحكى العماد بن كثير، قال: أتى صاحبنا ابن عبد الهادي إلى المزي، فقال له: انتخبت من روايتك أربعين حديثًا أريد قراءتها عليك، فقرأ الحديث الأول وكان الشيخ متكئًا فجلس، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال: ما هو أنا، ذاك البخاري.

قال ابن كثير: فكان قوله هذا عندنا أحسن من رده كل متن إلى سنده[٣].

وقال هبة اللَّه بن المبارك الدواني[٤]: اجتمعت بالأمير أبي نصر بن ماكولا فقال لي: خذ جزأين من الحديث واجعل متن الحديث الذي في هذا الجزء على إسناد الذي في هذا الجزء من أوله إلى آخره، حتى أرده إلى حالته الأولى من أوله إلى آخره.

وربما يقصد بقلب السند كله[٥] الإغراب أيضًا، إذ لا انحصار له في الراوي الواحد، كما أنه قد يقصد الامتحان بقلب راو واحد.

[حكم القلب للامتحان]: واختلف في حكمه فممن استعمله بهذا المقصد سوى من حكيناه عنهم حماد بن سلمة[٦]، وشعبة، وأكثر منه، ولكن أنكره عليه حرمي[٧] لما حدثه بهز أنه قلب أحاديث على أبان بن أبي عياش، فقال: يا بئس ما

---

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٣٣- ٨٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٣٧)، و«النكت» (٢/ ٦٤٥).

(٢) راجع لهذه القصة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٤٤٩)، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٣٥)، و«تهذيب الكمال» (٤/ ٣٤٧)، و«سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٢٢)، و«التهذيب» (٢/ ٣).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٠٤).

(٥) في هـ «كل».

(٦) راجع بالنسبة إلى حماد، «الجامع» للخطيب (١/ ١٣٦).

(٧) هو إبراهيم بن يونس بن محمد البغدادي نزيل طرسوس، يعرف بحرمي، صدوق، لا بأس به، «تهذيب الكمال» (٢/ ٢٥٦)، و«التهذيب» (١/ ١٨٥).

صنع وهذا يحل؟[١]

وقال يحيى القطان -كما سيأتي قريبًا -: لا استحله، وكأنه لما يترتب عليه من تغليط من يمتحنه واستمراره على روايته لظنه أنه صواب، وقد يسمعه من لا خبرة له فيرويه/ ظنًا منه أنه صواب. ٣٢٣/١

واشتد غضب محمد بن عجلان على من فعل به ذلك، فروينا في المحدث الفاصل للرامهرمزي[٢] من طريق يحيى بن سعيد القطان قال: قدمت الكوفة، وبها ابن عجلان، وبها ممن يطلب الحديث مليح بن الجراح أخو وكيع، وحفص بن غياث، ويوسف بن خالد السمتي فكنا نأتي ابن عجلان فقال يوسف: هلم نقلب عليه حديثه حتى ننظر فهمه.

قال: ففعلوا، فما كان عن أبيه جعلوه عن سعيد المقبري، وما كان عن سعيد جعلوه عن أبيه، قال يحيى: فقلت لهم: لا استحل هذا، فدخلوا عليه فأعطوه الجزء فمر فيه، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه، فقال: أعد، فعرضت عليه، فقال: ما كان عن أبي فهو عن سعيد، وما كان عن سعيد فهو عن أبي، ثم أقبل على يوسف فقال: إن كنت أردت شيني وعيبي فسلبك اللّه الإسلام، وقال لحفص: فابتلاك اللّه في دينك ودنياك، وقال لمليح: لا نفعك اللّه بعلمك.

قال يحيى: فمات مليح قبل أن ينتفع بعلمه، وابتلي حفص في بدنه بالفالج وفي دينه بالقضاء، ولم يمت يوسف حتى اتهم بالزندقة.

وكذا[٣] اشتد غضب أبي نعيم الفضل بن دكين شيخ البخاري في ذلك أيضًا، قال أحمد بن المنصور الرمادي: خرجت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق أخدمهما، فلما عدنا إلى الكوفة، قال يحيى لأحمد: أريد أن اختبر أبا نعيم، فقال له أحمد: لا تفعل، الرجل ثقة، فقال: لابد لي فأخذ ورقة فكتب

(١) راجع لقول حرمي، «الجامع» للخطيب (١/ ١٣٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٣٩)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ١٠٣)، و«التدريب» (١/ ٢٩٤).

(٢) ص٣٩٨- ٣٩٩، نقله الذهبي في «الميزان» (٣/ ١٠٢-١٠٣)، وسير أعلام النبلاء (٦/ ٣٢١-٣٢٢)، والحافظ في «النكت» (٢/ ٦٤٥- ٦٤٧)، قال الذهبي في «السير»: هذه الحكاية فيها نظر.

(٣) في ح و هـ «ولذا».

فيها ثلاثين حديثًا من حديث أبي نعيم وجعل على كل عشرة منها حديثًا ليس من حديثه، ثم جاؤا إلى أبي نعيم فخرج فجلس على دكان، فأخرج يحيى الطبق[١] فقرأ عليه عشرة، ثم قرأ الحادي عشر، فقال أبو نعيم: ليس من حديثي، اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني وأبو نعيم ساكت،/ فقرأ الحديث الثاني، فقال: ليس ١/٣٢٤ من حديثي، اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث، وقرأ الحديث الثالث، فانقلبت عيناه وأقبل على يحيى فقال: أما هذا، وذراع أحمد في يده، فأورع من أن يعمل هذا، وأما هذا، يريدني، فأقل من أن يعمل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل! ثم أخرج رجله فرفسه فرمى به، وقام فدخل داره: فقال أحمد ليحيى: ألم أقل لك إنه ثبت؟ قال: واللَّه لرفسته أحب إلى من سفرتي[٢].

وقال الشارح: وفي جوازه نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثًا[٣].

قلت: إلا في النادر، وبالجملة فقد قال شيخنا: إن مصلحته، أي: التي منها معرفة رتبته في الضبط في أسرع وقت، أكثر من مفسدته، قال: وشرطه أي: الجواز أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة[٤].

[قلب السند سهوًا وأمثلته]: والقسم الثاني (قلب ما لم يقصد الرواة) قلبه بل وقع القلب فيه على سبيل السهو والوهم، وله أمثلة (نحو) حديث (إذا أقيمت الصلاة) فلا تقوموا حتى تروني، فإنه (حدثه) أي: الحديث (في مجلس) أبي محمد ثابت بن أسلم البصري (البناني) بضم أوله نسبة لمحلة بالبصرة عرفت ببنانة ابن سعد بن لؤي (حجاج أعني) بالنقل والتنوين (ابن أبي عثمان) بالصرف، هو الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد اللَّه بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ[٥]

---

(١) كلمة «الطبق» ساقطة من هـ. وزاد فيها بعد «يحيى» «القطان».

(٢) الخطيب في «تأريخه» (١٢/ ٣٥٣- ٣٥٤)، و«جامعه» (١/ ١٣٦)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» ص٧٩، ٨٠، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٤٨-١٤٩)، وابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٤١-٦٤٢).

(٣) «فتح المغيث» له (١/ ١٣٩)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٢٨٦).

(٤) «النكت» (٢/ ٦٤١)، و«النزهة» ص٨٢، انظر «فتح الباقي» (١/ ٢٨٦- ٢٨٧).

(٥) مسلم (٦٠٤)، والنسائي (٢/ ٨١)، وأحمد (٥/ ٣٠١)، وأخرجه أيضًا البخاري (٦٣٧)، =

(فظنه) أي: الحديث (عن ثابت) أبو النضر (جرير) بن حازم، ورواه جرير بمقتضى هذا الظن[١] عن ثابت البناني[٢] عن أنس، كما (بينه حماد) وهو ابن زيد (الضرير) فيما وصفه به/ ابن منجويه[٣] وابن حبان[٤]، وهو مما طرأ عليه لما حكاه ابن أبي خيثمة أن إنسانًا سأل عبيد اللَّه بن عمر أكان حماد أميًا؟ فقال: أنا رأيته في يوم مطير وهو يكتب ثم ينفخ فيه ليجف[٥]، والراوي عن حماد لما نبه عليه من غلط جرير إسحاق بن عيسى بن الطباع، كما رواه أحمد في العلل[٦] عنه، وكما عند الخطيب في الكفاية[٧]، والبيهقي في المدخل[٨]، ويحيى بن حسان كما عند أبي داود في المراسيل[٩] كلاهما، واللفظ لأولهما، عن حماد قال: كنت أنا وجرير عند ثابت فحدث حجاج عن يحيى بن أبي كثير نعني بهذا الحديث بسنده المتقدم، فظن جرير أنه فيما حدث به ثابت عن أنس، يعني: وليس كذلك وكذا قال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر في كتاب الجمعة من جامعه[١٠]، ويروى عن حماد بن زيد قال: كنا عند ثابت فحدث حجاج الصواف وذكره.

٣٢٥/١

= ومسلم (٦٠٤)، وأبو داود (٥٣٥)، وأحمد (٥/ ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٠)، والدارمي (١٢٦٥)، بهذا السند من غير طريق حجاج.

(١) في ز «النظر».

(٢) كلمة «البناني» ساقطة من ز.

(٣) هو أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم بن منجويه الأصبهاني اليزدي، أبو بكر، محدث (٣٤٧، ٤٢٨هـ)، وراجع لقوله «التهذيب» (٣/ ٩).

(٤) في «ثقاته» (٦/ ٢١٨)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١٥٧، انظر أيضًا «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٥٩)، و«تذكرة الحفاظ (١/ ٢٢٩)، و«التهذيب» (٣/ ٩).

(٥) انظر «التهذيب» (٣/ ١١).

(٦) (١/ ٢٤٣) كما في هامش «علوم الحديث» ص٩٢، انظر أيضًا «الكامل» في ضعفاء الرجال لابن عدي (٢/ ٥٥١)، و«ضعفاء العقيلي» (١/ ٧٠)، و«شرح علل الترمذي» ص٤٣٧ كما في «هامش سؤالات الآجري أبا داود (٣/ ٣٥٥).

(٧) لم نجده فيه، وقد عزاه إليه نحو المؤلف، شيخه ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٤٨).

(٨) راجع لرواية إسحاق «علوم الحديث» ص٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٤١).

(٩) ص٧ في آخر سنن أبي داود (طبع الهند) انظر أيضًا «مسائل الإمام أحمد لأبي داود» ص٢٨٨، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٤١)، و«النكت» (٢/ ٦٤٨).

(١٠) (٢/ ٣٩٥)، وحديث جرير هذا أخرجه الطيالسي في «مسنده» ص٢٧١.

وكذا من أمثلته حديث النهي عن كل ذي خطفة، وعن كل ذي نهبة، وعن كل ذي ناب، رواه أبو أيوب الإفريقي عن صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء، ولم يسمعه سعيد من أبي الدرداء[١]، وإنما حدث به رجل في مجلس سعيد عن أبي الدرداء، فسمعه أصحاب سعيد منه، قال سهيل بن أبي صالح حدثنا عبد الله بن يزيد بن المنبعث، قال: سألت سعيد بن المسيب عن الضبع فقال: شيخ عنده ثنا أبو الدرداء/ فذكره[٢]. ٣٢٦/١

قال الدارقطني: وهذا أشبه بالصواب[٣]، ونحوه أن ابن عجلان روى عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفعه: الدين النصيحة[٤]، فقد قال: محمد بن نصر المروزي إنه غلط[٥]، وإنما حدث أبو صالح عن أبي هريرة بحديث: إن الله يرضى لكم ثلاثًا[٦]، وكان عطاء بن يزيد حاضرًا فحدثهم عن تميم الداري بحديث: إن الدين النصيحة[٧]، فسمعهما سهيل منهما[٨]، والحاصل أنه دخل عليه حديث في حديث.

(١) أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٢) وقال قال أبو حاتم: سعيد عن أبي الدرداء لا يستوي، وأخرجه الترمذي (١٤٧٣)، بالاختصار، وقال هذا حديث غريب.

(٢) أحمد (٥/ ١٩٥)، و(٦/ ٤٤٥)، والحميدي (٣٩٧)، وعبد الرزاق (٨٦٨٨)، وإسحاق بن راهويه، وأبو يعلى في «مسنديهما» كما في «نصب الراية» (٤/ ١٩٤)، و«الدراية» ص٣٢٠-٣٢١، والبزار والطبراني في «الكبير» وقال البزار: إسناده صحيح كما في «المجمع» (٤/ ١٩٤)، والدارمي كما في «الجوهر النقي» (٩/ ٣١٩).

(٣) لم نجده في «سننه»، لعله في «العلل».

(٤) أشار إلى هذه الرواية الحافظ في «الفتح» (١/ ١٣٨)، وقال هو وهم من سهيل أو ممن روى عنه، ثم ذكر دليل الوهم كما ذكر المؤلف.

(٥) أي بهذا السند، وإلا فقد صح الحديث عن أبي هريرة من غير طريق سهيل، أخرجه النسائي (٧/ ١٥٧)، والترمذي (١٩٢٦)، وأحمد (٢/ ٢٩٧)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال المحدث الألباني في «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام»: وإسناده جيد.

(٦) مسلم (١٧١٥)، وأحمد (٢/ ٣٦٠، ٣٦٧)، ومالك ص٣٨٨ مرسلًا.

(٧) مسلم (٥٥)، وأبو داود (٤٩٢٣)، والنسائي (٧/ ١٥٦-١٥٧)، والحميدي (٨٣٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢).

(٨) ورد في هامش الأصل، «الأمثلة وإن كانت ثلاثة فالأول وهو حديث: إذا أقيمت الصلاة مع حديث: النهي عن كل ذي خطفة مثالان لنمط واحد، فكانا كالمثال الواحد، والثالث وهو حديث الدين النصحية لنمط واحد».

ومن هذا القسم ما يقع الغلط فيه بالتقديم في الأسماء والتأخير كمرة بن كعب فيجعله كعب بن مرة[١]، ومسلم بن الوليد فيجعله الوليد بن مسلم، ونحو ذلك مما أوجبه[٢] كون اسم أحدهما اسم أبي الآخر، وقد صنف كل من الخطيب وشيخنا في هذا القسم خاصة.

[كتابا الخطيب وابن حجر عن المقلوب]: فأما الخطيب ففيما كان من نمط المثال الأخير فقط، وسماه رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب، وهو في مجلد ضخم، وأما شيخنا فإنه أفرد من علل الدارقطني مع زيادات كثيرة ما كان من/ نمط المثالين اللَّذَيْنِ قبله، وسماه جلاء القلوب في معرفة المقلوب، ٣٢٧/١ وقال إنه لم يجد من أفرده مع مسيس الحاجة إليه بحيث أدى الإخلال به إلى عد الحديث الواحد أحاديث إذا وقع القلب في الصحابي، ويوجد ذلك في كلام الترمذي، فضلًا عمن دونه حيث يقال: وفي الباب عن فلان وفلان، ويكون الواقع إنه حديث واحد اختلف[٣] على راويه.

وقد كان بعض القدماء يبالغ في عيب من وقع له ذلك، فروينا في مسند الإمام أحمد[٤] عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: حدث سفيان الثوري عن عبيد اللَّه ابن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس، فقلت له: تعست يا أبا عبد اللَّه أي: عثرت، فقال كيف هو؟ قلت: حدثني عبيد اللَّه بن عمر عن نافع عن سالم عن أبي الجراح عن أم حبيبة عن النبي ﷺ، فقال: صدقت[٥].

وقد اشتمل هذا الخبر على عظم دين الثوري وتواضعه وإنصافه، وعلى قوة حافظة تلميذه القطان وجرأته على شيخه حتى خاطبه بذلك ونبه على عثوره حيث سلك الجادة؛ لأن جل رواية نافع هي عن ابن عمر، فكان قول الذي يسلك غيرها

---

(١) في ز «ابن مرة كعب».
(٢) في ح و هـ «أوهمه».
(٣) زاد في ز «فيه».
(٤) (٦/٤٢٦).
(٥) حديث أم حبيبة هذا أخرجه أبو داود (٢٥٣٧)، والدارمي (٢٦٧٨).

إذا كان ضابطًا أرجح. وكذا خطأ يحيى القطان شعبة حيث حدثوه بحديث: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر» عن أبي إسحاق عن الحارث[١] عن علي، وقال: حدثنا به سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن ابن مسعود، وهذا هو الصواب[٢] ولا يتأتى ليحيى أن يحكم على شعبة بالخطأ إلا بعد أن يتيقن الصواب في غير روايته، فأين هذا ممن يستروح فيقول مثلًا يحتمل يكون عند أبي إسحاق على الوجهين فحدث به كل مرة على أحدهما.

وهذا الاحتمال بعيد عن التحقيق إلا إن جاءت رواية عن الحارث بجمعهما، ومدار الأمر عند أئمة هذا الفن على ما يقوى في الظن.

/ وأما الاحتمال المرجوح فلا تعويل عندهم عليه - انتهى، مع زيادة وحذف، ١/٣٢٨
واختار في تسمية قسمي العمد[٣] الإبدال لا القلب[٤].

وأما ابن الجزري فقال في الثاني: إنه عندي بالمركب أشبه، وجعله نوعًا مستقلًا[٥].

[قلب المتن وأمثلته]: وأما قلب المتن فحقيقته أن يعطى أحد الشيئين ما اشتهر للآخر، ونحوه قول ابن الجزري هو الذي يكون على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه وربما انعكس، وجعله نوعًا مستقلًا سماه المنقلب[٦]، فاجتمع بما ذكرناه أربعة أنواع هي في الحقيقة أقسام.

وأمثلته في المتن قليلة كحديث: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»[٧]، فإنه جاء مقلوبًا بلفظ: «حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»[٨].

وما اعتنى بجمعها، بل[٩] ولا بالإشارة إليها إلا أفراد منهم من المتأخرين

---

(١) في هـ «الحراث».
(٢) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» ص٢٤٥ .
(٣) في ز «قسمي العبد» وفي ح و هـ «فتسمى العمد» وكلاهما خطأ.
(٤) انظر «النكت» (٢/ ٦٣٩).
(٥) ذكر هذا النص الجزائري في توجيه النظر ص٢٥٤ .
(٦) انظر المصدر السابق ص٢٥٦ .
(٧) البخاري (٦٦٠)، والترمذي (٢٣٩١)، وأحمد (٢/ ٤٣٩).
(٨) مسلم (١٠٣١).
(٩) سقطت كلمة «بل» من ز.

الجلال ابن البلقيني[١] في جزء مفرد ونظمها في أبيات، ومما ذكره تبعًا لمحاسن والده[٢] رحمهما اللَّه حديث عائشة مرفوعًا: «أن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال»[٣] فهو مقلوب، إذ الصحيح في لفظه عن عائشة: «أن بلال يؤذن بليل» - الحديث[٤]، وكذا جاء عن ابن عمر، ولم يرتض البلقيني جمع ابن خزيمة بينهما بتجويز أن يكون ﷺ كان جعل أذان الليل نوبا بينهما فجاء الخبران على حسب الحالين[٥]/ وإن تابعه ابن حبان عليه بل بالغ فجزم به[٦]. ٣٢٩/١

وقال البلقيني: إنه بعيد، ولو فتحنا باب التأويل لاندفع كثير من علل المحدثين[٧].

وأما شيخنا فمال إلى ضعف رواية القلب[٨]، وقال ابن عبد البر: المحفوظ حديث ابن عمر وهو الصواب[٩].

ومن أمثلته ما رواه البخاري[١٠] من طريق عبيد اللَّه بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان[١١] عن [١٢] واسع ابن حَبان] عن ابن عمر قال: «ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت رسول اللَّه ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام»، فرواه ابن حبان[١٣] كما في نسخة صحيحة معتمدة قديمة جدًا من طريق وهيب عن عبيد اللَّه بن عمر وغيره عن محمد بن يحيى بلفظ: «مستقبل القبلة مستدبر

---

(١) هو عبد الرحمن بن عمر بن رسلان العسقلاني (٧٦٣- ٨٢٤هـ).
(٢) يعني «محاسن الاصطلاح» لشيخ الإسلام عمر البلقيني. انظر «النكت» (٢/ ٦٥٣).
(٣) ابن خزيمة (٤٠٦).
(٤) البخاري (٦٢٣)، ومسلم (١٠٩٢)، وابن خزيمة (٤٠٣).
(٥) انظر صحيح ابن خزيمة (١/ ١١٢- ١١٣).
(٦) انظر «النكت» (٢/ ٦٥٤).
(٧) انظر المصدر نفسه، و«التدريب» (١/ ٢٩٢).
(٨) انظر «النكت» (٢/ ٣٥٦)، ثم رجع منه كما في «الفتح» (٢/ ١٠٣).
(٩) انظر «الفتح» (٢/ ١٠٣).
(١٠) (١٤٨)، وأخرجه أيضًا مسلم (٢٦٦)، وأبو داود (١٢)، والترمذي (١١).
(١١) هو بفتح المهملة وتشديد الموحدة. «التقريب» ص٤٧٥ .
(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(١٣) انظر «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» (٢/ ٣٠٢/أ) كما في هامش «النكت» (٢/ ٦٥٨)، وقد أشار إليه الحافظ في «النكت» و«التلخيص الحبير» (١/ ١٠٤).

الشام» رواه عن الحسن بن سفيان عن إبراهيم بن الحجاج عن وهيب وهو مقلوب.

وقد رواه الإسماعيلي في مستخرجه عن أبي يعلى عن إبراهيم فقال: «مستدبر القبلة مستقبل الشام» كالجادة. فانحصر في الحسن بن سفيان أو ابن حبان.

تنبيهات

٢٤٩- وإن تجد متنا ضعيف السند ... فَقُلْ: ضَعِيفٌ أي بهذا فاقْصِدِ

٢٥٠- ولا تُضَعِّف مُطْلقًا بِناءَا ... على الطريق إذ لعلَّ جاءَا

٢٥١- بسندٍ مُجوِّدٍ بل يَقِفُ ... ذاكَ على حُكمِ إمامٍ يَصِفُ

٢٥٢- /بيان ضَعفِه فإن أَطْلقهُ ... فالشيخُ فيما بَعده حقَّقهُ ١/٣٣٠

٢٥٣- وإن تُرد نقلًا لِواهٍ أَوْ ... لما يُشَكُّ فيه لا بإسنادِهما[1]

٢٥٤- فأتِ بتمريضٍ كَيُروَى واجزمِ ... بنقل ما صحَّ كقالَ فاعلمِ

٢٥٥- وسهَّلوا في غير موضوعٍ رَوَوْا ... من غير تبيينٍ لضعفٍ ورأَوْا

٢٥٦- بيانَه في الحُكم والعقائِدِ ... عن ابن مهديٍّ وغيرِ واحدِ

تنبيهات: ثلاثة، إرداف أنواع الضعيف بها مناسب، كما أردف الصحيح والحسن بما يناسبهما، لكن كان جمع أوليهما بمكان واحد[2] لكونهما كالمسألة الواحدة أنسب.

أحدها[3]: (وإن تجد متنًا) أي: حديثًا (ضعيف السند فقل) فيه هو[4] (ضعيف أي: بهذا) السند بخصوصه (فاقصد) أي: انو ذاك، فإن صرحت به فأولى (ولا تضعف) ذلك المتن (مطلقًا بناءًا) بالمد (على) ضعف ذاك (الطريق إذ لعل)ه (جاءا) بالمد أيضًا (بسند) آخر (مجود) يثبت المتن بمثله أو بمجموعهما (بل

---

(١) في ع و ف و م «بإسناديهما».
(٢) في ز «واحدة».
(٣) في ز و هـ «أحدهما» وهو خطأ.
(٤) سقطت كلمة «هو» من ح.

يقف) جواز (ذاك) أي: الإطلاق (على حكم إمام) من أئمة الحديث، صحيح الاطلاع، معتبر الاستقراء والتتبع (يصف بيان) وجه (ضعفه) أي: الحديث بأنه ليس له[١] إسناد يثبت هذا المتن بمثله، أو بأنه ضعيف بشذوذ أو نكارة أو نحوهما (فإن أطلقه) أي: أطلق ذاك الإمام الضعف (فالشيخ) ابن الصلاح (فيما بعده) بيسير، ذيل مسألة كون الجرح لا يقبل إلا مفسرًا قد[٢] (حققه)[٣] ثم إن ما ذهب
٣٣١/١ إليه من المنع إما أن يكون بالنسبة لمن لم يفحص[٤] عن/ الطرق ويبحث عنها، أو مطلقًا كما اختاره شيخنا، حيث قال: «والظاهر أنه مشى على أصله في تعذر استقلال المتأخرين بالحكم على الحديث بما[٥] يليق به، والحق خلافه كما تقرر في موضعه، فإذا بلغ الحافظ المتأهل الجهد، وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانه، فلم يجده إلا من تلك الطريق الضعيفة، ساغ له الحكم بالضعف بناء على غلبة ظنه وكذا إذا وجد جزم إمام من أئمة الحديث بأن راويه الفلاني تفرد به، وعرف المتأخر أن ذاك المتفرد[٦] قد ضعف بقادح أيضًا[٧].

ووراء هذا أنه على كل حال يكفي في المناظرة تضعيف الطريق التي أبداها المناظر وينقطع، إذ الأصل عدم ما سواها حتى يثبت بطريق أخرى، قاله ابن كثير[٨].

ثانيها: (وإن ترد نقلًا ل) حديث (واه) يعني: ضعيفًا قل الضعف أو كثر ما لم يبلغ الوضع (أو لما يشك) من أهل الحديث (فيه) أصحيح أو ضعيف إما بالنظر إلى اختلافهم في راويه أو غير ذلك (لا ب) إبراز (إسنادهما) أي: المشكوك فيه و[٩] المجزوم به بل بمجرد إضافتهما إلى النبي ﷺ أو إلى الصحابي، أو من دونه

---

(١) سقطت كلمة «له» من ح.
(٢) سقطة كلمة «قد» من ح.
(٣) في «علوم الحديث» ص٩٦-٩٧ .
(٤) في ز «يفحص» بإسقاط «لم».
(٥) في ز «عما».
(٦) في ح «المنفرد».
(٧) انتهى كلام الشيخ ابن حجر، انظر «النكت» (٢/ ٦٦٢).
(٨) في «الباعث الحثيث» ص٩٠ .
(٩) في ح «أو».

بحيث يشمل المعلق (فأت بتمريض كيروى) ويذكر وبلغنا وروى بعضهم ونحوها من صيغ التمريض التي اكتفي بها عن التصريح بالضعف، ولا تجزم بنقله خوفًا من الوعيد، واحتياطًا، فإن سقت إسنادهما فيؤخذ حكمه مما بعده (واجزم) فيما تورده لا بسند (بنقل ما صح) بالصيغ المعروفة بالجزم (كقال) ونحوها (فاعلم) ذلك ولا تنقله بصيغة التمريض، وإن فعله بعض الفقهاء، واستحضر ما أسلفته لك من كلام النووي وغيره مما يتعلق بهذه المسألة عند التعليق.

ثالثها: (وسهلوا في غير موضوع رووا) حيث اقتصروا على سياق إسناده/ (من ١/ ٣٣٢ غير تبيين لضعف) لكن فيما يكون في الترغيب والترهيب من المواعظ، والقصص وفضائل الأعمال ونحو ذلك خاصة (ورأوا بيانه) وعدم التساهل في ذلك ولو ساقوا إسناده (في) أحاديث (الحكم) الشرعي من الحلال والحرام وغيرهما (و) كذا في (العقائد) كصفات اللَّه تعالى، وما يجوز له، ويستحيل عليه، ونحو ذلك، ولذا كان ابن خزيمة وغيره من أهل الديانة إذا روى حديثًا ضعيفًا قال: حدثنا فلان مع البراءة من عهدته، وربما قال هو والبيهقي: إن صح الخبر[١]، وهذا التساهل والتشديد منقول (عن ابن مهدي) عبد الرحمان (وغير واحد) من الأئمة كأحمد بن حنبل وابن معين وابن المبارك والسفيانين[٢] بحيث عقد أبو أحمد بن عدي في مقدمة كامله[٣]، والخطيب في كفايته[٤] لذلك بابًا.

وقال ابن عبد البر: «أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به»[٥] وقال الحاكم: سمعت أبا زكريا العنبري[٦] يقول: «الخبر إذا ورد لم يحرم حلالًا، ولم يحل حرامًا، ولم يوجب حكمًا، وكان في ترغيب أو ترهيب أغمض عنه، وتسهل

---

(١) راجع لقول ابن خزيمة «صحيحه»، ولقول البيهقي «سننه الكبرى».

(٢) راجع لأقوال هؤلاء الأئمة «المدخل» للحاكم ص٤، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٣٠-٣١)، و«المحدث الفاصل» ص٤٠٦، ٤١٨)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٩٠)، و«علوم الحديث» ص٩٣، و«فتح المغيث» للعراقي (١/ ١٤٢)، و«النكت» (٢/ ٦٦٣).

(٣) ص٢٤٠- ٢٤٢ .

(٤) ص١٣٣- ١٣٤ .

(٥) «التمهيد» (٦/ ٣٩).

(٦) في ح «الغبري» وهو تصحيف.

في رواته»[١].

ولفظ ابن مهدي فيما أخرجه البيهقي في المدخل[٢]: «إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام[٣] شددنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال، وإذا روينا في/ الفضائل والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال» ٣٣٣/١
ولفظ أحمد في رواية الميموني عنه: «الأحاديث الرقائق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم»[٤] وقال في رواية عباس الدوري عنه: «ابن إسحاق رجل تكتب عنه هذه الأحاديث يعني: المغازي ونحوها، وإذا جاء الحلال والحرام أردنا قومًا هكذا، وقبض أصابع يديه الأربع»[٥].

لكنه احتج رحمه الله بالضعيف حيث لم يكن في الباب غيره، وتبعه أبو داود وقدماه على الرأي والقياس، ويقال عن أبي حنيفة أيضًا ذلك، وأن الشافعي يحتج بالمرسل إذا لم يجد غيره كما سلف كل ذلك في أواخر الحسن.

وكذا إذا تلقت الأمة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح، حتى أنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع به، ولهذا قال الشافعي رحمه الله في حديث: «لا وصية لوارث»[٦]: إنه لا يثبته أهل الحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول، وعملوا به حتى جعلوه ناسخًا لآية الوصية له[٧].

---

(١) راجع لقول العنبري الكفاية ص ١٣٤ .

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١/ ٤٩٠)، و«مدخله» ص٤، والخطيب في «جامعه» (٢/ ٩١)، ونحوه قول أحمد، نقله عنه النوفلي، انظر «المدخل» للحاكم ص٤، و«المسودة» ص٢٧٣ .

(٣) سقطت كلمة «الأحكام» من ز.

(٤) انظر «الكفاية» ص١٣٤، و«النكت» (٢/ ٦٦٣).

(٥) انظر «النكت» (٢/ ٦٦٣)، قال المحقق في «هامش نفس المصدر: ذكره البيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ٣٣، ٣٤).

(٦) النسائي (٦/ ٢٤٧)، وأبو داود (٢٨٥٣)، والترمذي (٢١٢٠، ٢١٢١)، وقال حسن صحيح، وابن ماجه (٢٧١٢- ٢٧١٤)، والحديث صحيح كما حقق أحمد محمد شاكر في هامش الرسالة للإمام الشافعي ص١٣٩-١٤٢ والشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (٦/ ٨٧- ٩٨).

(٧) انظر «رسالة» الإمام الشافعي ص١٣٩- ١٤٢، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٦/ ٢٦٤)، وآية الوصية: هي ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠].

أو[١] كان في موضع احتياط كما إذا ورد[٢] حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة فإن[٣] المستحب - كما قال النووي[٤]- أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب، ومنع ابن العربي المالكي. العمل بالضعيف مطلقًا[٥].

/ ولكن قد حكى النووي في عدة من تصانيفه[٦] إجماع أهل الحديث وغيرهم ١/٣٣٤ على العمل به في الفضائل ونحوها خاصة. فهذه ثلاثة مذاهب أفاد شيخنا أن محل الأخير منها حيث لم يكن الضعف شديدًا، وكان مندرجًا تحت أصل[٧] عام حيث لم يقم على المنع منه دليل أخص من ذلك العموم، ولم يعتقد عند العمل به ثبوته كما بسطتها في موضع آخر[٨].

* * *

(١) في ح «و».
(٢) زاد في ز «في».
(٣) في ز «أي».
(٤) في الأذكار ص٥ .
(٥) انظر «التدريب» (١/ ٢٩٩).
(٦) انظر «شرح الأربعين النووية» ص٣ .
(٧) في ح وهـ «أهل» وهو تحريف.
(٨) انظر كتابه «القول البديع ص١٩٥، إليه يشير المؤلف، و«التدريب» (١/ ٢٩٨- ٢٩٩).
انظر «حكم العمل بالضعيف في فضائل الأعمال» ط مكتبة السنة بالقاهرة.

فهرس الموضوعات

تصدير ٣
ترجمة الإمام السخاوي ٧
أقسام الحديث ٢٦
الصحيح ٢٦
أصحُّ كتبِ الحديثِ ٤١
الصحيح الزائد على الصحيحين ٥٢
المستخرجات ٥٧
مراتب الصحيح ٦١
(مراتب الصحيح) مطلقًا ٦٢
حكم الصحيحين والتعليق ٧١
نقل الحديث من الكتب المعتمدة ٨١
القسم الثاني : الحسن ٨٥
القسم الثالث: الضعيف ١٢٦
المرفوع ١٣١
المسند ١٣٢
المتصل والموصول ١٣٦
الموقوف ١٣٧
المقطوع ١٣٩
قُرُوع ١٤٠
المرسل ١٦٨
المنقطع والمعضل ١٩٥
العنعنة ٢٠٢
تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف ٢١٣
التدليس ٢٢١
الشاذ ٢٤٤
المنكر ٢٤٩
الاعتبار والمتابعات والشواهد ٢٥٥
زيادات الثقات ٢٦٠
الأفراد ٢٦٨
المعلل ٢٧٣
المضطرب ٢٩٠
المدرج ٢٩٦
الموضوع ٣٠٩
المقلوب ٣٣٥
تنبيهات ٣٤٧
فهرس الموضوعات ٣٥٢

ثناء الله خان

فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الثاني

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل
ومنقحة ومزيدة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة
بالقاهرة
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حقوق الطبع محفوظة للناشر
مكتبة السنة
بالقاهرة

رقم الإيداع	٩٦/١٨٩٣
الترقيم الدولى	I.S.B.N.977-11-093-9

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

السلفية

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس : ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مَعرفة مَنْ تُقبل رِوايتُه ومَنْ تُرَدّ

٢٥٧- أَجْمَعَ جُمهورُ أَئمةِ الأَثَرْ والْفِقْهِ في قَبولِ ناقلِ الخَبَرْ
٢٥٨- بأَنْ يكونَ ضابطًا مُعدَّلا[١] أَي يَقِظًا ولم يكنْ مُغَفَّلا
٢٥٩- يحفظُ إنْ حَدَّثَ حِفْظًا يَحْوِي كتابَه[٢] إنْ كان منه يَرْوِي
٢٦٠- يَعلمُ ما في اللفظِ مِنْ إِحَالَهْ إنْ يَرْوِ بالمعنى وفي العَدَالَهْ
٢٦١- بأنْ يكونَ مُسلمًا ذا عَقْلِ قَدْ بَلَغَ الحُلْمَ سَلِيمَ الفِعْلِ
٢٦٢- مِنْ فِسْقٍ اوْ خَرْمِ مُروءةٍ ومَنْ زَكَّاه عَدْلانِ فعَدْلٌ مُؤتَمَنْ

(معرفة) صفة (من تقبل روايته) من نقلة الأخبار (ومن ترد) وما التحق بذلك [٣] سوى ما تقدم من قبول الضعيف إذا اعتضد، والمدلس إذا صرح، وما سيأتي من قبول المتحمل في حال كفره أو فسقه، والأعمى ونحوه، والمختلط قبل اختلاطه وغير ذلك]. وذكره بعد مباحث المتن وما التحق به مناسب، وفيه فصول:

[**مقبول الرواية**]: الأول: (أجمع جمهور أئمة الأثر) أي: الحديث (والفقه) والأصول (في) أي: على (قبول ناقل الخبر) أي: الحديث المحتج به بانفراده[٤] ليخرج/ الحسن لغيره، بشرط (أن يكون ضابطًا معدلًا، أي) ولكل منهما[٥] شروط. ٢/٢

[**شروط الضبط**]: فأما شروط أولهما[٦] الذي تنكيره شمل التام والقاصر فهي أن يكون الراوي[٧] (يقظًا) بضم القاف وكسرها (و) ذلك بأن (لم يكن مغفلا) لا يميز الصواب من الخطأ كالنائم والساهي، إذ المتصف بها لا يحصل الركون إليه ولا تميل النفس إلى الاعتماد عليه، وأن يكون (يحفظ) أي: يثبت ما سمعه في

---

(١) في ح «معتدلًا» وفي م «معدولا».
(٢) في ف و م «عن تطرق».
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٤) في ح «القرادة» وفي هـ «القراده» وكل منهما تحريف.
(٥) في ح «منها» وفي نسخة من الأصل «الضبط والعدالة».
(٦) في ز «أما شرط أولهما» وفي ح وهـ «فأما شروط الضبط والعدالة» والصحيح ما أثبتناه.
(٧) سقطت كلمة «الراوي» من ح و هـ.

حفظه بحيث يبعد زواله عن القوة الحافظة، ويتمكن من استحضاره متى شاء (إن حدث حفظًا) أي: من حفظه (ويحوي كتابه) أي: يحتوي عليه [(١) بنفسه أو بثقة]، ويصونه عن تطرق التزوير والتغيير إليه، من حين سمع فيه(٢) إلى أن يؤدي (إن كان منه يروي) وأن يكون (يعلم ما في اللفظ من إحاله) بحيث يؤمن من تغير ما يرويه (إن يرو بالمعنى) ولم يؤد الحديث كما سمعه بحروفه، على ما سيأتي بيانه في بابه إن شاء اللَّه.

وهذه الشروط موجودة في كلام الشافعي في الرسالة(٣) صريحًا إلا الأول فيؤخذ من قوله: «أن يكون عاقلًا لما يحدث به» لقول ابن حبان: «هو أن يعقل من صناعة الحديث مالا يرفع موقوفًا، ولا يصل مرسلًا، أو يصحف اسما»(٤) فهذا كناية عن اليقظة.

وقد ضبط ابن الأثير الضبط في مقدمة جامعه(٥) [(٦) بما لم يتقيدوا به]، فقال: «هو عبارة عن احتياط في باب العلم، وله طرفان: العلم عند السماع، والحفظ بعد العلم عند التكلم، حتى إذا سمع ولم يعلم لم يكن معتبرًا كما لو سمع صياحًا لا معنى له، وإذا/ لم يفهم(٧) اللفظ بمعناه لم يكن ضبطًا، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع لم يكن ضبطًا». ٣/٢

[**نوعا الضبط**] قال: «ثم الضبط نوعان: ظاهر وباطن، فالظاهر ضبط معناه من حيث اللغة، والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به، وهو الفقه، ومطلق الضبط الذي هو شرط في الراوي هو الضبط ظاهرًا عند الأكثر؛ لأنه يجوز

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٢) في ح وهـ «فيها».
(٣) ص٣٧٠- ٣٧١ وقد نقله عنه البيهقي في «المعرفة» (١/ ١٥)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٠) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٠٤، والخطيب في «الكفاية» ص٢٣- ٢٤، والعراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٢-٣)، وسقطت كلمة «في الرسالة» من ز وزاد فيها «رَحِمَهُ اللَّهُ».
(٤) في ح «سماعًا» وفي هـ «سما» وكلاهما خطأ، راجع لقول ابن حبان مقدمة «اللسان» (١/ ١٩).
(٥) (١/ ٧٢-٧٣).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٧) في ح وهـ «أو لم يفهم».

نقل الخبر بالمعنى فيلحقه تهمة تبديل المعنى بروايته قبل الحفظ، أو قبل العلم حين سمع، ولهذا المعنى قلت الرواية عن أكثر الصحابة لتعذر هذا المعنى».

قال: «وهذا الشرط وإن كان على ما بينا فإن أصحاب الحديث قلما يعتبرونه في حق الطفل دون المغفل، فإنه متى صح عندهم سماع الطفل أو حضوره أجازوا روايته، والأول أحوط للدين وأولى» انتهى. [و[١] حاصله اشتراط كون سماعه عند التحمل تامًا فيخرج من سمع صوت غفل، وكونه حين التأدية عارفًا بمدلولات الألفاظ، ولا انحصار له في الثاني عند الجمهور لاكتفائهم[٢] بضبط كتابه، ولا في الأول عند المتأخرين خاصة لاعتدادهم بسماع من لا يفهم العربي أصلا كما سيأتي كل ذلك. وقوله: «لتعذر هذا المعنى» أي: عند ذاك الصحابي نفسه لخوفه من عدم حفظه وعدم تمكنه في الإتيان بكل المعنى، وهذا منهم ﷺ تورع واحتياط[٣]. ولقد كان بعضهم تأخذه الرعدة إذا روى ويقول ونحو ذا أو قريب من ذا وما أشبه ذلك].

[**شروط العدالة**]: (و) أما[٤] الشروط (في العدالة) [[٥] المتصف بها المعدل] - وضابطها إجمالًا أنها ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة - فهي خمسة (بأن) أي أن (يكون مسلمًا)/ بالإجماع (ذا عقل) فلا يكون مجنونًا سواء المطبق والمتقطع إذا ٤/٢
أثر في الإفاقة (قد بلغ الحلم) بضم المهملة وسكون اللام أي: الإنزال في النوم، والمراد البلوغ به أو بنحوه كالحيض، أو باستكمال خمس عشرة سنة، إذ هو مناط التكليف (سليم الفعل من فسق) وهو ارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة (أو) أي: وسليم الفعل من (خرم مروءة) على أنه قد اعترض على ابن الصلاح في

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ ويوجد فيهما مكانه «قلت: وفي بعضه نظر ففيما تقدم قريبًا وكذا فيما سيأتي».
(٢) في ز «ولاكتفائهم» وهذا خطأ.
(٣) زاد في ز «لكن».
(٤) سقطت كلمة «أما» من ح وهـ.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

إدراجه آخرها في المتفق عليه[١]، وقيل: إنه لم يشرطها[٢] - فيما ذكر الخطيب وغيره[٣] - سوى الشافعي وأصحابه[٤]، لكنه مردود بأن العدالة لا تتم عند كل من شرطها - وهم أكثر العلماء - بدونها، بل من لم يشرط[٥] مزيدًا على الإسلام، واكتفى بعدم ثبوت ما ينافي العدالة، وأن من ظهر منه ما ينافيها لم تقبل شهادته ولا روايته، قد لا ينافيه[٦].

نعم قد حقق الماوردي أن الذي تجنبه منها شرط في العدالة وارتكابه مفض إلى الفسق: ما سخف من الكلام المؤذي والضحك وما قبح من الفعل الذي يلهو به ويستقبح بمعرته، كنتف اللحية وخضابها بالسواد، وكذا البول قائمًا يعني في الطريق، وبحيث يراه الناس، وفي الماء الراكد، وكشف العورة إذا خلا والتحدث بمساوئ الناس.

وأما ما ليس بشرط فكعدم الافضال بالماء والطعام، والمساعدة بالنفس والجاه، وكذا الأكل في الطريق، وكشف الرأس بين الناس، والمشي حافيًا[٧]، ٥/٢ ويمكن أن يكون/ هذا منشأ الاختلاف، ولكن في بعض ما ذكره من الشقين نظر.

وما أحسن قول الزنجاني[٨] في شرح الوجيز: «المروءة يرجع في معرفتها إلى

---

(١) كلمة «عليه» ساقطة من ز.

(٢) في ز «لم يشترطها».

(٣) مثل ابن حجر في «الفتح» (٥/ ٢٥١) حيث يقول: والعدل والرضا عند الجمهور من يكون مسلمًا مكلفًا حرًا غير مرتكب كبيرة ولا يصر على صغيرة، زاد الشافعي: وأن يكون ذا مروءة، وتعقب ابن حزم الشافعي في «المحلى» (٩/ ٣٩٥).

(٤) راجع لقول الإمام الشافعي في «الأم» (٧/ ٥٣) ومختصر المزني في آخره ص٣١٠، و«سنن البيهقي» (١٠/ ١٨٦)، و«المحلى» (٩/ ٣٩٥)، ولأقوال أصحابه «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٠٨-١٠٩)، و«المستصفى» (١/ ١٥٧)، و«المهذب» مع شرحه (٢٠/ ٢٨)، و«الكفاية» ص٨٠، و«أسنى المطالب» (٤/ ٣٣٩)، قال الشافعي: «فإن كان الأغلب على الرجل الأظهر من أمره الطاعة، والمروءة قبلت شهادته، وإذا كان الأغلب الأظهر من أمره المعصية خلاف المروءة ردت شهادته».

(٥) في ح «لم يشترط» وسقطت منها كلمة «من».

(٦) هذا الاعتراض ذكره العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١١٤، وأجاب عنه.

(٧) انظر لذلك حاشية أبي العباس الرملي على هامش «أسنى المطالب» (٤/ ٣٤٧).

(٨) هو الشيخ الإمام إبراهيم بن عبد الوهاب الزنجاني، عز الدين، فقيه، صوفي كان حيا في=

العرف، فلا تتعلق بمجرد الشرع، وأنت تعلم أن الأمور العرفية قلما تضبط، بل هي[١] تختلف باختلاف الأشخاص والبلدان، فكم من بلد جرت عادة أهله بمباشرة أمور لو باشرها غيرهم لعد خرمًا للمرءوة.

وفي الجملة رعاية مناهج الشرع وآدابه والاهتداء بالسلف والاقتداء بهم أمر واجب الرعاية».

قال الزركشي: «وكأنه يشير بذلك إلى أنه ليس المراد سيرة مطلق الناس، بل الذين يقتدى بهم[٢]» وهو كما قال. ثم إن اشتراط البلوغ هو الذي عليه الجمهور، وإلا فقد قبل[٣] بعضهم رواية الصبي المميز الموثوق به، ولذا كان في المسألة لأصحابنا وجهان[٤]، قيدهما الرافعي[٥] - وتبعه النووي[٦] - بالمراهق، مع وصف النووي للقبول بالشذوذ.

وقال الرافعي في موضع آخر[٧]: «وفي الصبي بعد التميز وجهان كما في رواية أخبار/ الرسول، واختصره[٨] النووي[٩] بالصبي المميز، ولا تناقض، فمن قيد ٦/٢

=(٦٥٥هـ)، واختصر الشرح الكبير «فتح العزيز في شرح الوجيز»، وسماه «نقاوة فتح العزيز»، «كشف الظنون» (٢/ ٦٢٩)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ١١٩- ١٢٠).

(١) في ز «فهي».

(٢) لم نطلع على قول الزركشي، وقد اختلف في حقيقة المروءة، وقد سرد ابن حبان هذه الأقوال في «روضة العقلاء» ص٢٢٩-٢٣٢، وقال: المروءة عندي خصلتان: اجتناب ما يكره الله والمسلمون من الفعال، واستعمال ما يحب الله والمسلمون من الخصال.

(٣) في هـ «جعل».

(٤) حكاهما البغوي والإمام فخر الدين الرازي وتبعهما الرافعي إلا أنه قيدهما بالمراهق كما في «التقييد والإيضاح» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤).

(٥) في «فتح العزيز في شرح الوجيز» (٢/ ٢٧٤- ٢٧٥) في التيمم، انظر المصدرين السابقين.

(٦) في «روضة الطالبين» (١/ ١٠٣)، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤).

(٧) في «فتح العزيز شرح الوجيز» (٣/ ٢٢٦)، في استقبال القبلة. وحكى عن الأكثرين عدم القبول، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤).

(٨) في ز «واختاره».

(٩) في «روضة الطالبين» (١/ ٢١٧- ٢١٨) انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤).

بالمراهق عني[١] المميز، والصحيح عدم[٢] قبول غير البالغ، وهو الذي حكاه النووي عن الأكثرين[٣].

وحكى في شرح المهذب[٤]: تبعًا للمتولي عن الجمهور قبول أخبار الصبي المميز فيما طريقه المشاهدة، بخلاف ما طريقه النقل كالإفتاء ورواية الأخبار ونحوه. وإليه أشار شيخنا بقوله: «وقبل الجمهور أخبارهم إذا انضمت إليها قرينة»[٥] انتهى.

أما غير المميز فلا يقبل[٦] قطعًا، وكذا لم يشترطوا في عدل الرواية الحرية، بل أجمعوا - كما حكاه الخطيب[٧] - على قبول رواية العبد بالشروط المذكورة، وأجاز[٨] شهادته جماعة من السلف، ولكن الجمهور في الشهادة على خلافه، وهو مما افترقا فيه كما افترقا في مسألة التزكية الآتية بعد وقد نظم ذلك شيخنا فقال:

العدل من شرطه المروءة والـ إسلام والعقل والبلوغ معا
يجانب[٩] الفسق راويا ومتى يشهد فحرية تضف تبعًا[١٠]

ولا الذكورة، خلافًا لما نقله الماوردي في الحاوي عن أبي حنيفة قال: واستثنى أخبار عائشة وأم سلمة[١١]، وأما من شرط في الرواية العدد كالشهادة، فهو قول شاذ مخالف[١٢]/ لما عليه الجمهور كما أسلفته في مراتب الصحيح، بل ٧/٢

(١) في ح «عن» وهو تحريف.
(٢) في ز «بعدم».
(٣) انظر «المجموع» (١/ ٢٢٠)، وشرح مسلم له (١/ ٦١).
(٤) (٣/ ٩٧) انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٨).
(٥) انظر «فتح الباري» (٥/ ٢٧٧).
(٦) في ح «فلا تقبل».
(٧) في «الكفاية» ص٩٤- ٩٦ .
(٨) في ز «فأجاز».
(٩) في ح «بجانب».
(١٠) لم نقف عليه.
(١١) انظر «أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٨٥)، ثم قال الماوردي: وهذا فاسد من وجهين: أحدهما: لو كان نقص الأنوثة مانعًا لعم. والثاني: إن قبول قولهن في الفتيا يوجب قبوله في الأخبار، لأن الفتيا أغلظ شروطًا.
(١٢) سقطت كلمة «مخالف» من ز.

تقبل رواية الواحد إذا جمع أوصاف القبول، وأدلة ذلك كثيرة شهيرة.

أو كون الراوي فقيهًا عالمًا كأبي حنيفة حيث شرط فقه الراوي إن خالف القياس[١] وغيره حيث قصره على الغريب[٢]. فكله خلاف ما عليه الجمهور، وحجتهم قول اللَّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦] الآية، فمقتضاه أن لا يتثبت في غير خبر الفاسق ولو لم يكن عالمًا.

وفي قوله ﷺ: «**نضر اللَّه امرأ سمع مقالتي فوعاها**» الحديث. أقوى دليل على ذلك؛ لأنه ﷺ لم يفرق، بل صرح بقوله: «**فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**»[٣].

وكذا من شرط عدم عماه أو كونه مشهورًا بسماع الحديث، أو معروف النسب، أو أن لا ينكر راوي الأصل رواية الفرع عنه على وجه النسيان أيضًا[٤].

[**ما تعرف به العدالة**] الثاني: فيما تعرف به العدالة من تزكية وغيرها (ومن زكاه) أي: عدله في روايته (عدلان فهو عدل مؤتمن) بفتح الميم أي: اتفاقا.

٢٦٣- وصُحِّحَ اكتفاؤهم بالواحِدِ ... جَرْحًا وتَعْدِيلًا خِلافَ الشاهِدِ

٢٦٤- وصَحَّحُوا اسْتِغْنَاءَ ذي الشُّهرةِ عَنْ ... تزكيةٍ كمالكِ نَجْمِ السُّنَنْ

٢٦٥- /ولابنِ عبدِ البَرِّ كُلُّ مَنْ عُني ... بِحَمْلِهِ العِلْمَ ولم يُوَهَّنِ ٨/٢

٢٦٦- فإنَّه عَدْلٌ بقولِ المصطفى: ... «يحملُ هذا العلمَ» لكن خُولفا

---

(١) انظر «المحصول» (١/ ٢/ ٦٠٧- ٦٠٨)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٤)، و«المختصر» لابن اللحام ص٨٦، و«نهاية السول» (٢/ ١١٦)، و«التلويح مع التوضيح» (٢/ ٤-٥)، و«فواتح الرحموت» (٢/ ١٤٤- ١٤٥)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١٧)، وهو اختيار عيسى بن أبان، والقاضي أبي زيد الدبوسي، وتابعهما فخر الإسلام البزدوي خلافًا لأبي الحسن الكرخي.

(٢) انظر «المختصر لابن اللحام» ص٨٦، و«روضة الناظر» لابن قدامة المقدسي ص٥٨- ٩٥، و«جامع الأصول» (١/ ٧٦، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٣- ١٣٤)، و«المستصفى» (١/ ١٦١)، و«فوات الرحموت» (٢/ ١٤٤، ١٤٦)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٩-٢٠).

(٣) أبو داود (٣٦٤٣)، والترمذي (٢٦٥٦، ٢٦٥٧، ٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢)، والدارمي (٢٣٣، ٢٣٤)، وأحمد (١/ ٤٣٧، و٣/ ٢٢٥، و٤/ ٨٠، ٨٢، و٥/ ١٨٣)، والحاكم (١/ ٤٣١، ٤٣٨).

(٤) انظر هامش (٢)، و«الكفاية» ص٩٣- ٩٤، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١٦- ٤١٧).

(وصحح اكتفاؤهم) أي: أئمة الأثر فيها (بـ)قول العدل (الواحد جرحًا وتعديلًا) أي: من جهة الجرح والتعديل (خلاف) أي: بخلاف (الشاهد) فالصحيح عدم الاكتفاء به فيه بدون اثنين؛ لأنه إن كان المزكى للراوي ناقلًا عن غيره فهو من جملة الأخبار، أو كان اجتهادًا من قبل نفسه فهو بمنزلة الحاكم، وفي الحالين لا يشترط العدد والفرق بينهما ضيق: الأمر في الشهادة لكونها في الحقوق الخاصة التي يمكن الترافع فيها، وهي محل الأغراض بخلاف الرواية؛ فإنها في شيء عام للناس غالبًا لا ترافع فيه، ونحوه قول ابن عبد السلام: «الغالب من المسلمين مهابة الكذب على النبي ﷺ بخلاف شهادة الزور»[١]؛ ولأنه قد ينفرد بالحديث واحد فلو لم يقبل[٢] لفاتت المصلحة بخلاف فوات حق واحد في المحاكمات؛ ولأن بين الناس إحنا وعداوات تحملهم على شهادة الزور بخلاف الرواية.

والقول الثاني: اشتراط اثنين في الرواية أيضًا، حكاه القاضي أبو بكر ابن الباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل[٣] المدينة وغيرهم[٤]؛ لأن التزكية صفة فتحتاج في ثبوتها إلى عدلين كالرشد والكفاءة وغيرهما، وقياسًا على الشاهد بالنسبة لما هو المرجح فيها عند الشافعية والمالكية، بل هو قول محمد بن الحسن واختاره الطحاوي[٥]، وإلا فأبو عبيد لا يقبل في التزكية فيها أقل من ثلاثة متمسكًا بحديث قبيصة فيمن تحل له المسألة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجى، فيشهدون له[٦]، ٩/٢ قال: وإذا كان هذا في حق الحاجة/ فغيرها أولى[٧]، ولكن المعتمد الأول، و[٨]

---

(١) انظر التدريب (١/ ٣٣٢).

(٢) في ح «لم تقبل».

(٣) سقطت كملة «أهل» من ز.

(٤) انظر «الكفاية» ص٩٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٩، و«التدريب» (١/ ٣٠٢).

(٥) انظر لذلك «فتح الباري» (٥/ ٢٧٤)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٦٧)، و«أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٣٠)، و«شرح أدب القاضي» للصدر الشهيد (٣/ ٢٧)، و«المدونة» (١٢/ ١٤٥، و ١٣/ ٥٢، و١٦/ ٩٠).

(٦) مسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٢٦)، والنسائي (٥/ ٨٩-٩٠)، وأحمد (٣/ ٤٧٧)، والدارمي (١٦٨٥).

(٧) انظر «فتح الباري» (٥/ ٢٧٤).

(٨) زاد في ز وح «أما».

الحديث فمحمول على الاستحباب فيمن عرف له مال قبل.

وممن رجح الحكم كذلك في البابين الفخر الرازي[١] والسيف الآمدي[٢] ونقله هو وابن الحاجب عن الأكثرين[٣] ولا تنافيه الحكاية الماضية للتسوية عن الأكثرين لتقييدها هناك بالفقهاء.

وممن اختار التفرقة أيضًا الخطيب[٤] وغيره، وكذا اختار القاضي أبو بكر بعد حكاية ما تقدم الاكتفاء بواحد، لكن في البابين معًا، كما نقل عن أبي حنيفة وأبي يوسف في الشاهد خاصة[٥]، وعبارته: والذي يوجبه القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضى ذكر أو أنثى، حر أو عبد لشاهد ومخبر[٦] أي: عارف بما يجب أن يكون عليه العدل، وما به يحصل الجرح، كما اقتضاه أول كلامه الذي حكاه الخطيب عنه[٧] وهو ظاهر، واستثنى تزكية المرأة في الحكم الذي لا تقبل شهادتها فيه[٨]، كل ذلك بعد حكايته عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة[٩] وغيرهم عدم قبول تزكية النساء مطلقًا في البابين[١٠].

/ وكذا أشار لتخصيص تزكية العبد بالرواية لقبوله فيها دون الشهادة[١١]، ولكن ٢/١٠

---

(١) «المحصول» (٢/١/٥٨٥- ٥٨٦)، وانظر أيضا «فتح المغيث» للعراقي (٢/٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٩، و«نهاية السول» (٢/١١٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/٢٥٥).

(٢) «الإحكام» (٢/١٢١)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٥)، و«نهاية السول» (٢/١١٣) و«التقرير والتحبير» (٢/٢٥٥).

(٣) في «مختصره» (٢/٦٤) وانظر: «التقييد والإيضاح» ص ١١٩ . و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٥)، و«نهاية السول» (٢/١١٣- ١١٤)، و«هامش شرح الكوكب المنير» (٢/٤٢٦).

(٤) انظر «الكفاية» ص٩٤ .

(٥) «أدب القاضي» للماوري (٢/٣٠)، و«شرح أدب القاضي» للصدر الشهيد (٣/٢٧)، و«المغني» لابن قدامة (٩/٦٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٩ .

(٦) انظر الكفاية ص ٩٨ و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٤، ٥) و«التقييد والإيضاح» (ص١١٩، ١٢٠) وقال فيه هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف.

(٧) في «الكفاية» ص ٩٨ .

(٨) انظر «الكفاية» ص٩٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٥).

(٩) في ز «من المدينة وأهلها».

(١٠) انظر «الكفاية» ص٩٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٥).

(١١) انظر «الكفاية» ص٩٨ .

التعميم في قبول تزكية كل عدل؛ لأنها - كما قال الطحاوي - خبر وليست شهادة[١]، صرح به أيضًا صاحب المحصول وغيره من غير تقييد[٢].

وقال النووي في التقريب[٣]: يقبل[٤]. أي: في الرواية تعديل العبد والمرأة العارفين ولم يحك غيره.

قال الخطيب في الكفاية[٥]: الأصل في هذا الباب سؤال النبي ﷺ في قصة الإفك بريرة عن حال عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وجوابها له[٦] يعني: الذي ترجم عليه البخاري في صحيحه[٧] «تعديل النِّساء بعضهن بعضًا».

ولا تقبل تزكية الصبي المراهق، ولا الغلام الضابط جزمًا، وإن اختلف في روايتهما؛ لأن الغلام وإن كانت حاله ضبط ما سمعه والتعبير عنه على وجهه، فهو غير عارف بأحكام أفعال المكلفين، وما به منها يكون العدل عدلًا، والفاسق فاسقًا، فذلك إنما يكمل له المكلف، وأيضًا فلكونه غير مكلف لا يؤمن منه تفسيق العدل وتعديل الفاسق، ولا كذلك المرأة والعبد فافترق الأمر فيهما، قاله الخطيب[٨] (وصححوا) كما هو مذهب الشافعي[٩]، وعليه الاعتماد في أصول الفقه، ومشى عليه الخطيب، مما تثبت به العدالة أيضًا (استغناء ذي الشهرة)

---

(١) انظر «فتح الباري (٥/ ٣٧٣)، وقد نسب هذا القول إلى أبي حنيفة في «أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٣٢)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٦٧).

(٢) «المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٥-٥٨٦)، وإليه ذهب ابن حزم في «المحلى» (١/ ١٤٠)، والغزالي في «المستصفى» (١/ ١٦٢)، والآمدي في «الإحكام» (٣/ ١٢١)، والمقدسي في «روضة الناظر» ص٥٩، وذكر هذا القول العراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٠، والأسنوي في «نهاية السول» (٢/ ١١٤).

(٣) ص١٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» له (١/ ١٩٢- ١٩٣).

(٤) في ح وهـ «تقبل».

(٥) ص٩٧، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥)، و«التدريب» (١/ ٣٢١).

(٦) البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠)، وأحمد (٦/ ١٩٤-١٩٧).

(٧) (٥/ ٢٦٩).

(٨) «الكفاية» ص٩٩ .

(٩) «علوم الحديث» ص٩٥، و«الإرشاد للنووي» (١/ ١٦٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦)، و«التدريب» (١/ ٣٠١).

وبنباهة الذكر بالاستقامة والصدق مع/ البصيرة والفهم وهو الاستقامة (عن تزكية) ١١/٢ صريحة (كمالك) هو ابن أنس (نجم السنن) كما وصفه به إمامنا الشافعي[١] رحمهما اللّه وكشعبة ووكيع وأحمد وابن معين ومن جرى مجراهم، فهؤلاء وأمثالهم كما قال الخطيب - وقد عقد بابا لذلك في كفايته[٢] - لا يسأل عن عدالتهم، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين أو أشكل أمره[٣] على الطالبين.

وساق بسنده أن الإمام أحمد سئل عن إسحاق بن راهويه فقال: مثل إسحاق يسأل عنه؟ إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين[٤]، وأن ابن معين سئل عن أبي عبيد فقال: مثلي يسأل عنه؟ هو يسأل عن الناس[٥]، وعن ابن جابر أنه قال: لا يؤخذ العلم إلا ممن شهد[٦] له بالطلب، وفي رواية عن ابن مسهر: إلا عن جليس العالم فإن ذلك طلبه[٧].

قال الخطيب: أراد أن من عرفت مجالسته للعلماء أو[٨] أخذه عنهم أغنى ظهور ذلك عن أمره عن أن يسأل عن حاله[٩]، وعن القاضي أبي بكر بن الباقلاني أنه قال: الشاهد والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية متى لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضى، وكان أمرهما مشكلًا ملتبسًا ومجوزًا فيه العدالة وغيرها.

---

(١) انظر «التمهيد» (١/ ٦٣، ٦٤، ٧٤)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٧٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٢٠٦)، و«تقدمة الجرح والتعديل» ص١٤ .

(٢) ص٨٦- ٨٨ .

(٣) في ح و هـ «أو كلام خفي أمره».

(٤) «الكفاية» ص٨٧، انظر أيضًا «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٢١٠)، و«تأريخ بغداد» (٦/ ٣٥٠)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٩٤، و«وفيات الأعيان» (١/ ٢٠٠)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٣٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٧٢)، و«التهذيب» (١/ ٢١٧).

(٥) «الكفاية» ص٨٧، انظر أيضًا «تأريخ بغداد» (١٢/ ٤١٤)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٥٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٠٣)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ١٥٥).

(٦) في ز «يشهد».

(٧) انظر «الكفاية» ص٨٨، و«تأريخ دمشق» (١/ ٣٨٠- ٣٨١)، و «مقدمة الكامل» ص٢٤٢، و«سير أعلام النبلاء (٧/ ١٧٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ١٨٣).

(٨) في ح «و».

(٩) انظر «الكفاية» ص٨٨ .

قال: والدليل على ذلك أن العلم بظهور سترهما أي: المستور من أمرهما
١٢/٢ واشتهار/ عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحد أو اثنين يجوز عليهما الكذب والمحاباة في تعديله، وأغراض داعية لهما إلى وصفه بغير صفته، وبالرجوع إلى النفوس يعلم أن ظهور ذلك من حاله أقوى في النفس من تزكية المعدل لهما فصح بذلك ما قلناه، قال: ويدل على ذلك أيضًا أن نهاية حال تزكية المعدل أن تبلغ مبلغ ظهور ستره وهي لا تبلغ ذلك أبدًا فإذا ظهر ذلك فما الحاجة إلى التعديل[١] - انتهى.

ومن هنا لما شهد أبو إبراهيم المزني صاحب الشافعي عند القاضي بكار بن قتيبة، رحمهم اللَّه، وقيل له: إنه أبو إبراهيم، ولم يكن يعرفه قبلها فقال تقام البينة عندي بذلك فقط[٢].

وكذا يثبت الجرح بالاستفاضة أيضًا، وذهب بعضهم إلى أن مما يثبت به العدالة رواية جماعة من الجلة عن الراوي، وهذه طريقة البزار[٣] في مسنده وجنح
١٣/٢ إليها ابن القطان في الكلام على حديث قطع السدر[٤] من كتابه/ الوهم

(١) انظر «الكفاية» ص٧٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦)، و«التدريب» (١/ ٣٠٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٢٦)، و«إرشاد الفحول» ص٦٧ .

(٢) ذكر ذلك السبكي عن ابن الصلاح في «الطبقات الوسطى» كما في «هامش الطبقات الكبرى» (٥/ ٦٦)، وأما المزني فهو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري الشافعي، فقيه، مجتهد، تلميذ الشافعي (١٧٥- ٢٦٤هـ).

(٣) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، البزار، أبو بكر، محدث، فقيه يخطئ في المتن والإسناد قليلًا (٢١٠- ٢٩٢هـ). انظر «تأريخ بغداد» (٤/ ٣٣٤- ٣٣٥)، و«المنتظم» (٦/ ٥٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٥٣)، قال ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١٨٢): البزار وطائفة من أهل العلم يذهبون إلى أن المحدث إذا لم يرو عنه رجلان فصاعدًا فهو مجهول.

(٤) ولفظه: «من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار» [يعني من سدر الحرم] أخرجه أبو داود (٥٢١٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١١٩- ١٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (١/ ١٢٣/ ١) وعنه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٥٦/ ٣٦/ ٣) كما في «الصحيحة»، من طرق عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان عن سعيد ابن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الله بن حبشي قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره، والزيادة للطبراني، وهذا حديث رجاله ثقات وإسناده جيد لولا أن فيه عنعنة ابن جريج. ولكنه صحيح بالشواهد، منها ما أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٤٠)، عن عائشة مرفوعًا وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن =

والإيهام[١] ونحوه قول الذهبي في ترجمة مالك بن الخير الزيادي[٢] من ميزانه[٣].

وقد نقل عن ابن القطان أنه ممن لم يثبت عدالته، يريد أنه ما نص أحد على أنه ثقة، قال: وفي رواية الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدًا نص على توثيقهم[٤]، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح، لكن قد تعقبه شيخنا بقوله ما نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان، نعم هو حق فيمن كان مشهورًا بطلب الحديث والانتساب إليه، كما قررته في علوم الحديث[٥]، وأغرب منه ما حكاه ابن الصلاح في طبقاته عن ابن عبدان[٦] أنه حكى في كتابه شرائط الأحكام عن بعض أصحابنا أنه لم يعتبر في ناقل الخبر ما يعتبر في الدماء والفروج من التزكية، بل إذا كان ظاهره الدين والصدق قبل خبره، واستغربه ابن الصلاح (ولابن عبد البر) قول فيه توسع أيضًا وهو (كل من عني) بضم أوله (بحمله/ العلم) زاد الناظم (ولم يوهَّنا) بتشديد ١٤/٢

= شريك، وهو ثقة ومنها ما أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٤١)، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعًا، وهذا إسناد حسن، ومنها ما أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٤١)، عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جده علي، وإسناده ضعيف لأنه فيه إبراهيم الخوزي وهو متروك، وقد أشكل هذا الحديث على بعض العلماء فتأوله أبو داود وغيره بقطع سدرة في فلاة يستظل بها عبثًا وظلمًا. وقال الطحاوي: هذا منسوخ، وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: أولى من ذلك كله عندي أن الحديث محمول على قطع سدرة الحرم كما أفادته زيادة الطبراني، قال الهيثمي: رجاله ثقات، انظر «سنن أبي داود» مع «العون» (١٤/ ١٥٢- ١٥٥)، و«مشكل الآثار» (٤/ ١١٨- ١٢٠)، و«المقاصد الحسنة» ص ٣٠٦ - ٣٠٧، وفيض القدير (٦/ ٢٠٦)، ومجمع الزوائد (٤/ ٦٩، ٨/ ١١٥، ١١٦)، والأحاديث الصحيحة (٢/ ١٧٣- ١٧٧)، و«صحيح الجامع الصغير» (٥/ ٣٤١).

(١) قال ابن القطان: فيه سعيد بن محمد بن جبير، لا يعرف حاله وإن عرف نسبه وبيته، وروى عنه جمع فالحديث لأجله حسن لا صحيح، انظر «فيض القدير» (٦/ ٢٠٦).

(٢) في ح «الزبادي» وهو خطأ.

(٣) (٣/ ٣)، وانظر أيضًا «اللسان» (٥/ ٣).

(٤) زاد في ز «فيه».

(٥) انظر «اللسان» (٥/ ٣).

(٦) هو عبد الله بن عبدان بن محمد الهمذاني الشافعي، أبو الفضل، فقيه. توفي (٤٣٣هـ)، انظر «معجم المؤلفين» (٦/ ٨٠)، وراجع لقول ابن قتيبة في شأنه. «الجواهر المضيئة» (١/ ١٧١- ١٧٢)، (الطبعة الأولى دائرة المعارف).

الهاء المفتوحة أي: لم يضعف (فإنه عدل[١] بقول المصطفى) ﷺ.

[الكلام على حديث: يحمل هذا العلم] (يحمل هذا العلم) من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين[٢] أي: المتجاوزين الحد، وإنتحال أي: ادعاء المبطلين، وتأويل الجاهلين (لكن) قد (خولفا) ابن عبد البر، لكون الحديث مع كثرة طرقه ضعيفًا بحيث قال الشارح: إنه لا يثبت منها شيء[٣]، بل قال ابن عبد البر نفسه: أسانيده كلها مضطربة غير مستقيمة[٤].

وقال الدارقطني: إنه لا يصح مرفوعًا يعني: مسندًا[٥]. وقال شيخنا: وأورده ابن عدى من طرق كثيرة كلها ضعيفة[٦]، وحكم غيره عليه بالوضع[٧]، وإن قال العلائي في حديث أسامة منها: إنه حسن غريب[٨].

وصحح الحديث الإمام أحمد[٩]، وكذا نقل العسكري في الأمثال عن أبي موسى عيسى بن صبيح تصحيحه[١٠]، فأبو موسى هذا ليس بعمدة، وهو من كبار المعتزلة.

---

(١) «التمهيد» (١/ ٢٨)، وكذا في «جامع بيان العلم» (٢/ ١٥٢)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٩٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٧٠)، و«التقريب» له ص١٢، و«الباعث الحثيث» ص٩٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦).

(٢) سيأتي تخريجه بعد عدة سطور.

(٣) «التقييد والإيضاح» ص١١٦، و«فتح المغيث» له (٢/ ٧).

(٤) لم نجد هذا القول منسوبًا لابن عبد البر في مظانه، ولكنه موجود في «أسد الغابة» (١/ ٥٣) لابن الأثير الجزري.

(٥) انظر «مفتاح دار السعادة» لابن القيم (١/ ١٦٣-١٦٤).

(٦) «الإصابة» (١/ ١١٨).

(٧) انظر «مجمع الزوائد» (١/ ١٤٠).

(٨) «بغية الملتمس» ص٣-٤ نقلًا عن تعليق «المشكاة» للشيخ ناصر الدين الألباني (١/ ٨٣)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ١٢٩).

(٩) كما أخرجه الخلال في «العلل». انظر «شرف أصحاب الحديث» ص٢٩، و«مفتاح دار السعادة» لابن القيم (١/ ١٦٤)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧)، وقد مال إلى تصحيحه محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، ونقل تصحيح ابن حبان، انظر «تنقيح الأنظار» (٢/ ١٢٩- ١٣٢)، و«الروض الباسم» (١/ ٢١، ٢٣).

(١٠) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٩).

/ وأحمد فقد تعقب ابن القطان كلامه[١]، وحديث أسامة بخصوصه[٢] قال فيه ١٥/٢
أبو نعيم: إنه لا يثبت[٣].

وقال ابن كثير: في صحته نظر قوى، والأغلب عدم صحته، ولو صح لكان ما ذهب إليه قويًا - انتهى[٤].

وسأحقق الأمر فيه إن شاء اللَّه تعالى، فإنه[٥] عندى من غير مرسل إبراهيم العذري عن أسامة بن زيد وجابر بن سمرة وابن عباس وابن عمر وابن عمرو وابن مسعود وعلى ومعاذ وأبي أمامة وأبي هريرة ﷺ[٦]، وعلى كل حال، من صلاحيته للحجة أو ضعفه، فإنما يصح الاستدلال به أن لو كان خبرًا، لا يصح حمله على الخبر لوجود من يحمل العلم وهو غير عدل وغير ثقة. وكيف يكون خبرًا وابن عبد البر نفسه يقول فهو عدل محمول في أمره على العدالة حتى يتبين جرحه[٧]، فلم يبق له محمل إلا على الأمر ومعناه أنه أمر الثقات بحمل العلم؛ لأن العلم إنما يقبل عن الثقات.

ويتأيد بأنه في بعض طرقه «ليحمل» بلام الأمر على أنه لا مانع من إرادة الأمر أن يكون بلفظ الخبر[٨].

---

(١) في «بيان الوهم والإيهام» انظر «التقييد والإيضاح» ص١١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/٧).
(٢) في ح «لخصوصه».
(٣) انظر «الإصابة» (١/١١٨)، و«كنز العمال» (١٠/١٧٦).
(٤) «الباعث الحثيث» ص٩٤ .
(٥) في ح «فإن».
(٦) أخرج أحاديث هؤلاء الصحابة ابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٣١-٢٣٣)، وفي «الكامل» (١/ ١٥٢- ١٥٣، و٣/ ٩٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٥٩-٦٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص١١، ٢٨- ٢٩، و«الجامع» (١/١٢٨)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٤٠)، و«كشف الأستار» (١/ ٨٦)، وأما حديث إبراهيم العذري فقد أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ١٧)، وابن قتيبة في «عيون الأخبار» (٢/ ١١٩)، وابن حبان في «الثقات» (٤/ ١٠)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص١٩٠، وفي «الكامل» (١/ ١٥٣، و٢/ ٥١١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث ص٢٩، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٥٨- ٥٩) وقد جمع جميع هذه الطرق ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٦٣- ١٦٤)، والعراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٦-٧).
(٧) «التمهيد» (١/ ٢٨)، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٥٢).
(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٧).

١٦/٢ /وحينئذ سواء روي بالرفع على الخبرية أو بالجزم على إرادة لام الأمر فمعناهما واحد، بل لا مانع أيضًا من كونه خبرًا على ظاهره، ويحمل على الغالب، والقصد أنه مظنة لذلك.

وقد قال النووي في أول تهذيبه[١] عند ذكر هذا الحديث: وهذا إخبار منه ﷺ بصيانة العلم وحفظه وعدالة ناقليه، وأن اللَّه تعالى يوفق له في كل[٢] عصر خلفًا من العدول يحملونه، وينفون عنه التحريف فلا يضيع، وهذا تصريح بعدالة حامليه في كل عصر، وهكذا وقع وللَّه الحمد[٣]، وهذا من أعلام النبوة، ولا يضر مع هذا كون بعض الفساق يعرف شيئًا من العلم، فإن الحديث إنما هو إخبار بأن العدول يحملونه لا أن[٤] غيرهم لا يعرف شيئًا منه - انتهى.

على أنه يقال ما يعرفه الفساق من العلم ليس بعلم حقيقة، لعدم عملهم به، كما أشار إليه التفتازاني في تقرير قول التلخيص[٥]: وقد ينزل العالم منزلة الجاهل.

وصرح به الشافعي في قوله[٦]:

ولا العلم إلا مع التقى ولا العقل إلا مع الأدب

ومن الغريب في ضبطه ما حكاه الشارح في نكته[٧] عن فوائد رحلة ابن الصلاح مما عزاه لأبي عمرو[٨] (محمد بن أحمد التميمي، «يحمل» بضم التحتانية على البناء للمفعول ورفع ميم العلم وبفتح العين واللام من عدولة مع إبدال الهاء تاء منونة.

ومعناه أن الخلف هو العدولة بمعنى أنه عادل، كما يقال شكور بمعنى شاكر،

---

(١) (١/ ١/ ١٧).
(٢) سقطت كلمة «كل» من ز.
(٣) في ح «حمد» وفي هـ «أحمد».
(٤) في ز «لان».
(٥) أي «مختصر المعاني» ص٤٥- ٤٦ .
(٦) لم نطلع على قوله. انظر حاشية العدوي المالكي (٢/ ٦٧٥) [الناشر]
(٧) أي: «التقييد والإيضاح» ص١١٦- ١١٧، وانظر أيضًا «التدريب» (١/ ٣٠٣- ٣٠٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٩٢).
(٨) زاد في ز «ابن» بين «أبي عمرو» و«محمد» وهو غلط.

وتكون الهاء للمبالغة، كما يقال رجل صرورة[١] فكأنه قال إن العلم يحمل عن كل خلف/ كامل في عدالته. ١٧/٢

لكن يتأيد بما حكاه العسكرى عن بعضهم أنه قال عقب الحديث: فسبيل العلم أن يحمل عمن هذه سبيله ووصفه[٢].

ونحوه ما يروى مرفوعًا: أن هذا العلم دين فانظر عمن تأخذ دينك[٣]. ومع هذه الاحتمالات فلا يسوغ الاحتجاج به.

وقوي قول ابن الصلاح: إنه توسع غير مرضي، ووافقه ابن أبي الدم[٤]، قال: إنه قريب الاستمداد من مذهب أبي حنيفة في أن ظاهر المسلمين العدالة وقبول شهادة كل مسلم مجهول الحال إلى أن يثبت جرحه[٥].

قال: وهو غير مرضي عندنا لخروجه عن الاحتياط، ويقرب منه ما ذهب إليه مالك من قبول شهادة المتوسمين من أهل القافلة اعتمادًا على ظاهر أحوالهم المستدل بها على العدالة والصدق فيما يشهدون به[٦].

---

(١) في ح «ضرورة» وهو تصحيف.

(٢) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٩).

(٣) كذلك روي موقوفًا ومقطوعًا أخرجه مسلم (١/ ٨٤)، والدارمي (٤٢٥، ٤٣٠، ٤٣٥)، وابن حبان في كتاب «المجروحين» (١/ ٢٠- ٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٤٦- ٤٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١٥- ١٦)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٣٦- ٢٤٠، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤١٤- ٤١٦، والخطيب في «الكفاية» ص١٢١- ١٢٣، وفي «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٦- ٩٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٠٢)، و«العلل المتناهية» (١/ ١٢٤)، وقال: هذه الأحاديث ليس فيها ما يصح عن رسول الله ﷺ، وقال الشيخ عبيد الله المباركفوري في «مرعاة المفاتيح» (١/ ٣٥٨): المرفوع ضعيف، والصحيح أنه قول ابن سيرين.

(٤) هو إبراهيم بن عبدالله بن عبدالمنعم بن علي بن محمد بن فاتك بن محمد بن أبي الدم الحموي الشافعي، شهاب الدين أبو إسحاق المعروف بابن أبي الدم، مؤرخ، بحاث (٥٨٣- ٦٤٣هـ) ومن كتبه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية» انظر «الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ١١٥- ١١٦)، و«الأعلام» (١/ ٤٢).

(٥) راجع لمذهب أبي حنيفة «الكفاية» ص٨٢، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١١٠)، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٤٠٥، و٢/ ٤-٥)، و«المستصفى» (١/ ١٥٧)، و«المسودة» ص٢٠، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٧)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٢)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٦٤).

(٦) انظر قول الإمام مالك في «أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٥)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٧٠).

على أن ابن عبد البر قد سبق بذلك فروينا في شرف أصحاب الحديث للخطيب[١]/ من طريق محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة قال: رأيت رجلًا قدم آخر إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي فادعى عليه بشيء[٢] فأنكر فقال للمدعي: ألك بينة؟ قال: نعم فلان وفلان، أما فلان فمن شهودي. وأما فلان فليس من شهودي. قال: فيعرفه القاضي؟ قال: نعم قال: بماذا؟ قال: أعرفه بكتب الحديث، قال: فكيف تعرفه في كتبته[٣] الحديث؟ قال: ما علمت إلا خيرًا، قال: فإن النبي ﷺ قال: «**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله**»، ومن عدله رسول اللَّه ﷺ أولى ممن عدلته أنت، قال: فقم فهاته فقد قبلت شهادته. ١٨/٢

ونحوه قول ابن المواق من المتأخرين: أهل العلم محمولون على العدالة حتى يظهر منهم خلاف ذلك[٤]، وقال ابن الجزري: إن ما ذهب إليه ابن عبد البر هو الصواب، وإن رده بعضهم[٥]، وسبقه المزي فقال: هو في زماننا مرضي بل ربما يتعين[٦].

ونحوه قول ابن سيد الناس: لست أراه إلا مرضيًا[٧]، وكذا قال الذهبي: إنه حق، قال: ولا يدخل في ذلك المستور، فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم، فكل من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث وأنه معروف بالعناية بهذا الشأن ثم كشفوا عن أخباره فما وجدوا فيه تليينًا[٨]، ولا اتفق لهم علم بأن أحدًا وثقه، فهذا الذي عناه الحافظ وأنه يكون مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جرح.

قال: ومن ذلك إخراج البخاري ومسلم لجماعة ما اطلعنا فيهم على جرح ولا

---

(١) ص٢٩-٣٠ .
(٢) في ح «شيء».
(٣) في ف «كتبة».
(٤) ذكره في «بغية النقاد». انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٦، و«التدريب» (١/ ٣٠٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٢٩).
(٥) «تذكرة العلماء» له (٢٩/ب) كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ١٧٠)، وأراد بالبعض، ابن الصلاح.
(٦) لم نقف عليه.
(٧) انظر «فتح الباقي» (١/ ٢٩٩).
(٨) في ح «تبينا».

توثيق فهؤلاء يحتج بهم؛ لأن الشيخين احتجا بهم؛ ولأن الدهماء أطبقت على تسمية[١] الكتابين بالصحيحين[٢].

/ قلت: بل أفاد التقي ابن دقيق العيد أن إطباق جمهور الأمة أو كلهم على ١٩/٢
كتابيهما يستلزم إطباقهم أو أكثرهم على تعديل الرواة المحتج بهم فيهما اجتماعًا وانفرادًا، قال: مع أنه قد وجد فيهم من تكلم فيه[٣].

ولكن كان الحافظ أبو الحسن بن المفضل شيخ شيوخنا يقول فيهم: إنهم جازوا القنطرة يعني: أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيهم[٤].

قال التقي: وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا ببيان شاف وحجة ظاهرة تزيد في غلبة الظن على ما قدمناه من استلزام[٥] الاتفاق[٦].

ووافقه شيخنا[٧]، بل صرح بعضهم باستلزام القول بالقطع بصحة ما لم ينتقد من أحاديثهما القطع بعدالة رواتهما يعني: فيما لم ينتقد، ثم قال التقي: نعم يمكن أن يكون للترجيح مدخل عند تعارض الروايات، فيكون من لم يتكلم فيه أصلًا راجحًا على من قد تكلم فيه وإن اشتركا في كونهما من رجال الصحيح[٨]. انتهى.

ويستأنس لما ذهب إليه ابن عبد البر بما جاء بسند جيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى رضي الله عنهما: المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلودًا في حد أو مجربًا عليه شهادة زور أوظنينًا في ولاء أو نسب[٩].

---

(١) في ح «تسميته».
(٢) انظر المصدر السابق (١/ ٢٩٩).
(٣) «الاقتراح» ص٣٢٦- ٣٢٧ .
(٤) انظر المصدر نفسه ص٣٢٧، و«هدي الساري» ص٣٨٤ .
(٥) في ح «استلزم».
(٦) «الاقتراح» ص٣٣٧، و«هدي الساري» ص٣٨٤ .
(٧) «هدي الساري» ص٣٨٤ .
(٨) الاقتراح ص٣٣٨ .
(٩) أخرجه الدارقطني (٢/ ٥١٢)، والبيهقي (١٠/ ١٥٥-١٥٦)، ووكيع في «أخبار القضاة» (١/ ٧٠)، والمبرد في «الكامل» (١/ ١٤-١٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعًا كما في «الجوهر النقي» (١٠/ ١٥٥-١٥٦)، و«نصب الراية» (٤/ ٨١)، وقد تقدم الكلام فيه تضعيفًا وتصحيحًا.

قال البلقيني: وهذا يقويه لكن ذاك مخصوص بحملة العلم[١]. قلت: وكذا مما يقويه أيضًا كلام الخطيب الماضي قبل حكاية هذه المسئلة.

٢٠/٢ ٢٦٧- /ومَنْ يُوافقْ غالبًا ذا الضَّبْطِ فضابطٌ أو نادرًا فَمُخْطِي
٢٦٨- وصَحَّحُوا قَبُولَ تَعديلٍ بلا ذِكْرٍ لأسبابٍ[٢] له أنْ تَثْقُلا
٢٦٩- ولم يَرَوْا قَبولَ جَرْحٍ أُبهما لِلخُلْفِ في أسبابه ورُبَّمَا
٢٧٠- استُفسر الجَرْحُ فلم يَقْدَحْ كما فَسَّرَهُ شُعْبَةُ بالرَّكْضِ فَما
٢٧١- هذا الذي عليه حفاظُ الأَثَرْ كَشَيخي الصحيحِ مَعْ أهلِ النَّظَرْ
٢٧٢- فإنْ يُقَلْ قَلَّ بيانُ مَنْ جَرَحْ كذا إذا قالوا لمثنٍ لم يَصِحْ
٢٧٣- وأبهموا فالشيخُ قد أجابا أَنْ يَجِبَ الوقفُ إذا اسْتَرابا
٢٧٤- حتى يُبِينَ بَحْثُه قَبُولَهُ كمن أُولو الصحيحِ خَرَّجُوا لهُ
٢١/٢ ٢٧٥- /ففي البخاري احتجاجًا عِكْرِمَهْ مع ابنِ مرزوقٍ وغيرُ تَرْجَمَهْ
٢٧٦- واحْتَجَّ مسلمٌ بمَنْ قَدْ ضُعِّفَا نَحْو سُويدٍ إذْ بِجَرْحٍ ما اكْتَفَى
٢٧٧- قلتُ وقد قال أبو المعالي واختاره تلميذُه الغزالي
٢٧٨- وابنُ الخطيبِ: الحقُّ أنْ يُحكمْ بما أَطْلَقه العالمْ بأسبابِهما

[**ما يعرف به الضبط**]: الثالث فيما يعرف به الضبط وتأخيره عما قبله مناسب وإن كان تقديمه أنسب لتعلق ما بعده بما قبله، لاسيما وهو سابق أول الباب في الوضع (ومن يوافق غالبًا) في اللفظ ولو أتى بأنقص لا يتغير به المعنى، أوفى المعنى (ذا الضبط ف)هو (ضابط) محتج بحديثه (أو) يوافقه (نادرًا) ويكثر من مخالفته والزيادة عليه فيما أتى به (ف)هو (مخطي) بدون همز للوزن، عديم الضبط، فلا يحتج بحديثه، وإلى ذلك أشار الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ فيمن تقوم به الحجة، فقال: «ويكون إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم».

قال: «ومن كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب[٣] صحيح لم يقبل

(١) لعله ذكره في كتابه «محاسن الاصطلاح».
(٢) في ف و م «الأسباب».
(٣) سقطت كلمة «كتاب» من ز.

حديثه كما يكون من أكثر التخليط في الشهادة لم تقبل شهادته» وقال فيما يعتضد به المرسل - كما تقدم -: «ويكون إذا شرك أحدًا من الحفاظ في حديث لم يخالفه فإن خالفه ووجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه»[١].

ويعرف الضبط أيضًا بالامتحان كما تقدم في المقلوب مع تحقيق الأمر فيه.

[**سبب الجرح والتعديل**] والرابع: في بيان سبب الجرح والتعديل، وكان إردافه الثاني - كما تقدم - أنسب (وصححوا) أي: الجمهور من المحدثين وغيرهم كما هو المشهور (قبول تعديل بلا ذكر لأسباب له) خشية (أن تثقلا) لأنها كثيرة، ومتى كلف المعدل لسرد جميعها احتاج أن يقول يفعل كذا وكذا عادًا ما يجب عليه[٢] فعله، وليس يفعل كذا وكذا عادًا ما يجب عليه تركه، وفيه طول (ولم يروا) أي: الجمهور أيضًا (قبول جرح أبهما) ذكر سببه من المجرح لزوال الخشية المشار إليها، فإن الجرح يحصل بأمر واحد و(للخلف) بين الناس (في أسبابه) وموجبه (ربما استفسر الجرح) ببيان سببه من الجارح (ف)سيذكر ما (لم يقدح) مع إطلاقه الجرح به لتمسكه بما يعتقد أنه يقتضيه أو لشدة تعنته وليس كذلك عند غيره[٣] (كما فسره شعبة) ابن الحجاج مرة (بالركض) وهو استحثاث الدابة بالرجل لتعدو، حيث قيل له: لم تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض على برذون[٤]. بكسر الموحدة وذال معجمة، الجافي الخلقة، الجلد على السير في الشعاب، والوعر من الخيل غير العربية، وأكثر ما يجلب من الروم، وحينئذ (فما) ذا يلزم من ركضه، اللهم إلا أن يكون في موضع أو على وجه لا يليق، ولا ضرورة تدعو لذلك لاسيما وقد ورد عن جماعة من الصحابة ﷺ مرفوعًا: سرعة/ المشي ٢/٢٢

---

(١) «رسالة الإمام الشافعي» ص٣٧١، ٣٨٢، ٤٦٣، وانظر أيضًا «المعرفة» للبيهقي (١/ ١٥)، و«الكفاية» ص٢٤، ١٤٤، ٤٠٥.

(٢) سقطت كلمة «عليه» من بقية النسخ.

(٣) زاد في ح و هـ فالبيان مزيل لهذا المحذور ومظهر لكونه قادحًا أو لا ويؤيد «أنه».

(٤) انظر «الكفاية» ص١١١، و«علوم الحديث» ص٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٥٢)، و«التدريب» (١/ ٣٠٦)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٤).

تذهب بهاء المؤمن[١].

ونحوه ما روى عن شعبة أيضًا أنه جاء إلى المنهال بن عمرو فسمع من داره صوتًا فتركه[٢]، قال ابن أبي حاتم: إنه سمع قراءة بالتطريب[٣]، ونحوه قول أبيه[٤] أبي حاتم - كما قاله الشارح - إنه سمع قراءة ألحان فكره السماع منه[٥]، وقول وهب بن جرير عن شعبة: أتيت منزل المنهال فسمعت منه صوت الطنبور فرجعت ولم أسأله، قال وهب: فقلت له فهلا سألته، عسى كان لا يعلم[٦]. قال شيخنا: وهذا اعتراض صحيح، فإن هذا لا يوجب قدحًا في المنهال، بل[٧] ولا يجرح الثقة بمثل قول المغيرة في المنهال: إنه كان حسن الصوت له لحن يقال له وزن سبعة[٨].

ولذا قال ابن القطان عقب كلام ابن أبي حاتم ما نصه: هذا ليس بجرحة إلا أن يتجاوز إلى حد يحرم ولم يصح ذاك عنه[٩]. انتهى.

وجرحه بهذا تعسف ظاهر، وقد وثقه ابن معين والعجلي وغيرهما كالنسائي

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٧٣)، والخطيب في «تأريخه» (١/ ٤١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٢٩٠)، عن أبي هريرة، وأخرجه عباس الدوري في «تأريخ ابن معين» (٢/ ٤٣١)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٢٧، و٧/ ٢٥٣٩)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩٤-٣٩٥)، عن ابن عمر، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٥٤٠)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص١١٤، عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٢٥)، عن أنس، هذا الحديث، مع أنه روي عن جماعة من الصحابة بعدة طرق، ضعيف ومنكر جدًا كما قال الشيخ الألباني في «الضعيفة» (١/ ٧٠- ٧٤)، و«ضعيف الجامع الصغير» (٣/ ٢١٩).

(٢) انظر «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٧٨٠)، و«تقدمة الجرح والتعديل» ص١٥٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٩)، و«التهذيب» (١٠/ ٣٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٤).

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٣٥٧)، و«التهذيب» (١٠/ ٣١٩)، و«هدي الساري» ص٤٤٦ .

(٤) في ح و هـ «ابن أبي حاتم» وهو خطأ.

(٥) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» ص١٥٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٩).

(٦) انظر «الكفاية» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٠)، و«المغني» للذهبي (٢/ ٦٧٩)، و«هدي الساري» ص٤٤٦، و«التهذيب» (١٠/ ٣٢٠)، و«التدريب» (١/ ٣٠٦)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٥).

(٧) كلمة «بل» ساقطة من ز.

(٨) «هدي الساري» ص٤٤٦، و«التهذيب» (١٠/ ٣٢٠).

(٩) انظر «التهذيب» (١٠/ ٣٢٠).

وابن/ حبان وقال الدارقطني: إنه صدوق[١]. ٢٣/٢

واحتج به البخاري في صحيحه[٢]، بل وعلقه من رواية شعبة نفسه عنه فقال في باب ما يكره من المثلة من الذبائح تابعه سليمان عن شعبة عن المنهال يعني: ابن عمرو عن سعيد - هو ابن جبير - عن ابن عمر قال: لعن النبي ﷺ من مثل بالحيوان[٣]. ووصله البيهقي[٤].

وفيه دليل على أن شعبة لم يترك الرواية عنه، وذلك إما بما لعله سمعه منه قبل ذلك أو لزوال المانع منه عنده.

وقد حكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن السماع يكره ممن يقرأ بالألحان[٥]، ونص الإمام مالك في المدونة[٦] على أن القراءة في الصلاة بالألحان الموضوعة والترجيع ترد به الشهادة.

والحق في هذه المسئلة أنه إن خرج بالتلحين لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخفى به اللفظ ويلتبس به المعنى، فالقارئ فاسق، والمستمع آثم، وإن لم يخرجه اللحن عن لفظه، وقراءته على ترتيله فلا كراهة؛ لأنه زاد بألحانه[٧] في

---

(١) انظر لتوثيق هؤلاء الأئمة تأريخ ابن معين (٢/ ٥٩٠)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ١/ ٣٥٧)، و«الميزان» (٣/ ٢٠٤)، و«ديوان الضعفاء» ص٣٠٨، و«المغني في الضعفاء» (٢/ ٦٧٩)، و«التهذيب» (١٠/ ٣١٩-٣٢٠)، و«هدي الساري» ص٤٤٦، و«فتح الباري» (٨/ ٥٥٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٥).

(٢) (٦/ ٤٠٨، و٨/ ٥٥٦).

(٣) (٩/ ٦٤٣).

(٤) في «سننه الكبرى» (٩/ ٧٠)، وقد وصله الدارمي (١٩٧٩)، وأحمد (١/ ٣٣٨، و٢/ ١٠٣) أيضًا.

(٥) راجع لذلك «تقدمة الجرح والتعديل» ص١٥٣- ١٧٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٩)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ١٤٥).

(٦) لم نقف على هذا النص في مظانه في «المدونة» إلا أن أصحاب مالك حكوا عنه أن القراءة بالألحان مكروهة أشد الكراهة وحرام، وهو يدل على ما نقله المؤلف عنه، راجع لذلك «المدونة» (١/ ٢٢٣، و١١/ ٦٣)، و«تفسير القرطبي» (١/ ١٠، ١١)، و«التذكار» له ص١١٢، ١١٣، و«زاد المعاد» (١/ ٤٨٤، ٤٨٥)، و«شرح مسلم» للنووي (٦/ ٨٠)، و«الفتح» (٩/ ٧٢).

(٧) في ز «بالآلحان».

تحسينه[١].

وكذا استفسر غير شعبة فذكر ما الجرح به غير متفق عليه فقال شعبة: قلت ٢٤/٢ للحكم/ بن عتيبة[٢] لم لم تحمل عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام[٣]. ولعله استند إلى ما يروى عنه ﷺ أنه قال: «**من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ومن كثرت ذنوبه فالنار أولى به**»[٤]، وكذا لما ورد في ذم من تكلم فيما لا يعنيه[٥].

وممن تكلم في زاذان الحاكم أبو أحمد فقال: إنه ليس بالمتين عندهم. وقال ابن حبان: كان يخطئ كثيرًا، لكن قد وثقه غير واحد[٦] وأخرج له مسلم[٧].

(١) هذا هو المسلك الوسط الذي اختاره الماوردي في «الحاوي» كما في «التبيان» للنووي ص١٣٩-١٤٠.

(٢) في ز «عيينة» وهو تصحيف.

(٣) انظر «الكفاية» ص١١٢، و«الميزان» (١/ ٣٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٠)، و«التهذيب» (٣/ ٣٠٢-٣٠٣).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٧٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٧٢- ٣٧٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢١٦)، والطبراني في «الأوسط» كما في «المجموع» (١٠/ ٣٠٢)، وأورده الذهبي في «الميزان» (١/ ١١-١٢)، والحافظ في «لسانه» (١/ ٣٦)، عن ابن عمر مرفوعًا، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١٠/ ٣٠٢) عن أبي هريرة مرفوعًا، وهذا حديث ضعيف بل قال بعضهم: موضوع، وإنما هو قول عمر بن الخطاب أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» ص٤٤، والبيهقي في «الشعب» كما في «المغني» (٣/ ١٤٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢/ ٢٣٨)، والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» (١٠/ ٣٠٢)، راجع لذلك المراجع المتقدمة. و«المغني» للعراقي (٣/ ١٤٠)، و«فيض القدير» (٦/ ٢١٣)، و«المقاصد الحسنة» ص٤٢٦، و«الفوائد المجموعة» ص٢١٦.

(٥) ولفظه: أكثر الناس ذنوبًا أكثرهم كلامًا فيما لا يعنيه، أخرجه العقيلي في ترجمة عصام وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢١٦-٢١٧)، وابن لال وابن النجار عن أبي هريرة، والسجزي في «الإبانة» عن عبدالله بن أبي أوفى، وأحمد في «الزهد» عن سلمان موقوفًا كما في «ضعيف الجامع الصغير» (١/ ٣٣٦) والحديث ضعيف ضعفه العقيلي وابن الجوزي والشيخ ناصر الدين الألباني.

(٦) راجع لكلام الأئمة فيه كلام ابن معين في الرجال ص٦٤، و«طبقات» ابن سعد (٦/ ١٧٨)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٦٥)، و«مشاهير علماء الأمصار» له ص١٠٤، و«الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٦١٤)، و«تأريخ بغداد» (٨/ ٤٨٧)، و«العبر» (١/ ٩٤)، و«الميزان» (١/ ٣٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٨١)، و«التهذيب» (٣/ ٣٠٣)، و«خلاصة تذهيب الكمال» (١/ ٣٥٧).

(٧) (٣/ ١٢٧٨- ١٢٧٩، ١٥٨٣).

وقال جرير بن عبد الحميد: أتيت سماك بن حرب فرأيته يبول قائمًا فلم أسأله عن حرف، قلت: قد خرف[١]، ولعله كان بحيث يرى الناس عورته.

وقد عقد الخطيب في الكفاية لهذا بابًا، ومما ذكر فيه مما تبعه ابن الصلاح/ في ٢٥/٢ إيراده: أن مسلم بن إبراهيم سئل عن حديث لصالح[٢] المرى، فقال ما تصنع[٣] بصالح؟ ذكروه يومًا عند حماد بن سلمة فامتخط حماد[٤]. وإدخال مثل هذا في هذا الباب غير جيد، فصالح ضعيف عندهم، ولذا حذفه المصنف، [[٥] وحينئذ فالبيان مزيل لهذا المحذور ومظهر لكونه قادحًا أو غير قادح]، بل قد بان في جميع ما ذكر عدم تحتم الجرح به (هذا) أي: القول بالتفصيل هو (الذي عليه) الأئمة (حفاظ الأثر) أي: الحديث ونقاده (ك)البخاري ومسلم (شيخي الصحيح) اللذين كانا أول من صنف فيه، وغيرهما من الحفاظ (مع أهل النظر) كالشافعي فقد نص عليه[٦]، وقال ابن الصلاح: إنه ظاهر مقرر[٧] في الفقه وأصوله[٨]، وقال الخطيب: إنه الصواب عندنا[٩].

والقول الثاني عكسه، فيشترط تفسير التعديل دون الجرح لأن أسباب العدالة يكثر التصنع فيها فيتسارع الناس إلى الثناء على الظاهر، [ف]لهذا الإمام مالك مع شدة نقله وتحريه قيل له في الرواية عن عبد الكريم بن أبي المخارق[١٠]، فقال:

---

(١) انظر «الكفاية» ص١١١، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٤٨)، و«الميزان» (١/ ٤٢٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٠)، و«التهذيب» (٦/ ٢٣٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٤٥).

(٢) في ح «الصالح».

(٣) في ح و ز «نصنع» وفي هـ «نضع».

(٤) انظر «الكفاية» ص١١٣، و«علوم الحديث» ص٩٧ .

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٦) انظر «الأم» (٦/ ٢٠٥، ٧/ ٥٣)، و«مختصر المزني» ص٣١٢، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٢٢-١٢٣)، و«أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٤١-٤٢، ٤٤)، و«المهذب مع شرحه» (١٩/ ١٤٢-١٤٣)، و«البرهان» (١/ ٦٣٠)، و«المستصفى» (١/ ١٦٢).

(٧) في ح «مقدر» وهو تحريف.

(٨) «علوم الحديث» ص٩٦ .

(٩) «الكفاية» ص١٠٨ .

(١٠) في ز «الخارق» وهو خطأ.

غرَّني بكثرة جلوسه في المسجد[١]، يعني: لما ورد من كونه بيت كل تقي[٢].

٢٦/٢ /ونحوه قول أحمد بن يونس لمن قال له: عبد اللَّه بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري ضعيف: إنما يضعفه رافضي مبغض لآبائه، لو رأيت لحيته وخضابه وهيئته[٣] لعرفت أنه ثقة[٤]، فاستدل لثقته بما ليس بحجة، لأن حسن الهيئة يشترك فيه العدل وغيره وهو ظاهر، وإن أمكن أن يقال: لعله أراد أن توسمه يقضي بعدالته فضلا عن دينه ومروءته وضبطه، لكن يندفع هذا في العمري بخصوصه بأن الجمهور على ضعفه، وكثيرًا ما يوجد مدح المرء بأنك إذا رأيت سمته علمت أنه يخشى اللَّه.

[[٥] والثالث: أنه لابد من سببهما معا للمعنيين السابقين فكما يجرح الجارح بما لا يقدح كذلك يوثق المعدل بما لا يقتضي العدالة كما بينا].

والرابع: عكسه، إذا صدر الجرح أو التعديل من عالم بصير به كما سيأتي قريبًا مع الخدش في كونه قولًا مستقلًا (فإن يقل) على القول الأول قد (قل) فيما يحكى عن الأئمة في الكتب المعول عليها في الرجال (بيان) سبب جرح (من جرح) بل اقتصروا فيها غالبًا على مجرد الحكم بأن فلانًا ضعيف أو ليس بشيء أو نحو ذلك.

---

(١) انظر «التمهيد» (١/ ٦٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٨٣)، و«الميزان» (٢/ ١٤٥)، و«التهذيب» (٦/ ٣٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني (٦١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٧٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٣) وسنده ضعيف لأن في طريقه صالحًا المري وهو ضعيف، ولكنه حسن بشواهد، منها ما أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٢) من طريق محمد بن واسع عن أبي الدرداء، قال الشيخ ناصر الدين الألباني في «الصحيحة» (٢/ ٣٤٢): وهذا إسناد رجاله ثقات فهو جيد لولا الانقطاع بين ابن واسع وأبي الدرداء، فإنه لم يسمعه منه ولا من غير الصحابة، لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة، وارتقى إلى درجة الحسن، ومنها ما رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار وقال: إسناده حسن، قال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٢٢): رجال البزار كلهم رجال الصحيح.

(٣) كلمة «هيئته» سقطة من ز.

(٤) انظر «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٦٦٥)، و«الكفاية» ص٩٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٠)، و«التدريب» (١/ ٣٠٧).

(٥) ما بين المعكوفتين يوجد في ح وهـ قبل «ونحوه قول أحمد».

(وكذا) قل بيانهم لسبب ضعف الحديث (إذا قالوا) في كتب المتون ونحوها (لمتن) إنه لم يصح بل اقتصروا أيضًا غالبًا على مجرد الحكم بضعف هذا الحديث أو عدم ثبوته أو نحو ذلك (وأبهموا) ببان السبب في الموضعين، واشتراط البيان يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر (فالشيخ) ابن الصلاح (قد أجابا) عن هذا السؤال بـ[١] (أن يجب[٢] الوقف) [[٣] من الواقف عليه كذلك] عن الاحتجاج بالراوي أو بالحديث[٤] (إذ استرابا) أي: لأجل حصول الريبة[٥] القوية/ بذلك، ويستمر واقفًا (حتى يبين) بضم أوله، من أبان أي: يظهر (بحثه) ٢٧/٢ وفحصه عن حال ذاك الراوي أو الحديث (قبوله) مطلقًا أو في بعض حديثه، والثقة بعدالته وعدم تأثير ما وقف عليه فيه من الجرح المجرد (كمن) أي: كالذي من الرواة (أولو) أي: أصحاب (الصحيح) البخاري ومسلم وغيرهما (خرجوا) فيه (له) مع كونه ممن مس من غيرهم بجرح مبهم، وقال: فافهم ذلك فإنه مخلص حسن[٦] (ففي البخاري احتجاجًا عكرمة) أي: فعكرمة التابعي مولى ابن عباس مخرج له في صحيح البخاري على وجه الاحتجاج به فضلًا عن المتابعات ونحوها، مع ما فيه من الكلام لكونه له عنه أتم مخلص، حتى أن جماعة صنفوا في الذب عن عكرمة كأبي جعفر بن جرير الطبري، ومحمد بن نصر المروزي، وأبي عبد الله بن منده، وابن حبان، وابن عبد البر.

وحقق ذلك شيخنا في مقدمته[٧] بما لا نطيل به (مع ابن مرزوق) عمرو الباهلي البصري، لكن متابعة لا احتجاجًا (وغير ترجمة) أي: راو علَى وجه الاحتجاج وغيره ممن سبق من غيره التضعيف[٨] لهم يعرف تعيينهم، والمخرج له منهم في

---

(١) سقط «ب» من ح وهـ.
(٢) زاد في ح وهـ «أي يوجب».
(٣) ما بين المعكوفتين سقط من ح وهـ.
(٤) في ز «بالاحتجاج».
(٥) في ح «الرتبة» وهو تحريف.
(٦) «علوم الحديث» ص٩٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٧٧- ١٧٩)، و«الباعث الحثيث» ص٩٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١١- ١٢)، و«التدريب» (١/ ٣٠٥-٣٠٧).
(٧) ص٤٢٥- ٤٣٠ .
(٨) في ز «بالتضعيف».

الأصول ممن في المتابعات، مع الحجة في التخريج لهم، من المقدمة أيضًا، وكذا (احتج مسلم بمن قد ضعفا) من غيره (نحو سويد) هو ابن سعيد وجماعة غيره (إذ بجرح) مطلق (ما اكتفى) كل من البخاري ومسلم لتحقيقهما نفيه، بل أكثر من فسر الجرح في سويد ذكر أنه لما عمى ربما تلقن الشيء، وهذا وإن كان قادحًا فإنما يقدح فيما حدث به بعد العمى لا فيما قبله، والظاهر أن مسلمًا عرف أن ما خرجه عنه من صحيح حديثه، أو مما لم ينفرد به طلبًا للعلو.

قال إبراهيم بن أبي طالب: قلت لمسلم: كيف استجزت[١] الرواية عن سويد في الصحيح؟ فقال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة[٢]، وذلك أن مسلمًا لم يرو في صحيحه عن أحد ممن سمع حفصًا سواه، وروى فيه عن واحد عن ابن وهب عن حفص/ (قلت وقد قال) في أصل المسئلة إمام الحرمين (أبو ٢٨/٢
المعالي) الجويني في كتابه البرهان[٣] (واختاره تلميذه) حجة الإسلام أبو حامد (الغزالي و[٤]) كذا الإمام فخر الدين (ابن الخطيب) الرازي[٥] (الحق أن يحكم) مسكن الميم أي: يقضي (بما أطلقه العالم) مسكن الميم أيضًا البصير (بأسبابهما) أي: الجرح والتعديل من غير بيان لسبب[٦] واحد منهما، واختاره القاضي أبو بكر الباقلاني ونقله عن الجمهور فقال: قال الجمهور من أهل العلم: «إذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن».

قال: «والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجارح عالمًا، كما لا

---

(١) في ح «استخرجت».
(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤١٨)، و«الميزان» (١/ ٤٣٠)، و«التهذيب» (٤/ ٢٧٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٤).
(٣) (١/ ٦٢١-٦٢٢)، وانظر أيضًا «المسودة» ص٢٦٩-٢٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٩ .
(٤) «المستصفى» (١/ ١٦٢-١٦٣)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٩ .
(٥) «المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٨-٥٨٩)، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٥).
(٦) في ز «السبب».

يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكى عدلًا»[١].

وممن حكاه عن القاضي أبي بكر، الغزالي في المستصفى[٢] لكنه حكى عنه أيضًا في المنخول خلافه[٣]، وما ذكره عنه في المستصفى هو الذي حكاه صاحب المحصول[٤]، والآمدي[٥]، وهو المعروف عن القاضي، كما رواه الخطيب عنه في الكفاية[٦] بإسناده الصحيح، واختاره الخطيب أيضًا، وذلك أنه بعد تقرير القول الأول الذي صوبه قال: «على أنا نقول أيضًا إن كان الذي يرجع إليه في الجرح عدلًا مرضيًا في اعتقاده وأفعاله/ عارفًا بصفة العدالة والجرح وأسبابهما، ٢٩/٢
عالمًا باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك قبل قوله فيمن جرحه مجملًا ولا يسأل عن سببه» انتهى.

[[٧] وقريب منه اعتماد قول الفقيه الموافق بتنجيس الماء دون مقبول الرواية غير الفقيه فإنه لابد من ذكره السبب].

وبالجملة فهذا خلاف ما اختاره ابن الصلاح في كون الجرح المبهم لا يقبل، وهو عين القول الرابع المشار إليه أولًا، ولكن قد قال ابن جماعة: «إنه ليس بقول مستقل، بل هو تحقيق لمحل النزاع وتحرير له، إذ من لا يكون عالمًا بالأسباب لا يقبل منه جرح ولا تعديل لا بإطلاق ولا بتقييد، فالحكم بالشيء فرع عن العلم التصوري به» وسبقه لنحوه التاج السبكي، قال: إنه لا تعديل وجرح[٨] إلا من العالم[٩].

---

(١) «الكفاية» ص١٠٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١١)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٤).
(٢) (١/ ١٦٢- ١٦٣).
(٣) أي يجب ذكر سبب التعديل دون الجرح، انظر «نهاية السول» (٢/ ١١٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١١)، و«التقييد والإيضاح» ص١١٨، وحكى نحو الغزالي إمام الحرمين في «البرهان» (١/ ٦٢١)، وابن تيمية في «المسودة» ص٢٦٩ .
(٤) (٢/ ١/ ٥٨٦-٥٨٧)، انظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١١)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٤).
(٥) «الإحكام» له (٢/ ١٢٣).
(٦) ص١٠٧- ١٠٨، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١١).
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٨) في ز «لا جرح».
(٩) انظر «فتح الباقي» (١/ ٣١٢)، و«الرفع والتكميل» ص٨-١٠ .

وكذا قيد في ترجمة أحمد بن صالح القول باستفسار المجرح[١] بما إذا كان الجرح في حق من ثبتت[٢] عدالته[٣]، وسبقه البيهقي فترجم: «باب لا يقبل الجرح فيمن ثبتت عدالته إلا بأن نقف على ما يجرح به»[٤].

وكذا قال ابن عبد البر: «من صحت عدالته، وثبتت[٥] في العلم إمامته وبانت همته فيه وعنايته، لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي الجارح في جرحه ببينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشهادات والعمل بما فيها من المشاهدة لذلك بما يوجب قبوله[٦]». انتهى.

٣٠/٢ / وليس المراد إقامة بينة على جرحه، بل المعنى أنه يستند في جرحه لما يستند إليه الشاهد في شهادته، وهو المشاهدة ونحوها، وأوضح منه في المراد ما سبقه به محمد بن نصر المروزي، فإنه قال: «وكل رجل ثبتت[٧] عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك بأمر لا يحتمل أن يكون غير جرحة»[٨].

ولذا كله كان المختار عند شيخنا أنه إن خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه مجملًا غير مبين السبب إذا صدر من عارف قال: «لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله» قال: «ومال ابن الصلاح في مثل هذا إلى التوقف». انتهى[٩].

---

(١) في ح وه «الجرح».
(٢) في ز «ثبته» وفي ح «تثبتت».
(٣) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ٢١).
(٤) «السنن الكبرى» له (١٠/ ١٢٤).
(٥) في ح وه «ثبت».
(٦) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٥٢-١٦٢)، و«التمهيد» (٢/ ٣٣-٣٤)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ١٠)، و«لسان الميزان» (١/ ١٦).
(٧) في ح «تثبتت».
(٨) انظر «التمهيد» (٢/ ٣٣-٣٤)، و«التهذيب» (٧/ ٢٧٣)، ونحوه قول الإمام البخاري في «جزء القراءة» ص٣٤، ونقله عنه البيهقي في «جزء القراءة» ص٣٩، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٠): «الكلام لبعض الناس في بعضهم في عرضهم ونفسهم لا يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان أو حجة ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان ثابت وحجة».
(٩) «علوم الحديث» ص٩٨، و«نزهة النظر» ص١٣٦- ١٣٧، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٢)، و«التدريب» (١/ ٣٠٨).

وقيد بعض المتأخرين[١] قبول الجرح المفسر فيمن عدل أيضًا بما إذا لم تكن هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها يحمل على الوقيعة من تعصب مذهبي، أو منافسة[٢] دنيوية وهو كذلك كما سيأتي إن شاء اللَّه مع مزيد[٣] في معرفة الثقات والضعفاء.

٢٧٩- وقَدَّمُوا الجرحَ وقيل: إنْ ظَهَرْ مَنْ عَدَّلَ الأَكْثَرَ فَهوَ المعتَبَرْ

[**تعارض الجرح والتعديل**] الخامس في تعارض الجرح والتعديل في راو واحد (وقدموا) أي: جمهور العلماء أيضًا (الجرح) على التعديل مطلقًا استوى الطرفان في العدد أم لا.

قال ابن الصلاح: إنه الصحيح[٤]، وكذا صححه الأصوليون كالفخر[٥] والآمدي[٦]/ بل حكى الخطيب اتفاق أهل العلم عليه إذا استوى العددان[٧] ٢/٣١ وصنيع ابن الصلاح مشعر بذلك[٨].

وعليه يحمل قول ابن عساكر[٩]: «أجمع أهل العلم على تقديم قول من جرح راويًا على قول من عدله واقتضت حكاية الاتفاق في التساوي كون ذلك أولى فيما إذا زاد عدد الجارحين».

قال الخطيب: «والعلة في ذلك أن الجارح يخبر عن أمر باطني قد علمه ويصدق المعدل[١٠] ويقول له قد علمت من حاله الظاهر ما علمت وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره» يعني: فمعه زيادة علم، قال: «وإخبار المعدل عن

---

(١) أي: التاج السبكي، انظر «الطبقات الكبرى» له (٢/ ١٢).
(٢) في ح وه «مناقشة» وهو تصحيف.
(٣) في ز«مزيد بيان».
(٤) «علوم الحديث» ص٩٩ .
(٥) «المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٨).
(٦) «الإحكام» (٢/ ١٢٤).
(٧) «الكفاية» ص١٠٥ .
(٨) «علوم الحديث» ص٩٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٥).
(٩) هو علي بن عساكر بن هبة الله الدمشقي، الشافعي المعروف بابن عساكر، أبو القاسم، ثقة الدين، محدث، حافظ فقيه، مؤرخ (٤٩٩-٥٧١هـ).
(١٠) زاد في ح وه «له».

العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به، فوجب لذلك أنه يكون الجرح أولى من التعديل»[١] وغاية قول المعدل كما قال العضد[٢]: «إنه لم يعلم فسقًا ولم يظنه فظن[٣] عدالته إذ العلم بالعدم لا يتصور، والجارح يقول أنا علمت فسقه، فلو حكمنا بعدم فسقه كان الجارح كاذبًا، ولو حكمنا بفسقه كانا صادقين فيما أخبرا به، والجمع أولى ما أمكن؛ لأن تكذيب العدل خلاف الظاهر» انتهى[٤].

وإلى ذلك أشار الخطيب[٥] بما حاصله أن العمل بقول الجارح غير متضمن لتهمة المزكي بخلاف مقابله.

قال: ولأجل هذا وجب إذا شهد شاهدان على رجل بحق، وشهد له آخران أنه
٣٢/٢/ قد خرج منه، أن[٦] يكون العمل بشهادة من شهد بالقضاء أولى؛ لأن شاهدي القضاء يصدقان الآخرين، ويقولان علمنا خروجه[٧] من الحق الذي كان عليه، وأنتما لم تعلما ذلك، ولو قال شاهدًا ثبوت الحق: نشهد أنه لم يخرج من الحق لكانت شهادة باطلة[٨].

لكن ينبغي تقييد الحكم بتقديم الجرح بما إذا فسر، وما تقدم قريبًا يساعده، وعليه يحمل قول[٩] من قدم التعديل، كالقاضي أبي الطيب الطبري[١٠]

---

(١) «الكفاية» ص١٠٥-١٠٦، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٥).
(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، عضد الدين الإيجي، كان إمام في المعقول، عالمًا بالأصول والمعاني والعربية، مشاركًا في الفنون. وتوفي (٧٥٦هـ)، وأشهر كتبه في أصول الفقه «شرح مختصر ابن الحاجب»، انظر «الأعلام» (٤/ ٦٦)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٠/ ٤٦-٤٨).
(٣) وفي هـ وح «نظن».
(٤) ذكره في «شرح المختصر» لابن الحاجب (٢/ ٦٥) كما في هامش «الكواكب المنير» (٢/ ٤٣٠).
(٥) في ح «مما».
(٦) في ح وهـ «إذ».
(٧) في ز «ويقولان لخروجه» وفي هـ «تقولان علمنا خروجه».
(٨) «الكفاية» ص١٠٧ .
(٩) سقطت كلمة «قول» من ح.
(١٠) سقطت كلمة «الطبري» من ز.

وغيره[١]، أما إذا تعارضا من غير تفسير فالتعديل كما قاله المزي وغيره.

وقال ابن دقيق العيد: «إن الأقوى حينئذ أن يطلب الترجيح؛ لأن كلًا منهما ينفي قول الآخر»[٢] وتعليله يخدش فيه بما تقدم، وكذا قيده الفقهاء بما إذا أطلق التعديل، أما إذا قال المعدل عرفت السبب الذي ذكره الجارح لكنه تاب منه وحسنت توبته، فإنه يقدم المعدل ما لم يكن في الكذب على النبي ﷺ، كما سيأتي في محله، وكذا لو نفاه بطريق معتبر كأن يقول المعدل عند التجريح بقتله لفلان في يوم كذا: إن فلانًا المشار إليه قد رأيته بعد هذا اليوم وهو حي فإنه حينئذ يقع التعارض لعدم إمكان الجمع ويصار إلى الترجيح. ولذا قال ابن الحاجب: «أما عند إثبات معين ونفيه باليقين فالترجيح»[٣].

(وقيل إن ظهر من عدل الأكثر) بالنصب حالًا باعتقاد تنكيره[٤] يعني: إن كان / المعدلون أكثر عددًا (فهو) أي: التعديل (المعتبر) حكاه الخطيب عن طائفة[٥]، ٣٣/٢
وصاحب المحصول[٦]؛ لأن الكثرة تقوي[٧] الظن، والعمل بأقوى الظنين واجب كما في تعارض الحديثين.

قال الخطيب: «وهذا خطأ وبعد ممن توهمه؛ لأن المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون، ولو أخبروا بذلك وقالوا: نشهد أن هذا لم يقع منه لخرجوا بذلك عن أن يكونوا أهل تعديل أو جرح؛ لأنها شهادة باطلة على نفي ما يصح ويجوز وقوعه، وإن لم يعلموه فثبت ما ذكرناه»[٨]، وإن تقديم

---

(١) انظر «لسان الميزان» (١/ ١٥).

(٢) انظر «فتح الباقي» (١/ ٣١٣).

(٣) ذكره في «المختصر» (٢/ ٦١)، كما في هامش شرح «الكوكب المنير» (٢/ ٤٣٠)، وكذا قال الآمدي في «الإحكام» (٢/ ١٢٤)، وابن اللحام في «المختصر» ص٨٧ .

(٤) قال العراقي في «شرحه» (٢/ ١٦)، وقولي: «الأكثر» هو في موضع الحال، وجاء معرفًا كما قرئ في الشاذ قوله تعالى: ﴿لنخرجن الأعز منها الأذل﴾ على أن يخرج ثلاثي قاصر، والأذل في موضع الحال.

(٥) «الكفاية» ص١٠٧ .

(٦) «المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٨)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢٣/ ١٦)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٤)، و«التدريب» (١/ ٣١٠).

(٧) في ح وهـ «يقوي».

(٨) «الكفاية» ص١٠٧، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٦)، وفتح الباقي (١/ ٣١٤)، و«التدريب» (١/ ٣١٠).

الجرح إنما هو لتضمنه زيادة خفيت على المعدل، وذلك موجود مع زيادة عدد المعدل ونقصه، ومساواته، فلو جرحه واحد وعدله مائة، قدم الواحد لذلك.

وقيل: إنهما حينئذ[١] يتعارضان فلا يرجح أحدهما إلا بمرجح، حكاه ابن الحاجب[٢]، ووجهه أن مع المعدل زيادة قوة بالكثرة، ومع الجارح زيادة قوة بالاطلاع على الباطن وبالجمع الممكن. [[٣] وقيل: يقدم الأحفظ[٤]].

ثم إن كل ما تقدم فيما إذا صدرا من قائلين، أما إذا كانا من قائل واحد كما يتفق لابن معين وغيره من أئمة النقد، فهذا قد لا يكون تناقضًا بل نسبيًا في أحدهما أو ناشئًا عن تغير اجتهاد، وحينئذ فلا ينضبط بأمر كلي، وإن قال بعض المتأخرين[٥] إن الظاهر أن المعمول به المتأخر منهما إن علم وإلا وجب التوقف.

٣٤/٢

٢٨٠- /ومُبْهَمُ التَّعْدِيلِ ليس يَكتفي ... به الخطيبُ والفقيهُ الصَّيْرَفي

٢٨١- وقيل: يكفي نحوُ أَنْ يُقالا ... حَدَّثني الثقةُ بل لو قالا

٢٨٢- جَمِيعُ أشياخي ثِقاتٌ لَوْ لَمْ ... أُسَمِّ لا يُقبلُ مَنْ قَدْ أَبْهَمْ

٢٨٣- وبَعْضُ مَنْ حَقَّقَ[٦] لم يردَّهُ ... مِنْ عالمٍ في حَقِّ مَنْ قَلَّدَهُ

٢٨٤- ولم يَرَوْا فُتياه أو عملَهُ ... على وِفاقِ المتنِ تصحيحًا لَهُ

٢٨٥- وليس تَعْدِيلًا على الصَّحِيحِ ... روايةُ العَدْلِ على التَّضْرِيح

[التعديل المبهم]: السادس في[٧] التعديل المبهم[٨]، ومجرد الرواية عن

---

(١) سقطت كلمة «حينئذ» من ح وهـ.

(٢) حكى ابن الحاجب في «المختصر» (٢/ ٦٦)، وكذلك السبكي عن ابن شعبان المالكي، انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٦)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ٢١)، و«التدريب» (١/ ٣١٠)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٥)، وهامش «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٣١).

(٣) ما بين المعكوفتين يوجد في ح وهـ قبل «وقيل إنهما».

(٤) حكاه البلقيني في «محاسن الاصطلاح» ص٢٢٤، كما في «التدريب» (١/ ٣١٠)، وزكريا الأنصاري في «فتح الباقي» (١/ ٣١٤)، وهامش «الإرشاد» للنووي (١/ ١٨١).

(٥) هو الزركشي، انظر هامش «التدريب» (١/ ٣٠٩).

(٦) في ف و م «حققه».

(٧) سقطت كلمة «في» من ز.

(٨) في ح وهـ «لمن أبهم».

المعين بدون تعديل وغير ذلك (ومبهم التعديل) أي: تعديل المبهم (ليس يكتفى[١] به) الحافظ أبو بكر (الخطيب)[٢] وعصريه أبو نصر بن الصباغ[٣] (و) من قبلهما (الفقيه) أبو بكر محمد بن عبد اللّه (الصيرفي) شارح الرسالة[٤]، وغيرهم من الشافعية كالماوردي[٥] والروياني[٦] سواء في ذلك المقلد وغيره (وقيل يكفي) كما لو عينه؛ لأنه مأمون في الحالتين معًا، نقله ابن الصباغ أيضًا في «العدة»[٧] عن أبي حنيفة، وهو ماش على قول من يحتج بالمرسل من أجل أن المرسل لو لم يحتج بالمحذوف لما حذفه، فكأنه عدله بل هو في مسألتنا أولى بالقبول لتصريحه فيها بالتعديل، ولكن الصحيح الأول؛ لأنه لا يلزم من تعديله أن يكون عند غيره كذلك فلعله إذا سماه يعرف بخلافها، وربما/ يكون قد انفرد ٣٥/٢
بتوثيقه كما وقع للشافعي في إبراهيم بن أبي يحيى[٨]، فقد قال النووي: إنه لم يوثقه غيره وهو ضعيف باتفاق المحدثين[٩]، بل إضراب المحدث عن تسميته

---

(١) في ح وه «مكتفي».

(٢) «الكفاية» ص٣٧٣- ٣٧٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٢)، و«جامع التحصيل» ص٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٤).

(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«توضيح الافكار» (٢/ ١٧١)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٤).

(٤) انظر «علوم الحديث» ص٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٢)، و«جامع التحصيل» ص٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٧١)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١١).

(٥) انظر «أدب القاضي» له (١/ ٤٠١).

(٦) انظر «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٣٧)، و«إرشاد الفحول» ص٦٧ .

(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٧١)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٣٨).

(٨) انظر «مسند الشافعي ص٨١، و«المعرفة» للبيهقي (١/ ٦٤)، و«تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي (١/ ١٨٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٥١)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧-٢٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٤٦- ٢٤٧)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٥٩).

(٩) «المجموع» (١/ ١٣٥)، و«تهذيب الأسماء (١/ ١/ ١٠٤)، وانظر أيضًا «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٢٦)، قال الحافظ: وأكثر أهل الحديث على تضعيفه لكن الشافعي كان يقول: إنه صدوق وإن كان مبتدعًا -«التلخيص الحبير» (١/ ٢١)، قال في «توضيح الأفكار» (١/ ٣١٩): قال ابن عبد البر في «التمهيد»: أجمعوا على تجريح ابن أبي يحيى، وقال ابن الوزير في العواصم: أما الإجماع على تجريحه فلا، فقد وافق الشافعي على توثيقه أربعة من الحفاظ، وهم ابن جريج وحمدان بن محمد الأصبهاني وابن عدي، وابن عقدة الحافظ الكبير، لكن تضعيفه قول الجمهور بلا مرية.

ريبة تقع ترددًا في القلب.

قال ابن أبي الدم: وهذا مأخوذ من شاهد الأصل إذا شهد عليه شاهد فرع، فلابد من تسميته للحاكم المشهود عنده بالاتفاق عند الشافعي وأصحابه، فإذا قال شاهد الفرع أشهدني شاهد أصل أشهد بعدالته وثقته أنه يشهد بكذا لم يسمع ذلك وفاقًا حتى يعينه للحاكم، ثم الحاكم إن علم عدالة شاهد الأصل عمل بموجب الشهادة وإن جهل حاله استزكاه[١] - انتهى.

وصورته (نحو أن يقالا حدثني الثقة) أو الضابط أو العدل من غير تسمية (بل) صرح الخطيب[٢] بأنه (لو قالا) أيضًا (جميع أشياخي) الذين رويت عنهم (ثقات) و(لو لم أسم) ثم روى عن واحد أبهم اسمه (لا يقبل) أيضًا (من قد أبهم) للعلة المذكورة، هذا مع كونه في هذه الصورة أعلى مما تقدم، فإنه كما نقل عن المصنف إذا قال حدثني الثقة يحتمل أنه يروى عن ضعيف يعني: عند غيره، وإذا قال جميع أشياخي ثقات، علم أنه لا يروى إلا عن ثقة، فهي أرفع بهذا الاعتبار[٣] وفيه نظر، إذ احتمال الضعف عند غيره يطرقهما معًا، بل تمتاز الصورة الثانية
٣٦/٢ باحتمال الذهول/ عن قاعدته، أو كونه لم يسلك ذلك إلا في آخر أمره[٤] كما روى أن ابن مهدي كان يتساهل أولًا في الرواية عن غير واحد بحيث كان يروى عن جابر الجعفي، ثم شدد[٥]، نعم جزم الخطيب بأن العالم إذا قال: كل من أروى لكم عنه واسميه فهو عدل رضي كان تعديلًا منه لكل من روى عنه وسماه، يعني: بحيث يسوغ لنا إضافة تعديله له، قال: وقد[٦] يوجد فيهم الضعيف لخفاء حاله على القائل[٧].

(١) لم نقف عليه وقد ذكر الخطيب في «الكفاية» ص٣٨٩ نحوه.
(٢) «الكفاية» ص٩٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٠٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«التدريب» (١/ ٣١١).
(٣) قارن بين «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٥).
(٤) في ز «آخر مرة».
(٥) انظر «الكفاية» ص٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨).
(٦) سقطت كلمة «قد» من ز.
(٧) «الكفاية» ص٩٢، وانظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨)، و«التدريب» (١/ ٣١١)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٧١).

قلت: أو لكون عمله بقوله هذا مما طرأ كما قدمته (وبعض من حقق) كما حكاه ابن الصلاح ولم يسمه، ولعله إمام الحرمين، فصل حيث (لم يرده) أي: التعديل لمن أبهم إذا صدر (من عالم) كمالك والشافعي ونحوهما من المجتهدين المقلّدين (في حق من قلده) في مذهبه[١] فكثيرًا ما يقع للأئمة ذلك فحيث روى مالك عن الثقة عن بكير بن عبد اللّه بن الأشج، فالثقة مخرمة ولده[٢]، أو عن الثقة عن عمرو بن شعيب، فقيل: إنه عبد اللّه بن وهب، أو الزهري أو ابن لهيعة[٣]، أو عمن لا يتهم من أهل العلم فهو الليث[٤].

وجميع ما يقول بلغني عن علي سمعه من عبد اللّه بن إدريس الأودي[٥]، وحيث روى الشافعي عن الثقة عن ابن[٦] أبي ذئب فهو ابن أبي فديك[٧] أو عن الثقة عن/ الليث بن سعد فهو يحيى بن حسان[٨]، أو عن الثقة عن الوليد بن كثير ٣٧/٢ فهو أبو أسامة[٩] أو عن الثقة عن الأوزاعي فهو عمرو بن أبي سلمة[١٠]، أو عن

---

(١) «البرهان» (١/ ٦٣٨)، و«علوم الحديث» ص١٠٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٦)، و«إرشاد الفحول» ص٦٧، وقد اختار هذا الرافعي في شرح المسند كما في «التدريب» (١/ ٣١١)، وتعقبه العلائي في «جامع التحصيل ص٨٠، ٩٥، ١٠٦ .

(٢) انظر «التقصي» ص٢٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨)، و«التهذيب» (١٠/ ٧٠)، و«تعجيل المنفعة» ص٥٤٨، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٦)، و«التدريب» (١/ ٣١٢).

(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨)، و«تعجيل المنفعة» ص٥٤٧- ٥٤٨، و«التدريب» (١/ ٣١٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٦).

(٤) انظر «التهذيب» (٨/ ٤٦٢)، و«التدريب» (١/ ٣١٢).

(٥) انظر «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٨٢)، و«التهذيب» (٥/ ١٤٥).

(٦) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٩)، و«مقدمة الرسالة» للإمام الشافعي ص٧٤، و«التدريب» (١/ ٣١٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٧).

(٨) انظر «مسند الشافعي ص٣٧٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٩)، و«مقدمة الرسالة» ص٧٤، و«تعجيل المنفعة» ص٥١٨، و«التدريب» (١/ ٣١٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٧).

(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٩)، و«تعجيل المنفعة» ص٥٤٨، و«التدريب» (١/ ٣١٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٨)، و«مقدمة الرسالة» ص٧٤، ولكن قال: الثقة هو عمرو بن أبي سلمة.

(١٠) انظر «فتح المغيث» (٢/ ١٩)، و«التدريب» (١/ ٣١٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٨) .

الثقة عن ابن جريج فهو مسلم بن خالد[١]، أو عن الثقة عن صالح مولى التوأمة فهو إبراهيم بن أبي يحيى[٢]، أو عن الثقة وذكر أحدًا من العراقيين فهو أحمد بن حنبل[٣].

وما روى عن عبد اللَّه بن أحمد أنه قال: كل شيء في كتاب الشافعي «أنا الثقة» فهو أبي[٤] يمكن أن يحمل على هذا، نعم في مسند الشافعي[٥] وساقه البيهقي في مناقبه عن الربيع أن الشافعي إذا قال: «أخبرني الثقة» فهو يحيى بن حسان، أو «من لا أتهم» فهو إبراهيم بن أبي يحيى، أو «بعض الناس» فيريد به أهل العراق، أو «بعض أصحابنا» فأهل الحجاز، وقال شيخنا إنه يوجد في كلام الشافعي، أخبرني الثقة عن يحيى بن أبي كثير[٦]، والشافعي لم يأخذ عن أحد ممن أدرك يحيى، فيحمل على أنه أراد بسنده إلى يحيى[٧].

بخلاف من لم يقلد كابن إسحاق حيث يقول: أخبرني من لم أتهم عن مقسم، فذلك لا يكون حجة لغيره، لاسيما وقد فسر بالحسن بن عمارة المعروف بالضعف[٨]، / وكسيبويه فإن أبا زيد قال إذا قال: سيبويه حدثني فإنما يعنيني[٩]، ٣٨/٢
وعلى هذا القول يدل كلام ابن الصباغ في العدة[١٠]، فإنه قال: إن الشافعي لم يورد ذلك احتجاجًا بالخبر على غيره وإنما ذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على

---

(١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٩)، و«فتح الباقي» (١/ ٣١٩)، و«التدريب» (١/ ٣١٤)، و«مقدمة الرسالة» ص٧٤، و«توضيح الأفكار» (١/ ٣٢)، و«إرشاد الفحول» ص٦٨ .

(٢) انظر المراجع السابقة.

(٣) انظر «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٨١)، و«التدريب» (١/ ٣١٤).

(٤) انظر مناقب الشافعي لابن أبي حاتم الرازي ص٩٦، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص٤٩٩، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٨٢)، وترجمة الإمام أحمد من «تأريخ الإسلام» للذهبي ص٢١، و«التدريب» (١/ ٣١٣- ٣١٤)، نقلًا عن «تأريخ ابن عساكر».

(٥) ص٨١، وانظر أيضًا «التدريب» (١/ ٣١٣).

(٦) سقطت كلمة «أبي» من ح و هـ.

(٧) انظر «تعجيل المنفعة» ص٥٤٨، و«التدريب» (١/ ٣١٤).

(٨) في ز «الضعيف».

(٩) انظر «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٨٠)، وأبو زيد هو سعد بن أوس الأنصاري، اختلفوا في توثيقه وتضعيفه، انظر «التهذيب» (٤/ ٣-٤).

(١٠) انظر «المسودة» ص٢٥٧، و«جامع التحصيل» ص١٠٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٨).

الحكم، وقد عرف هو من روى عنه ذلك، لكن قد توقف شيخنا [(١) في هذا القول] وقال: إنه ليس من المبحث(٢)؛ لأن المقلد يتبع إمامه ذكر دليله أم لا.

تنبيه: ألحق ابن السبكي بحدثني الثقة من مثل الشافعي دون غيره، حدثني من لا أتهم في مطلق القبول، لا في المرتبة(٣)، وفرق بينهما الذهبي وقال: إن قول الشافعي: أخبرني من لا أتهم، ليس بحجة؛ لأن من أنزله من رتبة الثقة إلى أنه غير متهم فهو لين عنده وضعيف عند غيره؛ لأنه عندنا مجهول، ولا حجة في مجهول.

ونفى الشافعي التهمة عمن حدثه لا يستلزم نفي الضعف، فإن ابن لهيعة، ووالد علي بن المديني، وعبد الرحمن بن زياد الإفريقي وأمثالهم ليسوا ممن نتهمهم على السنن وهم ضعفاء لا نقبل حديثهم للاحتجاج به(٤).

قال ابن السبكي: وهو صحيح إلا أن يكون قول الشافعي ذلك حين احتجاجه به، فإنه هو والتوثيق حينئذ سواء في أصل الحجة، وإن كان مدلول اللفظ لا يزيد على ما ذكره الذهبي(٥) (ولم يروا) أي: الجمهور كما هو قضية كلام ابن الصلاح(٦) (فتياه) أو فتواه كما هي بخط الناظم أي: العالم مجتهدًا كان أو مقلدًا (أو عمله) في الأقضية وغيرها/ (على وفاق المتن) أي: الحديث الوارد في ذلك ٣٩/٢ المعنى، حيث لم يظهر أن ذلك بمفرده مستنده (تصحيحًا له) أي: للمتن، ولا تعديلًا لراويه لإمكان أن يكون لدليل آخر وافق ذلك المتن من متن غيره، أو إجماع أو قياس، أو يكون ذلك منه احتياطًا (٧) أو لكونه ممن يرى العمل بالضعيف وتقديمه على القياس، كما تقدم عن أحمد وأبي داود، ويكون اقتصاره على هذا

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٢) انظر «النزهة» ص٨٦ .
(٣) انظر «التدريب» (١/ ٣١٢).
(٤) انظر «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٥٣- ٤٥٤)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٤٦- ٢٤٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧- ٢٩)، و«التدريب» (١/ ٣١١) بمعناه.
(٥) انظر «التدريب» (١/ ٣١٢).
(٦) «علوم الحديث» ص١٠٠ .
(٧) في ح و هـ «احتياط».

المتن أن ذكره إما لكونه أوضح في المراد، أو لأرجحيته على غيره أو بغير ذلك.

قال ابن الصلاح: وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحًا منه في صحته ولا في راويه[١] قال الخطيب: لأنه قد يكون عدل عنه لمعارض أرجح عنده منه من نسخ وغيره مع اعتقاد صحته[٢]، وبه قطع ابن كثير[٣] وممن صرح بأن العمل بخبر انفرد به راو لأجله يعني جزمًا يكون تعديلًا له، الخطيب[٤] وغيره[٥]؛ لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضي عنده، فكان ذلك قائمًا مقام التصريح بتعديله.

ونحوه قول ابن الحاجب: إن حكم الحاكم المشترط العدالة بالشهادة تعديل باتفاق[٦] وعمل العالم مثله.

٤٠/٢ /(و) كذا (ليس تعديلا) مطلقًا (على) القول (الصحيح) الذي قال به أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم (رواية العدل) الحافظ الضابط، فضلًا عن غيره، عن الراوي (على) وجه (التصريح) باسمه؛ لأنه يجوز أن يروي عمن لا يعرف[٧] عدالته، بل وعن غير عدل، فلا تتضمن روايته عنه تعديله ولا خيرًا عن صدقه، كما إذا شهد شاهد فرع على شاهد أصل لا يكون مجرد أدائه الشاهدة على شهادته تعديلًا منه له بالاتفاق، وكذا إذا أشهد الحاكم على نفسه رجلًا بما ثبت عنده لا

---

(١) «علوم الحديث» ص١٠٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٤)، و«التقريب» له ص١٣ .

(٢) «الكفاية» ص١١٤ .

(٣) «الباعث الحثيث» ص٩٧ .

(٤) «الكفاية» ص٩٢ .

(٥) كإمام الحرمين في «البرهان» (١/ ٦٢٤)، والآمدي في «الإحكام» (٢/ ١٢٥-١٢٦)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ١٣٠)، والغزالي في «المستصفى» (١/ ١٦٣)، وابن اللحام في «المختصر» ص٨٧، والمقدسي في «روضة الناظر» ص٦٠، بل هو مقتضى كلام الإمام الرازي في المحصول (٢/ ١/ ٥٩٠).

(٦) ذكره في «مختصره» (٢/ ٦١) كما في هامش «الكوكب المنير» (٢/ ٤٣١)، وكذلك حكى الاتفاق على هذه المسألة الآمدي في «الإحكام» (٢/ ١٢٥)، وابن اللحام في «المختصر» ص٨٧، وقال الإمام الرازي في «المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٩)، والغزالي في «المستصفى» (١/ ١٦٣)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ١٣٠)، والمقدسي في «الروضة» ص٦٠، وأما الحكم بالشهادة فذلك أقوى من تزكيته بالقول.

(٧) في ح وهـ «تعرف».

يكون تعديلًا له على الأصح.

وقد ترجم البيهقي في المدخل على هذه المسألة «لا تستدل بمعرفة صدق من حدثنا على صدق من فوقه»، بل صرح الخطيب بأنه لا يثبت للراوى حكم العدالة بمجرد رواية اثنين مشهورين عنه[١].

[[٢] والثاني أنه تعديل مطلقًا، إذ الظاهر أنه لا يروي إلا عن عدل، إذ لو علم فيه جرحًا لذكره لئلا يكون غاشًا في الدين، حكاه جماعة منهم الخطيب[٣].

وكذا قال ابن المنير في الكفيل[٤]: للتعديل قسمان صريحي وغير صريحي، / ٤١/٢ فالصريحي واضح، وغير الصريحي، وهو الضمني، كرواية العدل وعمل العالم.

ورده الخطيب بأنه قد لا يعلم عدالته ولا جرحه] كيف وقد وجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها[٥] عن ذكر أحوالهم مع

---

(١) «الكفاية» ص٨٩، وانظر «الباعث الحثيث» ص٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٣)، و«التدريب» (١/ ٣١٨)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٩١).

(٢) ما بين المعكوفتين يوجد في ز هكذا، «والثاني أنه تعديل مطلق، وإليه يشير قول ابن المنير في الكفيل التعديل قسمان: صريحي وغير صريحي، فالصريح واضح والآخر وهو الضمني كرواية العدل، وعمل العالم - انتهى، فإذا الظاهر أنه لا يروي إلا عن عدل إذ لو علم فيه جرحًا لذكره لئلا يكون غاشًا في الدين كله، حكاه جماعة منهم الخطيب، ورده بأنه قد لا يعلم عدالته وجرحه».

(٣) به قال بعض أهل الحديث وبعض أصحاب الشافعي، وأبو الخطاب والقاضي والحنفية وغيرهم، انظر «الكفاية» ص٨٩، و«علوم الحديث» ص١٠٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٣)، و«التقريب» له ص١٣، و«المسودة» ص٢٥٣، ٢٧١، ٢٧٣، و«الباعث الحثيث» ص٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٠)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٩)، و«التدريب» (١/ ٣١٤)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٣٧).

(٤) هو أحمد بن محمد بن منصور الجذامي الإسكندري المالكي، المنعوت بناصر الدين، المعروف بابن المنير (بضم الميم وفتح النون) أبوالعباس، عالم مشارك في النحو والعربية والأدب والفقه والأصول والبلاغة، وله الباع الطويل في علم التفسير والقراءات (٦٢٠- ٦٨٣هـ) انظر «العبر» (٥/ ٣٤٢)، و«دول الإسلام» (٢/ ١٤٣)، و«الديباج المذهب» لابن فرحون (١/ ٢٤٣-٢٤٦)، و«مرآة الجنان» (٤/ ١٩٨)، و«طبقات المفسرين» للداودي (١/ ٨٩- ٩١)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٨١)، و«مفتاح السعادة» (١/ ٤٤٣)، و«بغية الوعاة» ص١٦٨، و«الأعلام» (١/ ٢١٢)، و«معجم المؤلفين» (٢/ ١٦١- ١٦٢)، لم نعثر على كتابه «الكفيل»، ولم يذكره هؤلاء المترجمون.

(٥) في ح وهـ «في بعضهم».

علمهم بأنه غير مرضيين، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب[١].

وكذا خطَّأه[٢] الفقيه أبو بكر الصيرفي وقال: «لأن الرواية تعريف، أي: مطلق تعريف، يزول جهالة العين بها بشرطه، والعدالة بالخبرة، والرواية لا تدل على الخبرة»[٣].

وقد قال سفيان الثوري: إني لأروى[٤] الحديث على ثلاثة أوجه، فللحجة من رجل، وللتوقف فيه من آخر، ولمحبة معرفة مذهب من لا أعتد بحديثه[٥]، لكن قد عاب شعبة عليه ذلك[٦]، وقيل لأبي حاتم الرازي: أهل الحديث ربما رووا حديثًا لا أصل له ولا يصح، فقال: علماؤهم يعرفون الصحيح من السقيم، فروايتهم الحديث الواهي[٧] للمعرفة ليتبين لمن بعدهم أنهم ميزوا الآثار وحفظوها[٨].

قال البيهقي: فعلى هذا الوجه كانت رواية من روى من الأئمة عن الضعفاء[٩].

والثالث[١٠] التفصيل، فإن علم أنه لا يروى إلا عن عدل كانت روايته عن الراوي تعديلًا له، وإلا فلا، وهذا هو الصحيح عند الأصوليين كالسيف الآمدي
٤٢/٢ وابن الحاجب/ وغيرهما[١١]، بل وذهب إليه جمع من المحدثين، وإليه ميل

(١) «الكفاية» ص٨٩، ٩١، ٩٢، ٣٨٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢١)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٤-١٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢١)، و«التدريب» (١/ ٣١٤).

(٢) في ز «حكاه» وهو خطأ.

(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢١)، و«التدريب» (١/ ٣١٤).

(٤) في ز «لا أروى» وهو خطأ.

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٦٨، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٦)، و«الكفاية» ص٤٠٢، و«الجامع» للخطيب (٢/ ١٩٣)، و«مقدمة الكامل» ص١٣٦ .

(٦) انظر «الكفاية» ص٩١ .

(٧) في ح وه «بحديث الواهي».

(٨) لم نقف عليه.

(٩) لعله ذكره في «المدخل».

(١٠) في ح «الثابت» وهو خطأ.

(١١) كالجويني والغزالي والرازي والصفي الهندي وابن القشيري والكمال ابن الهمام وابن عبد الشكور وغيرهم. انظر «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٢٦- ١٢٧)، و«البرهان» (١/ ٦٢٣)، و«المستصفى» (١/ ١٦٣)، و«المحصول» (٢/ ١/ ٥٨٩)، و«مختصر ابن الحاجب» (٢/ ٦٢)، و«المسودة» ص٢٥٤- ٢٧٣، و«الروضة» ص٥٩، و«فواتح الرحموت» (٢/ ١٥٠)، و«المختصر» =

الشيخين وابن خزيمة في صحاحهم والحاكم في مستدركه ونحوه قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ فيما يتقوى به المرسل: أن يكون المرسل إذا سمى من روى عنه لم يسم مجهولًا ولا مرغوبًا عن الرواية عنه[١]، انتهى.

وأما رواية غير العدل فلا يكون تعديلًا باتفاق.

تتمة: ممن[٢] كان لا يروي إلا عن ثقة إلا في النادر: الإمام أحمد، وبقي بن مخلد، وحريز بن عثمان، وسليمان بن حرب، وشعبة[٣]، وعبد الرحمن بن مهدي، ومالك، ويحيى بن سعيد القطان، وذلك في شعبة على المشهور، فإنه كان يتعنت في الرجال ولا يروي إلا عن ثبت، وإلا فقد قال عاصم بن علي سمعت شعبة يقول: لو لم أحدثكم إلا عن ثقة لم أحدثكم عن ثلاثة[٤]، وفي نسخة[٥]: ثلاثين[٦]، وذلك اعتراف منه بأنه يروى عن الثقة وغيره، فينظر، وعلى كل حال فهو لا يروى عن متروك ولا عن من أجمع على ضعفه.

وأما سفيان الثوري فكان يترخص مع سعة علمه وشدة ورعه ويروى عن الضعفاء حتى قال فيه صاحبه شعبة: لا تحملوا عن الثوري إلا عن من تعرفون، فإنه لا يبالي عمن حمل[٧].

/ وقال الفلاس قال لي يحيى بن سعيد: لا تكتب عن معتمر إلا عمن تعرف، ٢/٤٣
فإنه يحدث عن كل[٨].

= لابن اللحام ص٨٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٦)، و«التحرير مع التقرير» (٢/ ٢٤٩)، و«التدريب» (١/ ٣١٥)، و«إرشاد الفحول» ص٦٧، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦).

(١) «رسالة الإمام الشافعي» ص٤٦٣، وانظر أيضًا «المدخل» للبيهقي (١/ ٣٠)، و«الكفاية» ص٤٠٥، و«جامع التحصيل» ص٣٧ .

(٢) في ح وهـ «من».

(٣) زاد في بقية النسخ «والشعبي».

(٤) انظر حلية الأولياء (٧/ ١٥٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٠٩)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ١٩٣).

(٥) زاد في ز «عن».

(٦) انظر «الكفاية» ص٩٠ .

(٧) انظر المصدر السابق ص٩١، و«مقدمة الكامل» ص١١٦ .

(٨) انظر «الكفاية» ص٩١، وكذلك نقل أبو حفص عن يحيى في شأن معمر، انظر «المحدث الفاصل» ص٤١٨ .

واعلم أن ما وقع في هذا الفصل من التوسط بين مسألتيه بموافقة حديث لما أفتى به العالم أو عمل به، ظاهر في المناسبة مع القول الثالث المفصل في الأول، وإن خالف ابن الصلاح هذا الصنيع.

٢٨٦- واختلفوا هل يُقبلُ المجهولُ ... وهو على ثلاثةٍ مَجْعُولُ
٢٨٧- مجهولُ عَيْنٍ: مَن له راوٍ فَقَطْ ... ورَدَّه الأكثرُ والقِسْمُ الوَسَطْ
٢٨٨- مجهولُ حالٍ باطنٍ وظاهرِ ... وحُكْمُهُ الردُّ لَدَى الجَمَاهِرِ
٢٨٩- والثالثُ: المجهولُ لِلعدالَهْ ... في باطنٍ فَقَطْ فَقَدْ رَأَى لَهْ
٢٩٠- حُجَّيَّةً في الحكمِ بعضُ مَنْ مَنَعْ ... ما قَبْلَه منهم سُلَيْمٌ فَقَطَعْ
٢٩١- به وقال الشيخُ: إنَّ العَمَلا ... يُشْبِهُ أنَّه على ذا جُعِلا
٢٩٢- في كُتبٍ مِن الحديثِ اشْتَهَرتْ ... خِبْرَةُ بعضِ مَنْ بها تَعَذَّرَتْ
٢٩٣- في باطنِ الأمرِ وبَعْضٌ يَشْهَرُ ... ذا القِسْمُ مَسْتُورًا وفيه نَظَرُ

[الاختلاف في المجهول]: السابع (واختلفوا) أي: العلماء (هل يقبل) الراوى (المجهول) مع كونه مسمى (وهو على ثلاثة) من الأقسام (مجعول) الأول (مجهول عين) وهو كما قاله غير واحد (من له راو) واحد (فقط) كجبار بالجيم وموحدة وزن شداد، الطائي وسعيد بن ذي حدان، وعبد اللَّه أو مالك بن أعز بمهملة ثم معجمة، وعمرو الملقب ذي مر الهمداني، وقيس بن كركم الأحدب، فإن كل واحد من هؤلاء لم يرو عنه سوى أبي إسحاق السبيعي، وكجرى بن كليب السدوسي البصري، وحلام بن جزل، وسمعان بن مشنج[(١)] أو مشمرج[(٢)]، وعبد اللَّه بن سعد التيمي، وعبد الرحمن بن تمر/ اليحصبي، وعمير بن إسحاق ٤٤/٢
القرشي، ومحمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، ومحمد بن عثمان بن عبد اللَّه بن موهب، وأبي يحيى مولى أبي جعدة، حيث لم يرو عن الأول إلا قتادة، وعن الثاني إلا أبو الطفيل الصحابي، وعن الثالث إلا الشعبي، وعن الرابع إلا بكير بن الأشج، وعن الخامس إلا الوليد بن مسلم،

(١) في هـ «مشيخ» وهو تصحيف.
(٢) في ز و ح «مشمر» وهو تحريف.

وعن السادس إلا عبد اللَّه بن عون، وعن السابع إلا الزهري، وعن الثامن إلا شعبة، وعن التاسع إلا الأعمش، هذا مع تخريج الشيخين لابن موهب لكن مقرونًا، والبخاري لابن نمر في المتابعة، وللمخزومي تعليقًا، وللتيمي في الأدب المفرد، ومسلم لأبي يحيى في المتابعة في أشباه لذلك تؤخذ من جزء الوحدان لمسلم كما سأنبه عليه فيمن لم يرو عنه إلا واحد إن شاء اللَّه[١].

[[٢] (و) لكن[٣] قد (رده) أي: مجهول العين (الأكثر) من العلماء مطلقًا، وعبارة الخطيب: «أقل ما يرتفع[٤] به الجهالة أي: العينية عن الراوي أن يروي عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم[٥]» بل ظاهر كلام ابن كثير الاتفاق عليه، حيث قال: المبهم الذي لم يسم أو من سمي ولا تعرف عينه لا يقبل روايته أحد علمناه، نعم. إنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لأهلها بالخيرية فإنه يستأنس بروايته ويستضاء[٦] بها في مواطن[٧]، كما أسلفت حكايته في آخر رد الاحتجاج بالمرسل.

وكأنه سلف ابن السبكي في حكاية الإجماع على الرد[٨]، ونحوه قول ابن المواق: / «لا خلاف أعلمه بين أئمة الحديث في رد المجهول الذي لم يرو عنه ٤٥/٢
إلا واحد، وإنما يحكى الخلاف عن الحنفية» يعني: كما تقدم].

وقد قبل أهل هذا القسم مطلقًا من العلماء من لم يشترط في الراوي مزيدًا على الإسلام، وعزاه ابن المواق للحنفية حيث قال: إنهم لم يفصلوا بين من روي عنه واحد وبين[٩] من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على

(١) زاد في ز «تعالى بل سيأتي كثير منهم قريبًا».
(٢) وردت عبارة ما بين المعكوفتين في ح و هـ بعد «وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة».
(٣) سقطة كلمة «لكن» من ز.
(٤) في ح «ترفع»، وفي هـ «ترتفع».
(٥) «الكفاية» ص٨٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٠٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٩)، و«التقريب» له ص١٣، و«الباعث الحثيث» ص٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٣).
(٦) في ز «يستضيئ».
(٧) «الباعث الحثيث» ص٩٧ .
(٨) «جمع الجوامع» (٢/ ١٥٠)، انظر «شرح الكوكب المنير» مع هامشة (٢/ ٤١١)، و«جمع الجوامع مع شرحه» (٣/ ٢٤٧).
(٩) سقطت كلمة «بين» من ز.

الإطلاق[١] انتهى.

وهو لازم كل من ذهب إلى[٢] أن رواية العدل بمجردها عن الراوي تعديل له بل عزا النووي في مقدمة شرح مسلم[٣] لكثيرين من المحققين الاحتجاج به، وكذا ذهب ابن خزيمة إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور[٤]، وإليه يومئ قول تلميذه ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه الجرح، إذ التجريح ضد التعديل، فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه إذ لم يكلف الناس ما غاب عنهم، وقال في ضابط الحديث الذي يحتج به ما محصله: إنه هو الذي تعرى راويه من أن يكون مجروحًا، أو فوقه مجروح أو دونه مجروح، أو كان سنده مرسلًا أو منقطعًا، أو كان المتن منكرًا[٥] فهذا مشعر بعدالة من لم يجرح ممن لم يرو عنه إلا واحدًا.

ويتأيد بقوله في ثقاته[٦]: أيوب[٧] الأنصاري عن سعيد بن جبير وعنه مهدي بن ميمون لا أدري من هو، ولا ابن من هو؟ فإن هذا منه يؤيد أنه يذكر في الثقات كل مجهول روى عنه ثقة، ولم يجرح، ولم يكن الحديث الذي يرويه منكرًا، وقد سلفت[٨]/ الإشارة لذلك في الصحيح الزائد على الصحيحين. ٤٦/٢

وقيد بعضهم القبول بما إذا كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل كابن مهدي وغيره[٩] ممن سلف ذكر جماعة منهم حيث اكتفينا في التعديل بواحد على

---

(١) لعل ابن المواق ذكر قوله هذا وذاك في «بغية النقاد».
(٢) في ز «على».
(٣) (١/ ٢٨).
(٤) انظر «مقدمة اللسان» (١/ ١٤).
(٥) «الثقات» لابن حبان (١/ ١٢-١٣)، وانظر أيضًا «الصارم المنكي» ص٩٣- ٩٤، و«مقدمة اللسان (١/ ١٤).
(٦) (٦/ ٦٠)، وانظر أيضًا «الميزان» (١/ ٤٩٢).
(٧) في ز «أبو أيوب» وهو خطأ.
(٨) في هـ و ح «سلف».
(٩) انظر «المسودة» ص٢٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٢)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٨٥)، وقد نسب العلامة الشوكاني هذا القول في إرشاد الفحول ص٥٣، إلى الحافظ ابن عبد البر.

المعتمد كما تقدم، وهو مخدوش بما بين قريبًا. وكذا خصه ابن عبد البر بمن يكون مشهورًا، أي: بالاستفاضة ونحوها[١] في غير العلم، بالزهد كشهرة مالك بن دينار به، أو بالنجدة كعمرو بن معدي كرب، أو بالأدب والصناعة ونحوها[٢]. فأما الشهرة بالعلم والثقة والأمانة فهي كافية من باب أولى، كما تقدم في الفصل الثاني، بل نقله الخطيب في الكفاية[٣] هنا أيضًا عن أصحاب الحديث فإنه قال: المجهول عند أصحاب الحديث هو من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد يعني: حيث لم يشتهر. ونحوه ما نقله[٤] ابن الصلاح عنه أيضًا أنه قال في أجوبة مسائل سئل[٥] عنها: المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم يعرفه العلماء ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد[٦].

ولذا قال ابن عبد البر: الذي أقوله أن من عرف بالثقة والأمانة والعدالة لا يضره إذا لم يرو عنه إلا واحد[٧]، ونحوه قول أبي مسعود الدمشقي الحافظ[٨]: أنه برواية الواحد/ لا ترتفع عن الراوي اسم الجهالة إلا أن يكون معروفًا في قبيلته أو ٢/٤٧ يروي عنه آخر[٩].

ويقرب من ذلك انفراد الواحد عمن يروي عن النبي ﷺ حيث جزم

---

(١) سقطت كلمة «ونحوها» من ز.

(٢) انظر «علوم الحديث» ص٢٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٢)، و«التقريب» له ص١٣، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٢)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٥٣)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٨٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٤)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١١)، و«التدريب» (١/ ٣١٨).

(٣) ص٨٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٢)، و«التقييد والإيضاح» (١٢٤).

(٤) في ح وه «نقل».

(٥) في ح وه «يسأل».

(٦) «علوم الحديث» ص١٠٢، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٩)، و«التقريب» له ص١٣.

(٧) لم نقف عليه.

(٨) هو إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي، أبو مسعود، محدث، حافظ رحال، توفي (٤٠١هـ) انظر «تأريخ بغداد» (٦/ ١٧٢- ١٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٢٢٧- ٢٣٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٦٨).

(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٤)، و«التدريب» (١/ ٣١٨).

المؤلف[١] بأن الحق أنه إن كان المضيف[٢] إلى النبي ﷺ معروفًا بذكره في الغزوات أو فيمن وفد عليه أو نحو ذلك فإنه ثبتت صحبته بذلك مع كونه لم يرو عنه إلا واحد[٣].

وخص بعضهم القبول بمن يزكيه مع رواية الواحد أحد من أئمة الجرح والتعديل، واختاره ابن القطان في بيان الوهم والإيهام[٤]، وصححه شيخنا[٥]، وعليه يتمشى تخريج الشيخين في صحيحيهما[٦] لجماعة أفردهم المؤلف بالتأليف.

فمنهم ممن اتفق عليه حصين بن محمد الأنصاري المدني، وممن انفرد به البخاري جويرية أو جارية بن قدامة، وزيد بن رباح المدني، وعبد اللّه بن وديعة الأنصاري، وعمر بن محمد بن جبير بن مطعم، والوليد بن عبد الرحمن الجارودي، وممن انفرد به مسلم، جابر بن إسماعيل الحضرمي، وخباب المدني صاحب المقصورة[٧]، حيث تفرد[٨] عن الأول الزهري، وعن الثاني أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي، وعن الثالث مالك، وعن الرابع أبو سعيد المقبري وعن الخامس الزهري، وعن السادس ابنه المنذر، وعن السابع ابن وهب، وعن الثامن عامر بن سعد بن أبي وقاص، فإنهم مع ذلك موثقون لم يتعرض أحد من أئمة الجرح والتعديل لأحد منهم بتجهيل.

نعم جهل أبو حاتم محمد بن الحكم المروزي الأحول[٩] أحد شيوخ البخاري

---

(١) في ز «المكلف».
(٢) في ح «المصنف» وهو تصحيف.
(٣) «التقييد والإيضاح» ص١٢٥، وانظر «التدريب» (١/ ٣١٩).
(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٢)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٥٣)، و«التدريب» (١/ ٣١٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٨٥)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١١)، و«إرشاد الفحول» ص٥٣.
(٥) في «النزهة» ص٨٦، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٢٤)، و«التدريب» (١/ ٣١٧).
(٦) في بقية النسخ «صحيحهما».
(٧) هو مولى فاطمة بنت عتبة أبو مسلم أدرك الجاهلية واختلف في صحبته. انظر «الاستيعاب» (٢/ ٤٣٩)، و«الإصابة» (١/ ٥٧).
(٨) زاد في ح «به».
(٩) سقطت كلمة «الأحول».

/ في صحيحه[١] والمنفرد عنه بالرواية[٢] لكونه لم يعرفه. ٤٨/٢

ولكن نقول: معرفة البخاري به التي اقتضت له روايته عنه[٣] ولو انفرد بهما[٤] كافية في توثيقه فضلًا عن أن غيره قد عرفه أيضًا، ولذا صرح ابن رشيد كما سيأتي بأنه لو عدله المنفرد عنه كفى.

وصححه شيخنا أيضًا إذا كان متأهلًا لذلك[٥]، ومن هنا ثبتت صحبة الصحابي برواية الواحد المصرح بصحبته عنه.

على أن قول أبي حاتم في الرجل: إنه مجهول لا يريد به أنه لم يرو عنه سوى واحد بدليل أنه قال في داود[٦] بن يزيد الثقفي: مجهول مع أنه قد روى عنه جماعة[٧]، ولذا قال الذهبي عقبه: هذا القول يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولًا عند أبي حاتم، ولو روى عنه جماعة ثقات[٨]، يعني أنه مجهول الحال، وقد قال في عبد الرحيم بن كردم بعد أن عرفه برواية جماعة عنه: إنه مجهول[٩].

(١) (٦/ ٦١٠ و١٠/ ٢١٥)، وقال ابن حجر في «التهذيب» (٩/ ١٢٤): وزعم صاحب الزهرة أن البخاري روى عنه أربعة أحاديث، وقال ابن القيسراني في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٤٥٨): روى عنه البخاري في صفة النبي ﷺ، والطب، وإليه أشار الحافظ في «هدي الساري» ص٤٣٨.

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٣٦)، وانظر أيضًا «المغني» للذهبي (٢/ ٥٧٢)، و«الميزان» (٣/ ٤٨)، وهدي الساري ص٤٣٨، و«التهذيب» (٩/ ١٢٤)، وقال الذهبي - ونقله عنه الحافظ- : ما علمت روى عنه غير البخاري إلا أنه ثقة.

(٣) في ح «منه».

(٤) قال في بعض «هامش الكتاب» كذا في المطبوعتين، والأظهر «به» والأمر ليس كذلك، بل الصواب ما جاء فيهما، بل كذا ورد في ت و ز والضمير يرجع إلى المعرفة والرواية ، أي: انفراد البخاري بالمعرفة به والرواية عنه.

(٥) «النزهة» ص٨٦.

(٦) في الأصل «دواد» والصحيح ما أثبتناه.

(٧) أي: قتيبة بن سعيد وهشام بن عبيد الله الرازي ومحمد بن أبي بكر المقدمي والحكم بن المبارك الخاشتي، «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٤٢٨).

(٨) ترجم له الذهبي في «الميزان» (١/ ٢٢٥)، ولكن لم نجد كلامه هذا فيه ولا في «لسانه» (٢/ ٤٢٦)، وقد ذكره البخاري في «تأريخه الكبير» (٢/ ١/ ٢١٩)، وابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢٨٧)، والذهبي في «المغني» (١/ ٢٢١)، وقال: قليل الحديث، وقد تكلم فيه.

(٩) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٣٣٩)، وقال الذهبي كذا قال أبو حاتم مع كونه يسمي من الرواة عنه أربعة مشاهر. انظر «المغني» (٢/ ٣٩٢)، و«الميزان» (٢/ ١٢٥)، و«لسانه» (٤/ ٧).

٤٩/٢ / ونحوه قوله في زياد بن جارية التميمي الدمشقي[١] مع أنه قيل في زياد هذا: إنه صحابي[٢]، وبما تقرر ظهر أن قول ابن الصلاح في بعض من خرج لهم صاحبا الصحيح ممن لم يرو عنهم إلا واحد ما نصه «وذلك مصير منهما إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولًا مردودًا برواية واحد عنه»[٣] ليس على إطلاقه.

وممن أثنى على من اعترف له[٤] بأنه لم يرو عنه إلا واحد أبو داود، فقال في عبد اللَّه بن عمر بن غانم الرعيني[٥] قاضي إفريقية: أحاديثه مستقيمة، ما أعلم حدث عنه غير القعنبي[٦]؛ وابن المديني، فقال في جون[٧] بن قتادة: إنه معروف لم يرو عنه غير الحسن البصري[٨].

---

(١) «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٥٢٧)، وانظر أيضًا «الميزان» (١/ ٣٥٥)، و«المغني» للذهبي (١/ ٢٤٢)، و«التهذيب» (٣/ ٣٥٦).

(٢) ذكره ابن أبي عاصم وأبو نعيم الأصبهانيان في الصحابة، وساقا حديثه في المسألة من طريق يونس ابن ميسرة عنه، قال كنت جالسًا عند أم الدرداء: فدخل علينا زياد بن جارية فقالت له أم الدرداء: حديثك عن رسول الله ﷺ في المسألة؟ هذا يدل على أن له صحبة، ولكن قال الحافظ: جزم بكونه تابعيًا، ابن حبان والذهبي وغيرهما، وتوثيق النسائي له يدل على أنه عنده تابعي. انظر «أسد الغابة» (٢/ ٢٦٨)، و«تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٢٠٢)، و«الكاشف» (١/ ٣٢٨)، و«التهذيب» (٣/ ٣٥٦- ٣٥٧).

(٣) «علوم الحديث» ص١٠٢- ١٠٣، انظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٠)، و«الباعث الحثيث» ص٩٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٣- ٢٤).

(٤) سقطت كلمة «له» من ح وهـ.

(٥) الرعيني: بضم الراء وفتح العين المهملة وسكون الياء هذه النسبة إلى ذي رعين من اليمن وكان من الأقيال، وهو قبيل من اليمن، انظر «الأنساب» (٦/ ١٤٣)، و«الإكمال» لابن ماكولا (٤/ ١٣٤)، و«المغني» للهندي ص١١٦.

(٦) انظر «الميزان» (٢/ ٥٨)، و«التهذيب» (٥/ ٣٣١- ٣٣٢)، ولكن قال ابن خلفون وغيره: روى عنه القعنبي وغيره، وقد وثقه ابن يونس وغيره، ولم يعرفه أبو حاتم وقال مجهول، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، توفي (١٩٠هـ) وهو ابن أربع وستين انظر المصدرين السابقين، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ١١٠)، و«ترتيب المدارك» (١/ ٣١٦-٣٢٥)، و«المغني» للذهبي (١/ ٣٤٨)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص١٥١.

(٧) هو جون (بفتح الجيم وسكون الواو) ابن قتادة بن الأعور التميمي البصري يقال له: صحبة ولم تثبت، انظر «أسد الغابة» (١/ ٣٧٠)، و«الإصابة» (١/ ٢٧١)، و«التهذيب» (٢/ ١٢٢- ١٢٣)، و«خلاصة تذهيب الكمال» (١/ ١٧٧).

(٨) انظر لقول ابن المديني «الإصابة» (١/ ٢٧١)، و«التهذيب» (٢/ ١٢٢).

وإنما أوردت كلامه لبيان مذهبه، وإلا فجون قد روى عنه غير الحسن[١]، على /أن ابن المديني نفسه قال في موضع آخر: إنه من المجهولين من شيوخ ٥٠/٢ الحسن[٢].

وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله.

ووراء هذا كله مخالفة ابن رشيد في تسميته من لم يرو عنه إلا واحد مجهول العين، مع موافقته على عدم قبوله، فإنه قال: لا شك أن رواية الواحد الثقة تخرج عن جهالة العين إذا سماه ونسبه، وقسم بعضهم المجهول فقال مجهول العين والحال معًا[٣] كعن رجل، والعين فقط كعن الثقة [[٤] يعني على القول بالاكتفاء به] أو عن رجل من الصحابة، والحال فقط كمن روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق، فأما جهالة التعيين فخارجة عن هذا كله كأن يقول أخبرني فلان أو فلان[٥] ويسميهما، وهما عدلان فالحجة قائمة بذلك، فإن جهلت عدالة أحدهما مع التصريح باسمه أو إبهامه فلا[٦] [[٧] انتهى وينظر في إلحاق مسألة الباب بأي أقسامه].

(والقسم الوسط) أي: الثاني (مجهول حال باطن) وحال (ظاهر) من العدالة. وضدها مع عرفان عينه برواية عدلين عنه (وحكمه الرد) وعدم القبول (لدى) أي: عند (الجماهر) من الأئمة[٨] وعزاه[٩] ابن المواق للمحققين ومنهم أبو حاتم

---

(١) انظر «الميزان» (١/ ١٩٨)، و«التهذيب» (٢/ ١٢٢)، و«خلاصة تذهيب الكمال» (١/ ١٧٧).
(٢) انظر «الإصابة» (١/ ٢٧١)، و«التهذيب» (٢/ ١٢٢)، وقد وافقه الإمام أحمد بأنه قال: لا يعرف، وأبو بكر ابن مفوز بأنه قال: إنه مجهول، انظر المصدرين السابقين، و«الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٥٤٢)، و«المغني» للذهبي (١/ ١٣٨).
(٣) زاد في ح و هـ «من لم يسم».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٥) سقطت كلمة «أو فلان» من ز.
(٦) لم نقف على قول ابن رشيد.
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٨) زاد في ح وهـ «كما قال ابن الصلاح».
(٩) في ز «عزاها».

الرازي وما حكيناه من صنيعه فيما تقدم يشهد له.

وكذا قال الخطيب: لا يثبت للراوي حكم العدالة برواية الاثنين عنه[١].

٥١/٢ / وقال ابن رشيد: لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحد واثنين ما لم يصرح الواحد أو غيره بعدالته، نعم كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوي حسن الظن به.

وأما المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء فهم متروكون، كما قال ابن حبان، على الأحوال كلها[٢].

وتوجيه هذا القول أن مجرد الرواية عن الراوي لا تكون تعديلًا له على الصحيح كما تقدم، وقيل: تقبل مطلقًا، وهو لازم من جعل مجرد رواية العدل عن الراوي تعديلًا له كما تقدم مثله في القسم الأول وأولى بل نسبه ابن المواق لأكثر أهل الحديث كالبزار والدارقطني.

وعبارة الدارقطني: «من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته». وقال أيضًا في الديات نحوه[٣]، وكذا اكتفى بمجرد روايتهما ابن حبان[٤]، بل توسع كما تقدم في مجهول العين، وقيل: يفصل، فإن كان لا يرويان إلا عن عدل قبل وإلا فلا.

(و) القسم (الثالث المجهول للعدالة) أي: مجهول العدالة (في باطن فقط) مع كونه عدلًا في الظاهر (فـ) هذا (قد رأى: له حجية) أي: احتجاجًا به (في الحكم بعض من منع) من الشافعية (ما قبله) من القسمين (منهم) الفقيه (سليم) بضم أوله مصغرًا، ابن أيوب الرازي[٥]، وزاد (فقطع) أي: جزم (به) لأن الأخبار تبنى على حسن الظن بالراوي، وأيضًا فلتعسر[٦] الخبرة الباطنة على الناقد.

---

(١) «الكفاية» ص٨٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥).

(٢) انظر كتاب «المجروحين» له (١/ ٩٨).

(٣) «سنن الدارقطني» (٢/ ٣٦١)، وانظر أيضًا «نصب الراية» (٤/ ٣٩٥).

(٤) فليراجع لذلك ثقاته لأنه ذكر فيه الرواة الذين لم يرو عنهم إلا واحد أو اثنان.

(٥) هو سليم بن أيوب بن سليم الرازي الشافعي، أبو الفتح، فقيه، أصولي، مفسر، محدث، توفي (٤٤٧هـ) انظر «وفيات الأعيان» (٢/ ٣٩٧)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٤/ ٣٨٨)، و«معجم المؤلفين» (٤/ ٢٤٣).

(٦) في ز «فلنفسر» وهو خطأ.

وبهذا فارق الراوي الشاهد، فإن الشهادة تكون عند الحكام[١] وهم لا تتعسر عليهم/ لا سيما مع اجتهاد الأخصام في الفحص عنها[٢]، بل عزى الاحتجاج بأهل ٥٢/٢ هذا القسم كالقسم الأول لكثيرين من المحققين النووي في مقدمة شرح مسلم[٣].

قلت: ومنهم أبو بكر بن فورك[٤]، وكذا قبله أبو حنيفة[٥] خلافًا للشافعي، ومن عزاه إليه فقد وهم (وقال الشيخ) ابن الصلاح (إن العملا يشبه أنه على ذا) القول الذي قطع به سليم(جعلا في كتب) كثيرة[٦] (من الحديث اشتهرت) وتداولها الأئمة فمن دونهم حيث خرج فيها لرواة (خبرة بعض من) خرج له منهم (بها) أي: بالكتب لتقادم العهد بهم (تعذرت في باطن الأمر)[٧] فاقتصروا في البعض على العدالة الظاهرة. وفيه نظر بالنسبة للصحيحين، فإن جهالة الحال مندفعة عن جميع من خرجا له في الأصول، بحيث لا نجد أحدًا ممن خرجا له كذلك يسوغ إطلاق اسم الجهالة عليه أصلًا، كما حققه شيخنا في مقدمته[٨]، وأما بالنظر لمن عداهما لاسيما من لم يشترط الصحيح، فما قاله ممكن، وكأن

---

(١) في ز «الإحكام».

(٢) راجع لقول سليم الرازي، «علوم الحديث» ص١٠١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٦- ١٨٧)، و«الباعث الحثيث» ص٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٤)، و«التدريب» (١/ ٣١٦)، و«شرح جمع الجوامع» (٣/ ٢٤٦)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ١٩٢).

(٣) (١/ ٢٨)، انظر «فتح الباقي» (١/ ٣٢٥).

(٤) انظر لقول ابن فورك «جمع الجوامع» مع شرحه (٣/ ٢٤٦)، وشرح الكوكب المنير (٢/ ٢٤٦)، وأما ابن فورك فهو محمد بن الحسن ابن فورك الشافعي أبو بكر، متكلم، فقيه، مفسر، أصولي، توفي (٤٠٦هـ) انظر «الطبقات الكبرى» للسبكي (٤/ ١٢٧)، وما بعدها، و«معجم المؤلفين» (٩/ ٢٠٨).

(٥) راجع لذلك «المستصفى» (٢/ ١٥٧)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١١٠)، و«الروضة» ص٥٧، و«المسودة» ص٥٣، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٧)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٢-١١٣)، و«جمع الجوامع» مع شرحه (٣/ ٢٤٦)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١٢)، و«إرشاد الفحول» ص٥١، و«فواتح الرحموت» (١/ ١٤٦).

(٦) سقطت كلمة «كثيرة» من ح وهـ.

(٧) «علوم الحديث» ص١٠١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٨٧-١٨٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٢٤-١٢٥).

(٨) «هدي الساري» (ص٣٨٤).

الحامل لهم على هذا المسلك غلبة العدالة على الناس في تلك القرون الفاضلة.

ولذا قال بعض الحنفية: المستور في زماننا لا يقبل لكثرة الفساد وقلة الرشاد، وإنما كان مقبولًا في زمن السلف الصالح[١]، هذا مع احتمال اطلاعهم على ما لم
٥٣/٢ نطلع/ عليه نحن[٢] من أمرهم (وبعض) من الأئمة، وهو البغوي، في تهذيبه[٣] (يشهر) بفتح أوله وثالثه يعني: يسمى (ذا القسم مستورًا) وتبعه عليه الرافعي[٤] ثم النووي فقال في النكاح من الروضة[٥]: إن المستور من عرفت عدالته ظاهرًا لا باطنًا، وقال إمام الحرمين: المستور من لم يظهر منه نقيض العدالة ولم يتفق البحث في الباطن عن عدالته.

قال: وقد تردد المحدثون في قبول روايته، والذي صار إليه المعتبرون من الأصوليين أنها لا تقبل، قال: وهو المقطوع به عندنا[٦]، وصحح النووي في شرح المهذب[٧] القبول، وحكى الرافعي في الصوم[٨] وجهين من غير ترجيح.

قيل: والخلاف مبني على شرط قبول الرواية، أهو العلم بالعدالة أو عدم العلم بالمفسق؟ إن قلنا بالأول لم يقبل[٩] المستور، وإلا قبلناه.

وأما شيخنا فإنه بعد أن قال: وإن روى عنه اثنان فصاعدًا ولم يوثق فهو مجهول الحال وهو المستور.

وقد قبل روايته جماعة بغير قيد يعني بعصر دون آخر، وردها الجمهور. قال:

---

(١) انظر «تغيير التنقيح» ص١٤٦، و«التوضيح مع التلويح» (٢/ ٦)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٤١٣)، و«إرشاد الفحول» ص٥٣، و«فواتح الرحموت» (٢/ ١٤٧).

(٢) في بقية النسخ «نحن عليه».

(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢١، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٦).

(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢١، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٧).

(٥) (٧/ ٤٦)، وانظر أيضًا «الإرشاد» (١/ ١٨٥)، و«التقريب» له ص١٣.

(٦) «البرهان» (١/ ٦١٤).

(٧) (٩/ ٣٤)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٧)، و«التدريب» (١/ ٣١٧).

(٨) «فتح العزيز في شرح الوجيز» (٦/ ٢٥٦- ٢٥٧)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥).

(٩) في ح وه «لم تقبل».

والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها، بل يقال هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين[١]، ورأى أنا إذا كنا نعتقد على شيء يعني: مما لا دليل فيه بخصوصه بل للجري[٢] على الإباحة الأصلية فروى/ لنا مستور تحريمه[٣] أنه يجب الانكفاف عما كنا ٢/٥٤ نستحله إلى تمام البحث عن حال الراوي.

قال: وهذا[٤] هو المعروف من عادتهم وشيمهم، وليس ذلك حكمًا منهم بالحظر المرتب على الرواية، وإنما هو توقف في الأمر، فالتوقف عن الإباحة يتضمن الانحجاز وهو في معنى الحظر وذلك مأخوذ من قاعدة في الشريعة ممهدة وهو التوقف عند بدء وظهور الأمور إلى استبانتها، فإذا ثبتت العدالة فالحكم بالرواية إذ ذاك، ولو فرض فارض التباس حال الراوي واليأس عن البحث عنها بأن يروى مجهول ثم يدخل في غمار الناس، ويعز[٥] العثور عليه فهذه مسألة اجتهادية عندي.

والظاهر أن الأمر: إذا انتهى إلى اليأس لم يجب الانكفاف وانقلبت الإباحة كراهية[٦]، قال شيخنا: ونحوه أي: القول بالوقف قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر[٧] - انتهى. وينظر في «وانقلبت الإباحة كراهة».

[٨] ووراء هذا أن قوله بالوقف لا ينافيه ما حكيناه أولًا من جزمه بعدم قبوله، فالمرسل مع كونه ضعيفًا صرح ابن السبكي بأن الأظهر وجوب الانكفاف إذا دل على محظور ولم يوجد سواه، بل قيل عن الشافعي احتجاجه به إذا لم يجد سواه[٩] كما أوضحت ذلك في بابه، ونحوه ما أسلفته في أثناء الحسن عن أحمد

---

(١) «البرهان» (١/ ٦١٤)، و«النزهة» ص٨٧، وزاد في ح وهـ «يعني صريحًا».
(٢) في ح وهـ «المجرى».
(٣) في ح «نحريمه» وهو تصحيف.
(٤) في ح «وقال هذا».
(٥) في ح «يعتز».
(٦) «البرهان» (١/ ٦١٥- ٦١٦).
(٧) «النزهة» ص٨٧ .
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ، وزاد فيهما هنا «أهو إثبات للكراهة أو نفي لها».
(٩) «جمع الجوامع» مع شرحه (٣/ ٢٧٨- ٢٧٩).

أنه لا يخالف ما يضعف إلا إن وجد ما يدفعه، فثبت بهذا كله أن الاحتياط لأجل رواية راو لا ينافيه عدم قبوله، ولكن الذي مشى عليه النووي كما في آخر الموضوع استحباب التنزه إذا وجد ضعيف لكراهة بعض البيوع والأنكحة احتياطًا].

٥٥/٢ /ثم إنه[١] ممن وافق البغوي ومن تابعه في تسمية من لم تعرف عدالته الباطنة مستورًا ابن الصلاح[٢] (وفيه نظر) إذ في عبارة الإمام[٣] الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في اختلاف الحديث[٤] ما يدل على أن الشهادة التي يحكم الحاكم بها هي العدالة الظاهرة، فإنه قال في جواب سؤال أورده: فلا يجوز أن يترك الحكم[٥] بشهادتهما إذا كانا عدلين في الظاهر، وحينئذ فلا يحسن تعريف المستور بهذا[٦]، فإن الحاكم لا يسوغ له الحكم بالمستور[٧]، وأيضًا يكون خادشًا بظاهره[٨] في قول الرافعي في الصوم[٩] مما أشار الشارح[١٠] لتأييد ابن الصلاح به: العدالة الباطنة هي التي يرجع فيها إلى أقوال المزكين يعني: ثبتت عند الحاكم أم لا، كما حمله عليه بعض المتأخرين، ولكن[١١] الظاهر أن الشافعي إنما أراد الاحتراز عن الباطن الذي هو ما في نفس الأمر لخفائه عن كل واحد، وكلامه في أول اختلاف الحديث[١٢] يرشد لذلك؛ فإنه قرر أنا إنما كلفنا العدل بالنظر لما يظهر لنا لأنا لا

---

(١) في ز «إن».
(٢) «علوم الحديث» ص١٠١ .
(٣) سقطت كلمة «الإمام» من ح وهـ.
(٤) ص٥٢٩، في آخر الأم، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٢٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٢٨- ٣٢٩).
(٥) في ز «الحاكم».
(٦) زاد في ح وهـ «للإمام».
(٧) في ح وهـ «بمن لم يعلم عدالته في الباطن» بدل «بالمستور».
(٨) سقطت كلمة «بظاهره» من ح وهـ.
(٩) «فتح العزيز في شرح الوجيز» (٦/ ٢٥٦-٢٥٧).
(١٠) انظر «فتح المغيث» له (٢/ ٢٥)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢١ .
(١١) زاد في ح وهـ «و».
(١٢) ص٤٧٦ في آخر «الأم»، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٢٩).

نعلم مغيب غيرنا، ولذا لما نقل الزركشي ما أسلفت حكايته عن الرافعي في العدالة الباطنة ذكر أن نص الشافعي في اختلاف الحديث يؤيده، على أنه يمكن أن يقال لمن تمسك بظاهر كلام الشافعي بشهادتهما لما انضم إلى العدالة الظاهرة من سكوت الخصم عن إبداء قادح فيهما مع توفر الداعية على الفحص فافترقا، ولكن يمكن المنازعة في هذا بأن الخصم/ قد يترك حقه في الفحص بخلاف غيره من ٥٦/٢
الأحكام، فمحله التشدد. وأما النزاع في كلام ابن الصلاح بما نقله الروياني في البحر[١] عن نص الشافعي في الأم[٢] مما ظاهره أن المستور من لم يعلم سوى إسلامه، فإنه قال: لو حضر العقد رجلان مسلمان ولا يعرف حالهما من الفسق والعدالة انعقد النكاح بهما في الظاهر، قال: لأن الظاهر من المسلمين العدالة، فيمكن أن يقال[٣]: إنه لا يمنع شمول المستور لكل من هذا، وما قاله البغوي كما هو مقتضى التسمية.

ومن ثم جعل بعض المتأخرين أقسام المجهول كلها فيه وشيخنا ما عدا الأول[٤] وهو أشبه، بل فسر بعضهم مما صححه السبكي: المستور بمن ثبتت عدالته وانقطع خبره مدة يحتمل طرق نقيضها.

ثم إن الشافعي إنما اكتفى بحضورهما العقد مع رده المستور؛ لأن النكاح مبناه على التراضي، بخلاف غيره من الأحكام، فمحله التشدد، وأيضًا فذاك عند التحمل، ولهذا لو رفع العقد بهما إلى حاكم لم يحكم بصحته كما نقله في الروضة[٥] عن الشيخ أبي حامد وغيره.

ويتأيد بأن الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أطلق في اختلاف الحديث[٦] له عدم احتجاجه بالمجهول، ونحوه حكاية البيهقي في المدخل[٧] عنه أنه لا يحتج بأحاديث

---

(١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥).
(٢) (٥/ ٢٢)، وانظر أيضًا «مختصر المزني» ص١٦٤، بآخره.
(٣) في ز «إنه».
(٤) «النزهة» ص٨٧ .
(٥) (٧/ ٤٧).
(٦) ص٤٧٩-٤٨٧ بآخر «الأم»، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥).
(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥)، وقد حكى البيهقي عن الإمام الشافعي في «المعرفة» =

المجهولين، على أن البدر الزركشي نقل عن كلام الأصوليين مما قد يتفق مع كلام الرافعي الماضي: أن المراد بالعدالة الباطنة الاستقامة بلزومه أداء أوامر الله وتجنب مناهيه وما يثلم مروءته سواء ثبت عند الحاكم أم لا[١].

٥٧/٢ /[**عدم قبول المجهول**]: إذا علم هذا فالحجة في عدم قبول المجهول أمور:

أحدها: الإجماع على عدم قبول غير العدل، والمجهول ليس في معنى العدل في حصول الثقة بقوله ليلحق به.

الثاني: أن الفسق مانع من القبول كما أن الصبى والكفر مانعان منه، فيكون الشك فيه أيضًا مانعًا من القبول كما أن الشك فيهما مانع منه.

الثالث: أن شك المقلد في بلوغ المفتي مرتبة الاجتهاد أو في عدالته مانع من تقليده، فكذلك الشك في عدالة الراوي يكون مانعًا من قبول خبره، إذ لا فرق بين حكايته عن نفسه اجتهاده، وبين حكايته خبرًا عن غيره.

والحجة لمقابله قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦] فأوجب التثبت عند وجود الفسق، فعند عدم الفسق لا يجب التثبت فيجب العمل بقوله، وهو المطلوب.

وبأن النبي ﷺ قبل شهادة الأعرابي برؤية الهلال ولم يعرف منه سوى الإسلام بدليل أنه قال: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أن محمدًا رسول الله؟ قال: نعم، قال: يا بلال! أذن في الناس أن يصوموا غدًا، أخرجه أبو داود[٢] والترمذي[٣] والنسائي[٤]، فرتب العمل بقوله على العلم بإسلامه، وإذا

= (١/ ٣٨)، ورسالته التي أرسلها إلى إمام الحرمين ص٢٨٠، و«جزء القراءة خلف الإمام» ص١٠٤- ١٠٥ .

(١) لم نقف على قول الزركشي هذا وذاك.

(٢) (٢٣٢٣، ٢٣٢٤).

(٣) (٦٩١).

(٤) (٤/ ١٣١، ١٣٢)، وأخرجه أيضًا ابن ماجه (١٦٥٢)، والدارمي (٦٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٩- ٣٨٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٠١-٢٠٢)، والدارقطني (١/ ٢٢٧-٢٢٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢١١- ٢١٢)، من طرق عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، وقال الحاكم: هذا الحديث =

جاز ذلك في الشهادة جاز في الرواية بطريق الأولى.

/ وأجيب عن الأول بأنا إذا علمنا زوال الفسق ثبتت العدالة؛ لأنهما[١] لا ثالث ٢/٥٨
لهما، فمتى علم نفي أحدهما ثبت الآخر، وعن الثاني بأن القضية محتملة من حيث اللفظ وليس في الحديث دلالة لعدم معرفة عدالته[٢] بعد ذلك، وأيضًا فقضايا الأعيان[٣] تتنزل على القواعد، وقاعدة الشهادة العدالة، فيكون النبي ﷺ قبل خبره؛ لأنه علم حاله، إما بوحي أو بغير ذلك[٤].

٢٩٤- والخُلْفُ في مبتدعٍ ما كُفِّرَا ... قيل: يُرَدُّ مُطلقًا واسْتُنكِرَا

٢٩٥- وقيل: بل إذا اسْتَحلَّ الكَذِبَا ... نُصْرَةَ مَذْهَبٍ له ونُسِبَا

٢٩٦- للشافعيِّ إذْ يقولُ: أَقْبَلُ ... مِنْ غيرِ خَطَّابِيَّةٍ ما نَقَلُوا

٢٩٧- والأكثرون، ورآه الأَعْدَلا ... رَدُّوا دُعاتَهم فَقَطْ ونَقَلا

٢٩٨- فيه ابنُ حِبَّانَ اتفاقًا ورَوَوْا ... عَنْ أَهْلِ بِدْعٍ في الصحيحِ ما دَعَوْا

[رواية المبتدع]: الثامن: في المبتدع، والبدعة هي[٥] ما أحدث على غير مثال متقدم فيشمل المحمود والمذموم، ولذا قسمها العز بن عبد السلام[٦]، كما أشير إليه إن شاء اللَّه عند التسميع بقراءة اللحان[٧] إلى الأحكام الخمسة وهو واضح،

= صحيح. ووافقه الذهبي والصواب أنه ضعيف مرسل. انظر «نصب الراية» (٢/ ٤٤٣)، و«مختصر السنن» للمنذري (٣/ ٢٢٨)، و«تحفة الأشراف» للمزي (٥/ ١٣٧- ١٣٨)، و«التلخيص الحبير» (٢/ ١٨٧)، و«تنقيح الرواة» (٢/ ٣١-٣٢)، و«إرواء الغليل» (٤/ ١٥-١٦).

(١) زاد في ح وه «ضدان».

(٢) في ز «لعدم معرفته» وسقطت منها كلمة «عدالته».

(٣) في ح وه «لكن قضايا الأعيان».

(٤) راجع لأدلة النافين والمثبتين ومناقشتها «المستصفى» (٣/ ١٥٨- ١٥٩)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١١١- ١١٧)، و«أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٥- ١٤)، و«الروضة» ص٥٧- ٥٨، و«التبصرة» للشيرازي ص٣٣٧- ٣٣٨، و«الكفاية» ص٨٢- ٨٤، و«الروض الباسم» (١/ ٢١- ٢٨)، و«إرشاد الفحول» ص٥٤.

(٥) في ز «وهو».

(٦) في أواخر قواعد الشريعة، انظر «الاعتصام» للشاطبي (١/ ١٨٨- ١٩٢)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ٢٥١- ٢٥٥)، و«فتح الباري» (١٣/ ٢٥٤).

(٧) في ح وه «الألحان».

ولكنها خصت شرعًا[١] بالمذموم مما هو خلاف المعروف عن النبي ﷺ، فالمبتدع من اعتقد ذلك لا بمعاندة[٢]/ بل بنوع شبهة (والخلف) أي: الاختلاف ٥٩/٢
واقع بين الأئمة (في) قبول رواية (مبتدع) معروف بالتحرز من الكذب وبالتثبت في الأخذ والأداء مع باقي شروط القبول (ما كفرا) أي: لم يكفر ببدعته تكفيرًا مقبولًا كبدع الخوارج والروافض[٣] الذين لا يغلون ذاك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافًا ظاهرًا، لكنه مستند إلى تأويل ظاهر سائغ (قيل يرد مطلقًا) الداعية وغيره لاتفاقهم على رد الفاسق بغير تأويل فيلحق به المتأول، فليس ذلك بعذر، بل هو فاسق بقوله وبتأويله فيضاعف[٤] فسقه كما استوى الكافر المتأول والمعاند بغير تأويل.

قال غير واحد، منهم ابن سيرين: إن هذا العلم دين فانظر عمن تأخذ دينك[٥]، بل روي مرفوعًا من حديث أنس[٦] وأبي هريرة[٧].

وكذا روي عن ابن عمر أنه ﷺ قال له: يا ابن عمر! دينك دينك، إنما هو

---

(١) في ز «فرعًا» وهو تحريف.
(٢) في ز «بمعاند».
(٣) في ح «الرفض» وهو خطأ.
(٤) في ح وه «فضاعف».
(٥) أخرج هذا القول مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ١٤)، والدارمي (٤٢٥، ٤٣٠، ٤٣٥)، والجوزجاني في «أحوال الرجال» ص٣٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٥)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢١-٢٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٤٦)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤١٤، والخطيب في «الكفاية» ص١٢١، ١٢٢، و«الجامع» (١/ ١٢٩)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٦).
(٦) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ١٥٥)، و«مقدمته» ص٢٣٦، والخطيب في «الجامع» (١/ ١٢٩)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١٢٤).
(٧) أخرجه أبو نصر السجزي في «الإبانة» والديلمي في «مسند الفردوس» كما في «فيض القدير» (٢/ ٥٤٦)، و«مرقاة المفاتيح» (١/ ٣٥٨)، و«ضعيف الجامع الصغير» (٢/ ٢٠٢)، ذكر السيوطي في «الجامع الصغير» وأعلم عليه علامة الضعف. وقال الشيخ عبد الله المباركفوري: المرفوع ضعيف. والصحيح أنه قول ابن سيرين، وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: هو ضعيف جدًا، وأحال على الأحاديث الضعيفة (٢٤٨١)، وهو كما قالوا فإن فيه خليد بن دعلج أبو حلبس ضعفه أحمد ويحيى والنسائي، وغيرهم. وقال ابن حبان: كثير الخطأ، انظر «الميزان» (١/ ٣٠٩-٣١٠)، و«التهذيب» (٣/ ١٥٨-١٥٩).

لحمك ودمك، فانظر عمن تأخذ - خذ عن الذين استقاموا، ولا تأخذ عن الذين مالوا[١]، / ولا يصح، وقال علي بن حرب: من قدر أن لا يكتب الحديث إلا عن ٦٠/٢
صاحب سنة فإنهم لا يكذبون[٢]، كل صاحب هوى يكذب ولا يبالي[٣]، وهذا القول، كما قال الخطيب في الكفاية[٤]، مروي عن طائفة من السلف، منهم مالك، وكذا نقله الحاكم عنه[٥] ونصه في المدونة[٦] في غير موضع يشهد له وتبعه أصحابه[٧]، وكذا جاء عن القاضي أبي بكر الباقلاني وأتباعه[٨]، بل نقله الآمدي عن الأكثرين[٩]، وجزم به ابن الحاجب[١٠] (واستنكرا) أي: أنكر هذا القول ابن الصلاح، فإنه قال: إنه بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة[١١]، كما سيأتي آخر هذه المقالة، وكذا

---

(١) أخرجه ابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٣٦، والخطيب في «الكفاية» ص١٢١، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١٢٣)، وقال: فيه عطاف بن خالد المخزومي وهو مجروح، وقد اختلف في توثيقه وتضعيفه والراجح أنه صدوق يهم، انظر كتاب «المجروحين» لابن حبان (٢/ ١٩٣)، و«الميزان» (٢/ ١٩٦)، و«التهذيب» (٧/ ٢٢١-٢٢٣)، و«التقريب» ص ٣٦٢ .

(٢) زاد في ح «و».

(٣) انظر «الكفاية» ص١٢٣ .

(٤) ص١٢٠، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦).

(٥) ما حكاه الحاكم عن مالك كالآتي: «ولا يؤخذ العلم عن صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه» انظر «معرفة علوم الحديث» ص١٦٨، و«المدخل» ص١٦، وكذا الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٠٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٢)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص١٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٦٦)، ولكن هذا القول يفرق بين الداعي وغيره.

(٦) لم نجده في مظانه.

(٧) انظر «مقدمة اللسان» (١/ ١٠).

(٨) «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٠٣)، و«المستصفى» (١/ ١٦٠)، و «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧، و«نهاية السول» (٢/ ١٠٨)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٠)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩).

(٩) «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٠٣)، وانظر أيضًا المراجع السابقة.

(١٠) ذكره في مختصر المنتهى، انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٧، و«نهاية السول» (٢/ ١٠٨)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣٥).

(١١) «علوم الحديث» ص١٠٤، وانظر أيضًا «الباعث الحثيث» ص٩٩، و «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٠).

قال شيخنا: إنه بعيد، قال: وأكثر ما علل به أن في الرواية عنه ترويجًا لأمره وتنويهًا بذكره، وعلى هذا ينبغي أن لا يروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع[١].

قلت: وإلى هذا التفصيل مال ابن دقيق العيد حيث قال: إن وافقه غيره فلا يلتفت/ إليه هو[٢] إخمادًا لبدعته وإطفاء لناره، يعني: لأنه كان يقال كما قال رافع ابن أشرس: من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه[٣]، وإن لم يوافقه أحد، ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده، مع ما وصفنا من صدقه، وتحرزه عن الكذب، واشتهاره بالتدين، وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته، فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة إهانته و[٤] إطفاء بدعته[٥] (وقيل) إنه لا يرد المبتدع مطلقًا (بل إذا استحل الكذبا) في الرواية أو الشهادة (نصرة) أي: لنصرة (مذهب له) أو لغيره ممن هو متابع له كما كان محرز أبو رجاء يفعل حسبما حكاه عن نفسه بعد أن تاب من بدعته، فإنه كان يضع الأحاديث يدخل بها الناس في القدر[٦]، وكما حكى ابن لهيعة عن بعض الخوارج ممن تاب أنهم كانوا إذا هووا أمرًا صيروه حديثًا[٧]، فمن لم يستحل الكذب كان مقبولًا؛ لأن اعتقاد[٨] حرمة الكذب يمنع من الإقدام عليه فيحصل صدقه (ونسبا) هذا القول فيما نقله الخطيب في الكفاية[٩] (للشافعي) رَحِمَهُ اللَّهُ (إذ يقول) أي: لقوله

٦١/٢

(١) «النزهة» ص٨٩ .
(٢) سقطت كلمة «هو» من ز.
(٣) انظر «الكفاية» ص١٧١ .
(٤) سقطت كلمة «و» من ح.
(٥) انظر هذا النص في «هدي الساري» ص٣٨٥، ومعناه في «الاقتراح» ص٣٣٦- ٣٣٧ .
(٦) انظر «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٢)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١١).
(٧) انظر «مقدمة الكامل» ص٢٤٠، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٣٧)، و«الكفاية» ص١٢٣، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٨)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٠)، وورد هنا في هامش الأصل « وحينئذ نقول [قول] أبي داود: ليس في أهل الأهواء أصح حديثًا من الخوارج، ليس على إطلاقه كما أفاده شيخنا».
(٨) في ز «اعتقاده».
(٩) ص١٢٠، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٠٣، والإرشاد للنووي (١/ ١٩٥)، و«الباعث الحثيث» ص٩٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦).

(أقبل من غير خطابية) بالمعجمة ثم المهملة المشددة، طائفة من الرافضة، شرحت شيئًا من حالهم في الموضوع (ما نقلوا) لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم، ونص عليه في الأم[١] والمختصر[٢] قال: لأنهم يرون شهادة أحدهم لصاحبه إذا سمعه يقول: لي على فلان كذا، فيصدقه بيمينه أو غيرها ويشهد له اعتمادًا على أنه لا يكذب.

/ ونحوه قول بعضهم عنهم: كان إذا جاء الرجل للواحد منهم فزعم أن له على ٦٢/٢
فلان كذا، أو أقسم بحق الإمام على ذلك يشهد له بمجرد قوله وقسمه، بل قال الشافعي فيما رواه البيهقي في المدخل[٣] والخطيب في الكفاية[٤]: ما في أهل الأهواء قوم أشهد بالزور من الرافضة، فإما أن يكون أطلق الكل، وأراد البعض، أو أطلق في اللفظ الأول البعض لكونهم أسوأ كذبًا وأراد الكل، وكذا قال أبو يوسف القاضي: أجيز شهادة أصحاب الأهواء أهل الصدق منهم إلا الخطابية والقدرية الذين يقولون: إن اللّه لا يعلم الشيء حتى يكون، رواه الخطيب في الكفاية[٥]، على أن بعضهم ادعى أن الخطابية لا يشهدون بالزور فإنهم لا يجوزون الكذب، بل من كذب عندهم فهو مجروح مقدوح فيه، خارج عن درجة الاعتبار رواية وشهادة، فإنه خرج[٦] بذلك عن مذهبهم، فإذا سمع بعضهم بعضًا قال شيئًا عرف أنه ممن لا يجوز الكذب فاعتمد قوله لذلك، وشهد بشهادته، فلا يكون شهد بالزور لمعرفته أنه محق.

ونازعه البلقيني بأن ما بني عليه شهادته أصل باطل فوجب رد شهادته، لاعتماده

---

(١) (٦/٢٠٦).
(٢) ص٣١٠ بآخر «الأم».
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/٢٦)، نقلًا عن «المدخل» كذا ذكره البيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/٢٠٨)، وابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» ص١٨٧، ١٨٩، وأبونعيم في «الحلية» (٩/ ١١٤)، وابن عبد البر في «الانتقا» ص٧٩، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/٨٩).
(٤) ص١٢٦ .
(٥) ص١٢٦ .
(٦) في ز «صرح» وهو تصحيف.

أصلًا باطلًا، وإن زعم أنه حق[١]، وتبعه ابن جماعة[٢]. ومن هنا نشأ الاختلاف فيما لو شهد خطابي وذكر في شهادته ما يقطع احتمال الاعتماد فيها على قول المدعي، بأن قال سمعت فلانًا يقر بكذا لفلان، أو رأيته أقرضه، في القبول والرد.

وعن الربيع سمعت الشافعي يقول: كان إبراهيم بن أبي يحيى قدريًا، قيل: للربيع فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأن يخر إبراهيم من بعد أحب إليه/ من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث[٣]. ٦٣/٢

ولذا قيل كما قاله الخليلي في الإرشاد: إن الشافعي كان يقول حدثنا الثقة في حديثه المتهم في دينه.

قال الخطيب: وحكي أيضًا أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري[٤] ونحوه عن أبي حنيفة[٥]، بل حكاه الحاكم في المدخل[٦] عن أكثر أئمة الحديث. وقال الفخر الرازي في المحصول[٧]: إنه الحق، ورجحه ابن دقيق العيد[٨]، وقيل: يقبل مطلقًا، سواء الداعية وغيره كما سيأتي؛ لأن تدينه وصدق لهجته يحجزه[٩] عن الكذب، وخصه بعضهم[١٠] بما إذا كان المروي يشتمل على ما ترد به بدعته لبعده حينئذ عن التهمة جزمًا، وكذا خصه بعضهم بالبدعة الصغرى

---

(١) لعله ذكره في «محاسن الاصطلاح».
(٢) لعله ذكره في «مختصر علوم الحديث».
(٣) انظر «المعرفة» للبيهقي (١/ ٦٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٨٨)، و«الميزان» (١/ ٢٧)، و«التهذيب» (١/ ١٥٩).
(٤) «الكفاية» ص١٢٠، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤١)، و«التدريب» (١/ ٣٢٥)، و«إرشاد الفحول» ص٥١ .
(٥) «الكفاية» ص١٢٥ .
(٦) ص١٦ .
(٧) (٢/ ١/ ٢٧٥)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٧، و«نهاية السول» (٢/ ١١١)، و«التدريب» (١/ ٣٢٤).
(٨) «الاقتراح» ص٢٣٦ .
(٩) في ح وهـ «تحتجزه» بالتاء.
(١٠) انظر «هدي الساري» ص٣٨ . ٥

كالتشيع سوى الغلاة فيه وغيرهم، فإنه كثر في التابعين وأتباعهم، فلو رد حديثهم لذهب جملة من الآثار النبوية وفي ذلك مفسدة بينة.

أما البدعة الكبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحط[١] على الشيخين أبي بكر وعمر رضي اللَّه عنهما، فلا[٢] ولا كرامة، لاسيما ولست أستحضر الآن من هذا الضرب رجلًا صادقًا ولا مأمونًا، بل الكذب شعارهم والنفاق والتقية دثارهم، فكيف يقبل من هذا حاله، حاشا وكلا، وقاله الذهبي[٣].

/ قال: والشيعي والغالي[٤] في زمن السلف وعرفهم من تكلم في عثمان ٦٤/٢ والزبير وطلحة وطائفة ممن حارب عليًا وتعرض لسبهم، والغالي في زمننا وعرفنا هو الذي كفر هؤلاء السادة وتبرأ من الشيخين أيضًا، فهذا ضال مفتر[٥]، ونحوه قول شيخنا في أبان بن تغلب من تهذيبه[٦] التشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان، وأن عليًا كان مصيبًا في حروبه، وأن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما. وربما اعتقد بعضهم أن عليًا أفضل الخلق بعد رسول اللَّه ﷺ، فإذا كان معتقد ذلك ورعًا دينًا[٧] صادقًا مجتهدًا، فلا ترد روايته بهذا، لا سيما إن كان غير داعية، وأما التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض، فلا يقبل رواية الرافضي الغالي ولا كرامة (والأكثرون) من العلماء (ورآه) ابن الصلاح (الأعدلا) والأولى من الأقوال[٨] (ردوا دعاتهم فقط) قال: عبد اللَّه بن أحمد قلت لأبي: لم رويت عن أبي معاوية الضرير وكان مرجئًا، ولم ترو عن

---

(١) في ز «الخط» وهو خطأ.

(٢) في «الميزان» و«لسانه» «فلا يقبل حديثهم».

(٣) «الميزان» (١/ ٤)، و«لسانه» (١/ ٩).

(٤) في ح وفي «الميزان» و«لسانه» و«الشيعي الغالي» بحذف واو العطف.

(٥) «الميزان» (١/ ٤-٥)، و«مقدمة لسانه» (١/ ٩-١٠).

(٦) (١/ ٩٤).

(٧) في ح «دينيا».

(٨) «علوم الحديث» ص١٠٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٦)، و«التقريب» ص١٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٠)، و«إرشاد الفحول» ص٥١، وهو الذي رجحه الحافظ في «هدي الساري» ص٣٨٥، حيث قال: هذا المذهب هو الأعدل، وصارت إليه طائفة من الأئمة.

شبابة بن سوار وكان قدريًا؟ قال: لأن أبا معاوية لم يكن يدعو إلى الإرجاء، وشبابة كان يدعو إلى القدر[١].

وحكى الخطيب هذا القول لكن عن كثيرين[٢]، وتردد ابن الصلاح في عزوه بين الكثير أو الأكثر[٣] نعم حكاه بعضهم عن الشافعية كلهم[٤]، بل (ونقلا فيه ابن حبان اتفاقًا)/ حيث قال في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي من ثقاته[٥]: وليس ٦٥/٢
بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإذا دعا إليها سقط الاحتجاج بأخباره، وليس صريحًا في الاتفاق لا مطلقًا، ولا بخصوص الشافعية، ولكن الذي اقتصر ابن الصلاح عليه في العزو له الشق الثاني فقال قال ابن حبان: «الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه اختلافًا»[٦] على أنه[٧] محتمل أيضًا لإرادة الشافعية أو مطلقًا وعلى الثاني فالمحكي عن مالك وغيره يخدش[٨] فيه، على أن القاضي عبد الوهاب[٩] في الملخص فهم من قول مالك:

(١) انظر «الميزان» (١/ ٣٠١)، و«التهذيب» (٤/ ٣٠١)، و«هدي الساري» ص٤٠٩، ونحو ذلك ورد في «طبقات الحنابلة» (١/ ١٨٢).

(٢) «الكفاية» ص١٢١ .

(٣) «علوم الحديث» ص١٠٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٦)، و«التقريب» ص١٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٠)، وأما ابن كثير فقد جزم في «الباعث الحثيث» ص٩٩ بأنه قول الأكثرين.

(٤) أي: عدم قبول رواية الداعية وأما غير الداعية فاختلفوا فيها، انظر «علوم الحديث» ص١٠٣-١٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٧)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤١)، وما ذكره المؤلف من الاتفاق على الشقين لم نقف عليه.

(٥) (٦/ ١٤٠-١٤١)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٧)، و«الباعث والحثيث» ص٩٩، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التهذيب» (٢/ ٩٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤١)، و«إرشاد الفحول» ص٥١ .

(٦) «علوم الحديث» ص١٠٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٧)، و«شرح مسلم» له (١/ ٦٠-٦١)، و«الباعث الحثيث» ص٩٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٦-٢٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٠)، ويوافقه قول الحاكم في «علوم الحديث» فيما نقله ابن أمير الحاج في «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٠-٢٤١): «الداعي إلى الضلال متفق على ترك الأخذ منه».

(٧) في ح وه «وهو» بدل «على أنه».

(٨) في ح «تخدش».

(٩) هو عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي، أبو محمد، قاض، من فقهاء المالكية =

«لا تأخذ الحديث عن صاحب هوى يدعو إلى هواه» التفصيل[١]، ونازعه القاضي عياض[٢]، فإن[٣] المعروف عنه الرد مطلقًا يعني كما تقدم، وإن كانت هذه العبارة محتملة، وبالجملة فقد قال شيخنا: إن ابن حبان أغرب في حكاية الاتفاق[٤] ولكن يشترط مع هذين، أعني كونه صدوقًا[٥] غير داعية، أن لا يكون/ الحديث ٦٦/٢ الذي يحدث به مما يعضد بدعته ويشدها ويزينها، فإنا لا نأمن حينئذ عليه[٦] غلبة الهوى، أفاده شيخنا[٧]، وإليه يومئ كلام ابن دقيق العيد الماضي، بل قال شيخنا: إنه قد نص على هذا القيد في المسألة الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ النسائي، فقال في مقدمة كتابه في الجرح والتعديل[٨]: ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة قد جرى في الناس حديثه، لكنه مخذول في بدعته، مأمون في روايته، فهؤلاء ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يعرف وليس بمنكر[٩]، إذا لم تقو به بدعتهم فيتهمون بذلك[١٠]، (و) قد (رووا) أي: الأئمة النقاد كالبخاري ومسلم أحاديث (عن) جماعة (أهل بدع) بسكون الدال (في الصحيح) على وجه الاحتجاج[١١]؛ لأنهم (ما دعوا) إلى بدعهم ولا استمالوا الناس إليها، منهم خالد بن مخلد، وعبيد الله بن موسى العبسي، وهما ممن

= (٣٦٢-٤٢٢هـ) انظر «ترتيب المدارك» (٤/ ٦٩١-٦٩٥)، و«الديباج المذهب» (٢/ ٢٦-٢٩)، و«تأريخ بغداد» (١١/ ٣١-٣٣)، و«الأعلام» (٤/ ٣٣٥).

(١) انظر «إرشاد الفحول» ص٥١، وفي ح «التفضيل» وهو تصحيف.

(٢) انظر «ترتيب المدارك» (١/ ١٧٦)، و«إرشاد الفحول» ص٥١، ولعل النص في «الإلماع».

(٣) في بقية النسخ «وإن».

(٤) «النزهة» ص٩٠، و«هدي الساري» ص٣٨٩، وانظر أيضًا «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤١)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣١).

(٥) زاد في ح «و».

(٦) في ز «عليه حينئذ».

(٧) انظر «مقدمة اللسان» (١/ ١١)، و«النزهة» ص٩٠ .

(٨) ص٣٢ .

(٩) في ح «بمكنر» وهو تحريف.

(١٠) «مقدمة اللسان» (١/ ١١)، و«النزهة» ص٩٠، وانظر أيضًا «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤١).

(١١) زاد في بقية النسخ «بهم».

اتهم[١] بالغلو في التشيع، وعبد الرزاق بن همام، وعمرو بن دينار، وهما بمجرد التشيع، وسعيد بن أبي عروبة، وسلام بن مسكين وعبد اللّه بن أبي نجيح المكي، وعبد الوارث بن سعيد، وهشام الدستوائي، وهم ممن رمى بالقدر، وعلقمة بن مرثد، وعمرو بن مرة، ومحمد بن خازم أبو معاوية الضرير، ومسعر بن كدام وهم ممن رمي بالإرجاء.

وكالبخاري وحده لعكرمة مولى ابن عباس، و[٢] هو ممن نسب إلى الأباضية من آراء الخوارج، وكمسلم وحده لأبي حسان الأعرج، ويقال إنه كان يرى رأي الخوارج.

وكذا أخرجا لجماعة في المتابعات كداود بن الحصين، وكان متهمًا برأي الخوارج، والبخاري وحده فيها لجماعة، كسيف بن سليمان، وشبل بن عباد، مع أنهما كانا ممن يرى/ القدر في آخرين عندهما اجتماعًا[٣] وانفرادًا في الأصول ٦٧/٢
والمتابعات، يطول سردهم، بل في ترجمة محمد بن يعقوب بن الأخرم من تأريخ نيسابور للحاكم من قوله: إن كتاب مسلم ملآن من الشيعة[٤] مع ما اشتهر من قبول الصحابة ﷺ أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين فصار ذلك - كما قال الخطيب - كالإجماع منهم وهو أكبر الحجج في هذا الباب، وبه يقوى الظن في مقاربة الصواب[٥].

وربما تبرأ بعضهم مما نسب إليه أو [[٦] لم يثبت عنه أو] رجع وتاب.

فإن قيل: قد خرج البخاري لعمران بن حطان السدوسي الشاعر الذي قال فيه أبو العباس المبرد: إنه كان رأس القعد من الصفرية وفقيههم وخطيبهم

---

(١) في ز «أمن».
(٢) في ح «لا» بدل «و».
(٣) في ز «إجماعًا».
(٤) انظر «الكفاية» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التدريب» (١/ ٣٢٥).
(٥) «الكفاية» ص١٢٥ .
(٦) يوجد مكان ما بين المعكوفتين في ح «ثبت عنه و» وفي هـ «لم يثبت عنده أو».

وشاعرهم[١]، مع كونه كان[٢] داعية إلى مذهبه فقد مدح عبد الرحمان بن ملجم قاتل علي، وذلك من أكبر الدعوة إلى البدعة، وأيضًا فالقعدية قوم من[٣] الخوارج كانوا يقولون بقولهم ولا يرون بالخروج، بل يدعون إلى آرائهم ويزينون مع ذلك الخروج ويحسنونه[٤]، وكذا لعبد الحميد بن عبد الرحمان الحماني مع قول أبي داود فيه: إنه كان داعية إلى الإرجاء[٥] فقد أجيب عن التخريج لأولهما بأجوبة:

٦٨/٢ / أحدها: أنه إنما خرج له ما حمل عنه قبل ابتداعه[٦].

ثانيها: أنه رجع في آخر عمره عن هذا الرأي[٧]، وكذا أجيب بهذا عن تخريج الشيخين معًا لشبابة بن سوار مع كونه داعية[٨].

ثالثها: وهو المعتمد المعول عليه، أنه لم يخرج له سوى حديث واحد مع كونه في المتابعات، ولا يضر فيها التخريج لمثله[٩].

وأجاب[١٠] شيخنا عن التخريج لثانيهما بأن البخاري لم يخرج له سوى حديث واحد قد رواه مسلم من غير طريق الحماني، فبان أنه لم يخرج له إلا ما له

---

(١) «الكامل» للمبرد (٥/ ٥٣٠)، وانظر أيضًا «هدي الساري» ص٤٣٢، و«التهذيب» (٨/ ١٢٩)، و«فتح الباري» (١٠/ ٢٩٠)، و«مختصر الأغاني» (٨/ ٦٣).

(٢) سقطت كلمة «كان» من ح.

(٣) كلمة «من» ساقطة من ح.

(٤) انظر «هدي الساري» ص٤٣٢، و«الإصابة» (٣/ ١٧٨- ١٧٩)، و«التهذيب» (٨/ ١٢٩)، والحافظ أخذ من «الكامل» للمبرد (٥/ ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، و٦/ ٦٠٤).

(٥) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٢٨، و«هدي الساري» ص٤١٦، و«التهذيب» (٦/ ١٢٠).

(٦) انظر «هدي الساري» ص٤٣٣، قال الحافظ في نفس المصدر بعد ذكر هذا الاعتذار: ليس بقوي، ثم بين وجه عدم القوة. و«التهذيب» (٨/ ١٢٨)، و«الإصابة» (٣/ ١٧٩) ثم قال الحافظ فيهما: فيه نظر ثم ذكر النظر، و«فتح الباري» (١٠/ ٢٩٠).

(٧) انظر «الإصابة» (٣/ ١٧٩)، و«هدي الساري» ص٤٣٣، ثم قال الحافظ في المصدر الأخير: فإن صح ذلك كان عذرًا جيدًا، و«التهذيب» (٨/ ١٢٨)، ثم قال فيه: هذا أحسن ما يعتذر به عن تخريج البخاري له، ولكن قال في «فتح الباري» (١٠/ ٢٩٠): وهو بعيد.

(٨) قال أبو زرعة: إن شبابة رجع عن الإرجاء، انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٢٩٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥١٤)، و«هدي الساري» ص٤٠٩، و«التهذيب» (٤/ ٣٠١).

(٩) انظر «هدي الساري» ص٤٣٣ .

(١٠) في ز «أجيب» وهو خطأ.

أصل[١].

هذا كله في البدعة غير المكفرة، أما المكفرة وفي بعضها ما لا شك في التكفير به كمنكري العلم بالمعدوم، القائلين ما يعلم الأشياء حتى يخلقها، أو بالجزئيات، والمجسمين تجسيمًا صريحًا، والقائلين بحلول الألهية في على أو غيره.

وفي بعضها ما اختلف فيه، كالقول بخلق القرآن والنافين للرؤية، فلم يتعرض ابن الصلاح للتنصيص على حكاية خلاف فيها[٢].

وكذا أطلق القاضي عبد الوهاب في المخلص[٣] وابن برهان في الأوسط[٤] عدم/ القبول، وقالا: لا خلاف فيه، نعم حكى الخطيب في الكفاية[٥]، عن ٦٩/٢
جماعة من أهل النقل والمتكلمين[٦] أن أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، وإن كانوا كفارًا أو فساقًا بالتأويل وقال صاحب المحصول: الحق أنه إن اعتقد حرمة الكذب قبلنا روايته؛ لأن اعتقاده - كما قدمت - يمنعه من الكذب، وإلا فلا[٧].

قال شيخنا: والتحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعة[٨]؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفرها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.

فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع، معلومًا من

---

(١) انظر «هدي الساري» ص٤١٦ .
(٢) انظر «علوم الحديث» ص١٠٣- ١٠٤ .
(٣) في جميع النسخ عندنا «قال».
(٤) هكذا حكى الاتفاق على البدعة المكفرة النووي في «الإرشاد» (١/ ١٩٤)، و«التقريب» ص١٣، حيث قال: المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق. وقال في «شرح مسلم» (١/ ٦٠)، قال العلماء من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول: لا تقبل روايته بالاتفاق.
(٥) ص١٢١، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧).
(٦) في ح «المتكلفين» وهو خطأ فاحش.
(٧) «المحصول» (٢/ ١/ ٥٦٧)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٢٧، و«تنقيح الأنظار مع توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣٦)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٢)، و«نهاية السول» (٢/ ١١١)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٣٣٩)، و«التدريب» (١/ ٣٢٤)، و«إرشاد الفحول» ص٥٠ .
(٨) في ز «ببدعته».

الدين[١] بالضرورة أي: إثباتًا ونفيًا، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله[٢].

وقال أيضًا: والذي يظهر أن الذي يحكم عليه بالكفر من كان الكفر صريح قوله وكذا من كان لازم قوله، وعرض عليه فالتزمه، أما من لم يلتزمه، وناضل عنه فإنه لا يكون كافرًا، ولو كان اللازم كفرًا[٣]، وينبغي حمله على غير القطعي ليوافق كلامه الأول.

وسبقه ابن دقيق العيد فقال: الذي تقرر عندنا أنه لا تعتبر[٤] المذاهب في الرواية إذ لا نكفر أحدًا من أهل القبلة إلا بإنكار قطعي من الشريعة، فإذا اعتبرنا ذلك[٥]/ انضم إليه الورع والتقوى فقد حصل معتمد الرواية، وهذا مذهب ٢/٧٠ الشافعي حيث يقبل شهادة أهل الأهواء[٦]، قال: وأعراض المسلمين حفرة من حفر النار، وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام[٧]، فأشار بذلك إلى أنهم من أهل القبلة فتقبل روايتهم، كما نرثهم ونورثهم، وتجري عليهم أحكام الإسلام.

وممن صرح بذلك النووي، فقال في الشهادات من الروضة[٨] جمهور الفقهاء من أصحابنا وغيرهم لا يكفرون أحدًا من أهل القبلة، وقال في شروط الأئمة منها[٩]: ولم يزل السلف والخلف على الصلاة خلف المعتزلة وغيرهم

---

(١) في ح «الذين» وهو غلط.
(٢) «النزهة» ص٨٨، وانظر أيضًا « التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩- ٢٤٠)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٢)، و«التدريب» (١/ ٣٢٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣٦).
(٣) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣٦).
(٤) في ح وهـ «لا نعتبر» بالنون.
(٥) في ح «في ذلك» وهو خطأ.
(٦) «الاقتراح» ص٣٣٣- ٣٣٥، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣١).
(٧) «الاقتراح» ص٣٤٤، وانظر أيضًا «الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ١٨٠١٢)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٦) و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٣٦).
(٨) قال في «شرح مسلم» (١/ ١٥٠)، : إن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع.
(٩) «الروضة» (١/ ٣٥٥)، و«المجموع» (٤/ ١٣٥).

ومناكحتهم وإجراء أحكام الإسلام عليهم.

وقد قال الشافعي في الأم[١] ذهب الناس في تأويل القرآن والأحاديث إلى أمور تباينوا فيها تباينًا شديدًا، واستحل بعضهم من بعض بما[٢] تطول حكايته، وكان ذلك متقادمًا[٣] منه ما كان في عهد السلف، وإلى اليوم فلم نعلم من سلف الأئمة من يقتدي به، ولا من بعدهم من التابعين رد شهادة أحد بتأويل، وإن خطأه وضلله ورأه استحل ما حرم اللَّه عليه فلا يرد شهادة أحد بشيء من التأويل كان له وجه يحتمل، وإن بلغ فيه استحلال المال والدم - انتهى.

٧١/٢ وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رويناه[٤] عنه: لا تظنن بكلمة خرجت/ من في امرئ مسلم شرًا وأنت تجد لها في الخير محملًا[٥].

٢٩٩- وَلِلحُميديِّ والإمامِ أَحْمَدا ... بأَنَّ مَنْ لكَذِبٍ[٦] تَعَمَّدَا

٣٠٠- أي في الحديثِ لم نَعُدْ نَقْبَلُهْ ... وإن يَتُبْ والصَّيرَفِيُّ مِثْلُهْ

٣٠١- وأَطْلَقَ الكِذْبَ وزاد: أَنَّ مَنْ ... ضُعِّفَ نَقْلًا لم يُقَوَّ بَعْدَ أَنْ

٣٠٢- وليس كالشاهدِ والسَّمعاني ... أبو المُظَفَّرِ يَرَى في الجاني

٣٠٣- بكَذِبٍ في خَبَرِ إسْقاطَ مَا ... لَهُ مِنَ الحديثِ قَدْ تَقَدَّمَا

[توبة الكاذب]: التاسع في توبة الكاذب (وللحميدي) صاحب الشافعي، وشيخ البخاري أبي بكر عبد اللَّه بن الزبير (والإمام أحمدا بأن من) أي أن الذي (لكذب تعمدًا) أي: في الحديث النبوي مطلقًا الأحكام والفضائل وغيرهما، بأن وضع، أو ركب سندًا صحيحًا لمتن ضعيف أو نحو ذلك، ولو مرة واحدة و[٧]

---

(١) (٦/ ٢٠٥)، وانظر أيضًا «سنن البيهقي» (١٠/ ٢٠٧)، و«مختصر المزني» ص٣١٠.

(٢) في ز «مما» وقال في هامش ح: الأظهر عندي «ما» نقول: هو غير الأظهر كما لا يخفى على المتأمل.

(٣) قال في المصدر السابق «كذا في المحمودية» وفي الأصلين شفادما، والصواب عندي «تفاديًا» نقول: هذا أيضًا خطأ، بل الصواب ما في المحمودية، وهو الذي ورد في الأصل و ز و«الأم».

(٤) في ح وهـ «روينا».

(٥) في بقية النسخ، «محلًا».

(٦) في ع «للكذب».

(٧) سقطت كلمة «و» من ح و هـ.

بأن العمد بإقراره[١] أو نحوه بحيث انتفى أن يكون أخطأ أو نسى (لم نعد نقبله) أبدًا في شيء مطلقًا سواء المكذوب فيه وغيره، ولا نكتب عنه شيئًا، ويتحتم جرحه دائمًا (وإن يتب) وتحسن توبته تغليظًا[٢] لما ينشأ عن صنيعه من مفسدة عظيمة، وهي تصيير ذلك شرعًا[٣]، نعم توبته، كما صرح به الإمام أحمد، فيما بينه وبين الله[٤].

ويلتحق بالعمد من أخطأ وصمم بعد بيان ذلك له ممن يثق[٥] بعلمه مجرد عناد كما سيأتي في الفصل الثاني عشر، وأما من كذب عليه في فضائل الأعمال معتقدًا أن هذا/ لا يضر، ثم عرف ضرره فتاب، فالظاهر - كما قال بعض المتأخرين - ٢/٧٢ قبول رواياته.

وكذا من كذب دفعًا لضرر يلحقه من عدو ورجع[٦] عنه.

ثم إن أحمد والحميدي لم ينفردا[٧] بهذا الحكم، بل نقله كل من الخطيب في الكفاية[٨]، والحازمي في شروط الستة[٩] عن جماعة، والذهبي عن رواية ابن معين وغيره[١٠] واعتمدوه (و) كذا للإمام[١١] أبي بكر (الصيرفي) شارح الرسالة، وأحد

---

(١) في هـ «بأفراده» وهو خطأ.

(٢) زاد في ح وهـ «له».

(٣) انظر أقوال هؤلاء الأئمة في «الكفاية» ص١١٧- ١١٨، و«علوم الحديث» ص١٠٤، و«المسودة» ص٢٦٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٩)، و«التقريب» له ص١٣، و«الباعث الحثيث» ص١٠١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٨)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٢).

(٤) انظر «الكفاية» ص١١٧، و«المسودة» ص٢٦١- ٢٦٢.

(٥) في ح «يتق» وهو خطأ.

(٦) في ح وهـ «تاب».

(٧) في ح وهـ «لم يتفردا».

(٨) ص١١٧- ١١٨.

(٩) «شروط الأئمة الخمسة» ص٣٢، وفي جميع النسخ الموجودة عندنا «شروط الستة» وهو خطأ صريح لأن شروط الستة هو لأبي الفضل المقدسي، وأما للحازمي فهو شروط الخمسة فلعل كلمة «الستة» محرفة من الخمسة، ثم تتابع عليه من نقل وعلق وحقق الكتاب.

(١٠) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤١)، قال الذهبي في كتاب «الكبائر» ص٦٩: قال ابن الجوزي في تفسيره: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على الله وعلى رسوله كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن الكذب على الله وعلى رسوله في تحليل حرام وتحريم حلال كفر محض، وإنما الشأن في الكذب عليه فيما سوى ذلك، وانظر أيضًا «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٢).

(١١) في ح وهـ «الإمام» وهو خطأ.

أصحاب الوجوه في المذهب (مثله) حيث قال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد[١] لقبوله بتوبة تظهر[٢] (وأطلق الكذب) [[٣]بكسر الكاف وسكون المعجمة عن إحدى اللغتين] كما ترى، ولم يصرح بتقييده بالحديث النبوي، ونحوه حكاية القاضي أبي الطيب الطبري[٤] عنه فإنه قال: إذا روى المحدث خبرًا ثم رجع عنه، وقال: كنت أخطأت فيه وجب قبول قوله؛ لأن الظاهر من حال العدل الثقة الصدق في خبره، فوجب أن يقبل[٥] رجوعه عنه كما تقبل روايته، وإن قال: كنت تعمدت الكذب فيه فقد ذكر أبو بكر
٧٣/٢ الصيرفي في كتاب الأصول: إنه لا يعمل بذلك الخبر،/ ولا بغيره من روايته[٦] وقال المصنف: إن الظاهر أن الصيرفي إما أراد الكذب في الحديث النبوي خاصة[٧] يعني: فلا يشمل الكذب في غيره من حديث سائر الناس فإن ذلك كغيره من[٨] المفسقات تقبل رواية التائب منه، لاسيمّا وقوله - كما قاله المصنف - «من أهل النقل» قرينة في التقييد[٩].

بل قال في موضع آخر: وليس يطعن على المحدث إلا أن يقول تعمدت الكذب، فهو كاذب في الأول أي في الخبر الذي رواه واعترف بالكذب فيه ولا يقبل خبره بعد ذلك[١٠] أي: مؤاخذة له بإقراره، على ما قرر في الموضوع (وزاد)

---

(١) في هـ «ثم نعد» وهو خطأ.
(٢) انظر «علوم الحديث» ص١٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ١٩٦)، و«التقريب» له ص١٣، و«شرح مسلم» له (١/ ٦٩- ٧٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٨)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٤)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠).
(٣) سقطت ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٤) في ز «وحكاه القاضي أبو الطيب الطبري».
(٥) في ز «نقبل» و ح وهـ «تقبل» وهو تصحيف.
(٦) انظر «الكفاية» ص١١٨ .
(٧) «التقييد والإيضاح» ص١٢٩، و«فتح المغيث» له(٢/ ٢٨)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٣٤)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠).
(٨) سقطت كلمة «من» من ز.
(٩) انظر المصادر السابقة.
(١٠) ذكره الصيرفي في «الدلائل والأعلام»، وانظر «التقييد والإيضاح» ص ١٢٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٩)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠-٣٣١).

أي: الصيرفي على الإمام أحمد والحميدي (أن من ضعف نقلا) أي: من جهة نقله يعني: لوهم وقلة إتقان ونحوهما وحكمنا بضعفه وإسقاط خبره (لم يقو) أبدًا (بعد أن) حكم بضعفه[١]، هكذا أطلق، ووزان ما تقدم عدم قبوله، ولو رجع إلى التحري والإتقان، ولكن قد حمله الذهبي على من يموت على ضعفه[٢] فكأنه ليكون موافقًا لغيره وهو الظاهر، ثم إن في توجيه إرادة التقييد بما تقدم نظرًا، إذ أهل النقل هم أهل الروايات والأخبار كيف ما كانت من غير اختصاص، وكذا الوصف بالمحدث أعم من أن يكون يخبر عنه ﷺ أو عن غيره، بل يدل لإرادة التعميم تنكيره الكذب.

وكذا يستأنس له بقول ابن حزم في إحكامه[٣] من أسقطنا حديثه لم نعد لقبوله أبدًا، ومن احتججنا به لم نسقط روايته أبدًا، فإنه ظاهر في التعميم.

/ ونحوه قول ابن حبان في آخرين[٤]، بل كلام الحميدي المقرون مع أحمد ٢/٧٤ أول المسألة قد يشير لذلك، فإنه قال: فإن قال قائل: فما الذي لا يقبل به حديث الرجل أبدًا؟ قلت: هو أن يحدث عن رجل أنه سمعه ولم يدركه أو عن رجل أدركه ثم وجد عليه أنه لم يسمع منه، أو بأمر يتبين عليه في ذلك كذب فلا يجوز حديثه أبدًا لما أدرك عليه من الكذب فيما حدث به[٥]. وبذلك جزم ابن كثير فقال: التائب من الكذب في حديث الناس تقبل روايته خلافًا للصيرفي[٦]، قال الصيرفي: (وليس) الراوي في ذلك (كالشاهد) يعني: فإن[٧] الشاهد تقبل[٨] توبته

---

(١) انظر «علوم الحديث» ص١٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٠)، و«التقريب» ص١٣-١٤، و«شرح مسلم» له (١/ ٧٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٨).

(٢) انظر «فتح الباقي» (١/ ٣٣٤).

(٣) لم نجد قول ابن حزم هذا في إحكامه إلا أنه أشار إليه في المحلى (٢/ ١٢)، وهو هذا، «وأما عمرو فضعيف لا نحتج به لنا ولا نقبله حجة علينا وهذا هو الحق الذي لا يحل خلافه ولو احتججنا به في موضع واحد لأخذنا بخبره في كل موضع».

(٤) راجع لذلك «الثقات» لابن حبان (١/ ١١-١٣).

(٥) انظر «الكفاية» ص١١٨ .

(٦) «الباعث الحثيث» ص١٠١ .

(٧) في هـ «يعني أن».

(٨) في ح وهـ «يقبل».

بشرطها، وأيضًا فالشاهد إذا حدث فسقه بالكذب أو غيره لا تسقط شهاداته السالفة قبل ذلك ولا ينقض الحكم بها (و) الإمام (السمعاني أبو المظفر يرى في) الراوي (الجاني بكذب في خبر) نبوي[١] (إسقاط ما له من الحديث قد تقدما)[٢] وكذا وجوب نقض ما عمل به منها، كما صرح به الماوردي[٣]، والروياني، وقالا[٤] فإن الحديث حجة لازمة لجميع المسلمين وفي جميع الأمصار فكان حكمه أغلظ يعني[٥] وتغليظ العقوبة فيه أشد، مبالغة في الزجر عنه عملًا بقوله ﷺ: «إن كذبًا على ليس ككذب على أحد[٦]»، وقد قال عبد الرزاق أنا معمر عن/ رجل عن سعيد بن جبير أن رجلًا كذب على النبي ٧٥/٢ ﷺ فبعث عليًا والزبير فقال: «اذهبا فإن أدركتماه فاقتلاه»[٧]، ولهذا حكى إمام الحرمين عن أبيه أن من تعمد الكذب على النبي ﷺ يكفر[٨]، وإن لم يوافقه

---

(١) في ح وه «ينوي» وهو تصحيف.

(٢) انظر لقول السمعاني «علوم الحديث» ص١٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٠)، و«التقريب» له ص١٤، و«الباعث الحثيث» ص١٠١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٩)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٤- ٣٣٥)، وما قاله السمعاني والصيرفي هو الذي رجحه الشيخ زكريا الأنصاري في «فتح الباقي» (١/ ٣٣٥)، والسيوطي في «التدريب» (١/ ٣٣١).

(٣) في «أدب القاضي» (١/ ٤٠٦).

(٤) في ز «وفاقا».

(٥) كلمة «يعني» ساقطة من ز.

(٦) البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤)، وأحمد (٤/ ٢٤٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٧٢)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٢٨، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٦٤، ٧٣)، والهيثمي في «المقصد العلي» (٧٤)، و«كشف الأستار» (٢٠٧)، وقال في «المجمع» (١/ ١٤٣)، رواه البزار وأبو يعلى، وله عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثقون.

(٧) ذكره عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٩٥)، والحديث ضعيف لجهالة الرجل، وقد أخرج الطبراني في «الأوسط» نحو هذه القصة من حديث عبد الله بن عمرو، وفيه: إن اللذين بعثهما رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر، قال الهيثمي: فيه عطاء بن السائب، وقد اختلط، وراويه عن عطاء بن السائب وهيب بن خالد، وقد ذكر أبو داود أنه سمع منه بعد اختلاطه «المجمع» مع هامشه (١/ ١٤٥)، وله شاهد آخر أخرجه ابن حزم في «الإحكام» (٢/ ٨٢-٨٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٦٤-١٦٥)، عن بريدة، والطبراني في «الكبير» عن محمد بن الحنفية قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٤٥)، وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف واهي الحديث.

(٨) انظر «شرح مسلم» للنووي (١/ ٦٩)، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٢)، و«النزهة» ص٧٣، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٢)، نقله الرافعي في باب الردة كما في «الطبقات الكبرى» للسبكي (٥/ ٩٣).

ولده وغيره من الأئمة على ذلك[١]، والحق أنه فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة ولكن لا يكفر بها[٢] إلا إن استحله.

قال ابن الصلاح: وما ذكره ابن السمعاني يضاهي من حيث المعنى ما قاله ابن الصيرفي[٣] يعني: لكونه رده لحديثه المستقبل، إنما هو لاحتمال كذبه وذلك جار في حديثه الماضي بعد العلم بكذبه، وقد افترقت الرواية والشهادة في أشياء فتكون مسألتنا منها، على أنه قد حكي عن مالك في شاهد الزور أنه لا تقبل له شهادة بعدها[٤].

وعن أبي حنيفة في قاذف المحصن لا تقبل شهادته أبدًا[٥] فاستويا في الرد لما بعد، لكن المعتمد في الشهادة عندنا ما تقدم، نعم سوى القاضي أبو بكر محمد ابن المظفر بن بكران الحموي الشامي[٦] من أصحابنا بينهما، حيث قال في الراوي: إنه لا يقبل في المردود خاصة ويقبل في غيره[٧]، بل نسب إلى الدامغاني[٨] من الحنفية قبوله في المردود/ وغيره[٩] [[١٠] يعني: إذا رواه بعد ٧٦/٢ توبته] وهو عجيب، والأصح الأول، لكن قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح مقدمة مسلم[١١] لم أر له، أي: للقول[١٢]، في أصل المسألة دليلًا، ويجوز أن يوجه

---

(١) انظر «شرح مسلم» للنووي (١/ ٦٩)، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٢)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٢).
(٢) سقطت كلمة «بها» من ز.
(٣) «علوم الحديث» ص١٠٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٩)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٣٥)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠).
(٤) المدونة (١٣/ ٥٣)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٢٦٢).
(٥) «المحلى» (٩/ ٤٣١)، و«المغني لابن قدامة» (٩/ ١٩٧- ١٩٨).
(٦) ولد (٤٠٠هـ) وتوفي (٤٨٨هـ).
(٧) انظر «المسودة» ص٢١٣ .
(٨) هو محمد بن علي بن علي بن الحسين بن عبد الملك، أبو عبد الله الدامغاني قاضي القضاة ببغداد فقيه (٣٩٨-٤٧٨هـ) «تأريخ بغداد» (٣/ ١٠٩)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٩٦)، و«البداية والنهاية» (١٢/ ١٢٩).
(٩) انظر «المسودة» ص٢٦٢، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٣٩٦- ٣٩٧).
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(١١) (١/ ٧٠)، وسقطت كلمة «مقدمة» من ز.
(١٢) في ز «القول».

بأن ذلك جعل تغليظًا وزجرًا بليغًا عن الكذب عليه ﷺ لعظم مفسدته، فإنه يصير شرعًا مستمرًا إلى يوم القيامة، بخلاف الكذب على غيره، والشهادة فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة.

ثم قال: وهذا الذي ذكره هؤلاء الأئمة ضعيف مخالف للقواعد الشرعية، والمختار القطع بصحة توبته في هذا، أي: الكذب عليه ﷺ.وقبول رواياته بعدها إذا صحت توبته بشروطها المعروفة.

قال: فهذا هو الجاري على قواعد الشرع، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا فأسلم، قال: وأجمعوا على قبول شهادته، ولا فرق بين الشهادة والرواية في هذا.

وكذا قال في الإرشاد[١]: هذا مخالف لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا - انتهى.

ويمكن أن يقال فيما إذا كان كذبه في وضع حديث وحمل عنه ودون: إن الإثم غير منفك عنه بل هو لاحق له أبدًا، فإن من سن[٢] سيئة عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة[٣]، والتوبة حينئذ متعذرة ظاهرًا، وإن وجد مجرد اسمها، ولا يستشكل بقبولها ممن لم يمكنه التدارك برد أو محاللة[٤] فالأموال الضائعة لها مرد وهو بيت المال والأعراض قد انقطع تجدد الإثم بسببها فافترقا، وأيضًا فعدم
٧٧/٢ قبول توبة الظالم ربما/ يكون باعثًا له على الاسترسال والتمادي في غيه فيزداد الضرر به بخلاف الراوي، فإنه لو اتفق استرساله أيضًا وسمه[٥] بالكذب مانع من قبول متجدداته، بل قال الذهبي: إن من عرف بالكذب على الرسول ﷺ لا يحصل لنا ثقة بقوله: إني تبت، يعني: كما قيل بمثله في المعترف بالوضع.

---

(١) (١/ ٢٠٠- ٢٠١)، و«التقريب» له ص١٤، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٣٥)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٣)، و«التدريب» (١/ ٣٣٠).

(٢) زاد في ز «سنة».

(٣) ذلك مقتبس من حديث: «من سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» أخرجه مسلم (١٠١٧)، والنسائي (٥/ ٧٦-٧٧)، وأحمد (٤/ ٣٥٧).

(٤) في ح وهـ «محالة».

(٥) في ز «واسمه».

٣٠٤- ومَنْ رَوَى عَن ثقةٍ فكَذَّبَهْ فقَدْ تَعارَضَا ولكنْ كَذِبَهْ
٣٠٥- لا تُثْبِتَنْ بقولِ شيخِه فَقَدْ كَذَّبَهُ الآخَرُ فاردُدْ[1] ما جَحَدْ
٣٠٦- وإنْ يَرُدَّه بـ «لا أَذْكُرُ» أَوْ ما يقتضي نِسيانَه فقَدْ رَأَوْا
٣٠٧- الحُكْمَ للذاكرِ عندَ المُعْظَم وحُكي الإسقاطُ عَنْ بَعْضِهِم
٣٠٨- كَقِصَّةِ الشاهدِ واليمينِ إذْ نَسِيهُ سُهَيلٌ الذي أُخِذْ
٣٠٩- عَنْهُ فكان بَعْدُ عَنْ رَبِيعَهْ عَنْ نَفْسِه يرويه لَن يُضِيعَهْ
٣١٠- والشافعي نَهَى ابنَ عبدِ الحَكَمِ يروي عن الحيِّ لخَوْفِ التُّهَمِ

[**إنكار الأصل تحديث الفرع**]: العاشر في إنكار الأصل تحديث الفرع بالتكذيب أو غيره (ومن روى) من الثقات (عن) شيخ (ثقة) أيضًا حديثًا (فكذبه) المروي عنه صريحًا، كقوله: كذب على (فقد تعارضا) في قولهما كالبينتين إذا تكاذبتا فإنهما يتعارضان إذ الشيخ قطع بكذب الراوي، والراوي قطع بالنقل، ولكل منهما جهة ترجيح، أما الراوي فلكونه مثبتًا، وأما الشيخ فلكونه نفى ما يتعلق به في أمر يقرب من المحصور غالبًا (ولكن كذبه) أي: الراوي (لا تثبتن) بنون التأكيد الخفيفة من أثبت (بقول شيخه) هذا بحيث يكون جرحًا، فإن الجرح كذلك لا يثبت بغير مرجح، وأيضًا (فقد كذبه الآخر) أي: كذب الراوي الشيخ بالتصريح إن فرض أنه قال كذب بل سمعته منه، أو بما يقوم مقام التصريح، وهو جزمه بكون الشيخ حدثه به؛ لأن ذلك قد يستلزم تكذيبه في دعواه أنه كذب عليه، وليس قبول قول أحدهما بأولى من الآخر وأيضًا - فكما قال التاج السبكي - عدالة كل واحد منهما متيقنة وكذبه مشكوك فيه،/ واليقين لا يرفع بالشك فتساقطا[2]، كرجل قال ٧٨/٢
لامرأته: إن كان هذا الطائر غرابًا فأنت طالق، وعكس آخر ولم يعرف الطائر فإنه لا يمنع واحد منهما من غشيان امرأته مع أن إحدى المرأتين طالق، وهذا بخلاف الشاهد، فإن[3] الماوردي قال: إن تكذيب الأصل جرح للفرع، والفرق غلظ باب

(١) في م و ع و ف «وارددْ»
(٢) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤٢).
(٣) سقطت كلمة «فإن» من ح.

الشهادة وضيقه، وكأنه أراد في خصوص تلك الشهادة ليوافق غيره (و) إذا تساقطا في[١] مسألتنا (فاردد) أيها الواقف عليه (ما جحد) الشيخ من المروي خاصة لكذب واحد منهما لا بعينه، ولكن لو حدث به الشيخ نفسه أو ثقة غير الأول عنه ولم ينكره عليه فهو مقبول، كل هذا إذا صرح بالتكذيب، فإن جزم بالرد بدون تصريح كقوله: ما رويت هذا، أو ما حدثت[٢] به قط، أو أنا عالم أنني[٣] ما حدثتك، أو لم أحدثك فقد سوى ابن الصلاح[٤] تبعًا للخطيب[٥] وغيره بينهما أيضًا، وهو الذي مشى عليه شيخنا في توضيح النخبة[٦]، لكنه قال في الفتح[٧]: إن الراجح عندهم أي: المحدثين القبول.

وتمسك بصنيع مسلم حيث أخرج حديث عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول اللّه ﷺ إلا بالتكبير[٨]، مع قول أبي معبد لعمرو: لم أحدثك به[٩]، فإنه دل على أن مسلمًا كان يرى صحة الحديث، ولو أنكره راويه إذا كان الناقل عنه عدلًا.

٧٩/٢ / وكذا صحح الحديث البخاري وغيره، وكأنهم حملوا الشيخ في ذلك على النسيان كالصيغ التي بعدها.

ويؤيده قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الحديث بعينه: كأنه نسي بعد أن حدثه[١٠]،

---

(١) في ح «أن».
(٢) في ح «حدث».
(٣) في ح «أني» وهو تصحيف.
(٤) «علوم الحديث» ص١٠٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٢-٢٠٣)، و«التقريب» له ص١٤ .
(٥) «الكفاية» ص١٣٩ .
(٦) ص٢١٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٣٦)، وجزم به العراقي في «شرحه» (٢/ ٢٩- ٣٠).
(٧) (٢/ ٣٢٦).
(٨) البخاري (٨٤١، ٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣)، وأبو داود (٩٨٩)، والنسائي (٣/ ٦٧- ٦٨)، وأحمد (١/ ٢٢٢)، والشافعي في «الأم» (١/ ١٢٦)، و«مسنده» ص٤٤، والبيهقي (٢/ ١٨٤)، والخطيب في «الكفاية» ص٣٨٠ .
(٩) انظر هذا الإنكار في المراجع السالفة سوى البخاري وأبي داود والنسائي.
(١٠) انظر «الأم» (١/ ١٢٦)، و«مسنده» ص٤٤، و«سنن البيهقي» (٢/ ١٨٤)، و«الكفاية» ص٣٨٠، و«التدريب» (١/ ٣٣٥).

بل قال قتادة حين حدث عن كثير بن [(١) أبي كثير عن] أبي سلمة عن أبي هريرة بشيء، وقال كثير: ما حدثت بهذا قط، إنه نسي(٢) لكن إلحاق هذه الألفاظ بالصورة الأولى أظهر.

ولعل تصحيح هذا الحديث بخصوصه لمرجح اقتضاه تحسينًا للظن بالشيخين، لا سيما وقد قيل - كما أشار إليه الفخر الرازي(٣) -: إن الرد إنما هو عند التساوي، فلو رجح أحدهما عمل به. قال شيخنا: وهذا الحديث من أمثلته(٤).

هذا مع أن شيخنا قد حكى عن الجمهور من الفقهاء في هذه الصورة القبول، وعن بعض الحنفية ورواية عن أحمد الرد قياسًا على الشاهد(٥).

وبالجملة فظاهر صنيع شيخنا اتفاق المحدثين على الرد في صورة التصريح بالكذب، وقصر الخلاف على هذه(٦)، وفيه نظر، فالخلاف موجود، فمن متوقف، ومن قائل بالقبول مطلقًا، وهو اختيار ابن السبكي(٧)، تبعًا لأبي المظفر ابن السمعاني(٨)، وقال/ به أبو الحسين(٩) بن القطان(١٠)، وإن كان الآمدي(١١)، ٢/٨٠ والهندي(١٢) حكيا الاتفاق على الرد من غير تفصيل، وهو مما يساعد ظاهر صنيع

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح.

(٢) انظر «الكفاية» ص١٣٨ .

(٣) «المحصول» (٢/ ١/ ٦٠٤-٦٠٥)، وانظر أيضًا «فتح الباري» (٢/ ٣٢٦)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤٨).

(٤) انظر «الفتح» في الموضع السابق.

(٥) انظر المصدر السابق.

(٦) انظر «الفتح» (٢/ ٣٢٦)، وقد سبقه الجويني والنووي وذكرا اتفاق المحدثين والفقهاء والأصوليين على الرد في صورة التصريح بالكذب، واختلافهم في غير هذه الصورة. انظر «المسودة» ص٢٧٩، و«شرح مسلم» للنووي (٥/ ٨٤).

(٧) انظر «جمع الجوامع مع شرحه» (٣/ ٢٢٢-٢٢٥)، وانظر أيضًا «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٩٢)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤٦).

(٨) انظر «جمع الجوامع مع شرحه» (٣/ ٢٢٢-٢٢٥)، و«التحرير» (٢/ ٢٩٢)، و«التدريب» (١/ ٣٣٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤٦).

(٩) في ز «أبو الحسن».

(١٠) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٤٦).

(١١) «الإحكام» له (٢/ ١٥١- ١٥٢).

(١٢) كذا حكى الاتفاق الشيخ قوام الدين الكناكي، وانظر «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٩٢)، و«التدريب» (١/ ٣٣٤-٣٣٥)، و«الآيات البينات» (٣/ ٢٢١).

شيخنا في الصورة الأولى وينازع في الثانية.

ويجاب بأن الاتفاق في الأولى والخلاف في الثانية بالنظر للمحدثين خاصة.

وأما لو أنكر الشيخ المروي بالفعل كأن عمل بخلاف الخبر فقد تقدم في الفصل السادس قريبًا أنه لا يقدح في الخبر ولا في راويه، وكذا إذا ترك العمل به، وهل يسوغ عمل الراوي نفسه به بحيث لم نقبله[١] منه، الظاهر نعم إذا كان أهلًا، قياسًا على ما سيأتي في سادس أنواع التحمل فيما إذا أعلم الشيخ الطالب بأن هذا مرويه، ولكن منعه من روايته عنه[٢]، إذ لا فرق، هذا[٣] كله إذا لم يذكر الشيخ أن المروي ليس من حديثه أصلًا، فإن صرح بذلك فلا[٤]، حتى لو رواه ثانيًا لا يقبل[٥] منه، بل ذاك مقتض لجرحه.

وفيه نظر، ثم إن ما تقدم فيما يرده[٦] الشيخ بالصريح[٧] أو ما يقوم مقامه كما شرح (و) إما (إن يرد بـ)قوله (لا أذكر) هذا، أو لا أعرف أني حدثته به (أو) نحوهما من الألفاظ التي فيها (ما يقتضي نسيانه) كيغلب على ظني أنني ما حدثته بهذا، أو لا أعرف أنه من حديثي، والراوي جازم به (فقد رأوا) أي: الجمهور من المحدثين قبوله (والحكم لـ)الراوي (الذاكر)[٨] كما هو (عند المعظم) من الفقهاء/ والمتكلمين[٩]، وصححه غير واحد منهم الخطيب[١٠]، ٨١/٢

(١) في ح وهـ «تقبله» وهو خطأ.
(٢) كلمة «عن» ساقطة من ح.
(٣) في ح وهـ «بهذا».
(٤) في ح وهـ «ومن صرح بذلك» وهذا خطأ لا معنى له.
(٥) في ح وهـ «لا تقبل».
(٦) في ح وهـ «يراه» وهو خطأ.
(٧) في ح «بالتصريح».
(٨) في ح «للراوي (للذاكر)».
(٩) منهم مالك والشافعي وأحمد في أصح الروايتين، انظر علوم الحديث ص١٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٣-٢٠٤)، و«التقريب» له ص١٤، و«شرح مسلم» له (٥/ ٨٤)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ٢٥١)، و«المستصفى» (١/ ١٦٧)، و«البرهان» (١/ ٦٥٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٠)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٩٧)، و«المسودة» ص٢٧٨- ٢٧٩، و«فصول البدايع» (٢/ ٢٤٧)، و«المختصر» لابن اللحام ص٩٣، و«الروضة» ٦٢ .
(١٠) «الكفاية» ص٣٨٠ .

وابن الصلاح[١] وشيخنا[٢]، بل حكى فيه اتفاق المحدثين[٣]؛ لأن الفرض[٤] أن الراوي ثقة جزمًا، فلا يطعن فيه بالاحتمال إذ المروي عنه غير جازم بالنفي، بل جزم الراوي عنه، وشكه هو قرينة لنسيانه (وحكى الإسقاط) في المروي وعدم القبول (عن بعضهم) بكسر الميم أي: بعض العلماء، وهم قوم من الحنفية كما قال ابن الصلاح[٥]، ونسبه النووي[٦] في شرح مسلم[٧] للكرخي منهم[٨]، بل حكاه ابن الصباغ في العدة[٩] عن أصحاب أبي حنيفة، لكن في التعميم نظر[١٠] إلا أن يريد المتأخرين منهم، لا سيما وسيأتي في المسألة الثانية من صفة رواية الحديث وأدائه عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن أنه إذا وجد سماعه في كتابه وهو غير ذاكر لسماعه يجوز له روايته[١١].

/ ويتأيد بقول إلكيا الطبري[١٢]: إنه لا يعرف لهم في مسألتنا بخصوصها كلام ٢/٨٢

---

(١) «علوم الحديث» ص١٠٦ .
(٢) النزهة ص١١٥ .
(٣) «فتح الباري» (٢/ ٣٢٦).
(٤) في ح وهـ «الغرض» وهو تصحيف.
(٥) «علوم الحديث» ص١٠٥ .
(٦) سقطت كلمة «النووي» من ح.
(٧) (٥/ ٨٤) وكذلك نسب هذا القول الآمدي والجويني والغزالي وأبو إسحاق الشيرازي وغيرهم إلى الكرخي، وما اختاره الكرخي هو المشهور عن الأحناف متقدميهم سوى الإمام محمد ومتأخريهم وعليه الدبوسي والبزدوي، وأحمد في رواية، انظر «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٥١)، و«المسودة» ص٢٧٨-٢٧٩، و«المستصفى» (١/ ١٦٧)، و«اللمع» ص٥٣، و«قواعد الأصول» ص٩٧، و«التحرير» (٢/ ٢٩٢)، و«فواتح الرحموت» (٢/ ١٧٠-١٧١)، و«الروضة» ص٦٢، و«المختصر» لابن اللحام ص٩٤ .
(٨) سقطت كلمة «منهم» من ح.
(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٠)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٤٨)، وكذلك نسب إمام الحرمين في «البرهان» (١/ ٦٥٠)، إلى أصحاب أبي حنيفة.
(١٠) في ح «نظرًا».
(١١) انظر المسودة ص٢٧٩ .
(١٢) هو علي بن محمد إلكيا (بكسر الهمزة وسكون اللام ثم بكسر الكاف، معناه الكبير القدر المقدس بين الناس بلغة الفرس) الطبري الهراسي، عماد الدين، أبو الحسن، فقيه أصولي (٤٥٠- ٥٠٤هـ) انظر «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٨٦- ٢٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣٥٠)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١/ ٢٣١)، و«معجم المؤلفين» (٧/ ٢٢٠).

إلا إن أخذ من ردهم حديث: «إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل»[١] الذي ذكره ابن الصلاح من أمثلة من حدث ونسي[٢].

وذكر الرافعي في الأقضية[٣] أن القاضي ابن كج[٤] حكاه وجهًا عن بعض الأصحاب، ونقله شارح اللمع[٥] عن اختيار القاضي أبي حامد المروروذي[٦]، وأنه قاسه على الشاهد، وتوجيه هذا القول أن الفرع تبع للأصل في إثبات الحديث بحيث إذا أثبت الأصل الحديث ثبتت رواية الفرع، فكذلك ينبغي أن يكون فرعًا عليه وتبعًا له في النفي.

ولكن هذا متعقب: فإن عدالة الفرع يقتضي صدقه وعدم علم الأصل لا ينافيه، فالمثبت الجازم مقدم على النافي خصوصًا الشاك.

قال شيخنا: وأما قياس ذلك بالشهادة يعني: على الشهادة إذا ظهر توقف
٨٣/٢ الأصل/ ففاسد؛ لأن شهادة الفرع لا تسمع[٧] مع القدرة على شهادة الأصل بخلاف الرواية فافترقا[٨]، على أن بعض المتأخرين - كما حكاه البلقيني - قد أجرى في الشهادة على الشهادة الوجهين فيما لو لم ينكر الحاكم حكمه بل

(١) أبو داود (٢٠٦٩)، والترمذي (١١٠٢)، وابن ماجه (١٨٧٩)، وأحمد (٦/ ٤٧)، والدارمي (٢١٩٠)، والطحاوي (٢/ ٦)، والدارقطني (٢/ ٣٨١)، والحاكم (٢/ ١٦٨)، والبيهقي (٧/ ١٠٥)، والحديث صحيح، انظر «إرواء الغليل» (٦/ ٢٤٣-٢٤٧).

(٢) «علوم الحديث» ص١٠٥ .

(٣) أي: من «فتح العزيز في شرح الوجيز».

(٤) هو القاضي أبو القاسم يوسف بن أحمد بن كج الدينوري، فقيه من أئمة الشافعية، توفي (٤٠٥هـ) انظر «وفيات الأعيان» (٧/ ٦٥)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٥/ ٣٥٩)، و«الأعلام» (٩/ ٢٨٤).

(٥) هو عثمان بن عيسى الماراني الكردي ضياء الدين، أبو عمر، من أعلم الشافعية بالفقه وأصوله في عصره (٥١٦- ٦٠٢) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ٣٣٧).

(٦) هو أحمد بن عامر بن بشر بن حامد الشافعي المروروذي (بفتح الميم والواو بينهما راء ساكنة ثم راء أخرى مضمومة مشددة بعدها الواو وفي آخرها الذال المعجمة) أبو حامد، فقيه، أصولي، توفي (٣٦٢هـ) انظر «الأنساب» (١٢/ ٢٠٠)، و«اللباب» (٣/ ١٩٨)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٦٩- ٧٠)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ١٢-١٣)، و«معجم المؤلفين» (١/ ٢٥٨)، وفي ح، «المروزي» وفي هـ «المروروزي».

(٧) في ح «لا تسبغ».

(٨) «النزهة» ص١١٤ .

توقف، والأوفق هناك لقول الأكثرين قبول الشهادة بحكمه فاستويا[١].

وفي المسألة قول آخر، وهو إن كان الشيخ رأيه يميل إلى غلبة النسيان، أو كان ذلك عادته في محفوظاته قبل الذاكر الحافظ، وإن كان رأيه يميل إلى جهله أصلًا بذلك الخبر رد، فقلما ينسى الإنسان شيئًا حفظه نسيانًا لا يتذكره بالتذكير، والأمور تبنى على الظاهر لا على النادر، قاله ابن الأثير[٢] وأبو زيد الدبوسي[٣].

وقد صنف الدارقطني، ثم الخطيب «من[٤] حدث ونسى» وفيه ما يدل على تقوية المذهب الأول الصحيح، لكون كثير منهم حدث بأحاديث ثم لما عرضت عليه لم يتذكرها، لكن لاعتمادهم على الرواة عنهم صاروا يروونها عن الذي رواها[٥] عنهم عن أنفسهم، ولذلك أمثلة كثيرة (كقصة) حديث (الشاهد واليمين) الذي لفظه: «أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد»[٦] (إذ نسيه سهيل) ابن أبي صالح (الذي أخذ) أي: حمل (عنه) عن أبيه عن أبي هريرة (فكان) سهيل (بعد) بضم الدال على البناء (عن ربيعة) هو ابن/ أبي عبد الرحمن (عن نفسه يرويه) ٨٤/٢ فيقول أخبرني ربيعة، وهو عندي ثقة، أنني حدثته إياه ولا أحفظه[٧]، قال عبد العزيز الدراوردي: وقد كان أصابت سهيلًا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض

---

(١) في ز «فافترقا» وهو قلب «استويا».

(٢) في «جامع الأصول» (١/ ٨٩).

(٣) لعله ذكره في كتابه «تقويم الأدلة»، وأما الدبوسي فهو عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي (٣٦٧-٤٣٠هـ) «معجم المؤلفين» (٦/ ٩٦-٩٧)، وقد نسب هذا القول الفناري في «فصول البدايع» (٢/ ٢٤٨) إلى المحدثين.

(٤) في ز «ممن».

(٥) سقطت كلمة «رواها» من ح.

(٦) أبو داود (٣٥٩٣)، والترمذي (١٣٤٣)، وابن ماجه (٢٣٦٨)، والشافعي في «مسنده» ص١٥، وفي «الأم» (٦/ ٢٥٥)، والدارقطني (٢/ ٥١٥)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٥١٦، والخطيب في «الكفاية» ص٢٢٢، ٣٨١، والطحاوي (٢/ ٢٨١)، والحديث مع الشواهد والمتابعات صحيح. انظر «إرواء الغليل» (٨/ ٢٩٦- ٣٠٦).

(٧) انظر هذا الكلام في «سنن أبي داود» (١٠/ ٣٢)، و«الأم» للشافعي (٦/ ٢٥٥)، و«مسنده» ص١٥٠)، و«المحدث الفاصل» ص٥١٦، و«الكفاية» ص٢٢٢-٢٢٣، ٣٨١ و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٦١).

حديثه فكان يحدث به عمن سمعه منه[١]، و[٢] فائدته سوى ما تضمنه من شدة الوثوق بالراوي عنه - مما لم يذكره ابن الصلاح - الإعلام بالمروي، وكونه (لن يضيعه) بضم أوله من أضاع، إذ بتركه لروايته يضيع.

ومن ظريف ما اتفق في المعنى أن أبا القاسم بن عساكر، وهو أستاذ زمانه حفظًا واتقانًا وورعًا، حدث قال: سمعت سعيد بن المبارك الدَّهان ببغداد يقول رأيت في النوم شخصًا أعرفه ينشد صاحبا له:

أيها الماطل ديني ... أملي، وتماطل
علل القلب فإني ... قانع منك بباطل

وحدث ابن عساكر بهذا صاحبه الحافظ أبا سعد بن السمعاني، قال أبو سعد: فرأيت ابن الدهان فعرضت ذلك عليه، فقال ما أعرفه قال أبو سعد: وابن عساكر من أكمل من رأيت، جمع له الحفظ والمعرفة والإتقان، ولعل ابن الدهان نسي، ثم كان ابن الدهان بعد ذلك يرويه عن أبي سعد عن ابن عساكر عن نفسه[٣].

قال الخطيب في الكفاية[٤]: ولأجل أن النسيان غير مأمون على الإنسان بحيث يؤدي إلى جحود ما روى عنه وتكذيب الراوي له، كره مَنْ كره مِن العلماء التحديث عن الأحياء منهم الشعبي فإنه قال لابن عون: لا تحدثني عن الأحياء[٥]، ٨٥/٢ ومعمر فإنه قال لعبد الرزاق/ إن قدرت أن لا تحدث عن حي فافعل[٦] (والشافعي) بالإسكان[٧] (نهى ابن عبد الحكم) هو محمد بن عبد اللّه (يروي) أي: عن الرواية

(١) انظر «سنن أبي داود» (١٠/ ٣٢ - ٣٣)، و«مسند الشافعي» ص ١٥٠، و«الأم» (٦/ ٢٥٥)، و«الكفاية» ص ٢٢٣، ٣٨١، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٦١).
(٢) سقطت كلمة «و» من ح وهـ.
(٣) انظر «وفيات الأعيان» (٢/ ٣٨٤- ٣٨٥).
(٤) ص١٢٩، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٣١-١٣٢، و«فتح المغيث» (٢/ ٣١)، و«فتح الباقي» (١/ ٢٣٩).
(٥) انظر «الكفاية» ص١٣٩، و«التقييد والإيضاح» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣١)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٥٠).
(٦) انظر «الكفاية» ص١٤٠، و«التقييد والإيضاح» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣١)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٥٠).
(٧) سقطت كلمة «بالإسكان» من ح و هـ.

(عن الحي) وهو كما [(١) أشار إليه الخطيب قريبًا] دون ابن الصلاح (ل)أجل (خوف التهم) إذا(٢) جزم الشيخ بالنفي وذلك فيما رويناه في مناقبه والمدخل كلاهما للبيهقي، من طريق أبي سعيد(٣) الجصاص عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال سمعت من الشافعي حكاية فحكيتها عنه فنميت إليه فأنكرها، قال فاغتم أبي أي لذلك غما شديدًا، وكنا نجله، فقلت له: يا أبت أنا أذكره لعله يتذكر، فمضيت إليه، فقلت له: يا أبا عبد الله! أليس تذكر يوم كذا وكذا في الإملاء على الكلمة؟ فذكرها، ثم قال لي: يا محمد! لا تحدث عن الحي فإن الحي لا يؤمن عليه أن ينسى(٤).

لكن قد قيد بعض المتأخرين(٥) الكراهة بما إذا كان له طريق آخر سوى طريق الحي، أما إذا لم يكن له سواها وحدثت واقعة فلا معنى للكراهة لما في الإمساك من كتم العلم، وقد يموت الراوي قبل موت المروي عنه فيضيع العلم [(٦) إن لم يحدث به غيره] وهو حسن إذ المصلحة محققة، والمفسدة مظنونة، كما قدمناه في قبول المبتدع فيما لم نره(٧) من حديث غيره من أن مصلحة تحصيل(٨) ذاك المروي مقدمة على مصلحة إهانته وإطفاء بدعته.

/ وكذا يحسن تقييد مسألتنا بما إذا كانا في بلد واحد، أما إن(٩) كانا في بلدين ٨٦/٢ فلا، لاحتمال أن يكون [(١٠) الحامل له على الإنكار النفاسة] مع قلتها بين المتقدمين، وقد حدث عمرو بن دينار عن الزهري بشيء، وسئل الزهري عنه

---

(١) يوجد في ح وهـ مكان ما بين المعكوفتين هكذا «ترى الإشارة إليه للخطيب».
(٢) في ح «إذ».
(٣) في ز «أبي سعد».
(٤) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٣١- ١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣١)، و«التدريب» (١/ ٣٣٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٥٠).
(٥) لعله الشيخ زكريا الأنصاري، انظر «فتح الباقي» (١/ ٣٣٩)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٥٠).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٧) في ح «لم يرو» وفي هـ «لم تره».
(٨) في ز «تحصيل مصلحة».
(٩) في ز «إذا».
(١٠) يوجد في ح مكان ما بين المعكوفتين هكذا «إلحاقًا له علم الإنكار النفاسة».

فأنكره، وبلغ ذلك عمرًا فاجتمع بالزهري فقال له: يا أبا بكر أليس قد حدثتني[١] بكذا؟ فقال: ما حدثتك[٢]، ثم قال: واللَّه ما حدثت[٣] به وأنا حي إلا أنكرته حتى توضع أنت في السجن. وقد أوردت القصة في السادس من المسلسلات[٤] [[٥] وروى البخاري في الأحكام عن حماد بن حميد عن عبيد اللَّه بن معاذ حديثًا ووجد في بعض النسخ: وصفه بصاحب لنا وإن عبيد اللَّه كان في الأحياء حينئذ[٦]].

٣١١- ومَنْ رَوَى بأُجْرةٍ لم يَقْبَلِ ... إسحاقُ والرازيُّ وابنُ حَنبلِ

٣١٢- وَهْوَ شَبِيهُ أُجْرةِ القرآنِ ... يَخْرِمُ مِن مُروءةِ الإنسانِ

٣١٣- لكنْ أبو نُعيم الفَضْلُ أَخَذْ ... وغيرُه تَرَخَّصَا فإنْ نَبَذْ

٣١٤- شُغْلًا به الكَسْبَ أَجِزْ إرْفاقًا ... أَفْتَى به الشيخُ أبو إسحاقَا

[الأخذ على التحديث]: الحادي عشر: في الأخذ على التحديث (ومن روى) ٢/٨٧ الحديث (بأجرة) أو نحوها كالجعالة (لم يقبل إسحاق) بن إبراهيم الحنظلي، / عرف بابن راهويه (و) أبو حاتم (الرازي وابن حنبل) هو أحمد في آخرين[٧].

أما إسحاق فإنه حين سئل عن المحدث يحدث بالأجر؟ قال: لا يكتب عنه[٨]،

---

(١) في ح «حدثني».
(٢) في ح وه «ما حدثته».
(٣) في ح «حديث».
(٤) اسمه الكامل: «الجواهر المكللة في الأخبار المسلسلة»، وهي مائة، «الضوء اللامع» (٨/ ١٦).
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وه.
(٦) انظر «فتح الباري» (١٣/ ٣٢٤)، و«التهذيب» (٣/ ٦-٧)، والحديث المشار إليه «عن محمد بن المنكدر قال: رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصياد الدجال: قلت: تحلف بالله؟ قال: إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي ﷺ»، أخرجه البخاري (٧٣٥٥)، في «الاعتصام» بالسنة لا في الإحكام كما قال المؤلف، وأخرجه أيضًا مسلم (٢٩٢٩) وأبو داود (٤٣٠٩) عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة، وانظر أيضًا «تحفة الأشراف» (٢/ ٣٦٠).
(٧) انظر «علوم الحديث» ص١٠٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٧)، و«التقريب» له ص١٤، و«الباعث الحثيث» ص١٠٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣١)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٠)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٥٢)، و«التدريب» (١/ ٣٣٧).
(٨) انظر «الكفاية» ١٥٤، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٦٩).

وكذا قال أبو حاتم حين سئل عمن يأخذ على الحديث[١]، وأما أحمد فإنه قيل له: أيكتب عمن يبيع الحديث؟ فقال: لا، ولا كرامة[٢]، فأطلق أبو حاتم جواب الأخذ الشامل الإجارة والجعالة والهبة والهدية، وهو ظاهر في الجعالة لوجود العلة فيها أيضًا وإن كانت الإجارة أفحش.

وقد قال سليمان بن حرب: لم يبق أمر من أمر السماء إلا الحديث والقضاء وقد فسدا جميعًا، القضاة يرشون حتى يولوا، والمحدثون يأخذون على حديث رسول اللَّه ﷺ الدراهم[٣] (وهو) أي: أخذ الأجرة[٤] (شبيه أجرة) معلم (القرآن) ونحوه كالتدريس، يعني: في الجواز إلا أنه هناك العادة جارية بالأخذ فيه [[٥]وهو هنا في العرف] (يخرم) أي: ينقص (من مروءة الإنسان) الفاعل له، لكونه شاع بين أهله التخلق بعلو الهمم، وطهارة الشيم، وتنزيه العرض عن مد العين إلى شيء من العرض.

قال الخطيب[٦]: وإنما منعوا من[٧] ذلك تنزيهًا للراوي عن سوء الظن به، فإن بعض من كان يأخذ الأجرة على الرواية عثر على تزيده وادعائه ما لم يسمع لأجل ما كان يعطى، ومن هنا[٨] بالغ شعبة فيما حكي عنه وقال: لا تكتبوا عن الفقراء شيئًا فإنهم/ يكذبون[٩]، ولذا امتنع من الأخذ من امتنع، بل تورع الكثير منهم عن ٨٨/٢
قبول الهدية والهبة، فقال سعيد بن عامر: لما جلس الحسن البصري للحديث أهدي له فرده، وقال: إن من جلس هذا المجلس فليس له عند اللَّه خلاق[١٠]،

---

(١) انظر «الكفاية» ص١٥٤ .
(٢) انظر «الكفاية» ص١٥٤، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٩)، و«المنهج الأحمد» (١/ ٤٠٣)، و«مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله» ص٣٠٥، وللنيسابوري (٢/ ٣١) بلفظ آخر.
(٣) انظر «الكفاية» ص١٥٤ .
(٤) زاد في ح وهـ «كما قال ابن الصلاح».
(٥) ورد ما بين المعكوفتين في المخطوطتين بعد قوله «أي» وهو في ح وهـ قبل «يخرم» كما أثبتنا .
(٦) في «الكفاية» ص١٥٤ .
(٧) سقطت كلمة «من» من ز.
(٨) في ح وهـ «ومن هذا».
(٩) انظر «الكفاية» ص١٥٤-١٥٥، و«مقدمة الكامل» ص١١٤-٢٤٧ .
(١٠) انظر «الكفاية» ص١٥٣، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٥١).

يعني: إن أخذ، وكذا لم يكن النووي يقبل[١] ممن له به علقة من إقراء أو انتفاع[٢] ما. قال ابن العطار: للخروج من حديث إهداء القوس[٣] يعني: الوارد[٤] الزجر عن آخذه ممن علمه القرآن، قال: وربما أنه كان يرى نشر العلم متعينًا عليه مع قناعة نفسه وصبرها، قال: والأمور المتعينة لا يجوز أخذ الجزاء عليها كالقرض الجار إلى منفعة فإنه حرام باتفاق العلماء[٥] - انتهى.

وقال جعفر بن يحيى البرمكي: ما رأينا في القراء مثل عيسى[٦] بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عرضت عليه مائة ألف، فقال: لا واللّه لا يتحدث أهل العلم أني أكلت للسنة ثمنًا، ألا كان هذا قبل أن ترسلوا إلي فأما على الحديث فلا، ولا شربة ماء، ولا إهليلجة[٧].

٨٩/٢ /وهذا بمعناه[٨] وأزيد عند أبي الفرج النهرواني[٩] في الجليس الصالح[١٠]

---

(١) في ز «لم يقبل».

(٢) انظر المنهل العذب الروي ص٣٧، قال النووي في «المجموع» (١/ ٥٣): من آداب المعلم أن يقصد بتعليمه وجه الله، ولا يقصد توصلًا إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه أو شهرة أو سمعة أو نحو ذلك، ولا يشين علمه وتعليمه بشيء من الطمع في رفق تحصل له من مشتغل عليه من خدمة أو مال أو نحوهما وإن قل، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لما أهداها إليه.

(٣) الحديث المشار إليه رواه جماعة من الصحابة ﷺ، منهم أبي بن كعب أخرجه ابن ماجه (٢١٥٨)، وكذا البيهقي (٦/ ١٢٥-١٢٦)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٧٥)، ومنهم عبادة بن الصامت أخرجه أبو داود (٣٣٩٩)، وابن ماجه (٢١٥٧)، والطحاوي (٢/ ١٠)، والحاكم (٢/ ٤١)، والبيهقي (٦/ ١٢٥)، وأحمد (٥/ ٣١٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٧٥)، ومنهم أبو الدرداء أخرجه البيهقي (٦/ ١٢٦)، والحديث ولو ضعف ولكنه يرتقي بالشواهد والمتابعات إلى درجة الصحة، ولو شئت البسط فراجع «نصب الراية» (٤/ ١٣٦-١٣٨)، و«الأحاديث الصحيحة» (١/ ١١٣-١١٦)، و«إرواء الغليل» (٥/ ٣١٦-٣١٧) وكتاب «الأباطيل» مع الهامش (٢/ ١٢٨-١٣١).

(٤) زاد في ح «في».

(٥) انظر «المنهل العذب المروي» ص٣٧ .

(٦) في ز «يحيى» وهو تحريف.

(٧) انظر «تأريخ بغداد» (١١/ ١٥٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٩٣)، و«التهذيب» (٨/ ٢٣٩).

(٨) في ح «معناه».

(٩) هو المعافي بن زكريا النهرواني الجريري، أبو الفرج، يعرف بابن طرار، فقيه أصولي، أديب (٣٠٣-٣٩٠هـ) انظر «معجم المؤلفين» (١٢/ ٣٠٢).

(١٠) اسمه الكامل: «الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي» أخرج هذه القصة الخطيب =

قال: دخل الرشيد الكوفة ومعه ابناه الأمين والمأمون فسمعا[١] من عبد اللَّه بن إدريس وعيسى بن يونس فأمر لهما بمال جزيل فلم يقبلا وقال له عيسى: لا، ولا إهليلجة ولا شربة ماء على حديث رسول اللَّه ﷺ ولو ملأت لي هذا المسجد إلى السقف ذهبًا.

وقال جرير بن عبد الحميد مر بنا حمزة الزيات فاستسقى فدخلت البيت فجئته بالماء، فلما أردت أن أناوله نظر إلى فقال: أنت هو؟ قلت: نعم، فقال: أليس تحضرنا في وقت القراءة؟ قلت: نعم، فرده وأبى أن يشرب ومضى[٢] وأهدى أصحاب الحديث للأوزاعي شيئًا، فلما اجتمعوا قال لهم: أنتم بالخيار إن شئتم قبلته ولم أحدثكم، أو رددته وحدثتكم، فاختاروا الرد وحدثهم[٣]، ونحوه عن حماد بن سلمة كما للخطيب في الكفاية[٤].

وقال هبة اللَّه بن المبارك السقطي[٥]: كان أبو الغنائم محمد بن علي بن علي ابن الحسن بن الدجاجي البغدادي[٦] ذا وجاهة وتقدم وحال واسعة وعهدي بي وقد أخنى عليه الزمان بصروفه، وقد قصدته في جماعة مثرين لنسمع منه وهو مريض فدخلنا عليه وهو على بادية وعليه جبة قد أكلت النار أكثرها، وليس عنده

= في «جامعه» (١/ ٣٦٣-٣٦٤)، بطريق المعافي. وذكره النووي في «تهذيبه» (١/ ٢/ ٤٨)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٧٦).

(١) في ح «فسمعه» وهو خطأ.

(٢) هذه القصة أخرجها الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٦٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «نصب الراية» (٤/ ١٣٨).

(٣) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ٣٥٧).

(٤) ص١٥٣ .

(٥) نسبة إلى بيع السقط، وهو هبة الله بن المبارك بن موسى بن علي بن يوسف البغدادي السقطي أبو البركات، محدث، حافظ لكنه ضعيف قليل الإتقان (٤٤٥-٥٠٩هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٨٢-٢٨٣)، و«الأعلام» (٩/ ٦٤)، و«معجم المؤلفين» (٣/ ١٤٤)، و«المراجع الأخرى» في هامش «السير».

(٦) سمع علي بن عمر الحربي والمخلص وعيسى بن علي وطبقتهم وكان ثقة في الحديث، توفي (٤٦٣هـ) وله ثلاث وثمانون سنة، انظر «تأريخ بغداد» (٣/ ١٠٨)، والإكمال لابن ماكولا (٤/ ٢٠٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٣١)، و«العبر» (٣/ ٢٥٤-٢٥٥)، وقال السمعاني في «الأنساب» (٥/ ٣١٦): توفي (٤٦٠هـ).

٩٠/٢ ما يساوي درهمًا، فحمل على/ نفسه حتى قرأنا عليه بحسب شرهنا ثم قمنا، وقد تحمل المشقة في إكرامنا، فلما خرجنا قلت: هل مع سادتنا[١] ما نصرفه إلى الشيخ؟ فمالوا إلى ذلك، فاجتمع له نحو خمسة مثاقيل فدعوت ابنته وأعطيتها، ووقفت لأرى تسليمها إليه، فلما دخلت وأعطته لطم حر وجهه، ونادى وافضيحتاه! آخذ على حديث رسول اللَّه ﷺ عوضًا: لا واللَّه ونهض حافيًا فنادى بحرمة ما بيننا إلا رجعت، فعدت إليه فبكى وقال: تفضحني مع أصحاب الحديث؟ الموت أهون من ذلك فأعدت الذهب إلى الجماعة فلم يقبلوه وتصدقوا به[٢].

ومرض أبو الفتح الكروخي راوي الترمذي[٣] فأرسل إليه بعض من كان يحضر مجلسه شيئًا من الذهب فما قبله، وقال: بعد السبعين واقتراب الأجل آخذ على حديث رسول اللَّه ﷺ شيئًا؟ ورده مع الاحتياج إليه[٤] (لكن) الحافظ الحجة الثبت شيخ البخاري (أبو نعيم) هو (الفضل) بن دكين قد (أخذ) العوض على التحديث بحيث كان إذا لم يكن معهم دراهم صحاح بل مكسرة أخذ صرفها[٥] (و) كذا أخذ (غيره) كعفان أحد الحفاظ الأثبات من شيوخ البخاري أيضًا، فقد قال حنبل بن إسحاق: سمعت أبا عبد اللَّه، يعني الإمام أحمد، يقول: شيخان كان الناس يتكلمون فيهما ويذكرونهما وكنا نلقى من الناس في أمرهما ما اللَّه به عليم، قاما للَّه بأمر لم يقم به أحد أو كبير أحد مثل ما قاما به عفان وأبو نعيم، يعني ٩١/٢ بقيامهما[٦]: عدم الإجابة[٧] في المحنة وبكلام الناس/ من أجل أنهما كانا يأخذان

---

(١) في ز «ساداتنا».
(٢) ذكره ابن الجوزي في «المنتظم» (٨/ ٢٧١)، بالاختصار.
(٣) هو الإمام الثقة عبد الملك بن أبي القاسم عبد الله الكروخي الهروي (٤٦٢- ٥٤٨هـ) انظر «الأنساب» (١١/ ٩١-٩٢)، و«المنتظم» (١٠/ ١٥٤-١٥٥)، و«ذيل تأريخ بغداد» لابن النجار (١/ ٨١-٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٧٣- ٢٧٥).
(٤) انظر «المنتظم» (١٠/ ١٥٤)، و«ذيل تأريخ بغداد» لابن النجار (١/ ٨٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٧٥).
(٥) انظر «الكفاية» ص١٥٦، قال أبو نعيم: يلومونني على الأخذ وفي بيتي ثلاثة عشر نفسًا، وما في بيتي رغيف، «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٢٥).
(٦) في ح «بقيامها» وهو خطأ.
(٧) في ز «عدم إجابتهما».

على التحديث[١].

ووصف أحمد مع هذا عفان بالتثبت[٢] وقيل له: من تابع عفان على كذا؟ فقال: وعفان يحتاج إلى أن يتابعه أحد[٣]؟. وأبا نعيم بالحجة الثبت[٤]، وقال مرة: إنه يزاحم به ابن عيينة[٥] وهو على قلة روايته أثبت من وكيع[٦] إلى غير ذلك من الروايات عنه بل وعن أبي حاتم في توثيقه وإجلاله[٧]، فيمكن الجمع بين هذا وإطلاقهما كما مضى أولًا عدم الكتابة، بأن ذلك في حق من لم يبلغ هذه المرتبة في الثقة والتثبت، أو الأخذ مختلف في الموضعين كما يشعر به السؤال[٨] لأحمد هناك، ومضايقة البغوي التي كانت سببًا لامتناع النسائي من الرواية عنه، كما سيأتي قريبًا، وعلى هذا يحمل قول محمد بن عبد الملك بن أيمن: لم يكونوا يعيبون مثل هذا، إنما العيب عندهم الكذب[٩].

وممن كان يأخذ ممن احتج به الشيخان يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي الحافظ المتقن صاحب المسند، فقد روى النسائي في سننه[١٠] عنه حديث يحيى ابن عتيق عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه: لا يبولن أحدكم في الماء الدائم - الحديث[١١]، .....

(١) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٤٨-٣٤٩)، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص٣٩٦-٣٩٧، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٤٩)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٤- ٢٧٥).

(٢) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٢٧٣)، و«التهذيب» (٧/ ٢٣٢).

(٣) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٢٧٤)، و«التهذيب» (٧/ ٢٣٣).

(٤) في ح وهـ «الحجة الثبت» انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٥٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٥٥)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٢).

(٥) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٥٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٥١)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٢).

(٦) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٥٢)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٢).

(٧) «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٦٢)، وانظر أيضًا «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٥٦)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٣-٢٧٤).

(٨) في ح وهـ «السوال».

(٩) انظر «اللسان» (٤/ ٢٤١).

(١٠) (١/ ٤٩).

(١١) البخاري (٢٣٩)، ومسلم (٢٨٢)، وأبو داود (٦٩)، والترمذي (٦٨)، وابن ماجه (٣٤٤)، والدارمي (٧٣٦)، والخطيب في «الكفاية» ص١٥٦، وفي «تأريخه» (١٤/ ٢٧٨)، بطريق النسائي.

٩٢/٢ وقال/ عقبه[١]، إنه لم يكن يحدث به إلا بدينار[٢].

وممن أخذ عنه البخاري هشام بن عمار فقال ابن عدي: سمعت قسطنطين يقول: حضرت مجلسه فقال له المستملي: من ذكرت؟ فقال: حدثنا[٣] بعض مشايخنا، ثم نعس فقال لهم المستملي: لا تنتفعون به فجمعوا له شيئًا فأعطوه، فكان بعد ذلك يملي عليهم[٤].

بل قال الإسماعيلي عن عبد اللّه بن محمد بن سيار: إن هشامًا كان يأخذ على كل ورقتين درهمًا ويشارط[٥]، ولذلك[٦] قال ابن وارة: عزمت زمانًا أن أمسك عن حديث هشام؛ لأنه كان يبيع الحديث[٧].

وقال صالح بن محمد: إنه كان لا يحدث ما لم يأخذ[٨]، ومنهم على بن عبد العزيز البغوي نزيل مكة وأحد الحفاظ المكثرين مع علو الإسناد فإنه كان يطلب على التحديث في آخرين سوى هؤلاء ممن أخذه[٩] (ترخصًا) أي: سلوكًا للرخصة فيه للفقر والحاجة فقد قال علي بن خشرم: سمعت أبا نعيم الفضل يقول: يلوموني على الأخذ وفي بيتي ثلاثة عشر نفسًا وما فيه رغيف[١٠].

---

(١) في بقية النسخ «عقبة» وهو خطأ.

(٢) انظر أيضًا كلام النسائي هذا في «الكفاية» ص١٥٦، نقل الخطيب في «تأريخه» (١٤/ ٢٧٨)، عن أبي عمرو الدراج أنه روى هذا الحديث عن عبد الله بن سليمان بن الأشعث بن إسحاق ومحمد ابن محمد بن سليمان بن الحارث ومحمد بن هارون بن حميد بن المجدر وأحمد بن عبد الله بن سابور الدقاق ويحيى بن صاعد وصالح بن أبي مقاتل ثم قال: كل واحد من هؤلاء الشيوخ ذكر أنه سمع هذا الحديث من يعقوب بثلاثة دنانير.

(٣) سقطت كلمة «حدثنا» من ح ، وورد في هـ مكانها «لها».

(٤) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٦)، و«التهذيب» (١١/ ٥٣).

(٥) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٧)، و«الميزان» (٣/ ٢٥٦)، و«التهذيب» (١١/ ٥٣).

(٦) في ز «وكذلك».

(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٦)، و«التهذيب» (١١/ ٥٣).

(٨) انظر المصدرين السابقين.

(٩) في ح وهـ «فعله».

(١٠) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٥٢)، و«التهذيب» (٨/ ٢٧٥). قال الذهبي: لاموه على الأخذ يعني من الإمام لا من الطلبة.

/ ورآه بشر بن عبد الواحد في المنام بعد موته فسأله: ما فعل بك ربك[١] في ذلك؟ فقال: نظر القاضي في أمري فوجدني ذا عيال فعفا عني[٢]. ٢/٩٣

وكذا كان البغوي يعتذر بأنه محتاج وإذا عاتبوه على الأخذ حين يقرأ كتب أبي عبيد على الحاج إذا قدم عليه مكة يقول؛ يا قوم أنا بين الأخشبين[٣] إذا خرج الحاج نادى أبو قبيس قعيقعان من بقي؟ فيقول بقي المجاورون، فيقول أطبق[٤].

لكن قد قبحه النسائي ثلاثًا ولم يرو عنه شيئًا لا لكذبه بل لأنه اجتمع قوم للقراءة عليه فيروه بما سهل عليهم وفيهم غريب فقير فاعفوه لذلك، فأبى إلا أن يدفع كما دفعوا أو يخرج عنهم، فاعتذر الغريب بأنه ليس معه إلا قصمة فأمره بإحضارها فلما أحضرها حدثهم[٥].

ونحوه أن أبا بكر الأنصاري المعروف بقاضي المرستان[٦] شم من أبي الحسن سعد الخير الأنصاري[٧] رائحة طيبة فسأله عنها، فقال: هي عود، فقال: ذا عود طيب، فحمل إليه نزرًا قليلًا، ودفعه لجارية الشيخ فاستحيت من إعلامه به لقلته. وجاء سعد الخير على عادته فاستخبر من الشيخ عن وصول العود فقال له: لا، وطلب الجارية فاعتذرت لقلته، وأحضرت ذلك فأخذ الشيخ بيده، وقال لسعد الخير: أهو هذا؟ قال: نعم، فرمى به إليه وقال: لا حاجة لنا فيه.

ثم طلب منه سعد الخير أن يسمع ولده جزء الأنصاري، فحلف أن لا يسمعه إياه إلا أن يحمل إليه خمسة أمناء[٨] عود، فامتنع وألح على الشيخ في تكفير يمينه

---

(١) في ز «ربك بك».

(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٥٢)، قال الذهبي: ثبت عنه أنه كان يأخذ على الحديث شيئًا قليلًا لفقره.

(٣) هما جبلا مكة: أبو قبيس والأحمر، والأحمر اسمه قعيقعان.

(٤) انظر «الكفاية» ص١٥٦، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٤٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٢٣)، و«معجم الأدباء» (٥/ ٢٤٨).

(٥) انظر المصادر السابقة.

(٦) هو محمد بن عبد الباقي البغدادي الحنبلي البزاز، أبو بكر (٤٤٢-٥٣٥هـ) «العبر» (٤/ ٩٦-٩٧).

(٧) هو سعد الخير بن محمد بن سهل الأندلسي، المتوفى (٥٤١هـ) «العبر» (٤/ ١١٢-١١٣).

(٨) هو جمع «منا» وهو أفصح من المن انظر «لسان العرب» (١٥/ ٢٩٧)، و«القاموس المحيط» (٤/ ٣٩٢).

فما فعل، ولا حمل هو شيئًا، ومات الشيخ ولم يسمع ابنه الجزء[١]، ولكنه في المتأخرين أكثر.

٢/٩٤ / ومنهم من كان يمتنع من الأخذ من الغرباء خاصة، فروى السِلَفي في معجم السفر له من طريق سهل بن بشر الإسفرائيني[٢] قال: اجتمعنا بمصر طبقة من طلبة الحديث فقصدنا علي بن منير الخلال[٣] فلم يأذن لنا في الدخول، فجعل عبد العزيز بن علي النخشبي[٤] فاه على كوة ببابه ورفع صوته بقوله قال رسول اللَّه ﷺ: من سئل عن علم... الحديث[٥] قال: ففتح الباب ودخلنا. فقال: لا أحدث اليوم إلا من وزن الذهب، فأخذ من كل من حضر من المصريين ولم يأخذ من الغرباء شيئًا، وكان فقيرًا لم يكن له من الدنيا شيء، وهو من الثقات[٦].

ومنهم من لم يكن يشرط شيئًا ولا يذكره غير أنه لا يمتنع من قبول ما يعطى بعد ذلك أو قبله.

ومنهم من كان يقتصر في الأخذ على الأغنياء.

ومنهم من كان يمتنع في الحديث ونحوه[٧].

قال أبو أحمد ابن سُكينة[٨]. قلت: للحافظ ابن ناصر[٩]. أريد أن أقرأ عليك شرح ديوان المتنبي لأبي زكريا، وكان يرويه عنه، فقال إنك دائمًا تقرأ علي

---

(١) انظر «الأنساب» (٢/ ٣٢٠- ٣٢١)، و«اللسان» (٥/ ٢٤٢).

(٢) ولد في سنة (٤٠٩هـ) ومات في ربيع الأول سنة (٤٩١هـ)، «العبر» (٣/ ٣٣٠-٣٣١).

(٣) المتوفى (٤٣٩هـ) «العبر» (٣/ ١٨٩)، و«شذرات الذهب» (٣/ ٢٦٣).

(٤) توفى سنة (٤٥٧هـ) وقيل سنة (٤٥٦هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٥٦- ١١٥٧).

(٥) الحديث هكذا: من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة. أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٥١)، وابن ماجه (٢٦١)، وأحمد (٢/ ٢٦٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٠١- ١٠٢)، واللفظ المذكور لأبي داود والحاكم.

(٦) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦١٩- ٦٢٠).

(٧) سقطت كلمة «ونحوه» من ح وهـ ويوجد فيهما موضعها «خاصة».

(٨) هو عبد الوهاب بن علي بن علي ابن سكينة البغدادي الصوفي وسكينة هي جدته (٥١٩- ٦٠٧هـ)، «العبر» (٥/ ٢٣).

(٩) هو محمد بن ناصر بن محمد بن علي بن عمر البغدادي السلامي، أبو الفضل (٤٦٧- ٥٥٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٦٥)، والمراجع الأخرى في هامش «السير».

الحديث مجانًا، وهذا شعر، ونحن نحتاج إلى دفع شيء من الأجر عليه؛ لأنه ليس من الأمور الدينية.

قال فذكرت ذلك لوالدي فدفع إلى كاغدا فيه خمسة دنانير فأعطيته إياه وقرأت عليه الكتاب[١] - انتهى، وكان مع ذلك فقيرًا.

/ ونحوه أن أبا نصر محمد بن موهوب البغدادي الضرير الفرضي[٢] كان يأخذ ٢/٩٥ الأجرة ممن يعلمه الجبر والمقابلة دون الفرائض والحساب ويقول: الفرائض مهمة وهذا من الفضل، حكاهما ابن النجار[٣].

ومنهم من كان لا يأخذ شيئًا ولكن يقول إن لنا جيرانًا محتاجين فتصدقوا عليهم، وإلا لم أحدثكم، قاله[٤] زيد بن الحباب[٥] عن شيخه: إنه كان يفعله.

ثم إن ما تقدم [[٦]من كون الأخذ خارمًا هو حيث لم يقترن بعذر من فقر مرخص أو تعطيل عن كسب] (فإن) كان ذا كسب[٧] ولكن (نبذ) بنون ثم موحدة وذال معجمة أي: ألقى (شغلًا به) أي: لاشتغاله بالتحديث (الكسب) لعياله (أجز) أيها الطالب له الأخذ (إرفاقًا) أي: لأجل الإرفاق به في معيشته عوضًا عما فاته من الكسب من غير زيادة، فقد (أفتى به) أي: بجواز الأخذ (الشيخ) الولي (أبو إسحاقا) الشيرازي أحد أئمة الشافعية حين سأله مسند العراق في وقته أبو الحسين[٨] ابن النقور[٩] لكون أصحاب الحديث كانوا يمنعونه عن الكسب

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٦٩).
(٢) توفى سنة (٥٣٠هـ)، انظر «المنتظم» (١٠/ ٦٤).
(٣) هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن المحاسن البغدادي (٥٧٨-٦٤٣هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٣١-١٣٤)، والمصادر الأخرى في هامش «السير».
(٤) في ح وهـ «قال».
(٥) هو زيد بن الحباب بن الريان الإمام الحافظ الثقة الرباني. أبوالحسين العكلي الكوفي الزاهد، والحباب في اللغة: هو نوع من الأفاعي، (نحو ١٣٠-٢٠٣هـ) وانظر «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٩٣-٢٩٥).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ، ويوجد فيهما مكانه «من الترخيص في الفقر خاصة».
(٧) في ح وهـ «فقيرًا وله كسب».
(٨) في ز «أبو الحسن».
(٩) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله البغدادي البزاز المعروف بابن النقور (٣٨١-٤٧٠هـ) «تأريخ بغداد» (٤/ ٣٨١- ٣٨٢)، و«العبر» (٣/ ٢٧٣).

لعياله فكان يأخذ كفايته، وعلى نسخة طالوت بن عباد، أبي عثمان الصيرفي[١] بخصوصها دينارًا[٢].

٩٦/٢ / واتفق[٣] أنه جاء غريب فقير فأراد أن يسمعها منه فاحتال بأن[٤] [[٥] اقتصر على كنية طالوت لكونه لم يكن يعرفه بها، وذلك أنه قال له[٦]: أخبرك أبو القاسم بن حبابة[٧]] قال: حدثنا البغوي حدثنا أبو عثمان الصيرفي؟ وساق النسخة إلى آخرها فبلغ مقصوده بدون دينار[٨].

وسبق إلى الإفتاء بالجواز ابن عبد الحكم، فقال خالد بن سعد[٩] الأندلسي: سمعت محمد بن فطيس وغيره يقولون: جمعنا لابن أخي ابن وهب، يعني أحمد بن عبد الرحمن[١٠]، دنانير و[١١] أعطيناه إياه وقرأنا عليه موطأ عمه وجامعه، قال محمد: فصار في نفسي من ذلك فأردت أن أسأل ابن عبد الحكم، فقلت: أصلحك اللَّه! العالم يأخذ على قراءة العلم؟ فاستشعر فيما ظهر لي أني إنما أسأله

---

(١) هو ثقة صدوق، وأما قول ابن الجوزي: ضعفه علماء النقل فقد تعقبه الذهبي، توفي (٢٣٨هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٥-٢٦)، وسقطت كلمة «أبي عثمان الصيرفي» من ح وهـ.

(٢) انظر «علوم الحديث» ص١٠٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٠٨- ٢٠٩)، و«التقريب» له ص١٤، و«الباعث الحثيث» ص١٠٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٣)، و«المنتظم» (٨/ ٣١٤)، و«البداية» (١٢/ ١١٨)، و«العبر» (٣/ ٢٧٢- ٢٧٣)، و«مرآة الجنان» (٣/ ٩٩)، و«شذرات الذهب» (٣/ ٣٣٥-٣٣٦).

(٣) زاد في ز «له».

(٤) في ز «على أن».

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ ووقع فيهما مكانه «أخبره عن شيخه».

(٦) كلمة «له» ساقطة من ز.

(٧) هو عبيد الله بن محمد بن إسحاق البزاز المتوثى، أبو القاسم، يعرف بابن حبابة، كان ثقة مأمونًا (٢٩٩- ٣٨٩هـ)، «تأريخ بغداد» (١٠/ ٣٧٧)، و«المنتظم» (٧/ ٢٠٧).

(٨) زاد في ح وهـ «لكون ابن النقور لم يعلم أن أبا عثمان الصيرفي هو طالوت» وورد هنا في هامش الأصل «ومن هنا كان بعض الفضلاء من شيوخ شيخنا يأخذ على تقرير كل بيت من ألفية ابن مالك درهمًا».

(٩) في ز «سعد بن خالد» وهو قلب.

(١٠) هو أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم القرشي المصري، ويعرف ببحشل ابن أخي عالم مصر عبد الله بن وهب، وتوفي (٢٦٤هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٣١٧-٣٢٣).

(١١) سقطت كلمة «و» من ح وهـ.

عن أحمد، فقال لي: جائز، عافاك اللَّه، حلال أن لا أقرأ لك ورقة إلا بدرهم، ومن أخذني أن أقعد معك طول النهار وأدع ما يلزمني من أسبابي ونفقة عيالي[١].

إذا علم هذا فالدليل لمطلق الجواز كما تقدم القياس على القرآن، فقد جوز أخذ الأجرة على تعليمه الجمهور لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب اللَّه»[٢].

/ والأحاديث الواردة في الوعيد على ذلك لا تنهض بالمعارضة إذ ليس فيها ما ٢/٩٧ تقوم به الحجة، خصوصًا وليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الصحيح، وقد حملها بعض العلماء[٣] على الأخذ فيما تعين[٤] عليه تعليمه لا سيما عند عدم الحاجة.

وكذا يمكن أن يقال في تفسير أبي العالية لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١] أي: لا تأخذوا عليه أجرًا، وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول: يا ابن آدم علم مجانًا كما علمت مجانًا[٥].

وليس في قول عازب لأبي بكر، حين سأله أن يأمر ابنه البراء ﷺ بحمل ما اشتراه منه[٦] معه: لا حتى يحدثنا بكذا[٧]، متمسك للجواز لتوقفه كما قال

---

(١) انظر جذوة المقتبس ص٨٤- ٨٥، و«بغية الملتمس» ص١٢١-١٢٢، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٣٢٢)، قال الذهبي في هذه القصة: هذا الذي قاله ابن عبد الحكم متوجه في حق متسبب يفوته الكسب والاحتراف لتعوقه بالرواية.

(٢) البخاري (٥٧٣٧)، والجوزقاني (٥٢٤).

(٣) لعله أبو سعيد الاصطخري من الشافعية. قال البيهقي في «المعرفة» في كتاب النكاح: أبو سعيد الاصطخري من أصحابنا ذهب إلى جواز الأخذ فيه ما لا يتعين فرضه على معلمه ومنعه فيما يتعين عليه تعليمه، انظر «نصب الراية» (٤/ ١٣٧)، و«معالم السنن» (٣/ ١٠١).

(٤) في ز «يتعين».

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١/ ٢٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٢٠)، ونقله عن الطبري ابن كثير في تفسيره (١/ ١٤٥)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٦٤)، وأخرج الجملة الأخيرة الخطيب في «الكفاية» ص١٥٣- ١٥٤، ورواها الحافظ أبو خيثمة في كتاب «العلم» ص١٢٥، عن الربيع بن أنس، وهو الراوي عن أبي العالية في المراجع المتقدمة.

(٦) في ح «عنه».

(٧) البخاري (٣٦٥٢)، مسلم (٣٠٠٩)، ولكن ليس فيه اللفظ المستدل.

شيخنا، على أن عازبًا لو استمر على الامتناع من إرسال ابنه لاستمر أبو بكر على الامتناع من التحديث[١] يعني: فإنه حينئذ لولم يجز لما امتنع[٢] أبو بكر ولا أقر عازبًا عليه، ولكن ليس هذا بلازم لاحتمال أن يكون امتناعه تأديبًا وزجرًا، وتقريره عازبًا فلكونه فهم عنه قصد المبادرة لإسماع ابنه وكونه حاضرًا معه خوفًا من الفوات لا خصوص هذا المحكي وعلى هذا فما بقي فيهما[٣] متمسك.

٩٨/٢ / وعلى كل حال فقد سبق للمنع من الاستدلال به الخطابي[٤] وابن الجوزي، وقال: ومن المهم هنا أن نقول: قد علم أن حرص الطلبة للعلم قد فتر، لا بل قد بطل، فينبغي للعلماء أن يحببوا لهم[٥] العلم، وإلا فإذا رأى طالب الأثر أن الإسناد يباع، والغالب على الطلبة الفقر[٦] ترك الطلب، فكان هذا سببًا لموت السنة، ويدخل هؤلاء في معنى الذين يصدون عن ذكر اللّه، وقد رأينا من كان على مأثور السلف في نشر السنة بورك له في[٧] حياته وبعد مماته، وأما من كان على السيرة التي ذممناها لم يبارك له على غزارة علمه - انتهى.

وقد حكى ابن الأنماطي[٨] الحافظ قال: رغبت أبا علي حنبل[٩] بن عبد اللّه البغدادي الرصافي راوي مسند أحمد[١٠] في السفر إلى الشام، وكان فقيرًا جدًّا،

---

(١) انظر «فتح الباري» (٧/ ١٠).
(٢) في ز «لامتنع».
(٣) في ز «فيها».
(٤) قال الخطابي: تمسك بهذا الحديث من استجاز أخذ الأجرة على التحديث، وهو تمسك باطل، لأن هؤلاء اتخذوا التحديث بضاعة وأما الذي وقع بين عازب وأبو بكر فإنما هو على مقتضى العادة الجارية بين التجار بأن أتباعهم يحملون السلعة مع المشتري سواء أعطاهم أجرة أم لا، «فتح الباري» (٧/ ١٠).
(٥) في ح «إليه».
(٦) في الأصل «للفقر» ولعل الصواب ما أثبتناه.
(٧) كلمة «في» ساقطة من ز.
(٨) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن ابن الأنماطي، تقي الدين، أبوطاهر (نحو ٥٧٠-٦١٩هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٠٣- ١٤٠٤).
(٩) في ز «رغبت أنا على حنبل».
(١٠) هو حنبل بن عبد الله بن فرج بن سعادة البغدادي الرصافي، أبو علي، توفي (٦٠٤هـ) «التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ١٢٥- ١٢٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٣١-٤٣٣).

فقلت له يحصل لك من الدنيا طرف صالح، ويقبل[١] عليك وجوه الناس[٢] ورؤسائهم، فقال دعني فواللَّه ما أسافر لأجلهم ولا لما يحصل منهم، وإنما أسافر خدمة لحديث رسول اللَّه ﷺ، أروي أحاديثه في بلد لا تروى فيه.

قال: ولما علم اللَّه منه هذه النية الصالحة أقبل بوجوه الناس إليه، وحرك الهمم للسماع عليه، فاجتمع إليه جماعة لا نعلمها[٣] اجتمعت في مجلس سماع قبل هذا بدمشق/ بل لم يجتمع مثلها قط لأحد ممن روى المسند نسأل اللَّه ٩٩/٢ الإخلاص قولًا وفعلًا[٤].

٣١٥- ورُدَّ ذو تَساهُلٍ في الحَمْلِ ... كالنَّوْمِ والأَداءِ كلا مِنْ أَصْلِ

٣١٦- أو قَبِلَ التلقينَ أو قد وُصِفَا ... بالمنكراتِ كَثْرةً أو عُرْفا

٣١٧- بكثرةِ السَّهْوِ وما حَدَّثَ مِنْ ... أَصْلٍ صَحِيحٍ فَهْوَ رَدٌّ ثم إنْ

٣١٨- بُيِّنْ لَهُ غلطُه فما رَجَعْ ... سَقَطَ عِندهم حَدِيثُه جُمِعْ

٣١٩- كذا الحُميديُّ مَعَ ابنِ حنبلِ ... وابنُ المبارَكِ رَأَوْا في العَمَلِ

٣٢٠- قال وفيه نَظَرٌ نَعَمْ إذا ... كان عِنادًا مِنه ما يُنْكَرُ ذا

[**ما يخرم الضبط**]: الثاني عشر: في التساهل وغيره مما يخرم الضبط (ورد) عند أهل الحديث (ذو تساهل في الحمل) أي: التحمل للحديث وسماعه (ك)المتحمل حال (النوم) الكثير الواقع منه أو من شيخه، مع[٥] عدم مبالاته بذلك فلم يقبلوا[٦] روايته.

وما وقع لهم من قبول الإمام الثقة الحجة عبد اللَّه بن وهب مع وصف ابن المديني وغيره له بأنه كان رديء الأخذ[٧].

---

(١) في ح وهـ «تقبل».
(٢) في ح «للناس».
(٣) في ز «لا يعلمها».
(٤) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٣٢-٤٣٣)، و«المصعد الأحمد» ص٣٦-٣٧.
(٥) في ح وهـ «و».
(٦) في ح «فلم تقبلوا» وهو خطأ.
(٧) «الكفاية» ص١٥٢.

وقول عثمان بن أبي شيبة: إنه رآه وأخوه أبو بكر وغيرهما من الحفاظ وهو نائم في حال كونه يقرأ له على ابن عيينة، وإن عثمان قال للقارئ: أنت تقرأ وصاحبك نائم، فضحك ابن عيينة، قال عثمان: فتركنا ابن وهب إلى يومنا هذا، فقيل له: ولهذا تركتموه؟ قال: نعم، أتريد أكثر من ذا؟ رواه الخطيب[١].

فلكونه في ذلك ماشيًا على مذهب أهل بلده في تجويز الإجازة وأن يقال فيها حدثني[٢]، بل قال أحمد: إنه كان صحيح الحديث يفصل السماع من العرض والحديث من الحديث، ما أصح حديثه؟ فقيل له: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: قد كان ولكنك إذا/ نظرت في حديثه عن مشايخه وجدته صحيحًا[٣]. ١٠٠/٢

ثم إنه لا يضر في كل من التحمل والأداء النعاس الخفيف الذي لا يختل معه فهم الكلام، لاسيما من الفطن، فقد كان الحافظ المزي ربما ينعس في حال إسماعه ويغلط القارئ أو يزل فيبادر للرد عليه[٤]، وكذا شاهدت شيخنا غير مرة، بل بلغني عن بعض العلماء الراسخين في العربية أنه كان يقرئ شرح ألفية النحو لابن المصنف[٥] وهو ناعس.

وما يوجد في الطباق من التنبيه على نعاس السامع أو المسمع لعله فيمن جهل حاله أو علم بعدم الفهم.

وأما امتناع التقي ابن دقيق العيد من التحديث عن ابن المقير[٦] مع صحة سماعه منه، لكونه شك هل نعس حال السماع أم لا، فلورعه[٧]، فقد كان من

---

(١) في «الكفاية» ص١٧١ .

(٢) انظر «ترتيب المدارك» (١/ ٤٢٨)، و«الديباج المذهب» (١/ ٤١٧)، و«التهذيب» (٦/ ٧٤).

(٣) «الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ١٨٩-١٩٠) و«الانتقاء» ص٤٨- ٤٩، و«ترتيب المدارك» (١/ ٤٢٣، ٤٢٨)، و«الديباج المذهب» (١/ ٤١٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٢٢٦-٢٣٣)، و«الميزان» (٢/ ٨٦)، و«التهذيب» (٦/ ٧٢).

(٤) انظر «الباعث الحثيث» ص١١٥، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٠/ ٣٩٧).

(٥) هو محمد بن محمد بن عبد الله بن مالك الطائي، بدر الدين، أبو عبد الله ، توفي (٦٨٦هـ) «معجم المؤلفين» (١١/ ٢٣٩).

(٦) هو علي بن الحسين البغدادي الحنبلي، أبو الحسن، الشهير بابن المقير (٥٤٥- ٦٤٣هـ) «شذرات الذهب» (٥/ ٢٢٣)، وفي ز «المعير» وهو تصحيف.

(٧) انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/ ٤٨١)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٩٣).

الورع بمكان.

ونحوه أنه قيل لعلي بن الحسن بن شقيق المروزي[١]: أسمعت الكتاب الفلاني؟ فقال: نعم، ولكن نهق حمار يومًا فاشتبه على حديث ولم أعرف تعيينه فتركت الكتاب كله[٢] (و) كذلك رد عندهم ذو تساهل في حالة (الأداء) أي: التحديث (ك)المؤدي (لا من أصل) صحيح مع كونه هو أو القارئ أو بعض السامعين غير[٣] حافظ، حسبما يأتي في بابه.

ومن ذلك من كان يحدث بعد ذهاب أصوله واختلال حفظه، كفعل ابن لهيعة فيما حكاه هشام بن حسان، فقال: جاء قوم ومعهم جزء فقالوا سمعناه من ابن لهيعة،/ فنظرت فلم أجد فيه حديثًا واحدًا من حديثه، فأتيته وأعلمته بذلك، ١٠١/٢ فقال: ما أصنع؟ يجيئوني بكتاب، فيقولون: هذا من حديثك فأحدثهم به[٤].

ونحوه ما وقع لمحمد بن خلاد الإسكندراني[٥] جاءه رجل بعد أن ذهبت كتبه بنسخة ضمام بن إسماعيل ويعقوب[٦] بن عبد الرحمن، فقال له: أليس هما سماعك؟ قال: نعم، قال: فحدثني بهما: قال: قد ذهبت كتبي ولا أحدث من غير أصل. فما زال حتى خدعه، ولذا من سمع منه قديمًا قبل ذهاب كتبه كان صحيح الحديث، ومن تأخر فلا[٧].

وممن وصف بالتساهل فيهما قرة بن عبد الرحمن، قال يحيى بن معين: إنه كان يتساهل في السماع وفي الحديث، وليس بكذاب[٨].

---

(١) ولد (١٣٧هـ) وتوفي (٢١٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣٥٢).
(٢) انظر «الكفاية» ص٢٣٤، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣٥٢) و«التهذيب» (٧/ ٢٩٩).
(٣) في ح «خير» وهو تصحيف.
(٤) انظر كتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٩)، و«الكفاية» ص١٥٢، و«علوم الحديث» ص١٨٦- ١٨٧، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٤)، و«التهذيب» (٥/ ٣٧٨).
(٥) في الأصل و ز «السكندري» وهو تحريف، والتصويب من كتاب «المجروحين» و«الكفاية» و«الميزان».
(٦) في ح «همام» وهو تحريف.
(٧) انظر كتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٧٥)، و«المدخل» للحاكم ص٣٢-٣٣، و«الكفاية» ص١٥٢-١٥٣، و«اللسان» (٥/ ١٥٦).
(٨) انظر «التهذيب» (٨/ ٣٧٤).

والظاهر أن الرد بذلك ليس على إطلاقه، وإلا فقد عرف جماعة من الأئمة المقبولين به، فإما أن يكون لما انضم إليهم من الثقة وعدم المجيء بما ينكر، وكلام أحمد الماضي قريبًا يشهد له، أو لكون التساهل يختلف، فمنه ما يقدح ومنه ما[١] لا يقدح.

وكذا[٢] من اختل ضبطه بحيث أكثر من القلب أو الإدراج أو رفع الموقوف أو وصل المرسل (أو قبل التلقين) الباطل ممن يلقنه إياه في الحديث إسنادًا أو متنًا، وبادر إلى التحديث بذلك ولو مرة، لدلالته على مجازفته وعدم تثبته وسقوط الوثوق بالمتصف به، لاسيما وقد كان غير واحد يفعله اختبارًا وتجربة لحفظ الراوي وضبطه وحذقه.

١٠٢/٢ / قال حماد بن زيد فيما رواه أبو يعلى في مسنده[٣]: لقنت سلمة بن علقمة حديثًا فحدثني به ثم رجع فيه، وقال: إذا أردت أن تكذب صاحبك أي: تعرف كذبه فلقنه.

وكذا قال قتادة: إذا أردت أن تكذب صاحبك فلقنه[٤].

ومنهم من يفعله ليرويه بعد ذلك عمن لقنه، وهذا من أعظم القدح في فاعله، قال عبدان الأهوازي[٥]: كان البغداديون، كعبد الوهاب بن عطاء[٦]، يلقنون المشايخ وكنت أمنعهم[٧].

---

(١) كلمة «ما» ساقطة من ح.

(٢) في ز «ولذا».

(٣) انظر «المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي» للهيثمي ص١٦٧، و«مجمع الزوائد» (١/ ١٤٩)، و«مقدمة الكامل» لابن عدي ص٦٢، و«الكفاية» ص١٤٦-١٤٩ .

(٤) انظر «مقدمة الكامل» ص٦، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧٤)، ونحوه في «الكفاية» ص٢١٧ .

(٥) هو عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد الأهوازي الجواليقي، أبو محمد، المعروف بعبدان (٢١٦-٣٠٦هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٦٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٨٩)، و«الأعلام» (٤/ ١٨٩).

(٦) هو عبد الوهاب بن عطاء الخفاف العجلي البصري، أبو نصر، توفي (٢٠٤هـ)، «التهذيب» (٦/ ٤٥٠-٤٥٢).

(٧) ذكر ابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٦٣، عن عبدان أمر التلقين، ولكنه ذكر أن البغداديين كانوا يلقنون عبد الوهاب بن الضحاك المتوفى (١٤٥هـ) انظر لذلك أيضًا «التهذيب» (٤/ ٤٤٧).

وكذا قال أبو داود: كان فضلك[١] يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقنها هشام بن عمار - يعني: بعد ما كبر - بحيث[٢] كان كلما دفع إليه قرأه، وكلما لقن تلقن ويحدثه[٣] بها.

قال: و[٤] كنت أخشى أن يفتق[٥] في الإسلام فتقًا[٦]، ولكن قد قال عبد الله ابن محمد بن سيار[٧]: لما لمته على قبول[٨] التلقين قال: أنا أعرف حديثي ثم قال لي بعد ساعة، إن كنت تشتهي أن تعلم فأدخل إنسانًا في شيء، فتفقدت الأسانيد/ التي فيها قليل اضطراب فسألته عنها فكان يمر فيها، وكان أيضًا يقول: ١٠٣/٢
قال الله تعالى: ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَمَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾[٩].

ومن الأول ما وقع لحفص بن غياث فإنه لقي[١٠] هو ويحيى القطان وغيرهما موسى بن دينار المكي، فجعل حفص يضع له الحديث فيقول: حدثتك عائشة بنت طلحة عن عائشة بكذا وكذا، فيقول: حدثتني[١١] عائشة، ويقول له: وحدثك القاسم بن محمد عن عائشة بمثله، فيقول: حدثني القاسم بن محمد عن عائشة بمثله، أو[١٢] يقول: حدثك سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله، فيقول: حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس بمثله. فلما فرغ حفص مد[١٣] يده لبعض من حضر ممن لم يعلم المقصد، وليست له نباهة فأخذ

(١) هو الإمام الحافظ، المحقق، أبو بكر، الفضل بن العباس الرازي صاحب التصانيف، توفي (٢٧٠هـ). انظر «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦٣٠-٦٣١).
(٢) في ح وهـ «حيث».
(٣) في ز «يحدثه» وفي ح وهـ «فيحدثه».
(٤) سقطت كلمة «و» من ح.
(٥) في ح «يتفق» وهو تصحيف.
(٦) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٤-٤٢٥)، و«التهذيب» (١١/ ٥٢-٥٣).
(٧) في ح وهـ «يسار» وهو تصحيف.
(٨) كلمة «قبول» ساقطة من ح وهـ.
(٩) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٢٧)، و«الميزان» (٣/ ٢٥٥-٢٥٦)، و«التهذيب» (١١/ ٥٣)، و«هدي الساري» ص٤٤٨، والآية من سورة البقرة: ١٨١.
(١٠) في ح «أني» وفي هـ «هي» وهو تحريف.
(١١) في ح وهـ «حدثني».
(١٢) في ز «و».
(١٣) في ح و هـ «مد حفص».

ألواحه[١] التي كتب فيها ومحاها وبين له كذب موسى[٢].

ومن الثاني من عمد من أصحاب الرأي إلى مسائل عن أبي حنيفة فجعلوا لها أسانيد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس، ووضعوها في كتب خارجة بن مصعب فصار يحدث بها[٣]، في جماعة ممن كان يقبل التلقين، أفردوا بالتأليف (أو قد وصفا) من الأئمة (ب) رواية (المنكرات) أو الشواذ (كثرة) أي: حال كونها ذات كثرة (أو عرفًا بكثرة السهو) والغلط في روايته كما نص عليه الشافعي في الرسالة[٤] حال كونه حدث من حفظه (وما حدث من أصل صحيح فهو) أي: المتصف بشيء مما ذكر (رد) أي: مردود عندهم؛ لأن الاتصاف بذلك كما قال ابن الصلاح يخرم الثقة بالراوي/ وضبطه[٥]. ١٠٤/٢

قال شعبة: لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ[٦].

وقيل له أيضًا: من الذي نترك الرواية عنه؟ قال: إذا أكثر من الرواية عن المعروف بما لا يعرف وأكثر الغلط[٧].

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني - فيما حكاه الخطيب عنه -: من عرف بكثرة السهو والغط وقلة الضبط رد حديثه[٨].

قال: وكذا يرد خبر من عرف بالتساهل في الحديث النبوي، دون المتساهل في حديثه عن نفسه وأمثاله، وما ليس بحكم في الدين، يعني: لأمن الخلل فيه[٩]،

---

(١) في ح «اللوحة».

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (١٤/ ١/ ١٤٢)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٩)، و«المدخل» للحاكم ص٣٠، و«جامع الأصول» (١/ ١٤٣- ١٤٤)، و«اللسان» (٦/ ١١٦- ١١٧).

(٣) انظر «التهذيب» (٣/ ٧٧).

(٤) ص٣٨٢، وانظر أيضًا مقدمة «الكامل» ص١٨٥، و«الكفاية» ص١٤٤.

(٥) «علوم الحديث» ص١٠٨.

(٦) انظر «مقدمة الكامل» ص١١٥، و«الكفاية» ص١٤١، و«علوم الحديث» ص١٠٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٤).

(٧) انظر «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٢)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٧٧)، و«معرفة علوم الحديث» ص٧٧، و«مقدمة الكامل» ص٢٤٦- ٢٤٧، و«المحدث الفاصل» ص٤١٠، و«الكفاية» ص١٤٢-١٤٥، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٤).

(٨) انظر «الكفاية» ص١٥٢.

(٩) المصدر السابق.

وتبعه غيره من الأصوليين فيه[١].

ويخالفه قول ابن النفيس[٢]: من تشدد في الحديث وتساهل في غيره فالأصح أن روايته ترد، قال: لأن الظاهر أنه إنما تشدد في الحديث لغرض، وإلا للزم التشدد مطلقًا، وقد يتغير ذلك الغرض أو يحصل بدون تشدد، فيكذب - انتهى.

إلا أن يحمل على التساهل فيما هو حكم في الدين، ولم ينفرد ابن النفيس بهذا، بل سبقه إليه الإمام أحمد وغيره[٣]؛ لأنه قد يجر إلى التساهل في الحديث.

وينبغي أن يكون/ محل الخلاف في تساهل لا يفضي إلى الخروج عن العدالة ٢/١٠٥ ولو فيما يكون به خارمًا للمروءة، فاعلمه.

أما من لم يكثر شذوذه ولا مناكيره، أو كثر ذلك مع تمييزه له وبيانه، أو حدث مع اتصافه بكثرة السهو من أصل صحيح، بحيث زال المحذور في تحديثه[٤] من حفظه فلا، وكذا إذا حدث سيئ الحفظ عن شيخ عرف فيه بخصوصه بالضبط والإتقان كإسماعيل بن عياش حيث قبل في الشاميين خاصة دون غيرهم.

على أن بعض المتأخرين[٥] توقف في رد من كثرت المناكير وشبهها في حديثه؛ لكثرة وقوع ذلك في حديث كثير من الأئمة ولم ترد رواياتهم.

ولكن الظاهر أن المراد من كثر ذلك في رواياته مع ظهور إلصاق ذلك به لجلالة باقي رجال السند (ثم إن بين له) بضم أوله ونون ساكنة مدغمة في اللام، أي الراوي الذي سها أو غلط ولو مرة (غلطه فما رجع) عن خطأه بل أصر عليه (سقط

---

(١) منهم الإمام الرازي والغزالي، والتاج السبكي وغيرهم، انظر «المحصول» (٢/ ١/ ٦١٠-٦١١)، و«المستصفى» (١/ ١٦٢)، و«جمع الجوامع مع شرحه» (٣/ ٢٤٠)، و«نهاية السول» (٢/ ١١٦-١١٧)، و«فواتح الرحموت» (٢/ ١٤٣).

(٢) هو علي بن أبي الحزم القرشي، علاء الدين، المعروف بابن النفيس، توفى (٦٨٧هـ). انظر «الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ٣٠٥)، و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٢/ ٢٤١).

(٣) منهم الإمام مالك، انظر «المدخل» للحاكم ص١٦، و«التمهيد» (١/ ٦٦)، و«المحدث الفاصل» ص٤٠٣، و«الكفاية» ص١١٦، و«جامع الأصول» (١/ ١٧٢)، و«المسودة» ص٢٦٦، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٦٧)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٢).

(٤) في ح وهـ «تحدث».

(٥) لم نقف على هذا البعض.

عندهم) أي: المحدثين (حديثه) بل[١] مرويه (جمع) بضم الجيم وزن مضر، وممن صرح بذلك شعبة وغيره كما سيأتي آخر المقالة، و(كذا) عبد اللَّه بن الزبير (الحميدي مع ابن حنبل) الإمام أحمد (وابن المبارك) عبد اللَّه وغيرهم[٢] (رأوا) إسقاط حديث المتصف بهذا (في العمل) احتجاجًا ورواية، حتى تركوا الكتابة عنه (قال) ابن الصلاح (وفيه نظر) وكأنه لكونه قد لا يثبت عنده ما قيل له، إما لعدم اعتقاده علم[٣] المبين له، وعدم أهليته، أو لغير ذلك، قال: (نعم إذا كان) عدم رجوعه (عنادًا) محضًا (منه) لا حجة له فيه ولا مطعن عنده يبديه[٤]، ف(ما ينكر ذا)/ أي: القول بسقوط رواياته وعدم الكتابة عنه[٥]. ١٠٦/٢

ويرشد لذلك قول شعبة حين سأله ابن مهدي: من الذي تترك الرواية عنه؟ ما نصه: إذا تمادى في غلط مجتمع[٦] عليه، ولم يتهم نفسه عند اجتماعهم، أو رجل يتهم بالكذب[٧]، ونحوه قول ابن حبان: «من يبين له خطأه وعلم فلم يرجع وتمادى في ذلك كان كذابًا بعلم صحيح»[٨].

قال التاج التبريزي: لأن المعاند كالمستخف بالحديث بترويج قوله بالباطل، وأما إذا كان عن جهل فأولى بالسقوط؛ لأنه ضم إلى جهله إنكاره الحق.

وكان هذا فيمن يكون في نفسه جاهلًا مع اعتقاده علم من أخبره[٩].

---

(١) زاد في ز «أي».

(٢) انظر أقوال هؤلاء الأئمة في «الكفاية» ص١١٧-١١٨، و«علوم الحديث» ص١٠٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢١٢)، و«التقريب» له ص١٤، و«الباعث الحثيث» ص١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٤)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٦).

(٣) في ز «عدم».

(٤) في ح «عنده يديه» وفي ز وه «عنده بيديه».

(٥) «علوم الحديث» ص١٠٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢١٢)، و«التقريب» له ص١٤، و«الباعث الحثيث» ص١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٤)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٦).

(٦) في ز و في هامش الأصل «مجمع».

(٧) انظر «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٢)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٧٩)، و«معرفة علوم الحديث» ص٧٧- ٧٨، و«مقدمة الكامل» ص٢٤٦، ، والمحدث الفاصل ص٤١٠، و«الكفاية» ص١٤٥، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٢١-٢٢٢).

(٨) كتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٧٨- ٧٩)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٤).

(٩) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٥٨).

٣٢١- وأَعْرَضُوا في هذهِ الدُّهُورِ عَنِ اجتماعِ هذهِ الأُمُورِ
٣٢٢- لِعُسْرِها بل يُكْتَفَى بالعاقلِ المسلمِ البالغِ غيرِ الفاعلِ
٣٢٣- لِلفِسْقِ ظاهرًا وفي الضَّبْطِ بأَنْ يَثْبُتَ ما رَوَى بخَطٍّ مُؤْتَمَنْ
٣٢٤- وأنه يَروي مِنْ اصْلٍ وَافَقَا لأَصْلِ شَيْخِه كما قَدْ سَبَقَا
٣٢٥- لِنَحْو ذاك البَيهقيُّ فلَقَدْ آلَ السَّماعُ لِتَسَلْسُلِ السَّنَدْ

[**تسهيل في الشروط**]: الثالث عشر: في عدم مراعاة ما تقدم في الأزمان المتأخرة (وأعرضوا) أي: المحدثون فضلًا عن غيرهم (في هذه الدهور) المتأخرة (عن) اعتبار (اجتماع هذه الأمور) التي شرحت فيما مضى في الراوي وضبطه، فلم يتقيدوا بها في عملهم (لعسرها) أو[1] تعذر الوفاء بها (بل) استقر الحال بينهم على اعتبار بعضها/ وأنه (يكتفى) في الرواية[2] (بالعاقل المسلم البالغ غير الفاعل ١٠٧/٢ للفسق) وما يخرم المروءة (ظاهرًا) بحيث يكون مستور الحال (و) يكتفى (في الضبط بأن يثبت ما روى بخط) ثقة (مؤتمن) سواء الشيخ أو القارئ أو بعض السامعين كتب على الأصل أو في ثبت[3] بيده إذا كان الكاتب من أهل الخبرة بهذه الشأن، بحيث لا يكون الاعتماد في رواية هذا الراوي عليه، بل على الثقة المفيد لذلك (وأنه يروي) حين يحدث (من أصل) بنقل الهمزة (وافقا لأصل شيخه كما قد سبقا لنحو ذلك) الحافظ الكبير (البيهقي) فإنه لما ذكر توسع من توسع في السماع من بعض محدثي زمانه الذين لا يحفظون حديثهم، ولا يحسنون قراءته من كتبهم، ولا يعرفون ما يقرأ عليهم، بعد أن تكون القراءة عليهم من أصل سماعهم، وذلك لتدوين الأحاديث في الجوامع التي جمعها أئمة الحديث، قال: فمن جاء اليوم بحديث واحد لا يوجد عند جميعهم لم يقبل[4] منه، أي: لأنه لا يجوز أن يذهب على جميعهم، ومن جاء بحديث معروف عندهم فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمة برواية غيره.

(١) في ح وهـ «و».
(٢) في هـ و ح «أهلية الراوي».
(٣) في ح «مثبت».
(٤) في ح وهـ «لم تقبل».

وحينئذ (فلقد[١] آل السماع) الآن (لتسلسل السند) أي: بقاء سلسلته بحدثنا وأخبرنا، لتبقى هذه الكرامة التي خصت بها هذه الأمة شرفا لنبيها ﷺ، يعني: الذي لم يقع التبديل في الأمم الماضية إلا بانقطاعه[٢].

قلت: والحاصل أنه لما كان الغرض أولًا معرفة التعديل والتجريح، وتفاوت المقامات في الحفظ والإتقان ليتوصل بذلك إلى التصحيح والتحسين والتضعيف حصل التشدد بمجموع تلك الصفات، ولما كان الغرض آخرًا الاقتصار في التحصيل على مجرد وجود السلسلة السندية اكتفوا بما ترى.

ولكن ذاك بالنظر إلى الغالب في الموضعين، وإلا فقد يوجد في كل منهما
١٠٨/٢ من/ نمط الآخر، وإن كان التساهل إلى هذا الحد في المتقدمين قليلًا.

وقد سبق البيهقي إلى قوله[٣] شيخه الحاكم[٤]، ونحوه عن السلفي[٥]، وهو الذي استقر عليه العمل[٦]، بل حصل التوسع فيه أيضًا إلى ما وراء هذا، كقراءة غير الماهر في غير أصل مقابل بحيث كان ذلك وسيلة لإنكار غير واحد من المحدثين فضلًا عن غيرهم عليهم.

مَراتب التَّعْدِيل

٣٢٦- والجَرْحُ والتَّعْدِيلُ قَدْ هَذَّبَهُ ... ابنُ أبي حاتمٍ إذْ رَتَّبَهُ

٣٢٧- والشيخُ زاد فيهما وزِدتُ ... ما في كلامِ أهلِهِ وَجَدتُ

(١) في ز «فقد».

(٢) انظر «علوم الحديث» ص١٠٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢١٣-٢١٤)، و«التقريب» له ص١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٧-٣٤٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤٠-٣٤١)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٥٩-٢٦٠).

(٣) في ز «قول».

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص١٩-٢٠، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (١/ ٣٤٨).

(٥) ذكره السلفي في جزء له جمعه في شروط القراءة، انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٥)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤١).

(٦) قاله العراقي، وقال الذهبي: العمدة في زماننا ليس على الرواة بل على المحدثين والمفيدين، والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط أسماء السامعين، قال: ثم من المعلوم أنه لابد من صون الراوي وستره، انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٥)، و«مقدمة الميزان» (١/ ٤)، و«مقدمة اللسان» (١/ ٨)، و«فتح الباقي» (١/ ٣٤٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤١)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٦٠).

٣٢٨- فأَرْفَعُ التعديلِ ما كَرَّرتَهُ كثقةٍ ثَبْتٍ ولو أَعَدتَّهُ
٣٢٩- ثم يليهِ ثقةٌ أَوْ ثَبْتٌ او مُتْقِنٌ اَو حُجَّةٌ او إذا عَزَوْا
٣٣٠- الحِفْظَ أو ضَبْطًا لِعَدْلٍ ويَلي ليس به[1] بأسٌ صَدُوقٌ وَصِلِ
٣٣١- بذاك مَأْمُونًا خِيارًا، وتَلا مَحَلُّه الصِّدْقُ، رَوَوْا عنه، إلَى
٣٣٢- الصِّدْقِ ما هُوَ؟ كذا شَيْخٌ وَسَطْ أو وَسَطٌ فَحَسْبُ، أَوْ شَيْخٌ فَقَطْ
٣٣٣- وصالحُ الحديثِ أو مُقَارِبُهْ، جَيِّدُه، حَسَنُه، مُقَارَبُه
٣٣٤- صُوَيْلِحٌ، صَدُوقٌ ان شاءَ اللَّهْ أَرْجُو بِأَنْ لَيسَ به بَأْسٌ عَرَاهْ
٣٣٥- / وابنُ مَعِينٍ قال: مَنْ أقولُ: لَا[2] بأسَ به فثقةٌ ونُقِلَا ١٠٩/٢
٣٣٦- أَنَّ ابنَ مَهْدِيٍّ أجابَ مَنْ سَأَلْ أثقةٌ كان أبو خَلْدَةَ؟ بَلْ
٣٣٧- كان صَدُوقًا خَيِّرًا مَأْمُونَا الثقةُ الثَّوْرِيُّ لو تَعُونَا
٣٣٨- وَرُبَّما وَصَفَ ذا الصِّدْقِ وُسِمْ ضَعْفًا بصالحِ الحديثِ إذْ يَسِمْ

[**مراتب التعديل**]: وهي ست، وقدمت لشرفها ولموازاة[3] الباب قبلها، التي هي وما بعدها[4] من تتماته، ولذا أردفه بها (والجرح والتعديل) المنقسمان إلى أعلى وأدنى، وبين ذلك، حسبما دل عليه تنويعهم للألفاظ المصطلح عليها لهما اختصارًا مع شمول القبول والرد لها (قد هذبه) بالمعجمة أي هذب كلًّا منهما: حيث نقى[5] اللفظ الصادر منهم فيهما (ابن أبي حاتم) [[6] بغير تنوين للوزن، وبه مع ترك همزة ما بعده] هو الإمام أبو محمد عبد الرحمن ابن الإمام أبي حاتم محمد ابن إدريس الرازي (إذ رتبه) في مقدمة كتابه الجرح والتعديل[7] فأجاد وأحسن،

---

(١) سقطت كلمة «به» من ح و ف.
(٢) قد وضعت «لا» في ح في المصرع الثاني، ووقعت في ف في المصرعين، وجاء في نسخة، «وابن معين قال: من أقول لا بأس به فثقة ونقلوا».
(٣) في ح وهـ «لتوازي».
(٤) كلمة «وما بعدها» ساقطة من ح وهـ.
(٥) في ز وهـ «نفى» والصواب ما أثبتناه.
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٧) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧)، و«مقدمته» ص١٠.

كما قال ابن الصلاح[١] (والشيخ) ابن الصلاح (زاد) عليها (فيهما) ألفاظًا أخذها من كلام غيره من الأئمة (و) كذا (زدت) على كل من ابن الصلاح وابن أبي حاتم (ما في كلام) أئمة (أهله) أي: الحديث (وجدت) من الألفاظ في ذلك[٢] يعني بدون استقصاء، وإلا فمن نظر كتب الرجال ككتاب ابن أبي حاتم المذكور، والكامل لابن عدي، والتهذيب وغيرها، ظفر بألفاظ كثيرة، ولو اعتنى بارع بتتبعها، ووضع كل لفظة بالمرتبة المشابهة لها، مع شرح معانيها لغة واصطلاحًا لكان حسنًا.

١١٠/٢ / وقد كان شيخنا يلهج بذكر ذلك فما[٣] تيسر، والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما[٤] عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وبقرائن ترشد إلى ذلك (فأرفع) مراتب (التعديل) ما أتى - كما قال شيخنا[٥] - بصيغة أفعل كأن يقال: أوثق الناس[٦]، أو[٧] أثبت الناس، أو نحوهما، مثل قول هشام بن حسان: حدثني أصدق من أدركت من البشر محمد بن سيرين[٨]، لما تدل عليه هذه[٩] الصيغة من الزيادة.

وألحق بها شيخنا[١٠] «إليه المنتهى في التثبت»، وهل يلتحق بها مثل قول الشافعي في ابن مهدي: لا أعرف له نظيرًا في الدنيا[١١]؟ محتمل، ثم يليه ما هو

---

(١) «علوم الحديث» ص١١٠ .
(٢) في ز «بذلك».
(٣) في ز «فيما».
(٤) في ح وه «لما».
(٥) «النزهة» ص١٣٤، وانظر أيضًا «فتح الباقي» ص(٢/ ٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤٣).
(٦) في ح «الخلق».
(٧) في ح «و».
(٨) انظر «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٨٠)، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٥٩)، و«تأريخ بغداد» (٥/ ٣٣٤)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٨٦)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٦٠٨)، و«التهذيب» (٩/ ٢١٥).
(٩) سقطت كلمة «هذه» من ز.
(١٠) «النزهة» ص١٣٤، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤٣).
(١١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٩٠)، و«التهذيب» (٦/ ٢٨١).

المرتبة الأولى عند بعضهم[١] قولهم: فلان لا يسئل عن مثله، ونحو ذلك، ثم يليه ما هو المرتبة الأولى عند الذهبي في مقدمة ميزانه[٢]، وتبعه الناظم (ما كررته) [[٣] من ألفاظ المرتبة التالية لهذه خاصة مع تباين الألفاظ (كثقة ثبت) أو ثبت حجة (ولو أعدته) أي: اللفظ الواحد كثقة ثقة، [[٤] أو ثبت ثبت]؛ لأن التأكيد الحاصل بالتكرار فيه زيادة على الكلام الخالي منه، وعلى هذا فما زاد على مرتين مثلًا يكون أعلى منها كقول ابن سعد في شعبة: ثقة، مأمون، ثبت، حجة، صاحب حديث[٥].

/ وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك قول ابن عيينة: حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة تسع[٦] مرات[٧]، وكأنه سكت لانقطاع نفسه (ثم يليه) ما هو المرتبة الأولى عند ابن أبي حاتم[٨] وتبعه ابن الصلاح[٩]، والثانية عند الناظم، والرابعة بالنسبة لما قررناه[١٠] (ثقة أو ثبت) بسكون الموحدة، الثابت القلب واللسان والكتاب[١١] الحجة. وأما بالفتح فما يثبت فيه المحدث مسموعه[١٢] مع أسماء المشاركين له فيه لأنه كالحجة عند الشخص لسماعه وسماع غيره. ١١١/٢

---

(١) لعله السيوطي، قال في «التدريب» (١/ ٣٤٣): ومنه لا أحد أثبت منه، ومن مثل فلان، وفلان لا يسأل عنه، ولم أر من ذكر هذه الثلاثة، وهي في ألفاظهم.
(٢) (١/ ٣)، وانظر أيضًا «مقدمة اللسان» (١/ ٨).
(٣) توجد عبارة ما بين المعكوفتين في ح وهـ بعد «أي اللفظ الواحد».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح.
(٥) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٨٠)، وانظر «التهذيب» (٤/ ٣٤٥).
(٦) في ح وهـ «بتسع».
(٧) لم نقف على هذا الوجه إلا أنه جاء ثقة ثقة ثقة ثلاث مرات في «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٢٣١)، وتقدمته ص٤٩، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٠٢)، و«التهذيب» (٨/ ٣٠)، وتكررت هذه الكلمة أربع مرات في «تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٢٧).
(٨) كتاب «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧).
(٩) «علوم الحديث» ص١١٠ .
(١٠) سقطت كلمة «ه» من ز.
(١١) زاد في ح «و».
(١٢) في ح «مسموعة».

ومن صيغ هذه المرتبة كأنه مصحف (او) فلان (متقن او[١] حجة او إذا عزوا) [بنقل[٢] همزة الثلاثة مع التنوين، وإن اتزن مع تركه بالقطع] أي: نسب الأئمة (الحفظ أو) نسبوا (ضبطًا لعدل) كأن يقال فيه حافظ أو ضابط[٣]، إذ مجرد الوصف بكل منهما غير كاف في التوثيق، بل بين [[٤] العدل وبينهما عموم وخصوص من وجه، لأنه يوجد بدونهما ويوجدان بدونه وتوجد الثلاثة].

١١٢/٢ ويدل لذلك أن ابن أبي حاتم سأل أبا زرعة عن رجل فقال: حافظ، فقال له:/ أهو صدوق[٥]؟، وكان أبو أيوب سليمان بن داود الشاذكوني من الحفاظ الكبار إلا أنه كان يتهم بشرب النبيذ وبالوضع[٦]، حتى قال البخاري: هو أضعف عندي من كل ضعيف[٧].

ورؤي بعد موته في النوم فقيل له: ما فعل اللّه بك؟ قال: غفر لي: فقيل بماذا؟ قال: كنت في طريق أصبهان فأخذني مطر وكان معى كتب ولم أكن تحت سقف ولا شيء، فانكببت على كتبي، حتى أصبحت وهدأ المطر، فغفر اللّه لي بذلك في آخرين[٨]، والظاهر أن مجرد الوصف بالإتقان كذلك، قياسًا على الضبط، إذ هما متقاربان لا يزيد الإتقان على الضبط سوى إشعاره بمزيد الضبط، وصنيع ابن أبي حاتم يشعر به، فإنه قال: إذا قيل للواحد: إنه ثقة أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه[٩] حيث أردف المتقن بثبت[١٠] المقتضي للعدالة، بدون

(١) سقطت كلمة «أو» من ح.
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ ويوجد فيهما مكانه «بنقل الهمزة فيها».
(٣) في ح وهـ نسب الأئمة (الحفظ) كأن يقال: حافظ (أو) نسبوا (ضبطًا) كأن يقال: ضابط (لعدل).
(٤) يوجد في ح وهـ مكان ما بين المعكوفتين «العدالة وبينهما عموم وخصوص من وجه، لأنه توجد العدالة بدونهما، ويوجدان بدونها، وتوجد الثلاثة».
(٥) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٤).
(٦) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٤٥-٤٦، ٤٧)، و«الأنساب» (٨/ ٨)، وكتاب «الأباطيل» (١/ ٢٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٨٢)، و«الميزان» (١/ ٤١٤)، و«لسانه» (٣/ ٨٥، ٨٦، ٨٧).
(٧) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٤٧)، و«الأنساب» (٨/ ٨)، وكتاب «الأباطيل» (١/ ٢٥٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٨٢).
(٨) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٤٨)، و«الأنساب» (٨/ ٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٨٢).
(٩) الجرح والتعديل (١/ ١/ ٢٧)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٣٤.
(١٠) في ح وهـ «ثبت».

«أو» التي عبر بها في غيرها، وحينئذ فلا يعترض على ابن الصلاح في جعله لفظ ثبت من زياداته على ابن أبي حاتم؛ لأنها فيما ظهر كما قررناه[١] ليست مستقلة.

وكذا لم يقع في كلامه لفظ الحجة وما بعدها، بل الثلاثة من زيادات ابن الصلاح مع تفاوتها، فكلام[٢] أبي داود يقتضي أن الحجة أقوى من الثقة، وذلك أن الآجرى سأله عن سليمان بن بنت شرحبيل فقال: ثقة يخطئ، كما يخطئ الناس. قال الآجرى: فقلت هو حجة؟ قال: الحجة أحمد بن حنبل[٣].

/ وكذا قال عثمان بن أبي شيبة في أحمد بن عبد اللّه بن يونس[٤]: ثقة وليس ١١٣/٢
بحجة[٥]، وقال ابن معين في محمد بن إسحاق: ثقة وليس بحجة[٦]، وفي أبي أويس[٧]: صدوق وليس بحجة[٨].

وكأن لهذه النكتة قدمها الخطيب، حيث قال: أرفع العبارات أن يقال: حجة أو ثقة[٩].

ثم إن ما تقدم في أن الوصف بالضبط والحفظ، وكذا الإتقان، لابد أن يكون في عدل هو حيث لم يصرح ذاك الإمام به، إذ لو صرح به كان أعلى، ولذا أدرج شيخنا عدلًا ضباطًا[١٠] في التي قبلها[١١].

وخالف الذهبي فعد حافظًا ثقة من هذه، وأدرج في ألفاظها[١٢] إمامًا فقط[١٣].

---

(١) في ز «قررنا».
(٢) في ز «وكلام».
(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٣٧)، و«التهذيب» (٤/ ٢٠٧).
(٤) سقطت كلمة «بن يونس» من ز.
(٥) انظر «التهذيب» (١/ ٥٠).
(٦) انظر «تأريخ ابن معين» (٢/ ٥٠٤)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٣/ ١٩٢)، و«تأريخ بغداد» (١/ ٢٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٧).
(٧) في ح وه «وليس» وهو خطأ.
(٨) انظر «تأريخ ابن معين» (٢/ ٣١٧)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٩٢)، و«تأريخ بغداد» (١٠/ ٧)، و«التهذيب» (٥/ ٢٨١).
(٩) «الكفاية» ص٢٢ .
(١٠) في ح وه «عدل وضابط».
(١١) «النزهة» ص١٣٤، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٤).
(١٢) في ح «ألفاظهما».
(١٣) لم نجد ذلك في «مقدمة الميزان»، و«اللسان».

وجعل ثقة، وقوي الحديث، وصحيحه، وجيد المعرفة، مرتبة أخرى[١]، وفيه نظر، ولابد في آخرها أيضًا أن يكون لعدل (ويلي) هذه المرتبة خامسة، وهي قولهم (ليس به بأس) أو لا بأس به أو (صدوق) وصف بالصدق على طريق المبالغة، لا محله الصدق، وإن أدرجها ابن أبي حاتم[٢]، ثم ابن الصلاح هنا[٣] ٢/١١٤ فإنها كما سيأتي تبعًا/ للذهبي من التي بعدها[٤] (وصل) بكسر اللام[٥] مما لم يذكره[٦] ابن الصلاح (بذاك) أي: بقول ليس به بأس والذين بعده (مأمونًا) أو (خيارًا) من الخير ضد الشرّ، ومن ذلك الوصف لسيف[٧] بن عبيد اللّه بأنه من خيار الخلق كما وقع في أصل حديثه من سنن النسائي [٨] (وتلا) هذه المرتبة سادسة، وهي (محله الصدق) خلافًا لابن أبي حاتم، ثم ابن الصلاح، وتبعًا للذهبي كما تقدم و(رووا عنه) أو روى الناس عنه، أو يروى عنه، أو (إلى الصدق ما هو) يعني: أنه ليس ببعيد[٩] عن الصدق و(كذا شيخ وسط أو وسط فحسب) أي: بدون شيخ (أو شيخ فقط) أي: بدون وسط، ولم يذكر ابن الصلاح تبعًا لابن أبي حاتم في هذه المرتبة التي هي عندهما الثالثة غير الأخيرة[١٠]، نعم زاد عليه مما[١١] لم يرتبه وسطًا[١٢]، وروى الناس عنه، ومقارب الحديث.

(و) منها أيضًا (صالح الحديث) وهي عندهما الرابعة، بل حكى ابن الصلاح عن أبي جعفر أحمد بن سنان كما سيأتي قريبًا.

---

(١) «مقدمة الميزان» (١/ ٣)، و«مقدمة اللسان» (١/ ٨).
(٢) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧).
(٣) «علوم الحديث» ص١١٠، وانظر أيضًا الإرشاد للنووي (١/ ٢١٧)، و«التقريب» له ص١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٣).
(٤) «مقدمة الميزان» (١/ ٣)، و«مقدمة لسانه» (١/ ٨).
(٥) سقطت كلمة «بكسر اللام» من ز.
(٦) في ح «بما يذكر».
(٧) في ز «سيف».
(٨) انظر «التهذيب» (٤/ ٢٩٥).
(٩) في ح «بعيد».
(١٠) في ح وهـ «ثالثة غيرها».
(١١) في ز «ما».
(١٢) في ح وهـ «زاد عليها وسط»، وسقط منهما كلمة «مما لم يرتبه».

قال: كان ابن مهدي ربما جرى ذكر الرجل فيه ضعف[١]، وهو صدوق. فيقول: صالح[٢] الحديث[٣]، وهذا يقتضي أنها هي والوصف بصدوق عند ابن مهدي سواء، ومنها يعتبر به، أي: في المتابعات والشواهد، أو يكتب حديثه، (أو مقاربه) أي: الحديث من القرب ضد البعد، وهو بكسر الراء كما ضبط في الأصول الصحيحة من كتاب/ ابن الصلاح المسموعة عليه[٤]، وكذا ضبطها ١١٥/٢
النووي في مختصريه[٥]، وابن الجوزي[٦] ومعناه أن حديثه مقارب لحديث غيره من الثقات، أو (جيده) أي: الحديث من الجودة، أو (حسنه) أو (مقاربه) بفتح الراء أي: حديثه يقاربه حديث غيره فهو على المعتمد بالكسر والفتح وسط لا ينتهي إلى درجة السقوط ولا الجلالة، وهو نوع مدح، وممن ضبطها بالوجهين ابن العربي[٧]، وابن دحية، والبطليوسي[٨]، وابن رشيد في رحلته[٩].

قال: ومعناها يقارب الناس في حديثه ويقاربونه أي: ليس حديثه بشاذ ولا منكر، قال: ومما[١٠] يدلك على أن مرادهم بهذا اللفظ هذا المعنى ما قاله الترمذي في آخر باب من فضائل الجهاد من جامعه[١١]، وقد جرى له ذكر

---

(١) في ح «ضعيف».
(٢) في ز «صادق».
(٣) انظر «الكفاية» ص٢٢، و«علوم الحديث» ص١١٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٩).
(٤) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٣٧، و«التدريب» (١/ ٣٤٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٦).
(٥) لم نجده في «التقريب» ولا في «الإرشاد» له إلا أن محققه نقل في هامشه (١/ ٢٢٨) أنه ورد في هامش «ك» يقال: مقارب بكسر الراء ويجوز فيها الفتح في لغة غريبة. وقال العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١٣٧: وكذا ضبطه الشيخ محيي الدين النووي في مختصره، وقد نسبه الصنعاني أيضًا في «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٦)، إلى مختصريه.
(٦) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٦).
(٧) ذكره في «عارضة الأحوذي شرح الترمذي» انظر «التقييد والإيضاح» ص١٣٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٨)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٦٦)، و«التدريب» (١/ ٣٤٩)، و«مقدمة تحفة الأحوذي» (١/ ٣٩٦-٣٩٧).
(٨) هو إبراهيم بن قاسم البطليوسي، نحوي، لغوي مؤرخ، توفي (٦٤٢هـ) انظر «معجم المؤلفين» (١/ ٧٥) وراجع لقوله وابن دحية، «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٦).
(٩) (٣/ ٤٣٠) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٢٨)، وانظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٢٦٦).
(١٠) في هـ «ما».
(١١) (٤/ ١٨٩).

إسماعيل بن رافع فقال: ضعفه بعض أهل الحديث، وسمعت محمدًا - يعني: البخاري- يقول: هو ثقة مقارب الحديث.

وقال في باب ما جاء من أذن فهو يقيم[١]: والأفريقي - يعني: عبد الرحمن - ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره. وقال أحمد: لا أكتب عنه، قال الترمذي: ورأيت البخاري يقوي أمره، ويقول: هو مقارب الحديث، فانظر إلى قول الترمذي، إن قوله مقارب الحديث تقوية لأمره، وتفهمه فإنه من المهم الخافي الذي أوضحناه - انتهى.

١١٦/٢ / ومنها ما أقرب حديثه أو (صويلح أو صدوق ان شاء اللَّه) بنقل الهمزة، أو (أرجو بأن) أي: أن (ليس به بأس عراه) بمهملتين أي: غشيه.

وقد خالف الذهبي في أهل[٢] هذه المرتبة فجعل محله الصدق، وحسن الحديث، وصالحه، وصدوقًا إن شاء اللَّه، مرتبة، وروى الناس عنه وشيخًا، وصويلحا، ومقاربًا، مع ما به المسكين[٣] بأس، ويكتب حديثه[٤]، وما علمت فيه جرحًا أخرى[٥]، وأما قولهم: ما أعلم به بأسًا، فقد صرح ابن الصلاح بأنه دون لا بأس[٦]، وهو ظاهر.

وقال الشارح: إن «أرجو لا بأس به» أرفع من «ما أعلم به بأسًا» فإنه لا يلزم من عدم العلم بالشيء حصول الرجاء به[٧]، وكأنه بالنظر لذلك قال: مراتب التعديل على أربع أو خمسٍ[٨].

---

(١) (١/ ٣٨٤).
(٢) في ح «أصل» وهو خطأ.
(٣) في ح «بالمسكين» وسقطت كلمة «به» منها.
(٤) في هـ «ما به ويكتب المسكين بأس حديثه» وهو خطأ.
(٥) انظر «فتح الباقي» (٢/ ٥)، ولكن الذهبي أدرج في «مقدمة الميزان» (١/ ٤)، بعض هذه الكلمات في درجة واحدة، انظر أيضًا «مقدمة لسانه» (١/ ٨).
(٦) «علوم الحديث» ص١١٤، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨).
(٧) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٨)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٦)، و«التدريب» (١/ ٣٤٨)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨).
(٨) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٨).

ويحتمل على بعد أن يكون نظرًا لتفرقة الذهبي[١] [ويشبه أن يكون من هذه المرتبة فطن كيس، فإن انضم إليهما صحيح كما ليحيى القطان في حجاج بن أبي عثمان الصواف[٢] فأعلى]، وبالجملة فالضابط في أدنى[٣] مراتب التعديل كل ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح، ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج بالأربعة الأولى منها، وأما التي بعدها فإنه لا يحتج بأحد من أهلها لكون ألفاظها لا تشعر[٤] بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر.

/ قال ابن الصلاح: وإن لم يستوف النظر المعرف بكون ذلك المحدث في ١١٧/٢
نفسه ضابطًا مطلقًا واحتجنا إلى حديث من حديثه اعتبرنا ذلك الحديث ونظرنا هل له أصل من رواية غيره كما تقدم بيان طريقة الاعتبار في محله[٥].

وأما السادسة فالحكم في أهلها دون أهل التي قبلها، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم فيه.

وإلى هذا أشار الذهبي بقوله: إن قولهم[٦]: ثبت، وحجة، وإمام[٧]، وثقة، ومتقن من عبارات التعديل التي لا نزاع فيها، وأما صدوق وما بعده - يعني: من أهل هاتين المرتبتين اللتين جعلهما ثلاثًا[٨] - فمختلف فيها بين الحفاظ هل هي توثيق أو تليين، وبكل حال فهي منخفضة[٩] عن كمال رتبة التوثيق، ومرتفعة عن رتب[١٠] التجريح[١١].

فإن قيل ما تقدم يقتضي أن الوصف بثقة أرفع من ليس به بأس(وابن معين)

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٢) انظر «سنن الترمذي» (٣/ ٤٧١)، و«التهذيب» (٢/ ٣٠٣).
(٣) في ح وهـ «لأدنى».
(٤) زاد في ح وهـ «يسعى» وهو خطأ ولا معنى له.
(٥) «علوم الحديث» ص١١١ .
(٦) سقطت كلمة «إن قولهم» من ز.
(٧) سقطت كلمة «وإمام» من ح.
(٨) في ح «ثلاثة».
(٩) في ح «منحطة».
(١٠) في ح و ز «رتبة».
(١١) انظر «مقدمة الميزان» (١/ ٤)، و«مقدمة اللسان» (١/ ٨).

بفتح الميم هو يحيى الإمام المقدم في الجرح والتعديل سوى بينهما إذ قيل له: إنك تقول: فلان ليس به بأس وفلان ضعيف، (قال: من أقول) فيه (لا بأس به فثقة)[١] ومن أقول فيه: ضعيف[٢] فليس بثقة لا يكتب حديثه[٣]، ونحوه قول أبي زرعة الدمشقي قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم[٤] - يعني: الذي كان في أهل الشام كأبي حاتم في أهل المشرق -: ما تقول في علي بن حوشب الفزاري؟ ١١٨/٢ قال: لا بأس به، قال: فقلت: ولم لا تقول/ ثقة، ولا نعلم إلا خيرًا؟ قال: قد قلت لك: إنه ثقة[٥]، فالجواب كما قال ابن الصلاح، أن ابن معين إنما نسب ما تقدم لنفسه بخلاف ابن أبي حاتم فهو عن صنيعهم[٦].

قلت: ولو لم يكن صنيعهم كذلك ما سأل أبو زرعة، لكن جواب دحيم موافق لابن معين فكأنه إختياره أيضًا.

وأجاب الشارح أيضًا بما حاصله أن ابن معين لم يصرح بالتسوية بينهما، بل أشركهما في مطلق الثقة، وذلك لا يمنع ما تقدم[٧]، وهو حسن.

وكذا أيده غيره بأنهم قد يطلقون الوصف بالثقة على من كان مقبولًا ولو لم يكن ضابطًا، فقول ابن معين هنا يتمشى عليه (ونقلا) بالبناء للمفعول، مما يتأيد به أرجحية الوصف بالثقة (أن ابن مهدي) هو عبد الرحمن الإمام القدوة في هذا

---

(١) في ح «وثقة».

(٢) في ح وهـ «ضعف».

(٣) انظر «الكفاية» ص٢٢، و«علوم الحديث» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٨- ٣٩)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٣).

(٤) هو القاضي الإمام الفقيه الحافظ الثقة محدث الشام، أبو سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو ابن ميمون الدمشقي المعروف بدحيم اليتيم (١٧٠-٢٤٥هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥١٥-٥١٧).

(٥) انظر «تأريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/ ٣٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٩)، و«التهذيب» (٧/ ٣١٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧-٨).

(٦) «علوم الحديث» ص١١١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٢٠)، و«التقريب» له ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨)، و«التدريب» (١/ ٣٤٤)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٢٦٧).

(٧) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨) و«التدريب» (١/ ٣٤٤).

الشأن حين روى عن أبي خلدة بسكون اللام خالد بن دينار التميمي السعدي البصري الخياط التابعي (أجاب من سأل) منه وهو عمرو بن علي الفلاس (أثقة كان أبو خلدة) بقوله: (بل كان صدوقًا) وكان (خيرًا) أو خيارًا وكان (مأمونًا الثقة) شعبة وسفيان (الثوري)[١] وربما وجد في بعض الروايات[٢] عن ابن مهدي مسعر بدل الثوري (لو) كنتم (تعونا) أي: تفهمون مراتب الرواة ومواقع ألفاظ الأئمة ما سألتم عن ذلك، فصرح بأرجحيتها[٣] على كل من صدوق، وخير، ومأمون الذي كل منها من مرتبة ليس به بأس.

ولا يخدش فيه قول ابن عبد البر: كلام ابن مهدي لا معنى له في اختيار الألفاظ،/ إذ أبو خلدة ثقة عند جميعهم[٤]، يعني: كما صرح به الترمذي حيث ١١٩/٢
قال: هو ثقة عند أهل الحديث[٥]، فإن هذا لا يمنع الاستدلال المشار إليه.

ونحوه ما حكاه المروذي، قال: قلت لأحمد بن حنبل: عبد الوهاب بن عطاء ثقة؟ قال: تدري من الثقة؟ الثقة يحيى بن سعيد القطان[٦]. هذا مع توثيق ابن معين وجماعة له[٧] (و) كذا (ربما) أي: وفي بعض الأحيان (وصف) ابن مهدي فيما حكاه أبو جعفر أحمد بن سنان عنه كما قدمته [[٨](ذا الصدق) الذي (وسم

(١) انظر «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧)، و(١/ ٢/ ٣٢٨)، و«مقدمة الكامل» ص٢٥١، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٤٩)، و«الكفاية» ص٢٢، وكتاب «الكنى» للدولابي (١/ ١٦٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٠٥)، و«التهذيب» (٣/ ٨٨)، و«علوم الحديث» ص١١١ .

(٢) انظر لذلك «التقييد والإيضاح» ص١٣٥، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٧٣)، و«التهذيب» (١٠/ ١١٤).

(٣) في ز «أرجحيتها».

(٤) ذكره ابن عبد البر في «الكنى» انظر «التهذيب» (٣/ ٨٨)، و«التنكيل» (١/ ٧٢).

(٥) انظر «التهذيب» (٣/ ٨٨)، و«التنكيل» (١/ ٧٢).

(٦) انظر «تأريخ بغداد» (١١/ ٢٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٥٢-٤٥٣)، و«التهذيب» (٦/ ٤٥١)، و«التدريب» (١/ ٣٤٤).

(٧) منهم الدارقطني، والحسن بن سفيان. انظر لذلك «تأريخ ابن معين» (٢/ ٣٧٩)، و«تأريخ بغداد» (١١/ ٢٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٥٢)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٣٩)، و«الميزان» (٢/ ١٦٢)، و«التهذيب» (٦/ ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣).

(٨) يوجد في ح وهـ مكان ما بين المعكوفتين هكذا «(ذا الصدق) أي الصدوق من الرواة الذي (وسم ضعفًا) أي بالضعف لسوء حفظه وغلطه، ونحو ذلك (بصالح الحديث) المنحط عن مرتبة ليس به بأس (إذ يسم) بفتح التحتانية وكسر المهملة أي يعرف بأوصاف الرواة إلى غير ذلك ما يشهد لاصطلاحهم».

ضعفًا) أي: الصدوق من الرواة الموسوم بالضعف لسوء حفظه وغلطه ونحو ذلك. (بصالح الحديث) المنحط عن مرتبة ليس به بأس (إذ يسم) بفتح التحتانية وكسر المهملة أي: حين يعلم على الرواة بلفظه أو كتابه بما يتميز به مراتبهم إلى غير ذلك مما يشهد لاصطلاحهم].

مَراتب التَّجْرِيح

٣٣٩- وأسوأ التَّجْرِيحِ: كَذَّابٌ يَضَعْ ... يَكْذِبُ وَضَّاعٌ ودَجَّالٌ وَضَعْ

٣٤٠- وبعدَها مُتَّهَمٌ بالكَذِبِ ... وساقطٌ وهالكٌ فاجْتَنِبِ

٣٤١- وذاهِبٌ متروكٌ او فيه نَظَرْ ... وسكتوا عنه، به لا يُعْتَبَرْ

٣٤٢- وليس بالثقةِ ثم رُدَّا ... حَدِيثُه كذا ضَعِيفٌ جِدًّا

٣٤٣- وَاهٍ بمَرَّةٍ، وهم قَدْ طَرَحُوا ... حَدِيثَه، وازمِ به مُطَّرَحُ

٣٤٤- /لَيسَ بِشَيْءٍ لا يساوي شَيْئًا ... ثم ضَعِيفٌ وكذا إنْ جِيئَا ١٢٠/٢

٣٤٥- بِمُنْكَرِ الحَديثِ أو مُضْطَرِبُهْ ... وَاهٍ وضَعَّفُوهُ لا يُحْتَجُّ بِهْ

٣٤٦- وبعدَها فيه مقالٌ[1] ضُعِّفْ ... وفيه ضَعْفٌ تُنكِرُ وتَعْرِف[2]

٣٤٧- ليس بذاك بالمتِينِ بالقَوِي ... بحُجَّةٍ بعُمْدَةٍ بالمرْضِي

٣٤٨- للضَّعْفِ ما هُوْ فيه خُلْفٌ طَعَنُوا ... فيه كذا سَيِّئُ حَفْظٍ لَيِّنُ

٣٤٩- تَكَلَّمُوا فيه وكُلُّ مَنْ ذُكِرْ ... مِن بعدِ شيئًا بحديثِه اعْتُبِرْ

[مراتب التجريح]: وهي أيضًا ست وسيقت كالتي قبلها في التدلي من الأعلى إلى الأدني، مع أن العكس في هذه - كما فعل ابن أبي حاتم[3] ثم ابن الصلاح[4] - كان أنسب، لتكون مراتب القسمين كلها منخرطة في سلك واحد، بحيث يكون أولها الأعلى من التعديل وآخرها الأعلى من التجريح (وأسوأ التجريح) الوصف

---

(١) في ح «مثال» وهو خطأ.
(٢) في ف و م «ننكر ونعرف» وفي نسخة «ينكر ويعرف».
(٣) في كتاب «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧).
(٤) في «علوم الحديث» ص١١٢-١١٣ .

بما دل على المبالغة فيه - كما قال شيخنا[١] -: قال: وأصرح ذلك التعبير بأفعل كأكذب الناس، وكذا[٢] قولهم: إليه المنتهى في الوضع، وهو ركن الكذب، ونحو ذلك. فهذه هي المرتبة الأولى ثم يليها (كذاب)، أو (يضع) الحديث على رسول اللَّه ﷺ أو يكذب، أو (وضاع و) كذا (دجال) أو (وضع) حديثًا، وآخر هذه الصيغ أسهلها، بخلاف اللتين قبلها وكذا الأولى فإن فيها نوع مبالغة، لكنها دون المرتبة الأولى.

أما الصيغة الثانية والثالثة فهما[٣] دالتان عرفًا[٤] على ملازمة الوضع والكذب، / وإنما لم ترتب ألفاظ كل مرتبة من البابين للضرورة، (وبعدها) أي: المرتبة ١٢١/٢ ثالثة[٥] بالنسبة لما ذكرته، وهي فلان يسرق الحديث، فإنها - كما قال الذهبي - أهون من وضعه واختلاقه في الإثم، إذ سرقة الحديث أن يكون محدث ينفرد بحديث فيجيء السارق[٦] ويدعي أنه سمعه أيضًا من[٧] شيخ ذاك المحدث.

قلت: أو يكون الحديث عرف براو فيضيفه لراو غيره ممن[٨] شاركه في طبقته، قال: وليس كذلك من يسرق الأجزاء والكتب، فإنها أنحس بكثير من سرقة الرواة[٩]، وفلان(متهم بالكذب) أو بالوضع (و) فلان (ساقط و) فلان (هالك فاجتنب) الرواية بل الأخذ عنهم[١٠] (و) فلان (ذاهب) أو ذاهب الحديث، وفلان (متروك) أو متروك الحديث، أو تركوه.

قال ابن مهدي: سئل شعبة من الذي يترك حديثه؟ قال: من يتهم بالكذب، ومن يكثر الغلط، ومن يخطئ في حديث يجمع عليه فلا يتهم نفسه ويقيم على

---

(١) في «النزهة» ص١٣٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٠)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨).
(٢) زاد في ح «له».
(٣) في ح «وهما».
(٤) سقطت كلمة «عرفًا» من ح وهـ.
(٥) في ح «الثالثة».
(٦) في ح «سارق» وفي هـ «لسارق».
(٧) سقطت كلمة «من» من ح.
(٨) في ح «من».
(٩) لم نقف عليه.
(١٠) في ح «منهم».

غلطه، ورجل روى عن المعروفين بما[١] لا يعرفه المعروفون[٢].

وقال أحمد بن صالح فيما رواه ابن الصلاح[٣] من جهته: لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على ترك حديثه، يعني: بخلاف قولهم، ضعيف، وكذا منها مجمع على تركه، وهو على يدي عدل، أو مود بالتخفيف، كما سيأتي
١٢٢/٢ معناهما (أو) [[٤] بالنقل مع/ تنوين ما قبله، وإن اتزن مع تركه بالقطع] (فيه نظر) وفلان (سكتوا عنه)، وكثيرًا ما يعبر البخاري بهاتين الأخيرتين فيمن تركوا حديثه[٥]، بل قال ابن كثير: إنهما أدنى المنازل عنده وأردأها[٦]. [[٧] قلت: لأنه لورعه قل أن يقول كذاب أو وضاع، نعم ربما يقول[٨]] كذبه فلان ورماه فلان بالكذب، فعلى هذا فإدخالهما في هذه المرتبة بالنسبة للبخاري خاصة مع تجوز فيه

---

(١) في ز «مما» وفي ح وهـ «ما».

(٢) انظر «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٢)، و«مقدمة الكامل» ص٢٤٦، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٢١-٢٢٢).

(٣) في «علوم الحديث» ص١١٣، وانظر أيضًا «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٤٣٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ١٨)، و«التهذيب» (٥/ ٣٧٧).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(٥) أشار المؤلف به إلى أن هذه القاعدة ليست بمطردة ولا على إطلاقها بل هي أغلبية، وكذا أشار الذهبي في «الميزان» (٢/ ٣٤): حيث قال «لا يقول البخاري: فيه نظر إلا فيمن يتهمه غالبًا» وهو الصحيح، وأما قول العراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٣٩)، و«التقييد والإيضاح» ص١٣٩، وابن أمير الحاج في «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٤٨)، والسيوطي في «التدريب» (١/ ٣٤٩): «هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه» فهو يحمل على الغالب وإلا فهو معقب عليه. كما سيأتي.

(٦) «الباعث الحثيث» ص١٠٦، قول ابن كثير هذا وكذا قول العراقي ومن تبعه السابق ليس على إطلاقه بل بعض من قال فيه البخاري: فيه نظر، وسكتوا عنه، من الثقات الضابطين بشهادة الأئمة الجهابذة كابن معين وغيره، قال الدكتور محمد ضياء الرحمان الأعظمي في دراسات في «الجرح والتعديل» ص٢٦٠-٢٦٦ وقد وقفت على جملة من الرواة الذين قال فيهم البخاري فيه نظر، وهم ليسوا من الكذابين والمتروكين الذين لا تحل الرواية عنهم ثم سردهم.

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح.

(٨) في هـ «تقول» وهو خطأ، علق الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٣٩-٤٤٠) على قول الإمام البخاري: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحدًا، قلت: صدق رحمه الله، ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس وإنصافه فيمن يضعفه، فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث وسكتوا عنه، وفيه نظر ونحو هذا، وقل أن يقول: فلان كذاب أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال إذا قلت: فلان في حديثه نظر فهو متهم واه، وهذا هو والله غاية الورع.

أيضًا، وإلا فموضعهما منه التي قبلها، ومنها فلان (به لا يعتبر) عند المحدثين، أو لا يعتبر بحديثه (و) فلان (ليس بالثقة) أو ليس بثقة، أو غير ثقة ولا مأمون ونحو ذلك (ثم) يليها رابعة، وهي فلان (ردا حديثه) بالبناء للمفعول يعني بين المحدثين، أو ردوا حديثه، أو مردود الحديث، (وكذا) فلان (ضعيف جدًّا) وفلان (واه بمرة) أي: قولًا واحدًا لا تردد فيه، وكأن الباء زيدت[١]، تأكيدًا[٢] وتالف (و) فلان (هم) أي: أهل الحديث (قد طرحوا حديثه، و) فلان (ارم به) وفلان[٣]/ (مطرح) أو مطرح الحديث، وفلان لا يكتب حديثه أي لا[٤] احتجاجًا ١٢٣/٢
ولا اعتبارًا، أو لا تحل[٥] كتبة حديثه، أو لا تحل الرواية عنه، ومنه[٦] قول الشافعي، الرواية عن حرام بن عثمان حرام[٧]، وفلان (ليس بشيء) أو لا شيء، أو فلان لا يساوي فلسًا (أو لا يساوي شيئًا) ونحو ذلك.

وما أدرج في هذه المرتبة من «ليس بشيء» هو المعتمد، وإن قال ابن القطان: إن ابن معين إذا قال في الراوي: ليس بشيء، إنما يريد أنه لم يرو حديثًا كثيرًا[٨]، هذا مع أن ابن أبي حاتم قد حكى أن عثمان الدارمي سأله عن أبي دراس[٩] فقال: إنما يروي حديثًا واحدًا ليس به بأس[١٠]، على أنا قد روينا عن المزني قال:

(١) في ز «زائدة».
(٢) زاد في هـ «وواه فقط» وفي ح «رواه فقط» وهو خطأ.
(٣) سقطت كلمة «وفلان» من ح.
(٤) في ز «إلا» بدل «أي لا» وهو خطأ.
(٥) في هـ «لا تحمل» وهو أيضًا خطأ.
(٦) في ز «من».
(٧) انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٢٨٢)، و«مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص٢١٧- ٢١٨، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٢٦٩)، و«المعرفة» للبيهقي (١/ ٢٣)، و«الميزان» (١/ ٢١٧)، و«اللسان» (٢/ ١٨٢).
(٨) انظر هدى الساري ص٤٢١ .
(٩) هكذا بكسر الدال وتقديم الراء على الألف ورد في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٣٦٨)، و«تأريخ الدارمي» ص٢٤٦، و«الكنى» للدولابي (١/ ١٧٠)، وسماه البخاري في «تأريخه الكبير» (١/ ١/ ٣٥٢)، وتبعه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٦٨)، إسماعيل بن دارس أبا دارس بتقديم الألف على الراء، وانظر أيضًا «تعجيل المنفعة» ص٤٨٢ .
(١٠) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣١٩)، وانظر أيضًا «تأريخ الدارمي» ص٢٤٦، و«تعجيل المنفعة» ص٤٨٢ .

سمعني الشافعي يومًا وأنا أقول فلان كذاب، فقال لي: يا أبا إبراهيم! أكس ألفاظك أحسنها، لا تقل: فلان كذاب، ولكن قل: حديثه ليس بشيء، وهذا يقتضي أنها حيث وجدت في كلام الشافعي تكون من المرتبة الثانية[١] (ثم) تلى[٢] هذه مرتبة خامسة، وهي فلان (ضعيف، وكذا إن جيئا)، بمد الهمزة، منهم في وصف الرواة (بـ) لفظ (منكر الحديث) أو حديثه منكر، أو له ما ينكر، أو مناكير
١٢٤/٢ (أو) بلفظ (مضطربه) أي: الحديث، وفلان (واه و) وفلان/ (ضعفوه) وفلان (لا يحتج به وبعدها) وهي سادسة[٣] المراتب، فلان (فيه مقال)[٤] أو أدنى مقال، وفلان [[٥] (ضعف، و) فلان] (فيه) أو في حديثه (ضعف) وفلان (تنكر)[٦] يعني مرة (وتعرف) يعني: أخرى، وفلان (ليس بذاك) وربما قيل ليس بذاك القوي، أو ليس (بالمتين) أو ليس (بالقوي) قال الدارقطني: في سعيد بن يحيى أبي سفيان الحميري: هو متوسط الحال ليس بالقوى[٧]، وفلان ليس (بحجة) أو ليس (بعمدة) أو ليس بمأمون، أو ليس من أهل القباب، كما قاله[٨] مالك في عطاف بن خالد أحد من اختلف في توثيقه وتجريحه[٩].

قال شيخنا في جوابه عن مسألة الاجتماع على ذكر الباقيات الصالحات[١٠]:

(١) في ح «الأولى»، وسقطت كلمة «الثانية» من هـ وزاد في ز «مع إمكان النزاع فيه وفيما أسلفناه عن البخاري بعدم الحصر في ذلك».
(٢) في هـ «يلي».
(٣) في ح وهـ «سادس».
(٤) في ح «مثال» في الموضعين، بل في النظم أيضًا، وهو تصحيف.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) في ز «ينكر».
(٧) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٧٥)، و«المغني في الضعفاء» للذهبي (١/ ٢٦٧و ٢/ ٧٨٨)، و«الميزان» (١/ ٣٩٣ و٣/ ٣٦٢)، و«التهذيب» (٤/ ٩٩)، و«هدي الساري» ص٤٠٧ .
(٨) في ح «قال» وراجع لقول الإمام مالك «التهذيب» (٧/ ٢٢٢).
(٩) انظر لذلك تأريخ ابن معين (٢/ ٤٠٦)، وكلامه في الرجال ص٨٠، و«تأريخ الدارمي» ص١٧١، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٣٢-٣٣)، و«تأريخ أبي زرعة الدمشقي» (١/ ٤٤١)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (٢/ ١٩٣)، و«الميزان» (٢/ ١٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٧٣-٢٧٤).
(١٠) هو عبارة عن جزء فيه عشرون حديثًا، سواء كانت هذه الأحاديث صحيحة أو حسنة فيما يقوله المكلف في يومه وليلته. انظر ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته (١/ ٤٦١).

وهذه العبارة يؤخذ منها أنه يروى حديثه ولا يحتج بما ينفرد به، لما لا يخفى من الكناية المذكورة.

ونحوه ليس من جمال[١] المحامل، أو كما قاله داود بن رشيد[٢] في سريج بن يونس[٣]/ ليس من جمازات - أي: أبعرة - المحامل[٤]، والجماز البعير، أو ليس ١٢٥/٢
(بالمرضي) أو ليس يحمدونه، أو ليس بالحافظ، أو غيره أوثق منه، وفي حديثه شيء، وفلان مجهول، أو فيه جهالة[٥] [[٦] أو لا أدري ما هو]، أو للضعف (ما هو) يعني أنه ليس ببعيد عن الضعف، وفلان (فيه خلف)، وفلان (طعنوا فيه) أو مطعون فيه، (وكذا) فلان نزكوه بنون وزاى أي: طعنوا فيه، فلان (سيئ حفظ)، وفلان (لين) أو لين الحديث أو فيه لين.

قال الدارقطني: إذا قلت فلان لين لا يكون ساقطًا متروك الحديث، ولكن مجروحًا بشيء لا يسقط به عن العدالة[٧]، وفلان (تكلموا فيه) وكذا سكتوا عنه أو فيه نظر من غير البخاري، ونحو ذلك، والحكم في المراتب الأربع الأول أنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به، (وكل من ذكر من بعد) لفظ لا يساوي (شيئًا) وهو ما عدا الأربع (بحديثه اعتبر) أي: يخرج حديثه للاعتبار، لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك وعدم منافاتها لها.

---

(١) في ح «جماز».

(٢) هو داود بن رشيد، الإمام، الحافظ، الثقة، أبو الفضل الخوارزمي البغدادي، رحال، جوال، صاحب حديث توفي (٢٣٩هـ) وهو من أبناء الثمانين، راجع لترجمته «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٤١٢)، و«تأريخ بغداد» (٨/ ٣٦٧- ٣٦٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٣٣-١٣٥)، و«التهذيب» (٣/ ١٨٤).

(٣) هو سريج بن يونس بن إبراهيم، الإمام القدوة الحافظ، أبو الحارث المروزي، البغدادي، توفي (٢٣٥هـ) انظر لترجمته «الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٣٠٥)، و«تأريخ بغداد» (٩/ ٢١٩-٢٢١).

(٤) ذكره الدارقطني في كتابه التصحيف انظر «التهذيب» (٣/ ٤٥٨-٤٥٩).

(٥) زاد في ز «ويشبه أن يكون وزانها قول القائل في عبد الله بن المثنى لم يكن من القرشيين عظيم، وكذا لا يقنع بحديثه».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) انظر «الكفاية» ص٢٣، و«علوم الحديث» ص١١٢، و«الإرشاد للنووي» (١/ ٢٢٥)، و«التقريب» له ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٢-٤٣)، و«مقدمة اللسان» (١/ ١٣-١٤).

لكن قال البخاري: كل من قلت فيه منكر الحديث - يعني: الذي أدرج في الخامسة - لا يحتج به، وفي لفظ: لا تحل الرواية عنه[١]، وصنيع شيخنا يشعر بالمشي عليه حيث قال: فقولهم متروك أو ساقط أو فاحش الغلط أو منكر الحديث أشد من قولهم: ضعيف أو ليس بالقوي أو فيه مقال[٢].

١٢٦/٢ / ولكن يساعد كونها من التي بعدها قول الشارح في تخريجه الأكبر للإحياء: وكثيرًا ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثًا واحدًا، ونحوه قول الذهبي في ترجمة عبد اللَّه بن معاوية الزبيري من الميزان قولهم: منكر الحديث لا يعنون به أن كل ما رواه منكر، بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث[٣].

قلت: وقد يطلق ذلك على الثقة إذا روى المناكير عن الضعفاء، قال الحاكم: قلت للدارقطني: سليمان بن بنت شرحبيل؟ قال: ثقة، قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء فأما هو فثقة[٤]، وقال ابن دقيق العيد في شرح الإلمام[٥]: قولهم روى مناكير لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته، وينتهي إلى أن يقال فيه منكر الحديث؛ لأن منكر الحديث، وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه[٦]، والعبارة الأخرى لا تقتضي الديمومة، كيف وقد قال أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي: يروي أحاديث منكرة[٧]، وهو ممن اتفق عليه

(١) انظر «الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ٢٢٤)، و«الميزان» (١/ ٥، ٤١٢)، و«لسانه» (١/ ٢٠ و٣/ ٨٣)، و«التدريب» (١/ ٣٤٩)، قال الحافظ ابن حجر في «اللسان»: وهذا القول مروي بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف المتوفي (٢٩٤هـ) عن البخاري.

(٢) «النزهة» ص ١٣٣ .

(٣) لم نجد قول الذهبي في ترجمة عبد الله بن معاوية الزبيري في «الميزان» (٢/ ٧٩)، ولا في «لسانه» (٣/ ٣٦٣).

(٤) انظر «سير أعلام النبلاء» (١١/ ١٣٨)، و«الميزان» (١/ ٤١٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٤٣٨)، و«التهذيب» (٤/ ٢٠٨).

(٥) في ح «الإمام».

(٦) في هـ «بحديثه».

(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٩٥)، و«الميزان» (٣/ ١١)، و«المغني في الضعفاء» للذهبي (٢/ ٥٤٤)، و«التهذيب» (٩/ ٦)، و«هدي الساري» ص٤٣٧، قال الحافظ فيه قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له، فيحمل هذا على ذلك.

الشيخان، وإليه المرجع في حديث الأعمال بالنيات[١].

واعلم أن الصيغ عند ابن[٢] أبي حاتم ست فقط: كذاب، ذاهب، متروك، ضعيف الحديث، ليس بقوي، لين الحديث، وجعل الثلاث الأول منها من أقصى المراتب، وكل واحد مما بقي مرتبة فانحصرت المراتب عنده في أربع[٣].

/ وتبعه ابن الصلاح وزاد في أقصى المراتب أيضًا ساقط، تبعًا للخطيب، حيث ١٢٧/٢
قرنها بكذاب[٤].

وكذا زاد ابن الصلاح مما لم يعين له مرتبة لا شيء، مضطرب الحديث، لا يحتج به، مجهول، فيه ضعف، ليس بذاك، وقال إن قوله: فيه ضعف أقل من فلان ضعيف[٥].

وأما الذهبي فالمراتب عنده ست، لكن فيها بعض مخالفة لما تقدم، فأردأها دجال، وضاع، كذاب، ثم متهم ليس بثقة ولا مأمون، مجمع على تركه، لا يحل كتابة حديثه، ونحوها، ثم هالك، ساقط، مطروح الحديث، متروكه، ذاهبه، ثم مجمع على ضعفه، [[٦] ضعيف جدًّا، ضعفوه، تالف، واه[٧]، ليس بشيء، ثم ضعيف] ضعيف الحديث، مضطربه، منكره، ونحوها، ثم له مناكير، له ما ينكر، فيه ضعف، ليس بالقوي، ليس بعمدة، ليس بالمتين، ليس بحجة، ليس بذاك، غيره أوثق منه، وتعرف وتنكر، فيه جهالة، ولين، يكتب حديثه، ويعتبر به، ونحوها من العبارات[٨] الصادقة على من قد يحتج به أو يتردد فيه أو حديثه

---

(١) راجع لقول ابن دقيق العيد هذا، «نصب الراية» (١/ ١٧٩)، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢١٨٦)، والترمذي (١٦٤٧)، والنسائي (١/ ٥٨)، وابن ماجه (٢٤٢٧).

(٢) سقطت كلمة «ابن» من ح.

(٣) كتابه «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٧).

(٤) «الكفاية» ص٢٣، و«علوم الحديث» ص١١٣ .

(٥) «علوم الحديث» ص١١٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٢٨)، و«التقريب» له ص١٥ .

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) سقطت كلمة «واه» من ح، وبدلها «و» فلعلها محرفة.

(٨) في ح «العبادات» وهو تصحيف.

حسن غير مرتق إلى الصحيح[١].

ومما ينبه عليه أنه ينبغي أن يتأمل[٢] أقوال المزكين ومخارجها، فقد يقولون: فلان ثقة أو ضعيف، ولا يريدون به أنه ممن يحتج بحديثه ولا ممن يرد، وإنما ذلك بالنسبة لمن قرن معه على وفق ما وجه إلى القائل من السؤال، كأن يسئل عن الفاضل المتوسط في حديثه ويقرن بالضعفاء فيقال ما تقول في فلان، وفلان، وفلان؟ فيقول: فلان ثقة، يريد أنه ليس من نمط من قرن به، فإذا سئل عنه بمفرده بين حاله في التوسط[٣].

وأمثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها، ومنها قال عثمان الدارمي: سألت ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه كيف حديثهما؟ فقال ليس به بأس، قلت[٤]: هو أحب إليك أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف[٥]، فهذا لم يرد به ابن معين أن العلاء ضعيف مطلقًا، بدليل قوله إنه لا بأس به، وإنما أراد أنه ضعيف بالنسبة لسعيد المقبري. ١٢٨/٢

وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل، ممن وثق رجلًا في وقت وجرحه في آخر، فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بفصها، ليتبين ما لعله خفي منها على كثير من الناس.

وقد يكون الاختلاف لتغير اجتهاده كما هو أحد احتمالين في قول الدارقطني في الحسن بن غفير[٦] بالمعجمة: إنه منكر الحديث، وفي موضع آخر: إنه

---

(١) انظر «مقدمة الميزان» (١/ ٣-٤)، و«مقدمة لسانه» (١/ ٨)، ويوجد بعض الخلاف في الألفاظ.

(٢) في «بقية النسخ» «تتأمل».

(٣) في ح «المتوسط».

(٤) زاد في ح «و».

(٥) انظر «تأريخ الدارمي» ص١٧٣- ١٧٤، و«الميزان» (٢/ ٢١٢)، و«التهذيب» (٨/ ١٨٧)، وراجع «سير أعلام النبلاء» (٦/ ١٨٧)، بالنسبة للقول الثاني فقط.

(٦) في هـ «عفير» وهو تصحيف. قال عبد الغني بن سعيد: هو مصري، وما كان ثقة ولا مأمونًا، ترك حمزة بن محمد الرواية عنه، وقال ابن ماكولا: يقولون: منكر الحديث. وقال ابن يونس: كذاب يضع الحديث. وقال الذهبي: واه ليس بثقة كان في حدود الثلاثمائة، انظر «المؤتلف والمختلف» لعبد الغني ص٦٠، و«الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٢٨)، و«المشتبه» للذهبي (٢/ ٤٨٦)، و«ديوان الضعفاء والمتروكين» له ص٦٠، و«الميزان» (١/ ٢٤٠)، ولسانه (٢/ ٢٤٣-٢٤٤).

متروك[١]، وثانيهما: عدم تفرقته بين اللفظين بل هما عنده من مرتبة واحدة.

وكذا ينبغي تأمل الصيغ، فرب صيغة يختلف الأمر فيها بالنظر إلى اختلاف ضبطها كقولهم: فلان مود، فإنها اختلف في ضبطها فمنهم من يخففها أي: هالك، قال في الصحاح[٢]: أودى فلان أي: هلك فهو مود، ومنهم من يشددها مع الهمزة أي: حسن الأداء، أفاده شيخي في ترجمة سعد بن سعيد الأنصاري من مختصر التهذيب[٣]، نقلًا عن أبي الحسن بن القطان الفاسي.

/ وكذا أثبت الوجهين كذلك في ضبطها ابن دقيق العيد[٤]، وأفاد شيخنا أيضًا ١٢٩/٢
أن شيخه الشارح كان يقول في قول أبي حاتم: هو علي يدي عدل، أنها من ألفاظ التوثيق، وكان ينطق بها هكذا بكسر الدال الأولى بحيث تكون اللفظة للواحد وبرفع اللام وتنوينها[٥]، قال شيخنا: كنت أظن أن ذلك[٦] كذلك إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح، وذلك أن ابنه قال في ترجمة جبارة بن المغلس: سمعت أبي يقول: هو ضعيف الحديث، ثم قال: سألت أبي عنه فقال: هو على يدي عدل[٧]، ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف، ولم ينقل[٨] عن أحد فيه توثيقًا، ومع ذلك فما فهمت معناها، ولا اتجه لي ضبطها، ثم بان لي أنها كناية عن الهالك وهو تضعيف شديد. ففي كتاب إصلاح المنطق[٩] ليعقوب بن

---

(١) لم نقف على قول الدارقطني.

(٢) انظر مختار الصحاح ص٧١٤- ٧١٥ و«تهذيب الصحاح» (٣/ ١٠٨٤)، و«جوامع إصلاح المنطق ص١٦٤، و«لسان العرب» (١٥/ ٣٨٥)، و«القاموس المحيط» (٤/ ٣٩٩)، و«المغرب» (٣/ ٢٤٤- ٢٤٥)، و«النهاية» (٥/ ١٧٠).

(٣) (٣/ ٤٧١).

(٤) انظر «الميزان» (١/ ٣٧٢).

(٥) لم نقف على قول العراقي ولا على قول العسقلاني الآتي.

(٦) سقطت كلمة «أن» من ح.

(٧) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٥٥٠)، وانظر أيضًا «تهذيب الكمال» (٤/ ٤٩٢)، و«الميزان» (١/ ١٧٩)، و«التهذيب» (٢/ ٥٨).

(٨) في هـ «لم تنقل» وهو خطأ.

(٩) انظر جوامع إصلاح المنطق ص١٧٧- ١٧٨، و«مجمع الأمثال للميداني» (٢/ ٨)، و«القاموس المحيط» (٤/ ١٣)، و«لسان العرب» (١١/ ٤٣٦).

السكيت[١]، عن ابن الكلبي[٢] قال: جزء بن سعد العشيرة ابن مالك من ولده العدل، وكان ولي شرطة تبع، فكان تبع إذا أراد قتل رجل دفعه إليه، فمن ذلك قال الناس: وضع على يدي عدل، ومعناه هلك.

قلت: ونحوه عند ابن قتيبة في أوائل أدب الكاتب[٣] وزاد: ثم قيل ذلك لكل شيء قد يئس منه - انتهى.

١٣٠/٢ وذكر أبو الفرج الأصبهاني بسند له أن أبا عيسى بن الرشيد وطاهر بن الحسين/ كانا يومًا يتغديان مع المأمون فأخذ أبو عيسى هندباة[٤] فغمسها[٥] في الخل وضرب بها عين طاهر فانزعج وقال: يا أمير المؤمنين! إحدى عيني ذاهبة والأخرى على يدي عدل، يفعل بي هذا بين يديك! فقال المأمون: يا أبا الطيب! إنه واللَّه يعبث معي أكثر من هذا[٦].

ومن ذلك مقارب الحديث، حيث قيل: إنه بفتح الراء ردئ، ولكن المعتمد كما تقدم أنه لا يختلف أمرها في فتح ولا كسر.

مَتَى يَصِحُّ تَحَمُّل الحديث أو يُستحب؟

٣٥٠- وقَبِلُوا مِن مُسلمٍ تَحَمَّلا ... في كُفْرِهِ كذا صَبِيٌّ حَمَلا

٣٥١- ثم رَوَى بعدَ البلوغِ ومَنَعْ ... قومٌ هنا ورُدَّ كالسِّبْطَيْنِ مَعْ

(١) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، المعروف بابن السكيت (بكسر السين المهملة والكاف المشددة) لأنه كان كثير السكوت طويل الصمت، أديب نحوي، لغوي، عالم بالقرآن والشعر (١٨٦- ٢٤٤هـ).

(٢) هو هشام بن محمد أبي النضر بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو المنذر، مؤرخ، عالم بالأنساب وأخبار العرب وأيامها، توفي (٢٠٤هـ).

(٣) ص٤٣ .

(٤) هو بقلة معروفة معتدلة نافعة للمعدة والكبد والطحال وللسعة العقرب، والجمع الهندبا مقصورة، وقد تمد، انظر «القاموس المحيط» (١/ ١٤٠-١٤١)، و«لسان العرب» (١/ ٧٨٨)، و«تاج العروس» (٤/ ٤٠٦-٤٠٧)، وهي صنفان من النبات: أحدهما قريب الشبه من الخس، عريض الورق، والآخر أدق وأرق منه، وفي طعمه مرارة، انظر مفردات ابن البيطار (طبع بولاق) (٢/ ١١٨) كما في هامش «الأغاني» (١٠/ ١٨٨- ١٨٩).

(٥) في ز «فغمس بها».

(٦) «الأغاني» (١٠/ ١٨٨-١٨٩).

٣٥٢- إحْضَارِ أهلِ العلمِ للصبيانِ ثُمْ قبولُهم ما حَدَّثُوا بعدَ الحُلُمْ
٣٥٣- وطَلَبُ الحديثِ في العشرينِ عندَ الزُّبيريِّ أَحَبُّ حِينِ
٣٥٤- وهْوَ الذي عليه أَهْلُ الكُوفَهْ والعَشْرُ في البَصْرَةِ كالمأْلُوفَهْ
٣٥٥- وفي الثلاثينَ لأَهْلِ الشأْمِ وينبغي تقييدُه بالفَهْمِ
٣٥٦- فَكَتْبُه بالضَّبْطِ، والسماعُ حَيْثُ يَصِحُّ، وبه نِزَاعُ
٣٥٧- فالخمسُ للجمهورِ، ثم الحُجَّهْ قِصَّةُ محمودٍ وعَقْلُ المجَّهْ
٣٥٨- وهْوَ ابنُ خمسةٍ وقيل أَرْبَعَهْ وليس فيه سُنَّةٌ مُتَّبَعَهْ
٣٥٩- بَلِ الصوابُ فَهْمُه الخِطابَا مُمَيِّزًا ورَدُّه الجَوَابَا
٣٦٠- وقيل لابنِ حنبلٍ فَرَجُلُ قال لخمسَ عَشْرَةَ التَّحَمُّلُ
٣٦١- /يجوزُ لا في دُونِهَا فغَلَّطَهْ قال إذا عَقَلَهُ[١] وضَبَطَهْ ١٣١/٢
٣٦٢- وقيل مَنْ بين الحمارِ والبقَرْ فَرَّقَ سَامِعٌ، ومَنْ لا فحَضَرْ
٣٦٣- قال به الحَمَّالُ، وابنُ المُقْرِي سمع لابنِ أَرْبَعٍ ذِي ذُكْرِ

[**متى يصح تحمل الحديث أو يستحب**]: أي[٢] هل يصح حين الكفر والصبى[٣] وهل يستحب له وقت مخصوص[٤]؟ وله مناسبة بباب من تقبل روايته، ولكن كان تأخيره تلو ثاني أقسام[٥] التحمل أنسب [[٦] كما ذكر في ثالثها الإجازة للكافر والطفل ونحوهما].

(وقبلوا) أي: أهل هذا الشأن الرواية (من مسلم) مستكمل الشروط (تحملا) الحديث (في) حال (كفره) ثم أداه بعد إسلامه بالاتفاق، وإن قال ابن السبكي في شرح المنهاج[٧] إنه الصحيح لعدم اشتراطهم كمال الأهلية حين التحمل محتجين

---

(١) في م «علقه» وهو خطأ.
(٢) في ح «و» وفي هـ «أو».
(٣) في ح «الصبا».
(٤) زاد في ح وهـ «أم لا».
(٥) سقطت كلمة «تلو ثاني» من ح وهـ وفيهما، «لاقسام» بدل «أقسام».
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٧) انظر شرح «جمع الجوامع» للسيوطي (٣/ ٢٣٩)، وقال السيوطي في «التدريب» (٢/ ٤): رأيت القطب القسطلاني في كتابه المنهج في «علوم الحديث» أجرى الخلاف فيه.

بأن جبير بن مطعم رضي الله عنه قدم على النبي ﷺ في فداء أسارى بدر قبل أن يسلم فسمعه حينئذ يقرأ في المغرب بالطور[١]، قال جبير: وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي[٢].

وفي لفظ: «فأخذني من قراءته الكرب»[٣]، وفي آخر: «فكأنما صدع قلبي حين سمعت القرآن»[٤]، وكان ذلك سببًا لإسلامه، ثم أدى هذه السنة بعد إسلامه وحملت عنه.

١٣٢/٢ / وكذلك رؤيته[٥] للنبي ﷺ واقفًا بعرفة قبل الهجرة[٦]، ونحو تحديث أبي سفيان بقصة هرقل التي كانت قبل إسلامه[٧]، بل عندنا لو تحمل الكافر والصبي شهادة، ثم أديا بعد زوال المانع قبل أيضًا، سواء سبق ردهما في تلك الحالة أم لا، نعم الكافر[٨] المسر كفره لا تقبل منه إذا أعادها في الأصح كالفاسق غير المعلن.

قال الخطيب: وإذا كان هذا جائزًا في الشهادة فهو في الرواية أولى؛ لأن الرواية أوسع في الحكم من الشهادة، مع أنه قد ثبتت[٩] روايات كثيرة لغير واحد من الصحابة كانوا حفظوها قبل إسلامهم وأدوها بعده[١٠] - انتهى.

ومن هنا أثبت أهل الحديث في الطباق اسم من يتفق[١١] حضوره مجالس الحديث من الكفار رجاء أن يسلم ويؤدي ما سمعه كما وقع في زمن التقى ابن

---

(١) البخاري (٧٦٥، ٣٠٥٠، ٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣)، والنسائي (٢/ ١٦٩)، وأبو داود (٧٩٦)، وابن ماجه (٨٣٢)، والطبراني (١٤٩١)، وعبد الرزاق (٢٦٩٢).

(٢) البخاري (٤٠٢٣).

(٣) الطبراني في «معجمه الكبير» (١٤٩٨)، وأورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٩٦)، والحافظ في «فتح الباري» (٢/ ٢٤٨).

(٤) أحمد (٤/ ٨٣، ٨٥)، والطبراني (١٤٩٩).

(٥) في ح «روايته».

(٦) أخرج هذه القصة الطبراني في «معجمه الكبير» (١٦٠٨).

(٧) البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣)، وأحمد (١/ ٢٦٢).

(٨) سقطت كلمة «الكافر» من ز.

(٩) في ح «ثبت».

(١٠) «الكفاية» ص٧٦.

(١١) في هـ «نتفق».

تيمية أن الرئيس المتطبب[١] يوسف بن عبد السيد بن المهذب إسحاق بن يحيى[٢] الإسرائيلي عرف بابن الديان سمع في حال يهوديته مع أبيه من الشمس محمد بن عبد المؤمن الصوري[٣] أشياء من الحديث كجزء ابن عترة[٤] وكتب بعض الطلبة اسمه في الطبقة في جملة السامعين، فأنكر عليه، وسئل ابن تيمية عن ذلك فأجازه ولم يخالفه أحد من أهل عصره، بل ممن أثبت/ اسمه في الطبقة الحافظ المزي، ٢/١٣٣ ويسر اللَّه أنه أسلم بعد، وسمى محمدًا وأدى فسمعوا منه.

وممن سمع منه[٥] الحفاظ الشمس الحسيني[٦] وغيره من أصحاب المؤلف، ولم يتيسر له هو السماع منه، مع أنه رآه بدمشق ، ومات في رجب سنة سبع وخمسين وسبعمائة، بل ومن الغريب قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : سمعت أبا طالب يعني: أباه يقول: حدثني محمد ابن أخي وكان واللَّه صدوقًا فذكر شيئًا.

وروى من طريق أبي رافع عن أبي طالب نحوه، وكلاهما عند الخطيب في رواية الأبناء عن الآباء[٧].

ومن طريق عمرو بن سعيد أن أبا طالب قال: كنت بذي المجاز مع ابن أخي فأدركني العطش[٨] فذكر كلامًا.

---

(١) في هـ «المتطيب» وهو خطأ، راجع لترجمته «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٤)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٤٦١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٧)، و«التدريب» (٢/ ٣٨)، ولترجمة أبيه أيضًا «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٦٦-٣٦٧)، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٧٥).

(٢) زاد في ح وهـ «اليهودي».

(٣) راجع لترجمته «العبر» (٥/ ٣٧٠)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٤١٧).

(٤) في ح «ابن عمر» وقال في الهامش: و«كذا في المحمودية، وفي الأصل «ابن عترة» وابن عترة (بكسر العين وسكون التاء المعجمة) هو محمد بن أحمد بن عبد الصمد، أبو عبد الله، يروي عن محمد بن أحمد بن أبي المثنى المتوفى سنة (٢٧٧هـ) راجع «المؤتلف والمختلف» لعبد الغني الأزدي ص٩٦، و«الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٩٨)، و«المشتبه» للذهبي (٢/ ٤٨٢).

(٥) سقطت كلمة «منه» من ح.

(٦) هو محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسين الدمشقي، شمس الدين، أبو المحاسن، أبو عبد الله، فقيه محدث، مؤرخ (٧١٥- ٧٦٥هـ) انظر «الدرر الكامنة» (٤/ ٦١- ٦٢)، ولحظ الألحاظ لابن فهد المكي ص١٥٠، و«ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص٣٦٤ .

(٧) انظر لذلك «الإصابة» (٤/ ١١٧، ١١٨- ١١٩).

(٨) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٥٢- ١٥٣)، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤/ ١١٩).

ومن طريق عروة بن عمرو الفقيمي[١] عن أبي طالب: سمعت ابن أخي الأمين يقول: أشكر ترزق ولا تكفر فتعذب[٢]، ولكن كل هذا لا يصح، و(كذا) يقبل[٣] عندهم فاسق تحمل في حال فسقه ثم زال وأدى[٤] من باب أولى، و(صبي حملا) بالبناء للمفعول في حال صغره سماعًا أو حضورًا (ثم روى بعد البلوغ)، وكذا قبله على وجه وصفه البلقيني بالشذوذ، قدمت حكايته في أول فصول من تقبل روايته ومن
١٣٤/٢ ترد، (و) لكن قد/ (منع قوم) القبول (هنا) أي: في[٥] مسألة الصبي خاصة فلم يقبلوا[٦] من تحمل قبل البلوغ؛ لأن الصبى مظنة عدم الضبط وهو وجه للشافعية، وعليه أبو منصور محمد[٧] بن المنذر بن محمد المراكشي الفقيه الشافعي.

فحكى ابن النجار في ترجمته من تأريخه أنه كان يمتنع من الرواية أشد الامتناع ويقول: مشايخنا سمعوا وهم صغار لا يفهمون، وكذلك مشايخهم، وأنا لا أرى الرواية عمن هذه سبيله.

وكذا[٨] كان ابن المبارك يتوقف في تحديث الصبي.

فروينا من طريق الحسن بن عرفة قال: قدم ابن المبارك البصرة فدخلت عليه وسألته[٩] أن يحدثني فأبى وقال: أنت صبي، فأتيت حماد بن زيد فقلت: يا أبا إسماعيل! دخلت على ابن المبارك فأبى أن يحدثني، فقال يا جارية: هاتي خفي وطيلساني، وخرج معي يتوكأ على يدي حتى دخلنا على ابن المبارك، فجلس معه على السرير وتحدثا ساعة، ثم قال له حماد: يا أبا عبد الرحمن ألا تحدث هذا

---

(١) الفقيمي (بفاء ثم قاف مصغرًا) هو أبو غاضرة التميمي، يقال: إن له صحبة ورواية، روى عنه ابنه غاضرة، انظر «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٣٩٥)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣١٤)، و«تعجيل المنفعة» ص٢٨٦، و«الإصابة» (٢/ ٤٧٨).

(٢) أورده برهان الدين الحلبي في «أنسان العيون في سيرة الأمين والمأمون» (١/ ٣٣٩).

(٣) في ح وهـ «فقيل».

(٤) سقطت كلمة «وأدى» من ح.

(٥) سقطت كلمة «في» من ح.

(٦) في ح وهـ «فلم تقبلوا» وهو خطأ.

(٧) سقطت كلمة «محمد» من ز، ولم نقف على ترجمته.

(٨) سقطت كلمة «كذا» من ح.

(٩) في هـ «سألت».

الغلام. فقال: يا أبا إسماعيل! هو صبي لا يفقه ما يحمله، فقال له حماد: يا أبا عبد الرحمن حدثه فلعله واللَّه أن يكون آخر من يحدث عنك في الدنيا فحدثه وكان كذلك[١].

ونحوه ما رواه البيهقي في الشعب من طريق أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي[٢] قال: لما رحل بي[٣] أبي إلى أبي المغيرة يعني: عبد القدوس بن الحجاج/ الخولاني[٤] الحمصي، وكان قد سمع منه أبي وأخي من قبلي، فلما ٢/١٣٥ رأني أبو المغيرة قال لأبي: من هذا؟ قال: ابني، قال: وما تريد به؟ قال: يسمع منك، قال: ويفهم؟ فقال لي أبي - وكنا في المسجد-: قم فصل ركعتين وارفع صوتك بالتكبير والاستفتاح بالقراءة والتسبيح في الركوع والسجود والتشهد، ففعلت، فقال لي أبو المغيرة: أحسنت، ثم قال لي أبي: حدثنا فقلت: حدثني أبي وأخي عن أبي المغيرة عن أم عبد اللَّه ابنة خالد بن معدان عن أبيها قال: من حق الولد على والده أن يحسن أدبه وتعليمه فإذا بلغ اثنتي[٥] عشرة فلا حق له، وقد وجب حق الوالد على ولده فإن هو أرضاه فليتخذه شريكًا، وإن لم يرضه فليتخذه عدوًا، فقال لي أبو المغيرة: اجلس بارك اللَّه عليك، ثم حدثني به[٦] وقال: قد أغناك اللَّه عن أبيك وأخيك، قل: حدثني أبو المغيرة.

وأعلى من هذا أن زائدة بن قدامة كان لا يحدث أحدًا حتى يشهد[٧] عنده عدول أنه من أهل السنة[٨].

(١) لم نقف عليه في ترجمة الحسن بن عرفة وعبد الله بن المبارك وحماد بن زيد ولا في موضع آخر.

(٢) في ز «الحوظي» وفي ح «الخوطي» وكلاهما خطأ، والصواب الحوطي «بفتح الحاء وسكون الواو وكسر الطاء) نسبة إلى «حوط» وهو المحدث العالم أبو عبد الله أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي الحمسي، توفي (٢٨١هـ) راجع «تهذيب الكمال» (١/ ٣٩٦-٣٩٧)، و«معجم البلدان» (٢/ ٣٢٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٥٢)، و«التهذيب» (١/ ٥٨).

(٣) في ح «رحلني».

(٤) في هـ «الخولالي» هو خطأ.

(٥) سقطت كلمة «اثنتي» من ز.

(٦) سقطت كلمة «به» من ح وهـ.

(٧) في ح وهـ «تشهد».

(٨) راجع لقول ابن قدامة «المحدث الفاصل» ص٥٧٤، و«الجامع» للخطيب ص٣٣٢، ٣٣٣، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٣٧٧)، و«التهذيب» (٣/ ٣٠٧).

وقال هشام بن عمار: لقيت شهاب بن خراش وأنا شاب فقال لي: إن لم تكن قدريًا ولا مرجئًا حدثتك وإلا لم أحدثك، فقلت: ما فيّ من[١] هذين شيء[٢]، وكان عبد اللَّه بن إدريس الأودي إذا لحن رجل عنده في كلامه لم يحدثه[٣]، (ورد) على القائلين بعدم قبول الصبي بإجماع الأئمة على قبول حديث جماعة من صغار الصحابة مما تحملوه في حال الصغر، (كالسبطين) وهما الحسن والحسين ابنا ابنته ﷺ فاطمة الزهراء، والعبادلة: ابن جعفر بن أبي طالب، وابن الزبير، ١٣٦/٢ وابن عباس، والنعمان بن بشير، والسائب بن يزيد،/ والمسور بن مخرمة، وأنس ومسلمة بن مخلد، وعمر بن أبي سلمة، ويوسف بن عبد اللَّه بن سلام، وأبي الطفيل وعائشة ونحوهم ﷺ من غير فرق بين ما تحملوه قبل البلوغ وبعده، (مع إحضار أهل العلم) خلفًا وسلفًا من المحدثين وغيرهم (الصبيان) مجالس العلم، (ثم قبولهم) أي: العلماء أيضًا من الصبيان (ما حدثوا) به من ذلك (بعد الحلم) أي: البلوغ، وقد رأى أبو نعيم الفضل بن دكين أبا جعفر محمد بن عبد اللَّه بن سليمان الحضرمي، وهو يلعب مع الصبيان وقد طينوه، وكان بينه وبين والده مودة، فنظر إليه وقال: يا مطين! قد آن لك أن تحضر مجلس السماع[٤]، وكان ذلك سببًا لتلقيبه[٥] مطينًا[٦].

ومات عبد الرزاق وللدبري[٧] ست سنين أو سبع، ثم روى عنه عامة كتبه ونقلها الناس عنه، وكذا سمع القاضي أبو عمر الهاشمي السنن لأبي داود من

---

(١) سقطت كلمة «من» من ح.

(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٨٥-٢٨٦) و«التهذيب» (٤/ ٣٦٧).

(٣) انظر «تأريخ بغداد» (٩/ ٤١٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٤)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٨٢)، و«التهذيب» (٥/ ١٤٥).

(٤) انظر لذلك «الأنساب» لابن السمعاني (١٢/ ٣٢٢-٣٢٣)، و«اللباب» (٣/ ٢٢٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٢).

(٥) في ح «لتلقبه» وفي هـ «لتلقيه».

(٦) المطين (بضم الميم والطاء المهملة وتشديد الياء المفتوحة) هو مفسر، محدث، حافظ، مسند، مؤرخ، فقيه (٢٠٢-٢٩٧هـ) انظر المراجع السابقة.

(٧) الدبري (بفتح الدال والباء) نسبة إلى دبر من قرى صنعاء اليمن، وهو الشيخ العالم المسند الصدوق أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عبادة الصنعاني (١٩٥-٢٨٥هـ).

اللؤلؤي وله خمس سنين، واعتد الناس بسماعه[١] وحملوه عنه.

وقال يعقوب الدورقي ثنا أبو عاصم قال: ذهبت بابني إلى ابن جريج وسنه أقل من ثلاث سنين فحدثه[٢].

وكفى ببعض هذا متمسكًا في الرد فضلًا عن مجموعه، بل قيل: إن مجرد إحضار العلماء للصبيان[٣] يستلزم اعتدادهم بروايتهم بعد البلوغ[٤]، لكنه متعقب بأنه يمكن أن يكون الحضور لأجل التمرين والبركة، ثم إن ما تقدم من سماع الصبي هو بالنظر للصحة/ سواء بنفسه أو بغيره، (و) أما (طلب الحديث) بنفسه، ١٣٧/٢ وكتابته، وكذا الرحلة فيه فهو (في العشرين) من السنين بكسر النون على لغة، [٥] حسبما قاله الشارح[٦] مع إنكار بعض متأخري النحاة لها]، ومنه قول الشاعر:

وماذا تبتغي[٧] الشعراء مني ... وقد جاوزت حد الأربعين[٨]

(عند) الإمام أبي عبد اللَّه الزبير بن أحمد (الزبيري) بضم الزاء مصغرًا، الشافعي (أحب حين) مما قبله [٩] يعني: أنه وقت الاستحباب إذ عبارة الزبيري: «ويستحب كتب الحديث في العشرين» قال]؛ لأنها مجتمع العقل[١٠]، قال

---

(١) في ح وهـ «سماعه».
(٢) راجع لهذه النصوص «الكفاية» ص٦٤، و«فتح الباري» (١/ ١٧٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٧).
(٣) في ز «الصبيان».
(٤) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤)، و«التدريب» (٢/ ٤).
(٥) لا يوجد ما بين المعكوفتين في ح وهـ.
(٦) في «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤).
(٧) في ح «يبتغي» وفي هـ «يتبغي» في ز «تبغي».
(٨) انظر «شرح ابن عقيل» (١/ ٦٨)، و«الإصابة» (٢/ ١١٠)، وفيه «يدرك» بدل «تبتغي»، و«خزانة الأدب» للبغدادي (١/ ١٧٩)، و«شرح الأشموني» (١/ ٥٣، ٥٥)، والفرائد الجديدة لعبد الرحمن الأسيوطي (١/ ٤٢).
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(١٠) في ح وهـ «لأن هذا السن مجتمع العقل» راجع لقول الزبيري «المحدث الفاصل» ص١٨٧، و«الكفاية» ص٥٥، و«علوم الحديث» ص١١٥، و«الإلماع» ص٦٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٨-١٩)، و«التدريب» (٢/ ٥).

سفيان: يكمل عقل الغلام لعشرين[١]، والفهم، كما قال ابن نفيس، في ذلك الوقت أكمل مما قبله[٢]، قال الزبيري: وأحب أن يشتغل قبل الوصول إليه بحفظ القرآن والفرائض حتى الواجبات[٣]، [[٤] سيما وقد قال أبو عبيد بن حربويه[٥]: منعني أبي من سماع الحديث قبل أن استظهر القرآن حفظًا، فلما حفظته قال لي: خذ المحفظة، واذهب إلى فلان فاكتب عنه: ونحوه قول/ ابن أبي حاتم: لم ١٣٨/٢
يدعني أبي أشتغل في الحديث حتى قرأت القرآن على الفضل بن شاذان الرازي ثم كتبت الحديث[٦]]، (وهو) أي: استحباب التقيد[٧] بهذا السن في الطلب (الذي عليه أهل الكوفة) فقد كانوا، كما حكاه موسى بن إسحاق عنهم، لا يخرجون أولادهم في طلب الحديث صغارًا إلا عند استكمال عشرين سنة[٨].

ونحوه حكاية موسى بن هارون الحمال عنهم[٩]، وقال عياض: سمعت بعض شيوخ العلم يقول: الرواية من العشرين، والدراية من الأربعين[١٠].

و[١١] قال أبو الحسن سعد الخير الأنصاري: كان الأمر المواظب عليه في عصر التابعين وما يقاربه، لا يكتب الحديث إلا من جاوز حد البلوغ وصار في

---

(١) انظر «المحدث الفاصل» ص١١٨، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٧).
(٢) لم نقف عليه.
(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص١٨٧، و«الكفاية» ص٥٥، و«علوم الحديث» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤)، و«التدريب» (٢/ ٥).
(٤) ما بين المعكوفتين أثبتناه من ز. وفي الأصل ممسوح، وقد سقط من ح وهـ.
(٥) هو علي بن الحسين بن حرب بن عيسى البغدادي الشافعي القاضي، أبو عبيد، المعروف بابن حربويه، ثقة ثبت (٢٣٧-٣١٩هـ) انظر «تأريخ بغداد» (١١/ ٣٩٥)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٤٤٦)، و«التهذيب» (٧/ ٣٠٣).
(٦) انظر «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٦٥)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٣٢٥).
(٧) في ز «التقييد».
(٨) انظر «المحدث الفاصل» ص١٨٦، و«الكفاية» ص٥٤، و«علوم الحديث» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤).
(٩) انظر «المحدث الفاصل» ص١٨٧، و«الكفاية» ص٥٥، و«علوم الحديث» ص١١٥، و«الإلماع» ص٦٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٢).
(١٠) «الإلماع» ص٦٦، وهذا القول نفسه ورد في «المحدث الفاصل» ص١٨٨.
(١١) في ح «قال» بحذف الواو.

عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم، وسبقه الخطيب فقال: قل من كان يكتب الحديث على ما بلغنا في عصر التابعين وقريبًا منه إلا من جاوز حد البلوغ وصار في عداد من يصلح لمجالسة العلماء ومذاكرتهم وسؤالهم[١]. (و) خالفهم غيرهم فـ(العشر)[٢] من السنين[٣] (في) أهل (البصرة) كالسنة (المألوفة) لهم حيث تقيدوا بها، (و) الطلب (في) بلوغ (الثلاثين) من السنين مألوف (لأهل الشأم) بفتح المعجمة مقصور مهموز على أشهر[٤] اللغات، حكاه موسى الحمال أيضًا عن كل من الفريقين، وأعلى من هذا كله قول سفيان الثوري وأبي الأحوص: كان الرجل إذا أراد أن يطلب الحديث تعبد قبل ذلك/ عشرين سنة[٥]، فاجتمع في الوقت ١٣٩/٢
المستحب في ابتداء الطلب أقوال، (و) الحق عدم التقيد[٦] بسن مخصوص، بل (ينبغي تقييده) أي: طلب المرء بنفسه (بالفهم) لما يرجع إلى الضبط، لا أن[٧] المراد أنه يعرف علل الأحاديث واختلاف الروايات، ولا أن يعقل المعاني واستنباطها، إذ هذا ليس[٨] بشرط في الأداء فضلًا عن التحمل، (فكتبه) [[٩] أي: الحديث بنفسه مقيد بالتأهل] (للضبط)، [[١٠] وكذا ينبغي أن يقيد السماع من الصبي للحديث بـ(حيث) يعني: بحين يصح أن يسمى فيه سامعًا، وعبارة ابن الصلاح في ذلك كله «قلت: وينبغي بعد أن صار الملحوظ إبقاء سلسلة الإسناد أن يبكر بإسماع[١١] الصغير في أول زمان يصح فيه سماعه، وأما الاشتغال بكتبة

---

(١) «الكفاية» ص٥٤.
(٢) في ح «العشر» بإسقاط الفاء.
(٣) في ح «السنن» وهو تصحيف.
(٤) في ح وهـ «إحدى» انظر لتحقيق هذا اللفظ «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي (٢/ ١/ ١٧١).
(٥) انظر «المحدث الفاصل» ص١٨٧، و«الكفاية» ص٥٤، وراجع لقول الثوري فقط تقدمة «الجرح والتعديل» ص٩٥، و«الحلية» (٦/ ٣٦١)، و«علوم الحديث» ص١١٥، و«التدريب» (٢/ ٥).
(٦) في ز «التقييد».
(٧) في ز «لأن».
(٨) في ز «إذ ليس هذا».
(٩) ورد ما بين المعكوفتين في ح وهـ هكذا «أي تقيد كتب الحديث بنفسه بالتأهل».
(١٠) وقد حصل تقديم وتأخير بعض الجمل في هذا المقام، وينبغي مراجعة ح وهـ في هذا المقام، وقد أثبتنا العبارة على وجه رأيناه أقرب إلى الصواب.
(١١) في ز «بالسماع».

الحديث وتحصيله - أي: بالسماع ونحوه - وضبطه وتقييده[١] فمن حين يتأهل لذلك ويستعد له، وذلك يختلف باختلاف الأشخاص، وليس ينحصر في زمن مخصوص[٢] - انتهى. وهو ظاهر في الاستحباب»، وكون التقييد مؤكدًا للضبط بخلافه فيما مضى، ويتأيد التبكير بما جاء عن الحسن قال: طلب الحديث في الصغر كالنقش في الحجر[٣]، ولذا قال نفطويه[٤]:

١٤٠/٢ /أراني أنسى ما تعلمت في الكبر ولست بناس ما تعلمت في الصغر
ولو فلق القلب المعلم في الصبى لألفى فيه العلم كالنقش في الحجر[٥]

ويروى معناه في المرفوع: «من تعلم علمًا وهو شاب كان كوشي في حجر، ومن تعلم بعد ما يدخل في السن كان كالكاتب على جمهر[٦] الماء»[٧] ونحوه:

(١) زاد في ز «سماعًا».
(٢) «علوم الحديث» ص١١٥-١١٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٢-٢٣٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٤-٤٥)، و«التدريب» (٢/ ٥)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٩٤).
(٣) أخرجه مسلم بن قتيبة الدينوري في «عيون الأخبار» (٢/ ١٢٣-١٢٤)، وابن عبد البر في «الجامع» (١/ ٨٢)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩١)، والسخاوي في «المقاصد» ص٢٨٧، والفتني في «تذكرة الموضوعات» ص٢٢ .
(٤) هو إبراهيم بن محمد بن عرفة العتكي الأزدي، أبو عبد الله، المعروف بنفطويه (بكسر النون وفتحها، والكسر أفصح، والفاء ساكنة) لقب به لدمامته وأدمته تشبيهًا بالنفط، عالم بالعربية، واللغة والحديث (٢٤٤-٣٢٣هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٧٥)، مع هامشه.
(٥) انظر «الجامع» لابن عبد البر (١/ ٨٤-٨٥)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي ص٢٨٨، و«فيض القدير» للمناوي (٥/ ٥٠٩).
(٦) كذا في جميع النسخ، وفي الحديث بطرقه «ظهر الماء».
(٧) الحديث روي عن أبي الدرداء وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم من الصحابة ﷺ، أما حديث أبي الدرداء فقد أورده الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٢٥)، وعزاه للطبراني في «الكبير» وضعفه هو والسخاوي والسيوطي والكتاني والفتني والعجلوني، وقال المحدث الألباني: إنه موضوع لأن في طريقه مروان بن سالم، وهو متهم بكذب الحديث ووضعه، وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه ابن الجوزي في «موضوعاته» (١/ ٢١٨)، وضعفه، لأن فيه هناد بن إبراهيم النسفي، وهو لا يوثق به، وبقية بن الوليد، وهو مدلس، وأقره على هذا السيوطي، وقال الألباني: إنه موضوع، وله طريق آخر أخرجه ابن عبد البر في «الجامع» (١/ ٨٢)، إلا أنه ضعيف جدًا، لأن فيه صدقة بن عبد الله، وقد ضعف؛ وطلحة بن زيد، وهو متروك متهم بوضع الحديث؛ ومحمد ابن عجلان، وهو مع كونه صدوقًا اختلطت عليه أحاديث المقبري عن أبي هريرة، وأما حديث ابن عباس فقد أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩١)، وهو ضعيف أيضًا كما قال الشوكاني.

«من تعلم القرآن في شبيبته اختلط القرآن بلحمه ودمه»[١] ولا يصح واحد منهما، (وبه) أي: وفي تعيين وقت السماع (نزاع) بين العلماء، (فالخمس) من السنين التقييد به (للجمهور)، وعزاه عياض في الإلماع[٢] لأهل الصنعة].

/ قال ابن الصلاح: وعليه استقر عمل أهل الحديث المتأخرين فيكتبون لابن ١٤١/٢
خمس فصاعدًا « سمع»، ولمن لم يبلغها «حضر أو أحضر»[٣]، (ثم الحجة) لهم في التقييد بها (قصة محمود) هو ابن الربيع (وعقل المجة) وهي إرسال الماء من الفم، التي مجها النبي ﷺ في وجهه من دلو على وجه المداعبة[٤] أو التبريك عليه، كما كان ﷺ يفعل مع أولاد أصحابه رضي الله عنهم، ثم نقله لذلك الفعل المنزل منزلة السماع وكونه سنة مقصودة، (وهو) أي: محمود حينئذ[٥] (ابن خمسة) من الأعوام، حسبما ثبت في صحيح البخاري[٦] من حديث الزبيدي عن الزهري عن محمود، وبوب عليه «متى يصح سماع الصغير؟».

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٠٣)، عن أبي هريرة مرفوعًا، وهو ضعيف جدًا، لأن في طريقه شيخه القاسم بن عبد الله بن مهدي الأخميمي، وهو ضعيف متهم بوضع الحديث، «المغني في الضعفاء» للذهبي (٢/ ٥١٩)، و«لسان الميزان» (٤/ ٤٦١)، وأخرجه أيضًا البخاري والحاكم في «تأريخيهما» والمرهبي في «فضل العلم» وأبو نعيم وعبد الرزاق في «الجامع» والبيهقي في «المدخل» و«شعب الإيمان»، والحديث المذكور مع ضعفه الشديد ليس على إطلاقه بل هو محمول على الغالب، وإلا فقد اشتغل أفراد بعد كبرهم، ففاقوا في علمهم وراقوا بمنظرهم كالقفال والقدوري، فإن أردت البسط فراجع لذلك «المقاصد الحسنة» للسخاوي ص٢٨٧، و«اللآلئ» للسيوطي (١/ ١٠٢)، و«تنزيه الشريعة» للكتاني (١/ ٢٥٩)، و«تذكرة الموضوعات» للفتني ص٢٢، و«كشف الخفاء» للعجلوني (٢/ ٦٦)، و«فيض القدير» للمناوي (٥/ ٥٠٩)، و«كنز العمال» (١/ ٥٣٢)، و«الفوائد» للشوكاني ص٢٧٥، و«ضعيف الجامع الصغير» (٥/ ١٢٩)، و«الأحاديث الضعيفة» (٢/ ٨٥).

(٢) «الإلماع» ص٦٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٦، و«الإرشاد» للنووي، (١/ ٢٣٣)، و«التقريب» له ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٥)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٨).

(٣) «علوم الحديث» ص١١٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٠)، و«التدريب» (٢/ ٥-٦).

(٤) في ح «المراعبة» وفي ز «المذاعبة» وفي هـ «المراعية» وكل هذه خطأ.

(٥) كلمة «حينئذ» ساقطة من ح وهـ وممسوحة في الأصل.

(٦) (١/ ١٧١- ١٧٢)، وكذا أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» (١٨/ ٣٣)، وأبو زرعة الدمشقي في «تأريخ دمشق» (١/ ٤١٥، ٥٦٤)، ونقله عنه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ١٣٧٨)، من طريق الزبيدي.

وأفاد شيخنا أنه لم ير التقييد بذلك في شيء من طرق حديثه لا في الصحيحين ولا في غيرهما من الجوامع والمسانيد إلا من طريق الزبيدي خاصة، وهو من كبار الحفاظ المتقنين عن الزهري، حتى قال الوليد بن مسلم: كان الأوزاعي يفضله على جميع من سمع من الزهري[١]، وقال أبو داود: ليس في حديثه خطأ[٢].

قال شيخنا: ويشهد له ما وقع عند الطبراني[٣]، والخطيب في الكفاية[٤]، من طريق عبد الرحمن بن نمر عن الزهري حدثني محمود قال: وتوفي النبي ﷺ وهو ابن خمس سنين.

١٤٢/٢ / وأفادت هذه الرواية أيضًا أن الواقعة التي ضبطها كانت في آخر سنة من حياته[٥] ﷺ، ويطابق ذلك قول ابن حبان وغيره أنه مات سنة تسع وتسعين وهو ابن أربع وتسعين سنة[٦]، لكن قد قال الواقدي: إنه مات وهو ابن ثلاث[٧]، (و) لعل لذا (قيل) إن حفظه لذلك وهو ابن (أربعه)[٨] من الأعوام حكاه ابن عبد البر في الاستيعاب[٩] حيث قال: إنه عقل المجة وهو ابن أربع سنين أو خمس، كما أن لعل قول ابن عبد البر هذا مستند القاضي عياض وغيره في وقوع ذلك في بعض الروايات[١٠]، وإلا فقد قال شيخنا: إنه لم يقف عليه صريحًا في شيء من

(١) راجع لقوله «الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ١١٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٨١)، و«التهذيب» (٩/ ٥٠٢).

(٢) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٨٢)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ١٦٣)، و«التهذيب» (٩/ ٥٠٣).

(٣) في «معجمه الكبير» (١٨/ ٣٢)، وكذا أحال الحافظ في «الإصابة» (٣/ ٣٨٢)، و«التهذيب» (١٠/ ٦٣)، وزاد أن الطبراني رواه بسند صحيح.

(٤) ص٥٩، وكذا أخرجه الإمام البخاري في «تأريخه الصغير» ص٧٤، من طريق ابن نمر، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (١/ ٣٥٥)، من طريقه وطريق معمر.

(٥) في بقية النسخ «حياة النبي».

(٦) «الثقات» (٣/ ٣٩٨)، و«مشاهير علماء الأمصار» له ص٢٨ .

(٧) أي ابن ثلاث وتسعين، وانظر «تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٨٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٥٢٠)، و«التهذيب» (١٠/ ٦٣)، و«الإصابة» (٣/ ٣٨٦).

(٨) في ح «أربع».

(٩) (٣/ ١٣٧٨).

(١٠) انظر «الإلماع» ص٦٣، و«علوم الحديث» ص١١٦، و«الباعث الحثيث» ص١٠٨، و«فتح الباري» (١/ ١٧٣)، وقد تفرد الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٥١٩)، و«العبر» (١/ ١١٧)، بجزم أنه حينئذ ابن أربع سنين.

الروايات بعد التتبع التام، فالأول[١] أولى بالاعتماد لصحة إسناده، على أن قول الواقدي يمكن حمله إن صح على أنه ألغى الكسر وجبره غيره[٢].

وقد حكى[٣] السلفي عن الأكثرين صحة سماع من بلغ أربع سنين لحديث[٤] محمود، لكن بالنسبة لابن العربي خاصة، أما ابن العجمي فإذا بلغ سبعًا[٥]، وقيده الإمام أحمد فيما رويناه من طريق الحاكم عن القطيعي[٦]، قال: سمعت عبد الله ابن أحمد يقول: / سمعت أبي سئل عن سماع الصبي، فقال: إن كان ابن عربي ٢/١٤٣ فابن سبع، وإن كان ابن عجمي فإلى أن يفهم، وقيده بالسبع مطلقًا بعضهم[٧].

ونحوه ما رواه السلفي عن الربيع بن سليمان أن الشافعي سئل الإجازة[٨] لولد، وقيل له: إنه ابن ست سنين، فقال: لا تجوز الإجازة لمثله حتى تم[٩] له سبع سنين[١٠]، وإذا كان هذا في الإجازة ففي السماع أولى، فاجتمع أربعة أقوال في الوقت الذي يسمى فيه الصغير سامعًا، (و) بالجملة (فليس فيه) أي: في تعيين وقته (سنة) بعينها (متبعه) دائمًا[١١]؛ إذ لا يلزم من تمييز محمود أن تمييز كل أحد كذلك، بل قد ينقص وقد يزيد، وكذا لا يلزم منه أن لا يعقل مثل ذلك، وسنه أقل من ذلك، كما أنه لا يلزم من عقل المجة أن يعقل غيرها مما سمعه، (بل الصواب) المعتبر في صحة سماع الصغير قول خامس، وهو (فهمه الخطابا) حال كونه

---

(١) في بقية النسخ «والأول».

(٢) انتهى كلام الحافظ ملخصًا، انظر «فتح الباري» (١/ ١٧٢- ١٧٣).

(٣) سقطت كلمة «حكى» من ز.

(٤) في ح وهـ «بحديث».

(٥) انظر «التدريب» (٢/ ٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩).

(٦) هو أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي (بفتح القاف وكسر الطاء المهملة وسكون الياء) نسبة إلى قطيعة الدقيق، ثقة، مأمون صدوق في نفسه مقبول تغير قليلًا (٢٧٤- ٣٦٨هـ) «تأريخ بغداد» (٤/ ٧٣-٧٤)، وأما قول الإمام أحمد فلم نقف عليه.

(٧) لعل المؤلف يشير إلى ابن الهمام انظر «تحرير الكمال» له (٢/ ٢٣٩).

(٨) في ز «الحجازة» وهو تحريف.

(٩) في جميع النسخ «يتم».

(١٠) ذكره في كتابه «الوجيز في ذكر المجاز والمجيز» (مخطوط) انظر الحافظ أبو طاهر السلفي للدكتور حسن عبد الحميد صالح ص١٥٨-١٩٧ .

(١١) كلمة «دائمًا» ساقطة من ح وهـ.

(مميزًا) ما يقصد به من ذلك مما[١] يقصد به غيره، (ورده الجوابا) المطابق[٢] سواء كان ابن خمس أو أقل، ومتى لم يكن يعقل فهم الخطاب ورد الجواب لم يصح أي: لم يكن سامعًا، حتى قال ابن الصلاح: وإن[٣] كان ابن خمسين[٤]، وبما قيدناه قد يشير إليه أيضًا قول الأصوليين مما حكى فيه القشيري[٥] الإجماع بعدم قبول من لم يكن حين التحمل مميزًا، مع أنه قيل في المميز غير ذلك كما سيأتي.

١٤٤/٢ /وكذا قال ابن السمعاني: الأصح أنه لا تقدير، وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني: إذا بلغ الصبي المبلغ الذي يفهم اللفظ بسماعه صح سماعه حتى إنه لو سمع كلمة أداها في الحال ثم كان مراعيًا لما يقوله من تحديث أو لقراءة القارئ صح سماعه، وإن لم يفهم معناه، بل عزا النووي عدم التقدير للمحققين حيث قال: إن التقييد بالخمس أنكره المحققون، وقالوا: الصواب أن يعتبر[٦] كل صبي بنفسه، فقد يميز لدون خمس، وقد يتجاوز الخمس ولا يميز، واحتج بضبط ابن الزبير تردد والده إلى بني قريظة يوم الأحزاب وهو ابن أربع[٧].

قال شيخنا مشيرًا لانتقاد الحصر في سن[٨] ابن الزبير: الذي يظهر أنه إنما ولد في الأولى من الهجرة. وقيل في الأحزاب: إنها كانت سنة ست[٩] - انتهى.

---

(١) في ز «ما».
(٢) سقطت كلمة «المطابق» من ح وهـ.
(٣) كذا في جميع النسخ، وهو الصواب، وفي الأصل «فإن».
(٤) في ز «ابن خمس سنين»، وعبارة ابن الصلاح شملتهما فقد قال: «وإن كان ابن خمس بل ابن خمسين».
(٥) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري الفقيه الشافعي، كان علامة في الفقه والتفسير والحديث والأصول والشعر والكتابة وعلم التصوف (٣٧٦-٤٦٥هـ) «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٠٥-٢٠٨)، وأما قوله فلم نقف عليه، نعم نقل الإجماع على هذه المسألة الإسنوي في «نهاية السول» (٢/ ٧٣٩).
(٦) في ح و هـ «معتبر».
(٧) راجع لقول النووي في «شرح مسلم» (١/ ٦١ و ١٥/ ١٩١)، و«المجموع» (٤/ ١٣٩، و٩/ ١٤٤) والإرشاد (١/ ٢٣٤)، و«التقريب» ص١٥، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه البخاري (٣٧٢٠)، ومسلم (٢٤١٥، ٢٤١٦).
(٨) في ح و هـ «تبيين» وهو تحريف.
(٩) انظر «الفتح» (٧/ ١٨، ٣٩٣)، و«الإصابة» (٢/ ٣٠٩)، و«التهذيب» (٥/ ٢١٣).

نعم قول الحسن: أذكر أني أخذت تمرة من تمر الصدقة فجعلتها في في[١]، فنزعها النبي ﷺ بلعابها فجعلها في التمر وقال: «كخ كخ»[٢]، يشعر بأنه كان[٣] دون ذلك، إذ مثل هذا اللفظ لا يقال إلا للطفل المرضع أو قريب منه، وذلك يقدح في التقييد بالخمس.

ونحو قصة محمود ما رواه البيهقي عن عبد اللَّه بن عتبة بن مسعود والد عبيد اللَّه قال: أذكر أن النبي ﷺ أخذني وأنا خماسي أو سداسي فأجلسني في حجره ومسح رأسي ودعا لي ولذريتي بالبركة[٤].

وحدث القاضي أبو عمر محمد بن يوسف الحمادي عن جده يعقوب بن إسماعيل/ بن حماد بحديث لقنه وهو ابن أربع سنين[٥]. قال ابن رشيد: والظاهر ١٤٥/٢ أنهم أرادوا بتحديد الخمس أنها مظنة لذلك، لا أن[٦] بلوغها شرط لابد من تحققه[٧]، ونحوه قول غيره: اعتبر الجمهور المظنة وهي الخمس فأقاموها مقام المئنة وهي التمييز والإدراك، والأولى أن تعتبر المظنة حيث لا يتحقق المئنة[٨]، وقال القاضي عياض: ولعل تحديد أهل الصنعة بالخمس إنما أرادوا أن[٩] هذا [السن][١٠] أقل ما يحصل به الضبط، وعقل ما يسمع وحفظه، وإلا فمرجوع[١١] ذلك للعادة، ورب بليد الطبع غبي الفطرة لا يضبط شيئًا فوق هذا السن، ونبيل

---

(١) بالياء المشددة أي في فمي.
(٢) البخاري (٣٠٧٢، ١٤٨٥، ١٤٩١)، ومسلم (١٠٦٩)، وأحمد (١/ ٢٠٠، و٢/ ٤٠٩، ٤٤٤، ٤٧٦)، والدارمي (١٦٤٩، ١٦٥٠)، والخطيب في «الكفاية» ص٥٦ .
(٣) كلمة «كان» ساقطة من ح.
(٤) انظر «الاستيعاب» (٢/ ٩٤٥)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٧٨)، و«أسد الغابة» (٢/ ٣٠٥).
(٥) انظر «تأريخ بغداد» (٣/ ٤٠٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٥٦)، و«العبر» (٢/ ١٨٤)، والحديث المشار إليه «لا بأس بالتكحل للصائم» أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٥١٦)، بإسناد صحيح، انظر أيضًا «فتح الباري» (٤/ ١٥٤).
(٦) في ز «لأن» وقد سقطت الهمزة منها.
(٧) انظر «فتح الباري» (١/ ١٧٣).
(٨) في هـ «لئينة» وهو تحريف.
(٩) في هـ «أنه».
(١٠) زدناه من ز.
(١١) في ز «فمرجع».

الجبلة وذكي القريحة يعقل دون هذا السن[١]، (و) مما يدل على أن المعتبر التمييز والفهم خاصة دون التقييد بسن أنه (قيل لـ) الإمام (ابن حنبل) أحمد بن محمد من ولده عبد اللَّه ما معناه (فرجل) هو ابن معين (قال لخمس عشرة) سنة (التحمل يجوز لا في دونها)؛ متمسكًا بأنه ﷺ رد البراء وابن عمر رضي الله عنهما يوم بدر لصغرهما عن هذا السن[٢]، (فغلطه) الإمام أحمد و(قال) بئس القول هذا، بل (إذا عقله) أي: الحديث (وضبطه) صح تحمله وسماعه ولو كان صبيًا، كيف يعمل بوكيع وابن عيينة وغيرهما ممن سمع قبل هذا السن، قال: وإنما ذاك، يعني: التقييد بهذا السن، في القتال[٣] يعني وهو يقصد فيه مزيد القوة والجد والتبصر في الحرب فكانت مظنته/ البلوغ، والسماع يقصد فيه الفهم فكانت مظنته التمييز. ١٤٦/٢

على أن قول ابن معين هذا يوجه بحمله على إرادة تحديد إبتداء الطلب بنفسه، أما من سمع اتفاقًا أو اعتني به فسمع وهو صغير فلا، لاسيما وقد نقل ابن عبد البر وغيره، كما أسلفته، الاتفاق على قبول هذا[٤].

ومع هذا فاستدلال الإمام أحمد في الرد عليه بابن عيينة يقتضي مخالفته، وإن المعتبر كما تقدم الضبط لا السن، فقد قال أحمد: إن ابن عيينة أخرجه أبوه إلى مكة وهو صغير، فسمع من الناس عمرو بن دينار وابن أبي نجيح في الفقه، ليس تضمه[٥] إلى أحد من أقرانه إلا وجدته[٦] مقدمًا[٧].

وعن ابن عيينة: أتيت الزهري وفي أذني قرط ولي ذؤابة فلما رآني جعل يقول: واسنينه واسنينه ههنا ههنا ما رأيت طالب علم أصغر من هذا، رواهما الخطيب في

---

(١) «الإلماع» ص٦٤ .
(٢) البخاري (٣٩٥٥- ٣٩٥٦)، وأحمد (٤/ ٢٩٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٣٦٧، ٣١٨).
(٣) انظر «مسائل الإمام أحمد لابنه عبد الله» ص٤٤٩، و«الكفاية» ص٦١، و«علوم الحديث» ص١١٦، و«المسودة» ص٢٩٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤)، و«التدريب» (٢/ ٦ - ٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢١)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٨٢).
(٤) انظر لذلك «فتح الباري» (١/ ١٧٠).
(٥) في ح «نضمه» وهو خطأ.
(٦) في ح «وجدناه» وهو خطأ.
(٧) «الكفاية» ص٦٠ .

الكفاية[١].

بل روى أيضًا من[٢] طريق أحمد بن النضر الهلالي قال: سمعت أبي يقول كنت في مجلس ابن عيينة فنظر إلى صبي دخل المسجد فكأن[٣] أهل المسجد تهاونوا[٤] به لصغر سنه، فقال سفيان: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ ثم قال: لو رأيتني ولي عشر سنين، طولي خمسة أشبار، ووجهي كالدينار، وأنا كشعلة نار، ثيابي صغار، وأكمامي قصار، وذيلي بمقدار، ونعلي كآذان الفار، اختلف إلى علماء الأمصار مثل الزهري، وعمرو بن دينار، أجلس بينهم كالمسمار، ومحبرتي كالجوزة، ومقلمتي كالموزة، وقلمي كاللوزة، فإذا دخلت المسجد قالوا: أوسعوا للشيخ الصغير، أوسعوا للشيخ الصغير، ثم تبسم ابن عيينة وضحك،/ واتصل تسلسله بالضحك والتبسم إلى الخطيب[٥] مع مقال في السند ١٤٧/٢ لكن القصد منه صحيح[٦]، وقد قال النووي في ترجمة ابن عيينة من تهذيبه[٧] وروينا عن سعدان بن نصر قال: قال سفيان بن عيينة: قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن[٨] سبع سنين، [[٩] ثم إن مما يستدل به لتمييز الصغير] أن يعد من واحد إلى عشرين، ذكره شارح التنبيه في الصلاة، وهو من منقول القاضي أبي الطيب الطبري[١٠]، أو[١١] يحسن الوضوء أو الاستنجاء وما

---

(١) ص٦٠ .
(٢) في ح وهـ «عن».
(٣) في ز «وكأن».
(٤) كلمة «تهاونوا» ساقطة من ز.
(٥) في «الكفاية» ص٦١ .
(٦) هذا الأثر أورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٥٩)، وقال في صحة هذا نظر، وإنما سمع من المذكورين وهو ابن خمس عشرة سنة أو أكثر.
(٧) (١/ ١/ ٢٢٥).
(٨) سقطت كلمة «ابن» من ح.
(٩) يوجد مكان ما بين المعكوفتين في ح وهـ كالآتي «وإذا علم هذا فقد ذكر بعضهم فيما يستدل به على تمييز الصغير سوى ما تقدم».
(١٠) هذا القول نقله ابن الملقن انظر «التدريب» (٢/ ٧).
(١١) زاد في ح و هـ «بكونه».

أشبههما[١].

أو نحو ما[٢] اتفق لأبي حنيفة حين استأذن على جعفر بن محمد[٣] فإنه بينما هو جالس في دهليزه ينتظر الإذن إذ خرج عليه صبي خماسي من الدار. قال أبو حنيفة: فأردت أن أسبر عقله فقلت: أين يضع الغريب الغائط من بلدكم؟ يا غلام! قال: فالتفت إلى مسرعًا، فقال: توق[٤] شطوط الأنهار، ومساقط الثمار، وأفنية المساجد، وقوارع الطرق وتوار خلف جدار، وأشل ثيابك، وسم بسم اللَّه، وضعه أين شئت، فقلت له: من أنت؟ فقال:/ أنا موسى بن جعفر[٥]. أوردها ١٤٨/٢
ابن النجار في ترجمة محمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن حمدان من تأريخه.

أو بتميز[٦] الدينار من الدرهم، كما روينا في ترجمة أبي الحسن محمد بن محمد بن عبيد اللَّه بن أحمد بن محمد بن أبي الرعد من تأريخ ابن النجار أيضًا أنه قال: ولدت سنة اثنتين وعشرين وأول ما سمعت من الحسن بن شهاب العكبري[٧] في سنة سبع وعشرين إلى رجب سنة ثمان وعشرين، قال: وكان أصحاب الحديث لا يثبتون سماعي لصغري وأبي يحثهم على ذلك إلى أن أجمعوا على أن يعطوني دينارًا ودرهمًا فإن ميزت بينهما يثبتون سماعي حينئذ، قال: فأعطوني دينارًا ودرهمًا. وقالوا: ميز بينهما. فنظرت وقلت[٨]: أما الدينار

---

(١) في ح وهـ «أشبه» قال ابن أمير الحاج في «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩): قيل أحسن ما قيل سن التمييز أن يصير الصغير بحيث يأكل وحده، ويشرب وحده، ويستنجي وحده.

(٢) في ح وهـ «وكذا بنحوه» في ز «أو بنحو».

(٣) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو عبد الله، ثقة، صدوق، مأمون (٨٠- ١٤٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٥٥-٢٧٠).

(٤) في هـ «ثوق» وفي ح «فوق» وكلاهما تحريف.

(٥) هو موسى بن جعفر المذكور أبو الحسن قال أبو حاتم: ثقة، صدوق، إمام من أئمة المسلمين (١٢٨- ١٨٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٧-٢٤٤)، وأما ما وقع للإمام أبي حنيفة مع موسى فانظر لذلك «تحفة الاثنا عشرية» ص٧٣.

(٦) في ح وهـ «يتميز».

(٧) هو الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري (بضم العين وفتح الباء، وقيل بضم الباء أيضًا والصحيح بفتحها) أبو علي، كان ثقة أمينًا فقيهًا يتفقه على مذهب الإمام أحمد (٣٣٥- ٤٢٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٤٢)، و«الأنساب» (٩/ ٣٤٦).

(٨) في ز «فقلت».

فمغربي فاستحسنوا فهمي وذكائي، وقالوا: أخبر[١] بالعين والنقد، (وقيل) أيضًا (من بين الحمار) أو الدابة (والبقر فرق) فهو (سامع) لتمييزه، (ومن لا) يفرق بينهما (ف)يقال له (حضر) ولا يسمى سامعًا، (قال به) يعني: بالطرف الأول خاصة موسى بن هارون (الحمال) بالمهملة جوابًا لمن سأله متى يسمع للصبي؟ فقال: إذا فرق بين البقرة والحمار، وفي لفظ «إذا فرق بين الدابة والبقرة[٢]»، وتبعه ابن الصلاح[٣] باللفظين[٤] من غير ذكر للطرف الثاني أيضًا للاكتفاء بما فهم منه.

وجنح له من المتأخرين الولي العراقي فكان يقول: أخبرني فلان وأنا في الثالثة سامع/ فهم، ويحتج بتميزه بين بعيره الذي كان راكبه حين رحل به أبوه الشارح ١٤٩/٢
أول ما طعن في السنة المذكورة، وبين غيره، وهو حجة[٥] [[٦] وكل هذه الأدلة يشملها فهم الخطاب ورد الجواب فلا تنافي بينهما، وإن كان بعضها أعلى، وكأن لعدم التساوي أشير بصيغة التمريض، ولكن ليست هي عبارة ابن الصلاح، فإنه قال: روينا عن موسى إلى آخره، بل صدر به أول زمن يسمى فيه الصغير سامعًا، وحينئذ فكأنه أريد بها حكاية القول لا التمريض والشرح يشهد له] (و) الإمام [[٧]الحافظ مسند أصبهان] أبو بكر (ابن المقرئ) [[٨] وهو محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان المتوفى سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة (٣٨١هـ) عن ست وتسعين سنة] لكونه اعتبر التمييز والفهم (سمع) أي[٩] أفتى بإثبات السماع (لابن أربع) من السنين (ذي ذكر) بضم الذال المعجمة أي: صاحب[١٠] حفظ وفهم.

---

(١) في ز «أجز».
(٢) انظر «الكفاية» ص٦٥ .
(٣) «علوم الحديث» ص١١٦، انظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٦)، و«التدريب» (٢/ ٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢١-٢٢).
(٤) كلمة «باللفظين» ساقطة من ح و هـ.
(٥) راجع لذلك «إنباء الغمر» (٨/ ٢١-٢٢) و«لحظ الألحاظ» ص٢٨٤-٢٩١، و«ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص٣٧٠-٣٧١، و«الضوء اللامع» (١/ ٣٣٦-٣٤٤).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ و ز.
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٩) كلمة «أي» ساقطة من ح.
(١٠) كلمة «صاحب» ساقطة من ح وهـ وهذا تفسير لـ «ذكر» فقط.

فروى الخطيب في الكفاية[١] قال: سمعت القاضي أبا محمد عبد اللّه بن محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني يقول: حفظت القرآن ولي خمس سنين، وحملت إلى أبي بكر ابن المقرئ لأسمع منه ولي أربع سنين، فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قرئ، فإنه صغير، فقال لي ابن المقرئ: اقرأ سورة الكافرون فقرأتها، فقال: اقرأ التكوير فقرأتها، فقال لي غيره: اقرأ والمرسلات فقرأتها، ولم أغلط فيها، فقال له ابن المقرئ: سمعوا له والعهدة علي، ثم قال: سمعت أبا صالح صاحب[٢] الحافظ أبي مسعود أحمد بن الفرات يقول:/ سمعت ١٥٠/٢
أبا مسعود يقول: أتعجب من إنسان يقرأ المرسلات عن ظهر قلب ولا يغلط فيها، هذا مع أنه ورد أصبهان ولم تكن كتبه معه، فأملى كذا كذا ألف حديث عن ظهر قلبه، فلما وصلت الكتب إليه قوبلت بما أملى فلم تختلف[٣] إلا في مواضع يسيرة.

قال الخطيب ومن أظرف شيء سمعناه في حفظ الصغير ما أنا[٤] أبو العلاء محمد بن الحسن بن محمد بن الوراق، أخبرنا[٤] أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، حدثني علي بن الحسن النجار، ثنا الصاغاني، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: رأيت صبيًا ابن أربع سنين حمل إلى المأمون قد قرأ القرآن ونظر في الرأي غير أنه إذا جاع يبكي[٥] - انتهى، وفي صحتها نظر[٦].

---

(١) ص٦٤- ٦٥، وكذا رواه في «تأريخه» (١٠/ ١٤٤-١٤٥)، ونقله عنه السمعاني في «الأنساب» (١١/ ٢٠٢)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٥٤) باختصار، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٦)، و«التدريب» (٢/ ٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٨- ٢٣٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٢).

(٢) سقطت كلمة «صاحب» من ز.

(٣) في ز «فلم يختلف».

(٤) في ح في الموضعين «أنبأنا» بدل «أنا».

(٥) «الكفاية» ص٦٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٧، و«الباعث الحثيث» ص١٠٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٦)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٣٩).

(٦) في سندها أحمد بن كامل القاضي، قال الذهبي: يعتمد على حفظه فيهم، وقال الدارقطني: كان متساهلًا، فلذا عبر ابن الصلاح عن هذه الحكاية بقوله «بلغنا» ولم يجزم بنقلها، وقد أحسن. قال العراقي: فقد رأيت بعض الأئمة من شيوخنا يستبعد صحتها، ويقول على تقدير وقوعها لم يكن=

وأغرب ما ثبت عندي في ذلك أن المحب ابن الهائم[١] حفظ القرآن بتمامه، والعمدة، وجملة من الكافية الشافية، وقد استكمل خمس سنين، وكان تذكر[٢] له الآية ويسأل عما قبلها فيجيب[٣] بدون توقف[٤]، وروينا عن الحافظ أبي بكر الإسماعيلي أنه قال في حفيده أبي معمر المفضل بن إسماعيل: إنه[٥] يحفظ القرآن ويعلم الفرائض وأجاب في مسألة أخطأ فيها بعض قضاتنا، كل ذلك وهو ابن سبع سنين[٦].

/ وهل المعتبر في التمييز والفهم القوة أو الفعل؟ الظاهر الأول، ويشهد له أن ١٥١/٢
شيخنا سئل عمن لا يعرف بالعربية كلمة فأمر بإثبات سماعه، وكذا حكاه ابن الجزري[٧] عن كل من ابن رافع[٨]، وابن كثير، وابن المحب[٩]، بل حكى ابن كثير أن المزي كان يحضر عنده من يفهم ومن لا يفهم يعني من الرجال، ويكتب للكل السماع[١٠]، وكأنهم حملوا قول ابن الصلاح الماضي: «ومتى لم يكن يعقل فهم الخطاب[١١] ورد الجواب لم يصح وإن كان ابن خمس، [[١٢] بل ابن

= ابن أربع سنين، وإنما كان ضئيل الخلقة فيظن صغره، انظر «التقييد والإيضاح» ص١٤٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٦).

(١) هو محمد بن أحمد بن محمد بن عماد المصري ثم المقدسي، الشافعي، محب الدين، ابن الهائم، فاضل (٧٨٠ أو٧٨١-٧٩٨هـ).

(٢) في ح وهـ «يذكر».

(٣) في ح «فيجب» وهو خطأ.

(٤) انظر لذلك «إنباء الغمر» (٣/ ٣٠٨)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣٥٥).

(٥) زاد في ز «كان».

(٦) انظر «تأريخ جرجان» ص٥٣٥، ٥٩٢، و«الأنساب» (١/ ٢٤٢-٢٤٣).

(٧) في ز «ابن الجوزي».

(٨) هو محمد بن رافع بن هجرس السلامي الحافظ الكبير تقي الدين، أبو المعالي (٧٠٤- ٧٧٤)، «الدرر الكامنة» (٣/ ٤٤٠)، و«غاية النهاية» (٢/ ٣٩).

(٩) هو محمد بن عبد الله بن أحمد المقدسي الصالحي الحنبلي، شمس الدين، أبو بكر الشهير بالصامت لكثرة سكوته، وكان عالمًا متفننًا متقشفًا (٧١٣- ٧٨٩هـ)، «غاية النهاية» (٢/ ١٧٤)، و«إنباء الغمر» (٢/ ٢٧٠)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٤٦٧).

(١٠) «الباعث الحثيث» ص١١٦ .

(١١) سقطت كلمة «الخطاب» من هـ ، وورد فيها بدلها «ومن».

(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز ، وزاد فيها «سنين».

خمسين]» على انتفاء القوة مع الفعل أيضًا، وبقى هنا[١] شيء آخر، وهو أن الذهبي قال: إن الصغير إذا حضر [[٢] إن أجيز] له صح التحمل وإلا فلا شيء، إلا إن كان المسمع[٣] حافظًا فيكون تقريره لكتابة اسم الصغير بمنزلة الإذن منه في الرواية عنه.

أَقسام التَّحَمُّل والأَخْذ[٤]

وأولها سماع لفظ الشيخ

٣٦٤- أَعْلَى وُجُوهِ الأَخْذِ عِنْدَ المُعْظَمِ ... وهْيَ ثَمانٍ: لَفْظُ شَيْخٍ فاعْلَمِ

٣٦٥- كتابًا اوْ حِفْظًا وقُلْ: حدثنَا ... سمعتُ أو أخبرنا، أَنْبَأنا

٣٦٦- /وقَدَّمَ الخَطِيبُ أن يَقُولا: ... سمعتُ إذْ لا يَقْبَلُ[٥] التَّأْوِيلا ١٥٢/٢

٣٦٧- وبَعْدَها حدثنا، حدثني ... وبعدَ ذا أخبرنا، أخبرني

٣٦٨- وهْوَ كَثيرٌ ويَزِيدُ اسْتَعْمَلَهْ ... وغَيْرُ واحدٍ لما قَدْ حَمَلَهْ

٣٦٩- مِن لَفْظِ شَيْخِه، وبَعْدَهُ تَلا ... أنبأنا، نبأنا، وقُلَّلا

٣٧٠- وقولُه: قال لنا ونَحْوُهَا ... كقولِه: حَدَّثَنا، لَكِنَّها

٣٧١- الغالبُ استعمالُها مُذَاكَرَهْ ... ودُونَها قال بلا مُجَارَرَهْ[٦]

٣٧٢- وهي على السماعِ إن يُدْرَ اللُّقِيّ ... لا سيما مَنْ عَرفوه في المُضِيّ

٣٧٣- أن لا يقولَ ذا لغيرِ[٧] ما سَمِعْ ... منه كحَجَّاجٍ ولكن يَمْتَنِعْ[٨]

---

(١) كلمة «هنا» ساقطة من ح وممسوحة في هـ.
(٢) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ح وهـ «أن الصغير» وهو تحريف فكلام ح: «فيه تكرار» وهو خطأ.
(٣) في ح «السمع» وهو تحريف.
(٤) سقطت كلمة «والأخذ» من ع و م وف.
(٥) في ح «لا تقبل».
(٦) في ح «بلا مجاورة».
(٧) في ع «بغير».
(٨) في م «يمنع».

٣٧٤- عُمُومُه عِنْدَ الخَطِيبِ وقَصَرْ ذاك على الذي بذا الوَصْفِ اشْتَهَرْ

(أولها) أي: أعلاها رتبة (سماع لفظ الشيخ. أعلى وجوه) أي: طرق (الأخذ) للحديث وتحمله عن[١] الشيوخ (عند المعظم) من المحدثين وغيرهم، (وهي) أي: الطرق (ثمان)، ولها أنواع متفق على بعضها دون بعض، (لفظ شيخ) أي: السماع منه (فاعلم) ذلك؛ لأن النبي ﷺ أخبر الناس ابتداء وأسمعهم ما جاء به، والتقرير على ما جرى بحضرته ﷺ، أو السؤال عنه مرتبة ثانية، فالأولى أولى، وفيه أقوال أخر تأتي حكايتها في القراءة على الشيخ، ولكن هذا هو المعتمد، سواء حدث (كتابًا) أي: من كتابه (او حفظًا) أي: من حفظه، إملاء أو غير إملاء في صورتي الحفظ والكتاب، لكنه في الإملاء أعلى؛ لما يلزم منه[٢] من تحرز[٣] الشيخ والطالب، إذ الشيخ[٤] مشتغل بالتحديث، والطالب بالكتابة/ عنه فهما ٢/١٥٣ لذلك أبعد عن الغفلة وأقرب إلى التحقيق وتبيين الألفاظ مع جريان العادة بالمقابلة بعده، وإن حصل اشتراكه مع غيره من أنواع التحديث في أصل العلو.

وما تقرر في أرجحية هذا القسم هو الأصل، وإلا فقد يعرض للفائق ما يجعله مفوقًا كأن يكون المحدث لفظًا غير ماهر إما مطلقًا أو بالنسبة لبعض القراء، [[٥]وما اتفق من تحديث أبي علي الحسن بن عمر الكردي[٦] أحد المسندين بتلقين] الإمام التقي السبكي[٧] بالجزء الأول من حديث ابن سماك[٨] كلمة كلمة،

(١) كلمة «عن» ساقطة من ز.
(٢) كلمة «منه» ساقطة من ز.
(٣) في ز «تحرر» وفي ح «تحرير» والصحيح ما أثبتناه من الأصل.
(٤) في ح «إذا الشيخ».
(٥) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ح وهـ هكذا «هذا أبو علي الحسن بن عمر الكردي أحد المسندين لقنه».
(٦) (٦٣٠تقريبًا - ٧٢٠هـ) راجع لترجمته ولما وقع من تلقين السبكي إياه «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٠-٣٢).
(٧) هو علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، تقي الدين. أبو الحسن، فقيه، محدث، حافظ، مفسر، مقرئ، أصولي، (٦٨٣ - ٧٥٦هـ).
(٨) هو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد البغدادي الدقاق، أبو عمرو، المعروف بابن السماك، محدث مسند، ثقة، ثبت صدوق، توفي (٣٤٤هـ) راجع لترجمته «تأريخ بغداد» (١١/ ٣٠٢-٣٠٣)، و«الأنساب» (٧/ ٢٠٤، ٢٠٥)، و«المنتظم» (٦/ ٣٧٨)، و«العبر» (٢/ ٢٦٤).

لكونه كان ثقيل السمع جدًّا، قصدًا لتحقيق سماعه بذلك؛ لأنه لو اقتصر على القراءة بالصوت المرتفع لم يزل الشك[١].

وإن كان شيخنا قد وقع له مع ابن قوام[٢] في أخذ الموطأ رواية أبي مصعب[٣]، لكونه أيضًا كان ثقيل[٤] السمع جدًّا أنه هو وأصحابه كانوا يتناوبون القراءة عليه كلمة كلمة بصوت مرتفع كالأذان حتى زال الشك، مع قرائن كصلاة المسمع[٥] على النبي ﷺ، وترضيه عن الصحابة ونحو ذلك، فما وقع للسبكي أضبط بل ما وقع له أيضًا أعلى من العرض فقط بلا شك.

١٥٤/٢ / وأما تلقين الحجار[٦] قراءة سورة الصف[٧] قصدًا لاتصال تسلسلها لكونه لم يكن يحفظها فأعلى من ذلك كله لعدم الخلل في سماعه[٨]، (وقل) في حالة

---

(١) في ح «يشك».

(٢) هو محمد بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن قوام الصالحي البالسي، بدر الدين، يعرف بابن قوام، كان دينًا خيرًا فاضلًا (٧٢١-٨٠٣هـ)، راجع لما وقع لابن حجر مع ابن قوام في أخذ «الموطأ»، «إنباء الغمر» (٤/ ٣٣٩)، و«الضوء اللامع» (٩/ ٢٦٢- ٢٦٣)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٣٧-٣٨).

(٣) هو أحمد بن أبي بكر القاسم الزهري المدني الفقيه، صدوق، قال الذهبي: ثقة، حجة، (١٥٠-٢٤٢هـ) قالوا: موطأه آخر الموطآت التي عرضت على مالك، ويوجد فيه وفي «موطأ» أبي حذافة السهمي نحو مائة حديث زائد على «الموطآت» الأخر.

(٤) في ح «يقبل» وهو تحريف.

(٥) في ح «السمع» وهو خطأ.

(٦) هو أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن بن علي الصالحي، أبو العباس، شهاب الدين، المعروف بالحجار وابن الشحنة، محدث، مسند شيخ معمر، وكان أميًّا (٦٢٤تقريبًا- ٧٣٠هـ) انظر «البداية والنهاية» (١٤/ ١٥٠)، و«برنامج ابن جابر، الوادي آشي ص٨٨، ٨٩، و«غاية النهاية» (١/ ٦٤)، و«الدرر الكامنة» (١/ ١٤٢-١٤٣).

(٧) الحديث المسلسل في فضيلة هذه السورة أخرجه الترمذي (٣٣٠٩)، وأحمد (٥/ ٤٥٢)، والدارمي (٢٣٩٥)، والحاكم (٢/ ٢٢٩، ٤٨٧)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٢٤-٤٢٥)، وابن كثير في «تفسيره» (٦/ ٦٤٢) بطريق الحجار، وقال: تسلسل لنا قراءتها إلى شيخنا أبي العباس، ولم يقرأها لأنه كان أميًّا، وضاق عن تلقينها إياه، وكذلك ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ١١٢)، وقال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٦٤١): وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها وإسناده صحيح، قل إن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه.

(٨) في ز ونسخة من الأصل «سمعه».

الأداء لما[١] سمعته من لفظ الشيخ (حدثنا) فلان أو (سمعت) فلانًا (أو أخبرنا) أو خبرنا[٢] أو (أنبأنا) أو نبأنا[٣] فلان، أو قال لنا أو ذكر لنا فلان، على وجه الجواز في ذلك كله اتفاقًا حسبما حكاه عياض[٤] يعني: لغة كما صرح به الخطيب[٥] حيث قال: كل هذه الألفاظ عند علماء اللسان عبارة عن التحديث، وإلا فالخلاف موجود فيها اصطلاحًا كما سيأتي.

ومن أصرح الأدلة لذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الزلزلة: ٤] ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤] قال ابن الصلاح[٦]: وينبغي - أي: ندبًا - أن لا يطلق من هذه الألفاظ ما شاع استعماله في غير السماع لفظًا لما فيه من الإيهام والإلباس يعني: حيث/ حصلت التفرقة بين الصيغ بحسب افتراق ٢/١٥٥ التحمل، وخص ما يلفظ به الشيخ بالتحديث، وما سمع في العرض[٧] بالإخبار، وما كان إجازة مشافهة بالإنباء، بل عدم الإطلاق كما أشار إليه الشارح[٨] مما يتأكد في أنبأنا بخصوصها بعد اشتهار استعمالها في الإجازة، لأنه يؤدي إلى إسقاط المروي ممن لا يحتج بها.

وعلى كل حال فهذه الألفاظ متفاوتة[٩]، وقد (قدم) الحافظ (الخطيب)[١٠] منها (أن يقولا) أي: الراوي (سمعت إذ) لفظها صريح (لا يقبل) كما سيأتي

---

(١) سقطت كلمة «لما» من ح وهـ.
(٢) كلمة «أو خبرنا» ساقطة من ز.
(٣) في ح «أنبأنا».
(٤) في «الألماع» ص٦٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٧)، و«التقريب» له ص١٥، و«الباعث الحثيث» ص١٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٧).
(٥) في «الكفاية» ص٢٨٨، وفي ز «ابن الخطيب» بدل «الخطيب» وهو خطأ.
(٦) في «علوم الحديث» ص١١٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٥)، و«التدريب» (٢/ ٨).
(٧) في ز «بالعرض».
(٨) في «فتح المغيث» (٢/ ٤٦)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٢٥)، و«التدريب» (٢/ ٨).
(٩) في ز «متقاربة».
(١٠) في «الكفاية» ص٢٨٣، ٢٨٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٩، و«الإرشاد» للنووي ص٢٣٧، و«التقريب» له ص١٥، و«الباعث الحثيث» ص١٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٨-٩)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٩٧).

(التأويلا وبعدها) أي: بعد سمعت في الرتبة (حدثنا)؛ لأن سمعت - كما قال الخطيب[١]-: «لا يكاد أحد يقولها في الإجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه»، بخلاف حدثنا فقد استعملها في الإجازة فطر وغيره، كما سبق في التدليس، وروي أن الحسن البصري كان يقول: ثنا أبو هريرة، ويتأول حدث[٢] أهل المدينة والحسن بها[٣]. كما كان يقول: خطبنا ابن عباس بالبصرة، ويريد خطب أهل البصرة[٤]، وكما كان ثابت يقول: قدم علينا عمران بن حصين[٥]، وممن صرح بنسبة الحسن لذلك البزار حيث قال: إن الحسن روى عمن لم يدركه، وكان يتأول فيقول ثنا وخطبنا يعني: قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة[٦]، ويتأيد بتصريح أيوب وبهز بن أسد ويونس بن عبيد/ وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وابن ١٥٦/٢
المديني والترمذي والنسائي والبزار والخطيب وغيرهم بأنه لم يسمع من أبي هريرة[٧]، بل قال يونس: إنه ما رآه قط[٨]، لكن يخدش في دعوى كونه صرح بالتحديث أنه قيل لأبي زرعة فمن قال عنه ثنا أبو هريرة. قال: يخطئ[٩]، ونحوه

---

(١) في «الكفاية» ص٢٨٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٩).

(٢) في ز «حديث» وهو خطأ.

(٣) راجع لأثر الحسن «الكفاية» ص٢٨٤، و«علوم الحديث» ص١١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٩)، زاد هنا في ز «كذا عند ابن الصلاح. والذي في الكفاية للخطيب» و «يتأول أنه حدث أهل البصرة وإن الحسن منهم، وكان الحسن إذ ذاك بالمدينة، فلم يسمع منه انتهى».

(٤) «مراسيل ابن أبي حاتم» ص١٢، و«جامع التحصيل» ص١٩٦، و«التهذيب» (٢/ ٢٦٧).

(٥) انظر المصادر السابقة.

(٦) قاله البزار في «مسنده» في آخر ترجمة سعيد بن المسيب، انظر «التهذيب» (٢/ ٢٦٩).

(٧) راجع لتصريحات هؤلاء الأئمة. «العلل» لابن المديني ص٥٦، و«التأريخ للدارمي» ص٩٩، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ١١٢)، و«سنن الترمذي» (٤/ ٥٥١)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ١٥٨)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ٢/ ٤١)، و«مراسيله» ص١٣-١٤، و«المنتخب من ذيل المذيل» ص ٩٣، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٦٢)، و«تحفة الأشراف» (٩/ ٣١٧)، و«جامع التحصيل» ص١٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٦٨، ٥٧١).

(٨) انظر «مراسيل ابن أبي حاتم» ص١٣، و«جامع التحصيل» ص١٩٦-١٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التهذيب» (٢/ ٢٦٧).

(٩) انظر «مراسيل ابن أبي حاتم» ص١٣، و«جامع التحصيل» ص١٩٦- ١٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التهذيب» (٢/ ٢٦٧).

قول أبي حاتم - وقيل له إن ربيعة بن كلثوم قال: سمعت الحسن يقول: ثنا أبو هريرة - لم يعمل ربيعة شيئًا، لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئًا[١].

وقول سالم الخياط في روايته عن الحسن سمعت أبا هريرة مما يبين[٢] ضعف سالم[٣]، فإن حاصل هذا كله أنه لم يصح عن الحسن التصريح بالتحديث، وذلك محمول من راويه على الخطأ[٤] أو غيره.

لكن قال شيخنا: إنه وقع في سنن النسائي عن إسحاق بن راهويه عن المغيرة ابن سلمة عن وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة في المختلعات[٥] قول الحسن: لم أسمع من أبي هريرة غيره، قال شيخنا: وهذا إسناد لا مطعن في أحد من رواته وهو يؤيد أنه/ سمع من أبي هريرة في الجملة[٦] كذا قال. ١٥٧/٢

والذي رأيته في السنن الصغرى للنسائي[٧] بخط المنذري بلفظ: قال الحسن: لم أسمعه من غير أبي هريرة وكذا هو في الكبرى بزيادة: أحد، زاد في الصغرى[٨] قال أبو عبد الرحمن يعني: النسائي المصنف: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئًا، وكأنه[٩] جوز التدليس في هذه العبارة أيضًا [[١٠] بإرادة لم

---

(١) انظر «مراسيل ابن أبي حاتم» ص١٤، و«جامع التحصيل» ص١٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التهذيب» (٢/ ٢٦٧).

(٢) في ح «تبين» وهو خطأ.

(٣) انظر المصدرين السابقين.

(٤) زاد في ز «من راو» وهو خطأ.

(٥) في هـ «المختلفات» وهو تحريف.

(٦) «التهذيب» (٢/ ٢٦٩-٢٧٠)، و«الفتح» (٩/ ٤٠٣)، ذكر «المحدث الألباني كلام الحافظ هذا في «الصحيحة» (٢/ ٢١١)، وأقره بل أيده وقواه بقوله: «لا يلتفت إلى إعلال النسائي بالانقطاع، لأنه يلزم منه أحد أمرين: إما تكذيب الحسن البصري في قوله المذكور، وإما توهيم أحد الرواة الذي رووا ذلك عنه، وكل منهما مما لا سبيل إليه، أما الأول فواضح، وأما الثاني فلأنه لا يجوز توهيم الثقات بدون حجة أو بينة، وهذا واضح».

(٧) كذا في النسخ التي اعتمدها ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤/ ١٣٢-١٣٣)، والمزي في «تحفة الأشراف» (٩/ ٣١٩)، والسيوطي في «شرح النسائي» (٦/ ١٦٨-١٦٩)، وكذلك في غير تلك النسخ من الهندية والمصرية والباكستانية.

(٨) انظر المصادر السابقة.

(٩) في هـ «وكأن».

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

أسمعه] من غير حديث أبي هريرة.

على أن ابن دقيق العيد قال في التأويل: الأول إنه إذا لم يقم دليل قاطع على أن الحسن لم يسمع منه لم يجز أن يصار إليه[١] - انتهى.

ولكن الذي عليه العمل عدم سماعه، والقول بمقابله[٢] ضعفه النقاد، وكذا مما[٣] يشهد لكونها غير صريحة في السماع ما في صحيح مسلم[٤] في[٥] حديث: «الذي يقتله الدجال» فيقول: «أنت الدجال الذي حدثنا به رسول اللَّه ﷺ» إذ من المعلوم تأخر ذلك الرجل، فيكون حينئذ مراده حدث الأمة وهو منهم.

١٥٨/٢ / ولكن قد خدش في هذا أيضًا بأنه قد قيل: إن ذاك الرجل هو الخضر عليه السلام[٦] يعني: على القول[٧] ببقائه[٨] وحينئذ فلا مانع من سماعه.

---

(١) «الاقتراح» ص٢١٤، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٩).

(٢) في ز و هـ «بمقابلة».

(٣) في ز «ما».

(٤) (٢٩٣٨)، وكذا في «صحيح البخاري» (٧١٣٢) أيضًا.

(٥) في ز «من» بدل «في».

(٦) وقع في «صحيح مسلم» (٤/ ٢٢٥٦)، في إثر هذا الحديث قال أبو إسحاق: يقال: «إن هذا الرجل هو الخضر» وأبو إسحاق الذي قال ذلك إنما هو إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه كما جزم به عياض والنووي والحافظ ابن حجر وغيرهم، وقال الحافظ ابن حجر: ولعل مستنده في ذلك ما قاله معمر في «جامعه» بعد ذكر هذا الحديث، وقال معمر: «بلغني أن الذي يقتل الدجال الخضر» وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال: «كانوا يرون أنه الخضر» وقال الحافظ: وفي رواية أبي يعلى من الزيادة قال أبو سعيد: «كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم من قوته وجلده» انظر «الإكمال» و«المكمل» شرحي مسلم (٧/ ٢٧٤-٢٧٥)، و«شرح مسلم للنووي» (١٨/ ٧٢)، و«الفتح» (١٣/ ١٠٤).

(٧) في ح «القوم» وهو تحريف.

(٨) لم يجزم المؤلف ببقاء الخضر لأنه اختلف في حياته، فقد ذهب الأكثرون من العلماء إلى بقائه، والآخرون رجحوا أنه مات، وهو الحق والصواب، وعليه أهل التحقيق، بل قال أبو حيان: وهو قول الجمهور، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «فإن على رأس مائة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها أحد» أخرجه البخاري (٦٠١)، وغيره، قال الحافظ ابن حجر: هو عمدة من تمسك بأنه مات، وأنكر أن يكون باقيًا، وكذلك يدل على عدم بقائه عدم مجيئه إلى النبي ﷺ لأنه لو كان حيًا لزمه إليه المجيء والإيمان به واتباعه، وقد روي عن النبي ﷺ: «لو كان موسى حيًا ما وسعه إلا اتباعي» أخرجه أحمد (٣/ ٣٨٩)، والدارمي (٤٤١). قال الحافظ ابن حجر: هذا أقوى الأدلة على عدم بقائه، والأحاديث الدالة على بقائه أسانيدها واهية إذ كل طريق منها لا يسلم من سبب =

وبالجملة فالاحتمال فيها ظاهر، وكذا بعد سمعت (حدثني) وهي إن لم يطرقها الاحتمال المشار إليه لا توازي سمعت؛ لكون حدثني - كما قال شيخنا[١] - قد تطلق في الإجازة، بل سمعنا بالجمع لا توازي المفرد منه لطروق الاحتمال أيضًا فيه، (وبعد ذا) أي: حدثني وثنا (أخبرنا) أو (أخبرني) إلا أن الإفراد أبعد عن تطرق الاحتمال.

/ وعن بعضهم - كما حكاه ابن العربي في المسالك - قال: «ثنا» أبلغ من ١٥٩/٢ «أنا»[٢]؛ لأن ثنا قد تكون صفة للموصوف والمختر من له الخبر[٣]، وكأنه أشار لما سيأتي عند حكاية الفرق بينهما من القسم بعده، وسئل أحمد بن صالح عن ثنا، وأنا وأنبأنا، فقال: «ثنا» أحسن شيء في هذا، و«أنا»[٤] دون «ثنا»، و«أنبأنا» مثل «أنا»[٥] (وهو) أي: الأداء «بأنا» جمعًا وإفرادًا في السماع من لفظ الشيخ (كثير) في الاستعمال، (ويزيد) بن هارون (استعمله) هو (وغير واحد) منهم حماد بن سلمة وابن المبارك وعبد الرزاق وهشيم وخلق، منهم ابن منده[٦] (لما قد حمله) الواحد منهم (من لفظ شيخه) كأنهم كانوا يرون ذلك أوسع، ويؤيده قول

= يقتضي تضعيفها، راجع لهذه المسألة، «فتاوى ابن تيمية» (٤/ ٣٣٧، ٣٣٩- ٣٤٠و ٢٧/ ١٠٠-١٠٢)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ١٧٦-١٧٧)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ١٩٣-١٩٩)، و«البداية والنهاية» (١/ ٣٢٨-٣٣٧)، و«المنار المنيف» ص٧٥-٨٢، و«الزهر النضر في نبأ الخضر» لابن حجر، و«الفتح» (٢/ ٧٥)، و«الإصابة» (١/ ٤٢٩-٤٥٢)، و«اللآلئ» (١/ ٨٥-٨٧).

(١) في «النزهة» ص١١٩ .

(٢) في ح «أنبأنا» وفي ز «أخبرنا»، قال الزركشي: والصحيح التفصيل، وهو أن حدثنا أرفع إن حدثه على العموم، وسمعت إن حدثه على الخصوص، وكذا قال القسطلاني في «المنهج» انظر «التدريب» (٢/ ١٠).

(٣) ورد هنا في هامش الأصل «يعني فلا يكون إلا مشافهة» وحينئذ فليست «قد» للتقليل بخلاف الإخبار فإنه يكون بالإشارة والكتابة والمشافهة».

(٤) في ح «أخبرنا» وفي ز «أن».

(٥) في ز «أخبرنا» راجع لقول أحمد بن صالح في «الكفاية» ص٢٨٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨).

(٦) انظر «المحدث الفاصل» ص٥١٨، و«الكفاية» ص٢٨٤-٢٨٥، ٢٨٦، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٥٠)، و«علوم الحديث» ص١١٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٨)، و«الباعث الحثيث» ص١٠٩- ١١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٩).

الخطيب: «وإنما استعمل من استعمل «أنا» ورعًا ونزاهة لأمانتهم فلم يجعلوها للينها بمنزلة ثنا»[١].

وممن صرح بذلك أحمد فقال: «أنا»[٢] أسهل من «ثنا»[٣]، «ثنا» شديد[٤]. قال ابن الصلاح: وكأن هذا كله قبل أن يشيع تخصيص «أنا»[٥] بالعرض[٦]، لكن قد
١٦٠/٢ قال محمد/ بن رافع: إن عبد الرزاق كان يقول: أنا[٧]، حتى قدم أحمد وإسحاق فقالا له: قل ثنا، قال ابن رافع: فما سمعته معهما[٨] كان عبد الرزاق يقول فيه[٩]: ثنا، وأما قبل ذلك فكان يقول: أنا[١٠]، بل حكى عبد الله بن أحمد أن أباه قال: فكان عبد الرزاق كثيرًا ما يقول ثنا، لعلمه أنا نحب ذلك، ثم يرجع[١١] إلى عادته[١٢] وكان أحمد أراد اللفظ الأعلى، ولا ينافيه ما تقدم عنه، (وبعده) أي: بعد لفظ أنا وأخبرني (تلا أنبأنا) أو (نبأنا) بالتشديد [[١٣] فهو تلوه في المرتبة]، (وقللا) استعماله فيما يسمع من لفظ الشيخ أي: قبل اشتهار استعمالها في الإجازة، ثم إن ما تقدم في ترجيح سمعت من تلك الحيثية ظاهر، لكن لحدثنا[١٤] وأنا[١٥] أيضًا

---

(١) «الكفاية» ص٢٨٧ .
(٢) في ز «أخبرنا».
(٣) في ز «حدثنا».
(٤) انظر «مسائل الإمام أحمد لأبي داود صاحب السنن» ص٢٨٢، و«الكفاية» ص٣٠٣، و«المسودة» ص٢٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨).
(٥) في ز «أخبرنا».
(٦) «علوم الحديث» ص١٢٠، انظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٨)، و«التقريب» له ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٩)، و«التدريب» (٢/ ١٠).
(٧) في ح «أنبأنا».
(٨) في ز «منهما».
(٩) سقطت كلمة «فيه» من ز.
(١٠) في ح «أنبأنا» راجع لقول محمد بن رافع، «الكفاية» ص٢٨٦، و«علوم الحديث» ص١١٩-١٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٨).
(١١) في ز «رجع».
(١٢) انظر «الكفاية» ص٢٨٥ .
(١٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(١٤) في ز «كحدثنا» وهو خطأ.
(١٥) في ح «أنبأنا».

جهة ترجيح عليها، وهي ما فيهما من الدلالة على أن الشيخ روّاه الحديث وخاطبه به فيهما.

وقد سأل الخطيب[١] شيخه البرقاني عن النكتة في عدوله عن واحدة منهما إلى سمعت حين التحديث عن[٢] أبي القاسم الآبندوني[٣]. فقال: لأن أبا القاسم كان مع ثقته وصلاحه عسرًا في الرواية، فكنت أجلس حيث لا يراني ولا يعلم بحضوري، فلهذا أقول/ سمعت؛ لأن قصده في الرواية إنما كان لشخص معين[٤]، أشار إليه ابن ٢/ ١٦١
الصلاح[٥]، ومنه قول أبي داود صاحب السنن: قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد[٦]، ونحوه حذف النسائي الصيغة حيث يروى عن الحارث أيضًا، بل يقتضر على قوله الحارث بن مسكين قراءة[٧] عليه وأنا أسمع؛ لأن الحارث كان يتولى قضاء مصر، وكان بينه وبين النسائي خشونة فلم يمكنه حضور مجلسه، فكان يتستر في موضع ويسمع حيث لا يراه، فلذلك تورع وتحرى[٨].

وهذا ظاهر فيمن قصد إفراد شخص بعينه، أو جماعة معينين كما وقع للذي أمر بدق الهاون حتى لا يسمع حديثه من قعد[٩] على باب داره[١٠]، ولذا[١١] نقل عن معتمر بن سليمان أنه قال: «سمعت» أسهل عليّ من «حدثنا وأنا، وحدثني

---

(١) زاد في ح «عن».
(٢) زاد في ز «أبي حاتم» وهو خطأ.
(٣) هو الإمام الحافظ القدوة الرباني، أبو القاسم، عبد الله بن إبراهيم بن يوسف الجرجاني الآبندوني، و«آبندون» (بفتح الألفين والباء الموحدة وسكون النون وضم الدال المهملة) قرية من أعمال جرجان (٢٧٤-٣٦٨هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٦١-٢٦٣)، و«الأنساب» للسمعاني (١/ ٦٥).
(٤) «الكفاية» ص٢٨٧ .
(٥) في «علوم الحديث» ص١٢٠-١٢١، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١٠).
(٦) انظر «سنن أبي داود» (١٢/ ٤٨٩).
(٧) في ح وهـ «قرأنا» وهو خطأ.
(٨) انظر «جامع الأصول» (١/ ١٩٦-١٩٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٣٠)، و«سنن النسائي» (١/ ١٣، ١٥)، و«فتح الباري» (٥/ ٢٦٩).
(٩) في ز «وقف».
(١٠) لم نعثر عليه.
(١١) في ز «وكذا».

وأخبرني»؛ لأن الرجل قد يسمع ولا يحدث[١]، وقد قال ابن جريج[٢]: حدثني ابن أبي مليكة حدثني عقبة بن الحارث ثم قال: لم يحدثني، ولكني سمعته يقول: تزوجت ابنة أبي إهاب فجاءت امرأة سوداء فقالت: قد أرضعتكما[٣] - الحديث.

١٦٢/٢ / وقال أبو نعيم الفضل بن دكين: قلت لموسى بن عُلي بمكة: حدثك أبوك؟ قال[٤]: حدث القوم وأنا فيهم، فأنا أقول سمعت[٥]، وكل هذا يوافق صنيع البرقاني، وكذا حكى أبو جعفر محمد بن علي بن عبد اللَّه بن جعفر بن نجيح بن المديني إنه بينما هو مع أبيه عند الإمام أحمد في عيادته[٦] وكان مريضًا وعنده يحيى بن معين وغيره من المحدثين إذ دخل أبو عبيد القاسم بن سلام فالتمس منه يحيى أن يقرأ عليهم كتاب الغريب له وأحضر الكتاب وأخذ[٧] يقرأ الأسانيد ويدع التفسير، فقال له علي: يا أبا عبيد دعنا من الأسانيد نحن أحذق بها منك، ففعل، فقال يحيى لعلي: دعه يقرأه على وجهه فقال أبو عبيد[٨]: ما قرأته إلا على المأمون، فإن أحببتم قراءته فاقرأوه، فقال له علي: إن قرأته علينا وإلا فلا حاجة لنا فيه، ولم يكن أبو عبيد يعرف عليًا فسأل يحيى عنه، فقال له: هذا علي بن المديني، قال: فالتزمه وقرأ حينئذ قال: فمن حضر ذلك المجلس فلا يقول: ثنا أو[٩] نحوها، يعني لكون عليّ هو المخصوص بالتحديث، وكان أبي يعني عليًا

(١) انظر «الكفاية» ص٢٨٨ .
(٢) في هـ وح «لابن» وقال ح: فالصواب عندي أيوب راجع الدارقطني، والفتح. وما قاله فيه نظر لأن الذين رووا هذا الحديث عن ابن أبي مليكة هم خمسة، ابن جريج، وأيوب، وعمر بن سعيد، ومحمد بن سليم، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وإنما السياق الذي ساقه المؤلف هو لابن جريج، وهو الذي ورد في الأصل و ز ، راجع لرواية هؤلاء المراجع الآتية.
(٣) البخاري (٨٨، ٢٠٥٢، ٢٦٥٩، ٢٦٦٠، ٥١٠٤)، وأبو داود (٣٥٨٦، ٣٥٨٧)، والنسائي (٤/ ١٠٩)، والترمذي (١١٥١)، وأحمد (٤/ ٧، ٨)، والدارقطني (٢/ ٤٩٩، ٤٥٠)، والخطيب في «الكفاية» ص٢٨٨، وانظر أيضًا «الفتح» (٥/ ٢٦٨- ٢٦٩).
(٤) في ز «فقال».
(٥) لم نعثر عليه.
(٦) في ز «عبارته» وهو تحريف.
(٧) في ز «جعل».
(٨) في ح «أبو عبيدة» وهو خطأ فاحش.
(٩) في ز «و».

يقول: ثنا أبو عبيد[١].

وعلي هذا لو قال: سمعني بالتشديد حصل التساوي من هذه الحيثية، وثبت للسماع التفصيل مطلقًا، وأما لو قال: حدث أو أخبر فلا يكون مثل سمعت في ذلك، على أنا نقول: الحيثية المشار إليها في ثنا [[٢] وأنا لا تقاوم ما فيهما من الخدش] في الاتصال مما لأجله كانت سمعت أرجح منهما، (وقوله) أي: الراوي (قال لنا ونحوها) مثل قال لي، أو ذكر لنا، أو ذكر لي[٣] (كقوله حدثنا) فلان في الحكم لها بالاتصال، حسبما علم/ مما تقدم مع الإحاطة بتقديم الإفراد على ٢/١٦٣
الجمع، (لكنها) أي: هذه الألفاظ (الغالب) من صنيعهم (استعمالها) فيما سمعوه في حال كونه (مذاكرة)، وقال ابن الصلاح: إنه أي السماع مذاكرة لائق به أي: بهذا اللفظ وهو به أشبه من حدثنا[٤]- انتهى.

وممن صرح بأن البخاري بخصوصه يستعملها في المذاكرة أبو إسماعيل الهروي حيث قال: «عندي أن ذاك الرجل ذاكر البخاري أنه سمع من فلان حديث كذا فرواه بين المسموعات بهذا[٥] اللفظ وهو استعمال حسن ظريف ولا أحد أفضل من البخاري»[٦].

وخالف أبو عبد اللَّه بن منده في ذلك حيث جزم بأنه[٧] إذا قال: قال لي فهو إجازة[٨].

---

(١) سقطت كلمة «أبو عبيد» من ح، راجع لهذه الواقعة، «تأريخ بغداد» (١٢/ ٤٠٧-٤٠٨)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٦٠-٢٦٢)، و«إنباه الرواة» (٣/ ١٧-١٨).

(٢) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ح، هـ هكذا «وأنبأنا معارضة فيهما بما يخدش».

(٣) في ح «ذكرني».

(٤) «علوم الحديث» ص١٢١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٩-٢٤٠)، و«التقريب» له ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٩).

(٥) في ح «لهذا».

(٦) انظر «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٦٠)، وأما الهروي فهو عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي الحنبلي أصولي، محدث، حافظ، مفسر، مؤرخ، متكلم (٣٩٦-٤٨١هـ).

(٧) سقطت كلمة «بأنه» من ح.

(٨) راجع لقول ابن منده، «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٣٣، و٢/ ٤٩، ٣/ ٩) و«طبقات المدلسين» ص٦، و«النكت» (٢/ ٣٨٧)، و«الفتح» (١/ ١٥٦)، و«التدريب» (٢/ ١١)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٢٩٧).

وكذا قال أبو يعقوب الحافظ: إنه رواية بالإجازة[١]، وقال جعفر بن حمدان: إنه عرض ومناولة[٢]. وهو على تقدير تسليمه منهم له حكم الاتصال أيضًا على رأي الجمهور، لكنه مردود عليهم فقد أخرج البخاري في الصوم من صحيحه[٣] حديث أبي هريرة قال قال: «إذا نسي أحدكم فأكل أو[٤] شرب، فقال فيه: ثنا عبدان، وأورده في تأريخه[٥] بصيغة: قال لي عبدان، وكذا أورد حديثًا في التفسير من/ صحيحه[٦] عن[٧] إبراهيم بن موسى بصيغة التحديث، ثم أورده في الأيمان والنذور منه[٨] أيضًا بصيغة: قال لي إبراهيم بن موسى في أمثلة كثيرة، حقق شيخنا باستقرائه لها أنه إنما يأتي بهذه الصيغة [[٩] يعني: بانفرادها] إذا كان المتن ليس على شرطه [[١٠] في أصل موضوع كتابه؛ كأن يكون ظاهره الوقف أو في السند من] ليس على شرطه في الاحتجاج، [[١١] وذاك[١٢] في المتابعات والشواهد][١٣]. ١٦٤/٢

بل قال أبو نعيم - كما قدمته في التعليق - عقب حديث من مستخرجه أخرجه البخاري بصيغة كتب إليّ محمد بن بشار هذا الحديث بالإجازة ولا أعلم له في الكتاب حديثًا بالإجازة غيره[١٤].

---

(١) انظر «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٦٠)، أما الحافظ أبو يعقوب فهو إسحاق بن إبراهيم السرخسي الهروي، المعروف بالقراب، محدث، حافظ، مؤرخ (٣٥٢-٤٢٩هـ).

(٢) انظر «علوم الحديث» ص٦٣، ١٥٢، و«جامع التحصيل» ص١٤٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٩١)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩).

(٣) (٤/ ١٥٥).

(٤) في ح «و».

(٥) (١/ ١/ ٩١).

(٦) (٨/ ٦٥٦).

(٧) في ح «من».

(٨) (١١/ ٥٧٤).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(١٢) في ز و ح «ذلك».

(١٣) انظر «النكت» (٢/ ٣٨٧)، و«الفتح» (٢/ ١٨٨)، و«طبقات المدلسين» ص٦ .

(١٤) لم نقف على قول أبي نعيم، وأما قول البخاري «كتب إلى محمد بن بشار» فقد تقدم وسيجيء في الباب الخامس من الإجازة.

قال شيخنا: ومراد أبي نعيم بذلك ما كان عن شيوخه بلا واسطة، وإلا فقد وقع عنده في أثناء الإسناد بالإجازة الكثير[١]، يعني: كما سيأتي في القسم الخامس ثم إن ابن منده نسب مسلمًا لذلك أيضًا فزعم أنه كان يقول فيما لم يسمعه من مشايخه: قال لنا فلان وهو تدليس[٢]، قال شيخنا[٣]: ورده شيخنا يعني الناظم وهو كما قال (ودونها) أي: قال لي «قال» (بلا مجاررة)[٤] أي: بدون ذكر الجار والمجرور التي قال ابن الصلاح/ إنها أوضع العبارات[٥]، (وهي) مع ذلك محمولة ٢/١٦٥ (على السماع إن يدر اللقى) بينهما كما [٦] جزم به ابن[٧] الصلاح هنا[٨]، وفي التعليق[٩] زاد هناك «وكأن القائل سالمًا من التدليس» (لا سيما من عرفوه) أي: [١٠] من عرف بين] أهل الحديث (في المضي) أي: في ما مضى (أن لا يقولا ذا) أي: لفظ قال عن شيخه (لغير ما سمع منه كحجاج) هو ابن محمد الأعور فإنه روى كتب ابن جريج بلفظ: قال ابن جريج: فحملها الناس عنه واحتجوا بها[١١].

وكذا قال همام: «ما قلت: قال قتادة فأنا سمعته منه[١٢]»، وقال شعبة: لأن أزني أحب إلي من أن أقول قال فلان ولم أسمع منه[١٣] (ولكن

---

(١) في هـ «الكبير» راجع لذلك «الفتح» (١١/ ٥٥٤).
(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٣٣).
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١/ ٣٣، و٢/ ٤٩)، و«فتح الباري» (١٠/ ٥٣).
(٤) في ح وهـ «بلا مجاورة» وهو خطأ.
(٥) «علوم الحديث» ص١٢١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٨).
(٦) سقطت كلمة «كما» من ح.
(٧) سقطت كلمة «ابن» من ز.
(٨) «علوم الحديث» ص١٢١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٩)، و«التدريب» (٢/ ١١).
(٩) «علوم الحديث» ص٥٧، ٥٩، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٨٢، ٨٤).
(١٠) سقطت ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(١١) انظر «الكفاية» ص٢٩٠، و«علوم الحديث» ص١٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٩)، و«التدريب» (٢/ ١١).
(١٢) انظر «الكفاية» ص٢٩٠، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٧٤).
(١٣) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» ص١٨٣، و«الكفاية» ص٢٩٠، و«علوم الحديث» ص٦٧، وقد تقدمت المراجع الأخرى أيضًا في بحث التدليس.

يمتنع[١] عمومه) أي: الحكم بذلك (عند) الحافظ (الخطيب)[٢] إذا لم يعرف إتصافه بذلك[٣]، (وقصر) الخطيب (ذاك) الحكم (على) الراوي (الذي بذا الوصف اشتهر)[٤] قال ابن الصلاح: «والمحفوظ المعروف ما قدمناه»[٥]، وأما البخاري فاختار شيخنا - كما تقدم - في/ هذه الصيغة منه بخصوصه عدم طرد ١٦٦/٢
حكم معين مع القول بصحته[٦] لجزمه به، كما قررته في التعليق بما أغنى عن إعادته، [[٧] وقرر رد دعوى[٨] ابن منده فيها تدليسه، بأن قال: لم يشتهر اصطلاحًا للمدلسين، بل هي وعن في عرف المتقدمين محمولة على السماع[٩]].

فائدة: وقع في الفتن من صحيح مسلم[١٠] من طريق المعلى بن زياد رده إلى معاوية بن قرة رده إلى معقل بن يسار، رده إلى النبي ﷺ فذكر حديثًا[١١]، وهو ظاهر في الاتصال؛ ولذا[١٢] أورده مسلم في صحيحه، وإن كان اللفظ من حيث هو يحتمل الواسطة.

الثاني: القراءة على الشيخ

٣٧٥- ثم القِرَاءةُ التي نَعَتُّهَا معظمُهم عَرْضًا سَوَى قَرأتَها

---

(١) في ز «يمنع».
(٢) سقطت كلمة «الخطيب» من ز وزاد فيها هنا «ولكن يمنع عمومه» وهذه الزيادة خطأ.
(٣) زاد في ز «عند الخطيب».
(٤) «الكفاية» ص٢٩٠، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٠)، و«التقريب» للنووي ص١٥، و«الإرشاد» له (١/ ٢٤٠)، و«هدي الساري» ص١٧ .
(٥) «علوم الحديث» ص١٢١، و«التقريب» للنووي ص١٥، و«الإرشاد» له (١/ ٢٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٩).
(٦) في هـ و ز «لصحته».
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ ووضع في ز في آخر الفائدة الآتية.
(٨) في ز «دعوى رد» وهو قلب.
(٩) انظر «هدي الساري» ص١٥، و«النكت» (٢/ ٣٨٤، ٣٨٧- ٣٨٨).
(١٠) (٤/ ٢٢٦٨)، وأخرج أيضًا نحوه الترمذي (٢٢٠١)، وقال: هذا حديث صحيح غريب، وابن ماجه (٣٩٨٥)، وأحمد (٥/ ٢٥).
(١١) في هـ «حدثنا» وهو تصحيف.
(١٢) في ز «وكذا».

٣٧٦- مِن حِفْظِ او كتابٍ أو[١] سَمِعْتَا ... والشيخُ حافظٌ لما عَرَضْتَا
٣٧٧- أو لا ولكنْ أَصْلُه يُمْسِكُهُ ... بنفسِه أو ثقةٌ مُمْسِكُهُ
٣٧٨- قلتُ: كذا إنْ ثقةٌ مِمَّنْ سَمِعْ ... يحفظُه مَعَ استماعٍ فاقْتَنِعْ
٣٧٩- وأَجْمَعُوا أَخْذًا بها ورَدُّوا ... نَقْلَ الخلافِ وبه ما اعْتَدُّوا
٣٨٠- والخُلْفُ فيها هل تُساوي الأَوَّلَا ... أو دُونَه أو فَوْقَه فُنْقِلَا
٣٨١- عَنْ مالكٍ وصَحْبِه ومُعْظَمِ ... كُوفةَ والحجازِ أَهْلِ الحَرَمِ
٣٨٢- /مَعَ البُخَارِيِّ هما سِيَّانِ ... وابنُ أبي ذئبٍ مَعَ النُّعمانِ ١٦٧/٢
٣٨٣- قَدْ رَجَّحَا العَرْضَ، وعَكْسُهُ أَصَحّ ... وجُلُّ أهلِ الشرقِ نَحْوَه جَنَحْ
٣٨٤- وجَوَّدُوا فيه: قَرأتُ أو قُرِي ... مَعْ «وأنا أَسْمَعُ» ثم عَبِّرِ
٣٨٥- بما مَضَى في أَوَّلٍ مُقَيَّدَا ... قَراءةٌ عليه حتى مُنْشِدَا
٣٨٦- أنشدنا قراءةً عليه، لا ... «سمعتُ» لكنْ بعضُهم قَدْ حَلَّلا
٣٨٧- ومُطْلَقُ التَّحديثِ والإخْبَارِ ... مَنَعَهُ أَحْمَدُ ذو المِقْدَارِ
٣٨٨- والنَّسَائيُّ والتَّمِيمي يَحيى ... وابنُ المبارَكِ الحميدُ سَعْيَا
٣٨٩- وذَهَبَ الزُّهْرِيُّ والقَطَّانُ ... ومالكٌ وبَعْدَهُ سُفْيَانُ
٣٩٠- ومُعْظَمُ الكُوفَةِ والحِجَازِ ... مَعَ البُخَارِيِّ إلى الجَوَازِ
٣٩١- وابنُ جُريجٍ وكذا الأَوْزاعي ... مع ابنِ وهبٍ والإمامُ الشافعي
٣٩٢- ومُسلمٌ وجُلُّ أَهْلِ الشَّرْقِ ... قَدْ جَوَّزُوا أخبرنا للفَرْقِ
٣٩٣- وقَدْ عَزَاه صاحبُ الإنصافِ ... لِلنَّسائي مِنْ غَيرِ ما خِلافِ
٣٩٤- والأَكْثَرِينَ وهُوَ الذي اشْتَهَرْ ... مُصْطَلَحًا لأَهْلِهِ أَهْلِ الأَثَرْ
٣٩٥- وبَعْضُ مَنْ قال بذا أَعادَا ... قراءةَ الصَّحِيحِ حَتَّى عَادَا
٣٩٦- في كلِّ مَتْنٍ قائلا: أَخْبَرَكا[٢] ... إذْ كان قال أَوَّلًا حَدَّثَكا
٣٩٧- قلتُ وذا رأيُ الذين اشْتَرَطُوا ... إعادةَ الإسْنَادِ وهْوَ شَطَطُ

(١) سقطت كلمة «أو» من ح.
(٢) في بعض المتون «أخبرك» و«حدثك» بدون الإشباع.

القسم (الثاني) من أقسام التحمل والأخذ (القراءة على الشيخ ثم) يلي السماع من لفظ الشيخ (القراءة) عليه، وهي (التي نعتها) يعني: سماعا (معظمهم) أي: أكثر أهل الحديث من الشرق وخراسان (عرضًا) يعني: أن القارئ يعرض على الشيخ كما/ يعرض القرآن على المقرئ، وكأن أصله من[١] وضع عرض شيء[٢] ١٦٨/٢
على عرض شيء آخر؛ لينظر في استوائهما وعدمه، وأدرج فيه بعضهم عرض المناولة، والتحقيق عدم إطلاقه فيه كما سيأتي، (سوى) بفتح[٣] المهملة والقصر على لغة[٤] أي: في تسميتها عرضًا، (قرأتها) أي: الأحاديث بنفسك على الشيخ (من حفظ) منك[٥]، (او كتاب) لك أو للشيخ أو لغيره، (او) [٦] بالنقل فيه وفيما قبله مع تنوين ما قبلهما، وإن اتزن مع تركه بالقطع]، (سمعتا) بقراءة[٧] غيرك من كتاب كذلك أو حفظه أيضًا، (والشيخ) في حال التحديث (حافظ لما عرضتا) أو عرض غيرك عليه (أو لا) يحفظ، (ولكن) يكون (أصله) معه (يمسكه) هو (بنفسه أو ثقة) ضابط غيره (ممسكه) كما سيأتي في أول الفروع الآتية قريبًا[٨]، (قلت): و(كذا) الحكم (إن) كان (ثقة) ضابط (ممن سمع) معك (يحفظه) أي: المقروء (مع استماع) منه لما يقرأ وعدم غفلة[٩] عنه (فاقتنع) بذلك[١٠]، وإن لم يذكرها

(١) في ح «مع».
(٢) زاد في ز «على شيء» وهو خطأ.
(٣) زاد في ح وهـ «السين».
(٤) وقال العراقي في شرحه (٢/ ٥٠) هذا للضرورة.
(٥) في و هـ «منكر» وهو تحريف بلا شبة.
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٧) زاد في ز «عليك».
(٨) كلمة «قريبًا» ساقطة من ح.
(٩) في ح وهـ «عقله» وهو تصحيف.
(١٠) وكذا بحفظ القارئ فقط، قال العراقي في «شرحه» (٢/ ٥٠-٥١): الحكم فيها أي المسألة الأخيرة متجه ولا فرق بين إمساك الثقة لأصل الشيخ وبين حفظ الثقة لما يقرأ. وقد رأيت غير واحد من أهل الحديث وغيرهم اكتفى بذلك وقد تبعه المؤلف والأنصاري في «فتح الباقي» (٢/ ٣٠)، والسيوطي في «التدريب» (٢/ ١٢)، ولكن تعقب أحمد شاكر كلام العراقي بقوله: وهو غير متجه، لأن إذا كان الشيخ غير حافظ لروايته، ولا يقابل هو أو غيره على أصله الصحيح وكان المرجع إلى الثقة بحفظ أحد السامعين كانت هذه الرواية في الحقيقة عن هذا الشيخ الحافظ، وليست عن الشيخ المسموع منه، وهذا واضح لا يحتاج إلى برهان.

ابن الصلاح، لكنه قد اكتفى بالثقة في إمساك الأصل[١]، فليكن في الحفظ كذلك،/ إذ لا فرق وهو ظاهر، ولفارق[٢] أن يفرق بأن الحفظ[٣] خوان[٤]، ولا ١٦٩/٢ ينفي[٥] هذا أرجحية بعض الصور، كأن يكون الشيخ أو الثقة متميزًا في الإمساك أو في الحفظ أو يجتمع لأحدهما الحفظ والإمساك، (وأجمعوا) أي: أهل الحديث (أخذًا) أي: على الأخذ والتحمل (بها) أي: بالرواية عرضًا وتصحيحها.

وممن صرح بذلك[٦] عياض، فقال: لا خلاف أنها[٧] رواية صحيحة[٨]، (وردوا نقل الخلاف) المحكي عن أبي عاصم النبيل[٩]، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي[١٠]، ووكيع[١١] ومحمد بن سلام[١٢]، فإنه قال: أدركت مالكًا فإذا الناس يقرؤون عليه فلم أسمع منه لذلك، وغيرهم من السلف من أهل العراق ممن كان يشدد ولا يعتد إلا بما سمعه من ألفاظ المشايخ، (وبه) أي: بالخلاف (ما اعتدوا) لعلمهم[١٣] بخلافه.

---

(١) «علوم الحديث» ص١٢٢ .
(٢) في ح وهـ «الفارق».
(٣) في هـ «الحفص» وهو خطأ.
(٤) في ح وهـ «جواز» وهو تحريف.
(٥) في ح وهـ «ولا ينبغي» وهو خطأ.
(٦) في ح «ذلك».
(٧) في هـ «إنما» وهو خطأ.
(٨) «الإلماع» ص٧٠ .
(٩) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني البصري، فقيه، حافظ، متقن، توفي (٢١٢هـ) وأما قوله فراجع لذلك «المحدث الفاصل» ص٤٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥١)، و«التدريب» (٢/ ١٣)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٣).
(١٠) هو عبد الرحمن بن سلام (بتشديد اللام) بن عبيد الله الجمحي، أبو حرب، أخو محمد بن سلام الآتي صدوق، مات (٢٣٢هـ)، وأما قوله فقد أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٢١، والخطيب في «الكفاية» ص٢٧٣، ونقله عنه العراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٥١)، والسيوطي في «التدريب» (٢/ ١٣)، والصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٣).
(١١) هو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان، حافظ، ثبت، محدث (١٢٩-١٩٧هـ) وراجع لقوله «الكفاية» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥١)، و«التدريب» (٢/ ١٣).
(١٢) هو أخو عبد الرحمن بن سلام، أبو عبيد الله البصري، روى عنه الجم الغفير، وكان صدوقًا، توفي (٢٣١هـ)، وراجع لقوله الآتي «الكفاية» ص٣٧٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥١)، والتدريب» (٢/ ١٣).
(١٣) في ح وهـ «لعملهم» وهو خطأ قلبي.

١٧٠/٢ وكان مالك[١] يأبى أشد الإباء على المخالف ويقول: كيف لا يجزيك هذا في/ الحديث، ويجزيك في القرآن، والقرآن العظيم[٢] أعظم[٣]، ولذا[٤] قال بعض أصحابه[٥]: صحبته سبع عشرة[٦] سنة فما رأيته قرأ الموطأ على أحد، بل يقرؤون عليه، وقال إبراهيم بن سعد: يا أهل العراق! لا تدعون تنطعكم، العرض مثل السماع[٧]، واستدل له أبو سعيد الحداد كما أخرجه البيهقي في المعرفة[٨] من طريق ابن خزيمة سمعت البخاري يقول: قال أبو سعيد الحداد: عندي خبر عن النبي ﷺ في القراءة على العالم، فقيل له، فقال: قصة ضمام بن ثعلبة قال: آللَّه أمرك بهذا؟ قال: نعم، ورجع ضمام إلى قومه فقال لهم: إن اللَّه قد بعث رسولًا وأنزل عليه كتابًا وقد جئتكم من عنده بما أمركم به ونهاكم عنه فأسلموا عن آخرهم.

قال البخاري: فهذا - أي: قول ضمام: آللَّه أمرك - قراءة على النبي ﷺ وأخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه[٩] أي: قبلوه منه، (و) لكن (الخلف)[١٠] بينهم

(١) في ز «مالكًا» وهو خطأ.
(٢) سقطت كلمة «العظيم» من بقية النسخ.
(٣) أخرجه الحاكم في «المعرفة» ص٣٢١، والخطيب في «الكفاية» ص٢٧٠- ٢٧١، ونقله الحافظ في «الفتح» (١/ ١٥٠)، من «المعرفة» للحاكم.
(٤) في ز «وكذا».
(٥) هو مطرف بن عبد الله، أخرجه الحاكم في «المعرفة» ص٣٢١، ونقله الحافظ في «الفتح» (١/ ١٤٩).
(٦) في ز «سبعة عشر» وفي ح «سبع عشر» وكلاهما خطأ.
(٧) راجع لقوله «الكفاية» ص١٦٦، و«الفتح» (١/ ١٥٠)، و«التدريب» (٢/ ١٣).
(٨) (١/ ٣٢)، وكذا أخرجه البيهقي في «المدخل» كما قال السيوطي في «التدريب» (٢/ ١٣)، وقد أشار إليه الإمام البخاري في «صحيحه» (١/ ١٤٨)، بقوله: واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة، والمحتج هو أبو سعيد الحداد، كما صرح به ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٤٩)، لا الحميدي شيخ البخاري كما قال ابن حجر نفسه في «هدي الساري» ص٢٥١، تبعًا لبعض من أدركه. وكما جزم به العلامة العيني في «عمدة القاري شرح البخاري» (١/ ٣٩٧)، لا الحسن البصري والثوري ونحوهما كما قال الكرماني في «شرح البخاري» (١/ ١٤)، ويدل عليه ما أخرجه البيهقي في «المعرفة» و«المدخل».
(٩) في ح «فأجاوزه» وهو خطأ صريح، هذه القصة أخرجها البخاري (٦٣)، وأبو داود (١٥٣)، والنسائي (٤/ ١٢٣-١٢٤)، وابن ماجه (١٤٠٢)، وأحمد (١/ ٢٦٤-٢٦٥)، والدارمي (٦٥٧- ٦٥٨)، والطبراني في معجمه الكبير (٨١٤٩، ٨١٥١) قال الحافظ في «الفتح» (١/ ١٤٩): وليس في المتن الذي ساقه البخاري بعد من حديث أنس في قصة ضمام بن ثعلبة أن ضمامًا أخبر قومه بذلك وإنما وقع ذلك في طريق أخرى ذكرها أحمد (١/ ١٦٨)، وغيره من طريق ابن إسحاق.
(١٠) في هـ «أخلف» وهو خطأ.

(فيها) أي: في القراءة عرضًا (هل تساوي) القسم (الأولا) أي: السماع لفظًا (أو) هي (دونه أو فوقه/ فنقلا) بالبناء للمفعول [(١) يعني: جاء] (عن مالك) هو ابن ٢/١٧١ أنس (وصحبه) بل وأشباهه من أهل المدينة وعلمائها كالزهري كما قاله(٢)، عياض(٣) (و) كذا عن (معظم) العلماء من أهل (كوفة) بفتح التاء غير منصرف كالثوري، (و) من أهل (الحجاز أهل الحرم) أي: مكة كابن عيينة (مع) الناقد الحجة أبي عبد اللَّه (البخاري) في جماعة من الأئمة كالحسن البصري، أوردهم البخاري(٤) في أوائل صحيحه(٥) ويحيى بن سعيد القطان في رواية، (هما) أي: إنهما في القوة والصحة (سيان)(٦)، وممن رواه عن مالك إسماعيل بن أبي أويس فإنه قال: إنه سئل(٧) عن حديثه أسماع هو؟ فقال: منه سماع ومنه عرض، وليس العرض عندنا بأدنى من السماع(٨)، وهذا هو القول الأول إذ لكل واحد منهما وجه أرجحية ووجه مرجوحية فتعادلا، وحكاه البيهقي(٩) وعياض(١٠) عن أكثر أئمة المحدثين، والصيرفي(١١) عن نص الشافعي.

قال عوف الأعرابي: جاء رجل إلى الحسن البصري، فقال: يا أبا سعيد! منزلي بعيد والاختلاف علي يشق، فإن لم تكن ترى(١٢) بالقراءة بأسًا قرأت عليك، فقال: ما أبالي قرأت عليك أو قرأت علي. قال: فأقول: حدثني الحسن؟

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٢) في ح وهـ «قال».
(٣) في «الإلماع» ص٧١ .
(٤) كلمة «البخاري» ساقطة من بقية النسخ.
(٥) (١/ ١٤٨).
(٦) راجع لأقوال مالك وأصحابه وغيرهم من العلماء من أهل الكوفة والحجاز، «معرفة علوم الحديث» ص٣١٨-٣٢٠، و«المعرفة» للبيهقي (١/ ٣٢)، و«الكفاية» ص٢٦٢-٢٧١، و«علوم الحديث» ص١٢٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٤)، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥١-٥٢).
(٧) زاد هنا في ح و هـ كلمة «عنه».
(٨) أخرجه الحاكم في «المعرفة» ص٣٢٢، والخطيب في «الكفاية» ص٢٧٠، و«الجامع» (١/ ٢٨٣).
(٩) في «المعرفة» (١/ ٣٢).
(١٠) في «الإلماع» ص٧١ .
(١١) في كتاب «الدلائل» كما في «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥١-٥٢)، و«التدريب» (٢/ ١٤).
(١٢) سقطت كلمة «ترى» من ز.

١٧٢/٢ قال: نعم[١] ويروى فيه حديث/ مرفوع عن علي وابن عباس وأبي هريرة لفظه: قراءتك على العالم وقراءة العالم عليك سواء، ولا يصح رفعه[٢]، والقول الثاني الوقف، حكاه بعضهم، و(ابن أبي ذئب) هو[٣] أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري المدني (مع)[٤] الإمام أبي حنيفة (النعمان) بن ثابت (قد رجحا العرض) على السماع لفظًا[٥]، فروى السليماني[٦] من حديث الحسن بن زياد، قال: كان أبو حنيفة يقول: قراءتك على المحدث أثبت وأوكد من قراءته عليك، إنه إذا قرأ عليك فإنما يقرأ على ما في الصحيفة، وإذا قرأت عليه فقال: حدث عني ما قرأت فهو تأكيد.

وعن موسى بن[٧] داود قال: إذا قرأت علي شغلت نفسي بالإنصات لك، وإذا حدثتك غفلت عنك، رواه الرامهرمزي[٨] ثم عياض[٩] في آخرين من المدنيين

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «الجامع» (٢/ ١٧٧)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٣٧، والخطيب في «الكفاية» (ص٢٦٥، ٣٥٠)، و«الجامع» (٢/ ٢٨٢)، ونقله عنه الحافظ في «الفتح» (١/ ١٥٠).

(٢) حديث ابن عباس أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٨١) مرفوعًا، وفيه سعيد بن هبيرة المروزي، قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٣٩٣): قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الثقات كأنه يضعها أو توضع لها، فيجيب فيها، وقد رواه الخطيب في «الكفاية» ص٢٦٢، ٢٦٤ والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٢٩ موقوفًا عليه، وأما حديث علي فلم نقف عليه إلا موقوفًا كما ورد في «الكفاية» ص٢٦٢، و«المحدث الفاصل» ص٤٢٨، وأما حديث أبي هريرة فلم نعثر عليه فلم مرفوعًا ولا موقوفًا.

(٣) زاد هنا في ح و هـ كلمة «و».

(٤) في ز «و» بدل «مع».

(٥) راجع لمذهبهما «الكفاية» ص٢٧٦، و«علوم الحديث» ص١٢٢، و«الإرشاد» للنووي ص٢٤٣، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٢)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٧٩)، و«التدريب» (٢/ ١٥)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٤)، و«التوضيح» (٢/ ١٢).

(٦) هو أحمد بن علي بن عمرو بن أحمد البيكندي البخاري، أبو الفضل، محدث، صاحب التصانيف حتى قيل: له أكثر من أربعمائة مصنف (٣١١-٤٠٤هـ)، وأما قول أبي حنيفة فلعله ذكره في كتابه «الحث على طلب الحديث»، ورواه أبو يوسف عن أبي حنيفة نحوه كما في «الكفاية» للخطيب ص٢٧٦.

(٧) سقطت كلمة «ابن» من ح.

(٨) في «المحدث الفاصل» ص٤٢٩، وأخرجه الخطيب عنه في «الكفاية» ص٢٧٨.

(٩) في «الإلماع» ص٧٣-٧٤، وانظر أيضًا «الكفاية» ص٢٧٧، و«الفتح» (١/ ١٥٠)، و«التدريب» (٢/ ١٥).

وغيرهم كيحيى بن سعيد بن فروخ القطان في إحدى الروايتين عنه، وابن جريج وشعبة محتجين بأن الشيخ لو سها لم يتهيأ للطالب الرد عليه إما لجهالته، أو لهيبة الشيخ، أو لظنه فيما يكون فيه المحل قابلًا للاختلاف أن ذلك مذهبه.

وبهذا الأخير علل مالك إشارته لنافع القارئ بعدم الإمامة في المسجد النبوي، / وقال: المحراب موضع محنة، فإن زللت[١] في حرف وأنت إمام حسبت قراءة ٢/ ١٧٣ وحملت عنك[٢]- انتهى.

ويشهد للأخير أنه ﷺ قرأ في الصلاة فترك آية فلما فرغ أعلمه بعض الصحابة بذلك فقال له: فهلا أذكرتنيها؟ قال: كنت أراها نسخت[٣]، بخلاف ما إذا كان الطالب هو القارئ فإنه لا هيبة له، ولا يعد خطؤه مذهبًا، أشار إليه عياض[٤]، وكذا قال أبو عبيد القاسم بن سلام: القراءة علي أثبت لي [[٥] وأفهم لي] من أن أتولى القراءة أنا[٦]، ونحوه قول ابن فارس: السامع أربط جأشا[٧]، وأوعى قلبًا، وشغل القلب وتوزع الفكر إلى القارئ أسرع[٨]، فلذلك رجح ونحوه قول من ذهب لترجيح استماع القرآن على قراءته، المستمع غالبًا أقوى على التدبر، ونفسه أخلى وأنشط لذلك من القارئ، لاشتغاله بالقراءة وإحكامها[٩].

وهذا هو القول الثالث، ونقله الدارقطني في غرائب[١٠] مالك[١١]، والخطيب

---

(١) في ح «زالت» وهو خطأ صريح.
(٢) لم نقف عليه.
(٣) أبو داود (٨٩٣)، عن المسور بن يزيد المالكي، وقد جاء في رواية أخرى تصريح هذا الصحابي وهو أبي بن كعب أخرجه أبو داود (٨٩٤)، وأحمد، والطبراني، والبزار كما في «المجمع» (٢/ ٦٩-٧٠).
(٤) في «الإلماع» ص٧٣-٧٤ .
(٥) سقطت كلمة «وأفهم لي» من ز.
(٦) أخرجه الخطيب في «الكفاية» ص٢٧٨، ٢٧٩ .
(٧) في هـ «حاشا» وهو تصحيف.
(٨) لم نقف عليه.
(٩) انظر لذلك «الكفاية» ص٢٧٨، و«شرح البخاري» للكرماني (١٥/ ٥٠)، و«الفتح» (٧/ ١٢٧، و٩/ ٩٤).
(١٠) في ح وهـ «غريب».
(١١) انظر «الفتح» (١/ ١٥٠).

في الكفاية[١] عن مالك، وكذا رويناه في الحث على الطلب[٢] للسليماني، وفي الإلماع[٣] من طريق القعنبي قال: قال لي مالك: قراءتك علي أصح من قراءتي عليك.

١٧٤/٢ / ولكن المعروف عنه التسوية، وما حكاه أبو خليفة عن عبد الرحمن بن سلام الجمحي أنه سمعه يقول: دخلت على مالك وعلى بابه من يحجبه، وبين يديه ابن أبي أويس يقول: حدثك نافع، حدثك الزهري، حدثك فلان، ومالك يقول: نعم فلما فرغ[٤] قلت: يا أبا عبد اللّه! عوضني مما حدثت بثلاثة أحاديث تقرؤها عليّ، قال: أعراقي أنت؟ أخرجوه عني[٥]، فمحتمل للتسوية أو ترجيح العرض.

بل قيل: إن الذي قاله أبو حنيفة إنما هو فيما إذا كان الشيخ يحدث من كتاب، أما حيث[٦] حدث من حفظه فلا[٧]، (وعكسه) أي: ترجيح السماع لفظًا على العرض (أصح) وأشهر، (وجل) أي: معظم (أهل الشرق) وخراسان كما قاله عياض[٨] (نحوه جنح)، لكن محله ما لم يعرض عارض يصير العرض أولى بأن يكون الطالب أعلم أو أضبط ونحو ذلك، كأن يكون الشيخ في حال القراءة عليه أوعى وأيقظ منه في حال قرائته هو. وحينئذ فالحق أن كلما كان فيه الأمن من الغلط والخطأ أكثر كان أعلى مرتبة.

وأعلاها فيما يظهر أن يقرأ الشيخ من أصله وأحد السامعين يقابل بأصل آخر؛ ليجتمع فيه اللفظ والعرض، (وجودوا فيه) أي: ورأى أهل الحديث الأجود والأسلم في أداء ما سمع كذلك أن يقول: (قرأت) على فلان، إن كان هو الذي

---

(١) ص٣٠٨، ٣٠٩.
(٢) في ح وهـ «الطيب» وهو تصحيف.
(٣) ص٧٣- ٧٤، ونحوه ذكر الخطيب في «الكفاية» ص٢٧٦، ٣٢٧، وابن عبد البر في «الجامع» (٢/ ١٧٨)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٣٨.
(٤) في ز «فرغت».
(٥) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٢١، والخطيب في «الكفاية» ص٢٧٣.
(٦) في ح وهـ «حديث» وهو تحريف.
(٧) انظر «التقرير والتحبير» (٢/ ٢٧٩).
(٨) في «الإلماع» ص٧٣.

قرأ، (أو قرئ) على فلان، إن كان بقراءة غيره، (مع) بالسكون[١] تصريحه[٢] بقوله: (وأنا أسمع) للأمن من التدليس.

قال ابن الصلاح: وهذا سائغ من غير إشكال[٣]، (ثم عبر) أيها المحدث (بما مضى في أول) أي: في[٤] القسم الأول (مقيدًا) ذلك بقولك: (قراءة عليه) فقل: ثنا فلان/ بقراءتي عليه، أو قراءة عليه وأنا أسمع، أو أنا فلان بقرأتي أو قراءة ٢/ ١٧٥ عليه، أو أنبأنا أو نبأنا فلان بقراءتي أو قراءة عليه، [[٥] أو قال لنا فلان بقراءتي أو قراءة عليه]، أو نحو ذلك (حتى) ولو كنت (منشدًا) نظمًا لغيرك سمعته[٦] بقراءة غيرك أو قراءته، فقل (أنشدنا) فلان (قراءة عليه) أو بقراءتي [[٧] أو سماعًا عليه]، هذا مع ظهورها فيما ينشده الشيخ لفظًا (لا) أي: إلا[٨] (سمعت) فلانًا فإنهم [[٩] مع شمول كلام ابن الصلاح لها]، استثنوها في العرض مما مضى في القسم الأول، وصرح أحمد بن صالح المصري بعدم جوازها[١٠]، (لكن بعضهم) [[١١]كالسفيانين ومالك فيما حكاه عياض[١٢] عنهم[١٣]] (قد حللا) ذلك[١٤]،

---

(١) سقطت كلمة «بالسكون» من ح وهـ.

(٢) في ح وهـ «التصريح».

(٣) «علوم الحديث» ص١٢٣، وانظر أيضًا «الباعث الحثيث» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣).

(٤) سقطت كلمة «في من ز.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٦) في ح وهـ «سمعت».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(٨) وقعت هنا في ح وهـ كلمة «صيغة» بدل من «أي إلا».

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ وورد فيهما بدله «المزيد على ابن الصلاح».

(١٠) أخرجه الخطيب في «الكفاية» ص٢٩٧، ونقله العراقي في «فتح المغيث» (٢/ ٥٣)، والسيوطي في «التدريب» (٢/ ١٧).

(١١) سقط ما بين المعكوفتين من ز وسيجيء مع الزيادة.

(١٢) في «الإلماع» ص٧١، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٣/ ١٧)، وراجع لقول سفيان الثوري فقط «الكفاية» ص٣٠٦- ٣٠٧، و«المحدث الفاصل» ص٤٢٢ .

(١٣) في ح «متهم» وهو خطأ صريح.

(١٤) زاد هنا في ز «أي ولو كانت مقيدة، ولكن ظاهر كلام ابن الصلاح إنما هو في الإطلاق، فإنه لما حكى جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا قال: من هؤلاء من أجاز فيها أي في القراءة أيضًا أن يقول سمعت فلانًا - انتهى ، وحكاه عياض عن سفيانين ومالك».

واستعمله بعض المتأخرين[١]، وهو كما قال ابن دقيق العيد في اقتراحه[٢]: «تسامح خارج عن الوضع ليس له وجه[٣]، قال: ولا أرى جوازه لمن اصطلحه لنفسه، نعم إن كان اصطلاحًا عامًّا فقد يقرب[٤] الأمر فيه، قال: ولا شك أن الاصطلاح واقع على قول المؤرخين في التراجم سمع فلانًا وفلانًا من غير تقييد بسماعه من لفظه».

١٧٦/٢ / وبالجملة فالصحيح الأول، وممن صححه القاضي أبو بكر الباقلاني[٥]، واستبعد ابن أبي الدم الخلاف. وقال: ينبغي الجزم بعدم الجواز؛ لأن سمعت صريحة في السماع لفظًا، يعني[٦] كما تقدم، [[٧] والظاهر أن ذلك عند الإطلاق]، وإلا فقد استعملها السلفي[٨] في كتابه[٩] الطباق فيقول: سمعت بقراءتي[١٠]، ولذا قال ابن دقيق العيد: وربما قربه بعضهم بأن يقول: سمعت فلانًا قراءة عليه[١١]، ونحوه صنيع النووي في جمعهما لمن قرأ عليه، ولذلك فائدة جليلة وهو عدم اتصافه بما يمنع السماع، بل (ومطلق التحديث[١٢] والإخبار) ممن أخذ عرضا بدون تقييد بقراءته أو قراءة غيره وهو يسمع (منعه) الإمام (أحمد) ابن حنبل (ذو المقدار) الجليل في المشهور عنه، (و) كذا (النسائي) صاحب السنن على المشهور عنه أيضًا، كما صرح به النووي، (و) ممن منع أيضًا

---

(١) إليه أشار ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص٢٤٧ .
(٢) ص ٢٤٨-٢٤٩، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٥).
(٣) في ز «ليس له أصل ولا وجه».
(٤) في هـ «لقرب» وهو خطأ.
(٥) انظر «الكفاية» ص٢٩٦، و«المسودة» ص٢٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٥).
(٦) سقطت كلمة «يعني» من ز ، وراجع لقوله «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٥).
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٨) في ز «وممن استعملها مقيدة السلفي».
(٩) في ز «كتابه».
(١٠) انظر لذلك «التدريب» (٢/ ١٧).
(١١) «الاقتراح» ص٢٤٨، وانظر «توضيح الأفكار (٢/ ٣٠٥).
(١٢) في ز «الحديث» وهو خطأ.

(التميمي) بالسكون بنية الوقف (يحيى وابن المبارك) عبد اللَّه[١] (الحميد سعيًا) أي: سعيه، قال الخطيب: و[٢] هو مذهب خلق من أصحاب الحديث[٣]، وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: إنه الصحيح[٤]، (وذهب) الإمام أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب (الزهري) ويحيى بن سعيد (القطان) والثوري، وأبو حنيفة في أحد قوليه، وصاحباه (ومالك)/ ابن أنس في أحد قوليه، (وبعده سفيان) بن عيينة ٢/١٧٧ والشافعي وأحمد، (ومعظم) أهل (الكوفة والحجاز) مع الإمام (البخاري) صاحب الصحيح (إلى الجواز)[٥]؛ لعدم الفرق بين الصيغتين كما في القسم قبله، ولفظ الزهري ما أبالي قراءة[٦] على المحدث أو حدثني، كلاهما أقول فيه ثنا، وقال[٧] عثمان بن عبيد اللَّه بن رافع: رأيت من يقرأ على الأعرج حديثه عن أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ فيقول[٨]: هذا حديثك يا أبا داود؟ وهي كنية الأعرج فيقول: نعم، قال: فأقول حدثني عبد الرحمن وقد قرأت عليك؟ قال: نعم[٩]، وعليه استمر عمل المغاربة[١٠]، وكذا سوى بينهما يزيد بن هارون والنضر بن شميل، ووهب بن جرير، وثعلب، والطحاوي - وله فيه جزء سمعته - واحتج له

(١) راجع لأقوالهم «الكفاية» ص٢٩٨، و«علوم الحديث» ص١٢٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٦)، و«التقريب» له ص١٦، و«شرح مسلم» له (١/ ٢٢)، و«الروضة» ص ٦١، و«الباعث الحثيث» ص ١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٤، ٣٥)، وهو الذي صححه الغزالي في «المستصفى» (١/ ١٦٥)، والآمدي في «الإحكام» (١/ ١٤٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ٧٩)، وانظر أيضًا «نهاية السول» (٢/ ١٣١).

(٢) سقطت كلمة «و» من ح وهـ.

(٣) «الكفاية» ص٢٩٧، وانظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٦).

(٤) انظر «الكفاية» ص٢٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٤)، و«التدريب» (٢/ ١٧).

(٥) انظر «صحيح البخاري» (١/ ١٤٨)، و«المحدث الفاصل» ص٤٢٨، و«الكفاية» ص ٢٦٥، ٢٧٩، ٢٩٣، ٣٠٦، ٣٠٩، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٨٢)، و«الإلماع» ص٧١، ٧٣، و«علوم الحديث» ص١٢٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٧)، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٤)، و«التدريب» (٢/ ١٦).

(٦) في ح «قرأت».

(٧) انظر «الكفاية» ص٣٠٥- ٣٠٦ .

(٨) في ز «فأقول».

(٩) لم نقف عليه.

(١٠) انظر «فتح الباري» (١/ ١٤٥)، و«النزهة» ص١١٨ .

بآيات تقدم بعضها في القسم الأول، وبغير ذلك[١] بل حكاه عياض عن الأكثرين[٢]، والخطيب[٣] وابن فارس[٤] - في جزء له سمعته، سماه مآخذ العلم عن أكثر العلماء - وصححه ابن الحاجب في مختصره[٥] وسأل رجل محمد بن نصر المروزي ما الفرق بينهما؟ فقال: سوء الخلق[٦].

١٧٨/٢ / وكذا ممن حكى عنه التسوية أبو عاصم النبيل[٧]، مع الحكاية عنه أولًا لعدم قبوله العرض أصلًا، [[٨] وكأن ذاك اختياره، وذا مشيًا منه على مذهب القائلين به]، (وابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي فيما حكاه الخطيب في جامعه[٩] وكفايته[١٠] كما بينته في الحاشية، ثم ابن الصلاح[١١]، (وكذا) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو (الأوزاعي) الشامي وابن معين (مع) الإمام أبي حنيفة في أحد قوليه، و[١٢] (ابن وهب) عبد الله المصري، (والإمام) الإعظم ناصر السنة (الشافعي) مع كون الحاكم قد أدرجه في المسوين، (و) مع (مسلم) صاحب الصحيح، (وجل) أي: أكثر (أهل الشرق[١٣] قد جوزوا) إطلاق (أخبرنا) دون حدثنا (للفرق) بينهما، والتمييز بين النوعين[١٤]، واستشهد له بعض

(١) راجع لذلك «الكفاية» ص٣١٠، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٥- ١٧٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٦).
(٢) «الإلماع» ص٧١، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (١/ ١٧).
(٣) في «الكفاية» ص٣١٠، و«الجامع» له (٢/ ٥٠).
(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣).
(٥) (٢/ ٦٩) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٧)، وانظر أيضًا «فتح الباري» (١/ ١٤٥)، و«نهاية السول» (٢/ ١٣١).
(٦) لم نقف عليه.
(٧) «الكفاية» ص٣٠٧ .
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ وفيهما «فينظر» بدله.
(٩) (٢/ ٥٠).
(١٠) ص٣٠٢، وانظر أيضًا «المحدث الفاصل» ص٤٣٣ .
(١١) في «علوم الحديث» ص١٢٤ .
(١٢) سقطت كلمة «و» من ز.
(١٣) سقطت كلمة «الشرق» من ز.
(١٤) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص٤٢٥، ٤٣١، و«الكفاية» ص٣٠٣، و«الجامع» الخطيب (٢/ ٥٠)، و«علوم الحديث» ص١٢٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٨)، و«التقريب» له ص١٦، =

الأئمة[١] بأنه لو قال من أخبرني[٢] بكذا فهو حر ولا نية له، فأخبره بذلك بعض أرقائه[٣] بكتاب أو رسول أو كلام عتق، بخلاف ما لو قال من حدثني بكذا فإنه لا يعتق إلا إن شافهه، زاد بعضهم[٤] والإشارة مثل الخبر.

وقال ابن دقيق العيد: ثنا يعني في العرض بعيد من الوضع اللغوي، بخلاف أنا[٥]/ فهو صالح لما حدث به الشيخ، ولما[٦] قرئ عليه فأقر به، فلفظ الإخبار ١٧٩/٢
أعم من التحديث، فكل تحديث إخبار ولا ينعكس[٧]، (وقد عزاه) أي: القول بالفرق أبو عبد اللّه وأبو بكر محمد بن الحسن بن محمد[٨] بن أحمد بن خلاد التميمي المصري الجوهري (صاحب الإنصاف) فيما بين الأئمة في ثنا وأنا[٩] من الاختلاف، وكتاب إجماع الفقهاء أيضًا (ل)عصريه أبي عبد الرحمن (النسائي من غير ما خلاف) أي: من غير حكاية خلافه عنه[١٠]، وكأنه لم يستحضر ما تقدم عنه مما هو أشهر من هذا، (والأكثرين) [[١١] أي: وعزاه التميمي أيضًا للأكثرين] من أصحاب الحديث الذين لا يحصيهم أحد[١٢]، (وهو) بضم الهاء على لغة أهل الحجاز (الذي اشتهر) وشاع (مصطلحًا) أي: من جهة الاصطلاح (لأهله أهل

=و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«الباعث الحثيث» ص١١٢، و«فتح الباري» (١/ ١٤٥)، و«التدريب» (٢/ ١٧)، و«شرح الورقات» ص١٩٥، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٢١).

(١) هو الإمام محمد بن الحسن الشيباني، انظر «المحدث الفاصل» ص٥١٩، و«الكفاية» ص٣٠٤ .

(٢) في ح وه «حلف أن من أخبرني».

(٣) في ح وه «أقاربه».

(٤) هو أبو جعفر الطحاوي صاحب «شرح معاني الآثار» ، انظر «المحدث الفاصل» ص٥٢١، و«الكفاية» ص٣٠٤ .

(٥) في ح «أنبأنا».

(٦) في ز «ما».

(٧) «الاقتراح» ص٢٢٧-٢٢٨، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٦).

(٨) كلمة «ابن محمد» ساقطة من ح.

(٩) في ح «أنبأنا».

(١٠) انظر «علوم الحديث» ص١٢٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٤٨-٢٤٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٧).

(١١) ورد ما بين المعكوفتين في ح وه «قبل الأكثرين».

(١٢) انظر المصادر السابقة.

الأثر) حيث جعلوا أنا علمًا يقوم مقام قوله أنا قرأته، لا أنه لفظ لي به، والاصطلاح لا مشاحة فيها، بل خطّأ من خرج عنه جماعة منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي[١]، وعبارة أولهما[٢]: لا يجوز فيما قرأ أو سمع أن يقول: ثنا، ولا فيما سمع لفظًا أن يقول: أنا[٣] إذ بينهما فرق ظاهر، ومن لم يحفظ ذلك على نفسه كان من المدلسين.

لكن قد كان بعض المتأخرين، يقول: إن كان الاصطلاح[٤] مباينًا للغة مباينة[٥] كلية فهذا يشاحح فيه، وإلا فلا، وقول ابن الصلاح هنا: «والاحتجاج لذلك من
١٨٠/٢ حيث/ اللغة فيه عناء وتكلف»[٦]، يشعر بأنه لو تكلف له لأمكن أن يستخرج من اللغة ما يكون وجهًا للتفرقة بين اللفظين قال: وخير ما يقال فيه: إنه إصطلاح منهم، أرادوا به التمييز بين النوعين، ثم خصص أولهما بالتحديث لقوة إشعاره بالنطق[٧] والمشافهة.

ويقال: إن ابن[٨] وهب أول من أحدث التفرقة بين اللفظين لا مطلقًا [[٩] بل بخصوص مصر][١٠]، (وبعض من قال بذا) أي: الفرق بين الصيغتين وهو أبو حاتم محمد بن يعقوب الهروي أحد رؤساء الحديث بخراسان فيما حكاه الخطيب

---

(١) انظر لذلك «اللمع» له ص٥٤ .
(٢) في ز «أولها».
(٣) في ح «أنبأنا».
(٤) في ح و هـ «اصطلاح».
(٥) سقطت كلمة «مباينة» من ز.
(٦) «علوم الحديث» ص١٢٤، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١٧)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٦)، و«الفتح» ص١٤٥، و«النزهة» ص١١٨، زاد في ز هنا «أيضًا».
(٧) زاد في هـ «أي» وهو خطأ.
(٨) كلمة «ابن» ساقطة من ح.
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(١٠) انظر «علوم الحديث» ص١٢٤، و«الباعث الحثيث» ص١١٢، و«التدريب» (١/ ١٧)، والباعث لهذا التأويل أن ذلك أي الفرق بين حدثنا وأخبرنا مروي عن ابن جريج والأوزاعي وهما متقدمان منه، حكاه عنهما الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٢٢-٤٣٣، والخطيب في «الكفاية» ص٣٠٢ .

عن شيخه البرقاني عنه[١] (أعادا قراءة الصحيح) للبخاري بعد قراءته له على بعض رواته عن الفربري (حتى عادا) أي: رجع (في كل متن) حال كونه (قائلًا أخبركا) الفربري (إذ كان قال) له (أولا) لظنه أنه سمعه من الفربري لفظًا (حدثكا) الفربري بل قال لشيخه الذي قرأ عليه: تسمعني أقول حدثكم[٢] الفربري فلا تنكر عليَّ، مع علمك[٣] بأنك[٤] إنما سمعته منه قراءة عليه.

قال ابن الصلاح: وهذا من أحسن أي: أبلغ ما يحكى عمن يذهب هذا المذهب[٥].

(قلت وذا رأي الذين[٦] اشترطوا إعادة الإسناد) في كل حديث من الكتاب/ أو ٢/١٨١ النسخة مع اتحاد السند، وإلا لكان يكتفي بقوله[٧] أخبركم الفربري بجميع صحيح البخاري من غير إعادة قراءة جميع الكتاب ولا تكرير الصيغة في كل حديث، (وهو) أي: اشتراط الإعادة (شطط) لمجاوزته[٨] الحد، والصحيح الاكتفاء بالإخبار أولًا، أو[٩] آخرًا كما سيأتي في الرواية من النسخ التي إسنادها واحد.

تفريعات

٣٩٨- واختلفوا إنْ أَمْسَكَ الأَصْلَ رِضَى ... والشَّيْخُ لا يحفظُ ما قَدْ عُرِضَا

٣٩٩- فبعضُ نُظَّارِ الأُصُولِ يُبْطِلُهْ ... وأَكْثَرُ المحدثين يَقْبَلُهْ

٤٠٠- واختاره الشيخُ فإن لم يُعْتَمَدْ ... مُمْسِكُه فذلك[١٠] السَّماعُ رَدُّ

---

(١) في «الكفاية» ص٣٠٣- ٣٠٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٢٤-١٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٤)، و«التدريب» (٢/ ١٨).

(٢) في ح و هـ «احدثكم».

(٣) في ح «غلبك» وهو خطأ.

(٤) في ز «إنك».

(٥) «علوم الحديث» ص١٢٤، و«التدريب» (٢/ ١٨).

(٦) سقطت كلمة «الذين» من ز، وفي ح «الذي».

(٧) في ح «قوله».

(٨) في ز «كمجاوزته».

(٩) في ح «و».

(١٠) في م «فذاك».

(**تفريعات**): ثمانية تتعلق بهذين القسمين:

الأول: (واختلفوا) أي العلماء (إن أمسك الأصل) مع المراعاة له حين القراءة على الشيخ (رضى) في الثقة والضبط لذلك، (والشيخ) حينئذ (لا يحفظ ما قد عرضا) الطالب عليه ولا هو ممسك أصله[١] بيده، هل يصح السماع أم لا؟ (فبعض نظار الأصول) وهو إمام الحرمين[٢]، وكذا المازري في شرح البرهان (يبطله) أي: السماع، وحكى عياض أن القاضي أبا بكر الباقلاني تردد فيه، قال: وأكثر ميله إلى المنع[٣]، بل نقله الحاكم عن مالك وأبي حنيفة؛ لأنهما لا حجة عندهما[٤] إلا بما رواه الراوي من حفظه، وذلك يقتضي أنه لو كان الأصل بيده، فضلًا عن يد ثقة غيره لا يكفي[٥] كما سيأتي في صفة رواية/ الحديث وأدائه، ١٨٢/٢
(وأكثر المحدثين يقبله) بل هو الذي عليه عمل كافة الشيوخ وأهل الحديث كما حكاه عياض، ونقل تصحيحه عن بعضهم[٦]، (واختار الشيخ) ابن الصلاح[٧]، ووهّن السلفي الخلاف لاتفاق العلماء على العمل بهذا، وذكر ما حاصله: أن الطالب إذا أراد أن يقرأ على شيخ شيئًا من سماعه هل يجب أن يريه سماعه في ذلك الجزء أم يكفي إعلام الطالب الثقة الشيخ أن هذا الجزء سماعه[٨] على فلان؟ وقال: هما سيان، على هذا عهدنا علماءنا عن آخرهم.

قال: ولم يزل الحفاظ قديمًا وحديثًا يخرجون للشيوخ من الأصول فتكون تلك الفروع بعد المقابلة أصولًا، [[٩] وهل كانت الأصول] أولًا إلا فروعًا[١٠] - انتهى.

---

(١) في ح و هـ «أصلا».
(٢) «البرهان» (١/ ٦٤٣-٦٤٤)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٧)، و«التدريب» (٢/ ١٩).
(٣) «الإلماع» ص٧٥، وانظر أيضًا المراجع السابقة.
(٤) في ح «عندهم».
(٥) في ز «لا يكتفى».
(٦) «الإلماع» ص٧٦، وانظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٧).
(٧) «علوم الحديث» ص١٢٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥١)، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥).
(٨) في ح «سماه» وهو تحريف.
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح.
(١٠) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٤٤، و«التدريب» (٢/ ١٦).

وللَّهِ دَرُّ القائل:

قل لمن لا يرى المعاصر شيئا ... ويرى للأوائل التقديما

إن ذاك القديم كان جديدا ... وسيبقى هذا الجديد قديما

وإذا اكتفى بإعلام الثقة بأصل المروي فهنا كذلك بل أولى، ولو كان القارئ مع كونه موثوقًا به دينًا ومعرفة يقرأ في نفس الأصل صح أيضًا على الصحيح، كإمساك الشيخ[١] نسخته إذ لا فرق بين الاعتماد على بصره أو سمعه، حيث يكون حافظًا خلافًا لبعض أهل التشديد في الرواية ممن لم يعتبر بما حدث به الشيخ من كتابه، بل هو هنا أولى بالصحة مما لو كان الأصل بيد سامع آخر؛ لأن القراءة في هذه الصورة أضبط في اتباع ما حمله الشيخ والذهول فيها[٢] أقل، هذا كله إن كان الممسك له أو القارئ فيه متعمدًا/ رضى، وكان الشيخ غير حافظ كما تقدم، (فإن ٢/١٨٣ لم يعتمد) بالبناء للمفعول (ممسكه) أو القارئ فيه ولا هو ممن يوثق به (فذلك السماع رد) أي: مردود غير معتد به[٣]، ولذا ضعف أئمة الصنعة رواية من سمع الموطأ على مالك بقراءة ابن حبيب[٤] كاتبه لضعفه عندهم، بحيث اتهم بتصفح الأوراق ومجاوزتها بدون قراءة، إما في أثناء قراءته، أو بعد انتهاء المجلس حين البلاغ، قصدًا للعجلة، وهذا مردود فمثل هذا لا يخفى على مالك، قال عياض: لكن عدم الثقة بقراءة مثله مع جواز الغفلة والسهو عن الحرف[٥] وشبهه وما لا يخل بالمعنى مؤثرة في تصحيح السماع كما قالوه، ولهذا العلة لم يخرج البخاري من حديث ابن بكير[٦] عن مالك إلا قليلًا، وأكثر منه عن الليث، قالوا: لأن

---

(١) كلمة «الشيخ» ساقطة من ح.

(٢) في ز «هنا» وفي ح «فيما».

(٣) في ح وه «معتمد».

(٤) هو حبيب بن أبي حبيب الحنفي، المصري، أبو محمد، كاتب مالك، ضعفه ابن حنبل وابن معين والنسائي وأبو داود وأبو حاتم وكذبوه، وذموه، وتوفي (٢١٨هـ) فكاتب مالك هو حبيب بن أبي حبيب لا ابن حبيب، فقد سقطت كلمة «أبي» بين «ابن» و«حبيب» انظر «الكامل» في ضعفاء الرجال لابن عدي (٢/ ٨١٨)، وكتاب «المجروحين» لابن حبان (١/ ٢٦٥)، و«ترتيب المدارك» (١/ ٣٧٨- ٣٧٩، و٥٢٨- ٥٢٩)، و«الميزان» (١/ ٢١٠)، و«التهذيب» (٢/ ١٨١-١٨٢ و١١/ ٢٣٧- ٢٣٨)، و«التقريب» ص٩٣.

(٥) في ز «الحزق» وهو تصحيف.

(٦) هو يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي المصري، أبو زكريا، إمام محدث، حافظ، =

سماعه كان بقراءة[١] ابن حبيب[٢] - انتهى.

وإن كان الشيخ حافظًا فهو كما[٣] لو كان أصله بيده بل أولى لتعاضد ذهني شخصين عليه.

٤٠١- واختلفوا إنْ سكت الشيخُ ولَمْ ... يُقِرَّ لَفظًا فرآه المُغظَمْ

٤٠٢- وهْوَ الصحيحُ كافيًا وقَدْ مَنَعْ ... بعضُ أُولي الظاهرِ منه، وقَطَعْ

٤٠٣- /به أبو الفَتْحِ سُلَيْمُ الرازِي ... ثُمَّ أبو إسحاقِ الشِّيرازِي ١٨٤/٢

٤٠٤- كذا أبو نَصْرٍ وقال يُعْمَلُ ... به وألفاظُ الأداءِ الأُوَلُ

الثاني: (واختلفوا) أي: العلماء من المحدثين وغيرهم (إن سكت الشيخ)، المتيقظ العارف غير المكره بعد قول الطالب له أخبرك فلان، أو قلت أنا فلان، أو نحو ذلك مع إصغائه إليه وفهمه لما يقول، عن التعرض لإنكار المروي أو شيء منه، و[٤] لإنكار الإخبار (ولم يقر لفظًا) بقوله نعم وما أشبهه كأن يومئ برأسه أو يشير[٥] بإصبعه، وغلب على ظن القارئ أن سكوته إجابة، (فرآه المعظم) من الفقهاء والمحدثين والنظار (وهو الصحيح كافيًا) في صحة السماع كما حكاه عياض وصححه، وقال: إن الشرط غير لازم؛ لأنه لا يصح من ذي دين إقرار على الخطأ في مثل هذا، فلا معنى للتقرير بعد.

ولعل المروي عن مالك يعني: كما في صحيح مسلم وعن أمثاله في فعل ذلك للتأكيد لا للزوم[٦].

= صدوق، وأما تضعيف أبي حاتم والنسائي فقد تعقبه الذهبي بقوله هذا جرح مردود، فقد احتج به الشيخان، وما علمت له حديثًا منكرًا حتى أورده (١٥٤-٢٣١هـ) انظر «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ١٦٥)، و«ترتيب المدارك» (١/ ٥٢٨-٥٢٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦١٢- ٦١٤)، و«التهذيب» (١١/ ٢٣٧-٢٣٨).

(١) في ح و هـ «لقراءة».

(٢) «الإلماع» ص٧٦ .

(٣) زاد في ز «قال».

(٤) في ح «أو» بدل «و».

(٥) في ح «يسير» وهو خطأ مصحف.

(٦) «الإلماع» ص٧٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥).

قال[١] ابن الصلاح: وسكوت الشيخ على الوجه المذكور نازل منزلة تصريحه بتصديق القارئ[٢] اكتفاء بالقرائن الظاهرة[٣].

قلت: وأيضًا فسكوته خصوصًا بعد قوله له: هل سمعت، فيما ليس بصحيح موهم للصحة، وذلك بعيد عن العدول لما يتضمن من الغش وعدم النصح، وهذه المسألة مما استثنى من أصل الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: «لا ينسب إلى ساكت قول»[٤]، وحينئذ فيؤدي بألفاظ العرض كلها حتى حدثني وأخبرني، كما حكى تجويزه فيهما عن الفقهاء/ والمحدثين الآمدي[٥]، وصححه ابن الحاجب، بل ٢/١٨٥ حكى عن الحاكم أنه مذهب الأربعة[٦].

ومن هنا قال حبيب بن أبي ثابت: إذا حدثني رجل عنك بحديث[٧]، يعني بحضرة المحدث عنه وسكوته، ثم حدثت به عنك كنت صادقًا[٨]، وأنكر مالك على طالب التصريح منه بالإقرار، وقال: ألم أفرغ[٩] لكم نفسي، وسمعت عرضكم، وأقمت سقطه وزلله[١٠]، وبهذا[١١] يتأيد التأويل الماضي فيما نقل عنه من صنيعه، (و) لكن (قد منع بعض أولي الظاهر منه) أي: من الاكتفاء بسكوت الشيخ في الرواية، فاشترطوا إقراره بذلك نطقًا[١٢]، والباقون من الظاهرية إما

(١) في ز «وقال».
(٢) في ز «هنا بمنزلة القارئ».
(٣) «علوم الحديث» ص١٢٦ .
(٤) زاد في ز «وقد روينا في آخر جزء من حدث من الإخوة لأبي داود عن الأعمش، قال: السكوت جواب»، انظر لقول الشافعي «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٦).
(٥) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٦)، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٠)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٣٠٧)، و«التدريب» (٢/ ٢٠).
(٦) «مختصر ابن الحاجب» (٢/ ٦٩)، كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٣)، وانظر أيضًا المصادر السابقة.
(٧) في ح وهـ «الحديث».
(٨) انظر «المحدث الفاصل» ص٤٥٦ .
(٩) في ز «ولم قال أفرغ» وهو خطأ.
(١٠) انظر «الكفاية» ص٣٠٨، ٣٠٩، و«الفهرسة» لابن خير ص١٣ .
(١١) في ح وهـ «لهذا».
(١٢) انظر لذلك «الإحكام» لابن حزم (٢/ ١٤٦)، و«علوم الحديث» ص١٢٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥)، و«الباعث الحثيث» ص١١٣، و«المستصفى» (١/ ١٦٥)، و«الروضة» ص٦١، و«اللمع» ص٥٤، و«جامع الأصول» (١/ ٧٩).

ساكتون أو مع الأولين، بل نقله الخطيب عن بعض أصحاب الحديث أيضًا فإنه قال: زعم بعض أصحاب الحديث وقوم من أهل الظاهر أن من قرأ على شيخ حديثًا لم تجز له روايته عنه إلا بعد أن يقر[١] الشيخ به[٢] - انتهى.

وكذا حكاه غيره عن جماعة من المشارقة[٣].

وقال الحاكم: عهدت مشايخنا لا يصححون سماع من سمع من أبي بكر محمد بن إسماعيل بن مهران الإسماعيلي الحافظ في المرض؛ فإنه كان لا يقدر[٤] أن يحرك لسانه إلا/ بـ«لا» فكان إذا قيل له، كما قرأنا عليك؟ قال: لا، ١٨٦/٢
لا، لا، ويحرك رأسه[٥] بـ«نعم»[٦]. وأما عبد الله بن سعد فحدثني أنه كان ما يقدر أن يحرك رأسه[٧]، وقال: لم يصح لي عنه سوى حديث واحد، فإني قرأته عليه غير مرة إلى أن أشار بعينيه[٨] إشارة فهمتها عنه أن نعم[٩].

(وقطع به) أي: بالمنع مطلقًا من الشافعية (أبو الفتح سليم الرازي، ثم) الشيخ (أبو إسحاق) بالصرف للضرورة (الشيرازي)، و(كذا أبو نصر) هو ابن الصباغ، (و) لكنه (قال): إنه (يعمل به) أي: بالمروي سواء السامع أو القارئ أو من حمله عنه.

ولم يمنع الرواية مع الإفصاح بالواقع حيث قال: ما معناه (وألفاظ الأداء) لمن سمع أو قرأ كذلك وأراد روايته هي الألفاظ (الأول) خاصة المنبئة[١٠] عن الحال الواقع، المتفق عليها، وهي قرأت عليه أو قرئ عليه و[١١] أنا أسمع، لا جميعها

(١) في ز «يقرأ» وهو خطأ.
(٢) انظر «الكفاية» ص٢٨٠.
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٧٩).
(٤) في ح وهـ «ما يقدر».
(٥) في ز «لسانه».
(٦) ذكره في «تأريخ نيسابور» انظر «الميزان» (٥/ ٨٢).
(٧) في ز «رأسا».
(٨) في هـ «لعينيه» وفي ح «بعينه».
(٩) انظر المصدر السابق وفيه «عبيد الله بن سويد» بدل «عبد الله بن سعد» زاد في ح وهـ «قال ابن الصلاح».
(١٠) في ز «المبنية» وهو خطأ.
(١١) سقطت كلمة «و» من ح.

فلا يقل حدثني ولا أخبرني، وهذا ما صححه الغزالي، والآمدي وحكاه عن المتكلمين، بل جزم صاحب المحصول بأنه لا يقولهما وكذا سمعت، لو أشار برأسه أو إصبعه للإقرار به ولم يتلفظ[١].

قال الشارح: وفيه نظر[٢]، يعني فإن الإشارة قائمة مقام العبارة في الإعلام بذلك فتجري عليها الأحكام وهو ظاهر.

/ وبالجملة فتصريح المحدث بالإقرار مستحب فقد قال الخطيب: ولو قال له القارئ عند الفراغ: كما قرأت عليك[٣] فأقر به كان أحب إلينا[٤] - انتهى. ١٨٧/٢

ولو كان الاعتماد في سماعه على المفيد[٥] فالحكم فيه فيما يظهر كذلك.

٤٠٥- والحاكمُ اختار الذي قد عَهِدَا ... عليه أَكْثَرَ الشيوخِ في الأَدَا

٤٠٦- «حدثني» في اللفظِ حيثُ انفرَدَا ... واجْمَعْ ضَمِيرَهُ إذا تَعَدَّدا

٤٠٧- والعَرْضُ إنْ تَسْمَعْ فقل «أخبرنا» ... أو قارئًا «أخبرني» واسْتُحْسِنَا

٤٠٨- ونحوُه عن ابنِ وَهْبٍ رُوِيَا ... وليس بالواجبِ لكن رُضِيَا

٤٠٩- والشكُّ في الأَخْذ أكان وَحْدَهْ ... أو[٦] مَعْ سِوَاهُ فاعتبارُ الوَحْدَهْ

٤١٠- مُحْتَمَلٌ لكنْ رَأَى القَطَّانُ ... الجَمْعَ فيما أَوْهَمَ الإنسانُ

٤١١- في شَيْخِه ما قال، والوَحْدَةَ قَدْ ... اختار في ذا البيهقيُّ واعْتَمَدْ

الثالث: في افتراق الحال في الصيغة بين المنفرد أو من يكون في جماعة (والحاكم اختار) الأمر (الذي قد عهدا عليه أكثر الشيوخ) له، بل وأئمة عصره

---

(١) انظر «اللمع» ص٥٣-٥٤، و«المحصول» (٢/ ١/ ٦٤٦)، و«المستصفى» (١/ ١٦٥)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٤٢)، و«علوم الحديث» ص١٢٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٢-٢٥٣)، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٥-٥٦)، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٠-١٣١)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٧).

(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٣٩)، و«التدريب» (٢/ ٢٠)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٣٠٧).

(٣) ورد في هامش الأصل «يعني أنه يقول: هل أخذك عن شيخك كما قرأت عليك؟».

(٤) «الكفاية» ص٢٨٠ .

(٥) قال في هامش ح «كذا في الأصلين والمحمودية، ولعل الصواب «المعيد» والأمر عكسه كما هو ظاهر.

(٦) في ع «أم».

(في) صيغ (الأدا) وهو أن يقول: (حدثني) فلان بالإفراد (في) الذي يتحمله من شيخه بصريح (اللفظ حيث انفرادا) بأن لم يكن معه وقت السماع غيره، (واجمع) أيها الطالب (ضميره) أي: التحديث فقل: ثنا (إذا تعددا) بأن كان معك وقت السماع غيرك، (و) كذا اختار في الذي تتحمله عن شيخك في (العرض)[١] أنك
١٨٨/٢ (إن تسمع) بقراءة غيرك (فقل أخبرنا)/ بالجمع، أو إن تكن (قارئا) فقل (أخبرني) بالإفراد[٢]، (واستحسنا) بالبناء للمفعول من فاعله، فقال ابن الصلاح: وهو حسن رائق[٣]، (ونحوه عن ابن وهب) هو عبد اللّه (رويا) كما عند الترمذي في العلل[٤]، والخطيب في الكفاية[٥]، فإنه قال: ما قلت: ثنا فهو ما سمعت مع[٦] الناس، وما قلت: حدثني فهو ما سمعت وحدي، وما قلت: أنا[٧] فهو ما قرئ على العالم وأنا شاهد، وما قلت: أخبرني فهو ما قرأت على العالم، فاتفق ابن وهب ومن نقل عنهم الحاكم في كون القارئ - كما هو المشهور حسبما صرح به الشارح في النكت[٨] - يقول: أخبرني وهو محتمل؛ لأن يكون في المنفرد، ومحتمل[٩] مطلقًا وهو الظاهر، لكن قد قال ابن دقيق العيد في الاقتراح[١٠]: إن

(١) في هامش الأصل، «الأقرب في قوله: «والعرض» الرفع على الابتدائية لقوله «فقل، أنا» ولكن يفوت التصريح بحكاية ذلك من مختار الحاكم أيضًا، إلا أن يقال: «واستحسنا» مشعر بذلك، ويجوز أن يكون مفعول مقدم».

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٢٦-١٢٧، و«الإلماع» ص١٢٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٤)، و«التقريب» له ص١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٦)، و«الباعث الحثيث» ص١١٣ .

(٣) «علوم الحديث» ص١٢٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٤)، و«التقريب» له ص١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٦)، و«الباعث الحثيث» ص١١٣ .

(٤) (٥/ ٧٥٢).

(٥) ص٢٩٤، وانظر أيضًا «الإلماع» ص١٣٧، وقد ورد نحوه عن الأوزاعي وابن جريج والشافعي والربيع بن سليمان وأبي حاتم محمد بن يعقوب الهروي انظر «المحدث الفاصل» ص٤٣٢-٤٣٣، و«الكفاية» ص٣٠٢-٣٠٣، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٥٠)، و«الإلماع» ١٢٧ .

(٦) في ز «من».

(٧) في ح «أنبأنا».

(٨) أي «التقييد والإيضاح» ص١٤٥ .

(٩) في ز وهـ وح «يحتمل».

(١٠) ص٢٢٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٦-٥٧)، و«التدريب» (٢/ ٢١).

القارئ إذا كان معه غيره يقول أنا بالجمع، فسوى بين مسألتي التحديث والإخبار، يعني: فإنه إذا سمع جماعة من لفظ الشيخ يقول كل منهم: ثنا، وفي التسوية نظر[١]، وإن قال بعض المتأخرين: إنه قياس ظاهر، على أن السلفي قد كان يأتي بالجمع فيما يقرأه ولم يسمعه معه غيره فيكتب أول الجزء أنا فلان بقراءتي، ثم يكتب الطبقة بآخره ولا يثبت معه غيره، وقد جاء عن أحمد إذا كنت وحدك فقل: حدثني، أو في ملأ[٢] فقل: ثنا، أو قرأت فقل: قرأت عليه، أو/ سمعت فقل: ١٨٩/٢
قرئ عليه وأنا أسمع[٣]، واستحسنه ابن الحاج[٤] وقال: إنه أبلغ في التحري، وقال ابن عون: كان ابن سيرين يقول تارة: حدثني أبو هريرة[٥]، وتارة: ثنا، فقلت له: كيف هذا؟ يا أبا بكر! قال[٦]: أكون وحدي فأقول حدثني، وأكون مع غيري فأقول: ثنا، أخرجه ابن أبي خيثمة[٧].

وقال شعبة: أخبرني سلمة بن كهيل، أو أخبر القوم وأنا فيهم، قال: سمعت سويد بن غفلة قال: خرجت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطًا، وذكر حديثًا أخرجه مسلم في اللقطة من صحيحه[٨]، (وليس) ما تقدم من التفصيل (بالواجب) عندهم، و(لكن رضيا) بالبناء بمفعول، أي: استحب عند كآفة العلماء كما صرح به الخطيب[٩] للتمييز بين أحوال التحمل.

---

(١) زاد في ز «فإن القارئ متميز بقراءته بخلاف السامعين لفظًا، فهم مشتركون في التحديث» وكذا في هامش الأصل.

(٢) في ز «أملاء».

(٣) «الكفاية» ص٢٩٤- ٢٩٥، و«الفهرسة» لابن خير ص٢٢، ونحوه ورد عن الأوزاعي كما في «الكفاية» ص٣٠٢، و«المحدث الفاصل» ص٤٢٣ .

(٤) هو محمد بن أحمد بن خلف التجيبي، المعروف بابن الحاج (٤٥٨-٥٢٩هـ) راجع لقوله «الفهرسة» لابن خير ص٢٢ .

(٥) في ز «أبي هريرة» وهو خطأ.

(٦) في ح وهـ «فقال».

(٧) لم نقف عليه.

(٨) (٣/ ١٣٥٠).

(٩) في «الكفاية» ص٢٩٤، وانظر «علوم الحديث» ص١٢٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٥)، و«التقريب» له ص١٦، و«الباعث الحثيث» ص١١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٧).

وإلا فقد قال: أحمد بن صالح، وسئل عن الرجل يحدث الرجل وحده أيقول: ثنا؟ قال: نعم، جائز هذا في كلام العرب: «فعلنا» وإنما هو وحده[١].

وكذا قال ابن دقيق العيد: اصطلحوا للمنفرد حدثني بالإفراد، وإن جاز فيه لغة «ثنا» بالجمع[٢].

وكذا قال أحمد: لا بأس به[٣]، وقال يحيى بن سعيد القطان: إذا كان أصل الحديث على السماع فلا بأس أن يقول: حدثني وثنا، وسمعت وأخبرني وأنا، في آخرين مصرحين/ بأنه جائز لمن سمع وحده أن يقول: نا وثنا، ولمن سمع مع ١٩٠/٢
غيره أن يقول أخبرني وحدثني ونحو ذلك؛ لأن المحدث حدثه وحدث غيره[٤].

على أن نسبة الخطيب ما تقدم لكآفة العلماء وهم الجميع، ينازع فيها ما ذكره ابن فارس من أن جماعة ذهبوا إلى أنه إذا حدث المحدث جاز أن يقال ثنا، وإن قرئ عليه لم يجز أن يقال ثنا ولا أنا، و[٥] إن حدث جماعة لم يجز أن يقال: حدثني، أو حدث بلفظ لم يجز أن يتعداه، وقال: إنه تشديد لا وجه له، وكأنه لذلك لم يعتبره الخطيب خلافًا، ثم إن الاستحباب المشار إليه هو فيما إذا تحقق حين التحمل صورة الحال، (و) أما إن وقع (الشك في الأخذ) والتحمل أي: من لفظ الشيخ (أكان وحده) فيأتي بحدثني بالإفراد (أو) كان (مع) بالإسكان (سواه) فيأتي بالجمع، (فاعتبار الوحدة[٦] محتمل) أي القول به[٧]؛ لأن الأصل عدم غيره وكذا لو[٨] شك في تحمله أهو من قبيل أنا لكونه بقراءة غيره، أو أخبرني لكونه بقراءته حيث مشينا على اختيار الحاكم[٩]، ومن معه في إفراد الضمير: إذا قرأ

---

(١) «الكفاية» ص٢٩٤- ٢٩٥ .
(٢) «الاقتراح» ص٢٢٦- ٢٩٦ .
(٣) «الكفاية» ص٢٩٥ .
(٤) «الكفاية» ص٢٩٥- ٢٩٦ .
(٥) سقطت كلمة «و» من ح.
(٦) في ح «فسيأتي) بـ(اعتبار)، وكلمة «بالجمع» ساقطة منها وفي ز (فباعتبار) وفي هـ «الواحدة».
(٧) سقطت كلمة «أي القول به» من بقية النسخ.
(٨) في ح «فكذا لما» وفي هـ «فكذا لم».
(٩) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٣ .

يأتي بالجمع؛ لأن سماع نفسه متحقق وقراءته شاك فيها، والأصل أنه لم يقرأ، وإن سوى ابن الصلاح بين المسألتين في الإتيان بالإفراد[١].

على أن الخطيب حكى في الكفاية عن البرقاني أنه كان يقول في هذه الصورة: قرأنا[٢] و[٣] هو - كما قال الشارح[٤] -: حسن؛ فإن إفراد الضمير يقتضي قراءته / بنفسه، وجمعه يمكن حمله على قراءة بعض من حضر السماع، فإنه لو تحقق أن ٢/١٩١ الذي قرأ غيره لا بأس به أن[٥] يقول قرأنا، قاله أحمد بن صالح حين سئل عنه[٦].

وقال النفيلي: قرأنا على مالك مع كونه إنما قرئ عليه وهو يسمع[٧]، (لكن رأى) يحيى بن سعيد (القطان) فيما نقله عنه علي بن المديني (الجمع) بحدثنا في مسألة تشبه الأولى وهي (فيما) إذا (أوهم) أي: وهم بمعنى شك (الإنسان في) لفظ (شيخه ما) الذي (قال) أحدثني أو حدثنا[٨].

قال ابن الصلاح: ومقتضاه الجمع هناك أيضًا، وهو عندي هنا يتوجه بأن حدثني أكمل مرتبة فيقتصر[٩] في حالة الشك على الناقص احتياطًا؛ لأن عدم الزائد هو الأصل، قال وهذا لطيف[١٠]، (والوحدة) مفعول مقدم أي: صيغة

---

(١) «علوم الحديث» ص١٢٧ .

(٢) انظر «الكفاية» ص٣٠٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٨)، و«التقييد والإيضاح» ص١٤٦، و«فتح الباقي» (٢/ ٤١)، و«التدريب» (٢/ ٢١).

(٣) في هـ «أو».

(٤) في هـ «شارح» وانظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٨)، و«التقييد والإيضاح» ص١٤٦، و«فتح الباقي» (٢/ ٤١)، و«التدريب» (٢/ ٢١).

(٥) في ز «لا بأس أن» وفي ح وهـ «لا بأس أنه».

(٦) «الكفاية» ص٣٠٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٨)، و«التقييد والإيضاح» ص١٤٦، و«فتح الباقي» (٢/ ٤٢)، و«التدريب» (٢/ ٢١).

(٧) انظر المصادر السابقة.

(٨) «الكفاية» ص٢٩٣، و«علوم الحديث» ص١٢٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٥)، و«الباعث الحثيث» ص١١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٨)، و«التدريب» (٢/ ٢١-٢٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٤٢-٤٣).

(٩) سقطت كلمة «فيقتصر» من ح.

(١٠) «علوم الحديث» ص١٢٧، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٤٣).

حدثني (قد اختار في ذا) الرفع (البيهقي) بعد حكايته قول القطان (واعتمد) ما اختاره، وعلله بأنه لا يشك في واحد وإنما الشك في الزائد فيطرح الشك ويبني على اليقين[١] - انتهى، وهو الظاهر.

٤١٢- وقال أحمدُ اتَّبِعْ لَفْظًا وَرَدْ ... لـلشـيـخِ فـي أدائِهِ ولا تَـعَـدْ

٤١٣- ومَنَعَ الإبدالَ فِيما صُنِّفَا ... الشيخُ لكنْ حَيثُ راوٍ عُرِفَا

٤١٤- بِأَنَّهُ سَوَّى فَفِيهِ ما جَرَى ... في النقلِ بالمعنى ومَعْ ذا فَيَرَى

٤١٥- بأنَّ ذا فيما رَوَى ذو الطَّلَبِ ... باللَّفْظِ لا ما وَضَعُوا في الكُتُبِ

١٩٢/٢ **الرابع**: في التقيد بلفظ الشيخ (وقال) الإمام (أحمد) ابن حنبل فيما رويناه/ عنه (اتبع) أيها المحدث (لفظًا ورد للشيخ في أدائه) لك من حدثنا، وحدثني، وسمعت، وأنا، ونحوها (ولا تعد) أي: ولا تتجاوز لفظه وتبدله بغيره[٢]، ومشى على ذلك في مسنده وغيره من تصانيفه[٣]، فيقول: مثلًا ثنا[٤] فلان وفلان كلاهما عن فلان، قال أولهما: ثنا وقال: ثانيهما: أنا، وفعله مسلم في صحيحه[٥] أيضًا، (و) كذا (منع الإبدال) بحدثنا إذا كان اللفظ أنا أو بالعكس ونحوه (فيما) يقع في الكتب المبوبة والمسندة وغيرهما مما (صنفا) بالبناء للمفعول (الشيخ) ابن الصلاح؛ لاحتمال أن يكون مذهب الراوي القائل عدم التسوية بين الصيغتين يعني فيكون حينئذ كأنه قوّله ما لم يقل، والتعليل بذلك يقتضي أنه عند علم عدمها من باب أولى، وهذا بلا خلاف، (لكن) بإسكان النون (حيث راو[٦] عرفا) بالبناء

---

(١) «علوم الحديث» ص١٢٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٨)، و«التدريب» (٢/ ٢٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٤٣).

(٢) «الكفاية» ص٢٩٢-٢٩٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٢٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٦)، و«المسودة» ص٢٨٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٩).

(٣) مثلًا انظر «مسنده» (١/ ٢٠، ٢٩، ٤٩-٥٠).

(٤) كلمة «ثنا» ساقطة من ح.

(٥) مثلًا قال في حديث: حدثنا أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى، قال أحمد: حدثنا وقال الآخران: أخبرنا: انظر (١/ ٥٢).

(٦) في ح «رواه» وهو خطأ.

للمفعول (بأنه سوى) بينهما (فـ)هذا خاصة يجري (فيه) كما قال الخطيب في كفايته[١]، (ما جرى) من الخلاف (في النقل بالمعنى ومع) بالإسكان (ذا) أي: إجراء الخلاف، (فيرى) ابن الصلاح (بأن ذا) أي: الخلاف (فيما روى ذو الطلب) مما تحمله (باللفظ) من شيخه خاصة، (لا) فيـ(ما وضعوا) أي: أصحاب التصانيف (في الكتب) المصنفة مسندها ومبوبها[٢] يعني فذاك يمتنع تغييره جزمًا، سواء رويناه في جملة التصانيف أو نقلناه منها إلى تخاريجنا وأجزائنا كما سيأتي في الرواية بالمعنى إن شاء اللَّه مع بيان ما نسب لابن الصلاح في اقتضاء التجويز فيما ننقله[٣] في تخاريجنا، وما قيل في أنه نقل من الترمذي وغيره بالمعنى.

على أن ابن أبي الدم قد منع الفرق في الصورتين بين ما يقع في التصانيف وما حصل/ التلفظ به خارجها[٤] أيضًا، بل قال أيضًا في[٥] الثالثة: إنه إذا جازت ١٩٣/٢
الرواية بالمعنى في الألفاظ النبوية ففي صيغ الرواية في صورة علم تسوية الراوي بينهما من باب أولى[٦].

٤١٦- واختَلَفُوا في صِحَّةِ السَّماعِ ... مِنْ نَاسِخٍ فقال بامتناعِ
٤١٧- الإسفراييني مَعَ الحَرْبِيّ ... وابنِ عَدِيٍّ وعن الصَّبْغِيّ
٤١٨- لا تَرْوِ[٧] تحديثًا وإخبارًا قُلِ ... حَضَرْتُ[٨]، والرازي وهُوَ الحَنْظَلي
٤١٩- وابنُ المبارَكِ كلاهما كَتَبْ ... وجَوَّزَ الحَمَّالُ. والشَّيخُ ذَهَبْ
٤٢٠- بأنَّ خيرًا[٩] منه أَنْ يُفَصِّلا ... فحيثُ فَهِمَ صَحَّ[١٠] أَوْ لا بَطَلا

(١) «الكفاية» ص٢٩٢.
(٢) «علوم الحديث» ص١٢٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٦-٢٥٧)، و«التقريب» له ص١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٩).
(٣) في ح وه «تنقله» وهو خطأ.
(٤) في ح «خارجًا».
(٥) في ح «لي» بدل «في».
(٦) لم نقف عليه.
(٧) في ح «لا تروا» وهو خطأ.
(٨) في ع «حصرت» وهو خطأ.
(٩) في ع «خبرًا» وهو خطأ.
(١٠) في ع «فصح» وزاد في ح «منه».

٤٢١- كما جَرَى للدارقطني حَيثُ عَدْ إملاءَ اسماعيلَ عَدًّا وسَرَدْ
٤٢٢- وذاك يجري في الكلامِ أَوْ إذا هَيْنَمَ حتى خَفِيَ البعضُ كذا
٤٢٣- إنْ بَعُدَ السامعُ، ثُمَّ يُحْتَمَلْ في الظاهرِ الكِلْمتانِ أَوْ أَقَلْ[١]

الخامس: في النسخ والكلام وغيرهما وقت السماع أو الإسماع (واختلفوا) أي: العلماء (في صحة السماع من ناسخ) ينسخ حين القراءة مسمعًا كان أو سامعًا، (فقال بامتناع) ذلك مطلقًا في الصورتين الأستاذ الفقيه الأصولي أبو إسحاق (الإسفراييني) بفتح الفاء وكسر التحتانية إذ[٢] سئل عنهما معًا، (مع) أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق (الحربي و) أبي أحمد (ابن عدي) في آخرين؛ لأن
١٩٤/٢ الاشتغال بالنسخ مخل/ بالسماع[٣]، وعبارة الإسفراييني فإنه إذًا يشتغل[٤] به عن الاستماع، حتى إذا أستعيد منه تعذر عليه - انتهى.

وقد قيل السمع للعين والإصغاء للأذن، وقيل إنه لا يسمى سامعًا، إنما يقال له جليس العالم، حكي عن جماعة[٥]، (و) نحوه ما جاء (عن) أحد أئمة الشافعية بخراسان أبي بكر أحمد بن إسحاق (الصبغي) بكسر المهملة بعدها موحدة ثم معجمة نسبة لأبيه لكونه كان يبيع الصبغ إنه قال: (لا ترو) أيها المحدث ما سمعته على شيخك في حال نسخه أو أنت تنسخ (تحديثًا و) لا (إخبارًا) يعني لا تقل: ثنا ولا أنا مع إطلاقهما، بل (قل حضرت)[٦] يعني: كمن أدى ما تحمله وهوصغير قبل[٧] فهم الخطاب، ورد الجواب وإن[٨] كان في مسألتنا أعلى، (و) لكن أبو

(١) في ع «قل» وهو خطأ.
(٢) في ز و ح «إذا».
(٣) انظر لذلك «الكفاية» ص٦٦، و«علوم الحديث» ص١٢٨- ١٢٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٧- ٢٥٨)، و«التقريب» له ص١٧، و«الباعث الحثيث» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ٤٥-٤٦)، و«التدريب» (٢/ ٢٣-٢٤).
(٤) في ز و ح و هـ «اشتغل».
(٥) انظر «الكفاية» ص٦٦ .
(٦) انظر «الكفاية» ص٦٦، و«علوم الحديث» ص١٢٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٨)، و«التقريب» له ص١٧، و«الباعث الحثيث» ص١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ٤٦).
(٧) في ح «قيل» وهو تصحيف.
(٨) في ح «فإن».

حاتم محمد بن إدريس (الرازي وهو الحنظلي) نسبة لدرب حنظلة بالري وكفى به حفظًا وإتقانًا، (وابن المبارك) عبد اللَّه[١] المروزي، وكفى به دينا ونسكًا وفضلًا (كلاهما) قد (كتب)، أما أولهما ففي حال تحمله عند كل من محمد بن الفضل الملقب عارم وعمر بن مرزوق[٢].

وأما ثانيهما ففي حال تحديثه[٣]، وذلك منهما مقتض للجواز ومشعر بعدم التنصيص في الأداء على الحضور، (و) كذا (جوز) موسى بن هارون (الحمال) بالمهملة ذلك[٤]، بل عزى صحة السماع كذلك للجمهور سعد الخير الأنصاري، (والشيخ) ابن الصلاح/ (ذهب) إلى القول (بأن خيرًا منه) أي: من إطلاق القول ٢/١٩٥ بالجواز أو بالمنع (أن يفصلا فحيث) صحب الكتابة (فهم) يعني تمييز اللفظ[٥] المقروء فضلًا عن معناه (صح) السماع منه وعليه، (أولا) يصحبها ذلك وصار كأنه صوت غفل (بطلا) هذا السماع يعني وصار حضورًا[٦]، وسبقه لذلك سعد الخير الأنصاري، فقال: إذا لم تمنع الكتابة عن فهم ما قرئ فالسماع صحيح[٧] - انتهى.

والعمل على هذا فقد كان شيخنا ينسخ في مجلس سماعه ثم إسماعه، بل ويكتب على الفتاوي ويصنف ويرد مع ذلك على القارئ ردًّا مفيدًا[٨].

وكذا بلغنا عن الحافظ المزي وغيره ممن قبله وبعده[٩]، (كما جرى للدارقطني) نسبة لدار القطن ببغداد، إذ حضر في حداثته إملاء أبي علي إسماعيل الصفار[١٠]

---

(١) زاد في ز «ابن» راجع لقوله الكفاية ص٦٧، و«علوم الحديث ص١٢٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٨).

(٢) المراجع السابقة.

(٣) المراجع السابقة.

(٤) المراجع السابقة.

(٥) في ح وه «اللفظ».

(٦) «علوم الحديث» ص١٢٩ .

(٧) وكذا سبقه لذلك الخطيب في «الكفاية» ص٦٧ .

(٨) انظر «فتح الباقي» (٢/٤٨).

(٩) انظر لذلك «الباعث الحثيث» ص١١٥-١١٦ .

(١٠) في ه «الصغار» وهو خطأ، وهو الإمام النحوي الأديب، مسند العراق، إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح البغدادي، أبو علي، كان ثقة متعصبًا للسنة، توفي (٣٤١هـ).

فرآه بعض الحاضرين ينسخ فقال له: لا يصح سماعك وأنت تنسخ، فقال له الدارقطني: فهمي للإملاء خلاف فهمك واستظهر عليه (حيث عد إملاء اسماعيل) المشار إليه (عدا)، وإن جملة ما أملاه في ذاك[١] المجلس ثمانية عشر حديثًا بعد أن سأل المنكر عليه أتعلم كم أملى حديثًا؟ فقال له: لا، ثم لم يكتف الدارقطني بعدها إجمالًا، بل ساقها على الولاء إسنادًا ومتنًا (وسرد) ذلك أحسن سرد فعجب الناس منه، رواها الخطيب في تأريخه[٢] قال: حدثنا الأزهري قال: بلغني أن الدارقطني فذكر معناها.

١٩٦/٢ وقد سمعت شيخنا يحكي عن بعضهم أنه كان يقرنها بما وقع للبخاري حيث / قلبت عليه الأحاديث، ويتعجب شيخنا من ذلك وهو ظاهر في التعجب، ثم إن هذا كله فيما إذا وقع النسخ حال التحمل أو الأداء، فلو وقع ذلك فيهما معًا كان أشد، ووراء هذا قول بعضهم: الخلاف في المسألة لفظي، فإن المرء لو بلغ[٣] الغاية من الحذق والفهم لابد أن يخفى[٤] عليه بعض المسموع، وإنما العبرة بالأكثر فمن لاحظ الاحتياط قال: ليس بسامع، ومن لاحظ التسامح والغلبة عده سامعًا، ورأى أن النسخ إن حجب فهو حجاب رقيق - انتهى [[٥] وفي تسميته لفظيًا مع ذلك توقف].

وما قيل في أن السمع للعين[٦] قد[٧] يخدشه ما رويناه في خامس المحامليات رواية ابن مهدي من حديث كلثوم الخزاعي عن أم سلمة أنها كانت تفلي[٨] رأس[٩]

---

(١) في ز «ذلك».
(٢) (١٢/ ٣٦)، وانظر «علوم الحديث» ص١٢٩-١٣٠، و«الباعث الحثيث» ص١١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٠-٦١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٥٣)، و«التدريب» (٢/ ٢٤)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٤٦٤)، و«البداية والنهاية» (١١/ ٣١٧).
(٣) في ز «ولو بلغ».
(٤) في ح «تخفى».
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٦) انظر «الكفاية» ص٦٧ .
(٧) سقطت كلمة «قد» من ح وهـ.
(٨) في هـ «تغلي» وهو تصحيف.
(٩) سقطت كلمة «رأس» من ز.

النبي ﷺ فجاءت زينب فرفعت طرفها إليها فقال لها النبي ﷺ: أقبلي على فلايتك فإنك[١] لا تكلمينها بعينك[٢]، ويلتحق بالنسخ الصلاة وقد كان الدارقطني يصلي في حال قراءة القارئ عليه، وربما يشير برد ما يخطئ فيه القارئ كما اتفق له حيث قرأ القارئ عليه مرة يسير بن ذعلوق. بالياء التحتانية فقال له: ﴿نٓ وَٱلۡقَلَمِ﴾[٣]، [[٤] ومرة/ عمرو بن سعيد] فقال له: ﴿يَٰشُعَيۡبُ أَصَلَوٰتُكَ﴾ [هود: ٨٧][٥]. ١٩٧/٢

وقد قال الرافعي في أماليه: كان شيخنا أبو الحسن الطالقاني[٦] ربما قرئ عليه الحديث وهو يصلي ويصغي إلى ما يقول القارئ وينبهه إذا زلّ، يعني: بالإشارة[٧].

وفي ترجمة أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الأستراباذي من تأريخ سمرقند للنسفي[٨] أنه كان يكتب الكتاب عامة النهار وهو يقرأ القرآن ظاهرًا، لا يمنعه أحد الأمرين عن الآخر، بل كان سأل اللّه تعالى في الكعبة كمال

---

(١) في ز «فإنها».

(٢) أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» (٢٣/ ٣٢١)، قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٥٨): فيه قيس بن الربيع وثقة شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

(٣) يعني أنه نسير (بضم النون وفتح السين المهملة) بن ذعلوق (بضم المعجمة وإسكان المهملة) انظر لذلك «التأريخ الكبير» (٤/ ٢/ ١٣٨)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٥٠٩)، و«المعرفة والتأريخ» (٣/ ٨٧)، و«الإكمال» (١/ ٣٠١)، و«التهذيب» (١٠/ ٤٢٤)، و«التقريب» له و«تصحيفات المحدثين» للعسكري القسم الثاني الجزء الثالث ص٥٨٧ .

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٥) يعني أنه عمرو بن شعيب، راجع لهذه القصة «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٩٤-٩٩٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٥٥)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٤٦٥-٤٦٦)، و«التدريب» (٢/ ٢٤).

(٦) هو الشيخ الإمام، العلامة، الواعظ، ذو الفنون، رضي الدين، أبو الخير أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني القزويني الشافعي (٥١٢-٥٩٠هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ١٩٠-١٩٣)، والمراجع الأخرى في هامشه. وأما كنيته أبو الحسن فلم نقف على من ذكره، وقع في هـ «الطالفاني» وهو خطأ.

(٧) انظر لذلك «الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/ ٨) نقلًا عن الأمالي للرافعي.

(٨) هو العلامة المحدث، أبو حفص، عمر بن محمد بن أحمد بن لقمان النسفي الحنفي، مصنف «تأريخ سمرقند» الملقب بالقند (نحو٤٦١-٥٣٧)، «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٢٦-١٢٧)، وأما قوله فراجع لذلك «الطبقات الكبرى» للسبكي (٥/ ٢٣٩-٢٤٠).

القوة على قراءة القرآن، وجماع النسوان، فاستجيب له الدعوتان.

وهل يلتحق بذلك قراءة قارئين[١] فأكثر[٢] في آن واحد؟ فيه نظر.

وقد قال الذهبي في طبقات القراء[٣]: ما أعلم أحدًا من المقرئين ترخص في إقراء اثنين فصاعدا إلا الشيخ علم الدين السخاوي[٤]، وفي النفس من صحة كمال الرواية على هذا الفعل شيء، فإن اللّه ما جعل لرجل من قلبين في جوفه، قال: وما هذا في قوة البشر بل في قدرة الربوبية.

١٩٨/٢ / قالت عائشة رضي الله عنها: سبحان من وسع سمعه الأصوات[٥] - انتهى.

وممن وصف العلم بذلك ابن خلكان فقال: إنه رآه مرارًا راكبًا إلى الجبل وحوله اثنان وثلاثة يقرأون عليه دفعة واحدة في أماكن من القرآن مختلفة ويرد على الجميع[٦].

ولما ترجم التقي الفاسي[٧] في تأريخ مكة الشمس محمد بن إسماعيل بن يوسف الحلبي[٨] والد بعض من كتبت عنه قال في ترجمته: وكان في بعض الأحايين يقرأ في موضع من القرآن ويقرأ عليه في موضع آخر ويكتب في موضع آخر فيصيب فيما يقرأه ويكتبه وفي الرد بحيث لا يفوته شيء من ذلك على ما

---

(١) في ز «قرايين».

(٢) سقطت كلمة «فأكثر» من ح.

(٣) (٢/ ٥٠٤- ٥٠٥) انظر أيضًا «وفيات الأعيان» (٣/ ٣٤١)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٢٤)، و«بغية الوعاة» (٢/ ٣٤٩)، و«غاية النهاية» (١/ ٥٧٠).

(٤) هو الشيخ الإمام العلامة شيخ القراء والأدباء علم الدين، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد الهمذاني المصري السخاوي (٥٥٨-٦٤٣هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٢٢)، والمراجع الأخرى في هامشه.

(٥) أثر عائشة هذا أخرجه البخاري (١٣/ ٢٧٢) معلقًا، والنسائي (٦/ ١٦٨)، وابن ماجه (١٨٨)، وأحمد (٦/ ٤٦)، وابن جرير في «تفسيره» (٢٨/ ٥، ٦).

(٦) «وفيات الأعيان» (٣/ ٣٤١)، وانظر أيضًا «طبقات القراء» للذهبي (٢/ ٥٥٤)، و«غاية النهاية» (١/ ٥٧٠)، و«بغية الوعاة» (٢/ ٣٤٩).

(٧) هو محمد بن أحمد بن علي الفاسي المكي الحسني المالكي، أبو عبد الله، محدث مؤرخ (٧٧٥-٨٣٢هـ) ومن تصانيفه: «شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام»، و«العقد الثمين في تأريخ البلد الأمين»، انظر «معجم المؤلفين» (٨/ ٣٠٠).

(٨) توفي (٨١٤هـ).

بلغني[١] قال، وهذا نحو مما حكي عن بعض القراء أنه كان يسمع ثلاثة نفر يقرأون عليه دفعة واحدة في أماكن مختلفة، وعيب ذلك على هذا[٢] المقرئ.

قلت: وكأنه عني السخاوي[٣]، وكذا قال شيخنا: إنه شوهد ذلك من الحلبي مرارًا[٤] - انتهى.

وفيه تساهل وتفريط، ومقابله في التشدد[٥] والإفراط فيه ما حكاه الخطيب في ترجمة الحافظ أبي عبد اللَّه محمد بن علي بن عبد اللَّه بن محمد الصوري أنه كان مع كثرة طلبه وكتبه صعب المذهب فيما يسمعه، ربما كرر قراءة الحديث الواحد على شيخه/ مرات[٦]، (وذاك) أي: التفصيل المذكور في مسألة النسخ (يجري ١٩٩/٢ في الكلام)[٧] من كل من السامع والمسمع في وقت السماع، وكذا في إفراط القارئ في الإسراع (أو إذا هينم) أي: أخفى صوته (حتى خفي) في ذلك كله (البعض)، و(كذا إن بعد السامع) عن القارئ أو كان في سمعه أو المسمع بعض ثقل، أو عرض نعاس خفيف بحيث يفوت سماع البعض، (ثم) مع اعتماد التفصيل في كل ما سلف (يحتمل) يعني: يغتفر (في الظاهر) [[٨] من صنيعهم في المسموع] (الكلمتان) [[٩] إذا فاتتا] (أو أقل) كالكلمة.

وقد سئل أبو إسحاق الإسفراييني عن كلام السامع أو المسمع غير المتصل وعن القراءة السريعة والمدغمة التي تشذ منها الحرف والحرفان والإغفاء اليسير، فأجاب: إذا كانت كلمة لا تلهيه عن السماع جازت الرواية، وكذا لا يمنع ما ذكر بعد ذلك من السماع، وإذا لم يكن الإدغام يجوز في اللغة يكون حينئذ تاركًا بعض

---

(١) انظر لذلك «إنباء الغمر» (٧/ ٤٢)، و«الضوء اللامع» (٧/ ١٤٣-١٤٤).
(٢) في ح «ذلك».
(٣) أي الشيخ علم الدين السخاوي المذكور.
(٤) انظر المصدرين السابقين.
(٥) في ز و هـ و ح «التشديد».
(٦) «تأريخ بغداد»(٣/ ١٠٣)، وانظر أيضًا «الأنساب» للسمعاني (٨/ ٣٤٥)، و«المنتظم» (٨/ ١٤٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٢٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١١٤-١١١٥).
(٧) زاد في ز «أي».
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من ح و هـ.

الكلمة[١] - انتهى.

بل توسعوا حيث صار الملحوظ إبقاء سلسلة الإسناد لأكثر من ذلك بحيث كان يكتب السماع عند المزي وبحضرته لمن يكون بعيدًا عن القارئ وكذا للناعس والمتحدث والصبيان الذين لا ينضبط أحدهم بل يلعبون غالبًا ولا يشتغلون بمجرد السماع، حكاه ابن كثير[٢].

قال: وبلغني عن القاضي التقي[٣] سليمان بن حمزة[٤] أنه زجر في مجلسه الصبيان عن اللعب فقال: لا تزجروهم فإنا إنما سمعنا مثلهم[٥].

/ وكذا حكي عن ابن المحب[٦] الحافظ التسامح في ذلك ويقول: كذا كنا صغارًا نسمع فربما ارتفعت أصواتنا في بعض الأحيان والقارئ يقرأ فلا ينكر علينا من حضر المجلس من كبار الحفاظ كالمزي والبرزالي والذهبي وغيرهم من العلماء. ٢٠٠/٢

وقال الذهبي: كان شيخنا ابن أبي الفتح[٧] يسرع في القراءة ويعرب، لكنه يدغم بعض ألفاظه، ومثله ابن حبيب[٨].

وكان شيخنا أبو العباس يعني ابن تيمية يسرع ولا يدغم إلا نادرًا، وكان المزي يسرع ويبين وربما تمتم يسيرًا - انتهى.

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) «الباعث الحثيث» ص١١٥، ١١٦ .

(٣) سقطت كلمة «التقى» من ز.

(٤) هو سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر المقدسي، تقي الدين ابن قدامة، فقيه حنبلي (٦٢٨-٧١٥هـ) «الأعلام» (٣/ ١٨٥).

(٥) انظر «الباعث الحثيث» ص١١٦ .

(٦) هو عبد الله بن أحمد بن عبد الله السعدي المقدسي الصالحي. قال الحسيني: كان فصيحًا، بليغًا، سريع القراءة، إذا حضر مع مشيختنا المزي والبرزالي والذهبي، وتلك الحلبة لا يتقدمه أحد في القراءة، وقد وصفه الذهبي بنحو هذه الأوصاف (٦٣٢- ٧٣٧هـ) «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني ص٢٩- ٣٠، و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٤٢٧- ٤٢٨).

(٧) هو محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي الحنبلي، شمس الدين، أبو عبد الله، محدث فقيه لغوي (٦٤٥- ٧٠٩هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٥٠١)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٥٩).

(٨) هو عمر بن حسن بن عمر بن حبيب الدمشقي الحلبي، زين الدين (٦٦٣-٧٢٦هـ) «تذكرة الحفاظ (٤/ ١٥٠٦)، و«ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص٣٧٥ .

وممن وصف بسرعة السرد مع عدم اللحن والدمج، البرزالي[١].

ومن قبله الخطيب الحافظ بحيث قرأ البخاري على إسماعيل[٢] بن أحمد النيسابوري الحيري الضرير راويه عن الكشميهني[٣] في ثلاثة مجالس: اثنان منهما في ليلتين كان يبتدئ بالقراءة وقت المغرب، ويختم عند صلاة الفجر، والثالث من ضحوة نهار إلى طلوع الفجر[٤]، قال الذهبي: وهذا شيء لا أعلم أحدًا في زماننا يستطيعه[٥] - انتهى.

/ وقد قرأه شيخنا في أربعين ساعة رملية[٦]، وصحيح مسلم في أربعة مجالس سوى ٢/٢٠١
الختم من نحو يومين وشيء، فإن كل مجلس كان من[٧] باكر النهار إلى الظهر[٨].

وأسرع من علمته قراء[٩] من الخطوط المتنوعة في عصرنا مع الصحة بحيث لم ينهض الأكابر لضبط شاذة ولا فاذة عليه في الإعراب خاصة مع عدم تبييت[١٠] مطالعة، شيخنا ابن خضر[١١]، ولكن ما كان يخلو[١٢] من هذرمة، [[١٣] وأسرع

(١) راجع لذلك «تذكرة الحفاظ (٤/ ١٥٠١)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٢٣٨)، وأما البرزالي فهو القاسم ابن محمد بن يوسف بن محمد الأشبيلي، علم الدين أبو محمد (٦٦٥- ٧٣٩هـ).

(٢) توفي (٤٣٠هـ) وله تسع وستون سنة.

(٣) هو محمد بن مكي المروزي، أبو الهيثم الكشميهني (بضم الكاف وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وسكون الياء، وفتح الهاء وآخرها نون) رواية البخاري عن الفربري، توفي (٣٨٩هـ) «الأنساب» لابن السمعاني (١/ ١١٥-١١٦، ١١٧).

(٤) «تأريخ بغداد» (٦/ ٣١٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٣٩-٥٤٠)، و«الأنساب» (٤/ ٣٢٧)، و«المنتظم» (٨/ ١٠٥)، و«العبر» (٣/ ١٧١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٥٧)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٤/ ٢٦٥).

(٥) لعله ذكره في «سير أعلام النبلاء» في ترجمة الخطيب.

(٦) في ز ونسخة من هامش الأصل «فلكية».

(٧) سقطت كلمة «من» من ح.

(٨) انظر «لحظ الألحاظ» ص٣٣٦، و«ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ١٣٣).

(٩) في ح و هـ «قرأ».

(١٠) في ح تبينت و في هـ «تلبست» وكلاهما تصحيف.

(١١) هو إبراهيم بن خضر (بكسر الخاء وسكون الضاد المعجمتين) بن أحمد بن عثمان، برهان الدين، أبو إسحاق الصعيدي القصوري القاهري، يعرف بابن خضر (٧٩٤ - ٨٥٢هـ) انظر لترجمته ولسرعة قراءته «الضوء اللامع» (١/ ٤٣-٤٧).

(١٢) في ح «يخلي».

(١٣) سقطت ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

ما وقع لي اتفاقًا أنني قرأت في جلسة نحو من خمس ساعات من مواقيت الصلاة في صحيح البخاري إلى الصيام].

٤٢٤- وينبغي للشيخِ أَنْ يُجِيزَ مَعْ إسْماعِه جَبْرًا لنقصٍ إن يَقَعْ[١]
٤٢٥- قال ابنُ عَتَّابٍ ولا غِنا عَنْ إجازةٍ مَعَ[٢] السَّماعِ تُقْرَنْ[٣]
٤٢٦- وسُئِلَ ابنُ حَنْبَلٍ إنْ حَرْفَا أَدْغَمَه فقال أرجو يُعْفَى
٤٢٧- لكنْ أبو نُعيمٍ الفَضْلُ مَنَعْ في الحَرْفِ يستفهمُه[٤]، فلا يَسَعْ
٤٢٨- إلا بأنْ يَرْوِيَ تلك الشَّارِدَهْ عَنْ مُفْهِمٍ ونحوُه عَنْ زَائِدَهْ
٤٢٩- وخَلَفُ بْن سالمٍ قد قال «نا» إذْ فاته «حَدَّثَ»[٥] مِنْ «حدثنا»
٤٣٠- /مِنْ قولِ سفيانٍ وسفيانُ اكْتَفَى بلفظِ مستملٍ عن المملي اقْتَفَى ٢٠٢/٢
٤٣١- كذاك حمادُ بنُ زيدٍ أَفْتَى اسْتَفْهِمِ الذي يليك حتى
٤٣٢- رَوَوْا عن الأَعْمشِ كنا نَقْعُدُ للنخعي، فربما قَدْ يَبْعُدُ
٤٣٣- البعضُ لا يَسْمَعُه فَيَسألُ البعضُ عنه ثم كُلٌّ يَنْقُلُ
٤٣٤- وكُلُّ ذا تَساهلٌ، وقولُهم يكفي مِن الحديثِ شَمُّهُ فَهُمْ
٤٣٥- عَنَوْا إذا أولُ شيءٍ سُئِلا عَرَفَهُ ومَا عَنَوْا تَسَهُّلا

السادس: (وينبغي) على وجه الاستحباب حيث لم ينفك الأمر غالبًا عن أحد أمور، إما خلل في الإعراب أو في الرجال، أو هذرمة، أو هينمة[٦]، أو كلام يسير أو نعاس خفيف، أو بعد، أو غير ذلك (للشيخ) المسمع (أن يجيز) للسامعين[٧] رواية الكتاب أو الجزء أو الحديث الذي رواه لهم، (مع) إسماعه لهم (جبرًا لنقص)[٨] يصحب السماع (إن يقع) بسبب شيء مما ذكر، وما أحسن قول

(١) في م و ف «وقع».
(٢) في ح «عن».
(٣) في م و ف «يقرن».
(٤) في ع «تستفهمه».
(٥) في ع «حديث».
(٦) في هـ «هيلة».
(٧) في ح و هـ «السامعين».
(٨) في هـ «النقض» وهو خطأ.

ابن الصلاح فيما وجد بخطه لمن سمع منه صحيح البخاري: وأجزت له روايته عني مخصصًا منه بالإجازة ما زل عن السمع لغفلة أو سقط عند السماع بسبب من الأسباب[١]، وكذا كان ابن رافع يتلفظ بالإجازة بعد السماع قائلًا: أجزت لكم روايته عني سماعًا وإجازة لما خالف[٢] أصل السماع إن خالف، بل (قال) مفتي قرطبة وعالمها (ابن عتّاب) بمهملة ثم فوقانية مشددة، هو أبو عبد اللّه محمد الجذامي المتوفى في صفر سنة اثنتين و[٣] ستين وأربعمائة (٤٦٢هـ) فيما رويناه من طريق ولده/ أبي محمد عبد الرحمن[٤] وأبي علي الغساني[٥] عنه ما معناه (و) ٢٠٣/٢
الذي أقول: إنه (لا غنا) [[٦] بالقصر للمناسبة] لطالب العلم يعني في زمنه فما بعده (عن إجازة) بذاك الديوان أو الحديث (مع السماع) له (تقرن) به لجواز السهو أو الغفلة أو الاشتباه على الطالب والشيخ معًا أو على أحدهما[٧]، وكلامه إلى الوجوب أقرب، وهو الظاهر من حاله، فإنه كان كثير الاحتياط والورع، حتى إنه لكون مدار الفتوى عليه كان يخاف عاقبتها ويظهر مهابتها حتى كان يقول: من يحسدني فيها جعله اللّه مفتيًا، وددت أني أنجو منها كفافًا[٨]، ثم على كاتب الطبقة استحبابًا التنبيه على ما وقع من إجازة المسمع فيها، ويقال: إن أول من كتبها في الطباق الحافظ المتقن تقي الدين أبو الطاهر إسماعيل بن عبد اللّه بن عبد

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) ذكره الأنصاري في «فتح الباقي» (٢/ ٥٠)، بدون عزوه إليه.

(٣) سقطت كلمة «و» من ح.

(٤) هو الفقيه أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب الجذامي، قرأ القرآن بالسبع، وكان قائمًا على الفتوى، عارفًا بالنوازل، مقدمًا في ذلك وكان فاضلًا متواضعًا فهمًا ثقة (٤٣٣-٥٢٠هـ) «الغنية» للقاضي عياض ص٢٢٣-٢٢٥.

(٥) هو حسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني، صاحب «تقييد المهمل»، أبو علي، إمام عصره في الحديث، (٤٢٧- ٤٩٨هـ) «بغية الملتمس» ص٢٦٥، و«الصلة» (١/ ١٤٢)، و«الديباج المذهب» (١/ ٣٣٢).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٧) راجع لقول ابن عتاب «الإلماع» ص٩٢، ١٤١، و«ترتيب المدارك» (٤/ ٨١٢)، و«الفهرسة» لابن خير ص١٥، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢).

(٨) انظر كتاب «الصلة» لابن بشكوال (٢/ ٥٤٥).

المحسن بن الأنماطي المصري[١] الشافعي المتوفى في[٢] سنة تسع عشر وستمائة (٦١٩هـ)، وكان دأبه النصح وكثرة الإفادة بحيث أنه استجاز لخلق ابتداء منه بدون مسألة من أكثرهم[٣]، وتبعه في هذه السنة الحسنة أعني كتابة الإجازة في الطباق من بعده، وحصل بذلك نفع كثير، فلقد انقطعت بسبب إهمال ذلك وتركه ببعض البلاد رواية بعض الكتب؛ لكون راويها كان قد فاته ذلك، ولم يوجد في الطبقة إجازة المسمع للسامعين فما أمكن قراءة ذلك الفوت عليه بالإجازة لعدم تحققها،
٢٠٤/٢ كما اتفق في أبي الحسن علي بن نصر اللَّه/ بن الصواف الشاطبي[٤] في السنن الصغري للنسائي لم يأخذوا عنه سوى مسموعه منه على الصفي[٥] أبي بكر بن باقا فقط[٦]، هذا مع قرب سماعه من الوقت الذي ابتكر فيه ابن الأنماطي كتابتها، ولكن لعله لم يكن اشتهر، على أني قد وقفت على من سبق الأنماطي بذلك في كلام القاضي عياض حيث قال: وقفت على تقييد سماع لبعض نبهاء الخراسانيين من أهل المشرق بنحو ما أشار إليه ابن عتاب فقال: سمع هذا الجزء فلان وفلان على الشيخ أبي الفضل عبد العزيز بن إسماعيل البخاري وأجاز ما أغفل وصحف، ولم يصغ[٧] إليه أن يروى عنه على الصحة.

قال القاضي: وهذا منزع نبيل في الباب جدًّا[٨] - انتهى.

وتغتفر[٩] الجهالة بالقدر[١٠] الذي أجيز بسببه، ولا يلزمه الإفصاح بذلك حين

---

(١) في ز «البصري».
(٢) كلمة «في» ساقطة من ز.
(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥١)، و«التدريب» (٢/ ٢٥).
(٤) المتوفى (٧١٢هـ) وقد جاوز التسعين، «الدرر الكامنة» (٣/ ١٣٦).
(٥) هو أبو بكر عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن سالم بن محمد بن باقا السيبي البغدادي (٥٥٥-٦٣٠هـ)، «التكملة لوفيات النقلة» (٣/ ٣٤٩).
(٦) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥١-٥٢)، و«التدريب» (٢/ ٢٥).
(٧) في ح و هـ «لم يضع» وهو خطأ.
(٨) «الإلماع» ص٩٢ .
(٩) في ح «تغفر».
(١٠) في ح «بالثقة».

روايته إلا إن أكثر[١]؛ لأن المخبر - حينئذ أنه سمع - كاذب لعدم مطابقته للواقع ولا تجبر الإجازة مثل هذا، نعم إن أطلق الإخبار كان صادقًا كما سيأتي في أواخر[٢] ثالث أقسام التحمل.

وإنما كره إطلاقه في الإجازة المحضة[٣] لمخالفته العادة أو لإيقاعه تهمة إذا علم أنه لم يسمع أصلًا، وذلك معدوم هنا لا سيما إذا كان السماع مثبتًا بغير خطه لانتفاء الريبة[٤] عنه بكل وجه، أشار إليه ابن دقيق العيد[٥].

/ وإذا انتهت مسألة الإجازة التي كان تأخيرها أنسب لتعلق ما قبلها بما ٢٠٥/٢
بعدها[٦]، ولتكون فرعًا مستقلًا، ولكن هكذا هي عند ابن الصلاح.

فاعلم أنه قد تقدم اغتفار الكلمة والكلمتين، يعني: سواء أخلّتا أو إحداهما بفهم الباقي أم[٧] لا؛ لأن فهم المعنى لا يشترط، وسواء كان يعرفهما[٨] أم لا، والظاهر أن هذا بالنسبة إلى الأزمان المتأخرة، وإلا ففي غير موضع من كتاب النسائي[٩] يقول: وذكر كلمة معناها كذا وكذا لكونه فيما يظهر لم يسمعها جيدًا وعلمها.

(وسئل) الإمام أحمد هو (ابن حنبل) من ابنه صالح حيث قال له: إن أدمج الشيخ أو القارئ (إن حرفًا) يعني: لفظًا يسيرًا (أدغمه) فلم يفهمه السامع أي: لم يسمعه مع معرفته أنه كذا وكذا أترى[١٠] له أن يرويه عنه؟ (فقال: أرجو) أنه (يعفى) عن ذلك ولا يضيق الحال عنه[١١]، رواه البيهقي في مناقب أحمد فقيد

(١) في بقية النسخ «كثر».
(٢) في ز «آخر».
(٣) في ح «المحصنة» وهو تصحيف.
(٤) في هـ «الرتبة» وهو تصحيف.
(٥) انظر «الاقتراح» ص٢٧٣- ٢٧٥- ٢٥٥- ٢٥٦ .
(٦) في ح و هـ «لتعلق ما بعدها بما قبلها».
(٧) كلمة «أم» ساقطة من ز.
(٨) في ز «يعلمهما».
(٩) (١/ ٥٥، ٥٨، ١٧٨)، وانظر أيضًا «الاقتراح» ص٢٧٣- ٢٧٥ .
(١٠) في ح «ترى» بدون همزة الاستفهام.
(١١) انظر «الكفاية» ص٦٩، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٢)، و«التقريب» له ص١٧، و«المسودة» ص٢٨٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٢-٥٣).

العفو بكونه يعرفه، وتمامه، قال صالح: فقلت له: الكتاب قد طال عهده[١] عن الإنسان لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه؟ قال: إن كان يعلم أنه كما في الكتاب فلا بأس به[٢].

قال البيهقي: يعني يوقفه على الصواب فينظر في الكتاب ويعلم أنه كما قال، (لكن) الحافظ (أبو نعيم الفضل) بن دكين (منع) من سلوكه (في الحرف) يعني في اللفظ اليسير مما يشرد[٣] عنه في حال سماعه من سفيان والأعمش الذي (يستفهمه) من بعض الحاضرين من أصحابه (ف)قال (لا يسع) من وقع له مثله (إلا
٢٠٦/٢ بأن) أي: أن/ (يروي تلك) الكلمة (الشاردة عن مفهم) أفهمه إياها من صاحب ونحوه[٤]، (ونحوه) مروي[٥] (عن زائدة) هو ابن قدامة، قال خلف بن تميم: سمعت من سفيان الثوري عشرة آلاف حديث أو نحوها فكنت أستفهم جليسي فقلت لزائدة، فقال لي: لا تحدث منها إلا بما تحفظ بقلبك وتسمع بأذنك، قال فألقيتها[٦]، وحكي عن أبي حنيفة مثله[٧].

وكل هذا إن لم يفرق بين من علم بنفسه، أو استفهم، أو بأن الأول في الحرف الحقيقي، والثاني في الكلمة، يخالف المحكي[٨] عن أحمد، (و) أيضًا فأحد الحفاظ المتقنين أبو محمد (خلف بن سالم) المخرمي[٩] بالتشديد نسبة لمحلة

---

(١) في ح و هـ «حده» وهو خطأ.
(٢) انظر «مسائل الإمام أحمد للنيسابوري» (٢/ ٢٦٧)، و«المسودة» ص٢٨٩ .
(٣) في هـ «يشدد» وهو تحريف.
(٤) سقطت كلمة «ونحوه» من ز ، راجع لقول أبي نعيم «الكفاية» ص٧٣، و«علوم الحديث» ص١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٣).
(٥) في ح و هـ «وجاء نحوه».
(٦) انظر «المحدث الفاصل» ص٣٨٥، ٦٠١، و«الكفاية» ص٧٠، و«علوم الحديث» ص١٢٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ٢٧).
(٧) انظر «الكفاية» ص٢٣١، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٩٢)، و«علوم الحديث» ص١٨٥-١٨٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٤٥).
(٨) زاد في ز «عنه».
(٩) في هـ «المحزمي» وفي ز «المخزومي» وكلاهما خطأ والصواب: المخرمي (بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة)، «الأنساب» (١٢/ ١٣١، ١٣٣).

ببغداد (قد قال نا) مقتصرًا على النون والألف (إذ فاته حدث من حدثنا من قول) شيخه (سفيان) بن عيينة حين تحديثه عن عمرو بن دينار بخصوصه فكان يقال له: قل حدثنا، فيمتنع ويقول: إنه لكثرة الزحام عند سفيان، لم أسمع شيئًا من حروف «ح، د، ث»[١] فهذا مخالف لأحمد بلا شك. هذا (وسفيان) شيخه (اكتفى بـ) سماع (لفظ مستمل[٢] عن) لفظ (المملي) إذ المستملي[٣] (اقتفى) أي: اتبع[٤] لفظ المملي، وذاك[٥] أن أبا مسلم/ المستملي قال له: إن الناس كثير لا ٢٠٧/٢
يسمعون، فقال: أتسمع أنت؟ قال: نعم، قال فأسمعهم[٦].

ولعل سماع خلف لم يكن في الإملاء، (كذاك) أبو إسماعيل (حماد بن زيد أفتى) من استفهمه في حال إملائه واستعاده بعض الألفاظ وقال له: كيف قلت؟ فقال (استفهم الذي يليك)[٧]، وهذا هو الذي عليه العمل بين أكابر المحدثين الذي كان يعظم الجمع في مجالسهم جدًا، ويجتمع فيها الفئام[٨] من الناس بحيث يبلغ[٩] عددهم ألوفًا مؤلفة، ويصعد المستملون على الأماكن المرتفعة، ويبلغون عن المشايخ ما يملون، أن من سمع[١٠] المستملي دون سماع لفظ المملي جاز له أن يرويه عن المملي، يعني: بشرط أن يسمع المملي لفظ المستملي، وإن أطلقه ابن الصلاح كالعرض سواء؛ لأن المستملي في حكم القارئ على المملي،

---

(١) انظر «الكفاية» ص٦٩، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٥)، و«التدريب» (٢/ ٢٧).
(٢) في هـ و ز «مستعمل» وهو خطأ.
(٣) سقطت كلمة «إذ المستملي» من ح و هـ.
(٤) زاد هنا في ح و هـ لفظ «المستملي».
(٥) في ح «ذلك».
(٦) انظر «الكفاية» ص٧٢، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٥)، و«التدريب» (٢/ ٢٦).
(٧) انظر «الكفاية» ص٧١، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٣)، و«التدريب» (٢/ ٢٦).
(٨) في هـ «القيام» وهو تحريف.
(٩) في ح «بلغ».
(١٠) سقطت كلمة «سمع» من ز.

وحينئذ فلا يقال في الأداء لذلك سمعت فلانًا كما تقدم في العرض، بل الأحوط بيان الواقع كما فعله البخاري وابن خزيمة وغيرهما من الأئمة ممن كان يقول: وثبتني فيه بعض أصحابنا، أو وأفهمني فلان بعضه، حسبما يجيء مبسوطًا في آخر الفصل السادس من صفة رواية الحديث وأدائه، ولقصد السلامة من إغفال لفظ المملي قال محمد بن عبد اللّه بن عمار الموصلي[١]: ما كتبت قط من في المستملي، ولا التفت إليه ولا أدري أي شيء يقول، إنما كنت أكتب عن في المحدث[٢]، (وكذا) تورع آخرون وشددوا في ذلك[٣].

٢٠٨/٢ / قال ابن كثير: وهو القياس والأول أصلح للناس[٤]، (حتى) إنهم (رووا عن) سليمان بن مهران (الأعمش) الحافظ الحجة أنه قال: (كنا نقعد للنخعي) إبراهيم بن يزيد أحد فقهاء التابعين حين تحديثه والحلقة متسعة (فربما قد يبعد البعض) ممن يحضر (ولا يسمعه فيسأل) ذلك البعيد (البعض) القريب من الشيخ [[٥] (عنه) عما قال الشيخ[٦]]، (ثم كل) ممن[٧] سمع من[٨] الشيخ أو رفيقه (ينقل) كل ذلك عن الشيخ بلا واسطة، (وكل ذا) أي: رواية ما لم يسمعه إلا من رفيقه أو المستملي عن لفظ الشيخ (تساهل) ممن[٩] فعله، ولذا كان أبو نعيم الفضل وغيره كما تقدم لا يرون له التحديث بما استفهمه إلا عن المفهم، ولا يعجب أبا نعيم - كما قاله[١٠]

---

(١) هو الإمام الحافظ الحجة، محدث الموصل، أبو جعفر الموصلي، توفي (٢٤٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٤٦٩-٤٧٠).

(٢) انظر «الكفاية» ص٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٦).

(٣) بل صوبه النووي، وقال: إنه الذي عليه المحققون، انظر «الإرشاد» له (١/ ٢٦١-٢٦٢)، و«التقريب» له ص١٧، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٦).

(٤) «الباعث الحثيث» ص١١٧، وهو الذي اختاره الأنصاري في «فتح الباقي» (٢/ ٥٦)، حيث قال: ولكن الأول الأرفق بالناس.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٦) انظر «الكفاية» ص٧٢، و«علوم الحديث» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٣- ٦٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٦)، والتدريب» (٢/ ٢٦).

(٧) في ح «من».

(٨) كلمة «من» ساقطة من ز و ح.

(٩) في ح «عن» وهو خطأ.

(١٠) في ح و هـ «كما قال».

أبو زرعة عنه - صنيعهم هنا، ولا يرضى به لنفسه[١]، (وقولهم) كالحافظ أبي عبد اللَّه بن منده تبعًا للإمام عبد الرحمن بن مهدي (يكفي) من سماع (الحديث شمه) الذي رويناه في الوصية لأبي القاسم بن منده من طريق عبد اللَّه بن محمد بن سنان سمعت بندارًا يقول: سمعت ابن مهدي يقول[٢]: أصحاب الحديث يكفيهم الشم[٣]، (فهم) أي: القائلون ذلك - كما قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ، حسبما نقله عبد الغني بن سعيد الحافظ عنه، - إنما (عنوا) به (إذا أول شيء) أي: طرف حديث (سئلا) عنه المحدث (عرفه) واكتفى بطرفه عن ذكر باقيه، فقد كان السلف يكتبون أطراف الحديث ليذاكروا الشيوخ فيحدثوهم بها، قال محمد/ بن ٢٠٩/٢
سيرين: كنت ألقى عبيدة بن عمرو السلماني بالأطراف[٤]، وقال إبراهيم النخعي: لا بأس بكتابة الأطراف[٥] (وما عنوا) به (تسهلا) في التحمل ولا الأداء[٦]، وميل ابن دقيق العيد من هذا كله لما ذهب إليه الفضل وزائدة[٧].

٤٣٦- وإنْ يُحَدِّثْ مِن وَراءِ سِتْرِ عَرَفْتَه بصَوْتِ[٨] او ذي خُبْرِ

٤٣٧- صَحَّ وعن شُعْبَةَ لا تَرْوِ، لنا إنَّ بِلالًا وحَدِيثُ أُمِّنَا

[السابع]: السادس بل السابع باعتبار إفراد مسألة الإجازة (وإن يحدث من وراء[٩] ستر) إزار أو جدار أو[١٠] نحو ذلك من (عرفته) إما (بصوت) ثبت لك أنه صوته بعلمك (او) بإخبار (ذي خبر) به ممن تثق[١١] بعدالته وضبطه أن هذا صوته

---

(١) انظر «الكفاية» ص٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٧).
(٢) سقطت كلمة «يقول» من ح .
(٣) انظر «علوم الحديث» ص١٣٢، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٧)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٤٥٨)، و«الباعث الحثيث» ص١١٦ .
(٤) انظر «جامع بيان العلم» (١/ ٧٢).
(٥) انظر كتاب «العلم» لأبي خيثمة ص١٤١، ١٤٦ .
(٦) انظر لقول الكناني المتقدم «علوم الحديث» ص١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٧).
(٧) «الاقتراح» ص٢٧٣- ٢٧٥ .
(٨) في نسخة « بصوته».
(٩) في ز «راو» وهو خطأ.
(١٠) في ح «و».
(١١) زاد في ز «به».

حيث كان يحدث بلفظه، أو أنه حاضر إن كان[١] السماع عرضًا (صح) على المعتمد بخلاف الشهادة على الأشهر، وإن كان[١] العمل على خلافه؛ لأن باب الرواية أوسع، وكما أنه لا يشترط رؤيته له كذلك لا يشترط تمييز عينه من بين الحاضرين من باب أولى، وإن قال[٢] أبو سعد السمعاني ما نصه: سمعت أبا عبد اللّه الفراوي[٣] يقول: كنا نسمع بقراءة أبي مسند أبي عوانة على أبي القاسم القشيري فكان[٤] يخرج في أكثر الأوقات/ وعليه قميص أسود خشن وعمامة ٢/٢١٠ صغيرة، وكان يحضر معنا رجل من المحتشمين، فيجلس بجانب الشيخ، فاتفق انقطاعه بعد قراءة جملة من الكتاب ولم يقطع أبي القراءة في غيبته، فقلت له لظني أنه هو المسمع: يا سيدي! على[٥] من تقرأ والشيخ ما حضر؟ فقال: كأنك تظن أن شيخك هو المحتشم، فقلت له: نعم، فضاق صدره واسترجع، وقال: يا[٦] بني: إنما شيخك هذا القاعد، ثم علم ذلك المكان حتى أعاد لي من أول الكتاب إليه[٧]، (وعن شعبة) بن الحجاج أنه قال: (لا ترو) عمن يحدثك ممن لم تر[٨] وجهه؛ فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول ثنا وأنا[٩]، وهو وإن أطلق الصورة إنما أراد الصوت، ووجه هذا أن الشياطين أعداء الدين، ولهم قوة التشكل في الصور[١٠] فضلًا عن الأصوات، فطرق احتمال أن يكون هذا الراوي شيطانًا،

---

(١) سقطت كلمة «كان» من الموضعين من ح و هـ.
(٢) في ح «قالوا».
(٣) هو محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي العباس، أبو عبد الله الفراوي النيسابوري، الملقب بفقيه الحرم، توفي (٥٣٠هـ)، «الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/ ١٦٦-١٧٠).
(٤) في ز «وكان».
(٥) في ز «عن».
(٦) سقطت كلمة «يا» من ح و هـ.
(٧) راجع لذلك «الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/ ١٦٨-١٦٩).
(٨) في ز «لم ير».
(٩) انظر «المحدث الفاصل» ص٥٩٩، و«الإلماع» ص١٢٧، و«علوم الحديث» ص١٣٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٣)، و«الباعث الحثيث» ص١١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٥٧- ٥٨).
(١٠) في ح «الصورة».

ولكن هذا بعيد لاسيما ويتضمن عدم الوثوق بالراوي ولو رآه، لكن قال بعض المتأخرين: كأنه يريد حيث لم يكن معروفًا فإذا عرف[١] وقامت عنده قرائن أنه فلان المعروف، فلا يختلف فيه، وعلى كل حال فقد قال ابن كثير: إنه عجيب وغريب جدًّا[٢] - انتهى، والحجة (لنا) في اعتماد الصوت حديث ابن عمر رفعه (أن بلالا) يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم[٣]. كما ذكره عبد الغنى بن سعيد الحافظ، حيث أمر الشارع بالاعتماد على صوته مع غيبة شخصه عمن يسمعه[٤]، وقد[٥] يخدش فيه بأن الأذان/ لا قدرة للشياطين على ٢١١/٢
سماع ألفاظه فكيف يقوله، (و) لكن من الحجة لنا أيضًا (حديث أمنا) معاشر المؤمنين، عائشة وغيرها من الصحابيات رضي اللَّه عنهن من وراء الحجاب والنقل لذلك عنهن ممن سمعه، والاحتجاج به في الصحيح، إلى غير ذلك من الأدلة.

و[٦] قد ترجم البخاري في صحيحه[٧] شهادة الأعمى، وأمره، ونكاحه، وإنكاحه، ومبايعته، وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف من الأصوات، وأورد من الأدلة لذلك حديث المسور بن مخرمة: «قدمت[٨] على النبي ﷺ أقبية، فقال لي أبي: انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئًا، فقام أبي على الباب فتكلم، فعرف النبي ﷺ صوته فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه، وهو يقول: خبأت هذا لك، خبأت هذا لك»، وحديث عائشة «تهجد النبي ﷺ في بيتي فسمع صوت عباد يصلي في المسجد، فقال: يا عائشة! أصوت عباد هذا؟ قلت: نعم» الحديث، وقول سليمان بن يسار: «استأذنت على عائشة فعرفت صوتي قالت: سليمان؟

---

(١) سقطت كلمة «عرف» من ح.
(٢) «الباعث الحثيث» ص١١٨ .
(٣) البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢)، والترمذي (٢٠٣)، و«النسائي» (٢/ ١٠).
(٤) انظر «علوم الحديث» ص١٣٣ .
(٥) في ح و هـ «فقد».
(٦) سقطت كلمة «و» من ح .
(٧) (٥/ ٢٦٣).
(٨) في ح «وقدمت».

أدخل» إلى غيرها، على أن ابن أبي الدم قال: إن قول شعبة محمول على احتجاب الراوي من غير عذر مبالغة في كراهة احتجابه، أما النساء فلا خلاف في جواز الرواية عنهن مع وجوب احتجابهن - انتهى.

ومقتضاه عدم جواز النظر إليهن للرواية، وفيه نظر حيث لم تمكن[١] معرفتها بدونه، وعلى اعتماده فهي تخالف الشهادة حيث يجوز النظر للمرأة بل يجب، ولا يكفي الاعتماد على صوتها كما تقدم.

٤٣٨- ولا يَضُرُّ سامعًا أَنْ يمنعَهْ الشيخُ أنْ يَرويَ ما قَدْ سمعَهْ

٤٣٩- كذلك التخصيصُ أو رَجَعْتُ مالم يقلْ أخطأتُ أو شَكَكْتُ

الثامن: (ولا يضر سامعًا) ممن سمع لفظًا أو عرضًا (أن يمنعه الشيخ) المسمع بعد الفراغ من السماع[٢] أو قبله (أن يروي) عنه (ما قد سمعه) منه بأن يقول لـه/ ٢١٢/٢ - لا لعلة أو ريبة في المسموع أو إبداء مستند سوى المنع اليابس -: لا تروه[٣] عني، أو ما أذنت لك في روايته عني، ونحو ذلك، بل يسوغ[٤] له روايته عنه كما صرّح به غير واحد من الأئمة منهم ابن خلاد في المحدث الفاصل[٥] في مسألتنا، بل زاد ابن خلاد مما قال به أيضًا ابن الصبّاغ كما سيأتي في سادس أقسام التحمل أنه لو قال له: هذه روايتي لكن لا تروها عني ولا أجيزها لك لم يضره ذلك، وتبعه القاضي عياض فقال: وما قاله صحيح لا يقتضي النظر سواه؛ لأنه قد حدثه وهو شيء لا يرجع فيه فلا يؤثر منعه، قال: ولا أعلم مقتدى به قال خلاف هذا في تأثير منع الشيخ ورجوعه عما حدث[٦] به من حدثه، وأن ذلك يقطع سنده عنه، إلا أني قرأت في كتاب الفقيه أبي بكر بن أبي عبد اللّه المالكي[٧] في طبقات

---

(١) في هـ «لم يمكن» وفي ح «لم يكن» وهو خطأ.
(٢) زاد هنا في بقية النسخ «عليه».
(٣) في ح «لا ترو» بإسقاط «و».
(٤) في بقية النسخ «تسوغ» بالتاء.
(٥) ص٤٥٢، وانظر أيضًا «الكفاية» ص٣٤٨.
(٦) في هـ «حديث» وهو خطأ.
(٧) لعله عبد الله بن محمد بن عبد الله المالكي أبو بكر، مؤرخ، من أهل القيروان، توفي بعد (٤٥٣هـ) «الأعلام» (٤/٢٦٦).

علماء إفريقية نقل عن شيخ من جلة شيوخها أنه أشهد بالرجوع عما حدث به بعض أصحابه لأمر نقمه عليه، وكذلك فعل مثل هذا بعض من لقيناه من مشايخ الأندلس المنظور إليهم، وهو الفقيه المحدث أبو بكر بن عطية[١] حيث أشهد بالرجوع عما حدث به بعض جماعته لهوى ظهر له منه وأمور أنكرها عليه ولعل هذا صدر منه تأديبًا وتضعيفًا لهم عند العامة، لا لأنهم اعتقدوا صحة[٢] تأثيره.

وقياس من قاس الرواية هنا على الشهادة غير صحيح؛ لأن الشهادة[٣] على الشهادة لا تصح إلا مع الإشهاد، ولا كذلك الرواية، فإنها متى صح السماع صحت بغير إذن من سمع منه[٤] - انتهى.

وإن روي عن بَشير بن نَهيك قال: كنت آتي أبا هريرة فأكتب عنه فلما أردت/ ٢/٢١٣ فراقه أتيته فقلت هذا حديثك أحدث به عنك؟ قال: نعم[٥] فقد قال الخطيب: إنه غير لازم وصرح غيره بالاتفاق[٦]، ويلحق بالسامع[٧] في ذلك، المجاز أيضًا، وما أعلمه بأنه مرويه مما لم يجزه به صريحًا كما تقدم قريبًا.

وكذلك لا يضر (التخصيص) من الشيخ لواحد فأكثر بالسماع إذا سمع هو سواء علم الشيخ بسماعه أو لم يعلم من باب أولى كما صرح بالحكم الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني إذا سأله أبو سعد عبد الرحمن بن الحسن بن عليك النيسابوري عنه في جملة من الأسئلة عندي في جزء مفرد، وعمل به النسائي والسلفي وآخرون.

بل ولو صرح بقوله أخبركم ولا أخبر فلانًا لم يضره[٨]، ولكنه لا يحسن في

---

(١) هو الإمام الحافظ، الناقد المجود، أبو بكر غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي الأندلسي، الغرناطي، المالكي (٤٤١- ٥١٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٥٨٦-٥٨٧).

(٢) سقطت كلمة «صحة» من ز.

(٣) في ح «للشهادة» وهو خطأ.

(٤) «الإلماع» ص١١١- ١١٢ .

(٥) انظر كتاب «العلم» لأبي خيثمة ص١٤٥، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١/ ٧٢)، و«الكفاية» ص٢٨٣، و«تقييد العلم» ص١٠١ .

(٦) «الكفاية» ص٢٨٣ .

(٧) في ز «بالسماع».

(٨) انظر لذلك «علوم الحديث» ص١٣٣-١٣٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٤-٢٦٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٤)، و«الباعث الحثيث» ص١١٨ .

الأداء أن يقول حدثني ونحوها مما يدل على أن الشيخ رواه كما أسلفته في أول أقسام التحمل.

وكذا لا يضر الرجوع بالكناية وما أشبهها (أو) بالتصريح كأن يقول (رجعت) ونحوها مما لا ينفي أنه من حديثه كما سلف في كلام القاضي عياض في المسألة الأولى[١] (ما لم يقل) مع ذلك (أخطأت) فيما حدثت به أو تزيدت (أو شككت) في سماعه أو نحو ذلك كما فعل[٢] شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ إذ سمعنا عليه ذم الكلام للهروي حيث قال: أذنت لكم في روايته عني ماعدا كذا وكذا، فإنه والحالة هذه ليس له أن يرويه عنه، ثم إنه لو أراد الشيخ إسماعه[٣] بعد قوله تزيدت أو أخطأت كان قدحًا[٤] فيه بخلاف قوله شككت.

/ الثالث الإجازة ٢١٤/٢

٤٤٠- ثُمَّ الإجازةُ تَلي السَّمَاعَا ... ونُوِّعَتْ لِتِسعةٍ أَنواعَا

٤٤١- أرفعُها بحيثُ لا مُنَاوَلَهْ ... تَعْيِينُهُ المُجَازَ والمُجَازَ لَهْ

٤٤٢- وبعضُهم حَكَى اتِّفَاقَهم عَلَى ... جَوازِ ذا، وذَهَب الباجي إلَى

٤٤٣- نفي الخلافِ مُطلقًا وهْوَ غَلَطْ ... قال والاختلافُ[٥] في العملِ قَطْ

٤٤٤- ورَدَّه الشيخُ بأَنْ للشافعي ... قولان فيها ثم بعضُ تابعي

٤٤٥- مذهبِه القاضي الحُسينُ مَنَعَا ... وصاحبُ الحاوي به قَدْ قَطَعا

٤٤٦- قالا كَشُعْبَةٍ، ولو جازتْ إذَنْ ... لَبَطَلتْ رحلةُ طُلَّابِ السُّنَنْ

٤٤٧- وعن أبي الشَّيْخِ مَعَ الحَربيّ ... إبطالُها كذاك[٦] لِلسِّجْزِيّ

---

(١) ورد هنا في هامش الأصل «ككون المروي مما لا يحب الراوي إشاعته لما يتضمن من التعرض لبعض الأئمة».

(٢) في ح و هـ «فصل».

(٣) في ح «سماعه».

(٤) في ح «قد جاء» وهو تحريف.

(٥) في ح «لا اختلاف» وهو خطأ.

(٦) في ح «كذلك».

٤٤٨- لكنْ على جوازِها استقرَّا عـمـلُهـم والأكـثـرون طُـرًّا
٤٤٩- قالوا به، كذا وجوبُ العملِ بها وقِيل لا كَحُكْمِ المُرْسَلِ

القسم (الثالث) من أقسام التحمل (الإجازة) وهي مصدر، وأصلها إجوازة تحركت الواو وتوهم انفتاح ما قبلها فانقلبت ألفا وحذفت إحدى الألفين إما الزائدة أو الأصلية بالنظر لاختلاف سيبويه والأخفش لالتقاء الساكنين فصارت إجازة، وترد في كلام العرب للعبور، والانتقال، وللإباحة القسيمة[١] للوجوب والامتناع، وعليه ينطبق الاصطلاح، فإنها إذن في الرواية لفظًا أو كتبًا تفيد[٢] الإخبار الإجمالي عرفًا.

/ وقال القطب القسطلاني: إنها مشتقة من التجوز وهو التعدي، فكأنه عدى روايته ٢/٢١٥ حتى أوصلها للراوي عنه[٣]، وقال أبو عبد الله محمد بن سعيد بن الحجاج[٤]: إن اشتقاقها من المجاز، فكأن[٥] القراءة والسماع هو الحقيقة، وما عداه مجاز، والأصل الحقيقة، والمجاز حمل عليه، ويقع أجزت متعديًا بنفسه وبحرف الجر كما سيأتي في لفظ الإجازة وشرطها[٦]، (ثم الإجازة[٧] تلي السماعا) عرضا على المعتمد المشهور، وقيل: بل هي أقوى منه؛ لأنها أبعد من الكذب وأنفى عن التهمة وسوى الظن والتخلص من الرياء والعجب، قاله أبو القاسم عبد الرحمن بن منده[٨] بل كان يقول: ما حدثت بحديث إلا على سبيل الإجازة حتى لا أوبق فأدخل في كتاب

(١) في ح «الإباحة القسمية» وفي ز «للإباحة القسمية» وكلاهما خطأ.
(٢) في ح و هـ «يفيد».
(٣) ذكره في «المنهج» انظر لذلك «التدريب» (٢/ ٤٣)، و«قواعد التحديث» ص٢٠٥، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٩).
(٤) هو محمد بن سعيد بن يحيى بن علي بن حجاج الدبيثي (بضم الدال وفتح الباء) الشافعي، أبو عبد الله مقرئ، محدث، حافظ، مؤرخ، فقيه (٥٥٨-٦٣٧هـ). «معجم المؤلفين» (١٠/ ٤٠) وأما قوله فقد أشار إليه الزركشي في «المعتبر» ص٣٠٣، والصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٠٩).
(٥) في ز «وكأن».
(٦) في ح و هـ «فأشرطها» وهو خطأ.
(٧) في ح «إجازة».
(٨) هو الحافظ العالم المحدث، أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن إبراهيم العبدي الأصبهاني، ويعرف بابن منده، منده لقب جده الأعلى إبراهيم (٣٨٣-٤٧٠هـ) راجع لقوله «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٦٥)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٨).

أهل البدعة[١]، ونحوه قول أحمد بن ميسَّر[٢] كما سيأتي قريبًا.

وقيل: هما سواء، قاله بقي بن مخلد، وتبعه ابنه أحمد وحفيده عبد الرحمن فيما[٣] حكاه ابن عات[٤] عنهم[٥]، ونحوه قول أبي طلحة منصور بن محمد المروزي الفقيه/ سألت أبا بكر بن خزيمة الإجازة لما بقي عليّ من تصانيفه ٢١٦/٢
فأجازها لي، وقال: الإجازة والمناولة عندي كالسماع الصحيح[٦]، وهو محتمل في إرادة الإجازة المجردة، والأظهر أنه أراد المقترنة بالمناولة.

وخص بعضهم[٧] الاستواء بالأزمان المتأخرة التي حصل التسامح فيها في السماع بالنسبة للمتقدمين لكونه آل لتسلسل السند، إذ هو حاصل بالإجازة إلا إن وجد عالم بالحديث وفنونه وفوائده، ومع ذلك فالسماع إنما هو حينئذ أولى لما يستفاد من المسمع[٨] وقت السماع، لا لمجرد[٩] قوة رواية السماع على الإجازة، ويتأيد هذا التفصيل بقول أبي بكر أحمد بن محمد بن[١٠] خالد بن ميسر الإسكندري المالكي كما رواه أبو العباس الوليد بن بكر الأندلسي[١١] شيخ

---

(١) ورد هنا في هامش الأصل «وجهه أن السماع على الكيفية التي كانت، لم تكن كذلك في الصور الأول، فكانت مبتدعة».

(٢) هو أحمد بن محمد بن خالد بن ميسر (بفتح السين المشددة) الإسكندراني أبو بكر. كان فقهيًا عالمًا، توفي (٣٣٩هـ). «الديباج المذهب» (١/ ١٦٩)، و«المشتبه» (٢/ ٥٦٨)، و«ترتيب المدارك» (١/ ٤٦).

(٣) في ز «كما».

(٤) هو الحافظ الإمام الثقة، أبو عمر أحمد بن هارون بن أحمد بن جعفر بن عات النفزي الشاطبي (٥٤٢-٦٠٩هـ). «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٨٩- ١٣٩٠)، و«التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٢٤٢-٢٤٣).

(٥) ذكره ابن عات في «ريحانة التنفس» كما في «التدريب» (٢/ ٣١)، وقد ذكر قول بقي وابنه وحفيده هذا ابن خير في «فهرسته» ص١٦، وابن الفرضي في «تأريخ علماء أندلس» ص٢٦٣.

(٦) انظر «الكفاية» ص٣٢٥.

(٧) لعله هو الطوفي كما في «التدريب» (٢/ ٣١).

(٨) في ز «المستمع».

(٩) في ح و هـ «بمجرد».

(١٠) سقطت كلمة «محمد بن» من ح.

(١١) كان إمامًا في الحديث والفقه عالمًا باللغة العربية، توفي (٣٩٢هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٥-٦٧).

الحافظ أبي ذر عبد بن أحمد[١] الهروي في كتابه الوجازة في صحة القول بالإجازة عن أحمد بن محمد بن سهل العطار[٢] عنه: الإجازة عندي على وجهها خير وأقوى في النقل من السماع الردى[٣]، وبعضهم[٤] بما إذا تعذر السماع.

وكلام ابن فارس الآتي قد[٥] يشير إليه، والحق أن الإجازة دون السماع؛ لأنه أبعد عن التصحيف والتحريف وقد (نوعت لتسعة) بتقديم المثناة (أنواعًا) أي: من الأنواع مع كونها متفاوتة أيضًا، وإنما اقتصر على هذا العدد لمسيس الحاجة[٦] إليه،/ وإلا فتتركب[٧] منها أنواع أخر[٨] ستأتي، أشار إليه ابن الصلاح[٩] آخر ٢١٧/٢ الأنواع، هذا مع إدراجه الخامس في الرابع والسابع في السادس بحيث كانت الأنواع عنده سبعة.

[النوع الأول]: فأرفعها) مما تجرد (بحيث لا مناولة) معها لعلو تلك وهو الأول من أنواعها (تعيينه) أي: المحدث (المجاز) به، وتعيينه الطالب (المجاز له)، كأن يقول - إما بخطه ولفظه وهو أعلى أو بأحدهما -: أجزت [[١٠] لك أو] لكم أو لفلان صحيح البخاري أو فهرستي[١١]، بكسر أوله وثالثه، الذي يجمع فيه مرويه، والمجاز عارف بما اشتمل عليه، ونحو ذلك كأن يقول له وقد أدخله خزانة كتبه: ارو جميع هذه الكتب عني فإنها سماعاتي من الشيوخ المكتوبة عنهم، أو أحاله على تراجمها ونبهه على طرق أوائلها.

---

(١) سقطت كلمة «عبد بن أحمد» من ح و هـ.
(٢) توفي (٣٠٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٥٥).
(٣) انظر لذلك «التدريب» (٢/ ٣١).
(٤) عطفًا على «بعضهم» أي وخص بعضهم.
(٥) سقطت كلمة «قد» من ز.
(٦) كلمة «الحاجة» ساقطة من ز.
(٧) في ز «فيتركب».
(٨) زاد في ز «كما».
(٩) زاد في ز «في» انظر «علوم الحديث» ص١٤٤ .
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(١١) في ح «فهرست» وهو خطأ.

(وبعضهم) كما حكاه القاضي عياض[١] (حكى اتفاقهم) أي: العلماء و[٢] أهل الظاهر (على جواز ذا) النوع وأن المختلف فيه من أنواعها غيره، ونحوه قول أبي[٣] مروان الطبني[٤] كما حكاه عياض: إنما يصح[٥] عندي إذا عين المجيز للمجاز ما أجاز له.

٢١٨/٢ قال: وعلى هذا رأيت إجازات المشرق وما رأيت مخالفًا له، بخلاف ما إذا / أبهم ولم يسم ما أجاز[٦]، بل و[٧] سوى بعضهم كما حكاه عياض أيضًا بينه وبين المناولة قال: وسماه أبو العباس بن بكر المالكي في كتابه إجازة مناولة، وقال: إنه يحل محل السماع والقراءة عند جماعة من أصحاب الحديث، وقال: إنه مذهب مالك[٨]، (وذهب) القاضي[٩] أبو الوليد سليمان بن خلف المالكي (الباجي) نسبة لباجة مدينة بالأندلس [[١٠] والقاضي أبو بكر الباقلاني] (إلى نفي الخلاف) عن صحة الإجازة (مطلقًا) هذا النوع وغيره[١١] (وهو غلط) كما ستراه.

(قال) الباجي - كما حكاه عياض[١٢] -: لا خلاف من سلف الأمة وخلفها في جواز الرواية بها، (والاختلاف) إنما هو (في العمل) بها[١٣] (قط) أي: فقط كما

---

(١) «الإلماع» ص٨٩-٩٠، انظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٣٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦١).
(٢) سقطت كلمة «و» من ح و هـ.
(٣) في ز «ابن».
(٤) هو عبد الملك بن زيادة الله أبي مضر بن علي السعدي التميمي الحماني، أبو مروان الطبني، محدث، أديب، إمام في اللغة، وله رواية وسماع، توفي (٤٥٦هـ) «بغية الملتمس» ٣٧٨-٣٧٩.
(٥) في ح و هـ «تصح».
(٦) «الإلماع» ٨٩-٩٠، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٢٩).
(٧) سقطت كلمة «و» من ح و هـ.
(٨) «الإلماع» ص٨٩-٩٠.
(٩) في ح و هـ «القاضيان أبو بكر الباقلاني و».
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين هنا من ح و هـ وقد تقدم مع بعض التغيير.
(١١) انظر «علوم الحديث» ص١٣٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢٦٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦١)، و«التدريب» (٢/ ٢٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٠٠).
(١٢) «الإلماع» ص٨٩، وانظر أيضًا المصادر السابقة.
(١٣) في ح و هـ «بهما».

سيأتي.

(ورده) أي: القول بنفي الخلاف وبقصره على العمل مصرحًا ببطلانه (الشيخ) ابن الصلاح (بأن) مخففة من الثقيلة (للشافعي) وكذا لمالك (قولان فيها) أي: في الإجازة جوازًا ومنعًا.

وقال بالمنع جماعات من أهل[١] الحديث والفقهاء كأشهب[٢] والأصوليين (ثم) رده أيضًا بالقطع بمقابله فـ(بعض تابعي مذهبه) أي: الشافعي [[٣] أصحاب الوجوه فيه] وهو (القاضي الحسين) بن محمد[٤] المروروذي (منعًا) الرواية بها يعني / ٢١٩/٢ جزمًا[٥]، (و) كذا[٦] القاضي أبو الحسن[٧] الماوردي (صاحب الحاوي) فيه (به) أي: بعدم الجواز (قد قطعا) مع عزوه المنع لمذهب الشافعي[٨]، كما رواه الربيع عنه حيث قال: فاتني على[٩] الشافعي من كتابه[١٠] ثلاث ورقات من البيوع، فقلت له: أجزها لي، فقال: بل اقرأها علي كما قرئت علي، وكرر قوله حتى أذن لي في الجلوس وجلس فقرئ عليه[١١]، [[١٢] ولم ينفردا بذلك فقد قال أحمد بن صالح المصري: إنها لا تجوز البتة بدون مناولة][١٣]، و[١٤] قال ابن القاسم:

(١) كلمة «أهل» ساقطة من ح.
(٢) هو مسكين بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم، أبو بكر القيسي الجعدي العامري، وأشهب لقبه من أصحاب مالك توفي (٢٠٤هـ). «الديباج المذهب» (١/ ٣٠٧-٣٠٨).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.
(٤) كلمة «ابن محمد» ساقطة من ح.
(٥) زاد في ح و هـ «وقال أحمد بن صالح: إنها لا تجوز البتة بدون مناولة».
(٦) زاد في ز «حكاه».
(٧) في ح «حسن» وكلمة «أبو» ساقطة منها.
(٨) انظر «علوم الحديث» ص١٣٤، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٨٨)، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٦-٢٦٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦١-٦٢)، و«التدريب» (٢/ ٣٠)، و«الباعث الحثيث» ص١١٩.
(٩) كلمة «على» ساقطة من ح.
(١٠) في ح «كتابة» وهو خطأ.
(١١) انظر «الكفاية» ص٣١٧.
(١٢) سقط ما بين المعكوفتين هنا من ح و هـ وقد مضى مع بعض التغيير.
(١٣) انظر «الكفاية» ص٣٢٢.
(١٤) زاد في ح و هـ «كذا».

سألت مالكًا عن الإجازة فقال: لا أراها؛ إنما يريد أحدهم أن يقيم المقام اليسير ويحمل العلم الكثير[١].

وعن ابن وهب سمعت مالكًا يقول لمن سأله الإجازة: ما يعجبني وأن[٢] الناس يفعلونه قال: وذلك أنهم طلبوا العلم لغير اللَّه، يريدون أن يأخذوا الشيء الكثير في المقام القليل[٣]، ومثل هذا قول عبد الملك بن الماجشون لرسول أصبغ ابن الفرج في ذلك قل له: إن كنت تريد العلم فارحل له[٤]، و(قالا): أي القاضي الحسين و[٥] الماوردي (ك) قول (شعبة) بالصرف للضرورة وابن المبارك
٢/٢٢٠ وأضرابهما ما معناه/ (ولو جازت) الإجازة (إذن) بالنون لجماعة منهم المبرد حتى كان يقول: أشتهي أن أكوي[٦] يد من يكتبها بالألف؛ لأنها مثل أن ولن ولا يدخل التنوين في الحروف[٧]، (لبطلت رحلة) بكسر الراء وضمها أي: انتقال (طلاب السنن) لأجلها من بلد إلى بلد لاستغنائهم بالإجازة عنها[٨].

زاد شعبة: وكل حديث ليس فيه سمعت قال: سمعت فهو خل وبقل[٩]، ونحوه قول أبي زرعة الرازي: ما رأينا أحدًا يفعلها، وإن تساهلنا في هذا يذهب العلم ولم يكن للطلب معنى، وليس هذا من مذاهب أهل العلم[١٠].

---

(١) «الكفاية» ص٣١٦، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٩).
(٢) سقطت كلمة «أن» من ح و هـ.
(٣) انظر المصدرين السابقين.
(٤) انظر «ترتيب المدارك» (٢/ ٥٦٢).
(٥) سقطت كلمة «و» من ح.
(٦) في ح «أكون» وهو خطأ فاحش.
(٧) انظر لذلك «وصف المباني في شرح حروف المعاني» ص٦٧-٦٨، و«مغني اللبيب» (١/ ١٩-٢٠) وقال محقق «وصف المباني»: نسب حسن بن القاسم المرادي في «الجني الداني» ص١٤٦، هذا القول إلى المبرد.
(٨) سقطت كلمة «عنها» من ز راجع لأقوال القاضي والماوردي وشعبة وابن المبارك وغيرهم، «الكفاية» ص٣١٦، و«علوم الحديث» ص١٣٥، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٨٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢)، و«الباعث الحثيث» ص١١٩، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٢)، و«التدريب» (٢/ ٣٠)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٠٢).
(٩) «الكفاية» ص٣١٦.
(١٠) «الكفاية» ص٣١٥.

(و) جاء أيضًا (عن أبي الشيخ) وهو عبد الله بن محمد الأصبهاني الحافظ صاحب التصانيف الشهيرة (مع) أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق (الحربي إبطالها)[١] قال أبو أيوب سليمان بن إسحاق الجلاب سمعته يقول: الإجازة والمناولة لا تجوز[٢]، وليس هي بشيء[٣]، وكذا قال صالح بن محمد الحافظ جزرة فيما ذكره الحاكم في ترجمته من تأريخه[٤]، والخطيب في الكفاية[٥]: الإجازة ليست بشيء، وحكاه الآمدي وابن الحاجب عن أبي حنيفة وأبي يوسف[٦]، (كذاك للسجزي) بكسر المهملة ثم جيم بعدها زاء نسبة لسجستان على/ غير قياس، وهو أبو نصر عبيد الله بن سعيد الوائلي الحافظ أحد أصحاب ٢/٢٢١
الحاكم، القول بإبطالها[٧]، بل حكاه عن بعض من لقيه، فقال: و[٨] سمعت جماعة من أهل العلم يقولون: قول المحدث قد أجزت لك أن تروي عني، تقديره أجزت لك ما لا يجوز في الشرع؛ لأن الشرع لا يبيح ما لم يسمع[٩]، وحكى أبو بكر محمد بن ثابت الخجندي من الشافعية وهو من القائلين بالإبطال عن القاضي أبي طاهر محمد بن أحمد بن نصر الدباس من الحنفية أن من قال لغيره أجزت لك أن تروي عني ما لم تسمع فكأنه يقول أجزت لك أن تكذب علي[١٠].

ورواه السلفي في كتابه الوجيز في ذكر المجاز والمجيز[١١] من طريق الخليل

---

(١) «الكفاية» ص٣١٦، انظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٣٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٧)، و«الباعث الحثيث» ص١١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٢).

(٢) في ح «لا يجوز».

(٣) «الكفاية» ص٣١٦ .

(٤) لم يتيسر لنا الوصول إليه.

(٥) «الكفاية» ص٣١٥ .

(٦) «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٤٣)، و«المسودة» ص٢٨٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٦)، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٢)، و«التدريب» (٢/ ٣٠).

(٧) انظر «علوم الحديث» ص١٣٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٧)، و«الباعث الحثيث» ص١١٩ .

(٨) كلمة «و» ساقطة من ح و هـ.

(٩) في ز «ما لم يبح» انظر «علوم الحديث» ص١٣٥، و«التدريب» (٢/ ٣٠).

(١٠) انظر «علوم الحديث» ص١٣٥، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٠٣)، و«التدريب» (٢/ ٣٠)، و«إرشاد الفحول» ص٦٣ .

(١١) لم يتسير لنا الوصول إليه.

ابن أحمد السجستاني عن أبي طاهر، وكذا قال ابن حزم في كتابه الإحكام[١]: الإجازة يعني المجردة التي يستعملها الناس باطلة ولا يجوز أن يجيز بالكذب، ومن قال لآخر: ارو عني جميع روايتي أو يجيزه بها ديوانًا ديوانًا وإسنادًا إسنادًا فقد أباح له الكذب، قال: ولم تأت عن[٢] النبي ﷺ ولا عن[٣] أصحابه ولا عن أحد من التابعين وأتباعهم فحسبك بما هذه صفته.

وكذا قال إمام الحرمين في البرهان[٤]: ذهب ذاهبون إلى أنه لا يتلقى بالإجازة حكم ولا يسوغ التعويل عليها عملًا[٥] ورواية، (لكن على جوازها) أي: الإجازة (استقرا عملهم) أي: أهل الحديث قاطبة وصار بعد الخلف إجماعًا، وأحيى الله بها كثيرًا من دواوين الحديث مبوبها ومسندها، مطولها ومختصرها، وألوفا من الأجزاء النثرية،/ مع جملة من المشيخات، والمعاجم، والفوائد انقطع اتصالها ٢٢٢/٢
بالسماع، واقتديت بشيخي فمن قبله فوصلت بها جملة، ورحم الله الحافظ علم الدين البرزالي حيث بالغ في الاعتناء بطلب الاستجازات من المسندين للصغار ونحوهم، فكتب غير واحد من الاستدعاءات ألفيًا أي: مشتملًا على ألف اسم[٦] وتبعه أصحابه كابن سعد[٧] والواني[٨] وانتفع الناس بذلك.

وكذا ممن بالغ في عصرنا في ذلك مفيدنا الحافظ أبو النعيم المستملي[٩]،

---

(١) (٢/ ١٤٧، ١٤٨)، انظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٣٠)، و«إرشاد الفحول» ص٦٤ .

(٢) في ح «من».

(٣) زاد في ز «أحد من».

(٤) (١/ ٦٤٥)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٦٣).

(٥) في ح و هـ «أو».

(٦) انظر لذلك «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني ص١٨-٢١، و«ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص٣٥٢-٣٥٤، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (١٠/ ٣٨١)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٢٣٧-٢٣٩).

(٧) هو الشيخ العالم المتقن المفيد المخرج شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يحيى بن محمد بن سعد بن عبد الله المقدسي الصالحي الحنبلي (٧٠٣- ٧٥٧هـ) انظر لذلك «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني ص٥٩-٦٠، «الوفيات» لابن رافع (٢/ ٢١٤-٢١٦)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٢٨٣).

(٨) هو محمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد الدمشقي الحنفي أبو عبد الله (٦٨٤- ٧٣٥هـ) انظر لذلك «ذيل طبقات الحفاظ» للسيوطي ص٣٥٨، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٢٩٣).

(٩) هو رضوان بن محمد بن يوسف العقبي الشافعي المصري، أبو نعيم، من حفاظ الحديث (٧٦٩-٨٥٢هـ) «الأعلام» (٣/ ٥٣)، و«الضوء اللامع» (٣/ ٢٢٦-٢٢٩)، وفي ح «والصواب أبو النصر المكي» وفيه نظر.

و[١]عمدة المحدثين النجم بن فهد الهاشمي[٢] فجزاهم اللَّه خيرًا.

وممن اختار التعويل عليها مع تحقق[٣] الحديث إمام الحرمين[٤]، وما أحسن قول الإمام أحمد: إنها لو بطلت لضاع العلم[٥]، ولذا[٦] قال عيسى بن مسكين صاحب سحنون فيما رواه أبو عمرو الداني من طريقه: هي رأس مال كبير وهي قوية[٧].

/ وقال السلفي: هي ضرورية؛ لأنه قد تموت[٨] الرواة وتفقد[٩] الحفاظ الوعاة ٢/٢٢٣ فيحتاج إلى إبقاء[١٠] الإسناد ولا طريق إلا الإجازة، فالإجازة فيها نفع عظيم ورفد[١١] جسيم، إذ المقصود إحكام السنن المروية في الأحكام الشريعة وإحياء[١٢] الآثار، وسواء كان بالسماع [[١٣] أو القراءة أو المناولة] أو الإجازة، قال: وسومح بالإجازة لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] وقوله ﷺ: «بعثت بالحنيفية[١٤] السمحة»[١٥] قال: ومن منافعها أنه ليس كل

---

(١) سقطت كلمة «و» من ح.

(٢) هو عمر بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد الهاشمي المكي الشافعي نجم الدين، يعرف بابن فهد، محدث، مؤرخ (٨١٢- ٨٨٥هـ) انظر «الضوء اللامع» (٦/ ١٢٦-١٣١)، و«البدر الطالع» (١/ ٥١٢-٥١٣)، «الأعلام» (٥/ ٢٢٥).

(٣) في ح و هـ «تحقيق».

(٤) «البرهان» له (١/ ٦٤٥).

(٥) انظر «فتح الباقي» (٢/ ٦٣).

(٦) في ز «وكذا».

(٧) انظر «الفهرسة» لابن خير ص١٦ .

(٨) في بقية النسخ «قد يموت».

(٩) في ز «يتفقد».

(١٠) في ح و هـ «بقاء».

(١١) في هـ «وفد» وفي ح «وفر» وكلاهما تصحيف.

(١٢) في ح و هـ «إخبار» وهو تحريف.

(١٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٤) في ح «بالحنفية» وهو تحريف.

(١٥) أخرجه الخطيب في «تأريخه» (٧/ ٢٠٩)، وسنده ضعيف، ولكن له شواهد يصير بها حسنًا، انظر «طبقات ابن سعد» (١/ ١٩٢)، و«مسند أحمد» (٥/ ٢٦٦، و٦/ ١١٦، ٢٣٣)، و«فيض القدير» (٣/ ٢٠٢)، و«المقاصد الحسنة» ص١٠٩، و«غاية المرام» ص٢٠-٢٣ .

طالب يقدر على رحلة وسفر إما لعلة توجب عدم الرحلة، أو بعد الشيخ الذي يقصده، فالكتابة حينئذ أرفق، وفي حقه أوفق، فيكتب من بأقصى الغرب إلى من بأقصى الشرق[١] ويأذن له في رواية ما يصح عنه[٢] - انتهى.

وقد كتب السلفي هذا من ثغر إسكندرية لأبي القاسم الزمخشري صاحب الكشاف وهو بمكة يستجيزه[٣] جميع مسموعاته وإجازاته[٤] ورواياته، وما ألفه في فنون العلم، وأنشأه من المقامات والرسائل والشعر فأجابه بجزء لطيف فيه لغة وفصاحة مع الهضم فيه لنفسه.

٢/٢٢٤ /وكان من جملته: وأما الرواية فقريبة الميلاد حديثة الإسناد لم تعتضد[٥] بأشياخ نحارير ولا بأعلام مشاهير[٦]، وكذا استجاز أبا شجاع عمر بن أبي الحسن البسطامي[٧]، فأجابه بقوله في أبيات:

إني أجزت لكم عني روايتكم ... بما[٨] سمعت من أشياخي وأقراني

من بعد أن [تحفظوا] شرط الجواز لها ... مستجمعين بها أسباب إتقان

أرجو بذلك[٩] أن اللّه يذكرني ... يوم النشور وإياكم بغفران[١٠]

وقال أبو الحسن ابن النعمة[١١]: لم تزل مشايخنا في قديم الزمان يستعملون هذه الإجازات، ويرونها من أنفس الطلبات، ويعتقدونها رأس مال الطالب،

---

(١) في ز «المغرب والمشرق».

(٢) هذه المكاتبة ذكرها المقري في «أزهار الرياض» (٣/ ٢٨٣)، كما في هامش «وفيات الأعيان» (٥/ ١٧٠).

(٣) في ز «يستجزيه» وهو تحريف.

(٤) كلمة «إجازاته» ساقطة من ح.

(٥) في هـ «لم تعتصد» وهو خطأ.

(٦) انظر «وفيات الأعيان» (٥/ ١٧١)، و«معجم الأدباء» (٧/ ١٥٠).

(٧) هو عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله البسطامي البلخي، ضياء الدين، أبو شجاع، محدث، صوفي، مفسر، فقيه، أديب (٤٧٥-٥٦٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٤٥٢-٤٥٣).

(٨) في ح و هـ «لما».

(٩) في ز «بذاك».

(١٠) ذكر الصنعاني هذه الأبيات في توضيح الأفكار (٢/ ٣٢٤).

(١١) هو علي بن عبد الله بن خلف بن محمد الأنصاري، أبو الحسن المعروف بابن النعمة، حافظ، مفسر توفي (٥٦٧هـ) «الأعلام» (٥/ ١٢٠)، و«المعجم» لابن الآبار ص٢٩٨ .

ويرون من عدمها المغلوب لا الغالب، فإذا ذكر حديثًا أو قراءة أو معنى ما قالوا أين إسناده، وعلى من اعتماده؟ فإن عدم سندًا يترك سدى ونبذ قوله، ولم يعلم فضله[١].

(والأكثرون) من العلماء بالحديث وغيره (طرا) بضم الطاء وتشديد الراء المهملتين أي[٢] جميعًا (قالوا به) أي: بالجواز أيضًا قبل انعقاد الإجماع عليه، وحكاه الآمدي عن أصحاب الشافعي وأكثر المحدثين[٣]، وبه قال الربيع[٤]، وحكي/ عن أبي يوسف أيضًا[٥]، وإليه ذهب الشيخان[٦]، ولكن شيخنا متوقف ٢/٢٢٥ في كون البخاري كان يرى بها فإنه قال: إنه لم يذكر يعني في العلم من صحيحه الإجازة المجردة عن المناولة أو المكاتبة، ولا الوجادة ولا الوصية ولا الإعلام المجردات عن الإجازة وكأنه لا يرى بشيء منها[٧] - انتهى.

وقد يغمض الاحتجاج لصحتها ويقال الغرض من القراءة الإفهام والفهم حاصل بالإجازة المفهمة. وهذا مأخوذ من كلام ابن الصلاح، فإنه قال: وفي الاحتجاج لذلك غموض أي من جهة التحديث والإخبار بالتفاصيل، ويتجه أن نقول: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته يعني المعينة أو المعلومة فقد أخبره بها جملة، فهو كما لو أخبره بها تفصيلًا، وإخباره له بها لا يتوقف على التصريح نطقًا، يعني في كل حديث حديث كالقراءة، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم، وذلك يحصل بالإجازة المفهمة وارتضاه كل من بعده[٨].

لكن قد بحث فيه بعض المتأخرين[٩] وقال: إنه قياس مجرد عن العلة فلا

---

(١) لم نعثر على كلام ابن النعمة.
(٢) سقطت كلمة «أي» من ح.
(٣) «الإحكام» له (٢/ ١٤٢)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٦)، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٢).
(٤) انظر «الكفاية» ص٣١٧، و«علوم الحديث» ص١٣٤-١٣٥، و«معرفة السنن» للبيهقي (١/ ٣٢).
(٥) انظر «فصول البدائع» (٢/ ٢٤١).
(٦) «الكفاية» ص٣١٤ .
(٧) «فتح الباري» (١/ ١٥٦).
(٨) «علوم الحديث» ص١٣٥-١٣٦ .
(٩) لم يتعين لنا من هو هذا البعض.

يكون صحيحًا، وأيضًا فمنع الإلحاق متجه والفرق ناهض إذ لا يلزم من الجواز في المفصل الجواز في المجمل؛ لجواز خصوصية في المفصل، ولو عكس لجاز، وفيه نظر، فابن الصلاح لم يجرد القياس عن العلة بل صرح بأن الإفهام يعني الإعلام بأن هذا مرويه هو المقصود بالقراءة، وذلك حاصل بالإجازة المفهمة.

على أن هذا الباحث قد ذكر في الرد على الدباس ومن وافقه ما لعله انتزعه من ابن الصلاح، فإنه قال: والحق أن الراوي بها إذا أخبر بأن الذي يسوقه من جملة تفاصيل ما تعلقت به الإجازة وأنه فرد من أفراد تلك الجملة التي وقع الإخبار بها، وأنه قد أخبر به على هذه الكيفية لا من جهة تعينه وتشخصه[١]، فلا نزاع أن هذا ٢٢٦/٢ ليس/ من الكذب في شيء وعليه يتنزل الجواز[٢] - انتهى.

والإفصاح في الإخبار بكونه إجازة بعد اشتهار معناها كاف، وكذا يستدل لها بقوله ﷺ: «بلغوا عني» الحديث[٣] فقد استدل به البلقيني[٤] كما سيأتي للإجازة العامة، فيكون[٥] هنا أولى.

ثم إن[٦] ما تقدم عن الشافعي حمله الخطيب والبيهقي على الكراهة[٧]، ويتأيد بتصريح الربيع بالجواز، بل صرح الشافعي بإجازتها[٨] لمن بلغ سبع سنين كما تقدم في مسأله سماع الصغير، ويأتي في النوع السابع أيضًا، ولما قال له الحسين[٩] الكرابيسي: أتأذن لي أن أقرأ عليك الكتب؟ قال له: خذ كتب الزعفراني فانتسخها فقد أجزتها لك[١٠]، ولعل توقفه مع الربيع ليكون تحمله

---

(١) في ح «تشخيصه».
(٢) لم نقف عليه.
(٣) البخاري (٣٤٦١)، والترمذي (٢٦٦٩)، والدارمي (٥٤٨)، وأحمد (٢/ ١٥٩، ٢٠٢، ٢١٤).
(٤) انظر «التدريب» (٢/ ٣٤).
(٥) في ح و هـ «فتكون».
(٦) في ز «نعم».
(٧) انظر «المعرفة» للبيهقي (١/ ٢٢)، و«الكفاية» ص٣١٧، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٣).
(٨) في ح و هـ «بإجازاتها».
(٩) في ز «لما قاله الحسن»، لعل كلمة «ل» سقطت منها فصار «قاله».
(١٠) «الكفاية» ص٣٢٤، و«المحدث الفاصل» ص٤٤٧-٤٤٨، و«التدريب» (٢/ ٢١)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ١١٨).

للكتاب على هيئة واحدة، وكذا حمل الخطيب قول مالك: لا أراها، على الكراهة أيضًا لما ثبت عنه من التصريح بصحة الرواية بأحاديث الإجازة[١]، وقد قال أبو الحسن بن المفضل الحافظ[٢]: إنه نقل عنهما - أعني مالكًا والشافعي - أقوال متعارضة بظاهرها والصحيح تأويلها والجمع بينها[٣] وأن مذهبهما القول بصحتها - انتهى.

/ وحينئذ فالكراهة إما لخشية الاسترواح بها بحيث يترك السماع، وكذا الرحلة ٢/٢٢٧ بسببه، كما صرح به شعبة ومن وافقه، وقد رده أبو الحسين بن فارس بأنا لم نقل[٤] باقتصار الطالب عليها بحيث لا يسعى ولا يرحل، بل نقول بها لمن له عذر من قصور نفقة أو بعد مسافة، أو صعوبة مسلك، وأصحاب الحديث يعني ممن قال بها لا زالوا يتجشمون المصاعب ويركبون الأهوال في الارتحال أخذًا بما حث عليه ﷺ ولم يقعدهم اعتمادها[٥] عن ذلك، وكلام السلفي[٦] الماضي يساعده.

ونحوه قول بعض المتأخرين: إنها ملازمة في مقام المنع لبقاء الرحلة من جهة تحصيل المقام الذي هو أعلى من الإجازة في التحمل. نعم قد زاد الركون الآن إليها، وكاد أن لا يؤخذ بالسماع ونحوه الكثير من الأصول المعول[٧] عليها لعدم تمييز السامع من المجاز، أو للخوف من النسبة للتعجيز حيث لم يكن للرواية قد حاز[٨]، بل قد توسع في الإذن لمن لم يتأهل بالإفتاء والتدريس، واستدرج للخوض في ذلك الإيهام والتلبيس، وكثر المتسمون[٩] بالفقه والحديث وغيرهما

---

(١) «الكفاية» ص٣١٦-٣١٧، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٣).
(٢) هو علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم اللخمي الإسكندري، شرف الدين ،فقيه، مالكي، (٥٤٤-٦١١هـ) «الإعلام» (٥/ ١٧٥)، و«التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٣٠٦).
(٣) في ز «بينهما».
(٤) في ح «لم يقل» بالياء وهو خطأ.
(٥) في ز «اعتمادهم».
(٦) في ز «البلقيني».
(٧) في ح وهـ «المعلول».
(٨) في بقية النسخ «قد جاز».
(٩) في ح «المقسمون» وفي هـ «المستمرين» وفي ز «المسمون».

من العلوم، من ضعفاء الأحلام والفهوم، فاللّه يحسن[١] العاقبة[٢].

وإما لتضمنها[٣] حمل العلم لمن ليس من أهله ولا عرف بخدمته وحمله، كما دل عليه امتناع مالك من إجازة من هذه صفته وقوله: يحب أحدهم أن يدعى قسا ولما يخدم الكنيسة، يعني: بذلك كما قال الخطيب: إن الرجل يحب أن يكون فقيه بلده ومحدث مصره من غير أن يقاسي عناء الطلب ومشقة الرحلة اتكالا على
٢٢٨/٢ الإجازة، كمن أحب من/ رذال النصاري أن يكون قسا ومرتبته لا ينالها الواحد منهم إلا بعد استدراج طويل وتعب شديد[٤] - انتهى.

وقد عبر بعضهم عن هذا المعنى بقوله: أتحب أن تتزبب قبل أن تتحصرم[٥]، ونحوه قول مالك أيضًا: تريد[٦] أخذ العلم الكثير في الوقت اليسير أو نحو ذلك[٧]، وكل هذا موافق لمشترط التأهل حين الإجازة كما سيأتي المسألة في النوع السابع وفي لفظ الإجازة وشرطها، وما حكاه أبو نصر عمن لم يسمه[٨] لا ينهض دليلًا على البطلان بل هو عين النزاع، وكذا ما قاله الدباس وابن حزم ليس بمرضي لما علم من رده مما تقدم، وأيضًا فلم يقل أحد بصحة الرواية بها قبل ثبوت الخبر عن المجيز[٩]، ولا بدون شروط الرواية. بل قيد إمام الحرمين كما تقدم الصحة بتحقق الحديث في الأصل، وهو اختيار الغزالي في المستصفى[١٠] وكذا قيد البرقاني الصحة بمن كانت له نسخة منقولة من الأصل أو مقابلة به[١١]، وإطلاق الحربي المنع - كما قال الخطيب - محمول على من لم يكن كذلك،

---

(١) في ز «يسحن» وهو تحريف.
(٢) في ح «العافية» وهو خطأ.
(٣) في ح و هـ «لتضمن».
(٤) انظر «الكفاية» ص٣١٧ .
(٥) هذا مثل يقال إذا يدعى أحد حالة أو صفة قبل أن يتهيأ لها، «المعجم الوسيط» (١/ ٢٨٧).
(٦) في ح و هـ «يريد».
(٧) تقدمت المراجع لذلك.
(٨) في ح «لم يسمعه» وهو تحريف، انظر «علوم الحديث» ص١٣٥ .
(٩) في ز «الجبر» وهو خطأ.
(١٠) (١/ ١٦٥، ١٦٦).
(١١) في ز «معه» بدل «به» انظر لذلك «الكفاية» ص٣٣٤-٣٣٥ .

لقول الجلاب راوي ما تقدم عنه: قلت له: سمعت كتاب الكلبي وقد تقطع علي والذي هو عنده يريد الخروج فهل ترى أن استجيزه أو أسأله أن يكتب به إلي؟ قال: الإجازة ليست بشيء. سله أن يكتب به إليك[١]، و(كذا) المعتمد (وجوب) العمل) والاحتجاج بالمروي (بها) ممن يسوغ له ذلك عند الجمهور؛ لأنه خبر متصل الرواية فوجب العمل به كالسماع إلا لمانع آخر. (وقيل) وهو قول أهل الظاهر ومن تابعهم (لا) يجب العمل به (كحكم) الحديث (المرسل)[٢]، قال ابن الصلاح: وهذا/ باطل؛ لأنه ليس في الإجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها ولا ٢٢٩/٢
في الثقة به، بخلاف المرسل فلا إخبار فيه البتة[٣]، وسبقه الخطيب فقال كيف يكون من نعرف عينه وأمانته وعدالته بمنزلة من لا نعرفه. قال: وهذا واضح لا شبهة فيه[٤].

تتمة: [[٥] هل يلتحق بذلك الإجازة بالقرآت؟ الظاهر نعم، ولكن قد منعه أبو العلاء الهمداني[٦] الآتي، في النوع الثالث قريبًا وأحد أئمة القراء والحديث وبالغ حيث قال: إنه كبيرة من الكبائر. وكأنه حيث لم يكن الشيخ أهلًا؛ لأن فيها أشياء لا تحكمها[٧] إلا المشافهة، وإلا فما المانع منه على سبيل المتابعة إذا كان قد أحكم القرآن وصححه كما فعله أبو العلاء نفسه حيث يذكر سنده بالتلاوة ثم يردفه بالإجازة إما للعلو أو المتابعة والاستشهاد، بل سوق العروس[٨] لأبي معشر الطبري شيخ مكة[٩]

---

(١) «الكفاية» ص٣٣٥ .
(٢) «علوم الحديث» ص١٣٦ .
(٣) «علوم الحديث» ص١٣٦ .
(٤) «الكفاية» ص٣١٧ .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٦) هو الإمام الحافظ المقرئ العلامة شيخ الإسلام، أبو العلاء، الحسن بن أحمد بن الحسن، الهمداني العطار (٤٤٨-٥٦٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٠-٤٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٢٤- ١٣٢٧).
(٧) سقطت كلمة «لا تحكمها» من ز.
(٨) في م و هـ و ز «سوق العروش» وفي الأصل «شوق العروس» والصحيح ما أثبتناه.
(٩) هو عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن محمد القطان الشافعي الطبري أبو معشر، مقرئ، مفسر (توفي ٤٧٨هـ) انظر «معجم المؤلفين» (٥/ ٣١٦)، و«غاية النهاية» (١/ ٤٠١).

مشحون بقوله كتب إلى أبو علي الأهوازي[١]، وقد قرأ بمضمونه ورواه الخلق عنه من غير نكير، وأبلغ منه رواية الكمال الضرير شيخ القراء بالديار المصرية[٢] القراآت بكتاب المستنير لأبي طاهر بن سوار[٣] عن الحافظ السلفي بالإجازة العامة وتلقاه الناس خلفًا عن سلف أفاده ابن الجزري[٤]].

٢/٢٣٠ **٤٥٠- /والثانِ[٥] أن يُعيَّنَ المُجازَ لَهْ دُونَ المُجازِ وهْوَ أيضًا قَبِلَهْ**

٤٥١- جمهورُهم روايةً وعَمَلَا والخُلْفُ أقوى فيه مما قَدْ خَلَا

والنوع (الثان) يحذف الياء من أنواع الإجازة المجردة عن المناولة (أن يعين) المحدث الطالب (المجاز له دون) الكتاب (المجاز) به، كأن يقول - إما بخطه ولفظه أو بأحدهما -: أجزت لك أو لكم جميع مسموعاتي أو مروياتي وما أشبه ذلك، (وهو) أي: هذا النوع (أيضًا قبله جمهورهم) أي: العلماء من المحدثين والفقهاء والنظار سلفًا وخلفًا (رواية) به[٦] (وعملا) بالمروي به بشرطه الآتي في شرط الإجازة[٧] ولكن (الخلف) في كل من جواز الرواية ووجوب العمل (أقوى فيه) أي: في هذا النوع (مما قد خلا) في الذي[٨] قبله، بل لم يحك أحد الإجماع فيه؛ لأنه لم ينص له في الإجازة على شيء بعينه، ولا أحاله على تراجم كتب بعينها من أصوله، ولا من الفروع المقروءة عليه، وإنما أحاله على أمر عام وهو في تصحيح ما روى الناس عنه على خطر، لا سيما إذا كان كل منهما في بلد،

---

(١) هو الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد بن هرمز الأهوازي، أبو علي، مقرئ محدث، متكلم، (٣٦٢- ٤٤٦هـ) انظر «غاية النهاية» (١/ ٢٢٠-٢٢٢)، و«لسان الميزان» (٢/ ٢٣٧-٢٤٠).

(٢) هو على بن شجاع بن سالم الهاشمي العباسي الضرير المصري الشافعي، كمال الدين، أبو الحسن (٥٧٢-٦٦١هـ) «غاية النهاية» (١/ ٥٤٤-٥٤٦).

(٣) هو أحمد بن علي بن عبيد الله بن عمر بن سوار البغدادي الحنفي، أبو طاهر، إمام كبير، محقق ثقة، توفي (٤٩٦هـ) «غاية النهاية» (١/ ٨٦)، و«كشف الظنون» (٢/ ٤٢٩).

(٤) انظر منجد المقرئين له ص٥-٦ .

(٥) في ع «والثاني».

(٦) سقطت كلمة «به» من ح ، وفي ز «له» بدلها.

(٧) انظر «الإلماع» ص٩١، و«علوم الحديث» ص١٣٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٦٩-٢٧٠)، و«التقريب» له ص١٧، و«الباعث الحثيث» ص١١٩ .

(٨) في ز «في العمل».

وحينئذ فيجب - كما قال الخطيب - على هذا الطالب التفحص عن أصول الراوي من جهة العدول الأثبات، فما صح عنده من ذلك جاز له أن يحدث به، ويكون مثال[١] ما ذكرناه قول الرجل لآخر: وكلتك في جميع ما صح عندك أنه ملك لي أن تنظر فيه على وجه الوكالة المفوضة، فإن هذا ونحوه عند الفقهاء من أهل المدينة صحيح، [[٢] ومتى[٣] صح عنده ملك للموكل كان له التصرف فيه، فكذلك هذه الإجازة المطلقة] متى صح عنده شيء من حديثه جاز له أن يحدث به[٤].

٤٥٢- والثالث التَّعميم في المُجازِ ... له وقَدْ مالَ إلى الجَوازِ ٢/٢٣١
٤٥٣- مطلقًا الخَطِيبُ وابن مَنْدَهْ ... ثم أبو العلاءِ أيضًا بَعْدَهْ
٤٥٤- وجاز للموجودِ عند الطبري ... والشيخ للإبطالِ مالَ فاحْذَرِ
٤٥٥- وما يَعُمُّ مَعَ وَصْفِ حَصْرِ[٥] ... كالعلما يومَئِذٍ بالثَّغْرِ[٥]
٤٥٦- فإنه إلى الجَوَازِ أَقْرَبُ ... قلتُ عياضٌ قال لستُ أَحْسَبُ
٤٥٧- في ذا اختلافًا بينهم ممن يَرَى ... إجازةً لكونه مُنْحَصِرًا

والنوع (الثالث) من أنواع الإجازة (التعميم في المجاز له) سواء عين المجاز به أو أطلق، كأن يقول - إما بخطه ولفظه أو بأحدهما -: أجزت للمسلمين أو لكل أحد أو لمن أدرك زماني أو نحو ذلك، الكتاب الفلاني أو مروياتي، (وقد) تكلم في هذا النوع المتأخرون ممن جوز أصل الإجازة، واختلفوا فيه، (فمال) أي: ذهب (إلى الجواز مطلقًا) سواء الموجود حين الإجازة أو بعدها، وقبل وفاة المجيز، قيد بوصف حاصر كأهل الإقليم الفلاني، أو من دخل بلد كذا، أو من وقف على خطي، أو من ملك نسخة من تصنيفي هذا، أو نحو ذلك، أو لم يقيد كأهل لا إله

(١) كلمة «مثال» ساقطة من ز.
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) سقطت كلمة «متى» من ح.
(٤) «الكفاية» ص٣٣٤.
(٥) في ع و م «حصري» و«الثغري».

إلا اللَّه، الحافظ أبو بكر (الخطيب) فإنه اختار فيما إذا أجاز لجماعة[١] المسلمين الصحة متمسكًا بأحد القولين للشافعية في الوقف على المجهول، ومن لا يحصى كبني تميم وقريش الذي جنح إلى كونه أظهر القولين عنده، وهو الأصح قياسًا على الفقراء والمساكين، إذ كل من جاز[٢] عليه الوقف إذا أحصي وجب أن يجوز عليه وإن لم يخص، كما قرر ذلك في مصنفه في الإجازة للمجهول والمعدوم[٣].

وممن صحح الوقف كذلك المالكية وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وقالوا:
٢/٢٣٢ ومن/ جاز[٤] الوقف منهم فهو أحق به، وكذا جوز هذا النوع جماعة، (و) مال إليه الحافظ أبو عبد اللَّه (ابن منده)، فإنه أجاز لمن قال لا إله إلا اللَّه، (ثم) الحافظ الثقة (أبو العلاء) الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل الهمداني العطار جوزه (أيضًا بعده) أي: بعد ابن منده، حسبما نسبه إليه، بل[٥] وإلى غيره، الحافظ أبو بكر الحازمي، إذ سأله أبو عبد اللَّه محمد بن سعيد الدبيثي[٦] عن الرواية بها فإنه قال له[٧]: لم أر في اصطلاح المتقدمين من ذلك شيئًا غير أن نفرًا من المتأخرين استعملوا هذه الألفاظ ولم يروا بها بأسًا، ورأوا أن التخصيص والتعميم في هذا سواء.

وقالوا: متى عدم السماع الذي هو مضاه للشهادة، فلا معنى للتعيين[٨] قال: ومن أدركت من الحفاظ نحو أبي العلاء يعني العطار وغيره كانوا يميلون إلى الجواز، وفيما كتب إلينا الحافظ أبو طاهر السلفي من الإسكندرية في بعض

---

(١) زاد في ز «من».
(٢) في ح و هـ «أجاز» وهو خطأ.
(٣) ص ٨٠- ٨١ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧١).
(٤) في ح و هـ «أجاز» وهو خطأ.
(٥) سقطت كلمة «بل» من ز.
(٦) في ح و هـ «الدينسي» وهو خطأ، والصواب الدبيثي (بفتح الدال، وضمها وفتح الباء وسكون الياء وبعدها المثلثة، نسبة إلى دبيثًا، قرية بنواحي واسط) وهو مقرئ محدث، حافظ، مؤرخ، فقيه (٥٥٨- ٦٣٧هـ) «معجم المؤلفين» (١٠/ ٤٠)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٣٩٤- ٣٩٥)، و«معجم البلدان» (٢/ ٤٥٧).
(٧) سقطت كلمة «له» من ز.
(٨) في ح «لتعيين».

مكاتباته أجاز لأهل بلدان عدة، منها بغداد[١]، وواسط، وهمدان، وأصبهان، وزنجان[٢] - انتهى.

وأجاز أبو محمد عبد اللَّه بن سعيد الشنتجاني[٣] أحد الجلة من شيوخ الأندلس لكل من دخل قرطبة من طلبة العلم، ووافقه على ذلك جماعة منهم صاحبه أبو عبد اللَّه /بن عَتَّاب، حكاه[٤] عنهما عياض[٥]، وقال غيره: إن أولهما أجاز ٢/٢٣٣ صحيح مسلم لكل من أراد حمله عنه من جميع المسلمين، وكان سمعه من السجزي[٦] بمكة، ثم قال عياض: وإلى صحة الإجازة العامة للمسلمين من وجد منهم ومن لم يوجد، ذهب غير واحد من مشايخ الحديث[٧].

(و) كذا (جاز) التعميم في الإجازة (للموجود) حين صدورها خاصة (عند) القاضي أبي الطيب طاهر (الطبري) فيما نقله عنه صاحبه الخطيب في تصنيفه المشار إليه، فإنه قال: وسألته[٨] عن هذه المسألة، فقال لي: يجوز أن يجيز لمن كان موجودًا حين إجازته من غير أن يعلق ذلك بشرط أو جهالة، سواء كانت الإجازة بلفظ خاص كأجزت لفلان وفلان، أم[٩] عام كأجزت لبني هاشم وبني تميم، ومثله إذا قال: أجزت لجماعة المسلمين، فإن الحكم عند القاضي أبي

---

(١) في ز «ببغداد».

(٢) راجع لذلك «علوم الحديث» ص١٣٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«شذرات الذهب» (٤/ ٢٨٢).

(٣) نسبة إلى «شنتجالة» ويقال: «شنتجيل» و«شنتجيال». انظر «الصلة» لابن بشكوال (١/ ٢٧١-٢٧٣)، و«البغية» للضبي ص٣٤٥، و«ترتيب المدارك» (٤/ ٧٥٢-٧٥٣)، و«معجم البلدان» (٣/ ٣٦٣)، و«الديباج المذهب» (١/ ٤٣٨)، و«معجم المؤلفين» (٦/ ٥٨)، وورد في الأصل «السيجاني» وفي ز و ح «السبيجاني» مصحفًا، والتصويب من المصادر السابقة.

(٤) في ز «حكاهما».

(٥) «الإلماع» ص٩٩، و«ترتيب المدارك» (٤/ ٧٥٣)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٣١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٢).

(٦) هو القاضي أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل بن موسى بن عبد الله بن عاصم السجزي، كان إمامًا، فاضلًا، جليل القدر (٢٩١-٣٧٨هـ). «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٨٣-٨٤).

(٧) «الإلماع» ص٩٨ .

(٨) في ز «سألت».

(٩) في ح و هـ «أو».

الطيب في ذلك سواء إذا كانت الإجازة لموجود[١] - انتهى.

ومن الأدلة لذلك سوى ما تقدم قوله ﷺ: «بلغوا عنّي - الحديث» وقد قوى الاستدلال به البلقيني، ومنع الاستدلال بما رواه ابن سعد في الطبقات[٢] من حديث أبي رافع أن عمر رضي الله عنه لما احتضر قال[٣]: من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال اللَّه، بأن العتق النافذ لا يحتاج إلى ضبط وتحديث وعمل بخلاف/ ٢/٢٣٤ الإجازة، ففيها ذلك[٤]. ووجهه[٥] بعضهم باشتراكهما في أن كلا منهما يستدعي تعيين المحل وتشخيصه، ضرورة أن الراوي بالإجازة لا يجوز أن يكون مآله الوحدة النوعية بل مآله الوحدة الشخصية، وكذلك ما ينفذ فيه العتق ويصح فيه، وليس بشيء، وعلى كل حال فقد قال الحازمي: إن التوسع بها في هذا الشأن غير محمود، فمهما أمكن العدول عنه إلى غير هذا الاصطلاح أو تهيأ تأكيده بمتابع له سماعًا أو إجازة خاصة كان ذلك أحرى. بل الذي اختاره الحافظ عبد الغني بن سرور كما وجده المنذري[٦] بخطه[٧]، منع الرواية بها وعدم التعريج[٨] عليها، قال: والإتقان تركها، وذهب الماوردي - كما حكاه عياض - إلى المنع أيضًا في المجهول كله من المسلمين أو طلبة العلم من وجد منهم ومن لم يوجد[٩]، (و) كذا (الشيخ) ابن الصلاح (للإبطال) أيضًا (مال) حيث قال: ولم نر ولم نسمع عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها ولا عن الشرذمة[١٠] المستأخرة

---

(١) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨٠-٨١ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧١)، و«علوم الحديث» ص١٣٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧).

(٢) (٣/ ٣٥٩)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٣٣).

(٣) في ز «قال: لما احتضر».

(٤) انظر «التدريب» (٢/ ٣٣-٣٤).

(٥) في ح «وجه».

(٦) في ح «المنذر» وهو خطأ واضح.

(٧) سقطت كلمة «بخطه» من ز.

(٨) في ز «التصريح».

(٩) انظر «الإلماع» ص٩٨، و«الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨٠- ٨١، كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧١).

(١٠) في ح «الشرذامة» وفي هـ «الشرزمة» وكلاهما تصحيف.

الذين سوغوها والإجازة في أصلها ضعيفة، وتزداد بهذا التوسع والإسترسال ضعفًا كثيرًا لا ينبغي احتماله[١]، [[٢] وعلى هذا] (فاحذر) أيها الطالب استعمالها رواية وعملًا[٣].

وقد أنصف ابن الصلاح في قصره النفي على رؤيته[٤] وسماعه؛ لأنه قد استعملها/ جماعات ممن تقدمه[٥] من الأئمة المقتدى بهم، كالحافظ أبي الفتح ٢/٢٣٥ نصر بن إبراهيم المقدسي الفقيه[٦]، فقد قال أبو القاسم هبة اللَّه بن المحسن[٧] المقدسي الفقيه فيما سمعه منه السلفي كما في معجم السفر له: إنه سأله الإجازة، فقال: قد أجزت لك ولكل من وقع بيده جزء من رواياتي فاختار الرواية عني[٨]، وكالحافظ أبي محمد الكتاني[٩] فإن صاحبه أبا محمد ابن الأكفاني[١٠] دخل عليه في مرضه، فقال له: أنا أشهدكم أني قد أجزت لكل من هو مولود الآن في الإسلام يشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه[١١]، وروى عنه بهذه الإجازة محفوظ بن صصرى التغلبي[١٢].

---

(١) في ح و هـ «استعماله».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٣) راجع لقول ابن الصلاح «علوم الحديث» ص١٣٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٢-٢٧٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٥)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣)، و«التدريب» (٢/ ٣٣)، و«تنقيح الأنظار» (٢/ ٣٢٢- ٣٢٣)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥١٤).

(٤) في ح «روايته» وهو تحريف.

(٥) في ز «تقدم».

(٦) ولد (٤٠٧هـ) وتوفي (٤٩٠ هـ) «معجم المؤلفين» (١٣/ ٨٧).

(٧) في ز «الحسن».

(٨) (٢/ ٨٠/ ألف) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٣).

(٩) هو عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي بن سليمان التميمي الدمشقي الكتاني، أبو محمد، محدث، حافظ مؤرخ (٣٨٩- ٤٦٦هـ) «معجم المؤلفين» (٥/ ٢٤٢).

(١٠) هو هبة الله بن أحمد بن محمد بن هبة الله بن علي بن فارس الأنصاري الدمشقي، أبو محمد، المعروف بابن الأكفاني (٤٤٤-٥٢٤هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٥٧٦-٥٧٨).

(١١) انظر «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٧١).

(١٢) المصدر السابق، وأما التغلبي فهو محفوظ بن الحسن بن محمد بن الحسن بن أحمد بن الحسين ابن صصرى الدمشقي الشافعي، أبو البركات، من رؤساء البلد وعدولهم، توفي (٥٤٥هـ) وله ثمانون سنة، «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٦٧).

وكالحافظ السلفي حيث حدث بها عن ابن خيرون[١] فيما قاله ابن دحية وغيره وهو وإن استفيد من كلام الحازمي الذي صنيع ابن الصلاح مشعر بإقتفائه، فلعله لم يستحضره، بل عزى تجويزها والرواية بها أيضًا لغير واحد من الحفاظ، الحافظ عبد الغني بن سعيد، وحدث بها أيضًا الحافظ أبو بكر محمد بن خير الأشبيلي المالكي في برنامجه الشهير[٢]، وابن أبي المعمر[٣] في كتاب علوم الحديث عن السلفي،/ [٤] وكذا أبو العلاء العطار المذكور عن أبي بكر الشيروي[٥] فيما أفاده ٢٣٦/٢
الرافعي، بل حدث بها الرافعي نفسه في تأريخ قزوين[٦] عن السلفي] وقال: إنه أجاز لمن أدرك حياته في سنة سبع وستين وخمسمائة.

ولما ترجم الوزير بن بنيمان بن علي السلمي القزويني في تأريخه قال: إنه[٧] شيخ مستور معمر ذكر أنه كان ابن خمس أو ست حين كانت الزلزلة بقزوين في رمضان سنة ثلاث عشرة وخمسمائة فتناولته إجازة الشيروي العامة؛ لأنه مات سنة عشر، فقرأت عليه سنة ستمائة أحاديث مخرجة من سموعات الشيروي - انتهى.

وحدث بها أبو الخطاب ابن دحية[٨] في تصانيفه عن أبي الوقت[٩] والسلفي

---

(١) هو الإمام الحافظ المسند الحجة، أبو الفضل، أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي المقرئ (٤٠٤- ٤٤٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٠٥-١٠٨).

(٢) ص١٩٥ .

(٣) هو الشيخ الفقيه، أبو الفتح عبيد الله بن أبي المعمر بن المبارك بن ثابت الناسخ المعروف بالمستملي، تفقه على مذهب الإمام الشافعي، وسمع من أبي الوقت عبد الأول بن عيسى وغيره وحدث توفي (٥٩٩هـ). «التكملة لوفيات النقلة» (١/ ٤٤٩-٤٥٠)، و«ذيل تأريخ بغداد» (٢/ ١٤٩-١٥٢).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٥) هو عبد الغفار بن محمد بن حسين بن علي بن شيرويه النيسابوري، مسند خراسان، وقد أجاز لمن أدرك حياته (٤١٤-٥١٠) وله ست وتسعون سنة، «التحبير» (١/ ٤٦٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٤٧).

(٦) اسمه «التدوين في ذكر أهل قزوين».

(٧) زاد في ز «سمع».

(٨) هو عمر بن الحسن بن علي بن محمد، أبو الخطاب، ابن دحية الكلبي، أديب، مؤرخ، حافظ للحديث (٥٤٤-٦٣٣هـ). «الأعلام» (٥/ ٢٠١، ٢٠٢).

(٩) هو عبد الأول بن عيسى بن شعيب بن إبراهيم بن إسحاق السجزي، أبو الوقت، كان شيخًا صدوقًا أمينًا (٤٥٨-٥٥٣هـ) «المستفاد من ذيل تأريخ بغداد» لابن الدمياطي ص١٥٠-١٥٢، «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٢٦-٢٢٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٣٠٣).

واستعملها خلق بعد ابن الصلاح، كأبي الحسن الشيباني القفطي[١] حدث في تأريخ النحاة بها عن السلفي، وأبي القاسم بن الطيلسان[٢] حدث بها عن أبي جعفر[٣]/ وأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن مضاء الجياني[٤]، ٢/٢٣٧
والحافظ الدمياطي[٥] حدث بها عن المؤيد الطوسي[٦] وغيره، وعبد الباري الصعيدي[٧] حدث بها عن الصفراوي[٨] بمشيخته وأبي[٩] جعفر بن الزبير[١٠]، والتقي ابن دقيق العيد، والعماد بن كثير حيث حدث بها عن الدمياطي عن المؤيد عامة، [[١١] عن عامة]، والزين العراقي المصنف حدث في الأربعين العشاريات

(١) هو علي بن يوسف بن إبراهيم بن عبد الواحد الشيباني القفطي، أبو الحسن، جمال الدين، يعرف بالقاضي الأكرم، عالم، أديب، مشارك في علوم شتى (٥٦٨- ٦٤٦هـ). «معجم المؤلفين» (٧/ ٢٦٣).

(٢) في ز «الطيلساني» وهو القاسم بن محمد بن أحمد الأنصاري الأوسي القرطبي، أبو القاسم، المعروف بابن الطيلسان، محدث، مؤرخ، مقرئ، مشارك في علوم (٥٧٥-٦٤٢هـ). «معجم المؤلفين» (٨/ ١١٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٢٦- ١٤٢٧)، و«غاية النهاية» (٢/ ٢٣).

(٣) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أحمد الكتاني الحجري الحميري القرطبي، خطيبها ومقرئها ونحويها، توفي (٦١٠هـ) «غاية النهاية» (١/ ٩٩-١٠٠).

(٤) (٥١٣-٥٩٢هـ) والجياني (بفتح الجيم وتشديد الياء» نسبة إلى جيان. بلد بالأندلس، انظر «التكملة لوفيات النقلة» (١/ ٢٥٤-٢٥٥)، و«غاية النهاية» (١/ ٧٧)، و«الديباج المذهب» (١/ ٢٠٨)، و«معجم البلدان» (٢/ ١٩٥)، و«الإكمال» (٣/ ٧١)، وفي ز و هـ «التجيبي» وفي ح «النجبي [التجيبي]» ويحتمل في الأصل أن يقرأ «التجنبي» نسبة على تجنية» (بضم أوله وثانيه وسكون النون وياء مفتوحة) بلدة بالأندلس. وما أثبتناه هو أقرب إلى الصواب، لأن مصادر ترجمته لا تذكر من نسبته التجيبي، ولا النجبي ولا التجنبي.

(٥) هو عبد المؤمن بن خلف الدمياطي (٦١٣- ٧٠٥هـ). «الطبقات الكبرى» للسبكي (٩/ ١٠٢)، وقد تقدمت ترجمته.

(٦) هو الشيخ الأجل، المسند، أبو الحسن، المؤيد بن محمد بن علي الطوسي الأصل النيسابوري (٥٢٤- ٦١٧هـ) «التكملة لوفيات النقلة» (٣/ ٢٦-٢٧)، و«وفيات الأعيان» (٥/ ٣٤٥)، و«غاية النهاية» (٣/ ٣٢٥)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٧٨).

(٧) هو عبد الباري بن عبد الرحمان بن عبد الكريم الصعيدي، أبو محمد، مقرئ محدث، توفي (٦٥٠هـ). «معجم المؤلفين» (٥/ ٦٧).

(٨) هو عبد الرحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل الصفراوي، أبو القاسم (٥٤٤-٦٣٦هـ) «غاية النهاية» (١/ ٣٧٣)، و«الأعلام» (٤/ ٨٧).

(٩) في ح و هـ «ابن» وهو تحريف.

(١٠) هو أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير بن الحسن، أبو جعفر الثقفي العاصمي الغرناطي، أحد نحاة الأندلس ومحدثيها (٦٢٧- ٧٠٨هـ). «غاية النهاية» (١/ ٣٢-٣٣).

(١١) سقط ما بين المعكوفتين من ح.

له عن أبي محمد عبد الرحمن بن مكي بن إسماعيل الزهري العوفي[١] عن سبط السلفي[٢] إذنا عامًّا، وولده الولي العراقي حدث عن اثنين من شيوخه ممن دخل في عموم إجازة النووي، وهو أعني النووي رَحِمَهُ اللَّهُ ممن صحح جوازها في زيادات الروضة في الطرف الثاني في مستند قضاء القاضي من الباب الثاني من
٢٣٨/٢ جامع/ آداب القضاء[٣]، بعد أن ذكر أن من صورها أن يقول: أجزت لكل أحد أن يروي. قال: وبه قطع القاضي أبو الطيب الطبري وصاحبه الخطيب البغدادي وغيرهما من أصحابنا وغيرهم من الحفاظ، ونقل الحافظ أبو بكر الحازمي المتأخر من أصحابنا. يعني: كما تقدم أن الذين أدركهم من الحفاظ كانوا يميلون إلى جوازها[٤]، وصححه أيضًا في غير الروضة من تصانيفه[٥].

وكذا رجح جوازها أبو عمرو بن الحاجب والعز بن جماعة وقال: إنه أي جواز الرواية ووجوب العمل بالمروي بها الحق[٦].

وعمل بها النووي فإنه قال - كما قرأته بخطه - في[٧] آخر بعض تصانيفه: وأجزت روايته لجميع المسلمين، وأجازها أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون الباقلاني البغدادي وأبو الوليد بن رشد المالكي وغيرهما[٨]. وأجاز لمن أدرك حياته أبو جعفر

---

(١) قال العراقي: كان أعجوبة الزمان وجاوز العشرين ومائة (٦٣٥-٧٥٧هـ). «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٤٨).

(٢) هو الشيخ المسند المعمر أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي بن عبد الرحمن الطرابلسي الإسكندراني (٥٧٠-٦٥١هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٢٧٨).

(٣) (١١/ ١٥٧)، وانظر أيضًا لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٣)، و«شذرات الذهب» (٤/ ٢٨٢).

(٤) انظر لذلك «الإلماع» ص٩٨، و«علوم الحديث» ص١٣٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨٠-٨١، كما في «هامش الإرشاد» للنووي، و«الباعث الحثيث» ص١١٩-١٢٠.

(٥) انظر «الإرشاد» له (١/ ٢٧٣-٢٧٤)، و«التقريب» له ص١٧.

(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٦)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥١٥)، و«التدريب» (٢/ ٣٣).

(٧) سقط كلمة «في» من ح.

(٨) انظر «الفهرسة» لابن خير ص٤٤٥، ٤٥٣-٤٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥.

أحمد[١] بن عبد الرحمن بن مضاء الماضي، وأبو الحسين عبيد اللّه بن أبي الربيع القرشي[٢]، والقطب محمد بن أحمد بن علي القسطلاني[٣]، وأبو الحجاج المزي الحافظ وكتب بذلك/ خطه في آخر بعض تصانيفه[٤]، والفخر بن البخاري[٥]، ٢/٢٣٩ وأبو المعالي الأبرقوهي[٦]. وخلق من المسندين[٧] كالحجار[٨]، وزينب ابنة الكمال[٩]، حتى أنه لكثرة من جوزها أفردهم الحافظ أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي البدر البغدادي الكاتب في تصنيف رتبهم فيه على حروف المعجم[١٠]، وكذا جمعهم أبو رشيد بن الغزال الحافظ[١١] في كتاب سماه الجمع المبارك، أفاده أبو العلاء الفرضي[١٢]، وذكر منهم حيدر بن أبي بكر بن حيدر[١٣] القزويني.

---

(١) سقطت كلمة «أحمد» من ز.

(٢) هو عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي الربيع القرشي الأموي العثماني، أبو الحسين، إمام النحو في زمانه (٥٩٩-٦٨٨هـ). «غاية النهاية» (١/ ٤٨٤)، و«بغية الوعاة» (٢/ ٣١٩)، و«الأعلام» (٤/ ٣٣٤).

(٣) (٦١٤-٦٨٦هـ). «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٩٩).

(٤) راجع لذلك «التكملة لوفيات النقلة» (١/ ٣٠)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٨).

(٥) هو علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي، أبو الحسن، المعروف بابن البخاري مسند زمانه، إمام ثقة، توفي (٦٩٠هـ). «غاية النهاية» (١/ ٥٢٠).

(٦) هو أحمد بن إسحاق بن المؤيد بن على الهمذاني الأبرقوهي (بفتح الهمزة والموحدة وسكون الراء وضم القاف، بلدة بأصبهان) شهاب الدين أبو المعالي، وكان يعرف بين الصوفية بالسهروردي (٦١٥- ٧٠١هـ). «الدرر الكامنة» (١/ ١٠٢- ١٠٣)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٤).

(٧) في ح و هـ «المستندين» وهو خطأ صريح.

(٨) وهو أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن بن علي بن بيان الصالحي، المعروف بالحجار وابن الشحنة (٦٢٤-تقريبًا- ٧٣٠هـ) «الدرر الكامنة» (١/ ٤٢)، وفي ز «الحجاز» وهو تصحيف.

(٩) هي زينب بنت أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد المقدسية، المعروفة ببنت الكمال، كانت صالحة دينة خيرة عفيفة، «الوفيات» لابن رافع (١/ ٣١٦)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ١١٧-١١٨).

(١٠) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«التدريب» (٢/ ٣٢).

(١١) هو محمد بن أبي بكر بن محمد بن عبد الله الأصبهاني المحدث التاجر، كان عالمًا ثقة، توفي (٦٣١هـ). «العبر» (٥/ ١٢٦)، و«شذرات الذهب» (٥/ ١٤٦).

(١٢) هو محمود بن أبي بكر بن أبي العلاء البخاري الكلاباذي الحنفي، أبو العلاء، شمس الدين، فقيه صوفي، فرضي، محدث (٦٤٤- ٧٠٠هـ). «الجواهر المضيئة» (٢/ ١٦٣)، فيه مولده (٦٤٩هـ). و«الدرر الكامنة» (٤/ ٣٤٢، ٣٤٣).

(١٣) زاد في ز «هو».

وقال النووي مشيرًا لتعقب ابن الصلاح في كونه لم ير من استعملها حتى ولا من سوغها حسبما تقدم: إن الظاهر من كلام من صححها جواز الرواية بها، وهذا مقتضى صحتها، وأي فائدة لها غير الرواية[١] - انتهى.

٢٤٠/٢ / واستجاز بها خلق لا يحصون كثرة، منهم أبو الخطاب بن واجب[٢]، فإنه سأل أبا جعفر بن مضاء الإجازة العامة في كل ما يصح إسناده إليه على اختلاف أنواعه لجميع من أراد الرواية عنه من طلبة العلم الموجودين حينئذ[٣]، فأسعفهم بها، وأبو الحسن محمد بن أبي الحسن الوراق، فإنه سأل أبا الوليد بن رشد الإجازة لكل من أحب الحمل عنه من المسلمين حيث كانوا ممن ضمته وإياه حياة في عام الإجازة، فأجابه لذلك كما حكاه ابن خير[٤].

ودعا الحافظ الزكي المنذري الناس لأخذ البخاري عن أبي العباس بن تامتيت[٥] بالإجازة العامة فأخذه عنه خلق كثيرون، وسمع بها الحفاظ المزي والبرزالي والذهبي وغيرهم على الركن الطاووسي[٦] بإجازته العامة من أبي جعفر الصيدلاني[٧]

(١) في ز «أي فائدة غير الرواية لها» انظر لذلك «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٣-٢٧٤)، و«التقريب» له ص١٧، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣)، قال العراقي في «التقييد والإيضاح» ص١٥٤، متعقبًا على هذا الاعتراض: ولا يحسن هذا الاعتراض على المصنف؛ فإنه إنما أنكر أن يكون رأى أو سمع عن أحد أنه استعملها فروى بها، ولا يلزم من ترك استعمالهم للرواية بها عدم صحتها، أما لاستغنائهم عنها بالسماع، أو احتياطًا للخروج من خلاف من منع الرواية بها.

(٢) هو أحمد بن محمد بن عمر بن محمد بن واجب بن عمر بن واجب بن عمر بن واجب القيسي الأندلسي البلنسي، أبو الخطاب، كان من أهل النزاهة والعدالة والتزام السنة (٥٣٧-٦١٤هـ). «التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٤٠٢-٤٠٣).

(٣) سقطت كلمة «حينئذ» من ز.

(٤) «الفهرسة» له ٤٥٣-٤٥٥، ٤٤٥ .

(٥) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسن اللواتي الفاسي المحدث المعمر نزيل القاهرة، كان صالحًا عالمًا خيرًا، روى بالإجازة العامة عن أبي الوقت (٥٤٨- ٦٥٧هـ). «العبر» (٥/ ٢٣٨)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٢٨٨)، وفي «العبر» «ما متيت» وفي ح و هـ «قامتيت» وهو خطأ.

(٦) هو عزيز بن محمد العراقي القزويني الطاووسي، ابن العراقي، ركن الدين، أبو الفضل، كان إمامًا، مناظرًا، محجاجًا، قيمًا بعلم الخلاف، مفحمًا للخصوم، توفي (٦٠٠هـ) . «العبر» (٤/ ٣١٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٣٥٣).

(٧) هو الشيخ الجليل المعمر، مسند وقته، أبو جعفر، محمد بن الحسن بن الحسين الأصبهاني الصيدلاني توفي (٥٦٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٥٣٠)، و«العبر» (٤/ ٢٠٤).

وغيره[١].

وكذا لما قدم الصدر أبو المجامع إبراهيم بن محمد بن المؤيد[٢] الحموى بُعيد السبعمائة[٣]/ اجتمع عليه الحفاظ والمحدثون، وسمعوا منه بإجازته العامة[٤] من ٢/٢٤١ الصيدلاني أيضًا.

وقرأ الصلاح أبو سعيد العلائي الحافظ على الحجار بإجازته العامة من داود بن معمر بن الفاخر[٥]، والبرهان الحلبي[٦] على بعض رفقائه في السفينة بالقرب من جامع تنيس الذي خرب، بإجازته العامة من الحجار، والمحدث الرحال أبو جعفر البسكري المدني[٧] على التقي محمد بن صالح بن إسماعيل الكناني[٨] بإجازته العامة من الدمياطي، والصلاح خليل الأقفهسي[٩] الحافظ وغيره على زينب ابنة محمد بن عثمان بن العصيدة[١٠] بإجازتها العامة من الفخر وزينب ابنة مكي

---

(١) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٧)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٥ .

(٢) في ح «المؤيدي» وهو خطأ.

(٣) (٦٤٤- ٧٢٢هـ) هو شيخ خراسان في وقته، وكان حاطب ليل في رواية الحديث، «الأعلام» (١/ ٦١)، و«الدرر الكامنة» (١/ ٦٧-٦٨).

(٤) في ح «بإجازة العامة» وهو خطأ.

(٥) (٥٣٤- ٦٢٤هـ). «التكملة» (٣/ ٢٠٦)، وانظر لذلك «التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٨)، وفي ح و هـ «معمور» بدل «معمر» وهو خطأ.

(٦) هو إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي الحلبي الشافعي، أبو الوفاء برهان الدين، سبط ابن العجمي (٧٥٣-٨٤١هـ). «لحظ الألحاظ» ص٣٠٨، وراجع لروايته بالإجازة العامة «الضوء اللامع» (١/ ١٤١).

(٧) هو محمد بن محمد بن عنقة البسكري (بفتح أوله وثالثه، بينهما مهملة ساكنة) المدني أبو جعفر، كان سكن المدينة ويطوف البلاد توفي (٨٠٤هـ) «إنباء الغمر» (٥/ ٥٠)، و«الضوء اللامع» (٩/ ١٧٢)، وفي ح «البسكرمي» وهو خطأ.

(٨) (٧٠٣- ٧٨٥هـ) «الدرر الكامنة» (٣/ ٤٥٧)، و«إنباء الغمر» (٢/ ١٥١).

(٩) (٧٦٣ تقريبًا - ٨٢٠هـ). «لحظ الألحاظ» ص ٢٦٨، و«إنباء الغمر» (٧/ ٣٣٢)، و«الضوء اللامع» (٣/ ٢٠٣).

(١٠) توفيت (٧٩٩هـ) زاد عمرها على المائة وعشر سنين، «شذرات الذهب» (٦/ ٣٥٨)، وفيه «حدث بالإجازة العامة عن الفخر وغيره»، وانظر أيضًا «إنباء الغمر» (٣/ ٣٤٥)، وفي ز «الصعيدة» بدل «العصيدة» وهو خطأ.

ونحوهما، [(١) وروى بها ابن الجزري عن الميدومي(٢) وغيره بل حكى اتفاق من أدركه من شيوخ الحديث والعلماء والحفاظ حيث لم يتوقف أحد منهم في الكتابة على أسند عامة المتضمنة الاستجازة لأهل العصر].

وسمع شيخنا من الزين محمد بن أحمد بن سليمان الفيشي عرف بالمزجاني(٣) ٢٤٢/٢ بإجازته/ العامة من الدمياطي، ومن إسماعيل بن إبراهيم الزبيدي الداعية(٤) بإجازته العامة(٥) من البهاء أبي محمد بن عساكر(٦)، والحافظ الجمال بن موسى(٧) المراكشي(٨) وغيره، من سليمان بن خالد الخضري الإسكندري(٩) بها بإجازته العامة من الفخر بن البخاري، وصاحبنا النجم بن فهد الهاشمي(١٠) وغيره من أحمد بن محمد بن علي بن إسماعيل الزاهدي الدمشقي(١١) بها، بإجازته من

---

(١) سقطت ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٢) هو محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن عنان الميدومي المصري (٦٦٤- ٧٥٤هـ). «الوفيات» لابن رافع (٢/ ١٦١).

(٣) في ح و هـ «المرجاني» ولم نقف على ترجمته، لعل ابن حجر ذكره في المعاجم المختصة بشيوخه.

(٤) (٧٢٢-٨٠٦هـ). «إنباء الغمر» (٥/ ١٦٢- ١٦٤)، و«الضوء اللامع (٢/ ٢٨٢-٢٨٤).

(٥) زاد في ز «هي».

(٦) هو أبو محمد عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسين بن محمد بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين بن عساكر الدمشقي المكي، أمين الدين، كان قوي المشاركة في العلوم، لطيف الشمائل، بديع النظم، خيرًا صالحًا صاحب صدق وتوجه (٦١٤-٦٨٦هـ). «لحظ الألحاظ» ص٨١-٨٢، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٩٥).

(٧) في ح «مرسى» وهو تحريف.

(٨) هو محمد بن موسى بن علي بن عبد الصمد بن محمد بن عبد الله المراكشي المكي، جمال الدين، المعروف بابن موسى، كان حافظًا ذا مروءة وقناعة، موصوفًا بصدق اللهجة وقلة الكلام (٧٨٧-٨٢٣هـ) «إنباء الغمر» (٧/ ٤٠١-٤٠٣)، و«لحظ الألحاظ» ص٢٧٢، و«الضوء اللامع» (١٠/ ٥٦-٥٨)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٦١-١٦٢).

(٩) ذكر سليمان نفسه في سنة خمس عشرة وثلاثمائة (٨١٥) مما يدل على أن له من العمر مائة سنة وثمانون وعشرون سنة (١٢٨) بل أزيد، ومات بعد ذلك بقليل، «الضوء اللامع» (٣/ ٢٦٢).

(١٠) هو عمر بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن فهد القرشي الهاشمي المكي الشافعي، نجم الدين وسراج الدين، أبو القاسم، يعرف بابن فهد (٨١٢- ٨٨٥هـ). «الضوء اللامع» (٦/ ١٢٦-١٣١).

(١١) (٧٣٧-٨٣٩)، وله مائة سنة وستتان ، «إنباء الغمر» (٨/ ٣٩٤)، و«الضوء اللامع» (٢/ ١٤٥)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٢٣٠).

زينب ابنة الكمال في آخرين من المحدثين وغيرهم، غير أنه اغتفر في الطلب ما لم يغتفر في الأداء؛ بحيث أن أهل الحديث يقولون: إذا كتبت فقمش أي: جمّع ما وجدت، وإذا حدثت ففتش أي: تثبت عند الرواية[١]، وعلى كل حال فقد قال الشارح مع كونه كما قدمت ممن روى بها: وفي النفس من ذلك شيء، وأنا أتوقف عن الرواية بها[٢]، وقال في نكته[٣]: والاحتياط ترك الرواية بها، بل نقل شيخنا عدم الاعتداد بها عن متقني شيوخه، ولم يكن هو أيضًا يعتد بها حتى ولو كان فيها بعض/ خصوص كأهل مصر اقتناعًا بما عنده من السماع والإجازة ٢/٢٤٣ الخاصة، ولا يورد في تصانيفه بها شيئًا[٤]، ويرى هو و[٥] شيخه أن الرواية بإسناد تتوالى فيه الأجايز ولو كان جميعه كذلك أولى من سند فيه إجازة عامة كما سيأتي في النوع التاسع.

وقال في توضيح النخبة[٦] له: إن القول بها توسع غير مرضي؛ لأن الإجازة الخاصة المعينة مختلف في صحتها اختلافًا قويًا عند القدماء، وإن كان العمل استقر على اعتبارها عند المتأخرين فهي دون السماع بالاتفاق، فكيف[٧] إذا حصل فيها الاسترسال المذكور، فإنها تزداد ضعفًا، لكنها في الجملة خير من إيراد الحديث معضلًا.

قلت: والحجة للمبطلين أنها إضافة إلى مجهول فلا تصح كالوكالة.

وبالجملة فلم تطب نفسي للأخذ بها فضلًا عن الرواية، لاسيما وأكثر من لقيناه ممن يدعي التعمير[٨]، أو يدعى له، فيه توقف، حتى إن شخصًا من أعيانهم له

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٨).

(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٦).

(٣) أي «التقييد والإيضاح» ص١٥٥، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٣).

(٤) انظر «المجمع المؤسس» الورقة/ ٢-٣، ٣٣٢، ٣٥٢، و«المعجم المفهرس» الورقة / ٢أ كما في «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/ ٤٦٩، و٤٨١، ٤٨٣).

(٥) سقطت كلمة «و» من ح.

(٦) ص١١٥، ١٢٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٦٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٣).

(٧) في ز «كيف».

(٨) في ز «التعميم».

تقدم في علوم زعم أنه جاز المائة بثلاثين فأزيد، وازدحم عليه من لا تمييز له، بل[١] ومن له شهرة بينهم في هذا الشأن، ثم حققت لهم أنه نحو الثمانين فقط.

ونحوه ما اتفق أن شخصًا كان يقال له: إبراهيم بن حجي الخليلي ممن توفي بعد الثلاثين وثماني مائة، ادعى أن مولده سنة خمس وعشرين وقرأ عليه بعض[٢] الطلبة بإجازته من الحجار ونحوه، مع[٣] طعن الحافظ التقي الفاسي عليه في دعواه[٤].

وأما الرواية فعندي بحمد الله من المسموع، والإجازة الخاصة ما يغني عن التوسع بذلك.

٢/٢٤٤ /نعم قد دخلت في إجازة خلق من المعتبرين، هي إلى الخصوص أقرب، وهي الاستجازة لأبناء صوفية الخانقاه[٥] البيبرسية[٦] وكنت إذ ذاك منهم، فأوردتهم في معجمي مع تمييزهم عن غيرهم لاحتمال الاحتياج إليهم أو إلى أحدهم، وغالب الظن أن من يصحح الإجازة الخاصة خاصة[٧] لا يتوقف في هذا، وقد صرح ابن الصلاح بقوله: (وما يعم مع وصف حصر كالعلما) بالقصر[٨] الموجودين (يومئذ) أي: يوم الإجازة (بالثغر) دمياط أو إسكندرية أو صيدا أو غيرها، [[٩] أو نحو ذلك]، كأجزت لمن ملك نسخة مِن التصنيف الفلاني (فإنه) في هذه الصورة (إلى الجواز أقرب)[١٠]، وهذا وإن لم يصرح فيه

(١) سقطت كلمة «بل» من ز.
(٢) في ز «بعد» وهو خطأ.
(٣) في ز «من».
(٤) انظر لذلك «الضوء اللامع» (١/ ٣٩-٤٠)، فيه أن وفاته سنة اثنتين وثلاثين.
(٥) في الأصل «خانقات».
(٦) تسمى أيضًا الخانقاة الركنية، قال المقريزي في خططه (٤/ ٢٧٦): هي أجل خانقاه بالقاهرة بنيانًا، وأوسعها مقدارًا وأتقنها صنعة، بناها الملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير المنصوري المتوفي (٧٠٩هـ) فبدأ في بنائها (٧٠٦هـ) وأتمها في سنة وفاته ، وانظر «الدرر الكامنة» (١/ ٥٠٧)، و«النجوم الزاهرة» (٨/ ٢٢٦، ١٧٤).
(٧) سقطت كلمة «خاصة» من ح و هـ.
(٨) كلمة «بالقصر» ساقطة من ح و هـ.
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(١٠) انظر «علوم الحديث» ص١٣٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧١).

بتصحيح فقد عمل به حيث أجاز رواية علوم الحديث من تصنيفه عنه[١] لمن ملك منه نسخة[٢]، ونحوه قول الفقيه أبي الفتح[٣] نصر بن إبراهيم المقدسي لمن سأله الإجازة كما تقدم أجزت لك ولكل من وقع بيده جزء من رواياتي فاختار الرواية عني، وكذا أجاز أبو الأصبغ بن سهل القاضي[٤] لكل من طلب عليه العلم ببلده[٥]، (قلت): و(عياض) [[٦] سبق ابن الصلاح] فـ(قال: لست/ أحسب) ٢/٢٤٥ أي: أظن (في) جواز (ذا) أي: الإجازة لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد كذا أو لمن قرأ عليّ قبل هذا (اختلافًا بينهم) أي: العلماء (ممن يرى إجازة) أي: يعتمد الإجازة الخاصة[٧] رواية وعملًا، ولا رأيت منعه أي: بخصوصه لأحد (لكونه منحصرًا) موصوفًا كقوله لأولاد فلان أو إخوة فلان[٨] انتهى.

وكذا جزم به شيخنا في أولاد فلان ونحوه، وسبقه ابن الجزري[٩] فقال: وقع لنا وقت الطلب استدعاءات فيها أسماء معينة، وفي بعضها: ولفلان وأولاده الموجودين يومئذ، وفي بعضها: ولفلان وإخوته الموجودين في تأريخ الاستدعاء، وأدركنا جماعة من هؤلاء الذين كانوا موجودين فسمعنا منهم بهذه الإجازة، ولم ينكر ذلك أحد من أئمتنا، وأجري مجرى من هو مسمى وفي نفسي أنه دونه - انتهى.

وحينئذ فكل ما قل فيه العموم بالقرب من الخصوص الحقيقي لوجود الخصوص الإضافي فيه يكون أقرب إلى الجواز من غيره ويلتحق بذلك، أجزت

---

(١) سقطت كلمة «عنه» من ح و هـ.
(٢) انظر «فتح الباقي» (٢/ ٦٦-٦٧).
(٣) سقطت كلمة «الفتح» من ز.
(٤) هو عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الكواكبي، أبو الأصبغ، فقيه (٤١٣-٤٨٦هـ) «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٥).
(٥) انظر «ترتيب المدارك» (٤/ ٧٥٣).
(٦) وضع ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «عياض».
(٧) كلمة «الخاصة» ساقطة من ح و هـ.
(٨) «الإلماع» ص١٠١، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص١٥٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٦٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٦٧)، و«التدريب» (٢/ ٣٢).
(٩) في ح و هـ «ابن الجوزي».

لأهل السنة أو الشيعة أو الحنفية أو الشافعية فهو أخص من جميع المسلمين وأقل انتشارًا لانحصار المجاز بالصفة الخاصة مع العموم فيه.

٤٥٨- والرابعُ الجهلُ بمن أُجيز لَهْ أو ما أُجِيزَ، كأَجَزْتُ أَزْفَلَهْ

٤٥٩- بعضَ سماعاتي كذا إنْ سَمَّى كتابًا او شخصًا وقَدْ تَسَمَّى

٤٦٠- به سِواه، ثم لما يَتَّضِحْ مرادُه مِن ذاك فهوَ لا يَصِحْ

٤٦١- أما المُسَمَّوْنَ مَعَ البيانِ فلا يَضُرُّ الجهلُ بالأعيانِ

٤٦٢- وتنبغي الصحة إنْ جَمَّلَهُمْ مِن غيرِ عَدٍّ وتَصَفُّحٍ لَهُمْ

/(و) النوع (الرابع) من أنواع الإجازة (الجهل بمن أجيز له) من الناس، (أو) ٢٤٦/٢
بـ(ما أجيز) به من المروي، فالأول (كأجزت) بعض الناس، أو (أزفله) بفتح الهمزة وإسكان الزاي وفتح الفاء ثم لام مفتوحة وهاء التأنيث، الجماعة من الناس، والثاني كأجزت فلانًا (بعض سماعاتي)، و(كذا) من[١] هذا النوع مما هو جهل بالتعيين (إن سمى) المجيز (كتابًا او) بالنقل[٢] (شخصًا وقد تسمى به) أي: بذاك الكتاب أو الشخص (سواه) مثل أن يقول: أجزت لك أن تروي عني كتاب السنن، وفي مروياته عدة كتب يعرف كل منها بالسنن، كأبي داود والدارقطني والبيهقي وغيرها[٣]، أو يقول: أجزت محمد بن عبد اللَّه الأنصاري، وفي ذلك الوقت جماعة مشتركون في هذا الاسم، وقد تكون الجهالة فيهما معًا كأن يقول: أجزت جماعة بعض مسموعاتي، أو أجزت محمد بن عبد اللَّه الأنصاري كتاب السنن.

(ثم لما) أي: لم (يتضح مراده) أي: المجيز (من ذاك) كله بقرينة، (فهو) أي: هذا النوع (لا يصح) للجهل في هذه الصور كلها عند السامع وعدم التمييز فيه، وكونه مما لا سبيل لمعرفته وتمييزه.

وممن صرح بذلك في الصورة الأولى عياض، فقال: قوله[٤]: أجزت لبعض الناس أو لقوم أو لنفر لا غير، لا تصح الرواية به ولا تفيد هذه الإجازة؛ إذ لا

(١) سقطت كلمة «من» من ح.
(٢) كلمة «بالنقل» ساقطة من ح و هـ.
(٣) في ز «غيرهما».
(٤) «قوله» ساقطة من ز.

سبيل إلى معرفة هذا المبهم ولا تعيينه[١].

وصرح ابن الصلاح في الصورة الثانية بقوله: فهذه إجازة فاسدة لا فائدة فيها[٢]، وكذا جزم النووي بعدم الصحة فيها في زوائد الروضة[٣] عقب آداب القضاء/ قبيل القضاء على الغائب في مستند قضائه، نعم إن اتضح مراده فيها ٢/٢٤٧ بقرينة كأن يقال له: أجزت لمحمد بن عبد اللَّه بن المثنى بن عبد اللَّه بن أنس بن مالك الأنصاري؟ بحيث لا يلتبس مع غيره ممن اشترك معه في اسمه واسم أبيه ونسبته، فيقول: أجزت لمحمد بن عبد اللَّه الأنصاري[٤]، أو يقال له: أجزت لي كتاب السنن لأبي داود؟ فيقول: أجزت لك رواية السنن، أو يقال له: أجزت للجماعة المقيمين بمسجد كذا؟ فيقول: أجزت الجماعة، فالظاهر صحة هذه الإجازة، وينزل[٥] على المسئول فيه بقرينة سبق ذكره.

(أما) الجماعة (المسمون) المعينون في استدعاء أو غيره (مع البيان) لأنسابهم وشهرهم[٦] بحيث يزول الاشتباه عنهم ويتميزون من[٧] غيرهم على العادة الشائعة في ذلك، (فلا يضر) والحالة هذه (الجهل) من المجيز (بالأعيان) وعدم معرفته[٨] بهم، والإجازة صحيحة، كما أنه لا يشترط[٩] معرفة المسمع عين السامع الذي سمع منه، وإن أشعر ما حكيته في سابع التفريعات التي قبل الإجازة عن بعضهم بخلافه، إذ لا فرق بين السامع والمسمع[١٠] في ذلك، وكذا الواحد المسمى المعين ممن يجهل المجيز عينه من باب أولى، وممن نص على أنه لا تضر

---

(١) «الإلماع» ص١٠١ .
(٢) «علوم الحديث» ص١٣٨ .
(٣) (١١/ ٩٠).
(٤) زاد في ز هنا كلمة «أن».
(٥) في ح و هـ «تنزل».
(٦) زاد في ح بعد «شهرهم» وشهرتهم».
(٧) في ز «عن».
(٨) في ز «معرفتهم».
(٩) في ح و هـ «لا تشترط».
(١٠) في ح «المستمع» وهو خطأ.

جهالته[١] عين من سمى له، عياض[٢] (وتنبغي الصحة إن جملهم) أي: جمعهم[٣] بالإجازة (من غير) حصر في (عد، و) من غير (تصفح لهم) واحدًا واحدًا قياسًا على السماع، وإن توقف بعضهم في القياس من أجل أنه لا يلزم من كون قسم السماع لم يتأثر بذلك أن تكون الإجازة كذلك؛ لإمكان ادعاء القدح في الإجازة دون السماع فالقياس ظاهر؛ لأنه إذا صح في السماع الذي/ الأمر فيه أضيق؛ ٢٤٨/٢
لكونه لا يكون لغير الحاضر مع الجهل بعينه، فصحته مع ذلك في الإجازة التي الأمر فيها أوسع لكونها للحاضر وللغائب من باب أولى.

ثم إنه قد نوزع في الفرق بين الصورة الأولى من هذا النوع، وهي من لم يسم أصلًا، وبين من سمي في الجملة مما بعدها مع اشتراك الكل في الإبهام.

والجواب أن الاشتراك إنما هو في مطلق الجهالة والإبهام، وإلا فهو في ذاك[٤] شديد لخفائه عن كل أحد، بخلافه هنا فهو عند سامعه فقط[٥]، ولا يلزم من الحكم بشيء في قوي وصفِ الحكم بمثله في ضعيف ذلك الوصف، [[٦] وإن كان الظن بالمجيز معرفته في الأولى لتعذر البحث عن تعيينه]، وكذا بحث بعضهم في صحته في الأولى حملًا له على العموم يعني: حيث صححنا الإجازة العامة؛ إذ اللفظ صالح ولا مانع من حمله عليه، وفيه نظر إذ لم نستفد تعيين الجماعة بخلاف العموم، ولكن قد ذكر ابن صلاح في فتاواه[٧] فيما إذا قالت المرأة: أذنت للعاقد بهذا البلد أن يزوجني، ولم تقم قرينة على إرادة واحد معين، أنه يجوز لكل عاقد أن يزوجها، وقد يفرق[٨] بينهما [[٩] بجهالة الجماعة لتنكيرها بخلاف العاقد].

---

(١) في ح «جهالة».
(٢) «الإلماع» ص١٠١ .
(٣) في ح «جمهم» وهو خطأ، وزاد هنا في ح و هـ «قال ابن الصلاح».
(٤) في ح «ذلك».
(٥) زاد في ح و هـ «والظن بالمجيز معرفته».
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٧) لم يتيسر لنا الوصول إليه.
(٨) في ح و هـ «فليفرق».
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

٤٦٣- والخامسُ التعليقُ في الإجازَهْ بمن يشاؤها الذي أجازَهْ
٤٦٤- أو غيرُه مُعَيَّنًا، والأُولَى أكثرُ جَهْلًا وأجاز الكُلَّا
٤٦٥- مَعًا أبو يَعْلَى الإمامُ الحنبلي مع ابن عَمْروسٍ وقال: يَنجلي
٤٦٦- الجهلُ إذْ يشاؤها، والظاهرُ بُطلانُها أفتى بذاك[1] ظَاهِرُ
٤٦٧- / قلتُ وجدتُ ابنَ أبي خَيْثَمَةِ أجاز كالثانيةِ المبهمةِ ٢٤٩/٢
٤٦٨- وإن يَقُلْ مَنْ شاء يروي قَرُبَا ونحوَه الأزدي مُجيزًا كُتُبَا
٤٦٩- أمَّا أجزتُ لفلانٍ إن يُرِدْ فالأظهرُ الأقوى الجوازُ فاعْتَمِدْ

(و) النوع (الخامس) من أنواع الإجازة (التعليق في الإجازة)، ولم يفرده ابن صلاح عن الذي قبله، بل قال فيه: ويتثبت[2] بذيله الإجازة المعلقة[3] بشرط، وذكره، وإفراده حسن، خصوصًا والصورة الأخيرة منه كما سيأتي لا جهالة فيها.

ثم التعليق إما أن يكون (بمن يشاؤها) أي: الإجازة (الذي أجازه) الشيخ، يعني أنها معلقة بمشيئة مبهم لنفسه، كأن يقول: من شاء أن أجيز له فقد أجزت له، أو أجزت لمن شاء وقد كتب أبو الطيب الكوكبي[4] إلى ابن حيويه[5] سلام عليك، فقد سألني ابنك محمد بن العباس[6] أن أجيز لك هذا التأريخ الذي حدثنا أحمد بن أبي خيثمة، وقد أجزته لك ولكل من أحب ذلك فاروه[7] عني، ومن[8] أحب ذلك، (أو) يشاؤها[9] (غيره) أي: غير المجاز حال كونه (معينًا) فهي معلقة

(١) في ح و ز «بذاك أفتى».
(٢) في ح «يتثبت».
(٣) في ح «المتعلقة».
(٤) هو محمد بن القاسم بن جعفر بن محمد بن خالد بن بشر، المعروف بالكوكبي، وكان ثقة، توفي (٣١٧هـ). «تأريخ بغداد» (٣/ ١٨١)، و«الأنساب» (١١/ ١٧٤).
(٥) أي: العباس والد محمد الآتي «تأريخ بغداد» (١٢/ ١٥٦)، وفي ز «ابن حبوة»، وقد وقع ذلك في بعض المراجع وهو خطأ.
(٦) هو محمد بن العباس بن محمد بن زكريا بن يحيى بن معاذ الخزاز، أبو عمر، المعروف بابن حيويه، وكان ثقة ثبتًا حجة (٢٩٥-٣٨٢هـ). «تأريخ بغداد» (٣/ ١٢١-١٢٢)، و«الأنساب» (٥/ ١١٤).
(٧) في ح «فأرو».
(٨) زاد في ز «كل» وفي ح «و» بدل «أو».
(٩) لم نقف على قول الكوكبي.

بمشيئة[١] مسمى لغيره، كأن يقول: من شاء فلان أن أجيزه فقد أجزته، أو أجزت لمن يشاء فلان، أو يقول لشخص: أجزت لمن شئت رواية حديثي أو نحو ذلك، ٢/ ٢٥٠ وقد ألحق ابن صلاح بها الصورة الأولى/ لكنه قال: (والأولى) أي: التعليق بمشيئة المجاز له المبهم (أكثر جهلًا)وانتشارًا من الثانية، فإنها معلقة بمشيئة من لا يحصر عددهم، والثانية بمشيئة معين مع اشتراكهما في جهالة المجاز لهم[٢]، فإن كان الغير مبهمًا كأن يقول: أجزت لمن شاء بعض الناس أن يروي عني فأكثر جهلًا لوجود الجهالة فيها[٣] في الجهتين، ولذا كانت فيها بخصوصها باطلة قطعًا.

(وأجاز الكلا) أي: الصورتين المتقدمتين (معًا) القاضي (أبو يعلى) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء[٤] (الإمام الحنبلي) والد القاضي أبي الحسين محمد مؤلف طبقات الحنابلة، (مع ابن عمروس) بفتح أوله وآخره سين مهملة، هو أبو الفضل محمد بن عبيد اللَّه المالكي[٥]، فيما نقله عنهما الحافظ الخطيب الشافعي في جزء الإجازة للمعدوم والمجهول[٦]، (وقالا) مستدلين للجواز (ينجلي الجهل) فيها في ثاني الحال (إذ يشاؤها) أي: الإجازة المجاز له.

قلت: ولم أر الاستدلال ولا الصورة الأولى في الجزء المذكور ولا عزاها ابن الصلاح لهما، بل كلامه محتمل لكون الاستدلال له، وإن لم يوافق على الصحة فيها حيث قال: فهذا[٧] فيه جهالة وتعليق بشرط[٨]، (والظاهر بطلانها) وعدم صحتها، وقد (أفتى بذاك) القاضي أبو الطيب (طاهر) بن عبد اللَّه الطبري إذ سأله

---

(١) في ح و هـ «بمشيئته».
(٢) «علوم الحديث» ص١٣٨-١٣٩ .
(٣) سقطت كلمة «فيها» من ز.
(٤) (٣٨٠-٤٥٨هـ). «تأريخ بغداد» (٢/ ٢٥٦).
(٥) (٣٧٢ - ٤٥٢هـ). «تأريخ بغداد» (٢/ ٣٣٩)، و«ترتيب المدارك» (٤/ ٧٦٢-٧٦٣).
(٦) ص٨٢ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٦)، وانظر أيضًا «الإلماع» ص١٠٢، و«علوم الحديث» ص١٣٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٦)، و«التقريب» له ص١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٠)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٠ .
(٧) في ح و هـ «هذا».
(٨) «علوم الحديث» ص١٣٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٠).

صاحبه الخطيب عنها، وعلل ذلك بأنه إجازة لمجهول، فهو كقوله: أجزت لبعض الناس[١]، قال[٢]: وهؤلاء الثلاثة، يعني: المجيزين والمبطل، كانوا مشايخ مذاهبهم ببغداد إذ ذاك، وكذا/ منعها الماوردي كما نقله عياض، وقال: ٢/٢٥١
لأنه تحمل يحتاج إلى تعيين المتحمل[٣].

قال الخطيب: ولعل من منع صحتها لتعلقها بالوكالة فإنه إذا قال: وكلتك إذ جاء رأس الشهر، لم يصح عند الشافعية[٤]، فكذلك إذا علق الإجازة بمشيئة فلان يعني المعين[٥]، قال ابن الصلاح: وقد يعلل ذلك أيضًا بما فيها من التعليق بالشرط، فإن ما يفسد [[٦] بالجهالة يفسد] بالتعليق على ما عرف عند قوم[٧].

(قلت): ولكن قد (وجدت) الحافظ (ابن أبي خيثمه) أبا بكر أحمد بن زهير بن حرب (أجاز) بكيفيته[٨] (كالثانية المبهمه) في المجاز فقط، فإنه قال: فيما كتبه بخطه: أجزت لأبي زكريا يحيى بن مسلمة[٩] أن[١٠] يروي عني ما أحب من تأريخي الذي سمعه مني أبو محمد القاسم بن الأصبغ[١١]، ومحمد بن عبد الأعلى[١٢]، كما سمعاه مني وأذنت له في ذلك ولمن أحب من أصحابه،

---

(١) ذكره الخطيب في «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١-٨٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٣٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧١).

(٢) أي ابن الصلاح «علوم الحديث» ص١٣٩ .

(٣) «الإلماع» ص١٠٣ .

(٤) زاد في ز كلمة «أي».

(٥) «الإجازة للمجهول و المعدوم» ص٨٢ .

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٧) «علوم الحديث» ص١٣٨- ١٣٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٠).

(٨) في ح و هـ «بكيفية».

(٩) قد ورد في نسخة من هامش الأصل، «سلمة» بدل «مسلمة» ومثل ذلك وقع في بعض المراجع.

(١٠) سقطت كلمة «أن» من ح وهـ.

(١١) (٢٤٧-٣٤٠هـ). «الأعلام» (٦/ ٧٠).

(١٢) هو الإمام المعمر، إمام جامع دمشق، أبو هاشم محمد بن عبد الأعلى بن محمد الأنصاري الدمشقي، عرف بابن عليل، توفي (٣٢٣هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٢٩-٥٣٠).

فإن أحب أن تكون الإجازة لأحد بعد هذا فأنا أجزت له ذلك بكتابي هذا[١]، وكذلك قال محمد بن أحمد بن[٢] الحافظ يعقوب بن شيبة[٣] بن الصلت[٤]: أجزت لعمر ابن أحمد الخلال[٥] وولده عبد الرحمن[٦]/ وختنه علي بن الحسن ٢٥٢/٢
جميع ما فاته من حديثي مما لم يدرك سماعه من المسند وغيره، ولكل من أحب عمر فليروه عني إن شاء الله، حكاه الخطيب، وقال: وقد رأيت مثل هذه الإجازة لبعض المتقدمين إلا أن اسمه ذهب من حفظي[٧] انتهى.

ولعل ما رآه هو ما حكاه عن ابن أبي خيثمة[٨] مع أنه قد فعله غيرهما من المتقدمين والمتأخرين.

على أنه قد يفرق بين هذا[٩] الصنيع وبين ما تقدم بأنه حصل فيه العطف على معين بخلاف ذاك، وهل يلتحق بالتعليق بمشيئة المعين الإذن له في الإجازة كأن يقول: أذنت لك أن تجيز عني من شئت؟ لم أر فيها نقلًا، إلا ما[١٠] حكاه شيخنا في ترجمة إبراهيم بن خلف بن منصور الغساني من لسان الميزان[١١]، أنه كانت له وكالات بالإجازة[١٢] من شيوخ وكلوه في الإذن لمن يريد الرواية عنهم، قال ابن مسدى[١٣]: وكنت ممن كتب إلي بالإجازة عنه وعن مؤكله في سنة ثلاث وستمائة

---

(١) انظر «الفهرسة» لابن خير ص٤٥٤، و«المعجم» لابن الآبار ص١٦١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧١)، و«التدريب» (٢/ ٣٦).

(٢) سقطت كلمة «ابن» من ح و هـ.

(٣) في ز «أبي شيبة» هو خطأ.

(٤) (٢٥٤-٣٣١هـ). «تأريخ بغداد» (١/ ٣٧٣-٣٧٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٣١٢-٣١٣).

(٥) كان ثقة، توفي (٣٦٠هـ). «تأريخ بغداد» (١١/ ٢٥٠-٢٥١).

(٦) كان ثقة، توفي (٣٩٦ أو ٣٩٧هـ). «تأريخ بغداد» (١٠/ ٣٠١).

(٧) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧١)، و«التدريب» (٢/ ٣٦).

(٨) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١).

(٩) في ز «هذه».

(١٠) زاد هنا في الأصل «ولمن» ولم نفهم معناه.

(١١) (١/ ٥٤).

(١٢) في ز «بالإجازات».

(١٣) هو الحافظ العلامة الرحال أبو بكر محمد بن يوسف بن موسى بن يوسف بن مسدى (بالفتح =

(٦٠٣ هـ) - انتهى.

وقد فعله شيخنا، بل وحكى بعض المتأخرين عن بعض من عاصره أنه فعله، قال: والظاهر فيه الصحة كما لو قال: وكل عني، ويكون مجازًا من جهة الإذن، وينعزل المأذون له في الإجازة بموت الآذن قبل الإجازة كالوكيل، فلو قال: أجزت لك أن تجيز عني فلانًا كان أولى بالجواز، وقد ذكر ابن الصلاح نظير هذه المسألة في قسم الكتابة كما/ سيأتي، ثم إن كل ما تقدم في التعليق لنفس الإجازة ٢/٢٥٣
(وإن يقل[١] من شاء) الرواية عني (يروي) [[٢] فقد أجزته] وكان التعليق للرواية[٣] (قربا) القول بصحته، وعبارة ابن الصلاح: أنه أولى بالجواز - يعني: من الذي قبله عند مجيزه، من حيث أن مقتضى كل إجازة تفويض الرواية بها إلى مشيئة المجاز له، فكان هذا مع كونه بصيغة التعليق تصريحًا بما يقتضيه الإطلاق، وحكاية للحال لا تعليقًا في الحقيقة[٤]، يعني: أنه وإن كان شرطًا لفظيًا فهو لازم حصوله بحصولها، فكان ذكره وعدم ذكره سواء في عدم التأثير.

واستظهر للأولوية بتجويز بعض الشافعية في البيع - أي: وهو الأصح كما في الروضة[٥] وغيرها - أن يقول: بعتك هذا بكذا إن شئت، فيقول: قبلت[٦]، ونوزع في القياس بأن المبتاع معين والمجاز له هنا مبهم[٧]، وكذا تعقبه البلقيني بأنه ليس التعليق في مسألة البيع للإيجاب على ما عليه تفرع من جهة التصريح بمقتضى الإطلاق، فإن المشتري بالخيار إن شاء[٨] قبل وإن شاء لم يقبل،

= وياء ساكنة ومنهم من يضمه وينونه) الأزدي المهلبي الأندلسي الغرناطي، توفي (٦٦٣هـ). «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٤٨، ١٤٤٩)، و«لسان الميزان» (٥/ ٤٣٧-٤٣٨).

(١) زاد في ح وهـ «أجزت».

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من ح و هـ.

(٣) زاد في ح و هـ «بالإجازة».

(٤) «علوم الحديث» ص١٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٢).

(٥) (٣/ ٣٤١) وانظر أيضًا «شرح المهذب» (٩/ ١٧٥)، و«المنثور في القواعد للزركشي» (١/ ٣٧٥).

(٦) «علوم الحديث» ص١٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٢).

(٧) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٢)، و«التقييد والإيضاح» ص١٥٦.

(٨) سقطت كلمة «شاء» من ز.

(٩) في ز «لتوقفه».

لتوقف[١] تمام البيع على قبوله بخلافه في الإجازة فلا يتوقف على القبول، فيكون قوله: أجزت لمن شاء الرواية تعليقًا؛ لأنه قبل مشيئة الرواية لا يكون مجازًا وبعد مشيئتها يكون مجازًا.

وحينئذ فلا يصح؛ لأنه يؤدي إلى تعليق وجهل، وذلك باطل كما تقدم، نعم نظير ما نحن فيه وكلت من شاء أو[٢] أوصيت لمن شاء وأمثالهما مما لا يصح فيها، قال: وإذا بطل في الوصية مع احتمالها ما لا تحتمله غيرها فلأن يبطل فيما نحن فيه أولى[٣].

٢٥٤/٢ / قال ابن الصلاح: (ونحوه) أي: نحو ما تقدم من تعليق الرواية أبو الفتح محمد بن الحسين (الأزدي) الموصلي الحافظ[٤] حال كونه (مجيزًا كتبًا) بخطه، فقال: أجزت رواية ذلك لجميع من أحب أن يرويه عني[٥]، (أما) لو قال: (أجزت) لك أن تروي عني الكتاب الفلاني، أو كذا وكذا، أو فهرستي إن شئت الرواية عني، أو أجزت لك إن شئت أن تروي عني، أو أجزت (لفلان) الفلاني (إن يرد) أو يحب[٦] الرواية عني أو نحو ذلك مما هو نظير مسألة البيع سواء أو يشابهها، (فالأظهر الأقوى) فيها (الجواز) إذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته[٧] (فاعتمد) ذلك، وإن حكى ابن الأثير المنع فيها عن قوم؛ لأنها تحمل فيعتبر فيه تعيين المتحمل، قال: وهذا هو الأجدر بالاحتياط والأولى بنجابة[٨] المحدث وحفظه[٩] - انتهى. ويشهد له أنه لو قال: راجعتك[١٠] إن

---

(١) سقطت كلمة «أو» من ز.
(٢) «محاسن الاصطلاح» ص٢٦٩، ٢٧٠ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٧)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٣٦).
(٣) توفي (٣٧٥هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٤٧- ٣٤٨).
(٤) انظر لقول الأزدي «علوم الحديث» ص١٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٣).
(٥) في ح «يجب» وهو تصحيف.
(٦) انظر المصادر السابقة.
(٧) في ح «بنجاية» وهو تصحيف.
(٨) «جامع الأصول» (١/ ٨٣).
(٩) في ح و هـ «بعتك».

شئت، لا تصح الرجعة، ولو قال: أجزت لفلان إن يرد الإجازة، فالظاهر - كما قال المصنف - أنه لا فرق، وإن لم يصرح ابن الصلاح بتعليق الإجازة في المعين فتعليله[١]، وبعض أمثلته يقتضي الصحة فيه بعمومه[٢].

واعلم أن نفى ابن الصلاح حقيقة التعليق عن الصورة التي قبل هذه إنما يتم لو قال: المجيز أذنت لمن أجزت له في الرواية عني إن شاء، وإلا فلا فرق بينها وبين التعليق بمشيئته في الإجازة، ويتأيد بتسوية المصنف بين إرادة الإجازة أو الرواية في المعين.

٤٧٠- والسادسُ الإذْنُ لمعدومٍ تَبَعْ ... كـقـولِه أجـزتُ لـفُـلانِ مَـعْ

٤٧١- أولادِه ونَـسْـلِه وعَـقِـبِـهْ ... حَيْثُ أَتَوْا أو خُصِّصَ المعدومُ بِهْ

٤٧٢- /وهو أَوْهَى، وأَجاز الأَوَّلَا ... ابـنُ أبـي داودَ، وهْـوَ مَـثَّـلا ٢/٢٥٥

٤٧٣- بالوَقْف، لكنَّ أبا الطَّيِّبِ رَدُّ ... كليهما وهْوَ الصَّحِيحُ المُعتمَدْ

٤٧٤- كذا أبو نصرٍ وجاز مُطْلقا ... عِنْدَ الخطيبِ، وبه قَدْ سَبَقَا

٤٧٥- من ابنِ عَمْرُوسٍ مَعَ الفَرَّاءِ[٣] ... وقد رأى الحكمَ على استواءِ

٤٧٦- في الوقفِ أي في صحةِ مَنْ تَبِعَا ... أبـا حـنـيـفـةٍ ومـالـكًـا مَـعَـا

(و) النوع (السادس) من أنواع الإجازة (الإذن)، أي: الإجازة (لمعدوم) وهو على قسمين، إما لمعدوم (تبع)[٤] لموجود عطف عليه أو أدرج فيه، (كقوله: أجزت) الكتاب الفلاني أو مروياتي (لفلان) الفلاني (مع أولاده ونسله وعقبه حيث أتوا) في حياة المجيز وبعده، وكذا: أجزت لك ولمن يولد لك ولطلبة العلم ببلد كذا متى كانوا، [[٥] (أو) غير تبع بأن] (خصص) المجيز[٦] (المعدوم به) أي: بالإذن ولم يعطفه على موجود سابق كقوله: أجزت لمن يولد لفلان الفلاني،

---

(١) في ز «بتعليله».
(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧١).
(٣) في ف «القراء» وهو خطأ.
(٤) في ز «فيقع» وهو خطأ.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ح وفيهما «لما» بدله.
(٦) زاد هنا في ح و هـ «فيه».

وهذا القسم الثاني (وهو أوهى) وأضعف من الذي قبله، وذاك أقرب إلى الجواز؛ (و) لذا (أجاز الأولا) خاصة (ابن) الحافظ الشهير (أبي داود) السجستاني وهو الحافظ أبو بكر عبد اللَّه[١]، بل فعله فقال: أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة[٢].

قال الخطيب: يعني الذين لم يولدوا بعد، قال: ولم أجد لأحد من الشيوخ المحدثين في ذلك قولًا، ولا بلغني عن المتقدمين سواه فيه رواية[٣].

٢٥٦/٢ / قال البلقيني: ويحتمل أن ذلك وقع منه على سبيل المبالغة وتأكيد الإجازة، لا أنه أراد حقيقة اللفظ[٤].

قلت: لكن قد عزى شيخنا لأبي عبد اللَّه بن منده استعمالها[٥]، وابن الصباغ جوازها لقوم[٦]، (وهو مثلا) أي: شبه (بالوقف) على المعدوم حيث صح فيما كان معطوفًا على موجود كما قال به أصحاب الشافعي[٧]، وكذا بالوصية عن الشافعي نفسه، فإنه في وصيته المكتتبة في الأم[٨] أوصى فيها أوصياء على أولاده الموجودين ومن يحدثه اللَّه له من الأولاد، ولا شك أن يغتفر في التبع والضمن ما لا يغتفر في الأصل، أما الوقف على المعدوم ابتداء، كعلى من سيولد لفلان، فلا على المذهب؛ لأنه منقطع الأول، و(لكن) القاضي (أبا الطيب) طاهرًا[٩] الطبري (رد كليهما) أي: القسمين مطلقًا فيما حكاه عنه صاحبه الخطيب الحافظ[١٠]،

(١) (٢٣٠-٣١٦هـ). «الأعلام» (٤/ ٢٢٤).
(٢) انظر لقوله «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٧٩، و«الكفاية» ص٣٣٥، و«الإلماع» ص١٠٥، و«علوم الحديث» ص١٤٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٤).
(٣) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٧٩، وفي ح و هـ «فيه رواية سواء».
(٤) انظر «التدريب» (٢/ ٣٧).
(٥) «النزهة» ص١٢٥ .
(٦) انظر «علوم الحديث» ص١٤٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٠)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٠ .
(٧) انظر «علوم الحديث» ص١٤٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٢).
(٨) (٤/ ١٢٣)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٧٤).
(٩) في ح و هـ «طاهر» وزاد في ز «أي».
(١٠) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨٠، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٢).

وكذا منعه الماوردي فيما حكاه عياض[١]، (وهو الصحيح المعتمد) الذي لا ينبغي غيره؛ لأن الإجازة في حكم الإخبار جملة بالمجاز على ما قرر في النوع الأول، فكما لا يصح الإخبار للمعدوم لا تصح الإجازة له، بل ولو قدرنا أن الإجازة إذن لا يصح ذلك أيضًا كالوكالة للمعدوم لوقوعه في حالة يتعذر فيها المأذون فيه من المأذون له.

وأيضًا فكما قال بعض المتأخرين: يلزم من الجواز أن يتصل الرواية في بعض صور هذا النوع بين شخصين في السند من غير واسطة ولا لقي ولا إدراك عصر، ومثل هذا غير معقول وساقط عن درجة الاعتبار، ولم نر من صرح باستثناء هذه الصورة،/ وعلى كل حال فهو[٢] مما يتقوى به الرد، و(كذا) ردها[٣] (أبو نصر) ٢/٢٥٧ هو ابن الصباغ وبين بطلانها، وقال: إنما ذهب إليه من يعتقد أن الإجاز إذن في الرواية لا محادثة[٤]، يعني: فلا يشترط فيه الوجود، وقد تقدم قريبًا رده وإن قلنا: إنها إذن (و) لكن (جاز) الإذن للمعدوم (مطلقًا عند) الحافظ أبي بكر (الخطيب) قياسًا على صحة الإجازة كما قاله عياض، فإنه قال: وإذا صحت الإجازة مع عدم اللقاء وبعد الديار وتفرق الأقطار فكذلك مع عدم اللقاء وبعد الزمان وتفرق الأعصار.

وخرجه بعض المتأخرين من المغاربة على مذهب الجمهور وأهل الحق في جواز تعلق الأمر بالمعدوم خلافًا للمعتزلة، قال: وإذا جاز فيه فهنا[٥] أولى وأحرى[٦]، وفي القياس توقف، ثم إن ما ذكر في استلزامه رواية الراوي عمن لم يدركه ولا عاصره قد أشار إليه الخطيب. فإنه قال: فإن قيل كيف يصح أن يقول: أجاز فلان لي، ومولده بعد موت المجيز بزمان بعيد، قيل: كما يجوز أن يقول:

---

(١) «الإلماع» ص١٠٥، وانظر أيضًا «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٧٩.
(٢) في ز «فهي».
(٣) زاد في ح وهـ «الماوردي و».
(٤) «علوم الحديث» ص١٤٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٢-٧٣).
(٥) في هـ و ح «فهذا».
(٦) في ح وهـ «أجرى» وهو تصحيف، «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١، و«الإلماع» ص١٠٥.

وقف فلان عليّ، وإن كان موت الواقف قبل مولده بزمان بعيد؛ ولأن بعد أحد الزمانين من الآخر كبعد أحد الوطنين من الآخر، فلو أجاز من مسكنه بالشرق لمن يسكن بالغرب صح[١] وجاز أن يقول المجاز له: أجاز لي[٢] فلان، وإن لم يلتقيا، فكذلك إذا أجاز لمن يولد بعده يجوز أن يقول[٣]: أجاز لي فلان، وإن لم يتعاصرا[٤]، وفيه نظر، فإن عدم الاجتماع في الزمان يلزم في المكان ولا عكس، وكأنه نظر إلى أن المقصود بلوغ الخبر بالإذن وهو حاصل فيهما، (وبه) أي: بالجواز مطلقًا (قد سبقا) أي: الخطيب (من) جماعة كـ(ابن عمروس) المالكي (مع) أبي يعلى ابن (الفراء) الحنبلي والقاضي أبي عبد اللَّه الدامغاني الحنفي وأبي الطيب الطبري/ الشافعي فيما سمعه منه الخطيب قديمًا قبل أن يقول ما تقدم[٥]، ٢٥٨/٢
وكذا أجازه غيره من الشافعية، بل قال عياض: إنه أجازه معظم الشيوخ المتأخرين، قال: وبهذا استمر عملهم بعد شرقًا وغربًا[٦] - انتهى.

وجزم شيخنا بأنه لا يعرف في المشارقة، وبعدم الصحة في القسم الثاني، وبأنه الأقرب في الأول أيضًا[٧]، (وقد رأى الحكم على استواء في الوقف أي: في صحة)[٨] أي: رأى صحة الوقف في القسمين معظم (من تبعا أبا حنيفة) بالصرف [[٩] وبعدمه لكن مع الخبل[١٠]] (ومالكًا) رحمهما اللَّه. . . . . .

(١) سقطت كلمة «صح» من ز.
(٢) في هـ و ح «أجازك».
(٣) في ز «أن يقال».
(٤) انظر «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١، و«التدريب» (١/ ٣٧).
(٥) انظر «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٧٩- ٨٠، و«الكفاية» ص٣٢٥، و«الإلماع» ص١٠٤- ١٠٥، و«علوم الحديث» ص١٤٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣).
(٦) «الإلماع» ص١٠٤، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣)، و«التدريب» (٢/ ٣٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣).
(٧) النزهة ص١٢٤ .
(٨) كذا في ف و م وع و ح و هـ وهو الذي وضعناه في المتن، وفي الأصل، و ز و«شرح فتح الباقي» في صحته» بحذف كلمة التفسير وزيادة المجرور.
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ وبدله «للضرورة».
(١٠) بسكون الموحدة أفصح من فتحها وجمعه خبول، وهو لغة: فساد الأعضاء، واصطلاحًا: من الزحاف المزدوج وهو اجتماع الخبن أي حذف الحرف الثاني الساكن مع الطي أي حذف =

(معًا)[١]، فليزمهم القول به في الإجازة من باب أولى؛ لأن أمرها أوسع من الوقف الذي هو تصرف مالي، إلا أن يفرقوا بين البابين بأن الوقف ينتقل إلى الثاني عن الأول[٢] وإلى الثالث عن الثاني، بخلاف الإجازة فهي حكم يتعلق[٣] بالمجيز والمجاز له[٤] حسب ما حكاه الخطيب عن بعض أصحابه[٥]، ونحوه ما قيل: إن الوقف يؤول غالبًا إلى المعدوم حين الإيقاف[٦] بخلاف الإجازة،/ لاسيما وقد ٢٥٩/٢
سلف عن أبي حنيفة القول ببطلان أصل الإجازة، وتبعه من مقلديه الدباس، وكذا أبو يوسف في أحد القولين وهو أشهرهما عن مالك، ولكن [[٧]المعتمد إلحاق ما بعد البطن الأول به في التلقي من الواقف وفي الفرق الثاني نظر، و] قد قال الخطيب: إنه لا فرق بينهما عندي[٨]، وقد صنف في هذه المسألة جزءًا[٩]:

٤٧٧- والسابعُ الإذْنُ لغيرِ أَهْلِ ... للأَخْذِ عنه كافرٍ أو طِفْلِ
٤٧٨- غيرِ مُمَيِّزٍ وذا الأخيرُ ... رأى أبو الطَّيِّبِ والجمهورُ
٤٧٩- ولم أجدْ في كافرٍ نَقْلًا، بَلَى ... بحضرةِ المِزِّيِّ تَتْرَا فُعِلَا
٤٨٠- ولم أجدْ في الحَمْلِ أيضًا نَقْلَا ... وهْوَ مِن المعدومِ أَوْلَى فِعْلَا
٤٨١- وللخطيبِ لم أجدْ مَنْ فَعَلَه ... قلتُ: رأيتُ بعضَهم قَدْ سَأَلَهْ
٤٨٢- مَعْ أَبَوَيهِ فأجازَ ولَعَلْ ... ما أَصْفَحَ[١٠] الأسماءَ فيها إذْ فَعَلْ

= الحرف الرابع الساكن من الركن وما فيه الخبل مخبول، فيصير مستفلعن متعلن، وينقل إلى فعلتن بأربع حركات انظر لذلك «التوجيه الوافي بمصطلحات العروض والقوافي» ص٢٢، و«الإرشاد الشافي على متن الكافي» ص٣٠.

(١) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١، و«الإلماع» ص١٠٥، و«علوم الحديث» ص١٤٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣).
(٢) سقطت كلمة «عن الأول» من ز.
(٣) في ح و هـ «تتعلق».
(٤) في ز «المجيز له» وهو خطأ.
(٥) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١.
(٦) في ح و هـ «الإيقان» وهو خطأ.
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٨) «الإجازة للمجهول والمعدوم» ص٨١.
(٩) أي الإجازة للمجهول والمعدوم وتعلقها بشرط.
(١٠) في م «ما صفح».

٤٨٣- وينبغي البِنَا[١] على ما ذَكَرُوا هل يُعْلَمُ الحَمْلُ وهذا أَظْهَرُ

(و) النوع (السابع) من أنواع الإجازة (الإذن)، أي[٢]: الإجازة (لغير أهل) حين الإجازة (للأخذ عنه) وللأداء (كافر) أو فاسق أو مبتدع أو مجنون (أو طفل غير مميز) تمييزًا[٣] يصح أن يعد معه سامعًا، (وذا الأخير) أي: الإجازة للطفل، ٢/٢٦٠ وهو الذي اقتصر ابن الصلاح بالتصريح مما ذكرناه[٤] عليه، مع كونه لم يفرده/ بنوع وإنما ذكره ذيل مسألة الإجازة للمعدوم[٥]، (رأى) أي: رآه صحيحًا مطلقًا القاضي (أبو الطيب) الطبري حيث سأله صاحبه الخطيب عن ذلك، وفرق بينه وبين السماع بأن الإجازة أوسع، فإنها تصح للغائب بخلاف السماع[٦]، (و) كذا رآه (الجمهور)، وحكاه السلفي عمن أدركه من الشيوخ والحفاظ[٧]، وسبقه لذلك الخطيب، فإنه قال: وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال[٨] الغيب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم وحال تمييزهم.

واحتج الخطيب لذلك بأن الإجازة إنما هي إباحة المجيز الرواية للمجاز له، والإباحة تصح لغير المميز، بل وللمجنون، يعني: لعدم افتراقهما في غالب الأحكام[٩].

قال ابن الصلاح: وكأنهم رأوا الطفل أهلًا لتحمل هذا النوع الخاص ليؤدي به بعد حصول أهليته حرصًا على توسع السبيل إلى بقاء الإسناد الذي اختصت به هذه

---

(١) في ع «وينبغي البنا» وفي ف و م «وينبغي البناء».
(٢) في هـ و ح «أعني».
(٣) زاد في ز «صح أن».
(٤) في ز «ذكرنا» بدون المفعول.
(٥) راجع «علوم الحديث» ص١٤١ .
(٦) «الكفاية» ص٣٢٥، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨١-٢٨٢)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٨).
(٧) ذكره في كتابه «الوجيز في ذكر المجاز والمجيز» ص٥ كما في الحافظ أبو طاهر السلفي ص١٥٨ .
(٨) في ح و هـ «الأطفال».
(٩) «الكفاية» ص٣٢٥- ٣٢٦، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤١- ١٤٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨١-٢٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣- ٧٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٨)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٠ .

الأمة وتقريبه من رسول الله ﷺ[١].

والقول الثاني - وحكاه الخطيب عن بعض الأصحاب[٢]-: البطلان، وكذا أبطلها الشافعي رحمه الله لمن لم يستكمل سبع سنين كما تقدم في «متى يصح التحمل».

قال ابن زبر[٣]: وهو مذهبي؛ وكأن الضبط به لأنه مظنة التمييز غالبًا، وهذا/ ٢/٢٦١ القول لازم من ذهب إلى اشتراط كون المجاز عالمًا كما سيأتي في لفظ الإجازة قريبًا مع ما فيه، وأما باقي الصور التي لم يذكرها ابن الصلاح فالمجنون، قد علم الحكم فيه قريبًا من كلام الخطيب.

قال الناظم: (ولم أجد في) الإجازة لـ(كافر نقلًا) مع تصريحهم بصحة سماعه (بلى) أي: نعم (بحضرة) الحافظ الحجة أبي الحجاج (المزي) بكسر الميم نسبة للمزة، قرية من دمشق (تترا) أي: متتابعًا (فعلا)، حيث أجاز ابن عبد المؤمن الصوري لابن الديان حال يهوديته في جملة السامعين جميع مروياته، وكتب اسمه في الطبقة، وأقره المزي المذكور، بل وأجازه ابن تيمية كما قدمت كل ذلك في «متى يصح[٤] التحمل»، وإذا جاز في الكافر فالفاسق والمبتدع من باب أولى.

(و) كذا (لم أجد في) إجازة (الحمل) سواء نفخ فيه الروح أم لم ينفخ، عطف على موجود كأبويه مثلًا، أو لم يعطف (أيضًا نقلًا وهو) أي: جواز الإجازة له (من) جواز[٥] إجازة (المعدوم أولى فعلا) بلا شك، لاسيما إذا أنفخ فيه

---

(١) «علوم الحديث» ص١٤٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٦)، و«التدريب» (٢/ ٣٨).

(٢) «الكفاية» ص٣٢٥، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٢)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٠و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٣).

(٣) هو الشيخ العالم الحافظ، أبو سليمان، محمد بن القاضي عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر الربعي، محدث دمشق، وكان ثقة، مأمونًا نبيلًا، توفي (٣٧٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٤٠-٤٤١).

(٤) في ح و هـ «تصح» وهو خطأ.

(٥) في ح «جوز» وهو خطأ.

(٦) قال الولي أبو زرعة في «فتاواه المكية»: إن الجواز فيما بعد النفخ أولى، وإنما قبل نفخ الروح مرتبة متوسطة بينها وبين الإجازة للمعدوم، فهي أولى بالمنع من الأولى، وبالجواز من الثانية. «التدريب» (٢/ ٣٩).

الروح[١]، ويشهد له تصحيحهم الوصية للحمل، وإيجاب النفقة على الزوج لمطلقته الحامل حيث قلنا: إنها لأجله تنزيلًا له منزلة الموجود. (وللخطيب) مما يتأيد به عدم النقل في الحمل (لم أجد[٢] من فعله)[٣] أي: أجاز الحمل مع كونه ممن يرى كما تقدم صحة الإجازة للمعدوم.

(قلت): قد (رأيت بعضهم) وهو أحد شيوخه المتأخرين، الحافظ العمدة صلاح الدين أبو سعيد العلائي شيخ بعض شيوخنا (قد سأله)، أي: الإذن للحمل[٤] (مع) بالسكون[٥] (أبويه) إذ سئل في[٦] الإجازة لهما ولحملهما، ٢/٢٦٢ (فأجاز) ولم يستثن أحدًا، فإما/ أن يكون يراها مطلقًا أو يغتفرها تبعًا، وهو أعلم وأحفظ وأتقن من المحدث المكثر الثقة أبي الثناء محمود بن خليفة بن محمد بن خلف المنبجي الدمشقي[٧] شيخ شيوخنا الذي صرح في كتابته بما يشعر بالاحتراز عن الإجازة له، بل ومن أبهم اسمه فإنه قال أجزت للمسمين[٨] فيه، (و) لكن يمكن أن يقال: (لعل) يعني[٩] العلائي (ما أصفح) أي: تصفح بمعنى نظر (الأسماء) التي (فيها) أي: في الاستجازة حتى يعلم هل فيها حمل أم لا؟ (إذ فعل) أي: حيث أجاز، بناء على صحة الإجازة بدون تصفح ولا عد، كما تقدم في النوع الرابع قريبًا، إلا أن الغالب أن أهل الحديث كما هو المشاهد لا يجيزون إلا بعد نظر المسئول لهم، على أنه يمكن أن يقال لعل المنبجي أيضًا لم يتصفح الإجازة[١٠]، وظن الكل مسمين، أو يقال: إن الحمل اسمه حينئذ، فلا تنافي بين الصنيعين[١١].

---

(١) زاد في ز «من الشيوخ».
(٢) «الكفاية» ص٣٢٦ .
(٣) زاد في هـ و ح «ضمنًا».
(٤) سقطت كلمة «بالسكون» من ح و هـ.
(٥) كلمة «في» ساقطة من ز.
(٦) كان دينًا خيرًا ذا مروءة وبر، وكان لا يسمع إلا من أصل صحيح، «الوفيات» لابن رافع (٢/ ٣٠٩-٣١٠)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٣٢٣).
(٧) في ز «للمسلمين» وكذا في «التدريب» (٢/ ٣٩).
(٨) سقطت كلمة «يعني» من ح و هـ.
(٩) زاد في ز «الاستجازة».
(١٠) في ز «الصيغتين».

وعلى كل حال (فينبغي البنا) بالقصر للضرورة أي: بناء صحة الإجازة له (على ما ذكروا) أي: الفقهاء من أنه[١] (هل يعلم الحمل) أم لا؟ فإن قلنا: إنه لا يعلم فيكون كالإذن للمعدوم، ويجري فيه الخلاف فيه[٢]، وإن قلنا: إنه يعلم كما صححه الرافعي صح الإذن، (وهذا) أي: البناء وكون الحمل يعلم (أظهر) فاعتمده.

ثم إن معنى قولهم إن الحمل يعلم، إنه يعامل معاملة المعلوم، وإلا فقد قال إمام الحرمين: لا خلاف أنه لا يعلم، وبه جزم الرافعي بعد هذا بنحو صفحة في أثناء فرق[٣]. ومحصل ما ذكر هنا أن الإجازة كالسماع[٤] لا يشترط فيها الأهلية عند التحمل بها.

/ **تتمة**: رأيت من كتب بهامش نسخة نقلًا عن المصنف: إنه هو السائل ٢/٢٦٣
العلائي، وإن الحمل هو ولده أحمد يعني: الولي أبا زرعة، وفيه نظر، فمولد أبي زرعة في ذي الحجة سنة اثنتين وستين، ووفاة العلائي في المحرم سنة إحدى، اللهم إلا أن يكون مكث حملًا أزيد من المعتاد غالبًا.

٤٨٤- والثامنُ الإذْنُ بما سَيَحْمِلُهْ الشيخُ، و[٥] الصحيحُ أَنَّا نُبْطِلُهْ
٤٨٥- وبعضُ عَصْرِيِّي عِياضٍ بَذَلَهْ وابنُ مُغِيثٍ لم يَجِبْ مَنْ سَأَلَهْ
٤٨٦- وإنْ يَقُلْ: أجزتُه ما صَحَّ لَهْ أو سَيَصِحُّ: فصحيحٌ[٦]، عَمِلَهْ
٤٨٧- الدارقطني وسواه أَوْ حَذَفْ يَصِحُّ، جاز الكلُّ حيثُ ما عَرَفْ

(و) النوع (الثامن) من أنواع الإجازة (الإذن بما) أي: الإجازة بمعدوم (سيحمله الشيخ) المجيز من المروي مما لم يتحمله قبل ذلك بنوع من أنواع

---

(١) سقطت كلمة «من أنه» من ح و هـ.
(٢) سقطت كلمة «فيه» من ح.
(٣) انتهى كلام العراقي الذي بدأه «بقلت»، «فتح المغيث» له (٢/ ٧٤-٧٥)، وانظر «التدريب» (٢/ ٣٨-٣٩).
(٤) زاد في ز «أنه».
(٥) سقطت كلمة «و» من ح.
(٦) في ح «ذا صحيح».

التحمل، ليرويه المجاز له بعد أن يتحمله المجيز، (والصحيح) بل الصواب كما قاله النووي[١] وسبقه إليه عياض كما سيأتي قريبًا (أنا نبطله)، ولم يفصلوا بين ما يكون المعدوم فيه منعطفًا على موجود كأن يقول: أجزت لك ما رويته وخما سأرويه، أو لا كما قيل به في النوع السادس، (وبعض عصريي عياض) [[٢] قد (بذله) بالمعجمة أي: أعطى من سأله الإجازة كذلك ما سأله] كما حكاه في إلماعه[٣] حيث قال: وهذا النوع لم أر من تكلم فيه من المشايخ، قال: ورأيت بعض المتأخرين والعصريين يصنعونه[٤]، ووجهه بعضهم/ بأن شرط[٥] الرواية أكثر ما يعتبر عند الأداء لا عند ٢/ ٢٦٤
التحمل، وحينئذ فسواء تحمله بعد الإجازة أو قبلها إذا ثبت حين الأداء أنه تحمله[٦]، (و) لكن (ابن مغيث) بضم الميم وكسر المعجمة وآخره مثلثة وهو أبو الوليد يونس بن عبد اللَّه بن محمد القرطبي[٧] قاضي الجماعة وصاحب الصلاة والخطبة بها، ويعرف بابن الصفار، أحد العلماء بالحديث والفقه والوافر الحظ من اللغة العربية، كتب إليه من المشرق الدارقطني وغيره، ومن تصانيفه التسلي عن الدنيا بتأميل خير الآخرة، جاءه إنسان- حسبما حكاه تلميذه أبو مروان عبد الملك بن زيادة اللَّه التميمي الطبني القرطبي في فهرسته- فسأله الإجازة له بجميع ما رواه إلى تأريخها وما يرويه بعد، فامتنع من ذلك و (لم يجب) فيه (من سأله) فغضب السائل، فنظر يونس إلى الطبني كأنه تعجب من ذلك، قال الطبني: فقلت له أي للسائل: ياهذا! يعطيك ما لم يأخذ،

---

(١) «الإرشاد» له (١/ ٢٨٣)، و«التقريب» له ص١٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٠).

(٢) وضع ما بين المعكوفتين في ح و هـ بعد «العصريين».

(٣) ص١٠٦، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٠)، و«التدريب» (٢/ ٣٩).

(٤) كلمة «يصنعونه» ساقطة من ح وهـ.

(٥) في ح «الشرط» وهو خطأ.

(٦) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/ ٨٠).

(٧) (٣٣٨- ٤٢٩هـ). راجع لترجمته «جذوة المقتبس» ص٣٨٤- ٣٨٥، و«الصلة» (٢/ ٦٨٤-٦٨٦)، و«بغية الملتمس» ٥١٢-٥١٣، و«العبر» (٣/ ١٦٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٦٩-٥٧٠)، و«مرآة الجنان» (٣/ ٥٢)، و«الديباج المذهب» (٢/ ٣٧٤- ٣٧٦)، و«شذرات الذهب» (٣/ ٢٤٤).

هذا محال[١]، فقال يونس: هذا جوابى، قال عياض بعد سياقه: وهذا هو الصحيح[٢] فإن هذا يخبر بما لا خبر عنده منه، ويأذن له بالحديث بما لم يحدث به بعد، ويبيح له ما لايعلم[٣] هل يصح له الإذن فيه، فمنعه[٤] الصواب[٥]، قال غيره[٦]: والفرق بينه وبين ما رواه أن ذاك[٧] داخل في دائرة حصر العلم بأصله بخلاف مالم يروه، فإنه لم ينحصر.

لكن قال ابن الصلاح: إنه ينبغى بناؤه يعنى صحة وعدما، على أن الإجازة هل هي في حكم الإخبار بالمجاز جملة أو هى إذن ؟/ فعلى الأول لم يصح إذ كيف ٢٦٥/٢ يخبر بما[٨] لا خبر عنده منه، وعلى الثانى ينبنى[٩] على الخلاف في تصحيح الإذن في الوكالة فيما لم يملكه[١٠] الآذن بعد، كأن يوكل في بيع العبد الذي يريد أن يشتريه[١١] وكذا في عتقه إذا اشتراه[١٢]، وطلاق زوجته التي يريد أن يتزوجها كما زادهما ابن أبى الدم، وكما إذا أذن المالك لعامله في بيع ما سيملكه من العروض، أو أوصى بمنافع عين يملكها قبل وجودها، وهو الأصح في هاتين، ووُجه في ما قبلهما، وكذا لو وكله في بيع كذا وأن يشتري بثمنه كذا على أشهر القولين، أو في ثمر نخله[١٣] قبل إثمارها كما حكاه ابن الصلاح عن الأصحاب،

(١) في ح «محالي» وهو خطأ.
(٢) «الإلماع» ص١٠٦، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢٨١-٢٨٢)، و«التقريب» له ص١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٥)، و«التدريب» (٣/ ٣٩-٤٠)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٢١-٥٢٢).
(٣) في ز «ما لم يعمل أو يعلم».
(٤) في ح و هـ «فيمنعه».
(٥) «الإلماع» ص١١٦، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٥)، و«التدريب» (٢/ ٣٩-٤٠).
(٦) هو القطب القسطلاني كما في «التدريب» (٢/ ٤٠).
(٧) في ح و هـ «ذلك».
(٨) في ح و هـ «ما».
(٩) ف ح وهـ «انبني».
(١٠) في ز «لا يملكه».
(١١) «علوم الحديث» ص١٤٢- ١٤٣، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«التدريب» (٢/ ٤٠).
(١٢) في ح «اشترى» وفي هـ «اشتر» وهو خطأ.
(١٣) في ز «ثمرة نخلة» وفي ح و هـ «ثمرة نحله».

أو في استفاء ما وجب من حقوقه وما سيجب، أو في[١] بيع ما ملكه وما سيملكه على أحد الاحتمالين للرافعي في الأخيرة[٢]، وقال البلقينى: إنه[٣] الذي يظهر لما نص عليه الشافعي في وصيته، وهو المحكي في البيان عن الشيخ أبي حامد، ونقله ابن الصلاح عنه في فتاواه، بل أفتى بأنه إذا وكله في المطالبة بحقوقه دخل فيه ما يتجدد منها[٤].

وبالنظر لهذه الفروع صحة وإبطالا حصل التردد في مسألتنا، على أن المرجح في جلها إنما يناسبه القول بصحة الإجازة في المنعطف[٥] فقط، وصنيع ابن الصلاح مشعر بفرضها في غيره[٦]؛ ولذا[٧] ساغ تنظيره بالتوكيل في بيع العبد الذي سيملكه مجردًا، قال بعضهم: وإذا جاز التوكيل فيما لم يملكه بعدُ فالإجازة
٢٦٦/٢ أولى بدليل صحة إجازة الطفل/ دون توكيله، وعلى المعتمد فيتعين[٨] كما قال ابن الصلاح تبعا لغيره، على منيريد أن يروي عن الشيخ بالإجازة، أن يعلم أن ما يرويه عنه مما تحمله قبل إجازته له[٩]- انتهى.

ويلتحق بذلك ما يتجدد للمجيز بعد صدور الإجازة من نظم أو تأليف، وعلى هذا يحسن للمصنف ومن أشبهه توريخ صدور ذلك منه.

(و) إما (إن يقل) الشيخ (أجزته ما صح له) أى حال الإجازة (أو سيصح) أي ويصح[١٠] عنده بعدها أنني[١١] أرويه، (ف) ذاك (صحيح)، سواء كان المجيز

---

(١) كلمة «في» ساقطة من ز.
(٢) في ز «الآخرة».
(٣) في ح «إن».
(٤) لعل البلقيني ذكره في «محاسن الاصطلاح».
(٥) أي عطف المجيز ما لم يتحمله على ما تحمله، كأجزت لك ما رويته وما سأرويه.
(٦) أي في غير المنعطف.
(٧) في ز «كذا».
(٨) في ز «فينبغي».
(٩) «علوم الحديث» ص١٤٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨١)، و«التدريب» (٢/ ٤٠).
(١٠) كلمة «ويصح» ساقطة من ح و هـ.
(١١) في ح و هـ «التي» وهو تحريف.

عرف أنه يرويه حين الإجازة أم لا، لعدم اشتراط ذلك، وقد (عمله) الحافظ (الدارقطني وسواه) من الحفاظ، وله أن يروي عنه ما صح عنده حين الإجازة وبعدها أنه تحمله[١] قبلها، سواء جمع الشيخ في قوله بين اللفظين (أو) اقتصر على قوله صح[٢]، و (حذف) قوله (يصح) [[٣] يعني بعدها] (جاز الكل حيث ما عرف) الطالب حالة الأداء أنه مما تحمله شيخه قبل صدور الإجازة، والفرق بين هذه والتي قبلها[٤] أنه هناك لم يرو بعد بخلافه هنا فقد روى، ولكن تارة يكون عالما بما رواه وهذا لا كلام فيه، وتارة لا يكون عالما فيحيل الأمر فيه على ثبوته عند المجاز[٥].

٤٨٨- /والتاسعُ الإذْنُ بما أُجيزا ... لشيخِهِ فقيل: لن يَجُوزَا ٢٦٧/٢

٤٨٩- ورُدَّ، والصحيحُ الاعتمادُ ... عليه، قَدْ جَوَّزَهُ النُّقَادُ

٤٩٠- أبو نُعيم وكذا ابنُ عُقْدَهْ ... والدارقطنيُّ ونَصْرٌ بَعْدَهْ

٤٩١- وَالَى ثلاثًا بإجازةٍ، وقَدْ ... رأيتُ مَن وَالَى بخمسٍ[٦] يُعْتَمَدْ

٤٩٢- وينبغي تأمُّلُ الإجازَهْ ... فحيثُ شيخُ شيخِه أجازَهْ

٤٩٣- بلفظِ ما صَحَّ لديه، لم يُخَطْ ... ما صَحَّ عندَ شيخِه مِنه فَقَطْ

(و) النوع (التاسع) من أنواع الإجازة (الإذن) أي الإجازة (بما أجيزا لشيخه) المجيز خاصة كأن يقول: أجزت لك مجازاتي، أو رواية ما أجيز لي، أو ما أبيح لي روايته، واختلف فيه (فقيل) كما قال الحافظ أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن[٧] البغدادي الحنبلي، عرف بابن الأنماطي[٨]: إنه

---

(١) في ز «تحملها».
(٢) كلمة «صح» ساقطة من ح وموضعها «له».
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٤) في ز «بعدها».
(٥) انظر لذلك «علوم الحديث» ص١٤٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٢-٢٨٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧١- ٧٢)، و«التدريب» (٢/ ٤٠).
(٦) في ع «لخمس».
(٧) زاد في ز «هو».
(٨) (٤٦٢- ٥٣٢هـ). «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٣٤-١٣٥).

(لن يجوزا)، يعنى مطلقا عطف على الإذن بمسموع أم لا، وصنف فيه جزءا[١] وحكاه الحافظ أبو علي البرداني[٢] بفتح الموحدة والمهملتين وقبل ياء النسبه نون، عن بعض منتحلي الحديث، ولم يسمه[٣]؛ لأن الإجازة ضعيفة فيقوى ضعفها باجتماع إجازتين، (و) لكن قد (رد) هذا القول حتى قال ابن الصلاح: إنه قول بعض من لا يعتد به من المتأخرين[٤]، والظاهر أنه كنى به عمن أبهمه البرداني، وإن كان ابن الأنماطي متأخرًا/ عن البرداني بأربعين سنة فيبعُد إرادته له كونه - كما قال ابن السمعاني - كان حافظًا ثقة متقنًا[٥]، وقال رفيقه[٦] السلفي: كان حافظًا ثقة، لديه معرفة جيدة[٧]، وقال ابن الجوزي: كنت أقرأ عليه الحديث وهو يبكي، فاستفدت ببكائه أكثر من استفادتي بروايته، وانتفعت به ما لم أنتفع بغيره، وكان على طريقة السلف[٨]، وقال أبو موسى المديني: كان حافظ عصره ببغداد[٩] فمن يكون بهذه المرتبة[١٠] لا يقال في حقه إنه لا يعتد به، وإن قال البلقيني: قيل كأنه يشير إليه[١١]. وجزم به الزركشي مع اعترافه بأنه كان من خيار أهل الحديث[١٢]. ٢٦٨/٢

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٨٣)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٣٥)، و«ذيل تأريخ بغداد» لابن النجار (١/ ٣٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«التدريب» (٢/ ٤٠).

(٢) هو الشيخ الإمام الحافظ الثقة مفيد بغداد، أبو علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن حسن البرداني (٤٢٦-٤٩٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢١٩-٢٢١).

(٣) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦).

(٤) «علوم الحديث» ص١٤٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٢).

(٥) انظر «ذيل تأريخ بغداد» لابن النجار (١/ ٣٨٣- ٣٨٤)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٨٣- ١٢٨٣)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٣٥).

(٦) في ح «رفيقة» وهو خطأ.

(٧) انظر «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٠٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٣٥).

(٨) «المنتظم» (١٠/ ١٠٨)، و«صفة الصفوة» (٢/ ٢٨١)، وانظر أيضًا «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٠٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٢٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٨٣).

(٩) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٣٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٨٣).

(١٠) كلمة «المرتبة» ساقطة من ز.

(١١) «محاسن الاصطلاح» ص٢٧٤، كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٤).

(١٢) «النكت» له (١٧٥/ألف) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٤)، وكذا جزم به =

وقيل: إن عطف على الإجازة بمسموع صح، وإلا فلا، أشار إليه بعض المتأخرين[١]، (والصحيح) الذي عليه العمل (الاعتماد عليه) أي: على الإجازة بما أجيز مطلقًا، ولا يشبه ذلك القول بمنع الوكيل من التوكيل بغير إذن المؤكل، فإن الحق في الوكالة للمؤكل بحيث ينفذ عزله له، بخلاف الإجازة، فإنها صارت مختصة بالمجاز له لو رجع المجيز عنها لم ينفذ، وأيضًا فإن موضوع الوكالة التوصل إلى تحصيل غرض المؤكل على وجه الحظ والمصلحة، وربما ضاع ذلك بالواسطة[٢]، بل هو الظاهر من أحوال الوسائط فلابد من إذن المؤكل في ذلك، محافظة على التخلص من ذلك المحذور، بخلاف الإجازة فموضوعها التوصل إلى بقاء سلسلة الإسناد مع الإلمام بالغرض من الرواية وهو الإذن في/ الرواية ٢/٢٦٩ أو التحديث بها، وهو حاصل تعددت الوسائط أم لا، بل إنما يتحقق غالبًا مع التعدد فلذلك لم يحتج إلى إذن من[٣] المجيز الأول في الإجازة.

ولذا قال البلقيني: إن القرينة الحالية من إرادة بقاء السلسلة قاضية بأن كل مجيز بمقتضى ذلك آذن لمن أجازه أن يجيزه، وذلك في الإذن في الوكالة جائز يعني حيث وكله فيما لا يمكن تعاطيه بنفسه، و(قد جوزه) أي: ما مر (النقاد) منهم الحافظ (أبو نعيم) الأصبهاني[٤] فإنه قال فيما سمعه منه الحافظ أبو عمرو السفاقسي المغربي[٥]: الإجازة على الإجازة قوية جائزة[٦]، (وكذا) جوزه (ابن

= السيوطي في «التدريب» (٢/ ٤٠)، وزاد هنا في ز «وما أحسن عدول النووي في «تقريبه» عنها إلى قوله «بعض من لا يقتدى به يعني في ذلك ، وإن تبعه فيها في «إرشاده».

(١) انظر «فتح الباقي» (٢/ ٨٢).

(٢) في ح و هـ «بلا واسطة».

(٣) كلمة «من» ساقطة من ح و هـ.

(٤) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (٣٣٦-٤٣٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٥٣-٤٦٢).

(٥) هو عثمان بن أبي بكر بن حمود بن أحمد الصدفي، أبو عمرو، ويعرف بالسفاقسي وبابن الضابط، وكان حافظًا للحديث وطرقه وأسماء رجاله ورواته، ومنسوبًا إلى معرفته وفهمه، وكان على الحديث من حفظه، ويتكلم على أسانيده ومعانيه، وكان عارفًا باللغة والإعراب، ذاكرًا للغريب والآداب توفي بعد (٤٤٠هـ). «الصلة» (٢/ ٤٠٨-٤١١)، وفي ح «المغزي» بدل «المغربي» وهو تصحيف.

(٦) انظر «علوم الحديث» ص١٤٣-١٤٤، و«الفهرسة» لابن خير ص١٦، و«الصلة» (٢/ ٤١١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٣).

عقده) بضم المهملة وقاف ساكنة ثم مهملة وهاء تأنيث، وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي[١] لكن في المعطوف خاصة كما اقتضاه صنيعه، فإنه قال: أجزت لك ما سمعه فلان من حديثي وما صح عندك من حديثي وكلما أجيز لي أو قول قلته أو شيء قرأته في كتاب وكتبت إليك بذلك فاروه عن كتابي إن أحببت[٢].

(و) أبو الحسن (الدارقطني) فإنه كتب عن أبي الحسن علي ابن إبراهيم المستملي عرف بالنجاد[٣]، جميع[٤] التأريخ الكبير للبخاري بروايته له عن أبي
٢/ ٢٧٠ أحمد[٥] محمد بن/ سليمان بن فارس النيسابوري[٦] سماعًا ما عدا أجزاء يسيرة من آخره، فإجازة عن مصنفه، كذلك سماعًا وإجازة كما حكى كل ذلك الخطيب وعقد له بابًا في كفايته[٧].

وقال: إذا دفع المحدث إلى الطالب كتابًا وقال له: هذا من حديث فلان وهو إجازة لي منه وقد أجزت لك أن ترويه عني، فإنه يجوز له روايته عنه كما يجوز ذلك فيما كان سماعًا للمحدث فأجازه له[٨]، بل نقل الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: الاتفاق بين المحدثين القائلين بصحة الإجازة على صحة الرواية بالإجازة على الإجازة[٩]، ولفظه في جواب أجاب به أبا علي البرداني إذ سأله عن ذلك: لا نعرف خلافًا بين القائلين بالإجازة في العمل بإجازة الإجازة على الإجازة، ثم روى عن الحاكم أبي عبد الله صاحب المستدرك وغيره أنه حدث في تأريخه[١٠]

---

(١) كان حافظًا، عالمًا، مكثرًا، توفي (٣٣٢هـ)، «تأريخ بغداد» (٥/ ١٤-٢٣).
(٢) انظر «الكفاية» ص٣٥٠ .
(٣) كان ثقة، توفي (٣٥٢هـ). «تأريخ بغداد» (١١/ ٣٣٨-٣٣٩).
(٤) في ز «جمع».
(٥) زاد في ز كلمة «ابن» وهو خطأ.
(٦) هو الذي انفق أموالًا جليلة في طلب العلم، وأنزل البخاري عنده لما قدم نيسابور، توفي (٣١٢هـ). «العبر» (٢/ ١٥٣).
(٧) ص٣٤٩-٣٥٠ .
(٨) «الكفاية» ص٣٤٩ .
(٩) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧).
(١٠) انظر لذلك المصدر السابق (٢/ ٧٧).

عن أبي العباس هو الأصم[١] إجازة، قال: وقرأته بخطه فيما أجاز[٢] له محمد بن عبد الوهاب هو الفراء، قال المقدسي: وقرأت على أبي إسحاق الحبال الحافظ[٣] بمصر عن عبد الغني بن سعيد الحافظ أجازه عن بعض شيوخه إجازة[٤] - انتهى.

(و) الفقيه الزاهد (نصر) هو[٥] ابن إبراهيم المقدسي[٦] (بعده) أي: بعد / ٢/٢٧١ الدارقطني لم يقتصر على إجازتين بل (والى) أي: تابع (ثلاثًا) بعضهم عن بعض (بإجازة)[٧]، فقال ابن طاهر: سمعته ببيت المقدس يروي بالإجازة عن الإجازة، وربما تابع بين ثلاث منها[٨].

وذكر الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر أن أبا الفتح بن أبي الفوارس[٩] حدث بجزء من العلل لأحمد عن أبي علي بن الصواف[١٠] إجازة عن عبد اللّه بن أحمد كذلك، عن أبيه كذلك[١١]، قال المصنف: (وقد رأيت) غير واحد من الأئمة والمحدثين زادوا على ثلاث أجايز فرووا بأربع متوالية يعني: كأبي طالب محمد

---

(١) هو محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان الأموي النيسابوري، أبو العباس الأصم، وكان يحدث من لفظه كان حسن الأخلاق، كريمًا ينسخ بالأجرة، توفي (٣٤٦هـ). «العبر» (٢/ ٢٧٣-٢٧٤).

(٢) في ز «أجازه».

(٣) هو الحافظ الإمام المتفنن محدث مصر، أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد بن عبد الله النعماني التجيبي، كان ثقة ثبتًا، ورعًا خيرًا، (٣٩١-٤٨٢هـ). «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٩١-١١٩٤).

(٤) لم نقف عليه.

(٥) سقطت كلمة «هو» من ح و هـ.

(٦) كان فقيهًا، إمامًا مفتيًا محدثًا كبير القدر، عديم النظير، توفي (٤٩٠هـ)، «شذرات الذهب» (٣/ ٣٩٥)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٥/ ٣٥١).

(٧) «علوم الحديث» ص١٤٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٥-٢٨٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧).

(٨) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٣).

(٩) هو الإمام الحافظ المحقق الرحال أبو الفتح، محمد بن أحمد بن محمد بن فارس البغدادي، ابن أبي الفوارس (٣٣٨-٤١٢). «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٢٢٣-٢٢٤)، و«تأريخ بغداد» (١/ ٣٥٢-٣٥٣).

(١٠) هو الشيخ الإمام المحدث الثقة الحجة، أبو علي، محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البغدادي، ابن الصواف (٢٧٠-٣٥٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ١٨٤-١٨٥)، و«تأريخ بغداد» (١/ ٢٨٩).

(١١) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧).

ابن علي بن الفتح العشاري[١] الحنبلي الثقة الصالح[٢] حدث بالإجازة عن ابن أبي الفوارس بالسند الذي قبله[٣]، وأبي الفرج ابن الجوزي، فكثيرًا ما يروي في العلل المتناهية[٤] وغيرها من تصانيفه بالإجازة عن أبي منصور بن خيرون[٥] عن أبي محمد الجوهري[٦] عن أبي/ الحسن الدارقطني عن أبي حاتم بن حبان[٧]، بل و(من والى بخمس) روى بعضهم عن بعض بالإجازة ممن (يعتمد) من الأئمة، وهو الحافظ القطب أبو محمد عبد الكريم الحلبي الحنفي[٨] فإنه روى في عدة مواضع من تأريخ مصر له عن عبد الغني بن سعيد الأزدي الحافظ بخمس أجايز متوالية[٩]. ٢٧٢/٢

وكذا حدث الحافظ زكي الدين المنذري بالمحدث الفاصل بخمس أجايز متوالية عن ابن الجوزي، عن أبي منصور بن خيرون، عن الجوهري، عن الدارقطني، عن مصنفه[١٠]؛ لكونه علا فيه بها درجة عما لو حدث به بالسماع المتصل عن أصحاب السلفي، عنه، عن المبارك بن عبد الجبار[١١]، عن

(١) بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة والراء. «الأنساب» (٩/ ٣٠٦).

(٢) المعروف بابن العشاري، وهذا لقب جده الفتح لطوله، وكان شيخًا صدوقًا معروفًا، لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن. قال الخطيب: كتبت عنه. وكان ثقة صالحًا (٣٦٦-٤٥١هـ). «لسان الميزان» (٥/ ٣٠١-٣٠٢)، و«تأريخ بغداد» (٣/ ١٠٧).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) مثلا (١/ ٣، ٣٢، ٣٤، ٤٥، ٥١، ٦٨، ١٠١)، وانظر كذلك «الموضوعات» له (١/ ١٢، ٢٨، ٤٢، ٧٠).

(٥) هو محمد بن عبد الملك بن الحسن بن خيرون البغدادي المقرئ الدباس كان ثقة صالحًا شافعيًا من أهل السنة، وهو آخر من روى عن الجوهري بالإجازة، وآخر من روى عنه بالإجازة أبو منصور ابن عفيجة (٤٥٤- ٥٣٩هـ). انظر «المنتظم» (١٠/ ١١٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٩٤)، و«طبقات القراء» (١/ ٤٩٩)، و«غاية النهاية» (٢/ ١٩٢).

(٦) هو الحسن بن علي بن محمد بن علي بن الحسن بن عبد الله الجوهري البغدادي، أبو محمد، شيخ ثقة، صالح، مكثر، أمين (٣٦٣-٤٥٤هـ). «الأنساب» (٣/ ٤٢١-٤٢٢)، و«المنتظم» (٨/ ١٢٧)، و«تأريخ بغداد» (٧/ ٣٩٣).

(٧) كذا والي الرافعي في أماليه عن أربع أجايز كما في «التدريب» (٢/ ٤١).

(٨) (٦٦٤-٧٣٥هـ). «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٥٠٢)، و«الأعلام» (٤/ ١٧٧).

(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧)، و«التدريب» (٢/ ٤١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٤).

(١٠) انظر «مقدمة المحدث الفاصل» لمحققه ص٩١ .

(١١) هو الشيخ الإمام، المحدث العالم المفيد، بقية النقلة المكثرين، أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي، ابن الطيوري (٤١١-٥٠٠هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢١٣-٢١٦).

الفالي[١]، عن النهاوندي[٢] عن مصنفه[٣].

وحدث الحافظ عبد القادر الرُّهاوي[٤] في الأربعين الكبرى التي خرجها[٥] لنفسه بأثر في الجزء الثاني عن الحافظ أبي موسى المديني إجازة، عن أبي منصور ابن خيرون/ بسنده الماضي أولًا إلى ابن حبان في الضعفاء له قال: سمعت فذكره[٦]، ٢/٢٧٣
وقرأ شيخنا بعض الدارقطني على ابن الشيخة[٧]، عن الدبوسي[٨]، عن ابن المقير[٩]، وسنده فقط على ابن قوام[١٠]، عن الحجار[١١]، عن القطيعي[١٢]،

---

(١) هو علي بن أحمد بن علي بن سلك، أبو الحسن ، المؤدب، المعروف بالفالي (بفتح الفاء وآخرها اللام، نسبة إلى فالة» وكان ثقة، توفي (٤٤٨هـ). «تأريخ بغداد» (١١/ ٣٢٤)، و«الأنساب» (١/ ١٤١)، وورد في ح وهـ «الفابي» بدل «الفالي» وهو تحريف أو تصحيف.

(٢) هو أحمد بن إسحاق بن خربان البصري النهاوندي، أبو عبد الله، وكان ثقة توفي (٤١٠هـ) «تأريخ بغداد» (٤/ ٣٦-٣٧)، انظر «مقدمة المحدث الفاصل» ص٤٥ .

(٣) انظر مقدمة المحدث الفاصل لمحققه ص ٤٤ .

(٤) كان حافظًا ثقة راغبًا في الانفراد عن أرباب الدنيا (٥٣٦-٦٠٢هـ). «التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٣٣٢- ٣٣٤).

(٥) الذي خرجه بأربعين إسنادًا لا يتكرر فيه رجل واحد من أولها إلى آخرها مما سمعه في أربعين مدينة قاله المنذري في «التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٣٣٣-٣٣٤).

(٦) لم يتيسر لنا الوصول إلى الأربعين.

(٧) هو عبد الرحمن بن أحمد بن مبارك بن حماد بن تركي بن عبد الله الغزي ثم القاهري، أبو الفرج، المعروف بابن الشيخة، كان يقظًا نبيهًا مستحضرًا، صالحًا عابـدًا قانتًا (٧١٤ أو ٧١٥-٧٩٩هـ). «إنباء الغمر» (٣/ ٣٤٧-٣٤٩)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٢٤)، و«النجوم الزاهرة» (١٢/ ١٥٧).

(٨) هو يونس بن إبراهيم بن عبد القوي بن قاسم بن داود الكناني العسقلاني الدبوسي وقيل الدبابيسي، فتح الدين، أبو النون، وكان ناسكًا دينا صبورًا على السماع، أحسن السمت (٦٣٥-٧٢٩هـ). «الدرر الكامنة» (٤/ ٤٨٤-٤٨٥)، وهامش «الوفيات» لابن رافع (١/ ٤١٣).

(٩) هو علي بن ا لحسين بن علي بن منصور البغدادي الحنبلي النجار (٥٤٥-٦٤٣هـ) «الشذرات» (٥/ ٢٢٣)، وقد تقدمت ترجمته.

(١٠) هو محمد بن محمد بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن قوام الصالحي، بدر الدين، توفي (٨٣٠هـ)، وقد تقدمت ترجمته.

(١١) هو أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن الصالحي. شهاب الدين ، المعروف بابن الشحنة، والحجار (٦٢٣-٧٣٠هـ) وقد تقدمت ترجمته. وفي ز «الحجاز» وهو خطأ.

(١٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن عمر البغدادي القطيعي، محدث، مؤرخ، ضعفه ابن النجار لعد إتقانه وكثرة أوهامه (٥٤٦ - ٦٣٤هـ) «شذرات الذهب» (٥/ ١٦٨).

كلاهما عن الشهرزوري[١] عن ابن المهتدي[٢] عن الدارقطني، ففي الثاني ست أجايز[٣]، وأعلى ما رأيته من ذلك رواية شيخنا في فهرسته[٤] صحيح مسلم لقصد العلو عن العفيف النشاوري[٥] إجازة/ مشافهة عن سليمان بن حمزة، عن ابن ٢/٢٧٤ المقير، عن ابن ناصر، عن أبي القاسم بن منده، عن الجوزقي، عن مكي بن عبدان، عن مسلم، قال: وهو جميعه بالإجازات، وهو عندي أولى مما لو حدثت به عن محمد بن قواليح[٦]، في عموم إذنه للمصريين بسماعه من زينب ابنة كندي[٧]، عن المؤيد الطوسي، إجازة، يعني: مع استوائهما في العدد قال[٨]: لما قدمته من ضعف الرواية بالإجازة العامة - انتهى.

وفي كلام ابن نقطة وغيره ما يقتضي أن الجوزقي سمعه من مكي[٩]، ومكي من[١٠] مسلم[١١] فاعتمده، وإن مشى شيخنا على خلافه، وكذا أغرب

---

(١) هو المبارك بن الحسن بن أحمد بن علي بن فتحان الشهرزوري البغدادي، أبو الكرم، إمام كبير، متقن محقق، ثقة صالح مقرئ (٤٦٢- ٥٥٠ هـ). «غاية النهاية (٢/ ٣٨-٤٠)، و«معجم المؤلفين» (٨/ ١٧١).

(٢) هو محمد بن علي بن محمد بن عبيد الله بن عبد الصمد بن محمد بن الخليفة المهتدي بالله محمد بن الواثق العباسي وهو آخر من حدث عن الدارقطني ، وكان ثقة نبيلًا متبتلا: كان يقال له: راهب بني هاشم لدينه وعبادته (٣٧٠-٤٦٥هـ) «شذرات الذهب» (٣/ ٣٢٤).

(٣) انظر «المعجم المفهرس» لابن حجر (ق١٣/أ، ١٣/ب، مخطوط) كما في هامش «تغليق التعليق» (٥/ ٤٥٤) و«مقدمة التعليق المغني» (١/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٤)، و«التدريب» (٢/ ٤١).

(٤) لم يتيسر لنا الوصول إليها.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان بن موسى النيسابوري المكي، المعروف بالنشاوري عفيف الدين أبو محمد (٧٠٥- ٧٩٠هـ). انظر «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٠٠-٣٠٢)، و«إنباء الغمر» (٢/ ٣٠٠-٣٠١).

(٦) لم نقف على ترجمته.

(٧) هي زينب بنت عمر بن كندي بن سعيد بن على البعلبكية الدمشقية، توفيت (٦٩٩هـ). «العبر» (٥/ ٣٩٨).

(٨) كلمة «قال» ساقطة من ز.

(٩) انظر «الأنساب» (٣/ ٤٠٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٩٤).

(١٠) في ح «عن».

(١١) انظر «تأريخ بغداد» (١٣/ ١١٩-١٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٧١).

أبو الخطاب ابن دحية فحدث بصحيح مسلم عن أبي عبد اللَّه بن زرقون[١]، عن أبي عبد اللَّه الخولاني[٢]، عن أبي ذر الهروي، عن أبي بكر الجوزقي، عن أبي حامد ابن الشرقي[٣]، عن مسلم، قال شيخنا، وهذا الإسناد كله بالإجازات إلا أن الجوزقي عنده عن أبي حامد بعض الكتاب بالسماع، وقد حدث[٤] بذلك عنه في كتاب[٥] المتفق له[٦].

(وينبغي) حيث تقررت الصحة في ذلك وجوبًا لمن يريد الرواية كذلك (تأمل) كيفية (الإجازة) الصادرة من شيخ شيخه لشيخه[٧]، وكذا ممن فوقه لمن يليه ومقتضاها/ خوفًا من أن يروي بها ما لم يندرج تحتها، فربما قيد بعض المجيزين ٢/ ٢٧٥ الإجازة (فحيث شيخ شيخه أجازه)، أي: أجاز شيخه (بلفظ) أجزته (ما صح لديه) أي: عند شيخه المجاز[٨] فقط، (لم يخط)، أي: لم يتعد الراوي (ما) أي[٩] [[١٠] الذي (صح عند شيخه منه) أي: من مروي المجيز (فقط)]، حتى لو صح شيء من مروي هذا المجيز عند الراوي عن[١١] المجاز له لم يطلع عليه شيخه المجاز له، أو اطلع عليه ولكن لم يصح عنده لا تسوغ[١٢] له روايته بالإجازة[١٣].

---

(١) هو محمد بن سعيد بن أحمد الأنصاري الأندلسي، أبو عبد الله، ابن زرقون، فقيه، مالكي، عارف بالحديث (٥٠٢-٥٨٦)، «الأعلام» (٧/ ١٠-١١).

(٢) هو الشيخ الفاضل المعمر، الصادق مسند الأندلس، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن غلبون الخولاني القرطبي (٤١٨-٥٠٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٩٦-٢٩٧).

(٣) هو الحافظ المؤرخ، أحمد بن محمد بن الحسن، أبو حامد، ابن الشرقي (٢٤٠-٣٢٥هـ) «العبر» (٢/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٤) في ح «حدثه».

(٥) في ح و هـ «كتابه».

(٦) انظر «لسان الميزان» (٤/ ٢٩٦).

(٧) سقطت كلمة «لشيخه» من ز.

(٨) في ز «المجيز».

(٩) كلمة «أي» ساقطة من ح و هـ.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١١) في ح و هـ «من».

(١٢) في ح و هـ «لا يسوغ».

(١٣) انظر «علوم الحديث» ص١٤٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٥-٨٦).

وقد نازع بعضهم في هذا وقال: ينبغي أن تسوغ الرواية بمجرد صحة ذلك عنه وإن لم يتبينْ له أنه كان قد صح عند شيخه؛ لأن صحة ذلك قد وجدت فلا فرق بين صحته عند شيخه وغيره[١]. قال: ونظيره ما إذا علق طلاق زوجته برؤيتها الهلال فإنه يقع برؤية غيرها حملًا على العلم، وفيه نظر، وأما ما جرت به العادة في الاستدعاءات من استجازة الشيوخ لمن بها ما صح عندهم من مسموعاتهم، فالضمير في «عندهم» متردد بين المشايخ وبين المستجاز لهم، ولكن الثاني أظهر، والعمل عليه، وكذا لا يسوغ للراوي حيث قيد شيخه الإجازة بمسموعاته خاصة، التعدي إلى ما عنده بالإجازة، كإجازة أبي الفتح أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد الحداد[٢] للحافظ أبي طاهر السلفي، حيث لم يجز له ما أجيز[٣] له بل ما سمعه فقط، ولذا رجع السلفي عن رواية الجامع للترمذي عنه عن
٢٧٦/٢ إسماعيل/ بن ينال المحبوبي[٤] عن مصنفه؛ لكون الحداد إنما رواه عن المحبوبي بالكتابة[٥] إليه من مرو[٦]. وأخص من هذا من قيدها بما حدث به من مسموعاته فقط كما فعله التقي ابن دقيق العيد، فإنه لم يكن يجيز[٧] برواية[٨] جميع مسموعاته، بل بما حدث به منها على ما استقرئ من صنيعه، [[٩] ونقله أبو حيان في النضار[١٠] وأن صورة إجازته له أجزت جميع ما أجيز لي وما حدثت به من

---

(١) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/ ٨٦).

(٢) هو أستاذ عارف، ثقة جليل عالي السند، سبط الحافظ ابن مندة (٤٠٨-٥٠٠هـ). «غاية النهاية» (١/ ١٠١- ١٠٢) و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢١٦).

(٣) في ح و هـ «استجيز».

(٤) كان ثقة عالمًا وهو لا يروي الجامع عن مصنفه كما توهم عبارة الكتاب، بل عن تلميذه محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي راوية الترمذي (٣٣٤-٤٢١هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٣٧٦-٣٧٧).

(٥) في ز «بالمكاتبة».

(٦) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٧ - ٧٨)، و«الميزان» (١/ ٧٣)، و«لسانه» (١/ ٣٠٠).

(٧) ورد في هامش الأصل، «وما تورع عنه ابن دقيق العيد هل يجوز التحديث به عنه إجازة إن لم يكن سماعًا أو إجازة فقط لكونه دخل فيما أجيز له؟ الظاهر لا، فإنه لم يجز به أيضًا».

(٨) في هـ «برواته».

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(١٠) اسمه الكامل النضار في المسلاة عن نضار ونضار (بضم النون وتخفيف الضاد) هي بنت أبي حيان، انظر «نفح الطيب» (٢/ ٥٥٩).

مسموعاتي] لكونه كان يشك في بعض سماعاته على ابن المقير فتورع عن التحديث به بل وعن الإجازة[١]، فليتنبه لذلك كله لاسيما وقد غلط في بعضه غير واحد من الأئمة، وكثر عثارهم من أجله لعدم التفطن له، ونحوه رواية أبي عبد اللَّه محمد بن أحمد بن محمد بن عبد اللَّه الأنصاري البلنسي، عرف بالأندرشي وبابن اليتيم[٢] ولم يكن بالمتقن مع كونه رحلة الأندلس حيث كتب سنده بصحيح البخاري عن السلفي عن ابن البطر[٣] عن ابن البيع[٤] عن المحاملي[٥] عنه، مع/ كونه ليس عند ٢/٢٧٧ السلفي بهذا السند سوى حديث واحد[٦]. وكذا وهم فيه بعض المتأخرين من الثغر الإسكندري[٧]، بل والكرماني الشارح[٨] وآخرون.

فرع: الرواية بالإجازة عن شيخ سمع شيخه وبالسماع من شيخ أجيز من شيخ الأول ينزلان منزلة السماع المتصل.

[[٩] ثم إن كل مما سلف في توالي الإجازة الخاصة، أما العامة فنقل ابن الجزري عن شيخه الحافظ أبي بكر ابن المحب منعه، وأنه كان يقول: هي[١٠]

---

(١) انظر لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٨)، و«التدريب» (٢/ ٤٢)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٩٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٨١)، و«البدر الطالع» (٢/ ٢٣٠).

(٢) (٥٤٤- ٦٣١هـ) «شذرات الذهب» (٥/ ٩٥-٩٦)، و«التكملة لوفيات النقلة» (٣/ ١٣٤-١٣٥).

(٣) هو نصر بن عبد الله بن البطر البغدادي البزاز القارئ، قال ابن سكرة: شيخ مستور ثقة، (٣٩٨-٤٩٤هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٧-٤٨)، وورد في «اللسان» «ابن الطريف» بدل «ابن البطر» ولعله تحريف.

(٤) هو عبد الله بن عبيد الله بن يحيى البغدادي المؤدب، عرف بابن البيع، وكان ثقة (٣٩٣-٤٨٠هـ). «تأريخ بغداد» (١٠/ ٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٢٢١)، وورد في «اللسان» «ابن اليسع» بدل «ابن البيع» وهو تحريف.

(٥) هو أحمد بن عبد الله بن الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي (بفتح الميم والحاء المهملة) (٣٤٣-٤٣٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٣٨)، وفي ح «المحاصلي» وهو تصحيف.

(٦) انظر لذلك «اللسان» (٥/ ٥٠).

(٧) المصدر السابق.

(٨) هو محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني، شمس الدين فقيه أصولي، محدث، مفسر، متكلم، نحوي (٧١٧-٧٨٦هـ). «معجم المؤلفين» (١٢/ ١٢٩)، وانظر لسنده المشار إليه الكواكب الدراري له (١/ ١٠).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(١٠) سقطت كلمة «هي» من ز.

عدم على عدم وعن شيخه ابن كثير أنه كان يقول: أنا أروي صحيح مسلم عن الدمياطي إذنا عامًا من المؤيد الطوسي كذلك، قال: وما رأيت أحدًا عمل به ولا سمعته من غيره[١] واللَّه أعلم].

لفظ الإجازة وشرطها

٤٩٤- أجزتُه: ابنُ فارسٍ قَدْ نَقَلَهْ ... وإنما المعروفُ قَدْ أجزتُ لَهْ
٤٩٥- وإنما تُستحسنُ الإجازَهْ ... مِنْ عالمٍ به ومَنْ أَجازَهْ
٤٩٦- طالبَ علمٍ، والوليد ذا ذَكَرْ ... عن مالكٍ شَرْطًا وعن أبي عُمَرْ
٤٩٧- أنَّ الصحيحَ أنها لا تُقْبَلُ ... إلا لماهرٍ، وما لا يُشْكِلُ
٤٩٨- واللفظُ إن تُجِزْ بكَتْبٍ أَحْسَنُ ... أو دُونَ لفظٍ فانْوِ وهْوَ أَدْوَنُ

(لفظ الإجازة) أي: كيفيته (وشرطها) في المجيز والمجاز والنية لمن كتب بها، وكان الأنسب إيراده قبل أنواعها مع اشتقاقها وضابطها ووزنها[٢] الذي ذكرته هناك/ فأما لفظها[٣] ف(أجزته) أي: الطالب[٤] مسموعاتي أو مروياتي متعديًا بنفسه ٢٧٨/٢
وبدون ذكر لفظ الرواية، أو نحوه الذي هو المجاز به حقيقة (ابن فارس) أبو الحسين أحمد اللغوي صاحب المجمل وغيره والقائل:

اسمع مقالة ناصح جمع النصيحة والمقه
إياك فاحذر أن تبيت من الثقات على ثقه[٥]

والمقتبس[٦] منه الحريري[٧] في مقاماته، وضع المسائل الفقهية في المقامة

(١) وما ذكره ابن الجزري عن شيخيه ابن كثير وابن المحب لم نقف عليه.
(٢) في ح «ورواتها» وهو تحريف.
(٣) في ز «لفظه».
(٤) في ح و هـ «الراوي».
(٥) انظر لذلك «يتيمة الدهر» (٣/ ٢١٩)، و«معجم الأدباء» (٢/ ٩)، و«وفيات الأعيان» (١/ ١١٩)، و«الديباج المذهب» (١/ ١٦٤)، و«شذرات الذهب» (٣/ ١٣٣).
(٦) في ز «اقتبس».
(٧) هو القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري الشافعي، أبو محمد، أديب، لغوي، نحوي (٤٤١-٥١١هـ). «معجم المؤلفين» (٨/ ١٠٨).

الطيبية (قد نقله) أي: تعديه بنفسه في جزء له سماه مآخذ العلم فإنه قال: معنى[١] الإجازة في كلام العرب مأخوذ[٢] من جواز الماء الذي يسقاه المال من الماشية والحرث، يقال منه: استجزت فلانًا فأجازني إذا سقاك[٣] ماء لأرضك أو ماشيتك، كذلك طالب العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه أي: يجيز إليه علمه فيجيزه إياه[٤]، قال ابن الصلاح: (وإنما المعروف) يعني: لغة و[٥] اصطلاحًا أن يقول: (قد أجزت له) رواية مسموعاتي، يعني متعديًا بحرف الجر وبدون إضمار، قال: وهذا يحتاج[٦] إليه من يجعل الإجازة بمعنى التسويغ/ والإذن والإباحة، ٢/٢٧٩
قال: ومن يقول: أجزت له مسموعاتي، فعلى سبيل الإضمار للمضاف الذي لا يخفى نظيره[٧]، وحينئذ ففي الأول الإضمار والحذف، دون الثاني الذي هو أظهر وأشهر وفي الثالث الإضمار فقط.

(و) أما شرط[٨] صحتها فقال ابن الصلاح: (إنما تستحسن الإجازة من عالم به) أي: بالمجاز (ومن أجازه)، أي: والحال أن المجاز له (طالب علم) أي: من أهل العلم كما هي عبارة ابن الصلاح[٩]، إذ المرء ولو بلغ الغاية في العلم، لا يزال له طالبًا، ويروى أنه ﷺ قال: «كل عالم غرثان إلى علم»[١٠] أي: جائع

(١) في ز «يعني».
(٢) في ز «مأخوذة».
(٣) في ح و هـ «أسقاك».
(٤) ذكره أيضًا في «مقاييس اللغة» (١/ ٤٩٤)، وانظر أيضًا «الكفاية» ص٣١١-٣١٢، و«علوم الحديث» ص١٤٥، و«الإرشاد» للنووي وهامشه (١/ ٢٨٧)، و«التقريب» له ص١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٦- ٨٧).
(٥) في ح «أي» وقال: «لعل الصواب أو» وفيه نظر.
(٦) في ز «يرجع».
(٧) «علوم الحديث» ص١٤٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٧)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٨-٧٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٧٨)، و«التدريب» (٢/ ٤٢-٤٣).
(٨) في ح و هـ «شروط».
(٩) «علوم الحديث» ص١٤٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٨)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٩).
(١٠) أخرجه الدارمي (٢٩١)، عن طاوس مرسلًا، ورجاله رجال الصحيح، وقد رواه أبو يعلى مرفوعًا عن جابر بن عبد الله وفيه مسعدة بن اليسع، وهو ضعيف جدًا، انظر «المقصد العلى» ص١٦٨، و«مسند الشهاب» (١/ ١٥٠)، و«مجمع الزوائد» (١/ ١٦٣).

وقال أيضًا: «أربع لا يشبعن من أربع، فذكر منها وعالم من علم»[١] ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[٢]؛ لأن الإجازة توسع وترخيص يتأهل له أهل العلم لمسيس حاجتهم إليها، وهل المراد مطلق العلم، أو خصوص المجاز به كما[٣] قيد في المجيز، أو الصناعة كما صرح به ابن عبد البر[٤] الظاهر الأخير، (والوليد) بن بكر، أبو العباس المالكي. (ذا ذكر) أي: نقل[٥] في كتابه الوجازة[٦]/ في صحة القول ٢/ ٢٨٠
بالإجازة (عن) إمامه (مالك) هو ابن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ [[٧] علم المجيز والمجاز له المشار إليه[٨]] (شرطًا) فيها، و[٩] عبارته: ولمالك شرط في الإجازة وهو أن يكون المجيز عالمًا بما يجيز، ثقة في دينه وروايته، معروفًا بالعلم، والمجاز به معارضًا بالأصل حتى كأنه هو، والمجاز له من أهل العلم أو متسمًا بسمته، حتى لا يوضع العلم إلا عند أهله، وكان يكره الإجازة لمن ليس من أهل العلم ويقول: ما أسلفته في أول أنواع الإجازة[١٠]، وفي أخذ الاشتراط منها نظر إلا أن أوَّل قوله: «أو متسمًا بسمته» بمن هو دون من قبله في العلم وكانت الكراهة للتحريم[١٠]، (وعن) الحافظ (أبي عمر) هو ابن عبد البر كما في جامع العلم[١١]

---

(١) الحديث روي عن أبي هريرة وعائشة، وهو موضوع، انظر «الحلية» (٢/ ٢٨١)، و«الكامل» (٥/ ١٩٦٧)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢٣٤-٢٣٦)، و«المجروحين» لابن حبان (٢/ ١٩-٢٠، ٢/ ١٥١)، و«اللآلئ»(١/ ١٠٩- ١١٠)، و«الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٢/ ١٨٤-١٨٧)، و«المنار» ص١٠٥ .

(٢) سورة طه: ١١٤ يبدو من سياق المؤلف أنه جزء من الحديث السابق ولكنا لم نقف عليه ولم نجده في موضع آخر، نعم ورد في سنني الترمذي وابن ماجه أنه ﷺ كان يقول في دعائه «وزدني علما» انظر «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٤٠-٥٤١).

(٣) في ح و هـ «كما به».

(٤) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٨٠)، وسيأتي.

(٥) كلمة «أي نقل» ساقطة من ح و هـ.

(٦) في ز «الوجيز».

(٧) وقع ما بين المعكوفتين في ح و هـ مع تغيير يسير قبل ذكره المذكور في المتن، وفيهما هنا «أنه جعله» بدله.

(٨) في ز «المشير» وسقطت منها كلمة «إليه».

(٩) سقطت كلمة «و» من ز.

(١٠) انظر «الإلماع» ص٩٤، و«الكفاية» ص٣١٧، و«الفهرسة» لابن خير ص١٥ .

(١١) (٢/ ١٨٠)، انظر أيضًا «الإلماع» ص٩٥، و«علوم الحديث» ص١٤٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٩).

له (أن الصحيح أنها) أي: الإجازة (لا تقبل إلا لماهر) بالصناعة، حاذق فيها، يعرف كيف يتناولها، (و) في (ما لا يشكل) إسناده لكونه معروفًا معينًا. وإن لم يكن كذلك لم يؤمن أن يحدث المجاز له عن الشيخ بما ليس من حديثه، أو ينقص من إسناده الرجل والرجلين، وقد رأيت قومًا وقعوا في هذا وإنما كره من كره الإجازة لهذا.

وقريب منه ما حكاه الخطيب في الكفاية، قال: مذهب أحمد بن صالح أنه إذا قال للطالب: أجزت لك أن تروي عني ما شئت من حديثي لا يصح إلا أن يدفع إليه أصوله[١]، أو فروعًا كتبت منها، وينظر فيها ويصححها[٢].

وعن أبي الوليد الباجي قال: الاستجازة إما أن تكون للعمل فيجب على المجاز له أن يكون من أهل العلم بذلك والفهم باللسان، وإلا لم يحل له الأخذ بها فربما كان في مسألته فصل أو وجه لم يعلم به المجيز ولو علمه لم يكن جوابه ما أجاب ٢/٢٨١ به، وإما أن تكون[٣] للرواية خاصة فيجب أن يكون عارفًا بالنقل والوقوف على ألفاظ ما أجيز له ليسلم من التصحيف والتحريف، فمن لم يكن عالمًا بشيء من ذلك، وإنما يريد علو الإسناد بها ففي نقله بها ضعف.

وقال ابن سيد الناس: أصل الإجازة مختلف فيه، ومن أجازها فهي قاصرة عنده عن[٤] رتبة السماع، وحينئذ فينبغي أن لا تجوز[٥] من كل من يجوز منه السماع وإن ترخص مترخص وجوزها من كل من يجوز منه السماع، فأقل مراتب المجيز أن يكون عالمًا بمعنى الإجازة العلم الإجمالي من أنه روى شيئًا، وأن معنى إجازته لغيره إذنه لذلك الغير في رواية ذلك الشيء عنه بطريق الإجازة المعهودة من أهل هذا الشأن، لا العلم التفصيلي بما روى وبما يتعلق بأحكام الإجازة، وهذا العلم الإجمالي حاصل فيمن رأيناه من عوام الرواة. فإن انحط راو في الفهم

---

(١) في ز «أصولًا».
(٢) «الكفاية» ص٣٣٢.
(٣) في ح و هـ «يكون».
(٤) في ز «على».
(٥) في ح «لا يجوز».

عن هذه الدرجة - ولا إخال أحدًا ينحط عن إدراك هذا إذا عرف به - فلا أحسبه أهلًا لأن يتحمل[١] عنه بإجازة ولا سماع قال: وهذا الذي أشرت إليه من التوسع في الإجازة هو طريق الجمهور.

قلت: وما عداه من التشديد فهو مناف لما جوزت الإجازة له من بقاء السلسلة، وقد تقدم في سابع أنواعها عدم اشتراط التأهل حين التحمل[٢] بها كالسماع، وفي أولها أنه لم يقل أحد بالأداء بها بدون شروط الرواية، وعليه يحمل قولهم أجزت له رواية كذا بشرطه، ومنه ثبوت المروي من حديث المجيز.

٢/٢٨٢ وقد قال أبو[٣] مروان الطبني: إنها لا تحتاج لغير مقابلة نسخة بأصول الشيخ، / وأشار إمام الحرمين لذلك بقوله بالصحة مع تحقق[٤] الحديث[٥]، وقال عياض: تصح بعد تصحيح شيئين: تعيين روايات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها، وصحة مطابقة كتب الراوي لها والاعتماد على الأصول المصححة[٦]، وقد كتب أبو الأشعث أحمد بن المقدام العجلي[٧] كما أورده الخطيب في الكفاية[٨] وعياض في الإلماع[٩]:

كتابي إليكم[١٠] فافهموه فإنه ... رسولي[١١] إليكم، والكتاب رسول
فهذا سماعي من رجال لقيتهم ... لهم ورع مع فهمهم وعقول
فإن شئتم فارووه عني فإنما ... تقولون[١٢] ما قد قلته وأقول

---

(١) في ز «لأن التحمل».
(٢) في ز «التأهل».
(٣) في ز «ابن» وهو خطأ بل تحريف.
(٤) في ح و هـ «تحقيق».
(٥) «البرهان» (١/ ٦٤٥).
(٦) «الإلماع» ص٩١ .
(٧) هو الإمام المتقن الحافظ، توفي (٢٥٣هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢١٩-٢٢٠).
(٨) ص٣٥٠-٣٥١، وانظر أيضًا «تأريخه» (٥/ ١٦٤-١٦٥).
(٩) ص٩٧، انظر أيضًا «المحدث الفاصل» ص٤٥٦، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٨٠) (الأبيات الثلاثة الأولى).
(١٠) سقطت كلمة «إليكم» من ز.
(١١) في ز و ح «رسول».
(١٢) في ز «يقولون».

إلا فاحذروا التصحيف فيه فربما تغير عن تصحيفه فيحول

وقال غيره[١] في أبيات:

وأكره فيما قد سألتم غروركم ولست بما عندي من العلم[٢] أبخل

فمن يروه فليروه بصوابه كما قاله الفراء فالصدق أجمل

وأما قول بعضهم: الشرط كونها من معين لمعين، أو كونها غير مجهولة فليس بشيء، وما أحسن من كتب لمن علم منه التأهل، أجزت له الرواية عني وهو لما أعلم من إتقانه وضبطه غني عن تقييدي ذلك بشرطه.

/ ثم الإجازة تارة تكون بلفظ المجيز بعد السؤال فيها من المجاز له أو غيره، أو ٢/٢٨٣ مبتدئًا بها، وتارة تكون بخطه على استدعاء كما جرت به العادة، أو بدون استدعاء (واللفظ) بالإجازة (إن تجز) أيها المحدث (بكتب) أي: بأن تجمعهما (أحسن)، وأولى من إفراد أحدهما، (أو) بكتب (دون لفظ فانو) الإجازة (وهو) أي: هذا الصنيع (أدون) من الإجازة الملفوظ بها في المرتبة؛ لأن القول دليل رضاه القلبي بالإجازة، والكتابة دليل القول الدال على الرضى، والدال[٣] بغير واسطة أعلى، وبالثاني يوجه صحتها بالنية فقط، بل قال ابن الصلاح متصلًا بذلك: وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد هذه الكتابة في باب الرواية الذي جعلت فيه القراءة على الشيخ مع أنه لم يلفظ بما قرئ عليه إخبارًا منه بذلك[٤]، ويتأيد بقول ابن أبي الدم: قد تقوم الأفعال مقام الأقوال كما في نقل الملك على القول بتصحيح المعاطاة[٥]، فإن لم ينوها فقضية ما هنا - وقال الشارح: إنه الظاهر - عدم الصحة؛ لأن الكتاب كناية، والكناية شرطها النية، ولا نية هنا فبطلت[٦]، وكأن

---

(١) أي محمد بن الجهم السمري، انظر «الكفاية» ص٣٥١ .

(٢) في هـ «العمل».

(٣) في ز «الدليل».

(٤) «علوم الحديث» ص١٤٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٨٩)، و«التدريب» (٢/ ٤٣).

(٥) لم نقف عليه، لعله ذكره في كتابه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية»، وانظر أيضًا بهذه المسألة «المجموع» (٩/ ١٤٩).

(٦) «فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٧٩)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٨٩)، و«التدريب» (٢/ ٤٣).

محل هذا حيث صرح بعدم النية، أما لو لم يعلم حاله فالظاهر الصحة إذ الأصل كما قال بعضهم فيما يكتبه العاقل خصوصًا فيما نحن بصدده أن يكون قاصدًا له، ولعلها الصورة التي لم يستبعد ابن الصلاح صحتها، وإن احتمل كلامه ما تقدم فهو فيها أظهر وهو الذي نظمه البرهان الحلبي حيث قال:

وحيث لا نية قد جوزها ... ابن الصلاح باحثًا أبرزها[١]

فرع: كثير تصريحهم في الأجايز بما يجوز لي وعني روايته، فقيل كما نقله ابن الجزري[٢]: إنه لا فائدة في قول «و[٣]عني» قال[٤]: والظاهر أنهم يريدون بـ«لي»/ ٢/٢٨٤ مروياتهم وبـ «عني» مصنفاتهم ونحوها[٥] وهو كذلك، وحينئذ فكتابتها ممن ليس له تصنيف أو نظم أو نثر [[٦] أو بحث حفظ عنه وما أشبهه] عبث أو جهل.

الرابع: المناولة

٤٩٩- ثم المناولاتُ إما تَقْتَرِنْ ... بالإذْنِ، أَوْ لا، فالتي فيها أُذِنْ

٥٠٠- أعلى الإجازاتِ، وأعلاها إذا ... أعطاه مِلْكًا فإعارةً كذا

٥٠١- أنْ يَحْضُرَ الطالبُ بالكتابِ لَهْ ... عَرْضًا وهذا العَرْضُ لِلمناوَلَهْ

٥٠٢- والشيخُ ذو معرفةٍ فينظُرَهْ ... ثم يناولَ الكتابَ مُخْضِرَهْ

٥٠٣- يقولُ: هذا مِنْ حديثي فارْوِهِ ... وقد حَكَوْا عَنْ مالكٍ ونَحْوِهِ

٥٠٤- بأنَّها تُعادِلُ السَّماعا ... وقَدْ أَبَى المُفتون ذا امتناعا

٥٠٥- إسحاقُ والثَّوري مَعَ النعمانِ ... والشافعي وأحمدَ الشَّيباني

٥٠٦- وابنِ المبارَكِ وغيرِهم رَأَوْا ... بأنها أنقصُ، قلتُ: قَدْ حَكَوْا

٥٠٧- إجماعَهم بأنها صَحِيحَهْ ... مُعتمَدًا وإن تكن مَرْجُوحَهْ

---

(١) لعله ذكره في كتابه «اليسير على ألفية العراقي وشرحها»، «الضوء اللامع» (١/ ١٤١).
(٢) في ح و هـ وفي «فتح الباقي» «ابن الجوزي» وهو تصحيف.
(٣) سقطت كلمة «و» من ح.
(٤) سقطت كلمة «قال» من ح.
(٥) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/ ٨٩).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

٥٠٨- أَمَّا إذا نَاولَ واستَردَّا ... في الوقتِ صَحَّ، والمُجازُ أَدَّى

٥٠٩- مِن نسخةٍ قَدْ وَافقتْ مَرْوِيَّهْ ... وهذه ليستْ لها مَزِيَّهْ

٥١٠- على الذي عَيَّنَ في الإجازَهْ ... عِنْدَ المحققينَ لكنْ مازَهْ

٥١١- أهلُ الحديثِ آخِرًا وقِدمَا ... أما إذا ما الشيخُ لم يَنْظُرِ مَا

٥١٢- / أحضره الطالبُ لكنْ واعْتَمَدْ[1] ... مَنْ أَحضرَ الكتابَ وهْوَ مُعْتَمَدْ ٢/ ٢٨٥

٥١٣- صَحَّ وإلا بَطَلَ استيقانا ... وإن يقُلْ: أجزتُه إنْ كانا

٥١٤- ذا مِنْ حديثي، فهْوَ فِعْلٌ حَسَنْ ... يُفِيدُ حيثُ وَقَعَ التَّبَيُّنْ

٥١٥- وإنْ خَلَتْ مِنْ إذْنِ المناوَلَهْ ... قيل: تَصِحُّ، والأَصَحُّ بَاطِلَهْ

القسم (الرابع) من أقسام التحمل (المناولة) وهي لغة: العطية، ومنه في حديث الخضر فحملوهما[2] بغير نول[3] أي: إعطاء[4]، واصطلاحًا[5]: إعطاء الشيخ الطالب شيئًا من مرويه[6] مع إجازته به صريحًا أو كناية، وأخر عن الإجازة مع كونه على المعتمد أعلى؛ لأنها جزء لأول نوعيه، حتى قال ابن سعيد[7]: إنه في معناها لكن يفترقان في أنه يفتقر إلى مشافهة المجيز للمجاز له وحضوره، بل بالغ بعض الأصوليين كما سيأتي في آخر النوع الثاني فأنكر مزيده فائدة فيه، وقال هو راجع إليها، بل اشترط أحمد بن صالح كما مضى قريبًا، المناولة لصحة الإجازة، وعلى كل حال فاحتيج لسبق معرفتها، أو قدمت لكونها تشمل المروي الكثير بخلاف المناولة على الأغلب فيهما، أو لقلة استعمال المناولة على الوجه الفاضل

---

(١) في ح و م «لكن واعتمد»، وفي ح «لكن اعتمد»، وفي ف «ولكن اعتمد»، وهذه النسخة أثبتناها لأنها جاءت في الأصل كذلك.

(٢) في ز «فقد حمارها».

(٣) البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠)، والترمذي (٣١٤٩)، وأحمد (٥/ ١١٨).

(٤) في ز «عطاء».

(٥) زاد في ز «وهي».

(٦) في ح و هـ «مروياته».

(٧) لعله علي بن موسى بن محمد بن عبد الملك بن سعيد العنسي الأندلسي، الغرناطي المغربي، المعروف بابن سعيد، أبو الحسن، أديب، شاعر، لغوي، رحالة، مؤرخ (٦١٠-٦٨٥هـ). «الأعلام» (٥/ ١٧٩)، و«معجم المؤلفين» (٧/ ٢٤٩)، وأما قوله فلم نقف عليه.

أو لاشتمال كل من القسمين على فاضل ومفضول [(١) إذ أول أنواع الإجازة] أعلى من ثاني نوعي المناولة، فلم ينحصر لذلك التقديم في واحد، وحينئذ فقدمت لكثرة استعمالها، والأصل فيه ما علقه البخاري حيث ترجم له/ في العلم ٢٨٦/٢
من صحيحه(٢) «أنه ﷺ كتب لأمير السرية كتابًا وقال له: لا تقرأه حتى تبلغ مكان(٣) كذا وكذا فلما بلغ المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ»، وعزى البخاري الاحتجاج به لبعض أهل الحجاز(٤)، وهذا قد أورده ابن إسحاق في المغازي(٥) فقال: حدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال: «بعث رسول اللَّه ﷺ عبد اللَّه بن جحش إلى نخلة، فقال له: كن بها حتى تأتينا بخبر من أخبار قريش ولم يأمره بقتال وذلك في الشهر الحرام، وكتب له كتابًا قبل أن يعلمه أن يسير، فقال: اخرج أنت وأصحابك حتى إذا سرت يومين فافتح كتابك، وانظر فيه فما أمرتك به(٦) فامض له، ولا تستكرهن أحدًا من أصحابك على الذهاب معك، فلما سار يومين فتح الكتاب فإذا فيه أن امض حتى تنزل نخلة فتأتينا من أخبار قريش.

فذكر الحديث بطوله، وهو مرسل جيد الإسناد، قد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث مع أنه لم ينفرد به، فقد رواه الزهري أيضًا عن عروة(٧)، بل رويناه متصلًا في المعجم الكبير للطبراني(٨)، والمدخل للبيهقي(٩)، من طريق أبي السوار

---

(١) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ز «وإن أصول الإجازة وأنواعها».
(٢) (١/ ١٥٣-١٥٤).
(٣) سقطت كلمة «مكان» من ز.
(٤) هو الحميدي، ذكر ذلك في كتابه النوادر له، انظر «فتح الباري» (١/ ١٥٥).
(٥) (٢/ ٤٥٣)، كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٠)، وانظر أيضًا «تفسير الطبري» (٢/ ٢٠٢)، و«تأريخه» (٢/ ٢٦٢)، و«الكفاية» ص٣١٢ .
(٦) سقطت كلمة «به» من ح و هـ.
(٧) انظر «سنن البيهقي» (١/ ١٢)، و«تفسير الطبري» (٢/ ٢٠٢)، و«تأريخه» (٢/ ٢٦٣).
(٨) (١٦٧٠).
(٩) قال محقق «المدخل» في ص٧٥: هذه الرواية من نصوصه المفقودة. نعم وجدناها في «سننه الكبرى» (٩/ ١١-١٢)، وانظر أيضًا «تفسير الطبري» (٢/ ٢٠٤)، و«تأريخه» (٢/ ٢٦٤)، و«الكفاية» ص٣١٣ .

عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه رفعه وهو حجة، ولذا جزم البخاري به إذ علقه وأورده الضياء[١] في المختارة لاسيما[٢] وله شاهد عند الطبري[٣]، وغيره في التفسير[٤]/ من طرق عن ابن عباس[٥]. ٢/٢٨٧

(ثم المناولات) على نوعين، (إما تقترن بالإذن) أي: بالإجازة (أولا) بأن[٦] تكون مجردة عنها[٧]، (ف) المناولة (التي فيها إذن) أي: أجيز وهي النوع الأول (أعلى الإجازات) مطلقًا لما فيها من التعيين والتشخيص بلا خلاف بين المحدثين فيه، حتى كان ممن حكاه عن أصحاب الحديث الغزالي في المستصفى[٨] فقال: وهي عندهم أعلى درجة منها.

وقول ابن الأثير: الظاهر إنها أخفض من الإجازة؛ لأن أعلى[٩] درجاتها أنها إجازة مخصوصة في كتاب بعينه بخلاف الإجازة[١٠]، ليس بجيد، فإنها وإن كانت غالبًا في كتاب بعينه فهي مقترنة بما فيه مزيد ضبط، بل والتخصيص أبلغ في الضبط، وتحت هذا النوع صور، فالجمع أولًا بالنظر لذلك، وهي - أعني الصور

---

(١) في ح و هـ «أيضًا» وهو تحريف.
(٢) في ح و هـ «لايما» وهو تحريف.
(٣) (٢/ ٢٠٤).
(٤) انظر «تفسير ابن كثير» (١/ ٤٤٧-٤٥١)، و«تأريخه» (٣/ ٢٤٨-٢٥٢)، و«فتح الباري» (١/ ١٥٥)، و«هدي الساري» ص٢١ .
(٥) قال ابن خير في «فهرسته» ص١٣-١٤، بعد إيراد حديث البخاري: وهذا قوي في أمر المناولة جدًا، وقال ويدل عليه ما رواه عبد الله بن أبي بكر أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو ابن حزم: أن لا يمس القرآن إلا طاهر، فهذا الحديث أصل في صحة الرواية على وجه المناولة، لأن النبي ﷺ دفعه إليه وأمره به فجاز لعمرو بن حزم العمل به والأخذ مما فيه، وقال البلقيني: وأحسن ما يستدل به عليها ما استدل به الحاكم من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى مع عبد الله بن حذافة، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، وانظر «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٠، و«التدريب» (٢/ ٤٤-٤٥).
(٦) في ح و هـ «بل».
(٧) في ح و هـ «عن الإجازة».
(٨) لم نجد قول الغزالي هذا في «المستصفى»، إلا أن ابن الأثير ذكره في «جامع الأصول» (١/ ٨٥) بعد تعريف المناولة عند الغزالي فقد اشتبه الأمر على المؤلف.
(٩) في «جامع الأصول» «أقل».
(١٠) «جامع الأصول» (١/ ٨٥-٨٦).

- متفاوتة في العلو (وأعلاها إذا اعطاه) أي: أعطى الشيخ الطالب على وجه المناولة تصنيفًا له أو أصلا من سماعه، وكذا من مجازه، أو فرعًا مقابلًا بالأصل (ملكًا) أي: على جهة التمليك له بالهبة، أو بالبيع، أو ما يقوم مقامهما، قائلًا له: هذا من تصنيفي، أو نظمي، أو سماعي أو روايتي عن فلان، أو عن اثنين أو أكثر، وأنا عالم بما فيه، فاروه أو حدث به عني، ونحو ذلك مما هو بمعنى الإجازة فضلًا عن لفظها كأجزتك به، بل وكذا/ لو لم يذكر اسم شيخه واكتفى ٢/٢٨٨ بكونه مبينًا في الكتاب المناول.

قال يحيى بن الزبير بن عباد الزبيري[١]: طلبت من هشام بن عروة أحاديث أبيه فأخرج إلى دفترًا، فقال لي: هذه أحاديث أبي قد صححته[٢] وعرفت ما فيه فخذه عني ولا تقل كما يقول هؤلاء حتى أعرضه[٣]، ولم يصرح ابن الصلاح بكون هذه الصورة أعلى، ولكنه قدمها في الذكر[٤] كما فعل عياض[٥]، وهو منهما مشعر بذلك، (ف)يليها ما يناوله الشيخ له من أصل أو فرع أيضًا (إعارة) أي: على جهة الإعارة أو إجارة ونحوها، فيقول له: خذه وهو روايتي على الحكم المشروح أولًا فانتسخه، ثم قابل به، أو قابل به نسختك التي انتسختها، أو نحو ذلك ثم رده إلي وهل تكفي الإشارة إلى نسخة معينة، أو أمر بعض من حضر بالإعطاء؟ الظاهر: نعم، وبه صرح الرازي[٦] في الإشارة غير المقترنة[٧] بالإجازة كما سيأتي في النوع الثاني، بل قال الخطيب: إنه لو أدخله خزانة كتبه، وقال: ارو جميع هذه عني، فإنها سماعاتي من الشيوخ المكتوبة عنهم، كان بمثابة ما ذكرناه في الصحة؛

(١) لم نقف على ترجمته إلا أن الإمام في «تأريخه الكبير» (٢/ ١/ ٤١٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٥٨٤)، وابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٣١)، عدوه من الرواة عن أبيه الزبير.
(٢) في ز «صحبته» وهو خطأ.
(٣) «الكفاية» ص٣٢١، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٢-٨٢٣).
(٤) «علوم الحديث» ص١٤٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩١)، و«التقريب» له ص١٩، و«الباعث الحثيث» ص١٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩٠).
(٥) «الإلماع» ص٧٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩٠)، و«التدريب» (٢/ ٤٥).
(٦) أي في «المحصول» (٢/ ١/ ٢٤٩).
(٧) في ح «المترفة» وفي هـ «المقترفة» وكلاهما خطأ.

لأنه أحاله[١] على أعيان مسماة مشاهدة، وهو عالم بما فيها، وأمره برواية ما تضمنت من سماعاته فهو بمنزلة ما لو قال له تصدقت له[٢] عليك بما في هذا الصندوق أو نحوه وهو عالم بما فيه، فقال: قبلت[٣]، وإليه أشار بعض المتأخرين بقوله إنه نبه بقوله: «أعطاه إلى آخره» على أن الشيخ لو سمع في نسخة من كتاب مشهور،/ فليس له أن يشير إلى نسخة أخرى من ذلك الكتاب، ويقول: ٢/٢٨٩
سمعت هذا؛ لأن النسخ تختلف ما لم يعلم اتفاقهما بالمقابلة، فإنه يقتضي أنه لو علم اتفاقهما كفى، ويقرب من هذا لو علق[٤] طلاقها على إعطاء كذا فوضعته بين يديه طلقت، قال بعض المتأخرين: وينبغي أن يجعل هذا قسمًا مستقلًا يسمى بالإشارة، ويكون أيضًا على نوعين كالمناولة فلا فرق[٥]، ثم إنه قد يكون في صور العارية ما يوازي التمليك بأن يناوله إياه عارية ليحدث به منه[٦] ثم يرده إليه، و(كذا) مما يوازي الصورة المرجوحة في العلو (أن يحضر الطالب بالكتاب) الذي هو أصل الشيخ أو فرع مقابل عليه (له)، أي: للشيخ (عرضًا) أي: لأجل عرض الشيخ له، وقد سمى هذه الصورة عرضًا غير واحد من الأئمة، ولقصد التمييز لذلك من عرض السماع الماضي في محله يقيد[٧]، ولذا قال ابن الصلاح ما معناه: (وهذا العرض للمناولة[٨] والشيخ) أي: والحال أن الشيخ الذي أعطى الكتاب (ذو معرفة) وحفظ ويقظة (فينظره) ويتصفحه متأملًا ليعلم صحته وعدم الزيادة فيه والنقص منه، أو يقابله بأصل كتابه إن لم يكن عارفًا، كل ذلك كما صرح به الخطيب على جهة الوجوب[٩].

---

(١) في ز «إحالة» وسقطت من ح.
(٢) سقطت كلمة «له» من ح و هـ.
(٣) «الكفاية» ص٣٢٩ .
(٤) زاد في ز «على».
(٥) ورد في هامش الأصل «يعني في الحكم».
(٦) زاد في ز «إليه».
(٧) في ح «يفيد» وهو خطأ.
(٨) «علوم الحديث» ص١٤٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٢)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣)، و«التدريب» (٢/ ٤٦).
(٩) «الكفاية» ص٣٢٧ .

(ثم يناول) الشيخ ذاك[١] (الكتاب) بعد اعتباره (محضره)، للطالب لروايته منه و(يقول) له: (هذا من حديثي) أو نحو ذلك (فاروه) أو حدث به عني أو نحو ذلك على الحكم المشروح أولًا حتى في الاكتفاء بكون سنده به مبينًا فيه، وممن فعله
٢٩٠/٢ عبد اللَّه/ إما ابن عمر أو ابن عمرو بن العاص، قال أبو عبد الرحمن الحبلى[٢]: أتيت عبد اللَّه بكتاب فيه أحاديث، فقلت له[٣]: انظر في هذا الكتاب، فما عرفت منه أتركه وما لم تعرفه أمحه[٤].

وابن شهاب قال: عبيد اللَّه بن عمر[٥] بن حفص أشهد أنه كان يؤتى[٦] بالكتاب من كتبه فيتصفحه[٧] وينظر فيه، ثم يقول: هذا من حديثي أعرفه، خذه عني[٨].

ومالك جاءه رجل فقال: يا أبا عبد اللَّه! الرقعة، فأخرج رقعة، وقال: قد نظرت فيها وهي من حديثي فاروها عني[٩].

وأحمد جاءه رجل بجزئين وسأله أن يجيزه بهما، فقال: ضعهما وانصرف، فلما خرج أخذهما فعرض بهما كتابه وأصلح له بخطه ثم أذن له فيهما[١٠].

والأوزاعي كما سيأتي. والذهلي[١١] وآخرون.

---

(١) في ح و هـ «ذلك».

(٢) هو عبد الله بن يزيد المعافري الحبلي (بضم المهملة والموحدة) المصري، أبو عبد الرحمن، وكان صالحًا، فاضلًا، ثقة، توفي (١٠٠هـ). «الإكمال» (٣/ ٢٢٩-٢٣٠)، و«التهذيب» (٦/ ٨١-٨٢).

(٣) سقطت كلمة «له» من ح و هـ.

(٤) ذكره أبو القاسم بن مندة في كتاب «الوصية» من طريق البخاري بسند له صحيح إلى أبي عبد الرحمن الحبلي انظر «فتح الباري» (١/ ١٥٤)، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٦، ٤٠٧).

(٥) في ز «عمرو».

(٦) في ز «يأتي».

(٧) في ح و هـ «فيتصحفه» وهو خطأ بل تحريف.

(٨) «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٣)، و«الكفاية» ص٣١٨، و«المحدث الفاصل» ص٤٣٥، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٨).

(٩) «الكفاية» ص٣٢٧، ٣٢٣ .

(١٠) «الكفاية» ص٣٢٧، ٣٢٥ .

(١١) «الكفاية» ص٣٢٧، ٣٢٨ .

(وقد) اختلفوا في موازاة هذا النوع للسماع، فـ(حكوا) كالحاكم ومن تبعه (عن) الإمام (مالك) رَحِمَهُ اللَّهُ (ونحوه) من أئمة المدنيين كأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أحد الفقهاء السبعة، وابن شهاب، وربيعة الرأى، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعن جماعة من المكيين كمجاهد، وأبي الزبير، ومسلم/ ٢/٢٩١ الزنجي، وابن عيينة، ومن الكوفيين كعلقمة وإبراهيم النخعيين، والشعبي، ومن البصريين كقتادة، وأبي العالية، وأبي المتوكل الناجي[١] ومن المصريين كابن وهب، وابن القاسم، وأشهب، ومن الشاميين والخراسانيين وجماعة من مشايخ الحاكم، القول (بأنها) أي: المناولة المقرونة بالإجازة (تعادل السماعا)[٢]، ولم يحك الحاكم لفظ مالك في ذلك، وقد[٣] روى الخطيب في الكفاية[٤] من طريق أحمد بن إسحاق بن بهلول[٥] قال: تذاكرنا بحضرة إسماعيل بن إسحاق السماع فقال قال إسماعيل بن أويس: السماع على ثلاثة أوجه: القراءة على المحدث وهو أصحها، وقراءة المحدث، والمناولة وهو قوله أرويه عنك وأقول ثنا، وذكر عن مالك مثله، فهذا مشعر عن مالك وابن أبي أويس بتسوية السماع لفظًا والمناولة، وحينئذ فكأن عرض[٦] السماع وعرض[٦] المناولة عند مالك[٧] سيَّان، فقد تقدم هناك عنه القول[٨] باستواء عرض السماع والسماع لفظًا، وكذا ممن

---

(١) هو علي بن داود الناجي البصري، أبو المتوكل، مشهور بكنيته، ثقة، توفي (١٠٨هـ). «التهذيب» (٧/ ٣١٨).

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» ص٣١٨-٣٢٠، و«علوم الحديث» ص١٤٧- ١٤٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٢- ٢٩٤)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩١)، و«التدريب» (٢/ ٤٦-٤٧)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٣، و«جامع الأصول» (١/ ٨٥).

(٣) سقطت كلمة «قد» من ح.

(٤) ص ٣٢٧.

(٥) هو أحمد بن إسحاق بن البهلول بن حسان بن سنان التنوخي، أبو جعفر، كان ثقة ثبتًا، جيد الضبط، متقنًا، (٢١٣- ٣١٧ أو ٣١٨هـ). «تأريخ بغداد» (٤/ ٣٠-٣٤).

(٦) في هـ في الموضعين «غرض» وهو خطأ.

(٧) في ز «وعند المناولة عن مالك».

(٨) في ح و هـ «رواية عنه أيضًا».

ذهب إلى التسوية بين السماع وعرض المناولة أحمد، فروى الخطيب أيضًا من طريق المروذي عنه أنه قال: إذا أعطيتك كتاب وقلت لك: اروه عني وهو من حديثي فما تبالي أسمعته أو لم تسمعه، وأعطاني أنا وأبا طالب المسند مناولة[١]، / ونحوه قول أبي اليمان[٢] قال لي أحمد: كيف تحدث عن شعيب؟ ٢٩٢/٢
فقلت: بعضها قراءة وبعضها أنا وبعضها مناولة، فقال: قل في كل[٣] أنا[٤]، وسيأتي مثله في الترجمة الآتية.

وعن ابن خزيمة قال: الإجازة والمناولة عندي كالسماع الصحيح[٥]، بل أعلى من القول بالاستواء ما نقله ابن الأثير في مقدمة جامع الأصول[٦] من أن من أصحاب[٧] الحديث من ذهب إلى أن المناولة أوفى من السماع، وكأنه يشير بذلك إلى ما أسنده عياض من حديث محمد بن الضحاك عن مالك قال: كلمني[٨] يحيى بن سعيد الأنصاري، فكتبت له أحاديث ابن شهاب، فقال له قائل: فسمعها منك؟ قال: كان أفقه من ذلك، وفي لفظ: بل أخذها عني وحدث بها[٩]، فقد قال عياض عقبه: وهذا بين؛ لأن الثقة بكتابه مع إذنه أكثر من الثقة بالسماع وأثبت، لما يدخل من الوهم على السامع والمسمع[١٠].

(و) لكن (قد أبى المفتون) جمع مفتي اسم فاعل من أفتى، فلما جمع جمع

---

(١) «الكفاية» ص٣٢٧، و«المسودة» ص٢٨٨ .
(٢) هو الحافظ الحكم بن نافع البهراني الحمصي، أبو اليمان، وكان من نبلاء الثقات (١٣٨-٢٢١هـ). «تذكرة الحفاظ» (١/ ٤١٢)، سقطت كلمة «أبي» من ز.
(٣) زاد في ح «مكان».
(٤) «الكفاية» ص٣٣٣، و«المسودة» ص٢٨٨ .
(٥) «الكفاية» ص٣٢٥ .
(٦) (١/ ٨٦).
(٧) في ز «أصحابه» .
(٨) في ح و هـ «كلفني».
(٩) أخرجه الفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٣)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٣٨، والخطيب في «الكفاية» ص٣٤٧، بسند آخر و«ترتيب المدارك» (١/ ١٣٧-١٦٢).
(١٠) في ح «المستمع» وهو خطأ، «الإلماع» ص٧٩-٨٠، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٤٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩١).

تصحيح[١] التقى ساكنان: الياء التي آخر[٢] الكلمة، وواو الجمع فحذفت الياء، في الحلال والحرام (ذا) أي: القول بأنها حالة محل السماع فضلًا عن ترجيحها [[٣] حيث امتنع من القول به] (امتناعًا) منهم (إسحاق) بن راهويه، (و) سفيان (الثوري) بالمثلثة نسبة/ لثور، بطن من تميم (مع) باقي الأئمة المتبوعين أبي ٢/٢٩٣ حنيفة (النعمان[٤] و) إمامنا (الشافعي، وأحمد) بن حنبل (الشيباني) نسبة لشيبان ابن ثعلبة، (وابن المبارك) عبد اللَّه، (وغيرهم) كالبويطي[٥]، والمزني[٦]، ويحيى بن يحيى حسبما حكاه الحاكم[٧] عنهم[٨] حيث (رأوا) القول (بأنها) أي: المناولة (أنقص) من السماع، والذي حكاه الحاكم عنهم أنهم لم يروها سماعًا فقط ولكن مقابلته[٩] الأول به مشعر بأنها أنقص، وهو الذي صححه ابن الصلاح قبل ذكره كلام الحاكم، فقال: والصحيح أن ذلك غير حال[١٠] محل السماع، وأنه منحط عن درجة التحديث لفظًا والإخبار قراءة.

ثم حكى عن الحاكم العزو للمذكورين إلى أن قال: قال الحاكم: وعليه عهدنا أئمتنا، وإليه ذهبوا وإليه نذهب[١١]، واحتج لذلك بقوله ﷺ: «نضر اللَّه امرأ

---

(١) في ح «تصحيع» وهو تصحيف.
(٢) في ز «لآخر».
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٤) اعترض على ذكر أبي حنيفة مع الأئمة الآخرين، نقل العراقي هذا الاعتراض في «التقييد والإيضاح» ص١٦١-١٦٢، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٤٨).
(٥) زاد في ز «المزي» وأما البويطي فهو غير العلامة أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي الفقيه صاحب الشافعي، توفي (٢٣١هـ). «تأريخ بغداد» (١٤/ ٢٩٩).
(٦) هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري المزني، صاحب الإمام الشافعي الذي قال فيه: المزني ناصر مذهبي، كان زاهدًا عالمًا، مجتهدًا محجاجًا غواصًا على المعاني الدقيقة، توفي (٢٦٤هـ). «شذرات الذهب» (٢/ ١٤٨).
(٧) كلمة «الحاكم» ساقطة من ح.
(٨) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٤٨، و«جامع الأصول» (١/ ٨٥)، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٤-٢٩٥)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٩١-٢٩٢)، و«التدريب» (٢/ ٤٧)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٣.
(٩) في ح «مقابلة».
(١٠) في ز «محال».
(١١) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٢، و«علوم الحديث» ١٤٧، ١٤٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» =

سمع مقالتي فوعاها حتى يؤديها إلى من لم يسمعها»[١]، وبقوله ﷺ: «تسمعون ويسمع منكم»[٢]/ فإنه لم يذكر فيهما[٣] غير السماع، فدل على أفضليته، لكن ٢/٢٩٤
قال البلقيني: إن ذلك لا يقتضي امتناع تنزيل المناولة على ما تقدم منزلة السماع في القوة، قال: على أني لم أجد من صريح كلامهم ما يقتضيه[٤] - انتهى، وفيه نظر.

وممن قال: إنها أنقص، مالك، فأخرج الرامهرمزي[٥] من حديث ابن أبي أويس قال: سألت مالكًا[٦] عن أصح السماع فقال: قراءتك على العالم أو المحدث، ثم قراءة المحدث عليك، ثم أن يدفع إليك كتابه فيقول: ارو هذا عني، وهذا يقتضي انحطاط درجتها عن القراءة، لكنه مشعر بتسميتها[٧] سماعًا، ليكون مطابقًا للسؤال، إلا أن يكون زاد في الجواب، وحينئذ فاختلف المروي عن مالك إلا أن تكون[٨] «ثم» لمجرد العطف، وكذا بمقتضى ما سلف، اختلف المروي عن أحمد إن لم يكن الخلل من الحاكم في النقل عنه، فقد قال ابن الصلاح: إن في كلامه بعض التخليط من حيث كونه خلط بعض ما ورد في عرض القراءة بما ورد في عرض المناولة، وساق الجميع مساقًا واحدًا[٩]، [[١٠] أو تحمل

= للنووي (١/ ٢٩٤-٢٩٥)، و«التقريب» له ص١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩١-٩٢)، و«التدريب» (٢/ ٤٧).

(١) في ز «يسمعها» بإسقاط «لم» أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٨٠)، وكثير من المحدثين بألفاظ مختلفة، انظر لذلك دراسة حديث نضر الله امرأ لعبد المحسن بن حمد العباد فإنه جمع الطرق وأوعاها.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤٢)، وأحمد في «مسنده» والحاكم في «مستدركه» (١/ ٩٥)، وقال: صحيح ولا علة له وأقره الذهبي، وقال العلائي: حسن، انظر أيضًا «فيض القدير» (٣/ ٢٤٥).

(٣) في ح و هـ «فيها».

(٤) «محاسن الاصطلاح».

(٥) في «المحدث الفاصل» ص٤٣٨، وأخرجه الخطيب نحوه عن مالك في «الكفاية» ص٣٤٧.

(٦) في ز «سمعت مالكًا و سألته».

(٧) في ح و هـ «لتسميتها».

(٨) في ز «أن يكون».

(٩) «علوم الحديث» ص١٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٣.

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

الرواية الأولى عن أحمد باستوائهما على أصل الحجية] لا على القوة وهو[١] أولى، فقد حكى[٢] الخطيب[٣] عن أحمد أنه كان ربما جاءه الرجل بالرقعة من الحديث فيأخذها فيعارض بها كتابه ثم يقرؤها على صاحبها[٤]، وكذا لا يخدش في حكايته عن الشافعي بما حكاه البيهقي عنه أنه نص في كتاب القاضي إلى القاضي/ على عدم القبول إلا بشاهدين مع فتحه وقراءته عليهما، قال: كالصكوك ٢/٢٩٥ للناس على الناس لا نقبلها مختومة وهما لا يدريان ما فيها؛ لأن الخاتم قد يصنع على الخاتم ويبدل[٥] الكتاب، وحكى في تبديل الكتاب حكايته[٦]، ولا في حكايته عن الثوري بكراهية شهادة الرجل على الوصية في صحيفة مختومة حتى يعلم ما فيها[٧]، لأنا نقول: باب الرواية أوسع وأيضًا فالتبديل غير متوهم في صورة المناولة ومسألة الوصية، وإن حكيت الكراهة فيها أيضًا عن الحسن البصري[٨] وأبي قلابة الجرمي[٩] وإبراهيم النخعي[١٠] كما عند البيهقي في

(١) في ز «هذا».
(٢) في ح و هـ «لكن قد حكى».
(٣) في «الكفاية» ص٣٢٨ .
(٤) زاد في ح و هـ «هذا قد ساعد للحاكم».
(٥) في ح و هـ «تبدل» بالتاء.
(٦) انظر لذلك «الأم» (٦/ ٢١١)، و«المختصر» للمزني ص٣٠١، و«أدب القاضي» للماوردي (٢/ ٨٩)، ولم نقف على كلام البيهقي.
(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٥١٧)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١٥٨)، ووكيع في «أخبار القضاة» (٢/ ٤٢٣)، انظر أيضًا كتاب «شرح أدب القاضي» للصدر الشهيد (٤/ ٤٠٥)، أثر الشعبي هذا يعارضه ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣/ ١٤٠) تعليقًا وصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٦٧)، من طريق عيسى بن أبي عزة قال: كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم يجيئه من القاضي، ويجمع بينهما بأن الثاني إذا كان من القاضي إلى القاضي، والأول في حق الشاهد، نحوه جمع ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ١٤١).
(٨) أثر الحسن البصري علقه [البخاري] في «صحيحه» (١٣/ ١٤٠)، ووصله الدارمي (٣٢٨٣)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١٢٩)، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢١-٨٢٢)، وابن حجر «تغليق التعليق» (٥/ ٢٩٠)، وانظر أيضًا «فتح الباري» (١٣/ ١٤٣-١٤٤).
(٩) أخرج البخاري أثر الجرمي هذا في «صحيحه» (١٣/ ١٤٠) معلقًا، وصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٨٩٣)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١٢٩)، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/ ٢٩١)، وانظر أيضًا «فتح الباري» (١٣/ ١٤٤).
(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٨٩٢)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١٢٩)، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٢).

المدخل[١] وهو مذهب الشافعي وأبي حنيفة تمسكا بقوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا﴾ [يوسف: ٨١][٢] فقد حكى أيضًا فيها الجواز عن مالك[٣]، بل وعن[٤] حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه كان يفعل ذلك إذا أراد سفرًا، ويدفعها إلى ابن عمه سالم/ بن عبد اللَّه بن عمر، و[٥] يقول اشهد على ما فيها[٦]، وبها[٧] استدل ابن شهاب حيث قيل له في جواز المناولة فقال: ألم تر الرجل يشهد على الوصية ولا يفتحها فيجوز ذلك ويؤخذ به[٨]. ٢٩٦/٢

وأما النزاع معه في إدراج أبي حنيفة في المجيزين بأن صاحب القنية[٩] حكى عنه وعن صاحبه محمد في إعطاء الشيخ الكتاب للطالب وإجازته له به، عدم الجواز إذا لم يسمع ذلك ولم يعرفه خلافًا لأبي يوسف، ففيه نظر، إذ الظاهر أنهما إنما[١٠] منعا إذا لم يكن أحد شيئين إما السماع أو معرفة الطالب بما في الكتاب أي بصحته، وهذا لا يمنع ما قدمناه في أول أنواع الإجازة عن أبي حنيفة وأبي يوسف من بطلان الإجازة لجواز اختصاصه بالمجردة عن المناولة أفاد حاصله المؤلف[١١].

وما حكاه أبو سفيان من الحنفية، ولعله[١٢] الرازي[١٣]، عن إمامه وصاحبه

---

(١) ذكر محقق «المدخل» في ص٧٨، ذلك من النصوص المفقودة فيه.
(٢) وانظر لمذهبهما «فتح الباري» (١٣/ ١٤٥).
(٣) انظر لذلك «المدونة الكبرى» للإمام مالك (١٥/ ١٣)، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢١)، و«فتح الباري» (١٣/ ١٤٥).
(٤) في ح و هـ «من».
(٥) زاد في ز «كان».
(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٨٩٤)، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢١)، وأورده الإمام مالك في «المدونة الكبرى» (١٥/ ١٣).
(٧) سقطت كلمة «بها» من ح.
(٨) انظر لذلك «الكفاية» ص٣٢٦، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٧).
(٩) هو مختار بن محمود بن محمد بن الزاهدي الغزميني الحنفي، نجم الدين أبو الرجاء، فقيه، أصولي، فرضي، توفي (٦٥٨هـ). «معجم المؤلفين» (١٢/ ٢١١)، و«الأعلام» (٨/ ٧٢).
(١٠) سقطت كلمة «إنما» من ح.
(١١) انظر «التقييد والإيضاح» ص١٦١- ١٦٢، و«التدريب» (٢/ ٤٨).
(١٢) في ز «نقله» وهو تحريف.
(١٣) له كتاب «الاستحسان» انظر «كشف الظنون» (٢/ ٢٦١)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٢٥٣)، ولم نقف على ترجمته.

أبي يوسف أنهما منعا الإجازة والمناولة[١]، يمكن حمله على المناولة المجردة.

وكذا في ذكر ابن راهويه معهم[٢] بما سيأتي في القسم الخامس من احتجاجه على الشافعي في مسألة بحديث[٣] احتج الشافعي عليه فيها بغيره وقال له: هذا سماع وذاك كتاب،/ يعني: فهو مقدم، فقال له إسحاق: إن النبي ﷺ كتب إلى ٢/٢٩٧ كسرى وقيصر [[٤] بإرادة أصل الاحتجاج].

ولأجل ما نسب للحاكم قال بعض المتأخرين عقب حكايته الاستواء: وكأن هؤلاء الأئمة المحكي عنهم[٥] جوزوا الرواية بها، لا أنهم[٦] نزلوها منزلة السماع، ونحوه جمع بعضهم بين المذهبين بأن المثلية في الحكم والإجمال، وعدمها في التفصيل والتحقيق، فصار الخلاف في الحقيقة لفظيًا، وفي المسألة قول رابع أورده البيهقي في المدخل[٧] من طريق يحيى بن معين قال قال الأوزاعي: يقول[٨] في العرض: قرأت وقرئ وفي المناولة يتدين[٨] به[٩] ولا يحدث[٨] به، وهذا قد[١٠] لا ينافيه إدراج الحاكم له فيمن يراها دون السماع، لكن قد روى البيهقي أيضًا من طريق محمد بن شعيب بن شابور قال: لقيت الأوزاعي ومعي كتاب كتبته من حديثه، فقلت[١١]: يا أبا عمرو! هذا كتاب كتبته من أحاديثك، فقال: هاته فأخذه وانصرف إلى منزله وانصرفت أنا، فلما كان بعد أيام لقيني به فقال: هذا كتابك قد عرضته وصححته، فقلت: يا أبا عمرو! فأرويه عنك؟ قال: نعم، قلت: أذهب فأقول أخبرني

(١) راجع لذلك «المسودة» ص٢٨٧ .

(٢) في ح و هـ «وكذا يمكن النزاع في ابن راهويه».

(٣) في ز و ح «تحديث».

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ ، وزاد فيهما هنا «ولكن سيأتي رده بأن هذا لا يلاقي متمسك الشافعي رحمهما الله».

(٥) في ح و هـ «منهم».

(٦) في ز «لأنهم» وهو خطأ.

(٧) ذكر محقق «المدخل» في ص٧٨، ذلك في ضمن النصوص المفقودة فيه، وقد ذكره السيوطي في «التدريب» (٢/ ٤٨)، نقلًا عن «المدخل» للبيهقي، وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تأريخه» (٢/ ٧٢٢)، ومن طريقه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٤٣٧، الجملة الثانية.

(٨) في ح «تقول وتتدين ، ولا تحدث» بالتاء وفي هـ الأولى بالياء، والأخريان بالتاء.

(٩) سقطت كلمة «به» من ز.

(١٠) سقطت كلمة «قد» من ز.

(١١) زاد في ز «له».

الأوزاعي؟ قال: نعم، قال ابن شعيب: وأنا أقول كما قال[١]، وبالجملة فعلى القول الثالث من يرد عرض القراءة يرد عرض المناولة من باب أولى.

٢٩٨/٢ / (قلت) ولكن (قد حكوا)، أي: القاضي عياض ومن تبعه (إجماعهم) أي: أي أهل النقل على القول (بأنها) أي: المناولة (صحيحة معتمدًا) أي: من أجل اعتمادها وتصديقها، يعني وإن اختلف في صحة الإجازة المجردة، وعبارة عياض بعد أن قال: وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين - وسمى جماعة -: وهو قول كافة أهل النقل والأداء والتحقيق من أهل النظر[٢]. (وإن تكن) المناولة كما تقرر بالنسبة للسماع (مرجوحة)، على المعتمد.

ثم إنه قد بقي من صور[٣] هذا النوع صورتان (أما) الأولى (إذا ناول) الشيخ الكتاب أو الجزء للطالب مع إجازته له به (واستردا) ذلك منه (في الوقت) ولم يمكنه منه، بل أمسكه الشيخ عنده فقد (صح) هذا الصنيع وتصح به الرواية والعمل، (و) لكن (المجاز) له [[٤] إذا أراد] الرواية لذلك (أدى من نسخة قد وافقت مرويه) المجاز به بمقابلتها، أو بإخبار ثقة بموافقتها ونحو ذلك على ما هو معتبر في الإجازات المجردة عن المناولة، أو من الأصل الذي استرده[٥] منه شيخه إن ظفر به وغلب على ظنه سلامته من التغيير من باب أولى، (و) لكن (هذه) (ليست لها)، وعبارة ابن الصلاح: لا يكاد يظهر[٦] لها (مزية على) الكتاب (الذي عين في الإجازة) مجردًا عن المناولة (عند المحققين) أي: من الفقهاء والأصوليين كما هي عبارة ابن الصلاح[٧] وسبقه لحاصل ذلك عياض فقال: ولا مزية له عند

---

(١) انظر «الكفاية» ص٣٢٢، ولم نجده في «المدخل»، وقد عده محقق «المدخل» من النصوص المفقودة فيه.

(٢) «الإلماع» ص٨٠، وانظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤)، و«التقييد والإيضاح» ص١٦٢، و«فتح الباقي» (٢/ ٩٣)، و«التدريب» (٢/ ٤٧).

(٣) في ح «صورة».

(٤) وضع ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «المجاز له» بزيادة «الطالب».

(٥) في ح وهـ «استدل» وفي هامش «ح» ولعل الصواب، استمد» وكلاهما خطأ، تحريف.

(٦) في ز «لا تكاد تظهر».

(٧) «علوم الحديث» ص١٤٨-١٤٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩٤).

مشايخنا من أهل النظر والتحقيق؛ لأنه لا فرق بين إجازته إياه أن يحدث عنه بكتاب الموطأ وهو غائب أو حاضر، إذ المقصود/ تعيين ما أجاز له[١] [[٢] انتهى، فهي ٢٩٩/٢ متقاعدة عما سبق، والخلاف فيها أقوى لعدم احتواء الطالب على المروي الذي تحمله، وغيبته عنه] (لكن مازه)، أي: جعل له مزية معتبرة على ذلك (أهل الحديث) أو من حكي ذلك عنه منهم[٣] (آخرًا وقدما)[٤]، وسبق ابن الصلاح لذلك عياض، وعبارته مع ما تقدم عنه: لكن قديمًا وحديثًا شيوخنا من أهل الحديث يرون لهذا مزية على الإجازة[٥]، يعني: فإن كل نوع من أنواع التحمل كيف ما كان لا تصح[٦] الرواية به إلا من الأصل أو المقابل به مقابلة يوثق بمثلها، وربما يستفيد[٧] بها معرفة المناول، فيروي منه أو من فرعه بعد، بل قال ابن كثير: إنه في الكتاب المشهور كالبخاري ومسلم كصورة التمليك أو الإعارة[٨] - انتهى.

إذا علم هذا فقد قال[٩] السهيلي: جعل الناس المناولة اليوم أن يأتي الطالب الشيخ فيقول: ناولني كتابك[١٠] فيناوله ثم يمسكه ساعة[١١] ثم ينصرف الطالب فيقول: حدثني فلان مناولة، وهذه رواية لا تصح على هذا الوجه حتى يذهب بالكتاب معه وقد أذن له أن يحدث عنه بما فيه[١٢]، وهو محتمل لاقترانه بالإجازة فيكون من هذا النوع أو [[١٣] تجرده عنها وهو ظاهر اللفظ فيكون من ثاني

---

(١) «الإلماع» ص٨٣، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥)، و«التدريب» (٢/ ٤٩).
(٢) وضع ما بين المعكوفتين في ح وهـ قبل «ليست لها مزية».
(٣) سقطت كلمة «منهم» من ز.
(٤) «علوم الحديث» ص١٤٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٦).
(٥) «الإلماع» ص٨٣، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥).
(٦) في ح و هـ «لا يصح».
(٧) في ز «يستفاد».
(٨) «الباعث الحثيث» ص١٢٤ .
(٩) سقطت كلمة «قال» من ز.
(١٠) في ز و ح ونسخة من الأصل، «كتبك» بالجمع.
(١١) زاد في ز و ح و هـ «عنده».
(١٢) «الروض الأنف» (٢/ ٥٩).
(١٣) وقع ما بين المعكوفتين في ح و هـ مع التغير القليل قبل «ولكن واعتمد»، ورد فيهما بدله «يجوزه ليعلم صحته ويتحقق أنه مرويه» وسيأتي.

النوعين، ويكون حينئذ على قسمين أيضًا فالله أعلم]، و(أما) الثانية (إذا ما) أي:
٢/٣٠٠ إذا (الشيخ لم ينظر ما أحضره)/ إليه (الطالب) مما[١] ذكر له أنه مرويه [[٢] ليعلم صحته ويتحقق أنه من مرويه]، و(لكن) ناوله له (واعتمد)، في صحته وثبوته في مرويه (من أحضر الكتاب وهو) أي: الطالب المحضر (معتمد)، لإتقانه وثقته فقد (صح) ذلك كما يصح في القراءة على الشيخ الاعتماد على الطالب حتى يكون هو القارئ من الأصل إذا كان موثوقًا به معرفة ودينًا، ولم يحك ابن الصلاح فيه اختلافًا، وقد حكى الخطيب في الكفاية[٣] عن أحمد التفرقة، فإنه روى من طريق حنبل بن إسحاق قالت سألت أبا عبد الله عن القراءة فقال: لا بأس بها إذا كان رجل يعرف ويفهم، قلت له: فالمناولة؟ قال: ما أدري ما هذا حتى يعرف المحدث حديثه وما يدريه ما في الكتاب.

وهذا ظاهره أنه ولو كان المحضر ذا معرفة وفهم لا يكفي، قال: وأهل مصر يذهبون إلى هذا وأنا لا يعجبني[٤]، قال الخطيب: وأراه عني - يعني بما نسبه لأهل مصر - المناولة للكتاب وإجازته[٥] روايته من غير أن يعلم هل ما فيه من حديثه أم لا[٦]، وحمل ما جاء عن ابن شهاب من أنه كان يؤتى بالكتاب، فيقال له: يا أبا بكر! هذا كتابك نرويه عنك؟ فيقول: نعم، وما رآه ولا قرئ عليه[٧]، على أنه كان قد تقدم نظره له وعرف صحته وأنه من حديثه، وجاء به إليه من يثق[٨] به، ولذلك استجاز الإذن في روايته من غير أن ينشره وينظر فيه[٩]، ويؤيده ما تقدم عنه أنه كان يتصفح الكتاب وينظر فيه، وكذا يحمل عليه ما ورد عن هشام ابن عروة أنه قال: جاءني ابن

(١) في ز «بما».
(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «وأما الثانية».
(٣) «الكفاية» ص٣٢٨ .
(٤) المصدر السابق.
(٥) في ح «إجازة».
(٦) المصدر السابق.
(٧) المصدر السابق ص٣١٨، ٣٢٩، وانظر أيضًا «المحدث الفاصل» ص٤٣٥، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٨).
(٨) في ح «نثق».
(٩) «الكفاية» ص٣٢٩، على هذا المعنى حمله ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٨).

جريج بصحيفة مكتوبة فقال لي: يا أبا المنذر! هذه أحاديث أرويها عنك؟ قال قلت: نعم[١]، / (وإلا) أي: وإن لم يكن الطالب ممن يعتمد خبره ولا يوثق بخبرته فقد ٢/٣٠١ (بطل) الإذن (استيقانًا)، ولم تصح الإجازة فضلًا عن المناولة

نعم إن تبين بعد ذلك بطريق معتمد صحته وثبوته في مرويه فالظاهر كما قال المصنف[٢]: الصحة، أخذًا من المسألة بعده؛ لأنه زال ما كنا نخشى من عدم ثقة الطالب المخبر مع إمكان الفرق بينهما.

(و) إما (إن يقل) أي: الشيخ للطالب المعتمد وغيره (أجزته إن كانا ذا) أي: المجاز به (من حديثي) مع براءتي من الغلط والوهم (فهو) أي: القول (فعل) جائز (حسن) كما قاله الخطيب[٣]، وممن فعله مالك، فإن ابن وهب قال: كنا عنده فجاءه رجل يكتب على يديه فقال: يا أبا عبد اللّه: هذه الكتب من حديثك أحدث بها عنك؟ فقال له مالك: إن كانت من حديثي فحدث بها عني[٤]، وكذا فعله غير واحد، وزاد الناظم أنه (يفيد حيث وقع التبين) لصحة كونه من حديث الشيخ.

(و) النوع (الثاني) (إن خلت من إذن المناولة) بأن يناول الشيخ الطالب شيئًا من مرويه ملكًا أو عارية لينتسخ منه، أو يأتي إلى الشيخ بشيء من حديثه فيتصفحه وينظر فيه مع معرفته ثم يدفعه إليه ويقول له في الصور كلها: هذا من رواياتي على الحكم المشروح في النوع الأول، لكن لا يصرح له بالإذن بروايته عنه، وقد اختلف فيها، فـ (قيل) كما حكاه الخطيب عن طائفة من العلماء[٥] (تصح) وتجوز الرواية بها، كالرجل يجيء إلى آخر بصك فيه ذكر حق فيقول له: أتعرف هذا الصك؟ فيقول: نعم هو دين عليَّ لفلان أو يقول له ابتداء: في هذا الصك دين عليّ

---

(١) «الكفاية» ص٣٢٠، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٤).
(٢) «فتح المغيث» له (٣/ ٦)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ٩٥)، و«التدريب» (٢/ ٤٩).
(٣) «الكفاية» ص٣٢٨، وانظر «علوم الحديث» ص١٤٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦).
(٤) «الكفاية» ص٣٢٩ .
(٥) «الكفاية» ص٣٤٦، وانظر «علوم الحديث» ص١٤٩-١٥٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٤، و«التدريب» (٢/ ٥)، وبه قال ابن الصباغ، انظر «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٠٧)، و«إرشاد الفحول» ص٦٣ .

٣٠٢/٢ لفلان، أو يجد في يده صكًا يقرؤه/ فيقول له: ما في هذا الصك؟ فيقول: ذكر حق علي لفلان، ثم يسمعه بعد ينكره، فإن له أن يشهد عليه بإقراره على نفسه مع كونه لم يأذن له في أدائه، كما ذهب إليه مالك وغيره من أهل الحجاز، وبه قال أصحاب الشافعي: وإذا جاز في الشهادة بدون إذن المقر ففي الرواية من باب أولى[١]. ولعل هؤلاء ممن يجيز الرواية بمجرد إعلام الشيخ الطالب بأن هذا مرويه، أو الرواية بمجرد إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى بلد كما سيأتي فيهما. بل هو هنا أولى لترجحه بزيادة المناولة بالنسبة لمسألة الإعلام وبالمواجهة بها بالنسبة للإرسال، فإن المناولة كما قال ابن الصلاح: لا تخلو من الإشعار بالإذن في الرواية[٢]، فحصل الاكتفاء في هذه الصور كلها بالقرينة، وبالغ بعضهم فقال: إنها قريب من السماع على الشيخ إذا لم يأذن له في الرواية لاشتراكهما في العلم بالمروي.

وقيل: يصح العمل بها دون الرواية، حكي عن بعضهم، ويشبه أن يكون الأوزاعي قائلًا به؛ لأنه روي عنه أنه أجاز المناولة وفعلها، وروي عنه أنه يعمل بها ولا يحدث بها[٣] فقال عياض: ولعل قوله يعني: الثاني فيمن لم يأذن في الحديث به عنه[٤].

(والأصح) أنها بدون إذن (باطلة) لم نر - كما قال الخطيب - من فعلها[٥] لعدم التصريح بالإذن فيها فلا تجوز الرواية بها، قال ابن الصلاح: وعاب غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين تجويزها وإساغة الرواية بها[٦]. قلت: منهم الغزالي فإنه قال في المستصفى[٧]: مجرد المناولة دون قوله حدث به عني لا

---

(١) انظر «الكفاية» ص٣٤٦ .

(٢) «علوم الحديث» ص١٥٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، و«التدريب» (٢/ ٥٠).

(٣) انظر لذلك «تأريخ دمشق» لأبي زرعة (٢/ ٧٢٣)، و«المحدث الفاصل» ص٤٢٧، و«المسودة» ص٢٨٧، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ١١٤)، و«التدريب» (٢/ ٤٨).

(٤) في ز «عنه به» انظر «الإلماع» ص٨٤ .

(٥) «الكفاية» ص٣٤٦ .

(٦) «علوم الحديث» ص١٤٩، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٩٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦).

(٧) (٢/ ١٦٦)، وانظر أيضًا «جامع الأصول» (١/ ٨٥).

معنى له، وإذا قال حدث به عني فلا معنى للمناولة، بل هو زيادة تكلف أخذ به
٣٠٣/٢ بعض المحدثين/ بلا فائدة، بل أطلق النووي في تقريبه[١] حكاية البطلان عن الفقهاء وأصحاب الأصول، [[٢] وهو مقتضى كلام السيف الآمدي حيث اشترط الإذن في الرواية[٣]] ولكن صنيع ابن الصلاح في عدم التعميم أحسن، لعدم اشتراط جماعة من الأصوليين، منهم الرازي في المحصول[٤] الإذن، بل ولا المناولة[٥]، حتى قالوا: إن الشيخ لو أشار إلى كتاب وقال: هذا سماعي من فلان جاز لمن سمعه أن يرويه عنه، سواء ناوله إياه أم لا، خلافًا لبعض المحدثين، وسواء قال له: اروه عني أم لا.

وقيل: إنه لم يقل به من الأصوليين سوى القاضي أبي بكر الباقلاني وأتباعه ووجهه[٦] القاضي أبو بكر بأنه يجوز أن يناول الكتاب الذي يشك في ما فيه. وقد يصح عند الغير من حديثه ما يعتقد في كثير منه أنه لا يحدث به لعلل في حديثه هو أعرف بها، كما أنه قد يتحمل الشهادة من لا يجوز عنده أن يقيمها ولا أن يشهد عليها[٧]، فإذا أشهد على شهادته كان ذلك بمثابة أدائه لها وعلم أنه في نفسه على صفة تجوز إقامته لها، فكذلك الإجازة والمناولة من العدل الثقة[٨] انتهى.

وقد مال[٩] شيخنا للتسوية بين هذا النوع وبين ثاني النوعين أيضًا من القسم بعده وقال: إنه لم يظهر لي فرق قوي بينهما إذا[١٠] خلا كل منهما عن الإذن[١١].

---

(١) ص١٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٣٥).
(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ح وهـ بعد «وسواء قال له: اروه عني أم لا».
(٣) «الإحكام» (٢/ ١٤٤)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦-٧).
(٤) (٢/ ١/ ٦٤٩)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦)، و«المسودة» ص٢٨٧، و«التدريب» (٢/ ٥٠).
(٥) في ح «ولا مناولة» وهو خطأ.
(٦) في ح «وجه».
(٧) في ح «لها».
(٨) راجع لتوجيه القاضي أبي بكر «الكفاية» ص٣٤٩ .
(٩) في ح وهـ «قال».
(١٠) في ح «إذ».
(١١) «النزهة» ص١٢٣ .

٣٠٤/٢

/ كيف يقول من روى بالمناولة وبالإجازة

٥١٦- واختلفوا فِيمَنْ رَوَى مانُوولا ... فمالكٌ وابنُ شِهابٍ جَعَلا
٥١٧- إطلاقَه: حدثنا، وأَخْبَرَا ... يَسُوغُ وهْوَ لائقٌ بِمَنْ يَرى
٥١٨- العَرْضَ كالسماعِ، بل أَجازَهْ ... بَعْضُهُمُ في مُطْلَقِ الإجازَهْ
٥١٩- والمَرْزُباني وأبو نُعَيم ... أَخْبَرَ، والصحيحُ عِنْدَ القَوْمِ
٥٢٠- تقييدُه بما يُبِينُ الواقِعَا ... إجازةً، تناولًا، هما مَعَا
٥٢١- أَذِنَ لي، أَطْلَقَ لي، أجازني ... سَوَّغَ لي، أباح لي، ناولني
٥٢٢- وإنْ أباحَ الشيخُ للمُجَازِ ... إطلاقَه لم يَكْفِ في الجوازِ
٥٢٣- وبعضُهم أَتَى بلفظٍ مُوهِمْ ... شافهني، كتب لي، فما سَلِمْ
٥٢٤- وقَدْ أَتَى بخَبَّرَ الأَوْزاعي ... فيها، ولم يَخْلُ مِنَ النِّزاعِ
٥٢٥- ولفظُ «أَنَّ» اختارَه الخَطَّابي ... وهْوَ مَعَ الإسنادِ ذو اقترابِ
٥٢٦- وبعضُهم يختارُ في الإجازَهْ ... أنبأنا كصاحبِ الوِجازَهْ
٥٢٧- واختاره الحاكمُ فيما شافَهَهْ ... بالإذْنِ بعدَ عَرْضِهِ مُشَافَهَهْ
٥٢٨- واستحسنوا للبيهقي مُصْطَلحَا ... أنبأنا إجازةً فصَرَّحَا
٥٢٩- وبعضُ مَنْ تَأَخَّرَ استعمل «عَنْ» ... إجازةً وهْيَ قريبةٌ لمَنْ
٥٣٠- سماعُه مِن شيخِه فيه يَشُكْ ... وحرفُ «عَنْ» بينهما فمُشْتَرَكْ
٥٣١- وفي البخاري: قال لي، فجعَلَهْ ... حِيريُّهُمْ لِلعَرْضِ والمُناوَلَهْ

(كيف يقول من روى) ما تحمله (بالمناولة وبالإجازة) الماضيين، (واختلفوا) أي: الأئمة من المحدثين وغيرهم (في) ما يقول (من روى ما نوولا) المناولة المعتبرة مما تقدم (فمالك) هو ابن أنس، (وابن شهاب) الزهري (جعلا إطلاقه) أي: الراوي
٣٠٥/٢ (حدثنا وأخبرا) أي: وأخبرنا (يسوغ وهو) أي: الإطلاق (لائق بـ) مذهب/ (من يرى) كما تقدم في محله (العرض) في المناولة (كـ) عرض (السماع)[1]، وممن حكى هذا

(١) انظر «علوم الحديث» ص١٥٠، و«الإرشاد» (١/ ٢٩٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٤.

الإطلاق عن مالك الخطيب وإنه قال: قل ما شئت من ثنا وأنا[١].

وروى أيضًا عن الحسن أنه قال: يسعه أن يقول: حدثني فلان عن فلان[٢].

واجتمع ابن وهب وابن القاسم وأشهب على أنه يقول: أخبرني[٣]، وعن أحمد ابن حنبل فيمن روى الكتاب بعضه قراءة وبعضه تحديثًا وبعضه مناولة وبعضه إجازة أنه يقول: في كله أنا[٤] (بل أجازه) أي: إطلاقهما (بعضهم) كابن جريج وجماعة من المتقدمين، حسبما عزاه إليهم عياض[٥]، وكمالك أيضًا وأهل المدينة كما حكاه عنهم صاحب الوجازة[٦] (في مطلق) أي: في الرواية بمطلق (الإجازة) يعني: المجردة عن المناولة، حتى قيل: إنه مذهب عامة حفاظ الأندلس[٧]، ومنهم ابن عبد البر، فيقولون فيما يجاز: حدثنا وأنا[٨]، وعن عيسى بن مسكين قال: الإجازة رأس مال كبير، وجائز[٩] أن يقول: فيها[١٠] حدثني وأخبرني[١١]، واختاره بعض المتأخرين وقال: إن الإجازة كيف ما كانت، إخبار وتحديث فيجوز ذلك فيها[١٢]، والاتصال السندي واقع به إذ كل واحد من نوعي الإجازة والسماع طريق تحمل، والتعرض لتعيين النوع المتحمل به ليس بلازم، ولا العمل متوقف عليه، وقال أبو مروان الطبني: له أن يقول في/ الإجازة بالمعين: حدثني[١٣]، وذهب إلى جوازه ٣٠٦/٢
كذلك إمام الحرمين[١٤]، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول[١٥] محتجًا له بأن

(١) «الكفاية» ص٣٣٣ .
(٢) انظر «المحدث الفاصل» ص٤٣٥، و«الكفاية» ص٣٣٢ .
(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص٤٤١، و«الكفاية» ص٣٣٣ .
(٤) «الكفاية» ص٣٣٣، و«المسودة» ص٢٨٨ .
(٥) «الإلماع» ص١٢٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، و«التدريب» (٢/ ٥١)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣).
(٦) انظر المصادر السابقة.
(٧) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٤٦).
(٨) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٦)، وقال ابن عبد البر: هذا قول الإمام الطحاوي دون لفظه.
(٩) في ح و هـ «جدير».
(١٠) في ح و هـ «فيهما».
(١١) انظر «الفهرست» لابن خير ص١٦ .
(١٢) زاد في ز «قال».
(١٣) انظر «الإلماع» ص٨٩-٩٠ .
(١٤) «البرهان» (١/ ٦٤٧)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٣)، و«التدريب» (٢/ ٥١).
(١٥) ص٣٩٠، في باب سر رواية الحديث بالمعنى في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٠)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٣٧).

مدلول التحديث لغة: إلقاء المعاني إليك[١] سواء ألقاه لفظًا أو كتابة أو إجازة، وقد سمى اللَّه تعالى القرآن حديثًا حدث به العباد وخاطبهم به، فكل محدث أحدث إليك شفاهًا أو بكتاب أو بإجازة فقد حدثك به وأنت صادق في قولك حدثني، ويسمى الواقع في المنام[٢] حديثًا كما قال تعالى: ﴿وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٢١].

(و) كذا أبو عبيد اللَّه محمد بن عمران بن موسى بن عبيد (المرزباني) بضم الزاء نسبة لجد له اسمه المرزبان البغدادي صاحب أخبار ورواية للأدب وتصانيف كثيرة وكان في داره خمسون ما بين لحاف ومحبرة لمن يبيت عنده، مات سنة أربع وثمانين وثلاثمائة (٣٨٤هـ)، (وأبو نعيم) الأصبهاني الحافظ صاحب التصانيف الكثيرة في علم الحديث، أطلقا في الإجازة لفظ (أخبر) أي: أخبرنا[٣] خاصة من غير بيان، وممن حكاه عنهما الخطيب[٤]، وعن ثانيهما فقط أبو الفضل بن طاهر، وحكى
٣٠٧/٢ الخطيب أن أولهما/ عيب بذلك[٥]، وكذا نقل ابن طاهر ثم الذهبي في ميزانه[٦] عن الخطيب أنه عاب ثانيهما أيضًا به، فقال: رأيت لأبي نعيم أشياء يتساهل[٧] فيها مثل أن يقول في الإجازة: أنا من غير بيان، بل أدخله لذلك ابن الجوزي ثم الذهبي في الضعفاء وقال: إنه مذهب رآه هو وغيره، قال: وهو ضرب من التدليس[٨].

---

(١) سقطت كلمة «إليك» من ز.
(٢) في ح «المتام» وهو خطأ.
(٣) سقطت كلمة «أي أخبرنا» من ح و هـ.
(٤) أما الأول فقد حكاه عنه الخطيب في «تأريخه» (٣/ ١٣٥)، وانظر أيضًا «الأنساب» للسمعاني (١٢/ ١٨٩)، و«إنباه الرواة» (٣/ ١٨١)، و«إرشاد الأريب» (٧/ ٥٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١٨٩)، و«الميزان» (٣/ ١٤٤)، و«لسانه» (٥/ ٣٢٧)، و«طبقات المدلسين» لابن حجر ص٧، و«علوم الحديث» ص١٥٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، وأما الثاني فقد ذكر حكاية الخطيب عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٦٠)، و«الميزان» (١/ ٥٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٩٦)، وابن الدمياطي في «المستفاد من ذيل تأريخ بغداد» ص٥١، والسبكي في «الطبقات الكبرى» (٤/ ٢٣-٢٤)، وابن حجر في «اللسان» (١/ ٢٠١)، و«طبقات المدلسين» ص٤، ذكروا كلهم عنه نقلًا عن الخطيب.
(٥) انظر «تأريخ بغداد» (٣/ ١٣٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٤٨)، و«الميزان» (٣/ ١١٤)، و«اللسان» (٥/ ٣٢٧)، و«علوم الحديث» ص١٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧)، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠١).
(٦) (١/ ٥٢)، وقد تقدمت مراجعه الأخرى.
(٧) في ح «تساهل» وهو خطأ.
(٨) انظر «المنتظم» (٧/ ١٧٧)، و«الميزان» (١/ ٥٢)، و«المغني في الضعفاء» للذهبي (١/ ٣٣٧)، و«ديوان الضعفاء والمتروكين» له ص٤، وانظر «اللسان» (١/ ٢٠١)، و«طبقات المدلسين» ص٤.

قلت: أما عيب الأول به فظاهر لكونه لم يبين اصطلاحه وأكثر مع ذلك منه بحيث أن أكثر ما أورده في كتبه بالإجازة لا السماع[١]، وانضم إلى ذلك أنه رمى بالاعتزال وبأنه كان يضع المحبرة وقنينة النبيذ ولا يزال يكتب ويشرب[٢].

وأما ثانيهما فبعد بيان اصطلاحه لا يكون مدلسًا، ولذا قال ابن دحية: سخم اللَّه وجه من يعيبه بهذا، بل هو الإمام عالم الدنيا، وقال شيخنا: إتهم وإن عابوه بذلك فيجاب عنه بأنه اصطلاح له خالف فيه الجمهور، فإنه كان يرى أن يقول في السماع مطلقًا سواء قرأ بنفسه، أو سمع من لفظ شيخه، أو بقراءة غيره على شيخه: ثنا بلفظ التحديث في الجميع، ويخص الإخبار بالإجازة يعني كما صرح هو باصطلاحه حيث قال: إذا قلت أنا على الإطلاق من غير أن أذكر فيه إجازة، أو كتابة أو كتب لي[٣] أو أذن لي، فهو إجازة، أو ثنا فهو سماع[٤]، ويقوي التزامه لذلك أنه أورد في مستخرجه على علوم الحديث للحاكم عدة أحاديث رواها عن الحاكم بلفظ الإخبار/ مطلقًا، وقال في آخر الكتاب: الذي رويته عن الحاكم ٣٠٨/٢
بالإجازة، فإذا أطلق الإخبار على اصطلاحه عرف أنه أراد الإجازة فلا اعتراض عليه من هذه الحيثية، بل ينبغي أن ينبه على ذلك لئلا يعترض عليه[٥] - انتهى.

ومع كونه بين اصطلاحه فقد قال ابن النجار: إنه إنما يفعله[٦] نادرًا لاستغنائه بكثرة المسموعات التي عنده، فقد قرأت مستخرجه على مسلم فما وجدت فيه شيئًا بالإجازة، إلا مويضعات يسيرة، حديثًا[٧] عن الأصم وآخر عن خيثمة وعن غيرهما[٨]، وكذا اعتذر عنه غيره بالندور[٩]، وكلام المنذري أيضًا مشعر به، فإنه قال: هذا لا ينقصه شيئًا إذ هو يقول في معظم تصانيفه: أخبرنا فلان إجازة، قال:

---

(١) ولكن قال القفطي في «إنباه الرواة» (٣/ ١٨١)، وهذا قريب من الاحتجاج، وقد رأى ذلك جماعة من الرواة.

(٢) انظر لذلك «تأريخ بغداد» (٣/ ١٣٦)، و«الأنساب» للسمعاني (١٢/ ١٨٩- ١٩٠)، و«إنباه الرواة» (٣/ ١٨١)، و«إرشاد الأريب» (٧/ ٥٠)، و«الميزان» (٣/ ١١٤)، و«لسانه» (٥/ ٣٢٦-٣٢٨).

(٣) في ز «إلى».

(٤) انظر لاصطلاحه «علوم الحديث» ص١٥٠.

(٥) لم نعثر على كلام ابن حجر، إلا أنه أشار إليه مختصرًا في «طبقات المدلسين» ص٤.

(٦) في ح «يفعل».

(٧) في ح و هـ «حدثنا».

(٨) لم نقف عليه.

(٩) منهم الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٦١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٩٧)، والسبكي في «الطبقات الكبرى» (٤/ ٢٤).

وعلى تقدير أن يطلق في الإجازة أنا بدون بيان فهو مذهب جماعة، فلا يبعد أن يكون مذهبًا له أيضًا، على أن شيخنا جوز أن الحافظ أبا نصر أحمد[١] بن عمر الغازي الأصبهاني[٢] ممن كان يفعل ذلك أيضًا، وذلك أن الحافظ بن السمعاني لما قال في ترجمته[٣]: إنه كان لا يفرق السماع من الإجازة و[٤] قال الذهبي: يريد أن السماع والإجازة سواء في الاتصال أو[٥] الاحتجاج وإلا فمن له أدنى معرفة يريد - أي: يفهم - أن السماع شيء والإجازة شيء[٦].

٣٠٩/٢ قال شيخنا: ما أظنه أراد ما فهمه الذهبي وإنما مراده أنه إذا حدث لا يميز هذا/ من هذا بل يقول مثلًا[٧] في كل منهما: أنا، ولا يعين في الإجازة كونها إجازة[٨] انتهى.

وأغرب من هذا كله ما قيل من أن أبا نعيم كان يقول فيما لم يسمعه من مشايخه بل رواه إجازة: أخبرنا فلان فيما قرئ عليه، ولا يقول: وأنا أسمع، فيشتد الالتباس على من لم يعرف حقيقة الحال[٩]، وفي تأريخ أصبهان[١٠] له شيء من ذلك كقوله أنا عبد الله بن جعفر فيما قرئ عليه، بل وكذا في ترجمة محمد بن يوسف الأصبهاني من الحلية[١١] له: أنا عبد الله بن جعفر فيما قرئ عليه. زاد فيها وحدثني عنه أبو محمد ابن حيان، وهذه الزيادة مما يتضح بها المراد، فإنها تشعر أنه رواه عاليًا عن الأول إجازة، وبنزول عن الثاني سماعًا، وأصرح منه قوله في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي من الحلية[١٢] أيضًا: أنا عبد الله بن جعفر فيما قرئ عليه وأذن لي[١٣] فيه، ولكن قد حكى ابن طاهر في أطراف الأفراد هذا المذهب أيضًا عن شيخه الدارقطني، وهو اصطلاح لهما غريب[١٤]، وكأن النكتة في التصريح عن شيخه بذلك اعتماده المروي،

---

(١) زاد في ز «هو» وهو خطأ.
(٢) هو ثقة، حافظ، دين، واسع الرواية، توفي (٥٣٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٨-٩).
(٣) لم نجد قول السمعاني هذا في «الأنساب» ولا في «التحبير» له، وقد قال محققه: سقطت ترجمته من النسخة التي بأيدينا.
(٤) سقطت كلمة «و» من ح.
(٥) في ح و هـ «و».
(٦) راجع لقول السمعاني والذهبي «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٢٧٧).
(٧) سقطت كلمة «مثلًا» من ز.
(٨) لم نجد كلام ابن حجر هذا في موضع.
(٩) إليه أشار السيوطي في «التدريب» (٢/ ٥١)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٦١).
(١٠) (١/ ٢١٦، ٢٢٨، ٢٤٢، ٢٥٧).
(١١) (٨/ ٢٣٣).
(١٢) (٩/ ١٤، و٨/ ٢٢٥).
(١٣) في ز «له».
(١٤) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٥١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٩٤)، و«الطبقات الكبرى» =

(والصحيح) المختار (عند) جمهور (القوم) وهو مذهب علماء الشرق، واختار أهل التحري والورع، المنع من إطلاق كل من ثنا وأنا ونحوهما في المناولة والإجازة خوفًا من حمل المطلق على الكامل، و(تقييده) أي: المذكور منها (بما يبين) أي: يوضح (الواقعا) في كيفية التحمل[١] من السماع، أو الإجازة، أو المناولة، بلفظ لا إشكال فيه بحيث يتميز كل واحد منها عن الآخر، كأن يقول: أنا أو ثنا فلان (إجازة)/ أو أنا أو ثنا ٢/ ٣١٠
(تناولا) أو (هما معا) أي: إجازة مناولة، أو فيما (أذن لي) أو فيما (أطلق لي) روايته عنه، أو فيما (أجازني)، أو فيما (سوغ لي)، أو فيما (أباح لي) أو فيما (ناولني)[٢].

قال الخطيب: وقد كان غير واحد من السلف يقول في المناولة: أعطاني فلان أو دفع إلى كتابه، و[٣] شبيهًا بهذا القول، وهو الذي نستحسنه[٤]، هذا مع أنه اختلف في ذلك أيضًا، فحكى ابن الحاجب في مختصره[٥] قولًا أنه لا يجوز مع التقييد أيضًا، وإليه ميل ابن دقيق العيد فإنه قال: والذي أراه أن لا يستعمل فيها أي: في الإجازة أنا لا بالإطلاق ولا بالتقييد لبعد دلالة لفظ الإجازة عن الإخبار، إذ معناها في الوضع الإذن في الرواية[٦] - انتهى، وليس ما قاله متفقًا عليه كما قاله في أول ثالث أقسام التحمل[٧].

وممن كان يسلك التقييد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال[٨] فإنه يقول في كتابه اشتقاق الأسماء: أنا فلان إجازة، وكذا أجاز لنا محمد بن أحمد الواعظ[٩] أن عبد الله بن محمد البغوي[١٠] أخبرهم.

= للسبكي (٣/ ٤٩٦).

(١) في ح و هـ «كيفيته بالتحمل».

(٢) انظر «علوم الحديث» ص١٥١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠١-٣٠٢)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧-٨)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٣٦).

(٣) في ح «أو» بدل «و».

(٤) في ح «يستحسنه» بالياء، انظر «الكفاية» ص٣٣٠، هذا هو مذهب المحققين، فقد قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١/ ١٥٤): وقد جوز جماعة من القدماء إطلاق الأخبار فيهما -أي: المكاتبة والمناولة- والأولى ما عليه المحققون من اشتراط بيان ذلك.

(٥) (٢/ ٦٩) كما في «هامش شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٠٨)، وانظر أيضًا «فتح الباقي (٢/ ٩٩).

(٦) «الاقتراح» ص٢٣٠-٢٣١ وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٥٢).

(٧) «الاقتراح» ص٢٤٢- ٢٤٥ .

(٨) كان ثقة، وله معرفة وتنبه (٣٥٢-٤٣٩هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٩٣)، ولم نقف على كتابه «اشتقاق الأسماء».

(٩) (٣٠٠-٣٨٧هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٥٠٥)، والمراجع الأخرى في هامشه.

(١٠) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، الحافظ الإمام الحجة المعمر، مسند العصر، أبو القاسم البغوي البغدادي (٢١٤- ٣٠٧هـ) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٤٠-٤٥٦).

٣١١/٢ وقال أبو بكر الحازمي: مما يحسن الاستشهاد به للتقييد هنا أيضًا إن ألجأت / ضرورة من يريد تخريج حديث في باب ولم يجد مسلكًا سواه، أعني الرواية بالإجازة العامة استخار اللَّه تعالى وحرر ألفاظه نحو أن يقول: أخبرني فلان إجازة عامة، أو فيما أجاز من أدرك[١] حياته أو يحكي لفظ المجيز في الرواية، فيتخلص عن غوائل التدليس والتشبع بما لم يعط، ويكون حينئذ مقتديًا ولا يعد مفتريًا[٢] - انتهى.

وإذا كان الإطلاق في العامة مع الاضطرار للرواية بها يعد فاعله مفتريًا فما بالك بمن الوقت في غنية عن تحديثه لو سمع لفظًا، فضلًا عن كونه مقلا[٣] من المسموع والشيوخ ويروي[٤] بالإجازة العامة من غير بيان ولا إفصاح، (وإن أباح الشيخ) المجيز (للمجاز) له (إطلاقه) ثنا أو أنا في المناولة أو الإجازة الخاصة فضلًا عن العامة كما فعله قوم من المشايخ في إجازاتهم حيث قالوا لمن أجازوا له: إن شاء قال: ثنا وإن شاء قال: أنا[٥]، ووجد ذلك كما حكى عن شيخنا[٦]، وجزم به ابن الجزري[٧] في إجازات المغاربة[٨] (لم يكف) ذلك (في الجواز)، وإن علل ابن الصلاح كما تقدم في أثناء التفريعات التالية لثاني أقسام التحمل المنع من إبدال ثنا بأخبرنا وعكسه، باحتمال أن يكون مذهب الراوي[٩] عدم التسوية بين الصيغتين[١٠] لتعقب المصنف له هناك من نكته[١١] بأنه ليس بجيد من حيث أن الحكم لا يختلف في الجائز والممتنع بكون الشيخ يرى الجائز ممتنعًا والممتنع جائزًا.

٣١٢/٢ / **فرع**: لو قرأ على شيخ شيئًا بالإجازة إن لم يكن سماعًا من شيخه ثم تبين أنه

---

(١) في ز «إدراك» وهو خطأ.
(٢) لم نقف عليه.
(٣) في ح و هـ «نقلًا» وفي ز كلمة ممسوحة لا تقرأ.
(٤) في ح «يرى» وهو خطأ.
(٥) انظر لذلك «علوم الحديث» ص١٥٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٩٩)، و«التدريب» (٢/ ٥٥).
(٦) لم نقف عليه.
(٧) في ح و هـ «ابن الجوزي».
(٨) سقطت كلمة «المغاربة» من ز، لعل ابن الجوزي ذكر ذلك في «تذكرة العلماء في أصول الحديث».
(٩) في ز «الرازي» وهو تحريف.
(١٠) «علوم الحديث» ص١٢٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٥٦)، و«التقريب» له ص١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٥٩).
(١١) أي «التقييد والإيضاح» ص١٤٨.

سمعه فالأحسن حكاية الواقع بأن يقول: إجازة إن لم يكن سماعًا، ثم ظهر سماعه، كما وقع لأبي زرعة المقدسي[١] في سنن ابن ماجه[٢] وللصلاح ابن أبي عمر[٣] في بعض المسانيد من مسند أحمد، حيث أخبر فيها كذلك، لعدم الوقوف على الأصل فيها ثم ظهر سماعه لها[٤]، بل قال بعض الحفاظ: إنه لابد من التصريح بذلك، ولكن اتفق رأي المحققين على عدم اشتراطه، وأن إطلاق السماع كاف، وهذا ما صححه ابن تيمية والمزي وغيرهما ممن عاصرهما كابن المحب شيخ شيوخنا[٥] ونحوه إخبار الزين ابن الشيخة بالإجازة العامة من الحجار[٦] ثم بان أن له منه إجازة خاصة (وبعضهم) أي: وبعض المحدثين لم يقتصر[٧] على ما مضى كالحاكم حيث (أتى بلفظ موهم) تجوزًا فيما أجازه فيه شيخه بلفظه[٨] شفاها، وهو أنا فلان مشافهة أو (شافهني) فلان وفيما أجازه به شيخه بكتابه أنا فلان كتابة أو مكاتبة أو في كتابه أو (كتب لي) أو إليَّ[٩]، وحكي الشق الثاني/ عن أبي نعيم، فقال ابن النجار: إنه كان ٢/٣١٣
يقول في الإجازة: حدثني فلان في كتابه[١٠].

---

(١) هو الشيخ العالم المسند الصدوق الخير أبو زرعة طاهر بن الحافظ محمد بن طاهر بن علي الشيباني المقدسي ثم الرازي ثم الهمذاني (٤٨٠ أو ٤٨١- ٥٦٦هـ)، «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٥٠٣-٥٠٤).

(٢) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٥٠٤)، و«المصعد الأحمد» ص٤٣ .

(٣) هو محمد بن أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة بن نصر الله المقدسي الحنبلي، كان من بيت الرواية والعلم وقد أجاز لمن أدرك حياته خصوصًا للمصريين، قال ابن حجر، فدخلت في ذلك ولم أظفر منه بإجازة خاصة مع إمكان ذلك، «الدرر الكامنة» (٣/ ٣٠٤- ٣٠٥)، «إنباء الغمر» (١/ ٢٨٨-٢٨٩).

(٤) انظر لذلك «المصعد الأحمد» ص٤٣، وكما وقع لأحمد بن أبي طالب بن نعمة في «سنن ابن ماجه» ولأبي القاسم بن منده في «الجامع لسفيان الثوري»، ولأبي نصر محمد بن هبة الله الشيرازي في «غريب الحديث» لأبي عبيد، ولأبي الحسن بن المقير في «تأريخ بغداد» للخطيب البغدادي، وللسلفي في كتاب «التمهيد» لابن عبد البر، ولمسعود بن الحسن الثقفي في «التفسير» لابن مردويه، انظر لذلك «تغليق التعليق» (٥/ ٤٥٢، ٤٥٨، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٩، ٤٧٠).

(٥) انظر «المصعد الأحمد» ص٤٣ .

(٦) في ز «الحجاز» وهو خطأ.

(٧) في ح و هـ «يقتصر» بإسقاط «لم».

(٨) في ز «بلفظ».

(٩) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٥٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٣)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨).

(١٠) لعله ذكره في «تأريخه» ولم يتيسر لنا الوصول إليه، ولم نجده في المراجع الأخرى.

وقال غيره[١]: إنه كثيرًا ما يقول أنا أبو الميمون بن راشد[٢] في كتابه وكتب إليّ جعفر الخلدي[٣]، وكتب إلي أبو العباس[٤] الأصم.

وهذه الألفاظ وإن كثر استعمالها لذلك بين المتأخرين من بعد الخمسمائة وهلم جرا، (فما سلم) من استعملها[٥] مطلقًا من الإيهام وطرف[٦] من التدليس، أما المشافهة فتوهم مشافهته بالتحديث، وأما الكتابة فتوهم أنه كتب إليه بذلك الحديث بعينه، كما يفعله المتقدمون على ما سيأتي في القسم الذي يليه.

ولذا نص الحافظ أبو المظفر الهمداني في جزء له في الإجازة، على المنع من هذا معللا بالإيهام المذكور[٧]، (وقد أتى بخبَّر) بالتشديد أبو عمرو (الأوزاعي فيها) أي: في الإجازة خاصة، وجعل «أنا» بالهمزة للقراءة[٨] (ولم يخل) أيضًا (من النزاع) من
٣١٤/٢ جهة أن معنى خبَّر وأخبر[٩] في اللغة وكذا الاصطلاح واحد، بل / قيل: إن «خبَّر» أبلغ[١٠]، وكان للأوزاعي أيضًا في الرواية بالمناولة اصطلاح، قال عمرو بن أبي سلمة: قلت له في المناولة: أقول فيها ثنا؟ فقال: إن كنت حدثتك فقل: ثنا فقلت: فما أقول؟ قال قل: قال أبو عمرو أو عن أبي عمرو[١١].

---

(١) هو الحافظ الذهبي، قاله في «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٦١)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٩٦)، وانظر أيضًا «الطبقات الكبرى» للسبكي (٤/ ٥١).

(٢) هو الشيخ الإمام الأديب، الثقة المأمون، أبو الميمون عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن راشد البجلي الدمشقي، توفي (٣٤٧هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥٣٣).

(٣) هو الشيخ الإمام القدوة المحدث شيخ الصوفية، أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير بن قاسم البغدادي، توفي (٣٤٨هـ). «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥٥٩- ٥٦٠)، و«الحلية» (١٠/ ٢٨٤، ٢٨٧، ٣٥٣، ٣٧١، ٣٨١).

(٤) زاد في ز «ابن».

(٥) في ز «استعمالها».

(٦) في ز «صرف» وهو تحريف.

(٧) قال السيوطي بعد نقل كلام الهمداني: بعد أن صار الآن ذلك اصطلاحًا، عري من ذلك، وقد قال القسطلاني بعد نقله كلام ابن الصلاح: إلا أن العرف الخاص من كثرة الاستعمال يرفع ما يتوقع من الإشكال «التدريب» (٢/ ٥٣).

(٨) انظر «المحدث الفاصل» ص٤٣٢، ٤٣٦، و«الكفاية» ص٣٠٢، و«الإلماع» ص١٢٧، و«علوم الحديث» ص١٥١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٢)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨)، و«الباعث الحثيث» ص١٢٤.

(٩) سقطت كلمة «وأخبر» من ح و هـ.

(١٠) في ز «أولى».

(١١) انظر «تأريخ دمشق» لأبي زرعة الدمشقي (١/ ٢٦٤، و٢/ ٧٢٣)، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٧٨- ١٧٩).

(ولفظ «أن») بالفتح والتشديد (اختاره) أو حكاه الإمام أبو سليمان حمد (الخطابي) نسبة لجده خطاب، فكان يقول فيما حكي عنه في الرواية بالسماع عن الإجازة: أنا فلان أن فلانًا حدثه أو أخبره[١]، قال صاحب الوجازة[٢]: وكأنه جعل دخول «أن» دليلًا على الإجازة في[٣] مفهوم اللغة، وقد تأملته فلم أجد له وجها صحيحًا؛ لأن «أن» المفتوحة أصلها التأكيد، ومعنى أنا فلان أن فلانًا حدثه، أي: بأن فلانًا حدثه فدخول الباء أيضًا للتأكيد، وإنما فتحت؛ لأنها صارت اسمًا، فإن صح هذا المذهب عنه كانت الإجازة أقوى عنده من السماع؛ لأنه خبر قارنه التأكيد، وهذا لا يقوله أحد - انتهى.

وليس بجيد. فقد سبق حكاية تفضيل الإجازة عن بعضهم، بل لم ينفرد الخطابي بهذا الصنيع فقد حكاه القاضي عياض عن اختيار أبي حاتم الرازي، قال: وأنكره بعضهم، وحقه أن ينكر فلا معنى له يتفهم منه المراد، ولا اعتيد هذا الوضع[٤] لغة ولا عرفًا ولا اصطلاحًا[٥]، ولذا[٦] قال ابن الصلاح: إنه اصطلاح بعيد، بعيد[٧] عن مقاصد/ أهل الأفكار القويمة من أهل الاصطلاح، لبعده عن الإشعار بالإجازة، إلا ٢/٣١٥
أنه قال (وهو مع) سماع (الإسناد) خاصة لشيخه من شيخه، وكون الإجازة له فيما وراء الإسناد أي من حديث، ونحوه[٨] (ذو اقتراب) فإن في هذه الصيغة إشعارًا بوجود أصل الإخبار وإن أجمل الخبر ولم يذكره تفصيلًا[٩]، ونحوه قول ابن دقيق العيد في الاقتراح[١٠] إذا أخرج الشيخ الكتاب وقال: أنا فلان [[١١] وساق السند فهل يجوز لسامع ذلك منه أن يقول: أنا فلان] ويذكر الأحاديث كلا أو بعضًا؟ الذي أراه أنه

---

(١) انظر «علوم الحديث» ص١٥٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٣)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨-٩).

(٢) هو العلامة الوليد بن بكر بن مخلد بن أبي زياد الغمري الأندلسي، كان ثقة أمينا كثير السماع، توفي (٣٩٢هـ) «تأريخ بغداد» (١٣/ ٤٨١)، و«الصلة» (٢/ ٦٤٢)، وأما كتابه «الوجازة في صحة القول بالإجازة» فلم يتيسر لنا الوصول إليه ولم نجد كلامه هذا في موضع آخر.

(٣) في ح و هـ «من».

(٤) في ح و هـ «الموضع».

(٥) «الإلماع» ص١٢٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«التدريب» (٣/ ٥٤).

(٦) في بقية النسخ «كذا».

(٧) سقطت كلمة «بعيد» من ح.

(٨) ورد في هامش الأصل «كشعر وتصنيف».

(٩) «علوم الحديث» ص١٥٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«التدريب» (٢/ ٥٥).

(١٠) ص٢٥٥- ٢٥٦، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٥٢).

(١١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

يجوز من جهة الصدق، فإنه تصريح بالإخبار بالكتاب، وغاية ما فيه أنه إخبار جملي، ولا فرق في معنى الصدق بين الإجمال والتفصيل، نعم فيه نظر من حيث أن العادة جارية بأن لا يطلق الإخبار إلا فيمن قرئ، ويسمى مثل هذا مناولة[١]، وليس هذا عندي بالمتعين من جهة الصدق، فإن أوقع تهمة فقد يمنع من هذا الوجه - انتهى.

ومع القرب الذي قاله ابن الصلاح فهو يلتبس باصطلاح ابن المديني في أنه إذا زاد في نسب شيخ شيخه على ما سمعه من شيخه يأتي بلفظ «أنَّ»[٢]، (وبعضهم يختار في الإجازة) لفظ (أنبأناك) الوليد بن بكر بن مخلد بن أبي زياد الغمري بالمعجمة المفتوحة وقيل: المضمومة، والميم الساكنة، نسبة إلى الغمر، بطن من غافق، الأندلسي المالكي الأديب الشاعر (صاحب الوجازة) وشيخ الحاكم[٣]، بل حكى عياض عن شعبة أنه قالها مرة فيها: «قال» وروي عنه أيضًا «أنا»[٤]، واستبعد ذلك المصنف عنه، فإنه لم يكن ممن يرى الإجازة[٥] كما سبق في محله، نعم اصطلح قوم من المتأخرين على إطلاقها فيها/ (واختاره) أي: لفظ أنبأنا (الحاكم) أبو عبد الله ٣١٦/٢
(فيما[٦] شافهه) شيخه (بالإذن) في روايته (بعد عرضه) له عرض المناولة (مشافهة) قال: وعليه عهدت أكثر مشايخي وأئمة عصري[٧] (واستحسنوا) كما أشعره صنيع ابن الصلاح ومن بعده (للبيهقي) الحافظ (مصطلحا) وهو (أنبأنا إجازة[٨] فصرحا) بالإجازة، ولم يطلق الإنباء لكونه عند القوم فيما تقدم بمنزلة الإخبار، وراعى في التعبير به عن الإجازة اصطلاح المتأخرين لاسيمًا ولم يكن الاصطلاح بذلك انتشر، بل قال ابن دقيق العيد: إن إطلاقها في الإجازة بعيد من الوضع اللغوي إلا أن يوضع

---

(١) في هـ «متأولة» وهو خطأ.
(٢) انظر «الكفاية» ص٢١٥، و«علوم الحديث» ص٢٠٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٧)، و«التقريب» له ص٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦١)، و«التدريب» (٢/ ١١٣).
(٣) انظر «علوم الحديث» ص١٥١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٢)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠١)، و«التدريب» (٢/ ٥٣).
(٤) «الإلماع» ص١٢٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«التدريب» (٢/ ٥٣).
(٥) انظر «فتح المغيث» له (٣/ ٩)، و«التدريب» (٢/ ٥٣).
(٦) في ح «فيها» وهو خطأ.
(٧) «معرفة علوم الحديث» ص٣٢٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص١٥٢، و«جامع الأصول» (١/ ٧٩)، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٣)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩).
(٨) «علوم الحديث» ص١٥١-١٥٢، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٢-٣٠٣)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠١).

اصطلاحًا[١] (وبعض من تأخر) من المحدثين (استعمل) كثيرًا لفظ[٢] (عن) فيما سمعه من شيخه الراوي عمن فوقه (إجازة) فيقول قرأت على فلان عن فلان (وهي) أي: عن (قريبة لمن) أي: لشيخ (سماعه من شيخه فيه يشك) مع تحقق إجازته منه (وحرف «عن» بينهما) أي: السماع والإجازة (فمشترك)[٣] وأدخلت الفاء على الخبر على حد قوله: وبحدث ناس والصغير فيكبر، وهو رأي الأخفش[٤] خاصة لا الكسائي[٥] وهذا الفرع وإن سبق في العنعنة/ وإنه لا يخرج بذلك عن الحكم له ٣١٧/٢
بالاتصال فإعادته هنا لما فيه من الزيادة وليكون منضمًا لما يشبهه من الاصطلاح الخاص (وفي) صحيح (البخاري قال لي) فلان (فجعله[٦] حيريهم) أي: المحدثين وهو بالمهملة أبو جعفر أحمد بن حمدان بن علي النيسابوري الحيري أحد الحفاظ الزهاد المجابي الدعوة فيما رواه الحاكم عن ولده أبي عمرو عنه (للعرض) أي: لما أخذه البخاري على وجه العرض (والمناولة)[٧]، وانفرد أبو جعفر بذلك، وخالفه غيره فيه، بل الذي استقرأه شيخنا - كما أسلفته في آخر أول أقسام التحمل - أنه إنما يستعمل[٨] هذه الصيغة في أحد أمرين: أن يكون موقوفًا ظاهرًا وإن كان له حكم الرفع، أو يكون في إسناده من ليس على شرطه، وإلا فقد أورد أشياء بهذه الصيغة هي مروية عنده في موضع آخر بصيغة التحديث[٩].

(تم بحمد الله الجزء الثاني، ويتلوه الجزء الثالث، وأوله المكاتبة)

---

(١) «الاقتراح» ص٢٢٩.
(٢) في ز «للفظ».
(٣) «علوم الحديث» ص١٥٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠١-١٠٢).
(٤) هو الأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة، إمام العربية المجاشعي البصري، كان يقول: ما وضع سيبويه في كتابه شيئًا إلا وعرضه علي، وزاد في العروض بحرًا على الخليل، توفي (٢١٥هـ) «شذرات الذهب» (٢/ ٣٦).
(٥) هو شيخ القراءات والنحو، الإمام أبو الحسن علي بن حمزة الأسدي الكوفي الكسائي، قيل له: الكسائي، لأنه أحرم في كساء، وقيل: لأنه جاء إلى حمزة ضائفًا بكساء، فقال حمزة: من يقرأ؟ فقيل صاحب الكساء، فبقي عليه اللقب، توفي (١٨٩هـ) وقيل غير ذلك، «شذرات الذهب» (١/ ٣٢١)، انظر لمذهبهما «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٢).
(٦) في ح «فجعلله» وهو خطأ.
(٧) انظر لذلك «علوم الحديث ص٦٣، ١٥٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٩١، ٣٠٣)، و«التقريب» له ص٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٠٠).
(٨) في ز «تستعمل».
(٩) انظر «النكت» لابن حجر (٢/ ٣٨٧)، و«فتح الباري» (٢/ ١٨٨)، و«طبقات المدلسين» له ص٦، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٣).

فهرس الموضوعات

الجزء الثاني

مَعرفة مَنْ تُقبل رِوايتُه ومَنْ تُرَدّ ٣
مَراتب التَّعْدِيل ١١٢
مَراتب التَّجْرِيح ١٢٤
مَتَى يَصِحُّ تَحَمُّل الحديث أو يُستحب؟ ١٣٤
أَقسام التَّحَمُّل والأَخْذ وأولها سماع لفظ الشيخ ١٥٦
الثاني: القراءة على الشيخ ١٧٠
تفريعات ١٨٥
الثالث الإجازة ٢١٨
لفظ الإجازة وشرطها ٢٨٢
الرابع: المناولة ٢٨٨
كيف يقول من روى بالمناولة وبالإجازة ٣٠٨

مطبعة العمرانية للأوفست
الجيزة ت: ٧٧٩٧٥٥٠

فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الثالث

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل
ومنقحة ومزيدة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة
بالقاهرة
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حقوق الطبع محفوظة للناشر
مكتبة السنة
بالقاهرة

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

السلفية

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس : ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الخامس: المكاتبة

٥٣٢- ثُمَّ الكتابةُ بخَطِّ الشيخِ أَوْ ... بإذْنِهِ عَنْهُ لغائبٍ ولَوْ
٥٣٣- لحاضرٍ، فإنْ أجازَ معها ... أشبهَ ما ناولَ، أو[1] جَرَّدَها
٥٣٤- صَحَّ على الصحيحِ والمشهورِ ... قال به أيوبُ مَعْ منصورِ
٥٣٥- والليثُ والسمعانِ قَدْ أجازَهْ ... وعَدَّه أقوى مِنَ الإجازَهْ
٥٣٦- وبعضُهم صِحَّةَ ذاك مَنَعَا ... وصاحبُ الحاوي به قد قَطَعَا
٥٣٧- ويُكتفىٰ أن يَعْرِفَ المكتوبُ لَهْ ... خَطَّ الذي كاتَبَه، وأَبْطَلَهْ
٥٣٨- قَومٌ للاشتباهِ، لكنْ رُدَّا ... لِنُدْرَةِ اللَّبْسِ وحيثُ أدَّى
٥٣٩- فالليثُ مَعْ منصورِ استجازَا: ... أخبرنا، حَدَّثَنا، جوازَا
٥٤٠- وصَحَّحُوا التقييدَ بالكتابَهْ ... وهْوَ الذي يليقُ بالنزاهَهْ

القسم (الخامس) من أقسام التحمل (المكاتبة) إلى الطالب من الراوي، والصيغة التي يؤدي بها، وإلحاقها بالمناولة، (ثم الكتابة) من الشيخ بشيء من مرويه حديثًا فأكثر أو من تصنيفه أو نظمه، ويرسله إلى الطالب مع ثقة مؤتمن بعد تحريره بنفسه أو بثقة معتمد وشده وختمه احتياطًا ليحصل الأمن من توهم تغييره، وذلك شرط إن لم يكن الحامل مؤتمنًا، تكون (بخط الشيخ) نفسه وهو أعلى (أو بإذنه)/ في الكتابة (عنه) لثقة غيره، سواء كان لضرورة أم لا، وسواء سئل في ذلك أم لا، (لغائب) عنه في بلد آخر أو قرية أو نحوهما، بل (ولو) كانت (لحاضر) عنده[2] في بلده دون مجلسه، ويبدأ في الكتابة بنفسه اقتداء بالنبي ﷺ فيقول بعد البسملة: من فلان ابن فلان إلى فلان ابن فلان، فإن بدأ باسم المكتوب إليه فقد كرهه غير واحد من السلف، وكان أحمد بن حنبل يستحب إذا كتب ٢/٣

---

(١) في ح «و».
(٢) زاد في ز «في البلد أو».

الصغير إلى الكبير أن يقدم اسم المكتوب إليه، وأما هو فكان يبتدئ باسم من يكاتبه كبيرًا كان أو صغيرًا تواضعًا[١]، وهي كالمناولة على نوعين.

[المكاتبة المقترنة بالإجازة]: (فإن أجاز) الشيخ بخطه أو بإذنه (معها) أي: الكتابة بقوله أجزت لك ما كتبته لك، أو ما كتبت به إليك أو نحو ذلك من عبارات الإجازات، وهي[٢] النوع الأول المسمى بالكتابة المقترنة بالإجازة[٣] (أشبه) حينئذ في القوة والصحة حيث ثبت عند المكاتب أن ذلك الكتاب هو من الراوي المجيز، تولاه بنفسه أو أمر معروفًا بالثقة بكتبه عنه[٤] (ما) إذا (ناول) مع الاقتران بالإجازة كما مشى عليه البخاري في صحيحه[٥] في مطلق المناولة والمكاتبة إذ سوى بينهما، فإنه قال - وذكر المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان -: إن عبد اللَّه بن عمر ويحيى بن سعيد ومالكًا رأوا ذلك جائزًا.

ولكن قد رجح قوم منهم الخطيب المناولة عليها لحصول المشافهة فيها بالإذن دون المكاتبة[٦]، وهذا وإن كان مرجحًا فالمكاتبة تترجح أيضًا بكون الكتابة لأجل
٣/٣ الطالب، ثم مقتضى الاستواء فضلًا عن القول بترجيح[٧] المناولة أن يكون/ المعتمد أن[٨] المروي بها أنزل من المروي بالسماع كما هو المعتمد هنا، ويستأنس له بمناظرة وقعت بين الشافعي وإسحاق بن راهويه بحضرة أحمد بن حنبل في جلود الميتة إذا دبغت، فقال الشافعي: دباغها طهورها، قال إسحاق: فما الدليل؟ قال: حديث ابن عباس عن ميمونة: «هلا انتفعتم بجلدها»[٩] يعني:

---

(١) انظر «الكفاية» ص ٣٣٨، ٣٣٩، و«مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨٣ .
(٢) في ح وهـ «كانت» بدل «وهي».
(٣) في ح «بإجازة».
(٤) في ح «منه».
(٥) (١/ ١٥٣)، ورد هنا في هامش الأصل: أي في الذكر وأصل الجواز.
(٦) «الكفاية» ص ٣٣٥، ٣٣٦ .
(٧) في ح «بترجح».
(٨) زاد في ز «يكون».
(٩) البخاري (١٤٩٢، ٢٢٢١)، ومسلم (٣٦٣)، وأبو داود (٤١٠٢، ٤١٠٣)، والنسائي (٧/ ١٧١، ١٧٢)، والترمذي (١٧٢٧)، ومالك ص ١٨٥، والبيهقي في «سننه» (١/ ١٥ - ١٦، ٢٠، ٢٣)، و«المعرفة» (١/ ٦٦، ٦٨).

الشاه الميتة، فقال إسحاق: حديث ابن عكيم[١]: «كتب إلينا النبي ﷺ قبل موته بشهر لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»[٢] يشبه أن يكون ناسخًا له؛ لأنه قبل موته بيسير، فقال الشافعي: هذا كتاب، وذاك سماع، فقال إسحاق: إن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر[٣] وكان حجة عليهم، فسكت الشافعي مع بقاء حجته كما قاله ابن المفضل المالكي[٤]، يعني: فإن كلامه في ترجيح السماع لا في إبطال الاستدلال بالكتاب، وكأن إسحاق لم يقصد الرد؛ لأنه ممن يرى أن المناولة أنقص من السماع كما سلف هناك، بل هو ممن أخذ بالحديث الأول كالشافعي خلافًا لأحمد[٥].

وممن استعمل المكاتبة[٦] المقرونة بالإجازة أبو بكر بن عياش[٧]، فإنه كتب إلى / يحيى بن يحيى: «سلام عليك فإني أحمد إليك اللَّه الذي لا إله إلا هو، أما بعد: ٤/٣ عصمنا اللَّه وإياك من جميع الآفات، جاءنا أبو أسامة فذكر أنك أحببت أن أكتب إليك بهذه الأحاديث. فقد كتبها ابني إملاء مني لها إليه فهي حديث مني لك عمن سميت لك في كتابي هذا، فاروها وحدث بها عني فإني قد عرفت أنك هويت ذلك، و[٨] كان

---

(١) هو عبد اللَّه بن عكيم (بالتصغير) الجهني الكوفي، مخضرم من الثانية، مات في إمرة الحجاج، وانظر «التقريب» ص ٢٧٨ .

(٢) أبو داود (٤١٠٩، ٤١١٠)، والنسائي (٧/ ١٧٥)، والترمذي (١٧٢٩)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢)، والبيهقي في «سننه» (١/ ١٥)، و«المعرفة» (١/ ٦٨).

(٣) انظر لذلك «صحيح البخاري» مع الفتح (١/ ٣١ - ٣٣، ١٥٤).

(٤) هو علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر الاسكندراني المالكي، كان متورعًا، حسن الأخلاق، كثير الإغضاء، جماعًا لفنون من العلم، (٥٤٤ - ٦١١هـ) «التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ٣٠٦ - ٣٠٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٣٩٠) - ١٣٩٢).

(٥) أخرج هذه المناظرة بين الشافعي وإسحاق عند أحمد، الحازمي في كتاب «الاعتبار» ص ٥٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٤٥٣ - ٤٥٤، والسبكي في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٩١ - ٩٢).

(٦) في ز «الكتابة والمكاتبة».

(٧) هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الحناط المقرئ الفقيه المحدث شيخ الإسلام، وبقية الأعلام، وفي اسمه أقوال: أشهرها شعبة (٩٩ - ١٩٣ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٩٥ - ٥٠٨).

(٨) سقطت كلمة «و» من ح.

يكفيك أن تسمع ممن سمعها مني ولكن النفس تطلع إلى ما هويت، فبارك اللَّه لنا ولك في جميع الأمور وجعلنا ممن يهوى طاعته ورضوانه، والسلام عليك»[١].

وقال إسماعيل بن أبي أويس: سمعت خالي مالك بن أنس يقول: قال لي يحيى بن سعيد الأنصاري لما أراد الخروج إلى العراق: التقط لي مائة حديث من حديث ابن شهاب حتى أرويها عنك، قال مالك فكتبتها، ثم بعثتها[٢] إليه[٣]، [بل صرح ابن النفيس بنفي الخلاف عن صحة الرواية بها][٤] وألحق الخطيب بهذا النوع في الصحة الكتابة[٥] بإجازة كتاب معين، أو حديث خاص كما كتب إسماعيل بن إسحاق القاضي[٦] لأحمد بن إسحاق بن بهلول التنوخي[٧] بالإجازة بكتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن زيد بن أسلم[٨]، وبالعلل عن ابن المديني، وبالرد على محمد ابن الحسن، وبأحكام القرآن، ومسائل ابن أبي أويس، والمسائل المبسوطة عن مالك[٩]، ولكن هذا قد دخل/ في أول أنواع الإجازة[١٠]. ٥/٣

[**المكاتبة المجردة عن الإجازة**]: (أو) لم يجز، بل (جردها) أي: الكتابة عن الإجازة وهو النوع الثاني [(صح على الصحيح والمشهور) عند][١١] أهل

---

(١) «الكفاية» ص ٣٤٠ .

(٢) سقطت كلمة «ثم بعثتها» من ز.

(٣) انظر «المعرفة» للحاكم ص ٣٢١، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٣٧)، و«فتح الباري» (١/ ١٥٤)، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٦).

(٤) وقع ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «أشبه» المذكور في المتن، بتغيير يسير.

(٥) كلمة «الكتابة» ساقطة من ز.

(٦) هو الإمام العلامة، الحافظ شيخ الإسلام، أبو إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري المالكي قاضي بغداد (١٩٩ - ٢٨٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٣٩ - ٣٤١).

(٧) كان ثقة ثبتًا في الحديث، جيد الضبط لما حدث به. وكان متفننا في علوم شتى (٢٣١ - ٣١٧ أو ٣١٨هـ)، «تأريخ بغداد» (٤/ ٣٠ - ٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٩٧).

(٨) هو عبد الرحمان بن زيد بن أسلم العمري المدني، وهو ضعيف كثير الحديث. توفي (١٨٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٤٩)، و«العبر» (١/ ٢٨٢).

(٩) «الكفاية» ص ٣٤٢ .

(١٠) زاد هنا في ح وهـ «ثم أنه لا فرق في مطلق الصحة بين أن يجيز».

(١١) ورد مكان ما بين المعكوفتين في ح وهـ «فإنه (صح) أي صحيح فيه (على الصحيح المشهور بين».

الحديث، قال عياض: لأن في نفس كتابه إليه به بخطه أو إجابته إلى ما طلبه عنده من ذلك، أقوى إذن متى صح عنده[١] أنه خطه وكتابه، يعني: كما في النوع قبله.

قال: وقد استمر عمل السلف فمن بعدهم من الشيوخ بالحديث بقولهم كتب إليّ فلان قال: ثنا فلان، وأجمعوا على العمل بمقتضى هذا الحديث وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذلك وهو موجود في الأسانيد كثيرًا[٢] وتبعه ابن الصلاح فقال: وكثيرًا ما يوجد في مسانيدهم ومصنفاتهم قولهم كتب إليّ فلان، ثنا فلان، والمراد به هذا، وذلك معمول به عندهم معدود في المسند الموصول، وفيها إشعار قوي بمعنى الإجازة، فهي وإن لم تقترن بالإجازة لفظًا فقد تضمنتها معنى[٣].

والحاصل أن الإرسال إلى المكتوب إليه قرينة في أنه سلطه[٤] عليه فكأنه لفظ له به، وإذا كان كذلك لم يحتج إلى التلفظ بالإذن[٥]، ونحوه ما حكاه الرامهرمزي عن بعض أهل العلم، قال: الكتاب المتيقن من الراوي وسماع الإقرار منه سواء؛ لأن الغرض من القول باللسان فيما تقع العبارة فيه باللفظ إنما هو تعبير اللسان عن ضمير القلب، فإذا وقعت العبارة عن الضمير بأي سبب كان من أسباب العبارة إما بكتاب/ وإما[٦] بإشارة وإما بغير ذلك مما يقوم مقامه كان[٧] ذلك كله سواء ٦/٣ وقد[٨] روى عن النبي ﷺ ما يدل على أنه أقام الإشارة مقام القول في العبارة وذكر حديث الجارية وقوله لها: أين ربك؟ فأشارت إلى السماء[٩] (قال به) أي:

---

(١) «عنده» في ح وهـ قبل «متى صح».

(٢) في ح «كثير» انظر لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ٨٤ - ٨٦ .

(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٧ - ٣٠٨)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٤).

(٤) في ح و ز «سلط».

(٥) في ز «بإذن».

(٦) في ز «أو».

(٧) في ز «فإن».

(٨) في ح «فقد».

(٩) زاد هنا في ح و هـ «ولذا» وانظر لقول الرامهرمزي، «المحدث الفاصل» ص ٤٥٢، و«الكفاية» ص ٣٤٥، وحديث الجارية أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩١٨)، والنسائي (٣/ ١٧ - ١٨)، والدارمي (٢٣٥٣)، ومالك ص ١٢٦ .

بتصحيح هذا النوع والرواية به (أيوب) السختياني (مع منصور) بن المعتمر (والليث) بن سعد [(١) وخلق من المتقدمين والمتأخرين(٢)].

أما الليث فقد حدث عن بكير بن عبد اللَّه بن الأشج(٣) وخالد بن يزيد وعبد اللَّه بن عمر العمري وعبيد اللَّه بن أبي جعفر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد بالمكاتبة بل وصرح فيها بالتحديث بل قال أبو صالح كاتبه: إنه كان يجيز كتب العلم لمن يسأله ويراه جائزًا واسعًا(٤).

وأما الآخران فقال شعبة: كتب إليَّ منصور بحديث ثم لقيته فقلت: أحدث به عنك؟ قال: أوليس إذا كتبت إليك فقد حدثتك؟ ثم لقيت أيوب فسألته فقال: مثل ذلك(٥)، وعمل به زكريا بن أبي زائدة فقال عبيد اللَّه بن معاذ: إنه كتب وهو قاضي الكوفة إلى أبيه وهو قاضي البصرة: من زكريا إلى معاذ سلام عليك فإني أحمد إليك اللَّه الذي لا إله إلا(٦) هو وأسأله أن يصلي على محمد عبده، أما
٧/٣ بعد: أصلحنا اللَّه وإياك بما أصلح به/ الصالحين فإنه هو أصلحهم. حدثنا العباس بن ذَريح(٧) عن الشعبي، قال: كتبت عائشة إلى معاوية رضي الله عنهما أما بعد، فإنه من يعمل بمعاصي اللَّه يعد حامده من الناس له ذامًا والسلام(٨)، وصححه أيضًا

---

(١) وقع ما بين المعكوفتين في ح وهـ قبل «أيوب» مع تغيير قليل.

(٢) انظر لذلك «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٦ - ٣٠٧)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠).

(٣) ورد في هامش الأصل «وعن أحمد أنه سمع من بكير نحو ثلاثين حديثًا».

(٤) انظر «المحدث الفاصل» ص ٤٤٠، و«الكفاية» ص ٣٢١ - ٣٢٣، ٣٤٤، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٤)، و«الميزان» (٢/ ٣٦١، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ١٣٩)، و«التهذيب» (٨/ ٤٦٥، ٤٦٢).

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ٣٢٣ - ٤٢٣، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٨٢٥ - ٨٢٦)، و«المحدث الفاصل» (ص ٤٣٩) و«الكفاية» ص ٢٣٧، ٣٤٣ - ٣٤٤، و«الإلماع» ص ٨٥، و«الفهرسة» لابن خير ص ١٥ .

(٦) زاد في ح «الله» وهو خطأ.

(٧) هو عباس بن ذريح (بفتح المعجمة وكسر الراء وآخره مهملة) الكلبي الكوفي، ثقة وثقه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وانظر «التهذيب» (٥/ ١١٧)، و«التقريب» ص ٢٥٣ .

(٨) «الكفاية» ص ٣٤٠ .

غير واحد من الشافعيين، منهم الشيخ أبو حامد الاسفرائيني[١]، والمحاملي[٢]، وصاحب المحصول[٣] (و) أبو المظفر (السمعان) بحذف ياء النسبة منهم[٤] (قد أجازه) أي: الكتاب المجرد، بل (وعده أقوى من الإجازة) المجردة[٥].

وإلى ذلك - أعني تفضيل الكتابة المجردة على الإجازة المجردة - صار جماعة من الأصوليين أيضًا منهم إمام الحرمين[٦] وكأنه لما فيها من التشخيص والمشاهدة للمروي من أول وهلة، وإن توقف بعض المتأخرين في ذلك لاستلزامه تقديم الكناية على الصريح (وبعضهم) أي: العلماء (صحة ذاك) أي: المذكور من الكتابة المجردة (منعًا) كالمناولة المجردة حسبما تقدم فيها.

وقال السيف الآمدي: لا يرويه إلا بتسليط من الشيخ كقوله: فاروه عني، أو أجزت لك روايته[٧]، وذهب أبو الحسن بن القطان إلى انقطاع الرواية بالكتابة المجردة[٨] (و) الإمام أبو الحسن الماوردي (صاحب الحاوي) الكبير/ فيه[٩] (به) ٨/٣ أي: بالمنع (قد قطعا)، ولكن هذا القول غلط كما قاله عياض أو حكاه[١٠]،

---

(١) لم نعثر على قوله.

(٢) انظر «الإلماع» ص ٨٤ .

(٣) «المحصول» ٢/ ١/ ٦٤٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠)، و«التدريب» (٢/ ٥٦)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥١٦).

(٤) في ح «منه».

(٥) انظر «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٨)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠)، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٧)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٧٩).

(٦) «البرهان» (١/ ٦٤٨).

(٧) «الإحكام» له (٣/ ١٤٤)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠ - ١١) و«التدريب» (٢/ ٥٥).

(٨) «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٢٧٨/ ألف) حديث جابر بن سمرة في قضية رجم الأسلمي كما في هامش الإرشاد للنووي (١/ ٣٠٦)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١١١) و«التدريب» (٢/ ٥٥).

(٩) (١/ ٧/ ب) دار الكتب بالقاهرة فقه الشافعي طلعت برقم ١٧٩، كما في هامش الإرشاد للنووي (١/ ٣٠٦)، وكذا في كتابه أدب القاضي (١/ ٣٨٩)، وانظر أيضًا علوم الحديث ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٦)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث للعراقي» (٣/ ١٠)، والتدريب (٢/ ٥٥).

(١٠) «الإلماع» ص ٨٤ .

والمعتمد الأول وهو صحته وتسويغ الرواية به، واستدل له البخاري في صحيحه[١] بنسخ عثمان رضي الله عنه المصاحف[٢]، والاستدلال بذلك واضح لأصل المكاتبة لا خصوص المجردة عن الإجازة، فإن عثمان أمرهم بالاعتماد على ما في تلك المصاحف[٣] ومخالفة ما عداها والمستفاد من بعثة[٤] المصاحف إنما هو ثبوت[٥] إسناد صورة المكتوب فيها إلى عثمان لا أصل ثبوت القرآن، فإنه متواتر عندهم[٦]، بل استدل بحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «بعث رسول اللَّه ﷺ بكتابه رجلًا وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى»[٧] وبحديث أنس رضي الله عنه: «كتب النبي ﷺ كتابًا أو أراد أن يكتب»[٨] ووجه دلالتهما على ذلك[٩] ظاهر، بل ويمكن أن يستدل بأولهما للمناولة أيضًا من حيث أنه ﷺ ناول الكتاب لرسوله وأمره أن يخبر[١٠] عظيم البحرين بأن هذا كتاب رسول اللَّه ﷺ وإن لم يكن سمع ما فيه ولا قرأه[١١]، وقد صارت كتب النبي ﷺ دينًا يدان بها والعمل بها لازم للخلق، وكذلك ما كتب به أبو بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء الراشدين فهو معمول به ومن ذلك/ كتاب القاضي إلى القاضي، يحكم به ويعمل به[١٢]. ٩/٣

وفي الصحيحين اجتماعًا وانفرادًا أحاديث من هذا النوع من رواية التابعي عن الصحابي، أو من[١٣] رواية غير التابعي عن التابعي ونحو ذلك، فمما اجتمعا عليه

---

(١) (١/ ١٥٣ - ١٥٥).
(٢) أخرجه هنا مختصرًا معلقًا ووصله وفصله في فضائل القرآن (٤٩٨٧)، وأخرجه أيضًا الترمذي (٣١٠٤).
(٣) زاد في ز «إنما هو إثبات».
(٤) في ز «بقية».
(٥) في ز «إثبات».
(٦) انظر لذلك «فتح الباري» (١/ ١٥٤)، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٦).
(٧) وأخرجه أيضًا أحمد (١/ ٢٤٣، ٣٠٥).
(٨) وأخرجه أيضًا مسلم (٢٠٩٢)، وأبو داود (٤١٩٦)، والنسائي (٨/ ١٧٤).
(٩) سقطت كلمة «ذلك» من هـ وفي ح «المطلوب» بدلها.
(١٠) في ح وهـ «تخبر».
(١١) انظر «فتح الباري» (١/ ١٥٥)، و«عمدة القاري» (١/ ٤٠٩، ٤١١).
(١٢) «الكفاية» ص٣٤٥.
(١٣) سقطت كلمة «من» من ح.

حديث ورّاد[١] قال: كتب معاوية إلى المغيرة رضي الله عنهما أن اكتب إلي ما سمعت من رسول اللَّه ﷺ. فكتب إليه أن النبي ﷺ كان يقول - الحديث[٢]، وحديث عبد اللَّه بن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال، فكتب إلي أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غارون - الحديث، وفيه «حدثني هذا ابن عمر رضي الله عنهما وكان في ذلك الجيش»[٣]، وحديث موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد اللَّه، وكان كاتبًا له، قال: كتب إليه عبد اللَّه بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول اللَّه ﷺ قال: «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»[٤] وحديث أبي عثمان النهدي قال: أتانا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن مع عتبة[٥] بن فرقد بآذربيجان [«أن رسول اللَّه ﷺ][٦] نهى عن الحرير»[٧].

ومما انفرد به البخاري حديث هشام الدستوائي قال: كتب إلي يحيى بن أبي كثير عن عبد اللَّه بن أبي قتادة عن أبيه رفعه «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»[٨].

/ ومما انفرد به مسلم حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت[٩] إلى ٣/١٠
جابر بن سمرة رضي الله عنهما مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول اللَّه ﷺ قال: فكتب إلي سمعت رسول اللَّه ﷺ يوم جمعة عشية رجم الأسلمي، فذكر

---

(١) بتشديد الراء، الثقفي، أبو سعيد أو أبو الورد الكوفي كاتب المغيرة ومولاه، ثقة، من الثالثة، انظر «التقريب» ص ٥٣٩ .

(٢) «صحيح البخاري» (٣/ ٣٤٠)، وصحيح مسلم (٣/ ١٣٤١)، وانظر أيضًا التدريب (٢/ ٥٦ - ٥٧).

(٣) «صحيح البخاري» (٥/ ١٧٠)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٣٥٦)، وانظر أيضًا الجمع بين رجال الصحيحين (٢/ ٦٢٨)، و«التدريب» (٢/ ٥٧).

(٤) «صحيح البخاري» (٦/ ٣٣ ، ٤٥، ١٢٠، ١٥٦)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٣٦٢)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٥٧).

(٥) في ح «عقبة» وهو تحريف.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٧) «صحيح البخاري» (١٠/ ٢٨٤)، و«صحيح مسلم» (٣/ ١٦٤٢، ١٦٤٣).

(٨) «صحيح البخاري» (٢/ ١١٩).

(٩) في ز «كتب».

الحديث[١]، بل روى البخاري عن شيخه بالمكاتبة حيث قال في باب إذا حنث ناسيًا في الأيمان والنذور[٢]: كتب إلي محمد بن بشار، وذكر حديثًا للشعبي عن البراء، ولم يقع له بهذه الصيغة عن أحد من مشايخه سواه، وكأنه لم يسمع منه هذا الحديث بخصوصه فرواه عنه بالمكاتبة، وإلا فقد أكثر عنه في صحيحه بالسماع، وكذا روى بها أبو داود في سننه[٣] فقال: كتب إلي حسين بن حريث أبو عمار المروزي، فذكر حديثًا.

[**تكتفى معرفة المكتوب له خط الكاتب في المكاتبة؟**]: (ويكتفى) في الرواية بالكتابة (أن يعرف المكتوب له) بنفسه، وكذا - فيما يظهر - بإخبار ثقة معتمد (خط) الكاتب (الذي كاتبه) وإن لم تقم البينة على الكاتب[٤] برؤيته[٥] وهو يكتب ذلك [أو بالشهادة عليه أنه خطه][٦] أو بمعرفة أنه خطه، للتوسع في الرواية.

(وأبطله قوم) فلم يجوزوا الاعتماد على الخط، واشترطوا البينة بالرؤية أو الإقرار (للاشتباه) في الخطوط، بحيث لا يتميز أحد الكاتبين عن الآخر، ومنهم الغزالي فإنه قال في المستصفى[٧]: إنه لا يجوز أن يرويه[٨] عنه؛ لأن روايته
١١/٣ شهادة عليه بأنه قاله/ والخط لا يعرفه[٩] يعني: جزمًا، و(لكن رُدًّا) هذا، وقال ابن الصلاح: إنه غير مرضي (لندرة اللبس) والظاهر أن خط الإنسان لا يشتبه بغيره ولا يقع فيه إلباس[١٠]، وكذا قال ابن أبي الدم: ذهب بعض المحدثين وغيرهم

(١) «صحيح مسلم» (٣/ ١٤٥٣)، وانظر أيضًا «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٦٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠)، و«التدريب» (٢/ ٥٧).

(٢) (١١/ ٥٥٠)، وانظر أيضًا «الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٦٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠)، و«التدريب» (٢/ ٥٦).

(٣) (٦/ ٤٥)، والحديث المشار إليه «عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي لا تمنع يد لامس، قال: غربها، قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: فاستمتع بها».

(٤) في ح وه «المكاتب».

(٥) في ز «بروايته» وهو خطأ.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) (١/ ١٦٦).

(٨) في ز «أن يروي» بإسقاط المفعول.

(٩) في ح «لا يعرف».

(١٠) في ح «الالتباس»، وانظر «علوم الحديث» ص ١٥٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٨)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١١).

إلى أنه لا يجوز الاعتماد على الخط من حيث إن الخط يتشابه، أخذًا من الحاكم في أنه لا يجوز له العمل بما يرد عليه من المكاتبات الحكمية من قاض آخر إذا عرف الخط على الصحيح، وهذا وإن كان له اتجاه[١] في الحكم فالأصح الذي عليه العمل يعني سلفًا وخلفًا هنا جواز الاعتماد على الخط؛ لأنه ﷺ كان يبعث كتبه إلى عماله فيعملون بها واعتمادهم على معرفتها[٢].

قلت: وإليه ذهب الإصطخري حيث اكتفى بكتاب القاضي المجرد عن الإشهاد إذا وثق القاضي المكتوب إليه بالخط والختم[٣]، والصحيح ما تقدم، وباب الرواية على التوسعة، بل صرح في زوائد الروضة[٤] باعتماد خط المفتي إذا أخبره من يقبل خبره أنه خطه أو كان يعرف خطه ولم يشك في فروع، منها لو وجد بخط أبيه الذي لا يشك فيه دينًا على أحد ساغ له الحلف فيه، وحينئذ فمحاكاة الخطوط فيها من المحذور ما لا يخفى، فيتعين اجتنابه، وإن حاكى حافظ دمشق، الشمس ابن ناصر الدين خط الذهبي[٥] ثم حاكاه[٦] بعض تلامذته في طائفة.

[عبارة الراوي بطريق المكاتبة]: (وحيث أدى) المكاتب ما تحمله من ذلك فبأي صيغة يؤدي (فالليث) بن سعد (مع منصور) هو[٧] ابن المعتمر (استجازا) إطلاق (أخبرنا وحدثنا جوازا)؛ لأنهما، كما سلف قريبًا، قالا: أليس إذا كتبت إليك فقد حدثتك،/ وكذا قال لوين[٨]: كتب إلي وحدثني: واحد[٩]، ولكن ١٢/٣

(١) في ز «اتحاد».
(٢) لم نقف عليه.
(٣) وهو قول الحسن والعنبري وأبي ثور أيضًا، انظر لذلك «المغني» لابن قدامة (٩/ ٩٦)، و«فتح الباري» (١٣/ ١٤٣).
(٤) (١١/ ١٥٧).
(٥) انظر «لحظ الألحاظ» ص ٣١٩، و«ذيل طبقات الحفاظ» ص ٣٧٨، و«الضوء اللامع» (٨/ ١٠٥).
(٦) في ز «ثم حكى وحاكاه».
(٧) سقطت كلمة «هو» من ح وهـ.
(٨) هو محمد بن سليمان بن حبيب بن جبير الأسدي الكوفي المصيصي العلاف، المعروف بلوين، لقب به لأنه كان يبيع الدواب فيقول: هذا الفرس له لوين. هذا الفرس له قديد، وقيل غير ذلك، ثقة، صالح، صدوق، توفي (٢٤٥ أو ٢٤٦ هـ) «تأريخ بغداد» (٥/ ٢٩٢- ٢٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥٠٠ - ٥٠٢)، و«التهذيب» (٩/ ١٩٨ - ١٩٩).
(٩) «الكفاية» ص ٣٤٥ .

الجمهور من أهل الحديث قد منعوا الإطلاق (وصححوا التقييد بالكتابة) فيقول: ثنا أو أنا كتابة أو مكاتبة، وكذا كتب إليّ إن كان بخطه ونحو ذلك، (وهو) كما قال ابن الصلاح تبعًا للخطيب (الذي يليق بـ) مذاهب أهل التحري في الرواية والورع و(النزاهة) أي: التباعد عن إيهام التلبيس[١]، قال الحاكم: الذي أختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة: كتب إلي فلان[٢]، وكذا قال الخطيب: كان جماعة من أئمة السلف يفعلونه[٣].

السادس: إعلام الشيخ

٥٤١- وهَلْ لمن أعلمه الشيخُ بِمَا ... يرويه أنْ يَرْوِيَهُ؟ فجَزَمَا

٥٤٢- بِمَنْعِهِ الطُّوسي، وذا المختارُ ... وعِدَّةٌ كابنِ جُريجٍ صارُوا

٥٤٣- إلى الجوازِ، وابنُ بَكْرٍ نَصَرَهْ ... وصاحبُ الشاملِ جَزْمًا ذَكَرَهْ

٥٤٤- بل زاد بعضُهم بأنْ لو مَنَعَهْ ... لم يمتنعْ كما إذا قَدْ سَمِعَهْ

٥٤٥- ورُدَّ كاسترعاءِ مَن يُحَمِّلُ ... لكنْ إذا صَحَّ: عليه العَمَلُ

١٣/٣ / القسم (السادس) من أقسام أخذ الحديث وتحمله (إعلام الشيخ) الطالب لفظًا[٤] بشيء من مرويه من غير إذن له في روايته عنه، وأخر[٥] مع كونه صريحًا عن الكتابة التي هي الإعلام كناية، لما فيها من التصريح بالإذن في أحد نوعيها (وهل لمن أعلمه الشيخ بما يرويه) حديثًا فأكثر، عن شيخ فأكثر، حسب ما اتفق له وقوعه سماعًا أو إجازة أو غيرهما من أقسام التحمل مجردًا عن التلفظ بالإجازة

---

(١) «الكفاية» ص ٣٤٢، و«علوم الحديث» ص ١٥٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٠٩ - ٣١٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١١)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٦)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٥، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٤).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص ٣٢٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١١)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٦).

(٣) «الكفاية» ص ٣٤٣ .

(٤) سقطت كلمة «لفظًا» من ح .

(٥) زاد في ز «وتحمله».

(أن يرويه) أم لا (فجزما بمنعه) أبو حامد (الطوسي) بضم المهملة من الشافعيين وأئمة الأصول، حيث قطع به، ولم يحك غيره فيما حكاه ابن الصلاح عنه[١]، والظاهر - كما قال المصنف[٢] - إنه الغزالي وإن كان في أصحابنا ممن وقفت عليه اثنان كل منهما أحمد بن محمد ويعرف بأبي حامد الطوسي[٣]، لكونهما[٤] لم يذكر لهما تصانيف، والغزالي ولد بطوس، وكان والده يبيع غزل الصوف في دكان[٥] بها، وقيل: إنه نسب إلى غزالة بالتخفيف، قرية من قراها، ولكنه خلاف المشهور[٦] لاسيما والمسئلة كذلك في المستصفى[٧] وعبارته: أما إذا اقتصر على قوله هذا مسموعي من فلان، فلا تجوز له الرواية عنه؛ لأنه لم يأذن له فيها يعني[٨] بلفظه ولا بما[٩] يتنزل منزلته، وهو تلفظ/ القارئ عليه وهو يسمع وإقراره به ولو ١٤/٣
بالسكوت حتى يكون[١٠] قول الراوي عنه السامع ذلك ثنا وأنا، صدقًا وإن[١١] لم يأذن له فيه، وإذا كان كذلك فلعله - كما قال في المستصفى[١٢] - لا تجوز[١٣] روايته عنه لخلل يعرفه فيه وإن سمعه يعني[١٤] كما قررناه في ثاني نوعي المناولة

(١) «علوم الحديث» ص ١٥٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٧)، و«التدريب» (٢/ ٥٩).
(٢) في «فتح المغيث» (٣/ ١٢)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٠٧).
(٣) أحدهما أحمد بن محمد بن إسماعيل بن نعيم الطوسي الإسماعيلي، أبو حامد، الفقيه المحدث الزاهد، توفي (٣٤٥هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ٤٠)، وثانيهما: أحمد بن منصور بن عيسى الطوسي الحافظ الفقيه الأديب المزكى، أبو حامد، توفي (٣٤٥هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي وهامشه (٣/ ٥٧).
(٤) في ح «لكنهما» وهو خطأ.
(٥) في ح «مكان» بدل «دكان».
(٦) انظر لذلك «وفيات الأعيان» (١/ ٩٨)، و«اللباب» (٢/ ٢٧٩).
(٧) ١/ ١٦٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٧)، و«التدريب» (٢/ ٥٩)،
(٨) في ح و هـ «معنى».
(٩) سقطت كلمة «بما» من ز .
(١٠) في ح و هـ «تكون».
(١١) في ح «وإنه».
(١٢) في ح و هـ «المستقصى» وهو تحريف.
(١٣) في بقية النسخ «لا يجوز».
(١٤) سقطت كلمة «يعني» من ز.

عن القاضي أبي بكر الباقلاني، ولم ينفرد بالمنع، بل منع ذلك جماعة من المحدثين وأئمة الأصول[١] كما قاله عياض[٢] (وذا) أي: المنع هو (المختار) لابن الصلاح وغيره[٣]، وقول السيف الآمدي في ثاني نوعي الكتابة: إنه لا يروي إلا بتسليط من الشيخ كقوله فاروه عني أو أجزت لك روايته، وكذا ابن القطان والماوردي يقتضيه[٤].

(وعدة) من الأئمة كثيرون[٥] (كابن جريج) [عبد الملك بن عبد العزيز][٦] وعبيد اللّه بن عمر[٧] العمري وأصحابه المدنيين، كالزهري وطوائف من المحدثين، ومن الفقهاء كعبد الملك بن حبيب من المالكية، ومن الأصوليين كصاحب المحصول وأتباعه، ومن أهل الظاهر (صاروا إلى الجواز)[٨] قال الواقدي: قال ابن أبي الزناد: شهدت ابن جريج جاء إلى هشام بن عروة فقال: / ١٥/٣ الصحيفة التي أعطيتها فلانًا هي حديثك؟ قال: نعم، قال: الواقدي: فسمعت ابن جريج بعدُ يقول: ثنا هشام[٩]، وحكاه عياض عن الكثير[١٠]، وأجيب بكون مذهب عبد الملك بن حبيب الجواز من غمزه بروايته عن أسد بن موسى مع قول أسد: إنما طلب مني كتبي لينسخها فلا أدري ما صنع، أو نحو هذا[١١]، بل في

---

(١) في ح و هـ «الأصوليين».
(٢) «الإلماع» ص ١١١ - ١١٢، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ٣٤٨ - ٣٤٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٢)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢).
(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٦، و« الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٣)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٧).
(٤) مصادر أقوالهم تقدمت.
(٥) في ح وهـ «أئمة كثيرين».
(٦) سقطت ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٧) سقطت كلمة «عمر» من ز.
(٨) انظر لذلك «الإلماع» ص ١٠٨، و«المحصول» (٢/ ١/ ٦٤٤)، و«الكفاية» ص ٣١٨، و«علوم الحديث» ص ١٥٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢)، و«التدريب» (٢/ ٥٨، ٥٩).
(٩) «الإلماع» ص ١١٥.
(١٠) «الإلماع» ص ١٠٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢).
(١١) انظر «تأريخ علماء الأندلس» (١/ ٢٧١)، و«ترتيب المدارك» (٣/ ٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١٠٦)، و«التهذيب» (٦/ ٢٩١)، و«اللسان» (٤/ ٦٠).

هذه الصورة زيادة على الإعلام المجرد[١] وهي المناولة المجردة أيضًا، ولا يخدش في ذلك كون أسد لا يجيز الإجازة (وابن بكر) هو الوليد الغمري في كتابه الوجازة اختاره و(نصره) بل (و) أبو نصر ابن الصباغ (صاحب الشامل جزمًا ذكره) أي: ذكره جازمًا به[٢]، والحجة للجواز القياس على الشهادة فيما إذا سمع المقر يقر بشيء وإن لم يأذن له كما تقدم في المناولة المجردة[٣]، وقال عياض: إن اعترافه له به وتصحيحه أنه من روايته كتحديثه له بلفظه أو قراءته عليه وإن لم يجز له[٤]، (بل زاد بعضهم) وهو الرامهرمزي أحد من اختاره، فيما حكاه ابن الصلاح تبعًا لعياض[٥]، فصرح (بأن) أي: بأنه (لو منعه) من روايته عنه بعد إعلامه بأنه من مرويه صريحًا بقوله: لا تروه عني، أو لا أجيزه لك (لم يمتنع)[٦] بذلك عن روايته، يعني فإن الإعلام طريق يصح التحمل به والاعتماد عليه في الرواية به عنه، فمنعه من ذلك بعد وقوعه غير معتبر، ولذا قال عياض: وما قاله صحيح لا ١٦/٣ يقتضي النظر سواه[٧]، (كما) أنه لا يمتنع (إذا) منعه من التحديث بما (قد سمعه) لا لعلة وريبة في المروي لكونه هنا أيضًا قد حدثه يعني إجمالًا، وهو شيء لا يرجع فيه، كما سلف في ثامن الفروع التي قبيل الإجازة، (و) لكن قد (رد) أي: القول بالجواز (ك)ما في مسئلة (استرعاء) الشاهد (من يحمل)ه الشهادة حيث لا يكفي إعلامه بذلك أو سماعه منه في غير مجلس الحكم بل لابد أن يأذن له أن يشهد على شهادته لجواز[٨] أن يمتنع من إقامتها لتشكك أو ارتياب يدخله عند أدائها أو

---

(١) في ح و هـ «المجردة» وهو خطأ.

(٢) انظر لقولهما، «علوم الحديث» ص ١٥٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٠ - ٣١١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٢).

(٣) انظر «الكفاية» ص ٣٤٦، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٧).

(٤) «الإلماع» ص ١٠٨ .

(٥) انظر «المحدث الفاصل» ص ٤٥١ - ٤٥٢، و«الكفاية» ص ٣٤٨، و«الإلماع» ص ١١٠، و«علوم الحديث» ص ١٥٥ - ١٥٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١١)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢)، و«التدريب» (٢/ ٥٩).

(٦) في هـ «لا يمنع».

(٧) «الإلماع» ص ١١٠، وانظر أيضًا المصادر السابقة.

(٨) في ح و هـ «جواز».

الاستئذان في نقلها عنه، فكذلك هنا أشار إليه عياض[١] قال ابن الصلاح: وهذا مما تساوت فيه الرواية والشهادة؛ لأن المعنى يجمع بينهما فيه وإن افترقتا في غيره[٢] - انتهى.

وما خدش به عياض في الاستواء من كونه إذا سمعه يؤديها عند الحاكم تسوغ له الشهادة عليه بدون إذن على المعتمد، وكذا لو سمعه يشهد شخصًا، أو سمعه يبين السبب كما ألحقهما غيره بها[٣]، قد يجاب عنه بأن بذلك كله زال ما كنا نتوهمه من احتمال أن يكون في نفسه ما يمنعه من إقامتها، كما أنه يسوغ لمن قرأ أو سمع رواية ذلك بغير إذن اتفاقًا، بل ويمكن التخلص بهذا أيضًا من منع بعض المتأخرين صحة القياس على الشهادة في غير مجلس الحكم وقال: إنما يصح إذا كان بمجلس الحكم[٤]، وقرر المنع بأن الرواية لا تتوقف[٥] على مجلس الحكم؛ لأنها شرع عام والإثبات بأن المؤثر هو الشهادة في مجلس الحكم، كما أن قول الراوي أرويه عن فلان: مؤثر في إيجاب العمل مع الثقة، وذاك يقتضي جواز الرواية بغير إذن، قال: وعلى تقدير صحة القياس في الصورة الأولى فالشهادة
١٧/٣ على الشهادة نيابة فاعتبر فيها الإذن، ولهذا لو قال له/ بعد التحمل: لا تُؤد عني، امتنع عليه الأداء بخلاف الرواية، وهذا ليس على إطلاقه بل منعه لريبة وعلة مؤثرة[٦]، [وحينئذ فما قاله ابن الصلاح من استوائهما في هذه المسئلة صحيح][٧] وترجح توجيه المنع بدون إذن في الروايـة وهو الذي مشى عليه شيخنا[٨] (لكن إذا صح) عند أحد من المتقدمين كما عليه ابن الصلاح أو المتأخرين على

---

(١) «الإلماع» ص ١١٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢ - ١٣).
(٢) «علوم الحديث» ص ١٥٦، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٢ - ١٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٨ - ١٠٩).
(٣) «الإلماع» ص ١١٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٣).
(٤) في ح «يجلس للحكم».
(٥) في ح و هـ «لا يتوقف».
(٦) وما ذكره المؤلف من كلام بعض المتأخرين لم نقف عليه.
(٧) وقع ما بين المعكوفتين في ح وهـ قبل «وهذا ليس على إطلاقه».
(٨) «النزهة» ص ١٢٣ - ١٢٤.

المختار[١] ما حصل الإعلام به من الحديث بحيث حصل الوثوق به، يجب (عليه العمل) بمضمونه إن كان أهلًا، وإن لم تجز له روايته؛ لأن العمل تكفي[٢] فيه صحته في نفسه، ولا يتوقف على أن تكون له به رواية كما سلف في نقل الحديث من الكتب المعتمدة[٣].

وحكى عياض عن محققي الأصوليين أنهم لا يختلفون فيه[٤] مع ذهاب بعضهم إلى منع الرواية به كما تقدم وإن كان مقتضى منع أهل الظاهر ومن تابعهم من العمل بالمروي بالإجازة كالمرسل، منعه هنا من باب أولى.

ولذا قال البلقيني هنا[٥]: كلام ابن حزم السابق، يعني في الإجازة، يقتضي[٦] منع هذا أيضًا[٧].

السابع: الوصية بالكتاب

٥٤٦- وبعضُهم أَجَازَ للمَوْصِيِّ لَهْ بالجُزْءِ مِنْ راوٍ قَضَى اجَلَهْ

٥٤٧- يَرْوِيهِ أو لِسَفَرٍ أرادَهْ ورُدَّ، ما لم يُرِدِ الوِجادَهْ

القسم (السابع) من أقسام أخذ الحديث وتحمله (الوصية) من الراوي/ عند موته أو سفره للطالب (بالكتاب) أو نحوه من مرويه. (وبعضهم) كمحمد بن سيرين (أجاز للموصي له) المعين واحدًا فأكثر (بالجزء) من أصوله أو ما يقوم مقامها[٨] فأكثر، ولو بكتبه كلها (من راو) له رواية بالموصى[٩] به من غير أن يعلمه صريحًا ١٨/٣

---

(١) زاد في ز «هو».
(٢) في ح و هـ «يكفى» بالياء.
(٣) انظر «علوم الحديث» ص ١٢ - ١٣، ١٥٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٨ - ٢٩، ٣١٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ٢٥) و(٣/ ١٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٠٩)، و«الباعث الحثيث» ص ٢٨.
(٤) «الإلماع» ص ١١٠، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٣)، و«التدريب» (٢/ ٥٩).
(٥) في ح وهـ «هذا».
(٦) في ح وهـ «تقتضي».
(٧) محاسن الاصطلاح ص ٢٩٠ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٣).
(٨) في ح «مقامه» وفي هـ «مقام».
(٩) زاد في ز «له».

بأن هذا من مرويه[١]، حين (قضى أجله) بالموت [(يرويه) أي أن يرويه][٢] كما فعل أبو قلابة عبد اللَّه بن زيد الجرمي البصري أحد الأعلام من التابعين حيث أوصى عند موته وهو بالشأم إذ هرب إليها لما أريد للقضاء، بكتبه إلى تلميذه أيوب السختياني إن كان حيًّا وإلا فلتحرق. ونفذت وصيته، وجيء بالكتب الموصى بها من الشأم لأيوب الموصى له، وهو بالبصرة، وأعطى في كرائها بضعة عشر درهمًا، ثم سأل ابن سيرين أيجوز له التحديث بذلك؟ فأجازه[٣]، رواه الخطيب في الكفاية[٤] (أو) حين توجه[٥] (لسفر أراده)[٦] إلحاقًا له بالموت[٧] بل عزى شيخنا الجواز في ذلك كله لقوم من الأئمة المتقدمين[٨]، وقال ابن أبي الدم: إن الرواية بالوصية مذهب الأكثرين[٩]، وسبقهما القاضي عياض فقال: هذا طريق قد روى فيه[١٠] عن السلف المتقدم إجازة الرواية به ثم عللها بأن في دفعها له نوعًا من الإذن وشبها من العرض والمناولة. قال: وهو قريب من الضرب الذي
١٩/٣ قبله[١١] (و) لكن (رد)/ القول بالجواز حسبما جنح إليه الخطيب، بل[١٢] نقله عن كافة العلماء، وذلك أنه قال: ولا فرق بين الوصية بها وابتياعها بعد موته في عدم جواز الرواية إلا على سبيل الوجادة، قال: وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم

---

(١) زاد في ح وهـ «سواء كانت الوصية بذلك».
(٢) ورد ما بين المعكوفين في ح و هـ قبل «رواه الخطيب في الكفاية» الآتي.
(٣) في ح و هـ «فأجاز له».
(٤) ص ٣٥٢، وانظر أيضًا، «الجامع» له ص ٦٢، «المحدث الفاصل» ص ٤٥٩، و«الإلماع» ص ١١٦، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ١٨٥)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٩٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٧٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٣ - ١٤).
(٥) في ح و هـ «توجهه».
(٦) زاد في ح و هـ «فإنه يجوز أيضًا».
(٧) في ح و هـ «بالوصية بعد الموت» بدل «له بالموت».
(٨) «النزهة» ص ١٢٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١١٠).
(٩) لعل ذلك في كتابه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية».
(١٠) في ز «فيها».
(١١) «الإلماع» ص ١١٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٠)، و«التدريب» (٢/ ٦٠).
(١٢) سقطت كلمة «بل» من ح .

إلا أن تكون تقدمت من الراوي إجازة للذي سارت إليه الكتب برواية ما صح عنده من سماعاته، فإنه يجوز أن يقول حينئذ فيما يرويه منها: أنا وثنا، على مذهب من أجاز أن يقال ذلك في أحاديث الإجازة[١]، وتبعه ابن الصلاح حيث قال: إن القول بالجواز بعيد جدًّا، وهو زلة العالم (ما لم يرد) القائل به (الوجادة) الآتية بعد أي الرواية بها، قال: ولا يصح تشبيهه بواحد من قسمي الإعلام والمناولة، فإن لمجوز[٢] بهما مستندًا ذكرناه لا يتقرر مثله ولا قريب منه ههنا[٣]، قال شيخنا: وفيه نظر؛ لأن الرواية بالوصية نقلت عن بعض الأئمة، والرواية بالوجادة لم يجوزها أحد من الأئمة إلا ما نقل عن البخاري في حكاية قال فيها: وعن كتاب أبيه بتيقن أنه بخط أبيه دون غيره[٤]، فالقول بحمل الرواية بالوصية على الوجادة غلط ظاهر[٥]، وسبقه ابن أبي الدم فقال: الرواية بالوجادة لم يختلف في بطلانها بخلاف الوصية، فهي على هذا أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف، فالقول بأن قول[٦] من أجاز الرواية بالوصية، مؤول على إرادة الرواية بالوجادة[٧] مع كونه لا يقول بصحة الرواية بالوجادة، غلط ظاهر[٨]، وفيه نظر، فقد عمل بالوجادة جماعة من المتقدمين كما سيأتي قريبًا، وعلى كل حال فالبطلان هو الحق المتعين؛ لأن الوصية ليست بتحديث لا إجمالًا ولا تفصيلًا ولا تتضمن/ الإعلام لا صريحًا ولا ٣/٢٠ كناية، على أن ابن سيرين المفتي بالجواز كما تقدم توقف فيه بعد، وقال للسائل

---

(١) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣ .

(٢) في ح «للمجوز».

(٣) «علوم الحديث» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٤)، و«التقريب» له ص ٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٠)، و«التدريب» (٢/ ٦٠)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٦ - ١٢٧ .

(٤) انظر لقول البخاري «الصلة» (١/ ٢٣٤)، و«الإلماع» ص ٣٢، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ٢٤١).

(٥) إليه أشار الأنصاري في «فتح الباقي» (٢/ ١١٠)، ولم نقف على نص كلام الحافظ في موضع آخر.

(٦) في ح وه «قوله».

(٧) في ز «الاجادة» وهو تحريف.

(٨) لعل ذلك في كتابه «تدقيق العناية في تحقيق الرواية»، وانظر لذلك أيضًا «فتح الباقي» (٣/ ١١٠)، و«التدريب» (٢/ ٦٠)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٢٥).

نفسه: لا آمرك ولا أنهاك[١]، بل قال الخطيب عقب حكايته: يقال: إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب غير أنه لم يكن يحفظها فلذلك استفتى ابن سيرين في التحديث منها، ويدل لذلك أن ابن سيرين ورد عنه كراهة الرواية من الصحف التي ليست مسموعة، فقال ابن عون: قلت له: ما تقول في رجل يجد الكتاب أيقرؤه أو ينظر فيه؟ قال: لا حتى يسمعه من ثقة، فإن هذا يقتضي المنع من الرواية بالإجازة فضلًا عن الوصية، ونحوه قول عاصم الأحول: أردت أن أضع عنده كتابًا من كتب العلم فأبى أن يقبل، وقال: لا يلبث[٢] عندي كتاب[٣].

الثامن: الوجادة

٥٤٨- ثم الوِجَادةُ وتلك مَصْدَرْ «وَجدتُه» مُوَلَّدًا لِيظَهَرْ
٥٤٩- تغايرُ المعنى وذاك إن تَجِدْ بخَطِّ مَنْ عاصرتَ أو قَبْلُ عُهِدْ
٥٥٠- ما لم يُحدِّثْك به ولم يُجِزْ فَقُلْ: بخَطِّه وجدتُ، واحْتَرِزْ
٥٥١- إن لم تثقْ بالخطِّ قُلْ: وَجَدتُ عنه، أو اذكر: قِيلَ أَوْ ظَننتُ
٥٥٢- وكُلُّه منقطعٌ، والأولُ قد شيب وَصْلًا ما، وقَدْ تَسَهَّلُوا
٥٥٣- فيه بعَنْ، قال؛ وهذا[٤] دُلْسَهْ تَقْبُحُ[٥] إنْ أَوْهَمَ أَنَّ نَفْسَهْ
٥٥٤- حَدَّثه به، وبعضٌ أَدَّى: حدثنا، أخبرنا، ورُدَّا
٥٥٥- وقيل في العمل: إن المُعْظَمَا لم يَرَهُ. وبالوجوبِ جَزَمَا
٢١/٣ ٥٥٦- بعضُ المحققين/ وهْوَ الأَصْوَبُ ولابنِ إِدْرِيسَ الجوازَ نَسَبُوا
٥٥٧- وإنْ يَكُنْ بغيرِ خَطِّهِ فَقُلْ قال ونَحْوَهَا، وإن لم يَحْصُلْ
٥٥٨- بالنسخةِ الوثوقُ قل: بلغني والجَزْمُ يُرْجَى حِلُّهُ لِلفَطِنِ[٦]

(١) تقدم ذكر المراجع فانظر هناك.
(٢) في ح «لا يبيت».
(٣) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣، وقول الأحول أخرجه أيضًا الفسوي في «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٥٥).
(٤) في ع «وذا».
(٥) في ع «يقبح».
(٦) في ح و م «للفطني».

القسم (الثامن): من أقسام أخذ الحديث ونقله (الوجادة، ثم) يلي ما تقدم (الوجادة) بكسر الواو (وتلك) أي: لفظ الوجادة (مصدر وجدته مولدًا) أي: غير مسموع من العرب، بمعنى أن أهل الاصطلاح - كما أشار إليه المعافى بن زكريا النهرواني - ولَّدوا قولهم وجادة فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة، اقتفاء للعرب في التفريق بين مصادر «وجد» للتمييز بين المعاني المختلفة[١] (ليظهر تغاير المعنى وذاك) أي: قسم الوجادة اصطلاحًا نوعان: حديث وغيره، فالأول (إن تجد بخط) بعض (من عاصرت) سواء لقيته أم لا (أو) بخط بعض من (قبل) ممن لم تعاصره ممن (عهد) وجوده فيما مضى في تصنيف له أو لغيره، وهو يرويه من الحديث المرفوع وكذا الموقوف وما أشبهه (ما لم يحدثك به، ولم يجز) لك روايته (فقل) حسبما استمر عليه العمل قديمًا وحديثًا كما صرح به النووي[٢] فيما تورده من ذلك ما معناه (بخطه) أي: بخط فلان (وجدت) وكذا وجدت بخط فلان، ونحو ذلك كقرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه قال: أنا فلان بن فلان، وتذكر شيخه وتسوق سائر الإسناد والمتن، أو ما وجدته بخطه ونحو ذلك[٣]، (واحترز) عن الجزم (إن لم تثق بـ) ذاك (الخط) [بطريقه المشروح في المكاتبة][٤] بل (قل وجدت عنه) أي: عن/ فلان أو بلغني ٣/٢٢ عنه (أو اذكر) وجدت بخط (قيل) إنه خط فلان، أو قال لي فلان إنه خط فلان، (أو ظننت) أنه خط فلان أو[٥] ذكر كاتبه[٦] أنه فلان ابن فلان ونحو ذلك من العبارات المفصحة بالمستند في كونه خطه، فإن كان بغير خطه فالتعبير عنه

(١) انظر «علوم الحديث» ص ١٥٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٥)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٤)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٦٧، و«فتح الباقي» (٢/ ١١١- ١١٢)، و«التدريب» (٢/ ٦٠).

(٢) في «الإرشاد» (١/ ٣١٥ - ٣١٩، و«التقريب» ص ٢٠، وكذا صرح ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٥٨ - ١٥٩، فلم يصب المؤلف في العدول عنه، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٤ - ١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١١ - ١١٥).

(٣) زاد هنا في ح و هـ «ولا تجزم بذلك إلا أن وثقت على الوجه المشروح في المكاتبة بأنه خطه».

(٤) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ مع تغير قليل قبل «واحترز» كما سبق.

(٥) كلمة «أو» ساقطة من ح.

(٦) في ز «كتابته أو كتابه».

يختلف بالنظر للوثوق به وعدمه كما سيأتي في النوع الثاني قريبًا.

ثم إن ما تقدم من[١] التقييد بمن لم يجز هو الذي اقتصر عليه عياض وتبعه ابن الصلاح[٢]؛ لأنه إنما أراد التكلم على الوجادة الخالية عن الإجازة أهي مستند صحيح في الرواية أو العمل، وإلا فقد استعملها غير واحد من المحدثين مع الإجازة فيقال: وجدت بخط فلان وأجازه لي[٣]، [[٤] وهو - كما قاله المصنف - واضح[٥]] وربما لا يصرح بالإجازة كقول عبد اللَّه بن أحمد: وجدت بخط أبي ثنا فلان[٦]، [ولفظ الوجادة يشملهما][٧] (وكله) أي: المروي بالوجادة المجردة سواء وثقت بكونه خطه أم لا (منقطع) أو معلق، فقد قال الرشيد العطار في الغرر[٨] المجموعة له: الوجادة داخلة في باب المقطوع عند علماء الرواية، بل قد يقال: إن عده من التعليق أولى من المنقطع ومن المرسل يعني بالنظر لثالث الأقوال في تعريفه، وإن أجاز جماعة من المتقدمين الرواية عن الوجادة في الكتب مما ليس
٢٣/٣ بسماع لهم ولا إجازة كما ذكره/ الخطيب في الكفاية[٩] وعقد لذلك بابًا وساق فيه عن ابن عمر أنه وجد في قائم سيف أبيه عمر رضي الله عنهما[١٠] صحيفة فيها كذا.

وعن يحيى[١١] بن سعيد القطان قال: رأيت في كتاب عندي عتيق لسفيان

---

(١) في نسخة على هامش الأصل «من».

(٢) «الإلماع» ص ١١٧، و«علوم الحديث» (ص ١٥٨)، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٥)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٥).

(٣) انظر في «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٦٨، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٣).

(٤) ورد ما بين المعكوفتين في ز بعد «ولفظ الوجادة يشملهما».

(٥) راجع لقول العراقي المصنف «فتح المغيث» له (٣/ ١٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٣).

(٦) «مسند أحمد» (١/ ٩٩)، وانظر أيضًا «مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص ١١٣، ١١٤، ١١٥، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٧.

(٧) وقعت هذه العبارة والماضية في (٤) هنا في ح و هـ على الوجه الآتي: «وذلك الاستعمال واضح كما قال المصنف لشمول اللفظ له».

(٨) في ح و هـ «القدر» وهو تحريف، ولم يتيسر لنا الوصول إليه، ولم نجد كلامه هذا في موضع آخر.

(٩) ص ٣٥٣ - ٣٥٥، وانظر أيضًا «الإلماع» ص ١١٨، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٧).

(١٠) في ح و هـ «عنه».

(١١) كلمة «يحيى» ساقطة من ح.

الثوري: حدثني عبد اللَّه بن[١] ذكوان أبو الزناد وذكر حديثًا.

وعن يزيد بن حبيب قال: أودعني فلان كتابًا أو كلمة تشبه هذه فوجدت فيه عن الأعرج قال: وكان يحدثنا بأشياء مما في الكتاب ولا يقول: أنا ولا ثنا في آخرين[٢]، فالظاهر أن ذاك عمن سمعوا منه في الجملة وعرفوا حديثه مع إيرادهم له بوجدت أو رأيت ونحوهما مع أنه قد كره الرواية عن الصحف غير المسموعة غير واحد من السلف كما حكاه الخطيب أيضًا، وساق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا وجد أحدكم كتابًا فيه علم لم يسمعه من عالم فليدع بإناء وماء فلينقعه فيه حتى يختلط سواده مع بياضه.

وعن وكيع قال: لا ينظر في كتاب لم يسمعه لا يأمن أن تعلق بقلبه منه، ونحوه عن ابن سيرين كما في القسم الذي قبله[٣]، بل قال عياض: إنهم اتفقوا يعني بعد الصدر الأول، وعليه يحمل كلام النووي الماضي على منع النقل والرواية بالوجادة المجردة[٤]، ولذا صرح ابن كثير بأنه ليس من باب الرواية وإنما هو حكاية عما وجده في الكتاب[٥].

[٦] قلت: وما وقع في أسامة بن زيد من المناقب من صحيح البخاري[٧] مما رواه/ عن شيخه علي بن المديني عن سفيان بن عيينة أنه قال: ذهبت أسأل الزهري ٣/ ٢٤ عن حديث المخزومية فصاح بي، قال: فقلت لسفيان: فلم تحمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب كان كتبه أيوب بن موسى عن الزهري، وذكر الحديث، لا يخدش فيه، فقد أخرجه البخاري في الباب نفسه متصلًا من حديث الليث عن الزهري[٨]] (و) لكن (الأول) وهو ما إذا وثق بأنه خطه (قد شيب وصلًا) أي: بوصل (ما) حيث

(١) كلمة «ابن» ساقطة من ح.
(٢) انتهى ما ذكره الخطيب في «الكفاية».
(٣) «الكفاية» ص ٣٥٢ - ٣٥٣.
(٤) «الإلماع» ص ١١٧، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٦).
(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٢٨، وانظر أيضًا فتح الباقي (٢/ ١١٣).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٧) ٧/ ٨٧، ٨٨.
(٨) أخرجه من طريق الليث مسلم (١٦٨٨)، والترمذي (١٤٣٠)، وأخرجه النسائي (٧/ ٧٢ - ٧٣) بالطريقين، وانظر أيضًا «الفتح» (٧/ ٩٠، ٩٣).

قيل فيه: وجدت بخط فلان لما فيه: من الارتباط في الجملة وزيادة قوة للخبر فإنه إذا وجد حديث[١] في مسند الإمام أحمد مثلًا وهو بخطه فقول القائل وجدت بخط أحمد كذا أقوى من قوله: قال أحمد؛ لأن القول ربما يقبل الزيادة والنقص والتغيير ولاسيما عند من يجيز النقل بالمعنى بخلاف الخط.

(وقد تسهلوا)، أي: جماعة من المحدثين كبهز بن حكيم، والحسن البصري، والحكم بن مقسم، وأبي سفيان[٢] طلحة بن نافع، وعمرو بن شعيب، ومخرمة بن بكير، ووائل بن داود[٣]، (فيه) أي: في إيراد ما يجدونه بخط الشخص فأتوا (بـ) لفظ (عن) فلان، أو نحوها مثل «قال» مكان «وجدت» إذ أكثر رواية بهز عن أبيه عن جده فيما قيل من صحيفة[٤]، وكذا قاله شعبة في رواية أبي سفيان عن جابر[٥] وصالح جزرة وغيره في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[٦]، / ٢٥/٣ وابن المديني في رواية وائل عن ولده بكر[٧]، وصرح به الحسن البصري لما قيل له: يا أبا سعيد! عمن[٨] هذه الأحاديث التي تحدثنا؟ فقال: صحيفة وجدناها[٩]، والجمهور في رواية مخرمة بن بكير عن أبيه، وكذا قيل: إن الحكم عن مقسم لم يسمع من ابن عباس سوى أربعة أحاديث والباقي كتاب[١٠].

(١) في ح «حديثًا».
(٢) زاد في ح و هـ «و» وهو خطأ فاحش، وعليه جرى محقق الإرشاد للنووي؛ لأن أبا سفيان هو كنية طلحة بن نافع.
(٣) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١٣٧، و«الكفاية» ص ٣٥٤ - ٣٥٥، و«الإلماع» ص ١١٨.
(٤) انظر «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٨)، ولم نعثر عليه في موضع آخر.
(٥) انظر تقدمة الجرح والتعديل ص ١٤٤ - ١٤٥، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٤٧٥)، و«الكفاية» ص ٣٥٥، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٩٣)، و«الميزان» (١/ ٤٧٩)، و«التهذيب» (٥/ ٢٧).
(٦) «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٢٣٩)، و«الكفاية» ص ٣٥٥، و«الكامل» لابن عدي (٥/ ١٧٦٧، ١٧٦٨) و«المغني في الضعفاء» (٢/ ٢٨٥)، و«الميزان» (٢/ ٢٩١، ٢٩٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٦٩، ١٧٤، ١٧٨)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٢٩)، و«التهذيب» (٨/ ٤٩ - ٥٤)، وسيجيء أكثر من ذلك في رواية الأبناء عن الآباء.
(٧) انظر «الكفاية» ص ٣٥٤.
(٨) في ح «عن» بدل «عمن» وهو خطأ.
(٩) المصدر السابق ص ٣٥٤.
(١٠) انظر «معرفة علوم الحديث» (ص ١٣٧، و«التهذيب» (١٠/ ٢٨٨ - ٢٨٩)، وقيل: أحاديث الحكم عن مقسم كتاب سوى خمسة أحاديث، وهي حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث =

قال ابن الصلاح[١] (وهذا دلسة تقبح[٢] إن أوهم) الواجد بأن كان معاصرًا له (أن نفسه) أي: الشخص الذي وجد المروي بخطه (حدثه به) أو له منه إجازة بخلاف ما إذا لم يوهم؛ بأن لم يكن معاصرًا له (وبعض) جازف فـ(أدى) ما وجده كذلك قائلًا[٣] (ثنا وأنا) قال ابن المديني: ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا صاحب لنا من أهل الري ثقة يقال له: أشرس[٤]، قال: قدم علينا محمد بن إسحاق فكان يحدثنا عن إسحاق بن راشد: فقدم علينا إسحاق فجعل يقول: حدثنا الزهري، قال: فقلت له: أين لقيته؟ قال: لم ألقه، مررت ببيت المقدس فوجدت كتابًا له[٥]، وحكاه القاضي عياض أيضًا؛ ولكن روى عن إسحاق بن راشد أيضًا أنه قال: بعث محمد بن علي بن زيد بن علي إلى الزهري فقال: يقول لك أبو جعفر[٦]: استوص بإسحاق خيرًا، فإنه منا/ أهل البيت[٧]، قال شيخنا: وهذا ٢٦/٣ يدل على أنه لقي الزهري[٨]، وحينئذ فإن كان هو الذي عناه ابن الصلاح بالبعض فقد ظهر الخدش فيه، ولعله عنى غيره، ومقتضى جزم غير واحد بكون شعيب بن محمد بن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص لم يسمع من جده، إنما وجد كتابه فحدث منه مع تصريحه عنه في أحاديث قليلة بالسماع والتحديث، إدراجه في البعض[٩]،

= عزيمة الطلاق، وجزاء الصيد، وإتيان الحائض، وانظر «سنن الترمذي» (٢/ ٤٠٦)، و«جامع التحصيل» ص ٢٠٠ - ٢٠١، و«التهذيب» (٢/ ٤٣٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢١٠).

(١) «علوم الحديث» ص ١٥٨، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٦). و«التدريب» (٢/ ٦١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٤)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٧ .

(٢) في ز «يقبح» وفي ح و هـ «بفتح» هو تصحيف.

(٣) سقطت كلمة «قائلا» من ح و هـ، وفيهما بدلها «بصيغة».

(٤) في ح و هـ «أشر بين» وهو تحريف، ولم نقف على ترجمته.

(٥) انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١٣٦ - ١٣٧، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٤٢٢)، و«التهذيب» (١/ ٢٣١)، و«طبقات المدلسين» ص ٤، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٨).

(٦) ورد في هامش الأصل «هو المنصور».

(٧) «الإلماع» ص ١١٩، وانظر أيضًا «تهذيب الكمال» (٢/ ٤٢٢، ٤٢٣)، و«التهذيب» (١/ ٢٣١)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٨).

(٨) انظر «التهذيب» (١/ ٢٣١)، و«هدي الساري» ص ٣٨٩ .

(٩) وسيأتي الكلام في سماع شعيب من جده عبد اللَّه مفصلًا في رواية الأبناء عن الآباء وقد مضى شيء من ذلك.

وعلى كل حال فقد (ردا) ذلك على فاعله، وقال عياض: إني لا أعلم من يقتدي به أجاز النقل فيه بذلك ولا من عده معد المسند[١] - انتهى.

ولعل فاعله كانت له من صاحب الخط إجازة، وهو ممن يرى إطلاقهما في الإجازة، كما ذكره عياض ثم[٢] ابن الصلاح في القسم قبله[٣].

ويستأنس له بقول أبي القاسم البلخي[٤]: إن المجوزين في هذا القسم أن يقول أنا فلان عن فلان، احتجوا بأنه إذا وجد سماعه بخط موثوق به[٥] جاز له أن يقول ثنا فلان، يعني: كما سيجيء في محله، وإن لم يكن كذلك فهو أقبح تدليس قادح في الرواية (و) لكونه غير متصل (قيل في العمل) بما تضمنه (إن المعظما) من المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم كما قاله عياض[٦] (لم يره) قياسًا على المرسل والمنقطع ونحوهما مما لم يتصل وكأن من يحتج بالمرسل ممن ذهب إلى هذا يفرق بأنه هناك في القرون الفاضلة، وأما من يرى منهم الشهادة على الخط
٢٧/٣ فقد يفرق بعدم استلزامها/ الاتصال (و) لكن (بالوجوب) في العمل حيث ساغ (جزمًا) أي: قطع[٧] (بعض المحققين) من أصحاب الشافعي في أصول الفقه عند حصول الثقة به، وقال: إنه لو عرض على جملة المحدثين لأَبَوْه[٨]، فإن معظمهم كما تقدم لا يرونه حجة، (و) القطع بالوجوب (هو الأصوب) الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة، يعني التي قصرت الهمم فيها جدًّا، وحصل التوسع فيها فإنه لو توقف العمل فيها[٩] على الرواية لا نسد باب العمل بالمنقول، لتعذر شرط

---

(١) «الإلماع» ص ١١٧ ، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٤)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٨).

(٢) في ح «و».

(٣) «الإلماع» ص ٨٤، و«علوم الحديث» ص ١٥٤ .

(٤) لعله أحمد بن عصمة الصفار البلخي الفقيه المحدث أبو القاسم المتوفى (٣٢٦هـ)، «الجواهر المضيئة» (١/ ٧٨)، و«مشايخ بلخ من الحنفية» (١/ ٥٤، ٩٠).

(٥) سقطت كلمة «به» من ز .

(٦) «الإلماع» ص ١٢٠، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦).

(٧) سقطت كلمة «أي قطع» من ح و هـ.

(٨) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٦).

(٩) كلمة «فيها» ساقطة من ح .

الرواية في هذا الزمان. يعني[١] فلم يبق إلا مجرد وجادات، وقال النووي: إنه الصحيح[٢].

قلت: وقول أبي عمران الجوني[٣]: «كنا نسمع بالصحيفة فيها علم فننتابها كما ينتاب الرجل الفقيه، حتى قدم علينا ههنا آل الزبير ومعهم قوم فقهاء»[٤] مشعر بعملهم بما فيها كالعمل بقول الفقيه (ول)لإمام الأعظم (ابن إدريس) الشافعي (الجواز نسبوا) أي[٥]: جماعة من الفقهاء وغيرهم وقال به طائفة من نظار أصحابه، قال ابن الصلاح تبعًا لعياض: وهو الذي نصره الجويني[٦] واختاره غيره من أرباب التحقيق[٧]، فاجتمع في العمل ثلاثة أقوال: المنع، الوجوب، الجواز، وقد استدل/ العماد ابن كثير[٨] للعمل بقوله ﷺ في الحديث الصحيح: أي الخلق ٢٨/٣ أعجب إليكم إيمانًا؟ قالوا: الملائكة، قال: وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم؟ وذكروا الأنبياء، قال: وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟ قالوا: فنحن؟ قال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم؟ قالوا: فمن؟ يا رسول اللَّه! قال: قوم يأتون بعدكم يجدون صحفًا يؤمنون بها[٩]، حيث قال: فيؤخذ منه مدح من عمل

---

(١) سقطت كلمة «يعني» من ح و هـ، وانظر لذلك «علوم الحديث» ص ١٦٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٠)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٥)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٨.

(٢) «الإرشاد» له (١/ ٣٢٠)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٥).

(٣) هو الإمام الثقة عبد الملك بن حبيب البصري الكندي الأزدي الجوني، وثقه يحيى بن معين وغيره، وحديثه في الأصول الستة، توفي (١٢٣ أو ١٢٨ أو ١٢٩هـ)، «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٥٥ - ٢٥٦)، و«التهذيب» (٦/ ٣٨٩).

(٤) انظر «الكفاية» ص ٣٥٥.

(٥) في ح و هـ «إلى» وهو خطأ.

(٦) في ح «الجوني» وهو تصحيف.

(٧) «الإلماع» ص ١٢، و«علوم الحديث» ص ١٦٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٩ - ٣٢٠)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٦، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٥، و«البرهان» (١/ ٦٤٨)، و«الباعث الحثيث» ص ١٢٨، و«نهاية السول» (٢/ ١٣٣).

(٨) في ز «وقد استدلوا بقول العماد ابن كثير».

(٩) أخرجه الحسن بن عرفة في جزئه (١٩)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص٣٣، من طريق إسماعيل بن عياش الحمصي عن المغيرة بن قيس التميمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه =

بالكتب المتقدمة بمجرد الوجادة[١] وقال البلقيني: و[٢] هو استنباط حسن[٣]، قلت: وفي الإطلاق نظر فالوجود بمجرده لا يسوغ العمل[٤].

[(و) أما (إن يكن)، وهو النوع الثاني، ما تجد من مصنف لبعض العلماء ممن عاصرته أو لا كما بين أوّلًا (بغير خطه) أي: المصنف مع الثقة بصحة النسخة بأن قابلها المصنف أو ثقة غيره بالأصل، أو بفرع مقابل، كما قرر في محله، (فقل قال) فلان كذا (ونحوها) من ألفاظ الجزم، كذكر فلان، أو بخط مصنفه مع الثقة بأنه
٢٩/٣ خطه فقل/ أيضًا: وجدت بخط فلان، ونحوها، كما في النوع الأول واحك كلامه][٥] (وإن لم يحصل بالنسخة الوثوق) فـ (قل بلغني) عن فلان أنه ذكر كذا، أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني، وما أشبههما من العبارات التي لا تقتضي الجزم (و) لكن (الجزم) في المحكي لما يكون من هذا القبيل (يرجى حله للفطن) العالم الذي لا يخفى عليه في الغالب مواضع الإسقاط والسقط، وما أحيل عن جهته أي: بضرب من التأويل من غيرها[٦]، قال ابن الصلاح: وإلى هذا - فيما

= عن جده مرفوعًا، وهذا إسناد ضعيف؛ لأن إسماعيل الشامي الراوي عن المغيرة البصري ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذا منها، والمغيرة أيضًا ضعيف، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٢٢٧): قال أبي: هو منكر الحديث، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٩/ ١٦٨)، وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن، انظر «تفسير ابن كثير» (١/ ٧٣ - ٧٤)، و«الأحاديث الضعيفة» (٢/ ١٠٢ - ١٠٥)، وهامش جزء ابن عرفة ص ٥٢ ، و«التدريب» (٢/ ٦٤).

(١) «الباعث الحثيث» ص ١٢٨ - ١٢٩، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٧٤)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٦٤٩ .

(٢) كلمة «و» ساقطة من ز.

(٣) «محاسن الاصطلاح» ص ٢٩٥، كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٠)و وهذا الاستدلال ارتضاه السيوطي في «التدريب» (٢/ ٦٤)، وانظر أيضًا «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٩).

(٤) وقال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٤٩): وهو مقيد بما علم من وجود يوثق به كما دلت له قواعد العلم، وقال الشيخ أحمد شاكر في «شرح ألفية الحديث» للسيوطي ص ١٤٣، و«شرح اختصار علوم الحديث» ص ١٣١، وفي هذا الاستدلال نظر، ووجوب العمل بالوجادة لا يتوقف عليه؛ لأن مناط وجوبه إنما هو البلاغ. وثقة المكلف بأن ما وصل إلى علمه صحت نسبته إلى رسول الله ﷺ.

(٥) وقع فيما بين المعكوفتين في ح و هـ تقديم وتأخير فراجعهما.

(٦) في نسخة على هامش الأصل «أي المواضع».

أحسب - استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس مع تسامح كثيرين في هذه الأزمان بإطلاق اللفظ الجازم في ذلك من غير تحر ولا تثبت، فيطالع أحدهم كتابًا منسوبًا إلى مصنف معين وينقل عنه من غير أن يثق بصحة النسخة قائلًا: قال فلان كذا، ونحو ذلك، والصواب ما تقدم[١].

قلت: ويلتحق بذلك ما يوجد بحواشي الكتب من الفوائد والتقييدات، ونحو ذلك، فإن كان بخط معروف فلا بأس بنقلها وعزوها إلى من هي له، وإلا فلا يجوز اعتمادها إلا لعالم متقن، وربما تكون تلك الحواشي بخط شخص وليست له، أو بعضها له، وبعضها لغيره، فيشتبه ذلك على ناقله بحيث يعزو الكل لواحد.

كتابة الحديث وضبطه

٥٥٩- واخْتَلَفَ الصَّحَابُ والأَتباعُ في كِتْبةِ الحديثِ، والإجْماعُ
٥٦٠- على الجَوازِ بَعْدَهُمْ بالجَزْمِ لقولِه اكْتُبوا، وكَتْبِ السَّهْمِي

(كتابة الحديث وضبطه) بالشكل ونحوه، وما ألحق[٢] بذلك من الخط الدقيق والرمز والدارة[٣] مما سنبين أنها من تمام الضبط، ومن آداب الكتابة ونحوها، مما كان الأنسب تقديمه على الضبط./ ٣٠/٣

[**حكم كتابة الحديث وأدلتها**]: المسألة الأولى: (واختلف الصحاب) أي: الصحابة ﷺ، بكسر المهملة وفتحها، جمع صاحب كجياع وجائع، ويقال: إن الكسر في صحاب والفتح في صحابة أكثر (و) كذا (الأتباع) للصحابة (في كتبة) بكسر الكاف أي: كتابة (الحديث) والعلم عملًا وتركًا، فكرهها للتحريم - كما صرح به جماعة منهم ابن النفيس - غير واحد، فمن الصحابة ابن عمر[٤]، وابن

(١) «علوم الحديث» ص ١٥٩، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣١٨، ٣١٩)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٦ - ١٧).

(٢) في ح و هـ «لحق».

(٣) في ز «الدراة» وهو تحريف.

(٤) انظر لشأنه «المدخل» للبيهقي ص ٤٠٩، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٢٥٨)، و«تقييد العلم» ص ٤٣ - ٤٤، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٩.

مسعود[١] وزيد بن ثابت[٢] وأبو موسى الأشعري[٣]، وأبو سعيد الخدري[٤]، ومن التابعين الشعبي[٥] والنخعي[٦] بل أمروا بحفظه عنهم كما أخذوه[٧] حفظًا، متمسكين بما ثبت عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «**لا تكتبوا عني شيئًا سوى القرآن، من كتب عني شيئًا[٨] سوى القرآن فليمحه**»[٩]، وفي رواية: «أنه ٣١/٣ استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث/ فلم يأذن له»[١٠].

وأجازها بالقول أو بالفعل غير واحد من الفريقين، فمن الصحابة عمر[١١]

---

(١) انظر لذلك «سنن الدارمي» (١/ ١٠٠، ١٠٢)، و«المدخل» للبيهقيْ ص ٤٠٧، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٥)، و«تقييد العلم» ص ٣٨ - ٣٩ .

(٢) انظر الرواية عنه في «سنن أبي داود» (١٠/ ٨٠)، و«مسند أحمد» (٥/ ١٨٢)، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٦ - ٤٠٧، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٣)، و«تقييد العلم» ص ٣٥، و«الإلماع» ص ١٤٨ .

(٣) راجع لقوله «سنن الدارمي» (١/ ١٠١)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٩، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨١، ٣٨٤، و«تقييد العلم» ص ٣٩ - ٤١ .

(٤) انظر «العلم» لأبي خيثمة ص ١٣١، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٠)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٥، و«تقييد العلم» ص ٣٦ - ٣٨، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٦)، والمحدث الفاصل» ص٣٧٩ .

(٥) انظر «العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٤، و«سنن الدارمي» (١/ ٩٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٠، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٧).

(٦) راجع لذلك «سنن الدارمي» (١/ ٩٩)، و«طبقات ابن سعد» (٦٦/ ٢٧١)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٠، و«تقييد العلم» ص ٤٧ - ٤٨، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٧، وانظر أيضًا لمذهب هؤلاء الصحابة والتابعين «علوم الحديث» ص ١٦٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢١ - ٣٢٢)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٢/ ١٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٦)، و«الباعث الحثيث» (ص ١٣٢)، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٣ - ٢٩٤).

(٧) في ح «حفظوه».

(٨) سقطت كلمة «شيئًا» من ح .

(٩) أخرجه مسلم (٣٠٠٤)، وأحمد (٣/ ١٢، ٢١، ٣٩)، والدارمي (٤٥٦)، وابن عبد البر في «الجامع» (١/ ٦٣)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٢٩ - ٣٢ .

(١٠) هذه الرواية أخرجها الترمذي (٢٦٦٥)، والدارمي (٤٥٧)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٣٢ - ٣٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٧٩ .

(١١) انظر لذلك «سنن الدارمي» (١/ ١٠٥)، و«مستدرك الحاكم» (١/ ١٠٦)، و«المدخل» للبيهقي ص٤١٦، و«المحدث الفاصل» ٣٧٧، و«تقييد العلم» ص ٨٨، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٢).

وعلي[١] وابنه الحسن[٢] وعبد اللّه بن عمرو بن العاصي[٣] وأنس[٤] وجابر[٥] وابن عباس[٦] وكذا ابن عمر[٧] أيضًا، ومن التابعين قتادة[٨] وعمر بن عبد العزيز[٩]،/ بل حكاه عياض عن أكثر الفريقين[١٠]، وقال غير واحد منهما ٣٢/٣

(١) راجع للرواية عنه «صحيح البخاري» (١/ ٣٠٤)، و«سنن الترمذي» (٤/ ٢٥)، و«مسند أحمد» (١/ ٧٩)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٩/ ٢٩٣)، و«سنن الدارمي» (٢/ ١١١)، و«المدخل» للبيهقي ص٤١١- ٤١٢، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧١)، و«تقييد العلم» ص ٨٨ - ١٠٠ .

(٢) انظر «سنن الدارمي» (١/ ١٠٧)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٢، ٤٢١، و«تقييد العلم» ص ٩١، و«جامع بيان العلم» (١/ ٨٢).

(٣) انظر لذلك «سنن أبي داود» (١٠/ ٧٩)، و«سنن الدارمي (١/ ١٠٣ - ١٠٤)، و«مسند أحمد» (٢/ ١٦٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥)، و«المدخل» للبيهقي (ص ٤١٣ - ٤١٥، ٤١٧)، و«تقييد العلم» ص ٨٢ - ٨٥، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧١)، و«الإلماع» ص ١٤٦ .

(٤) راجع لذلك «صحيح مسلم» (١/ ٦١ - ٦٢)، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٣٧، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٤ - ١٠٥)، و«مستدرك الحاكم» (١/ ١٠٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤١٥ - ٤١٧، و«طبقات بن سعد» (٧/ ٢٢)، و«المعجم الكبير» للطبراني (١/ ٢١٨)، و«المجمع» (١/ ١٥٢)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦٧، ٣٦٨، و«تقييد العلم» ص ٩٤ - ٩٧، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٣)، و«الإلماع» ص ١٤٧ .

(٥) انظر لذلك «المدخل» للبيهقي ص ٣٢٢، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧١، و«تقييد العلم» ص ١٠٤ .

(٦) انظر «سنن الدارمي» (١/ ١٠٥)، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٤، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٢١، و«طبقات ابن سعد» (٥/ ٢٩٣)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧١، ٣٧٤، و«تقييد العلم» ص ٩١- ٩٢، ١٠٢، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٢، ٧٣).

(٧) راجع لذلك «التأريخ الكبير» للبخاري (٣/ ١/ ٣٢٥)، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٥، ١٠٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٢٠، و«الجامع» للخطيب (٣/ ١٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢٣٨).

(٨) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٧٢، و«تقييد العلم» ص ١٠٣، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٦).

(٩) راجع لذلك «سنن الدارمي» (١/ ١٠٤، ١٠٧)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٢٤، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٤، و«تقييد العلم» ص ١٠٥، ١٠٦، و«شرح السنة» (١/ ١٩٦)، وانظر أيضًا لمذهب هؤلاء الصحابة والتابعين أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٣ - ٣٢٤)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٧)، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٤ - ٢٩٦)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٢ .

(١٠) «الإلماع» ص ١٤٧ - ١٤٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٧)، و«التدريب» (٢/ ٦٥).

كما صح: «قيدوا العلم بالكتاب»[١] بلى روي رفعه[٢] ولا يصح. وقال أنس: «كتب العلم فريضة»[٣].

(و) لكن (الإجماع) منعقد من المسلمين كما حكاه عياض[٤] (على الجواز بعدهم) أي: بعد الصحابة والتابعين [[٥] في المائة الثانية كما زاده الذهبي][٦] (بالجزم) في حكايته بدون تردد بحيث زال ذلك الخلاف كما أجمع المتقدمون والمتأخرون على جوازها في القرآن (لأدلة) منتشرة يدل مجموعها على فضل تدوين العلم وتقييده ك (قوله) ﷺ وهو أصحها «(اكتبوا) لأبي شاه» يعني: بهاء منونة في الوقف والدرج على المعتمد، أي: الخطبة التي سمعها يوم فتح مكة من رسول الله ﷺ[٧]، لكن قال البلقيني: إنه يجوز أن يدعى فيه[٨] أنها واقعة عين، ٣/٣٣ وفيه نظر[٩]، وكقوله ﷺ مما لم يذكره ابن الصلاح/ في مرض موته: «ايتوني

(١) راجع لذلك المراجع المتقدمة عند ذكر المانعين والمجوزين للكتابة.
(٢) راجع للرواية المرفوعة والكلام فيها، «مستدرك الحاكم» (١/ ١٠٦)، و«المدخل» للبيهقي (ص ٤١٧ - ٤١٨)، و«تأريخ أصبهان» (٢/ ٢٢٨)، و«الكامل في ضعفاء الرجال» لابن عدي (٢/ ٧٩٢)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦١، ٣٦٨، و«تقييد العلم» ص ٧٠، ٩٧، و«تأريخ بغداد» (١٠/ ٤٦)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٢ - ٧٣)، و«مسند الشهاب» للقضاعي (١/ ٣٧٠)، و«العلل المتناهية» (١/ ٧٧، ٧٩)، و«فيض القدير» (٤/ ٥٣٠ - ٥٣١)، و«صحيح الجامع الصغير» (٤/ ١٤٨)، و«المقاصد الحسنة» (ص ٥٤ - ٥٥)، و«مجمع الزوائد» (١/ ١٥٢).
(٣) لم نعثر على هذا الأثر.
(٤) «الإلماع» ص ١٤٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٥)، و«التقريب» له ص ٢١، و«شرح مسلم» له (٩/ ١٢٩ - ١٣٠) و(١٨/ ١٢٩، ١٣٠)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٣/ ٤٥٤)، (٧/ ٣٠٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٧)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٢، و«التدريب» (٢/ ٦٥)، و«تقييد العلم» ص ٦٥، و«الكواكب الدراري» (٢/ ١٢٤)، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٤)، و«عمدة القاري» (١/ ٥٦١)، و«شروح أبي داود (٥/ ٢٤٥، ٢٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٨٠).
(٥) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «على الجواز بعدهم».
(٦) راجع لذلك «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٦٠)، و«التصدير لتقييد العلم» ص ٦ .
(٧) البخاري (١١٢، ٢٤٣٤، ٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥)، وأبو داود (٢٠٠١، ٣٦٣٢)، والترمذي (٢٦٦٧)، وأحمد (٢/ ٢٣٨)، والبيهقي في «المدخل» ص٧٤٥).
(٨) في ز «فيها».
(٩) وكأن وجهه أن الأصل التشريع العام، قاله الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٤)، بعد نقل كلام البلقيني والسخاوي.

بكتف أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده»[١] (و) لـ(كتب) عبد اللَّه بن عمرو[٢] بن العاصي (السهمي) نسبة لسهم بن عمرو بن هصيص كما ثبت من قول أبي هريرة: «ما من أصحاب رسول اللَّه ﷺ أحد أكثر حديثًا مني إلا ما كان من عبد اللَّه بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب»[٣]، وكان ﷺ قد أذن له في ذلك، كما رواه أبو داود[٤] و[٥] في رواية «أنه قال: يا رسول اللَّه! أكتب ما أسمعه منك في الغضب والرضى؟ قال: نعم، فإني لا أقول إلا حقًّا»[٦] وكان رضي الله عنه يسمي صحيفته[٧] تلك الصادقة كما رواه ابن سعد وغيره[٨] احترازًا[٩] عن صحيفة كانت عنده من كتب أهل الكتاب، بل روي كما في الترمذي مما ضعفه عن أبي هريرة أن رجلًا شكى إلى النبي ﷺ عدم الحفظ فقال له: «استعن[١٠] / بيمينك»[١١] وروي عن ٣/٣٤

(١) البخاري (٣١٣٨، ٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأحمد (١/ ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٥٥) و(٦/ ٤٧).

(٢) في ح «عمر» وهو خطأ.

(٣) البخاري (١١٣)، والترمذي (٢٦٨٨، ٣٨٤١)، وأحمد (٢/ ٢٤٨ - ٢٤٩)، وعبد الرزاق (٢٠٤٨٩)، والدارمي (٤٨٩)، والبيهقي في «المدخل» (٧٤٨ - ٧٥٠)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٨٢، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧٠).

(٤) (٣٦٢٩) سكت عنه المنذري، وأخرجه أيضًا الدارمي (٤٩٠)، وأحمد (٢/ ١٩٢)، والبيهقي في «المدخل» (٧٥٥)، والخطيب في «تقييد العلم» ص٨٠ - ٨١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧١) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٢١ .

(٥) سقطت كلمة «و» من ح .

(٦) أحمد (٢/ ٢٠٧، ٢٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٠٥)، وأبو زرعة الدمشقي (١٥١٦)، والبيهقي في «المدخل» (٢٥٣، ٢٥٤)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣١٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧١)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٧٧، ٧٩، ٨٠، قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٣٠٧): إسناده أي أحمد والبيهقي، حسن، ولهذا طرق أخرى عن عبد اللَّه بن عمرو يقوي بعضها بعضا.

(٧) في ح «صحيفة» وهو خطأ.

(٨) انظر «طبقات بن سعد» (٢/ ٣٧٣) و(٤/ ٢٦٢)، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٥)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٦٦، ٣٦٧، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٢)، و«تقييد العلم» ص ٤٨، ٨٥، و«أسد الغابة» (٢/ ٣٥٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٨٩).

(٩) في ح «اخترانها» بدل «احترازًا» وهو خطأ.

(١٠) في ر وه «استغن».

(١١) الترمذي (٢٦٦٦)، وقال: هذا حديث إسناده ليس بذلك القائم. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: الخليل بن مرة (الواقع في سنده) منكر الحديث، والبيهقي في «المدخل» =

أنس «أنه قال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله ﷺ وكتبتها[١] وعرضتها»[٢]، وعن أبي هريرة نحوه[٣]، وأسانيدها ضعيفة.

ولقول علي الثابت في الصحيح: «ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة»[٤].

ولقول قتادة إذ سأله بعض أصحابه أأكتب[٥] ما أسمع؟ وما يمنعك من ذلك وقد أنبأك اللطيف الخبير بأنه قد كتب وقرأ ﴿فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾[طه: ٥٢][٦] وكذا قال أبو المليح الهذلي البصري[٧]: يعيبون علينا أن نكتب العلم أو ندونه[٨] وقد قال تعالى: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ﴾[٩].

ولقوله تعالى مما استدل به ابن فارس في مآخذ العلم ﴿فاكتبوه﴾ حيث قال: فجعل كتابة الدين وأجله وكميته[١٠] من القسط عنده، وجعل ذلك قيامًا للشهادة ونفيًا/ للارتياب لقوله: ﴿ذَٰلِكُمْ[١١] أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟﴾ ٣٥/٣

= (٧٦٤ - ٧٦٧) وضعفه، وابن عدي في «مقدمة الكامل» (ص ٤٧ - ٤٨)، و«الكامل» (٣/ ٩٢٨ - ٩٢٩)، وضعفه، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٦٥ - ٦٨ .

(١) في ح «وكتبها» وهو خطأ.

(٢) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٧٥٧)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٩٥ - ٩٦، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣٢٥)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» ص٤٩ .

(٣) انظر جامع بيان العلم (١/ ٧٤)، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٨).

(٤) البخاري (١١١، ١٨٧، ٣٠٤٧، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥، ٦٩٠٣، ٦٩١٥، ٧٣٠٠) وأحمد (١/ ٧٩)، وابن أبي شيبة (٧٥٢١)، والدارمي (٢٣٦١)، والترمذي (١٤١٢).

(٥) في ح «أكتب» بإسقاط حرف الاستفهام.

(٦) راجع لقول قتادة «تقييد العلم» ص١٠٣، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٦)، و«المحدث الفاصل»، ص ٣٧٢، و«التدريب» (٢/ ٦٥).

(٧) هو أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي البصري الكوفي، اسمه عامر. وقيل: زيد، وقيل زياد، ثقة من الثالثة توفي (٩٨، أو ١٠٨، أو ١١٣هـ) وقيل غير ذلك، انظر «التهذيب» (١٢: ٢٤٨)، و«التقريب» ص ٦١٣ - ٦١٤، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٩٤).

(٨) في ح وه «ترونه» وهو تحريف.

(٩) انظر لقول الهذلي «شرح السنة» (١/ ٢٩٦)، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٤)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٣)، و«تقييد العلم» ص ١١٠، ١١٤، ومصنف ابن أبي شيبة (٩/ ٥١)، و«التدريب» (٢/ ٦٥).

(١٠) في ح وه «يكتبه» وهو خطأ.

(١١) في ح و ه «ذلك» وهو خطأ فاحش.

[البقرة: ٢٨٢].

قلت: ونحوه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾[١] قال[٢] ابن فارس: وعلى ما يحتج به في ذلك[٣] قوله تعالى: ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾ فقد فسرهما الحسن بالدواة والقلم[٤]، ثم روى حديث ابن عباس «أول ما خلق اللَّه[٥] القلم وأمره أن يكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة[٦]، قال بعضهم: و[٧] في قوله ﷺ، أي: الذي استدل به للوجادة «يجيء بعدكم قوم يجدون صحفًا يؤمنون بما فيها»، علم من أعلام النبوة من إخباره عما سيقع، وهو تدوين القرآن وكتبه في صحفه يعني وكتابة الحديث، ولم يكن ذلك في زمنه ﷺ: إلى غير ذلك من الأدلة التي اقترن معها قصر الهمم ونقص الحفظ بالنسبة للزمن الأول، لكون العرب كانوا مطبوعين على الحفظ مخصوصين به، بحيث قال الزهري: إني لأمر بالنقيع فأسدّ أذني مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنا، فواللَّه ما دخل أذني[٨] شيء قط فنسيته[٩]، وكذا قال الشعبي نحوه[١٠]، وحفظ ابن

---

(١) الآية السابقة من السورة السالفة، نقول: احتج الخطيب أيضًا بهذه الآية وتلك الآية على كتابة الحديث في «تقييد العلم» ص ٧٠ - ٧١ .

(٢) في ز «وقال».

(٣) سقطت كلمة «في ذلك» من ح وهـ.

(٤) انظر «تفسير الطبري» (٢٩/ ١٠)، و«زاد المسير» (٨/ ٣٢٦ - ٣٢٧)، و«تفسير القرطبي» (١٨/ ٢٢٣)، و«تفسير ابن كثير» (٧/ ٧٧، ٧٨)، في هذا حديث مرفوع غريب جدًا عن أبي هريرة، انظر المصادر السابقة.

(٥) كلمة «اللَّه» ساقطة من ح.

(٦) أخرجه الترمذي وأبو داود والطبري في «تفسيره»، انظر تفسير ابن كثير (٧/ ٧٧ - ٧٩)، و«تفسير الطبري» (٢٩/ ٩ - ١٢).

(٧) سقطت كلمة «و» من ح .

(٨) في ح و هـ «أدنى» وهو تصحيف.

(٩) «جامع بيان العلم» (١/ ٦٩).

(١٠) ولفظه ما كتبت سوداء في بيضاء قط، وما حدثني أحد بحديث فأحببت أن يعيده علي، وانظر «سنن الدارمي» (١/ ١٠٢ - ١٠٣)، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٢٤٩)، و«تأريخ بغداد» (٢/ ٣٢٩)و و«الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٣٢٣)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٧، ٦٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٠١).

٣٦/٣ عباس رضي الله عنهما قصيدة عمر/ ابن أبي ربيعة[١]:

أمن آل نعم أنت غاد فمبكر[٢]

في سمعة واحدة فيما[٣] قيل[٤]، بل بلغنا عن البلقيني أنه حفظ قصيدة من مرة[٥]، وليس أحد اليوم على هذا، فخشي من عدم تقييده اندراسه وضياعه فدون، ولذا قال ابن صلاح: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر[٦] الأخيرة[٧] يعني كما قال عمر بن عبد العزيز في كتابه إلى أهل المدينة: «انظروا ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه فإني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء»[٨].

وقال عياض: «والحال اليوم داعية إلى الكتابة لانتشار الطرق وطول الأسانيد وقلة الحفظ وكلال الأفهام»[٩].

وقال الخطيب: «قد صار علم الكاتب في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ»[١٠].

وعن الشافعي قال: «إن هذا العلم يندّ كما تندّ الإبل ولكن الكتب له حماة

---

(١) هو أبو الخطاب عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة القرشي المخزومي الشاعر المشهور، لم يكن في قريش أشعر منه، وهو كثير الغزل والنوادر والوقائع والمجون والخلاعة (٢٣ - ٩٣ هـ) انظر «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٣٦ - ٤٣٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١٥٢)، و«الأعلام» (٥/ ٢١١).

(٢) وتمام البيت: غداة غد أم رائح فمهجر.

(٣) سقطت كلمة «فيما» من ز .

(٤) انظر «جامع بيان العلم» (١/ ٦٩ - ٧٠)، و«الأغاني» (١/ ٧٢).

(٥) انظر «لحظ الألحاظ» (ص٢٠٧)، و«الضوء اللامع» (٦/ ٨٦).

(٦) في ز «الأعصار».

(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٢، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٦٥).

(٨) انظر «صحيح البخاري» (١/ ١٩٤)، و«سنن الدارمي» (١/ ١٠٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٢٣ - ٤٢٤، و«المحدث الفاصل» ص ٣٧٤، و«تقييد العلم» ص ١٠٥، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٦)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٨٧).

(٩) «الإلماع» ص ١٤٩، وانظر أيضًا «الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٣/ ٤٥٤)، و«عمدة القاري» (١/ ٥٧٢).

(١٠) «تقييد العلم» ص ٦٤ .

والأقلام عليه رعاة»[١].

وعن أحمد وإسحاق «لولا الكتابة أي شيء كنا»[٢]؟ بل قال أحمد وابن معين: / «كل من لا يكتب لا يؤمن عليه الغلط»[٣]. ٣٧/٣

وعن ابن المبارك قال: لولا الكتاب ما حفظنا[٤]. لاسيما وقد ذكروا في الجمع بين الأدلة في الطرفين طرقًا، أحدها: أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك، ولذا خص بعضهم النهي بحياته ﷺ، ونحوه قول ابن عبد البر: النهي لئلا يتخذ مع القرآن كتاب يضاهى به[٥] يعني: فحيث أمن المحذور بكثرة حفاظه والمعتنين به وقوة ملكة من شاء اللَّه منهم لتمييزه عن غيره لم يمتنع[٦].

أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد؛ لأنهم كانوا يسمعون تأويله فربما كتبوه معه، قال شيخنا: ولعل من ذلك ما قرئ شاذًا في قوله: ﴿مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ﴾[٧] والإذن في تفريقهما.

أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس كما جنح إليه ابن شاهين[٨] فإن الإذن لأبي شاه كان في فتح مكة. واستظهر لذلك بما روى أن أهل مكة كانوا يكتبون، قال شيخنا: وهو أقربها مع أنه لا ينافيها.

وقيل: النهي لمن تمكن من الحفظ، والإذن لغيره، وقصة أبي شاه حيث كان الإذن له لما سأل فيها مشعرة بذلك.

وقيل: النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتاب دون الحفظ والإذن

---

(١) «تقييد العلم» ص ١١٤ .
(٢) «تقييد العلم» ص ١١٥، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٥).
(٣) «جامع بيان العلم» (١/ ٧٥).
(٤) انظر «المحدث الفاصل» ص٣٧٧، و«تقييد العلم» ص١١٤ .
(٥) «جامع بيان العلم» (١/ ٦٨)، وكذا قال الخطيب في «تقييد العلم» ص ٢٨٦ .
(٦) في ح و هـ «لم يمنع».
(٧) سورة سبأ: ١٤ .
(٨) هو عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين البغدادي، أبو حفص، وكان من حفاظ الحديث وله نحو ثلاثمائة مصنف، منها ناسخ الحديث ومنسوخه (٢٩٧ - ٣٨٥هـ)، «الأعلام» (٥/ ١٩٦).

٣٨/٣ / لمن أمن منه ذلك[١]، ولذا روي عن ابن سيرين أنه[٢] كان لا يرى بالكتابة بأسًا فإذا حفظ محاه[٣]، ونحوه عن عاصم بن ضمرة[٤]، وهشام بن حسان[٥]، وغيرهما[٦].

وعن مالك قال: لم يكن القوم يكتبون، إنما كانوا يحفظون فمن كتب منهم الشيء فإنما كان ليحفظه فإذا حفظه محاه[٧]، وقد روى البيهقي[٨] ومن طريقه ابن صلاح[٩] عن الأوزاعي قال: كان هذا العلم كريمًا تتلاقاه الرجال بينهم فلما[١٠] دخل في الكتب دخل فيه غير أهله، إلى غير ذلك، كالقول في حديث أبي سعيد في النهي أن الصواب وقفه كما ذهب إليه البخاري وغيره[١١].

وبالجملة فالذي استقر الأمر[١٢] عليه الإجماع على الاستحباب، بل قال

---

(١) راجع لما أورده المصنف من التطبيق بين الحديثين أو كون أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا، «تأويل مختلف الحديث» ص ٢٨٦ - ٢٨٧، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٦، ٤١٠، و«شروح أبي داود المختصر والمعالم والتهذيب» (٥/ ٢٤٥ - ٢٤٨)، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨٥ - ٣٨٤، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٨)، و«الإلماع» ص ١٤٩، و«تقييد العلم» ص ٥٧ - ٥٨، ٦٤ - ٦٥، و«جامع الأصول» (٨/ ٣٣)، و«شرح السنة» (١/ ٢٩٤، ٢٩٥) و«علوم الحديث» ص ١٦١، و«شرح مسلم» للنووي (٩/ ١٢٩ - ١٣٠) و(١٨/ ١٢٩ - ١٣٠)، و«الإرشاد» له (١/ ٢٢٤ - ٢٢٥)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٠/ ٣٢٢)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٨)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (٣/ ٤٥٤)، و(٧/ ٣٠٥ - ٣٠٦)، و«الكواكب الدراري» (٢/ ١٢٤)، و«هدي الساري» ص ٦، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٨)، و«عمدة القاري» (١/ ٥٧٢).

(٢) في ح و هـ «أن».

(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢، و«تقييد العلم» ص ٦٠ .

(٤) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢، و«تقييد العلم» ص ٥٩ .

(٥) «المحدث الفاصل» ص ٣٨٣، ومقدمة الكامل» ص ٤٧، و«سنن الدارمي» (١/ ٩٩).

(٦) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٣٨٢ - ٣٨٣، و«تقييد العلم» ص ٥٨ - ٥٩، و«سنن الدارمي» (١/ ٩٩)، والعلم لأبي خيثمة ص ٣٩، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٦، ٦٧).

(٧) انظر «جامع بيان العلم» (١/ ٦٤).

(٨) في «المدخل» ص ٤١٠ .

(٩) في «علوم الحديث» ص ١٦١ - ١٦٣، وانظر أيضًا التدريب (٢/ ٦٧)، وبنحوه أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ١٠٠) عن الأوزاعي، وكذا ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٦٨)، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٦٤ .

(١٠) في ز «فإذن لما».

(١١) انظر «فتح الباري» (١/ ٢٠٨)، و«تحفة الأشراف» (٣/ ٤٠٨)، و«التدريب» (٢/ ٦٧).

(١٢) كلمة «الأمر» سقطت من ز .

شيخنا: / إنه لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم[١]، ٣٩/٣
ونحوه قول الذهبي: إنه تعين في المائة الثالثة وهلم جرا وتحتم[٢]، قال غيرهما: ولا ينبغي الاقتصار عليها حتى لا يصير له تصور ولا يحفظ شيئًا فقد قال الخليل:

ليس بعلم ما حوى القِمطر ... ما العلم إلا ما حواه الصدر[٣]

وقال آخر:

استودع العلم قرطاسًا فضيعه ... وبئس مستودع العلم القراطيس[٤]

ولذا قال ثعلب[٥]: إذا أردت أن تكون عالمًا فاكسر القلم. وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة الثانية بأمر عمر بن عبد العزيز وبعث به إلى كل أرض له عليها سلطان[٦]، ثم كثر[٧] التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير، وحينئذ فقد قال السبكي: ينبغي للمرء أن يتخذ كتابة العلم عبادة[٨] سواء توقع أن يترتب عليها فائدة أم لا، قال بعض العلماء: وإنما لم يجر[٩] الخلاف بين المتقدمين أيضًا في القرآن؛ لأن الدواعي تتوفر على حفظه وإن كان مكتوبًا، وذلك للذاذة نظمه وإيجازه وحسن تأليفه وإعجازه وكمال

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٢٠٤)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١١٨- ١١٩)، و«عمدة القاري» (١/ ٥٦١)، وإليه ميل الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٣٨٦، والخطيب في «تقييد العلم» ص ٧٠ - ٧٢ .

(٢) راجع لذلك «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٥).

(٣) «جامع بيان العلم» (١: ٦٨)، و«المدخل» للبيهقي ص٤١٠، و«المحدث الفاصل» ص ٣٨، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٤٧ .

(٤) «جامع بيان العلم» (١/ ٦٩)، و«كتاب الحيوان» للجاحظ (١/ ٦١)، وبقليل من الفرق المحدث الفاصل ص ٣٨٧، وانظر «المصرع الثاني في تقييد العلم» ص ٥٨ .

(٥) هو العلامة المحدث، إمام النحو، أبو العباس، أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني البغدادي، المعروف بثعلب، ثقة حجة، دين صالح، مشهور بالحفظ (٢٠٠ - ٢٩١هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥ - ٧)، والمراجع الأخرى في هامشه، وراجع لقوله «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٦).

(٦) «جامع بيان العلم» (١/ ٧٣، ٧٦)، و«الحلية» (٣/ ٣٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٣٤)، و«الفتح» (١/ ٢٠٨).

(٧) زاد في ح و هـ «اللّه».

(٨) في ح و هـ «عبارة» وهو تحريف.

(٩) في ح و هـ «لم يجد» وهو خطأ.

بلاغاته وحسن تناسب فواصله وغاياته وزيادة التبرك به وطلب تحصيل الأجور العظيمة بسببه.

٤٠/٣ ٥٦١- /وينبغي إعْجَامُ ما يُسْتَعْجَمْ وشَكْلُ ما يُشْكِلُ لا ما يُفْهَمْ

٥٦٢- وقيل كُلُّه لذي ابتداءِ وأَكَّدُوا مُلْتَبِسَ الأَسْمَاءِ

٥٦٣- وليكُ في الأصلِ وفي الهامشِ مَعْ تَقْطِيعِهِ الحروفَ فهْوَ أَنْفَعْ

[**حكم ضبط الحديث وغيره**]: المسألة الثانية: (وينبغي) استحبابًا متأكدًا، بل عبارة ابن خلاد وعياض تقتضي[(١)] الوجوب[(٢)] وبه صرح الماوردي، لكن في حق من حفظ العلم بالخط[(٣)]، لطالب العلم لا سيما الحديث ومتعلقاته مع[(٤)] صرف الهمة لضبط ما يحصله بخطه أو بخط غيره من مرويه وغيره من كتب العلوم النافعة ضبطًا يؤمن معه الالتباس[(٥)] (إعجام) أي: نقط (ما يستعجم) بإغفال نقطه بحيث تصير فيه عجمة، بأن[(٦)] يميز الخاء المعجمة من الحاء المهملة، والذال المعجمة من الدال المهملة، كحديث «عليكم بمثل حصى الخذف»[(٧)] فيعجم كلا من الخاء والذال بالنقط، وكالنقيع والبقيع، فيميز ما يكون بالنون مما هو بالموحدة، وكذا في الأسماء يبين خبابًا من جناب وحباب، وأبا الجوزاء من أبي الحوراء وما أشبه ذلك، وإن لم يعتن[(٨)] بذلك الكثير من المتقدمين اتكالًا على حفظهم كإيرادهم[(٩)]

---

(١) في ز «يقتضي».
(٢) انظر «المحدث الفاصل» ص ٦٠٨، و«الإلماع» ص ١٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٩).
(٣) قال الصنعاني في «توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٦): وعبارة ابن الصلاح «ثم إن على كتبة الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبطه إلى آخره» فأدت عبارته الوجوب، انظر «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٦)، و«التقريب» له ص ٢١.
(٤) سقطت كلمة «مع» من ح و هـ.
(٥) زاد في ح و هـ «وأوهمه».
(٦) في ح و هـ «بلى».
(٧) مسلم (١٢٨٢)، والنسائي (٥/ ٢٦٧، ٢٦٩)، وأحمد (١/ ٢١٠، ٢١٣، ٢١٩)، وأخرجه أبو داود (١٩٢٨، ١٩٥٠)، والترمذي (٨٨١)، وابن ماجه (٣٠٢٢، ٣٠٢٨) والدارمي (١٩٠٤، ١٩٠٥، ١٩٠٦) نحوه.
(٨) في ح «وإن لم يتقيد» وفي هـ «وإن لم يقين».
(٩) في ح «كإبراهيم» وهو تحريف.

الموضوعات بدون تصريح ببيانها، فقد قال الثوري فيما نقله عنه الماوردي في أدب الدنيا والدين له: «الخطوط المعجمة كالبرود المعلمة»[١].

/ وقال بعض الأدباء[٢]: رب علم لم تعجم فصوله استعجم محصوله. ٣/٤١

وقال الأوزاعي عن ثابت بن معبد[٣]: نور الكتاب العجم[٤]، وكذا يروى من قول الأوزاعي[٥]، وقال غيره: إعجام المكتوب يمنع من استعجامه[٦]، بل أورد الخطيب[٧] في جامعه[٨] من طريق قيس بن عباد عن محمد بن عبيد بن أوس الغساني كاتب معاوية عن أبيه أنه قال: كتبت بين يدي معاوية رضي الله عنه كتابًا، فقال لي: يا عبيد! ارقش كتابك، فإني كتبت[٩] بين يدي رسول الله ﷺ، فقال لي: يا[١٠] معاوية! ارقش كتابك، قلت: وما رقشه؟ يا أمير المؤمنين! قال: إعطاء كل حرف ما ينوبه من النقط.

---

(١) انظر «صبح الأعشى» (٣/ ١٤٩)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٦).

(٢) هو أبو مالك الحضرمي كما في «صبح الأعشى» (٣/ ١٤٩)، وانظر أيضًا «المعيد في أدب المفيد والمستفيد» ص ١٣٥.

(٣) راجع لترجمته «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/ ١/ ٤٥٧)، و«لسان الميزان» (٢/ ٧٩).

(٤) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ٢٧٦).

(٥) باللفظ المذكور أخرجه عنه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٦٠٨، ونقله عنه العراقي في «فتح المغيث» (٣/ ١٩)، وأورده أبو العباس القلقشندي في «صبح الأعشى» (٣/ ١٤٩)، وأخرجه محمد بن عمر المدائني بسنده إلى ابن عباس مثله كما في «صبح الأعشى» (٣/ ١٤٩)، وأخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٦٠٩ أيضًا بطريق آخر بلفظ: تعجيم الكتاب نوره. والصواب: الإعجام. لا غيره. كما أخرجه العسكري بسنده إلى الأوزاعي في «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (القسم الأول ص ١٦) وأورده السيوطي في «التدريب» (٢/ ٦٨). يقال: أعجمت الكتاب، فهو معجم، ولا يقال عجمته فهو معجم بالتشديد، قاله العسكري في «شرح ما يقع فيه التصحيف»، القسم الأول ص ١٩، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٨ - ٦٠٩، ونقله عنه العراقي في «فتح المغيث» (٣/ ١٩)، وانظر أيضًا «لسان العرب» (١٢/ ٣٨٨ - ٣٨٩).

(٦) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٢، و«نهاية الأرب» (٧/ ١٣)، و«صبح الأعشى» (٣/ ١٤٩)، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٣٦٦)، و«المعيد في أدب المفيد والمستفيد» ص١٣٥.

(٧) في ح و هـ «خطيب» بدون التعريف.

(٨) (١/ ٢٦٩)، أخرجه أيضًا بهذه الطريق السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧١ - ١٧٢، والمرزباني وابن عساكر كما في «التدريب» (٢/ ٧١)، ولكن عبيد بن أوس الغساني مجهول فالحديث ضعيف، انظر «المغني في الضعفاء» (٢/ ٤١٩)، و«الميزان» (٢/ ١٧١)، و«لسانه» ٤/ ١١٨).

(٩) في هـ «كتب» وهو خطأ.

(١٠) سقطت كلمة «يا» حرف النداء من ح.

(و) كذا ينبغي (شكل ما يشكل) إعرابه من المتون والأسماء [في الكتاب فذلك يمنع من إشكاله][١] (لا ما يفهم) بدون شكل ولا نقط فإنه تشاغل بما غيره أولى منه وفيه عناء بل قد لا يكون فيه فائدة أصلًا، وعن أحمد بن حنبل قال: كان يحيى بن سعيد يشكل الحرف[٢] إذا كان شديدًا وغير ذلك لا[٣]، وكان عفان وبهز وحبان بن هلال[٤] أصحاب الشكل والتقييد[٥]، وحكى علي بن إبراهيم البغدادي في كتابه سمات الخط ورقومه أن أهل العلم يكرهون الإعجام[٦] والإعراب إلا في الملبس وربما يحصل للكتاب إظلام[٧].

(وقيل) بل ينبغي الشكل والإعجام للمكتوب (كله) أشكل أم لا وصوّبه عياض[٨] (ل)أجل (ذي ابتداء) في الصنعة والعلم ممن لا يعرف المؤتلف والمختلف وغيرهما من السند والمتن؛ لأنه حينئذ لا يميز المشكل من غيره ولا صواب وجه الإعراب للكلمة من خطئه، وأيضًا فقد يكون واضحًا عند قوم، مشكلًا عند آخرين كالعجم ومن شاكلهم، والقصد عموم الانتفاع، وربما يظن هو لبراعته[٩] المشكل واضحًا بل وقد يخفى عنه الصواب بعد، ولذا قال ابن الصلاح: وكثيرًا ما يتهاون في ذلك الواثق بذهنه وتيقظه[١٠] وذلك وخيم العاقبة، فإن الإنسان معرض للنسيان[١١]، / قال أبو الفتح البستي[١٢] وكان يكثر التجنيس ٤٣/٣

(١) ورد ما بين المعكوفتين في ح و هـ قبل «ما يشكل» بتغير قليل.
(٢) في ح «الحروف».
(٣) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٠)، و«تأريخ بغداد» (١٢/ ٢٧٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٤٧ - ٢٤٨).
(٤) سقطت كلمة «ابن هلال» من ز وبدلها «من».
(٥) انظر المصادر السابقة و«المحدث الفاصل» ص ٦٠٨ .
(٦) في ح «إعجام» .
(٧) انظر «علوم الحديث» ص ١٦٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٩).
(٨) في «الإلماع» ص ١٥٠، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١١٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١١٩)، و«التدريب» (٢/ ٦٩)، و«المعيد في أدب المفيد والمستفيد» (ص١٣٥).
(٩) في ح «النزاعة عند» وهو خطأ.
(١٠) في ح «الواثق».
(١١) «علوم الحديث» ص ١٦٢، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٦)، و«التدريب» (٢/ ٦٨).
(١٢) هو علي بن محمد البستي الشافعي، أبو الفتح، أديب كاتب، شاعر فقيه (٣٦٠ - ٤٠١هـ) «معجم المؤلفين» (٧/ ١٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٤٧).

في شعره[١]:

يا أفضل الناس إفضالا على الناس وأكثر الناس إحسانًا إلى الناس
نسيت وعدك والنسيان مغتفر[٢] فاعذر فأول ناس أول الناس[٣]

وقال أبو تمام[٤]: سميت إنسانًا لأنك ناس[٥].

وممن كان كثير العجم والنقط لكتابه أبو عوانة الوضاح[٦] أحد الحفاظ فقدم كتابه على حفظ غيره لشدة إتقانه وضبطه له.

وربما - كما أشار إليه عياض - يقع النزاع في حكم مستنبط من حديث يكون متوقفًا على ضبط الإعراب فيه فيسأل الراوي كيف ضبط هذا اللفظ فيصير متحيرًا لكونه أهمله أو يجسر على شيء بدون بصيرة ويقين كقوله: «ذكاة الجنين ذكاة أمه»[٧] فأبو حنيفة ومن تابعه يرجحون النصب لاشتراطهم التذكية، والجمهور / ٤٤/٣ كالشافعية والمالكية وغيرهما يرجحون الرفع لإسقاطهم ذكاته[٨]، على أن بعض

---

(١) في ح «شعر» بإسقاط المجرور.
(٢) في ح وهـ «معتضر» وهو تحريف.
(٣) انظر لذلك «تفسير الإمام الرازي» (١/ ٢٨٢)، والبيت الثاني ساقط من ز.
(٤) هو حبيب بن أوس بن الحارث بن قيس الطائي، أبو تمام. شاعر، أديب (١٩٠ - ٢٣١هـ)، «معجم المؤلفين» (٣/ ١٨٣).
(٥) وصدر هكذا: «لا تنسين تلك العهود فإنما» انظر «نهاية الأرب في فنون الأدب» (٢/ ٧)، و«تفسير الإمام الرازي» (١/ ٢٨٢).
(٦) هو الإمام الحافظ الثبت، محدث البصرة، الوضاح بن عبد الله مولى يزيد بن عطاء اليشكري الواسطي البزاز، توفي (١٧٦هـ)، انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٤٠)، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ١٦٨)، و«تأريخ بغداد» (١٣/ ٤٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢١٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٣٦)، و«التهذيب» (١١/ ١١٧).
(٧) أبو داود (٢٨١١) والدارمي (١٩٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٩٢) و(٩/ ٢٣٦)، والدارقطني (٢/ ٥٤٠)، والحاكم (٤/ ١١٤)، والبيهقي (٩/ ٣٣٤ - ٣٣٥)، بسندهم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعًا، قال الحاكم صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وفيه أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه وبها أعله ابن حزم في «المحلى» (٧/ ٤١٩)، ولكن له شواهد يرتقى بها إلى الصحة، انظر لذلك «نصب الراية» (٤/ ١٨٩ - ١٩٢)، و«الدراية» ص ٣٢٠، و«إرواء الغليل» (٨/ ١٧٢ - ١٧٥).
(٨) الراجح في هذه المسألة هو قول الجمهور، وكذلك الراجح في الرفع والنصب: الرفع، انظر لهذا الاختلاف والترجيح «الشروح الثلاثة» لأبي داود (٤/ ١١٨ - ١٢١)، و«جامع الأصول» =

المحققين[١] وجّه النصب أيضًا بما يرجع إليه، وقوله: «لا نورث ما تركنا صدقة»[٢] فالجماعة يروونه برفع صدقة على الخبرية؛ لأن الأنبياء لا يورثون، والإمامية يروونه بالنصب على التمييز، والمعنى أنه لا يورث ما تركوه صدقة دون غيره[٣]، على أن ابن مالك وجه النصب بما يوافق الجماعة، فقال: التقدير ما تركنا مبذول صدقة فحذف الخبر وبقي الحال منه[٤]، ونظيره ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ بالنصب[٥]، وقوله: «هو لك عبد بن[٦] زمعة»[٧] فالجماعة على حذف حرف النداء بين لك وعبد، وبعض المخالفين من الحنفية على حذفه بين عبد وابن مع تنوين عبد[٨].

٣/٤٥ / ونحوه في السند عبد اللّه بن أبي بن[٩] سلول، فلكون سلول أمه إن لم يثبت

= (٤/ ٤٨٧)، و«نصب الراية» (٤/ ١٩١ - ١٩٢)، و«النهاية» (٢/ ١٦٤)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ١/ ١١٢).

(١) لعله الإمام النووي، فإنه قال في «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ١/ ١١٢): وأما رواية النصب على تقدير صحتها فتقديرها ذكاة الجنين حاصلة وقت ذكاة أمه.

(٢) البخاري (٣٠٩٣، ٣٠٩٤، ٣٧١٢، ٤٠٣٦، ٤٢٤١)، ومسلم (١٧٥٧، ١٧٥٩، ١٧٦١)، وأبو داود (٢٩٤٧، ٢٩٥٢، ٢٩٥٣، ٢٩٦٠، ٢٩٦١)، والترمذي (١٦١٠)، وأحمد (١/ ٤، ٦، ٩، ١٠، ٢٥، ٤٧، ٤٨) إلى ما ذلك.

(٣) والذي توارد عليه أهل الحديث في القديم والحديث «لا نورث» بالنون، و«صدقة» بالرفع، وإن للكلام جملتان، و«ما تركنا» في موضع الرفع بالابتداء، و«صدقة» خبره ويؤيده وروده في بعض طرق الصحيح «ما تركنا فهو صدقة»، وانظر «فتح الباري» (٦/ ٢٠٢).

(٤) «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح» له ص١٠١ .

(٥) على تقدير: «ونحن كائنون عصبة أو نحن نتعصب أو نجتمع عصبة» وهذه القراءة شاذة، انظر لذلك «إملاء ما من به الرحمن» (٢/ ٢٦ - ٢٧)، و«شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ» ص ١٧٩، و«شواهد التوضيح والتصحيح» ص ٧٣، ١٠١، والآية من سورة يوسف: ١٤ .

(٦) سقطت كلمة «ابن» من ز.

(٧) هذه قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة مخاصمة سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في وليدة زمعة، أخرجه البخاري (٢٠٥٣، ٢٢١٨، ٢٥٣٣، ٤٣٠٣، ٦٧٤٩، ٦٧٦٥، ٦٨١٧، ٧١٨٢)، ومسلم (١٤٥٧)، وأبو داود (٢٢٥٦)، والنسائي (٦/ ١٨٠ - ١٨١)، وابن ماجه (٢٠٠٤)، والدارمي (٢٢٤٣) ومالك ص ٣٠٩ .

(٨) وما قاله بعض الحنفية هو مردود بل تصحيف، فقد جاء في رواية يونس المعلقة في «صحيح البخاري» في المغازي «وهو لك، هو أخوك يا عبد» ووقع لمسدد عن ابن عيينة عند أبي داود «هو أخوك يا عبد» انظر «فتح الباري» (١٢/ ٣٦)، و«تهذيب السنن» (٣/ ١٨٠).

(٩) سقطت كلمة «ابن» من ح.

الألف في «ابن سلول» وينون أبي يظن أنه جد عبد اللَّه، وعبد اللَّه بن مالك بن بحينة[١] كما سيأتي مبسوطًا فيمن نسب إلى غير أبيه.

ورحم اللَّه كلا من السلفي والمزي فقد كانا مع جلالتهما يضبطان[٢] الأشياء الواضحة حتى إن السلفي تكرر له نقط الخاء من «أنا»[٣] والمزي قد يسكّن النون من «عَنْ»، ولكن هذا تكلف وقد لا يكون مقصودًا، والحاصل أنه يبالغ في ضبط المتون؛ لأن تغييرها يؤدي إلى أن يقال عن النبي ﷺ ما لم يقل أو يثبت حكم شرعي بغير طريقه.

(و) لكن (أكدوا) أي: الأئمة من المحدثين وغيرهم (ملتبس) أي: ضبط ملتبس (الأسماء) لا سيما الأسماء الأعجمية والقبائل الغريبة لقلة المتميزين فيها بخلاف الإعراب؛ ولأنها - كما قال أبو إسحاق إبراهيم بن عبد اللَّه النجيرمي[٤] - أولى الأشياء بالضبط، قال: لأنها لا يدخلها القياس، ولا قبلها ولا بعدها شيء يدل عليها[٥]، وما لعله يقال في رد هذا التعليل من كون الراوي عن ذاك الملتبس أو شيخه مما يدل عليه، قد يجاب عنه بأن ذلك إنما هو بالنظر للعالم به، والكلام فيما هو أعم منه، وممن كان يحض على الضبط حماد بن سلمة وعفان كما حكاه عنهما عياض[٦] (وليك) بسكون اللام كما هو الأكثر فيها مثل ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي﴾[٧] ضبطه للمشكل من الأسماء والألفاظ/ (في الأصل و) كذا (في الهامش) مقابله ٤٦/٣

(١) زاد في ز «يظن أنه جد عبد اللَّه».
(٢) في ز «يضبطون».
(٣) في ح و هـ «أراد».
(٤) النجيرمي (بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء وفتح الراء وفي آخرها الميم؛ نسبة إلى نجيرم، محلة بالبصرة، كان أديبًا، ومن الكتاب، توفي نحو (٣٥٥هـ) «الأنساب» (١٣/ ٤٢) و «الأعلام» (١/ ٤٢).
(٥) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦٩ - ٢٧٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص١٧٢، و«الإلماع» ص ١٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٠)، و«التدريب» (٢/ ٦٩).
(٦) «الإلماع» ص ١٥٥، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ٢٤٢ .
(٧) سورة البقرة: ١٨٦، جزمت لام الأمر؛ لأنها تجعل الفعل مستقبلًا لا غير فأشبهت «إنْ» التي للشرط. انظر «إعراب القرآن» لأبي جعفر النحاس (١/ ٢٤٠).

حسبما جرى عليه رسم جماعة من أهل الضبط؛ لأن جمعها أبلغ في الإبانة وأبعد[١] من الالتباس بخلاف الاقتصار على أولهما، فإنه ربما داخله نقط[٢] أو شكل لغيره مما فوقه أو تحته فيحصل الالتباس، لا سيما عند دقة الخط[٣] وضيق الأسطر قاله ابن الصلاح تبعًا لعياض[٤]، ويكون[٥] ما بالهامش من ذلك (مع تقطيعه الحروف) من المشكل[٦] (فهو أنفع) وأحسن، وفائدته أنه يظهر[٧] شكل الحرف[٨] بكتابته مفردًا في بعض الحروف كالنون والياء التحتانية بخلاف ما إذا كتبت مجتمعة والحرف المذكور في أولها أو وسطها، وهو وإن لم يصرحا به فقد فعله غير واحد من أهل الضبط، نعم نقله الزركشي عن عياض[٩]، وهو إما سهو أو رآه في غير الإلماع، وممن نص عليه وحكاه عن المتقنين ابن دقيق العيد، فقال في الاقتراح[١٠]: و[١١] من عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل فيفرقوا[١٢] حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفًا حرفًا فلا يبقى بعده إشكال.

[فائدة]: ومما[١٣] ينبه عليه شيئان: أحدهما أنه ينبغي التيقظ لما يقع من الضبط
٤٧/٣ نقطًا وشكلًا في خط الأئمة بغير خطوطهم ولو كان صوابًا فضلًا عن غيره،/ فإن

---

(١) في ح «البعد» وهو خطأ.
(٢) في ح و هـ «لفظ» وهو خطأ.
(٣) سقطت كلمة «الخط» من ح و هـ.
(٤) «الإلماع» ص ١٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٧)، و«التقريب» له ص ٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٠).
(٥) زاد في ح و هـ «بخطه وليك» وورد في ز «وليك» بدل «ويكون».
(٦) في ح «الشكل».
(٧) سقطت كلمة «يظهر» من ز.
(٨) في ح «الحروف».
(٩) لعله نقله عنه في مختصره.
(١٠) ص ٢٨٦، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٠ - ٢١)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٢)، و«التدريب» (٢/ ٧٠).
(١١) سقطت كلمة «و» من ح و هـ.
(١٢) في ز «فيقطعوا».
(١٣) في ح «فبما».

ذلك مما يخفى وربما لا يميزه الحذاق[١]، ويا فضيحة من اعتمد صنيعه[٢] بقصد التخطئة للأئمة.

الثاني: قد استثنى ابن النفيس مما تقدم القرآن الكريم وقال: إن الأولى تجريده عن الإعجام والإعراب؛ لأن هذه جميعها زوائد على المتن، وبما تقرر في كون دقة الخط قد تقتضي الالتباس كان إيضاحه مما يتم به الضبط.

٥٦٤- ويُكْرَهُ الخَطُّ الدَّقِيقُ[٣] إلّا لِضِيقِ رَقٍّ أو لِرَحَّالٍ فَلَا

٥٦٥- وشَرُّه التَّعْلِيقُ والمَشْقُ كَمَا شَرُّ القراءةِ إذا ما هَذْرَمَا

[**حكم دقة الخط**]: (ويكره) كراهة تنزيه (الخط الدقيق) أو الرقيق لا سيما والانتفاع به لمن يقع له الكتاب ممن يكون ضعيف البصر أو ضعيف الاستخراج، ممتنع أو بعيد، بل ربما يعيش الكاتب نفسه حتى يضعف بصره، ولذلك كان شيخنا يحكي أن الذي يكتب الخط الدقيق ربما يكون قصير الأمل لا يؤمّل أن يعيش طويلًا، وأقول بل ربما يكون طويل الأمل حيث ترجى من فضل اللّه أنه ولو عمّر لا يشق عليه قراءة الخط الدقيق.

ثم إنه لا يمنع الحكم بالكراهة ما اقتضاه كلام الحكماء في كونه رياضة للبصر وتدمينا له كما يراض كل عضو من أعضاء البدن بما يخصه، وإن من لم يفعل ذلك وأدمن على سواه يصعب عليه[٤] معاناته كمن يترك المشي أو لا يشم إلا الروائح الطيبة فإنه يشق عليه كل من تعاطي المشي وشم الرائحة الكريهة مشقة شديدة بخلاف من اعتاده أحيانًا، ولا فعل جماعة لذلك حتى بعد تقدمهم[٥] في السن منهم الحافظان الشمس/ ابن الجزري[٦] والبرهان الحلبي[٧]، ومنهم من ٤٨/٣

(١) زاد في ز «أيضًا».
(٢) في ح «تصنيفه» وفي ز «سنيعه».
(٣) في بعض النسخ «الرقيق» بالراء.
(٤) في ح «عييه».
(٥) زاد في ح و هـ «في مهم».
(٦) انظر لشأنه «الضوء اللامع» (٩/ ٢٥٩) وفي ز «ابن الجوزي».
(٧) انظر «لحظ الألحاظ» ص ٣١٢، و«الضوء اللامع» (١/ ١٣٩).

المتقدمين أبو عبد اللَّه الصوري[١] كتب صحيح البخاري ومسلم في مجلد لطيف وبيع بعشرين دينارًا كما ذكره ابن عساكر[٢]، فالمشقة بذلك هي الأغلب.

وقد قال الإمام أحمد بن محمد بن حنبل لابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل ورآه يكتب خطًا دقيقًا: لا تفعل، فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه، رواه الخطيب في جامعه[٣]، وساق فيه أيضًا عن أبي حكيمة قال: كنا نكتب المصاحف بالكوفة فيمر بنا علي بن أبي طالب فيقوم علينا فيقول: أجل قلمك، قال: فقططت منه ثم كتبت فقال: هكذا نوروا[٤] ما نور اللَّه عز وجل[٥] (إلا) أن تكون دقة الخط (ل)عذرك (ضيق رق)[٦] بفتح الراء[٧]، وهو القرطاس الذي يكتب فيه، ويقال له الكاغد أيضًا بأن يكون فقيرًا لا يجد ثمنه، أو يجد الثمن ولكن لا يجد الرق (أو لرحال) مسافر في طلب العلم يريد حمل كتبه معه فيحتاج إما لفقره أو لكونه أضبط أن تكون خفيفة الحمل قال محمد بن المسيب الأرغياني[٨]: كنت أمشي
٤٩/٣ بمصر وفي كمي مائة جزء في/ كل جزء ألف حديث[٩]، (فلا) كراهة حيث

---

(١) في ح «أبي عبد اللَّه الصوري» وهو خطأ.

(٢) لعله ذكره في «تأريخ دمشق» ولا شك أنه كان دقيق الخط، يضرب به المثل في دقة الخط، وكان يكتب في وجه ورقة من أثمان الكاغد الخراساني ثمانين سطرًا، وقد كتب «صحيح البخاري» في سبعة أطباق من الورق البغدادي، انظر «تأريخ بغداد» (٣/ ١٠٣)، و«الأنساب» (٨/ ٣٤٥)، و«المنتظم» (٨/ ١٤٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١١٤ - ١١١٥)، و«العبر» (٣/ ١٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٢٨، ٦٢٩)، و«معجم البلدان» (٣/ ٤٣٤).

(٣) (١/ ٢٦١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢١)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٥، و«التدريب» (٢/ ٧١).

(٤) في ز «انوروا» وهو خطأ.

(٥) «الجامع للخطيب» (١/ ٢٦١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«الكنى» للدولابي (١/ ١٥٥ - ١٥٦).

(٦) في ز «ورق».

(٧) سقطت كلمة «بفتح الراء» من ح وهـ.

(٨) «الأرغياني (بفتح الألف وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وفتح الباء المنقوطة) كان من العباد المجتهدين ومن الجوالين في طلب الحديث على الصدق والورع (٢٢٣، ٣١٥هـ) «الأنساب (١/ ١٦٧، ١٦٩، ١٧٠).

(٩) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦١)، و«الأنساب» (١/ ١٦٩ - ١٧٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٢٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٨٩ - ٧٩٠)، و«العبر» (٢/ ١٦٢).

اتصف بواحد مما ذكر، فضلًا عن أكثر، كأن يكون فقيرًا رحالًا، وأكثر الرحالين، كما قال الخطيب، يجتمع في حاله الصفتان اللتان يقوم بهما العذر في تدقيق الخط[١]، يعني كما وقع لأبي بكر عبد اللَّه بن أحمد بن محمد بن روزبة[٢] الفارسي وكان يكتب خطًا دقيقًا حيث قيل له: لم تفعل؟ فقال: لقلة الورق والورق، وخفة الحمل على العنق[٣].

ولكن قال الخطيب: بلغني عن بعض الشيوخ أنه كان إذا رأى خطًا دقيقًا قال: هذا خط من لا يوقن بالخلف من اللَّه تعالى[٤]، يشير إلى أن داعية الحرص علي ما عنده من الورق ألجأته لذلك، إذ لو كان يعلم أنه مستخلف لوسع.

[كراهة تعليق الخط والمشق]: (وشره) أي: الخط (التعليق) وهو فيما قيل خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه، (و) كذا (المشق) بفتح أوله وإسكان ثانيه وهو خفة اليد وإرسالها مع بعثرة[٥] الحروف وعدم إقامة الأسنان كما كان شيخنا يحكي أن بعضهم كان يقول لمن يراه يكتب كذلك: تكتبون تمشقون تضيعون الكاغد[٦]، فيجتمعان في عدم إقامة الأسنان، ويختص التعليق بخلط الحروف وضمها، والمشق ببعثرتها[٧] وإيضاحها بدون القانون المألوف، وذلك، كما قال بعض الكتاب، مفسدة لخط المبتدي/ ودال على تهاون المنتهي[٨] بما يكتب غير أنهم ٣/٥٠
يستعملون المشق والتعليق وإغفال الشكل والنقط في المكاتبات.

قال الماوردي في أدب الدين والدنيا[٩]: وهو مستحسن فيها، فإنهم لفرط

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٨، ١٦٩.
(٢) في ح «روزية».
(٣) راجع لذلك «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٩.
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٦٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص١٧٧.
(٥) في ز «بشرة».
(٦) في ح و هـ «الكاغذ» بالذال المعجمة.
(٧) زاد في ز «واحتياجها».
(٨) في ح المنتقي، وانظر لذلك «صبح الأعشى» (٣/ ١٤٠).
(٩) لم يتيسر لنا الوصول إليه.

إدلالهم بالصنعة وتقدمهم في الكتابة يكتفون بالإشارة، ويقتصرون على التلويح ويرون الحاجة إلى الاستيفاء شروط الإبانة تقصيرًا، قال[١]: وإن كان كل ذلك في كتب العلم مستقبحًا (كما) أنه (شر القراءة إذا ما) أي: إذا (هذرما) بالمعجمة[٢] أي: أسرع بحيث يخفى السماع.

فقد روى الخطيب في جامعه[٣] من طريق أبي محمد بن درستويه عن عبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري فيما حكاه عن عمر بن الخطاب أنه قال: شر الكتابة المشق، وشر القراءة الهذرمة، وأجود الخط أبينه.

وعنده أيضًا عن علي قال: الخط علامة فكلما كان أبين كان أحسن[٤]. وعن ابن قتيبة أيضًا عن إبراهيم بن العباس[٥] قال: وزن الخط وزن القراءة، أجود القراءة أبينها، وأجود الخط أبينه[٦].

٥١/٣ [**تحقيق الخط وتحسينه**]: وحينئذ فيستحب له تحقيق الخط وهو أن يميز[٧]/ كل حرف بصورته المميزة له بحيث لا تشتبه العين الموصولة بالفاء أو القاف، والمفصولة بالحاء أو الخاء[٨].

وقد قال علي رضي الله عنه لكاتبه: أطل جلفة قلمك، وأسمنها، وأيمن قطتك وحرّفها، وأسمعني طنين النون، وخرير الخاء، أسمن الصاد، وعرج العين، واشقق الكاف، وعظم الفاء[٩]، ورتل اللام، واسلس الباء والتاء والثاء، وأقم

(١) سقطت كلمة «قال» من ز.
(٢) سقطت كلمة «بالمعجمة» من ح و هـ.
(٣) (١/ ٢٦٢)، وانظر أيضًا «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٦، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢١)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٢)، و«المعيد في أدب المفيد والمستفيد» ص١٣٣، و«التدريب» (٢/ ٧٤)، و«كنز العمال» (١٠/ ٣٠٩)، وفيه أخرجه ابن قتيبة في «غريب الحديث»، ولم نجده فيه.
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦١)، و«كنز العمال» (١٠/ ٣١٢).
(٥) هو إبراهيم بن العباس بن محمد بن صول، أبو إسحاق، كاتب العراق في عصره (١٧٦ - ٢٤٣هـ)، «الأعلام» (١/ ٣٨).
(٦) وانظر «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٤، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٥٦).
(٧) في ز «يبين».
(٨) في ز «بالخاء أو الحاء».
(٩) سقطت كلمة «الفاء» من ز.

الواو على ذنبها واجعل قلمك خلف أذنك، فهو أجود لك، رواه الخطيب[١] وغيره[٢].

وليس المراد أن يصرف زمنه في مزيد تحسينه وملاحة نظمه لحصول الغرض بدونه، بل الزمن الذي يصرفه في ذلك يشتغل فيه بالحفظ والنظر، وليست رداءة الخط التي لا تفضي إلى الاشتباه، بقادحة، إنما القادح الجهل، ولذا بلغنا عن شيخنا العلامة الرباني الشهاب الحناوي[٣] أن بعضهم رآه يلازم بعض الكتاب في تعلم صناعته فقال له: أراك حسن الفهم فأقبل على العلم، ودع عنك هذا، فإن غايتك فيه أن تصل[٤] لشيخك، وهو كما ترى معلم كتاب أو نحو هذا، وأوشك إن اشتغلت بالعلم تسود في أسرع[٥] [٦] وقت، قال: فنفعني اللَّه بذلك. مع براعته في الكتابة أيضًا[٧]، ونحوه من/ رأى البدر البشتكي[٨] عند بعض الكتاب، ٣/٥٢ ورأى قوة عصبه وسرعة كتابته فسأله كم تكتب من هذا كل يوم؟ فذكر له عدة كراريس، فقال له: الزم هذا، واترك عنك الاشتغال بقانون الكتاب، فإنك - ولو ارتقيت - لاتنهض في الكتابة كل يوم بما تحصله من كتابتك الآن، فأعرض عن التعلم ففاق في سرعة الكتابة[٩].

---

(١) (١/ ٢٦٣).

(٢) انظر «كنز العمال» (١٠/ ٣١٣).

(٣) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم الغشي الحناوي (بكسر المهملة وتشديد النون مع المد) المالكي، أبو العباس، شهاب الدين، كان خيرًا دينًا وقورًا قليل الكلام، كثير الفضل في الفقه والعربية وغيرهما (٧٦٣ - ٨٤٨هـ) «الضوء اللامع» (٢/ ٦٩ - ٧٠)، و«إنباء الغمر» (٩/ ٢٢٨)، و«معجم المؤلفين» (٢/ ٦٢).

(٤) في ز «أن تصل فيه».

(٥) في ز «في الشرع».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين في ز.

(٧) راجع لذلك «الضوء اللامع» (٢/ ٩٦).

(٨) هو محمد بن إبراهيم بن محمد الأنصاري البشتكي (بفتح وشين معجمة ساكنة بعدها مثناة مفتوحة ثم كاف) أبو البقاء بدر الدين، دمشقي الأصل، أديب سريع الكتابة بحيث كان يكتب في اليوم خمس كراريس، من الشعراء (٧٤٨ - ٨٣٠هـ) انظر «الأعلام» (٦/ ١٩١)، و«تبصير المنتبه» (١/ ١٥٤)، و«إنباء الغمر» (٨/ ١٣٢ - ١٣٣).

(٩) انظر لذلك «الضوء اللامع» (٦/ ٢٧٨).

ومحل ما زاد على الغرض من ذلك محل ما زاد على الكلام المفهوم من فصاحة الألفاظ، ولذلك قالت[١] العرب: حسن الخط إحدى الفصاحتين[٢]، وما أحسن قول القائل:

اعذر أخاك على رداءة خطه ... واغفر رداءته لجودة ضبطه
والخط ليس يراد من تعظيمه ... ونظامه إلا إقامة سمطه
فإذا أبان عن المعاني خطه ... كانت ملاحته زيادة شرطه

وليتجنبها بعد العصر، لما ثبتت الوصية به من بعض الأئمة.

والكتابة بالحبر[٣] أولى من المداد[٤]، بل ومن ماء[٥] الذهب، ومن الأحمر؛ لأنه أثبت، بل قال بعض الحنفية[٦]: إن الكتابة بالأحمر شعار الفلاسفة والمجوس. ويكون الحبر براقًا جاريًا والقرطاس نقيًا صافيًا.

٥٣/٣ قالوا: ولا يكون القلم[٧] صلبًا جدًا فلا يجري بسرعة، ولا رخوا جدًا فيحفى سريعًا، وليكن أملس العود مزال العقود، فقد قيل: إن القلم الذي بآخره عقدة يورث الفقر، حكاه صاحب تاريخ إربل عن بعض شيوخه[٨]، واسع الفتحة[٩] طويل الجلفة، محرف القطة من الجانب الأيمن إن لم يكن ممن عادته الكتابة

---

(١) في ز «قال».

(٢) انظر «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٣، و«نهاية الأرب» (٧/ ١٤).

(٣) إنما سمى الحبر حبرًا لتحسينه الخط من قولهم: حبرت الشيء تحبيرًا وحبرته حبرًا، زينته وحسنته، وقيل غير ذلك. «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠٤، و«صبح الأعشى» (٢/ ٤٧١ - ٤٧٢).

(٤) سمى بذلك؛ لأنه يمد القلم أي يعينه، «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠١ - ١٠٢، و«صبح الأعشى» (٢/ ٤٧١)، جاء في هامش الأصل «المداد هو الحبر المجفف ثم حين الكتابة يذاب».

(٥) سقطت كلمة «ماء» من ز.

(٦) هو برهان الدين الزرنوجي، قاله في كتابه «تعليم المتعلم» ص ١١ . كما في هامش «تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٩١ .

(٧) سمى القلم قلما لاستقامته أو لمضارعته القلام، وهو شجر رخو، أو لقلم رأسه، أو للتقليم من جوانبه، «صبح الأعشى» (٢/ ٤٥٠).

(٨) (١/ ١٣٦)، وأما شيخه المشار إليه فهو أبو حامد محمد بن رمضان بن عثمان بن مهمت التبريزي المهمتي.

(٩) في ح و هـ «القمة».

بالمدور، وما يقط عليه صلبًا جدًّا، ويحمد القصب الفارسي وخشب الآبنوس الناعم، وسكين قلمه أحد من الموسى، صافية الحديد ولا يستعملها في غيره، كما بين أكثره الخطيب في جامعه[١].

ولا يتورع[٢] عن كتابة الشيء اليسير من محبرة غيره بدون إذنه إلا أن علم عدم رضاه، فقد قال محمد بن إبراهيم أبو جعفر الأنماطي مربع[٣]: كنت عند الإمام أحمد بن حنبل وبين يديه محبرة، فذكر حديثًا فاستأذنته أن أكتب منها فقال لي: اكتب يا هذا فهذا ورع مظلم[٤].

/ ولأجل الخوف من الاحتياج لضبط الفوائد ونحوها قيل: من حضر المجلس ٣/٥٤ بلا محبرة فقد تعرض للكدية[٥].

وعن المبرد قال: رأيت الجاحظ يكتب شيئًا فتبسم فقلت: ما يضحكك؟ فقال: إذا لم يكن القرطاس سافيًا، والمداد ناميًا، والقلم مواتيًا، والقلب خاليًا، فلا عليك أن تكون غانيًا[٦].

وكما يهتم بضبط الحروف المعجمة - كما تقدم قبل المسألة التي انجر الكلام إليها - بالنقط كذلك يهتم[٧] بضبط الحروف المهملة، جليها وخفيها، أو خفيها فقط - كما اتضح هناك - بعلامة للإهمال تدل على عدم إعجامها، إذ ربما يحصل بأغفاله خلط، كما يحكى أن بعضهم أمر عاملًا له في رسالة أن يحصي مَنْ قِبله من

---

(١) (١/ ٢٤٩ - ٢٥٧)، وانظر ايضًا، «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٥٧، ١٦٤، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٧٨ - ١٨٠، و«صبح الأعشى» (٢/ ٤٤٤ - ٤٨٣) و(٣/ ٣٦ - ٥٨)، وهذا الكتاب الأخير وحيد فريد في هذا الشأن.

(٢) في ح «ما يتورع».

(٣) كان أحد الحفاظ الفهماء ومربع (بمضمومة وفتح راء وشدة موحدة فمهملة) لقبه، لقبه به يحيى بن معين، توفي (٢٥٦هـ)، «تأريخ بغداد» (١/ ٣٨٨ - ٣٨٩)، و«المغني» للفتني ص ٢٢٧ .

(٤) انظر لذلك «تأريخ بغداد» (١/ ٣٨٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٥٧، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٦٧)، و«المنهج الأحمد» (١/ ٢٠٤).

(٥) في ح التكدية، وفي هـ «اليكدية».

(٦) في ز المصدرين الآتيين «عانيًا» «الجامع» للخطيب (١/ ٢٥٧)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص١٦٣ .

(٧) زاد في ح و هـ «ينبغي الاهتمام».

المخنثين ويأمرهم بكيت وكيت، فقرأها بالخاء المعجمة، فاشتد البلاء عليهم بذلك إلى أن وقف على حقيقته[١].

٥٦٦- ويُنقطُ المُهْمَلُ لا الحَا أَسْفَلا أو كَتْبُ ذاك الحَرْفِ تَحْتُ مَثَلا

٥٦٧- أو فَـوْقَـهُ قُـلامَـةَ أقـوالُ والبعضُ نَقْطَ السِّينِ صَفًّا قالوا

٥٦٨- وبعضُهم يَخُطُّ فوقَ المُهْمَلْ وبعضُهم كالهَمْزِ تَحْتُ يَجْعَلْ

[**كيفية ضبط الحروف المهملة**]: (وينقط) الحرف (المهمل) كالدال والراء والصاد والطاء والعين ونحوها (لا الحا) بالقصر، بما فوق الحرف المعجم المشاكل له (أسفلا) أي: أسفل الحرف المهمل، ولم يصرح ابن الصلاح تبعًا لعياض[٢]/ باستثناء الحاء[٣] اكتفاء بالعلة في القلب وهي تحصيل التمييز، فمتى ٥٥/٣ كان موقعًا في الالتباس لم يحصل الغرض، والحاء إذا جعلت نقطة الخاء المعجمة تحتها التبست بالجيم، وحينئذ فترك العلامة لهذا الحرف علامة، ويشير إلى هذا قول الزركشي خرج بقوله فوق: ما إذا كان النقط تحت فلا يستحب وذلك كالحاء فإنها لو نقطت من تحتها لالتبست بالجيم[٤] وقال البلقيني: إنما ترك الحاء لوضوحها[٥] [[٦] وليس هذا الاصطلاح بالمتفق عليه بينهم] ولذا قال عياض: وسبيل الناس في ضبطها مختلف يعني فمنهم من يسلك هذا (أو) كما لبعض[٧]

---

(١) ورد هنا في ح وهـ «وسبيل الناس - كما قال عياض - في ضبطها مختلف، فبعضهم يعلم» وهذه العبارة ستأتي بعد «وليس هذا الاصطلاح بالمتفق عليه بينهم» بتغير قليل، راجع لذلك «أدب الكاتب» للصولي ص ٥٩، و«الحيوان» للجاحظ (١/ ١٢١ - ١٢٢)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٧١ - ٧٢)، و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/ ٥٤ - ٥٦)، و«الأغاني» (٤/ ٢٧٦)، و«صبح الأعشى» (٣/ ١٥٠).

(٢) «الإلماع» ص ١٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٦٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣ .

(٣) سقطت كلمة «الحاء» من ز.

(٤) لعله ذكره في «مختصر علوم الحديث».

(٥) لعله ذكره في محاسن الاصطلاح.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ح وهـ.

(٧) في ح و هـ «علامة المهمل عند بعض».

أهل المشرق والأندلس مما قاله عياض أيضًا [١] (كتب) أي: يكتب[٢] نظير (ذاك الحرف) المهمل المتصل أو المنفصل (تحت) أي: تحته مثلًا بفتحتين أي: على صفته سواء كان شبيهًا له في الاتصال والانفصال وفي القدر أو لا، غير أن كونه أصغر منه ومجردا أنسب، ولذا قال ابن الصلاح: يكتب تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة، وكذا يكتب تحت كل من الدال والصاد والطاء والسين والعين صفتها صغيرة[٣] (أو) يجعل (فوقه) أي: المهمل (قلامة) كقلامة الظفر مضجعة على قفاها لتكون فرجتها إلى فوق، ولأجل ذلك فقط مثلت بالقلامة إذ المشاهد في خط كثيرين لا يشابهها من كل وجه، بل هي منجمعة[٤]/ لا هكذا من ٥٦/٣ أسفلها[٥] (أقوال) ثلاثة وأولها يقتضي[٦] أن يكون النقط من أسفل كهيئته من فوق بحيث يكون ما تحت السين المهملة كالأثافي[٧] وهي بالمثلثة وتشديد التحتانية وقد تخفف[٨]، ما يوضع عليه القدر من حديد و[٩] حجارة وغيرهما في سفر وغيره لكن الأنسب والأبعد عن اللبس قلبها فتكون النقطتان المحاذيتان للمعجمة من فوق محاذيتين للمهملة من أسفل (والبعض) ممن اصطلح على النقط (نقط السين صفًا) واحدًا يصف تحتها (قالوا) أي: قالوه لئلا تزدحم النقطة أو النقطتان مع ما يحاذيها من السطر الذي يليها فيظلم[١٠] بل ربما يحصل به لبس (وبعضهم

(١) في ح و هـ «كما قال عياض»، راجع لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٤ - ١٦٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٨)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢).

(٢) سقطت كلمة «أي يكتب» من ح و هـ.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨١ - ١٨٢، و«صبح الأعشى» (٣/ ١٥٣ - ١٥٤).

(٤) في ز «مجتمعة».

(٥) زاد في ح و هـ «فهذه».

(٦) في ح و هـ «تقتضي».

(٧) في ز «الأثاثي» وهو تحريف.

(٨) في ح و هـ «قد يخفف».

(٩) في ز «أو».

(١٠) في ح «فيظالم» وهو تحريف.

يخط فوق) الحرف (المهمل) خطًّا[١] صغيرًا، قال ابن الصلاح: وذلك موجود في كثير من الكتب القديمة ولا يفطن له كثيرون[٢] يعني: لكونه خفيًا غير شائع، ولذا اشتبه على العلاء مغلطاي الحنفي[٣] حيث توهمه[٤] فتحة لذاك الحرف إذ قرأ رضوان بفتح الراء وليست الفتحة إلا علامة الإهمال[٥]، وكذا وقف على هذه العلامة للمهمل في بعض الكتب القديمة المصنف[٦] (وبعضهم) وهو طريق
٥٧/٣ خامس أو سادس/ (كالهمز تحت) أي: تحت المهمل (يجعل حكاه) ابن الصلاح عن بعض الكتب القديمة[٧]، وإليه أشار عياض بقوله: ومنهم من يقتصر تحت المهمل على مثال النبرة[٨]، وهي - كما ذكر الجوهري[٩] وابن سِيده[١٠] - الهمزة، بل حكى عياض أيضًا عن بعض المشارقة أنه يجعل فوق المهمل خطًا صغيرًا يشبه[١١] النبرة[١٢]، ويشبه أن يكون سادسًا أو سابعًا وإن تردد المصنف

---

(١) زاد في ز «يسيرًا».

(٢) «علوم الحديث» ص١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٤)، و«التدريب» (٢/ ٧٢).

(٣) هو مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي. أبو عبد الله، علاء الدين، مؤرخ من حفاظ الحديث، عارف بالأنساب (٦٨٩ - ٧٦٢هـ)، «الأعلام» (٨/ ١٩٦).

(٤) في ح «توهم» بإسقاط المفعول.

(٥) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢ - ٢٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٤).

(٦) «فتح المغيث» له (٣/ ٢٣).

(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٤).

(٨) «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٤).

(٩) هو إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، أبو نصر، لغوي، أديب، ذو خط جيد، وأشهر كتبه الصحاح، توفي (٣٩٣هـ) «معجم المؤلفين» (٢/ ٢٦٧)، و«الأعلام» (١/ ٣٠٩).

(١٠) هو علي بن إسماعيل الأندلسي المرسي الضرير، المعروف بابن سيده (بكسر السين المهملة وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح الدال المهملة وبعد هاء ساكنة) أبو الحسن، عالم بالنحو واللغة والأشعار وغيرها من أيام العرب، ومن تصانيفه «المحكم» و«المخصص» (٣٩٨ - ٤٥٨هـ) «معجم المؤلفين» (٧/ ٣٦)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٣٣١)، وراجع لقول الجوهري وابن سيده «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، وانظر أيضًا «القاموس المحيط» (٢/ ١٣٧)، و«لسان العرب» (٥/ ١٨٩).

(١١) في ح «شبيه».

(١٢) «الإلماع» ص ١٥٧، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح الباقي» (٢/ ١٢٤).

أهو غير الخط أو عينه[١]، ووجدت أيضًا سابعًا أو ثامنًا فروى الخطيب في جامعه[٢] من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، قال سمعت عبد اللَّه بن إدريس[٣] يقول: كتبت - يعني عن شعبة - حديث أبي الحوراء[٤] - يعني: عن الحسن بن علي رضي الله عنهما - فخفت أن أصحف فيه فأقول: أبو الجوزاء بالجيم والزاء فكتبت تحته «حور عين» وكذا ذكره/ أبو علي الغساني[٥]، وإليه أشار ابن دقيق العيد بقوله: ٥٨/٣ وربما كتبوا ما يدل على الضبط بألفاظ كاملة دالة عليه[٦].

ونحوه رد الدارقطني وهو في الصلاة على من قرأ عليه نسير بن ذعلوق بالياء بقوله ﴿تَ وَٱلْقَلَمِ﴾[٧].

ووراء هذا من يقتصر في البيان على ما هو الأسلوب الأصلي لها وهو إخلاؤها عن العلامة الوجودية لغيرها من غير زيادة في ذلك وهذا طريق من لم يسلك جانب الاستظهار وهو طلب الزيادة في الظهور لأجل تحصيل الشيء.

ونحوه من اصطلح في البيان مع نفسه شيئًا انفرد به عن الناس؛ لأنه يوقع غيره به في الحيرة واللبس لعدم الوقوف على مراده فيه كما اتفق في «رضوان».

---

(١) «التقييد والإيضاح» ص ١٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٣).

(٢) (١/ ٢٧٠)، وانظر أيضًا «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٨٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٥).

(٣) هو عبد اللَّه بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ المقرئ القدوة، شيخ الإسلام، أبو محمد الأودي الكوفي (١١٥ أو ١٢٠ - ١٩٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٢).

(٤) في ح و هـ «أبي الحوزاء» وهو تصحيف، وأبو الحوراء اسمه ربيعة بن شيبان، حديثه هو حديث دعاء القنوت في الوتر، أخرجه أحمد (١/ ١٩٩، ١٢٠) وأبو داود (١٤١٢)، والترمذي (٤٦٤)، والنسائي (٣/ ٢٤٨)، وابن ماجه (١١٠٠) والدارمي (١٥٦٩، ١٦٠٠، ١٦٠١) والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٧٢)، وصححه ووافقه الذهبي، وقد صححه أحمد محمد شاكر في تعليقه على «سنن الترمذي» (٢/ ٣٢٩)، والشيخ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ١٧٢ - ١٧٥).

(٥) لعله ذكره في كتابه «تقييد المهمل»، ولم يتيسر لنا الوصول إليه، وأما الغساني فهو الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني الأندلسي، أبو علي، محدث، حافظ، نسابة، لغوي، أديب، شاعر (٤٢٧ - ٤٩٨هـ) انظر «الأعلام» (٢/ ٢٧٩)، «ومعجم المؤلفين» (٤/ ٤٤).

(٦) «الاقتراح» ص ٢٨٧ .

(٧) انظر «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٥٥)، وقد تقدمت المراجع الأخرى لهذا القول.

قال ابن دقيق العيد: ولقد قرأت جزءًا على بعض الشيوخ فكان كاتبه يعمل على الكاف علامة شبيهة بالخاء[١] التي تكتب على الكلمات دلالة على أنها نسخة أخرى وكان الكلام يساعد على إسقاط الكلمة وإثباتها في مواضع، فقرأت ذلك على أنها نسخة، وبعد فراغ الجزء تبين لي اصطلاحه فاحتجت إلى إعادة قراءة الجزء[٢]، انتهى.

ورب علامة أحوجت إلى علامة حتى لفاعلها، وحينئذ فلا ينبغي - كما قال ابن الصلاح - أن يأتي باصطلاح غير مألوف[٣].

٥٦٩- وإنْ أَتَى بِرَمْزِ رَاوٍ مَيَّزَا مُرَادَه واخْتِيرَ أن لَا يَرْمُزَا

٥٧٠- وتَنبغي الدارةُ فَصْلًا، وارْتَضَى إغفالَها الخطيبُ حتى يُعْرَضَا

٥٧١- / وكَرِهُوا فَصْلَ مضافِ اسمِ اللَّهْ مِنْهُ بسَطْرٍ إنْ يُنافِ ما تَلَاهْ ٥٩/٣

[**رموز الكتاب وحكمها**]: (وإن[٤] أتى برمز راو) في كتاب جمع فيه على الكيفية الآتية في ترجمة معقودة لذلك بين الروايات التي اتصل له الكتاب منها، كالبخاري مثلًا من رواية الفربري[٥] وإبراهيم بن معقل النسفي[٦]، وحماد بن شاكر النسوي[٧]، وأبي طلحة منصور بن محمد البزدوي[٨] كلهم عن البخاري بأن جعل للفربري مثلًا «ف»، وللنسفي «س»، ولحماد «ح»، وللبزدوي «ط»[٩] أو لبعضهم بالحمرة، ولآخر بالخضرة أو نحو ذلك مما اصطلحه لنفسه ولم يفصح بذكر

---

(١) في ح و هـ «بالحاء التي يكتب» وهو خطأ بل تحريف.

(٢) «الاقتراح» ص ٢٨٨ .

(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٥ ، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٨).

(٤) زاد في ح و هـ «فعل ذلك و».

(٥) هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفربري المتوفى (٣٢٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ١٠).

(٦) هو الإمام الحافظ الثقة إبراهيم بن معقل بن الحجاج النسفي، أبو إسحاق المتوفى (٢٩٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٩٣).

(٧) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٥): وأظنه مات في حدود التسعين، أي في حدود التسعين ومأتين.

(٨) توفي (٢٢٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٧٩).

(٩) سقطت كلمة «ط» من ح .

الراوي بتمامه إيثارًا للتخفيف فيما يتكرر، كما اختصروا ثنا وأنا[١] ونحوهما [أو ابتكر اصطلاحًا في المهمل][٢] (ميزا مراده) بتلك الرموز والعلامات في أول الكتاب أو آخره إن كان في مجلد واحد، وإلا ففي كل مجلد كما فعل كل من أبي ذر[٣] إذ رقم لكل من شيوخه الثلاثة أبي إسحاق المستملي[٤] وأبي محمد السرخسي[٥]، وأبي الهيثم الكشميهني[٦]؛/ والحافظ[٧] أبي الحسين اليونيني[٨] ٦٠/٣ إذ رقم للروايات التي وقعت له، في آخرين ممن بين الرمز أو العلامات منهم أبو الحسن القابسي[٩]، فهذا لا بأس به كما قاله ابن الصلاح[١٠] لا سيما فيما يكثر اختلاف الرواة[١١] فيه، فإن تسمية[١٢] كلهم حينئذ مشق، والاقتصار على الرموز أخصر (و) مع كونه لا بأس به (اختير [١٣] أن لا يرمز) له ببعض حروفه]، وعبارة ابن الصلاح: «الأولى، أن [١٤] يجتنب الرمز و] يكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرًا[١٥]، يعني بدون زائد على التعريف به، فلا يقول في الفربري

---

(١) في ز «حدثنا وأخبرنا».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٣) هو عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير الأنصاري الهروي، أبو ذر، المتوفى (٤٣٤هـ).
(٤) هو إبراهيم بن أحمد البلخي الحافظ المستملي، أبو إسحاق، توفي (٣٧٦هـ) العبر (٣/ ١).
(٥) هو عبد الله بن أحمد بن حمويه بن يوسف بن أعين السرخسي المحدث الثقة، أبو محمد، توفي (٣٨١هـ) «العبر» (٣/ ١٧).
(٦) هو أبو الهيثم محمد بن مكي المروزي وكان ثقة، توفي (٣٨٩ هـ) «العبر» (٣/ ٤٤).
(٧) عطف على أبي ذر.
(٨) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٤).
(٩) هو علي بن محمد بن خلف المعافري القيرواني القابسي المالكي أبو الحسن (٣٢٤ - ٤٠٣هـ) وانظر لشأن ضبطه «ترتيب المدارك» (٤/ ٦١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٥٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٧٩).
(١٠) «علوم الحديث» ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٢٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٤).
(١١) في ز «الرواية».
(١٢) في ح «تسميته» وهو خطأ.
(١٣) وقع ما بين المعكوفتين في ح و هـ بعد «أو نحوه» الآتي.
(١٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ وزاد فيهما «له» قبل «أن يجتنب».
(١٥) «علوم الحديث» ص ١٦٥ .

مثلًا: أبو عبد اللَّه محمد بن يوسف بل يقتصر على الفربري، أو[١] نحوه.

قال شيخنا: والذي يظهر أنه بعد أن شاع وعرف إنما هو من جهة نقص الأجر لنقص الكتابة، وإلا فلا فرق مع معرفة الاصطلاح بين الرمز وغيره، وقول المصنف وهو - أي: الإتيان به بكماله - أولى وأرفع للالتباس[٢]، قد يوجه[٣] بكون اصطلاحه في الرمز قد تسقط به الورقة أو المجلد فيتحير الواقف عليه من مبتدئ ونحوه.

ثم إن محل ما تقدم ما لم يكن الرمز من المصنف، أما هو فالأحسن أن يكون ما اصطلحه لنفسه في أصل تصنيفه كما فعل المزي في تهذيبه[٤]، والشاطبي، ٦١/٣ وأمره فيه بديع/ جدًّا، فقد اشتمل بيت منها على الرمز لستة عشر شيخًا في أربع قراءات بالمنطوق[٥].

[**الدارة بين الحديثين**]: (وينبغي)[٦] استحبابًا لأجل تمام الضبط (الدارة) وهي حلقة منفرجة أو مطبقة (فصلًا) أي: للفصل بها بين الحديثين وتمييز أحدهما عن الآخر، زاد بعضهم[٧]: لئلا يحصل التداخل يعني بأن يدخل عجز الأول في صدر الثاني أو العكس، وذلك إذا تجردت المتون عن أسانيدها وعن صحابتها[٨] كأحاديث الشهاب والنجم ونحوهما[٩]، ومقتضاه استحبابها أيضًا بين الحديث

---

(١) في ز «و».

(٢) «فتح المغيث» له (٣/ ٢٤).

(٣) في ز «قد يوجد».

(٤) (١/ ١٤٩ - ١٥٠).

(٥) وهو قوله في باب ياآت الإضافة: «أرهطي سما مولى ومالي سما لوى: لعلي سما كفوا معي نفر العلي» فالستة عشر في هذه الألفاظ بالتحريك بالمنطوق، ولمفهومها نظرًا إلى اصطلاحه لاثني عشر شيخًا بالمسكوت عنه. هذه العبارة وردت في هامش الأصل، وانظر أيضًا متن الشاطبية ص ٣٠، و شرحه «سراج القاري المبتدي» ص ١٣٧ - ١٣٨ .

(٦) في ح و ع «تنبغي».

(٧) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢/ ١٢٥)، والمراد بالبعض لعله الخطيب كما في «الجامع» له (١/ ٢٧٢)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٣ .

(٨) في ح «صحاتها» وهو خطأ.

(٩) انظر لذلك «كشف الظنون» (٢/ ٧١ - ٧٢)، ومقدمة المحقق «لمسند الشهاب» (١/ ١٢ - ١٤، ٣٤).

وبين ما لعله يكون بآخره من إيضاح لغريب وشرح لمعنى، ونحو ذلك مما كان إغفاله أو ما يقوم مقامه أحد أسباب الإدراج، من باب أولى.

وممن جاء عنه الفصل بين الحديثين بالدارة أبو الزناد، فروى الرامهرمزي عن ابن[١] أبي الزناد أن كتاب أبيه كان كذلك[٢]، وحكاه أيضًا عن إبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن جرير الطبري بل وعن الإمام أحمد[٣]، وقال ابن كثير: إنه رآها/ كذلك[٤] في خطه[٥]، ومنهم من لا يقتصر عليها، بل يترك بقية السطر ٣/٦٢ بياضًا، وكذا يفعل في التراجم ورؤوس المسائل، وما أنفع ذلك[٦].

(وارتضى) على وجه الاستحباب (إغفالها) أي: ترك الدارة من النقط بحيث تكون غفلًا، بضم المعجمة وإسكان الفاء لا علامة بها، الحافظ (الخطيب) كما صرح به في جامعه[٧] (حتى) أي: إلى أن (يعرضا) أي: يقابل بالأصل ونحوه حين السماع وغيره، وحينئذ فكلما فرغ من عرض حديث ينقط في الدارة التي تليه نقطة، أو يخط في وسطها خطًا، يعني: حتى لا يكون بعد في شك هل عارضه أو سها فتجاوزه، لا سيما حين يخالف فيه.

وقد قال عبد اللَّه بن أحمد: كنت أرى في كتاب أبي إجازة يعني دارة ثلاث مرات ومرتين، وواحدة أقله، فقلت له: أيش تصنع بها؟ فقال: أعرفه، فإذا خالفني إنسان قلت: قد سمعته ثلاث مرات[٨].

---

(١) سقطت كلمة «ابن» من ز .

(٢) «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، وانظر أيضًا «الجامع للخطيب» (١/ ٢٧٣)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٣ .

(٣) يبدو من سياق المؤلف أن الرامهرمزي هو الذي حكاه عنهم أيضًا، ولكن لم نجد هذه الحكاية عنهم في «المحدث الفاصل» لعلها في كتاب آخر له لم نعثر عليه، نعم حكى ذلك الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٣٧)، وابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٦٦، والنووي في «الإرشاد» (١/ ٣٢٩)، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٢٤)، وابن كثير في «الباعث الحثيث» ص ١٣٥ .

(٤) زاد في ز «وحكاه أيضًا».

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٣٥ .

(٦) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/ ١٢٥).

(٧) (١/ ٢٧٣)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٤).

(٨) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٤).

قال الخطيب: وقد كان بعض أهل العلم لا يعتد من سماعه إلا بما كان كذلك أو في معناه[١].

ثم روى من طريق ابن معين قال: كان غندر[٢] رجلًا صالحًا سليم الناحية، وكل حديث من حديث شعبة ليست عليه علامة «ع» لا يقول فيه ثنا، لكونه لم يعرضه على شعبة بعد ما سمعه[٣].

٦٣/٣ / قلت: ومنهم من كان إذا أورد شيئًا مما لا علامة فيه نبه عليه، قال أبو بكر بن أبي داود: في كتابي عن محمد بن يحيى بغير إجازة وساق حديثًا[٤].

[**حكم فصل مضاف أسماء اللَّه ورسوله وصحبه**]: (وكرهوا) أي: أهل الحديث في الكتابة (فصل مضاف اسم اللَّه) كعبد (منه) أي: من الاسم الكريم، فلا يكتبون التعبيد في آخر سطر واللَّه أو الرحمن أو الرحيم مع ما بعده، وهو ابن فلان مثلًا (ب) أول (سطر) آخر، احترازًا عن قباحة الصورة، وإن كان غير مقصود، وهذه الكراهة للتنزيه[٥] وإن روى الخطيب في جامعه[٦] من طريق أبي عبد اللَّه ابن بطة العكبري[٧] بفتح الموحدة من أبيه ونسبته أنه قال: وفي الكتّاب - يعني: من لا يتجنبه - أو هو غلط أي: خطأ قبيح فيجب على الكاتب أن يتوقاه ويتأمله ويتحفظ منه، وقال الخطيب: إن ما قاله صحيح فيجب اجتنابه، لحمل شيخنا له على التأكيد للمنع[٨]، ولا شك في تأكده لاسيما إذا كان التعبيد آخر

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٣)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٤).

(٢) هو محمد بن جعفر الحافظ، المجود، الثبت، أبو عبد اللَّه الهذلي أحد المتقنين، توفي (١٩٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٩٨).

(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٣)، وانظر أيضًا «التاريخ ليحيى بن معين (٢/ ٥٠٨).

(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٤).

(٥) صرح به الأنصاري في «فتح الباقي» (٢/ ١٢٦).

(٦) (١/ ٢٦٨)، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص ١٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٤ - ٢٥).

(٧) هو أبو عبد اللَّه عبد اللَّه بن محمد بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري (بضم العين على الصحيح وفتح الباء الموحدة) البطي (بفتح الباء الموحدة والطاء المشددة المكسورة) كان إمامًا، فاضلًا، عالمًا بالحديث وفقهه أكثر من الحديث، وكان من فقهاء الحنابلة، وصاحب التصانيف الحسنة المفيدة، توفي (٨٧هـ)، «الأنساب» (٢/ ٢٦١، ٢٦٢) و(٩/ ٣٤٥).

(٨) انظر «فتح الباقي» (٢/ ١٢٧).

الصفحة اليسرى والاسم الكريم وما بعده أول الصفحة اليمنى. فإن الناظر إذا رآه كذلك ربما لم يقلب الورقة ويبتدئ بقراءته كذلك بدون تأمل وكذا إذا كان عزمه عدم حبك الكتاب وكان ابتداء ورقة لعدم الأمن من تقليب أوراقه وتفرقها، ولكن لا يرتقي في كل هذا إلى الوجوب، إلا إن اقترن بقصد فاسد كإيقاع لغيره في المحذور، ويتأيد ما جنح إليه شيخنا بتصريح ابن دقيق العيد في الاقتراح[١] بأن ذلك أدب، بل ونصره العز بن جماعة[٢].

/ وكرسول[٣] من رسول اللَّه فلا يكتب رسول في آخر سطر واسم اللَّه مع ٣/ ٦٤ الصلاة في أول آخر. فقد كرهه الخطيب أيضًا وقال: إنه ينبغي التحفظ منه[٤]، وتبعه ابن الصلاح فجزم بالكراهة فيه، وفيما أشبهه[٥].

ويلتحق به كما قال المصنف[٦] أسماء النبي ﷺ، كقوله: «ساب النبي ﷺ كافر»[٧] وكذا أسماء الصحابة ﷺ كقوله: «قاتل ابن صفية في النار»[٨]، يعني بابن صفية الزبير بن العوام فلا يكتب «ساب» أو «قاتل» في آخر سطر وما بعده في أول آخر، بل ولا اختصاص للكراهة بالفصل بين المضاف والمضاف إليه، فلو

---

(١) ص ٢٨٩ - ٦٩٠، وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» ص ١٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٥)، و«التدريب» (٢/ ٧٤).

(٢) لعل ذلك في «مختصره».

(٣) عطف على «كعبد منه، أي من الاسم الكريم» يعني كره أهل الحديث في الكتابة فصل مضاف اسم اللَّه كرسول من رسول اللَّه.

(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦٨)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٥).

(٥) «علوم الحديث» ص ١٦٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٢٣٠).

(٦) في «فتح المغيث» له (٣/ ٢٥).

(٧) تدل عليه الدلائل الباهرة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة، راجع لذلك «الشفاء» للقاضي عياض (٢/ ١٨٦ - ٢٣٢)، و«الصارم المسلول على شاتم الرسول» وأما الحديث باللفظ المذكور فلم نقف عليه.

(٨) هذا الحديث موقوف على علي ﷺ، وسنده صحيح، أخرجه أحمد (١/ ٨٩، ١٠٢، ١٠٣)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤٣)، وأبو بكر ابن أبي عاصم في كتاب السنة (١٣٨٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١١٠، ١١١)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٦٧)، وصححه ووافقه الذهبي، وقد أسنده علي في بعض الرواية، انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١/ ٦١)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٢٥١).

وجد المحذور في غير ذلك مما يستشنع[١] كقوله في شارب الخمر الذي أتى به النبي ﷺ وهو ثمل فقال عمر: أخزاه اللَّه! ما أكثر ما يؤتى به[٢]، وكقوله: «اللَّه ربي لا أشرك به شيئًا»[٣] بأن كتب «فقال» أو[٤] «لا» في آخر سطر، وما بعده في أول آخر كانت الكراهة أيضًا، ومحلها في ذلك كله (إن يناف) بالفصل (ما تلاه) من اللفظ/ [كالأمثلة المذكورة][٥]. فأما إذا لم يكن في شيء منه بعد اسم اللَّه ٦٥/٣
عز وجل، أو اسم نبيه ﷺ، أو اسم الصحابي رضي الله عنه ما ينافيه بأن يكون الاسم آخر الكتاب، أو آخر الحديث ونحو ذلك، أو يكون بعده شيء ملائم له غير مناف فلا بأس بالفصل نحو قوله في آخر البخاري[٦]: «سبحان اللَّه العظيم»، فإنه إذا فصل بين المضاف والمضاف إليه كان أول السطر اللَّه العظيم ولا منافاة في ذلك، ومع هذا فجمعهما[٧] في سطر واحد أولى[٨]، بل صرح بعض المتأخرين بالكراهة في فصل مثل «أحد عشر» لكونهما بمنزلة اسم واحد[٩] أخذًا[١٠] من قول النحاس[١١] في صناعة الكتاب: وكرهوا جعل بعض الكلمة في سطر وبعضها في سطر فتكون مفصولة.

٥٧٢- واكتبْ ثَنَاءَ اللَّهِ والتَّسْلِيمَا مَعَ الصَّلاةِ للنبي تَعْظِيمَا

---

(١) في هـ «استشنع».
(٢) راجع لذلك «صحيح البخاري» مع «الفتح» (١٢/ ٧٥، ٧٧).
(٣) أبو داود (١٥١١)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وأحمد (٦/ ٣٦٩)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٢٤/ ١٣٥، ١٣٦)، وسنده ضعيف ينجبر بطريق آخر، راجع لذلك هامش «المعجم الكبير» للطبراني (٣٤/ ١٣٥)، وهامش «جامع الأصول» (٤/ ٢٩٧) وهامش «الكلم الطيب» ص ٧٣ .
(٤) سقطت كلمة «أو» من ز .
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.
(٦) (١٣/ ٥٣٧).
(٧) في ح و هـ «فجمعها».
(٨) انتهى كلام العراقي بشيء من التغير، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٢٧ - ١٢٨)، و«التدريب» (٢/ ٧٤).
(٩) انظر «فتح الباقي» (٢/ ١٢٨)، و«صبح الأعشى» (٣/ ١٤٨).
(١٠) في ح و هـ «آخذا».
(١١) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري، المعروف بالنحاس، أبو جعفر نحوي، لغوي، مفسر، أديب، فقيه، توفي (٢٣٨هـ) «معجم المؤلفين» (٢/ ٨٢).

٥٧٣- وإنْ يكنْ أُسْقِطَ في الأَصْلِ وقَدْ خُولِفَ في سَقْطِ الصَّلاةِ أحمدْ
٥٧٤- وعَلَّهُ قَيَّدَ بالرِّوايةْ مَعَ نُطْقِه كما رَوَوْا حِكَايَهْ
٥٧٥- والعَنبري وابن المديني بَيَّضَا لها لإعجالٍ وعَادَا عِوَضَا
٥٧٦- واجْتَنِبِ الرَّمْزَ لها والحَذْفَا مِنها صلاةً أو سَلامًا تُكْفَى

[**الحث على كتبة ثناء اللَّه والصلاة على نبيه**]: (واكتب) أيها الكاتب على وجه الاستحباب المتأكد (ثناء اللَّه) تعالى، كلما مر لك ذكر اللَّه سبحانه، كعز وجل، أو تبارك وتعالى، أو نحوهما ففي حديث الأسود بن سريع رضي الله عنه حسبما أخرجه/ ٦٦/٣ البخاري في الأدب المفرد[١] وأحمد[٢] وغيرهما[٣]: أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللَّه! قد مدحت ربي بمحامد ومدح وإياك، فقال[٤]: أما إن ربك يحب[٥] الحمد، وفي لفظ: المدح - الحديث.

(و) كذا اكتب (التسليما مع الصلاة للنبي) ﷺ، كلما مر لك ذكر النبي ﷺ (تعظيمًا) لهما وإجلالًا، لاسيما[٦] وقد صرح بوجوبه كلما ذكرا[٧]، غير واحد من الحنفية، منهم في الصلاة خاصة الطحاوي بل والحليمي[٨]، والشيخ أبو حامد الإسفرائيني وغيرهما من الشافعية[٩] إن أثبت في الرواية كل[١٠] من الثناء

---

(١) (٣٤٢).
(٢) (٣/ ٤٣٥)، (٤/ ٢٤).
(٣) كالنسائي في «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١/ ٧٠)، والحاكم في «مستدركه» (٣/ ٦١٤، ٦١٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢٠ - ٨٢٥ - ٨٤٣ - ٨٤٤) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٤٦)، وانظر أيضًا «مجمع الزوائد» (٩/ ٦٦).
(٤) زاد في هـ «أخرى» وفي ح «أجزى».
(٥) سقطت كلمة «يحب» من ح.
(٦) في ح وهـ «سيما» بإسقاط «لا».
(٧) في هـ وح «ذكر».
(٨) هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي الحليمي، أبو عبد اللَّه، فقيه محدث، متكلم، أديب (٣٣٨ - ٤٠٣)، «معجم المؤلفين» (٤/ ٣).
(٩) راجع لمذهب هؤلاء الأئمة، «فتح الباري» (١١/ ١٥٣، ١٦٥)، و«القول البديع» ص ١٦ - ١٨، «الهداية» وشرحه «فتح القدير» (١/ ١٣١)، و«جلاء الأفهام» ص٣١٦، ٣١٧، و«الدر المختار» ص ٦٨، و«الرد المحتار» (١/ ٣٨١، ٣٨٢).
(١٠) في ح «كلا» وقال: وفي الأصل «كل» يعني أن الصواب عنده «كلا» لا «كل» مع أنه ورد كذلك، هذا غريب جدًا؛ لأنه جعل الصواب خطأ والخطأ صوابًا.

والصلاة والسلام (وإن يكن أسقط) منها[١] (في الأصل) المسموع لعدم التقيد به في حذف ذلك، فإنه ثناء ودعاء تثنيه[٢]، لا كلام ترويه، ولا تسأم من تكريره عند تكرره بل وضم إليها التلفظ[٣] به لنشر تعطره فأجره عظيم وهو مؤذن بالمحبة والتعظيم.

٦٧/٣ / قال التجيبي[٤]: وكما تصلي على نبيك ﷺ بلسانك كذلك تخط الصلاة عليه ببنانك مهما كتبت اسمه الشريف في كتاب، فإن لك بذلك أعظم الثواب، ثم ساق الحديث الذي بينته في القول البديع[٥] الذي تعرف بركته، ورجوت ثمرته، وإن ابن القيم قال: الأشبه إنه من كلام جعفر بن محمد لا مرفوعًا[٦]، ولفظه: «من صلى على رسول اللَّه ﷺ في كتاب صلت عليه الملائكة غدوة ورواحًا ما دام اسم رسول اللَّه ﷺ في ذلك الكتاب» ولذا قال سفيان الثوري: لو لم يكن لصاحب الحديث فائدة إلا الصلاة على رسول اللَّه ﷺ فإنه يصلى عليه ما دام في ذلك الكتاب[٧]، بل جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه مما حسنه الترمذي[٨] وصححه ابن حبان[٩] أنه ﷺ قال: «إن أولى الناس بي[١٠] يوم القيامة أكثرهم علي صلاة» وقد ترجم له ابن حبان «ذكر البيان بأن أقرب الناس في يوم القيامة يكون من النبي ﷺ من كان أكثر صلاة عليه في الدنيا».

---

(١) في ز «كل منهما».
(٢) في بقية النسخ «تثبته».
(٣) في ح «تلفظًا» وفي هـ «تلفظ».
(٤) هو أحمد بن معد بن عيسى بن وكيل التجيبي، أبو العباس، ابن الأقليشي، عالم بالحديث، توفي (٥٥٠هـ) «الأعلام» (١/ ٢٤٣).
(٥) ص ١٨٨ - ١٨٩ .
(٦) «جلاء الأفهام» ص ٦٧ .
(٧) «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٦، و«جلاء الأفهام» ص ٣٤٢ - ٣٤٣، و«القول البديع» ص ١٩٠ .
(٨) (٤٨٤).
(٩) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٩٠٨)، و«موارد الظمآن» (٣٢٨٩)، وأخرجه أيضًا الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٤ - ٣٥، وانظر أيضًا «جلاء الأفهام» ص ٢٩، و«القول البديع» ص ٩٨ .
(١٠) في ح «في».

ثم قال عقبه[١]: في هذا الخبر بيان صحيح على أن أولى الناس برسول اللَّه ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منها[٢]، وكذا قال أبو نعيم: هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول اللَّه ﷺ أكثر مما يعرف لها نسخًا وذكرًا[٣]/ وقال أبو اليمن ابن عساكر[٤]: ليهن أهل الحديث - كثرهم اللَّه سبحانه ٦٨/٣
- هذه البشرى، وما أتم به نعمه عليهم في هذه الفضيلة الكبرى، فإنهم أولى الناس بنبيهم ﷺ وأقربهم إن شاء اللَّه إليه يوم القيامة وسيلة فإنهم يخلدون ذكره في طروسهم ويجددون[٥] الصلاة والتسليم عليه في معظم الأوقات بمجالس مذاكرتهم، وتحديثهم، ومعارضتهم ودروسهم، فالثناء عليه في معظم الأوقات شعارهم ودثارهم وبحسن نشرهم لآثاره الشريفة تحسن آثارهم[٦]، إلى آخر كلامه الذي أودعته[٧] مع كلام غيره في معناه ومنامات حسنة صحيحة، منها قول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد قيل له: ما فعل بك ربك؟ قال: رحمني وغفر لي وزففت إلى الجنة كما تزف العروس، ونثر عليّ كما ينثر على العروس[٨]، وإن سبب ذلك ما في خطبة كتابه الرسالة[٩] من الصلاة على محمد ﷺ، ومنها أنه ﷺ قال: «من كتب بيده قال رسول اللَّه ﷺ كان معي في الجنة» في الكتاب المشار إليه[١٠].

(وقد خولف في سقط الصلاة) والسلام على النبي ﷺ الإمام[١١] (أحمد) فإنه

---

(١) في ح «عقبة» وهو تحريف.
(٢) «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٢/ ١٣٣)، وانظر أيضًا كتاب المؤلف «القول البديع» ص ١٠٥.
(٣) «شرف أصحاب الحديث» ص ٣٥، و«القول البديع» ص ١٠٥ - ١٠٦.
(٤) هو عبد الصمد بن عبد الوهاب بن الحسن بن محمد بن الحسن بن هبة اللَّه بن عساكر الدمشقي الشافعي، أبو اليمن، عالم، أديب، محدث (٦١٤ - ٦٨٦هـ) «معجم المؤلفين» (٥/ ٢٣٦).
(٥) في ح «يجدون» وفي هـ «تجددون».
(٦) ذكره المصنف في «القول البديع» ص ١٠٦ مختصرًا.
(٧) في ح و هـ «ودعته».
(٨) «جلاء الأفهام» ص ٢٤٣، و«القول البديع» ص ١٩٢.
(٩) ص ١٦.
(١٠) ص ١١٩، قال السخاوي: سنده صحيح.
(١١) سقطت كلمة «الإمام» من ز.

حسبما رآه الخطيب بخطه يكتب كثيرًا اسم النبي ﷺ بدون ذلك[١]، من غير واحد من المتقدمين، كابن المديني والعنبري كما سيأتي قريبًا، قال ابن الصلاح: (وعله) أي: لعل الإمام أحمد (قيد) أي: تقيد في الإسقاط (بالرواية) لالتزامه اقتفاءها، فحيث لم يجدها في أصل شيخه وعز عليه اتصالها في جميع من فوقه من
٦٩/٣ الرواة[٢] / لا يكتبها تورعًا من أن يزيد في الرواية ما ليس منها، كمذهبه في منع إبدال النبي بالرسول، وإن لم يختلف المعنى لكن (مع نطقه) بالصلاة والسلام إذا قرأ أو كتب (كما رووا) أي: المحدثون كالخطيب ومن تابعه ذلك عنه (حكاية) غير متصلة الإسناد، فإن الخطيب قال: وبلغني أنه كان يصلي عليه ﷺ نطقًا[٣]، والتقيد[٤] في ذلك بالرواية هو الذي مشى عليه ابن دقيق العيد، فإنه قال في الاقتراح[٥]: والذي نميل إليه أن تتبع[٦] الأصول والروايات، فإن العمدة في هذا الباب هو أن يكون الإخبار مطابقًا لما في الواقع، فإذا دل[٧] اللفظ على أن الرواية هكذا ولم يكن الأمر كذلك لم تكن الرواية مطابقة لما في الواقع، ولهذا أقول: إذا ذكر الصلاة لفظًا من غير أن تكون في الأصل فينبغي أن يصحبها قرينة تدل على ذلك، مثل كونه يرفع رأسه عن النظر في الكتاب بعد أن كان يقرأ فيه وينوي بقلبه أنه هو المصلى لا حاكيًا عن غيره وعلى هذا فمن كتبها ولم تكن[٨] في الرواية نبه على ذلك أيضًا، وعليه مشى الحافظ أبو الحسين[٩] اليونيني في نسخته بالصحيح التي جمع فيها بين الروايات التي وقعت له حيث يشير بالرمز إليها إثباتًا ونفيًا[١٠]،

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧١)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٦).
(٢) «علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٦).
(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧١)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٦)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٥، و«التدريب» (٢/ ٧٦).
(٤) في ز «التقييد».
(٥) ص ٢٩١، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣١)، و«التدريب» (٢/ ٧٦).
(٦) في ح و هـ «يتبع» وفي ز «نتبع».
(٧) في ح «أول» وهو خطأ فاحش.
(٨) في ح «لم يكن».
(٩) في ز «الحسن».
(١٠) انظر «فتح الباقي» (٣/ ١٣١).

على أنه يحتمل أن لا يكون ترك الإمام أحمد كتابتها لهذا، بل استعجالًا كما قيدته عن شيخنا، لكونه في الرحلة أو نحو ذلك، مع عزمه على كتابتها بعد انقضاء ضرورته فلم يقدر، لاسيما (و) عباس بن عبد العظيم (العنبري)[١] نسبة لبني العنبر ابن عمرو بن تميم (وابن المديني) نسبة للمدينة النبوية، لكون أصله منها، هو علي، فيما نقله عنهما عبد اللَّه بن سنان كما رواه النميري[٢] من طريقه[٣] (بيّضا) في كتابهما (لها) [أي: للصلاة أحيانًا][٤] (لإعجال وعادا) بعد (عوضًا) بكتابة ما كان تركه للضرورة لملازمتهما فعلها في كل حديث سمعاه، كان في الرواية أم لا[٥]، والإمام أجل منهما[٦] اتباعًا مع ما روى ابن بشكوال من طريق جعفر الزعفراني[٧] ٣/٧٠ قال: سمعت خالي الحسن بن محمد[٨] يقول: رأيت أحمد بن حنبل في النوم فقال لي: يا أبا علي! لو رأيت صلاتنا على النبي ﷺ في الكتب كيف تزهر بين أيدينا[٩]؟

[كراهة الرمز للصلاة]: (واجتنب) أيها الكاتب[١٠] (الرمز لها) أي للصلاة[١١]

---

(١) هو أبو الفضل عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل بن توبة العنبري البصري: صدوق ثقة مأمون، توفي (٢٤٦هـ) «التهذيب» (٥/ ١٢١ - ١٢٢).

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن صقالة النميري، أبو عبد اللَّه، محدث، عارف بعلل الحديث وأسماء رجاله، من أهل غرناطة، له تآليف، منها «الإعلام بفضل الصلاة على النبي عليه أفضل الصلاة والسلام» (٥٠٠ - ٥٤٤هـ) «معجم المؤلفين» (١٠/ ١٤٥)، و«الديباج المذهب» (٢/ ٣٠٣).

(٣) ورد هنا في ح و هـ «ولم يتركا الصلاة على النبي ﷺ في كل حديث سمعاه يعني سواء وقع في الرواية أم لا» وستجيء هذه العبارة بقليل من التغير.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ح و هـ.

(٥) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٢)، و«علوم الحديث» ص ١٦٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٦ - ٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣١)، و«التدريب» (٢/ ٧٦)، و«جلاء الأفهام» ص ٣٤٥، و«القول البديع» ص ١٩٠ .

(٦) في ز «منها».

(٧) هو جعفر بن محمد بن الحسن بن زياد بن صالح الزعفراني، أبو يحيى، صدوق ثقة، توفي (٢٧٩هـ) «تأريخ بغداد» (٧/ ١٨٤ - ١٨٥).

(٨) هو الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي الزعفراني، أبو علي، كان إمامًا جليلًا محدثًا، فصيحًا، بليغًا، ثقة، ثبتًا: توفي (٢٦٠هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ١١٤ - ١١٦).

(٩) «جلاء الأفهام» ص ٣٤١ - ٣٤٢، و«القول البديع» ص ١٩٠ .

(١٠) في ز «الطالب».

(١١) زاد في ح و هـ «والسلام».

على رسول اللَّه ﷺ في خطك بأن تقتصر منها على حرفين ونحو ذلك فتكون منقوصة صورة كما يفعله الكسائي، والجهلة من أبناء [١] العجم غالبًا، وعوام الطلبة فيكتبون بدلًا عن ﷺ ص أو صم[٢] أو صلم أو صلعم، فذلك لما فيه من
٣/٧١ نقص الأجر/ لنقص الكتابة خلاف الأولى، وتصريح المصنف فيه وفيما بعده بالكراهة[٣] ليس على بابه، وقد[٤] روى النميري عن أبيه قال: كتب رجل من العلماء نسخة من الموطأ وتأنق فيها لكنه حذف منها الصلاة على النبي ﷺ حيث ما وقع له فيه ذكر، وعوّض عنها ص[٥] وقصد بها بعض الرؤساء ممن يرغب في شراء الدفاتر وقد أمّل أن يرغب له في ثمنه ودفع الكتاب إليه فحسن موقعه وأعجب به وعزم على إجزال صلته[٦] ثم إنه تنبه لفعله ذلك فيه فصرفه وحرمه وأقصاه، ولم يزل ذلك الرجل محارفًا[٧] مقترًا عليه[٨]. لكن وجد بخط الذهبي وبعض الحفاظ كتابتها هكذا صلى اللَّه علم، وربما اقتفيت أثرهم فيه بزيادة لام أخرى قبل الميم مع التلفظ بهما غالبًا، والأولى خلافه.

[الكلام على إفراد الصلاة والسلام]: (و) كذا اجتنب (الحذفا) لواحد (منها صلاة وسلامًا) حتى لا تكون منقوصة معنى أيضًا (تكفى)[٩] بإكمال صلاتك عليه ما أهمك من أمر دينك ودنياك كما ثبت في الخبر[١٠]. وهو ظاهر في كون ذلك أيضًا خلاف الأولى، لكن قد صرح ابن الصلاح بكراهة الاقتصار على عليه

---

(١) في ح «أنباء» وهو خطأ.
(٢) سقطت كلمة «صم» من ز .
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٢).
(٤) في ح «فقد».
(٥) زاد في ز «وقوبل كذلك».
(٦) في ح «سلته» وهو تحريف.
(٧) في ز «محاربًا».
(٨) ذكر المؤلف هذه القصة في «القول البديع» ص ١٩٤ - ١٩٥ .
(٩) زاد في ز «أي».
(١٠) أخرجه أحمد (٥/ ١٣٦) عن أبي بن كعب، والطبراني في «معجمه الكبير» (٣٥٧٤) عن حبان ابن منقذ، إسناد الأول جيد وإسناد الثاني حسن كما قال المنذري في «الترغيب» ص ٣٢٩، والهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٦٠)، وراجع أيضًا «القول البديع» ص ٨٩ - ٩٠ .

السلام فقط[١]، وقال ابن مهدي كما رواه ابن بشكوال وغيره: إنها تحية الموتى[٢].

/ وصرح النوووي رَحِمَهُ اللَّهُ في الأذكار[٣] وغيره[٤] بكراهة إفرادهما عن الآخر ٣/٧٢ متمسكًا بورود الأمر[٥] بهما معًا في الآية[٦]، وخص ابن الجزري الكراهة بما وقع في الكتب مما[٧] رواه الخلف عن السلف؛ لأن الاقتصار على بعضه خلاف الرواية قال: فإنْ ذكر رجل النبي ﷺ فقال اللهم صل عليه مثلًا فلا أحسب أنهم أرادوا أن ذلك يكره[٨]، وأما شيخنا فقال: إن كان فاعل أحدهما يقتصر[٩] على الصلاة دائما فيكره من جهة الإخلال بالأمر الوارد بالإكثار منهما والترغيب فيهما وإن كان يصلي تارة ويسلم أخرى من غير إخلال بواحدة منهما فلم أقف على دليل يقتضي[١٠] كراهته، ولكنه خلاف الأولى، إذ الجمع بينهما مستحب لا نزاع فيه، قال: ولعل النووي رَحِمَهُ اللَّهُ اطلع على دليل خاص لذلك وإذا[١١] قالت حذام فصدقوها[١٢] - انتهى.

ويتأيد ما خص شيخنا الكراهة به بوقوع الصلاة مفردة في خطبة كل من

---

(١) «علوم الحديث» ص ١٦٨ .
(٢) ذكره المؤلف في «القول البديع» ص ٢٠ .
(٣) ص ٥٤ .
(٤) «التقريب» له ص ٢٢، وانظر أيضًا لقوله «تفسير ابن كثير» (٥/ ٥١٤)، و«صبح الأعشى» (٦/ ٢٢٧)، و«التدريب» (٢/ ٧٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٢).
(٥) في ح «يورد الأمر».
(٦) هي: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ سورة الأحزاب: ٥٦ .
(٧) سقطت كلمة «مما» من ح .
(٨) ذكره في مفتاح الحصن في آخره كما في «حاشية السندي على صحيح مسلم» ص ٢ .
(٩) في هـ «تقتصر».
(١٠) في هـ و ح «تقتضى».
(١١) في ح «فإذا».
(١٢) راجع لذلك «فتح الباري» (١١/ ١٦٧)، و«القول البديع» ص ٢٠، و«المواهب اللدنية» (٢/ ١٢٠).

الرسالة، لإمامنا الشافعي[١] وصحيح مسلم[٢] والتنبيه للشيخ أبي إسحاق[٣]، وبخط الخطيب الحافظ[٤] في آخرين، وإليها أو إلى بعضها الإشارة يقول ابن الصلاح: وإن وجد في خط بعض المتقدمين، ولما حكى المصنف أنه وجده بخط الخطيب في الموضح قال: إنه ليس بمرضي[٥]، وقد قال حمزة الكناني: كنت أكتب الحديث فكنت أكتب عند ذكر النبي «صلى اللَّه عليه» ولا أكتب وسلم، فرأيت النبي ﷺ في المنام فقال: «ما لك لا تتم الصلاة علي؟» فما كتبت بعد «صلى اللَّه عليه» إلا كتبت «وسلم»[٦] رواه ابن الصلاح، والرشيد العطار[٧]، والذهبي في تأريخه[٨]، لكن بلفظ: أما[٩] تختم الصلاة عليّ في كتابك؟ كلهم من ٣/٧٣ طريق الحافظ أبي عبد اللَّه محمد بن إسحاق بن مندة عنه[١٠]، وقال ابن عبد الدائم: كنت أكتب لفظ الصلاة دون التسليم فرأيت النبي ﷺ في المنام[١١] فقال لي: لم تحرم نفسك أربعين حسنة؟ قلت: وكيف ذاك يا رسول اللَّه؟ قال: إذا جاء ذكري تكتب «صلى اللَّه عليه»، ولا تكتب «وسلم» وهي أربعة أحرف؟ كل حرف بعشر[١٢] حسنات، قال: وعدهن ﷺ بيده، أو كما قال، رواه أبو اليمن ابن عساكر[١٣].

---

(١) ص ١٦ .
(٢) (١/ ٤٣).
(٣) زاد في ز «الشيرازي»، وقع مثل ذلك في خطبة كتبه: التبصرة ص ١٦، و«اللمع» ص ٢، و«المهذب» (١/ ١٢٢).
(٤) انظر «مقدمة شرف أصحاب الحديث» ص ٣، و«مقدمة السابق واللاحق» ص ٤٧ .
(٥) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٧).
(٦) نقله المؤلف عنه في «القول البديع» ص ١٩٤، زاد في ز «و».
(٧) «علوم الحديث» ص ١٦٨، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٢ - ١٣٣)، و«التدريب» (٢/ ٧٦).
(٨) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» ٣/ ٩٣٣ - ٩٣٤).
(٩) في ح و هـ «بلفظ أخف ما».
(١٠) سقطت كلمة «عنه» من ح و هـ.
(١١) زاد في ح «فقام».
(١٢) في ز «بعشرة».
(١٣) نقل المؤلف نحو ذلك عن أبي سليمان محمد بن الحسين الحراني، «القول البديع» ص ١٩١ .

[الصلاة على الأنبياء والترضي عن الصحابة]: وكذا يستحب[١] كتابة الصلاة على غير نبينا من الأنبياء صلى اللَّه وسلم عليهم[٢] كما صرح به بعض العلماء[٣] والترضي/ عن الصحابة، والترحم على العلماء وسائر[٤] الأخيار، كما صرح به ٣/٧٤ النووي[٥] وفي تأريخ أربل لابن المستوفى[٦] عن بعضهم[٧] أنه كان يسأل عن تخصيصهم عليا بـ«كرِم اللَّه وجهه» فرأى في المنام من قال له: لأنه لم يسجد لصنم قط[٨].

المقابلة

٥٧٧- ثُمَّ عليه العَرْضُ بالأَصْلِ ولَوْ ... إجازةً أو أَصْلِ أَصْلِ الشيخِ أَوْ[٩]

٥٧٨- فَرْعِ مُقَابَلٍ، وخَيْرُ العَرْضِ مَعْ ... أُستاذِهِ بنفسِه إذْ يَسْمَعْ

٥٧٩- وقيل بَلْ مَعْ نَفْسِهِ واشْتَرَطَا ... بَعْضُهُمُ هذا وفيه غُلِّطَا

٥٨٠- ولينظرِالسامعُ حينَ يَطْلُبُ ... في نسخةٍ وقال يحيى: يَجِبُ

٥٨١- وجَوَّزَ الأُستاذُ أنْ يرويَ مِنْ ... غَيرِ مُقَابِلٍ، وللخطيبِ إنْ

٥٨٢- بَيَّنَ، والنَّسْخُ مِن أَصْلٍ، ولْيَزِدْ ... صحةُ نقلِ ناسخٍ، فالشيخُ قَدْ

٥٨٣- شَرَطَهُ، ثم اعْتَبِرْ ما ذُكِرَا ... في أَصْلِ الأَصْلِ لا تكن مُهَوِّرَا

---

(١) في ز «تستحب».

(٢) في ح و هـ «ﷺ».

(٣) راجع لذلك «الأذكار» للنووي ص ٥٥ ، و«فتح الباقي» ٢/ ١٣٢ .

(٤) سقطت كلمة «وسائر» من ح .

(٥) في «الإرشاد» له (١/ ٣٣١)، و«التقريب» له ص ٢٢، و«الأذكار» له ص ٥٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٧)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٢)، زاد هنا في ز بعد «النووي» رَحِمَهُ اللَّهُ وورد هنا في هامش الأصل «وذكر في الأذكار أن الصحيح كون لقمان ومريم ليسا بنبيين، فيقال لهما: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أو يقال، صلى الله على أنبيائه وعليهما أو على أحدهما ونحو ذلك مما يراجع منه».

(٦) (١/ ١٠١)، وفي ح «المسلوفي» وهو خطأ.

(٧) هو أبو الفضل خداذاذ بن أبي القاسم بن خداذاذ بن يعقوب بن محمد البيلقاني (٥٢١ - بعد ٦٠٦ هـ) ومعنى «خدا ذاذ» هبة اللَّه.

(٨) سقطت كلمة «قط» من ز .

(٩) المصرع الثاني في ح و م هكذا «كان إجازة أو أصل الشيخ أو».

[معنى المقابلة]: (المقابلة) وما ألحق[١] بها من المسائل، ويقال لها أيضًا: المعارضة، تقول: قابلت بالكتاب[٢] قبالًا ومقابلة، أي: جعلته قبالته وصيرت
٧٥/٣ في/ أحدهما كل ما في الآخر، ومنه منازل القوم تتقابل أي: يقابل[٣] بعضها بعضًا، وعارضت بالكتاب الكتاب، أي: جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر، مأخوذ[٤] من عارضت بالثوب إذا أعطيته وأخذت ثوبًا غيره.

[أصل المقابلة]: والأصل فيها ما رواه الطبراني في الكبير[٥] وابن السني في «رياضة المتعلمين»[٦] كلاهما من حديث أبي الطاهر ابن السرح[٧] قال: وجدت في كتاب خالي يعني عبد الرحمن بن عبد الحميد[٨] حدثني عقيل[٩] عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت عن أبيه عن جده ﷺ، قال: «كنت[١٠] أكتب الوحي لرسول اللَّه ﷺ، فكان إذا فرغت يقول لي: اقرأه فأقرأه، فإن كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس» وأخرجه الطبراني أيضًا[١١] وكذا الخطيب في جامعه[١٢] من طريق نافع بن يزيد عن عقيل فقال: عن الزهري عن سعيد بنحوه.

---

(١) في ح «لحق».
(٢) في ح و هـ «الكتاب».
(٣) في ح و هـ «تقابل».
(٤) في ز «مأخوذة».
(٥) (٥/ ١٥٧) (٤٨٨٩).
(٦) لم يتيسر لنا الوصول إليه، وقد أخرجه الصولي في «أدب الكاتب» ص ١٦٥، بسنده الذي يلتقي بهذا الإسناد في عقيل وقد ذكره المرزباني في كتابه كما في «التدريب» (٢/ ٧٧).
(٧) هو أحمد بن عمرو بن عبد اللَّه بن عمرو بن السرح القرشي الأموي، أبو طاهر المصري، كان ثقة، ثبتًا، صالحًا، توفي (٢٥٠هـ) «تهذيب الكمال» (١/ ٤١٤ - ٤١٥).
(٨) ثقة، وكان من أفضل أهل مصر، توفي (١٩٢هـ) «التهذيب» (٦/ ٢١٩).
(٩) هو عقيل (بالضم) بن خالد بن عقيل (بالفتح) الأيلي الأموي، أبو خالد، صدوق ثقة حجة، توفي (١٤١ أو ١٤٢ أو ١٤٤هـ)، «التهذيب» (٧/ ٢٥٥ - ٢٥٦).
(١٠) سقطت كلمة «كنت» من ز.
(١١) في «معجمه الكبير» (٥/ ١٥٧) (٤٨٨٨).
(١٢) (٢/ ١٣٣)، وأخرجه أيضًا السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٧، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٥٢): رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله موثقون، وقال في المصدر نفسه (٨/ ٢٥٧): رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

[حكم المقابلة]: (ثم) بعد تحصيل الطالب للمروي بخطه أو بخط غيره (عليه العرض) وجوبًا، كما صرح به الخطيب، وقال: إنه شرط في صحة الرواية[١]، وكذا/ قال عياض: إنه متعين لابد منه[٢]، وهو مقتضى قول ابن الصلاح: إنه لا ٣/٧٦ غنى لمجلس الإملاء عن العرض[٣] كما سيأتي، ويشير إليه ما أخرجه الخطيب[٤] في جامعه[٥] عن هشام بن عروة قال: قال لي أبي: أكتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا، [[٦] قال: فلم تكتب، وفي كفايته[٧] عن أفلح بن بسام[٨] قال: كنت عند القعنبي، فقال لي: كتبت؟ قلت: نعم، قال: عارضت؟ قلت: لا] قال: لم تصنع شيئًا، وهذا عند[٩] ابن السمعاني في أدب الإملاء[١٠] من حديث عطاء بن يسار مرسلًا قال: كتب رجل عند النبي ﷺ، فقال له: كتبت[١١]؟ قال: نعم، قال: عرضت؟ قال: لا، قال: لم تكتب حتى تعرضه.

وفي الكفاية[١٢] والجامع[١٣] معًا عن يحيى بن أبي كثير قال: مثل الذي يكتب ولا يعارض، مثل الذي يقضي حاجته ولا يستنجي بالماء[١٤]، وكذا جاء

---

(١) «الجامع» له (١/ ٢٧٥).
(٢) «الإلماع» ص ١٥٨ .
(٣) «علوم الحديث» ص ٢٢١ .
(٤) زاد في ز «أي».
(٥) (١/ ٢٧٥) وفي الكفاية (ص٢٣٧)، وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة في مصنفه (٦٧١٠)، والبيهقي في «المدخل» ص ٤٢٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٤، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧٧)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٧) ص ٢٣٧ .
(٨) كنيته أبو محمد، ولم نقف على ترجمته بعد التتبع الكثير.
(٩) كلمة «عند» ساقطة من ز .
(١٠) ص ٧٧ - ٧٨، قال السيوطي في «التدريب» (٢/ ٧٧)، وهذا أصرح في المقصود إلا أنه مرسل.
(١١) في ح «كنت» وهو تصحيف.
(١٢) ص ٢٣٧ .
(١٣) (١/ ٢٧٥)، وأخرجه أيضًا الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٤، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧٧)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٨ - ٧٩ .
(١٤) سقطت كلمة «بالماء» من ز .

٣/٧٧ عن/ الأوزاعي كما لابن عبد البر في جامع العلم[١] ثم عياض في الإلماع[٢].

وعن[٣] الشافعي كما عزاه إليه ابن الصلاح[٤]، وفي صحة عزوه إليه نظر[٥]، والتشبيه في مطلق النقص مع[٦] قطع النظر عن شرف أحدهما وخسة الآخر كما في تشبيه الوحي بصلصلة الجرس، وكذا ليس قول القائل: «اكتب ولا تقابل وارم على المزابل» على[٧] ظاهره، ولذا كان أحسن منه قول بعضهم: «من كتب ولم يقابل كمن غزا ولم يقاتل»[٨]، وقول الخلال الحنبلي: «من لم يعارض لم يدر كيف يضع رجله»[٩].

وفي جامع الخطيب[١٠] عن الخليل بن أحمد قال: إذا نسخ الكتاب ثلاث مرات ولم يعارض، تحول بالفارسية من كثرة سقطه، وفي كفايته[١١] نحوه عن الأخفش قال: إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ منه ولم يعارض - يعني: المنسوخ أيضًا - خرج أعجميًا.

والظاهر أن محل الوجوب حيث لم يثق بصحة كتابته أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه فلا، لاسيما وقد روى ابن عبد البر في

---

(١) (١/ ٧٨).

(٢) ص ١٥٨ - ١٥٩، وانظر أيضًا لقول يحيى بن أبي كثير والأوزاعي «علوم الحديث» ص ١٦٩ و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨)، و«التدريب» (٢/ ٧٧).

(٣) زاد في ز «الإمام».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٦٩ .

(٥) قال العراقي في «التقييد والإيضاح» ص ١٧٦، وكأنه سبق قلمه من الأوزاعي إلى الشافعي، وقال: ولم أر لهذا ذكرًا عن الشافعي في شيء من الكتب المصنفة في علوم الحديث ولا في شيء من مناقب الشافعي.

(٦) زاد في ز «عدم».

(٧) سقطت كلمة «على» من ح .

(٨) لم نقف على هذين القولين.

(٩) انظر «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٣)، و«المنهج الأحمد» (٢/ ٩).

(١٠) (١/ ٢٧٦).

(١١) ص ٢٣٧ - ٢٣٨، وانظرأيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨)، و«التدريب» (٢/ ٧٧)، و«أدب الكاتب» للصولي ص ١٦٥ .

٧٨/٣ / جامع العلم[١] عن معمر أنه قال: لو عرض الكتاب مائة مرة ما كاد[٢] يسلم من أن يكون فيه سقط أو قال خطأ، ولكنه قد بالغ، كما أن قول القائل: الأصل عدم الغلط، معارض بقول[٣] غيره، بل الأصل عدم نقل كل[٤] ما كان في الأصل، نعم لا يخلو الكاتب من غلط وإن قل، كما هو معروف من العرف والتجربة، ولذا قال بعضهم: ما قرمطنا[٥] ندمنا[٦]، وما انتخبنا ندمنا[٦]، وما كتبنا بدون مقابلة ندمنا.

[**كيف تحصل المقابلة؟**]: ويحصل العرض إما (بالأصل) الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، (ولو) كان الأخذ (إجازة أو بأصل أصل الشيخ) الذي أخذ الطالب عنه المقابل به أصله (أو) بـ(فرع مقابل) بالأصل مقابلة معتبرة موثوقًا بها[٧] أو بفرع قوبل كذلك على فرع، ولو كثر العدد بينهما إذا الغرض[٨] المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقًا لأصل مرويه وكتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها، ثم إن التقييد[٩] في أصل الأصل بكونه قد قوبل الأصل عليه، لابد منه، وإلا فلو كان لشيخ شيخه عدة أصول قوبل أصل شيخه بأحدها[١٠] لا تكفي[١١] المقابلة بغيره لاحتمال أن يكون فيه زيادة أو نقص، فيكون قد أتى بما لم يروه شيخه له، أو حذف شيئًا مما رواه له شيخه، أشار إليه ابن دقيق العيد[١٢] وسيأتي نحوه في الروايات من الأصل.

---

(١) (١/ ٧٨).
(٢) في ز «ما كان».
(٣) في ح «بقوله».
(٤) في ز «كان» وهو خطأ.
(٥) القرمطة في الخط: دقة الكتابة وتداني الحروف، «لسان العرب» (٧/ ٣٧٧).
(٦) في ح «قدمنا» وهو خطأ فاحش.
(٧) سقطت كلمة «موثوقًا» من ز.
(٨) في ح «العرض» وهو خطأ.
(٩) في ح «تقييده» وفي هـ «تقييد».
(١٠) في ز «بأحدهما».
(١١) في ح و هـ «لا يكفي».
(١٢) «الاقتراح» ص ٢٩٧ - ٢٩٨.

٧٩/٣ / وكذا يحصل إن كان الأصل بيد الشيخ أو ثقة يقظ غيره تولاه الطالب بنفسه أو ثقة يقظ غيره، وقع[١] حالة السماع أم لا، أمسك الأصل معه غيره أم كانا معًا بيده.

[هل خير العرض مع شيخه أو مع نفسه]: (و) لكن (خير العرض) ما كان (مع أستاذه) أي: شيخه على كتابه بمباشرة الطالب (بنفسه إذ) أي[٢] حين (يسمع) من الشيخ أو عليه أو يقرأ، لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين يعني: إن كان كل[٣] منهما أهلًا لذلك فإن لم تجتمع هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها. قاله ابن الصلاح[٤].

و[٥] قيد ابن دقيق العيد في الاقتراح[٦] «الخيرية» بتمكن الطالب مع ذلك من التثبت في القراءة أو السماع وإلا فتقديم العرض حينئذ أولى، قال بل أقول: إنه أولى مطلقًا لأنه إذا قوبل أولًا كان حالة السماع أيسر، وأيضًا فإن وقع إشكال كشف عنه وضبط فقرئ علي الصحة، وكم[٧] من جزء قرئ بغتة فوقع فيه أغاليط وتصحيفات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ فأصلحت، وربما كان ذلك على خلاف ما وقعت القراءة عليه وكان كذبًا إن قال قرأت لأنه لم يقرأ على ذلك الوجه.

(وقيل) وهو قول الحافظ أبي الفضل الهروي الجارودي[٨] (بل) خير العرض[٩] ما كان (مع نفسه) يعني: حرفًا حرفًا لكونه حينئذ لم يقلد غيره ولم

---

(١) في ح و هـ «رفع» وهو خطأ.
(٢) سقطت كلمة التفسير «أى» من ز .
(٣) في ز «كلا».
(٤) «علوم الحديث» ص ١٦٩ ، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٣).
(٥) زاد في ز «كذا».
(٦) ص ٢٩٢ - ٢٩٣، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٣٤).
(٧) في ز «كل».
(٨) هو الحافظ الإمام، المتقن الجوال، أبو الفضل محمد بن أحمد بن محمد الجارودي الهروي، توفي (٤١٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٣٨٤ - ٣٨٦)، راجع لقوله «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٤)، و«التدريب» (٢/ ٧٨).
(٩) في ح وهـ «أصدق العرض، يعني خيره».

يجعل/ بينه وبين كتاب شيخه واسطة، وهو بذلك على ثقة ويقين من مطابقتهما، ٣/٨٠ (و) لذا[١] (اشترطا بعضهم) من أهل التحقيق (هذا) فجزم، كما حكاه عياض عنه بعدم صحة مقابلته مع أحد غير نفسه[٢] (وفيه) أي: الاشتراط (غلطا) القائل به، فقال ابن الصلاح: إنه مذهب متروك وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في عصرنا، وصحح عدمه لاسيما والفكر يتشعب بالنظر في النسختين بخلاف الأول[٣]، والحق - كما قال ابن دقيق العيد - إن ذلك يختلف، فربَّ من عادته - يعني: لمزيد يقظته وحفظه - عدم السهو عند نظره فيهما، فهذا مقابلته بنفسه[٤] أولى، أو عادته - يعني: لجمود حركته وقلة حفظه - السهو، فهذا مقابلته مع غيره أولى[٥]، على أن الخطيب، قال: إنه لو سمع من الراوي ولم تكن[٦] له نسخة ثم نسخ من الأصل استحب له العرض على الراوي أيضًا للتصحيح وإن قابل به؛ لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف وغير ذلك مما يعرفه الراوي، ولعله أن يكون أقرّه في أصله؛ لأن الذي حدثه به كذلك رواه، فكره تغيير روايته - يعني: ومشى على الصواب في المسألة -، وعوّل فيه على حفظه له ومعرفته به، ثم حكى ذلك عن جماعة[٧]، وبه يتأيد قول ابن الصلاح: إن ما ذكرناه - يعني: من العرض مع الشيخ - أولى من إطلاق الجارودي[٨]، بل ولا مانع من تقييده به ويزول الاختلاف.

وقد قرأت بخط شيخنا التردد في مراد الجارودي، فقال: إن أراد به أن صاحب الكتاب يتولاها بنفسه مع الشيخ، أو مع موثوق به فهو متجه[٩]، فإن عناية المرء

---

(١) في ح «كذا».
(٢) «الإلماع» ص ١٥٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/٢٨)، و«التدريب» (٢/٧٨).
(٣) «علوم الحديث» ص ١٦٩ - ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٢٨)، و«التدريب» (٢/٧٨).
(٤) في ز «مع نفسه».
(٥) «الاقتراح» ص ٢٩٦ - ٢٩٧.
(٦) في ز «لم يكن».
(٧) «الكفاية» ص ٢٣٩ - ٢٤٠.
(٨) «علوم الحديث» ص ١٦٩.
(٩) في ح و هـ «ما يتجه».

٨١/٣ / بتصحيح نسخته أشد من اعتناء غيره، حتى ذهب بعض أهل التشديد إلى أن الرواية لا تصح إلا إن قابل الطالب بنفسه مع غيره وأنه لا يقلد غيره في ذلك؛ وإن أراد أنه[١] يقرأ سطرًا من الأصل ثم يقرأه بعينه فهذا لا يفيد؛ لأن الشخص[٢] لا يتمكن من المقابلة بنفسه مع نفسه من نسختين، وإن أراد أنه[١] يقرأ كلمة أو كلمتين في كتاب نفسه ثم يقرأ ذلك في الأصل فهذا يصح إلا أنه قل أن يتفق مع ما فيه من التطويل الذي يضيع به العمر[٣].

قال الخطيب: وليجعل للعرض[٤] قلما معدًا، ثم ساق عن أبي نعيم الفضل بن دكين أنه قال لرجل لاجَّه في أمر الحديث: اسكت، فإنك أبغض من قلم العرض[٥].

فائدة: قد مضى في الباب قبله حكاية استحباب نقط الدارة الفاصلة بين الحديثين عند الانتهاء من مقابلة كل حديث لئلا يكون بعد في شك، ومنهم من يجعل عقب كل باب أو كراس ما يعلم منه العرض[٦] وربما اقتصر بعضهم على الإعلام بذلك آخر الكتاب، حتى كان أبو القاسم البازكلي[٧] يكتب ما نصه: صح بالمعارضة وسلم بالمقابلة من المناقضة، وذلك من البسملة إلى الحسبلة.

[صحة السماع بدون النظر في الكتاب]: (ولينظر السامع) استحبابًا (حين يطلب)، أي: يسمع (في نسخة) إما له أو لمن حضر من السامعين أو الشيخ فهو أضبط وأجدر أن يفهم معه ما يسمع[٨] لوصول المقروء إلى قلبه من طريقي السمع والبصر، كما أن الناظر في الكتاب إذا تلفظ به يكون أثبت في قلبه؛ لأنه يصل إليه

---

(١) في ح في الموضعين «أن».
(٢) في ح و هـ «الشيخ».
(٣) لم نقف على كلام ابن حجر.
(٤) في ز «العرض».
(٥) «الجامع» له (١/ ٢٧٦).
(٦) في ح «المعارض» وفي هـ «المقرض» وهو خطأ.
(٧) البازكلي: هو بفتح الباء وسكون الزاء وبضم الكاف وتشديد اللام، نسبة إلى بلدة من بلاد البحر بأسفل أرض البصرة. «الأنساب» (٢/ ٣٣)، ولم نقف على ترجمته ولا على قوله.
(٨) في ح وهـ «يستمع».

من طريقين.

/ قال الزبير بن بكار[١] في الموفقيات: دخل[٢] على أبي وأنا أنظر في دفتر، ٨٢/٣ وأروي فيه بيني وبين نفسي ولا أجهر، فقال لي: إنما لك من روايتك هذه ما أدى بصرك إلى قلبك، فإذا أردت الرواية فانظر إليها واجهر بها، فإنه يكون لك[٣] منها ما أدى بصرك إلى قلبك وما أدى سمعك إلى قلبك[٤]، ولهذا قال الخطيب: حدثني أبو عبد الله الحميدي[٥] قال: أتى جماعة من الطلبة الحافظ أبا إسحاق إبراهيم بن سعيد بن عبد الله المصري الحبال[٦] ليسمعوا[٧] منه جزءًا فأخرج به عشرين نسخة، وناول كل واحد نسخة يعارض بها[٨].

ويتأكد النظر إذا أراد السامع النقل منها، كما صرح به ابن الصلاح تبعًا للخطيب[٩] لكونه حينئذ كأنه قد تولى العرض بنفسه، وبهذا يظهر مناسبة إدخال هذا الفرع في الترجمة، وبكونه مستحبًا. صرح به الخطيب[١٠]، ويشهد له قول علي ابن عبد الصمد المكي: قلت لأحمد بن حنبل: أيجزئ أن لا أنظر في النسخة حين السماع وأقول: ثنا، مثل[١١] الصك يشهد بما فيه ولو لم ينظر فيه؟ فقال لي: لو نظرت في الكتاب كان أطيب لنفسك[١٢].

---

(١) هو الزبير بن بكار بن عبد الله القرشي الأسدي المكي، أبو عبد الله، عالم بالأنساب وأخبار العرب، راوية، (١٧٢ - ٢٥٦هـ) «الأعلام» (٣/ ٧٤).

(٢) كلمة «دخل» ساقطة من ح و هـ.

(٣) سقطت كلمة «لك» من ح و هـ.

(٤) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٦٦).

(٥) هو محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدى، أبو عبد الله، مؤرخ، محدث، اندلسي (٤٢٠ - ٤٨٨هـ) «الأعلام» (٧/ ٣١٨).

(٦) كان من حفاظ الحديث، وكان يتجر بالكتب، (٣٩٢ - ٤٨٢هـ) «الأعلام» (١/ ٣٤).

(٧) في ح «ليسعموا» وهو خطأ.

(٨) انظر «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٩٣).

(٩) «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«الكفاية» ص ٢٣٨ .

(١٠) «الكفاية» ص ٢٣٨ .

(١١) في ز «منك» وهو خطأ.

(١٢) «الكفاية» ص ٢٣٨، وانظر أيضًا طبقات الحنابلة (١/ ٢٢٩)، و«المنهج الأحمد» (١/ ٤٢٩).

٨٣/٣ / (وقال يحيى)[١] بن معين كما رواه الخطيب في الكفاية[٢] من طريقه بسند فيه وجادة، وأورده لذلك ابن الصلاح بصيغة التمريض[٣] (يجب) النظر، وذلك أنه سئل عمن لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ: أيجوز له أن يحدث بذلك عنه؟ فقال: أما عندي فلا، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم، قال: وكان ابن أبي ذئب يحدث من الكتاب ثم يلقيه إليهم فيكتبونه من غير أن يكونوا قد نظروا فيه[٤]، ولم ينفرد ابن معين بهذا، فقد أورد الخطيب أيضًا[٥] عن أبي عبد اللَّه محمد بن مسلم بن وارة أنه قال: أنتم أهل بلد ينظر إليكم، يجيء رجل يسألني في أحاديث وأنتم لا تنظرون[٦] فيها ثم تكتبونها، لا أحل لمن لم ينظر[٧] في الكتاب أن ينسخ منه شيئًا[٨]، ونحوه عن عبد الرزاق، قال: لما قدم علينا الثوري قال: ائتوني برجل يكتب خفيف الكتاب، قال: فأتينا بهشام بن يوسف[٩] فكان هو يكتب ونحن ننظر في الكتاب، فإذا فرغ ختمنا الكتاب حتى ننسخه[١٠]، لكن قال ابن الصلاح: إن هذا من مذاهب[١١] المتشددين في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه وصحة السماع ولو لم ينظر أصلًا في الكتاب حالة السماع - انتهى[١٢].

٨٤/٣ / ويمكن أن يخص الاشتراط بما إذا لم يكن صاحب النسخة مأمونًا موثوقًا

---

(١) زاد في ز «هو».
(٢) ص ٢٣٨ .
(٣) زاد هنا في ح و هـ «بل» وانظر «علوم الحديث» ص ١٦٩ ، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٣ - ٣٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨).
(٤) «الكفاية» ص ٢٣٩ .
(٥) سقطت كلمة «أيضًا» من ز .
(٦) في ح و هـ «تنظرون» بإسقاط «لا» وهو خطأ.
(٧) في ز «نظر» وهو خطأ بين.
(٨) «الكفاية» ص ٢٣٨ .
(٩) هو هشام بن يوسف الصنعاني القاضي، أبو عبد الرحمن، ثقة متقن توفي (١٩٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٨٠ - ٥٨١)، و«الأعلام» (٩/ ٨٩).
(١٠) «الكفاية» ص ٢٣٩، وانظر أيضًا «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٢١).
(١١) في ز «مذهب».
(١٢) «علوم الحديث» ص ١٦٩ - ١٧٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٨).

بضبطه ولم يكن تقدم العرض بأصل الراوي، فإنه حينئذ، كما اقتضاه كلام الخطيب، لابد من النظر، وعبارته: «وإذا كان صاحب النسخة مأمونًا في نفسه، موثوقًا بضبطه جاز لمن حضر المجلس أن يترك النظر معه اعتمادًا عليه في ذلك، بل ويجوز ترك النظر حين القراءة إذا كان العرض قد سبق بالأصل[١]، ثم[٢] ما تقدم من اشتراط الخطيب المقابلة في صحة الرواية هو المعتمد بين المتقدمين[٣]، وبه صرح عياض أيضًا فقال: لا يحل للمسلم التقي الرواية مما[٤] لم يقابل، ولا ينخدع في الاعتماد على نسخ الثقة العارف ولا على نسخه هو بيده بدون مقابلة وتصحيح، فإن الفكر يذهب، والقلب يسهو، والبصر يزيغ، والقلم يطغى[٥] بل واختاره من المتأخرين ابن أبي الدم، فقال: لا يجوز أن يروى عن شيخه شيئًا[٦] سمعه عليه من كتاب لا يعلم هل هو كل الذي سمعه أو بعضه، وهل هو على وجهه أو لا[٧].

[**الشروط لجواز الرواية من كتاب غير معارض**]: (وجوز الأستاذ) أبو إسحاق الإسفرائيني (أن يروي) المحدث (من) فرع[٨] (غير مقابل)[٩] بل (و) نسب الجواز أيضًا (للخطيب) كما في كفايته[١٠] لكن (إن بين) عند الرواية أنه لم يعارض (و) كان (النسخ) لذلك الفرع (من أصل) بالنقل[١١]، معتمد، وسبقه أبو بكر الإسماعيلي إلى اشتراط أولهما، فقال: إنه لابد أن يبين أنه لم يعارض، لما

---

(١) في ح و هـ «بالأمر» راجع لقول الخطيب «الكفاية» ص ٢٣٩ .
(٢) زاد في ز بعد «ثم» «أن».
(٣) انظر «الجامع» له (١/ ٢٧٥).
(٤) في ح و هـ «ما».
(٥) «الإلماع» ص ١٥٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٥).
(٦) سقطت كلمة «شيئًا» من ز.
(٧) لم نقف عليه.
(٨) زاد في ز «من الفروع».
(٩) انظر «علوم الحديث» ص ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٩).
(١٠) ص ٢٣٩، وانظر أيضًا المصادر السابقة.
(١١) سقطت كلمة «بالنقل» من ح و هـ.

٣/٨٥ / عسى يقع من زلة أو سقوط[١]، وإليه ذهب أبو بكر البرقاني شيخ الخطيب كما حكاه عنه، فقال: إنه روى لنا أحاديث كثيرة قال فيها: أنا[٢] فلان، ولم أعارض بالأصل[٣].

(وليزد) وهو[٤] شرط ثالث (صحة نقل ناسخ) لذلك الفرع بحيث لا يكون سقيم النقل كثير السقط (فالشيخ) ابن الصلاح (قد شرطه)[٥].

كل ذلك مع ملاحظة براعة القارئ أو الشيخ أو بعض السامعين؛ لأن بمجموعه يخرج من العهدة، ولا يتهم عند ظهور الأمر بخلاف ما روى، لاسيما بعد اصطلاح الاستجازة التي بها ينجبر ما لعله يتفق من خلل وكون الملحوظ[٦] أيضًا كما أشير إليه قبيل مراتب التعديل بقاء سلسلة الإسناد خاصة بخلاف المتقدمين وإن منع ابن أبي الدم من المتأخرين ذلك كما تقدم.

ثم (اعتبر) أيها الطالب (ما ذكرا) من الشروط (في أصل الأصل) بالنقل (ولا تكن) لقلة مبالاتك بما يتضمن عدم الضبط والإتقان (مهورًا) كمن[٧] يكتفي بمجرد الاطلاع على سماع شيخه بذاك الكتاب ويقرأه من أي نسخة اتفقت بدون مبالاة.

تخريج الساقط

٥٨٤- ويُكْتَبُ الساقطُ وهوَ اللَّحَقُ حَاشِيَةً إلى اليمينِ يُلْحَقُ

٥٨٥- ما لم يَكُنْ آخِرَ سَطْرٍ، ولْيَكُنْ لِفَوْقُ والسُّطُورُ أَعْلَى فحَسَنْ

---

(١) انظر «الكفاية» ص ٢٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٧٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٩).

(٢) في ح «أنبأنا».

(٣) «الكفاية» ص ٢٣٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٧١ .

(٤) وقعت كلمة «وهو» في ح و هـ بعد «شرط ثالث».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٧١، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٢٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٣٦).

(٦) في ح و هـ «المخلوط» وهو تحريف.

(٧) في ز «لكن» بدل «كمن».

٥٨٦- / وخَرِّجْنَ للسَّقْطِ مِنْ حَيْثُ سَقَطْ مُنعطفًا له، وقيل: صِلْ بخَطُّ ٨٦/٣
٥٨٧- وبَعْدَه اكْتُبْ صَحَّ، أو زِدْ رَجَعَا أو كَرِّرِ الكِلْمَةَ لم تَسْقُطْ مَعَا
٥٨٨- وفيه لَبْسٌ، ولِغَيرِ الأَصْلِ خَرِّجْ بوَسْطِ كِلْمَةِ المحَلّ
٥٨٩- ولِعِيَاضٍ: لا تُخَرِّجْ، ضَبِّبِ أَوْ صَحِّحَنْ لخوفِ لَبْسٍ وأَبِي

[**تخريج الساقط وأصله**]: (تخريج الساقط) [أي: كيفية التخريج له][(١)] وما ألحق به من التخريج للحواشي ونحوها [وكيفية كتابة ذلك][(٢)]، والأصل في هذا الباب قول زيد بن ثابت[(٣)] في نزول قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ بعد نزول ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] . كما في[(٤)] سنن أبي داود[(٥)]: فألحقتها والذي نفسي بيده لكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع في[(٦)] كتف.

[**كيفية إلحاق الساقط**]: (ويكتب الساقط) غلطًا من أصل الكتاب (وهو) أي: المكتوب في اصطلاح المحدثين والكتاب (اللحق) بفتح اللام والمهملة، وقد أنشد المبرد: كأنه بين أسطر لحق[(٧)]، مشتق من الإلحاق (حاشية) أي: في حاشية الكتاب أو بين سطوره[(٨)]، إن كانت متسعة، لكنه في الحاشية أولى لسلامته[(٩)] من تغليس ما يقرأ لا سيما إن كانت السطور ضيقة متلاصقة وليكن الساقط في جميع السطر إن لم يتكرر (إلى جهة (اليمين) من جانبي الورقة لشرفه (يلحق، ما لم يكن)/ الساقط (آخر سطر) فإنه يلحق إلى جهة اليسار للأمن حينئذ من نقص فيه ٨٧/٣ بعده، وليكون متصلًا بالأصل، وإن ألحق غير واحد من العلماء هذا أيضًا لجهة

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ .
(٣) زاد في ز « ﷺ ».
(٤) زاد في ز «مسند أحمد و».
(٥) (٢٤٩٠) وأخرجه أيضًا أحمد (٥/ ١٩١).
(٦) سقطت كلمة «في» من ز .
(٧) نسب ذلك في «لسان العرب» (١٠/ ٣٢٨)، وفي «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٠) إلى ابن عيينة.
(٨) زاد في هـ «و».
(٩) في هـ «السلامة».

اليمين فاليسار أولى، فإن تكرر ألحق الثاني لجهة اليسار أيضًا؛ لأنهما لو جمعا في جهة واحدة وقع الاشتباه، وإن ألحق الأول في اليسار والثاني في اليمين لقابل طرفا التخريجتين وصار يتوهم بذلك الضرب على ما بينهما لكونه أحد طرق الضرب كما سيأتي قريبًا، اللهم إلا أن يقال يبعد التوهم رؤية اللحق مكتوبًا بالجانبين مقابل التخريجتين.

ولكن الساقط في السطر من الجانبين إن لم يزد على سطر، ملاصقًا لأصل الكتاب صاعدًا (لفوق) بضم القاف إلى أعلى الورقة لا نازلًا إلى أسفلها لاحتمال وقوع سقط آخر فيه أو بعده، فلا يجد له مقابله[١] موضعًا لو كتب الأول إلى أسفل (و) إن زاد على سطر فلتكن (السطور أعلى) الطرة المقابل لمحله نازلًا بها[٢] إلى أسفل بحيث تنتهي[٣] سطوره إلى أصل الكتاب إن كان اللحق في جهة اليمين وإن كان في جهة الشمال ابتدأ سطوره من جانب أصل الكتاب بحيث تنتهي[٣] سطوره إلى جهة طرف الورقة. هذا فيما يكتب صاعدًا فإن كان اللحق نازلًا حيث كان في السقط الثاني أو خالف في الأول انعكس الحال ثم إن اتفق انتهاء الهامش قبل فراغ السقط استعان بأعلى الورقة أو بأسفلها حسبما يكون اللحق من كلا الجهتين (ف) هذا الاصطلاح قد (حسن) ممن يفعله. كل هذا إن اتسع المحل بعدم لحق قبله في السطر نفسه أو قريب[٤] منه، وكذا إن كان[٥] ٨٨/٣ الهامش من الجهتين عريضًا كما هو صنيع أكثر[٦]/ المتقدمين أو قريبًا منه ولم يضق[٧] أحدهما مع ذلك بالحبك، فإن لم يكن كذلك[٨] تحرى فيما يزول معه الإلباس ولا يظلم به القرطاس مع الحرص على عدم إيصال الكتابة بطرف الورقة

(١) في ز و هـ «مقابلة».
(٢) سقطت كلمة «نازلا بها» من هـ.
(٣) في هـ «ينتهي».
(٤) في هـ «قريبًا».
(٥) زاد في ز «ذلك».
(٦) سقطت كلمة «أكثر» من ز.
(٧) في ز «لم يضع».
(٨) زاد في هـ «و».

بل يدع ما يحتمل الحك مرارًا فقد تعطل بسبب إغفال ذلك الكثير.

(وخرجن) [بنون التأكيد الخفيفة][١] (للسقط) أي: الساقط الذي كتبته أو ستكتبه مما هو ثابت في أصل الكتاب (من حيث سقط) خطًا صاعدًا إلى تحت السطر الذي فوقه يكون (منعطفًا له) أي: لجهة السقط من الحاشية يسيرًا ليكون إشارة إليه[٢] (وقيل) لا تكفي الإشارة بالانعطاف بل (صل) بين الخط وأول اللحق[٣] (بخط) ممتد بينهما[٤]. وهذا وإن قال الرامهرمزي: إنه أجود لما فيه من مزيد البيان، فهو - كما قال ابن الصلاح - غير مرضي[٥]، بل قال عياض: إنه تسخيم للكتاب وتسويد له وإن رأيته في بعض الأصول لاسيما إن كثر التخريج، قال: والأول أحسن وعليه استمر العمل عندنا[٦]، ولذا اختاره ابن الصلاح[٧]، نعم إن لم يكن ما يقابل النقص خاليًا واضطر لكتابته بموضع آخر مد حينئذ الخط إلى أول اللحق كما فعله غير واحد ممن يعتمد، وذلك - كما قال المصنف - جيد حسن[٨]، ولكن لا يتعين بل (يقوم) مقامه إن يكتب قباله إن اتسع المحل: يتلوه كذا في الموضع الفلاني أو نحو ذلك من رمز وغيره مما يزول به اللبس.

/ (وبعده) أي: بعد انتهاء الساقط ولو كلمة (اكتب) إشارة إلى انتهائه وثبوته في ٨٩/٣ الأصل (صح) صغيرة كما صرح به بعض المتأخرين[٩] مقتصرًا عليها[١٠] (أو زد)

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) قاله القاضي في «الإلماع» ص ١٦٢، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٦٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣١).

(٣) في هـ «الإلحاق».

(٤) في هـ «منهما» قاله الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، وأخرجه عنه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٧٩)، ونقله عياض في «الإلماع» ص ١٦٤، وابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ١٧٢.

(٥) «علوم الحديث» ص ١٧٢، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣١)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٤٠)، و«التدريب» (٢/ ٨٠).

(٦) «الإلماع» ص ١٦٤، وانظر أيضًا المصادر السابقة.

(٧) «علوم الحديث» ص ١٧١.

(٨) انظر «فتح المغيث» له (٣/ ٣٢)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٤٠ - ١٤١).

(٩) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢/ ١٤١).

(١٠) ورد هنا في هامش الأصل «ومنهم من يكتب مع صح أصل وهو في المتأخرين».

معها كما حكاه عياض عن بعضهم (رجعا أو) لا تكتب واحدة منهما بل اكتب انتهى اللحق كما حكاه عياض أيضًا عن بعضهم[١] وفيهما[٢] تطويل أو اقتصر على «رجع» كما أفاده شيخنا[٣]. (أو كرر الكلمة) بسكون اللام، التي (لم تسقط) من أصل الكتاب وهي تالية للملحق بأن تكتبها بالهامش أيضًا (معًا، و) هذا وإن حكاه عياض عن اختيار بعض أهل الصنعة من المغاربة. وقال الرامهرمزي: إنه أجود. قال ابن الصلاح: إنه ليس بمرضي. وقال عياض وتبعه ابن دقيق العيد: إنه ليس بحسن[٤] (وفيه لبس) فرب كلمة تجيء في الكلام مرتين بل ثلاثًا لمعنى صحيح، فإذا كررنا الكلمة لم نأمن أن توافق مالا يمتنع تكريره إما جزمًا، فتكون زيادة موجهة، أو احتمالًا، فتوجب ارتيابًا وزيادة إشكال، قال: والصواب التصحيح، لكن قد نسب لشيخنا إن صح أيضًا ربما انتظم الكلام بعدها بها فيظن أنها من الكتاب - انتهى. ولكنه نادر بالنسبة للذي قبله ويمكن أن يقال يبعده فيهما معًا الإحاطة بسلوك المقابل له دائمًا فيما يحسن معه الإثبات ومما[٥] لا يحسن.

وعلى كل حال فالأحسن الرمز بما[٦] لا يقرأ، كأن لا تجود[٧] الحاء من «صح» كما هو صنيع كثيرين، وكأن لهذه العلة استحب بعضهم كما تقدم تصغيرها.

٩٠/٣ / (ول)ما يكون من (غير الأصل) مما يكتب في حاشية الكتاب من شرح أو فائدة أو تنبيه على غلط أو اختلاف رواية أو نسخة أو نحو ذلك (خرج) له (بوسط) بإسكان المهملة (كلمة) بسكون اللام (المحل) التي تشرح أو ينبه على ما فيها لا بين الكلمتين ليفترق بذلك عن الأول (و) لكن (لعياض لا تخرج) بل (ضبب) على تلك الكلمة (أو صححن) [بنون التأكيد الخفيفة][٨] أي: اكتب «صح» عليها

---

(١) «الإلماع» ص ١٦٢ .
(٢) في ز «فيها».
(٣) انظر «فتح الباقي» (٢/ ١٤١).
(٤) انظر لأقوالهم «الإلماع» ص ١٦٢، و«المحدث الفاصل» ص ٦٠٧، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٩)، و«علوم الحديث» ص ١٧٢، و«الاقتراح» ص ٢٩٩ .
(٥) في ز و هـ «ما».
(٦) في هـ «لما».
(٧) في هـ «لا يجوز».
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(لخوف) دخول (لبس) فيه حيث يظن أنه من الأصل لكون ذاك هو المختص بالتخريج له[١] (و) قد (أبى) أي: منع ما ذهب إليه عياض؛ لأن كلا من الضبة والتصحيح اصطلح به لغير ذلك كما سيأتي قريبًا. فخوف اللبس أيضًا حاصل، بل هو فيه أقرب لافتراق صورتي التخريج في الأول واختصاص الساقط بقدر زائد وهو الإشارة في آخره بما يدل على أنه من الأصل، بل ربما أشير للحاشية أيضًا بحاء مهملة ممدودة وللنسخة بخاء معجمة إن لم يرمز لها.

ولذا قال ابن الصلاح: إن التخريج أولى وأدل[٢] «قال» وفي نفس هذا التخريج ما يمنع الإلباس[٣]، وهو حسن، وقرأت بخط[٤] شيخنا محل قول عياض إذا لم يكن هناك علامة تميزه كلون الحمرة أو دقة القلم - انتهى.

وليلاحظ في الحواشي ونحوها عدم الكتابة بين السطور وترك ما يحتمل[٥] الحك من جوانب الورقة ونحو ذلك مما قررناه ولا يضجر من الإصلاح والتحقيق له.

وقد أنشد الشريف أبو علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي[٦] لأحمد ابن حنبل[٧].

/من طلب العلم والحديث فلا ... يضجر من خمسة يقاسيها ٩١/٣
دراهم للعلوم يجمعها ... وعند نشر الحديث يفنيها
يضجره الضرب في دفاتره ... وكثرة اللحْق في حواشيها

---

(١) كلمة «له» ساقطة من هـ، وراجع لقول القاضي عياض «الإلماع» ص ١٦٤، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٧٣ - ١٧٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٢).

(٢) في هـ «أول» وهو خطأ.

(٣) «علوم الحديث» ص ١٧٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٣).

(٤) في هـ «الخط».

(٥) في هـ «يحتمله».

(٦) ولد (٣٤٥هـ) وتوفي (٤٢٨هـ) «معجم المؤلفين» (٩/ ١٣).

(٧) زاد في ز «رحمهما الله تعالى».

غسل أثوابه وبزته من أثر الحبر ليس ينقيها[١]

واللحق في النظم بإسكان الحاء[٢] وكأنه خففها لضرورة الشعر.

وقال غيره:

خير ما يقتنى اللبيب كتاب[٣] محكم النقل متقن التقييد
خطه[٤] عارف نبيل وعاناه فصح التبييض بالتسويد
لم يخنه إتقان نقط وشكل لا ولا عابه لحاق المزيد
وكأن التخريج في طرتيه طرر صفقت بيض الخدود
فيناجيك شخصه من قريب ويناديك نصه من بعيد
فاصحبنه تجده خير جليس واختبره تجده آنس المريد

ولا يكتب الحواشي في كتاب لا يملكه[٥] إلا بإذن مالكه وأما الإصلاح[٦] فيه فجوزه بعضهم بدونه في الحديث قياسًا على القرآن.

/ التصحيح والتمريض ٩٢/٣

٥٩٠- وكتبوا «صَحَّ» على المُعَرَّضِ لِلشَّكِّ إنْ نَقْلا ومَعْنًى ارْتُضِي
٥٩١- ومَرَّضُوا فضَبَّبُوا صادًا تُمَدْ فوقَ الذي صَحَّ وُرُودًا وفَسَدْ
٥٩٢- وضَبَّبُوا في القَطْعِ والإرْسالِ وبعضُهم في الأَعْصُرِ الخَوَالي
٥٩٣- يَكْتُبُ صادًا عِنْدَ عَطْفِ الاسْمَا تُوهِمُ تَضْبِيبًا كذاك إذْ مَا
٥٩٤- يَخْتَصِرُ التَّصْحِيحَ بَعْضٌ يُوهِمُ وإنما يَمِيزُه مَنْ يَفْهَمُ

[**التصحيح**]: (التصحيح) وهو كتابة «صح» (والتمريض) وهو التضبيب[٧]

---

(١) راجع لهذه الأبيات «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٠).
(٢) زاد في ز «المهملة».
(٣) في ز «كتابًا».
(٤) في ز «خط من».
(٥) في ز «تملكه».
(٦) في ز «الاصطلاحه» وهو خطأ.
(٧) هو لغة تغطية الشيء ودخول بعضه في البعض «لسان العرب» (١/ ٥٤٠)، وأما اصطلاحًا فسيأتي.

(وكتبوا) أي: من شاء اللَّه من المحدثين[١] أهل التقييد[٢] ومن تأسى بهم (صح) تامة كبيرة أو صغيرة وهو أحسن (على) أي: فوق[٣] (المعرض) من حرف فأكثر (للشك) أو الخلاف فيه لأجل تكرير أو غيره (إن نقلا) أي: رواية (ومعنى ارتضي) المصحح عليه إشارة بها إلى أنه لم يغفل عنه وإنه قد ضبط وصح على ذلك الوجه لئلا يبادر الواقف من لم يتأمل إلى تخطئته. وقال ياقوت الرومي ثم الحموي الكاتب: بل إشارة إلى أنه كان شاكًا فيه فبحث فيه إلى أن صح فخشى أن يعاوده الشك فكتبها ليزول عنه الشك فيما بعد.

ثم إن كونها تكتب أعلى الحرف هو الأشهر الأحسن وإلا فلو كتبت عنده بالحاشية مثلًا لا بجانبه لئلا يلتبس كفى، لقول ابن الصلاح: كتابة «صح» على الكلام أو عنده[٤] كما أن كتابتها على المكرر من المعرض هو الأشهر أيضًا[٥] وإلا فقد قال/ ابن دقيق العيد: رأيت بعضهم إذا تكررت كلمات أو كلمة يكتب ٣/٩٣
عددها في الحاشية بحروف الجمل[٦].

[التمريض]: (و) كذا (مرضوا فضببوا)[٧] ما مرضوه حيث جعلوا (صادًا) مهملة مختصرة من «صح» ويجوز أن تكون معجمة من ضبّه (تمد) بدون تجويف للمد بل هكذا «ص» (فوق الذي صح) من حرف فأكثر (ورودا) أي: من جهة الورود في الرواية (و) لكن (فسد) من جهة المعنى بأن يكون غير جائز من حيث العربية أو شاذًّا[٨] عند جمهور أهلها أو مصحفًا أو ناقصًا لكلمة فأكثر أو مقدمًا أو مؤخرًا أو أشباه ذلك من غير خلط للإشارة بالممرض لئلا يلتبس بخط الضرب الآتي لاسيما عند صغر فتحتها[٩] إشارة بنصف «صح» إلى أن الصحة لم تكمل في

(١) زاد في هـ و ز «من».
(٢) في هـ «التقيد».
(٣) في هـ و ز «أعلى».
(٤) «علوم الحديث» ص ١٧٤ .
(٥) كلمة «أيضًا» في هـ قبل «الأشهر».
(٦) «الاقتراح» ص ٢٨٦ .
(٧) زاد في ز «أي».
(٨) في الأصل «شاذ» وهو خطأ.
(٩) في ز «فتحها».

ذاك المحل مع صحة نقله وروايته كذلك، وتنبيهًا به لمن ينظر فيه على أنه متثبت[١] في نقله[٢] غير غافل، وإنما اختص التمريض بهذه الصورة فيما يظهر لعدم تحتم الخطأ في المعلم عليه بل لعل غيره كما قال ابن الصلاح ممن يقف عليه، يخرج له وجهًا صحيحًا[٣] يعني: ويتجه المعنى كما وقع لابن مالك في كثير من روايات الصحيح، أو يظهر له هو بعد في توجيه صحته ما لم يظهر له الآن فيسهل عليه حينئذ تكميلها صح التي هي علامة المعرض للشك، ووجدت في كلام ياقوت ما يشهد له، فإنه قال: الضبة - وهي بعض صح - تكتب على شيء فيه[٤] شك ليبحث فيه، فإذا تحرر له أتمها بالحاء فتصير صح ولو جعل لها علامة غيرها لتكلف الكشط لها وكتب صح مكانها - انتهى.

وكون الضبة ليست للجزم بالخطأ مما يتأيد به الصواب من سد باب الإصلاح
٩٤/٣ خوفًا من ظهور توجيه ما ظن خطؤه وقد تجاسر بعضهم وأكثرهم من متأخري المحدثين كما أفاده عياض كأبي الوليد هشام بن أحمد الوقشي[٥] أحد أكابر العلماء وأهل اللغة فكان كما قال تلميذه عياض: إذا مر به شيء لم يتجه له وجهه أصلحه بما يظن اعتمادًا على وثوقه بعلمه في العربية واللغة وغيرهما ثم يظهر أن الصواب ما كان في الكتاب وتبين وجهه[٦] وأن ما غيره إليه خطأ فاسد[٧] كما سيأتي في إصلاح اللحن والخطأ، وإن كان ما وقع في الرواية خطأ محضًا عند[٨] كل واقف عليه كتب فوقه «كذا» صغيرة - كما قاله ابن الجزري وتبعه غيره - وبين

---

(١) في هـ «تثبت» وهو خطأ.
(٢) سقطت كلمة «في نقله» من ز.
(٣) «علوم الحديث» ص ١٧٥.
(٤) في ز «فيهما».
(٥) هو هشام بن أحمد بن هشام الكناني، أبو الوليد، المعروف بالوقشي (بفتح الواو وتشديد القاف، والشين المعجمة) كاتب، قاض، مهندس أديب، (٤٠٨ - ٤٨٩) «الأعلام» (٩/ ٨٠)، و«معجم البلدان» (٥/ ٣٨١)، وورد في ز «القوشي» خطأ.
(٦) سقطت كلمة «وجهه» من هـ.
(٧) «الإلماع» ص ١٨٦، و«علوم الحديث» ص ١٩٧.
(٨) في هـ «محض عنده».

الصواب بالهامش[١] كما سيأتي في إصلاح اللحن.

واستعير اسم الضبة لما ذكرناه إما من ضبة القدح التي تجعل لما يكون به من كسر أو خلل، أشار إليه ابن الصلاح[٢] ولا يخدش فيه بأن ضبة القدح للجبر وهي هنا ليست جابرة[٣] فالتشبيه في كونها جعلت في الموضعين[٤] على ما فيه خلل وإما من ضبة الباب لكون الحرف مقفلًا[٥] لا يتجه لقراءة كما أن الضبة يقفل[٦] بها، أشار إليه أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن زكريا القرشي الزهري الأندلسي النحوي اللغوي عرف بابن الإفليلي بكسرة الهمزة وفاء، نسبة إلى إفليل، قرية برأس عين من أرض الجزيرة لكون سلفه[٧] نزلوا بها، يروى عن الأصيلي وغيره، وعنه أبو مروان الطبني[٨] مات في ذي/ القعدة سنة إحدى وأربعين وأربعمائة ٣/٩٥ (٤٤١هـ) عن تسعين سنة.

قال التبريزي في مختصره: ويجوز أن تكون[٩] إشارة إلى صورة ضبة ليوافق[١٠] صورتها معناها. وقرأت بخط شيخنا ما حاصله: مقتضى تسميتها ضبة أن تكون ضادها معجمة ومقتضى تتميمها بحاء صح أن تكون مهملة، قال: لكن لا يمتنع مع هذا أن تكون معجمة (و) لم يخصوا الضبة بما تقدم بل (ضببوا) أيضًا (في) موضع (القطع والإرسال) ليشترك في معرفة محل السقط العارف وغيره بل ربما يكون في بعض الأماكن لا يدركه العارف إلا بالنظر فيكفي بما يثق[١١] به من

---

(١) انظر «تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٢ .
(٢) «علوم الحديث» ص ١٧٥ .
(٣) الخادش هو العراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٣٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٧٩ .
(٤) في هـ «موضوعين» بدون التعريف.
(٥) في هـ «مغفلًا» وهو تصحيف.
(٦) في هـ «يفضل» وهو أيضًا تصحيف.
(٧) في ز «سفله» وهو تحريف.
(٨) «الإلماع» ص ١٦٩، و«علوم الحديث» ص ١٧٥، و«جذوة المقتبس» ص ١٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٣).
(٩) في ز «يكون».
(١٠) في ز «لتوافق».
(١١) في هـ «ثق» وهو خطأ.

ذلك مؤنة التعب بالتفتيش (وبعضهم في الأعصر الخوالي) حسبما وجد في الأصول القديمة (يكتب) أيضًا (صادًا عند عطف الاسما) بعضها على بعض حيث يقال مثلًا: حدثنا فلان وفلان، وفلان ف (توهم) من لا خبرة له كونها (تضبيبًا) وليست بضبة بل كأنها - كما قال ابن الصلاح - علامة وصل فيما بينهما، أثبتت تأكيدًا للعطف خوفًا من أن يجعل غير الخبير مكان الواو عن[١] (كذاك إذ) أي: حيث (ما يختصر التصحيح بعض) من المحدثين[٢] فيقتصر على الصاد يوهم أيضًا كونه تضبيبًا بل هو أقرب إلى الإيهام مما قبله (وإنما يميزه) بفتح أوله في الصورتين (من يفهم) فالفطنة والإتقان من خير ما أوتيه الإنسان.

الكشط والمحو والضرب

٥٩٥- وما يَزِيدُ في الكتابِ يُبْعَدُ ... كَشْطًا ومَحْوًا وبضَرْبٍ أَجْوَدُ

٥٩٦- وصِلْهُ بالحُرُوفِ خَطًّا أَوْ لا ... مَعْ عَطْفِه أَوْ كَتْبِ «لا» ثُمَّ إِلَى

٥٩٧- أو نِصْفَ دَارَةٍ، وإلا صِفْرَا ... في كُلِّ جانبٍ وعَلِّمْ سَطْرَا

٥٩٨- /سَطْرًا إذا ما كَثُرَتْ سُطُورُهْ ... أَوْ لَا، وإنْ حَرْفٌ أَتَى تَكْرِيرُهْ ٩٦/٣

٥٩٩- فأبْقِ ما أولُ سطرٍ، ثُمَّ مَا ... آخِرُ سَطْرٍ، ثُمَّ مَا تَقَدَّمَا

٦٠٠- أو اسْتَجِدْ، قولانِ ما لم يُضَفِ ... أَوْ يُوصَفَ اوْ نَحْوُهما فأَلِّفِ

(الكشط والمحو والضرب) وغيرها[٣] مما يشار به لإبطال الزائد ونحوه، ومناسبته لإلحاق الساقط ظاهرة (وما يزيد في الكتاب) أي: يكتب على غير وجهه (يبعد) عنه بأحد أمور مما سلكه الأئمة.

[**معنى الكشط والمحو**]: إما (كشطًا) أي: بالكشط وهو بالكاف والقاف سلخ القرطاس بالسكين ونحوها، تقول: كشطت البعير كشطًا، نزعت جلده وكشطت الجل عن ظهر الفرس والغطاء عن الشيء إذا كشفت عنه. وقد يعبر عن الكشط

---

(١) «علوم الحديث» ص ١٧٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٤).
(٢) سقطت كلمة «من المحدثين» من هـ.
(٣) في ز «هما».

بالبشر[١] تارة وبالحك[٢] أخرى إشارة إلى الرفق بالقرطاس (و) إما (محوًا) أي: بالمحو وهو الإزالة بدون سلخ حيث أمكن بأن تكون الكتابة في لوح أو رق أو ورق صقيل جدًّا في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر بحيث يسود القرطاس.

[طرق المحو]: قال ابن[٣] الصلاح: ويتنوع طرق المحو يعني فتارة يكون بالإصبع أو بخرقة، قال ومن أغربها مع أنه أسلمها ما روي عن سحنون أحد الأئمة من فقهاء المالكية أنه كان ربما كتب الشيء ثم لعقه، قال: وإلى هذا يومئ ما روينا يعني مما أسنده عياض عن إبراهيم النخعي أنه كان يقول: من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد[٤] يعني لدلالة ذلك على اشتغاله[٥] بالتحصيل. قال ابن العربي: وهكذا أخبرني أصحاب الشيخ أبي إسحاق الشيرازي أن ثيابه كأنما أمطرت مداد ولا يأنف من/ ذلك[٦]، فقد حكى الماوردي في الأدب[٧] أن ٩٧/٣ عبيد الله بن سليمان[٨] رأى على ثوبه أثر صفرة فأخذ من مداد الدواة وطلاه به ثم قال: المداد بنا أحسن من الزعفران، وأنشد:

إنما الزعفران عطر العذاري ومداد الدوي عطر الرجال[٩]

ونحوه أن بعض الفضلاء كان يأكل طعامًا فوقع منه على ثوبه فكساه حبرًا وقال هذا أثر علم وذلك أثر شره، وللأديب أبي الحسن الفنجكردي[١٠]:

---

(١) في هـ «بالكسر» وهو خطأ.
(٢) في هـ «الحكمة» وهو خطأ.
(٣) سقطت كلمة «ابن» من هـ.
(٤) «علوم الحديث» ص ١٧٩ .
(٥) في ح «الاشتغالة» وهو خطأ.
(٦) راجع لذلك «مقدمة المجموع» (١/ ٣٣).
(٧) سقطت كلمة «في الأدب» من ز .
(٨) هو عبيد الله بن سليمان بن وهب الحارثي، أبو القاسم، وزير، من أكابر الكتاب (٢٢٦ - ٢٨٨هـ)، «الأعلام» (٤/ ٣٤٩).
(٩) راجع لهذا الشعر «أدب الكاتب» للصولي ص ١٠٢، و«صبح الأعشى» (٢/ ٤٧٣).
(١٠) هو علي بن أحمد بن محمد الفنجكدي (بفتح الفاء وسكون النون، ضم الجيم أو سكونها وكسر الكاف وسكون الراء» النيسابوري الملقب بشيخ الأفاضل، أبو الحسن، أديب نحوي، شاعر (٤٣٣ - ٥١٣هـ) وله تاج الأشعار وسلوة الشيعة، انظر «معجم المؤلفين» (٧/ ٢٧ - ٢٨)، و«الأنساب» (١٠/ ٢٤٧).

مداد الفقيه على ثوبه أحب إلينا من الغاليه
ومن طلب الفقه ثم الحديث فإن له همة عاليه
ولو تشتري الناس هذي[١] العلوم بأرواحهم لم تكن غاليه
رواة الأحاديث في عصرنا نجوم وفي العصر[٢] الخاليه

وعن ابن المبارك قال: إذا كان يوم القيامة وزن حبر العلماء ودم الشهداء فيرجح حبر العلماء على دم الشهداء[٣].

٩٨/٣ / بل يروى في حديث ضعيف عند[٤] النميري وغيره عن أنس رفعه: «يحشر اللَّه أصحاب الحديث وأهل العلم يوم القيامة وحبرهم خلوق يفوح»[٥] الحديث.

[**معنى الضرب وتجويده على الأولين**]: وإما (بضرب) على الزائد وهو (أجود) من الأمرين المتقدمين، وقال الخطيب: إنه المستحب لقول الرامهرمزي قال أصحابنا: الحك تهمة[٦] يعني بإسكان الهاء في الأكثر، وقد تحرك، من الاتهام[٧] بمعنى الظن حيث يتردد الواقف عليه، واللَّه أعلم، أكان الكشط لكتابة شيء بدله ثم لم يتيسر أو لا، ولكن قد يزول الارتياب حينئذ بكتابة «صح» في البياض كما رأيت بعضهم يفعله، نعم ربما يثبت ما كشط في رواية أخرى صحيحة فيشق على من رام الجمع بين الروايات عود كتابته ثانيًا، فإذا كان قد خط عليه أولًا اكتفى بعلامة الراوي الآخر عليه، كما رواه عياض عن أبي بحر[٨] سفيان بن العاص

---

(١) في هـ «هذا» وهو خطأ.
(٢) في ز «الأعصر».
(٣) عزا الغزالي والدمياطي هذا القول للحسن البصري ونحوه روي عن ابن عمر وابن عمرو والنعمان ابن بشير وأبي الدرداء وأنس وعمران بن حصين، والحديث ضعيف كما قال المؤلف بل بعض طرقه موضوع. انظر «الإحياء» للغزالي (١/ ١٧)، و«العلل المتناهية» (١/ ٧١ - ٧٢)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٣١)، و«فيض القدير» (٦/ ٤٦٦)، و«المتجر الرابح» للدمياطي ص ٤ .
(٤) في هـ «عن».
(٥) راجع لذلك «القول البديع» ص ١٨٩ - ١٩٠ .
(٦) «المحدث الفاصل» ص ٦٠٦، انظر أيضًا «الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٨)، و«علوم الحديث» ص ١٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٥).
(٧) في هـ «الإبهام».
(٨) في ز «أبي بكر» وهو خطأ.

الأسدي حكاية عن بعض شيوخه - قال: أعني هذا المبهم - : وكان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر[١] شيء[٢]، ولكن قد اختار ابن الجزري تفصيلًا نشأ له عن هذا التعليل فقال: إن تحقق كونه غلطًا سبق إليه القلم فالكشط أولى لئلا يوهم بالضرب[٣] أن له أصلًا، وإلا فلا، على أنه لا انحصار لتعليل الأجودية فيما ذكر، فقد رأيت من قال لما في الكشط من مزيد تعب يضيع به الوقت وربما أفسد الورقة وما ينفذ[٤] إليه، بل ليس يخلو بعض الورق عن ذلك[٥]، وما أحسن قول القائل:

/حدقك في الكشط دليل على أنك في الخط كثير الغلط ٩٩/٣

والمحو غالبًا مسود للقرطاس، وأنكر أبو إسحاق الحبال الحافظ المصري الحك في الكتاب[٦] من وجهين: أحدهما أنه يضعف الكتاب، والثاني أنه يوهم، فإذا ضرب عليه يفهم المكتوب ويسلم صاحب الكتاب من التهمة.

ثم إن لكون الضرب علامة بينة في إلغاء[٧] المضروب عليه، روينا في الجامع للخطيب[٨] من طريق عبيد الله بن المعتز أنه قال: من قرأ سطرًا ضرب عليه من كتاب فقد خان؛ لأن الخط[٩] يخزن[١٠] ما تحته وإليه أشار الحافظ اليغموري[١١] فقال: قال بعض العلماء: قراءة السطر المضروب خيانة.

[الأقوال الخمسة في كيفية الضرب]: (وصله) أي: الضرب (بالحروف)

(١) في هـ «لا ينشر» وهو خطأ.
(٢) «الإلماع» ص ١٧٠ ، و«علوم الحديث» ص ١٧٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٦)، و«التدريب» (٢/ ٨٤).
(٣) في هـ «بالمضرب».
(٤) في هـ «تنفذ».
(٥) «تذكرة العلماء» له (١٨/ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٤).
(٦) سقطت كلمة «في الكتاب» من ز .
(٧) في هـ «الفاء» وهو خطأ.
(٨) (١/ ٢٧٨).
(٩) في هـ «الحظ».
(١٠) في ز «يحزن».
(١١) لعله محمد بن إسحاق اليغموري، فاضل، من آثاره، كتاب الاطلاع على منادمة الصناع، كنز الفوائد، ومعادن الفرائد - كان حيًا (٦٧٩هـ) «معجم المؤلفين» (٩/ ٤٤ - ٤٥).

المضروب عليها بحيث يكون مختلطًا بها حال كونه (خطًا) كما نقله عياض عن أكثر[١] الضابطين. قال: ويسمى أيضًا يعني: عند المغاربة الشق[٢] انتهى، وهو مأخوذ من الشق وهو الصدع في الإناء زجاجًا أو غيره لاشتراكهما في الصدع لا سيما والحرف صار بالخط فوقه كأنه شق، أو من شق العصى وهو التفريق لكونه فرّق بين الزائد والثابت، قال المصنف: ويوجد في بعض النسخ من ابن الصلاح النشق بزيادة نون مفتوحة في أوله وسكون المعجمة، فإن لم يكن تصحيفًا وتغييرًا من النساخ فكأنه مأخوذ من نشق الظبي في/ الحبالة[٣] وهي التي يصاد بها أي: ١٠٠/٣
علق فيها من جهة إبطال حركة الكلمة بالخط وإهمالها حيث جعلت في صورة وثاق يمنعها من التصرف[٤] انتهى ومنه رجل نشق إذا كان ممن[٥] يدخل في أمور لا يكاد يتخلص منها - ونحو ما نقله عياض قول الرامهرمزي، وتبعه الخطيب وغيره: أجود الضرب أن لا يطمس الحرف المضروب عليه بل يخط من فوقه خطًا جيدًا بينا يدل على إبطاله ولا يمنع قراءته يعني للأمن من الارتياب[٦]، (أولا) تصل خط الضرب بالمضروب عليه بل اجعله أعلاه كالأول أيضًا، لكن منفصلًا عنه (مع عطفه) أي: الخط من طرفي المضروب عليه بحيث يكون كالنون المنقلبة، أشار إليه عياض عن بعضهم، وقال - وتبعه ابن الصلاح -: إن منهم يستقبح[٧] هذا الضرب بقسميه ويراه تسويدًا وتغليسًا ويقتصر على غيره[٨] مما

(١) زاد في ز «التابعين».
(٢) «الإلماع» ص ١٧١، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٧٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٦)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٨٠ - ١٨١، و«التدريب» (٢/ ٨٤).
(٣) في هـ «الجبالة» وهو خطأ.
(٤) «التقييد والإيضاح» ص ١٨١.
(٥) سقطت كلمة «ممن» من ز.
(٦) «المحدث الفاصل» ٦٠٦، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٧٨)، و«علوم الحديث» ص ١٧٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٥)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٤.
(٧) في هـ «يستفتح» وهو خطأ.
(٨) «الإلماع» ص ١٧١، و«علوم الحديث» ص ١٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٦ - ٣٧)، «والتدريب» (٢/ ٨٥).

سيأتي، (أو كتب) أي: ويبعد الزائد أيضًا بكتب (لا) أو «من» في أوله (ثم إلى) في آخره وذلك - والله أعلم - فيما يجوزون أن نفيه أو إثباته غير متفق عليه في سائر الروايات، ولذا يضاف إليه ببعض الأصول الرمز لمن وقع عنده أو نفى عنه من الرواة وقد يقتصر على الرمز لكن حيث يكون الزائد كلمة أو نحوها، وقد قال ابن الصلاح تبعًا لعياض: إن مثل هذه العلامة تحسن فيما ثبت في رواية وسقط من أخرى[١] (أو نصف) أي: يبعد الزائد أيضًا بتحويق نصف (دارة) كالهلال، حكاهما عياض عن بعضهم واستقبح غيره ثانيهما كما حكاه ابن الصلاح[٢] (وإلا صفرا) أي: يبعد بتحويق صفر وهو دائرة منطبقة صغيرة حكاه عياض عن بعض الأشياخ المحسنين لكتبهم. قال: وسميت بذلك/ لخلو ما أشير إليه بها عن ١٠١/٣
الصحة كتسمية الحساب لها بذلك لخلو موضعها من عدد[٣] ثم إذا أشير للزائد بواحد من الصفر ونصف الدائرة[٤] فليكن (في كل جانب) بأصل الكتاب إن اتسع المحل ولم يلتبس بالدارة التي تجعل فصلًا بين الحديثين ونحو ذلك وإلا فأعلى الزائد كالعلامة قبلهما (وعلّم) أيها الطالب لما تبعده بأحد ما تقدم (سطرا سطرًا إذا ما كثرت سطوره) أي: الزائد بأن تكرر تلك العلامة في أول كل سطر وآخره لما فيه من البيان والإيضاح، (أو لا) تكررها بل اكتف بها في طرفي الزائد فقط[٥]، حكاه عياض عن بعضهم (وإن حرف) [[٦] يعني: كلمة أو غيرها] (أتى تكريره) غلطًا[٧] (فابق) على وجه الاستحباب (ما) هو (أول سطر) سواء كان[٨] الأول من المكرر[٩] أو الثاني (ثم) إن يكن[١٠] أحدهما بأوله فابق (ما) هو (آخر سطر)

---

(١) انظر المصادر السابقة.
(٢) انظر المصادر السابقة.
(٣) في ز «من العدد».
(٤) في هـ «بالدائرة».
(٥) في ز «فقد».
(٦) سقط من بين المعكوفتين من هـ.
(٧) في ز «غلظا» وهو خطأ.
(٨) زاد في ز «هو» وفي هـ «هو الحرف».
(٩) سقطت كلمة «من المكرر» من هـ.
(١٠) في ز «لم يكن» وفي هـ «إن يسكن».

بحيث يكون المضروب عليه حينئذ هو الأول مراعاة لأوائل السطور ثم أواخرها أن تطمس وتشوه ثم إن كان التكرار لهما وسط السطر فابق (ما تقدما) منهما[١]؛ لأنه قد كتب على الصواب والثاني خطأ فهو أولى بالإبطال (أو استجد) أي: ابق أجودهما صورة وأدلهما على قراءته.

وهذان (قولان) أطلق الرامهرمزي وغيره حكايتهما في أصل المسألة من غير مراعاة لأوائل السطور. ومحلهما عند عياض ما إذا كانا في وسط السطر كما بيناه.

و(ما لم يضف) المكرر (أو يوصف أو نحوهما) بالنقل كالعطف عليه والخبر عنه فإن كان كذلك (فألف) بين المضاف والمضاف إليه وبين الصفة والموصوف وبين المبتدأ والخبر، بأن تضرب على الحرف المتطرف من المتكرر دون المتوسط، ولا تفصل بالضرب بين ذلك مراعيًا بالفصل لأول[٢] ولا أجود إذ مراعاة المعاني المقربة للفهم[٣] أولى من ذلك، واستحسنه ابن الصلاح[٤]. ١٠٢/٣

[التنبيه على أربعة أمور]: ومما ينبه عليه أمور: أحدها إذا وقع في الكتاب تقديم وتأخير، فمنهم من يكتب أول[٥] المتقدم كتابة[٦] يؤخر، وأول المتأخر يقدم، وآخره إلى كل ذلك بأصل الكتاب إن اتسع المحل أو بالهامش ومنهم من يرمز لذلك بصورة «ميم» وهذا حسن بأن لم يكن المحل قابلًا لتوهم أن الميم رقم لكتاب مسلم، ثم إن محله في أكثر من كلمة لكون شيخنا كان يرى في الكلمة الواحدة الضرب عليها وكتابتها في محلها.

ثانيها - إذا أصلح شيئًا نشره حتى يجف لئلا يطبقه فينطمس فيفسد المصلح وما

---

(١) في ز «منها».
(٢) في ز «لا أول».
(٣) في ز «الفهم».
(٤) «الإلماع» ص ١٧١ - ١٧٢، و«المحدث الفاصل» ص٦٠٧، و«علوم الحديث» ص ١٧٧ - ١٧٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٣٢ - ٣٣٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٧ - ٣٨)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ١٨٥ .
(٥) في ز «أو» وهو خطأ.
(٦) في هـ «كتابه» وهو أيضًا خطأ.

يقابله، فإن أحب الإسراع تربّه[١] بنحاتة الساج، ويتقي استعمال الرمل إلا أن يزيل أثره بعد جفافه، فقد كان بعض الشيوخ يقول إنه سبب للأرضة، وكذا يتقي التراب كما صرح به الخطيب في الجامع[٢] وساق من طريق عبد الوهاب الحجبي قال: كنت في مجلس بعض المحدثين وابن معين بجانبي[٣]، فكتبت صفحًا ثم ذهبت لأتربه فقال لي: لا تفعل فإن الأرضة تسرع إليه، قال: فقلت له: الحديث عن النبي ﷺ: «تربوا الكتاب، فإن التراب مبارك وهو أنجح للحاجة» قال: ذاك إسناد لا يسوى[٤] فلسًا ونحوه قول العقيلي:/ لا يحفظ هذا الحديث بإسناد جيد[٥]، ٣/١٠٣ بل قال ابن حبان: إنه موضوع[٦]. قلت: وفيه نظر، فهو عند الترمذي في الاستئذان من جامعه[٧] من طريق حمزة النصيبي عن أبي الزبير عن جابر رفعه «إذا كتب أحدكم كتابًا فليتربه فإنه أنجح للحاجة» وقال عقبه: إنه منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، كذا قال، وقد[٨] رواه ابن ماجه في الأدب من سننه[٩] من طريق بقية بن الوليد عن أبي أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير، لكن بلفظ: «تربوا صحفكم أنجح لها لأن التراب مبارك» بل في الباب عن ابن عباس وأبي هريرة وكلاهما عند ابن عدي في كامله[١٠]، لفظ أولهما: تربوا الكتاب واسحوه[١١] أي أقشروه من أسفله فإنه انجح للحاجة، وعن هشام بن زياد أبي المقدام عن الحجاج

---

(١) في ز «تربة» وهو خطأ.
(٢) (١/ ٢٧٨)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٤، و«العلل المتناهية» (١/ ٨٥).
(٣) في ز «في جانبي».
(٤) في ز «لا يساوي».
(٥) انظر «العلل المتناهية» (١/ ٨٥).
(٦) «كتاب المجروحين» (١/ ١٣٤، ٢٠٢).
(٧) (٢٧١٣).
(٨) سقطت كلمة «قد» من ز .
(٩) (٣٧٧٤).
(١٠) انظر لرواية أبي هريرة (١/ ٢٩٤)، وأما حديث ابن عباس فلم نجده فيه إلا أن ابن الجوزي أخرجه في «العلل المتناهية» (١/ ٨٣)، من طريقه، وكذا أخرجه ابن حبان في «كتاب المجروحين» (١/ ١٣٤ - ٢٠٢)، وأورده الذهبي في «ميزانه» (١/ ١٥٥).
(١١) في هـ «وامسحوه» وفي ز «واشحوه».

ابن يزيد عن أبيه رفعه «تربوا الكتاب فإنه أنجح له»[١]، إلى غيرها من الطرق الواهية[٢]. ويمكن إن ثبت، حمله على الرسائل التي لا تقصد غالبًا بالإبقاء.

وقد قيل: إن مما يدفع الأرضة كتابة «فارق مارق احبس حبسًا أو كبلح»[٣] فاللَّه تعالى أعلم.

٣/١٠٤ ثالثها: إذا أصلح شيئًا من زيادة أو حذف أو تحريف ونحوه في كتاب قديم به / أسمعة مؤرخة، حسن كما رأيت شيخنا فعله أن ينبه معه على تاريخ وقت إصلاحه ليكون من سمع منه أو قرأ قبل مقتصرًا عليه، وكذا من نقل منه، على بصيرة من ذلك، بل كان في كثير من أوقاته يميز ما يتجدد له في تصانيفه بالحمرة لتيسر إلحاقه لمن كتبه قبل.

رابعها: الضرب والإلحاق ونحوهما مما يستدل به بين المتقدمين على صحة الكتاب فروى الخطيب في جامعه[٤] عن الشافعي أنه قال: إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق وإصلاح فاشهد له بالصحة. وعن أبي نعيم الفضل بن دكين قال: إذا رأيت كتاب صاحب الحديث مشججًا يعني كثير[٥] التغيير فأقرب به من الصحة.

وأنشد ابن خلاد لمحمد بن عبد الملك الزيات[٦] يصف دفترا:

وأرى رشوما[٧] في كتابك لم تدع ... شكا لمرتاب ولا لمفكر

نقط وأشكال تلوح كأنها ... ندب الخدوش[٨] تلوح بين الأسطر

تنبيك عن رفع الكلام وخفضه[٩] ... والنصب فيه لحاله والمصدر

---

(١) انظر لذلك «العلل المتناهية» (١/ ٨٣)، و«أسد الغابة» (٥/ ٤٨٤ - ٤٨٥)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢١٦).

(٢) راجع لذلك «العلل المتناهية» (١/ ٨٢ - ٨٥)، و«المقاصد الحسنة» ص ٤٣ - ٤٤.

(٣) في ز «كجلج» وفي هـ غير واضح.

(٤) (١/ ٢٧٩ - ٢٨٠).

(٥) زاد في ز «الغلط و».

(٦) هو محمد بن عبد الملك بن أبان بن حمزة، أبو جعفر، المعروف بابن الزيات، وزير المعتصم والواثق عالم باللغة والأدب (١٧٣ - ٢٣٣) «الأعلام» ٧/ ١٢٦).

(٧) في ز «رسومًا» وضبطه في هامش الأصل وبالشين المعجمة، الخطوط، وفي «الجامع» للخطيب والمحدث الفاصل «وشوما».

(٨) في هامش الأصل «لعله نذر الجنوب».

(٩) في هـ «خنطه» وهو خطأ.

وتريك ما تعيا به فتعيده كقرينة ومقدمًا كمؤخر[١]

أما ما نراه[٢] في هذه الأزمان المتأخرة من ذلك فليس غالبًا بدليل للصحة لكثرة الدخيل والتلبيس المحيل.

١٠٥/٣

العمل في اختلاف الروايات

٦٠١- وَلْيَبْنِ أولًا على رِوَايَهْ كِتَابَهُ، ويُحْسِنِ العِنَايَهْ

٦٠٢- بغيرِها، بكَتْبِ راوٍ سُمِّيَا أو رَمْزًا أو بكَتْبِها[٣] مُعْتَنِيَا

٦٠٣- بحُمْرَةٍ، وحيثُ زاد الأَصْلُ حَوَّقَهُ بحُمْرَةٍ ويَجْلُو

كيف (العمل في) الجمع بين (اختلاف الروايات).

لما مر عن بعض الطرق في إبعاد الزائد أنه يحسن فيما ثبت في بعض الروايات دون بعض، ناسب إردافه بكيفية الجمع بين الروايات (وليبن أولًا) وقت الكتابة أو المقابلة (على رواية) خاصة (كتابه) ولا يجعله ملفقًا من روايتين لما فيه من الإلباس (و) بعد هذا (يحسن العناية بغيرها) أي: بغير الرواية التي أصّل[٤] كتابه عليها ويبين ما وقع التخالف فيه من زيادة أو نقص أو إبدال لفظ بلفظ أو حركة لإعراب أو نحوها، وذلك إما بكتب[٥] ما زاد أو أبدل أو اختلف إعرابه، بين السطور إن اتسعت وإلا فبالحاشية أو (بكتب راو) عرف بذلك الزائد أو المحذوف أو المبدل، أو الإعراب إن كان المخالف واحدًا وإلا فأكثر حسبما يتفق سواء (سميا) هذا الراوي أي كتبه[٦] باسمه وكذا بما يقوم مقامه مما يعرف به (أو) رمز له (رمزا) بحرف أو أكثر كما مر في كتابة الحديث وضبطه، مع زيادة إيضاح مما كان الأنسب ضمهما بمكان واحد (أو) بالنقل[٧] (بكتبها) أي: الزيادة ونحوها،

---

(١) وردت هذه الأبيات في «المحدث الفاصل» ص ٥٤٠ بتغير قليل.
(٢) في ز «تراه».
(٣) في «فتح الباقي» وفي ف وفي ع «يكتبها».
(٤) في هـ «أمل» وهو خطأ.
(٥) في هـ «يكتب».
(٦) في ز «كتب».
(٧) سقطت كلمة «بالنقل» من هـ.

من إبدال وإعراب وهو الطريق الثاني، حال كونه (معتنيًا) به (بحمرة) كما فعله أبو ذر الهروي من المشارقة،/ وأبو الحسن القابسي من المغاربة، وكثير من الشيوخ ١٠٦/٣
والمقيدين[١] غير ناظرين لحكاية[٢] تلميذ صاحب الهداية من الحنفية عن السلف الصالح كراهة الكتابة بها لأنها شعار المجوس وطريقة القدماء من الفلاسفة، أو بخضرة أو صفرة أو غيرها من الألوان المبائنة[٣] للمداد المكتوب به الأصل.

(وحيث زاد الأصل) الذي أصل عليه شيئًا (حوقه) بدائرة كما شرح قريبًا أو بـ«فلا» ثم «إلى»، ويكون ما يسلكه من هذا (بحمرة) أو خضرة أو غيرهما (ويجلو) أي: يوضح مراده من رمز أو لون بأن يقول مثلًا قد رمزت في كتابي هذا لفلان بكذا أو أشرت لفلان بالحمرة أو بالخضرة أو نحو ذلك بأول كل مجلد أو آخره على ما سبق، ولا يعتمد حفظه في ذلك وذكره فربما نسي ما اصطلحه فيه لطول العهد، بل ويتعطل غيره ممن يقع[٤] له كتابه عن الانتفاع به حيث يصير في حيرة وعمى ولا يهتدي للمراد بتلك الرموز أو الألوان.

واعلم أن العناية باختلاف الروايات مع الطرق من المهمات وهو أحد الأسباب المقتضية لامتياز شرح البخاري لشيخنا على سائر الشروح ولكن فيه محذور للقاصرين حيث يضم حين قراءته أو كتابته رواية مع أخرى فيما لا يصح التلفيق فيه، وقد قال ابن الصلاح: وليكن فيما تختلف فيه الروايات قائمًا بضبط ما يختلف فيه في كتابه جيد التمييز بينها كيلا تختلط وتشتبه فيفسد عليه أمرها[٥].

الإشارة بالرمز

٦٠٤- واخْتَصَرُوا في كَتْبِهِمْ «حَدَّثَنا» على «ثنا» أو «نا» وقيل: «دَثَنا»

---

(١) في ز «المبتدين»؟ انظر لمذهب هؤلاء «الإلماع» ص ١٨٩، و«علوم الحديث» ص ١٨٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٨).
(٢) في هـ «الحكاية» وهو خطأ.
(٣) في هـ «المتبائنة».
(٤) في هـ «نفع» وهو خطأ.
(٥) «علوم الحديث» ص ١٧٩ .

٦٠٥- واختصروا «أخبرنا» على «أنا» أو «أرَنَا» والبيهقيُّ! «أبَنَا»

/ (الإشارة بالرمز) ببعض حروف صيغ مما يتكرر وقوعه كحدثنا وأخبرنا وقال ١٠٧/٣
وغيرها[١] مع مسألتي التلفظ بقال ونحوها مما يحذف خطا، وحاء الواقعة بين السندين، ومناسبته لما قبله ظاهرة.

[رموز حدثنا وأخبرنا]: (واختصروا) أي: أهل الحديث ومن تبعهم (في كتبهم) دون نطقهم (حدثنا) بحيث شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس ولا يحوج[٢] الواقف عليه كالذي قبله إلى بيان. وهم في ذلك مختلفون فمنهم من يقتصر منها (على ثنا) الحروف الثلاثة الأخيرة (أو) يلغي أول الثلاثة ويقتصر على (نا) الضمير فقط، (وقيل) يقتصر على (دثنا) فيترك منها الحاء فقط كما وجده ابن الصلاح في خط كل من الحفاظ[٣] الحاكم وأبي عبد الرحمن السلمي[٤] وتلميذهما البيهقي[٥] (و) كذا (اختصروا أخبرنا) فمنهم من يحذف الخاء واللذين بعدها وهي أصول الكلمة ويقتصر (على أنا) الألف والضمير فقط، (أو) يضم إلى الضمير الراء فيقتصر على (أرنا) وفي خط بعض المغاربة الاقتصار على ما عدا الموحدة والراء فيكتب «أخ نا» ولكنه لم يشتهر، (و) كذا اقتصر (البيهقي) وطائفة من المحدثين على (أبنا) بترك الخاء والراء فقط، قال ابن الصلاح: وليس هذا بحسن[٦].

قلت: وكأنه فيما يظهر للخوف من اشتباهها «بأنبأنا» وإن لم يصطلحوا على اختصار أنبأنا كما نشاهده من كثيرين، وكذا يظهر أنهم لم يقتصروا من «أنا»

---

(١) في ز «غيرهما».
(٢) في هـ «يحرج».
(٣) في ز «الحافظ».
(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى النيسابوري الصوفي الأزدي السلمى أبو عبد الرحمن، كتب العالى والنازل، وصنف وجمع إلا أنه ضعيف، بل قال محمد بن يوسف القطان: وكان يضع للصوفية الأحاديث (٣٣٠ - ٤١٢هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٤٦ - ١٠٤٧).
(٥) «علوم الحديث» ص ١٨٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٥ - ٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٩).
(٦) «علوم الحديث» ص ١٨٠، و«الإرشاد» للنوي (١/ ٣٤٥ - ٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٣٩).

على الحرف الأخير من الفعل مع الضمير كما فعلوا في «ثنا» بحيث تصير[١] «رنا» ١٠٨/٣ / للخوف من تحريف الراء دالًا فربما يلتبس بأحد الطرق الماضية في حدثنا وهذا أحسن من قول بعضهم لئلا يحرف الراء زايًا.

ومن اصطلاحهم حسبما استقرئ من صنيعهم غالبًا تحريف الألف الأخيرة منهما إلى جهة اليمين كأنه ليحصل التمييز بذلك عما يقع من الكلمات المشابهة لهما في الصورة من المتن وشبهه.

وأما كتابة ح في «ثنا»[٢] وأخ في «أنا» فقال ابن الجزري: إنه مما أحدثه بعض العجم وليس من اصطلاح أهل الحديث. هذا كله في المذكر المضاف لضمير الجمع[٣] وأما المؤنث المضاف للجمع أيضًا وكذا حدثني وأخبرني المضافين[٤] لضمير المتكلم فلا يختصرونه غالبًا لكن قال شيخنا: إنهم ربما اقتصروا على الحروف الثلاثة من حدثني أيضًا بل وعن خط السلفي الاقتصار منها على ما عدا الحاء.

٦٠٦- قلتُ: ورَمْزُ «قال» إسنادًا يَرِدْ قَافًا، وقال الشيخُ: حَذْفُهَا عُهِدْ

٦٠٧- خَطًّا، ولابُدَّ مِنَ النُّطْقِ، كَذَا «قيل له» ويَنبغي النُّطْقُ بِذَا

[رمز قال وحذفها]: (قلت): وأما غير ثنا وأنا[٥] مما أشير إليه فـ(رمز قال) الواقعة (إسنادًا) أي: في الإسناد بين رواته (يرد) حسبما رآه المصنف في بعض الكتب المعتمدة حال كونه (قافًا) مفردة فيصير[٦] هكذا «ق ثنا»، وربما خطهما بعضهم كالدمياطي، بل قيل إنه تفرد بذلك وكتب بخطه في صحيح مسلم قثنا حتى توهم بعض من رآها كذلك أنها الواو الفاصلة بين الإسنادين وليس كذلك، وبالجملة فالرمز لها اصطلاح متروك[٧] (و) لكن (قال الشيخ) ابن الصلاح

(١) في ز «يصير».
(٢) في ز «حدثنا».
(٣) في هـ «الجميع».
(٤) في ز «المضافان».
(٥) في ز «حدثنا وأخبرنا».
(٦) في ز «تصير».
(٧) «فتح المغيث» له (٣/ ٤٠)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٥٤).

(حذفها) كلها/ أصلًا ورأسًا (عهد) فيما جرى عليه أهل الحديث (خطًا) حتى إنهم ١٠٩/٣
يحذفون الأولى من مثل عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، قال: (ولابد من النطق) بها حال القراءة لفظًا يعني؛ لأن الأصل الفصل بين كلامي المتكلمين للتمييز بينهما، وحيث لم يفصل فهو مضمر والإضمار خلاف الأصل إلا أن هذا لا يقتضي اشتراط التلفظ كما أشعر به تعبيره[١].

نعم قد صرح في فتاواه[٢] بأن عدم النطق بها لا يبطل السماع في الأظهر وإن كان خطأ من فاعله، واحتج لذلك بأن حذف القول جائز اختصارًا قد جاء به القرآن العظيم[٣] وتبعه النووي في تقريبه[٤] فقال: تركها خطأ والظاهر صحة السماع، بل جزم به في مقدمة شرح مسلم[٥]، فإنه قال: فلو[٦] ترك القارئ لفظ «قال» في هذا كله فقد أخطأ والسماع صحيح للعلم بالمقصود، ويكون هذا من الحذف لدلالة الحال عليه وصرح الشهاب عبد اللطيف بن المرحل النحوي[٧] بإنكار اشتراط التلفظ بها[٨] [ثم[٩] هل يكفي الاقتصار على النطق بالرمز لها، الظاهر نعم، وإليه أشار الكرماني في «قال» وكذا في «ثنا» و«أنا» جميعًا، وعبارته]: وينبغي للقارئ أن يلفظ بكل من: قال وثنا وأنا صريحًا، فلو ترك ذلك كان

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٤، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٩ - ٣٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٠).

(٢) ص ٢٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٩٦، و«التدريب» (٢/ ١١٥).

(٣) «مثل فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم» ورد هذا في هامش الأصل.

(٤) ص ٢٧، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٩٦ .

(٥) (١/ ٣٦)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٥٤).

(٦) في ز «لو».

(٧) هو شهاب الدين، أبو الفرج، عبد اللطيف بن عبد العزيز بن يوسف بن أبي العز بن نعمة الإمام البارع المحقق النحوي الشافعي المصري المعروف بابن المرحل، وكان أبوه يبيع الرحال للجمال فلذلك قيل له: ابن المرحل، توفي (٧٤٤هـ) «شذرات الذهب» (٦/ ١٤٠)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٤٠٧).

(٨) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٠)، و«التدريب» (٢/ ١١٥).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، وزاد فيها قبل «ينبغي للقاري»: «قال الكرماني».

مخطئًا، لكن السماع صحيح للعلم بالمقصود ولدلالة الحال على المحذوف[١].

١١٠/٣ /[٢] قال شيخنا: وفيه نظر؛ لأنه يلزم منه أن يقول: قال خ ويريد قال البخاري، أو يقول: ثنا خ ومراده ثنا البخاري، وأن يقول ثنا م ويريد ثنا مسلم، وليس بلازم لكونه في الصيغ لا في الأسماء، على أنه قد توقف كما سلف في أن الأولى عدم الرمز عن الراوي بالكتابة حيث قال: إنه بعد أن شاع وعرف الاصطلاح، لا فرق بين الرمز وغيره إلا من جهة نقص الأجر لنقص الكتابة، وكأنه يفرق بين الكتابة وبين القراءة باصطلاح رمز الأسماء والصيغ كتابة دون رمزهما قراءة، وفيه توقف إلا من جهة الخفاء بالنطق في الراوي رمزًا. ثم صرح شيخنا بمصادمة تصحيح الكرماني السماع لقول ابن الصلاح: إنه لابد. قال: والذي يظهر لي امتناعه أي الحذف في ثنا وأنا، وفي مثل ثنا خ وثنا م، وجوازه في قال يعني قبل ثنا؛ لأن ثنا، بمعنى قال لنا، فاشتراط إعادة قال ليس بشيء - انتهى].

(وكذا) مما عهد حذفه أيضًا لفظ «إنه»[٣] في مثل ما رواه الترمذي من حديث حذيفة رضي اللَّه عنه قال رأى رجلًا الحديث[٤]، فإن تقديره قال إنه رأى رجلًا وقول البخاري ثنا[٥] الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون[٦]، و(كذا قيل له) في مثل قرئ على فلان قيل له أخبرك فلان (وينبغي) كما قال ابن الصلاح مع ملاحظة ما قررناه في قال للقارئ أيضًا (النطق بذا) أي: قيل له وكذا أنه ونحوهما، قال: ووقع في بعض ذلك قرئ على فلان حدثنا فلان[٧] فهذا ينطق فيه بقال يعني لا قيل له لكونه أخصر وإلا فلو قال: قيل له قلت كما عبر به النووي في مقدمة[٨] شرح مسلم لما امتنع[٩].

---

(١) راجع لقول الكرماني «الكواكب الدراري شرح البخاري» له (١/ ٤٥).
(٢) في هذا المقام في هـ اختصار وكذلك في ز تغير قليل، فراجعهما.
(٣) ورد في هامش الأصل هنا «مكسورة كانت أو مفتوحة».
(٤) لم نجد ذلك في مسند حذيفة في سننه، وأما أمثلة حذف أنه فكثيرة فيه وفي كتب الحديث الأخرى.
(٥) في ز «حدثنا».
(٦) انظر (١/ ١٠٥)، وفي هامش الأصل «فإن تقديره أنه يعني بالفتح».
(٧) في ز «كيقول من قول سمعت فلانًا، حدثنا فلانًا».
(٨) سقطت كلمة «مقدمة» من ز.
(٩) «علوم الحديث» ص ٢٠٤، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٢٦).

٦٠٨- وكَتَبُوا عِنْدَ انتقالٍ مِن سَنَدْ لغيرِه «حَ» وانْطِقْنَ بها، وقَدْ
٦٠٩- رَأَى الرُّهاويُّ بأنْ لا تُقْرَا وأنها مِنْ حائلٍ، وقَدْ رَأَى ١١١/٣
٦١٠- بَعْضُ أُولي الغَرْبِ بأَنْ يَقُولَا مكانَها الحَدِيثَ قَطْ، وقِيلَا
٦١١- بل حاءُ تَحْوِيلٍ، وقال: قَدْ كُتِبْ مكانَها «صَحَّ» فحا منها انْتُخِبْ

[وضع «ح» بين الأسانيد ومعناها]: (وكتبوا) أهل الحديث في كل من الحديث أو الكتاب أو نحوهما مما يرومون الجمع بين إسناديه أو أسانيده (عند انتقال من سند لغيره ح) بالقصر[١] مهملة مفردة، وهي في كتب المتأخرين أكثر. وفي صحيح مسلم أكثر منها في البخاري كما صرح به النووي في مقدمة شرح مسلم[٢] وهو المشاهد، ثم اختلفوا أهي من الحائل أو التحويل أو صح أو الحديث، وهل[٣] ينطق بها حا أو يصرح ببعض ما رمز بها له عند المرور بها في القراءة أو لا، قال ابن الصلاح: (وانطقن بها) كما كتبت مفردة ومر في قراءتك، يعني حسبما عليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وعليه مشى بعض البغداديين أيضًا كما سمعه[٤] ابن الصلاح من بعض علماء المغاربة عنه، ولكن ذلك غير متعين إلا أنه كما قال ابن الصلاح: أحوط الوجوه وأعدلها[٥].

(وقد رأى) الحافظ الرحال أبو محمد عبد القادر بن عبد الله (الرهاوي) نسبة إلى الرها بالضم للأكثر، الحنبلي كما سمعه منه ابن الصلاح[٦] (بأن) أي: أن[٧] (لا تقرا) أو[٨] لا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها (وأنها) ليست من الرواية بل هي حا (من حائل)[٩]/ الذي يحول بين الشيئين إذا حجز بينهما لكونها حالة بين ١١٢/٣

(١) سقطت كلمة «بالقصر» من هـ.
(٢) ١/٣٨، وانظر أيضًا «شرح البخاري» للكرماني (١/٥).
(٣) في ز «هو».
(٤) في ز «كما قد سمعه».
(٥) «علوم الحديث» ص ١٨١ - ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٤٦ - ٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/٤١).
(٦) زاد في هـ «خلافه فجزم».
(٧) سقطت كلمة «أي أن» من هـ.
(٨) في ز «و».
(٩) زاد في ز «أي».

الإسنادين وأنه لم يعرف[١] عن مشايخه، وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقته غيره[٢]، ونحوه في كونها من حائل لكن مع النطق بذلك قول الدمياطي وقد قرأ على بعض المغاربة فصار كلما وصل إلى ح قال[٣] حاجز وهو في النطق بمعناها خاصة موافق لما حكاه ابن الصلاح حيث قال: (وقد رأى بعض) علماء (أولي الغرب) حين ذاكرته فيها وحكاه عن صنيع المغاربة كافة[٤] (بأن) أي: أن[٥] (يقولا) من يمر بها (مكانها الحديث قط) أي: فقط وحكى ابن الصلاح عن الرهاوي إنكار كونها من الحديث[٦].

قلت: وكأنه لكون الحديث لم يذكر بعد فإن كانت مذكورة بعد سياق السند الأول وبعض المتن كما في البخاري فإنه أورد من حديث مالك عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال: جئت أنا وأبي حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة ثم قال: ح وثنا وساق سندًا آخر إلى الزهري عن أبي بكر المذكور أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتاه «أن النبي ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم»[٧] فيمكن عدم إنكاره.

(و) كذا (قيلا) مما نقله ابن الصلاح أيضًا عن بعض من جمعته وإياه الرحلة بخراسان عن بعض الفضلاء من الأصبهانيين أنها ليست من الحديث. (بل) هي (حاء تحويل) من إسناد إلى إسناد آخر[٨].

(وقال) ابن الصلاح (قد كتب) فيما رأيته بخط الحافظين أبي عثمان الصابوني وأبي مسلم عمر بن علي الليثي البخاري والفقيه المحدث أبي سعد محمد بن
١١٣/٣ أحمد بن محمد بن/ الخليل الخليلي (مكانها) بدلًا عنها (صح) صريحة، يعني:

---

(١) في هـ «لم يعرفه».
(٢) «علوم الحديث» ص ١٨٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤١).
(٣) في هـ «قاله».
(٤) زاد في هـ «القول».
(٥) سقطت كلمة «أي أن» من هـ.
(٦) «علوم الحديث» ص ١٨١، ١٨٢ .
(٧) «البخاري مع الفتح» (٤/ ١٤٣).
(٨) «علوم الحديث» ص ١٨١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤١).

نحو ما يجعل بين الرواة المعطوف بعضهم على بعض كما تقدم. قال: فهذا يشعر بكون الحاء رمزًا إلى صح (فحا) بالقصر (منها انتخب) أي: اختير في اختصارها، قال: وحسن إثبات صح ههنا لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط ولئلا يركب الإسناد الثاني على الأول فيجعلا إسنادًا واحدًا[١]. وبالجملة فقد اختار النووي أنها مأخوذة من التحول وأن القارئ يلفظ بها[٢].

ثم إنه لم يختلف من حكينا عنهم في كونها حاء مهملة بل قال ابن كثير: إن بعضهم حكى الإجماع عليه، قال: ومن الناس من يتوهم أنها خاء معجمة أي[٣] إسناد آخر[٤] وكذا[٥] حكاه الدمياطي أيضًا فقال: وبعض المحدثين يستعملها بالخاء المعجمة يريد بها آخرًا وأخيرًا[٦]، زاد غيره: أو إشارة إلى الخروج من إسناد إلى إسناد، والظاهر كما قال بعض المتأخرين: إن ذلك اجتهاد من أئمتنا في شأنها من حيث إنهم لم يتبين لهم فيها شيء من المتقدمين، قال الدمياطي: ويقال إن أول من تكلم على هذا الحرف ابن الصلاح وهو ظاهر من صنيعه لاسيما وقد صرح أول المسألة بقوله: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتمد بيان لأمرها[٧].

كتابة التسميع

٦١٢- ويَكْتُبُ اسْمَ الشيخِ بعدَ البسملهْ ... والسامعين قبلَها مُكَمَّلَهْ

٦١٣- مُؤرخًا أو جَنْبَها بالطُّرَّهْ ... أو آخِرَ الجزءِ وإلا ظَهْرَهْ

٦١٤- بخطٍّ مَوْثُوقٍ بخَطِّ عُرِفَا ... ولو بخَطِّه لنفسِه كَفَى

٦١٥- / إنْ حَضَرَ الكُلَّ، وإلا اسْتَمْلَى ... مِن ثقةٍ: صَحَّحَ شيخٌ أَمْ لا ١١٤/٣

(١) «علوم الحديث» ص ١٨١، و «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤١)، و«التدريب» (٢/ ٨٨).

(٢) «مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٣٨)، و«الكواكب الدراري» (١/ ٥٠)، وانظر أيضًا «فتح الباقي» (٢/ ١٥٦).

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) «الباعث الحثيث» ص ١٣٩ .

(٥) في هـ «وهذا».

(٦) في ز و هـ «وخبرًا» وهو خطأ.

(٧) «علوم الحديث» ص ١٨١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤١).

٦١٦- ولْيُعِرِ المُسَمَّى به إنْ يَسْتَعِرْ وإنْ يكنْ بخطِّ مالكٍ سُطِرْ
٦١٧- فقد رأى حَفْصٌ وإسماعيلُ كذا الزُّبيري فَرْضَها إذْ سِيلُوا
٦١٨- إذْ خَطُّه على الرِّضَى به دَلْ كما على الشاهدِ ما تَحَمَّلْ
٦١٩- وليحذرِ المعارُ تطويلًا وأَنْ يُثْبِتَ قبلَ عَرْضِه ما لم يُبَنْ

(كتابة التسميع) وكيفيته وهو المسمى بالطبقة[١] [[٢]] وما ألحق بذلك من إعارة المسموع] ومناسبته للعمل في اختلاف الروايات من جهة اشتراك محلهما[٣] في أول الكتاب أو آخره ولكنه[٤] وسط بينهما بما هو أظهر في المناسبة مع الأول.

[**كتابة التسميع وشروطه**]: (ويكتب) الطالب (اسم الشيخ) الذي قرأ أو سمع عليه أو منه كتابًا أو جزءًا أو نحوه وما يلتحق بالاسم من نسب ونسبة وكنية ولقب ومذهب ونحو ذلك مما يعرف به مع سياق سنده بالمسموع لمصنفه في ثبته الذي يخصه بذلك أو في النسخة التي يروم تحصيلها من المسموع (بعد البسملة) فيقول مثلًا أنا[٥] أبو فلان فلان بن فلان بن فلان الفلاني ثنا فلان ويسوق السند إلى آخره على الوجه الذي وقع (و) إن سمع معه غيره فليكتب أسماء (السامعين) إما (قبلها) أي: البسملة فوق سطرها[٦] (مكملة) من غير اختصار لما لا يتم تعريف كل من السامعين بدونه فضلًا عن حذف لأحد منهم والحذر كما قال ابن الصلاح من إسقاط اسم أحد منهم لغرض فاسد[٧]. ومن الغريب ما حكاه ابن مسدي عن ابن المفضل وشيخه السلفي أنهما كانا يصدران الطباق/ بذوي[٨] السن فإذا أتيا على ١١٥/٣

(١) في هـ «الطبعة» وهو خطأ.
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) في ز «محلها».
(٤) في هـ «لكم» وهو خطأ.
(٥) في ز «أخبرنا».
(٦) زاد في ز «كأنه على غير هيئة أسطر الكتاب بل بجانب، وكلمة «مكملة» وردت في هـ قبل «والحذر» الآتي.
(٧) «علوم الحديث» ص ١٨٣، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٩)، و«التقريب» له ص ٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٢).
(٨) في هـ «بزوي» بالزاء المعجمة وهو خطأ.

ذكرهم تركا الشباب وأدرجاهم[١] في طي لفظة «وآخرين». والظاهر عدم صحته عن ثانيهما. كل ذلك حال كون المكتوب (مؤرخًا) بوقت السماع مذكورًا محله من البلد وقارئه، وكذا عدد مجالسه إن تعددت معينة وتمييز المكملين[٢] والناعسين والمتحدثين والباحثين والكاتبين والحاضرين من المفوتين[٣] واليقظين والمنصتين والسامعين (أو) يكتب ذلك[٤] (جنبها) أي: البسملة في الورقة الأولى (بالطرة) يعني الحاشية المتسعة لذلك حسبما أشار إلى حكايته الخطيب عن فعل شيوخه[٥]. وكذا فعله السلفي بل ربما يكتب السلفي السماع بالحاشية ولو لم يكن معه غيره، (أو) يكتب الطالب التسميع (آخر الجزء) أو الكتاب (وإلا) أي: وإن لم يكتبه[٦] فيما تقدم فيكتبه (ظهره) أي: في ظهره، وربما فعل السلفي وغيره نحوه، حيث يكتبون التسميع فيما يكون للمسموع كالوقاية أو يكتبه حيث لا يخفى موضعه منه من حاشية في الأثناء ونحو ذلك، فكل[٧] هذا كما قال ابن الصلاح لا بأس به مع تصريحه بأنه ما قاله الخطيب أحوط له وأحرى بأن لا يخفى على من يحتاج إليه[٨] على أن ابن الجزري قد حكى عن بعض شيوخه أن الأولى من جهة الأدب عدم الكتابة فوق البسملة لشرفها ووافقه عليه[٩].

وكذا يحسن تسمية المسموع إن كتب التسميع بمحل غير مسمى فيه خوفًا من انفراد/ الورقة فيصير الواقف عليها في حيرة، وأن ينبه حيث كانت الكتابة بالأثناء ١١٦/٣
على محلها أول المسموع، فقد رأيت شيخنا يفعله فيقول مثلًا: فرغه سماعًا فلان

---

(١) في ز «إدراجهم».
(٢) ز و هـ «المكلمين» وردت هنا في هـ «كلمة المفوتين» الساقطة من قبل واليقظين».
(٣) زاد في ز «المقنيين».
(٤) سقطت كلمة «يكتب ذلك» من ز.
(٥) «الجامع» له (١/ ١٦٨)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٢).
(٦) في ز «وإن لم يكن يكتب».
(٧) في هـ «وكل».
(٨) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٦٨)، و«علوم الحديث» ص ١٨٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٢).
(٩) «تذكرة العلماء» له (١٩/ ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٨)، زاد هنا في ز «ولكن قد انفصلنا عنه بما تقدم».

والطبقة بالمكان الفلاني، ويعلم بالهوامش عند انتهاء كل مجلس بأن يقول مثلًا: بلغ السماع في الأول على فلان لأجل من يفوته بعضها أو يسمع بعضها.

[(١) وينبغي كما لابن الصلاح أن يكون المكتوب] (بخط) شخص (موثوق) به غير مجهول الخط بل (بخط عرفا) بين أصحاب الحديث (ولو) كان التسميع (بخطه لنفسه) مع اتصافه بذلك (كفى) فطال ما فعل الثقات ذلك سواء كان معه غيره أم لا. وعلى كاتب السماع [(٢) التحري في تفصيل الأفوات وبيان السامع] والمسمع والمسموع بعبارة بينة وكتابة واضحة وإنزال كل منزلته ويكون اعتماده في السامعين وتمييز فواتهم ضبط نفسه (إن حضر الكل وإلا استملى) ما غاب عنه (من ثقة) ضابط ممن حضر، فذلك كما قال ابن الصلاح: لا بأس به إن شاء اللَّه سواء في اعتماد الثقة لضبط نفسه أو ثقة غيره، أفصح بذلك في خطه (صحح) على التسميع (شيخ) أي: الشيخ المسمع واحدًا فأكثر حسبما اتفق (أم لا) قال ابن الصلاح: وقد حدثني بمرو الشيخ أبو المظفر بن الحافظ أبي سعد(٣) المروزي عن أبيه عمن حدثه من أصبهانية أن عبد الرحمان بن أبي عبد اللَّه(٤) بن مندة قرأ ببغداد جزءًا على أبي أحمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له فقال له(٥) أبو أحمد: يا بني عليك بالصدق فإنك إذا عرفت به لا يكذبك أحد وتصدق فيما تقول وتنقل، وإذا كنت غير ذلك فلو قيل لك ما هذا خط أبي أحمد، ماذا تقول لهم(٦)؟ ونحوه
١١٧/٣ قول ابن الجزري: قدمت لشيخنا الحافظ أبي بكر بن المحب طبقة/ ليصحح عليها لكونه المسمع فكره ذلك مني(٧) وقال: لا تعد إليه فإنما يحتاج إلى التصحيح من يشك فيه - انتهى.

---

(١) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا «وينبغي أن يكون التسميع».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) في هـ «سعيد».
(٤) سقطت كلمة «أبي» من ز وفي هـ «أبو عبيد اللَّه».
(٥) سقطت كلمة «له» من ز.
(٦) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ١٨٢، ١٨٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٤٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٢)، و«التدريب» (٢/ ٨٩ - ٩٠).
(٧) في ز وهـ «مني ذلك».

وما يوجد من تصحيح الشيوخ المسمعين إنما اعتمادهم فيه غالبًا على الضابطين، وربما أفصح المتحري منهم بذلك وحينئذ فلا فائدة فيه إلا إن كان الشيخ نفسه هو الضابط كما كان ابن المصنف يفعله غالبًا لقلة المتميزين في ذلك[١]. نعم ربما استظهر بعض المتشددين لما يكتب[٢] المحدث لنفسه أنه سمعه حيث كان معه غيره بشهرة أحد السامعين بين المحدثين، وحيث كان منفردًا[٣] بالإلحاق والتصحيح[٤] وشبهه إذ الكتاب لا يخلو غالبًا عن الاحتياج لذلك بل وبتحليف[٥] الراوي، فروى أبو بكر بن المقرئ عن الحسن بن القاسم ابن دحيم[٦] الدمشقي ثنا محمد بن سليمان قال: قدم ابن معين علينا البصرة فكتب عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي وقال له[٧]: يا أبا سلمة إني أريد أن أذكر لك شيئًا فلا تغضب منه، قال: هات، قال: حديث همام عن ثابت عن أنس عن أبي بكر في الغار لم يروه أحد من أصحابك إنما رواه عفان وحبان ولم أجده في صدر كتابك إنما وجدته على ظهره، قال: فتقول[٨] ماذا؟ قال: تحلف لي أنك سمعته من همام، فقال: قد ذكرت أنك كتبت عني عشرين ألفًا فإن كنت عندك فيها صادقًا [[٩] فما ينبغي أن تكذبني في حديث، وإن كنت كاذبًا في حديث] فما ينبغي أن تصدقني فيها وترمي بها، بنت أبي عاصم طالق ثلاثًا إن لم أكن سمعته من همام ووالله / لا أكلمك أبدًا[١٠]. وسمع عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من رزيق بن حيان[١١] حديثًا فلما فرغ ١١٨/٣

(١) انظر «الضوء اللامع» (١/ ٣٤٢).
(٢) في ز «لما قد يكتب» و في هـ «لما يكتبه».
(٣) في هـ «متفردًا».
(٤) في ز «بالتصحيح» مع إسقاط «و».
(٥) في هـ «وتخليف».
(٦) في هـ «رحيم» وهو تحريف.
(٧) سقطت كلمة «له» من ز .
(٨) في هـ «فنقول».
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(١٠) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٤٧ - ٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣٦٣).
(١١) في هـ «ابن رزيق بن حبان» وهو خطأ بين، وأما رزيق فقد ذكره البخاري وغير واحد في الراء وأبو زرعة الدمشقي، وابن حبان في الزاء، وهو لقب واسمه سعيد، راجع لذلك «التهذيب» (٣/ ٢٧٣ - ٢٧٤).

قال له[١]: آللَّه يا أبا المقدام - وهي كنيته - لحدثك[٢] فلان بهذا أو سمعت هذا؟ قال: فجثا على ركبتيه واستقبل القبلة وقال: إي واللَّه الذي لا إله إلا هو[٣]، ولعل سلفه قول علي رضي اللَّه عنه: كنت إذا سمعت من النبي ﷺ حديثًا نفعني اللَّه عز وجل بما شاء أن ينفعني منه، وإذا حدثني غيري[٤] استحلفته فإذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر رضي اللَّه عنه وصدق أبو بكر وذكر حديثًا[٥].

وقد يتبدئ الشيخ بالحلف مع اشتهار ثقته وصدقه، لكن لتزداد طمأنينة السامعين كما كان ابن عبد الدائم[٦] يحلف في فوتيه من صحيح مسلم أنهما أعيدا له وفعله من التابعين زيد بن وهب فقال: ثنا واللَّه أبو ذر بالربذة وذكر حديثًا[٧].

[الإعارة عند الحاجة]: (وليعر) من ثبت في كتابه أو جزئه أو نحوهما تسميع بخط المالك أو غيره ما أثبت فيه السماع[٨] الطالب المسمى به واحدًا فأكثر (إن يستعر) ليكتب منه أو يقابل عليه أو ينقل سماعه أو يحدث منه، وهذه العارية فيما إذا كان التسميع بغير خط المالك مستحبة (وإن يكن) التسميع (بخط مالك) ١١٩/٣ للمسموع (سطر فقد رأى)/ القاضيان (حفص) هو ابن غياث النخعي الكوفي قاضيها بل وقاضي بغداد أيضًا وصاحب الإمام أبي حنيفة الذي قال له[٩] في جماعة: أنتم مسار قلبي وجلاء حزني، وكان هو يقول ما وليت القضاء حتى حلت لي الميتة ولأن يدخل الرجل إصبعه في عينيه فيقلعهما فيرمي بهما خير من أن

---

(١) سقطت كلمة «له» من هـ.

(٢) في هـ «لجدتك» وهو خطأ.

(٣) انظر لذلك «صحيح مسلم» (٣/ ١٤٨٢)، و«سنن الدارمي» (٢/ ٢٣٢)، والحديث المشار إليه: خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم إلخ.

(٤) في ز «غيره».

(٥) أبو داود (١٥٠٧)، والترمذي (٤٠٦، ٣٠٠٦)، وابن ماجه (١٣٩٥)، وأحمد (١/ ٢)، والحديث صحيح، راجع لذلك تعليق أحمد محمد شاكر على «سنن الترمذي» (٢/ ٢٥٩).

(٦) لعله أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي الحنبلي، أبو العباس، زين الدين، نساخ عالم بالحديث (٥٧٥ - ٦٦٨هـ) «الأعلام» (١/ ١٤١).

(٧) انظر «صحيح البخاري» (١١/ ٦١)، وكتاب «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٧٠).

(٨) في ز «السامع».

(٩) في هـ «قاله».

يكون قاضيًا، ولما ولي قال أبو يوسف لأصحابه: تعالوا نكتب نوادر حفص فلما[١] وردت قضاياه عليه قال له أصحابه أين النوادر؟ فقال: إن حفصًا أراد اللَّه فوفقه. مات على الأكثر سنة تسع وخمسين ومائة (١٥٩هـ)[٢] (وإسماعيل) بن إسحاق بن إسماعيل ابن حماد بن زيد بن درهم الأزدي مولاهم البصري المالكي شيخ مالكية العراق وعالمهم ومصنف أحكام القرآن وغيرها[٣] المتوفى في[٤] سنة اثنتين وثمانين ومائتين (٢٨٢هـ) (وكذا) أبو عبد اللَّه الزبير بن أحمد بن سليمان بن عبد اللَّه بن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي (الزبيري) بالضم نسبة لجده المذكور البصري الضرير أحد أئمة الشافعية وصاحب الكافي والمسكت وغيرهما، المتوفي سنة سبع عشرة وثلاثمائة (٣١٧هـ) (فرضها) أي: العارية (إذ سيلوا) بإبدال الهمزة ياء ساكنة[٥]. للضرورة، حيث ادعى عند[٦] كل من الأولين في زمنه على من امتنع من عارية كتابه، وأجاب بإلزامه بإخراجه لينظر فيه فما يكون من سماع المدعي مثبتًا بخط المدعى عليه ألزمه بإعارته حسبما روى ذلك عن الثاني[٧] الخطيب وعن الأول الرامهرمزي وقال: إنه سأل الثالث عنه[٨] فقال: لا يجئ في هذا الباب حكم أحسن من هذا (إذ خطه) أي: / صاحب المسموع فيه ٣/١٢٠ (على الرضى به) أي: بالاسم المثبت (دل) يعني: وثمرة رضاه بإثبات اسمه بخطه في كتابه عدم منع[٩] عاريته، قال ابن الصلاح: ولم يبن[١٠] لي وجهه أولا ثم بان لي أن ذلك (كما على الشاهد) المتحمل يعني: سواء استدعى له أو[١١] اتفاقا (ما

(١) في هـ «فما».
(٢) انظر «تأريخ بغداد» (٨/ ١٩٠، ١٩٣)، و«وفيات الأعيان» (٢/ ١٩٨، ٢٠٠)، و«تهذيب الكمال» (٧/ ٦٤، ٦٨، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٦، ٣٠)، و«الجواهر المضيئة» (١/ ٢٢٢، ٢٢٣).
(٣) في ز «وغيرهما».
(٤) سقطت كلمة «في» من هـ.
(٥) في هـ «بإسكان الهمزة وإبدالها».
(٦) سقطت كلمة «عند» من ز.
(٧) كلمة «الثاني» ساقطة من ز.
(٨) في ز «عنه الثالث».
(٩) سقطت كلمة «منع» من ز.
(١٠) في هـ «لم يبين».
(١١) زاد في ز «اتفق».

تحمل) أي: أداء الذي تحمله وجوبًا وإن كان فيه بذل نفسه[١] بالسعي إلى مجلس الحكم لأدائها[٢]، ووجهه غيره[٣] أيضًا بأن مثل هذا من المصالح العامة المحتاج إليها مع وجود علقة بينهما تقتضي إلزامه بإسعافه في مقصده. أصله إعارة الجدار لوضع جذوع الجار الذي صح الحديث فيه وأوجبه جمع من العلماء بل هو أحد قولي الشافعي، وإذا ألزمنا الجار بالعارية مع دوام الجذوع في الغالب فلأن تلزم[٤] صاحب الكتاب مع عدم دوام العارية أولى وهو ظاهر. ولو قلنا كما قاله عياض: إن خطه ليس فيه أكثر من شهادته بصحة سماعه لأنا نقول إلزامه[٥] بإبرازه لحصول ثمرته وإن لم يسأله في إثبات اسمه وقت السماع كما يلزم الشاهد الأداء ولو لم يستدع للتحمل. ثم إن قياس تعليل ما كتبه بخطه بكونه علامة[٦] للرضى أنه لو كتبه غيره برضاه كان الحكم كذلك إذ لا فرق، وكلام ابن الصلاح يشهد له، فإنه قال: ويرجع حاصل أقوالهم إلى أن سماع غيره إذا ثبت في كتابه برضاه فيلزمه
٣/١٢١ إعارته إياه[٧]، وتبعه النووي في تقريبه[٨]، بل قال الحاكم:/ سمعت[٩] أبا الوليد الفقيه[١٠] يقول: مررت أنا وأبو الحسن الصباغ بمحمد بن علي الخياط يعني: القاضي أبا عبد الله[١١] المروزي وهو جالس مع كاتبه، فادعيت أنا أو هو أن أحدنا سمع في كتاب الآخر وأنه يمتنع من إعارته لرفيقه، فسكت ساعة ثم قال:

---

(١) في هـ «لنفسه».
(٢) انظر لأقوالهم «المحدث الفاصل» ص ٥٨٩، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٤١ ٢٤٢)، و«الإلماع» ص ٢٢٢ - ٢٢٣، و«علوم الحديث» ص ١٨٤ - ١٨٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٠ - ٣٥١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٦٠).
(٣) هو البلقيني، انظر «محاسن الاصطلاح» ص ٣٢٥ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥١)، و«التدريب» (٢/ ٩٢).
(٤) في هـ «يلزم».
(٥) في ز «الغرامة».
(٦) في ز «بكون».
(٧) «علوم الحديث» ص ١٨٥ .
(٨) ص ٤٢، وانظر أيضًا «الإرشاد» له (١/ ٣٥٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٣).
(٩) سقطت كلمة «سمعت» من ز .
(١٠) هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون القرشي الأموي، أبو الوليد، علامة بفقه الشافعية، من حفاظ الحديث، توفي (٣٤٩) «الأعلام» (٢/ ١٩٠).
(١١) زاد في ز «هو»، توفي بعد (٣٢٠هـ) وله بضع وثمانون سنة، راجع لذلك المصدر الآتي.

بإذنك سمع في كتابك؟ قال: نعم، قال: فأعره سماعه[١]، وإذا كان هذا في سورة تسميع المدعي لنفسه مع إمكان اعتقاد التهمة فالغير الأجنبي أولى وأحرى، وتوقف بعضهم في الوجوب في ذلك كله وقال: إنه ليس بشيء[٢] وأيد بأنه يمتنع على المالك[٣] حينئذ الرواية، إذا كان يروي من كتابه لغيبته[٤] عنه على مذهب من يشدد في ذلك، لاسيما إذا كان ضريرًا، وإن كان الصواب خلافه كما ستأتي[٥] المسألة قريبًا.

وقد حكى ابن الصلاح في أدب الطالب عن إسحاق بن راهويه أنه قال لبعض من سمع منه في جماعة: انسخ من كتابهم ما قد قرأت، فقال: إنهم لا يمكنونني، فقال: إذًا واللَّه لا يفلحون، قد رأينا أقوامًا منعوا هذا السماع فواللَّه ما أفلحوا[٦] ولا أنجحوا، وقال ابن الصلاح عقبه: إنه أيضًا رأى أقوامًا منعوا فما أفلحوا ولا أنجحوا[٧].

(وليحذر المعار) له المسموع (تطويلا) أي: من التطويل في العارية والإبطاء بما استعاره على مالكه إلا بقدر الحاجة فقد روينا[٨] عن الزهري أنه قال ليونس بن يزيد: / إياك وغلول الكتب، قال يونس: فقلت: وما غلولها؟ قال: حبسها عن ٣/١٢٢ أصحابها[٩]. وروينا عن الفضيل بن عياض أنه قال: ليس من فعل أهل الخير والورع أن يأخذ سماع رجل وكتابه فيحبسه فمن فعل ذلك فقد ظلم نفسه[١٠].

---

(١) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٦٤ - ٥٦٥)، وفي هـ «فاعده سماعه».
(٢) راجع لذلك «المحدث الفاصل» ص٥٨٩، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٤١)، و«علوم الحديث» ص ١٨٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٣).
(٣) في هـ «المستعير».
(٤) في هـ «الغيبة».
(٥) في هـ «سيأتي».
(٦) في ز «فلحوا».
(٧) «علوم الحديث» ص ٢٢٤، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي ٣/ ٨٩.
(٨) في ز «روى».
(٩) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٤٢)، و«الإلماع» ص ٢٢٤، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٥٠، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٦، و«علوم الحديث» ص ١٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٤٥).
(١٠) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٤٣)، و«علوم الحديث» ص ١٨٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٤).

وأما ما رويناه في ترجمة أبي بكر محمد بن داؤد بن يزيد بن حازم الرازي[١] من تاريخ نيسابور أنه قال: سمعت أحمد بن أبي سريج[٢] يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إذا رد صاحب الحديث الكتاب بعد سنة فقد أحسن، فليس على إطلاقه، وبلغنا عن ابن المصنف أنه كان يقول: إذا غاب الكتاب عند المستعير أكثر من عدد ورقه فهو دليل على أنه لم يأخذه لكتابة ولا قراءة ولا مقابلة ولا مطالعة أو كما قال.

ثم إن التمسك في المنع ببطوء وما أشبهه لا يكفي في عدم الإلزام بالدفع فقد ساق ابن النجار في ترجمة الأمير أبي محمد عبد اللّه بن عثمان بن عمر من ذيله[٣] أن إسماعيل القاضي المالكي[٤] بعد أن حكم بما تقدم قال له المحكوم عليه - وهو صاحب الكتاب : إنه يعذبني في كتبي إذا دفعتها إليه. فقال له: أخرج إليه ما لزمك بالحكم[٥]. ثم قال للمدعي: إذا أعارك أخوك كتبه لتنسخها فلا تعذبه، فإنك تطرق على نفسك منعك فبما تستحق فرضيا بذلك وطابا، بل وفي لفظ عند أبي بكر اليزدي في جزء عارية الكتب له المسموع لنا: أن صاحب الكتاب - وهو
١٢٣/٣ سهل بن محمد الجوهري - قال لإسماعيل:/ أعز اللّه القاضي! هذا رجل غريب أخاف أن يذهب بكتبي فيوثق لي حتى أعطيه، فقال له القاضي: فاكتر رجلًا بدرهمين في كل يوم وأقعده معه حتى يفرغ من نسخ سماعه. (و)[٦] كذا ليحذر إذا نسخ من المسموع المعار لنفسه فرعا (أن يثبت)[٧] سماعه فيه (قبل عرضه) ومقابلته بل لا ينبغي إثبات تسميع على كتاب مطلقًا إلا بعد المقابلة (ما لم يبن)

---

(١) انظر ترجمته في «لسان الميزان» (٥/ ١٦١ - ١٦٢).

(٢) هو أحمد بن عمر بن الصباح النهشلي، أبو جعفر بن أبي سريج الرازي المقري ثقة ثبت، صدوق، توفي بعد (٢٤٠هـ) «تهذيب الكمال» (١/ ٣٥٥ - ٣٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥٥٢)، وورد «سريح» بالحاء المهملة في هـ وهو خطأ.

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) هو أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم الأزدي البصري المالكي، الماضي آنفًا (١٩٩ - ٢٨٢ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٣٩).

(٥) في هـ «الحكم».

(٦) سقطت كلمة «و» من ز .

(٧) في ز «يكتب».

بفتح الموحدة في كل من الإثبات والنقل أن النسخة غير مقابلة.

صفة رواية الحديث وأدائه

٦٢٠- ولْيَرْوِ مِن كتابِه وإنْ عَرِي ... مِنْ حفظِه فجائزٌ للأكْثَرِ

٦٢١- وعَنْ أبي حَنِيفَةَ المنعُ، كذا ... عن مالكٍ والصيدلاني، وإذا

٦٢٢- رَأى سَمَاعَه ولم يذكرْ فَعَنْ ... نُعمانٍ المنعُ. وقال ابنُ الحَسَنْ

٦٢٣- مَعْ أبي يُوسُفَ ثُمَّ الشافعِي ... والأكثرين بالجوازِ الواسِعِ

٦٢٤- وإنْ يَغِبْ وغَلَبَتْ سَلامتُهْ ... جازتْ لَدَى جُمهورِهِمْ رِوَايَتُهْ

٦٢٥- كذلك الضَّريرُ والأُمِّيُّ ... لا يحفظانِ يَضْبُطُ المَرْضِيُّ

٦٢٦- ما سَمِعَا، والخُلْفُ في الضَّرِيرِ ... أَقْوَى، وأَوْلَى منه في البَصِيرِ

[**جواز الرواية من الكتب المصونة**]: (صفة رواية الحديث وأدائه) سوى ما تقدم، وفيه فصول: الأول في جواز اعتماد المحدث ولو كان ضريرًا أو أميًا الكتاب المصون ولو غاب عنه حتى في أصل السماع وإن لم يستحضره (وليرو) الراوي (من كتابه) المتقن المقابل المصون الذي صح عنده سماع ما تضمنه معتمدًا عليه (وإن عرى) أي: خلا (من حفظه) بحيث لم يذكر تفصيل أحاديثه حديثًا حديثًا أو كان يحفظه إلا أنه سيء الحفظ (ف)ذاك (جائز للأكثر) من العلماء؛ لأن الرواية مبنية/ على الظن الغالب لا القطع، فإذا حصل كفى ولم يضره - كما قال الحميدي ٣/ ١٢٤ - ذلك إذا اقتصر على ما في كتابه، ولم يزد فيه ولم ينقص منه ما يغير معناه، ولم يقبل التلقين إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزقه غيره، قال: لأني وجدت الشهود يختلفون في المعرفة بحد الشهادة، ويتفاضلون فيها كتفاضل المحدثين، ثم لا أجد بدًا من إجازة شهادتهم جميعًا، وحينئذ فالمعول على الإتقان والضبط ولو لم يكن حافظًا، ولذا قال ابن مهدي: الحفظ هو الإتقان، وقال مروان بن محمد الفزاري[1]: ثلاثة لا غناء للمحدث عنها، الحفظ والصدق وصحة

(١) هو مروان بن محمد حسان الإمام القدوة الحافظ، أبو بكر، الأسدي الدمشقي الطاطري (١٤٧ - ٢١٠ هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥١١ - ٥١٢) وأما الفزاري فهو مروان بن معاوية بن الحارث=

الكتب، فإن أخطأه الحفظ وكان فيه ما عداه لم يضره، وعن ابن معين قال: ينبغي للمحدث أن يتزر بالصدق ويرتدي بالكتب. رواها الخطيب[١].

ولا ينافيه قول الإمام أحمد: لا ينبغي للرجل إذا لم يعرف الحديث أن يحدث[٢]، لاسيما وقد روى الخطيب في جامعه[٣] عن علي بن المديني: قال: قال لي سيدي أحمد: لا تحدث إلا من كتاب. وقال ابن معين: دخلت على أحمد فقلت: أوصني، فقال: لا تحدث المسند إلا من كتاب، ولا شك أن الحفظ خوان، وقد قال محمد بن إبراهيم بن مربع[٤] الحافظ: قدم علينا أبو بكر بن أبي شيبة فانقلبت له بغداد ونصب له المنبر في مسجد الرصافة فجلس عليه فقال من حفظه: حدثنا شريك ثم قال: هي بغداد وأخاف أن تزل قدم بعد ثبوتها، يا: أبا شيبة - يعني ابنه إبراهيم - هات الكتاب. وقال ابن درستويه: / أقعد علي بن المديني بسامرّا[٥] على منبر فقال: يقبح بمن[٦] جلس هذا المجلس أن يحدث من كتاب ثم حدث من حفظه فغلط في أول حديث. ١٢٥/٣

[**عدم جواز الرواية من الكتب**]: (و) روي (عن) الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي (المنع) وأنه لا حجة إلا فيما رواه الراوي من حفظه وتذكره للمروي تفصيلًا من حين سمعه إلى أن[٧] يؤديه، قال ابن معين فيما رواه الخطيب: كان

= ابن عثمان بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر الكوفي الدمشقي المتوفي (١٩٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥١) فقد وهم المؤلف في ذلك.

(١) «الكفاية» ص ٢٣٠، ١٦٥، و«الجامع» له (٢/ ١٣)، وانظر أيضًا «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٥، ٣٦)، و«مقدمة الكامل» ص ٢٥٠، و«تهذيب الكمال» (١/ ١١٢، ١٦٥، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٤٨)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٦، و«الحلية» (٩/ ٤)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٦.

(٢) «الكفاية» ص ٢٢٧.

(٣) (٢/ ١٢ - ١٣)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٧، و«تهذيب الكمال» ١/ ١٦٥.

(٤) في جميع النسخ عندنا «بزيغ» وفي «الجامع» للخطيب «مرتع» وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه. انظر لذلك «تأريخ بغداد» (١١/ ٦٧ - ٦٨).

(٥) بفتح الميم وتشديد الراء، مقصور وممدود، بلدة على دجلة فوق بغداد، يقال لها: سرمن ر، وسر من رأ، فخففها الناس وقالوا: سامرا وسامراء، «الأنساب» (٧/ ٢٨)، و«معجم البلدان» (٣/ ١٧٣).

(٦) في هـ «لمن».

(٧) سقطت كلمة «أن» من هـ.

أبو حنيفة يقول: لا يحدث الرجل إلا بما يعرف ويحفظ، و(كذا) روي عن الإمام (مالك) هو ابن أنس كما أخرجه جماعة منهم الخطيب وأبو الفضل السليماني في الحث على طلب الحديث له واللفظ له من حديث ابن عبد الحكم عن أشهب بن عبد العزيز قال: سألت مالكًا أيوخذ العلم عمن لا يحفظه[١] زاد الخطيب: وهو ثقة صحيح؟ قال: لا، قلت له: إنه يخرج كتابه ويقول هو سماعي، قال: أما أنا فلا أرى أن يحمل عنه فإني لا آمن أن يكتب في كتابه يعني ما ليس منه، زاد الخطيب: بالليل - ثم اتفقا - وهو لا يدري.

(و) روى أيضًا عن أحد أئمة الشافعية أبي بكر (الصيدلاني) المروزي[٢] ونسب للزين الكتناني[٣] من المتأخرين اختياره حتى كان يقول: أنا لا يحل لي[٤] أن أروي إلا حديث: أنا[٥] النبي لا كذب، أنا[٥] ابن عبد المطلب؛ لأني من حين سمعته/ لم أنسه[٦]. وظاهر قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٧]: أما بعد فإني أريد أن ١٢٦/٣
أقول مقالة قد قدر أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حتى تنتهي به راحلته، ومن خشى أن لا يعيها فإني لا أحل لأحد أن يكذب علي[٨]. وحديث أبي موسى الغافقي الذي أخرجه الحاكم في

---

(١) في ز «لا يحفظ».

(٢) هو محمد بن داؤد المروزي الصيدلاني الداودي، أبو بكر، فقيه، محدث، توفي نحو (٤٢٧هـ) «معجم المؤلفين» (٩/ ٢٩٨).

(٣) هو عمر بن أبي الحرم بن عبد الرحمن بن يونس الدمشقي الشافعي المعروف بابن الكتاني والكتناني (بزيادة النون) الفقيه الأصولي زين الدين، أبو حفص (٦٥٣ - ٧٣٨هـ) «الطبقات الكبرى» للسبكي (١٠/ ٣٧٩)، و«الوفيات» لابن رافع (١/ ٢١٩)، و«تبصير المنتبه» (٣/ ١١٠٨).

(٤) سقطت كلمة «لي» من هـ.

(٥) في ز «أخبرنا» وهو خطأ.

(٦) راجع لقول أبي حنيفة وموافقيه «المدخل» للحاكم ص ١٥ - ١٦، و«الكفاية» ص ٢٣١، و«الإلماع» ص ١٣٠، و«علوم الحديث» ص ١٨٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٥)، و«الباعث الحثيث» ص ١٣٩، و«الجواهر المضيئة» (١/ ٣١)، فيه قول الزين، «أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٩٢).

(٧) سقطت كلمة الترضي من هـ.

(٨) «الكفاية» ص ١٦٦ .

مستدركه[١] بلفظ: «آخر ما عهد إلينا رسول الله ﷺ أن قال: عليكم كتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني أو كلمة تشبهها فمن حفظ شيئًا فليحدث به»[٢] قد يشهد له، ولذا استدل بهما الخطيب في الكفاية[٣] على وجوب التثبت في الرواية حال الأداء وأنه يروي ما لا يرتاب في حفظه ويتوقف عما عارضه الشك فيه، وقال الحاكم عقب المرفوع: قد جمع هذا الحديث لفظتين غريبتين إحداهما قول: يحبون الحديث، والأخرى قوله: فمن حفظ شيئًا فليحدث به، قال: وقد ذهب جماعة من أئمة الإسلام إلى أنه ليس للمحدث أن يحدث بما لم يحفظه - انتهى.

وكذا يشهد له قول هشيم: من لم يحفظ الحديث فليس هو من أصحاب الحديث يجيء أحدهم بكتاب كأنه سجل مكاتب[٤]، ومن ثم كما[٥] قال شيخنا: قلت[٦] الرواية عن[٧] بعض من قال بهذا مع كونه في نفس الأمر كثير الرواية.

١٢٧/٣ وعلى كل حال فهو - كما قال ابن الصلاح - من مذاهب المتشددين الذين / أفرطوا وباينوا بصنيعهم المتساهلين الذين فرطوا بحيث قالوا بالرواية بالوصية والإعلام[٨] والمناولة المجردات، ومن النسخ التي لم تقابل ونحو ذلك مما بسط في محاله[٩] والصواب الأول وهو الذي عليه الجمهور، سواء كان كتابه بيده أم بيد ثقة ضابط وإن اشترط بعضهم - والحالة هذه - كونه بيده كما سلف في أول الفروع التالية لثاني أقسام التحمل، وسواء خرج كتابه عن يده أم لا إذا غلب على الظن سلامته وإن منع منه بعضهم كما سيأتي قريبًا، وسواء حدث من كتابه ابتداءًا

---

(١) (١/ ١١٣)، وأخرجه أيضًا الخطيب في «الجامع» (٢/ ١٥).
(٢) زاد في ز «و».
(٣) ص ١٦٥، وانظر أيضًا «الجامع» له (٢/ ١٤).
(٤) «الكفاية» ص ٢٢٨ .
(٥) سقطت كلمة «كما» من ز.
(٦) في ز «قلب» وهو خطأ.
(٧) سقطت كلمة «عن» من ز .
(٨) زاد في ز «أي».
(٩) زاد في ز «قال».

أوحفظ من كتابه ثم حدث من حفظه، لكن قد كان[١] شعبة ربما نص على أن حفظه من كتابه لئلا يتوهم - واللَّه أعلم - أنه حفظه من فم شيخه ابتداء. ثم إن المصنف لم يتعرض لتصويب ابن الصلاح لما ذهب إليه الأكثر[٢]، وقد نظم ذلك بعضهم فقال:

وصوب الشيخ لقول الأكثر وهو الصواب ليس فيه نمتري

[حكم من رأى سماعه في الكتاب]: (وإذا رأى) المحدث (سماعه) في كتابه بخطه أو بخط من يثق به، سواء الشيخ أو غيره فلا يخلو إما أن يتذكره أو لا، فإن تذكره وهو أرفع الأقسام، جازت له روايته على المعتمد إن لم يكن حافظًا له، وبلا خلاف إن كان له حافظًا[٣]، وإن لم يتذكره بل تذكر أنه غير سماعه فقد تعارضا، والظاهر اعتماد ما في ذكره، وقد حكى لنا شيخنا عن بعض المحدثين ممن أخذ عن شيخنا بل وأخذ شيخنا أيضًا[٤] عنه وثنا عنه غير واحد أنه كان يكتب الطبقة قبل سماعه قصدًا للإسراع لكن يؤخر تعيين التاريخ وطعن فيه بسبب ذلك ونحوه، وفيه متمسك للمانعين (و) إن (لم يذكر) سماعه له يعني ولا عدمه (فعن) أبي حنيفة (نعمان) أي: النعمان أيضًا[٥]/ (المنع) من روايته يعني: وإن كان ١٢٨/٣ حافظًا لما في الكتاب فضلًا عما لم يعرفه كما جاء عن ابن مهدي أنه قال: وجدت في كتبي بخطي عن شعبة ما لم أعرفه فطرحته. وعن شعبة قال: وجدت بخطي في كتاب عندي عن منصور عن مجاهد قال: لم يحتجم النبي ﷺ وهو محرم، ما أدري كيف كتبته ولا أذكر أني سمعته، وهو مقتضى ما ذهب إليه مالك والصيدلاني أيضًا في المسألة الأولى، إذ ضبط أصل السماع كضبط المسموع، ولعل الصيدلاني هو المقرون عند ابن الصلاح تبعًا لعياض بأبي حنيفة حيث قال:

---

(١) في ز «قال».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٨٥ - ١٨٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٣ - ٣٥٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٥)، و«الكفاية» ص ٢٣١.

(٣) في هـ «حافظ».

(٤) سقطت كلمة «أيضًا» من هـ.

(٥) في هـ «كيف».

فعن أبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعي عدم الجواز، وهو قول الجويني كما قال عياض، بل قال القاضي حسين في فتاواه: إنه كذلك من طريق الفقه[١]، واختاره ابن دقيق العيد، فقال القطب الحلبي: أتيته بجزء سمعه[٢] من ابن رواج[٣] الطبقة بخطه، فقال: حتى أنظر فيه، ثم عدت إليه فقال: هو بخطي لكن ما أحقق سماعه ولا أذكره ولم يحدث به[٤].

(وقال) صاحب[٥] أبي حنيفة (ابن الحسن) هو محمد[٦] (مع) شيخه ورفيقه القاضي (أبي يوسف ثم) إمامنا (الشافعي والأكثرين) من أصحابه (بالجواز الواسع) الذي لم يقل الشافعي وأكثر أصحابه بمثله في الشهادة؛ لأن باب الرواية أوسع [[٧] والأولان ممن سوى بين البابين[٨]، على أن الإمام من أصحابنا] قال: كان / ١٢٩/٣ شيخي[٩] يتردد فيمن شهد شهادة ووضعها عنده في صندوق بحيث كان يتحقق أن أحدًا لم يصل إليه ثم دعي إلى تلك الشهادة فلم يتذكر[١٠] هل يجوز له أن يشهد؟

---

(١) زاد في ز «وقد اختاره».

(٢) في ز «سمعته».

(٣) هو رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الأسكندراني المالكي المعروف بابن رواج (بالجيم)، وقد قيده به ابن حجر، وكذا ورد في أكثر مصادر الترجمة، وفي بعضها «رواح» (٥٥٤ - ٦٤٨هـ) «العبر» (٥/ ٢٠٠)، و«التبصير» (٢/ ٥٩٨، ٦٣٤)، زاد في ز «أي» بعد ابن رواج.

(٤) انظر لأقوال هؤلاء الأئمة «الكفاية» ص ٢٣٣، و«الإلماع» ص ١٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٩)، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٩٢)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٤)، و«المغني» للخبازي ص ٢٢٢، و«تذكرة الحفاظ» ٤/ ١٤٨٣)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٩٣).

(٥) في هـ «صاحبا».

(٦) كلمة «هو محمد» في هـ قبل «ابن الحسن».

(٧) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا «على أن الإمام من أصحابنا والصاحبان المشار إليهما».

(٨) انظر لأقوالهم «الإلماع» ص ١٣٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي ١/ ٣٥٩ - ٣٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٥)، و«الباعث الحثيث» ص ١٤٠ - ١٤١، و«المغني في أصول الفقه» ص ٢٢٢، و«التمهيد في أصول الفقه» ٣/ ١٦٩، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٨٤ - ٢٨٥)، و«روضة الناظر» ص ٦٢.

(٩) زاد في ز «قد».

(١٠) في هـ «لم يذكر».

ولكن الجواز[١] قد حكاه القاضي حسين في فتاواه عن المحدثين ولم يحك عنهم خلافه إما بالنظر لما استقر عليه عملهم كما نقله ابن دقيق العيد، أو لكونه مذهب أكثرهم كما اقتضاه تقرير ابن الصلاح في كونه لا فرق بين مسألتنا والأولى التي الأكثر فيها على الجواز، وعلى هذا المذهب مشى شيخنا بل وجد في صحيح ابن حبان بلاغا بخطه عند موضع منه، وفي أوله أثبت ما يدل لأزيد[٢] منه، فحكى حين إيراد سنده صورة الحال مع غلبة الظن بصحة كل منهما وعدم منافاة أحدهما للآخر، ولذا أقول: إنه يحسن الإفصاح بالواقع، بل قال العز بن جماعة: إنه يتعين[٣].

ثم إنه لكون المعتمد أن نسيانه غير مؤثر يجوز للفرع رواية[٤] ما سمعه من شيخه مع تصريح الشيخ بعد تحديثه إياه بما[٥] يقتضي نسيانه، ولذا قال ابن كثير هنا: وهذا يشبه ما إذا نسي الراوي سماعه، فإنه يجوز لمن سمعه منه روايته عنه ولا يضره نسيان شيخه[٦] انتهى.

على أن ابن الصباغ قد حكى في العدة في هذه الصورة إسقاط المروي عن أصحاب أبي حنيفة كما تقدم في الفصل العاشر من معرفة من تقبل روايته مع الإشارة للتوقف فيه، فإما أن يخص[٧] بالمتأخرين منهم كما صرح به الخطيب[٨] أو يستثنى أبو يوسف ومحمد من أصحابه أو يفرق بين البابين.

/ وبقيت مسألة أخرى عكس التي قبلها، وهي ما إذا كان ذاكرًا لسماعه ولكن ٣/١٣٠
لم يجد بذلك خطًّا وقد قال القاضي حسين في فتاواه[٩]: إن مقتضى الفقه

---

(١) ورد هنا في هامش الأصل «أعني في أصل المسألة لا في خصوص الفرع المشار إليه».
(٢) في ز «لا أزيد» وهو خطأ.
(٣) في هـ «يتصين».
(٤) في هـ «رواته».
(٥) في هـ «لما» وسقطت «بما» من ز.
(٦) لم نجد قوله هذا في مختصره، لعله ذكره في كتاب آخر.
(٧) في ز «خص».
(٨) في «الكفاية» ص ٣٨٠.
(٩) سقطت كلمة «في فتاواه» من ز.

الجواز، ونقل المنع عن المحدثين.

وقال الفرغاني[١]: الديانة لا توجب روايته، والعقل لا يجيز إذاعته؛ لأنه في صورة كذاب وإن كان صادقًا في نفس الأمر، قال: وللراوي أن يقلده[٢] فيه إذا احتاج إليه وعلم حفظه لما فيه إلا أنه لا يجوز له أن يكتب سماعه على كتابه لئلا يوهم الجزم بصحته - انتهى، والمعتمد الجواز.

ثم إن محل الجواز كما قال ابن الصلاح يعني في مسألتي اعتماد الكتاب في[٣] المسموع وأصل السماع إذا سكنت نفسه إلى صحته ولم يتشكك فيه، فإن تشكك يعني في تطرق التزوير ونحوه إليه بحيث لم تسكن نفسه إلى صحته أو كان كل من الطرفين على حد سواء فلا[٤]. قال ابن معين: من لم يكن سمحًا في الحديث بمعنى أنه إذا شك في شيء تركه كان كذابًا. وعن الشافعي أن مالكًا كان إذا شك في شيء من الحديث تركه كله[٥].

ونحوه تقييد غيره بما إذا لم تظهر فيه قرينة التغيير؛ لأن الضرورة دعت لاعتماد الكتاب المتقن من جهة انتشار الأحاديث والرواية انتشارًا يتعذر معه الحفظ لكله[٦] عادة، فلو لم نعتمد غلبة الظن في ذلك لأبطلنا جملة من السنة أو أكثرها. وكذا خص بعض المتشددين الجواز بما إذا لم يخرج الكتاب عن يده بعارية أو غيرها. قال بعضهم: وهو احتياط حسن يقرب منه صنيع المتقدمين أو جلهم في المكاتبة حيث يختمون الكتاب كما تقدم في محله.

وممن امتنع من رواية ما غاب عنه محمد بن عبد الله الأنصاري وإسماعيل بن
١٣١/٣ العباس/ جد أبي بكر الإسماعيلي، وهو مقتضى صنيع ابن مهدي حيث جلس مع من رام استعارة كتابه حتى نسخ منه وقال: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن:

---

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد النعماني الفرغاني الدمشقي الحنفي، محدث، فقيه، من تصانيفه: أرجوزة في «علوم الحديث وشرحها» (٧١٥ - ٨٣٤) «معجم المؤلفين» (٢/ ٧٣).

(٢) في هـ «يقلد».

(٣) زاد في ز «ذلك».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٥).

(٥) «الكفاية» ص ٢٣٣ - ٢٣٤.

(٦) في ز «لكلمة» وسقطت كلمة «لكله» من هـ.

الحكم والحديث، وابن المبارك ورواه نازلًا عن الذي أخذ منه الكتاب من رفقائه عن ذاك الشيخ فإنه قال: سمعت أنا وغندر حديثًا من شعبة فبانت الرقعة عند غندر فحدثت به عن غندر عن شعبة[١]. وهو شبيه[٢] بمن كان يروى عن تلميذه عن نفسه ما نسي أنه حدث[٣] التلميذ به في آخرين، والأصح أنه (إن يغب) الكتاب عنه غيبة طويلة فضلًا عن يسيرة بإعارة أو ضياع أو سرقة (وغلبت) على الظن (سلامته) من التغيير والتبديل (جازت لدى) أي: عند (جمهورهم) كيحيى بن سعيد القطان وفضيل بن ميسرة وغيرهما من المحدثين كما حكاه الخطيب وجنح إليه[٤] (روايته) لاسيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب إذا غير ذلك، أو شيء منه؛ لأن باب الرواية مبني على غلبة الظن فإذا حصل أجزأ ولم يشترط مزيد عليه.

قال الخطيب: وهكذا الحكم في الرجل يجد سماعه في كتاب غيره، وقد قال أحمد: إنه لا بأس به إذا عرف الخط. وقيده القاضي أبو الطيب الطبري بأن يعرف الشيخ، وذلك أن الخطيب سأله عمن وجد سماعه في كتاب من شيخ قد سمي ونسب في الكتاب غير أنه لا يعرفه أي: الشيخ، فقال: لا تجوز[٥] له رواية ذلك الكتاب[٦].

[الاختلاف في صحة رواية الأعمى والأمي]: (كذلك الضرير) أي: الأعمى (والأمي) أي: الذي لا يكتب، اللذان (لا يحفظان) حديثهما من فم من حدثهما، تصح روايتهما حيث (يضبط المرضي) الثقة لهما (ما سمعا)ه[٧] ثم يحفظ كل منهما كتابه عن التغيير بحسب حاله ولو بثقة غيره إلى أن يؤدي مستعينًا حين الأداء أيضًا بثقة في/ القراءة منه عليه، بحيث يغلب[٨] على الظن سلامته من الزيادة ٣/١٣٢

(١) «الكفاية» ص ٢٢٣، ٢٣٥ - ٢٣٦.
(٢) في ز و هـ «شيبة» وهو تحريف.
(٣) في هـ «حديث» وهو خطأ.
(٤) «الكفاية» ص ٢٣٦.
(٥) في ز «لا يجوز».
(٦) المصدر السابق ص ٢٣٧، وانظر أيضًا «المسودة» ص ٢٨٠.
(٧) في ز «سمعناه» وهو خطأ.
(٨) في ز «لم يغلب».

والنقص والتغيير ونحوها من حين التحمل إلى انتهاء الأداء لا سيما إن انضم إليه من مزيد الحفظ ما يأمن معه من الإدخال عليه لما ليس من حديثه مثل[١] يزيد بن هارون الذي قال فيه الإمام أحمد: ما أفطنه وأذكاه وأفهمه! والقائل هو لمستمليه[٢] بلغني أنك تريد أن تدخل على في حديثي فاجهد جهدك لا أرعى اللّه عليك إن رعيت، أحفظ ثلاثة وعشرين[٣] ألف حديث. فإنه كان بعد أن كف بسبب كثرة بكائه في الأسحار يأمر جاريته فتلقنه ويحفظ عنها، ولم يلتفتوا للقول بأنه عيب بذلك[٤].

وقد كان عبد الرزاق يلقنه أصحاب الحديث، فإذا اختلفوا اعتمد من علم بإتقانه منهم فيصير إليه، ومع ذلك فأسندت عنه أحاديث ليست في كتبه، البلاء فيها ممن دونه ولذا كان من سمع منه من كتبه أصح[٥]، وممن فعله في الجملة موسى بن عبيدة الربذي فإنه كان أعمى وكانت له خريطة فيها كتبه فكان[٦] إذا جاءه إنسان دفع إليه الخريطة فقال: اكتب منها ما شئت ثم يقرء عليه مع كونه لم يكن بالحافظ، ولكنه ليس بحجة[٧].

ومنع من ذلك غير واحد من الأئمة كابن معين وأحمد، قال الخطيب: ونرى العلة في المنع هي جواز[٨] الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما، وأشار إلى أنها هي العلة التي منع مالك لأجلها غير الحافظ من الرواية معتمدًا على كتبه كما تقدم.

---

(١) في ز «يعني» بدل «مثل».
(٢) في ز «المستملية».
(٣) في هـ «عشرون».
(٤) انظر لذلك «المعرفة والتاريخ» (٢/ ١٥٨ - ١٥٩)، و«تأريخ بغداد» (١٤/ ٣٣٨ - ٣٣٩، ٣٤٠)، و«الكفاية» ص ٢٥٩، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٣٦٠ - ٣٦٣)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣١٨، ٣١٩)، و«التهذيب» (١١/ ٣٦٨، ٣٦٩).
(٥) «الكفاية» ص ٢٥٩، و«التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ١٣٠)، و«تاريخ يحيى بن معين» (٢/ ٣٦٣)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٣٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٦٨ - ٥٦٩، ٥٧٠ - ٥٧١).
(٦) في ز «وكان».
(٧) في ز «بالحجة» انظر لشأنه «الكفاية» ص ٢٥٩، و«التهذيب» (١٠/ ٣٥٦ - ٣٦٠).
(٨) زاد في ز «ذلك».

ويدل لذلك أن ابن معين المحكي عنه المنع، قال في الرجل يلقن حديثه: لا بأس به/ إذا كان يعرف ما يدخل عليه، وحكى عن أبي معاوية الضرير وكان قد[١] عمي ٣/ ١٣٣ وهو ابن ثمان سنين أو أربع أنه كان إذا حدث بما لم يحفظه عن شيخه يقول: في كتابنا أو في كتابي وكذا ذكر فلان ونحو ذلك، ولا يقول ثنا ولا سمعت إلا فيما حفظه من في المحدث[٢]. وهذا يشبه أن يكون مذهبًا ثالثًا، والمذهبان الأولان وجهان حكاهما الرافعي في الشهادات وقال: إن الجمهور على القبول، قال ابن الصلاح: (والخلف في الضرير، أقوى وأولى منه في البصير)[٣] الأمي يعني: لخفة المحذور فيه وهو ظاهر[٤] بالنظر إلى الأصل خاصة لا مع انضمام أمر آخر وإلا فقد يختلف الحال فيهما بالنسبة إلى الأشخاص والأوصاف، ولذا قال البلقيني: قد تمنع الأولوية من جهة تقصير البصير فيكون الأعمى أولى بالجواز لأنه أتى باستطاعته[٥].

وقال شيخنا: إذا كان الاعتماد على ما كتب لهما فيهما سواء إذا الواقف على كتابهما يغلب على ظنه السلامة من التغيير أو عكسها، على أن الرافعي قد خص الخلاف في الضرير بما سمعه بعد العمى فأما ما سمعه قبله فله أن يرويه بلا خلاف[٦] يعني بشرطه، وفي نفي الخلاف توقف، إذا علم هذا فتعليل ابن الصلاح اختياره عدم التصحيح في الأزمان المتأخرة يكون السند لا يخلو غالبًا على من اعتمد على ما في كتابه لا يخدش في كون المعتمد هنا اعتماد غير الحافظ الكتاب المتقن، فإن تحديث المتقدمين من كتبهم مصاحب غالبًا بالضبط والإتقان الذي يزول به الخلل حتى إن الحاكم أدرج في المجروحين من تساهل في الرواية من نسخ مشتراة أو مستعارة غير مقابلة لتوهمهم الصدق في الرواية منها[٧] بخلاف

---

(١) وردت كلمة «قد» في ز قبل «كان».
(٢) انظر لذلك «الكفاية» ص ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٥٩ .
(٣) «علوم الحديث» ص ١٨٧، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٥ - ٣٥٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٦).
(٤) زاد في ز «هنا».
(٥) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٢٨ كما في هامش «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٦).
(٦) انظر لذلك «فتح الباقي» (٢/ ١٦٤).
(٧) «المدخل» للحاكم ص ٣٠ - ٣٣، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ١٨٦ .

المتأخرين في ذلك، فهو غالبًا عري عن الضبط والإتقان وإن نوقش في أصله كما تقرر في محله.

/ الرواية من الأصل ١٣٤/٣

٦٢٧- ولْيَرْوِ مِنْ أَصْلٍ، أو المقابَلِ ... بِهِ، ولا يَجُوزُ بالتَّسَاهُلِ

٦٢٨- مما به اسْمُ شيخِه أو أَخَذَا ... عنه لَدَى الجمهورِ، وأجاز ذا

٦٢٩- أيوبُ والبُرْسانِ قَدْ[١] أجازَهْ ... ورَخَّصَ الشيخُ مَعَ الإجازَهْ

٦٣٠- وإن يخالفْ حفظُه كتابَه ... وليس منه، فرأَوْا صَوَابَهْ

٦٣١- الحفظَ مَعْ تيقنٍ، والأَحْسَنُ ... الجمعُ كالخلافِ مِمَّنْ يُتْقِنُ

الفصل[٢] الثاني (الرواية من الأصل) أو الفرع المقابل و[٣] وجوب ذلك، وما[٤] المعتمد من الحفظ والكتاب عند تخالفهما (وليرو) المحدث إذا رام أداء شيء[٥] مما تحمله بالسماع أو القراءة أو غيرهما (من أصل) تحمل منه (أو) من الفرع (المقابل) المقابلة المتقنة (به) أي: بالأصل وهو شرط (ولا يجوز) الأداء (بالتساهل) بأن يروي (مما) لم يكن سماعه منه ولو كان أصلًا (به اسم شيخه) يعني: سماعه (أو) كان فرعًا (أخذًا عنه) أي: عن الشيخ من ثقة من الثقات بحيث تسكن نفسه إلى صحته اعتمادًا على مجرد ذلك (لدى) أي: عند (الجمهور) من المحدثين كما حكاه الخطيب وقطع به الإمام أبو نصر ابن الصباغ الفقيه في الصورة الثانية فقط، حكاه ابن الصلاح عنه بلاغًا. وعلله ابن الصلاح بأنه لا يؤمن أن يكون في كل منهما زوائد ليست في نسخة سماعه[٦]، (و) لكن قد (أجاز ذا)

---

(١) في ع و ف «البرساني» وسقطت كلمة «قد» من ف.
(٢) في ز «الفرع».
(٣) في ز «أو».
(٤) في هـ «من».
(٥) في هـ «أواشي» وهو خطأ.
(٦) «الكفاية» ص ٢٥٧، و«علوم الحديث» ص ١٨٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٧).

أي: الأداء من كليهما[١] (أيوب)[٢] بن أبي تميمة السختياني،/ (و) كذا[٣] أبو ١٣٥/٣ عثمان أو أبو عبد الله محمد بن بكر (البرسان) بضم الموحدة وسين مهملة مع حذف ياء النسبة، نسبة لقبيلة من الأزد، البصري [[٤] (قد أجازه) أيضًا ترخصًا منهما] قال الخطيب: والذي يوجبه النظر أنه متى عرف أن الأحاديث التي تضمنتها النسخة هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إذا سكنت نفسه إلى صحة النقل والسلامة من دخول الوهم لها[٥] وهو موافق لما تقدم عنه في المقابلة من جواز الرواية من فرع كتب من أصل معتمد مع كونه لم يقابل لكن بشرط البيان لذلك حين الرواية، وإلى ما ذهب إليه أيوب والبرساني جنح ابن كثير من المتأخرين[٦].

(و) كذا (رخص) فيه أيضًا (الشيخ)[٧] ابن الصلاح لكن (مع) وقوع (الإجازة) من المستمع له بذلك الكتاب أو بسائر مروياته التي تقدم أنه لا غناء في كل سماع عنها احتياطًا ليقع ما يسقط في السماع على وجه[٨] السهو وغيره[٩] من كلمة فأكثر مرويًا بالإجازة، قال: وليس فيه حينئذ أكثر من[١٠] رواية تلك الزيادات بالإجازة بلفظ «أنا أو ثنا»[١١] من غير بيان للإجازة فيها، والأمر في ذلك قريب يقع مثله في محل التسامح فإن كان الذي في النسخة سماع شيخ شيخه أو هي مسموعة على شيخ شيخه، أو مروية عن شيخ شيخه فينبغي له حينئذ في روايته[١٢] منها أن تكون

(١) زاد في هـ هنا «ترخصًا».
(٢) زاد في ز «هو».
(٣) سقطت كلمة «كذا» من ز.
(٤) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا، «قد يرخص أيضًا حيث أجازه»، راجع لقول السختياني والبرساني المصادر السابقة.
(٥) «الكفاية» ص ٢٥٧، و«الإرشاد» للنووي (١/٣٥٨)، و«التقريب» له ص ٢٥.
(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٤٠.
(٧) زاد في ز «هو».
(٨) زاد في ز «ذلك».
(٩) زاد في ز «أي».
(١٠) زاد في ز «ذلك».
(١١) في ز «أخبرنا وحدثنا».
(١٢) في هـ «رواية».

له إجازة شاملة من شيخه ولشيخه إجازة شاملة من شيخه، قال: وهذا تيسر حسن - هدانا اللَّه، وللَّه الحمد له - والحاجة إليه ماسة في زماننا جدًّا[١] يعني: لمزيد التوسع/ والتساهل فيه بناء على أن المطلوب بقاء السلسلة خاصة حتى إنه صار ١٣٦/٣
كما قال ابن الصلاح بمجرد قول الطالب للشيخ: هذا الكتاب أو الجزء من روايتك يمكنه من قراءته من غير تثبت ولا نظر في النسخة ولا تفقد طبقة سماع وما أشبه ذلك من البحث الذي يؤدي إلى حصول الثقة بصحة أصل السماع فضلًا عن المسموع[٢] (وإن يخالف حفظه كتابه) وقلنا بالمعتمد من الاكتفاء في الرواية بكتابه[٣] المتقن المحفوظ عنده ولو لم يكن حافظًا، فإن كان إنما حفظ من كتابه فليرجع إليه ولو اختلف المعنى (و) إن يكن (ليس) حفظ (منه) وإنما حفظ من فم المحدث أو من القراءة عليه (فقد رأوا) أي: أهل الحديث (صوابه الحفظ) أي: اعتماد الحفظ إذا كان (مع تيقن) وتثبت في حفظه، أما مع الشك أو سوء الحفظ فلا (والأحسن) مع تيقن (الجمع) بينهما، فيقول: حفظي كذا وكتابي كذا كما فعل همام وقد روى حديث: أنه ﷺ اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فقال: هكذا في حفظي وفي كتابي: ثوبين، هذا مع عدم التنافي بينهما، فالحلة لا تسمى كذلك إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد[٤]. وفعله شعبة حيث روى حديث ابن مسعود في التشهد: ثم يصلي على النبي ﷺ وقال: هكذا في حفظي وهو ساقط في كتابي في آخرين من الحفاظ[٥].

وذلك (كالخلاف ممن يتقن)[٦] من الحفاظ له فيما حفظه حيث يحسن فيه أيضًا - كما كان[٧] الثوري وشعبة وغيرهما يفعلون - بيان الأمرين معًا، فيقول:

---

(١) «علوم الحديث» ص ١٨٨ - ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٨)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي ٣/ ٤٧.

(٢) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ١٨٧.

(٣) في الأصل «بكتابة» والصواب ما أثبتاه.

(٤) سقطت كلمة «واحد» من هـ.

(٥) انظر لقول همام وشعبة وغيرهما من الحفاظ «الكفاية» ص ٢٢٠ - ٢٢١، و«علوم الحديث» ص ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٩).

(٦) في هـ «بمن تيقن».

(٧) في ز «قال».

في حفظي كذا وكذا وقال فيه فلان كذا وكذا أو نحو ذلك، بل قيل لشعبة حين حدث بحديث مرفوع، قال: إنه في حفظه كذلك، وفي زعم فلان وفلان خلافه: يا أبا بسطام حدثنا بحفظك ودعنا من فلان وفلان، فقال: ما أحب أن عمري في الدنيا عمر نوح وإني حدثت بهذا وسُكت عن هذا. / وربما ذكر ما قد يترجح به أحد ١٣٧/٣ القولين كقوله: وقال فيه فلان، وكان أحفظ مني وأكثر مجالسة لشيخه مني[١].

الرواية بالمعنى

٦٣٢- ولْيَرْوِ بالألفاظِ مَن لا يَعْلَمُ مدلولَها، وغيرُه فالمعْظَمُ

٦٣٣- أجازَ بالمعنى، وقيل: لا الخَبَرْ والشيخُ في التصنيفِ قطعًا قَدْ حَظَرْ

٦٣٤- وليقلِ الراوِي بمعنًى، أو: كما قال، ونحوُه كشَكٍّ أُبهما

[الرواية بالمعنى والخلاف فيها]: الفصل الثالث: (الرواية بالمعنى) والخلاف في ذلك والاستحباب لمن روى به أن يأتي بما يدل عليه، (وليرو بالألفاظ) التي سمع بها مقتصرًا عليها بدون تقديم ولا تأخير[٢] ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره ولا مشدد بمخفف[٣] أو عكسه (من) تحمل من غير التصانيف ممن (لا يعلم مدلولها) أي: الألفاظ في اللسان ومقاصدها وما يحيل[٤] معناها والمحتمل من غيره والمرادف منها، وذلك على وجه الوجوب بلا خلاف بين العلماء[٥]؛ لأن من اتصف بذلك لا يؤمن بتغييره من الخلل. ألا ترى إلى إسماعيل بن علية[٦] كيف أنكر على شعبة مع جلالته وإتقانه روايته بالمعنى عنه

---

(١) «الكفاية» ص ٢٢٤ - ٢٢٦، و«علوم الحديث» ص ١٨٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٥٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٨).

(٢) زاد في ز «أي» وهو خطأ.

(٣) في هـ «بمثقل».

(٤) في هـ «يحل» وهو خطأ.

(٥) «الكفاية» ص ١٩٨، و«الإلماع» ص ١٧٤، و«علوم الحديث» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦١)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٩).

(٦) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الإمام الحافظ الثبت الأسدي البصري الكوفي، أبو بشر، المشهور بابن علية وهي أمه (١١٠ - ١٩٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٠٧ - ١١٢).

لحديث[١] النهي أن يتزعفر الرجل، بلفظ: نهى عن التزعفر، الدال على العموم، حيث لم يفطن لما فطن له إسماعيل الذي رواية شعبة عنه/ من رواية الأكابر عن الأصاغر من اختصاص النهي بالرجال[٢]. ١٣٨/٣

(وأما غيره) ممن يعلم ذلك ويحققه فاختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول (فالمعظم) منهم (أجاز) له الرواية (بالمعنى) إذا كان قاطعًا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه، سواء في ذلك المرفوع أو غيره. كان موجبه العلم أو العمل، وقع من الصحابي أو التابعي أو غيرهما، حفظ اللفظ أم لا صدر في الإفتاء والمناظرة أو الرواية، أتى بلفظ مرادف له أم لا، كان معناه غامضًا أو ظاهرًا حيث لم يحتمل اللفظ غير[٣] ذاك المعنى، وغلب على ظنه إرادة الشارع بهذا اللفظ ما هو موضوع له دون التجوز فيه والاستعارة، وجاء الجواز عن[٤] غير واحد من الصحابة[٥] وعن بعض التابعين، قال[٦]: لقيت أناسًا من الصحابة فاجتمعوا في المعنى واختلفوا عليّ في اللفظ، فقلت ذلك لبعضهم، فقال: لا بأس به ما لم يحل[٧] معناه، حكاه الشافعي[٨].

وقال حذيفة: إنا قوم عرب نورد الأحاديث فنقدم ونؤخر[٩]. وقال ابن سيرين: كنت أسمع الحديث من عشرة، المعنى واحد، واللفظ مختلف[١٠].

---

(١) في هـ «بحديث».

(٢) «الكفاية» ص ١٦٨، والحديث المشار إليه أخرجه البخاري (٥٨٤٦)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٦١)، والنسائي (٨/ ١٨٩)، والترمذي (٢٨٨٥).

(٣) سقطت كلمة «غير» من ز.

(٤) في هـ «الجواب» بدل «الجواز» وفي ز «من» بدل «عن».

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦١)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٩).

(٦) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٧) في ز «ما لم يخل» بالخاء المعجمة.

(٨) في «الرسالة» ص ٢٧٥، وأخرجه البيهقي عنه بسنده في «معرفة السنن» ص ١٦، والمراد ببعض التابعين زرارة بن أوفى كما في «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ١٤٩).

(٩) أخرجه البيهقي في «المدخل»، وابن عساكر في «تأريخه»، وانظر «التدريب» (٢/ ١٠٠)، و«كنز العمال» (١٠/ ٢٨٨).

(١٠) انظر «جامع بيان العلم» (١/ ٧٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٤، و«الكفاية» ص ٢٠٦.

وممن كان يروي بالمعنى من التابعين الحسن والشعبي والنخعي[١] بل قال/ ٣/١٣٩ ابن الصلاح: إنه الذي يشهد[٢] به أحوال الصحابة والسلف الأولين، فكثيرًا ما كانوا ينقلون معنى واحدًا في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذاك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ - انتهى[٣].

ولانتشاره أجاب مالك من سأله لم لم تكتب عن الناس وقد أدركتهم متوافرين بقوله: لا أكتب إلا عن رجل يعرف ما يخرج من رأسه، وكذا تخصيصه ترك الأخذ عمن له فضل وصلاح[٤] إذا كان لا يعرف ما يحدث به[٥] بكونه كان قبل أن تدون الكتب، والحديث في الصدور، لأنه يخشى أن يخلط فيما يحدث به، فيه إشارة كما قال شيخنا إلى أنهم كانوا يحدثون على المعاني، وإلا فلو حفظه لفظًا لما أنكره، ومن ثم اشترط الشافعي ومن تبعه فيمن لم يتقيد بلفظ المحدث كونه عاقلًا لما يحيل معناه كما تقرر في معرفة من تقبل روايته. قال الماوردي والروياني: وشرطه أن يكون متساويًا[٦] له في الجلاء والخفاء وإلا فيمتنع كقوله ﷺ: «لا طلاق في إغلاق»[٧] فلا يجوز التعبير عنه بالإكراه وإن كان هو معناه؛ لأن الشارع لم يذكره كذلك إلا لمصلحة فيكل استنباطه للعلماء، ثم جعلا محل الخلاف في غير الأوامر والنواهي، وجزمًا بالجواز فيهما، ومثلا الأمر بقوله: «اقتلوا الأسودين: الحية والعقرب»[٨] فيجوز أن يقال أمر بقتلهما، والنهي بقوله: «لا

---

(١) راجع لأقوالهم «جامع بيان العلم» (١/ ٨٠)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، و«الكفاية» ص ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، و«سنن الدارمي» (١/ ٧٩)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٩/ ٥٦)، وشرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ١٥٠).

(٢) في هـ «شهد».

(٣) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٢)، و«التقريب» له ص ٢٥ .

(٤) في ز «صلاحًا».

(٥) «الكفاية» ص ١٦٠، ١٦٩، و«المدخل» للحاكم ص ١٦ .

(٦) في ز «مساويًا».

(٧) هو حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وأبو يعلى والحاكم والبيهقي، انظر لذلك «تلخيص الحبير» (٣/ ٢١٠)، و«إرواء الغليل» (٧/ ١١٣ - ١١٤).

(٨) أخرجه أحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم، وله شاهد في «صحيح مسلم»، انظر لذلك «تلخيص الحبير» (١/ ٢٨٤).

تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء»[١] فيجوز أن يقال: نهى عن كذا وكذا؛ لأن افعل أمر، ولا تفعل نهي[٢]، ونازعهما الإسنوي بأن لفظ «افعل» للوجوب / ١٤٠/٣ ولا تفعل للتحريم بخلاف لفظ الأمر ولفظ النهي[٣] وفيه نظر، إذ افعل، ولا تفعل حقيقة عبارة عنهما. وكذا عليه - كما قال الخطيب - المبالغة في التوقي والتحري خوفًا من إحالة المعنى الذي يتغير به الحكم[٤].

وقيل: لا تجوز له الرواية بالمعنى مطلقًا، قاله طائفة من المحدثين والفقهاء والأصوليين من الشافعية وغيرهم[٥]. قال القرطبي: وهو الصحيح من مذهب مالك، حتى إن بعض من ذهب لهذا شدد فيه أكثر التشديد فلم يجز تقديم كلمة على كلمة وحرف على آخر ولا إبدال حرف بآخر ولا زيادة حرف ولا حذفه، فضلًا عن أكثر، ولا تخفيف ثقيل ولا تثقيل خفيف، ولا رفع منصوب ولا نصب مجرور أو مرفوع ولو لم يتغير المعنى في ذلك كله، بل اقتصر بعضهم على اللفظ ولو خالف اللغة الفصيحة.

وكذا لو كان لحنًا، كما بين تفصيل هذا كله الخطيب في الكفاية[٦] مما سيأتي بعضه في كل من الفصل الذي بعده والسادس والعاشر قريبًا لما فيه من خوف الدخول في الوعيد حيث عزى للنبي ﷺ لفظًا لم يقله، ولكونه ﷺ قد أوتي جوامع الكلم [[٧] واختصر له الكلم][٨] اختصارًا، وغيره ولو كان في الفصاحة والبلاغة بأقصى غاية ليس مثله، بل قد يظن توفية اللفظ بمعنى اللفظ الآخر، ولا يكون كذلك في نفس الأمر كما عهد في كثير من الأحاديث.

---

(١) راجع لمخرجي هذا الحديث «تلخيص الحبير» (٣/ ٧ - ٨).
(٢) انظر «أدب القاضي» للماوردي (١/ ٤١٤ - ٤١٦)، و«إرشاد الفحول» ص ٥٨ .
(٣) انظر «نهاية السول» له (بحث الأوامر والنواهي).
(٤) «الكفاية» ص ١٦٧ .
(٥) «الكفاية» ص ١٩٨، و«علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٤٩).
(٦) ص ١٧١ - ١٨٨ .
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٨) في هـ «الكلام».

وأيضًا فالاتفاق حاصل على ورود الشرع بأشياء قصد فيها الإتيان باللفظ والمعنى جميعًا نحو التكبير والتشهد والأذان والشهادة، وإذا كان كذلك أمكن أن يكون المطلوب بالحديث لفظه ومعناه جميعًا لاسيما وقد ثبت قوله ﷺ: «نضر اللَّه امرءًا سمع/ منا حديثًا فأداه كما سمعه، ورده ﷺ على[١] الذي علمه ما يقوله[٢] ١٤١/٣ عند أخذ مضجعه إذ قال: «ورسولك» بقوله[٢]: «لا ونبيك»[٣] قال ابن كثير: وكان ينبغي أن يكون هذا المذهب هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك - انتهى[٤].

وممن اعتمده مسلم، فإنه في صحيحه يميز اختلاف الرواة حتى في حرف من المتن وربما كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في[٥] بعضه اختلاف في المعنى ولكنه خفي لا يتفطن له إلا من هو في العلم بمكان، بخلاف البخاري، وكذا سلكه أبو داود، وسبقهما لذلك شيخهما أحمد.

ومن أمثلته عنده[٦] ثنا يزيد بن هارون وعباد بن عباد المهلبي قالا أنا[٧] هشام قال عباد: ابن زياد عن أبيه عن فاطمة ابنة الحسين عن أبيها الحسين بن علي مرفوعًا «ما من مسلم يصاب بمصيبة وإن طال عهدها، قال عباد: وإن قدم عهدها». وربما نشأ عن نسبة ما يزيده بعض الرواة من الأنساب إثبات راو لا وجود له كما سأذكره في سابع الفصول.

[[٨] ومن أمثلته في أبي داود ساق في الأذان[٩] حديثًا عن عمرو بن مرزوق ومحمد بن المثنى بلفظ: ولولا أن يقول الناس فقال قال ابن المثنى: أن يقولوا وبلفظ: لقد أراك اللَّه خيرًا فقال: ولم يقل عمرو: لقد].

---

(١) سقطت كلمة «على» من ز .
(٢) في هـ «لقوله» وهو خطأ.
(٣) سيأتي تخريجه في فصل إبدال النبي بالرسول وعكسه.
(٤) «الباعث الحثيث» ص ١٤١ .
(٥) زاد في ز «بعض».
(٦) أي عند أحمد في «مسنده» (١/ ٢٠١).
(٧) في ز «أخبرنا» وفي المسند «أنبأنا».
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٩) (٢/ ١٨٨ - ١٨٩).

١٤٢/٣ (وقيل: لا) يجوز (في الخبر) يعني حديث رسول الله ﷺ خاصة لما تقدم، / ويجوز في غيره، قاله مالك فيما رواه عنه البيهقي والخطيب وغيرهما[١].

وقيل: لا يجوز إن كان موجبه عملًا كـ «تحليلها التسليم وتحريمها التكبير»[٢]. وخمس يقتلن في الحل والحرم[٣]، وإن كان موجبه علمًا جاز بل وفي العمل أيضًا ما يجوز بالمعنى، نقله ابن السمعاني[٤].

وقيل: لا يجوز لغير الصحابة خاصة لظهور الخلل في اللسان بالنسبة لمن قبلهم بخلاف الصحابة، فهم أرباب اللسان وأعلم الخلق بالكلام، حكاه الماوردي والروياني في باب القضاء، بل جزما بأنه لا يجوز لغير الصحابي، و[٥] جعلا الخلاف في الصحابي دون غيره[٦].

وقيل: لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم، وبه جزم بعض معاصري الخطيب وهو حفيد القاضي أبي بكر في أدب الرواية، قال: لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب أن لا يختلف لفظه فيدخله الكذب[٧].

وقيل: لا يجوز لمن يحفظ اللفظ لزوال العلة التي رخص فيها بسببها، ويجوز لغيره لأنه تحمل اللفظ والمعنى وعجز عن أحدهما فلزمه أداء الآخر؛ لأنه بتركه يكون كاتمًا للأحكام، قاله الماوردي في الحاوي وذهب إليه[٨].

---

(١) «كتاب الجامع» لأبي محمد القيرواني ص ١٤٧، و«الكفاية» ص ١٨٨، ١٨٩، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٣٣ - ٣٤)، «جامع بيان العلم» (١/ ٨١)، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٤٨)، و«الإلماع» ص ١٧٨، و«الديباج المذهب» (١/ ١١٢)، و«التدريب» (٢/ ١٠١).

(٢) هذا الحديث صحيح بالشواهد كما قال الشيخ الألباني، أخرجه أبو داود (٦١، ٦٤)، والترمذي (٣، ٢٣٨)، وابن ماجه (٢٧٥، ٢٧٦)، راجع للتفصيل «إرواء الغليل» (٣/ ٩).

(٣) أخرجه مسلم (١١٩٨)، وبنحوه أخرجه البخاري وأصحاب السنن والمسانيد فراجع لذلك «إرواء الغليل» (٤/ ٢٢١ - ٢٢٦).

(٤) لعل ذلك في القواطع له، انظر أيضًا التدريب (٢/ ١٠٢).

(٥) زاد في ز «قد».

(٦) راجع لقول الماوردي «أدب القاضي» له (١/ ٤١٦ - ٤١٧)، وأما قول الروياني فقد ذكره في «البحر» (٦/ الورقة ١١٧أ) كما في هامش المصدر نفسه.

(٧) لم نقف عليه.

(٨) انظر «أدب القاضي» له (١/ ٤١٧ - ٤١٨)، و«التدريب» (٢/ ١٠١)، و«إرشاد الفحول» ص ٥٨، و«شرح جمع الجوامع» (٣/ ٢٨٠).

/ وقيل: لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الإفتاء والمناظرة، قاله ابن ١٤٣/٣ حزم في كتاب الإحكام[١].

وقيل: لا يجوز بغير اللفظ المرادف له بخلافه به[٢] مع اختلاف الأصوليين في مسألة، قيل: إن النزاع في مسألتنا يتفرع عن النزاع فيها، وهي جواز إقامة كل من المترادفين مقام الآخر على ثلاثة أقوال ثالثها التفصيل، فإن كان من لغته جاز وإلا فلا.

وقيل: لا يجوز في المعنى الغامض دون الظاهر، أشار إليه الخطيب[٣].

والمعتمد الأول، وهو الذي استقر عليه العمل، والحجة فيه أن في ضبط الألفاظ والجمود عليها ما لا يخفى من الحرج[٤] والنصب المؤدي إلى تعطيل الانتفاع بكثير من الأحاديث حتى قال الحسن[٥]: لولا المعنى ما حدثنا[٦]. وقال الثوري: لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحرف واحد[٧]، وقال وكيع: إن لم يكن المعنى واسعًا فقد هلك الناس[٨].

وأيضًا فقد قال الشافعي [[٩] رَحِمَهُ اللَّهُ]: وإذا كان اللَّه [[١٠] عز وجل] برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل لتحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب اللَّه أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه[١١] وسبقه لنحوه[١٢] يحيى بن

---

(١) (٢/ ٨٦).
(٢) «الكفاية» ص ١٩٨ .
(٣) في «جامعه» (٢/ ٣٤).
(٤) في ز «الجرح» وهو خطأ وتصحيف.
(٥) في ز «الحسيني».
(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٠)، و«التدريب» (٢/ ٩٩).
(٧) «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٢)، و«الكفاية» ص ٢٠٩ .
(٨) أخرجه الترمذي في «العلل» (٥/ ٧٤٧)، البيهقي في «المدخل» كما في «التدريب» (٢/ ١٠١)، و«شرح السنة» (١/ ٢٣٨)، وبستان العارفين لأبي الليث السمرقندي ص ١٢ .
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(١١) «الرسالة» له ص ٢٧٤، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ٩٩).
(١٢) في هـ «سبعة لنحوه» وهو خطأ.

١٤٤/٣ سعيد القطان/ فإنه قال: القرآن أعظم من الحديث ورخص أن نقرأه على سبعة أحرف[١] وكذا قال أبو أويس: سألنا الزهري عن التقديم والتأخير في الحديث، فقال: إن هذا يجوز في القرآن[٢] فكيف به في الحديث إذا أصبت معنى الحديث فلم تحل به حرامًا ولم تحرم به حلالًا فلا بأس به[٣]، بل[٤] قال مكحول وأبو الأزهر: دخلنا على واثلة رضي الله عنه فقلنا له: حدثنا بحديث سمعته من رسول اللّه ﷺ ليس فيه وهم ولا تزيّد ولا نسيان، فقال: هل قرأ أحد منكم من القرآن شيئًا؟ فقلنا: نعم، وما نحن له بحافظين جدًّا، إنا لنزيد الواو والألف وننقص[٥]، قال: فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لا تألونه حفظًا وأنتم تزعمون أنكم تزيدون فيه وتنقصون منه فكيف بأحاديث سمعناها من رسول اللّه ﷺ، عسى أن لا نكون سمعناها منه[٦] إلا مرة واحدة، حسبكم إذا حدثناكم[٧] بالحديث على المعنى[٨].

واحتج حماد بن سلمة بأن اللّه تعالى أخبر عن موسى عليه السلام وعدوه فرعون بألفاظ مختلفة في معنى واحد كقوله بشهاب قبس، وبقبس أو جذوة من النار، وكذلك قصص سائر[٩] الأنبياء عليهم[١٠] السلام في القرآن، وقولهم لقومهم بألسنتهم المختلفة، وإنما نقل إلينا ذلك بالمعنى، وقد قال أبي بن كعب كما أخرجه أبو داود: «كان رسول اللّه ﷺ يوتر بسبح اسم ربك[١١]، وقل للذين

---

(١) «الكفاية» ص ٢١٠ .

(٢) ورد في هامش الأصل «الذين قاتلوا وقتلوا، قرأه بتأخير قاتلوا عن قتلوا حمزة والكسائي، وقوله تعالى: ﴿فيقتلون ويقتلون﴾ قرأه أيضًا بتقديم يقتلون بالبناء للمفعول».

(٣) أخرجه البيهقي في «المدخل» كما في «التدريب» (٢/ ١٠٠).

(٤) سقطت كلمة «بل» من ز .

(٥) في ز «فينقص».

(٦) كلمة «منه» ساقطة من هـ.

(٧) زاد في ز «أي».

(٨) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣/ ٥٦٩)، والخطيب في «الكفاية» ص ٢٠٤، و«جامعه» (٢/ ٣١)، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ٧٩)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٥٤٢، والترمذي في «العلل» (٥/ ٧٤٦).

(٩) سقطت كلمة «سائر» من ز .

(١٠) زاد في ز «الصلاة و».

(١١) زاد في ز «الأعلى».

كفروا، واللَّه الواحد الصمد» فسمى/ السورتين الأخيرتين بالمعنى[١]. ١٤٥/٣

ومن أقوى الحجج كما قال شيخنا ما حكى فيه الخطيب اتفاق الأمة من جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى[٢]. وأشار إليه ابن الحاجب[٣] واستأنسوا للجواز بحديث مرفوع: «قلنا يا رسول اللَّه إنا نسمع منك الحديث فلا نقدر أن نؤديه، فقال: إذا لم تحلوا حرامًا ولم تحرموا حلالا وأصبتم المعنى فلا بأس» وهو حديث مضطرب لا يصح، بل ذكره الجوزقاني[٤] وابن الجوزي في الموضوعات[٥]، وفي ذلك[٦] نظر، وكذا استأنسوا له بما يروى عن أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا «من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم قال: فشق ذلك على أصحابه حتى عرف في وجوههم وقالوا: يا رسول اللَّه! قلت هذا ونحن نسمع منك الحديث فنزيد وننقص ونقدم ونؤخر! فقال: لم أعن ذلك ولكن عنيت[٧] من كذب علي يريد عيبي وشين الإسلام»[٨].

وقد قال الحاكم: إنه أيضًا[٩] حديث باطل، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية اتفقوا على تكذيبه، بل قال صالح جزرة: إنه كان يضع الحديث لكن له

---

(١) سقطت كلمة «بالمعنى» من ز انظر «سنن أبي داود» (٤/ ٢٩٧).

(٢) «النزهة» ص ٨٤، و«الكفاية» ص ٢٠١، و«التدريب» (٢/ ١٠١).

(٣) انظر «مختصر ابن الحاجب» (٢/ ٧٠)، كما في «هامش شرح الكوكب» (٢/ ٥٣٥)، و«نهاية السول» (٢/ ١٤٠)، وكذلك أشار الآمدي في «الإحكام» (٢/ ١٤٨)، والغزالي في «المستصفي» (٢/ ١٦٨).

(٤) في «الأباطيل» (١/ ٩٧)، وقال: هذا حديث باطل وفي إسناده اضطراب ثم ذكر هذا الاضطراب.

(٥) وكذلك عزاه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ٧٣)، ولكن لم نجده في «الموضوعات» في مظانه وأخرجه أيضًا الطبراني في «معجمه الكبير» (٦٤٩١)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٥٤): ولم أر من ذكر يعقوب وأباه. انظر أيضًا «المعتبر» للزركشي ص ١٣٣ .

(٦) في ز «فيه» بدل «في ذلك».

(٧) سقطت كلمة «عنيت» من هـ .

(٨) أخرجه الحاكم في «المدخل إلى الصحيح» ص ٩٦، ٩٧، والطبراني في «معجمه الكبير» (٧٥٩٩)، والجوزقاني في «الأباطيل» (٨٧)، وقال هذا حديث باطل، لا أصل له، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٩٥).

(٩) في ز «أيضًا إنه».

١٤٦/٣ طريق أخرى/ رواه أحمد بن منيع في مسنده، والخطيب في كفايته[١] معًا من طريق خالد بن دريك عن رجل من الصحابة أتم منه، وبه تعلق بعض الوضاعين كما أشرت إليه هناك.

ثم إن ما استدل به المخالف يدفعه القطع بنقل أحاديث كما تقدم قريبًا في وقائع متحدة بألفاظ مختلفة من غير إنكار من أحد بحيث كان إجماعًا، والقصد قطعًا من إيراد اللفظ إنما هو المعنى وهو حاصل وإن كان لفظ الشارع أبلغ وأوجز، ويكفي في كونه معناه غلبة الظن، وإلحاق حديث الرسول بألفاظ الأذان والتشهد ونحوهما من التوقيفيات[٢] لا دليل له كما قاله الخطيب[٣].

وحديث «نضر اللَّه» ربما يتمسك به للجواز لكونه مع ما قيل: إنه ﷺ لم يحدث به سوى مرة واحدة، روي بألفاظ مختلفة: كرحم اللَّه، ومن سمع، ومقالتي، وبلغه، وأفقه، ولا فقه له، مكان نضر اللَّه، وامرءًا، ومنا حديثًا وأداه، وأوعى، وليس بفقيه، لا سيما وفيه ما يرشد إلى الفرق بين العارف وغيره بقوله: «فرب مبلغ أوعى من سامع، ورب حامل فقه و[٤] ليس بفقيه إلى من هو أفقه منه»[٥].

وأما حديث «لا ونبيك» ففي الاستدل به نظر؛ لأنه وإن تحقق[٦] بالقطع أن المعنى في اللفظين متحد؛ لأن الذات المحدث عنها واحدة، فالمراد يفهم بأي صفة وصف بها الموصوف، فيحتمل أن المنع لكون ألفاظ الأذكار كما سيأتي في[٧] الفصل الثاني عشر توقيفية ولها خصائص وأسرار لا يدخلها القياس، فتجب

---

(١) ص ٢٠٠، وأخرجه أيضًا الجوزقاني في «الأباطيل» (٨٨)، وقال: هذا باطل، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٩١)، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» وابن منده في «معرفة الصحابة». انظر لذلك «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٤٢١ - ٤٢٢).

(٢) في ز و هـ «التوقيفات».

(٣) «الكفاية» ص ٢٠١ - ٢٠٢ .

(٤) سقطت كلمة «و» من ز .

(٥) انظر المصدر السابق ص ٢٠٢، و«المستصفى» (١/ ٦٩)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٥٠).

(٦) زاد في ز «فيه».

(٧) زاد في ز «ذلك».

المحافظة على اللفظ الذي وردت به.

/ وبالجملة فيستحب له أن يورد الأحاديث بألفاظها كما قاله الحسن وغيره؛ ٣/١٤٧
لأن ذلك أسلم وأفضل كما قاله ابن سيرين وغيره. ولذا كان ابن مهدي - فيما حكاه عنه الإمام أحمد - يتوقى كثيرًا ويحب أن يحدث بالألفاظ[١] هذا كله فيمن تحمل من غير التصانيف.

[[٢] (والشيخ) ابن الصلاح (في التصنيف) المدون (قطعا قد حظر)] بالمهملة ثم المعجمة أي: منع تغيير اللفظ الذي اشتمل عليه وإثبات لفظ آخر بدله بمعناه بدون إجراء خلاف منه بل ولا علم غيره أجراه[٣] لكون المشقة في ضبط الألفاظ والجمود عليها، التي هو معول الترخيص منتفية في الكتب المدونة يعني كما هو أحد الأقوال في القسم الأول المحكي فيه المنع لحافظ اللفظ، وأيضًا فهو إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير[٤] تصنيف غيره[٥].

وهذا قد يؤخذ منه اختصاص المنع بما إذا روينا التصنيف نفسه أو نسخناه، أما إذا نقلنا منه إلى تخاريجنا وأجزائنا فلا، إذ التصنيف حينئذ لم يتغير وهو مالك لتغيير اللفظ، أشار إليه ابن دقيق العيد وأقره شيخنا وهو ظاهر، وإن نازع المؤلف فيه، وحينئذ فهو كما قال ابن دقيق العيد: لا يجري على الاصطلاح، فإن الاصطلاح على أن لا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، سواء روينا فيها أو نقلنا منها، ووافقه المؤلف في كونه الاصطلاح لكن ميل شيخنا إلى الجواز إذا قرن بما يدل عليه كقوله «بنحوه» ويشهد له تسوية ابن أبي الدم كما[٦] تقدم في

---

(١) انظر «الكفاية» ص ١٦٧، ٢٠٦، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٤، و«جامع بيان العلم» (١/ ٨١)، و«سنن الدارمي» (١/ ٧٩).

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في هـ هكذا «وإلا فالشيخ ابن الصلاح لم يجر الخلاف ولا علم أن غيره أجراه في التصنيف المدون بل قطعا فيه قد حظر» وسيأتي مع التغير.

(٣) زاد في ز «و».

(٤) سقطت كلمة «تغيير» من ز.

(٥) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٢)، و«التقريب» له ص ٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٠).

(٦) زاد في ز «قد».

١٤٨/٣ رابع التنبيهات التالية/ لثاني أقسام التحمل بين القسمين، لا سيما وقد قال[١] ابن الصلاح في القسم الأول[٢].

[**الألفاظ التي يقولها الراوي بالمعنى**]: (وليقل الراوي) عقب إيراده للحديث (بمعنى) أي: بالمعنى[٣] (أو كما قال)، فقد كان أنس رضي الله عنه - كما عند الخطيب في الباب المعقود لمن أجاز الرواية بالمعنى - يقولها عقب الحديث (ونحوه) من الألفاظ كقوله: أو نحو هذا، أو شبهه، أو شكله، فقد روى الخطيب أيضًا عن ابن مسعود أنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ، ثم أرعد وأرعدت ثيابه، وقال: أو شبه ذا أو نحو ذا. وعن أبي الدرداء أنه كان إذا فرغ من الحديث عن رسول اللَّه ﷺ قال: هذا، أو نحو هذا أو شكله[٤].

ورواها كلها الدارمي في مسنده[٥] بنحوها، ولفظه في ابن مسعود: وقال: أو مثله أو نحوه أو شبيه به، وفي لفظ آخر لغيره: أن عمرو بن ميمون سمع يومًا ابن مسعود يحدث عن النبي ﷺ وقد علاه كرب وجعل العرق ينحدر منه عن جبينه وهو يقول: إما فوق ذلك وإما دون ذلك وإما قريب من ذلك، وهذا (كشك) من المحدث أو القارئ (أبهما) عليه الأمر به، فإنه يحسن أن يقول: أو كما قال، بل أورد أبو داود من حديث العباس بن سالم[٦] عن أبي سلام عن أبي أمامة عن عمرو [[٧] بن عبسة حديثًا]، وفي آخره: قال العباس: هكذا حدثني أبو سلام[٨]

---

(١) في هـ «قاله».

(٢) «علوم الحديث» ص ١٩١، و«الاقتراح» ص ٢٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ١٤٧، و«فتح الباقي» (٢/ ١٦٩).

(٣) زاد في هـ هنا كلمة «لفظ».

(٤) «الكفاية» ص ٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٥) (١/ ٧١ - ٧٣)، وانظر أيضًا «سنن ابن ماجه» (١/ ١٠ - ١١)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٣٥ - ٣٦)، و«مقدمة الكامل» ص ٤٣، و«المحدث الفاصل» ص ٥٤٩ - ٥٥٠، و«جامع بيان العلم» (١/ ٧٨ - ٧٩).

(٦) سقطت كلمة «ابن سالم» من هـ.

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٨) في هـ «أخبرنا سلام» وهو خطأ.

عن أبي أمامة إلا أن أخطئ [(١) شيئًا/ لا أريده] فأستغفر اللَّه وأتوب إليه(٢)، قال ابن الصلاح: وهو - أي: قول(٣) كما قال: في الشك - الصواب في مثله؛ لأن قوله: «أو كما قال» يتضمن إجازة من الراوي وإذنًا في رواية الصواب عنه إذا بان ثم لا يشترط إفراد ذلك بلفظ الإجازة لما قررناه(٤) يعني في الفصل الثاني. ٣/١٤٩

قال الخطيب: والصحابة أصحاب اللسان وأعلم الأمة بمعاني الكلام لم يكونوا يقولون ذلك(٥) إلا تخوفًا من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر - انتهى(٦).

و(٧) إدراجه رَحِمَهُ اللَّهُ لهم في المجيزين إن كان بمجرد صنيعهم هذا ففيه نظر، وكذا قال البلقيني مع أنه قد بالغ أنه فهم من بعض من (٨) لا يصح فهمه(٩).

الاقتصار على بعض الحديث

٦٣٥- وحذفُ بَعْضِ المتنِ فامْنَعْ أو أَجِزْ ... أو إنْ أُتِمَّ، أو لعالمٍ، ومِزْ

٦٣٦- ذا بالصحيحِ إنْ يكنْ ما اخْتَصَرَهُ ... منفصلًا عن الذي قد ذَكَرَهْ

٦٣٧- وما لذي(١٠) تُهمةٍ أَنْ يَفْعَلَهْ ... فإنْ أَبَى، فجازَ أن لَا يُكْمِلَهْ

٦٣٨- أما إذا قُطِّعَ في الأبوابِ ... فَهْوَ إلى الجوازِ ذو اقْتِرابِ

[**عدم جواز اختصار الحديث**]: الفصل الرابع (الاقتصار) في الرواية (على بعض الحديث) وربما عبر(١١) عنه بالاختصار مجازًا وتفريق الحديث الواحد/ ٣/١٥٠

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) «سنن أبي داود» (٤/١٥٦ - ١٥٨).

(٣) في هـ «قوله».

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٠).

(٥) سقطت كلمة «ذلك» من هـ.

(٦) «الجامع» له (٢/ ٣٤)، و«علوم الحديث» ص ١٩٢ .

(٧) كلمة «و» ساقطة من هـ.

(٨) سقطت كلمة «فهم من بعض» من ز، وفيها «ما» بدل «من» الثانية.

(٩) انظر «محاسن الاصطلاح».

(١٠) زاد في م «من».

(١١) في هـ «غيره» وهو خطأ.

على الأبواب (وحذف) بالنصب مفعول مقدم (بعض المتن) أي: الحديث مما لا تعلق له بالمثبت، (فامنع) إن كان لغير شك مطلقًا سواء تقدمت روايته له تامًا أم لا، كان عارفًا بما يحصل به الخلل في ذلك أم لا، بناء - كما قال ابن الصلاح ومن تبعه وإن توقف فيه البدر بن جماعة - على منع الرواية بالمعنى مطلقًا؛ لأن رواية الحديث على النقصان والحذف لبعض متنه، تقطع الخبر وتغيره[١] عن وجهه، وربما حصل الخلل والمختصر لا يشعر[٢].

قال عنبسة: قلت لابن المبارك: علمت أن حماد بن سلمة كان يريد أن يختصر[٣] الحديث: فيقلب[٣] معناه، قال فقال لي: أو فطنت[٣] له، وقال أبو عاصم النبيل: إنهم يخطئون فحسمت المادة لذلك[٤]، هذا الإمام أبو حاتم ابن حبان وناهيك به وقد ترجم في صحيحه[٥] «إيجاب دخول النار لمن[٦] أسمع أهل الكتاب ما يكرهون»، وساق فيه حديث أبي موسى الأشعري بلفظ «من سمع يهوديًا أو نصرانيًا دخل النار» وتبعه غيره فاستدل به على تحريم غيبة الذمي، وكل هذا خطأ، فلفظ الحديث «من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي دخل النار»[٧].

وكذا ترجم المحب الطبري في أحكامه الوليمة على الإخوة. وساق[٨] حديث أنس: قدم عبد الرحمن بن عوف فآخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع [[٩] لكون البخاري أورده] في بعض الأماكن من صحيحه باختصار قصة التزويج

---

(١) في هـ «يقطع الخبر ويغيره».
(٢) «علوم الحديث» ص ١٩٢، و«الكفاية» ص ١٩٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٤)، و«التقريب» له ص ٢٥.
(٣) في هـ «تختصر، فينقلب، فظنت».
(٤) «الكفاية» ص ١٩١، ١٩٢.
(٥) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٧/ ١٩٣).
(٦) زاد في ز «قد».
(٧) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٦)، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، قاله الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٢٦٢).
(٨) في هـ «سياق».
(٩) في ز مكان ما بين المعكوفتين «وقد أورده».

مقتصرًا على الإخاء والأمر بالوليمة، ففهم منه أن الوليمة للإخوة وليس كذلك، والحديث/ قد أورده البخاري تامًا في أماكن كثيرة وليست الوليمة فيه إلا للنكاح ٣/١٥١ جزمًا[١].

وحكي عن الخليل بن أحمد واحتج له بقوله ﷺ: «فبلغه كما سمعه» وعن مالك فيما رواه عنه يعقوب بن شيبة أنه كان لا يرى أن يختصر الحديث إذا كان عن رسول اللَّه ﷺ يعني دون غيره، كما صرح به أشهب، إذ قال: سألت مالكًا عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد، قال: أما ما كان منها من قول رسول اللَّه ﷺ فإني أكره ذلك وأكره أن يزاد فيها وينقص منها، وما كان من قول غير رسول اللَّه ﷺ فلا أرى بذلك بأسًا إذا كان المعنى واحدًا، بل كان عبد الملك ابن عمير وغيره لا يستجيزون أن يحذف منه حرف واحد[٢].

فإن كان لشك فهو - كما قال ابن كثير وتبعه البلقيني وغيره - سائغ، كان مالك يفعله كثيرًا تورعًا بل[٣] كان يقطع إسناد الحديث إذا شك[٤] في وصله[٥] ونقل أيضًا عن ابن علية، نعم إن تعلق [[٦] المشكوك فيه] بالمثبت كقول داود بن حصين في حديث الرخصة في العرايا في خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق[٧] فلا.

[**جواز اختصار الحديث مطلقًا**]: (أو) وهو القول الثاني (أجز) ذلك مطلقًا احتاج إلى تغيير لا يخل بالمعنى أم لا، تقدمت روايته له تامًا أم لا لما سيجيء

---

(١) انظر «صحيح البخاري» مع «الفتح» (٢٠٣٩، ٢٢٣٩، ٣٧٨١، ٣٩٣٧، ٥١٤٨، ٥١٥٣، ٥١٥٥، ٥١٦٧، ٦٠٨٢، ٦٣٧٢)، وقد أشار ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٢٣٧)، إلى كلام المحب الطبري.

(٢) «الكفاية» ص ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، و«الجامع» لعبد اللَّه القيرواني ص ١٤٦ - ١٤٧، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٤٨).

(٣) زاد في ز «قد».

(٤) زاد في هـ «هو كما قال».

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٤، و«محاسن الإصطلاح» ص ٣٣٧، كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٤)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١٠٥).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) البخاري (٢١٩٠، ٢٣٨٢) ومسلم (١٥٤١)، وأبو داود (٣٣٤٨)، والنسائي (٧/ ٢٦٨)، والترمذي (١٣٠١)، ومالك في الموطأ ص ٢٥٥ .

قريبًا، وبه قال مجاهد حيث قال: انقص من الحديث ما شئت ولا تزد فيه[١].
ونحوه قول ابن معين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فانقص منه ولا تزد[٢].
ونسبه عياض لمسلم[٣] والموجود عنه ما سيأتي.

١٥٢/٣ **[جواز اختصار الحديث مع الشروط]**: (أو) وهو القول الثالث التفصيل فأجزه (إن أتم) بضم أوله مبنيًا للمفعول إيراده منه أو من غيره مرة بحيث أمن بذلك من تفويت حكم أو سنة أو نحو ذلك، وإلا فلا، وإن جازت عند قائله[٤] كما قال ابن الصلاح ومن تبعه، الرواية بالمعنى[٥].

(أو) وهو القول الرابع بتفصيل آخر فأجزه كما ذهب إليه الجمهور إن وقع (لعالم) عارف، وإلا فلا (ومز) أي: ميز (ذا) القول عن سائرها بوصفه[٦] (بالصحيح إن يكن ما اختصره) بالحذف من المتن (منفصلا عن) القدر (الذي قد ذكره) منه غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا يختلف[٧] الدلالة فيما نقله بترك ما حذفه كالاستثناء، مثل قوله: «لا يباع الذهب بالذهب إلا سواء بسواء»[٨] والغاية مثل قوله: «لا يباع النخل حتى تزه»[٩] والشرط ونحوها. قال صاحب المستصفى: ومن جوزه شرط عدم تعلق المذكور بالمتروك تعلقًا يغير[١٠] معناه، فإما إذا تعلق به كشرط العبادة أو ركنها، فنقل البعض تحريف وتلبيس[١١].

---

(١) «المحدث الفاصل» ص ٥٤٣، و«الكفاية» ص ١٨٩، و«علوم الحديث» ص ١٩٢، و«شرح السنة» (١/ ٢٣٨).
(٢) «الكفاية» ص ١٨٩ .
(٣) «الإلماع» ص ١٨١ .
(٤) سقطت كلمة «عند قائله» من هـ.
(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٤)، و«التقريب» له ص ١٦، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ١٩٠ .
(٦) في هـ «نصفه» وهو خطأ.
(٧) في ز «لا تختلف».
(٨) هذا معنى الحديث الذي أخرجه مسلم (١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٧) وأصحاب السنن.
(٩) أورده المؤلف بالمعنى وقد أخرجه البخاري (٢١٦٥، ٢١٦٧، ٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥) وأصحاب السنن.
(١٠) في ز «بغير» وهو خطأ.
(١١) «المستصفى» (١/ ١٦٨).

قال الخطيب: ولا فرق بين أن يكون ذلك تركًا لنقل العبادة كنقل بعض أفعال الصلاة أو تركًا لنقل فرض آخر هو شرط في صحة العبادة كترك نقل وجوب / ١٥٣/٣ الطهارة ونحوها، قال: وعلى هذا الوجه يحمل قول من قال: لا يحل الاختصار انتهى[١].

ومن الأمثلة لبعض هذا مما ذكره إمام الحرمين حديث ابن مسعود «أتيت النبي ﷺ بحجرين وروثة يستنجي بها، فألقى الروثة وقال: إنها رجس، ابغ لي ثالثًا، فلا يجوز الاقتصار على ما عدا قوله: ابغ لي ثالثًا، وإن كان لا يخل برمي الروثة وأنها رجس، لإيهامه الاكتفاء بحجرين، لكن فرق الإمام لمثل هذا بين أن يقصد الراوي الاحتجاج به لمنع استعمال الروث، فيسوغ حينئذ، أو لم يقصد غرضًا خاصًا فلا [[٢] وفيه توقف].

ثم إن ما ذهب إليه الجمهور لا ينازع فيه من لم يجز النقل بالمعنى؛ لأن الذي نقله والذي حذفه والحالة هذه، بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر، وإليه الإشارة بقول مسلم في مقدمة صحيحه[٣]: «إنه لا يكرر إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك؛ لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم مقام حديث تام فلابد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة، أو يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث[٤] على اختصاره إذا أمكن، ولكن تفصيله ربما عسر[٥] من جملته فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم، فأما ما وجدنا بدًا من إعادته

---

(١) «الكفاية» ص ١٩٠ - ١٩١ .

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، راجع لذلك «البرهان» له (١/ ٦٦٠)، و«المسودة» ص ٣٠٤ - ٣٠٥، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه أحمد (١/ ٤٥٠)، وقال ابن حجر: رجاله ثقات أثبات، «الفتح» (١/ ٢٥٧)، وأما بدون الزيادة فأخرجه البخاري (١٥٦)، والنسائي (١/ ٣٩، ٤٠)، والترمذي (١٧) وابن ماجه (٣١٤)، وأحمد (١/ ٣٨٨، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٦٥).

(٣) (١/ ٤٨ - ٤٩).

(٤) في هـ «حديث» بدون التعريف.

(٥) في هـ «عشر» وهو خطأ.

بجملته من غير حاجة منا إليه[١] فلا نتولى[٢] فعله، والقصد أن في قوله «إذا أمكن» وكذا في قوله/ «ولكن تفصيله» إلى آخره الإشارة إلى ما ذهب إليه ١٥٤/٣ الجمهور[٣] وأنه لا يفصل[٤] إلا ما لا ارتباط له بالباقي حتى أنه لو شك في الارتباط أو عدمه تعين ذكره بتمامه وهيئته ليكون أسلم، مخافة من الخطأ والزلل، قاله النووي[٥]، وسواء في الجواز للعارف بشرطه، رواه هو أو غيره، تامًا أم لا، قبل[٦] أو بعد لكن محل[٧] تسويغ روايته أيضًا ناقصًا إذا كان رفيع المنزلة في الضبط والإتقان والثقة بحيث لا يظن به زيادة ما لم يسمعه أو نسيان ما سمعه لقلة ضبطه وكثرة غلطه، (و) إلا فـ (ما لذي) بكسر اللام وذال معجمة أي: صاحب خوف من تطرق (تهمة) إليه بذلك (أن يفعله) [[٨] سواء رواه كذلك ابتداء حيث علم من روايته له أيضًا بعد أو من غيرها أنه عنده بأزيد أو بعد روايته له تامًا] بل واجب عليه أن ينفي هذه الظنة عن نفسه كما صرح به الخطيب وغيره[٩].

وكذا قال الغزالي في المستصفى[١٠] بعد اشتراطه في الجواز روايته مرة بتمامه: إن شرطه أن لا يتطرق إليه سوء الظن بالتهمة، فإن علم أنه يتهم[١١] باضطراب النقل وجب الاحتراز عنه [[١٢] وممن أشار لوجوب التحرز للخوف من إساءة الظن ابن دقيق العيد، وعبارته: إن التحرز متأكد في حق العلماء ومن يقتدى به فلا

---

(١) في ز «إليه منا».
(٢) في ز «لا يتولى».
(٣) في ز «الجمهور إليه».
(٤) في ز «لا فصل».
(٥) «شرح مسلم» له (١/ ٤٩).
(٦) زاد في ز «و».
(٧) في هـ «بمحل».
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٩) «الكفاية» ص ١٩٣، و«علوم الحديث» ص ١٩٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٥)، و«التقريب» له ص ٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٢).
(١٠) (١/ ١٦٨).
(١١) زاد في ز «فيه».
(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

يجوز لهم أن يفعلوا فعلا يوجب الظن السوء بهم وإن كان لهم فيه مخلص لأن ذلك سبب إلى إبطال/ الانتفاع بعلمهم[١] ولكن في كلام البيهقي والخرايطي ما يشهد للاستحباب وهو ظاهر كما بينته في موضع آخر[٢]] (فإن) خالف و(أبى) إلا أن[٣] يرويه ناقصًا [[٤] لعدم وجوب ذلك عنده] (فجاز) لهذا[٥] العذر كما صرح به سليم الرازي [[٦] إذا لم يكن رواه قبل تامًا] أن لا يكمله) بعد ذلك ويكتم الزيادة، وتوقف فيه العز ابن جماعة؛ لأن المفسدة المرتبة على الكتم وتضييع الحكم أشد من الاتهام وما يتعلق به وأشد المفسدتين[٧] يترك بارتكاب الأخف إذا تعين طريقًا خصوصًا والزيادة غير قادحة، وأخص منه إذا قلنا إنها مقبولة وكيف يكون ذلك عذرًا في شيء تحمله عن النبي ﷺ إلا أن يحمل[٨] العذر على أنه عذر في التأخير لا في[٩] الإهمال، ويتطرق إلى هذا أيضًا الكلام في وقت الحاجة باعتبار التأخير عنها نعم قيد ابن الصلاح المنع [[١٠] من الاختصار ممن هذا حاله] بمن تعين عليه أداء تمامه [[١١] فإنه قال: إن من اتصف بتطرق الاتهام إليه، وكان قد تعين عليه أداء تمامه] لا يجوز له أن يرويه ابتداء ناقصًا؛ لأنه بذلك يعرض الزائد لإخراجه عن حيز الاستشهاد به أو المتابعة ونحوها[١٢]. ١٥٥/٣

ومن الأدلة لهذا القول ما احتج به عبد الغني بن سعيد الحافظ لمطلق الجواز

---

(١) «الإحكام» له (٢/ ٢٦١)، و«فتح الباري» (٤/ ٢٨٠).
(٢) راجع لشأن قول البيهقي «المدخل» له ص ٢٣٦ .
(٣) في ز «أن لا يرويه» بدل «إلا أن يرويه» وهو خطأ.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) في هـ «بهذا».
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ وراجع لقول الرازي «علوم الحديث» ص ١٩٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٢).
(٧) في هـ «المفسدين».
(٨) في هـ «تحمل».
(٩) سقطت كلمة «في» من هـ.
(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(١١) هذه العبارة متكررة في هامش الأصل ولم نعرف ما وجه التكرير؟
(١٢) «علوم الحديث» ص ١٩٣ - ١٩٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٢).

١٥٦/٣ / وهو أنه ﷺ قام ليلة بآية يرددها حتى أصبح[١]، وصلى صلاة ابتدأ فيها بسورة حتى إذا بلغ ذكر موسى أو عيسى أخذته سعلة فركع[٢]. وإذا كان سيد الخلق قد فعل هذا في سيد الحديث وهو القرآن ففصل[٣] بعضه من بعض. كان غيره بذلك أولى[٤] ولكنا نقول على تقدير تسليم الاستدلال به: العلة في جوازه في القرآن وهي حفظه في الصدور موجودة والحالة هذه حيث أمنا الإلباس من حذف الباقي. ونحوه أنه ﷺ قال لبلال رضي الله عنه: قد سمعتك يا بلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة، قال: كلام طيب[٥] يجمعه اللَّه تعالى بعضه إلى بعض فصوبه النبي ﷺ. رواه أبو داود[٦] وغيره.

وكذا من أدلة الجواز فيما قيل قوله ﷺ: «نضر اللَّه من سمع مقالتي فلم يزد فيها» إذ لو لم يجز النقص لذكره كما ذكر الزيادة[٧]. وأيضًا فعمدة الرواية في التجويز هو الصدق وعمدتها في التحريم هو الكذب، وفي مثل[٨] ما ذكرناه الصدق حاصل فلا وجه للمنع، [[٩] قاله ابن دقيق العيد] قال: فإن احتاج ذلك إلى تغيير[١٠] لا يخل بالمعنى فهو خارج على جواز الرواية بالمعنى[١١]، وكل ما تقدم في الاقتصار على بعض الحديث في الرواية.

١٥٧/٣ / **[تقطيع الحديث الواحد في الأبواب]**: (أما إذا قطع) المتن الواحد المشتمل

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٤١) وصححه ووافقه الذهبي، والآية: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾، راجع لمزيد من تحقيق هذا الحديث تعليق أحمد محمد شاكر على «سنن الترمذي» (٢/ ٣١١).

(٢) أخرجه مسلم (٤٥٥)، وعلقه البخاري في «صحيحه» (٢/ ٢٥٥).

(٣) في هـ «ففضل» وهو خطأ.

(٤) لعله ذكره في كتاب آداب المحدثين ولم يتيسر لنا الوصول إليه.

(٥) كلمة «طيب» ساقطة من هـ وزاد فيها كلمة «قد».

(٦) في «سننه» (١٣١٦) باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل.

(٧) ذكر الخطيب هذا الحديث والدليل في «الكفاية» ص ١٩٠ .

(٨) كلمة «مثل» ساقطة من هـ.

(٩) ورد ما بين المعكوفتين في ز قبل «وفي مثل ما ذكرناه» .

(١٠) في هـ «تعبير».

(١١) «الاقتراح» ص ٢٥٤ .

على عدة أحكام كحديث جابر الطويل في الحج ونحوه (في الأبواب) المتفرقة بأن يورد كل قطعة منه في الباب المعقود لها (فهو) كما قال ابن الصلاح ومن تابعه، يعني: إذا تجرد عن العوارض المتقدمة بأسرها (إلى الجواز) من الخلاف[١] (ذو اقتراب) ومن المنع ذو ابتعاد[٢] وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه وأن المنع ظاهر صنيع مسلم، فإنه لكونه لم يقصد ما قصده البخاري من استنباط الأحكام، يورد الحديث بتمامه من غير تقطيع له ولا اختصار إذا لم يقل فيه: مثل حديث فلان أو نحوه، ولكن قال النووي: إنه يبعد طرد الخلاف فيه، وقد فعله من الأئمة أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم قديمًا وحديثًا [[٣] بل ومسلم أيضًا كما قدمته وإن اقتضى كلام الرشيد خلافه] ونسب أيضًا للإمام مالك[٤] مع تصريحه كما تقدم بالمنع منه في حديث الرسول إلا أن يفرق بين الرواية والتأليف، وكذا حكى الخلال عن أحمد أنه ينبغي أن لا يفعل، ونحوه قول ابن الصلاح: إنه لا يخلو من كراهة، يعني فإنه إخراج للحديث المروي عن[٥] الكيفية المخصوصة التي أورد عليها، لكن قد نازعه النووي فقال: ما أظن غيره يوافقه على ذلك[٦]، بل بالغ الحافظ عبد الغني بن سعيد وكاد أن يجعله مستحبًا.

قلت: لا سيما إذ كان المعنى المستنبط من تلك القطعة يدق، فإن إيراده - والحالة هذه - بتمامه يقتضي مزيد تعب في استخلاصه منه[٧]، بخلاف الاقتصار على محل الاستشهاد ففيه تخفيف [[٨] كما أشار إليه أبو داود] والتحقيق كما أشار إليه ابن دقيق العيد في شرح الإلمام التفصيل، فإن قطع بأنه لا يخل المحذوف ١٥٨/٣

---

(١) في هـ «بخلاف من».
(٢) «علوم الحديث» ص ١٩٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٦)، و«التقريب» له ص ٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٢).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٤) المصادر السابقة و«شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٤٩).
(٥) في ز «على».
(٦) المصادر السابقة و«المجموع» للنووي (١/ ١١٠)، و«الكفاية» (ص ١٩٤).
(٧) سقطت كلمة «منه» من هـ وفي ز «أي في اختصامه واستخلاصه منه».
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

بالباقي فلا كراهة وإن نزل عن هذه المرتبة ترتبت[١] الكراهة بحسب مراتبه في ظهور إرتباط بعضه ببعض وخفائه.

التسميع بقراءة اللَّحَّان والمُصَحِّف

٦٣٩- وليحذرِ اللَّحَّانُ والمُصَحِّفَا ... على حديثِه بأَنْ يُحَرِّفَا

٦٤٠- فيدخلا في قولِه «مَنْ كَذَبَا» ... فحَقُّ النَّحْوُ على مَنْ طَلَبَا

٦٤١- والأَخْذُ مِنْ أفواهِهِمْ لا الكُتُبِ ... أَدْفَعُ للتصحيفِ فاسْمَعْ واذْأَبِ

[**حكم اجتناب اللحن والتصحيف**]: الفصل الخامس (التسميع) من الشيخ (بقراءة اللحان والمصحف) والحث على الأخذ من أفواه الشيوخ. (وليحذر) الشيخ الطالب (اللحان) بصيغة المبالغة أي: الكثير اللحن في ألفاظ النبوة وكذا ليحذر (المصحفا) فيها وفي أسماء الرواة ولو كان لا يلحن (على حديثه بأن يحرفا) أي: خوف التحريف في حركاته أو ضبطه من كل منهما[٢] في الحال والمآل (فيدخلا) أي: الشيخ وكذا الطالب من باب أولى (في) جملة (قوله) ﷺ (من كذبا) أي: كذب[٣] علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار؛ لأنه ﷺ لم يكن يلحن.

قال النضر بن شميل: جاءت هذه الأحاديث عن الأصل معربة[٤]، يتأكد الوعيد مع اختلال المعنى في اللحن والتصحيف وإلى الدخول أشار الأصمعي[٥] ١٥٩/٣ [[٦] فقال أبو داود السنجي[٧] سمعت الأصمعي] يقول: إن أخوف ما أخاف على

---

(١) في هـ «ترتيب».

(٢) ورد في هامش هـ هنا «من اللحق والمصحف».

(٣) كلمة «أي كذب» ساقطة من هـ.

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٤ .

(٥) هو الإمام العلامة الحافظ، حجة الأدب لسان العرب أبو سعيد عبد الملك بن قريب الأصمعي اللغوي الأخباري توفي (٢١٥ أو ٢١٦هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٧٥).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٧) هو سليمان بن معبد، أبو داود النحوي السنجي (بكسر السين) المروزي وكان ثقة، توفي (٢٥٧هـ) «تاريخ بغداد» (٩/ ٥١).

طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «من كذب علي» لأنه لم يكن يلحن فمهما[١] رويت عنه ولحنت فيه فقد كذبت عليه[٢]. وعن سالم[٣] بن قتيبة قال: كنت عند ابن هبيرة[٤] الأكبر فجرى ذكر العربية[٥] فقال: «واللَّه ما استوى رجلان دينهما واحد، وحسبهما واحد، ومرؤتهما واحدة: أحدهما يلحن والآخر لا يلحن؛ لأن أفضلهما في الدنيا والآخرة الذي لا يلحن، فقلت: - أصلح اللَّه الأمير - هذا أفضل في الدنيا لفضل فصاحته وعربيته، أرأيت الآخرة، ما باله أفضل فيها؟ قال: إنه يقرأ كتاب اللَّه على ما أنزله اللَّه، وإن الذي يلحن يحمله لحنه على أن يدخل فيه ما ليس منه ويخرج ما هو فيه، فقلت: صدق الأمير وبر[٦].

وعن أبي سلمة حماد بن سلمة أنه قال لإنسان: إن لحنت في حديثي فقد كذبت علي، فإني لا ألحن[٧]، وصدق رحم اللَّه فإنه كان مقدمًا في ذلك بحيث أن سيبويه شكى إلى الخليل بن أحمد أنه سأله عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجل رعف يعني: بضم العين على لغة ضعيفة فانتهره وقال له: أخطأت، إنما هو رعف يعني: بفتحها، فقال له الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا أسامة[٨]؟، وهو مما ذكر في سبب تعلم[٩]/ سيبويه العربية، ويقال: إن هذه ٣/١٦٠ اللفظة أيضًا كانت سببًا لتعلم ثابت البناني أحد التابعين من شيوخ حماد هذا لها، كما روينا في العلم للموهبي عن محمد بن زياد[١٠]، قال: سأل[١١] ثابت البناني

---

(١) في هـ «فهما» وهو خطأ.
(٢) «روضة العقلاء» ص ٢٢٣، و«الإلماع» ص ١٨٤، و«علوم الحديث» ص ١٩٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٠٦).
(٣) في ز «سلمة» وهو خطأ.
(٤) في ز «أبي هبيرة» وهو خطأ.
(٥) في هـ «قراءة الجريتة» بدل «العربية».
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٥ - ٢٦)، و«روضة العقلاء» ص ٢٢٠ .
(٧) «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٣).
(٨) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٣)، و«التدريب» (٢/ ١٠٦).
(٩) سقطت كلمة «تعلم» من ز.
(١٠) هو محمد بن زياد البرجمي، انظر لترجمته «الميزان» (٥/ ١٧٢).
(١١) في ز «سألت».

الحسن البصري، فقال: يا أبا سعيد! ما تقول في رعف؟ فقال: وما رعف؟ أتعجز أن تقول رعف؟ فاستحيى ثابت وطلب العربية حتى قيل له من انهماكه فيها: ثابت العربي.

وكذا كان سبب اشتغال أبي زيد النحوي به لفظة، فإنه دخل على جعفر بن سليمان فقال له: ادنه، فقال: أنا دني، فقال: يا بني! لا تقل: أنا دني ولكن قل: أنا داني[١]، وألحق بعض المتأخرين في الدخول في الوعيد من قرأ الحديث بالألحان والترجيع الباعث على إشباع الحرف المكسب للفظ سماجة وركاكة، فسيد الفصحاء ﷺ برئ من ذلك، ويروى: أن عمر[٢] رضي الله عنه قال لشخص كان يطرب في أذانه: إني أبغضك في اللَّه[٣].

[**وجوب تعلم علم النحو**]: وللخوف من الوعيد[٤] (فحق النحو) يعني: الذي حقيقته علم بأصول مستنبطة من اللسان العربي، وضعت حين اختلاط العجم ونحوهم بالعرب واضطراب العربية بسبب ذلك، يعرف بها أحوال الكلمة العربية إفرادًا وتركيبًا، وكذا اللغة التي هي العلم بالألفاظ الموضوعة للمعاني ليتوصل بها إليها تكلمًا. (على من طلبا) الحديث، وأن يتعلم من كل منهما ما يتخلص به عن
١٦١/٣ شين[٥]/ اللحن والتحريف، وظاهره الوجوب، وبه صرح العز بن عبد السلام حيث قال في أواخر القواعد: البدعة[٦] خمسة أقسام. فالواجبة كالاشتغال بالنحو الذي يفهم به كلام اللَّه ورسوله[٧]؛ لأن حفظ الشريعة واجب لا يتأتى إلا بذلك،

---

(١) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٧).

(٢) في هـ «عن عمر».

(٣) لم نقف على هذا الأثر معزوا لعمر رضي الله عنه، نعم أخرجه عن ابنه عبد الرزاق في «مصنفه» (١/ ٤٨١، ٤٨٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٢٤)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٥٠)، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٣٠٥٩)، وقال في «المجمع» (٢/ ١٣)، وفيه يحيى البكاء ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود ووثقه يحيى بن سعيد القطان، وقال ابن سعد: ثقة إن شاء اللَّه، فنظن أن كلمة «ابن» ساقطة من جميع النسخ أو كلمة «أن» محرفة من «ابن».

(٤) زاد في هـ «قال ابن الصلاح».

(٥) زاد في ز «النحو».

(٦) سقطت كلمة «البدعة» من ز.

(٧) زاد في هـ «ﷺ».

فيكون من مقدمة الواجب[١]، ولذا قال الشعبي: «النحو في العلم كالملح في الطعام لا يستغنى شيء عنه»[٢]، ثم قال العز: وكذا من البدع الواجبة شرح الغريب وتدوين أصول الفقه، والتوصل إلى تمييز الصحيح، والسقيم - يعني: بذلك علم الحديث - ثم ذكر المحرمة والمندوبة والمباحة، ثم[٣] قال: وقد يكون بعض ذلك يعني ما ذكر في المباحة مكروهًا أو خلاف الأولى. وكذا صرح غيره بالوجوب أيضًا، لكن لا يجب التوغل فيه، بل يكفيه تحصيل مقدمة مشيرة لمقاصده بحيث يفهمها ويميز بها حركات الألفاظ وإعرابها لئلا يلتبس فاعل بمفعول أو خبر بأمر أو نحو ذلك، وإن كان الخطيب قال في جامعه[٤]: إنه ينبغي للمحدث أن يتقي اللحن في روايته ولن يقدر على ذلك إلا بعد دربة النحو ومطالعته علم العربية، ثم ساق عن الإمام أحمد أنه قال: ليس يتقي من لا يدري ما يتقي.

وممن أشار لذلك شيخنا فقال: وأقل ما يكفي من يريد قراءة الحديث أن يعرف من العربية أن لا يلحن، ويستأنس له بما رويناه أنهم كانوا يؤمرون، أو قال القائل: كنا نؤمر أن نتعلم[٥] القرآن ثم السنة ثم الفرائض ثم العربية الحروف الثلاثة، وفسرها بالجر والرفع والنصب[٦]، وذلك لأن التوغل فيه قد يعطل عليه إدراك هذا الفن/ الذي صرح أئمته بأنه لا يعلق إلا بمن قصر نفسه عليه ولم يضم غيره إليه. ٣/١٦٢

وقد قال أبو أحمد بن فارس في جزء «ذم الغيبة»[٧]: إن غاية علم النحو وعلم ما يحتاج إليه منه أن يقرأ فلا يلحن، ويكتب فلا يلحن، فأما ما عدا ذلك فمشغلة

---

(١) راجع لذلك «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٢٤٧)، و«تهذيب الأسماء» (٢/ ١/ ٢٢)، و«المنثور في القواعد» للزركشي (١/ ٢١٩).

(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٨).

(٣) سقطت كلمة «ثم» من هـ.

(٤) (٢/ ٢٤)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٧٥).

(٥) في هـ «يتعلم».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٥، ٣٣١).

(٧) كذا في جميع النسخ، وقد ذكره ابن حجر في «المجمع» وعزاه لأبي الحسين أحمد بن فارس، قاله صاحب «الكشف» (١/ ٥٣٠)، فمن المظنون أن كلمة «الحسين» سقطت منها أو كلمة «أبو» زائدة.

عن العلم وعن كل خير، وناهيك بهذا من مثله.

وقال أبو العيناء[١] لمحمد بن يحيى الصولي: النحو في العلوم كالملح في القدر، إذا أكثرت منه صار[٢] القدر زعاقًا، وعن الشافعي قال: إنما العلم علمان: علم للدين وعلم للدنيا. فالذي للدين الفقه والآخر الطب وما سوى ذلك من الشعر والنحو فهو عناء وتعب، رويناه في جزء ابن حمكان[٣]. وعلى ذلك يحمل حال من وصف من الأئمة باللحن كإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي وعوف[٤] بن أبي جميلة وأبي داود الطيالسي وهشيم ووكيع والدراوردي[٥].

وقرأ عبد اللّه بن أحمد بن موسى عبدان حال تحديثه وابن سريج يسمع «من دعي فلم يجب» بفتح التحتانية، فقال له ابن سريج: أرأيت أن تقول يجب - يعني بضمها فأبى أن يقول وعجب من صواب ابن سريج كما عجب ابن سريج من خطئه[٦]، في آخرين ممن لا أطيل بإيراد أخبارهم لا سيما وقد شرعت في جزء في ذلك، وإليهم أشار السلفي لما اجتمع بأبي حفص عمر بن يوسف بن محمد
٣/١٦٣ ابن الحذاء القيسي الصقلي/ بالثغر، والتمس منه السماع وتعلل بأمور عمدته فيها التحرز من الوقوع في الكذب؛ لأنه لم يتقدم له قراءة في العربية بقوله: «وقد كان في الرواة على هذا الوضع قوم واحتج برواياتهم في الصحاح، ولا يجوز تخطئتهم وتخطئة من أخذ عنهم» و[٧] سبقه النسائي فقال فيما رواه الخطيب في الكفاية[٨]

(١) محمد بن القاسم بن خلاد بن ياسر الهاشمي، أبو العيناء، أديب، فصيح، ظريف، خبيث اللسان (١٩١ - ٢٨٣هـ)، «الأعلام» (٧/ ٢٢٦).

(٢) زاد في ز «العلم و».

(٣) هو الحسن بن الحسين بن علي بن حكمان (بفتح الحاء والميم) الهمداني فقيه كبير ضعيف الحديث، توفي (٤٠٥هـ) انظر لذلك «اللسان» (٢/ ٢٠٠)، و«فهرس الكتب الظاهرية» ص ٤٨، وأما قول الشافعي فانظر له «آداب الشافعي» ص ٣٢١، و«مناقب البيهقي» (٢/ ٦٤)، و«الحلية» (٩/ ١٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤١).

(٤) في هـ «عون» وهو خطأ.

(٥) راجع لذلك «الكفاية» ص ١٨٧، ١٩٦، ١٩٧، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٦)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٨١)، و«البيان والتبيين» للجاحظ (٢/ ١٧٤)، و«التدريب (٢/ ١١٧).

(٦) «الكفاية» ص ١٨٨، و«المحدث الفاصل» ص ٥٢٧، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٧٠).

(٧) زاد في ز «قد».

(٨) ص ١٨٧ .

من طريقه: إنه لا يعاب اللحن على المحدثين.

وقد كان إسماعيل بن أبي خالد يلحن وسفيان وذكر ثالثًا[١] ثم قال: وغيرهم من المحدثين.

وقال السلفي أيضًا في ترجمة محمد بن عبيد اللَّه بن محمد بن عبيد اللَّه بن كادش الحنبلي: إنه كان قارئ بغداد والمستملي بها عليّ الشيوخ وهو في نفسه ثقة كثير السماع، ولم يكن له أنس بالعربية وكان يلحن لحن أصحاب الحديث[٢].

وقال ابن ماكولا: أخبرني أبو القاسم ابن ميمون[٣] الصدفي أنا[٤] عبد الغني الحافظ قال: قرأت على القاضي أبي الطاهر محمد بن أحمد بن عبد اللَّه بن نصر الذهلي كتاب العلم ليوسف القاضي، فلما فرغت قلت له: قرأته عليك كما قرأته أنت؟ قال: نعم إلا اللحنة بعد اللحنة. فقلت له: أيها القاضي أفسمعته أنت معربًا؟ قال: لا، قلت: هذه بهذه، وقمت من ليلتي فجلست عند ابن اليتيم النحوي[٥]. وقال أبو بكر/ بن الحداد[٦] الفقيه: قرأت على أبي عبيد علي بن ٣/ ١٦٤
حسين بن حرب المعروف بابن حربويه جزأ من حديث يوسف بن موسى، فلما قرأت قلت: قرأت كما قرأت عليك؟ قال: نعم إلا الإعراب، فإنك تعرب وما كان يوسف يعرب[٧]، وفي اللقط للبرقاني[٨] وعنه رواه الخطيب في

(١) هو مالك بن أنس، وقد ورد في هامش الأصل «مالك، لم أحب، إثباته ﷺ، بل لا استبيح ذكره، ولا قصة أبي حنيفة الشهيرة في قوله: ولو ضربه بأبا قبيس مع أنه أجيب عنه بأنها لغة، ولكن قد روى (القاسم بن) ثابت في الدلائل من طريق أبي عثمان المازني ثنا أبو زيد الأنصاري سمعت أبا حنيفة يقول: يخرج من النار قوم منتين محشتهم النار فقلت: قوم منتون قد أمحشتهم النار، فقال لي: من أين أنت؟ قلت: من البصرة، قال: كل أهل بلدك مثلك؟ قال: قلت: ما منهم أحسن مني، قال: هنأ لبلد أنت منه» نقول: قصته الأولى ذكرها الجاحظ في «البيان والتبيين» (٢/ ١٦٨ - ١٦٩)، وأما قصته الثانية فقد أسندها العسكري في شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف، والخطيب في «تأريخه» (٩/ ٧٩)، وأوردها الأنباري في «نزهة الألباء» ص ١٧٩ .

(٢) راجع لذلك طبقات الحنابلة (١/ ٩٤).

(٣) زاد في ز «هو».

(٤) في ز «أخبرنا».

(٥) انظر لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٠٥ - ٢٠٦).

(٦) سقطت كلمة «ابن» من هـ، وراجع لترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٤٥ - ٤٥١).

(٧) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٢٢).

(٨) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب أبو بكر الخوارزمي المعروف بالبرقاني.

الكفاية[١] من طريق عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران قال: سألت أحمد بن حنبل عن اللحن في الحديث - يعني: إذا لم يغير المعنى -، فقال: لا بأس به.

وأما ما ورد من الذم الشديد لمن طلب الحديث ولم يبصر العربية، كقول شعبة: إن مثله كمثل رجل عليه برنس وليس له رأس، وقول حماد بن سلمة: إنه كمثل الحمار عليه مخلاة لا شعير فيها[٢]، الذي نظمه جعفر السراج شيخ السلفي[٣] في قوله:

مثل الطالب الحديث ولا ... يحسن نحوًا ولا له آلات
كحمار قد علقت ليس فيها ... من شعير برأسه مخلات

فذاك في حق من لم يتقدم له فيها عمل أصلًا، على أن رب شخص يزعم معرفته بذلك وهو إن قرأ لحَّنه النحاة وخطَّأه لتصحيفه الرواة فهو كما قيل:

هو في الفقه فاضل لا يجارى ... وأديب من جملة الأدباء
لا إلى هؤلاء إن طالبوه[٤] ... وجدوه، ولا إلى هؤلاء

٣/١٦٥ وقد كان لعمرو بن عون الواسطي مستمل[٥] يلحن كثيرًا فقال: أخروه. وتقدم إلى وراق كان ينظر في الأدب والشعر أن يقرأ عليه، فكان[٦] لكونه لا يعرف شيئًا من الحديث يصحف في الرواة كثيرًا فقال عمرو: ردونا[٧] إلى الأول فإنه وإن كان يلحن فليس يمسخ[٨]. ونحو هذا الصنيع ترجيح[٩] شيخنا من عرف مشكل

---

(١) ص ١٨٧ .
(٢) انظر لقولهما «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٦، ٢٧)، و«علوم الحديث» ص ١٩٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٤)، و«التدريب» (٢/ ١٠٦)، و«إرشاد الأريب» (١/ ٢٦)، و«روضة العقلاء» ص ٢٢٣ .
(٣) في ز «السراج» بدل «السلفي» وهو خطأ، توفي (٥٠٠هـ).
(٤) في هـ و ز «طلبوه».
(٥) في هـ «مشتمل» وهو خطأ.
(٦) في ز «وكان».
(٧) في هـ «رددنا».
(٨) راجع لذلك «تصحيفات المحدثين» للعسكري (١/ ١/ ٦٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص٩٥ .
(٩) في هـ «ترجح».

الأسماء والمتون دون العربية على من عرف العربية فقط.

[**سبيل السلامة من اللحن**]: (والأخذ) للأسماء والألفاظ (من أفواههم) أي: العلماء بذلك الضابطين له ممن أخذه أيضًا عمن تقدم من شيوخه وهلمّ جرا (لا) من بطون (الكتب) أو[(١)] الصحف من غير تدريب المشايخ (أدفع للتصحيف) وأسلم من التبديل والتحريف (فاسمع) أيها الطالب ما أقول لك (وادأب) أي: جد في تلقيه عن المتقنين المتقين، وقد روينا عن سليمان بن موسى أنه قال: كان يقال: لا تأخذوا القرآن من مصحفي ولا العلم من صحفي[(٢)]، وقال ثور بن يزيد: لا يفتي الناس صحفي ولا يقرئهم مصحفي[(٣)]، [[(٤)] وللّه در القائل:

ومن بطون كراريس روايتهم ... لو ناظروا باقلا يومًا لما غلبوا

والعلم إن فاته إسناد مسنده ... كالبيت ليس له سقف ولا طنب[(٥)]

في أهاجي كثيرة للمتصف بذلك، أورد منها العسكري في التصحيف نبذة، وكذا أورد فيه مما مدح به خلف الأحمر.

/لا يهم الحاء بالقراءة بالخاء ... ولا يأخذ إسناده من الصحف[(٦)] ١٦٦/٣

وقد استدل بعضهم بقول عمران [[(٧)] بن حصين رضي الله عنه[(٨)]] لما حدث بحديث

---

(١) في ز «و».

(٢) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣١)، و«المحدث الفاصل» ص ٢١١، و«الكفاية» ص ١٦٢، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٧)، و«شرح ما يقع فيه التصحيف» (١/ ١/ ١٠)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٦)، و«التمهيد» (١/ ٤٦).

(٣) انظر «الكفاية» ص ١٦٣، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٧).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) «المحدث الفاصل» ص ٢١٢، و«الكفاية» ص ١٦٣.

(٦) «شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/ ١/ ٢٣)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٢٠)، وفي ديوان أبي نواس ص ١١٣:

لا يهم الحاء في القراءة بالخا ... ء ولا لامها مع الألف

ولا يغمى معنى الكلام ولا ... يكون انشاده عن الصحف

فالظاهر أن البيت الذي أورده العسكري منه ملفق من هذين البيتين إلا أنه جاء مختل الوزن - وهو من المنسرح - مزيدًا فيه جزء.

(٧) سقطت ما بين المعكوفتين من هـ.

(٨) في ز «عنه».

عن النبي ﷺ - وقال له[١] بشير بن كعب: إن في الحكمة كذا -: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن الصحف، لذلك[٢]. وروينا في مسند الدارمي[٣] عن الأوزاعي أنه قال: ما زال هذا العلم [عزيزًا يتلقاه الرجال] حتى وقع في الصحف [[٤] فحمله[٥] أو دخل فيه غير أهله].

إذا علم هذا فاللحن - كما قال صاحب المقاييس - بسكون الحاء إمالة الكلام عن جهته الصحيحة في العربية، يقال: لحن لحنًا، قال: وهو عندنا من الكلام المولد؛ لأن اللحن محدث لم يكن في العرب العاربة، واللحن بالتحريك: الفطنة، يقال لحن لحنًا فهو لحن ولاحن، وفي الحديث «لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض»[٦] وذكر/ الخطابي مثله، وقال: يقال في الفطنة: لحن بكسر الحاء يلحن بفتحها، وفي الزيغ عن الإعراب: لحن بفتح الحاء[٧]. ١٦٧/٣

إصلاح اللحن والخطأ

٦٤٢- وإنْ أَتَى في الأَصْلِ لَحْنٌ أَو خَطَا ... فقيل: يُرْوَى كيف جاء غَلَطَا

٦٤٣- ومذهبُ المحصِّلينَ يُصْلِحُ ... ويقرأُ الصوابَ وهْوَ الأَرْجَحُ

٦٤٤- في اللحنِ لا يختلفُ المعنى بِهِ ... وصَوَّبُوا الإبقاءَ مَعْ تَضْبِيبِهِ

٦٤٥- ويَذْكُرُ الصوابَ جانبًا، كَذَا ... عن أكثرِ الشُّيوخِ نَقْلا أُخِذَا

---

(١) سقطت كلمة «له» من ز .

(٢) «صحيح البخاري» (١٠/ ٥٢١)، و«صحيح مسلم» (١/ ٦٤)، و«مسند أحمد» (٤/ ٤٢٧)، و«شرح ما يقع فيه التصحيف» (١/ ١/ ١٠ - ١١)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٨).

(٣) (١/ ١٠٠)، ونحوه في «المدخل» للبيهقي ص ٤١٠، و«الجامع» لابن عبد البر (١/ ٦٨)، و«مقدمة الكامل» لابن عدي ص ١٤٥، و«تقييد العلم» ص ٦٤، و«علوم الحديث» ص ١٦٠ .

(٤) في هـ مكان ما بين المعكوفتين «فوقع عند غير أهله».

(٥) في «مسند الدارمي» «مجمله» وهو خطأ.

(٦) البخاري (٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٩، ٧١٨١)، ومسلم (١٧١٣)، ومالك ص ٢٩٩، وأبو داود (٣٥٦٦)، والنسائي (٨/ ٢٣٣).

(٧) «معالم السنن» (٤/ ١٦٣)، و«مختار الصحاح» ص ٥٤٣، و«لسان العرب» «مادة لحن» و«أدب الكاتب» للصولي (١٢٩ - ١٣٣)، و«النهاية لابن الأثير» (٤/ ٢٣٩ - ٢٤٣)، و«غريب الحديث» للخطابي (٢/ ٥٣٦ - ٥٤٠)، و«الصحاح» للجوهري (٦/ ٢١٩٣، ٢١٩٤)، و«مقاييس اللغة» (٥/ ٢٣٩ - ٢٤٠)، و«الأمالي» للقالي (١/ ٦).

٦٤٦- البدؤُ بالصوابِ أَوْلَى وأَسَدْ وأَصْلِحِ الإصلاحَ مِنْ مَتْنٍ وَرَدْ
٦٤٧- فليأتِ[١] في الأصل بما لا يَكْثُرُ كابْنٍ وحَرْفٍ حيثُ لا يُغَيِّرُ
٦٤٨- والسَّقْطُ يُدْرَى أَنَّ مَنْ فَوْقُ أَتَى بهِ يُزادُ بَعْدَ «يعني» مُثْبَتَا
٦٤٩- وصَحِّحُوا استدراكَ ما دَرَسَ في كتابِه مِنْ غيرِه إنْ يَعْرِفِ
٦٥٠- صِحَّتَه من بعضِ متنٍ أو سَنَدْ كما إذا ثَبَّتَهُ مَن يُعْتَمَدْ
٦٥١- وحَسَّنُوا البيانَ كالمُسْتَشْكِلِ كِلْمَةَ في أَصْلِه[٢] فَلْيَسْأَلِ

الفصل السادس (إصلاح اللحن والخطأ) الواقعين في الرواية والاختلاف فيه، وهي من فروع الذي قبله، واغتفار اللحق اليسير الذي علم سهو الكاتب في حذفه، وكتابة ما درس من كتابه من نسخه أخرى ونحو ذلك.

/ [**الخلاف في إصلاح اللحن وإبقاءه**]: (وإن أتى في الأصل) أو ما يقوم مقامه ٣/١٦٨ (لحن) في الإعراب (أو خطأ) من تحريف وتصحيف، فقد اختلف في روايته على الصواب وإصلاحه، (فقيل) إنه (يروى كيف) يعني: كما (جاء) اللفظ بلحنه أو خطئه حال كونه (غلطًا) ولا يتعرض له بإصلاح، وهو محكي عن غير واحد كرجاء ابن حيوة، والقاسم بن محمد، وابن سيرين، فقد روينا عنهم أنهم كانوا أصحاب حروف يعني يحكون ألفاظ شيوخهم حتى في اللحن، وكذا كان أبو معمر[٣] عبد اللَّه بن سخبرة يلحن اقتفاء لما سمع وأبى نافع مولى ابن عمر، إلا أن يلحن كما سمع، وهؤلاء كلهم من التابعين، وعن آخرين مثله لكن مع بيان أنه لحن[٤].

قال زياد بن[٥] خيثمة عقب روايته حديث الشفاعة بلفظ «أترونها للمتقين[٦]؟

---

(١) في المتون «وليات».
(٢) في م و ف «أصل».
(٣) زاد في ح «و» وهو خطأ لأنه كنية عبد اللَّه بن سخبرة.
(٤) انظر كتاب «العلم» لأبي خيثمة ص ١٤١، و«مسند الدارمي» (١/ ٧٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٣٥، ٥٤١، و«الكفاية» ص ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٦، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٧ - ٢٢)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٨٠، ٨١)، و«الإلماع» ص ١٨٨.
(٥) زاد في ز «أبي» وهو خطأ.
(٦) كذا في نسخته المحققة، وهو الصواب كما قال الشيخ أحمد محمد شاكر، وفي ز و هـ وبعض نسخ «المسند» و«الكفاية» «المتقين».

لا، ولكنها للمتلوثين الخطاؤون: أما إنها لحن ولكن هكذا[١] حدثنا الذي حدثنا، رويناه في مسند ابن عمر من مسند أحمد[٢] ونحوه عن أحمد كما سيأتي قريبًا.

قال ابن الصلاح: وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ والمنع من الرواية بالمعنى[٣]؛ لأنهم - كما قال الخطيب في جامعه[٤] - يرون اتباع اللفظ واجبًا، وقيل وهو اختيار/ العز بن عبد السلام كما حكاه عنه صاحبه ابن دقيق العيد في ١٦٩/٣
الاقتراح[٥]: إنه يترك روايته إياه عن ذاك الشيخ مطلقًا؛ لأنه إن تبعه فيه فالنبي ﷺ لم يكن يلحن، وإن رواه عنه على الصواب فهو لم يسمعه منه كذلك، وكذا حكاه ابن كثير لكنه أبهم قائله[٦].

قال المصنف: ولم أر ذلك لغير العز[٧]. واستحسنه بعض المتأخرين وقاسه غيره على إذا ما وكله في بيع فاسد فإنه لا يستفيد الفاسد؛ لأن الشرع لم يأذن فيه ولا الصحيح؛ لأن المالك لم يأذن فيه[٨].

[**المذهب الراجح في إصلاح اللحن**]: [[٩]] (ومذهب المحصلين) والعلماء من المحدثين كما صرح به الخطيب في جامعه[١٠] ومنهم همام وابن المبارك وابن

---

(١) سقطت كلمة «هكذا» من ز.

(٢) (٢/ ٧٥)، وأخرجه من طريقه الخطيب في «الكفاية» ص ١٨٥، وفيه ضعف لجهالة الراوي عن ابن عمر وأخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو ثقة قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٧٨)، وله شاهد صحيح من حديث أبي موسى الأشعري، أخرجه ابن ماجه (٤٣١١)، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤/ ٢٦٠)، وإسناده صحيح، وانظر أيضًا «تصحيفات المحدثين» وما كتب في هامشه (١/ ٣١٦).

(٣) «علوم الحديث» ص ١٩٥ .

(٤) (٢/ ١٧، ٢١)، وانظر أيضًا «الكفاية» ص ١٧١ .

(٥) ص ٢٩٤، ٢٩٥، انظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٥)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٧٦)، و«التدريب» (٢/ ١٠٧).

(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٤٥ .

(٧) قاله ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص ٣٩٤ لا المصنف، ولفظه، «يرى في هذه المسألة بما لم أره لأحد، والمصنف العراقي ناقل منه فقط».

(٨) انظر «فتح الباقي» (٢/ ١٧٧).

(٩) فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير ونقص وزيادة فقارن بين هذه وتلك.

(١٠) (٢/ ٢٣).

عيينة والنضر بن شميل وأبو عبيد وعفان وابن المديني وابن راهويه والحسن بن علي الحلواني والحسن بن محمد الزعفراني وغيرهم ممن سأحكيه عنهم وغيرهم وصوبه من المتأخرين ابن كثير[١]] أنه (يصلح) فيغير (ويقرأ الصواب) من أول وهلة، قال الأوزاعي: أعربوا الحديث فإن القوم كانوا عربًا. وعنه أيضًا: لا بأس بإصلاح اللحن في الحديث. وممن حكي ذلك عنه الشعبي وعطاء والقاسم بن محمد وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين حيث سئلوا عن الرجل يحدث بالحديث فيلحن أيرويه السامع له كذلك أم يعربه؟ فقالوا: بل يعربه، ذكره ابن أبي خيثمة في كتاب الإعراب له. ٣/ ١٧٠

وعن الأعمش قال: إن النبي ﷺ لم يلحن فقوموه، وروينا في جزء عبد اللَّه بن أحمد الخرقي عن علي بن الحسن قال: قلت لابن المبارك: يكون في الحديث لحن نقومه؟ قال: نعم، القوم لم يكونوا يلحنون، اللحن منا، وعن عباس الدوري أنه قيل لابن معين: ما تقول في الرجل يقوم للرجل حديثه يعني ينزع منه اللحن؟ فقال: لا بأس به. وقال أبو داود: كان أحمد بن صالح يقوم كل لحن في الحديث. قال الخطيب: وهذا إجماع منهم على أن إصلاح اللحن جائز.

وقال في الجامع: إن الذي نذهب إليه رواية الحديث على الصواب، وترك اللحن فيه وإن كان قد سمع ملحونًا؛ لأن من اللحن ما يحيل الأحكام ويصير الحرام حلالًا والحلال حرامًا، فلا يلزم اتباع السماع فيما هذه سبيله، ومقتضاه أنه لا فرق في ذلك بين المغير للمعنى وغيره[٢].

(وهو) أي: الإصلاح (الأرجح في اللحن) الذي (لا يختلف المعنى به) وفي أمثاله، أما الذي يختلف المعنى به فيصلح عند المحصلين جزمًا. [[٣] وعبارة بعض المتأخرين في المغير للمعنى لا تجوز الرواية له اتفاقًا]، قال عبد اللَّه بن

---

(١) «الباعث الحثيث» ص ١٤٥.

(٢) انظر لأقوال هؤلاء الأئمة «الكفاية» ص ١٩٤، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٣ - ٢٤)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٢٤ - ٥٢٦، و«جامع بيان العلم» (٢/ ٨٠ - ٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٥)، و«إرشاد الأريب» (١/ ٢٠، ٢٦).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

أحمد: ما زال القلم في يد أبي حتى مات. وكان يقول: إذا لم يتصرف الشيء في معنى فلا بأس أن يصلح أو كما قال[١].

واحتج ابن المنير لهذا المذهب بقوله ﷺ في حديث: «نضر اللَّه . . . فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» يعني: لما فيه من الإشارة إلى عدم تقليد الراوي في كل ما يجيء به. وكذا احتج له ابن فارس بقوله في الحديث المشار إليه: «فبلغها كما سمع» لكون المراد به كما سمع من صحة المعنى واستقامته من غير زيادة ولا نقص[٢].

وقد قال بعضهم كما روينا في جامع الخطيب[٣]: إذا كتب لحان، وعن اللحان /آخر مثله وعن الثاني[٤] ثالث مثله صار الحديث بالفارسية. ونحوه ما قيل في ١٧١/٣
ترك المقابلة كما تقدم. قال ابن الصلاح: والقول به أي بالرواية على الصواب مع الإصلاح[٥] لازم على مذهب الأكثرين في تجويز الرواية بالمعنى[٦]، فقوله: «لازم» يحتمل الوجوب، لأنه إذا جاز التغيير في صواب اللفظ فلا يمتنع أن يجب في خطائه ولكن الظاهر أنه إنما أراد مجرد إلزامهم القول به لكونه هنا[٧] آكد، لاسيما وقد صرح الخطيب بالجواز، فقال: وقد أجاز بعض العلماء أن لا يذكر الخطأ الحاصل في الكتاب إذا كان متيقنًا، بل يروي على الصواب[٨]، بل كلامه في الكفاية قد يشير إلى الاتفاق عليها، فإنه قال: إذا كان اللحن يحيل المعنى فلابد من تغييره وكثير[٩] من الرواة يحرفون الكلام عن وجهه ويزيلون الخطاب عن موضعه، وليس يلزم من أخذ عمن هذه سبيله أن يحكي لفظه إذا عرف وجه

(١) «الكفاية» ص ١٨٧ - ١٨٨ .
(٢) ذكره ابن فارس في مآخذ العلم باب القول في اللحن كما في توجيه النظر ص ٣٠٩، و«دراسة حديث نضر اللَّه» لعبد المحسن ص ١١٣ .
(٣) (٢/ ٢٤).
(٤) في ز «الثالث» بدل «الثاني».
(٥) في هـ «الاصطلاح».
(٦) «علوم الحديث» ص ١٩٦، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٦).
(٧) سقطت كلمة «هنا» من هـ.
(٨) «الكفاية» ص ٢٤٧ .
(٩) في هـ «كثيرًا».

الصواب، وخاصة إذا كان الحديث معروفًا ولفظ العرب[١] به ظاهرًا معلومًا، ألا ترى أن المحدث لو قال: لا يؤم المسافر المقيم - بنصب المسافر ورفع المقيم كان قد أحال المعنى فلا يلزم اتباع لفظه[٢].

ونحوه قول عبد اللَّه بن أحمد كان إذا مر بأبي لحن فاحش غَيَّرَه، وإن كان سهلًا تركه، وقال: كذا قال الشيخ[٣]، وكذا يشبه أن يكون محل الخلاف فيما لم يكن مجمعًا على الخطأ فيه إما بالاستقراء التام للسان العرب أو بوضوح الأمر فيه.

وقد صرح ابن حزم في الإحكام له[٤] فيما يكون كذلك بالتحريم، فإنه قال: / إن ٣/ ١٧٢ الواقع في الرواية إن كان لا وجه له في الكلام البتة حرم عليه تأديته ملحونًا لتيقننا أنه ﷺ لم يلحن قط، وإن جاز ولو على لغة بعض العرب أداه كما سمعه، ونحوه قول أبي عمران الفسوي[٥] فيما حكاه عنه القابسي[٦]: إن كان مما لا يوجد في كلام أحد من العرب قرئ على الصواب وأصلح؛ لأنه ﷺ لم يكن يلحن، وإن كان مما يقوله بعض العرب ولم يكن في لغة قريش فلا؛ لأنه ﷺ كان يكلم الناس بلغتهم - يعني كقوله على لغة الأشعريين في قلب اللام ميمًا: ليس من ام بر ام صيام في ام سفر[٧]، ومن ثم أشار ابن فارس إلى التروي في الحكم على الرواية بالخطإ والبحث الشديد، فإن اللغة واسعة، بل قال ابن الصلاح: إن كثيرًا ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ وربما غيروه صوابًا ذا وجه صحيح وإن خفي واستغرب لاسيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية، وذلك لكثرة لغات العرب

---

(١) في هـ «العربية».

(٢) «الكفاية» ص ١٨٨ .

(٣) «الكفاية» ص ١٨٧، و«علوم الحديث» ص ١٩٦ ، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٩).

(٤) (٢/ ٨٩).

(٥) هو الإمام الكبير العلامة عالم القيروان، أبو عمران موسى بن عيسى بن أبي حاج الفاسي المالكي (٣٦٨ - ٤٣٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٤٥، ٥٤٦)، وأما الفسوي من نسبته فلم نقف عليه، لعله محرف من الفاسي.

(٦) لعل ذلك في كتابه الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، وقد نشره أحمد فؤاد الأهواني بالقاهرة (١٩٥٥م) وتعذر لنا الوصول إليه، «تاريخ التراث» (٢/ ١٦٣).

(٧) أخرجه عبد اللَّه في «زوائد المسند» (٥/ ٤٣٤)، والخطيب في «الكفاية» ص ١٨٣ .

وتشعبها، هذا أبو الوليد الوقشي[١] مع تقدمه في اللغة وكثرة مطالعته وافتنانه وثقوب فهمه وحدة ذهنه كان يبادر إلى الإصلاح ثم يتبين الصواب فيما كان في الرواية كما قدمته في التصحيح والتمريض[٢]، وكذلك غيره ممن سلك مسلكه، لاسيما وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام: لأهل العربية لغة ولأهل الحديث لغة ولغة أهل العربية أقيس، [[٣] ولا نجد بدًّا من اتباع لغة أهل الحديث من أجل السماع[٤]].

ورئي بعض أهل الحديث في المنام وكأنه قد مر من شفته أو لسانه شيء فقيل له في ذلك؟ فقال: لفظة من حديث رسول اللَّه ﷺ غيرتها برأيي ففعل بي هذا[٥]. / ٣/١٧٣

[**كيفية إصلاح اللحن والخطأ**]: ولذا كله (صوبوا) أي: أكثر الأشياخ (الإبقاء) لما في الكتاب وتقريره على الوجه الذي وقع فيه حتى إنهم سلكوه في أحرف من القرآن، جاءت على خلاف ما في التلاوة المجمع عليها، بحيث لم يقرأ بها في الشواذ فضلًا عن غيرها، كما وقع في الصحيحين والموطإ وغيرها كل ذلك (مع تضبيبه) أي: اللفظ الذي جاءت به الرواية من العارف منهم بالعلامة المنبهة على خلله في الجملة (ويذكر) مع ذلك (الصواب) [[٦] الذي ظهر] (جانبًا) أي: بجانب اللفظ المختل من هامش الكتاب (كذا عن أكثر الشيوخ) حال كونه (نقلًا) لعياض عنهم (أخذًا) مما استقر عليه عملهم[٧]، وحكاه ابن فارس أيضًا عن شيخه أبي الحسن علي بن إبراهيم القطان راوي سنن ابن ماجه عنه، فقال: إنه كان يكتب الحديث على ما سمعه لحنًا ويكتب على حاشية كتابه «كذا قال» يعني: الذي حدثه[٨] به، والصواب كذا. قال ابن فارس: وهذا أحسن ما سمعت في هذا

(١) في هـ «الواقشى» وهو خطأ.
(٢) انظر «الإلماع» ص ١٨٦، و«علوم الحديث» ص ١٩٧ .
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٤) «الكفاية» ص ١٨٢، و«المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث».
(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٦ .
(٦) توجد هذه الكلمة مع التغير في هـ قبل «الصواب».
(٧) «الإلماع» ص ١٨٥، و«علوم الحديث» ص ١٨٥، ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٩).
(٨) في ز «حدث».

الباب[١].

ونحوه قول الميانشي: صوب بعض المشايخ هذا وأنا أستحسنه وبه آخذ[٢]، وأشار ابن الصلاح إلى أنه أبقى للمصلحة وأنفى للمفسدة، يعني[٣] لما فيه من الجمع بين الأمرين ونفي التسويد عن الكتاب أن لو وجد له وجه، حيث تجعل الضبة تصحيحًا، كما تقدم في بابه، قال: والأولى سد باب التغيير والإصلاح لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن وهو أسلم مع التبيين، فيذكر ذلك عند السماع كما وقع ثم يذكر وجه صوابه إما من جهة العربية وإما من جهة الرواية[٤]، وممن فعله أبو عبيد القاسم بن سلام حيث/ أدى كما سمع وبين أن الصواب كذا[٥]. ١٧٤/٣

وصرح الخطيب بوجوب ذلك حيث قال في الكفاية[٦]: إن الواجب الرواية على ما حمل من خطأ وتصحيف ثم بيان صوابه[٧] (والبدؤ بقراءة الصواب) أولًا ثم التنبيه على ما وقع في الرواية بأن يقال مثلًا وقع عند شيخنا، أو في روايتنا، أو من طريق فلان كذا وكذا (أولى) من الأول الذي ابتدأ فيه بالخطأ تبعًا للرواية (وأسد) بالمهملة أي: أقوم كيلا يتقول على رسول اللَّه ﷺ (وأصلح الإصلاح) أن يكون ما يصلح به ذلك الفاسد مأخوذًا (من متن) آخر (ورد) من غير تلك الطرق فضلًا عنها؛ لأنه بذلك آمن من أن يكون متقولًا على رسول اللَّه ﷺ، كما أن خير ما يفسر به غريب الحديث ما جاء في رواية أخرى كما سيأتي في محله[٨].

[**طريقة إصلاح اللحن اليسير**]: هذا كله في الخطأ الناشئ عن اللحن والتصحيف، (و) أما الناشئ عن[٩] سقط خفيف (فليأت في الأصل) ونحوه رواية

---

(١) ذكره ابن فارس في مآخذ العلم كما في توجيه النظر ص ٣٠٩، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٥).

(٢) ذكره في كتابه ما لا يسع المحدث جهله.

(٣) سقطت كلمة «يعني» من ز.

(٤) «علوم الحديث» ص ١٩٦، ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٦٩، ٣٧٠).

(٥) لم نقف عليه.

(٦) ص ٢٤٥.

(٧) زاد في ز «وقال ابن الصلاح».

(٨) «الإلماع» ص ١٨٦ - ١٨٧)، و«علوم الحديث» ص ١٩٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧).

(٩) في هـ «عمن» وهو خطأ.

وإلحاقًا (بما لا يكثر) مما هو معروف عند الواقف من المحدثين عليه (كابن) من مثل ثنا حجاج عن ابن جريج وأبي في الكنية، ونحوهما إذا غلب على ظنه أنه من الكتاب فقط لا من شيخه (وكحرف حيث لا يغير) إسقاطه المعنى، فإن مثل هذا كله لا بأس بروايته (و) إلحاقه من غير تنبيه على سقوطه كما نص عليه الإمام أحمد حيث قال له أبو داود صاحب السنن: وجدت في كتابي حجاج عن جريج عن أبي الزبير يجوز لي أن أصلحه ابن جريج؟ فقال: أرجو أن يكون هذا لا بأس به. وسأله ابنه عبد اللَّه عن الرجل يسمع الحديث فيسقط من كتابه الحرف مثل الألف واللام ونحو ذلك أيصلحه؟ فقال: لا بأس به أن يصلحه، ونحوه أنه قيل لمالك أرأيت حديث النبي ﷺ يزاد فيه الواو والألف والمعنى واحد؟ فقال: أرجو أن يكون خفيفًا.

/ وعن أبي الحسين بن المنادي[١] قال: كان جدي لا يرى بإصلاح الغلط الذي ٣/ ١٧٥
لا يشك في لغطه بأسًا و[[٢] ربما نبه فاعله عليه فقد حدث أبو جعفر الدقيقي بحديث عن شعبة عن قرعة وقال: كذا في كتابي، والصحيح عن أبي قزعة وروى أبو نعيم الفضل بن دكين عن شيخ له حديثًا قال فيه: عن بحينة، وقال أبو نعيم: إنما هو ابن بحينة ولكنه كذا قال][٣].

(والسقط) أي: الساقط مما (يدرى أن من فوق) بضم آخره من الرواة (أتى به[٤] يزاد) أيضًا في الأصل لكن (بعد) لفظ (يعني) حال كونه لها (مثبتًا) فقد فعله الخطيب، إذ روى حديث عائشة «كان[٥] ﷺ يدني إليّ رأسه فأرجّله» عن أبي عمر

---

(١) هو أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد اللَّه بن يزيد أبو الحسين المعروف بابن المنادي، كان ثقة أمينًا، ثبتًا صدوقًا، ورعًا حجة (٢٥٦ أو ٢٥٧ - ٣٣٦هـ) «تأريخ بغداد» (٤/ ٦٩ - ٧٠)، وفي هـ «أبو الحسن».

(٢) فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير نقص وزيادة فقارن بين هذا وبين ذاك.

(٣) راجع لقول الإمام أحمد ومالك وغيرهما من الأئمة «الكفاية» ص ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، و«علوم الحديث» ص ١٩٨ - ١٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧١، ٣٧٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٦).

(٤) زاد في ز «فإنه».

(٥) زاد في ز «رسول اللَّه».

ابن مهدي عن المحاملي بسنده إلى عروة عن عمرة فقال: يعني عن عائشة، ونبه عقبه[١] على أن ذكر عائشة لم يكن في أصل شيخه مع ثبوته عند المحاملي، وأنه لكونه لابد منه من أجل أنه محفوظ عن عمرة عنها مع استحالة كون عمرة صحابية ألحقه ولكن لكون شيخه لم يقله له زاد يعني اقتدى لشيوخه[٢] فقد رأى غير واحد منهم فعله في مثله، بل[٣] قال وكيع: أنا أستعين في الحديث بـ«يعني» وصنيع كل منهم، وكذا أبو نعيم والدقيقي في البيان حسن[٤].

ولذا قال ابن الصلاح: وإن كان الإصلاح بالزيادة يشتمل على معنى مغاير لما وقع في الأصل، تأكد فيه الحكم بأنه يذكر ما في الأصل مقرونًا بالتنبيه على ما ١٧٦/٣ سقط/ ليسلم من معرة الخطأ، ومن أن يقول على شيخه ما لم يقل[٥]، وهو أيضًا مقتضى قول ابن دقيق العيد فيما إذا سقط من كتابه الصلاة والسلام على رسول اللَّه ﷺ كما أسلفته في كتابة الحديث وضبطه.

[**كيف يستدرك ما درس في الكتاب**]: (و) كذا (صححوا) أي: أهل الحديث (استدراك ما درس في كتابه) بتقطيع أو بلل أو نحوهما (من) كتاب آخر[٦] (غيره أن يعرف) المستدرك (صحته) أي: ذاك الكتاب بأن يكون صاحبه ثقة ممن أخذه عن شيخه أو نحو ذلك بحيث تسكن نفسه إلى أن ذلك هو الساقط من كتابه فقد فعله نعيم بن حماد وغيره إذا كان الساقط (من بعض متن أو بعض سند) [[٧] كما قيده الخطيب ومن تبعه، وكذا] ولو كان أكثر حيث اتحد الطريق في المروي ولم تتنوع[٨] المرويات بناء على الاكتفاء بذلك في المقابلة والرواية كما تقرر في محله

---

(١) في ز «فيه عقبة» وهو خطأ.
(٢) في ز «لشيخه».
(٣) سقطت كلمة «بل» من ز.
(٤) «الكفاية» ص ٢٥١، ٢٥٣، «علوم الحديث» ص ١٩٨، ١٩٩.
(٥) «علوم الحديث» ص ١٩٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٠).
(٦) سقطت كلمة «آخر» من ز.
(٧) وضعت هذه العبارة مع التغير القليل في هـ قبل «إذا كان الساقط».
(٨) في هـ «ولم يتنوع».

وامتنع أبو محمد ابن ماسي[١] من مطلق الاستدراك فإنه احترقت بعض كتبه وأكلت النار بعض حواشيها ووجد نسخًا منها فلم ير أن يستدرك المحترق[٢] منها قال الخطيب: واستدراك مثل هذا عندي جائز يعني بشرطه المتقدم[٣] (كما) يجوز فيما (إذا) شك الراوى في شيء و(ثبته) فيه (من يعتمد) عليه ثقة وضبطًا من حفظه أو كتابه أو أخذه هو من كتابه حسبما فعله عاصم وأبو عوانة ويزيد بن هارون وأحمد و[٤] ابن معين وغيرهم إذ لا فرق (وحسّنوا) فيهما (البيان) كما صرح به
٣/١٧٧ الخطيب في الأولى، وحكاه في الثانية عن يزيد بن هارون/ فإنه قال: أنا عاصم وثبتني فيه شعبة، وعن ابن عيينة فإنه قال: حدثنا الزهري وثبتني فيه معمر، وممن فعله ابن خزيمة[٥].

وقال البخاري في باب تعديل النساء بعضهن بعضًا[٦] حدثنا أبو الربيع سليمان ابن داود، وأفهمني بعضه أحمد بن يونس ثنا فليح وساق الحديث، واختلف هل أحمد رفيق أبي الربيع في الرواية عن فليح ويكون البخاري حمله عنهما جميعًا على الكيفية المذكورة أو رفيق البخاري في الرواية عن أبي الربيع؟ ولكن لسنا بصدد بيانه هنا[٧]. وفي باب تشبيك الأصابع في المسجد قبيل المساجد التي على طرق المدينة من صحيح البخاري[٨] أيضًا من حديث عاصم بن علي ثنا عاصم بن محمد - هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب - قال: سمعت هذا الحديث من أبي فلم أحفظه، فقومه لي واقد يعني: أخاه عن أبيه - هو محمد بن

(١) هو الشيخ المحدث الثقة المتقن، أبو محمد، عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البغدادي البزاز (٢٧٤ - ٣٦٩هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٥٢ - ٢٥٣)، وفي هـ «ما يسى» وهو خطأ.
(٢) في ز «المحرق».
(٣) «الكفاية» ص ٢٥٤ - ٢٥٥، و«علوم الحديث» ص ١٩٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧١ - ٣٧٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٧)، و«الباعث الحثيث» ص ١٤٤ .
(٤) سقطت كلمة «و» من الأصل.
(٥) «الكفاية» ص ٢١٦ - ٢١٩، و«علوم الحديث» ص ٢٠٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٢ - ٣٧٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٧).
(٦) (٥/ ٢٦٩).
(٧) انظر لذلك «فتح الباري» (٥/ ٢٧٣).
(٨) (١/ ٥٦٥).

زيد - قال: سمعت أبي - هو زيد بن عبد الله بن عمرو - وهو يقول قال عبد الله: - يعني أباه - قال رسول الله ﷺ: يا عبد الله[١] بن عمرو! كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس، وفي باب قوله[٢] ﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ من الأدب[٣]، أورد حديثًا عن أحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب ثم قال في آخره: قال أحمد: أفهمني رجل إسناده، وأخرج أبو داود الحديث المشار إليه عن أحمد بن يونس لكنه عكس فقال في آخره: قال أحمد: فهمت إسناده من ابن أبي ذئب فأفهمني الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه[٤]، وهكذا أخرجه الإسماعيلي عن إبراهيم ابن شريك عن/ أحمد بن يونس، قال شيخنا: فيحمل على أن ابن يونس حدث به ١٧٨/٣
على الوجهين[٥]، وفي باب «قوموا إلى سيدكم» من الاستئذان[٦]، ساق حديثًا عن أبي الوليد ثم قال في آخره: أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد، ونحو هذا قول ابن عمر بعد قوله ويزعمون أن رسول الله ﷺ قال: «ويهل أهل اليمن من يلملم»: لم أفقه هذه من رسول الله ﷺ، وصار يروي هذه الجملة عن غيره مع كونه سمعها لكن لم يفقهها.

وفي البخاري أيضًا في أواخر الأحكام[٧] عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون اثنا[٨] عشر أميرًا» فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: «كلهم من قريش» وأخرجه أبو داود[٩] بلفظ «لا يزال هذا الدين عزيزا إلى اثني عشر خليفة» قال: فكبر الناس وضجوا[١٠]، فقال كلمة خفية، وفي لفظ: كلامًا لم أفهمه، فقلت لأبي: يا أبه! ما قال؟ فذكره، وأصله عند

(١) في هـ «لعبد الله» وكلمة النداء «يا» ساقطة منها.
(٢) في هـ «قول الله».
(٣) (١٠/ ٤٧٣)، وسورة الحج: ٣٠.
(٤) (٦/ ٤٨٩).
(٥) «فتح الباري» (١٠/ ٤٧٤)، فيه إشارة إلى رواية الإسماعيلي.
(٦) (١١/ ٤٩).
(٧) (١٣/ ٢١١).
(٨) في هـ «اثنى» وهو خطأ.
(٩) في «سننه» (١١/ ٣٦١ - ٣٦٩).
(١٠) في هـ «سبحوا».

مسلم[١] دون قوله: «فكبر الناس وضجوا» ووقع عند الطبراني[٢] من وجه آخر «فالتفت فإذا أنا بعمر بن الخطاب وأبي في أناس[٣] فأثبتوا لي الحديث» على أنه روي بدون بيان، ولكن هذا أرجح، وعن عقبة بن عامر وغيره من الصحابة كما أشار إليه ابن كثير نحوه[٤].

وروى الشافعي عن مالك رحمهما اللَّه حديث مالك بن أوس بن الحدثان في الصرف بلفظ: «حتى يأتي خازني من الغابة أو قال جاريتي» ثم قال: أنا شككت، ١٧٩/٣ وقد/ قرأته على مالك صحيحًا لا شك فيه، ثم طال عليّ الزمان ولم أحفظ حفظًا فشككت في جاريتي أو خازني، وغيري يقول عنه: خازني[٥]، وقد تقدم شيء مما نحن فيه في الفرع الخامس من الفروع التالية لثاني أقسام التحمل، وهذا الفرع مما يفترق فيه الرواية مع الشهادة، وإن استدل بعضهم[٦] لأصله بقوله تعالى: ﴿فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ فإن بين ولم يعين من ثبته فلا بأس كما في بعض هذه الأمثلة وقد فعله أبو داود أيضًا في سننه[٧] عقب حديث الحكم بن حزن الكلفي، فقال: ثبتني في شيء منه بعض أصحابنا.

و(ك)مسألة (المستشكل كلمة) من غريب العربية أو غيرها لكونه وجدها في أصله غير مقيدة (فليسأل) أي: فلأجل ذلك يسأل عنها أهل العلم بها واحدًا فأكثر وليرويها على ما يخبر به وقد أمر أحمد بذلك، فإنه سئل عن حرف، فقال: سلوا[٨] عنه أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول اللَّه ﷺ بالظن[٩]، وسيأتي في الغريب، وروى الخطيب في ذلك عنه أن رجلًا قال له:

---

(١) (٣/ ١٤٥٢ - ١٤٥٣).

(٢) أي في «معجمه الكبير» (٢٠٧٣)، قال في «المجمع» (٥/ ١٩١)، وفيه روح بن عطاء وهو ضعيف ورواه البزار بزيادة ورجاله ثقات.

(٣) في هـ «الناس» وفي «المعجم الكبير» «ناس» وفي «المجمع وفتح الباري «أناس».

(٤) انظر «البداية والنهاية» (٦/ ٢٤٨).

(٥) «الأم» (٣/ ٢٩).

(٦) هو عبد اللَّه بن داود، انظر «جامع بيان العلم» (١/ ٨٠)، والآية من سورة البقرة: ٢٨٨ .

(٧) (٣/ ٤٤٦)، وانظر أيضًا «تحفة الأشراف» (٣/ ٧٠).

(٨) في هـ «سئلوا» وهو خطأ.

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠).

يا أبا عبد اللَّه ! الرجل يكتب الحرف من الحديث لا يدري أي شيء هو إلا أنه قد كتبه صحيحًا أيريه إنسانًا فيخبره به؟ فقال: لا بأس، وعن أبي حاتم سهل بن محمد السجستاني النحوي قال: كان عفان يجيء إلى الأخفش وإلى أصحاب النحو فيعرض عليهم الحديث يعربه[١]، فقال له الأخفش: عليك بهذا - يعني أبا حاتم - قال أبو حاتم: فكان عفان بعد ذلك يجيئني حتى عرض علي حديثًا كثيرًا، وعن الأوزاعي أنه كان يعطي كتبه إذا كان فيها لحن لمن يصححها.

وعن ابن المبارك قال: إذا سمعتم مني الحديث فأعرضوه على أصحاب العربية ثم أحكموه.

وعن ابن راهويه أنه كان إذا شك في الكلمة يقول: أههنا فلان، كيف هذه الكلمة./ وسمع سعيد بن شيبان - وكان عالمًا بالعربية - ابن عيينة وهو يقول: ٣/ ١٨٠
«تعلق من ثمار الجنة» بفتح اللام، فقال له: «تعلق» يعني بضمها من علق [[٢] يعني بفتح اللام] فرجع ابن عيينة إليه، وسمع الأصمعي شعبة و[٣] هو في مجلسه يقول: «فيسمعون جرش طير الجنة» قاله[٤] بالشين المعجمة، فقال له الأصمعي: جرس يعني بالمهملة، فقال شعبة: خذوها عنه، فإنه أعلم بهذا منا، وسمع أبو محمد بن عبد اللَّه بن محمد الباقي شيخ الشافعية أبا القاسم الداركي أحد أئمة الشافعية أيضًا يقول في تدريسه: إذا ازفت[٥] الحدود فلا شفعة، فسأل عنها ابن جني النحوي فلم يعرفها، فسأل المعافى بن زكريا فقال: أرفت[٦] يعني بالراء والفاء المشددة، والأرف المعالم، يريد إذا ثبتت الحدود وعينت المعالم وميزت فلا شفعة[٧].

إذا علم هذا فمن أراد الاستثبات من غيره عن شيء عرض له فيه شك فلا يذكر

---

(١) في هـ «فيعربه».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) في هـ «أو».
(٤) كلمة «قاله» ساقطة من هـ.
(٥) في هـ «أدفت» وهو خطأ.
(٦) في هـ «أذفت» وهو أيضًا خطأ.
(٧) انظر «الكفاية» ص ٢٥٥ - ٢٥٧ .

له[١] المحل المشكوك فيه ابتداء خوفًا من أن يتشكك فيه أيضًا، بل يذكر له طرف ذاك الحديث فهو[٢] غالبًا أقرب في حصول الأرب[٣].

اختلاف ألفاظ الشيوخ

٦٥٢- وحيثُ مِنْ أكثرَ مِنْ شيخٍ سَمِعْ ... متنًا بمعنًى لا بلفظٍ فَقَنِعْ[٤]

٦٥٣- بلفظٍ واحدٍ وسَمَّى الكُلَّ: صَحّْ ... عندَ مجيزي النقلِ معنًى ورَجَحْ

٦٥٤- /بيانُه مَعْ «قال» أو مَعْ «قالا» ... وما ببعضٍ ذا وذا وقالا: ١٨١/٣

٦٥٥- اقتربا في اللفظِ، أو لم يَقُلِ ... صَحَّ لهم، والكُتْبُ إن تُقَابَلِ

٦٥٦- بأَصْلِ شيخٍ مِن شيوخِه، فَهَلْ ... يُسْمِي الجميعَ مَعْ بيانِه؟ احْتَمَلْ

[**كيفية الرواية عند اختلاف ألفاظ الشيوخ**]: الفصل السابع (اختلاف ألفاظ الشيوخ) في متن أو كتاب واقتصار من سمع منهم على بعضها (وحيث) كان الراوي (من أكثر من شيخ) اثنين فأكثر (سمع متنًا) أي: حديثًا (بمعنى) واحد اتفقوا عليه، (لا بلفظ واحد بل هم فيه[٥] مختلفون، (فقنع) حين إيراده إياه (بلفظ واحد) منهم (وسمى) معه (الكل) حملًا للفظهم على لفظه، بأن يقول فيما يكون فيه اللفظ لأبي بكر ابن أبي شيبة مثلًا: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ومحمد بن مثنى ومحمد بن بشار قالوا: حدثنا فلان (صح) ذلك (عند مجيزي النقل معنى) أي: بالمعنى وهم الجمهور كما سلف في بابه، سواء بين ذلك أو[٦] لا، وممن[٧] فعله حماد بن سلمة فإنه قيل: إنه كان يحمل ألفاظ جماعة يسمع منهم الحديث الواحد على لفظ أحدهم مع اختلافهم في لفظه[٨]. (و) لكن (رجح بيانه) عندهم أي:

---

(١) سقطت كلمة «له» من ز.
(٢) في هـ «فلو» وهو خطأ.
(٣) في هـ «الأدب».
(٤) في ع «فأقنع».
(٥) سقطت كلمة «فيه» من هـ.
(٦) في هـ «أم».
(٧) في هـ «هون» وهو خطأ.
(٨) انظر «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٤٦).

هو أحسن بأن يعين صاحب اللفظ الذي اقتصر عليه بقوله[١] واللفظ لأبي بكر ابن أبي شيبة ونحو ذلك للخروج من الخلاف [[٢] سواء كان قبل سياق المتن عند الشروع في الإسناد أو بعد سياقه]، فإن لم يعلم تمييز لفظ أحدهما عن الآخر فالراجح بيانه أيضًا كما وقع في الحديث الذي عند أبي داود[٣] عن مسدد عن بشر ابن المفضل ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وإبراهيم زعم أنه سمع منهما[٤] جميعًا ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا،/ ولا حديث هذا من حديث هذا قالا قالت ٣/١٨٢ أم المؤمنين: يعني عائشة «بعث رسول اللَّه ﷺ بالهدي» وذكر حديثًا، ونحوه قوله أيضًا: ثنا مسدد وأبو كامل دخل حديث أحدهما في الآخر[٥]. ثم هو في سلوكه البيان حيث ميز بالخيار بعد تعيين صاحب اللفظ بين أن يكون (مع) إفراد (قال أو مع) [[٦] بسكون العين فيهما] (قالا) إن كان أخذه عن اثنين أو قالوا إن كانوا أكثر.

[**اعتناء مسلم وغيره بهذه المسألة**]: وقد اشتدت عناية مسلم ببيان ذلك حتى في الحرف من المتن وصفة الراوي ونسبه، وربما كما قدمته في الرواية بالمعنى كان بعضه لا يتغير به معنى، وربما كان في بعضه تغير ولكنه خفي لا يتفطن له إلا من هو في العلوم بمكان.

واستحسن له قوله: ثنا[٧] أبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعًا عن ابن عيينة قال[٨] أبو بكر ثنا سفيان بن عيينة[٩] من أجل أن إعادته ثانيًا ذكر أحدهما خاصة يشعر كما قال ابن الصلاح بأن اللفظ المذكور له[١٠]، ويتأيد بقوله في

---

(١) في هـ «لقوله».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز .
(٣) (٥/ ١٨٠).
(٤) في هـ «منها» وهو خطأ.
(٥) (٣/ ٩١).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٧) في ز «حدثنا».
(٨) في هـ «فقال».
(٩) (١/ ٢٢١، ٢٧٦)، وانظر أيضًا نحوه (١/ ٥٠، ٧٢، ٦٨، ٨٨، ٩١، ٩٣، ١٠٨، ١٢٢، ١٢٤، ١٥٨، ١٧٣، ١٧٧، ٢١٢، ٢١٤، ٢١٨، ٢٥٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٠٠ .
(١٠) «علوم الحديث» ص ٢٠٠، وانظر أيضًا «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٤)، ولكن قال العراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٥٩): ويحتمل أنه أراد بإعادته بيان التصريح فيه بالتحديث.

موضع آخر[١]: ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب جميعًا عن حفص ابن غياث، قال ابن نمير: ثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى آبي اللحم قال: «كنت مملوكًا فسألت رسول اللّه ﷺ أتصدق من مال[٢] موالي بشيء؟ قال: نعم، والأجر بينكما نصفان» فإن لفظ أبي بكر كما في مصنفه[٣] حفص بدون صيغة، وساق/ سنده قال: «كنت عبدًا مملوكًا، وكنت أتصدق، فسألت النبي ﷺ ٣/١٨٣ وكان مولاي ينهاني أو سأله، فقال: الأجر بينكما» ولفظ زهير كما عند أبي يعلى في مسنده[٤] عنه حدثنا حفص وساق سنده قال: «كنت مملوكًا وكنت أتصدق بلحم من لحم مولاي فسألت النبي ﷺ، فقال: تصدق والأجر بينكما نصفان» وعن أبي يعلى أورده ابن حبان في صحيحه[٥] فانحصر كون اللفظ لمن أعاده ثانيًا في أمثلة لذلك لا نطيل بها، وربما [لا يصرح برواية الجميع عن شيخهم كقوله ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال أبو بكر: ثنا يحيى بن آدم ثنا حسن بن عياش[٦]، وربما تكون الإعادة لأجل الصيغة حيث يكون بعضهم بالعنعنة وبعضهم بالتحديث أو الإخبار، وعليه فتارة يكون اللفظ متفقًا وتارة مختلفًا.

وكثيرًا ما ينبه أبو داود وغيره على التوافق في المعنى في الجملة من غير تعيين صاحب اللفظ كقوله: ثنا ابن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ومسدد، المعنى[٧]. وربما قال: المعنى واحد كقوله: ثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، المعنى واحد[٨] وهي أوضح، فربما[٩] يتوهم غير المميز كونه المعنى بكسر النون نسبة

---

(١) (٢/ ٧١١).
(٢) في ز «أموال».
(٣) (٣/ ١٦٤).
(٤) لم يصل إلينا ولم يتيسر لنا الوصول إليه.
(٥) (٥/ ١٤٩).
(٦) (٢/ ٥٨٨)، وانظر أيضًا نحوه (١/ ١٥١، ١٨٩، ٢٦٧، ٣٦٧، ٥٣٧).
(٧) (٥/ ٤٩)، وانظر أيضًا نحوه (١/ ١٦٠، ٢٨٠)، و(٢/ ٣٢، ٣٥، ٣٦، ٤٧)، و(٣/ ١٩٨، ٤٧٦)، (٤/ ١٣٢، ١٩٤)، (٥/ ٧٠، ١٢٧، ١٣١).
(٨) (٥/ ٤٨٠)، وانظر أيضًا نحوه (١/ ٥٠٨)، (٢/ ١٨٠، ٢٩٧)، (٤/ ٩٧)، (٥/ ١٠٠، ٢٥٠، ٣٨٦).
(٩) زاد في ز «يتعين أو».

لمعن، ويتأكد حيث لم يقرن مع الراوي غيره.

وقد يكون في حديث أحد الراويين أتقن كقول أبي داود ثنا أبو الوليد الطيالسي وهدبة[١] بن خالد وأنا لحديثه أتقن[٢].

وممن سبق مسلمًا لنحو صنيعه شيخه الإمام أحمد فهو حريص على تمييز الألفاظ في السند والمتن.

/ وقد ينشأ عن بعضه لمن لم يتدبر[٣] إثبات راو لا وجود له، ومنه قول أحمد ٣/ ١٨٤ حدثنا يزيد بن هارون وعباد بن عباد المهلبي قالا: أنا[٤] هشام قال عباد بن زياد[٥]، حيث ظن بعض الحفاظ أن زيادًا هو والد عباد وليس كذلك بل هو والد هشام اختص عباد بزيادته عن رفيقه يزيد، ونحوه قوله: أيضًا حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا: حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي الأبيض قال حجاج رجل من بني عامر عن أنس فذكر حديثًا[٦]، فليس قوله: «رجل من بني عامر» وصفًا لحجاج بل هو مقوله وصف به أبا الأبيض انفرد بوصفه له بذلك عن رفيقه، وحجاج هو ابن محمد أحد شيخي أحمد فيه، وأمثلة ذلك كثيرة.

[**حكم خلط ألفاظ الشيوخ**]: وإذا تقرر هذا فلا اختصاص للصحة حيث لم يبين بما يخص فيه الراوي واحدًا بجميع المتن بل يلتحق به (ما) يأتي فيه (ببعض) لفظ (ذا) أي: أحد الشيخين (و) بعض لفظ (ذا) أي: الآخر مما اتحد عندهما المعنى فيه، ميز[٧] الراوي لفظ أحدهما من الآخر أو لم يميز[٨] (وقالا)[٩] أي:

---

(١) في هـ «هدية» وهو تحريف.
(٢) (٥/ ٤٧)، وانظر أيضًا نحوه (١/ ١٠٢).
(٣) في ز «لمن يتدبر» بإسقاط «لم».
(٤) في ز «أخبرنا».
(٥) مضى ذلك قريبًا.
(٦) «مسند أحمد» (٣/ ١٣١)، ولفظ الحديث: كان رسول الله ﷺ يصلى العصر والشمس بيضاء محلقة.
(٧) في هـ «سواء من» بدل «ميز».
(٨) في هـ «أو لا» بدل «أو لم يميز».
(٩) زاد في هـ «سواء».

الراوي لفظ (اقتربا) أي: كل من الشيخين (في اللفظ) أو قال: المعنى واحد وما أشبههما (أو لم يقل) شيئًا منه، فإنه أيضًا قد (صح لهم) أي: لمجيزي النقل بالمعنى، والأحسن أيضًا البيان لا سيما وقد عيب بتركه البخاري فيما قاله ابن الصلاح[١]، وحماد بن سلمة فيما قاله غيره[٢]، / حتى إن البخاري لم يخرج له ١٨٥/٣
في الأصول من صحيحه، بل واقتصر مسلم فيها كما قاله الحاكم على خصوص روايته[٣] عن ثابت[٤].

[**الكلام على صنيع البخاري**]: لكن قد رد على من عاب البخاري به بأن ذلك بمجرده لا يوجب إسقاطًا إذا كان فاعله يستجيز الرواية بالمعنى، هذا عبد اللَّه بن وهب لم يتأخر البخاري ولا غيره من الأئمة عن التخريج له مع كونه ممن يفعله، وإنما ترك الاحتجاج بحماد مع كونه أحد الأئمة الأثبات الموصوف بأنه من الأبدال؛ لأنه قد ساء حفظه، ولهذا فرق بين صنيعه وصنيع ابن وهب بأن ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ، وبه يجاب عن البخاري، على أن البخاري وإن كان لا يعرج على البيان ولا يلتفت إليه هو - كما قال ابن كثير - في الغالب وإلا فقد تعاطى البيان في بعض الأحايين[٥]، كقوله في تفسير البقرة[٦] ثنا يوسف بن راشد ثنا جرير وأبو أسامة واللفظ لجرير، فذكر حديثًا، وفي الصيد والذبائح[٧] ثنا يوسف بن راشد أيضًا ثنا[٨] وكيع ويزيد بن هارون، واللفظ ليزيد، ولكن ليس في هذا ما يقتضي الجزم بكونه من البخاري إذ يحتمل أن يكون ذلك من شيخه كما

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٧)، و«التقريب» له ص ٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٥٩).

(٢) هو الحاكم كما في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٤٦)، وانظر أيضًا «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ٨٦).

(٣) في هـ «رويته» وهو خطأ.

(٤) «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٤٦، ٤٤٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٢٧٨ - ٢٧٩)، و«التهذيب» (٣/ ١٤)، و«هدي الساري» ص ٣٩٩ .

(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٧ .

(٦) (٨/ ١٧١).

(٧) (٩/ ٦٠٧).

(٨) في ز «حدثنا» وفي هـ «أنا».

سيأتي في الفصل التاسع في مسألة أخرى.

وربما يسلك مسلكًا دقيقًا يرمز فيه للبيان كقوله في الحج[١] ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب - هو الزهري - عن عروة عن عائشة، وحدثني محمد بن مقاتل[٢] أخبرني عبد اللَّه - هو ابن المبارك - أنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري/ عن عروة عن عائشة قالت: «كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض ٣/١٨٦ رمضان وكان يومًا تستر فيه الكعبة، فلما فرض اللَّه رمضان قال رسول اللَّه ﷺ: من شاء أن يصومه فليصمه ومن شاء أن يتركه فليتركه» فإن الظاهر أنه إنما عدل عن أن يقطع السند الأول عند الزهري ثم يقول بعد ابن أبي حفصة من الثاني: كلاهما عن الزهري، لكون اللفظ للثاني فقط، ويتأيد بجزم الإسماعيلي بأن ستر الكعبة إنما هو عند ابن أبي حفصة خاصة دون عقيل[٣]، وحينئذ فرواية عقيل لا تدخل[٤] في الباب الذي أوردها فيه وهو باب قول اللَّه ﴿جعل اللَّه الكعبة﴾ الآية، ولذا قال الإسماعيلي: إن عادة البخاري التجوز في مثل هذا[٥]، وقول أبي داود في سننه[٦] ثنا مسدد وأبو توبة المعنى قالا: ثنا أبو الأحوص يحتمل أن يكون المعنى يتعلق بحديثهما معًا، وحينئذ فيكون من باب: وتقاربا في اللفظ، ويحتمل أن يتعلق بأبي توبة فقط، ويكون اللفظ للأول، وحينئذ فهو من باب: واللفظ لفلان، قال البلقيني: ويلزم على الأول أن لا يكون رواه بلفظ واحد منهما، قال: وهو بعيد، وكذا إذا قال: أنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ، لا انحصار له في أن روايته عن كل منهما بالمعنى وأن المأتي به لفظ ثالث غير لفظيهما والأحوال كلها آيلة في الغالب إلى أنه لابد أن يسوق الحديث على لفظ مروي له برواية واحدة والباقي

---

(١) (٣/ ٤٥٤).

(٢) زاد في هـ «قال» وكذا في «صحيح البخاري».

(٣) نقول: أخرج رواية ابن أبي حفصة منفردة الإمام أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٤٤).

(٤) في هـ «لا يدخل».

(٥) كلام الإسماعيلي هذا أورده ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٤٥٥).

(٦) (٢/ ٣٥)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٠١، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٥)، ومثل ذلك في «سنن أبي داود» كثير.

بمعناه انتهى، وتبعه الزركشي[١]، وفيه نظر كما أشار إليه العز ابن جماعة فيجوز أن يكون ملفقًا منهما [[٢] إذ من فروع هذا القسم كما سيأتي في الفصل الثالث عشر ما إذا سمع من كل شيخ قطعة من متن فأورده عن جميعهم بدون تمييز].

١٨٧/٣ /[**حكم السماع من جماعة والمقابلة بأصل بعضهم**]: (والكتب) [[٣] بسكون التاء] المصنفة كالموطإ والبخاري المسموعة عند الراوي من شيخين فأكثر وهو القسم الثاني (إن تقابل بأصل شيخ) خاصة (من شيوخه) أو شيخيه دون من عداه (فهل[٤] يسمى) [[٥] بسكون ثانيه] عند روايته لذلك الكتاب (الجميع مع بيانه) أن اللفظ لفلان الذي قابل بأصله[٦]، (احتمل) الجواز كالأول لأن ما أورده قد سمعه بنصه ممن ذكر أنه بلفظه، واحتمل عدمه؛ لأنه لا علم عنده بكيفية رواية من عداه حتى يخبر عنه بخلاف ما سبق فإنه اطلع فيه على موافقة المعنى، وتوقف بعض المتأخرين في إطلاق الاحتمال وقال: ينبغي أن يخص بما إذا لم يبين حين الرواية الواقع، أما إذا بين كما هو فرض[٧] المسألة فالأصل في الكتب عدم الاختلاف، ولو فرض فهو يسير غالبًا تجبره الإجازة، هذا إذا لم يعلم الاختلاف فإن علمه فقد قال البدر ابن جماعة: إنه إن كان التفاوت في ألفاظ أو في لغات أو اختلاف ضبط جاز، وإن كان في أحاديث مستقلة فلا[٨].

---

(١) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٤٤، و«النكت» للزركشي (٢٠٢/ ألف) كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٦).

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في ز هكذا «يعني فقد سلف جوازه قريبًا ونحوه ما سيأتي في الفصل الثالث عشر فيما إذا سمع من كل شيخ قطعة من متن فأورده عن جميعهم بدون تمييز، ولكن لا يتأتى هذا مع قوله غالبًا».

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) زاد في هـ «له أن».

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) زاد هنا في ز «قال ابن الصلاح».

(٧) سقطت كلمة «فرض» من ز.

(٨) «المنهل الروى» ص ١٠٩، كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٧)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١١٢).

الزيادة في نسب الشيخ

٦٥٧- والشيخُ إنْ يأتِ ببعضِ نَسَبِ ... مِنْ فَوْقِه، فلا تَزِدْ واجتنبِ

٦٥٨- إلا بفَصْلٍ نحوُ «هُوْ» أو «يَعني» ... أو جِئْ بـ«أَنَّ» وانْسِبَنَّ المَعْنِي

٦٥٩- أما إذا الشيخُ أَتَمَّ النَّسَبَا ... في أولِ الجزءِ فَقَطْ، فذَهَبَ

٦٦٠- الأكثرونَ لجوازِ أَنْ يُتِمُّ ... ما بَعْدَهُ، والفَصْلُ أَوْلَى وأَتَمُّ

الفصل الثامن (الزيادة) على الرواية (في نسب الشيخ) حيث لم يقع فيها أصلًا / أو وقع لكن بأول المروي دون باقي أحاديثه (والشيخ إن يأت) في حديثه لك ٣/١٨٨ (ببعض نسب من فوقه) شيخه أو غيره كأن يقتصر على الاسم فقط أو مع اسم الأب أو على الأب فقط أو على الكنية أو نحو ذلك مما لا تتم[١] المعرفة به لكلٍّ أو تتم (فلا تزد) أيها الراوي على ما حدثك به شيخك، (واجتنب) إدراجه فيه (إلا بفصل) يتميز[٢] به الزائد (نحو هو)[٣] ابن فلان الفلاني، (أو يعني) ابن فلان أو نحو ذلك. كما روى الخطيب عن أحمد أنه كان إذا جاء الرجل غير منسوب قال: يعني ابن فلان[٤]. وهو في الصحيحين وغيرهما كثير (أو جئ بأنَّ) بفتح الهمزة وتشديد النون (وانسبن) بنون التأكيد[٥] المشددة (المعنى) بالإشارة، كما روى البرقاني في اللقط[٦] له عن علي بن المديني قال: إذا حدثك الرجل فقال: ثنا فلان ولم ينسبه وأحببت أن تنسبه فقل: ثنا فلان أن فلان بن فلان الفلاني حدثه[٧].

وممن لا يستجيز إيراده إلا بـ «هو أو يعني»[٨] مسلم لكونه والحالة هذه إخبارًا

---

(١) في هـ «لا يتم».

(٢) في هـ «تمييز» وهو خطأ.

(٣) في ز «هذا».

(٤) «الكفاية» ص ٢١٥، وعلوم الحديث ص ٢٠٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦١).

(٥) في ز «التوكيد».

(٦) في هـ «اللفظ» وهو خطأ.

(٧) «الكفاية» ص ٢١٥، و«علوم الحديث» ص ٢٠٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦١).

(٨) في هـ «معنى» وهو خطأ.

عن شيخه بما لم يخبره به، وعلى كل حال فهما أولى من «أن» لأنه أقرب إلى الإشعار بحقيقة الحال وإن اصطلح المتأخرون على التصرف في أسماء الرواة وأنسابهم بالزيادة والنقص وبزيادة تعيين تاريخ السماع والقارئ والمخرج ونحو ذلك ما لم يصلوا إلى المصنفين، بل و[١] ربما لقبوا الراوي بما لا يسمح به الراوي عنه المضاف ذلك إليه، كأن يقال أنا[٢] ابن الصلاح[٣] أنا[٤] العلامة الإمام أوحد الزمان فلان، مع كون ابن الصلاح/ لو عرض عليه هذا في حق شيخه ١٨٩/٣
لأباه، وهو توسع أشار ابن دقيق العيد إلى منعه[٥] (أما) وهو القسم الثاني (إذا الشيخ) الذي حدثك (أتم النسبا) لشيخه أو من فوقه (في أول الجزء) أو الكتاب (فقط) واقتصر في باقيه على اسمه خاصة أو نسبه كما يقع في حديث المخلص[٦] حيث يقال في أول الجزء حدثنا أبو القاسم عبد اللّه بن محمد بن عبد العزيز البغوي ابن بنت أحمد بن منيع ثم يقتصر فيما بعده على حدثنا عبد اللّه (فذهبا الأكثرون) من العلماء كما حكاه الخطيب عنهم[٧] (لجواز أن يتم ما بعده) أي: ما بعد الأول اعتمادًا على ذكره كذلك أولًا، سواء فصل [[٨] يعني بما تقدم] أم لا.

والفرق بينه وبين ما قبله أن هناك لم يذكر المدرج أصلًا فهو إدراج لشيء لم يسمعه فوجب الفصل فيه، (والفصل) هنا (أولى) لما فيه من الإفصاح بصورة الحال وعدم الإدراج (وأتم) لجمعه بين الأمرين، وقد صرح بالأولوية بعضهم كما نقله عنه الخطيب واستحسنه وخدش ما حكاه عن شيخه أبي بكر أحمد بن علي

---

(١) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٢) في ز «أخبرنا».
(٣) زاد في ز واو وفي هـ «قال».
(٤) في ز «أخبرنا».
(٥) «الاقتراح» ص ٢٤٣ - ٢٤٤ .
(٦) هو محمد بن عبد الرحمن بن العباس، أبو الطاهر، المخلص الذهبي البغدادي من حفاظ الحديث، كان مسند بغداد في عصره، له «منتقى سبعة أجزاء» في الحديث (٣٠٥ - ٣٩٣)، «الأعلام» (٧/ ٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٧٨ - ٤٨٠).
(٧) «الكفاية» ص ٢١٥، و«علوم الحديث» ص ٢٠٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٧٨)، و«التقريب» له ص ٢٧، «وفتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦١) .
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ز .

الأصبهاني نزيل نيسابور وأحد الحفاظ المجودين أهل الورع والدين، حيث قال: وسألته عن أحاديث كثيرة رواها لنا قال فيها: أنا أبو عمرو بن حمدان أن أبا يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي أخبرهم، وأنا أبو بكر بن المقرئ أن إسحاق ابن أحمد بن نافع حدثهم، وأنا أبو أحمد الحافظ أن أبا يوسف محمد بن سفيان الصفار أخبرهم، فذكر لي أن هذه الأحاديث سمعها على شيوخه في جملة نسخ نسبوا الذين حدثوه بها في أولها واقتصروا في بقيتها على ذكر أسمائهم بأن قومًا من الرواة كانوا يقولون فيما أجيز يعني لشيوخهم/ أنا فلان أن فلانًا حدثهم كما تقدم في كيف يقول ٣/ ١٩٠ من روى بالمناولة قبيل قسم المكاتبة مع حكاية من أنكر هذا الصنيع.

وقال الخطيب: فاستعمل ما ذكرت فإنه أنفى للظنة[١]، يعني في كونه إجازة وإن كان المعنى في العبارتين واحدًا[٢]، وحينئذ فأولاها - كما قال ابن الصلاح - «هو» ثم «يعني» ثم «إن» ثم إيراد ما ذكر أولًا، ومن منع الرواية بالمعنى لا يجيز الأخير[٣].

الرواية من النسخ التي إسنادها واحد

٦٦١- والنُّسَخُ التي بإسنادٍ قَطُ[٤] تجديدُه في كلِّ متنٍ أَحْوَطُ

٦٦٢- والأغلبُ البدءُ به ويُذْكَرُ ما بَعْدَه مَعْ «وبه»، والأَكْثَرُ

٦٦٣- جَوَّزَ[٥] أنْ يُفرِدَ بعضًا بالسَّنَدْ لآخِذٍ كذا، والإفصاحُ أَسَدْ

٦٦٤- ومَنْ يُعيدُ سندَ الكتابِ مَعْ آخِرِه احتاطَ وخُلْفًا ما رَفَعْ

[**تجديد الإسناد عند كل حديث من أحاديث النسخ؟**]: الفصل التاسع (الرواية من) أثناء (النسخ التي إسنادها واحد) (والنسخ) والأجزاء (التي) متونها (بإسناد)

---

(١) في ز «المظنة».

(٢) في ز «واحد» بالرفع وهو خطأ.

(٣) «الكفاية» ص ٢١٦، و«علوم الحديث» ص ٢٠٣ - ٢٠٤، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٢٧٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦١).

(٤) في ع و م «فقط».

(٥) في ع «جواز».

واحد (قط) أي: فقط، كنسخة همام بن منبه عن أبي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه، ونسخة شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، ونسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده (تجديده) أي: الإسناد (في كل متن) منها (أحوط) كما يفعله بعض أهل الحديث ويوجد في كثير من الأصول القديمة، بل أوجبه بعض المتشددين (و) لكن (الأغلب) أي: الأكثر من صنيعهم (البدء به) أي: بالإسناد في أولها أو في أول كل مجلس من سماعها (ويذكر ما بعده) من
٣/١٩١ الأحاديث (مع) بالسكون/ قوله[١] في أول كل حديث[٢] منها (وبه) أي: وبالإسناد[٣] السابق أو السند ونحو ذلك (والأكثر) ومنهم وكيع وابن معين والإسماعيلي (جوز أن يفرد بعضًا) من أحاديثها[٤] من أي مكان شاء (بالسند) المعطوف عليه (لآخذ كذا) أي: جوز ذلك لمن سمعها كذلك[٥].

أما وكيع فإنه قيل له: المحدث يقول في أول الكتاب: ثنا سفيان عن منصور ثم يقول فيما بعده: وعن منصور، فهل يقال في كل من ذلك: حدثنا فلان عن سفيان عن منصور؟ فقال: نعم لا بأس به.

وأما ابن معين فقال: أحاديث همام لا بأس أن يقطعها وقال إذ قيل له: إن ورقاء بن عمر كان يقول في أول حديثه: عن ابن أبي نجيح عن مجاهد يعني ثم يعطف عليه، فهل ترى بأسًا أن يخرجها إنسان فيكتب في كل حديث ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: إنه لا بأس به.

وأما الإسماعيلي فقال: إنه يجوز[٦] إذا جعل إسناد واحد لعدة من المتون أن يجدد الإسناد لكل متن[٧].

---

(١) سقطت كلمة «بالسكون» من هـ و«قوله» من ز.
(٢) زاد في هـ «بلى الأولى».
(٣) في ز «أي بالإسناد في أولها».
(٤) زاد في هـ «أي».
(٥) «علوم الحديث» ص ٢٠٤ - ٢٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٠ - ٣٨١)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٢)، و«التدريب» (٢/ ١١٦)، و«فتح الباقي» (٢/ ١٨٨).
(٦) في هـ «تجوز».
(٧) راجع لأقوال وكيع وابن معين والإسماعيلي «الكفاية» ص ٢١٥ .

ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني في الأسئلة التي سأله عنها الحافظ أبو سعد بن عليك، وقال: إنه لا يجوز أن يذكر الإسناد في كل حديث منها لمن سماعه على هذا الوصف، وكذا منع منه بعض المحدثين ورآه تدليسًا[١]، يعني: من جهة إيهامه/ أنه كذلك سمع بتكرار السند، وأنه كان مكررًا تحقيقًا لا حكمًا ١٩٢/٣
وتقديرًا إلا أن يبين كيفية التحمل[٢]، والمعتمد الجواز لأن[٣] المعطوف له حكم المعطوف عليه وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أول المتن، وقريب الشبه بالنقل من أثناء الكتب التي يقع إيراد السند بها في أول الكتاب أو المجلس، وكذا في آخره غالبًا لأجل من يتجدد[٤] من السامعين، ويكتفى في كل حديث منها بقوله «وبه» حيث اتفقوا على جواز، بل لا فرق، قال بعض المتأخرين: وينبغي أن يحمل المنع عن التنزيهي[٥]، وما يخالف الأولى لا على التحتم، إذ لا وجه للحمل على ذلك إلا أن يقال باب الرواية اتباع لا ابتداع، وهو لم يرو على هذا الوجه من التفرقة، فيكون ذلك من مبتدعاتها لا من اتباعاتها.

[صنيع الشيخين في الرواية من صحيفة همام]: (والإفصاح) بصورة الحال وإن جاز ما تقدم، (أسد) بالمهملة أي: أقوم وأحسن كما يفعله مسلم في صحيفة همام فإنه يقول بعد سياق إسناده إلى همام إنه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ ما نصه، فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ كذا، ويسوق المتن الذي يروم إيراده، ولم يعدل عن هذا فيما يورده من النسخة المذكورة[٦].

---

(١) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ٢٠٥، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨١ - ٣٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٢)، و«التدريب (٢/ ١١٦).

(٢) في ز «التعمد والتحمل».

(٣) زاد في ز «ذلك».

(٤) في هـ «تجدد».

(٥) في هـ «عن التريهي» وهو تصحيف وأما قول البعض المعلق على هذا الكتاب: «ولعلها مصحفة من كلمة التنزيه فهو خطأ، ولو قال: إنها مصحفة من التنزيهي لقد أصاب.

(٦) وهي نحو من مائة وأربعين حديثًا، «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣١١)، وانظر «صحيح مسلم» (١/ ١١٧، ٢٠٤، ٢٣٤، ٢٦٧، ٣٢٤، ٣٤١، ٣٧٢، ٤٣١، ٤٥٢، ٥٤٣)، و(٢/ ٥٨٦، ٦٩١، ٧١١، ٧٥١، ٩٦٠)، و(٣/ ١٢٣٨، ١٢٧٦، ١٢٨٥، ١٣٤٥، ١٣٦٦، ١٣٧٦، ١٤١٧، ١٤٥١، ١٤٩٧، ١٦٥٤)، و(٤/ ١٧١٩، ١٧٥٩، ١٧٦٣، ١٧٦٠، ١٧٨١، ١٧٨٩، =

١٩٣/٣ وأما البخاري فربما قدم أول حديث من الصحيفة وهو حديث «نحن الآخرون/ السابقون» ثم يعطف عليه الحديث الذي يريده[١]، والأول أوضح، ولذا قل من اطلع على مقصد البخاري في ذلك حتى احتاج إلى التكليف[٢] بين مطابقة الحديث الأول للترجمة، واستعمل قواه في ذلك لا سيما وهو لم يطرد عمله له في جميع ما يورده من هذه النسخة بل أورد[٣] منها في الطهارة[٤] وفي البيوع[٥] وفي النفقات[٦] والشهادات[٧] والصلح[٨]، وقصة موسى[٩] والتفسير[١٠] وخلق آدم[١١] والاستئذان[١٢]، وفي الجهاد في مواضع[١٣]، وفي الطب[١٤] واللباس[١٥] وغيرها فلم يصدر شيئًا من الأحاديث المذكورة[١٦] بالحديث المشار إليه وإنما ذكره في بعض دون بعض وكأنه أراد أن يبين جواز كل من الأمرين على أنه يحتمل أن يكون ذلك من صنيع شيخ البخاري وهو إسحاق بن راهويه[١٧] لكن قد فعله

=١٧٩٠، ١٨٣٦، ١٨٣٧، ١٨٣٨، ١٨٤١، ١٨٤٣، ٢٠٢٠، ٢٠٢٣، ٢٠٤٨، ٢٠٦١، ٢١٨٠، ٢١٨٣، ٢١٨٦، ٢٢٣٧، ٢٢٧١. ٢٣١٢)، وما قال المؤلف من عدم عدول مسلم من ذلك الصنيع ففيه نظر، فراجع لذلك «صحيح مسلم» (١/ ٣١، ٣١٩، ٤٣٩)، (٣/ ١١٩٧، ١٣٦٢)، (٤/ ١٧٦٠، ١٩٥٩، ٢٠٤٤، ٢٠٦٣).

(١) (٦/ ١١٦، و٥١٥).

(٢) في ز و هـ «التكلف».

(٣) في هـ «أورده».

(٤) (١/ ٢٣٤ - ٣٨٥).

(٥) (٦/ ٢٩٣).

(٦) (٩/ ٥٠٤).

(٧) ٥/ ٢٨٥).

(٨) (٥/ ٣٠٩).

(٩) (٦/ ٤٣٣).

(١٠) مثلًا (٨/ ٣٠٤، ٥٩٥).

(١١) (٦/ ٣٦٢).

(١٢) (١١/ ٤، ١٤).

(١٣) (٦/ ٨٥، ١٣٢، ١٥٧، ١٥٨).

(١٤) (١٠/ ٢٠٣)، في هـ «الطلب» وهو خطأ.

(١٥) (١٠/ ٣٧٩).

(١٦) زاد في ز «هنا».

(١٧) (١١/ ٥١٧، ٥١٨ - ٥١٩)، و(١٢/ ٤٢٣)، مع «الفتح».

البخاري أحيانًا في ترجمة شعيب أيضًا ومن ذلك في باب[١] «لا تبولوا في الماء الراكد» قال: ثنا أبو اليمان أنا شعيب: ثنا أبو الزناد عن الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «نحن الآخرون / السابقون» وبإسناده ٣/ ١٩٤ قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم» الحديث، والظاهر أنهما اتفقتا[٢] في ابتدائهما بهذا الحديث، ويتأيد بأنه قل أن يوجد حديث في إحداهما إلا وهو في الأخرى وسبقهما إلى نحوه مالك، فإنه أخرج في باب صلاة الصبح والعتمة من موطئه[٣] متونًا بسند واحد أولها «مر[٤] رجل بغصن شوك» وآخرها[٥] «لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لأتوهما ولو حبوا» وليس غرضه منها إلا الأخير ولكنه أداها على الوجه الذي سمعها به، وكذا وافق على مطلق البيان آخرون.

(ومن يعيد سند الكتاب) أو الجزء المشتمل على هذه النسخة وما أشبهها (مع آخره) أي: في آخر الكتاب، فقد (احتاط) لما فيه من التأكيد، وتضمن إجازة بالغة من أعلى أنواع الإجازة[٦]، ولكن (خلفًا ما رفع) أي: لم يرفع بذلك الخلاف من أجل عدم اتصال السند بكل حديث منها، بل الخلاف الماضي في إفراد كل حديث لم يزل[٧] بذلك.

تقديم المتن على السند

٦٦٥- وسَبْقُ مَتْنٍ لو ببعضِ سَنَدِ لا يمنعُ الوَصْلَ، ولا أنْ يبتدي

---

(١) (١/ ٣٤٥ - ٣٤٧).

(٢) في بقية النسخ «اتفقا».

(٣) ص ٤٦ إلا أن الحديث الأخير لم يرد في الباب المشار إليه في نسخة يحيى بن يحيى بل ذكره في باب ما جاء في النداء للصلاة ص ٢٣، ولكن المؤلف قلد شيخه حيث نقل الكلام نفسه من «فتح الباري» (١/ ٣٤٦)، وأما شيخه ابن حجر فلعله اعتمد على غير نسخة يحيى بن يحيى من النسخ التي يوجد فيها ذلك الحديث في الباب المشار إليه، فتدبر، انظر أيضًا «أوجز المسالك» (٢/ ٨ - ٩).

(٤) سقطت كلمة «أولها مر» من هـ.

(٥) سقطت كلمة «آخرها» من هـ وزاد فيها «الشهداء و».

(٦) في هـ «الإجازات».

(٧) سقطت كلمة «يزل» من ز.

٦٦٦- راوٍ كذا بسَنَدٍ فَمُتَّجِهْ وقال: خُلْفُ النَّقْلِ معنًى يَتَّجِهْ
٦٦٧- في ذا كبعضِ المتنِ قُدِّمَتْ على بعضٍ، ففيه ذا الخلافُ نُقِلَا

[تقديم المتن على السند لا يمنع الوصل]: الفصل العاشر (تقديم المتن على السند) جميعه أو بعضه (وسبق متن) على جميع سنده كما جاء من ابن جريج قال: نزلت/ ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا اللَّه وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ في ١٩٥/٣
عبد اللَّه بن حذافة بن قيس بن عدي[١] السهمي بعثه النبي ﷺ في سرية أخبرنيه يعلي بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٢]، وعن الربيع بن خثيم أنه قال: «من قال لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد» الحديث، فقيل: له من حدثك بهذا؟ قال: عمرو بن ميمون، يعني: عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب[٣]، وكقول البخاري في أواخر العلم من صحيحه[٤]: وقال علي: «حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب اللَّه ورسوله» حدثنا به عبيد اللَّه[٥] بن موسى عن معروف بن خرّبوذ[٦] عن أبي الطفيل عن علي، جائز[٧] و(لو) كان سبقه مقترنًا (ببعض سند) سواء كان البعض السابق مما يلي الراوي كقول أحمد سمعت سفيان يقول: «إذا كفى الخادم أحدكم طعامه فليجلسه فليأكل معه»، الحديث، وقرئ عليه إسناده سمعت أبا الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به[٨]، وقوله أيضًا حدثنا سفيان قال: «يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضًا إذا رميتم الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف» وقرئ عليه إسناده يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه يعني عن النبي ﷺ به[٩]، وحكى أحمد أن شريكًا لم

---

(١) سقطت كلمة «ابن عدي» من ز.
(٢) «صحيح مسلم» (٣/ ١٤٦٥)، وانظر لهذه السرية «صحيح البخاري مع الفتح» (٨/ ٥٨ - ٥٩).
(٣) «المعجم الكبير» للطبراني (٤/ ١٩٦، ١٩٧ - ١٩٨)، و«الكفاية» ص ٢١١ .
(٤) (١/ ٢٢٥).
(٥) في هـ «عبد اللَّه».
(٦) بفتح المعجمة وتشديد الراء المفتوحة وضم الموحدة وآخره معجمة.
(٧) هو خبر لـ «سبق متن» وفي هـ «جائزًا» وهو خطأ.
(٨) «مسند أحمد» (٥/ ٣٧٩)، و«الكفاية» ص ٢١١ .
(٩) «مسند أحمد» (٢/ ٢٤٥).

يكن يحدث إلا هكذا، كان يذكر الحديث فيقول: فلان، فيقال: عمن؟ فيقول: عن فلان[١].

أو مما يلي المتن، كأن يقول: روي عن عمرو بن دينار عن جابر عن النبي ﷺ/ كذا أنا به فلان ويسوق سنده إلى عمرو، وسواء كان ذلك في مجلس واحد ٣/١٩٦ أو مجلسين كما حكى مالك قال: كنا نجلس إلى الزهري فيقول: قال: ابن عمر كذا ثم نجلس إليه بعد ذلك فأقول له: الذي ذكرت عن ابن عمر من أخبرك به؟ قال: ابنه سالم، وممن صرح بجواز ذلك أحمد، بل وفعله كما تقدم. وعن سعيد ابن عامر أنه لا بأس به[٢]، و(لا يمنع) السبق في ذلك (الوصل) بل يحكم باتصاله كما إذا قدم السند على المتن.

[**حكم الرواية كالجادة خلاف الشيخ**]: (و) كذا (لا) يمنع (أن يبتدى راو) تحمل من شيخه (هكذا) المتن (بسند) ويؤخر المتن كالجادة المألوفة (ف)هذا (متجه) كما جوزه بعض المتقدمين[٣] من المحدثين، وكلام أحمد يشعر به، فإن أبا داود سأله هل لمن سمع كذلك أن يؤلف بينهما؟ قال: نعم[٤]، وبه صرح ابن كثير من المتأخرين فقال: الأشبه عندي جوازه[٥].

ويلتحق بذلك تقديم اسم شيخه على الصيغة كأن يقول الإمام أحمد مثلًا: سفيان بن عيينة حدثني (وقال) ابن الصلاح: و(خلف) أي: الخلاف في (النقل معنى) أي: بالمعنى (يتجه) مجيئه[٦] (في ذا) الفرع (كبعض المتن) إذا (قدمت)ه (على بعض ففيه) أيضًا (ذا الخلاف) كما عن الخطيب قد (نقلا) فلا فرق بين الفرعين[٧]، ولكن قد منع البلقيني مجئ الخلاف في فرعنا، وفرق بأن تقديم

---

(١) «مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨١، و«الكفاية» ص ٢١٢ .
(٢) «مسائل الإمام أحمد لأبي داود السجستاني» ص ٢٨١، و«الكفاية» ص ٢١١ - ٢١٢ .
(٣) في ز «بعض المتأخرين والمتقدمين».
(٤) انظر المصدرين السابقين و«علوم الحديث» ص ٢٠٦، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٤).
(٥) «الباعث الحثيث» ص ١٤٨ .
(٦) سقطت كلمة «مجيئه» من هـ.
(٧) «علوم الحديث» ص ٢٠٦، و«الإرشاد» للنووي (٣/ ٣٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٤).

بعض المتن قد يؤدي إلى خلل في المقصود في العطف وعود الضمير[١] ونحو ذلك، بخلاف تقديم المتن على السند[٢] وسبقه إلى الإشارة لذلك النووي فقال في إرشاده[٣]: والصحيح أو الصواب/ جواز هذا، وليس كتقديم بعض المتن ١٩٧/٣
على بعض، فإنه قد يتغير به المعنى بخلاف هذا، وقال في موضع آخر: الصحيح الذي قاله بعض المتقدمين القطع بجوازه[٤]، وقيل: فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض، على أن لقائل أن[٥] يقول: إن ابن الصلاح إنما أطلق استغناءً بما تقرر من شروط الرواية بالمعنى، لكن قد قال النووي: إنه ينبغي أن يقطع بجوازه إن لم يكن المتن المتقدم مرتبطًا بالمؤخر[٦] ثم إنه يستثنى من الجواز ما يقع لابن خزيمة، فإنه يفعله إذا كان في السند من فيه مقال حيث يبتدئ من المتكلم فيه ثم بعد الفراغ من المتن يذكر أول السند، وقال: إن من رواه على غير هذا الوجه لا يكون في حل منه[٧]، ولذا قال شيخنا: إنه ينبغي أن القائل بالرواية بالمعنى لا يجوز مثل هذا[٨] يعني: حيث لم يبين. وكذا ميز أبو بكر الإسماعيلي بين ما يخرجه في مستخرجه من طريق من يعرض في القلب منه شيء وبين الصحيح على شرطه بذكر الخبر من فوق ثم بعد فراغه منه يقول: أخبرنيه فلان - عن فلان كما نبه عليه في المدخل.

وممن منع تقديم بعض المتن على بعض ابن عمر، وذلك أنه روى حديث «بني الإسلام على خمس» وفيه «حج البيت وصيام رمضان»، فأعاده بعض من حضر بتقديم الصيام فقال: لا، اجعل الصيام آخرهن كما سمعت من رسول الله ﷺ،

---

(١) في هـ «الضمين» وهو خطأ مطبعي.
(٢) «محاسن الاصطلاح» ص ٣٥١ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٤)، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١١٨).
(٣) (١/ ٣٨٤).
(٤) «مقدمة شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٣٧).
(٥) سقطت كلمة «أن» من هـ.
(٦) «مقدمة شرح صحيح مسلم» للنووي (١/ ٣٧).
(٧) «صحيح ابن خزيمة» (١/ ٢٢٨).
(٨) انظر «التدريب» (٢/ ١١٩).

وربما شك بعضهم في ذلك فرواه مع التردد كحديث «أهل بيتي والأنصار عيبتي وكرشي أو كرشي وعيبتي» وكحديث «أسلم وغفار أو غفار وأسلم» ومنهم من يصرح بالشك كقول عاصم في حديث «أوسعوا على أنفسكم إذا وسع الله عليكم»، أو «إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم» لا أدري بأيهما بدأ. أورد ذلك كله الخطيب في باب المنع من تقديم كلمة على أخرى من كفايته[١] وكذا[٢] بوب لهذا الحافظ عبد الغني بن سعيد وحكى فيه الجواز/ إذا لم يتغير المعنى عن الحسن وسليمان التميمي والد المعتمر[٣]. ١٩٨/٣

إذا قال الشيخ: مِثْلَه أو نَحْوَه

٦٦٨- وقولُه مَعْ حَذْفِ مَتْنٍ «مِثْلَه» أو «نحوَه» يريدُ متنًا قَبْلَهُ
٦٦٩- فالأَظْهرُ المنعُ مِنَ اَنْ يُكَمِّلَهْ بسندِ الثاني، وقيل: بَل لَهْ
٦٧٠- إنْ عَرَفَ الراويَ بالتَّحفُّظِ والضَّبْطِ والتَّمْييزِ لِلتَّلَفُّظِ
٦٧١- والمنعُ في «نَحْوٍ» فَقَطْ قد حُكِيَا وذا على النقلِ بمعنًى بُنِيَا
٦٧٢- واخْتِيرَ أنْ يقولَ «مثلَ متنِ قَبْلُ ومتنُه كذا» ويبني
٦٧٣- وقولُه إذْ بعضُ متنٍ لم يُسَقْ «وذَكَرَ الحديثَ» فالمنعُ أَحَقّْ
٦٧٤- وقيل: إنْ يَعْرِفْ كلاهما الخَبَرْ يُرْجَى الجوازُ، والبيانُ المُعتبَرْ
٦٧٥- وقال: إنْ نُجِزْ فبالإجازَهْ لما طَوَى، واغْتَفَرُوا إفرازَهْ

[**حكم إيراد اللفظ المحال عليه بنحوه أو مثله**]: الفصل الحادي عشر (إذا قال الشيخ مثله أو نحوه) (وقوله) أي: الشيخ الراوي (مع[٤] حذف متن) أورد إسناده ما نصه فذكر (مثله أو نحوه يريد متنًا قبله) فرغ من سياقه هل يسوغ إيراد اللفظ المحال عليه بالسند الثاني المطوي متنه؟ اختلف فيه (فالأظهر) عند ابن الصلاح

(١) ص ١٧٥ - ١٧٧ .
(٢) زاد في ز «أيوب وقد».
(٣) زاد في ز هنا «والله أعلم»، نقول: وكذا عقد الرامهرمزي لذلك بابًا، فحكى عن الحسن والشعبي وعبيدة وإبراهيم وأبي نضرة الجواز إذا لم يغير المعنى. «المحدث الفاصل» ص ٥٤١ .
(٤) زاد في ز «بسكون العين».

ومن تبعه كالنووي وابن دقيق العيد[١] (المنع) لمن سمعه كذلك (من ان) بالنقل (يكمله بسند الثاني) أي: بالسند الثاني فقط لعدم تيقن تماثلهما في اللفظ وفي القدر المتفاوتين فيه، وقد أخرج البخاري حديث الإفك من رواية فليح بن سليمان
١٩٩/٣ عن الزهري عن عروة وجماعة بطوله/ ثم من حديث فليح عن هشام بن عروة عن أبيه وقال: مثله[٢] مع تفاوت كثير بين الروايتين حسبما علم من خارج، ولذا قال شيخنا: فكأن[٣] فليحًا تجوز في قوله مثله[٤]، وأخرج مسلم في مقدمة صحيحه[٥] من حديث ابن مهدي ومعاذ بن معاذ كلاهما عن شعبة عن خبيب[٦] بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم مرفوعًا مرسلًا «كفى بالمرء كذبًا» ثم أخرجه من طريق علي بن حفص عن شعبة فوصله بأبي هريرة ولم يسق لفظه بل قال مثله[٧]، هذا مع كونه لم يقع لي من طريق علي المذكور إلا بلفظ «إثمًا»[٨] فإما أن يكون مسلم لم يشدد لكونه في المقدمة، أو وقع[٩] له بلفظه والأول أقرب، وفي

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٧، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٢٧)، و«الإرشاد» له (١/ ٣٨٥)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«الاقتراح» ص ٢٥٦ .

(٢) «صحيح البخاري» (٥/ ٢٦٩ - ٢٧٢).

(٣) في ز «وكأن».

(٤) «فتح الباري» (٨/ ٤٥٦).

(٥) كذا في «تحفة الأشراف» (٩/ ٣٢٤)، و«الإكمال والمكمل شرحي مسلم» (١/ ١٨)، وفي جميع النسخ الهندية، وكذا في كلام أبي داود والدارقطني والحاكم والنووي وغيرهم وقال المنذري في «مختصر السنن» لأبي داود (٧/ ٢٨١): وأخرجه مسلم مسندًا ومرسلًا وعند بعض رواة مسلم: كلاهما مسند، وأما في ثلاث نسخ من نسخ «صحيح مسلم»، وهي طبعة محمد فؤاد عبد الباقي وطبعة الحلبي والتي مع شرح النووي غير الهندية ففي جميعها عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أي مرفوعًا.

(٦) في هـ «حبيب» وهو خطأ.

(٧) أخرجه مرسلًا ومسندًا الحاكم في «مستدركه» (١/ ١١٢)، وأبو داود في «سننه» (١٣/ ٣٣٦ (٤٩٧١)، وانظر أيضًا بين الإمامين (١/ ٣ - ٦).

(٨) بهذا اللفظ أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١/ ١١٢)، وأبو داود في «سننه» (١٣/ ٣٣٦)، وابن حبان في «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ١١٧ - ١١٨)، وما قاله المؤلف من أنه لم يرد بهذه الطريق إلا بلفظ «إثما» ففيه نظر؛ لأن الخطيب أخرجه في «جامعه» (٢/ ١٠٨) بهذا الطريق بلفظ «كذبًا».

(٩) في ز «رفع».

أنه الأظهر نظر إذا مشينا[١] على أن المعتمد جواز الرواية بالمعنى؛ لأنه وإن كان لا يلزم من كونه مثله أن يكون بعين لفظه، لا يمنع أن يكون بمعناه بل هو فيما يظهر دائر بين اللفظ والمعنى، لاسيما إذا اقترن بمثله لفظ سواء، بل هو حينئذ أقرب إلى كونه بلفظه.

وقد سبقه إلى المنع شعبة فكان لا يرى بالتحديث به على لفظ الأول وقال قول الراوي: فلان عن فلان مثله لا يجزي، وقوله: «نحوه» شك أي: فيكون أولى بالمنع، وفي/ رواية من طريق وكيع عنه قال: مثله ونحوه حديث - أي غير ٣/٢٠٠ الأول، وهو أصح مما جاء من طريق قراد أبي نوح عبد الرحمن بن غزوان عن شعبة أنه قال: مثله ليس بحديث[٢]. ثم إن مقتضى هذا المذهب أنه لا فرق بين حذف الإسناد الأول مع ذلك وإثباته، ولإثباته أحوال: فتارة يذكر المتن عقب كل منهما، وتارة يذكره عقب ثانيهما، وتارة يعكس ما وقع في الرواية فيؤخر الإسناد الذي له اللفظ ويردفه بقوله مثله.

(وقيل بل) يجوز [[٣] (له) أي: للسامع كذلك إكماله (إن عرف) المحدث] (الراوي بالتحفظ والضبط) وعد الحروف (والتمييز للتلفظ) الواقع من الرواة بحيث لا يحمل لفظ راو على آخر مثل مسلم صاحب الصحيح فإنه يزول الاحتمال حينئذ وإلا فلا، حكاه الخطيب في الكفاية[٤] عن بعض العلماء، وأسند عن علي بن الحسين بن حبان قال: وجدت في كتاب أبي قيل لأبي زكريا يحيى ابن معين: يحدث المحدث بحديث ثم يحدث بآخر في أثره فيقول مثله يجوز لي أن أقص الكلام الأول في هذا الأخير الذي قال فيه المحدث مثله؟ قال: نعم، قلت له: إنما قال المحدث مثله فكيف أقص أنا الكلام فيه؟ قال: هذا جائز - إذا قال: مثله - فقصصت أنت الكلام الأول في هذا الأخير لا بأس به.

وعن عبد الرزاق قال: قال الثوري: إذا كان مثله - يعني: حديثًا - قد تقدم

---

(١) في هـ «خشينا».

(٢) «الكفاية» ص ٢١٢، ٢١٣، و«المحدث الفاصل» ص٥٩٠، و«علوم الحديث» ص ٢٠٨ .

(٣) وقع فيما بين المعكوفتين في هـ «إن عرف السامع كذلك».

(٤) ص ٢١٢، ٢١٣، و«علوم الحديث» ص ٢٠٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٥).

فقال: مثل هذا الحديث الذي تقدم، فإن شئت فحدث بالمثل على لفظ الأول.

وقوى البلقيني هذا القول واستظهر له بأن البيهقي صنعه حتى في الموضع المحتمل، وذلك أن الدارقطني أخرج في سننه[١] من طريق أبي هريرة[٢] حديث «تقول المرأة أنفق علي وإلا طلقني» ثم خرج من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته. قال: يفرق بينهما. ثم أخرج من
٢٠١/٣ حديث أبي صالح/ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، فهذا مع احتماله أن يكون مثل الموقوف وأن يكون مثل المرفوع خرجه البيهقي[٣] من طريق الدارقطني وفيه لفظ المرفوع، فروى بإسناده إلى أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أعسر الرجل بنفقة امرأته يفرق بينهما» ولم يقع في كتاب الدارقطني ولا في كتاب من أخذ عنه الدارقطني إلا بلفظة[٤] مثله المحتملة - انتهى[٥].

وحديث «تقول المرأة» في الدارقطني من طريق زيد بن أسلم وعاصم بن بهدلة كلاهما عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، ثم روى أثرًا مقطوعًا من وجهين إلى يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب في الرجل يعجز عن نفقة امرأته يفرق بينهما، ثم روى من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه قال مثله. وبهذا ظهر[٦] أن زيادة أبي هريرة في أثر سعيد خطأ وأن قوله مثله أي: مثل المرفوع لكونهما متحدين في السند والرفع[٧].

[**جواز إيراد اللفظ المحال عليه في نحوه لا في مثله**]: (والمنع) وهو قول مفصل (في نحو) [[٨] بالتنوين أي: في نحوه] (فقط) أي: دون مثله[٩] (قد حكيا)

---

(١) (٢/ ٤١٥).

(٢) زاد في ز «حيث يقول».

(٣) في «سننه» (٧/ ٤٧٠ - ٤٧١)، ولكن لفظه لفظ الدارقطني، لعل اللفظ الذي أورده البلقيني في «الخلافيات» للبيهقي.

(٤) في النسخ «بلفظه».

(٥) «محاسن الاصطلاح».

(٦) في هـ «المهر» وهو خطأ.

(٧) انظر للكلام المفصل في هذا الحديث، «الجوهر النقي» (٧/ ٤٧٠ - ٤٧١)، و«تلخيص الحبير» (٤/ ٨ - ٩)، و«التعليق المغني» (٢/ ٤١٥)، و«إرواء الغليل» (٧/ ٢٢٩).

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٩) في هـ «مثل».

فيما رواه عباس بن محمد الدوري عن ابن معين حيث قال: إذا كان حديث عن رجل وعن رجل آخر مثله فلا بأس أن يرويه إذا قال مثله إلا أن يقول: نحوه - يعني عملًا بظاهر اللفظين إذ مثله يعطى التساوي في اللفظ بخلاف نحوه، حتى قال الحاكم: إنه لا يحل للمحدث أن/ يقول مثله إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ ٣/٢٠٢ واحد، ويحل أن يقول: نحوه إذا كان على مثل معانيه[١].

قال الخطيب: (وذا) أي: ما ذهب إليه ابن معين (على) [٢] عدم جواز] (النقل بمعنى) أي: بالمعنى (بنيا) فأما من أجازه فلا فرق عنده بين اللفظين.

قال (واختير) من غير واحد من العلماء حين رواية ما يكون من هذا القبيل (أن) يورد الإسناد و(يقول) فذكر (مثل) أو نحو أو معنى (متن) ذكر (قبل ومتنه كذا ويبني) اللفظ الأول على السند الثاني بهذه الكيفية. قال الخطيب[٣]: وهذا هو الذي أختاره[٤] - يعني لما فيه من الاحتياط بالتعيين وإزالة الإيهام والاحتمال بحكاية صورة الحال. وقال النووي في شرح مسلم[٥]: إنه لا شك في حسنه - انتهى.

وما لعله يقال من كون هذا الصنيع يوهم سماع المتن الثاني وأنه إنما[٦] تركه لغرض ما، ليس بقادح. وقد فعله [٧] بنحوه أحمد فإنه قال في مسند عمر: من مسنده[٨] ثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل - هو ابن أبي خالد - ثنا عامر [هو الشعبي] ح، وثنا محمد بن عبيد - يعني: الطنافسي - ثنا إسماعيل يعني المذكور عن رجل عن الشعبي، قال: مر عمر بطلحة فذكر معناه، قال: مر عمر بطلحة فرآه مهتمًا. قال: لعله شاك إمارة[٩] ابن عمك - وساقه، فقوله: قال: «مر» الثاني

---

(١) «الكفاية» ص ٢١٣ - ٢١٤، و«علوم الحديث» ص ٢٠٨، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٦)، و«التقريب» له ص ٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٥).

(٢) ورد ما بين المعكوفتين في هـ بعد «النقل بمعنى» مع تغير قليل.

(٣) سقطت كلمة «الخطيب» من هـ.

(٤) «الكفاية» ص ٢١٢، والمصادر السابقة.

(٥) (١/ ٣٧).

(٦) في ز «وإنما أنه».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٨) (١/ ٣٧).

(٩) في ز «امرأة».

هو لفظ السند الأول المشار إليه بأن لفظ السند الثاني بمعناه، وكذا] البخاري لكن
٢٠٣/٣ حيث لم يسق للمتن المشار إليه بنحو طريقًا يعود الضمير/ عليها فإنه أخرج في خلق آدم من أحاديث الأنبياء[١] من طريق ابن المبارك عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال: نحوه، وقال: عقبه[٢] ما نصه يعني «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها» وكأنه لكون الرواية المحال عليها لم يسمعها أو سمعها بسند على غير شرطه أو نحو ذلك، وليس من هذا القبيل إيراده في الزكاة[٣] من طريق منصور والأعمش كلاهما عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة عن النبي ﷺ، وقال: يعني إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها، بل هذا أشار به إلى أنه روى ما أورده من هذا الحديث بالمعنى.

[**حكم سياق تمام للحديث الذي وقع فيه الاقتصار**]: إذا علم هذا فما تقدم فيما إذا أورد الحديث بتمامه ثم عطف عليه. (و) أما (قوله) أي: الراوي (إذ بعض متن لم يسق) بل حذف [[٤]] ثم عطف عليه] ووقع الاقتصار على طرف منه ما نصه (وذكر الحديث) أو وذكره أو نحوهما، كقوله الحديث بتمامه أو بطوله أو إلى آخره كما جرت به عادة كثير من الرواة (فالمنع) من سياق تمام الحديث في هذه الصورة (أحق) منه في التي قبلها، ويقتصر[٥] حينئذ على القدر المثبت منه فقط إلا مع البيان وممن صرح فيها بالمنع الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني، ورخص فيه بعضهم.

(وقيل إن يعرف) المحدث و[٦] الطالب (كلاهما) مع هذه الإشارة (الخبر) بتمامه (يرجى) كما نص عليه الإسماعيلي(الجواز) قال (والبيان) مع ذلك للواقع بأن يقتص ما ذكره المحدث من الحديث ثم يقول: وتمامه كذا وكذا ويسوقه، هو

---

(١) (٦/ ٣٦٣).
(٢) في ز و هـ «عقبة» وهو خطأ.
(٣) (٣/ ٣٠٣).
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز و هـ.
(٥) في هـ «تقتصر».
(٦) في ز «أو».

(المعتبر) أي: الأولى ويتأكد فيما إذا كان سمع الطالب المتن على المحدث[١]، ولذا قال ابن كثير/ إنه ينبغي أن يفصل، فيقال: إن كان سمع الحديث المشار إليه ٣/٢٠٤ قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو في غيره فتجوز الرواية وتكون الإشارة إلى شيء قد سلف بيانه وتحقق سماعه، وإلا فلا[٢]، (وقال) ابن الصلاح: (إن نجز) في الصورة المحكية عن الإسماعيلي (ف)روايته (بالإجازة لما طوى) من الحديث هو التحقيق. قال: لكنهما إجازة أكيدة قوية - يعني لأنها إجازة شيء معين لمعين، وفي المسموع ما يدل على المجاز مع المعرفة به فأدرج فيه (واغتفروا) أي: من يفعله[٣] من المحدثين (إفرازه) عن المسموع بصيغة تدل لها. قلت: أو لعل فاعله ممن يذهب إلى جواز أداء المجاز بـ «أخبرنا» و«ثنا» كما سلف[٤].

إبدالُ الرسول بالنبي وعَكْسُه

٦٧٦- وإنْ رسولٌ بنبيٍّ أُبْدِلَا فالظاهرُ المنعُ كعَكْسٍ فُعِلَا

٦٧٧- وقد رَجَى جوازَه ابنُ حنبلِ والنووي صَوَّبَه، وهْوَ جَلي

الفصل الثاني عشر (إبدال الرسول بالنبي وعكسه) (وإن رسول) وقع في الرواية بأن قيل: رسول اللَّه ﷺ (بنبي) أي: بلفظ النبي (أبدلا) وقت التحمل أو الأداء أو الكتابة[٥] (فالظاهر[٦] المنع) منه والتقيد بما في الرواية (كعكس فعلا) بأن يبدل ما الرواية فيه بلفظ النبي[٧] برسول اللَّه ﷺ وإن جازت الرواية بالمعنى؛ لأن المعنى هنا مختلف يعني بناء على القول بعدم تساوي مفهوميهما وقد كان الإمام أحمد بن

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢٠٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٧)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٣٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٦)، و«اختصار علوم الحديث» ص ١٤٩.

(٢) «اختصار علوم الحديث» ص ١٤٩.

(٣) في ز «فعله».

(٤) «علوم الحديث» ص ٢٠٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٦).

(٥) في هـ «والأداء والكتابة».

(٦) زاد في هـ «كما قال ابن الصلاح».

(٧) زاد في هـ «ﷺ».

حنبل فيما رواه عنه ابنه عبد اللَّه إذا سمع من لفظ المحدث رسول اللَّه ضرب من كتابه[١] نبي اللَّه وكتب ذلك بدله، لكن قال الخطيب:/ إن ذلك ليس على وجه ٣/٢٠٥
اللزوم بل على الاستحباب في اتباع المحدث في لفظه[٢].

(وقد رجى جوازه ابن حنبل) نفسه حيث قال - إذ سأله ابنه صالح[٣] إنه[٤] يكون في الحديث رسول اللَّه فيجعل الإنسان بدله النبي: أرجو أن لا يكون به بأس. وكذا جوزه حماد بن سلمة بل قال لعفان وبهز لما جعلا يغيران النبي - يعني: الواقع في الكتاب برسول اللَّه يعني الواقع من المحدث: أما أنتما فلا تفقهان أبدًا[٥].

(و) الإمام (النووي) بالسكون[٦] أيضًا (صوبه) أي: الجواز، (وهو جلي) واضح، بل قال بعض المتأخرين: إنه لا ينبغي أن يختلف فيه. وقول ابن الصلاح إن المعنى فيهما مختلف لا يمنعه[٧]، فإن المقصود إسناد الحديث إلى سيدنا رسول اللَّه ﷺ وهو حاصل بكل واحد من الصفتين، وليس الباب باب تعبد باللفظ[٨] لاسيما إذا قلنا إن الرسالة والنبوة بمعنى واحد، وعن البدر ابن جماعة أنه لو قيل بالجواز في إبدال النبي بالرسول خاصة لما بعد؛ لأن في الرسول معنى زائدًا على النبي وهو الرسالة إذ كل رسول نبي ولا عكس[٩]، وبيانه أن النبوة من النبأ وهو الخبر، فالنبي في العرف هو المنبأ من جهة اللَّه بأمر يقتضي تكليفًا فإن

---

(١) في ز «كتابة» وهو خطأ.
(٢) «الكفاية» ص ٢٤٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٨)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٦).
(٣) في ز «سأل ابنه صالح» وفي هـ «سأله ابن صالح».
(٤) في ز «أن».
(٥) «الكفاية» ص ٢٤٤ - ٢٤٥، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«المسودة» ص ٢٨٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٧).
(٦) سقطت كلمة «بالسكون» من هـ.
(٧) «الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٨)، و«التقريب» له ص ٢٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٧)، و«علوم الحديث» ص ٢١٠ .
(٨) في هـ «في اللفظ».
(٩) «المنهل الروي» ص ١١١ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٨٨)، و«التدريب» (٢/ ١٢٢).

أمر بتبليغه[١] إلى غيره فهو رسول وإلا فهو نبي غير رسول. وحينئذ فالنبي والرسول اشتركا في أمر عام وهو النبأ وافترقا في الرسالة، فإذا قلت: فلان رسول تضمن أنه نبي رسول، وإذا قلت: فلان نبي لم يستلزم أنه رسول./ ٢٠٦/٣

ولكن قد نازع ابن الجزري[٢] في قولهم كل رسول نبي حيث قال: هو كلام يطلقه من لا تحقيق عنده، فإن جبريل عليه السلام وغيره من الملائكة المكرمين بالرسالة، رسل لا أنبياء. قلت: ولذا قيد الفرق بين الرسول والنبي بالرسول البشري. وحديث البراء في تعليم ما يقال عند النوم إذ رد النبي ﷺ عليه إبداله لفظ النبي بالرسول فقال: لا ونبيك الذي أرسلت، يمنع[٣] القول بجواز تغيير النبي خاصة بل الاستدلال به لمجرد المنع ممنوع بأن ألفاظ الأذكار توقيفية فلا يدخلها القياس، بل تجب[٤] المحافظة على اللفظ الذي جاءت به الرواية إذ ربما كان فيه خاصية وسر لا يحصل بغيره أو لعله أراد أن يجمع بين الوصفين في موضع واحد ولاشك أنه ﷺ نبي مرسل، فهو إذن أكمل فائدة، وذلك يفوت بقوله: وبرسولك[٥] الذي أرسلت. وأيضًا فالبلاغة مقتضية لذلك لعدم تكرير اللفظ لوصف واحد فيه، زاد بعضهم أو لاختلاف المعنى؛ لأن برسولك يدخل جبريل وغيره من الملائكة الذين ليسوا بأنبياء[٦].

السماع على نوع من الوهن أو عن رجلين

٦٧٨- ثم على السامعِ بالمذاكَرَهْ ... بيانُه كنوعِ وَهْنٍ خامَرَهْ

٦٧٩- والمتنُ عن شخصينِ واحدٌ جُرِحْ ... لا يَحْسُنُ الحَذْفُ له لكنْ يَصِحْ

٦٨٠- ومسلمٌ عَنْه كَنَى فلم يُوَفْ ... والحذفُ حيثُ وُثِّقَا فهْوَ أَخَفْ

---

(١) في هـ «تبليغه».

(٢) في ز «ابن الجرزي» وفي هـ «ابن الجرزي» وكلاهما خطأ.

(٣) في هـ «تمنع».

(٤) في هـ «يجب».

(٥) في ز «ورسولك».

(٦) راجع لذلك «المحدث الفاصل» ص ٥٣٢، و«الكفاية» ٢٠٣، و«التمهيد في أصول الفقه» (٣/ ١٦٨)، و«فتح الباري» (١/ ٣٥٨)، و(١١/ ١١٢).

٦٨١- وإنْ يكنْ عن كلِّ راوٍ قِطْعَهْ أَجِزْ بلا مَيْزٍ بخَلْطِ جَمْعَهْ
٦٨٢- مع البيانِ كحديثِ الإفكِ وجَرْحُ بعضٍ مُقْتَضٍ للتَّرْكِ
٦٨٣- وحذفُ واحدٍ مِن الإسنادِ في الصورتينِ امْنَعْ للازديادِ

[بيان بعض الوهن الواقع في السماع]: الفصل الثالث عشر وفيه مسألتان:
٢٠٧/٣ الأولى (السماع على نوع من الوهن أو) بإسناد قرنت فيه الرواية (عن رجلين)/ فأكثر (ثم) بعد استحضار ما تقدم من التحري في الأداء (على السامع) من حفظ المحدث (بالمذاكره) أي: في المذاكرة (بيانه) على الوجه الواقع كأن يقول: أنا فلان مذاكرة، وذلك مستحب كما صرح به الخطيب، وإن كان ظاهر كلام ابن الصلاح الوجوب[١]، فقد[٢] فعله [[٣] بدون بيان] غير واحد من متقدمي العلماء، بل يقال مما الظاهر خلافه [[٤] كما تقدم آخر رابع أقسام التحمل]: إن ما يورده البخاري في صحيحه عن شيوخه بصيغة «قال لي أو قال لنا أو زادنا أو زادني أو ذكر لنا أو ذكر لي» ونحوهما مما حمله عنهم في المذاكرة، (كنوع وهن خامره) أي: خالطه بأن سمع من غير أصل أو كان هو أو شيخه يتحدث أو ينعس أو ينسخ في وقت الإسماع[٥] أو كان سماعه أو سماع شيخه بقراءة لحان أو مصحف، أو كتابة التسميع - حيث لم يكن المرء ذاكرًا لسماع نفسه - بخط من فيه نظر أو نحو ذلك.

وقد أورد أبو داود في سننه[٦] عن شيخه محمد بن العلاء حديثًا ثم قال بعده: لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب، وكذا أورد فيها[٧] أيضًا عن بندار حديثًا طويلًا ثم قال في آخره: خفي عليّ منه بعضه، لمشاركة السماع في المذاكرة غالبًا لهذه[٨] الصور في الوهن، إذ الحفظ خوان، وربما يقع فيها بسبب ذلك التساهل

(١) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٧)، و«علوم الحديث» ص ٢١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٨).
(٢) في هـ «وقد».
(٣) كلمة «بدون بيان» ساقطة من هـ.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) في ز «السماع».
(٦) (٧/ ٣٤٨).
(٧) (٤/ ٢٣٤).
(٨) في هـ «بهذه».

بل أدرجها ابن الصلاح فيما فيه بعض الوهن[١].

ولذا منع ابن مهدي وابن المبارك وأبو زرعة الرازي وغيرهم من التحمل عنهم فيها وامتنع أحمد وغيره من الأئمة من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم[٢]، وفي إغفال البيان إيهام وإلباس يقرب من التدليس، وكما يستحب البيان فيما تقدم، كذلك يستحب بيان ما فيه دلالة لمزيد ضبط وإتقان كتكرر سماعه للمروي، وقد فعله غير واحد من/ الحفاظ فيقولون ثنا فلان غير مرة. ٢٠٨/٣

[لا يحسن حذف المجروح إذ كان الحديث عنه وعن ثقة]: المسألة الثانية: (والمتن عن شخصين) مقرونين من شيوخه الذين أخذ عنهم أو ممن فوقهم (واحد) منهما (جرح) [٣] والآخر وثق] كحديث لأنس يرويه عنه مثلا ثابت البناني وأبان بن أبي عياش (لا يحسن) للراوي على وجه الاستحباب (الحذف له) أي: للمجروح وهو أبان، والاقتصار على ثابت خوفًا من أن يكون فيه شيء عن أبان خاصة. وحمل المحدث عنهما أو من دونه لفظ أحدهما على الآخر، قاله الخطيب. [٤] (لكن يصح)؛ لأن الظاهر - كما قال ابن الصلاح - اتفاق الروايتين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد فإنه من الإدراج الذي لا يجوز تعمده، نعم قال الخطيب: إن أحمد سئل عن مثله فقال فيه نحوًا مما ذكرنا، ثم ساق من طريق حرب بن إسماعيل أن أحمد قيل له في مثل هذا: أتجوز أن أسمي ثابتًا وأترك أبان؟ قال: لا، لعل في حديث أبان شيئًا ليس في حديث ثابت وقال: إن كان هكذا فأحب أن أسميهما. وهذا محتمل[٥]].

ويتأيد الاستحباب بسلوك[٦] مسلم مع حرصه على الألفاظ له، فإنه أخرج في النكاح من صحيحه[٧] عن محمد بن عبد اللَّه بن نمير عن عبد اللَّه بن يزيد المقرئ

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢١١ .
(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٧)، و(١/ ١٣)، و«علوم الحديث» ص ٢١١ .
(٣) ورد ما بين المعكوفتين في هـ قبل «جرح».
(٤) ورد فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير ونقص وزيادة فقارن بين هذه وتلك.
(٥) انظر «الكفاية» ص ٣٧٧ - ٣٧٨، و«علوم الحديث» ص ٢١١، ٢١٢، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٦٩).
(٦) في ز «ويتأكد الاستحباب بسلوك» وفي هـ «ويتأيد بسكون» وهو خطأ.
(٧) (٢/ ١٠٩٠).

عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد اللَّه بن عمرو، حديث «الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة» فإن هذا الحديث قد أخرجه النسائي[١] عن محمد بن عبد اللَّه بن يزيد المقرئ عن أبيه عن حيوة وذكر آخر كلاهما عن شرحبيل به، وكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه[٢] من حديث الحسين بن عيسى البسطامي/ عن المقرئ عن حيوة وذكر آخر قالا: ٢٠٩/٣
ثنا شرحبيل، [[٣] وأخرجه أحمد في مسنده[٤] عن أبي عبد الرحمن المقرئ عن حيوة وابن لهيعة قالا: ثنا شرحبيل] إذ الظاهر من تشديد مسلم حيث حذف المجروح أنه أورده بلفظ الثقة إن لم يتحد لفظهما.

ونحوه ما وقع له في موضع آخر من صحيحه[٥] حيث أخرج من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح عن أبي الأسود عن عروة عن عبد اللَّه بن عمرو حديث «إن اللَّه لا يقبض العلم» ولم يسق لفظه، بل أحال به على طريق هشام بن عروة المشهورة فتبين من تصنيف ابن وهب فيما أفاده ابن طاهر أن اللفظ لابن لهيعة، وذلك أن ابن وهب أخرجه عن ابن لهيعة عن أبي الأسود وساق الإسناد والمتن، ثم عقبه بأن قال: وأخبرني عبد الرحمن بن شريح عن أبي الأسود بذلك[٦]. لكن أفاد شيخنا في هذا المتن بخصوصه أن حذف ابن لهيعة من ابن وهب لا من مسلم وأنه كان يجمع بين شيخيه[٧] تارة ويفرد ابن شريح أخرى، بل لابن وهب فيه شيخان آخران بسند آخر أخرجه ابن عبد البر في بيان العلم له[٨] من طريق سحنون ثنا ابن وهب ثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام

---

(١) في «سننه» (٦/ ٦٩).
(٢) (٦/ ١٣٥).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) (٢/ ١٦٧).
(٥) (٤/ ١٠٥٩).
(٦) ذكره الحافظ ابن طاهر في الجزء الذي جمعه في الكلام على حديث معاذ بن جبل في القياس كما في «فتح الباري» (١٣/ ٢٨٣)، وانظر أيضًا «العلم» لابن عبد البر (٢/ ١٣٣).
(٧) في هـ «شيخه» وهو خطأ.
(٨) (١/ ١٤٨ - ١٤٩).

باللفظ المشهور[١]، (ومسلم) أيضًا (عنه) أي: عن المجروح، ربما (كنى) حيث يصرح[٢] بالثقة ثم يقول: «وآخر» وهو منه قليل بخلافه[٣] من البخاري فإنه أورد[٤] في تفسير النساء[٥] وآخر الطلاق[٦] والفتن[٧]/ وعدة أماكن من طريق ٣/٢١٠ حيوة وغيره، وفي الاعتصام[٨] من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وغيره، والغير في هذه الأماكن كلها هو ابن لهيعة بلا شك، وكذا أورد في الطب[٩] من رواية ابن وهب عن عمرو بن الحارث وغيره، وهو أيضًا هو لكن فيما يغلب على الظن، وفي العتق[١٠] من رواية ابن وهب عن مالك وابن فلان كلاهما عن سعيد المقبري، والمبهم هنا هو عبد الله بن زياد بن سمعان وكذا أكثر منه النسائي وغيره[١١] (فلم يوف) [[١٢] مسلم ولا غيره ممن أشرنا إليه] بالخروج من عهدة المجروح إن اختص عن الثقة بزيادة، لكن الظن القوي بالشيخين أنهما علما اتفاقهما ولو بالمعنى، ولهذا الصنيع حينئذ فائدتان، وهما الإشعار بضعف المبهم وكونه ليس من شرطه[١٣]، وكثرة الطرق التي يرجح بها عند المعارضة، وإن أشار الخطيب إلى أنه لا فائدة في هذه الصورة الخاصة فضلًا عن غيرها قال: لأنه إن كان لأجل ما اعتللنا به، فخبر المجهول لا تتعلق[١٤] به الأحكام، إذ

---

(١) انتهى كلام الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٢٨٣)، وراجع أيضًا «العلم» لابن عبد البر (١/ ١٥١)، وفيه أن ابن وهب جمع بين شيخيه كما قال ابن حجر.

(٢) في ز «صرح».

(٣) زاد ز «أي».

(٤) في ز «أورده».

(٥) (٨/ ٢٦٢ - ٢٦٣)، وراجع أيضًا «هدي الساري» ص ٣١٢ .

(٦) كذا قال ابن حجر في «التهذيب» (٥/ ٣٧٧)، ولكن لم نجده في الطلاق لا في أوله ولا في آخره.

(٧) (١٣/ ٣٧ - ٣٨)، وانظر أيضًا «هدي الساري» ص ٣٤١ .

(٨) (١٣/ ٢٨٢).

(٩) (١٠/ ١٥٠ - ١٥١).

(١٠) (٥/ ١٨٢).

(١١) وانظر على وجه المثال «سنن النسائي» (١/ ٧٩، ١٤٨٩).

(١٢) في هـ مكان ما بين المعكوفتين «واحد منهم».

(١٣) في هـ «شرط».

(١٤) في هـ «يتعلق».

إثبات ذكره وإسقاطه سواء، وإن كان عول على معرفته هو به فلماذا ذكره بالكناية عنه وليس بمحل للأمانة عنده، قال: ولا أحسب استجازة إسقاطه[١] ذكره والاقتصار على الثقة إلا لأن الظاهر اتفاق الروايتين في لفظ الحديث يعني ممن يحرص على الألفاظ كمسلم الذي الاحتجاج بصنيعه فيه أعلى أو في معناه إن لم يتقيد باللفظ واحتاط[٢] في ذلك بذكر الكناية عنه مع الثقة تورعًا وإن كان لا حاجة به[٣] إليه[٤]، وقد أشار أبو بكر الإسماعيلي في مدخله إلى أنه في مستخرجه تارة يحذف/ الضعيف وتارة ينبه عليه، فقال: وإذا كتبت الحديث فيه - أي: في ٢١١/٣
المستخرج - عن رجل يرويه عن جماعة وأحدهم ليس من شرط هذا الكتاب، فإما أن أترك ذكره وأكتفي بالثقة الذي الضعيف مقرون إليه أو أنبه على أنه محكي عنه في الجملة وليس من شرط الكتاب - انتهى. وإذا تقررت صحة حذف المجروح فالظاهر عدم صحة الاقتصار عليه لما قد ينشأ عنه من[٥] تضعيف المتن وعدم الاحتجاج به للقاصر أو المستروح وفيه من الضرر ما لا يخفى.

[حكم إسقاط أحد الثقتين]: (و) أما (الحذف) لأحد الراويين (حيث وثقا) كما وقع للبخاري في تفسير المدثر[٦] فإنه[٧] روى عن محمد بن بشار عن ابن مهدي وغيره كلاهما عن حرب بن شداد حديثًا، وفسر الغير بأنه أبو داود الطيالسي الذي لم يخرج له البخاري شيئًا، (فهو[٨] أخف) مما قبله؛ لأنه وإن تطرق مثل الاحتمال المذكور أولًا إليه، وهو كون شيء منه عن المحذوف[٩] خاصة فمحذور الإسقاط فيه أقل؛ لأنه لا يخرج عن كون الراوي ثقة، كما إذا قال:

---

(١) في ز وهـ «إسقاط».
(٢) في هـ «احتياط».
(٣) كلمة «فيه» ساقطة من هـ.
(٤) «الكفاية» ص ٣٧٨، و«علوم الحديث» ص ٢١١ .
(٥) سقطت كلمة «من» من هـ.
(٦) (٨/ ٦٧٧)، وانظر أيضًا «هدى الساري» ص ٣١٨ .
(٧) في هـ «وأنه».
(٨) زاد في هـ «كما قال ابن الصلاح».
(٩) في ز «المحفوظ».

أخبرني فلان أو فلان [(١) فإنه إن كانا ثقتين، فالحجة به قائمة؛ لأنه دائر بين ثقتين، وإن كان أحدهما غير ثقة وهو نحو الصورة الأولى، لا يكون الخبر حجة لاحتمال اختصاصه بشيء من الخبر عن الآخر، وإن كان الظاهر من المحتري خلافه كما قرر].

[**كيف يروى الحديث إذا كان متنه من جماعة ملفقًا**]: ثم إن ما تقدم فيما يكون جميع المتن عنهما (وإن يكن) مجموعه من جماعة من الرواة ملفقًا بأن كان (عن كل راو)/ منهم (قطعه) منه(٢) ف (أجز بلا ميز) أي: تمييز(٣) لما عند كل واحد منهم ٢١٢/٣
منه أيضًا (بخلط جمعه)، لكن (مع البيان) لذلك إجمالًا وأن عن كل راو بعضه (كحديث الإفك) فإنه في الصحيح(٤) من رواية الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد اللَّه(٥) بن عبد اللَّه بن عتبة كلهم عن عائشة، قال الزهري: وكلهم حدثني طائفة من حديثها، وبعضهم أوعى من بعض وأثبته اقتصاصًا. وفي لفظ: وبعض القوم أحسن سياقًا، وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثه يصدق بعضًا، زعموا أن عائشة، وساقه بطوله، ولفظ ابن إسحاق قال الزهري: وكل حدثني بعض هذا الحديث وقد جمعت لك الذي حدثوني. ولما ضم ابن إسحاق إلى رواية الزهري عن الأربعة روايته(٦)، هو عن عبد اللَّه بن أبي بكر عن عمرة وعن يحيى بن عباد ابن عبد اللَّه بن الزبير عن أبيه كلاهما عن عائشة قال: وكل حديث هؤلاء جميعًا يحدث بعضهم ما لم يحدث صاحبه وكل كان ثقة، فكل حدث عنها ما سمع وذكره(٧).

---

(١) ورد فيما بين المعكوفتين في هـ تقديم وتأخير فقارن بين هذه وتلك.
(٢) سقطت كلمة «منه» من هـ.
(٣) في هـ «تميز».
(٤) (٥/ ٢٦٩ - ٢٧٠)، و(٧/ ٤٣١)، و(٨/ ٤٥٢)، وانظر أيضًا «صحيح مسلم» (٤/ ٢١٢٩)، و«مسند أحمد» (٦/ ١٩٧ - ٢٦٩).
(٥) في هـ «عبد اللَّه».
(٦) في هـ «رواية».
(٧) انظر «تاريخ الطبري» (٣/ ٦٧)، و«فتح الباري» (٨/ ٤٥٦).

ونحو صنيع الزهري ما في الوكالة من[١] البخاري ثنا المكي بن إبراهيم ثنا بن جريج عن عطاء بن أبي رباح وغيره يعني كأبي الزبير يزيد بعضهم على بعض، لم يبلغه كله رجل واحد منهم عن جابر، وفي رواية لأبي نعيم في المستخرج لم يبلغه كله إلا رجل واحد فذكر حديثًا[٢]، وقريب منه قول عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما يزيد أحدهما على صاحبه قال: خرج
٣/٢١٣ النبي ﷺ فذكر/ حديثًا[٣]، وفعله من المتأخرين عياض فقال في الشفاء[٤]: وعن عائشة والحسن يعني ابن علي وأبي سعيد وغيرهم في صفته ﷺ، وبعضهم يزيد على بعض. وكثيرًا ما يستعمله أصحاب المغازي والسير[٥]. وجازف عصري ممن كثرت مناكيره فاستعمله في أمر بشيع شنيع يحرم على الوجه الذي سلكه إجماعًا فقال: وفي إنجيل متى ولوقا ومرقص يزيد أحدهم[٦] على الآخر، وقد جمعت بين ألفاظهم. وحاصل ما فعله الزهري ومن نحا نحوه أن جميع الحديث عن مجموعهم لا أن[٧] مجموعه عن كل واحد منهم، ولا يعلم من مجرد السياق القدر الذي رواه منه[٨] كل واحد من المسمين.

نعم ربما يعرف حديث بعضهم أو كلهم من غير طريق ذاك الراوي بل ومن طريقه أيضًا، على أنه قد وقع في التفسير[٩] من الصحيح أيضًا قول الزهري: وبعض حديثهم يصدق بعضًا وإن كان بعضهم أوعى له من بعض الذي حدثني عروة، ففهم البلقيني وبعض أتباعه أن عروة حدثه بجميع الحديث وأن الذي حدثه بالبعض حتى تلفق من عداه وصارت صورة أخرى غير الأولى[١٠]، ولكن هذه

(١) (٤/ ٤٨٥).
(٢) راجع لذلك «فتح الباري» (٤/ ٤٨٥).
(٣) «صحيح البخاري» (٧/ ٤٥٣).
(٤) (١/ ٧٧).
(٥) كلمة «السير» ساقطة من هـ.
(٦) سقطت كلمة «أحدهم» من ز.
(٧) في ز «لأن» وهو خطأ.
(٨) سقطت كلمة «منه» من ز.
(٩) (٨/ ٤٥٢).
(١٠) لعل ذلك في «محاسن الاصطلاح».

اللفظة مع كونها ليست صريحة في ذلك بل تحتمل[١] أيضًا أن يكون المراد أن الذي حدثه عروة أول شيء منه خاصة مما زادها الليث عن سائر من رواه عن يونس عن الزهري، وعلى كل حال فقد صح كون الزهري استعمل التلفيق وهو جائز، وإن قال عياض مع كونه ممن استعمله كما أسلفته أنهم انتقدوا عليه صنيعه له وقالوا: كان[٢] ينبغي له أن يفرد حديث كل واحد منهم عن الآخر - انتهى. والأمر فيه سهل فالكل ثقات ولا يخرج الحديث/ بذلك عن كونه صحيحًا[٣]. ٣/٢١٤

(وجرح بعض) من المروي عنهم وضعفه أن لو اتفق مع عدم التفصيل (مقتض للترك) لجميع الحديث؛ لأنه ما من قطعة من الحديث إلا وجائز أن تكون عن ذاك الراوي المجروح (و) لهذه العلة وجوبًا (حذف) بالنصب مفعول مقدم (واحد من) الرواة المجتمعين في (الإسناد) أو بعض الحديث (في) هاتين (الصورتين) الثقات كلهم والضعيف بعضهم (منع للازدياد) أي: لأجل الزيادة على بقية الرواة لما ليس من حديثهم أو إسقاط ما اختص به بعضهم [[٤] عن الباقين].

فائدة: ليس من هذا الباب قول البخاري في «باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه» من كتاب الرقاق[٥]: ثنا أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث ثنا عمر ابن ذر فإنه وإن كان صريحًا في كونه لم يسمع جميعه منه يحتمل أن يكون حدث به عنه بطريق الوجادة أو الإجازة، أو حمله عن شيخ آخر ممن رواه عن عمر بن ذر غير أبي نعيم، أو سمع بقية الحديث من شيخ سمعه من أبي نعيم، وعلى الاحتمالين الأخيرين يكون من التعاليق، ولذا أورده شيخنا رحمه الله[٦] في كتابه

(١) في ز «يحتمل».
(٢) في ز «كانوا».
(٣) انظر «الإكمال والمكمل شرحي صحيح مسلم» (٧/ ١٧٩)، و«فتح الباري» (٨/ ٤٥٨) زاد في ز «ومن الغريب رواية ابن عيينة له عن وائل بن داود عن ابنه بنون بكر عن الزهري أخبرني أربعة وذكرهم مقتصرًا على جملة إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله، أخرجه التيمي في التوبة من ترغيبه فيحتمل السهو في إضافة الجملة للأربعة، ويحتمل أن تكون بخصوصها مسموعة له منهم والأول أشبه».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) (١١/ ٢٨١)، وفي ز «الرقائق».
(٦) زاد في ز «تعالى».

المختص بها[١].

آداب المحدث

٦٨٤- وصَحِّحِ النيةَ في التحديثِ ... واحْرِصْ على نَشْرِكَ للحديثِ
٦٨٥- ثم توضأْ واغتسلْ واستعملِ ... طِيبًا وتَسْرِيحًا وزُبْرَ المُعتلي
٦٨٦- صوتًا على الحديثِ واجلسْ بأدبْ ... وهيبةٍ بصدرِ مَجْلِسٍ وهَبْ/ ٣/٢١٥
٦٨٧- لم يُخْلِصِ النيةَ طالبٌ فعُمْ ... ولا تُحَدِّثْ عَجِلًا[٢] أَوْ أَنْ تَقُمْ
٦٨٨- أو في الطريقِ، ثم حيثُ احْتِيجَ لَكْ ... في شيءٍ ازْوِهِ، وابنُ خَلَّادٍ سَلَكْ
٦٨٩- بأنَّه يَحْسُنُ لِلخَمْسِينَا ... عامًا، ولا بَأْسَ لأربعينَا
٦٩٠- ورُدَّ، والشيخُ[٣] بغيرِ البارعِ ... خَصَّصَ، لا كمالكٍ والشافعي
٦٩١- وينبغي الإمساكُ إذْ[٤] يَخْشَى الهَرَمْ ... وبالثمانينَ ابنُ خَلَّادٍ جَزَمْ
٦٩٢- فإنْ[٥] يكنْ ثابتَ عَقْلٍ لم يُبَلْ ... كأنسٍ ومالكٍ ومَنْ فَعَلْ
٦٩٣- و[٦] البغوي والهُجيمي وفِئَهْ ... كالطَّبريِّ حَدَّثُوا بَعْدَ المائَهْ
٦٩٤- وينبغي إمساكُ الاعمى إنْ يُخَفْ ... وإنَّ مَنْ سِيلَ بجُزْءٍ قَدْ عَرَفْ
٦٩٥- رجحانَ راوٍ فيه دَلَّ فهْوَ حَقْ ... وتَرْكُ تحديثٍ بحضرةِ الأَحَقْ
٦٩٦- وبعضُهم كَرِهَ الأَخْذَ عَنْهُ ... ببلدٍ وفيه أَوْلَى مِنْهُ
٦٩٧- ولا تَقُمْ لأَحَدٍ وأَقْبِلِ ... عليهِمِ، وللحديثِ رَتِّلِ
٦٩٨- واحْمَدْ وصَلِّ مَعْ سَلامٍ ودُعا ... في بَدْءِ مجلسٍ وخَتْمِهِ مَعَا

(آداب) الشيخ (المحدث) عند إرادة الرواية ومع الطالب وفي الرواية والإملاء

---

(١) (٥/١٦٩ - ١٧١) وانظر أيضًا «التقييد والإيضاح» (ص ٢٠٢)، و«فتح الباري» (١١/٢٨٣ - ٢٨٤).
(٢) في ع «عاجلا».
(٣) في ع« وردوا الشيخ».
(٤) في ع «إن».
(٥) في م وف «وإن».
(٦) سقطت كلمة «و» من م و ف .

وما يفعله المستملي وغير ذلك مما لم يتقدم، وقدمت على آداب الطالب التي كان الأليق تقديمها إما لكونها[١] أشرف أو لمناسبتها لأكثر الفروع التي في صفة الرواية والأداء وقد صنف الخطيب كتابًا حافلًا لآداب كل منهما سماه الجامع لآداب الراوي/ وأخلاق السامع، قرأته، وكذا لأبي سعد ابن السمعاني أدب الإملاء ٢١٦/٣ والاستملاء.

[**وجوب تقديم النية وتصحيحها عند التحديث**]: (وصحح) أيها المريد للرواية (النية في التحديث) وقدمها عليه بحيث تكون في ذلك مخلصًا للّه لا يشوبك[٢] فيه غرض دنيوي، بل طاهر القلب من أعراضها وأدناسها، بعيدًا عن حب الرياسة ورعوناتها ودسائسها، كالعجب والطيش والحمق والدعوى بحق فضلًا عن باطل، لا تحب أن يحمدك عليه أحد من الناس، ولا تريد به معنى سوى التقرب إلى اللّه، وإن لم تفعل ذلك فما صنعت شيئًا، ولا تأمن أن يقول لك الرب سبحانه حين قولك «تعلمت فيك العلم وعلمته وقرأت القرآن: كذبت، ولكن ليقال: قارئ فقد قيل، ثم يؤمر بمن يكون كذلك فيسحب[٣] على وجهه حتى يلقى في النار»[٤] إذ الأعمال بالنيات ولا يقبل اللّه[٥] منها إلا ما كان خالصًا له، وانظر إلى قوله ﷺ: «من سمّع الناس بعلمه سمع اللّه به سامع خلقه وصغّره وحقّره»[٦] و«رب قائم أو صائم حظه من قيامه أو صيامه السهر أو الجوع والعطش»[٧] نسأل اللّه العفو والعافية.

---

(١) في هـ «لكونهما» وهو خطأ.
(٢) في هـ «لا يشرك».
(٣) في هـ «فيستحب» وهو خطأ.
(٤) أخرجه مسلم (١٩٠٥)، والنسائي (٦/ ٢٣، ٢٤)، وأحمد (٢/ ٣٢٢).
(٥) سقطت كلمة «اللّه» من ز وزاد في هـ تعالى.
(٦) ابن المبارك في «الزهد» (١٤١)، وأحمد (٢/ ١٦٢، ١٩٥، ٢١٢، ٢٢٣، ٢٢٤)، ووكيع في «الزهد» (٣٠٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨٢، ٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٢٤) و (٥/ ٩٩)، والحديث صحيح، ولكن في بعض الطرق «بعمله» وفي بعضها «بعلمه» وانظر أيضًا «المقاصد الحسنة» ص ٤١٥.
(٧) أخرجه ابن ماجه (١٦٩٠)، والدارمي (٢٧٢٣)، وأحمد (٢/ ٢٧٣، ٤٤١).

ومن هنا وقف كثير من السلف عن التحديث إلا بعد نية صحيحة. قال حبيب ابن أبي ثابت لما سأله الثوري التحديث: حتى تجيء النية[١]، وقال أبو الأحوص سلام بن سليم لمن سأله أيضًا: ليست لي نية، فقيل له: إنك تؤجر فقال:

٢١٧/٣ /يمنونني[٢] الخير الكثير وليتني نجوت كفافًا لا عليّ ولا ليا[٣]

وقال كلثوم بن هانئ وقد قيل له: يا أبا سهل! حدثنا: إن قلبي لا خير فيه ما أكثر ما سمع ونسي. هذا وهو لو شاء فعل كما قاله أبو زرعة السيباني[٤] ولكنه أشفق من الزهو والعجب حين نصبوه[٥]، ونحوه قول حماد بن زيد: أستغفر اللّه، إن لذكر الإسناد في القلب خيلاء[٦]، وتصحيح النية وإن كان شرطًا في كل عبادة إلا أن عادة العلماء تقييد مسئلتنا به لكونه قد يتساهل فيه بعض الناس أو يغفل عنه لا سيما والحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وينافر مساوئ الأخلاق ومشائن الشيم كما قال ابن الصلاح[٧]، والنية تعز فيه لشرفه، ويستفز صاحبه اللعينُ بهدفه، ومن حرمه فقد حرم خيرًا كثيرًا، ومن رزقه بشرطه فقد فاز فوزًا عظيمًا، ونال أجرًا كبيرًا، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا؛ لأنه عبادة لذاته لا صناعة، ولا ينافيه قول الثوري: ليس طلب الحديث من عدة الموت ولكنه علة يتشاغل به الرجال، إذ طلب الحديث[٨] - كما قال الذهبي - شيء غير الحديث، قال: وهو اسم عرفي لأمور زائدة على تحصيل ماهية

---

(١) «المحدث الفاصل» ص ١٨٤، و«الجامع» للخطيب (١/ ٣٣٩، ٣١٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«التدريب» (٢/ ١٢٧).

(٢) في هـ «يمنوني».

(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ٣١٦) وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«التدريب» (٢/ ١٢٧)، ونحوه ورد عن ابن شبرمة كما في «اقتضاء العلم» ص ٢٠٥ .

(٤) هو يحيى بن أبي عمرو السيباني الحمصي أبو زرعة، صدوق ثقة، توفي (١٤٨هـ)، «التهذيب» (١١/ ٢٦٠)، وقد وقع في جميع النسخ وفي «طبقات ابن سعد» وبعض المصادر «الشيباني» بالشين المعجمة وهو تحريف بدون شك.

(٥) انظر لذلك «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٥١).

(٦) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٣٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«التدريب» (٢/ ١٢٧).

(٧) «علوم الحديث» ص ٢١٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٣)، و«التقريب» له ص ٢٨ .

(٨) «حلية الأولياء» (٦/ ٣٦٥)، و«سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٥٥)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٠٥).

الحديث، وكثير[١] منها مراق إلى العلم وأكثرها أمور يشغف[٢] بها المحدث من تحصيل النسخ المليحة، وتطلب[٣] الإسناد العالي، وتكثير الشيوخ، والفرح بالألقاب، وتمني العمر الطويل ليروي، وحب التفرد/ إلى أمور عديدة لازمة ٢١٨/٣
للأغراض النفسانية[٤] لا للأعمال الربانية. قال: فإذا كان طلبك للحديث النبوي محفوفًا بهذه الآفات فمتى خلاصك منها إلى الإخلاص، وإذا كان علم الآثار مدخولًا فما ظنك بعلوم الأوائل التي[٥] تنكت[٦] الإيمان، وتورث[٧] الشكوك ولم تكن واللَّه في عصر الصحابة والتابعين بل كانت علومهم القرآن والحديث و[٨] الفقه - انتهى[٩].

على أن جماعة، منهم الثوري، قال كل منهم: لا أعلم عملًا أفضل من طلب الحديث لمن أراد به اللَّه[١٠] عز وجل[١١]، فيحمل على ما إذا[١٢] خلص من هذه الشوائب كما هو صريحه وحينئذ فهو أفضل من التطوع بالصوم والصلاة؛ لأنه فرض على الكفاية.

[**الحث على نشر الحديث**]: (واحرص) مع[١٣] تصحيح النية (على نشرك للحديث)، واجعل ذلك من أكبر همك، فقد أمر النبي ﷺ بالتبليغ[١٤] عنه «بلغوا

---

(١) في هـ «كثيرًا».
(٢) في ز «بشعب».
(٣) في هـ «يطلب».
(٤) في هـ «لأغراض نفسانية».
(٥) في هـ «الذي».
(٦) في هـ «ينكث».
(٧) في هـ «يورث».
(٨) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٩) «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٠٥)، ونحوه في «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٥٦).
(١٠) في ز «اللَّه به».
(١١) «الحلية» (٦/ ٣٦٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٠٩، و«جامع بيان العلم» (١/ ٢٥)، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٨١، ١٢٧، و«المحدث الفاصل» ص ١٨٢ .
(١٢) زاد في ز «حصل و».
(١٣) زاد في ز «تحريض».
(١٤) في هـ «التبيع» وهو خطأ.

عني ولو آية»[١] قال ابن دقيق العيد: ولا خفاء بما في تبليغ العلم من الأجور لا سيما وبرواية الحديث يدخل الراوي في دعوة النبي ﷺ حيث قال: «نضر اللَّه امرأ سمع مقالتي فوعاها وأداها إلى من لم يسمعها»[٢]، انتهى./ ٢١٩/٣

ولأنه كما يروى في حديث مرفوع عن أبي هريرة عند أحمد[٣] والطبراني[٤] والخطيب[٥] وغيرهم[٦] «مثل الذي يتعلم علمًا ثم لا يحدث به كمثل من رزقه اللَّه مالًا فكنزه[٧] ولم ينفق منه» وفي لفظ عن ابن عمر رفعه «علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه»[٨]، وقال مالك: بلغني أن العلماء يسألون يوم القيامة - يعني عن تبليغهم كما يسأل الأنبياء[٩]، ورئي يزيد بن هارون في النوم فقيل له: ما فعل اللَّه بك؟ قال: غفر لي، قيل بأي شيء؟ قال: بهذا الحديث الذي نشرته في الناس[١٠]، والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة.

ولذا كان عروة يتألف الناس على حديثه[١١]، وكان المحب الصامت من المتأخرين الذين أخذنا عن[١٢] أصحابهم، يطوف على أبناء المكاتب فيحدثهم[١٣]، بل رحل جماعة من بلادهم إلى بلاد أخرى لذلك، منهم أبو

---

(١) البخاري (٣٤٦١)، و«الترمذي» (٢٦٦٩)، والدارمي (٥٤٨)، وأحمد (٣/ ١٥٩، ٢٠٢، ٢١٤).
(٢) «الاقتراح» ص ٢٦٤ .
(٣) (٢/ ٤٩٩).
(٤) في «الأوسط» كما في «المجمع» (١/ ١٦٤).
(٥) في «جامعه» (٧١٩).
(٦) كالدارمي في «سننه» (٥٦٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ١٢٢)، والبزار ورجاله موثقون كما في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨٤)، وأبو خيثمة في العلم ص ١٤٧ .
(٧) في هـ «فكثره».
(٨) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ١٢٢)، وقد أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٣)، عن عبد اللَّه بن مسعود، والحديث حسن لكثرة الطرق واعتضاده بالموقوفات.
(٩) «جامع بيان العلم» (١/ ١٢٣).
(١٠) «شرف أصحاب الحديث» ص ١٠٧، و«جامع بيان العلم» (١/ ١٢٤).
(١١) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٤٠)، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«التدريب» (٢/ ١٣٠).
(١٢) سقطت كلمة «عن» من هـ.
(١٣) راجع لذلك «غاية النهاية» (٢/ ١٧٥)، كان لا يكلم أحدًا فلذلك قيل له: الصامت.

علي حنبل الرصافي فإنه سافر من بغداد إلى الشام بقصد خدمة رسول الله ﷺ ورواية أحاديثه في بلد لا تروى فيه، وحدث بمسند[١] أحمد فاجتمع بمجلسه لهذه النية الصالحة من الخلائق ما لم يجتمع في مجلس قبله بدمشق - كما قاله الذهبي[٢]. /
٣/ ٢٢٠

وكذا كان محمد بن عبد الرحمن أبو جعفر البغدادي الصيرفي وهو من الدين[٣] على نهاية، يسأل من يقصده عن مدينة بعد مدينة هل بقي فيها من يحدث، فإذا علم خلو بلد عن محدث خرج إليها في السر لرغبته في بذل الحديث فحدثهم ثم رجع، حكاه الخطيب في ترجمته من تأريخه[٤]، قال ابن دقيق العيد: ومن أحسن ما يقصد في هذا العلم شيئان، أحدهما التعبد[٥] بكثرة الصلاة على النبي ﷺ كلما تكرر ذكره، ويحتاج ذلك أن يكون مقصودًا عند اللفظ به[٦] ولا يخرج على وجه العادة[٧]، والثاني قصد الانتفاع والنفع للغير، كما قال ابن المبارك وقد استكثر كثرة الكتابة منه: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم أسمعها إلى الآن[٨].

قال بعض المتأخرين: وإنما اقتصر على هذين لما قل الاحتياج إلى علم الحديث لتدوين الأحاديث في الكتب وانقطاع الاجتهاد غالبًا وإلا فالفائدة[٩] العظمى حفظ الشريعة المطهرة على المكلفين بها، ومن أعظم فوائده الآن شيئان: أحدهما ضبط ألفاظ النبي ﷺ بتكرار سماعها[١٠] إذ لو ترك السماع لبعد العهد بها وتطرق[١١] التحريف لها كما جرى في بلاد العجم، فقد بلغنا أن بعض كبار

---

(١) في هـ «لمسند».
(٢) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٣٢ - ٤٣٣)، و«المصعد الأحمد» ص ٣٧ .
(٣) في ز «الذين» وهو خطأ.
(٤) (٢/ ٣١٣).
(٥) في هـ «تعبد».
(٦) في ز «التلفظ به».
(٧) ورد في هامش الأصل «انظر الأجر الوارد في الصلاة على النبي، وهو عند القصد لا على وجه العادة».
(٨) «الاقتراح» ص ٢٦٣ - ٢٦٤، و«شرح أصحاب الحديث» ص ٦٨ .
(٩) في هـ «والابدة» وهو تحريف.
(١٠) في ز «إسماعها».
(١١) في ز «لتطرق».

ملوكهم أراد أن يقرأ عنده صحيح البخاري فلم يجد في مملكته من يحسن ذلك، فاجتمع علماء ذلك المصر على قراءته وصار يقع منهم من التحريف في الأسماء واللغات ما لا يحصى، ثانيهما حفظ السنة من أعدائها المدخلين فيها ما ليس منها فقد ٣/٢٢١ اقتحم كثير من الناس أمرًا عظيمًا، ونسبوا إلى النبي ﷺ[١] ما ينبو/ السمع عنه، فلولا أن اللَّه حفظ الشريعة بنقاد الحديث لاضمحل الدين وتهدمت أركانه. ولولا بقايا من علماء الحديث لوقع من الكذب عليه والتحريف لكلامه ما اللَّه به عالم.

ويستحب أن تكون الرواية بعد العمل بالمروي؛ لقول الثوري: تعلموا هذا الحديث فإذا علمتموه فتحفظوه[٢]، فإذا حفظتموه فاعملوا به، فإذا عملتم به فانشروه[٣]، بل يروى في المعنى مما هو مرفوع «من الصدقة أن يتعلم الرجل العلم فيعمل به ثم يعلمه»[٤].

[التوضي والغسل والآداب الأخرى عند التحديث]: (ثم) عند إرادتك نشر الحديث بالنية الصحيحة إن شاء اللَّه (توضأ) وضوءك للصلاة (واغتسل) اغتسالك من الجنابة بحيث تكون على طهارة كاملة، وتسوك وقص أظفارك وخذ شاربك (واستعمل) مع ذلك (طيبًا) وبخورًا في بدنك وثيابك، فقد قال أنس: «كنا نعرف خروج رسول اللَّه ﷺ بريح الطيب»[٥]. وقال ابن عمر: «كان رسول اللَّه ﷺ يستجمر بالألوة غير المطراة[٦] وكافور يطرحه معها»[٧] (و) كذا استعمل معه (تسريحًا) للحيتك، وتمشيطًا[٨] لشعرك إن كان بأن ترسله وتحله قبل المشط لما

---

(١) زاد في ز «من ذلك».
(٢) في ز «فاحفظوه».
(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٤٠).
(٤) «جامع بيان العلم» (١/ ١٢٣، ١٢٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٢٧٦، و«العلم» لأبي خيثمة ص ١٤٢.
(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ٣٨٨)، وابن سعد عن إبراهيم مرسلًا، وقد صححه الشيخ المحدث ناصر الدين الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٤٨٦٤)، وأخرجه السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٣٢ بلفظ آخر.
(٦) في هـ «الطراة».
(٧) أخرجه مسلم (٢٢٥٤)، والنسائي (٨/ ١٥٦)، والخطيب في «جامعه» (١/ ٣٨٨ - ٣٨٩).
(٨) في هـ «تمشطًا».

في الشمائل النبوية أنه ﷺ كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته، والبس أحسن ثيابك[١] وأفضلها البياض، إلى غير ذلك مما يتجمل به من سائر أنواع الزينة المستحبة، فاللَّه ورسوله يحبان الجمال (و) كذا استعمل في حال تحديثك (زبر) أي: نهر (المعتلي صوتًا) أي: صوته/ (على) قراءة (الحديث) والإغلاظ[٢] له، ٣/٢٢٢ لشمول النهي عن رفع الأصوات[٣] فوق صوته ﷺ ذلك كما صرح به مالك حيث قال: إن من رفع صوته عند حديثه ﷺ فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول اللَّه ﷺ[٤]. (واجلس) حينئذ مستقبل القبلة متمكنًا بمقعدتك من الأرض لا مقعيًا ونحوه (بأدب) ووقار (وهيبة بصدر مجلس) يكون القوم فيه بل وعلى فراش مرتفع يخصك أو منبر، لما روينا عن مطرف قال: كان الناس إذا أتوا مالكًا رحمه الله خرجت إليهم[٥] الجارية فتقول لهم: يقول لكم الشيخ[٦]: تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا المسائل خرج إليهم في الوقت، وإن قالوا الحديث دخل مغتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثيابًا جددًا وتعمم ولبس ساجة، وتلقى له منصة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع، ولا يزال يبخر بالعود حتى يفرغ من حديث رسول اللَّه ﷺ ولم يكن يجلس على تلك المنصة إلا إذا حدث[٧]، قال ابن أبي أويس فقيل له في ذلك، فقال: أحب أن أعظم حديث رسول اللَّه ﷺ ولا أحدث به إلا على طهارة متمكنًا[٨] ويقال: إنه أخذ ذلك عن سعيد بن المسيب. وكان عبد اللَّه بن عمر بن أبان يخرج إلى مجلس تحديثه وهو طيب الريح، حسن الثياب

---

(١) في هـ «ثيابه».
(٢) في هـ «الأغلاط» وهو خطأ مطبعي.
(٣) في هـ «الصوت».
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٤٠٦)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٢٧، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«الاقتراح» ص ٢٧٢.
(٥) في ز «لهم».
(٦) زاد في ز «إنكم».
(٧) «ترتيب المدارك» (١/ ١٥٤)، و«الديباج المذهب» (١/ ١١٩).
(٨) «حلية الأولياء» (٦/ ٣١٨)، و«المدخل» للبيهقي (ص٣٩٢)، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٥٥)، و«علوم الحديث» ص ٢١٧.

فلقبه أهل خراسان لذلك مشكدانة[١]، إذ المشك [[٢] بضم الميم وبالمعجمة] بالفارسية المسك بالكسر والمهملة، والقول بأنه وعاء المسك تجوز، ودانه الحبة[٣] ومعناه حبة مسك، كل ذلك على وجه الاستحباب.

٢٢٣/٣ / وكره قتادة ومالك وجماعة التحديث على غير طهارة، حتى كان الأعمش إذا كان على غيرها[٤] يتيمم[٥]، لكن قال بعضهم: إن هذه الأمور المحكية عن مالك لا ينبغي اتباعه فيها إلا لمن صحت نيته في خلوص هذه الأفعال تعظيمًا للحديث لا لنفسه؛ لأن للشيطان دسايس[٦] في مثل هذه الحركات فإذا عرفت أن نيتك فيها كنية مالك فافعلها ولا يطلع على نيتك غير اللَّه.

ونحوه قول شيخنا في العذبة: إن فعلها بقصد السنة أجر أو للتمشيخ والشهرة حرم، ولاشك أن حرمته ﷺ وتعظيمه وتوقيره بعد مماته عند ذكره وذكر حديثه وسماع اسمه وسيرته كما كانت في حياته وكذا معاملة آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابته لازم، وربما تعرض للمحدث ضرورة لا يتمكن معها من الجلوس فلا حرج في القراءة عليه وهو نائم[٧].

قال ابن عساكر: كنت أقرأ على أبي عبد اللَّه الفراوي[٨] فمرض فنهاه الطبيب عن الإقراء وأعلمه أنه سبب لزيادة مرضه فلم يوافقه على ذلك، بل كنت أقرأ عليه في مرضه وهو ملقى على فراشه إلى أن عوفي، وكذا قرأ السلفي وهو متكئ لدمامل [[٩] أو نحوها] كانت في مقعدته، على شيخه أبي الخطاب ابن البطر

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٨٩).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) زاد في ز «قال».
(٤) زاد في ز «ما».
(٥) «المحدث الفاصل» ص ٥٨٥ - ٥٨٦، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢، ٣٩٣، و«الجامع» للخطيب (١/ ٤٠٩ - ٤١٠)، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٩٨ - ١٩٩).
(٦) في هـ «وساوس».
(٧) في هـ «قائم».
(٨) هو الشيخ الإمام، الفقيه المفتي، مسند خراسان، فقيه الحرم، أبو عبد اللَّه محمد بن الفضل بن أحمد بن محمد بن أبي العباس الصاعدي الفراوي النيسابوري الشافعي (نحو ٤٤١- ٥٣٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٦١٥ - ٦١٩).
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

وغضب الشيخ لعدم علمه بالعذر[١].

/ [**تعميم التحديث لكل طالب حديث**]: وسوّ بين من قصدك للتحديث (وهب ٣/ ٢٢٤ لم يخلص النية) بحسب القرائن الدالة على ذلك (طالب ف)لا تمنع من تحديثه بل (عم) جميع من سألك أو حضر مجلسك استحبابًا كما صرح به الخطيب في جامعه[٢] إذ التأهل[٣] وقت التحمل ليس بشرط، وقد قال حسين بن علي الجعفي: كنت امتنعت أن أحدث فأتاني آت في النوم، فقال: ما لك لا تحدث؟ فقلت: إنهم[٤] ليسوا يطلبون به اللَّه تعالى، فقال: حدث أنت، ينفع من نفع ويضر من ضر[٥].

وفي زيادات المسند[٦] من طريق الشعبي عن علي قال: تعلموا العلم صغارًا تنتفعوا به كبارًا، تعلموا العلم لغير اللَّه يصير لذات اللَّه. وعند الخطيب[٧] عن يحيى بن يمان قال: ما سمعت الثوري يعيب العلم قط ولا من يطلبه فيقال له: ليست لهم نية، فيقول طلبهم للعلم نية. وعن حبيب بن أبي ثابت ومعمر أنهما[٨] قالا: طلبنا الحديث وما لنا فيه نية ثم رزق اللَّه النية بعد. وفي لفظ عن معمر قال[٩]: كان يقال: إن الرجل ليطلب العلم لغير اللَّه[١٠] فيأبى عليه العلم حتى يكون للَّه. وجاء قوم إلى سماك يطلبون الحديث فقال له جلساؤه: ما ينبغي لك

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٠٣)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/ ٣٤)، و«الحافظ أبو طاهر السلفي» للدكتور حسن عبد الحميد صالح ص ٣٩ .

(٢) (١/ ٣٣٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٣).

(٣) في هـ «التساهل».

(٤) في هـ «لأنهم».

(٥) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٤٠).

(٦) (١/ ٣٣٩ - ٣٤٠)، وانظر أيضًا «المدخل» للبيهقي ص ٣٢٦ - ٣٢٧، و«المحدث الفاصل» ص ١٨٢ - ١٨٣، و«علوم الحديث» ص ٢١٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٢)، و«مصنف عبد الرزاق» (١١/ ٢٥٦).

(٧) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٣٩ - ٣٤٠).

(٨) في هـ «وأنهما».

(٩) في هـ «وقال».

(١٠) في ز «تعالى» بدل «اللَّه».

أن تحدثهم لأنهم لا رغبة لهم ولا نية. فقال لهم سماك: قولوا خيرًا، فقد طلبنا هذا الأمر ونحن لا نريد اللَّه به، فلما بلغت منه حاجتي دلني[١] على ما ينفعني[٢] وحجزني عما يضرني. ولابن عبد البر[٣] عن الحسن البصري/ والثوري قالا: ٣/٢٢٥
طلبنا العلم للدنيا فجرّنا إلى الآخرة. وعن ابن عيينة قال: طلبنا الحديث لغير اللَّه فأعقبنا اللَّه ما ترون، ونحوه قول ابن المبارك: طلبنا العلم للدنيا فدلنا على ترك الدنيا[٤].

وقال الغزالي: مات والدي وخلف لي ولأخي شيئًا يسيرًا فلما[٥] فني وتعذر القوت علينا صرنا إلى بعض الدروس مظهرين لطلب الفقه[٦] وليس المراد سوى تحصيل القوت، وكان تعلمنا العلم لذلك لا للَّه، فأبى أن يكون إلا للَّه[٧]، على أنه قال في الإحياء[٨]: هذه الكلمة اغتر بها قوم في تعلم العلم لغير اللَّه ثم رجوعهم إلى اللَّه، قال: وإنما[٩] العلم الذي أشار إليه هذا القائل هو علم الحديث والتفسير ومعرفة سير الأنبياء والصحابة، فإن فيه التخويف والتحذير وهو سبب لإثارة الخوف من اللَّه[١٠]، فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل، فأما الكلام والفقه المجرد الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات، المذهب منه والخلاف[١١] فلا يرد الراغب[١٢] فيه للدنيا إلى اللَّه[١٣] بل لا يزال متماديًا في حرصه إلى آخر عمره.

---

(١) في هـ «ولى» وهو خطأ.
(٢) في هـ «ينبغي».
(٣) في «جامعه» (٢/ ٢٢ - ٢٣).
(٤) «صفة الصفوة» (٤/ ١١٩).
(٥) زاد في ز «قد».
(٦) في هـ «النفقة» وهو خطأ.
(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣٣٩)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/ ١٩٤).
(٨) (١/ ٨١).
(٩) في ز «وهذا» بدل «وإنما».
(١٠) زاد في ز «تعالى».
(١١) زاد في ز «فيه».
(١٢) في هـ «لراغب».
(١٣) زاد في هـ «تعالى».

وقال في موضع آخر[١]: قال بعض المحققين: إن معناه أن العلم أبى وامتنع علينا فلم ينكشف[٢] لنا حقيقته، وإنما حصل لنا حديثه وألفاظه. وامتنع بعض الورعين من ذلك فروى الخطيب[٣] عن الفضيل بن عياض أنه قيل له: ألا تحدثنا تؤجر، قال: على/ أي شيء أؤجر؟ على شيء تتفكهون[٤] به في المجالس، ٢٢٦/٣
ونحوه ما حكي عن علي بن عثام[٥] أنه كان يقول: الناس لا يؤتون من حلم، يجيء الرجل فيسأل فإذا أخذ غلط، ويجيء الرجل فيأخذ ثم يصحف، ويجيء الرجل فيأخذ ليماري صاحبه، ويجيء الرجل فيأخذ ليباهي به، وليس عليّ أن أعلم هؤلاء، إلا رجل يجيئني فيهتم لأمر دينه[٦] فحينئذ لا يسعني أن أمنعه[٧].
وقد أسلفت في «متى يصح تحمل الحديث» شيئًا من توقف بعض الورعين، ولكن قد فصل[٨] الماوردي في أدب الدنيا والدين[٩] له تفصيلًا حسنا فقال: إن كان الباعث للطلب دينيًا[١٠] وجب على الشيخ إسعافه، وإن لم يكن فإن كان مباحًا كرجل دعاه طلب العلم إلى حب النباهة وطلب الرياسة فهو قريب مما قبله؛ لأن العلم يعطفه على الدين في ثاني الحال، وإن كان الداعي محظورًا كرجل دعاه طلب العلم إلى شر كامن[١١] يريد أن يستعمله في شبه دينية وحيل[١٢] فقهية لا

---

(١) في «إحياء العلوم» (١/ ٧١).
(٢) في ز و هـ «لم تكشف».
(٣) في «جامعه» (١/ ٣٣٨).
(٤) في هـ «يتفكهون».
(٥) هو علي بن عثام (بفتح أوله وتشديد المثلثة) بن علي العامري أبو الحسن الكوفي نزيل نيسابور، أديب، فقيه، حافظ، زاهد، ثقة، وثقه أبو حاتم توفي (٢٢٨هـ) «خلاصة تذهيب الكمال» (٢/ ٢٥٣).
(٦) في هـ «نية» وهو خطأ.
(٧) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٧٠)، و«التهذيب» (٧/ ٣٦٣ - ٣٦٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٩٨٤)، في ترجمته.
(٨) في هـ «فضل» وهو خطأ.
(٩) ص ٦٤ كما في «هامش الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٦).
(١٠) في هـ «دنيا» وفي ز «ديننا».
(١١) في هـ «شركاء من» وهو تحريف.
(١٢) في ز «حيلة».

يجد أهل السلامة منها مخلصًا ولا عنها مدفعًا، فينبغي للشيخ أن يمنعه من طلبته و[١] بصرفه عن بغيته ولا يعينه على إمضاء مكره وإعمال شره، ففي الحديث «واضع العلم في غير أهله كمقلد الخنازير اللؤلؤ والجوهر والذهب»[٢] انتهى.

٢٢٧/٣ وقال/ بعض الأدباء:

ارث لرومية توسطها خنزير وابك لعلم حواه شرير

وكذا كان بعضهم يمتنع من إلقاء العلم لمن لا يفهمه، فحكى الماوردي أن تلميذًا سأل عالمًا عن علم فلم يفده فقيل له: لم منعته؟ فقال[٣]: لكل تربة غرس ولكل بناء أسّ. وعن وهب بن منبه قال: ينبغي للعالم أن يكون بمنزلة الطباخ الحاذق يعمل لكل قوم ما يشتهون من الطعام.

وعن بعض البلغاء قال:

لكل ثوب لابس ولكل علم قابس

[**لا ينبغي التحديث بدون قرار**]: (ولا تحدث عجلا) بكسر الجيم أي: حال كونك مستعجلًا؛ لأنه قد يفضي إلى السرعة في القراءة الناشئ عنها الهذرمة غالبًا (أو أن تقم) أي: في حال قيامك (أو في الطريق) ماشيًا كنت أو جالسًا[٤]، فقد كان مالك يكره ذلك كله[٥] وقال: أحب أن أتفهم ما أحدث[٦] به عن رسول اللَّه ﷺ[٧]، بل قيل له: لم لم تكتب عن عمرو بن دينار؟ قال: أتيته والناس يكتبون

(١) في هـ «أو».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «المشكاة» (١/ ٧٦)، وقال: هذا حديث متنه مشهور وإسناده ضعيف، وقد روى من أوجه كلها ضعيف، قلنا: له خمسون طريقًا جمعها السيوطي وحكم من أجله على الحديث بالصحة، وحكى العراقي صحته عن بعض الأئمة وحسنه غير ما واحد، انظر تعليق الشيخ الألباني على «المشكاة» (١/ ٧٦)، و«صحيح الجامع الصغير» (٤/ ١٠)، و«الأحاديث الضعيفة» (١/ ٤١٣ - ٤١٦).

(٣) في هـ «قال».

(٤) ورد هنا في هامش الأصل «أما قراءة القرآن فقال القسطلاني: المختار عدم الكراهة في الحمام والطريق ما لم يشغل».

(٥) كلمة «كله» ساقطة من ز.

(٦) سقطت كلمة «ما أحدث» من ز.

(٧) انظر «الحلية» (٦/ ٣١٨)، و«علوم الحديث» ص ٢١٧، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢، وقد مضت مصادره.

عنه قيامًا فأجللت حديث رسول اللَّه ﷺ أن أكتبه وأنا قائم، واتفق له مع أبي حازم أيضًا نحوه[١]، وكذا صرح الخطيب بالكراهة فقال: يكره التحديث في حالتي المشي والقيام حتى يجلس الراوي والسامع معًا ويستوطنا فذلك أحضر للقلب وأجمع للفهم، ولكل مقام مقال، وللحديث مواضع مخصوصة شريفة دون الطرقات والأماكن الدنية. قال: وهكذا يكره التحديث مضطجعًا، وحكاه عن سعيد بن المسيب، وحين يكون مغمومًا/ أو[٢] مشغولًا، قال: ولو حدث ٢٢٨/٣
محدث[٣] في هذه الأحوال كلها لم يكن مأثومًا، ولا فعل أمرًا محظورًا، وأجل الكتب كتاب اللَّه وقراءته في هذه الأحوال جائزة فالحديث فيها بالجواز أولى[٤].

قلت: وقد فعله فيهما جماعة[٥] من المتأخرين وبالغ بعض المتساهلين فكان يقرأ عليه الماشي حال كونه راكبًا وذلك قبيح منهما.

[السن الذي يستحب فيه التصدر لرواية الحديث]: (ثم) بعد تحرّيك في تصحيح النية واستحضارك[٦] ما تقدم من عدم التقيد في الطلب بسن مخصوص وإنما المعتبر الفهم فلا تقيد في الأداء أيضًا بسن، بل (حيث احتيج لك في شيء) وذلك يختلف[٧] بحسب الزمان والمكان، فلعلك تكون[٨] في بلاد مشهورة كثيرة العلماء لا يحتاج الناس فيها إلى ما عندك، ولو كنت في بلاد مهجودة احتيج إليك[٩] فيه فحينئذ (اروه) وجوبًا حسبما صرح به الخطيب في جامعه[١٠]، فقال:

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ٤٠٨).
(٢) كلمة «أو» ساقطة من هـ.
(٣) كلمة «محدث» ساقطة من ز.
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٤٠٧، ٤٠٨ - ٤٠٩، ٤١٠) وراجع لقول سعيد بن المسيب أيضًا «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/ ٤٧٠، ٤٧٦)، و«الحلية» (٢/ ١٦٩)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٩٢.
(٥) زاد في هـ «هم».
(٦) في ز «استحضار» بإسقاط كلمة الخطاب.
(٧) في هـ «تختلف».
(٨) في هـ «فلعل يكون».
(٩) في ز «لك».
(١٠) (١/ ٣٢٣ - ٣٢٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٣).

فإن احتيج إليه في رواية الحديث قبل أن يعلو سنه وجب عليه أن يحدث ولا يمتنع[١]؛ لأن نشر العلم عند الحاجة إليه[٢] لازم، والممتنع من ذلك عاص آثم، وساق حديث «من سئل[٣] عن علم نافع فكتمه جاء يوم القيامة ملجمًا بلجام من نار» وحديث «مثل الذي يتعلم علمًا ثم لا يحدث به» وقد/ مضى قريبًا، وقول ٢٢٩/٣
سعيد بن جبير ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ [النساء: ٣٧] قال[٤]: هذا في العلم، ليس للدنيا منه شيء، وقول ابن المبارك: من بخل بالعلم ابتلي[٥] بإحدى ثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه أو ينساه أو يتبع سلطانًا، وقول ربيعة: لا ينبغي لأحد يعلم أن عنده شيئًا من[٦] العلم أن يضيع نفسه، وعن علي بن حرب قال: إنما حمل حسين بن علي الجعفي على التحديث أنه رأى في النوم كأنه في روضة خضراء وفيها كراسي موضوعة على كرسي منها زائدة وعلى آخر[٧] فضيل وذكر رجالًا وكرسي منها ليس عليه أحد، قال[٨]: فأهويت نحوه فمنعت، فقلت: هؤلاء أصحابي أجلس إليهم، فقيل لي[٩]: إن هؤلاء بذلوا ما استودعوا، وإنك[١٠] منعته، فأصبح يحدث، ولكن قال ابن الصلاح: إن الذي نقوله: إنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي لروايته ونشره في أي سن كان[١١]، فإما أن يكون يخالف الخطيب في الوجوب أو يكون الاستحباب في التصدي

---

(١) في هـ «ولا تمنع».
(٢) كلمة «إليه» ساقطة من ز.
(٣) في ز «سأل».
(٤) في هـ «فقال».
(٥) في هامش الأصل «من يخل بالعلم يبتلى».
(٦) في هـ «في».
(٧) في ز «الآخر».
(٨) سقطت كلمة «قال» من ز.
(٩) سقطت كلمة «لي» من ز.
(١٠) في ز «وأنت».
(١١) «علوم الحديث» ص ٢١٣، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٤)، و«التقريب» له ص ٢٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٣).

بخصوصه، على أن الولي ابن المصنف قال: والذي أقوله: إنه إن لم يكن ذلك الحديث في ذلك البلد إلا عنده واحتيج إليه وجب عليه التحديث به وإن كان هناك غيره فهو فرض كفاية[١].

[**قول الرامهرمزي في تحديد السن والرد عليه**]: (و) على كل حال فأبو محمد (ابن خلاد) الرامهرمزي قد (سلك) في كتابه المحدث الفاصل[٢]: التحديد حيث صرح/ (بأنه يحسن) أن يحدث (للخمسينا عاما) أي: بعد استكمالها، وقال: إنه ٣/٢٣٠
الذي يصح عنده من طريق الأثر والنظر؛ لأنها انتهاء الكهولة وفيها مجتمع الأشد، قال سحيم بن وثيل الرياحي[٣]:

أخو خمسين مجتمع أشدي ... ونجذني مداورة الشئون[٤]

يعني أحنكتني[٥] معالجة الأمور، قال: (ولا بأس) به (لأربعينا) عامًا أي: بعدها فليس ذلك بمستنكر؛ لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال، نبئ رسول اللَّه ﷺ وهو ابن أربعين، وفي الأربعين تتناهى عزيمة الإنسان وقوته ويتوفر عقله ويجود رأيه - انتهى.

وقد روينا عن مجاهد عن ابن عباس أنه قرأ ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [القصص: ١٤] قال ثلاث وثلاثون ﴿وَٱسْتَوَىٰٓ﴾ قال: أربعون سنة وقيل في الأشد غير ذلك[٦] (و) قد (رد) هذا على ابن خلاد حيث لم يعكس صنيعه ويجعل الأربعين التي وصفها مما ذكر حدا[٧] لما يستحسن، والخمسين التي يأخذ صاحبها غالبًا في الانحطاط

---

(١) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢/ ٢٠٢).
(٢) ص ٣٥٢، ٣٥٣، وانظر أيضًا «الجامع» للخطيب (١/ ٣٢٢)، و«الإلماع» ص ٢٠٠، و«علوم الحديث» ص ٢١٣، ٢١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٣).
(٣) هو شاعر مخضرم عاش أربعين سنة في الجاهلية و ستين في الإسلام، توفي نحو (٦٠هـ) «الأعلام» (٣/ ١٢٤) وراجع لشعره هذا. «الإصابة» (٢/ ١٠٠)، و«لسان العرب» (٣/ ٥١٢).
(٤) في هـ «ويخذني مزاررة السودن» وهو خطأ.
(٥) في بقية النسخ «أحكمتني».
(٦) وانظر لذلك «تفسير الطبري» (١٢/ ١٠٥، ١٠٦)، و(٢٠/ ٢٧، ٢٨)، و«الجامع» للخطيب (١/ ٣٢٣)، و«فتح الباري» (٨/ ٣٥٨ - ٣٥٩).
(٧) في ز «جدًا» هو خطأ.

وضعف القوى حدًّا لما لا يستنكر، أو يجعل الأربعين التي للجواز أولًا ثم يردف بالخمسين التي للاستحسان[١] والأمر في ذلك سهل. بل رد عليه[٢] مطلق التحديد، فقال عياض في إلماعه[٣]: واستحسانه هذا لا يقوم له حجة بما[٤] قال، ٢٣١/٣ قال: وكم من السلف المتقدمين/ فمن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن ولا استوفى[٥] في هذا العمر ومات قبله وقد نشر من العلم والحديث ما لا يحصى، هذا عمر بن عبد العزيز توفي ولم يكمل الأربعين، وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين، و كذا إبراهيم النخعي، وهذا مالك قد جلس للناس ابن نيف وعشرين سنة، وقيل: ابن سبع عشرة والناس متوافرون وشيوخه ربيعة وابن شهاب وابن هرمز ونافع وابن المنكدر وغيرهم أحياء، وقد سمع منه ابن شهاب حديث الفريعة أخت أبي سعيد الخدري[٦]، ثم قال: وكذلك الشافعي قد أخذ عنه العلم في سن الحداثة وانتصب لذلك، في آخرين من الأئمة المتقدمين والمتأخرين انتهى.

وروى الخطيب في جامعه[٧] من طريق بندار قال: كتب عني خمسة قرون وسألوني التحديث وأنا ابن ثماني عشرة سنة فاستحييت أن أحدثهم بالمدينة فأخرجتهم إلى البستان فأطعمتهم الرطب وحدثتهم، ومن طريق أبي بكر الأعين قال: كتبنا عن البخاري على باب الفريابي وما في وجهه شعرة فقلت: ابن كم كان؟ قال: ابن سبع عشرة سنة. قال الخطيب: وقد حدثت أنا ولي عشرون سنة

---

(١) في هـ «للاستحباب».
(٢) سقطت كلمة « عليه» من .
(٣) ص ٢٠٠، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٣).
(٤) في ز «بل» بدل «بما».
(٥) في هـ «لا استوفى» وهو خطأ.
(٦) راجع لذلك «الإصابة» (٤/ ٣٨٦)، و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٦/ ٢٤٧)، وأما فريعة: فهي فريعة (بضم الفاء وفتح الراء) بنت مالك بن سنان الخدرية أخت أبي سعيد الخدري، وحديثها أخرجه مالك وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد والشافعي والبيهقي وغيرهم، راجع لذلك «إرواء الغليل» (٧/ ٢٠٧).
(٧) (١/ ٣٢٥ - ٣٢٦).

حين قدمت من البصرة، كتب عني شيخنا أبو القاسم الأزهري[١] أشياء[٢] أدخلها في تصانيفه، وسألني فقرأتها عليه وذلك في سنة عشرة وأربعمائة (٤١٢هـ) قلت: ولم يكن حينئذ استوفى عشر سنين من حين طلبه، فقد روينا عنه أنه قال: أول ما سمعت الحديث ولي إحدى عشرة سنة لأني ولدت في جمادى الأولى[٣] سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة (٣٩٢)، وأول ما سمعت في المحرم سنة/ ثلاث ٣/٢٣٢ وأربعمائة[٤] (٤٠٣).

وكذا حدث الحافظ أبو العباس أحمد بن مظفر[٥] وسنه ثمان عشرة، سمع منه الحافظ الذهبي في السنة التي ابتدأ الطلب فيها وهي سنة ثلاث وتسعين وستمائة (٦٩٣)[٦]، وحدث عنه في معجمه[٧] بحديث من الأفراد للدارقطني وقال عقبه: أملاه عليَّ بن مظفر وهو أمرد، وحدث أبو الثناء محمود بن خليفة[٨] المنبجي[٩] وله عشرون سنة، سمع منه التقي السبكي أحاديث من فضائل القرآن لأبي عبيد، وحدث الشيخ المصنف سنة خمس وأربعين وسبعمائة (٧٤٥) وله عشرون سنة، سمع منه الشهاب أبو محمود[١٠] أحمد بن محمد بن إبراهيم المقدسي[١١]، وكذا سمع منه

---

(١) هو عبد الله بن أبي الفتح أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهري الصيرفي، أبو القاسم، يعرف بابن السوادي كان أحد المكثرين في الحديث والمعنيين به والجامعين له، مع صدق وأمانة وصحة واستقامة (٣٥٥ - ٤٣٥)، «تأريخ بغداد» (١/ ٣٨٥).

(٢) سقطت كلمة «أشياء» من ز.

(٣) سقطت كلمة «الأولى» من ز.

(٤) انظر «العبر» (٣/ ٢٥٣)، و«المستفاد» لابن الدمياطي ص ٥٧، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٣٧)، و«إرشاد الأريب» (١/ ٢٤٦، ٢٥٢).

(٥) كان محدثًا فاضلًا حسن القراءة للحديث وفي طبعه نفور من الناس (٦٧٤ أو ٦٧٥ - ٧٥٨هـ) «الدرر الكامنة» (١/ ٣١٧، ٣١٨).

(٦) راجع لذلك «ذيل تذكرة الحفاظ» للحسيني ص ٣٢ .

(٧) (١/ الورقة ٢٣أ) كما في «هامش الوفيات» لابن رافع السلامي (٢/ ١٩٨).

(٨) في ز «حنيفة» وهو خطأ.

(٩) كان دينًا خيرًا ذا مروءة وبر وانقطع في آخر عمره ولزم بيته توفي سنة (٧٦٧هـ) «الوفيات» لابن رافع السلامي (٢/ ٣٠٩ - ٣١٠).

(١٠) في هـ «أبو محمد و».

(١١) هو الإمام المحدث سريع القراءة، سمع، وجمع، ضبط وبرع، ورحل وأفاد، ودرس وحدث (٧١٤ - ٧٦٥هـ) «لحظ الألحاظ» ص ١٤٨ - ١٤٩ .

بعد ذلك سنة أربع وخمسين[١] شيخه العماد ابن كثير[٢]، في آخرين كالمحب ابن الهائم حيث حدث ودرس وقرظ لشيخنا بعض تصانيفه، ومات وهو ابن ثماني عشرة سنة[٣] وذلك من باب رواية الأكابر عن الأصاغر.

٢٣٣/٣ /[٤] وما أحسن قول عبد الله بن المعتز: الجاهل صغير] وإن كان شيخًا[٥] والعالم كبير وإن كان حدثًا[٦].

[تأويل كلام الرامهرمزي من ابن الصلاح]: (و) لكن (الشيخ) ابن الصلاح قد[٧] حمل كلام ابن خلاد على محمل صحيح حيث (بغير البارع) في العلم (خصص) تحديده فإنه قال: وما ذكره ابن خلاد غير[٨] مستنكر، وهو محمول على أنه قاله[٩] فيمن[١٠] يتصدى للتحديث ابتداء من نفسه من غير براعة في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره فهذا إنما ينبغي له ذلك[١١] بعد استيفاء السن المذكور فإنه مظنة للاحتياج إلى ما عنده، (لا كمالك والشافعي) وسائر من[١٢] ذكرهم عياض ممن حدث قبل ذلك؛ لأن الظاهر أن ذلك لبراعة منهم في العلم تقدمت، ظهر لهم معها الاحتياج إليهم فحدثوا قبل ذلك، أو لأنهم سئلوا ذلك إما بصريح السؤال وإما بقرينة الحال[١٣] انتهى.

---

(١) زاد في هـ «و» وهو خطأ.
(٢) راجع لشأن أحمد بن مظفر وغيره، «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٤)، وانظر أيضًا «لحظ الألحاظ» ص ١٤٩ .
(٣) ذلك على تقدير ولادته سنة (٧٨٠) لأنه توفي سنة (٧٩٨هـ) وقد تردد الحافظ ابن حجر في سنة ولادته ثمانين أو إحدى وثمانين، «إنباه الغمر» (٣/ ٣٠٨).
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٥) في هـ «شيخنا» وهو خطأ.
(٦) لعل كلام ابن المعتز في أشعار أولاد الخلفاء ص ١٠٧ - ٢٩٦ .
(٧) سقطت كلمة «قد» من هـ.
(٨) في هـ «غيره» وهو خطأ.
(٩) في هـ «قال».
(١٠) في هـ «ففيمن» وهو خطأ.
(١١) سقطت كلمة «له ذلك» من هـ.
(١٢) زاد في ز «قد».
(١٣) «علوم الحديث» ص ٢١٤ - ٢١٥، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٤).

وعلى هذا يحمل كلام الخطيب أيضًا، فإنه قال: لا ينبغي أن يتصدى صاحب الحديث للرواية إلا بعد دخلوه في السن، وأما في الحداثة فإن ذلك غير مستحسن ثم ساق عن[١] عبد اللَّه بن المعتز أنه قال: جهل الشباب[٢] معذور وعلمه محقور، وعن حماد بن/ زيد أنه قيل له: إن خالدًا يحدث فقال[٣]: عجل خالد[٤]. ٢٣٤/٣

[**متى يمسك المحدث عن التحديث؟**]: وبالجملة فوقت التحديث دائر بين الحاجة أو سن مخصوص، وهل له أمد ينتهي إليه، اختلف فيه أيضًا، فقال عياض وابن الصلاح: (وينبغي) له أي: استحبابًا (الإمساك) عن التحديث (إذ) أي: حيث (يخشى الهرم) الناشئ عنه غالبًا التغير وخوف الخرف والتخليط بحيث يروي ما ليس من حديثه، قال ابن الصلاح: والناس في السن الذي يحصل فيه الهرم يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم يعني فلا ضابط حينئذ له (و) لكن[٥] (بالثمانين) أبو محمد (ابن خلاد) الرامهرمزي أيضًا (جزم) [[٦] حيث حده بها] وعبارته: فإذا تناهى العمر بالمحدث فأعجب إليَّ أن يمسك في الثمانين، فإنه حد الهرم، قال والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن أوليَّ بأبناء الثمانين، قال: (فإن يكن ثابت عقل)[٧] مجتمع رأي يعرف حديثه ويقوم به وتحرى أن يحدث احتسابًا (لم يبل) أي: لم يبال بذلك، بل رجوت له خيرًا[٨].

ولذا قال ابن دقيق العيد: وهذا - أي التقييد بالسن - عند ما تظهر[٩] منه

---

(١) سقطت كلمة «عن» من ز.
(٢) في ز و هـ «الشاب».
(٣) زاد في هـ «قد».
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٢٢).
(٥) زاد في هـ «بضبطه».
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٧) زاد في ز «أي».
(٨) «الإلماع» ص ٢٠٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٥، و«المحدث الفاصل» ٣٥٤، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٣٠٥ - ٣٠٦). و«الإرشاد» للنووي (١/ ٣٩٤ - ٣٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٥).
(٩) في هـ و ز «يظهر».

أمارة[١] الاختلال ويخاف منها، فأما من لم يظهر ذلك فيه فلا ينبغي له الامتناع؛ لأن هذا الوقت أحوج ما يكون الناس إلى روايته[٢]، يعني كما وقع لجماعة من الصحابة (كأنس) هو ابن مالك، وحكيم بن حزام، حيث حدث كل منهما بعد مجاوزة المائة، ولجماعة من التابعين كشريح القاضي، ومن أتباعهم كالليث
٣/٢٣٥ (ومالك) هو ابن أنس وابن عيينة،/ (ومن فعل) ذلك غيرهم من هذه الطباق وبعدها، ومنهم الحسن بن عرفة (و) أبو القاسم عبد اللّه بن محمد بن عبد العزيز (البغوي) وأبو إسحاق إبراهيم بن علي (الهجيمي)[٣] بالتصغير، نسبة لهجيم بن عمرو (وفئه) أي: جماعة[٤] غيرهم (ك)القاضي أبي الطيب طاهر بن عبد اللّه (الطبري) والحافظ أبي طاهر السلفي، كلهم (حدثوا بعد المائة)[٥] واختص الهجيمي عمن ذكر حسبما ذكره ابن الصلاح في فوائد رحلته بأنه كان آلى أن لا يحدث إلا بعد استيفاء المائة؛ لأنه قد[٦] رأى في منامه أنه قد تعمم ورد على رأسه مائة وثلاث دورات فعبر له أن يعيش سنين بعددها، فكان كذلك[٧].

وممن قارب المائة من شيوخنا وهو على جلالته[٨] في قوة الحافظة والاستحضار القاضي سعد الدين بن[٩] الديري، ولم يتغير واحد من هؤلاء بل ساعدهم التوفيق وصحبتهم السلامة، وظهر بذلك مصداق ما روي عن مالك أنه قال: إنما يخرف الكذابون يعني غالبًا، حتى إن القارئ قرأ يومًا على الهجيمي بعد أن جاوز المائة حديث عائشة[١٠] في قصة الهجرة، وفيه: أن الحمى أصابت أبا

---

(١) في ز «أمارات».
(٢) «الاقتراح» ص ٢٦٩ - ٢٧٠ .
(٣) زاد في ز «هو».
(٤) سقطت كلمة «أي جماعة» من هـ.
(٥) راجع لذلك صفحة ص ٢٣٤ الماضية رقم (٦).
(٦) كلمة «قد» ساقطة من ز و هـ.
(٧) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥٢٥)، و«المنتظم» (٧/ ٢٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٦).
(٨) في هـ «جلالة».
(٩) سقطت كلمة «ابن» من ز وهو سعد بن محمد بن سعد بن أبي بكر بن مصلح بن أبي بكر بن سعد النابلسي المقدسي الحنفي يعرف بابن الديري (٧٦٦ - ٨٥٣هـ).
(١٠) زاد في هـ « ﷺ ».

بكر وبلالا[١] أو عامر بن فهيرة وكانوا في بيت واحد، فقالت له عائشة: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

إني وجدت الموت قبل ذوقه إن الجبان حتفه من فوقه
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحمى جسمه بروقه[٢]

/ فقال كالكلب بدل قوله «كالثور» ورام اختباره بذلك، فقال له الهجيمي: قل ٣/٢٣٦
كالثور يا ثور، فإن الكلب لا روق له، إذ الروق بفتح الراء ثم السكون القرن، ففرح الناس بصحة عقله وجودة حسه[٣].

قال عياض: وإنما كره من كره لأصحاب الثمانين التحديث لكون الغالب على من يبلغ هذا السن اختلال الجسم والذكر، وضعف الحال، وتغير الفهم، وحلول الخرف، فخيف أن يبدأ به التغير والاختلال فلا يفطن له إلا بعد أن جازت عليه أشياء، وتبعه ابن الصلاح في هذا التوجيه فقال: من بلغ الثمانين ضعف حاله في الغالب وخيف عليه الاختلال والإخلال وأن لا يفطن له إلا بعد أن يخلط، كما اتفق لغير واحد من الثقات، منهم عبد الرزاق وسعيد ابن أبي عروبة على أن العماد بن كثير قد فصل بين من يكون اعتماده[٤] في حديثه على حفظه وضبطه فينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السن، أو لا بل الاعتماد على كتابه أو الضابط المفيد عنه، فهذا كلما تقدم في السن كان الناس أرغب في السماع منه كالحجار، فإنه جاز المائة بيقين لأنه سمع البخاري على ابن الزبيدي في سنة ثلاثين وستمائة وأسمعه في سنة ثلاثين وسبعمائة، وكان عاميًا لا يضبط شيئًا ولا يتعقل كثيرًا، ومع هذا تداعى الأئمة والحفاظ فضلًا عمن دونهم إلى السماع منه لأجل تفرده بحيث سمع منه[٥] مائة ألف أو يزيدون[٦].

---

(١) في هـ «بلال».
(٢) انظر «الموطأ» للإمام مالك ص ٣٦٠، و«فتح الباري» (٧/ ٣٦٢)، و«الإصابة» (٣/ ٢٥٦).
(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٢٥٢ - ٥٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٦).
(٤) زاد في ز «أي».
(٥) زاد في ز و هـ «نحو».
(٦) «الإلماع» ص ٢٠٤، و«علوم الحديث» ص ٢١٥، و«اختصار علوم الحديث» ص ١٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٦).

قلت: وقد أفرد الذهبي كراسة، أورد فيها على السنين من جاز المائة[١]. وكذا جمع شيخنا كتابًا[٢] في ذلك على الحروف ولكن ما وقفت عليه بل وما أظنه بيض./ ويوجد فيهما جملة من أمثلة ما نحن فيه، وفيه رد على أبي أمامة ابن النقاش[٣] حيث زعم أنه لا يعيش أحد من هذه الأمة فوق مائة سنة متمسكًا بحديث جابر في الصحيح «ما على الأرض نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة»[٤] حسبما سمعه البرهان الحلبي من الناظم عنه[٥]. ٢٣٧/٣

(و) كذا (ينبغي) استحبابًا (إمساك الاعمى) بنقل الهمزة، سواء القديم عماه أو الحادث، عن الرواية (إن يخف) أن يدخل عليه في حديثه ما ليس منه لكونه غير حافظ بل ولو كان حافظًا كما وقع لجماعة حسبما قدمته في الفصل الأول من صفة رواية الحديث وأدائه مع الإمعان فيه وفي الأمي ما يغني عن إعادته.

وينبغي استحبابًا أيضًا حيث بان الحض على نشر الحديث مع ما بعده من المسائل التي انجر الكلام إليها أن لا تحمله الرغبة فيه على كراهة أن يؤخذ عن غيره فإن هذه مصيبة يبتلى بها بعض الشيوخ، وهي دليل واضح على عدم إرادة وجه اللَّه[٦]، ولا على إخفاء من يعلمه من الرواة ممن لا يوازيه.

[الدلالة إلى الأحق وترك التحديث عنده]: (وإن من سيل) بكسر المهملة[٧] وتخفيف الهمزة للضرورة أن يحدث (بجزء) أو كتاب أو نحوهما (قد عرف

---

(١) اسمه «أهل المائة فصاعدا» مطبوع، انظر «مقدمة المحقق لسير أعلام النبلاء» ص ٧٨ .

(٢) لعل اسم الكتاب تعريف الفئة في معرفة من عاش مائة أو كتاب المعمرين أو كتاب من جاوز المائة، ويبدو أن العناوين الثلاثة هي لكتاب واحد ولا يمكن القطع بذلك بسبب عدم وجود الكتاب راجع لذلك «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/ ٦٠٠ - ٦٠٢).

(٣) هو محمد بن علي بن عبد الواحد الدكالي ثم المصري، أبو أمامة ويقال له: ابن النقاش، واعظ مفسر فقيه (٧٢٠ - ٧٦٣هـ) «الأعلام» (٧/ ١٧٧)، و«الدرر الكامنة» (٤/ ٧١).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٣٨، ٢٥٣٩)، و«الترمذي» (٢٢٥٠)، وأحمد (٣/ ٣٤٥).

(٥) راجع لذلك «التقييد والإيضاح» ص ٢٥٩، زاد هنا في ز «بل جمع ابن الجوزي أعمار الأعيان وأصغر من عنده من الصغار الفطناء ممن لم يزد على إحدى عشرة سنة، وأعلى من ذكر من المعمرين ممن زاد على الألف وبين فوائده الاعتناء بذلك في الطرفين وما نحن فيه من أفراده».

(٦) زاد في هـ «تعالى».

(٧) في هـ «سئل» بكسر الهمزة.

رجحان راو) من أهل عصره ببلده أو غيرها (فيه) إما لكونه أعلى أو متصل السماع بالنسبة إليه أو[١] غيرهما من[٢] الترجيحات ولو بالعلم والضبط فضلًا عن أن يكون شيخه فيه/ حيا (دل) السائل له[٣] عليه وأرشده إليه ليأخذه عنه أو يستدعي ٢٣٨/٣
منه الإجازة إن كان في غير بلده ولم تمكنه الرحلة إليه، (فهو) أي: التنبيه بالدلالة على ذلك (حق) ونصيحة في العلم، لكون الراجح به أحق وقد فعله غير واحد [[٤] من الصحابة و] الأئمة، [[٥] قال شريح بن هانئ: سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح يعني: على الخفين فقالت: ايت عليًا فإنه أعلم بذلك مني][٦][٧] وقال ابن شهاب: جلست إلى ثعلبة من أبي صُعير فقال لي: أراك تحب العلم، قلت: نعم. قال: فعليك بذاك الشيخ يعني: سعيد بن المسيب، قال: فلزمت سعيدًا سبع سنين ثم تحولت من عنده إلى عروة فتفجرت منه[٨] بحرًا.

وقال حمدان بن علي الوراق: ذهبنا إلى أحمد فسألناه أن يحدثنا فقال: تسمعون مني ومثل أبي عاصم في الحياة؟ أخرجهما الخطيب[٩]. ونحوه ما عنده في الرحلة له عن الفضل بن زياد قال: سمعت أحمد وقال له رجل: عمن ترى أن يكتب الحديث؟ فقال له: اخرج إلى أحمد بن يونس فإنه شيخ الإسلام[١٠]. في آخرين من السلف والخلف، منهم عمرو بن دينار فإنه دل سفيان بن عيينة وغيره من أصحابه المكيين على السماع من صالح بن كيسان المدني حين قدمها عليهم،

---

(١) زاد في ز «إلى».
(٢) زاد في ز «تلك».
(٣) كلمة «له» ساقطة من هـ.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٦) انظر «سنن النسائي» (١/ ٨٤)، و«سنن ابن ماجه» (١/ ١٨٣).
(٧) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٨) في هـ «به».
(٩) في «جامعه» (١/ ٣١٧ - ٣١٨).
(١٠) انظر «تهذيب الكمال» (١/ ٣٧٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٥٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٤٠١)، و«العبر» (١/ ٣٩٨).

كما وقعت الإشارة لذلك في الحج من صحيح البخاري[١] هذا بعد لقي عمرو لصالح وأخذه عنه مع كون عمرو أقدم منه، وكان شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ يحيل/ غالبًا من ٢٣٩/٣ يسأل في صحيح مسلم على الزين الزركشي[٢] وقال مرة لبعض أصحابنا: إذا سمعت على فلان كذا وعلى فلان كذا وعلى فلان كذا كنت مساويًا لي فيها في العدد، بل كان يفعل شيئًا أخص من هذا حيث يحضر من يعلم انفراده من المسمعين بشيء من العوالي مجلسه لأجل سماع الطلبة ومن يلوذ به له، وربما قرأ لهم ذلك بنفسه وفعل الولي ابن الناظم شيئًا من ذلك على أن ابن دقيق العيد خص ذلك بما إذا حصل الاستواء فيما عدا الصفة المرجحة أما مع التفاوت بأن يكون الأعلى عاميًا لا معرفة له بالصنعة والأنزل عارفًا ضابطًا، فهذا يتوقف فيه بالنسبة إلى الإرشاد المذكور؛ لأنه قد يكون في الرواية عن هذا العامي ما يوجب خللا[٣] - انتهى.

فإن أحضره العالم إلى مجلسه كما فعل[٤] شيخنا وغيره أو أكرمه بالتوجه إليه أو كان القارئ أو بعض السامعين من أهل الفن، فلا نزاع حينئذ في استحباب الإعلام.

(و) كذا ينبغي استحبابًا (ترك تحديث بحضرة الأحق) والأولى منه من جهة الإسناد أو غيره، فقد روى الخطيب[٥] أن إبراهيم النخعي كان إذا اجتمع مع الشعبي لا يتكلم إبراهيم بشيء فإن كان غائبًا فلا (وبعضهم كره الأخذ) بالنقل (عنه ببلد وفيه) من هو لسنه أو علمه أو ضبطه أو إسناده (أولى منه) لحديث سمرة

---

(١) لا بل في كتاب «جزاء الصيد» (٤/ ٢٩)، فلعل المؤلف عده من الحج، وانظر أيضًا «مسند الحميدي» (١/ ٢٥١)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٧٠٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٥٥)، وزاد في هـ «و».

(٢) هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد المصري الحنبلي، أبو ذر، زين الدين، يعرف بالزركشي كان إمامًا متواضعًا جيد الذهن حسن الفضيلة (٧٥٨ - ٨٤٦هـ) «إنباء الغمر» (٩/ ١٩٤)، و«الضوء اللامع» (٤/ ١٣٧).

(٣) «الاقتراح» ص ٢٧١، وانظر أيضًا «التدريب» (٢/ ١٢٩).

(٤) في ز «فعله».

(٥) في «جامعه» (١/ ٣٢٠)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٦).

«لقد كنت على عهد رسول اللَّه ﷺ غلامًا فكنت أحفظ عنه، وما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجالًا هم أسن مني[١].

وروى الخطيب[٢] أيضًا عن عاصم قال: كان زر أكبر من أبي وائل فكانا[٣] إذا اجتمعا لم يحدث أبو وائل مع زر، وعن عبيد اللَّه بن عمر قال: كان يحيى بن سعيد يحدثنا فإذا طلع ربيعة قطع يحيى حديثه إجلالًا له وإعظامًا. وعن حسين بن الوليد[٤] النيسابوري قال: سئل عبد اللَّه بن عمر العمري المكبر عن شيء من الحديث فقال: أما أبو عثمان يعني: أخاه عبيد اللَّه المصغر حي فلا. وعن الثوري أنه قال لابن عيينة: مالك لا تحدث؟ فقال: أما وأنت حي فلا، ونحوه قول الناظم لما سئل أن يحدث بمسند الدارمي: أما والشيخ برهان الدين التنوخي[٥] حي فلا. وعن أبي عبد اللَّه المعيطي: قال: رأيت أبا بكر ابن عياش بمكة وأتاه ابن عيينة فبرك بين يديه وجاء رجل فسأل ابن عيينة عن حديث فقال: لا تسألني ما دام هذا الشيخ يعني: أبا بكر قاعدًا، وعن الحسن بن علي الخلال قال: كنا عند معتمر وهو يحدثنا إذ أقبل ابن المبارك فقطع معتمر حديثه فقيل له: حدثنا فقال: إنا لا نتكلم عند كبرائنا، ،عن أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت ابن معين يقول: إن الذي يحدث بالبلدة وبها من هو أولى بالتحديث منه، أحمق وأنا إذا حدثت في بلد فيه مثل أبي مسهر يعني: الذي كان أسن منه فيجب للحيتي أن تحلق. قال ابن أبي[٦] الحواري: وأنا إذا حدثت في بلدة فيها مثل أبي الوليد هشام بن عمار يعني: الذي كان أسن منه فيجب للحيتي أن تحلق[٧]، وعن السلفي قال: كتبت بالإسناد عن بعض المتقدمين أنه قال: من حدث في بلده وبها من هو أولى بالرواية

٢٤٠/٣ /

---

(١) «صحيح مسلم» (٣/ ٦٦٤)، و«الجامع» للخطيب (١/ ٣١٨).
(٢) في «جامعه» (١/ ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠).
(٣) في هـ «فكان».
(٤) زاد في هـ «بن».
(٥) لعله إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي البعلي أبو إسحاق، برهان الدين (٧٠٩ - ٨٠٠هـ) «الدرر الكامنة» (١/ ١١).
(٦) سقطت كلمة «أبي» من هـ.
(٧) «الجامع» للخطيب (١/ ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٢١٦ .

منه فهو مختل - انتهى.

والأولوية تحتمل[١] أن تكون في الإسناد أو في غيره. وهل يلتحق بذلك في الكراهة الجلوس للإفتاء أو لإقراء علم ببلد فيه من هو أولى به منه؟ الظاهر لا، لما فيه من التحجير والتضييق الذي الناس خلفًا عن سلف على خلافه، حتى أن العز ٣/٢٤١ محمد/ بن جماعة حكى عن شيخه[٢] المحب ناظر الجيش[٣] أنه شاهد بمصر قبل الفناء الكبير[٤] مائة حلقة في النحو، ستين منها بجامع عمرو[٥] وباقيها بجامع الحاكم[٦] وقد عقد ابن عبد البر بابًا[٧] لفتوى الصغير بين يدي الكبير وأورد فيه ما يشهد لذلك[٨]. والفرق أن الطلبة تتفاوت أفهامهم، فالقاصر لا يفهم عبارة الأولى ويفهم ممن هو[٩] دونه، وليس كل عالم ربانيًا. والسماع إنما يرغب فيه للأعلى

(١) في هـ «وللأولية يحتمل».

(٢) زاد في هـ «و».

(٣) هو محمد بن يوسف بن أحمد بن عبد الدائم التميمي المصري الحلبي المعروف بناظر الجيش محب الدين، أبو عبد الله، نحوي، بياني (٦٩٧ - ٧٧٨هـ) «معجم المؤلفين» (١٢/ ١٢١ - ١٢٢).

(٤) هذا هو البلاء العظيم، كان سنة (٧٤٩هـ) وعم الدنيا حتى دخل إلى مكة المشرفة ثم عم شرق الأرض وغربها فمات بهذا الطاعون بمصر والشام وغيرهما خلائق لا تحصى. «النجوم الزاهرة» (١٠/ ٢٣٣).

(٥) هو عمرو بن العاص الصحابي الجليل، وجامعه يقال له: الجامع العتيق وتاج الجوامع، بني بمدينة فسطاط مصر في سنة إحدى وعشرين من الهجرة وهو أول مسجد أسس بديار مصر في الملة الإسلامية بعد الفتح، «الخطط المقريزية» (٤/ ٤).

(٦) هو منصور بن نزار بن معد العبيدي، أبو علي الملقب بالحاكم بأمر الله كان جوادًا بالمال وسفاكًا للدماء (٣٧٥ - ٤١١هـ)، وأما جامعه فهو بني خارج باب الفتوح أحد أبواب القاهرة، وأول من أسسه أمير المؤمنين العزيز بالله نزار ثم أكمله ابنه الحاكم بأمر الله، وكان يعرف أولًا بجامع الخطبة، ويعرف اليوم بجامع الحاكم ويقال له: الجامع الأنور، «الخطط المقريزية» (٤/ ٥٥، ٦٨، ٧٤)، و«وفيات الأعيان» (٥/ ٢٩٢ - ٢٩٨).

(٧) في «جامع بيان العلم» (١/ ١٢٠ - ١٢٢).

(٨) قد استنبط العلماء ذلك (فتوى الصغير المفضول عند الكبير الفاضل) من حديث إن ابني كان عسيفًا - الحديث، وقوله: سألت رجالًا من أهل العلم فأخبروني، وقد عقد محمد بن سعد في «الطبقات» بابًا لذلك وأخرج بأسانيد فيها الواقدي، أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا وغيرهم من الصحابة كانوا يفتون في عهد النبي ﷺ وفي بلده، «صحيح البخاري مع الفتح» (١٢/ ١٣٧، ١٤١)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٣٤ - ٣٥٤)، و«التدريب» (٢/ ١٢٩).

(٩) سقطت كلمة «هو» من ز.

والأولى، فبولغ في الاعتناء بالمحافظة على جانب الرواية على أن ابن دقيق العيد قال: هكذا قالوا، ولابد أن يكون ذلك مشروطًا بأن لا يعارض هذا الأدب ما هو مصلحة راجحة عليه[١] يعني: كما تقدم قريبًا.

/ **[القيام لأحد والآداب الأخرى في مجلس التحديث]**: (ولا تقم) استحبابًا إذا ٣/ ٢٤٢
كنت في مجلس التحديث، سواء كان التحديث بلفظك أو بقرأة غيرك، ولا القارئ أيضًا (لأحد) إكرامًا لحديث النبي ﷺ أن يقطع بقيام، فقد قال الفقيه أبو زيد محمد بن أحمد بن عبد اللَّه المروزي فيما رويناه عنه في جزء عبد اللَّه بن أحمد الخرقي[٢] إذا قام القارئ لحديث[٣] رسول اللَّه ﷺ لأحد كتبت عليه خطيئة[٤]، هذا إذا لم ينضم لذلك محبة من يقام له لذلك[٥]، فإذا انضم إليه ذلك فآكد بل هو حرام للترهيب عنه. وكان أحمد ابن المعذل[٦] وغيره بدار المتوكل فخرج عليهم المتوكل فلم يقم له أحد خاصة، فسأل عن ذلك وزيره فاعتذر عنه بسوء بصره، فرد عليه أحمد ذلك وقال للمتوكل: إنما نزهتك من عذاب النار وساق له حديث «من أحب أن يتمثل له الرجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار» فجاء المتوكل فجلس إلى جانبه[٧].

---

(١) «الاقتراح» ص ٢٧٠ .

(٢) ولد (٤٩٠هـ) وتوفي (٥٧٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٩٠ - ٩١).

(٣) في هـ «بحديث».

(٤) ورد في هامش الأصل «خلافًا للقارئ فإنه يستحب له القيام، قاله النووي في التبيان، انظر لقول المروزي «علوم الحديث» ص ٢١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٧)، و«فتح الباقي (٢/ ٢٠٩ - ٢١٠).

(٥) في ز «فيه» بدل «لذلك».

(٦) هو أحمد بن المعذل (بذال معجمة مفتوحة مشددة» بن غيلان بن الحكم البصري أبو الفضل، كان مفوهًا ورعًا متبعًا للسنة، توفي (٢٤٠هـ) «ترتيب المدارك» (٢/ ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٨)، و(١/ ٤٧)، و«العبر» (١/ ٤٣٤)، ووقع في بعض النسخ «المعدل» بالمهملة، وقد قال القاضي عياض: كثير من يقوله بدال مهملة وصوابه معجمة.

(٧) ذكره الدينوري في «المجالسة» كما في «ترتيب المدارك» (٢/ ٥٥٢)، و«الأحاديث الصحيحة» رقم الحديث (٣٥٧)، وأما الحديث المشار إليه فقد أخرجه أبو داود (٥٢٠٧) والترمذي (٢٧٥٥)، وأحمد (٤/ ٩٠، ٩١، ١٠٠)، وانظر أيضًا «الكنى» للدولابي (١/ ٩٥)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٣٣٦)، و«أخبار أصبهان» (١/ ٢١٩)، و«الزهد» لهناد (٨٣٧)، و«المدخل» للبيهقي ص ٤٠٣، و«الأحاديث الصحيحة» (٣٥٧).

وكذا لا تخص[١] أحدًا بمجلس بل من سبق إلى موضع فهو أحق به، ولا تقم[٢] أحد لأجل أحد لحديث «لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن/ توسعوا»[٣] «ولا تجلسه بين اثنين إلا بإذنهما»[٤] ودخل الحيص بيص[٥] ٢٤٣/٣
الشاعر على الشريف علي بن طرد الوزير[٦] فقال له: يا علي بن طرد يا رفيع العماد يا خالد الأجواد: انقضى المجلس فأين أجلس؟ فقال[٧] الوزير: مكانك، فقال: أعلى قدري أم على قدرك؟ فقال: لا على قدري ولا على قدرك ولكن على قدر الوقت[٨]. ولا يمنع ذلك: إكرامه المشايخ والعلماء وذوي الأنساب لما أمر به من إنزال كل منزلته. وقد قال مالك: كنا نجلس إلى ربيعة وغيره فإذا أتى ذو السن والفضل قالوا له ههنا حتى يجلس قريبًا منهم، قال: وكان ربيعة ربما أتاه الرجل ليس له ذاك السن فيقول له: ههنا ولا يرضى حتى يجلسه إلى جنبه، كأنه يفعل به ذلك لفضله عنده[٩].

ولا تقدم[١٠] أحدًا في غير نوبته، بل تأس بأبي جعفر بن جرير الطبري حيث حضر إليه الفضل بن جعفر بن الفرات[١١] وهو ابن الوزير وقد سبقه رجل فقال

---

(١) في ز «لا يخص».
(٢) في ز «لا يقم».
(٣) أخرجه البخاري (٩١١، ٦٢٦٩، ٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧)، والترمذي (٢٧٤٩، ٢٧٥٠)، والدارمي (٢٦٥٦)، والخطيب في «جامعه» (٢٦٣).
(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٢٣، ٤٨٢٤)، والترمذي (٢٧٥٢)، وأحمد (٢/ ٢١٣)، والخطيب في «جامعه» (١/ ١٧٧، ١٧٨).
(٥) هو سعد بن محمد بن سعد بن الصيفي التميمي، شهاب الدين، المعروف بحيص بيص، شاعر مشهور، فقيه شافعي المذهب، وإنما قيل له حيص بيص؛ لأنه رأى الناس في حركة مزعجة وأمر شديد فقال: ما للناس في حيص بيص فبقى عليه هذا اللقب، توفى (٥٧٤هـ) «وفيات الأعيان» (٢/ ٣٦٢ - ٣٦٥).
(٦) كان صدرًا مهيبًا نبيلًا، كامل السؤدد، بعيد الغور، دقيق النظر، توفي (٥٣٨هـ)، «شذرات الذهب» (٤/ ١١٧).
(٧) زاد في هـ «له».
(٨) ذكر هذه القصة ابن السمعاني في «ذيله» كما في «لسان الميزان» (٣/ ١٩ - ٢٠).
(٩) «الجامع» للخطيب (١/ ٣٤٥).
(١٠) في ز «لا يقدم».
(١١) هو الإمام الحافظ الثقة الوزير الأكمل، أبو الفضل، جعفر بن الوزير البغدادي نزيل مصر =

الطبري للرجل ألا تقرأ؟ فأشار الرجل إلى ابن الوزير، فقال له الطبري: إذا كانت النوبة لك فلا تكترث بدجلة ولا الفرات[١] انتهى.

/ وهذه كما قال شيخنا: من لطائف ابن جرير وبلاغته وعدم التفاته لأبناء ٣/ ٢٤٤ الدنيا[٢].

(و)[٣] كذا لا تخص واحدًا بالإقبال عليه بل (أقبل عليهم) بكسر الميم جميعًا إذا أمكن، فذاك مستحب لقول حبيب بن أبي ثابت كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الواحد فقط ولكن ليعمهم[٤] وعنه أيضًا أنه من السنة[٥]، وأعلى من ذلك أن لا تخص أحدًا بالتحديث لا سيما إن كان ممن يترفع[٦] عن الجلوس مع من يراه دونه فضلًا عن مجيئك إليه وقد سأل[٧] الرشيد عبد اللَّه بن إدريس الأودي أن يحدث ابنه فقال: إذا جاء مع الجماعة حدثناه[٨]. وما أحسن قول إمامنا الشافعي فيما رويناه من جهة الربيع بن سليمان المرادي عنه:

العلم من شرطه لمن خدمه ... أن يجعل الناس كلهم خدمه

وواجب صونه عليه كما ... يصون في الناس عرضه ودمه[٩]

ولا تجلس في الظل وهم في الشمس، واخفض صوتك إلا أن يكون في المجلس سيء السمع.

= (٣٠٨ - ٣٩١هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٤٨٤ - ٤٨٨).

(١) أخرجه ابن عساكر من طريق أبي معبد عثمان بن أحمد الدينوري كما في «لسان الميزان» (٥/ ١٠٢ - ١٠٣).

(٢) «لسان الميزان» (٥/ ١٠٣).

(٣) كلمة «و» ساقطة من ز.

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٠٤)، و«الخطيب في «جامعه» (١/ ٤١١)، وأورده العراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٧٧).

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١)، والخطيب في «جامعه» (١/ ٤١١)، وأورده ابن الصلاح في «علوم الحديث» ص ٢١٨، والنووي في «الإرشاد» (١/ ٣٩٨)، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٧٧).

(٦) في ز «يرتفع».

(٧) في ز «سألت».

(٨) انظر «تاريخ بغداد» (٩/ ٤١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٨٣).

(٩) راجع لذلك «الطبقات الكبرى» للسبكي (١/ ٣٠٠).

[تبيين التحديث وترتيله]: (وللحديث رتل) استحبابًا إن لم يخف منه شيء ولا تسرده سردًا أي: لا تتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض لئلا يلتبس أو يمنع السامع من إدراك بعضه لحديث عائشة المتفق عليه[١] «لم يكن النبي ﷺ يسرد الحديث/ سردكم» زاد الإسماعيلي «إنما كان حديثه فهمًا تفهمه القلوب»[٢] وزاد الترمذي مما قال أنه حسن صحيح، «ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه»[٣]، ولا شك أن من المعلوم أن الصحابة ﷺ لم يكونوا يسردون الحديث بحيث لا يفهم بعضه، بل اعتذر عن أبي هريرة الذي من أجله قالت عائشة[٤] ما قالت بأنه كان لكونه واسع الرواية كثير المحفوظ لا يتمكن من المهل عند إرادة الحديث، كما قال بعض البلغاء: أريد أن اقتصر فتزاحم[٥] القوافي عليّ في[٦].

٣/٢٤٥

وقد قالت عائشة ما قالت[٧] فإذا خفى البعض فأولى أن ينكر، ولذا قيل كما سلف في كتابة الحديث «شر القراءة الهذرمة» وقد قال النحاس في صناعة الكتاب: قولهم سرد الكاتب[٨] قراءته معناه أحكمها، مشتق من سرد الدرع إذا أحكمها، وجعل حلقها ولاء غير مختلفة وأحسن صنعة المسامير[٩].

واعلم أن القراء في هذه الأعصار المتأخرة، بل وحكاه ابن دقيق العيد أيضًا، قد تسامحوا في ذلك وصار القارئ يستعجل استعجالًا يمنع السامع من إدراك حروف

---

(١) البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأخرجه أيضًا أبو داود (٣٦٣٨)، والترمذي (٣٦٣٩)، والخطيب في «جامعه» (١/ ٤١٤).

(٢) أخرج هذه الزيادة عن الإسماعيلي بطريقه، البيهقي في «المدخل» ص ٣٥٥، وانظر أيضًا «فتح الباري» (٦/ ٥٧٨).

(٣) «سنن الترمذي» (٥/ ٦٠٠)، والخطيب في «جامعه» (١/ ٤١٥)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٢٣ - ١٢٤).

(٤) زاد في هـ « رضي الله عنها ».

(٥) في هـ «فتراحم» وهو خطأ.

(٦) انظر «فتح الباري» (٦/ ٥٧٨).

(٧) ورد في هامش الأصل هنا «هو قولها: لم يكن يسرد الحديث».

(٨) في هـ «الكاتبة» وفي ز «الكتاب».

(٩) راجع لذلك «لسان العرب» و«تاج العروس» (مادة سرد).

كثيرة بل كلمات[١] وقد اختلف السلف في ذلك كما تقدم في خامس الفروع التالية لثاني[٢] أقسام التحمل.

ولا تطل المجلس، بل اجعله متوسطًا، واقتصد[٣] فيه حذرًا من سأمة السامع / ومله وأن يؤدي ذلك[٤] إلى فتوره عن الطلب وكسله إلا أن علمت أن الحاضرين[٥] لا يتبرمون بطوله، فقد قال الزهري وغيره[٦]: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب. وقال المبرد: من أطال الحديث وأكثر القول فقد عرض أصحابه[٧] للملال وسوء الاستماع؛ ولأن[٨] يدع من حديثه فضلة يعاد إليها أصلح من أن يفضل عنه ما يلزم الطالب استماعه من غير رغبة فيه ولا نشاط له[٩]. وقال الجاحظ: قليل الموعظة مع نشاط الموعوظ خير من كثير وافق[١٠] من الأسماع نبوة، ومن القلب ملالة[١١]، وقال الماوردي: قال بعض العلماء: كل كلام كثر على السمع ولم يطاوعه الفهم ازداد به القلب عمى، وإنما يقع السمع في[١٢] الآذان إذا قوى فهم القلب في الأبدان. ٢٤٦/٣

وقال الوليد بن مزيد البيروتي[١٣]: المستمع أسرع ملالة من المتكلم[١٤]، وصح قوله ﷺ: «عليكم من العمل ما تطيقون فإن اللّه لا يمل حتى تملوا، وإن

(١) «الاقتراح» ص ٢٧٣ .
(٢) في هـ «الثاني» وهو خطأ.
(٣) في هـ «واقتصر».
(٤) كلمة «ذلك» ساقطة من ز.
(٥) زاد في ز «قد».
(٦) كسفيان بن عيينة وبشر بن منصور، انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ١٢٨ - ١٢٩)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٨ .
(٧) سقطت كلمة «أصحابه» من هـ.
(٨) في هـ «كان» بدل «لأن».
(٩) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٢٧)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص٦٦ .
(١٠) في هـ «واقف» وهو خطأ.
(١١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٢٨).
(١٢) في ز «من».
(١٣) هو الوليد بن مزيد الحافظ الثقة الفقيه «أبو العباس، العدوي البيروتي صاحب الأوزاعي (١٢٦ - ٢٠٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤١٩ - ٤٢٠).
(١٤) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٢٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٨ .

أحب العمل إلى اللَّه أدومه وإن قل»[١].

٢٤٧/٣ /[**بدء المجلس وختمه بالثناء والصلاة والسلام**]: (واحمد) اللَّه تعالى (وصل) على رسوله ﷺ (مع سلام) عليه أيضًا للخروج من الكراهة التي صرح بها النووي[٢] في إفراد أحدهما حسبما قدمته في كتابة الحديث في مهمات تستحضر هنا. (و) كذا مع دعاء يليق[٣] بالحال (في بدء) كل (مجلس و) في (ختمه معًا) سرًّا[٤] وجهرًا فكل ذلك مستحب، إذ عند ذكر[٥] الصالحين تنزل الرحمة، زاد بعضهم[٦]: ويكون ذلك بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئًا من القرآن، ومن أبلغ ذلك أن يقول: الحمد للَّه حمدًا كثيرًا[٧] طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، اللهم صل[٨] على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما صليت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم [[٩] وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما باركت على سيدنا إبراهيم وعلى آل سيدنا إبراهيم] في العالمين، إنك حميد مجيد كلما ذكرك الذاكرون، وكلما غفل عن ذكرك الغافلون، وصل[١٠] على سائر النبيين والمرسلين وآل كل وسائر الصالحين نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون، اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك سيدنا محمد ﷺ ونستعيذ بك[١١] من شر ما استعاذ منه نبيك سيدنا[١٢] محمد ﷺ، ونسألك الجنة وما قرب

---

(١) البخاري (٤٣، ١١٥١)، ومسلم (٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٥)، وأبو داود (١٣٥٥)، والنسائي (٣/ ٢١٨).

(٢) زاد في ز «أيضًا».

(٣) في هـ «يلتق بالحال» وهو خطأ.

(٤) في هـ «سواء» وهو خطأ.

(٥) كلمة «ذكر» ساقطة من ز.

(٦) زاد في ز «هنا».

(٧) سقطت كلمة «كثيرًا» من ز.

(٨) في هـ و ز «صلى» وهو خطأ.

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٠) في ز «صلى اللَّه» وهو خطأ.

(١١) في ز «نستعيذك».

(١٢) سقطت كلمة «سيدنا» من ز.

إليها من قول أو عمل، ونستعيذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، ونسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمنا منه وما لم نعلم، ونستعيذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمنا منه/ وما لم نعلم [(١) وأنت المستعان وعليك ٣/٢٤٨ التكلان].

وخص الختم بقول سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن(٢) لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك. اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا، اللهم متعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا ما أحييتنا، واجعل ذلك الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا يا أرحم الراحمين، وما قال ابن الصلاح إنه أبلغ في ذلك(٣) قد نوزع فيه فاقتصر علي هذا.

٦٩٩- واعْقِدْ لِلإمْلا مَجْلِسًا فذاك مِنْ ... أَرْفَعِ الاسماع والأَخْذِ، ثُمَّ إنْ

٧٠٠- تَكْثُرْ جموعٌ فاتخذْ مُسْتَمْلِيَا ... مُحَصِّلًا ذا يَقْظَةٍ مستويَا

٧٠١- بعَالٍ أو فقائمًا يَتْبَعُ مَا ... يَسْمَعُ مُبَلِّغًا أو مُفْهِمَا

٧٠٢- واسْتَحْسَنُوا البَدْءَ بقارئٍ تَلا ... و(٤) بَعْدَه اسْتَنْصَتَ ثم بَسْمَلا

٧٠٣- فالحمدُ فالصلاةُ ثم أقْبَل ... يقولُ(٥): مَنْ أو ما ذكرتَ، وابتهَلْ

٧٠٤- لَهُ، وصَلَّى وتَرَضَّى رَافِعَا ... والشيخُ تَرْجَمَ الشيوخَ ودَعَى

٧٠٥- وذِكْرُ معروفٍ بشيءٍ مِنْ لَقَبْ ... كغُنْدَرٍ أو وَصْفِ نَقْصٍ أو نَسَبْ

٧٠٦- لأُمِّهِ، فجائزٌ ما لم يَكُنْ ... يَكْرَهُهُ كابْنِ عُلَيَّةٍ فصُنْ

٧٠٧- وارْوِ في الإملا عَنْ شيوخٍ قَدِّمِ ... أَوْلَاهُمُ وانْتَقِهِ وأَفْهِمِ

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من ز.
(٢) زاد في ز «لا إله إلا الله».
(٣) راجع لما قاله ابن الصلاح في ذلك، «علوم الحديث» ص ٢١٨ .
(٤) سقطت كلمة «و» من م و ف.
(٥) في ع «بقول».

٧٠٨- ما فيه مِنْ فائدةٍ ولا تَزِدْ عَنْ كلِّ شيخٍ فوقَ مَتْنٍ واعْتَمِدْ
٧٠٩- /عالِيَ إسنادٍ قَصِيرَ مَتْنِ واجتنبِ المُشكِلَ خَوْفَ الفِتَنِ ٢٤٩/٣
٧١٠- واستُحْسِنَ الإنشادُ في الأواخِرِ بعدَ الحكاياتِ مَعَ النوادِرِ
٧١١- وإنْ يُخَرِّجْ للرواةِ مُتْقِنُ مجالسَ الإملاءِ فَهْوَ حَسَنُ
٧١٢- وليس بالإملاءِ حِينَ يَكْمُلُ غِنًى عَنِ الْعَرْضِ لِزَيْغٍ يَحْصُلُ

[**استحباب عقد مجلس الإملاء**]: (واعقد) إن كنت محدثًا عارفًا (للاملا) بالنقل وبالقصر للضرورة، في الحديث (مجلسًا) من كتابك أو حفظك والحفظ أشرف لا سيما وقد اختلف في التحديث من الكتاب كما تقدم بسطه في صفة رواية الحديث (فذاك) أي: الإملاء (من أرفع) وجوه (الإسماع) بالنقل أيضًا من المحدث (والأخذ) أي: التحمل للطالب بل هو أرفعها عند الأكثرين كما بينته مع تعليله في أول أقسام التحمل، ولذا قال الحافظ السلفي فيما رويناه عنه:

واظب على كتب الأمالي جاهدًا من ألسن الحفاظ والفضلاء
فأجل أنواع العلوم بأسرها ما يكتب الإنسان في الإملاء[1]

قال الخطيب في جامعه: إنه أعلى مراتب الراوين ومن أحسن مذاهب المحدثين مع ما فيه من خصال الدين والاقتداء بسنن السلف الصالحين[2] - انتهى.

ومن فوائده اعتناء الراوي بطرق الحديث وشواهده ومتابعه وعاضده بحيث بها يتقوى، ويثبت[3] لأجلها حكمه بالصحة أو غيرها ولا يتروّى ويرتب عليها إظهار الخفي من العلل، ويهذب اللفظ من الخطأ والزلل، ويتضح ما لعله يكون غامضًا في بعض الروايات ويفصح بتعيين[4] ما أبهم أو أهمل أو أدرج فيصير من / الجليات، وحرصه على ضبط غريب المتن والسند، وفحصه عن المعاني التي ٢٥٠/٣

(١) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٢، و«الاقتراح» ص ٢٧٦
(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٣).
(٣) في ز «ثبت».
(٤) في هـ «بتعين».

فيها نشاط النفس بأتم[١] مستند، وبعد[٢] السماع فيها عن الخطأ والتصحيف الذي قل أن يعرى عنه لبيب أو حصيف[٣]، وزيادة التفهم والتفهيم لكل من حضر، من أجل تكرر المراجعة[٤] في تضاعيف الإملاء والكتابة والمقابلة على الوجه المعتبر، وحوز[٥] فضيلتي التبليغ والكتابة. والفوز بغير ذلك من الفوائد المستطابة، كما قرره الرافعي وبينه، ونشره وعينه[٦]، يقال أمليت الكتاب إملاء وأمللت إملالًا، جاء القرآن بهما جميعًا قال تعالى ﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] فهذا من أملّ، وقال تعالى: ﴿فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ﴾ [الفرقان: ٥] فهذا من أملى، فيجوز أن تكون اللغتان بمعنى واحد، ويجوز أن يكون أصل أمليت أمللت فاستثقل الجمع بين حرفين في لفظ واحد فأبدلوا من أحدهما ياء كما[٧] قالوا: تظننت[٨] يعني: حيث أبدلوا من إحدى النونين ياء فقالوا: التظني، وهو إعمال الظن وكأنه من قولهم أملى اللّه له أي: أطال عمره، فمعنى أمليت الكتاب علي فلان أطلت قراءتي عليه، قاله النحاس في صناعة الكتاب[٩]، وهو طريقة مسلوكة في القديم والحديث لا يقوم به إلا أهل المعرفة.

وقد أملى النبي ﷺ الكتب[١٠] إلى الملوك، وفي المصالحة يوم الحديبية، وفي غير ذلك، وأملى واثلة رضي الله عنه كما رواه[١١] معروف الخياط[١٢]. الأحاديث على / ٣/ ٢٥١

---

(١) في هـ «يأتم».
(٢) في هـ «يعد» وهو خطأ.
(٣) في هامش الأصل «هو المحكم العقل».
(٤) في ز «تكرار للمراجعة» وفي هـ «تكرر المرجعة».
(٥) في ز «جوز».
(٦) أي في الأمالي الشارحة على «مفردات الفاتحة» راجع «الطبقات الكبرى» (٨/ ٢٨١).
(٧) زاد في ز «قد».
(٨) في هـ «تظنيت».
(٩) راجع لذلك «أدب الكاتب» ص ١٣٥، و«لسان العرب» (١١/ ٦٣١)، و(١٣/ ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٥)، و(١٥/ ٢٩١)، و«الأمالي» للقالي (٢/ ١٧٢، ١٧٣).
(١٠) في ز «الكتاب».
(١١) في ز «رأه» وهو خطأ.
(١٢) في ز «الحفاظ» وهو تحريف.

الناس وهم يكتبونها[١] عنه[٢]، وممن أملى شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهمام ووكيع وحماد بن سلمة ومالك وابن وهب وأبو أسامة وابن علية ويزيد بن هارون وعاصم بن علي وأبو عاصم وعمرو بن مرزوق والبخاري وأبو مسلم الكجي وجعفر الفريابي والهجيمي، في خلق يطول سردهم، ويتعسر[٣] عدهم من المتقدمين والمتأخرين، كابني بشران[٤] والخطيب والسلفي وابن عساكر والرافعي وابن الصلاح والمزي والناظم وكان الإملاء انقطع قبله دهرًا وحاوله التاج السبكي، ثم ولده الولي العراقي على إحيائه، فكان[٥] يتقلل برغبة الناس عنه وعدم موقعه منهم وقلة الاعتناء به إلى أن شرح اللَّه صدره لذلك، واتفق شروعه فيه بالمدينة الشريفة[٦] ثم عقده بالقاهرة في عدة مدارس، وكذا أملى يسيرًا في زمنه[٧] السراج ابن الملقن، ولم يرتض شيخنا صنيعه فيه، وبعدهما الولي العراقي بالحرمين، وعدة مدارس من القاهرة، وشيخنا بالشام وحلب ومصر، وبالقاهرة في عدة مدارس[٨]، واقتديت بهم في ذلك بإشارة بعض محققي شيوخي[٩]، فأمليت بمكة وبعدة أماكن من القاهرة، وبلغ عدة ما أمليته من المجالس إلى الآن نحو الستمائة[١٠] والأعمال بالنيات.

٢٥٢/٣ / واختلف صنيعهم في تعيين[١١] يوم لذلك، وكذا في تعدد يوم من الأسبوع،

---

(١) في ز «يكتبون».
(٢) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/ ٥٣)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٣ .
(٣) في ز «يعسر».
(٤) أي أبو الحسين بن بشران وأخوه أبو القاسم.
(٥) في ز «وكان».
(٦) في ز وهـ «النبوية».
(٧) في هـ «إملاء في زمنه يسير» وهو خطأ.
(٨) راجع لهؤلاء المملين المذكورين، «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٣ - ٥٧)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٢ - ٢٤، و«التدريب» (٢/ ١٣٩)، و«ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٠٥ - ٢٢٧).
(٩) هو أحمد بن محمد التقي الشمني، كما صرح به السخاوي نفسه في «الضوء اللامع» (٨/ ١٣)، وقد ورد نحوه في هامش الأصل.
(١٠) قال المؤلف في «الضوء اللامع» (٨/ ١٤)، بلغت مجالس الإملاء ستمائة مجلس فأكثر.
(١١) في هـ «تعين».

وعين شيخنا لذلك يوم الثلاثاء خاصة، وقبل ذلك يوم الجمعة بعد صلاتها[١] وهو المستحب[٢] وكذا يستحب أن يكون في المسجد لشرفهما، فقد قال كعب: إن الله تعالى اختار الأيام فجعل منهن الجمعة، والبقاع فجعل[٣] منهن المساجد[٤].

وقال علي: المساجد مجالس الأنبياء وحرز من الشيطان. وقال أبو إدريس الخولاني: المساجد مجالس الكرام[٥].

ويروى في المرفوع: «المسجد بيت كل تقي»[٦] وكتب عمر بن عبد العزيز يأمر أهل العلم بنشره في المساجد فإن السنة كانت قد أميتت[٧].

واجلس مستقبل القبلة مستعملًا ما تقدم قريبًا في نفسك ومع أصحابك وعند الابتدء والانتهاء وفي خفة المجلس فلا فرق.

[اتخاذ المستملي وأوصافه وآدابه]: (ثم إن تكثر جموع) من الحاضرين (فاتخذ) / ٣/٢٥٣ وجوبًا كما صرح به الخطيب[٨] (مستمليًا) يتلقن منك للاحتياج[٩] إليه، وإن تقل

---

(١) أي أملى يوم الجمعة بعد صلاتها سنة (٨١٢هـ)، «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٢٤).

(٢) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٦، ٥٧، ٦٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٢، قال السيوطي في «التدريب» (٢/ ١٤٠)، ولم أظفر لأحد بتعيين يوم الإملاء ولا وقته إلا أن غالب الحفاظ كابن عساكر وابن السمعاني والخطيب كانوا يملون يوم الجمعة بعد صلاتها فتبعتهم في ذلك وقد ظفرت بحديث يدل على استحبابه بعد عصر يوم الجمعة، وهو ما أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس مرفوعًا: من صلى العصر ثم جلس يملي خير حتى يمسى كان أفضل ممن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل.

(٣) في ز «فجمع».

(٤) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/ ٦٠)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٢.

(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/ ٦٠ - ٦١)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٣، ٤٤.

(٦) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٢، ٧٣)، والحديث صحيح كما تقدم تخريجه وتصحيحه.

(٧) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٦٠٣ والخطيب في «جامعه» (٢/ ٦١)، وابن السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص ٤٤، وعلقه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٩٤)، نحوه وقد تقدم.

(٨) في «جامعه» (٢/ ٦٦)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢١٨، وأشار ابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٠ إلى استحبابه ونصه: وينبغي أن يكون متيقظًا محصلًا ولا يكون بليدًا مغفلًا، والصواب الوجوب؛ لأن مع كثرته ربما يحصل منها للسامع تخليط في الحديث وحفظه على غير وجهه وهو ممنوع.

(٩) في هـ «الاحتياج».

فلا لعدم الاحتياج إليه غالبًا، ثقة (محصلًا ذا يقظة) وفهم وبراعة في الفن يبلغ عنك الإملاء إلى من بعد في الحلقة اقتداء بأئمة الحديث وحفاظه كمالك وشعبة و وكيع، بل روى أبو داود والنسائي وغيرهما[١] من حديث رافع بن عمرو قال: «رأيت رسول ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعلي رضي الله عنه يعبر عنه»[٢]، والحذر أن يكون مغفلًا بليدًا كالمستملى الذي قال لمملیه وقد قال له: ثنا[٣] عدة ما نصه: عدة ابن من؟ فقال له المملي[٤]: عدة ابن فقدتك. وكالآخر الذي قال لمملیه وقد قال له عن أنس قال رسول، كذا في كتابي وهو رسول اللَّه إن شاء اللَّه ما نصه قال رسول وشك أبو عثمان، وهي كنية المملي، في اللَّه، فقال له المملي: كذبت يا عدو اللَّه، ما شككت في اللَّه قط[٥]، وكالآخر الذي كان مملیه يقول له: حدثنا حماد بن خالد فيكتبه حماد بن زيد، ويستمليه حماد بن سلمة، ثم يرجع إلى بيته فلا يحسن قراءته أصلًا فيقوم عند ذلك لزوجته فيضربها فتستغيث المرأة بالمملي[٦]، في حكايات من هذا النمط مضحكة تقدم بعضها في الفصل الخامس من الباب قبله.

٢٥٤/٣ / وقد قيل في كاتب:

[[٧] أقول له بكرًا فيسمع خالدًا ... ويكتبه زيدًا ويقرأه عمرًا]

وأيضًا:

---

(١) أبو داود (١٩٤٠، ٤٠٥٥)، والنسائي لعله في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٣/ ١٦٤)، وأحمد (٣/ ٤٧٧)، والخطيب في «جامعه» (٢/ ٦٥)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٥.

(٢) زاد في ز «وفي الصحيح عن أبي جمرة قال: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس يقعدني معه على سريره».

(٣) في ز «حدثنا» وفي هـ «حدثني».

(٤) كلمة «المملي» ساقطة من ز.

(٥) زاد في ز «أبدا».

(٦) انظر لذلك «الجامع» للخطيب (٢/ ٦٦ - ٦٧، ٦٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٠، ٩٢، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٨)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٣٧ - ٣٨).

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

يعي غير[١] ما قلنا ويكتب غير ما وعاه ويقرأ غير ما هو كاتب[٢]

فإن تكاثر الجمع بحيث لا يكفي واحد فزد[٣] بحسب الحاجة فقد كان لعاصم ابن علي الذي حزر[٤] مجلسه بأكثر من مائة ألف إنسان، مستمليان[٥]، ولأبي مسلم الكجي الذي حزر[٦] بنيف وأربعين ألف[٧] محبرة سوى النظارة، سبعة يتلقى بعضهم عن بعض ويستحب أن يكون المستملي جهوري الصوت[٨] فقد، شبهه بعضهم بالطبال في العسكر[٩]، وأن يكون كما قال الخطيب[١٠] وابن السمعاني[١١] [[١٢] مقيدًا له بما إذا كثر العدد بحيث لا يرون وجهه] (مستويًا) أي: جالسًا (ب) مكان (عال) من كرسي ونحوه (أو فقائمًا) على رجليه، كابن علية بمجلس مالك، وآدم بن[١٣] أبي أياس بمجلس شعبة بل كان بعض الصالحين يقرأ على شيخنا وهو قائم/ وفعلته معه غير مرة لضرورة اقتضت ذلك، ولاشك أن ٣/٢٥٥ الجلوس بالمكان المرتفع أو قائمًا أبلغ للسامعين وفيه تعظيم للحديث وإجلال له.

(يتبع) ذلك المستملي (ما يسمعه) منك ويؤديه على وجهه من غير تغيير. وذلك مستحب كما صرح به الخطيب وابن السمعاني ثم رجعا إلى الوجوب

---

(١) سقطت كلمة «غير» من ز.

(٢) انظر «صبح الأعشى» (١/ ٤٧)، وبنحو ذلك قال أبو عبيدة في شأن كيسان انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٦٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٢، و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/ ١/ ٣٢).

(٣) في ز «فزاد» وهو خطأ.

(٤) في ز و هـ «حرز» والحزر التخمين.

(٥) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٤)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٨).

(٦) في ز «حرز».

(٧) تكررت كلمة «ألف» في ز مرتين.

(٨) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٥)، و«تاريخ بغداد» (٦/ ١٢١)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٨).

(٩) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٩ - ٩٠، والمشبه هو أبو عقيل الدورقي.

(١٠) في «جامعه» (٢/ ٦٦).

(١١) في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨٨، ٥٠، ١٥.

(١٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(١٣) في ز «ابن آدم» وهو خطأ.

وعبارتهما معًا «ويستحب أن لا يخالف لفظ المملي في التبليغ عنه، بل يلزمه ذلك خاصة إذا كان الراوي من أهل الدراية والمعرفة بأحكام الرواية». وظاهر كلام ابن الصلاح أيضًا يشعر بالوجوب وهو الظاهر من قوله «وعليه أن يتبع» إلى آخره[١]، (مبلغًا) بذلك من لم يبلغه لفظ المملي (أو مفهما) به من بلغه[٢] على بعد ولم يتفهمه فيتوصل بصوت المستملي إلى تفهمه وتحققه.

وقد تقدم بيان الحكم فيمن لم يسمع إلا من المستملي دون المملي في الفرع الخامس من الفروع التالية لثاني أقسام التحمل بما أغنى عن إعادته.

[**آداب مجلس الإملاء والاستملاء**]: (واستحسنوا) أي: أهل الحديث ممن تصدى للإملاء (البدء) في مجالسهم (بـ)قراءة (قارئ) هو المستملي كما للخطيب وابن السمعاني، أو المملي كما للرافعي أو غيرهما (تلا) شيئًا من القرآن، والاختلاف في التعيين لا ينافي اجتماعهم على القراءة. وعين الرافعي والخطيب أن يكون المتلو سورة، زاد[٣] الرافعي: خفيفة، قال ويخفيها في نفسه كأنه لكونه أقرب إلى الإخلاص. واختار شيخنا تبعًا لشيخه سورة الأعلى لذلك، وكأنه من أجل قوله فيها ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ وقوله: ﴿فَذَكِّرْ﴾ وقوله: ﴿صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾[٤].

٢٥٦/٣ / والأصل في قراءة السورة ما رواه الخطيب وغيره[٥] من حديث أبي نضرة قال «كان الصحابة إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة» بل أخرجه أبو نعيم في رياضة المتعلمين[٦] من حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال: «كان أصحاب

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٦٧)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٥، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٤٠٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٨).

(٢) في ز «من يبلغه».

(٣) زاد في ز «هنا».

(٤) «الجامع» للخطيب (٢/ ٦٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨، ٤٨، و«فتح الباقي» (٢/ ٢١٤)، و«ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٢٢١ - ٢٢٢).

(٥) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/ ٦٨)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٨، وقد سقطت كلمة «وغيره» من هـ.

(٦) لم يتيسر لنا الوصول إليه، والحديث عن أبي نضرة عن أبي سعيد أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٤)، وقال: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي وأخرجه البيهقي في «المدخل» ص ٢٨٨، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٢٦).

رسول اللَّه ﷺ إذا قعدوا يتحدثون في الفقه يأمرون أن يقرأ رجل سورة» (وبعده) أي: المتلو (استنصت) المملي - كما قاله ابن السمعاني أو المستملي كما قاله الخطيب وابن الصلاح واستحسنه ابن السمعاني[١] - أهل المجلس حيث احتيج لذلك اقتداء بقوله ﷺ لجرير في حجة الوداع: «استنصت الناس» متفق عليه[٢].

(ثم) بعد إنصاتهم (بسملا) المستملي أي: قال بسم اللَّه الرحمن الرحيم، وهذا أول شيء يقوله، (ف) يليه (الحمد) للَّه رب العالمين (ف) يليه (الصلاة) مع السلام على رسول اللَّه ﷺ اقتداء بقوله ﷺ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم اللَّه»، وفي رواية: «بحمد اللَّه»، وفي رواية: «والصلاة عليَّ فهو أقطع»[٣] فإذا جمع بين الألفاظ فقد استعمل الروايات وحاز الأكمل في فضيلتها.

(ثم) بعد ذلك (أقبل) المستملي على المملي (يقول) له (من) ذكرت من الشيوخ (أو ما ذكرت) من الأحاديث. قال الرافعي: ولا يقول[٤] من حدثك أو من سمعت فإنه لا يدري بأي لفظة يبتدئ، لكن قال ابن دقيق العيد في الاقتراح[٥]: / الأحسن أن يقول: من حدثك أو من أخبرك إن لم يقدم الشيخ ذكر ٣/٢٥٧ أحد إلا أن يكون الأول عادة للسلف مستمرة فالاتباع أولى، وكذا قال ابن السمعاني يقول من ذكرت أو من حدثك[٦].

(وابتهل) أي: ودعا المستملي (له) أي: للمملي مع ذلك بقوله رافعًا لصوته رحمك اللَّه أو أصلحك اللَّه أو غفر اللَّه لك. قال ابن السمعاني: ويقول رضي الله عن الشيخ وعن والديه وعن جميع المسلمين[٧]، يعني: إن لم يكن في أبويه ما

---

(١) ورد في ز هنا نحو «كما قاله الخطيب وابن الصلاح واستحسنه ابن السمعاني أو المملي كما قاله ابن السمعاني».

(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ٦٩)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٤٩، ٩٧، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، وأما الحديث فأخرجه البخاري (٢١)، ومسلم (٦٥)، وأحمد (٤/ ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٦).

(٣) تقدم تخريجه في بدء الكتاب.

(٤) في ز «لا تقول».

(٥) ص ٢٧٧ .

(٦) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٣، وانظر أيضًا «الجامع» للخطيب (٢/ ٧١).

(٧) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨ .

يمنع ذلك كما اتفق لشيخنا حيث قال لشيخه البرهان إبراهيم[١] بن داود الآمدي ورضي اللَّه عنكم وعن والديكم، فقال له البرهان، لا تقل هكذا، يشير إلى أنهما لم يكونا مسلمين[٢].

قال ابن السمعاني: فلو قال: رضي اللَّه عن سيدنا جاز إذا عرف المملي قدر نفسه[٣] يعني لقوله ﷺ: قوموا إلى سيدكم[٤]: قال: وكره بعضهم ذلك يعني: لما فيه من الإطراء، قال: وقد كنت أقرأ علي أبي القاسم علي بن الحسين العلوي، وكان شيخًا صالحًا من أهل بيت، فقلت: رضي اللَّه عن الشيخ الإمام فلان، فنهاني عنه وقال قل: ورضي اللَّه عنك وعن والديك وحرم شيبتك على النار، فقلتها وهو يبكي، وجرى ذلك لآخر فقال لا تعظمني عند ذكر ربي[٥]، قال يحيى بن أكثم: نلت القضا وقضا القضاة والوزارة، وكذا وكذا فما سررت بشيء مثل قول المستملي: من ذكرت رحمك اللَّه. ونحوه قول المأمون: ما أشتهي من لذات الدنيا إلا أن يجتمع أصحاب الحديث عندي ويجيء المستملي فيقول: من ذكرت أصلحك اللَّه، وكذا روي عن محمد بن سلام الجمحي قال: قيل للمنصور: هل بقي من لذات الدنيا شيء لم تنله؟ قال: بقيت خصلة أن أقعد في
٢٥٨/٣ مصطبة وحولى أصحاب/ الحديث ويقول المستملي: من ذكرت رحمك اللَّه، قال: فغدا[٦] عليه الندماء وأبناء الوزراء بالمحابر والدفاتر، فقال: لستم هم، إنما هم الدنسة ثيابهم، المتشقة أرجلهم، الطويلة شعورهم برد الآفاق ونقلة الحديث[٧].

---

(١) سقطت كلمة «إبراهيم» من ز.

(٢) راجع لذلك «إنباء الغمر» (٣/ ٢٥٥)، و«الدرر الكامنة» (١/ ٢٦)، وإبراهيم المذكور توفي (٧٩٧هـ).

(٣) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٨ .

(٤) أخرجه البخاري (٤١٢١، ٦٢٦٢)، وأبو داود (٥١٩٣).

(٥) «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٩٩ - ١٠٠ .

(٦) في هـ «فغدوا».

(٧) انظر لهذه الآثار «الجامع» للخطيب (٢/ ٧١)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٩، ١٠٤، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٨).

قال الخطيب: (و) إذا انتهى أي[١] المستملي تبعًا للمملي إلى ذكر النبي ﷺ من الإسناد (صلى) يعني: وسلم عليه وفعل ذلك في كل حديث مر فيه ذكر النبي ﷺ استحبابًا (و) كذا إذا انتهى إلى ذكر أحد من الصحابة ﷺ (ترضى) عنه بقوله رضي الله عنه أو رضوان اللَّه عليه، حال كونه (رافعًا) صوته بذلك كله[٢]، زاد غيره فإن كان ذاك الصحابي من أبناء الصحابة أيضًا كابن عباس وابن عمر قال رضي الله عنهما، وإن كان أبوه وجده صحابيين وذكرهما كعائشة قال ﷺ[٣]، وبقوله[٤]: «وذكرهما» يتأيد من كان ينكر على القارئ من أئمة شيوخنا إذا مر به عن عائشة رضي الله عنها حيث يقول وعن أبيها وجدها وأخيها لما فيه من التطويل لا سيما إن أوهم بذلك أن في المجلس بعض الرافضة مما الواقع خلافه، وكذا يقع في كثير من الأصول القديمة حتى في أحمد وأبي داود عن علي عليه السلام تاركًا لذلك في أبي بكر وغيره ممن هو أفضل منه، بل يقع ذلك في فاطمة الزهراء أيضًا، وعندي توقف في المقتضي للتخصيص بذلك مع احتمال وقوعه ممن بعد المصنفين ولكنه بعيد.

قال الخطيب: والأصل في ذلك - يعني[٥] الترضي - حديث جابر «كنا عند النبي/ ﷺ فالتفت إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر! أعطاك اللَّه الرضوان الأكبر»[٦] ٣/٢٥٩
وحديث أنس «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فقام رسول اللَّه ﷺ، فقام غلام فأخذ نعله فناوله إياها[٧] فقال له رسول اللَّه ﷺ: أردت رضي ربك، رضي اللَّه عنك، قال:

(١) سقطت كلمة «أي» من ز.
(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٣)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٣، و«علوم الحديث» ص ٢١٩، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٤٠٢).
(٣) راجع لذلك «فتح الباقي» (٢/ ٢١٥).
(٤) في هـ «ولقوله».
(٥) في هـ «أي».
(٦) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٨)، والخطيب في «جامعه» (٢/ ١٠٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٠٥)، من طريق فيه محمد بن خالد الختلي وهو كذاب، فالحديث موضوع، وله طرق عن جابر، وقد روي عن عائشة وعلي وأنس وغيرهم ﷺ ولكنه ضعيف، راجع لذلك: «الموضوعات» (١/ ٣٠٤ - ٣٠٨)، و«اللآلئ المصنوعة» (١/ ١٤٨ - ١٤٩)، و«تنزيه الشريعة» (١/ ٣٧١ - ٣٧٢)، و«الفوائد المجموعة» ص ٣٣٠.
(٧) في هـ «إياه».

فاستشهد[١]. وكذا يستحب أيضًا الترضى والترحم على الأئمة فقد قال القارئ للربيع بن سليمان يومًا: حدثكم الشافعي ولم يقل: رضي الله عنه فقال الربيع: ولا حرف حتى يقال: رضي الله عنه. قال الخطيب: والصلاة والرضوان والرحمة من اللَّه بمعنى واحد إلا أنها وإن كانت كذلك فإنا نستحب أن يقال للصحابي: رضي الله عنه، وللنبي ﷺ: تشريفًا له وتعظيمًا[٢].

[**حكم ذكر بعض أوصاف الشيوخ**]: (والشيخ) المملي (ترجم الشيوخ) الذي روى أو أفاد عنهم بذكر بعض أوصافهم الجميلة، (ودعا) أيضًا لهم بالمغفرة والرحمة إذ هم آباءهم في الدين، ووصلة بينه وبين رب العالمين وهو مأمور بالدعاء لهم وبرهم وذكر مآثرهم والثناء عليهم وشكرهم وقد قال ابن راهويه: قل ليلة إلا وأنا أدعو فيها لمن كتب عنا ولمن كتبنا عنه[٣].

٣/٢٦٠ / وقد كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت خليلي الصادق المصدوق[٤]، وقال ابن مسعود: وحدثني الصادق المصدوق[٥]، وقال عبد اللَّه بن يزيد: ثنا البراء وهو غير كذوب[٦]، وقال أبو مسلم الخولاني فيما رواه مسلم[٧]: حدثني الحبيب الأمين - أما هو إليَّ فحبيب وأما هو عندي فأمين - عوف بن مالك: وقال مسروق حدثتني الصديقة ابنة الصديق حبيبة حبيب[٨] اللَّه المبرأة[٩] عائشة.

---

(١) أخرجه الخطيب في «جامعه» (٢/ ١٠٤)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٥، وفي سندهما: الفيض بن وثيق الثقفي، قال ابن معين: كذاب خبيث، وقال الذهبي: وهو قريب الحال إن شاء اللَّه تعالى، وقد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم وذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه واحتج به الحاكم في «المستدرك» وذكره ابن حبان في «الثقات»، «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٨٨)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٣٧)، و«لسان الميزان» (٤/ ٤٥٥ - ٤٥٦).

(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٦)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٩).

(٣) انظر لذلك «المدخل» للبيهقي ص ٣٧٧ .

(٤) انظر «صحيح البخاري» (٦/ ٦١٢)، و(١٣/ ٩).

(٥) «صحيح البخاري» (٦/ ٢٦٣، ٣٠٣)، و(١١/ ٤٧٧)، و(١٣/ ٤٤٠)، و«صحيح مسلم» (٤/ ٢٠٣٦).

(٦) «صحيح البخاري» (٢/ ١٨١، ٢٩٥).

(٧) (٢/ ٧٢١)، وانظر أيضًا «سنن ابن ماجه» (٢/ ٩٥٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٨٨).

(٨) سقطت كلمة «حبيب» من هـ.

(٩) في هـ «والمرأة» وهو تحريف.

وقال عطاء بن أبي رباح: حدثني البحر يريد ابن عباس. وقال الشعبي: ثنا الربيع ابن خثيم وكان من معادن الصدق، وقال ابن عيينة ثنا أوثق الناس أيوب، وقال شعبة: حدثني سيد الفقهاء أيوب، وقال هشام بن حسان: حدثني أصدق من أدركت من البشر محمد بن سيرين، وقال وكيع: ثنا سفيان أمير المؤمنين، و[١] قال محمد بن بشر: ثنا الثقة الصدوق المأمون خالد بن سعيد، وقال الحسن بن الصباح البزار: ثنا أحمد بن حنبل شيخنا وسيدنا، وقال يعقوب بن سفيان: ثنا الحميدي، وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه، وقال ابن خزيمة: ثنا من لم تر عيناي مثله محمد بن أسلم الطوسي. وقال العلائي: ثنا الإمام أبو إسحاق الطبري، وهو أجل شيخ لقيته، في أشباه لهذا كثيرة[٢].

وليحذر من التجاوز إلى مالا يستحقه الشيخ كأنه يصفه بالحفظ وهو غير حافظ لما يترتب على ذلك من الضرر. وكذا يترجم شيوخه بذكر أنسابهم، فقد قال / ٣/٢٦١ الخطيب. وإذا فعل المستملي ما ذكرته يعني: من قوله من ذكرت إلى آخره قال الراوي: ثنا فلان ثم نسب شيخه الذي سماه حتى يبلغ بنسبه منتهاه كقول شاذان[٣] ثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثور بني تميم، وثنا شريك بن [٤] عبد اللّه ابن أبي شريك بن الحارث) النخعي وثنا الحسن بن صالح بن حيي الهمداني ثم الثوري ثور همدان، وثنا شعبة بن الحجاج أبو بسطام مولى الأزد، وثنا عبد اللّه ابن المبارك الخراساني، قال: والجمع بين اسم الشيخ وكنيته أبلغ في إعظامه وأحسن في تكرمته[٥].

---

(١) زاد في ز «قد».

(٢) انظر لهذه الأقوال «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٥ - ٨٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٠).

(٣) هو أسود بن عامر أبو عبد الرحمن، المعروف بشاذان وهو لقبه، توفي (٢٠٨هـ)، «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٤ - ٣٥).

(٤) هذه الزيادة من ز و هـ، و«أدب الإملاء والاستملاء» و«الجامع» للخطيب، وقد سقطت كلمة «أبي» قبل «شريك» منها وكذلك سقطت هذه الزيادة من الأصل وفيها قبل «النخعي» «الحرب» وهو تحريف راجع لنسبه «جمهرة الأنساب» لابن حزم ص ٤١٥، و«الطبقات» لابن الخياط ص ١٦٩، و«الأنساب» لابن السمعاني (١٣/ ٦٤).

(٥) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧١ - ٧٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٣ - ٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٩).

قال عباس الدوري: قلما سمعت أحمد يسمى ابن معين باسمه، إنما كان يقول: قال أبو زكريا، وعن الحسن أنه قال: يجب للعالم ثلاث خصال تخصه[١] بالتحية وتعمه بالسلام مع الجماعة، ولا تقل ثنا فلان بل قل: ثنا أبو فلان[٢] وإذا قرأ فملّ لا يضجر[٣]، وللبخاري في الأدب المفرد[٤] عن أبي هريرة قال: «لا تسم أباك باسمه ولا تمش أمامه ولا تجلس قبله»، وعن شهر بن حوشب قال: «خرجت مع ابن عمر فقال له سالم: الصلاة يا أبا عبد الرحمن» وعن ابن عمر أنه قال: لكن أبو حفص عمر يقضى[٥].

٢٦٢/٣ قال الخطيب: وجماعة يقتصرون[٦] على اسم الراوي دون نسبه إذا كان أمره/ لا يشكل ومنزلته من العلم لا تجهل كعامة أصحاب ابن المبارك حيث يروون عنه باسمه فقط لا ينسبونه. وكذا إذا كان اسمه مفردًا عن أهل طبقته لحصول الأمان من دخول الوهم في تسميته كقتادة ومسعر، ومنهم من يقتصر[٧] علي شهرته بالنسبة إلى أبيه أو قبيلته ولا يسميه كابن لهيعة وابن عيينة والشعبي والثوري وكل ذلك جائز.

[حكم ذكر ألقاب الراوي]: (و) أما (ذكر) راو (معروف بشيء من لقب) بحيث اشتهر بذلك وغلب عليه (كغندر) بضم المعجمة وفتح المهملة بينهما نون لمحمد ابن جعفر وغيره ممن[٨] سيأتي مع جملة ألقاب في بابها. أو معروف بوصف ليس نقصًا في خلقته كالحمرة والزرقة والشقرة والصفرة والطول، (أو وصف نقص) كالإقعاد لأبي معمر، والحول لعاصم، والشلل لمنصور، والعرج لعبد الرحمان ابن هرمز، والعمى لأبي معاوية الضرير، والعمش لسليمان، والعور لهارون بن

---

(١) في ز «يخصه».
(٢) في ز «أبو قلابة فلان».
(٣) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧٢).
(٤) (١/ ١٢٠، ١٢١).
(٥) في هـ «قضى» وكذا في «الأدب المفرد».
(٦) في هـ «تقتصرون».
(٧) في هـ «تقتصر».
(٨) في ز «مما».

موسى، والقصر لعمران، (أو نسب لأمه) كابن أم مكتوم وابن بحينة، والحارث ابن البرصاء، ويعلى بن منية، وغيرهم من الصحابة ومن بعدهم كمنصور بن صفية وإسماعيل[١] بن علية، على ما سيأتي فيمن نسب إلى غير أبيه (فجائز) في ذلك كله كما صرح به الخطيب[٢]، (ما لم يكن) في اللقب إطراء مما يدخل في النهي فإنه حرام أو لم يكن الموصوف به (يكرهه كابن علية) بضم المهملة مصغر وأبي الزناد[٣] وأبي سلمة التبوذكي[٤] وعلي بالتصغير بن رباح وابنه موسى ومسلمة بن علي[٥] وابن راهويه[٦] وخالد بن مخلد القطواني فالقطواني، لقبه وكان/ أيضًا ٢٦٣/٣ يغضب منها[٧] وزياد بن أيوب البغدادي دلويه[٨]، قيل: إنه كان يقول من سماني دلويه لا أجعله في حل[٩] وأبي العباس الأصم، كان يكره أن يقال له الأصم[١٠]، وجوزي[١١] وهو لقب لأبي القاسم الأصبهاني صاحب الترغيب، وكان فيما حكاه ابن السمعاني يكرهه[١٢]، وغيرهم (فصن) حينئذ نفسك عن الوقوع فيه والراوي

(١) زاد في ز «هو».
(٢) في «جامعه» (٢/ ٧٢ - ٨١)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٧٩ - ٨١)، و«التدريب» (٢/ ١٣٧).
(٣) راجع لذلك «تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ٢/ ٢٣٣)، و«التهذيب» (٣/ ٢٠٣).
(٤) قوله: لا جزي خيرًا من سماني تبوذكي، أنا مولى بني منقر وإنما نزل داري قوم من تبوذك فسموني تبوذكي، «الأنساب» (٣/ ١٨)، «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣٦٣)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٩٥).
(٥) راجع لذلك «تاريخ علماء أندلس» (١/ ٣١١)، و«معرفة علوم الحديث» ص ٢٦٠، و«الإكمال» (٦/ ٢٥١)، و«نفح الطيب» (٣/ ٨)، و«تبصير المنتبه» (٣/ ٩٦٧)، و«التهذيب» (٧/ ٣١٩).
(٦) المراد به إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم لا ابنه إسحاق المعروف بابن راهويه، انظر «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٤٨)، و«الأنساب» (٦/ ٥٦ - ٥٧)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٢٠٠)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٣٧٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٦٦)، وفي هـ «راسوبة» وفي ز «راهوية» وكلاهما خطأ.
(٧) كان يقول: إنما القطوان بقال، وقد زعم الباجي أن قطوان قرية بالقرب من الكوفة، وبه جزم ابن السمعاني «التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ١٧٤)، و«الأنساب» (١٠/ ٤٦٠)، و«التهذيب» (٣/ ١١٨).
(٨) في ز و هـ «دلوية» وهو خطأ.
(٩) انظر «التهذيب» (٣/ ٣٥٥).
(١٠) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٥٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٦٠).
(١١) في ز «جوري» وهو تصحيف.
(١٢) «الأنساب» (٣/ ٤٠٨).

عن وصفه بذلك، إذ هو حرام حسبما استثناه ابن الصلاح متمسكًا بنهي الإمام أحمد لابن معين أن يقول: ثنا إسماعيل بن علية وقال له قل: إسماعيل بن إبراهيم، فإنه بلغني أنه كان يكره أن ينسب إلى أمه ولم يخالفه ابن معين فيه، بل قال: قبلناه منك يا معلم الخير. وقد أقر الناظم ابن الصلاح على التحريم كما سيأتي في الألقاب وأما هنا فقال: الظاهر أن ما قاله أحمد على طريق الأدب لا اللزوم - انتهى. ولذا قال شيخنا فهو حرام أو مكروه[١].

قلت: فلو علم أن كراهته تواضعًا لما يتضمن من التزكية أو نحو ذلك كما نقل عن النووي أنه قال: لست أجعل في حل من لقبني محي الدين فالأولى تجنبه[٢].

والأصل في هذا الباب قوله ﷺ لما سلم في[٣] ركعتين من صلاة الظهر «أكما يقول ذو اليدين»[٤] ولذا ترجم البخاري في صحيحه[٥] بقوله ما يجوز من ذكر الناس أي: / بأوصافهم نحو قولهم[٦] الطويل والقصير، وما لا يراد به شين الرجل، وقال النبي ﷺ: «ما يقول ذو اليدين» فذهب في ذلك إلى التفصيل كالجمهور، وشذ قوم فشددوا حتى نقل عن الحسن البصري أنه كان يقول: أخاف أن يكون قولنا حميد الطويل غيبة[٧]، وكأن البخاري لمح بذلك حيث ذكر قصة ذي اليدين لقوله فيها وفي القوم رجل في يديه طول، قال ابن المنير: أشار البخاري إلى أن ذكر مثل هذا إن كان للبيان والتمييز فهو جائز وإن كان للتنقيص لم يجز، قال: وجاء في بعض الحديث عن عائشة في المرأة التي دخلت عليها فأشارت بيدها أنها قصيرة، فقال النبي ﷺ: اغتبتيها[٨]، وذلك أنها لم

٣/٢٦٤

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧٩)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٠، ٣٠٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨١)، (٤/ ٨٤)، و«فتح الباري» (١٠/ ٤٦٨).

(٢) انظر ترجمة الإمام النووي للسخاوي ص ٤ نقلًا عن اللخمي.

(٣) في ز «من».

(٤) البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣).

(٥) (١٠/ ٤٦٨ - ٤٦٩).

(٦) سقطت كلمة «قولهم» من ز .

(٧) هذا الأثر أخرجه الإمام هناد في كتاب «الزهد» (١١٨٨).

(٨) الحديث المشار إليه أخرجه أبو داود (٤٨٥٤)، والترمذي (٢٥٠٢)، وأحمد (٦/ ١٨٩)، والداخلة هي صفية رضي الله عنها .

تفعل[١] ذلك بيانًا وإنما قصدت الإخبار عن صفتها فكان كالاغتياب[٢].

ومن أدلة النهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١] وكان [[٣] نزولها حين قدم النبي ﷺ المدينة وللرجل] منهم اللقب واللقبان[٤] وعلى كل حال من التحريم أو غيره فذاك فيمن عرف بغير ذلك، أما حيث لم يعرف بغيره فلا، وبه صرح الإمام أحمد، فقال الأثرم: سمعته يسأل عن الرجل يعرف بلقبه فقال: إذا لم يعرف إلا به، ثم قال الأعمش: إنما يعرفه الناس هكذا، فسهل في مثل هذا إذا شهر به[٥]، وما أحسن صنيع إمامنا الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ حيث كان يقول: ثنا إسماعيل الذي يقال له ابن علية[٦]/ وكان أبو بكر ابن إسحاق الصبغي[٧] إذا ٣/ ٢٦٥ روى عن شيخه الأصم يقول فيه: المعقلي نسبة لجده معقل ولا يقول: الأصم[٨] لكراهته[٩] لها كما تقدم وقد قال البلقيني: إنه إن وجد طريقًا إلى العدول عن الوصف بما[١٠] اشتهر به مما يكرهه فهو أولى.

[**الأخذ عن الجماعة وتقديم أولاهم**]: (وارو في الإملا) بالنقل والقصر على وجه الاستحباب (عن شيوخ) ممن أخذت عنهم أو عن جماعتهم كما هي عبارة

---

(١) في هـ «لم نقل» وهو خطأ.

(٢) انظر «فتح الباري» (١٠/ ٤٦٨ - ٤٦٩).

(٣) ورد مكان ما بين المعكوفتين في هـ «نزوله على النبي ﷺ في المدينة».

(٤) أخرجه الترمذي في «سننه» (٥/ ٣٨٨)، والطبري في تفسيره (٢٦/ ٨٤)، وأخرجه أيضًا أحمد وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأبو يعلى وابن المنذر والبغوي وابن حبان والشيرازي والطبراني وابن السني والحاكم وابن مردويه والبيهقي، انظر «الدر المنثور» (٦/ ٩١).

(٥) انظر للقولين «الجامع» للخطيب (٢/ ٧٤)، زاد في ز «وهو أحد الأماكن الستة التي رخص في ذكر المرء فيها بما يكره ولا يعد غيبة».

(٦) انظر «نزهة النظر» ص ١٣٩ .

(٧) هو الإمام العلامة المفتي المحدث شيخ الإسلام أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الشافعي المعروف بالصبغي (٢٥٨ - ٣٤٢هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٨٣، ٤٨٧)، وفي ز «الصيفي» وفي هـ «الصبيعي» كلاهما خطأ.

(٨) «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٤٥٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨٦٠).

(٩) في هـ «لكراهة».

(١٠) في ز «مما».

الخطيب ولا تقتصر على الرواية عن شيخ واحد إذ التعدد أكثر فائدة، وأسند الخطيب عن مطر قال: العلم أكثر من مطر السماء، ومثل الذي يروي عن عالم واحد كرجل له امرأة واحدة فإذا حاضت بقي[١]، والمعنى أن الذي له شيخ واحد ربما احتاج من الحديث لما[٢] لا يجده عند شيخه فيصير حائرًا، وكذلك من له زوجة واحدة قد يتفق توقانه إلى النكاح في حال حيضها فيصير حائرًا، فإن كانت له زوجة أخرى أو أمة حصل الغرض، وفي معاشرة الأهلين عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: وجدت صاحب الواحدة إن زارت زار وإن حاضت حاض، وإن نفست نفس، وكلما اعتلت اعتل معها بانتظاره لها، ثم ذكر صاحب الثنتين وصاحب الثلاث والأربع[٣].

قال الخطيب و(قدم) من الشيوخ (أولاهم) في علو الإسناد يعني: عند الاشتراك في مطلق العلو، زاد ابن الصلاح: أو في غيره، يعني: إن اتحد العلو كالأحفظ والأسن والنسيب، ولا ترو[٤] عن كذاب ولا متظاهر ببدعة ولا معروف ٢٦٦/٣ بفسق بل/ انتق للرواية[٥] ثقات شيوخك ممن حسنت طريقته وظهرت عدالته وعلا سنده كما سيأتي[٦].

[**انتقاء المروي وفهم الفائدة فيه**]: (وانتقه) أي: المروي أيضًا، بحيث يكون أبلغ نفعًا وأعم فائدة وأنفعه كما قال الخطيب: الأحاديث الفقهية التي تفيد معرفة الأحكام الشرعية كالطهارة والصلاة والصيام والزكاة وغيرها من العبادات وما يتعلق بحقوق المعاملات، ففي حديث: «ما عُبد اللَّه بشيء أفضل من فقه في دين» قال الخطيب: ويستحب أيضًا إملاء الأحاديث المتعلقة بأصول المعارف

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٧ - ٨٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٤، و«علوم الحديث» ص ٢٢٠، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٤٠٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨١).

(٢) في ز «ما».

(٣) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٧/ ٨٧ - ٨٨).

(٤) في هـ «السبب والا ترو».

(٥) في ع «أتقن للرواية» وفي هـ «اتفق الرواية».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٨، ٨٩)، و«علوم الحديث» ص ٢٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢).

والديانات وأحاديث الترغيب في فضائل الأعمال وما يحث على القراءة وغيرها من الأذكار. زاد غيره: والتزهيد في الدنيا[١]، بل الأنسب أن يتخير لجمهور الناس أحاديث الفضائل ونحوها وللمتفقهة أحاديث الأحكام.

(وأفهم) بفتح الهمزة السامعين (ما فيه من فائدة) في متنه أو سنده من بيان لمجمل[٢] أو غرابة أو نحوهما، وأظهر غامض المعنى وتفسير الغريب، وتحر إيضاح[٣] ذلك وبيانه كما أشار إليه الخطيب. وروي عن ابن مهدي أنه قال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لكتبت بجنب كل حديث تفسيره، وعن أبي أسامة قال: تفسير الحديث ومعرفته خير من سماعه، وهذا على وجه الاستحباب وإلا فقد قيل للزهري في حديث «ليس منا من لطم الخدود، وليس منا من لم يوقر كبيرنا» ما معناه؟ فقال: من اللَّه العلم، وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم، وسأل رجل مطرًا عن تفسير حديث حدث به فقال: لا أدري إنما أنا زاملة فقال له الرجل: جزاك اللَّه من زاملة خيرًا، فإن عليك من كل حلو وحامض، وسئل أيوب السختياني عن تفسير حديث فقال: ليتنا نقدر أن[٤] نحدث كما سمعنا، فكيف / ٣/٢٦٧ نفسر[٥]، قال الخطيب: ويستحب أن ينبه على فضل[٦] ما يرويه ويبين المعاني التي لا يعرفها إلا الحفاظ[٧] من أمثاله وذويه، فإن كان الحديث قد كتبه عنه بعض الحفاظ المبرزين أو أحد الشيوخ المتقدمين نبه عليه، أو كان عاليًا علوًا متفاوتًا أرشد بوصفه إليه، وإنما قيد الوصف بالعلو المتفاوت؛ لأن المفهوم عند إطلاق

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١٠ - ١١١)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٠، وابن السمعاني هو الذي زاد.

(٢) في هـ «المجمل».

(٣) في هـ «أيضًا» وهو تحريف.

(٤) سقطت كلمة «أن» من هـ.

(٥) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١١ - ١١٢)، وأدب الإملاء والاستملاء ص ٦١ - ٦٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢)، وأما حديث: ليس منا إلخ فقد أخرجه أيضًا البخاري (١٢٩٤)، وأحمد (١/ ٤٣٢) بدون قول الزهري.

(٦) في هـ «فصل».

(٧) في ز «الحافظ».

العلو شمول أقل درجاته، وبذلك لا يحصل تمييز[١] المتناهي. قال: وكذا إذا كان راويه غاية في الثقة والعدالة أو من أهل الفقه والفتيا، أو كان الحديث من عيون السنن وأصول الأحكام وصفه بذلك، ويعين تأريخ السماع القديم، وتفرده بذاك الحديث وكونه لا يوجد إلا عنده إن كان كذلك، وإن كان الحديث معلولًا بين علته أو في إسناده اسم يشاكل غيره في الصورة ضبطه بالحروف ليزول الإلباس[٢].

(ولا تزد عن كل شيخ) من شيوخك (فوق متن) واحد فإنه أعم للفائدة وأكثر للمنفعة.

[اعتماد عالي الإسناد واجتناب المشكل]: (واعتمد) فيما[٣] ترويه (عالي إسناد) لما في العلو من الفضل، وكذا اعتمد (قصير متن) لمزيد الفائدة فيه، يعني: بالنظر إلى الأحكام ونحوها، حتى قال أبو عاصم: الأحاديث القصار هي اللؤلؤ بخلاف الطويل غالبًا[٤]، [وقد[٥] قال أيوب السختياني: قال لنا عكرمة: ألا أخبركم بأشياء قصار حدثنا بها أبو هريرة، نهى رسول اللَّه ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء وأن يمنع جاره/ أن يغرز خشبه في داره[٦]] إلا أن يكون يشتمل على جمل من الأحكام فينزل كل جملة[٧] منها منزلة حديث واحد، قال علي بن حجر: ٢٦٨/٣

وظيفتنا مائة للغريب ... في كل يوم سوى ما يعاد
شريكية أو هشيمية ... أحاديث فقه قصار جياد[٨]

(١) في هـ «تميز».
(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ٩٢ - ١٠٢، ١٢٠ - ١٢٣)، جمعها من مواضع متفرقة، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٥.
(٣) في هـ «فيها».
(٤) لم نقف عليه.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠/ ٩٠) (٥٦٢٧).
(٧) في هـ «حكم».
(٨) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ٢١٦)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٢/ ٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥١٢).

وكان علي قد انفرد بشريك وهشيم.

(واجتنب) في إملاءك (المشكل) من الحديث الذي لا تحتمله عقول العوام كأحاديث الصفات التي ظاهرها يقتضي التشبيه والتجسيم[١] وإثبات الجوارح والأعضاء للأزلي القديم، وإن كانت الأحاديث في نفسها صحاحًا ولها في التأويل طرق ووجوه، إلا أن من حقها أن لا تروى إلا لأهلها (خوف الفتن) بفتح الفاء وسكون التاء، مصدر فتن أي: الافتتان والضلال، فإنه لجهل معانيها يحملها على ظاهرها، أو يستنكرها فيردها ويكذب رواتها ونقلتها[٢].

وقد صح قوله ﷺ[٣]: «كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع» وقول علي: «حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحبون أن يكذب اللَّه ورسوله»[٤] وقول ابن مسعود: «إن الرجل ليحدث بالحديث فيسمعه من لا يبلغ عقله فهم ذلك الحديث فيكون عليه فتنة[٥]، وقول أيوب السختياني: «لا تحدثوا الناس بما لا يعلمون/ فتضروهم»[٦] وقول مالك: «شر العلم الغريب، وخير العلم ٣/٢٦٩
المعروف المستقيم»[٧] وكذا قال الخطيب: إن مما رأى العلماء أن الصدوف[٨] عن روايته للعوام أولى أحاديث الرخص وإن تعلقت بالفروع المختلف فيها دون الأصول، كحديث الرخصة في النبيذ، ثم ذكر أن إطراح أحاديث بني إسرائيل المأثورة عن أهل الكتاب وما نقل عن أهل الكتاب واجب، والصدوف عنه لازم،

---

(١) في هـ «ظاهر ما تقتضي للتشبيه تجسيم».
(٢) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٩ .
(٣) في ز «إنه ﷺ قال».
(٤) البخاري في صحيحه (١٢٧)، والخطيب في «جامعه» (٢/ ١٠٨)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٠، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٦٢ .
(٥) مسلم في «صحيحه» (١/ ١١)، والخطيب في جامعه» (٢/ ١٠٩)، وابن السمعاني في «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٠، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ١٣٤)، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٦٢ .
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٩).
(٧) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٨ .
(٨) في هامش الأصل «أي الإعراض» وفي ز «الصدوق» وهو تصحيف.

وأما ما حفظ من أخبار بني إسرائيل وغيرهم من المتقدمين عن النبي ﷺ وأصحابه وعلماء السلف فإن روايته تجوز ونقله غير محظور، ثم روى عن الشافعي أن معنى حديث: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» أي: لا بأس أن تحدثوا عنهم بما سمعتم، وإن استحال أن يكون في هذه الأمة مثل ما روي أن ثيابهم تطول، والنار التي تنزل من السماء فتأكل القربان[١] - انتهى.

لكن قال بعض العلماء: إن قوله: «ولا حرج» في موضع الحال أي: حدثوا عنهم حال كونه لا حرج في التحديث عنهم بما حفظ من أخبارهم عن رسول اللَّه ﷺ يعني: وعن صحابته والعلماء[٢] كما قاله الخطيب، فإن روايته تجوز[٣] - انتهى.

وقد بينت[٤] ذلك واضحًا في كتابي الأصل الأصيل في تحريم[٥] النقل من التوراة والإنجيل، وكذا قال الخطيب: وليجتنب ما شجر بين الصحابة، ويمسك عن ذكر الحوادث التي كان فيهم[٦] لحديث ابن مسعود الذي أورده في كتابه في القول في علم/ النجوم رفعه إذا ذكر أصحابي فأمسكوا. وهو عند ابن عدي من ٣/٢٧٠ حديث ابن عمر أيضًا وكلاهما لا يصح[٧].

وقد قال زيد العمي: أدركت أربعين شيخًا [[٨] من التابعين] كلهم يحدثونا عن الصحابة أن رسول اللَّه ﷺ قال: من أحب جميع أصحابي وتولاهم واستغفر لهم

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١٠ - ١١٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٣).
(٢) سقطت كلمة «العلماء» من هـ.
(٣) في هـ «يجوز»، «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٣)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٢١).
(٤) في هـ «يثبت».
(٥) في هـ «تحريج».
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٣)، و«التدريب» (٢/ ١٣٨).
(٧) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٣)، نقول أخرج ابن عدي حديث عبد اللَّه بن مسعود (٧/ ٢٤٩٠)، وفي سنده النضر بن معبد البصري وهو ضعيف وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»، انظر «لسان الميزان» (٦/ ١٦٥)، وحديث ابن عمر أخرجه (٦/ ٢١٧٢)، وفي سنده محمد بن الفضل بن عطية الخراساني المروزي وهو ذاهب الحديث، متروك وكذاب وليس بشيء، «تهذيب التهذيب» (٩/ ٤٠١).
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

جعله اللَّه يوم القيامة معهم في الجنة» وقال الضحاك: لقد أمرهم بالاستغفار لهم وهو يعلم أنهم سيحدثون ما أحدثوا، وعن العوام بن حوشب قال: أدركت ما أدركت من خيار هذه الأمة وبعضهم يقول لبعضهم: اذكروا محاسن أصحاب محمد ﷺ لتأتلف عليها القلوب[١] قلت: وإنما يتيسر للمملي ما تقرر إثباتًا ونفيًا، حيث لم يتقيد بكتاب مخصوص، وأما مع التقييد كما[٢] فعل الناظم في تخريج المستدرك، وأمالي الرافعي وشيخنا في تخريج ابن الحاجب الأصلي والأذكار ونحو ذلك فإنه - والحالة هذه - تابع لأصله لا يخرج عنه مع كونه لا ينهض له إلا من قويت في العلم براعته، واتسعت روايته، واللَّه الموفق.

[**ختم مجلس الإملاء بالحكايات والنوادر**]: (واستحسن) للمملي (الإنشاد) المباح المرقق[٣] (في الأواخر) من كل مجلس (بعد الحكايات) اللطيفة (مع النوادر) المستحسنة وإن كانت مناسبة لما أملاه من الأحاديث فهو أحسن، كل ذلك بالأسانيد فعادة الأئمة من المحدثين جارية بذلك، وكثيرًا ما ينشد ابن عساكر من نظمه وكذا الناظم، وربما فعله شيخنا، وقد بوب له الخطيب في جامعه[٤]، وساق عن ابن عباس/ قال: «قرئ عند النبي ﷺ قرآن وأنشد شعر، فقيل: ٣/٢٧١ يا رسول اللَّه أقرآن وشعر في مجلسك؟ قال: نعم[٥]، وعن أبي بكرة قال: أتيت النبي ﷺ وعنده أعرابي ينشده الشعر[٦]، فقلت: يا رسول اللَّه! القرآن أو الشعر! فقال: يا أبا بكرة هذا مرة، وهذا مرة[٧]، وعن علي أنه قال: «روحوا القلوب

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١١٩)، وجزء ابن عرفة ص ٧٢ .

(٢) زاد في ز «قد».

(٣) في هـ «المرفق».

(٤) (٢/ ١٢٩ - ١٣١)، وانظر أيضًا «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦٧ - ٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٣ - ٨٤)، و«التدريب» (٢/ ١٣٨)، و«المعرفة» (١/ ٦٣٦).

(٥) في سند هذا الحديث الكلبي وهو محمد بن السائب بن بشر الكلبي، وهو متهم بالكذب ورمي بالرفض، فالحديث ضعيف جدًا - «التقريب» ص ٤٤٦ .

(٦) في ز «ينشد الشعر».

(٧) هذا الحديث أيضًا ضعيف جدًا؛ لأن في إسناده المسيب بن شريك وهو متروك، قال الفلاس: قد أجمع أهل العلم على ترك حديثه، «لسان الميزان» (٦/ ٣٨).

وابتغوا لها طرف[١] الحكمة»[٢] وعن الزهري أنه كان يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم، هاتوا من حديثكم، فإن الأذن مجاجة، والقلب حمض، وعن كثير بن أفلح قال: آخر مجلس جالسنا فيه زيد بن ثابت تناشدنا فيه الشعر، وعن حماد بن زيد أنه حدث بأحاديث ثم قال لنا: خذوا في أبزار[٣] الجنة فحدثنا بالحكايات [وعن[٤] مالك بن دينار قال: الحكايات تحف أهل الجنة] وساق غيره عن ابن مسعود قال: القلوب تمل كما تمل الأبدان، فاطلبوا لها طرائف الحكمة. وعن ابن عباس أنه كان إذا أفاض في القرآن والسنن قال: لمن عنده احمضوا بنا أي: خوضوا في الشعر والأخبار[٥].

[**استعانة القاصر ببعض الحفاظ والآداب الأخرى**]: ثم إن ما تقدم في العارف غير العاجز (وإن يخرج للرواة) الذين ليسوا من أهل المعرفة بالحديث وعلله واختلاف وجوهه وطرقه وغير ذلك من أنواع علومه أو من أهل المعرفة ولكنهم عجزوا عن التخريج والتفتيش إما لكبر سن وضعف بدن كما اتفق للناظم في
٢٧٢/٣ إملاءه بآخره لذلك/ شيئًا [[٦] مما خرجه له شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ] وإما لطرو عمى ونحوه (متقن) من حفاظ وقتهم (مجالس الإملاء) التي يريدون[٧] إملاءها من الأحاديث وما يلحق بها. إما بسؤال منهم له أو ابتداء (فهو[٨] حسن) بل قال الخطيب: إنه ينبغي للقاصر أن يستعين ببعض حفاظ وقته، فقد كان جماعة من شيوخنا كأبي الحسين[٩] بن بشران والقاضي أبي عمر الهاشمي وأبي القاسم السراج وغيرهم

---

(١) في ز «طرق».
(٢) في سند هذا الأثر محمد بن حمير، قال الدارقطني: لا أعرفه - «المؤتلف والمختلف» (١/ ٦٦٧)، و«لسان الميزان» (٥/ ١٥٠).
(٣) في ز «أبراز» وهو تصحيف.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٥) أورده ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢/ ٣٦٦)، والزمخشري في «الفائق» (١/ ١٤٩)، وابن الأثير في «النهاية» (١/ ٤٤١).
(٦) وقع فيما بين المعكوفتين في هـ «هما منه رحمهما الله».
(٧) في ز «يريدونها».
(٨) زاد في هـ هنا «كما قال ابن الصلاح».
(٩) في هـ «أبي الحسن».

يستعينون بمن يخرج لهم[١] (وليس بالإملاء حين يكمل غنى عن العرض) والمقابلة (لـ)إصلاح (زيغ) أوطغيان قلم (يحصل) يعني: فإن المقابلة بعد الكتابة واجبة كما تقدم في بابها حكاية عن الخطيب وغيره إذ لا فرق، وحينئذ فيأتي القول بجواز الرواية من الفرع غير المقابل للشروط المتقدمة، بل كان شيخنا لكثرة من يكتب عنه الإملاء ممن لا يحسن، هم أن يجعل بكل جانب واحدًا من أصحابه الذين لهم بالفن إلمام في الجملة ليختبر كتابتهم، ويراجعونه فما[٢] تيسر.

والتبكير بالمجلس أولى إلا أن يكون في الشتاء فالأولى أن يصبر ساعة حتى يرتفع النهار[٣] واستحب للطالب السبق بالمجيء لئلا يفوته شيء فتشق إعادته، فالعادة جارية كما قال الخطيب بكراهة تكرير ماضيه واستثقال الإعادة لفائته[٤] ومنقضيه، حتى قال الثوري ويزيد بن هارون وغيرهما: من غاب خاب، وأكل نصيبه الأصحاب، ولم نعد له حديثًا. وقال الزهري: نقل الصخر أهون من إعادة الحديث. وقال نفطويه[٥] يخاطب ثقيلًا من أبيات:

/خل عنا فإنما أنت فينا واو[٦] عمرو وكالحديث المعاد ٣/٢٧٣

ودخل بعضهم على الشيخ وقت الانصراف، فأنشأ الشيخ يقول:

ولا يردون الماء إلا عشية إذا صدر الوراد[٧] عن كل منهل

ولذا كان خلق يبيتون ليلة الإملاء على ابن المديني[٨] بمحل جلوسه حرصًا على السماع وتخوفًا من[٩] الفوات[١٠].

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ٨٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٤)، و«الإرشاد» للنووي (١/ ٤٠٥)، و«علوم الحديث» ص ٢٢١ .

(٢) في ز «يراجعوه فيما».

(٣) زاد في ز «قال».

(٤) في هـ «للفائية».

(٥) في هـ «تعطويه» وهو تصحيف.

(٦) في هـ «واود» وهو خطأ.

(٧) في ز «الوارد».

(٨) في هـ «المدني».

(٩) في هـ «عن».

(١٠) راجع لهذه الأقوال والأشعار «الجامع» للخطيب (٢/ ١٣٤ - ١٣٨)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٩ - ٨٤، و«المحدث الفاصل» ص ٥٦٦ - ٥٦٨ .

آداب[١] طالب الحديث

٧١٣- وأَخْلِصِ النيةَ في طَلبكَا ... وجِدَّ وابدأْ بعوالي مِصْرِكَا
٧١٤- وما يُهِمُّ، ثم شُدَّ الرَّحْلا ... لغيرِه ولا تَسَاهَلْ حَمْلا
٧١٥- واعملْ بما تسمعُ في الفضائلِ ... والشيخَ بَجِّلْه ولا تَثَاقلِ
٧١٦- عليه تطويلًا بحيثُ يَضْجَرُ ... ولا تكنْ يمنعُك التكبرُ
٧١٧- أو الحَيَا عَنْ طَلَبٍ، واجتنبِ ... كَتْمَ السماعِ فَهْوَ لؤمٌ، واكْتُبِ
٧١٨- ما تَسْتَفِيدُ عاليًا أو[٢] نازلًا ... لا كثرةَ الشيوخِ صِيتًا عَاطِلًا
٧١٩- ومَنْ يقلْ إذا كتبتَ قَمِّشْ ... ثم إذا رَوَيتَه فَفَتِّشْ
٧٢٠- فليس مِنْ ذا، والكتابَ تَمِّمِ ... سماعَه لا تنتخبْه[٣] تَنْدَمِ
٧٢١- وإنْ يَضِقْ حالٌ عَنِ استيعابِهِ ... لعارِفٍ أجادَ في انتخابِهِ
٧٢٢- / أو قَصُرَ استعان ذا حِفْظٍ فَقَدْ ... كان مِن الحفاظِ مَن لهُ يُعِدْ ٢٧٤/٣
٧٢٣- وعَلَّموا في الأَصْلِ: إمَّا خَطَّا ... أو همزتينِ أو بصادٍ أَوْ طَا
٧٢٤- ولا تكنْ مقتصِرًا أنْ تَسْمَعَا ... وكَتْبَه مِن دُونِ فَهْمٍ نَفَعَا

[تصحيح النية وتحقيق الإخلاص]: (آداب طالب الحديث) سوى ما تقدم (وأخلص) أيها الطالب (النية) لله عز وجل (في طلبكا) للحديث، فالنفع به وبغيره من العلوم الشرعية يتوقف[٤] على الإخلاص به لله تعالى، والضرب صفحًا عما عدا ذلك من الأغراض والأعراض لتسلم من غوائل الأمراض ودسائس الأعواض كما سلف في الباب قبله[٥] مع كثير مما سيأتي هنا، وحيث[٦] كان كذلك تزداد[٧]

(١) في ف و م «أدب» بالإفراد.
(٢) في المتون «و» بدل «أو».
(٣) في ع «لا تنتحيه» وهو خطأ.
(٤) في هـ «متوقف».
(٥) في ز «قوله».
(٦) زاد في هـ «و» وهو خطأ.
(٧) في ز «تزاد».

علمًا وشرفًا في الدارين، واتق المفاخرة فيه والمباهاة به، وأن يكون قصدك من طلبه نيل الرياسة والوظائف واتخاذ الأتباع وعقد المجالس، قال إبراهيم النخعي: من تعلم علمًا يريد به وجه اللَّه والدار الآخرة آتاه اللَّه تعالى من العلم ما يحتاج إليه[١]، وقال إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: من طلب هذا العلم للَّه شرف وسعد في الدنيا والآخرة، ومن لم يطلبه للَّه خسر الدنيا والآخرة[٢]، وقال رسول اللَّه ﷺ: «من تعلم علمًا مما يبتغى به وجه اللَّه لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة أي ريحها[٣] يوم القيامة»[٤]، وقيل لابن المبارك: مَنْ الغوغاء؟ قال: الذين يكتبون الحديث يتأكلون به/ الناس[٥]، وعن ٣/٢٧٥
حماد بن سلمة قال: من طلب الحديث لغير اللَّه مكر به[٦]. ونحوه قول أبي عاصم: من استخف بالحديث استخف به الحديث[٧]، وفسره ابن منده بطلبه للحجة على الخصم[٨] لا للإيمان به والعمل بمضمونه.

وقال الشافعي: أخشى أن من طلب العلم[٩] بغير نية أن لا ينتفع به[١٠]، وقال

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في «جامعه» (٢/ ١٠)، ونحوه في «سنن الدارمي» (١/ ٧١).
(٢) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ٨٣).
(٣) في ز «عرف الدنيا والجنة أي ريحهما».
(٤) أخرجه أبو داود (٣٦٤٧)، وأحمد (٢/ ٣٣٨)، وابن ماجه (٢٥٢)، والخطيب في «جامعه» (١/ ٨٤)، وفي «تاريخه» (٥/ ٣٤٧)، و(٨/ ٧٨)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ٨٩)، وفي «اقتضاء العلم» (١٢)، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ١٩٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٥)، وقال: هذا حديث صحيح، سنده ثقات، والبيهقي في «المدخل» ص ٣١١ .
(٥) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٦٧ - ١٦٨)، وأورده القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١/ ٣٠٧)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٩٩) مع تغير قليل، والخطيب في «جامعه» (١/ ٨٥)، ولكن من قول سفيان: ونصه عن ابن المبارك قال: قيل لسفيان من الناس؟ قال إلخ واللفظ لفظه.
(٦) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ٨٥)، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ١٩١)، وأورده ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٢٢٢، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٨٥).
(٧) «معرفة علوم الحديث» ص ٢٢، و«المدخل» للحاكم (ص ٢٧).
(٨) في ز «الخمسة» وهو تحريف.
(٩) في ز «إني أخشى من العلم».
(١٠) «المدخل» للبيهقي ص ٣٢٥، وسقطت كلمة «به» من هـ.

أبو يزيد البسطامي[١]: إنما يحسن طلب العلم وأخبار الرسول ﷺ ممن يطلب المخبر به يعني النبي ﷺ، فأما من طلبه ليزين به نفسه عند الخلق فإنه يزداد به بعدًا عن اللَّه ورسوله وسأل أبو عمرو إسماعيل بن نجيد[٢] أبا عمرو ابن حمدان[٣] وكان من عباد اللَّه الصالحين، بأي نية أكتب الحديث؟ قال: ألستم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم قال: فرسول اللَّه رأس الصالحين فإذا حضرتك نية صحيحة في الاشتغال بهذا الشأن وعزمت على سماع الحديث وكتابته- ولا تحديد لذلك بسن مخصوص بل المعتمد الفهم كما تقدم «في متى يصح تحمل الحديث» - فينبغي أن تقدم المسألة للَّه تعالى أن يوفقك فيه ويعينك عليه، كما قال الخطيب[٤]، ثم بادر إلى السماع (وجد) بكسر أوله في/ الطلب ٢٧٦/٣ واحرص عليه بدون توقف ولا تأخير فمن جد وجد، و[٥] العلم - كما قال يحيى ابن أبي كثير[٦] -: لا يستطاع براحة الجسم[٧]، قال ﷺ: «احرص على ما ينفعك واستعن باللَّه ولا تعجز»[٨] وقال أيضًا: «التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة»[٩].

---

(١) هو طيفور بن عيسى البسطامي، أبو يزيد، زاهد مشهور، (١٨٨ - ٢٦١هـ) «الأعلام» (٣/ ٣٣٩).
(٢) هو زاهد عابد، قال ابن الجوزي: كان ثقة، توفي (٣٦٦هـ) «الأعلام» (١/ ٣٢٦).
(٣) هذا وهم من المؤلف فإن المسئول - كما ذكر ابن الصلاح - هو أبو جعفر أحمد بن حمدان بن علي بن سنان الحيري، وأما أبو عمرو فهو ابنه محمد، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٦٤، ٢٩٩)، و(١٥/ ٣٥٦)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٢، و«التدريب» (٢/ ١٤١).
(٤) في «جامعه» (١/ ١١٥).
(٥) سقطت كلمة «و» من ز .
(٦) في هـ «يحيى بن كثير» بإسقاط «أبي».
(٧) «صحيح مسلم» (١/ ٤٢٨)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٢، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩١)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٠٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٩)، و«تذكرة السامع والمتكلم» ص ٢٧، و«المدخل» للبيهقي ص ٢٧٧، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٦٦).
(٨) مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩، ٤١٦٨)، وأحمد (٢/ ٣٦٦، ٣٧٠)، والخطيب في «جامعه» (١/ ١١٥)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ٨٧).
(٩) أخرجه أبو داود (٤٧٨٩) والحاكم في «مستدركه» (١/ ٦٣ - ٦٤)، والبيهقي في «سننه» (١٠/ ١٩٤)، والخطيب في «جامعه» (١/ ١١٥)، كلهم بطريق الأعمش عن مالك بن الحارث عن مصعب بن سعد عن أبيه، وقال ولا أعلم إلا عن النبي ﷺ، وقال الحاكم: صحيح على شرط =

ومن أبلغ ما يحكى عن السلف في ذلك قول سلمة بن شبيب: كنا عند يزيد بن هارون فازدحم[١] الناس عليه فوقع صبي تحت أقدام الرجال، فقال يزيد: اتقوا اللَّه وانظروا ما حال الصبي فنظروا فإذا هو قد خرجت حدقتاه[٢] وهو يقول يا أبا خالد زدنا، فقال يزيد: إنا للَّه وإنا إليه راجعون، قد نزل بهذا الغلام ما نزل وهو يطلب الزيادة؛ وامتهن نفسك بالتقنع وخشونة العيش والتواضع فقد قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لا يطلب هذا العلم أحد بالتملك وعز النفس فيفلح ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلماء والتواضع أفلح[٣].

[**اختيار الشيوخ والرحلة للحديث**]: (وابدأ بـ) أخذ (عوالي) شيوخ (مصركا) / ٣/٢٧٧ ولا تنفك[٤] عن ملازمتهم والعكوف عليهم حتى تستوفيها (و) ابدأ منها بـ(ما يهم) بضم أوله من ذلك وغيره كالمروي الذي انفرد به بعضهم، فمن[٥] شغل نفسه كما قال أبو عبيدة بغير المهم أضر بالمهم[٦]، وإن استوى جماعة في السند وأردت الاقتصار على أحدهم فالأولى أن تتخير[٧] المشهور منهم بالطلب والمشار إليه من بينهم[٨] بالإتقان فيه والمعرفة له، فإن تساووا في ذلك أيضًا فتخير الأشراف وذوي[٩] الأنساب منهم لحديث: «قدموا قريشًا ولا

= الشيخين وأقره الذهبي، وقال محمد بن طاهر، في روايته انقطاع وشك، «مختصر المنذري» (٧/ ١٧٨)، ورمز السيوطي لصحته وتبعه الألباني في «صحيح الجامع» (٣/ ٥٧)، وانظر أيضًا هامش كتاب «الزهد» للإمام وكيع (٢/ ٥٢٣ - ٥٢٤).

(١) في هـ «فلا رجم» وهو تحريف.

(٢) في هـ «حدقتا» بإسقاط الضمير المجرور.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١١٩)، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٢٥، وابن عبد البر في «العلم» (١/ ٩٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٣)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٢ .

(٤) في هـ «لا شقك» وهو خطأ بل تحريف.

(٥) زاد في ز «مبلغ و».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٦).

(٧) كذا في ز وهو الأصوب، وفي الأصل «يتخير».

(٨) في ز «بينه».

(٩) في هـ «ذو».

تقدموها»[١] فإن تساووا في ذلك فالأسن لحديث: «كبر كبر»[٢] (ثم) بعد استيفائك[٣] أخذ ما ببلدك من المروي، وتمهرك في المعرفة به، واستيعابك باقي الشيوخ ممن قنعت عما عندهم من المروي بغيرهم بالأخذ عنهم لما قل بحيث لا يفوتك من[٤] كل من مرويها وشيوخها أحد، وأخذ الفن عن الحافظ العارف به منهم (شد الرحلا)، أو اركب البحر حيث غلبت السلامة فيه، أو امش حيث استطعت بلا مزيد مشقة (لغيره) أي: لغير مصرك من البلدان والقرى، لتجمع بين الفائدتين من علو الإسنادين وعلم الطائفتين[٥]. وقد[٦] روي أنه ﷺ قال: «أعلم الناس من يجمع[٧] علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان» وعن بعضهم قال: من قنع بما عنده لم يعرف سعة العلم، وعن ابن معين قال: أربعة لا تؤنس منهم رشدًا وذكر منهم رجل/ يكتب في بلده ولا يرحل[٨]، وسأل عبد اللَّه بن ٢٧٨/٣
أحمد أباه هل ترى لطالب العلم أن يلزم رجلًا عنده علم فيكتب عنه، أو يرحل إلى المواضع التي فيها العلم فيسمع فيها؟ قال: يرحل فيكتب[٩] عن الكوفيين والبصريين وأهل المدينة ومكة، يشامّ الناس يسمع منهم، وقيل لأحمد أيضًا: أيرحل الرجل في طلب العلم؟ فقال: بلى واللَّه شديدًا[١٠]، لقد كان علقمة

---

(١) حسن، رواه الزهري مرسلًا وعبد اللَّه بن السائب وعلي وأنس وجبير بن مطعم، انظر «إرواء الغليل» (٢/ ٢٩٧)، و«صحيح الجامع» (٤/ ١٣٦)، و«مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٥)، و«الحلية» (٢/ ٦٤)، و«المقاصد الحسنة» ص ٢٠٤ .

(٢) البخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩) وغيرهما من المحدثين.

(٣) في هـ «استيعابك».

(٤) سقطت كلمة «من» من ز .

(٥) راجع لذلك «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٣ - ٢٢٤).

(٦) في هـ «فقد».

(٧) كلمة «من» ساقطة من هـ، وفي ز «جمع»، والحديث تقدم تخريجه.

(٨) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٥)، و«الرحلة» له ص ٨٩، و«معرفة علوم الحديث» ص ١١١، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٦).

(٩) في هـ «ويكتب».

(١٠) في هامش الأصل «أي رغبوا فيه شديدًا».

والأسود يبلغهما الحديث عن عمر فلا يقنعهما حتى يخرجا إليه فيسمعانه منه[١]، وهذا على وجه الاستحباب، وهو متأكد إذا علمت أن ثم من المروي ما ليس ببلدك مطلقًا أو مقيدًا بالعلو ونحوه، بل قد يجب إذا كان في واجب الأحكام وشرائع الإسلام ولم يتم التوصل إليه إلا به، فالوسائل تابعة للمقاصد كما صرح به القاضي عياض في ذلك وفي الاشتغال بعلوم هذا الشأن. ويروى أنه ﷺ قال: «اطلبوا العلم ولو بالصين، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»[٢] وعن أبي مطيع معاوية بن يحيى قال: أوحى اللَّه عز وجل[٣] إلى داود عليه السلام[٤] أن اتخذ نعلين من حديد، وعصى من حديد واطلب العلم حتى تنكسر العصى وتنخرق النعلان[٥]، وقال الفضل بن غانم[٦] في بعض الأحاديث: واللَّه/ لو رحلتم في ٢٧٩/٣ طلبه إلى البحرين لكان قليلًا[٧]، وقصة موسى عليه السلام في لقاء الخضر بله قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا

---

(١) «مسائل الإمام أحمد لابنه» ص ٤٣٩، و«جامع الخطيب» (٢/ ٢٢٤)، و«الرحلة» له ص ٣٨، و«علوم الحديث» ص ٢١٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٣٤٨) و(٢/ ١٥٦)، والخطيب في «تاريخه» (٩/ ٣٦٤)، وفي «الرحلة» ص ٧٢ - ٧٨، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٤١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١/ ٧، ٨)، قال البيهقي: هذا حديث متنه مشهور وأسانيده ضعيفة، انظر للتفصيل «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٢١٥)، و«المقاصد الحسنة» ص ٦٣، و«اللآلي المصنوعة» (١/ ١٠٠)، و«الأحاديث الضعيفة» رقم الحديث (٤١٦).

(٣) سقطت كلمة «عز وجل» من هـ.

(٤) كلمة «عليه السلام» ساقطة من هـ وفي ز «عليه الصلاة والسلام».

(٥) «الرحلة» للخطيب ص ٨٦، ونحوه منقول عن مالك بن دينار قال: أوحى اللَّه تعالى إلى موسى عليه السلام إلخ، أخرجه ابن عبد البر في «جامعه» (١/ ٩٥)، ورواه الدارمي في «سننه» (١/ ١١٤)، من قول داود عليه السلام ولكنه من طريق آخر.

(٦) في هـ «عاريم» وهو تحريف.

(٧) «تاريخ بغداد» (١٢/ ٣٥٨)، و«لسان الميزان» (٤/ ٤٤٦)، والمراد ببعض الأحاديث: من قال في كل يوم مائة مرة لا إله إلا اللَّه الحق المبين كان له أمانًا من الفقر، واستجلب به الغنى وأمن من وحشة القبر واستقرع به باب الجنة، أخرجه الخطيب في المصدر السابق والدارقطني في «العلل» (٣/ ١٠٦ - ١٠٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٣٥٣)، ولكنه ضعيف بضعف الفضل.

﴿رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] من شواهده، وكفى بقوله ﷺ: من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل اللَّه له به طريقًا إلى الجنة»[١] ترغيبًا في ذلك.

وعن ابن عباس في قوله: ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ قال: هم طلبة العلم[٢]. وقال إبراهيم بن أدهم: إن اللَّه[٣] يدفع عن هذه الأمة البلاء برحلة أصحاب الحديث[٤]. وقال زكريا بن عدي: رأيت ابن المبارك في النوم فقلت له ما فعل اللَّه بك؟ قال: غفر لي برحلتي[٥] في الحديث. إلى غير هذا مما أودعه الخطيب في جزء له[٦] في ذلك قد قرأته.

ورحل جابر بن عبد اللَّه إلى عبد اللَّه بن أنيس رضي الله عنهما مسيرة شهر في حديث واحد[٧] وكذا [٨] رحل غيره في حديث واحد][٩]. وقال أبو قلابة: لقد أقمت/ ٣/ ٢٨٠ بالمدينة ثلاثة أيام مالي حاجة إلا رجل عنده حديث يقدم فأسمعه منه[١٠]، وقال

---

(١) مسلم (٢٦٩٩) والترمذي (٢٩٤٥) وابن ماجه (٢٢٥) وأحمد (٢/ ٤٠٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٨ - ٨٩)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٤٩، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ٣٥ - ٣٧).

(٢) «شرف أصحاب الحديث» ص٦٠، و«الرحلة» للخطيب ص ٨٧ - ٨٨ .

(٣) زاد في ز «تعالى».

(٤) «شرف أصحاب الحديث» ص ٥٩، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٠، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٠٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٧) .

(٥) «شرف أصحاب الحديث» ص ١٠٨، ١٠٩، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٠ .

(٦) هو الرحلة في طلب الحديث.

(٧) انظر «صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ١٧٣ - ١٧٥)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٥٥ - ٣٥٦)، و«مسند أحمد» (٣/ ٤٩٥)، و«الأدب المفرد» (٢/ ٤٣٣)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٥)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩٣)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٢٣، و«معرفة علوم الحديث» ص١١، و«الرحلة» للخطيب ص ١١٠ - ١١٨ .

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٩) زاد في ز و هـ «وقال سعيد بن المسيب: إني كنت لأغيب الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد» انظر «معرفة علوم الحديث» ص ١١، و«جامع الخطيب» (٢/ ٢٢٦)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩٤)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٢٣، و«الرحلة» للخطيب ص١١٨ - ١٢٥، ١٢٧ - ١٤٤ .

(١٠) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٧)، و«الرحلة» له ص ١٤٤ - ١٤٥، و«المحدث الفاصل» ص٢١٣، و«سنن الدارمي» (١/ ١١٤).

الشعبي في مسألة: كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة[١]، وقال ابن مسعود: لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب اللَّه مني لرحلت إليه[٢] وقال أبو العالية: كنا نسمع عن الصحابة فلا نرضى حتى خرجنا إليهم فسمعنا منهم[٣].

ولم يزل السلف والخلف من الأئمة يعتنون بالرحلة، والقول الذي حكاه الرامهرمزي في الفاصل عن بعض الجهلة في عدم جوازها شاذ مهجور[٤].

وقد اقتفيت وللَّه الحمد أثرهم في ذلك بعد موت من كانت الرحلة إليه من سائر الأقطار كالواجبة، وهو شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ، وأدركت في الرحلة بقايا من المعتبرين وما بقي في ذلك من سنين إلا مجرد الاسم بيقين.

وحيث وجد ورحلت فبادر فيها للقاء من يخشى فوته ولا تتوان فتندم، كما اتفق لغير واحد من الحفاظ في موت بعض من قصدوه بالرحلة بعد الوصول إلى بلده، واقتد بالحافظ السلفي الأصفهاني فإنه ساعة وصوله إلى بغداد لم يكن له شغل إلا المضي لأبي الخطاب ابن البطر، هذا مع علته بدماميل كانت في مقعدته من الركوب بحيث صار يقرأ عليه وهو متكئ، للخوف من فقده لكونه كان المرحول إليه من الآفاق في الإسناد[٥]، ولما رحل شيخنا إلى البلاد الشامية قصد الابتداء ببيت المقدس ليأخذ عن ابن الحافظ العلائي[٦] سنن ابن ماجه لكونه سمعه على الحجار[٧] فبلغه - وهو بالرملة - موته فعرج/ عنه إلى دمشق لكونها ٢٨١/٣

(١) راجع «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ٥٤٤)، و«صحيح البخاري (١/ ١٩٠)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٩/ ٤٧)، و«صحيح مسلم (٤/ ١٩١٢)، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٥، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٧١، ٤٧٣)، و«فتح الباري» (١/ ١٧٥).

(٣) «سنن الدارمي» (١/ ١١٤)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٥)، و«الرحلة» للخطيب ص ٩٣، و«فتح الباري» (١/ ١٧٥ - ١٩٢).

(٤) «المحدث الفاصل» (ص ٢١٦ - ٢٣٤)، وزاد في ز هنا «بل جعل فعلها من أدلة القول ببطلان الإجازة كما تقدم مع ما فيه».

(٥) انظر «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٨)، وقد تقدمت هذه القصة وذكرنا هناك مراجع أخرى لها.

(٦) هو أحمد بن خليل بن كيكلدي العلائي، أبو الخير توفي (٨٠٢هـ).

(٧) في هـ «الحجاز» وهو خطأ.

بعد فواته أهم[١] [[٢] وقد أورد الإمام أحمد في مسنده عن عبد[٣] بن حميد حديثًا، ثم قال: قال عبد: قال محمد بن الفضل: سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث أول ما جلس إليّ فقال: ثنا به حماد بن سلمة، فقال: لو كان من كتابك، فقمت لأخرج كتابي فقبض على ثوبي ثم قال: أمله عليّ، فإني أخاف أن لا ألقاك قال: فأمليته عليه[٤] ثم أخرجت كتابي فقرأته عليه][٥].

واحذر من المبالغة في المبادرة بحيث ترتكب مالا يجوز فربما يكون ذلك سببًا للحرمان، فقد حكي أن بعضهم[٦] وافى البصرة ليسمع من شعبة ويكثر عنه، فصادف المجلس قد انقضى وانصرف شعبة إلى منزله فبادر إلى المجيء إليه فوجد الباب مفتوحًا، فحمله الشره على أن دخل بغير استئذان فرآه جالسًا على البالوعة يبول فقال له: السلام عليكم، رجل غريب قدمت من بلد بعيد تحدثني بحديث الرسول ﷺ، فاستعظم شعبة هذا وقال: يا هذا دخلت منزلي بغير إذني وتكلمني وأنا على مثل هذا[٧] الحال، تأخر عني حتى أصلح من شأني فلم يفعل[٨] واستمر في الإلحاح وشعبة ممسك ذكره بيده ليستبرئ. فلما أكثر قال له: اكتب ثنا منصور ابن المعتمر عن ربعي بن حراش[٩] عن أبي مسعود أن النبي ﷺ قال: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت»[١٠] ثم قال:

---

(١) راجع لذلك «إنباء الغمر» (٤/ ١٥٠)، و«الضوء اللامع» (١/ ٢٩٦).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) في ز «عبد اللّه».
(٤) كلمة «عليه» ساقطة من ز .
(٥)
(٦) هو عبد اللّه بن مسلمة القعنبي، وقد أشار إلى هذه الحكاية الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٦٣)، وقال: لا تصح.
(٧) في ز «هذه».
(٨) زاد في ز «ذلك».
(٩) في ز «خراش» وهو تصحيف.
(١٠) البخاري (٦١٢٠)، وأبو داود (٤٧٧٦)، وابن ماجه (٤١٨٣)، وأحمد (٤/ ١٢١، ١٢٢)، و(٥/ ٢٧٣)، وغيرهم.

واللَّه لا أحدثك بغيره ولا حدثت[١] قومًا تكون فيهم انتهى.

/ واسلك ما سلكته في بلدك من الابتداء بالأهم فالأهم، ولا تكن كمن رحل ٣/ ٢٨٢
من[٢] الشام إلى مصر فقرأ بها على مسند الوقت العز ابن الفرات[٣] الذي انفرد بما لا يشاركه فيه في[٤] سائر الآفاق غيره الأدب المفرد للبخاري بإجازته من العز بن جماعة لسماعه من أبيه البدر، مع كون في مسندي القاهرة من سمعه على من سمعه على البدر، بل وكذا في بلده التي رحل منها.

ولا يتشاغل[٥] في الغربة إلا بما تحق الرحلة لأجله فشهوة السماع كما قال الخطيب لا تنتهي[٦]، والنهمة من الطلب لا تنقضي، والعلم كالبحار المتعذر كيلها والمعادن التي لا ينقطع[٧] نيلها، كل ذلك مع مصاحبتك التحري في الضبط فلا تقلد إلا الثقات، (ولا تساهل حملا) أي: ولا تتساهل في الحمل و[٨] السماع بحيث تخل بما عليك في ذلك[٩] فالمتساهل مردود كما تقدم في الفصل الثاني عشر من معرفة من تقبل روايته ومن ترد.

[العمل بالأحاديث وتوقير الشيوخ]: (واعمل بما تسمع) ببلدك وغيرها من الأحاديث التي يسوغ العمل بها (في الفضائل) والترغيبات لحديث مرسل قال رجل[١٠]: يا رسول اللَّه ما ينفي عني حجة العلم؟ قال: العمل[١١]، ولقول مالك

---

(١) في هـ «لا أحدث»، وفي ز «لا تحدث».
(٢) في ز «إلى» وهو خطأ.
(٣) هو عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحيم بن علي بن الحسن بن محمد بن عبد العزيز المصري القاهري الحنفي وهو إنسان جيد فاضل متثبت محمود السيرة (٧٥٩ - ٨٥١هـ) «الضوء اللامع» (٤/ ١٨٦)، وزاد في ز قبل الفرات «عبد» وهو خطأ.
(٤) في ز «من».
(٥) في هـ «ولا تتشاغل».
(٦) في هـ «لا ينتهي».
(٧) في ز «لا تنقطع».
(٨) زاد في ز «في».
(٩) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٤٥)، و«علوم الحديث» ص٢٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٧)، و«التدريب» (٢/ ١٤٤).
(١٠) زاد في ز «قال».
(١١) في ز «العلم» وهو خطأ، هذا الأثر أخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم» ص ١٦١، وفي =

٣/٢٨٣ ابن مغول في قوله تعالى: / ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ قال: تركوا العمل به[١]، ولقول إبراهيم الحربي[٢]: إنه ينبغي للرجل إذا سمع شيئًا في آداب النبي ﷺ أن يتمسك به[٣]، ولأن ذلك سبب ثبوته وحفظه ونموه والاحتياج فيه إليه[٤].

قال الشعبي ووكيع: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به، زاد وكيع وكنا نستعين في طلبه بالصوم، حكاهما[٥] أبو عمر ابن عبد البر في جامع العلم[٦]، وروى الجملة الأولى منه خاصة الخطيب في جامعه[٧] من طريق وكيع عن إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع[٨] بن جارية. ولابن عبد البر عن سفيان الثوري قال: العلم يهتف بالعمل فإن أجاب وإلا ارتحل[٩]، ويروى أنه ﷺ قال: «من عمل بما علم أورثه اللَّه علم ما لم يعلم»[١٠] وعن أبي الدرداء قال: «من عمل بعشر ما يعلم علمه اللَّه ما يجهل»[١١]، وعن ابن مسعود أنه قال: ما عمل أحد بما علمه اللَّه إلا احتاج الناس إلى ما عنده[١٢] ورويناه عن عمرو بن قيس الملائي أنه قال: إذا

= «جامعه» (١/ ٨٩)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٥٢٦) من طريق عبد اللَّه بن خراش عن العوام بن حوشب عن أبي صادق عن علي إلخ، وإسناده ضعيف جدًا لضعف عبد اللَّه بن خراش، بل قال ابن عمار: كذاب وكذا هو مرسل كما قال المؤلف؛ لأن أبا صادق لم يسمع من علي كما صرح به كثير من أئمة الفن، «التهذيب» (٥/ ١٩٨)، و(١٢/ ١٣٠)، وقد أورده ابن عبد البر في «جامعه» (٢/ ١١)، والعراقي في «فتح المغيث» (٣/ ٨٧).

(١) «جامع بيان العلم» (٢/ ١١)، والآية من سورة آل عمران: ١٨٧ .

(٢) في هـ «الخربي» وهو تصحيف.

(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٩، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٥٧).

(٤) في ز «إليه فيه».

(٥) في هـ «حكاها».

(٦) (٢/ ١١، ١٢٣).

(٧) (١/ ١٤٣)، (٢/ ٢٥٨ - ٢٥٩)، و«الزهد» لوكيع (٣/ ٨٦٢)، وكذا في «اقتضاء العلم» ص ٢١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٨).

(٨) سقطت كلمة «ابن مجمع» من ز.

(٩) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠). وانظر أيضًا «عيون الأخبار للدينوري» (٢/ ١٢٥)، و«إحياء العلوم» (١/ ٨٥)، ونحوه روي عن علي بن أبي طالب وابن المنكدر في «اقتضاء العلم» للخطيب ص ١٧٣ .

(١٠) تقدم تخريجه.

(١١) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ٩٠).

(١٢) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٠).

بلغك شيء من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من أهله[١].

/ وقال النووي في الأذكار[٢]: ينبغي لمن بلغه شيء من فضائل الأعمال أن ٣/٢٨٤
يعمل به ولو مرة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقًا بل يأتي بما تيسر منه لقوله ﷺ: [وإذا أمرتكم بشيء فافعلوا منه ما استطعتم][٣].

قلت: ويروى في الترغيب في ذلك عن جابر حديث مرفوع لفظه: [من بلغه عن اللَّه عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيمانًا به ورجاء ثوابه أعطاه اللَّه ذلك وإن لم يكن كذلك][٤] وله شواهد، وقال أبو عبد اللَّه محمد بن خفيف[٥]: ما سمعت شيئًا من سنن رسول اللَّه ﷺ إلا واستعملته حتى الصلاة على أطراف الأصابع وهي صعبة.

وقال الإمام: ما كتبت حديثًا إلا وقد عملت به حتى مر بي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة دينارًا فأعطيت الحجام دينارًا حين[٦] احتجمت، ويقال اسم أبي طيبة دينار، حكاه ابن عبد البر ولا يصح[٧]. وعن أبي عصمة عاصم بن عصام البيهقي قال: بت ليلة عند أحمد، فجاء بالماء فوضعه، فلما

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٤)، و«الحلية» (٥/ ١٠٢)، و«علوم الحديث» ص ١٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٨).

(٢) ص ٤ .

(٣) البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) وغيرهما من المحدثين عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه ابن عرفة في جزءه (٦٣)، والخطيب في «تاريخه» (٨/ ٢٥٦)، وخرجه الشيخ الألباني في «الضعيفة» (٤٥١)، وتوسع في ذكر علله وحكم عليه بأنه موضوع وقد سبقه غيره، انظر «المقاصد الحسنة» ص ٤٠٥، و«اللآلي المصنوعة» (١/ ١١١).

(٥) هو الشيخ الإمام العارف الفقيه القدوة ذو الفنون أبو عبد اللَّه، محمد بن خفيف (مكبرًا) بن اسكفشار الضبي الفارسي الشيرازي شيخ الصوفية، توفي (٣٧١هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٤٣)، وراجع لقوله «الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ١٥١).

(٦) في هـ «حتى».

(٧) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢١٣، ٢٩٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٨)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٧٠٠)، و«الإصابة» (٤/ ١١٤)، وأما الحديث بهذا اللفظ فقد أخرجه الطبراني في «معجمه الأوسط» كما في «المجمع» (٤/ ٩٤)، وفيه القاسم بن سعيد بن المسيب بن الشريك، قال الهيثمي: لم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات. وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٣١) مرسلًا عن عكرمة، وأما بدون لفظ الدينار فقد أخرجه أصحاب الصحاح والسنن.

أصبح نظر إلى الماء فإذا هو كما كان، فقال: سبحان اللَّه رجل يطلب العلم لا يكون له ورد بالليل[١].

٣/٢٨٥ / وقال أحمد أيضًا[٢] في قصة: صاحب الحديث عندنا من يستعمل الحديث[٣] وعن الثوري قال: إن استطعت أن لا تحك رأسك إلا[٤] بأثر فافعل[٥]، وصلى رجل ممن يكتب الحديث بجنب ابن مهدي فلم يرفع يديه فلما سلم قال له: ألم تكتب عن ابن عيينة[٦] حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في كل تكبيرة؟ قال: نعم، قال: فماذا تقول لربك إذا لقيك في تركك لهذا وعدم استعماله؟ وعن[٧] أبي جعفر أحمد بن حمدان بن علي النيسابوري قال: كنت في مجلس أبي عبد اللَّه المروزي فلما حضرت الظهر وأذن أبو عبد اللَّه خرجت من المسجد فقال لي: يا أبا جعفر إلى أين؟ قلت: أتطهر للصلاة، كان ظني بك غير هذا، يدخل عليك وقت الصلاة وأنت على غير طهارة[٨].

وعن أبي عمرو محمد بن جعفر بن حمدان قال: صلى بنا أبو عثمان سعيد بن إسماعيل ليلة بمسجده[٩] وعليه إزار ورداء، فقلت لأبي: يا أبة[١٠] أهو محرم؟ فقال: لا ولكنه يسمع مني المستخرج الذي خرجته، فإذا مرت به سنة لم يكن استعملها فيما مضى أحب أن يستعملها في يومه وليلته وإنه سمع في[١١] جملة ما قرئ عليّ أن النبي ﷺ صلى في إزار ورداء فأحب أن يستعمل هذه السنة قبل أن

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٣)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٣٠، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٢٩٨)، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ١٩٩ .

(٢) كلمة «أيضًا» ساقطة من هـ.

(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٤)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١١٠ .

(٤) في ز و هـ «أن لا» وهو خطأ.

(٥) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٢)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٠٩ .

(٦) في ز «أبي عيينة» وهو خطأ.

(٧)

(٨) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٣).

(٩) في هـ «لمسجده».

(١٠) في هـ «يا ابتا هو»، وهو خطأ.

(١١) في هـ «من».

يصبح[١].

وعن بشر بن الحارث أنه قال: يا أصحاب الحديث أتؤدون زكاة الحديث؟ فقيل له: يا أبا نصر وللحديث زكاة؟ قال: نعم إذا سمعتم الحديث فما كان فيه من عمل أو صلاة أو/ تسبيح استعملتموه[٢]. وفي لفظ عنه رويناه بعلو في جزء ٢٨٦/٣ الحسن بن عبد الملك أنه لما قيل له: كيف نؤدي[٣] زكاته؟ قال: اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث[٤].

وروينا عن أبي قلابة؟ قال: إذا أحدث اللَّه لك علمًا فأحدث له عبادة، ولا تكن إنما همك أن تحدث به الناس[٥].

وأنشدنا غير واحد عن ابن الناظم أنه[٦] أنشدهم لنفسه:

اعمل بما تسمع عن خير[٧] الورى ... بادر إليه لا تكن مقصرًا[٨]

إن لم تطق كلا فبالبعض اعملن[٩] ... ولو[١٠] بربع العشر لا محتقرًا

وذاك في فضائل فواجب ... لا تتركنه تلق حظًا أخسرًا

وعن الحسن البصري قال: كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه وبصره ويده[١١]، وما تقدم عن الإمام أحمد هو المشهور

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٦٣).

(٢) «الجامع» للخطيب (١/ ١٤٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص (١١٠).

(٣) في هـ «تؤدي».

(٤) «الحلية» (٨/ ٣٣٧)، و«تاريخ بغداد» (٧/ ٦٩)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١١٠، و«علوم الحديث» ص ٢٢٣، و«وفيات الأعيان» (١/ ٢٧٥).

(٥) «المعرفة والتأريخ» (٢/ ٦٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٢٩، و«اقتضاء العلم» ص ١٧٢، و«جامع بيان العلم» (٢/ ١٠).

(٦) زاد في ز «قد».

(٧) في هـ «خبر».

(٨) في هـ «مقتصرًا».

(٩) في هـ «اعملا».

(١٠) في هـ «ولا».

(١١) «الزهد» لابن المبارك ص ٢٦ - ٢٧، و«الزهد» لأحمد ص ٢٦١، و«سنن الدارمي» (١/ ٨٩)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٢١، و«أخلاق العلماء» لأبي بكر الآجري ص ٧١، و«جامع بيان العلم» (١/ ٦٠، ١٢٧).

لكن قد[١] روى أبو الفضل السليماني في كتاب الحث على طلب الحديث من
٣/٢٨٧ طريق عبد اللَّه بن/ عبد الوهاب الخوارزمي[٢] قال: سألت أحمد، قلت: إنما نطلب هذا[٣] الحديث ولسنا نعمل به، قال: وأي عمل أفضل من طلب العلم؟ وكذا روي نحوه أنه قيل لبعضهم إلى متى تكتب الحديث أفلا تعمل؟ فقال[٤]: والكتابة من العمل.

(والشيخ) بالنصب من باب الاشتغال (بجله)[٥] أي: عظمه واحترمه ووقره لقول طاؤس: من السنة أن يوقر العالم[٦]، بل لقوله ﷺ: «ليس منا من لم يوقر كبيرنا»[٧]، ولا شك أنه بمنزلة الوالد وأعظم، وإجلاله من إجلال العلم وإنما الناس بشيوخهم[٨] فإذا ذهب الشيوخ فمع من العيش؟ وقد مكث ابن عباس سنتين[٩] يهاب سؤال عمر ﷺ عن مسألة[١٠]، وكذا قال سعيد بن المسيب، قلت لسعد بن مالك ﷺ: إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أهابك[١١]، وقال أيوب السختياني: كان الرجل يجلس إلى الحسن البصري ثلاث سنين فلا يسأله عن شيء هيبة له[١٢]. وقال عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي: ما كان إنسان

---

(١) كلمة «قد» ساقطة من هـ.
(٢) قال أبو نعيم: في حديثه نكارة «تاريخ أصبهان» (٢/ ٥٢)، و«لسان الميزان» (٣/ ٣١٣).
(٣) كلمة «هذا» ساقطة من هـ.
(٤) في ز «قال».
(٥) في هـ «بحله» وهو خطأ.
(٦) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٣٣)، والبيهقي في «المدخل» (٦٦٤)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٧٩)، وابن عبد البر في «جامعة» (١/ ١٩).
(٧) أخرجه الخطيب في «جامعه» (١/ ١٨٢)، والترمذي (١٩٢١)، وأحمد (١/ ٢٥٧)، و(٢/ ٢٠٧)، وانظر أيضًا «المدخل» للبيهقي ص ٣٨٢ - ٣٨٣ نحوه.
(٨) في هـ «لشيوخهم».
(٩) زاد في ز «بل سنة».
(١٠) انظر «مسند أحمد» (١/ ٤٨)، و«جامع بيان العلم» (١/ ١١١ - ١١٢)، ولكن جاء في «صحيح البخاري» (٨/ ٦٥٧)، و«صحيح مسلم» (٢/ ١١٠٨)، و«الفقيه والمتفقه» للخطيب (٢/ ٩٩) «سنة».
(١١) «جامع بيان العلم» (١/ ١١٢)، و«مسند أحمد» (١/ ١٧٣).
(١٢) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٤).

يجترئ أن يسأل سعيد بن المسيب عن شيء حتى يستأذنه[١] كما يستأذن[٢] الأمير، وقال مغيرة بن مقسم الضبي: / كنا نهاب إبراهيم النخعي كما يهاب[٣] ٣/٢٨٨ الأمير، وقال ابن سيرين: رأيت ابن أبي ليلى وأصحابه يعظمونه ويسودونه ويشرفونه مثل الأمير[٤]، وقال أبو عاصم: كنا عند ابن عون وهو يحدث فمر بنا إبراهيم بن عبد اللَّه بن حسن في موكبه وهو إذ ذاك يدعى إمامًا بعد قتل أخيه محمد، فما جسر أحد أن يلتفت للنظر إليه فضلًا عن أن يقوم[٥] هيبة لابن عون[٦]، ويحكى[٧] أن البساطي العلامة[٨] لم ينقطع عن المجيء لشيخه في يوم اجتياز السلطان دون رفقائه فإنهم تركوا الدرس لأجل التفرج عليه فأبعدهم الشيخ تأديبًا وقربه. وكذا كان بعض[٩] مشايخ العجم ممن لقيته يؤدب الطالب إذا انقطع عن الحضور في يومه المعتاد[١٠] بترك إقرائه في اليوم الذي يليه.

وقال إسحاق الشهيدي: كنت أرى يحيى القطان يصلي العصر ثم يستند إلى أصل منارة المسجد فيقف بين يديه أحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني والشاذكوني والفلاس على أرجلهم يسألون عن الحديث إلى أن تحين صلاة المغرب لا يقول لواحد منهم: اجلس، ولا يجلسون هيبة له وإعظامًا[١١]، وعن

---

(١) في هـ «يستأذن».
(٢) في هـ «استأذن» انظر لقول الأسلمي «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٤).
(٣) في هـ «نهاب» وراجع لقوله «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٦٠٤)، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٢٧١)، و«سنن الدارمي» (١/ ٩٢)، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٨٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٨ .
(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٦٣).
(٥) في ز «تقوم».
(٦) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٥).
(٧) في هـ «ونحوه».
(٨) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن نعيم، الشمس أبو عبد اللَّه البساطي القاهري المالكي (٧٦٠ - ٨٤٢هـ)، «الضوء اللامع» (٧/ ٦ - ٧)، و«إنباء الغمر» (٩/ ٨٢).
(٩) في هـ «بعد».
(١٠) في هـ «الميعاد».
(١١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٥)، و«مناقب الإمام أحمد» ص ٥٧، و«الترخيص بالقيام» للنووي ص ٦٢ .

البخاري قال: ما رأيت أحدًا أوقر للمحدثين من ابن معين[١].

ومما قيل في مالك[٢]:

٣/٢٨٩ /يدع الجواب[٣] فلا يراجع هيبة والسائلون نواكس الأذقان

نور الوقار وعز سلطان التقى فهو المهيب وليس ذا سلطان[٤]

وعن شعبة قال: ما كتبت عن أحد[٥] حديثًا إلا وكنت له عبدًا ما حيى[٦]، وفي لفظ: ما سمعت من أحد إلا واختلفت إليه أكثر من عدد ما سمعت[٧]، وقال ابن المنكدر: ما كنا نسمي راوي الحديث والحكمة إلا العالم[٨].

واستشره في أمورك كلها وكيفية ما تعتمده من اشتغالك وما تشتغل فيه إذا كان عارفًا بذلك، واحذر من معارضته وما يدعو إلى الرفعة عليه ورد قوله، فما انتفع من فعل ذلك. واعتقد كماله فذلك أعظم سبب لانتفاعك به. وقد كان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه يقول: اللهم أخف عيب شيخي عني ولا تذهب بركة علمه مني[٩] وسيده، وقم له إذا قدم عليك، وأقض حوائجه كلها جليلها وحقيرها، وخذ بركابه، وقبل يده ووقر مجلسه، واحتمل غضبه، واصبر على جفائه وارفق به (ولا تثاقل عليه تطويلا) أي: ولا تتثاقل بالتطويل (بحيث يضجر) أي: يقلق منه ويمل من الجلوس بل تحر ما يرضيه، فالإضجار كما قال الخطيب

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٣).

(٢) زاد في ز «رحمه الله» وفي هـ «رضي الله عنه».

(٣) في ز «الكلام».

(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٥)، وانظر أيضًا «الحلية» (٦/ ٣١٨ - ٣١٩)، و«عيون الأخبار» (١/ ٢٩٤)، (٢/ ١٣٦)، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٦٧، ٢٤٦)، و«الديباج المذهب» (١/ ١١٤)، و«العقد الفريد» (٢/ ٧٥)، و«الانتقاء» ص ٤٥، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٨٨، و«الحيوان» للجاحظ (٣/ ٤٩٠)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٤٧ - ٢٤٨، و«جامع بيان العلم» (١/ ١٨٢).

(٥) في هـ «أحمد» وهو خطأ.

(٦) في هـ «جيء» وهو خطأ، انظر «الحلية» (٧/ ١٥٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٢٠٨)، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٩١)، و«جامع بيان العلم» (١/ ١٢٧).

(٧) «الحلية» (٧/ ١٤٨)، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٩١).

(٨) «الجامع» للخطيب (١/ ١٨٣)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٣٧.

(٩) «تذكرة السامع والمتكلم» ص ٨٨.

يغير الأفهام ويفسد الأخلاق ويحيل الطباع. ثم ساق عن هشيم قال: كان إسماعيل بن أبي خالد من أحسن الناس خلقًا فلم يزالوا به حتى ساء خلقه، وأورد قبل ذلك ألفاظًا صدرت من غير واحد من المحدثين في حق من أضجرهم/ من الطلاب كقول أبي الزاهرية[١] يخاطبهم: ما رأيت أعجب منكم، تأتون بدون دعوة، وتزورون من غير شوق ومحبة، وتملون بالمجالسة، وتبرمون بطول المساءلة، وسأل رجل ابن سيرين حين أراد أن يقوم عن حديث، فقال له: إنك أن كلفتني مالم أطق، ساءك[٢] ما سرك مني من خلق. ٣/ ٢٩٠

وقال إسماعيل بن موسى بن بنت السدي: دخلنا ونحن جماعة من الكوفيين على مالك فحدثنا سبعة أحاديث، فاستزدناه، فقال: من كان له دين فلينصرف، فانصرفوا إلا جماعة أنا منهم، فقال: من كان له حياء فلينصرف، فانصرفوا إلا جماعة أنا منهم، فقال: من كانت له مروءة فلينصرف، فانصرفوا إلا جامعة أنا منهم، فعند ذلك قال: يا غلمان! أقفاءهم[٣] فإنه لا بقيا على قوم لا دين لهم ولا حياء ولا مروءة[٤]، ويخشى كما قال ابن الصلاح على فاعل ذلك أن يحرم الانتفاع[٥] كما وقع للشريف زيرك[٦] أحد أصحاب الناظم حين قرأ العمدة على الشهاب أحمد بن عبد الرحمن المرداوي[٧] في حال كبره وعجزه عن الإسماع[٨] إلا اليسير بالملاطفة، وأطال عليه بحيث أضجره فدعا عليه بقوله: لا أحياك اللّه

---

(١) هو حدير بن كريب الحمصي، إمام مشهور من علماء الشام وثقه يحيى بن معين وغيره، واختلف في عام وفاته، انظر «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٥٠)، و«التهذيب» (٢/ ٢١٨).

(٢) في هـ «مساك» وهو خطأ.

(٣) أقفاءهم، جمع قفا، منصوب بفعل محذوف أي عليكم أقفاءهم، وهذا التوجيه عندي أقرب مما ذهب إليه محقق «الجامع» للخطيب.

(٤) «الجامع» للخطيب (١/ ٢١٥ - ٢٢١)، وانظر أيضًا «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٨).

(٥) «علوم الحديث» ص ٢٢٤ .

(٦) في هـ «زيدك».

(٧) توفي (٧٥٨هـ) راجع لترجمته «الوفيات» للسلامي (٢/ ٢٠٣)، و«ذيل العبر» للحسيني (٤/ ١٧٥)، و«شذرات الذهب» (٦/ ١٨٥)، وفي هـ «المرادي» وهو خطأ.

(٨) في هـ «سماع».

أن ترويها عني أو نحو ذلك، فاستجيب دعاؤه ومات الشريف عن قرب[١]، لاسيما والمجلس إذا طال كان للشيطان فيه نصيب كما قدمته مع شيء مما يلائمه في الباب قبله.

٢٩١/٣ /وينبغي أن تكون[٢] للشيخ علامة يتنبه بها الطالب للفراغ، كما جاء عن الأعمش أن إبراهيم النخعي كان إذا أراد أن يقطع الحديث مس أنفه فلا يطمع أحد أن يسأله عن شيء. وكان الحسن البصري يقول: اللهم لك الشكر[٣]، ولا تستعمل ما قاله بعض الشعراء:

أغثث[٤] الشيخ بالسؤال تجده ... سلسا يلتقيك بالراحتين

وإذا لم تصح صياح الثكالى ... رحت[٥] عنه وأنت صفر اليدين[٦]

[الكبر والحياء في طلب العلم]: (ولا تكن) أيها الطالب (يمنعك التكبر أو الحيا) بالقصر (عن طلب) لما يفتقر[٧] إليه من الحديث والعلم. فقد[٨] قال مجاهد كما علقه البخاري في صحيحه[٩] عنه: لا ينال العلم مستحيي، بإسكان الحاء، ولا متكبر، وأراد بذلك تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعلم، وروينا في المجالسة للدينوري[١٠] عن

---

(١) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٨ - ٨٩).

(٢) في هـ «يكون».

(٣) انظر «المحدث الفاصل» ص ٥٨٧، و«الجامع» للخطيب (١/ ٤١٥)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧٤.

(٤) في هامش الأصل «الاغثاث» هو الإلحاح، وفي هـ «أغثت» وفي «الاقتراح» «أعنت».

(٥) في هـ «رجت».

(٦) «جامع بيان العلم» (١/ ٩١)، و«الاقتراح» ص ٢٨٢، و«المحدث الفاصل» ص٣٦١.

(٧) في ز و هـ «تفتقر».

(٨) كلمة «فقد» ساقطة من هـ.

(٩) (١/ ٢٢٨)، وصله أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٨٧)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٨٢، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٤٤)، والدارمي في «سننه» (١/ ١١٢)، والحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (٢/ ٩٣)، وقال في «الفتح»: إسناد أبي نعيم إسناد صحيح على شرط البخاري.

(١٠) انظر هذا القول في كتابه «عيون الأخبار» (٢/ ٢٣)، و«العقد الفريد» (٢/ ٢٢٧)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩١).

الحسن أنه قال: من استتر عن طلب العلم بالحياء لبس الجهل سربالًا، فقطعوا سرابيل الحياء فإنه من رق وجهه رق علمه. [(١) ولا ينافي ذلك كون الحياء من الإيمان؛ لأن ذلك هو الشرعي الذي يقع على وجه/ الإجلال والاحترام للأكابر ٣/٢٩٢ وهو محمود، والذي هنا ليس بشرعي بل هو سبب لترك أمر شرعي فهو مذموم.

وروينا عن عمر بن الخطاب وابنه رضي الله عنهما أنهما قالا: من رق وجهه رق علمه](٢). ويفسره قول بعضهم: من رق وجهه عند السؤال رق علمه عند الرجال(٣). ومنه قول علي(٤): قرنت الهيبة بالخيبة(٥). وعن الأصمعي قال: من لم يحتمل(٦) ذل التعليم ساعة بقي في ذل الجهل أبدًا(٧). أسنده ابن السمعاني فيمن اسمه إبراهيم من ذيله على تاريخ بغداد ونظمه شيخنا فقال:

عن الأصمعي جاءت إلينا مقالة ... تجدد بالإحسان في الناس ذكره

متى يحتمل ذل التعليم ساعة ... وإلا ففي ذل الجهالة دهره

[**الاجتناب عن كتم المسموعات**]: (واجتنب) أيها الطالب (كتم السماع) الذي ظفرت به لشيخ معلوم أو كتم شيخ اختصصت بمعرفته عمن لم يطلع على ذلك من إخوانك الطلبة، رجاء الانفراد به عن أضرابك، (فهو) أي: الكتم (لؤم) من فاعله، يقع من جهلة الطلبة الوضعاء كثيرًا، ويخاف على مرتكبه عدم الانتفاع به، إذ بركة الحديث إفادته وبنشره ينمى(٨) ويعم نفعه، قال مالك: بركة الحديث إفادة

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) أما حديث ابن عمر فقد أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣/ ١١٣)، والبيهقي في «المدخل» ص ٢٨٠، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٤٤)، وأما حديث أبيه عمر فقد أخرجه الدارمي (١/ ١١٢)، والبيهقي في «المدخل» ص ١٨١، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٢١.

(٣) «جامع بيان العلم» (١/ ٩١).

(٤) زاد في هـ «قد».

(٥) «عيون الأخبار» للدينوري (٢/ ١٢٣)، و«العقد الفريد» (٢/ ٢٢٦)، و«جامع بيان العلم» (١/ ٩١).

(٦) في هـ «لم يحمل».

(٧) أخرجه البيهقي في «مدخله» ص ٢٧٨، وأورده ابن عبد البر في «جامعه» (١/ ٩٩) بدون إسناد.

(٨) في هـ «لنشره نمى».

الناس بعضهم بعضًا[١]، وقال ابن المبارك: أول منفعة الحديث أن يفيد بعضكم
٢٩٣/٣ بعضًا/ وعن الثوري أنه قال: يا معشر الشباب! تعجلوا بركة هذا العلم فإنكم لا تدرون لعلكم لا تبلغون ما تأملون[٢] منه، ليفد[٣] بعضكم بعضًا[٤] ومعلوم أن الدين النصيحة.

بل يروى كما عند الخطيب في جامعه[٥] وأبي نعيم في رياضة المتعلمين عن ابن عباس مرفوعًا: «يا إخواني تناصحوا في العلم، ولا يكتم بعضكم بعضًا، فإن خيانة الرجل في علمه كخيانته في ماله[٦]، واللَّه سائلكم عنه» وهو عند أبي نعيم في الحلية[٧] بلفظ: «فإن خيانة في العلم أشد من خيانة في المال» ولهذا قال الخطيب: والذي نستحبه إفادة الحديث لمن لم يسمعه، والدلالة على الشيوخ، والتنبيه على رواياتهم فإن أقل ما في ذلك النصح للطالب والحفظ للمطلوب مع ما يكتسب[٨] به من جزيل الأجر وجميل الذكر[٩].

وأغرب ابن مسدي[١٠] فحكى عن ابن المفضل أنه كان يختار سماع العالي لنفسه وأن أبا الربيع بن سالم[١١] كتب إلى السلفي يطلب منه أن يستجيز له بقايا

---

(١) أخرجه ابن عدي في «مقدمة الكامل» ص ١٤٩، والبيهقي في «المدخل» ص ٣٥١، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٢٤ .

(٢) في هـ «تؤملون».

(٣) في ز «ليفيد».

(٤) راجع لقول ابن المبارك والثوري «الجامع» للخطيب (٢/ ١٥٠).

(٥) (٢/ ١٤٩، ١٥٠)، وأخرجه أيضًا الخطيب في «تاريخه» (٣/ ٤٣)، و(٦/ ٣٥٦ - ٣٥٧، ٣٨٩).

(٦) في ز «أماله» وهو خطأ.

(٧) (٩/ ٢٠)، نقول: وأخرجه أيضًا الطبراني في «معجمه الكبير» (١١٧٠١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٣١ - ٢٣٢)، وحكم الشيخ ناصر الدين الألباني على الحديث بالوضع لأدلة ذكرها في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٢/ ١٩٩ - ٢٠١).

(٨) في هـ «يكتب».

(٩) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٤٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٩).

(١٠) في ز «مشدي» وهو تصحيف، وقد تقدمت ترجمته، وانظر أيضًا «العقد الثمين» (٢/ ٤٠٣ - ٤١٠).

(١١) هو الإمام العلامة الحافظ المجود الأديب البليغ، أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم الحميري الكلاعي البلنسي (٥٦٥ - ٦٣٤هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ١٣٤).

ممن يروي عن أصحاب الخطيب، فكتب إليه بانقراضهم قبل الستمائة، وليس كذلك، فآخرهم كان في سنة ثلاث عشرة وستمائة، قال: وهكذا رأيت نبلاء أصحابه بمصر وإسكندرية/ يغارون على هذا أشد الغيرة، ما خلا[١] الأسعد بن ٣/٢٩٤ مقرب[٢] فإنه كان مفيدًا، وعندي في هذا توقف كبير، وقد أشرت لرد ما نسبه ابن مسدي إليهما أيضًا مما يشبه هذا في كتابة التسميع.

وكذا اجتنب منع عارية الجزء أو الكتاب المسموع للقراءة فيه أو السماع والكتابة منه، لاسيما حيث لم تتعدد نسخه. فإنها تتأكد[٣] لقوله ﷺ: «من كتم علمًا يعلمه ألجم بلجام من نار»[٤] فهو شامل لهذا وهذه العارية غير الماضية في كتابة التسميع، فتلك مضى الكلام فيها مع الحكاية عن كل من إسحاق بن راهويه وابن الصلاح أنه قال: قد رأينا أقوامنا منعوا هذا السماع، فواللَّه ما أفلحوا ولا أنجحوا، ونحوه قول من تأخر عنه أيضًا: ولقد شاهدنا جماعة كانوا يستأثرون بالسماع ويخفون الشيوخ ويمنعون الأجزاء والكتب عن الطلبة، فحرمهم اللَّه قصدهم وذهبوا ولم ينتفعوا بشيء. وكذا أقول: وكيف لا وقد قال وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب[٥]، اللهم إلا أن يكتم عمن لم يره أهلًا أو يكون ممن لا يقبل الصواب إذا أرشد إليه، ونحو ذلك كما فعله السلف الصالح وقد قال الخطيب: من أداه لجهله فرط التيه[٦] والإعجاب، إلى المحامات عن الخطاء والمماراة في الصواب، فهو بذلك الوصف مذموم مأثوم، ومحتجر الفائدة عنه غير مؤنب ولا ملوم.

وساق عن الخليل بن أحمد أنه قال لأبي عبيدة معمر بن المثنى لا تردن[٧] على

---

(١) في ز «ماعدا».

(٢) هو محدث الإسكندرية المجود أسعد الدين أبو القاسم عبد الرحمان بن مقرب بن عبد الكريم الكندي الإسكندراني المعدل (٥٧٤ - ٦٤٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٢١٥).

(٣) في هـ «يتأكد».

(٤) نظن أن قدمنا تخريج هذا الحديث، وانظر أيضًا «المدخل» للبيهقي مع هامشه ص ٣٤٦ - ٣٤٧.

(٥) في هـ «إعادة الحديث» «الجامع» للخطيب (١/ ٢٤٠)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ١٧٥.

(٦) في هـ «النية».

(٧) في هـ «لا ترون» وهو خطأ.

معجب خطأ فيستفيد منك علمًا ويتخذك به عدوًا[١]. وقد قيل فيما يروى عنه ٢٩٥/٣ ﷺ: / «إن من القول عيالا»[٢] هو عرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده[٣].

وإذا أفادك أحد من رفقائك ونحوهم شيئًا فاعز[٤] ذلك إليه، ولا توهم الناس أنه من قبل نفسك، فقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيما رويناه في المدخل[٥] للبيهقي والجامع للخطيب[٦]: أن من شكر العلم أن تجلس مع الرجل فتذاكره بشيء لا تعرفه فيذكره[٧] لك ثم ترويه وتقول: إنه واللَّه ما كان عندي في هذا شيء حتى سمعت فلانًا يقول فيه كذا وكذا فتعلمته، فإذا فعلت ذلك فقد شكرت العلم. وسأل إنسان يونس بن عبد الأعلى عن معنى قول النبي ﷺ: «أقروا الطير[٨] على مكناتها» فقال: إن اللَّه يحب الحق، إن الشافعي كان صاحب ذا، سمعته[٩] يقول في تفسيره: يقال[١٠] وذكره[١١]، ولا ينافي ذلك رغبة من شاء اللَّه من العلماء في مجرد الإرشاد بالعلم من غير ملاحظة لعزوه إليهم[١٢] كالشافعي

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٥٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٨٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٩١)، والبيهقي في «المدخل» (٦١٣)، وإسناده ضعيف كما قال الألباني في تعليقه على «المشكاة» (٣/ ١٣٥٤)، وفي «ضعيف الجامع الصغير» (٢/ ١٩٣)، ورمز السيوطي لضعفه، وقال العراقي: في إسناده من يجهل: «فيض القدير» (٢/ ٥٢٥).

(٣) في هامش الأصل قال في «النهاية» (٣/ ٣٣١): هو عرضك حديثك وكلامك على من لا تريده، وليس من شأنه يقال علت الضالة أعيل عيلا إذا لم ترد أي جهة تبغيها، كأنه لم يهتد لمن يطلب كلامه فعرضه على من لا يريده.

(٤) في هامش الأصل «فانسب».

(٥) ص ٣٩٦ .

(٦) (٢/ ١٥٤).

(٧) في هـ «ليذكره».

(٨) في ز «الطيور».

(٩) في هـ «سمعة» وهو تحريف.

(١٠) في هـ «تعال» وهو خطأ.

(١١) «السنن الكبرى» للبيهقي (٩/ ٣١١)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ١٧٦)، و«المحدث الفاصل» ص٢٥٩، والحديث أخرجه أحمد (٦/ ٣٨١)، وأبو داود (٢٨١٨)، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ٢٣٧)، وقال: صحيح، وأقره الذهبي.

(١٢) زاد في ز «هنا».

حيث قال: وددت أن الناس تعلموا هذا العلم/ ولا ينسب إلي منه شيء[١]. ٢٩٦/٣

[الأخذ عمن هو فوقه ودونه ومثله]: (واكتب) حيث لزمت ترك التكبر، بالسند عمن لقيته (ما تستفيده) أي: الذي تحصل لك به الفائدة من الحديث ونحوه (عاليًا) كان سنده (أو[٢] نازلًا) عن[٣] شيخك أو رفيقك أو من دونك في الرواية أو الدراية أو السن أو فيهما[٤] جميعًا[٥]، فالفائدة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها، بل قال وكيع وسفيان: إنه لا ينبل المحدث حتى يكتب عمن هو فوقه ومثله ودونه[٦]، وكان ابن المبارك يكتب عمن دونه، فيقال له، فيقول: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي[٧]، وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكم من كبير روى عن صغير كما سيأتي في بابه[٨] وأوردت في ترجمة شيخنا من روايته عن جمع من رفقائه بل وتلامذته جملة.

وفي صحيح مسلم[٩] عن ابن عباس قال: كنت أقرئ رجالًا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف وكذا كان حكيم بن حزام يقرأ على معاذ بن جبل، وقيل له أتقرأ على هذا الغلام الخزرجي؟ فقال: إنما أهلكنا التكبر.

والأصل في هذا قراءته ﷺ مع عظيم منزلته على أبي بن كعب وقالوا: إنما قرأ

---

(١) «مناقب الإمام الشافعي» للرازي ص ٩١، و«الانتقاء» ص ٨٤، و«الحلية» (٩/ ١١٨ - ١١٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٥٣).

(٢) في بقية المتون والشروح «و».

(٣) في ز «من».

(٤) في هـ «فيها».

(٥) زاد في ز «انتهى».

(٦) انظر «الجامع» للخطيب (٢/ ٢١٦، ٢١٨)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٥٩)، و«الباعث الحثيث» ص ١٥٨، و«تدريب الراوي» (٢/ ١٤٧).

(٧) زاد في ز «بعد» راجع لقوله «شرف أصحاب الحديث» ص ٦٨، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠).

(٨) زاد في ز «هنا».

(٩) لا، بل في «صحيح البخاري» (١٢/ ١٤٤)، (١٣/ ٣٠٣)، وانظر أيضًا «تحفة الأشراف» (٨/ ٤٨)، و«جامع الأصول» (٤/ ٩٠، ٩٦).

عليه مع كونه لم يستذكر منه[١] بذلك العرض شيئًا ليتواضع الناس ولا يستنكف
٣/٢٩٧ الكبير/ أن يأخذ العلم عمن هو دونه مع ما فيه من ترغيب الصغير في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه، كما يحكى أن بعضهم سمع[٢] صبيًا في مجلس بعض العلماء يذكر شيئًا فطلب القلم وكتبه عنه، فلما فارقه قال: واللَّه إني لأعلم به منه ولكن أردت أن أذيقه حلاوة رياسة العلم ليبعثه على الاستكثار.

ووقف القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري على جزء من حديث أبي الفضل الخزاعي[٣] فيه حكايات مليحة مما قرأه أبو سعد السمعاني أحد تلامذته بالكوفة على الشريف عمر بن إبراهيم الحسني[٤] بإجازته من محمد بن علي بن عبد الرحمن العلوي[٥] فكتبه بخطه ثم أمره بإسماعه له، فقال له: كيف هذا يا سيدي وأنا أفتخر بالسماع منك؟ فقال له: ذاك بحالة، قال أبو سعد: فقرأته وسمعه القاضي مني مع جماعة وأمر بكتابة اسمه ففعلوا. وكتب هو بخطه أول الجزء ثنا أبو سعد السمعاني[٦].

ولا تأنف من تحديثك عمن دونك فقد روينا في الوصية لأبي القاسم بن منده من طريق خارجة بن مصعب[٧] أنه قال: من سمع حديث من هو دونه فلم يروه فهو مراء لا سيما وقد فعله غير واحد. وفي رواية الأكابر عن الأصاغر والآباء عن الأبناء والأقران لذلك أمثلة كثيرة.

---

(١) في ز «عنه».

(٢) في ز «رأى وسمع».

(٣) هو أبو الفضل محمد بن جعفر بن عبد الكريم بن بديل بن ورقاء الخزاعي البديلي المقرئ الجرجاني، لم يكن بموثوق فيما ينقله، توفي قبل الأربعمائة بقريب «الأنساب» (٢/ ١١٦ - ١١٨).

(٤) هو الشيخ العلامة المقرئ النحوي، أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد العلوي الزيدي الكوفي الحنفي (٤٤٢ - ٥٣٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ١٤٦)، و«لسان الميزان» (٤/ ٢٨٠ - ٢٨١).

(٥) هو الإمام المحدث الثقة العالم الفقيه مسند الكوفة، أبو عبد اللَّه، محمد بن علي بن الحسن بن عبد الرحمان العلوي الكوفي، توفي (٤٥٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٣٦ - ٦٣٧).

(٦) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٧).

(٧) راجع لترجمته «التهذيب» (٣/ ٧٦ - ٧٨).

وتوسط جماعة فرووا عمن دونهم مع تغطيتهم بنوع من التدليس بحيث لا يميزهم إلا الحاذق.

[**غرض الأخذ الفائدة لا كثرة الشيوخ**]: ولتكن الفائدة قصدك (لا كثرة/ الشيوخ) حال كونها (صيتًا[١] عاطلًا) من الفائدة، بحيث تكون[٢] كمن حكى عنه الخطيب أنه كان يقول: ضيع ورقة ولا تضيعن شيخًا[٣]، وهي الطريقة[٤] التي سلكها جل أصحابنا من طلبة شيخنا فضلًا عمن دونهم، فإنهم اعتنوا بالتكثير من الشيوخ[٥] بحيث يقول الواحد منهم: أخذت عن ستمائة أو نحو ذلك دون التكثير من المسموع حتى إنه يفوّت بعض الكتب الستة أصول الإسلام فضلًا عن غيرها هذا مع تصريح شيخنا بأن عكسه أولى[٦]. ٣/٢٩٨

وقد قال أبو الوليد[٧]: كتبت عن قيس بن الربيع ستة آلاف حديث هي أحب إلي من ستة آلاف دينار[٨]. وإليه يشير قول ابن الصلاح: وليس بموفق من ضيع شيئًا من وقته في الاستكثار لمجرد الكثرة، وصيتها[٩]، على احتمال كلامه أيضًا غير هذا، اللهم[١٠] إلا أن يكون قصد المحدث تكثير طرق الحديث وجمع أطرافه فيكثر[١١] شيوخه لذلك، فهذا لا بأس به. ومن هنا وصف بالإكثار من الشيوخ خلق من الحفاظ، كالثوري وابن المبارك وأبي داود الطيالسي ويونس بن محمد

---

(١) في هـ «صتيا».
(٢) في هـ «يكون».
(٣) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٤).
(٤) في هـ «الطريفة» وهو خطأ.
(٥) في هـ «الشيوع» وهو خطأ.
(٦) «النزهة» ص ١٤٥، ونص كلامه: ويكون اعتناؤه بتكثير المسموع أكثر من اعتنائه بتكثير الشيوخ.
(٧) هو هشام بن عبد الملك الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام أبو الوليد الباهلي الطيالسي (١٣٣ - ٢٢٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣١٤).
(٨) انظر لذلك «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٥٨)، و«التهذيب» (٨/ ٣٩٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٣)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٢٧).
(٩) «علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠).
(١٠) في هـ «المهم».
(١١) في هـ «فتكثر».

المؤدب[١] ومحمد بن يونس الكديمي والبخاري وأبي عبد الله ابن مندة، وكالقاسم بن داود البغدادي قال: كتبت عن ستة آلاف شيخ[٢]، وممن زادت
٢٩٩/٣ شيوخه على/ ألف سوى هؤلاء، أبو زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان والطبراني وابن عدي وابن حبان والوليد بن بكر[٣] وأبو الفتيان[٤] وأبو صالح المؤذن[٥] وأبو سعد السمان[٦]، كان له ثلاثة آلاف شيخ وست مائة[٧]، وابن عساكر وابن السمعاني وابن النجار وابن الحاجب[٨] والدمياطي والقطب الحلبي والبرزالي فشيوخه ثلاثة آلاف شيخ منها ألف بالإجازة[٩]، وعتيق بن عبد الرحمن العمري المصري[١٠]، ذكر أن شيوخه نيفوا عن الألف، والفخر عثمان التوزري[١١] بلغت

---

(١) في الأصل «المؤذن» وهو تحريف.

(٢) «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٤٠)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢١ - ٢٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠ - ٩١).

(٣) في هـ «بكير» وهو خطأ، انظر لشأنه «بغية الملتمس» ص ٤٨٠، و«جذوة المقتبس» ص ٣٦١، «والصلة» (٢/ ٦٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٠).

(٤) هو الشيخ الإمام الحافظ المكثر الجوال، أبو الفتيان عمر بن عبد الكريم بن سعدويه بن مهمت الدهستاني الرواسي (٤٢٨ - ٥٠٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٣١٧ - ٣١٩).

(٥) هو الإمام الحافظ الزاهد المسند محدث خراسان، أبو صالح، أحمد بن عبد الملك بن علي النيسابوري الصوفي المؤذن (٣٨٨ - ٤٧٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤١٩).

(٦) هو إسماعيل بن علي الحافظ، أبو سعد السمان، صدوق ولكنه معتزلي، توفي (٤٤٣ أو ٤٤٥ أو ٤٤٧هـ) «لسان الميزان» (١/ ٤٢٢).

(٧) انظر «الجواهر المضيئة» (١/ ١٥٦ - ١٥٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١١٢٢)، و«العبر» (٣/ ٢٠٩)، و«لسان الميزان» (١/ ٤٢٢)، قال الذهبي: هذا العدد لشيوخه لا أعتقد وجوده ولا يمكن.

(٨) في هامش الأصل: «ليس هو الأصولي الشهير بل هو آخر اسمه عمر البصري كما سيأتي في المسمين قريبًا» وفيه نظر؛ لأن عمر البصري ليس بابن الحاجب بل ابن الحاجب هو عز الدين أبو الفتح عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي المتوفى (٦٣٠هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٥٥ - ١٤٥٦).

(٩) «فوات الوفيات» (٣/ ١٩٧)، و«ذيل تذكرة الحفاظ» ص ٢٠، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٢٣٧).

(١٠) انظر لترجمته برنامج ابن جابر الوادي آشي ص ٧٧ - ٧٨، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٤٣٧)، توفي (٧٢٢هـ).

(١١) هو عثمان بن محمد بن عثمان بن أبي بكر بن محمد بن داود المالكي التوزري (بفتح التاء والزاء) فخر الدين، توفي (٧١٣هـ).

شيوخه نحو الألف[١] والذهبي وابن رافع والعز أبو[٢] عمر ابن جماعة ومن لا يحصى كثرة، وكم في جمع طرق الحديث من فائدة أشرت لجملة منها في الباب قبله ولذا قال أبو حاتم الرازي: لو لم نكتب[٣] الحديث من ستين وجهًا ما عقلناه وعن ابن معين مثله لكن بلفظ ثلاثين وقال غيرهما: الباب/ إذا لم تجمع طرقه لا ٣/٣٠٠
يوقف على صحة الحديث ولا على[٤] سقمه[٥]، [[٦] وقال ابن دقيق العيد في ثالث أحاديث العمدة من شرحها إذا اجتمعت طرق الحديث يستدل ببعضها إلى بعض، ويجمع بين ما يمكن جمعه ويظهر به المراد]، إلى غير ذلك مما أسلفت شيئًا منه في أواخر المعلل.

[**التقميش ثم التفتيش**]: (ومن يقل) كأبي حاتم الرازي، وكذا ابن معين فيما قرأته بخط السلفي في جزء له في شرط القراءة على الشيوخ (إذا كتبت قمش)[٧] أي: اجمع من ههنا ومن[٨] ههنا، ومنه قول مالك في يحيى بن سعيد: قماش، ولذا قال ابن حزم: معناه أنه يجمع القماش وهو الكناسة أي: يروي عمن لا قدر له ولا يستحق (ثم إذا رويته ففتش فليس) هو (من ذا) أي: من الاستكثار العاطل، ولم يبين ما المراد به، وهو محتمل لأن يكون أراد ما رواه السلفي في جزءه المشار إليه قريبًا عن ابن صاعد[٩] قال: قال لي إبراهيم بن أورمة الأصبهاني[١٠]:

---

(١) «العقد الثمين» (٦/ ٤٦)، وبرنامج ابن جابر الوادي آشي ص ١٥٧، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٦٩)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٤٤٩).

(٢) زاد في ز «ابن» وهو خطأ.

(٣) في هـ «يكتب».

(٤) كلمة «على» ساقطة من ز.

(٥) راجع لهذه الأقوال «الجامع» للخطيب (٢/ ٢١٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠).

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، وراجع لقوله «شرح العمدة» له (١/ ١٦).

(٧) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٠)، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٤٣)، و«تاريخ يحيى بن معين» (١/ ٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٨٥).

(٨) سقطت كلمة «من» من هـ.

(٩) هو يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الإمام الحافظ المجود، محدث العراق أبو محمد الهاشمي البغدادي (٢٢٨ - ٣١٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٠١).

(١٠) هو الإمام الحافظ البارع، أبو إسحاق إبراهيم بن أورمة الأصبهاني، توفي (٢٦٦هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ١٤٥).

اكتب عن كل إنسان فإذا حدثت فأنت بالخيار. ولذا قال ابن المبارك: حملت عن أربعة آلاف ورويت عن ألف[١]، وصرح شيخنا في بعض من يحمل عنه من شيوخه بأنه لا يستبيح الأداء عنه، و إليه أشار الشارح بقوله: وكأنه أراد اكتب الفائدة ممن سمعتها، ولا تؤخر ذلك حتى تنظر[٢] فيمن حدثك أهو أهل أن يؤخذ
٣٠١/٣ عنه أم لا، فربما فات ذلك بموت الشيخ/ أو سفره أو سفرك، فإذا كان وقت الرواية عنه أو وقت العمل بالمروي ففتش حينئذ، قال: وقد ترجم عليه الخطيب باب من قال يكتب عن كل أحد، ويحتمل أن يكون أراد استيعاب الكتاب المسموع وترك انتخابه أو استيعاب ما عند الشيخ وقت التحمل، فإذا كان وقت الرواية أو العمل نظر فيه وتأمله[٣]، ووقع في كلام ابن مهدي ما يشير إلى الاحتمالين فإنه قال: لا يكون إمامًا من حدث عن كل من رأى ولا بكل ما سمع[٤].

[**الانتخاب عند الضرورة**]: ويشهد للثاني النهي عن الانتخاب لقول[٥] ابن الصلاح (والكتاب) أو الجزء بالنصب (تمم) أيها الطالب (سماعه) وكتابته و(لا تنتخبه تندم) فإنك قد تحتاج[٦] بعد ذلك إلى رواية شيء منه فلا تجده فيما انتخبته منه وقد قال ابن المبارك: ما انتخبت على عالم قط إلا ندمت. وفي لفظ عنه ما جاء من منتق[٧] خير قط. وعن ابن معين قال: سيندم المنتخب في الحديث حيث لا ينفعه الندم وفي لفظ عنه: صاحب الانتخاب يندم، وصاحب النسخ لا يندم[٨].

---

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٢٩٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٧٦).
(٢) في ز «تحمل» وفي هـ «ينظر».
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٠)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٢٠)، و«التدريب (٢/ ١٤٨)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٣٢ - ٢٣٣).
(٤) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٥ - ٣٦)، و«الحلية» (٩/ ٤)، و«المدخل» للبيهقي ص ٣٧٦، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٦، و«مقدمة الكامل» ص ١٧٥ .
(٥) في ز «كقول».
(٦) في هـ «فإنه قد يحتاج».
(٧) في هـ «متقن».
(٨) انظر «الإلماع» ص ٢١٨، و«الجامع» للخطيب (٢/ ١٥٦، ١٨٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩١)، و«تاريخ ابن معين» (١/ ٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٨٥).

وقال المجد الصرجكي[١] من الحنفية: ما قرمطنا ندمنا [[٢] وما انتخبنا ندمنا]. وما لم نقابل ندمنا. وقد أشرت إليه في المقابلة. وقال أبو الزناد: كنا نكتب الحلال والحرام، وكان الزهري يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس[٣]، /ولم يقنع الإمام أحمد بانتخاب كتب غندر كما فعل ابن المديني[٤] وغيره بل قال ما أعلم أحدًا نسخ كتبه غيرنا[٥]. ٣٠٢/٣

(و) لكن (إن يضق حال) كما أشار إليه الخطيب[٦] (عن استيعابه) أي: الكتاب أو الجزء لعسر الشيخ أو لكونه أو الطالب واردًا[٧] غير مقيم فلا يتسع الوقت له أو لضيق يد الطالب ونحو ذلك. وكذا إن اتسع مسموعه بحيث تكون[٨] كتابة الكتب أو الأجزاء كاملة كالتكرار واتفق شيء منها (لعارف) أي: بجودة الانتخاب اجتهد (وأجاد في انتخابه) بنفسه فقد كان الناس على ذلك (أو) اتفق ذلك لمن (قصر) عن معرفة الانتخاب (استعان) في انتخاب ما له فيه غرض (ذا) أي: صاحب (حفظ) ومعرفة (فقد كان من الحفاظ من له) أي: للانتخاب لرفاقه[٩] المتميزين فضلًا عن القاصرين (يعد) أي: يهيئ بحيث[١٠] يوجه[١١] إليه ويتصدى لفعله[١٢] كأبي زرعة الرازي والنسائي وإبراهيم بن أورمة[١٣] وعبيد العجل[١٤]

---

(١) لم نقف على هذه النسبة، نعم وردت السرخكي، والسرخكتي في «الأنساب» و«معجم البلدان» وفي كتب أخرى، وفي هـ «المجدد الصرخكي».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) «جامع بيان العلم» (١/ ٧٣)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ١٨٨).
(٤) في هـ «المدني».
(٥) راجع لذلك «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٠٨).
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٥٥ - ١٥٧)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩١).
(٧) في ز «وارد» وهو خطأ.
(٨) في هـ «يكون».
(٩) في هـ «لرواته».
(١٠) في ز «حيث».
(١١) في هـ «توجه».
(١٢) في هـ «لفعل».
(١٣) في هـ «أوزمة» وهو خطأ.
(١٤) هو الحافظ الإمام المجود أبو علي، الحسين بن محمد بن حاكم البغدادي عبيد العجل، توفي =

٣٠٣/٣ / والجعابي[١] وعمر بن الحاجب البصري[٢] وابن المظفر[٣] والدارقطني وابن أبي الفوارس[٤] واللالكائي[٥] فإنهم كانوا ينتخبون على الشيوخ، والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم، واقتفى[٦] من بعدهم أثرهم في ذلك إلى الناظم وتلامذته كولده والصلاح الأقفهسي، وشيخنا ثم طلبته[٧] كالجمال بن موسى ومستمليه وصاحبنا النجم الهاشمي، وتوسعا في ذلك إلى حد لم ارتضه منهما وإن كنت سلكته والأعمال بالنيات، وإلا فمتى لم يكن عارفًا وتولى ذلك بنفسه أخل كما وقع لابن معين في ابتداء أمره مما حكاه عن نفسه قال: دفع إليَّ ابن وهب عن معاوية بن صالح خمسمائة أو ستمائة حديث فانتقيت شرارها لكوني لم يكن لي بها حينئذ معرفة[٨] وقد رأيت ما يدل على أن شرط الانتخاب أن يقتصر على ما ليس عنده[٩] وعند من ينتخب لهم، فذكر أبو أحمد بن عدي عن أبي العباس ابن عقدة قال: كنا نحضر مع الحسين بن محمد المعروف بعبيد ويلقب أيضًا العجل عند الشيوخ وهو شاب، فينتخب لنا فكان إذا أخذ الكتاب كلمناه فلا يجيبنا حتى يفرغ، فسألناه

= (٢٩٤هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٩٠ - ٩١)، و«تاريخ بغداد» (٨/ ٩٣ - ٩٤)، في ز «العجلي» وهو خطأ.

(١) هو الحافظ البارع العلامة قاضي الموصل، أبو بكر محمد بن عمر بن محمد بن سلم التميمي البغدادي الجعابي (٢٨٤ - ٣٥٥ هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٨٨ - ٩٢)، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٦ - ٣١).

(٢) عمر البصري هو الإمام المحدث أبو حفص عمر بن جعفر بن عبد الله بن أبي السري الوراق (٢٨٠ - ٣٥٧هـ) أما عمر بن الحاجب فهو أبو الفتح عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي المتوفى (٦٣٠هـ) لا البصري، فاشتبه الأمر على المؤلف، وذلك الأمر واضح جلي، انظر «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٧٢ - ١٧٣).

(٣) هو الشيخ الحافظ المجود محدث العراق، أبو الحسين محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى بن محمد البغدادي (٢٨٦ - ٣٧٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤١٨).

(٤) هو الحافظ المجود أبو الفتح محمد بن أحمد بن محمد بن فارس البغدادي (٣٣٨ - ٤١٢هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٥٣).

(٥) هو الإمام الحافظ المفتي أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللالكائي المتوفى (٤١٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤١٩).

(٦) في هـ «افتقى».

(٧) في هـ «طلبة».

(٨) «الجامع» للخطيب (٢/ ٥٦).

(٩) في هـ «عندهم».

عن ذلك فقال: إنه إذا مر حديث الصحابي أحتاج أتفكر/ في مسند ذلك الصحابي ٣/٣٠٤ هل الحديث فيه أم لا، فلو أجبتكم خشيت أن أزل، فتقولون[١] لي: لم انتخبت هذا، وقد حدثنا به فلان[٢].

(وعلموا) أي: من انتخب من الأئمة (في الأصل) المنتخب منه ما انتخبوه لأجل تيسر معارضة ما كتبوه به، أو لإمساك الشيخ أصله بيده أو للتحديث منه أو لكتابة[٣] فرع آخر منه حيث فقد الأول، واختلف اختيارهم في كيفيته[٤] لكونه لا حجر فيه فعلموا (إما خطا) بالحمرة، ثم منهم من يجعله عريضًا في الحاشية اليسرى كالدارقطني أو صغيرًا في أول إسناد الحديث كاللالكائي[٥] (أو) علموا بصورة (همزتين) يحبر في الحاشية اليمنى كأبي الفضل علي بن الحسن الفلكي (أو بصاد) ممدودة بحبر في الحاشية أيضًا كأبي الحسن علي بن أحمد النعيمي (أو بطاء) مهملة ممدودة كذلك[٦] كأبي[٧] محمد الخلال أو بحائين إحداهما إلى جنب الأخرى كذلك كمحمد بن طلحة النعالي أو بجيم في الحاشية اليمنى كالجماعة[٨] أو غير ذلك[٩].

[**الاقتصار على سماع الحديث دون فهمه**]: (ولا تكن) أيها الطالب (مقتصرًا أن تسمعا)[١٠] الحديث ونحوه (وكتبه) بالنصب عطفًا على محل أن المصدرية على نزع الخافض أي: لا تقتصر على سماع الحديث وكتبه[١١] (من دون[١٢] فهم) لما

(١) في هـ «فيقولون».
(٢) «تاريخ بغداد» (٨/ ٩٤)، و«المنتظم» (٦/ ٦١ - ٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٩٠).
(٣) في هـ «كتابة».
(٤) في هـ «كيفيته في» وهو خطأ.
(٥) في هـ «كما للالكائي».
(٦) في هامش الأصل «أي بحبر في الحاشية».
(٧) سقطت كلمة «أبي» من ز.
(٨) في هامش الأصل «أي الجمهور».
(٩) انظر لذلك «الجامع» للخطيب (٢/ ١٥٨ - ١٥٩)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٥ - ٢٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٢).
(١٠) زاد في ز «أي».
(١١) زاد في ز «وكذا في حفظه».
(١٢) زاد في ز «معرفة و».

٣٠٥/٣ في سنده/ ومتنه[١] (نفعًا) أي: نافع[٢]، فتكون - كما قال ابن الصلاح - قد أتعبت نفسك من غير أن تظفر بطائل ولا تحصل بذلك في عداد أهل الحديث الأماثل، بل لم تزد على[٣] أن صرت من المتشبهين المنقوصين المتحلين بما هم منه عاطلون[٤]، وما أحسن قول غيرهم[٥]:

إن الذي يروي ولكنه يجهل ما يروي وما يكتب
كصخرة تنبع أمواهها[٦] تسقي الأراضي وهي لا تشرب

وقد قال أبو عاصم النبيل: الرياسة في الحديث بلا دراية رياسة نزلة[٧]: قال الخطيب: هي اجتماع الطلبة على الراوي للسماع عند علو سنه يعني: فإن سنده لا يعلو ولا تقع[٨] الحاجة إليه غالبًا إلا حين تقدمه في السن، قال: فإذا تميز الطالب بفهم الحديث ومعرفته تعجل بركة ذلك في شبيبه، قال: ولو لم يكن في الاقتصار على سماع الحديث وتخليده[٩] الصحف دون التمييز بمعرفة صحيحه من فاسده، والوقوف على اختلاف وجوهه، والتصرف في أنواع علومه إلا تلقيب المعتزلة القدرية من سلك تلك الطريقة بالحشوية[١٠] يعني بإسكان المعجمة وفتحها، فالأول على أنهم من حشو الطلبة فلا ينتفع بهم، والثاني على أنهم كانوا يحشون في
٣٠٦/٣ حاشية حلقة الحسن البصري لوجب[١١]/ على الطالب الأنفة لنفسه ودفع[١٢] ذلك

---

(١) زاد في ز «من العلل والإحكام».
(٢) زاد في ز «ليخرج أنه من الزيادات القيمة من غير ملاحظة للقواعد والضوابط».
(٣) كلمة «على» ساقطة من ز و هـ.
(٤) «علوم الحديث» ص ٢٢٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤١٣).
(٥) أي أبو حيان الأندلسي، انظر «نفح الطيب» (٢/ ٥٣٦).
(٦) في ز «أفواهها».
(٧) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢٥٣، والخطيب في «جامعه» (٢/ ١٨١ - ١٨٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٢).
(٨) في هـ «أو يقع» وفي ز «وتقع».
(٩) في ز «تجليده».
(١٠) في هـ «الحشرية» وهو خطأ.
(١١) في ز «فوجب» وفي هـ «ليوجب».
(١٢) في هـ «رفع».

عنه وعن أبناء جنسه[١] - انتهى.

ويروى كما لأبي نعيم في تاريخ أصبهان[٢] من حديث علي بن موسى عن أبيه عن جده عن آبائه مرفوعًا: «كونوا دراة ولا تكونوا رواة، حديث تعرفون فقهه خير من ألف تروونه» وأخرجه أبو نعيم في الحلية[٣] عن ابن مسعود رفعه أيضًا بلفظ «كونوا للعلم رعاة» وكذا أخرجه غيره عن ابن عباس[٤]. ولله در الأديب الفاضل فارس بن الحسين حيث قال فيما رويناه من طريقه:

يا طالب العلم الذي ... ذهبت بمدته الروايه
كن في الرواية ذا العناية ... بالرواية والدرايه
وارو القليل وراعه ... فالعلم ليس له نهايه[٥]

وقال الحافظ أبو القاسم ابن عساكر فيما رويناه عنه:

واظب على جمع الحديث وكتبه ... واجهد[٦] على تصحيحه في كتبه
واسمعه من أربابه نقلًا كما ... سمعوه من أشياخهم تسعد به
واعرف ثقات رواته من غيرهم ... كيما[٧] تميز صدقه من كذبه
[[٨] فهو المفسر للكتاب وإنما ... نطق النبي لنا به عن ربه]
/وتفهم الأخبار تعرف[٩] حله ... من حرمه مع فرضه من ندبه ٣٠٧/٣
وهو المبين للعباد بشرحه ... سير النبي المصطفى مع صحبه

---

(١) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٨٠ - ١٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٢).
(٢) (١/ ١٣٨)، وأخرجه أيضًا الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٨٠).
(٣) إليه أشار السيوطي في «الجامع الصغير» (٤/ ١٦١)، والبرهان فوري في «كنز العمال» (١٠/ ٢٤٩)، وقال الألباني: موضوع، الضعيفة (٢٢٧٠)، وقد أورده ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٢/ ٧)، موقوفًا على ابن مسعود.
(٤) إليه أشار الديلمي في «الفردوس» (٣/ ٢٤١).
(٥) «علوم الحديث» ص ٢٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٣).
(٦) في هـ «واجهه».
(٧) في هـ «فيما» وهو خطأ.
(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٩) في هـ «تعلم».

وتتبع العالي الصحيح فإنه قرب إلى الرحمن تحظ بقربه
وتجنب التصحيف فيه فربما أدى إلى تحريفه بل قلبه
واترك مقالة من لحاك بجهله عن كتبه أو بدعة في قلبه
فكفى المحدث رفعة أن يرتضى ويعد من أهل الحديث وحزبه[1]

* * *

٧٢٥- واقرأْ كتابًا في علومِ الأثَرِ كابنِ الصلاحِ أو كَذَا المختصَرِ
٧٢٦- وبالصحيحينِ ابْدَأْنَ ثُمَّ السننْ والبيهقي ضَبْطًا وفَهْمًا، ثُمَّ ثَنْ
٧٢٧- بما اقتضتْه حاجةٌ مِنْ مُسندِ أحمدَ والمُوَطَّأ المُمَهَّدِ
٧٢٨- وعِلَلٍ، وخَيْرُها لأحمدَا والدارقطني، والتواريخُ غَدَا
٧٢٩- مِنْ خيرِها الكبيرُ للجُعْفِيِّ والجَرْحُ والتعديلُ للرازيِّ
٧٣٠- وكُتُبِ المؤتلِفِ المشهورِ والأكملُ الإكمالُ للأميرِ
٧٣١- واحفظْه بالتَّدْرِيج ثم ذاكِرْ به، والاتقانَ أصْحَبَنْ، وبادِرْ
٧٣٢- إذا تأهلتَ إلى التأليفِ تَمْهَرْ وتُذْكَرْ، وهْوَ في التَّصْنِيفِ
٧٣٣- طريقتانِ: جَمْعُه أبوابَا أو مُسندًا تُفرِدُه صِحَابَا[2]
٧٣٤- وجَمْعُه مُعَلَّلًا كما فَعَلْ يعقوبُ أعلى رُتْبَةً وما كَمَلْ
٧٣٥- وجمعوا أبوابًا او شيوخًا اَوْ تَرَاجِمًا أَوْ طُرُقًا، وقد رَأَوْا
٧٣٦- / كراهةَ الجمعِ لذي تَقْصِيرِ كذاك الإخْراجُ بلا تَحْرِيرِ ٣٠٨/٣

[الاعتناء بمعرفة علم الحديث وأصوله]: (واقرأ) أيها الطالب عند شروعك في الطلب لهذا الشأن (كتابًا في) معرفة (علوم الأثر) تعرف به أدب التحمل، وكيفية الأخذ والطلب، ومن يؤخذ عنه وسائر مصطلح أهله (ك)كتاب علوم الحديث للحافظ الكبير أبي عمرو (ابن الصلاح) الذي قال فيه مؤلفه: إنه مدخل إلى هذا

(١) قال النواب صديق حسن خان في «الحطة» ص ٤٠: رواه السيد المرتضى الزبيدي المصري بسنده إليه، وانظر أيضًا «قواعد التحديث» ص ٤٠٢.
(٢) في م «أصحابًا».

الشأن مفصح عن أصوله وفروعه، شارح لمصنفات أهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل بها نقصًا فاحشًا، قال: فهو إن شاء الله جدير بأن تقدم[١] العناية به، وعليه معول كل من جاء بعده[٢] (أو كذا) النظم (المختصر) منه الملخص[٣] فيه مقاصده مع زيادة ما يستعذب كما سلف في الخطبة، وعول على شرحه هذا واعتمده، فلا ترى نظيره في الإتقان والجمع مع التلخيص والتحقيق، نفع الله به وصرف عنه من لم يحفظ معناه ولم يلحظ[٤] مغزاه[٥] من صالح وطالح وحاسد وناصح وصبي جهول وغبي لم يدر ما يقول، متفهمًا لما يليق بخاطرك منها ممن يكون ممارسًا للفن مطبوعًا فيه عاملًا به، وإلا تكن كخابط عشواء، ركب[٦] متن عمياء.

وذلك واجب لكونه طريقًا إلى معرفة الصحيح والسقيم، وإذا علمت كيفية الطلب وما يلتحق بذلك فليكن من أول ما ينبغي أن تستعمله[٧] شدة الحرص على المساع والمسارعة إليه والملازمة للشيوخ، وتبتدئ بسماع الأمهات من كتب أهل الأثر والأصول الجامعة للسنن، كما[٨] قال الخطيب[٩]. وهي على الأبواب والمسانيد والمبوبة/ وهي كثيرة متفاوتة أنفعها بالنظر لسرعة استخراج الفائدة منها ٣٠٩/٣
فقدمها (وبالصحيحين) للبخاري ومسلم منها (ابدأن)[١٠] وقدم أولهما لشدة اعتنائه باستنباط الأحكام التي هي القصد[١١] الأعظم مع تقدمه ورجحانه كما سبق في محله، إلا إن دعت ضرورة، كأن يكون الراوي لصحيح مسلم انفرد به

---

(١) في ز «يقدم».
(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٣).
(٣) في ز «المخلص».
(٤) في ز «لم يخلط».
(٥) في هـ «معناه».
(٦) في هـ «ركبت».
(٧) في هـ «يستعمله».
(٨) زاد في ز «قد».
(٩) في «جامعه» (٢/ ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٣).
(١٠) زاد في ز «بنون التأكيد الخفيفة».
(١١) في هـ «المقصد».

ويخشى فوته، ورواة البخاري فيهم كثرة كما اتفق في عصرنا للزين[١] عبد الرحمن الزركشي الحنبلي[٢] آخر من سمع صحيح مسلم على البياني[٣] فإنه لو حصل التشاغل عنه بصحيح البخاري الذي استمر بعده في الدرجة التي كان فيها في حياته أكثر من أربعين سنة، و[٤] ربما فات ولا يوجد مثله (ثم) أردفهما[٥] بكتب (السنن) المراعي مصنفوها فيها الاتصال غالبًا. والمقدم منها كتاب أبي داود لكثرة ما اشتمل عليه من أحاديث الأحكام، ثم كتاب أبي عبد الرحمن النسائي ليتمرن[٦] في كيفية المشي في العلل، ثم كتاب أبي عيسى الترمذي لاعتنائه بالإشارة لما في الباب من الأحاديث، وبيانه لحكم ما يورده[٧] من صحة وحسن وغيرهما (و) يليها كتاب السنن للحافظ الفقيه أبي بكر (البيهقي)[٨] فلا تحد عنه لاستيعابه لأكثر أحاديث الأحكام، بل لا نعلم - كما قال ابن الصلاح - في بابه
٣/ ٣١٠ مثله[٩] ولذا كان حقه التقديم على سائر كتب السنن، ولكن قدمت تلك لتقدم / مصنفيها في الوفاة ومزيد جلالتهم (ضبطًا وفهمًا) أي: بالضبط في سماعك لمشكلها والفهم لخفي معانيها، بحيث أنك كل ما مر بك اسم مشكل أو كلمة من حديث مشكلة تبحث عنها وتودعها قلبك، فبذلك يجتمع لك علم كثير في زمن يسير[١٠].

---

(١) في هـ «للزمن» وهو تحريف.

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن محمد المصري الحنبلي، أبو ذر، يعرف بالزركشي (٧٥٨ - ٨٤٦هـ) «الضوء اللامع» (٤/ ١٣٦ - ١٣٧).

(٣) هو محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي البياني المتوفى (٧٦٦هـ)، «الدرر الكامنة» (٣/ ٢٩٥).

(٤) كلمة «و» ساقطة من ز و هـ.

(٥) في هـ «أردفها».

(٦) في ز و هـ «لتتمرن».

(٧) في هـ «يورد» بإسقاط المفعول.

(٨) زاد في ز «بالإسكان».

(٩) «علوم الحديث» ص ٢٢٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٣)، قال السبكي: ما صنف في علم الحديث مثله تهذيبًا وترتيبًا وجودة، «الطبقات الكبرى» له (٤/ ٩).

(١٠) زاد في ز «وحينئذ فالفهم هنا فيما يرجع لغريب الأسماء والمتون ليتمكن من النطق بها على وجهها، فهو أخص مما تقدم».

وكذا اعتن من الكتب المبوبة بسماع الصحاح لابن خزيمة ولم يوجد تامًّا، ولابن حبان، ولأبي عوانة، و[١] بسماع الجامع المشهور بالمسند للدارمي، والسنن لإمامنا الشافعي مع مسنده وهو على الأبواب، والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، والسنن لابن ماجه، وللدارقطني، وبشرح[٢] معاني الآثار للطحاوي (ثم ثن ب)سماع (ما اقتضته حاجة من) كتب المسانيد كبيرها وصغيرها، كـ(مسند) الإمام (أحمد) وأبي داود الطيالسي، وعبد ابن حميد، والحميدي والعدني[٣]، ومسدد، وأبي يعلى والحارث بن أبي أسامة، والأحاديث فيها أعلى منها في التي قبلها غالبًا، وكذا بما تدعو الحاجة إليه من الكتب المصنفة على الأبواب أيضًا، لكن كثر فيها الإيراد لغير المسند، كالمرسل، وشبهه مع كونها سابقة لتلك في الوضع، كمصنف ابن أبي شيبة، والسنن لسعيد بن منصور (والموطأ الممهد) لمقتفي السنة للإمام مالك الذي قال أبو خليد عتبة بن حماد: إنه لما عرضه[٤] على مؤلفه في أربعة أيام قال له[٥]: علم جمعته في ستين سنة أخذتموه في أربعة أيام، واللَّه لا ينفعكم اللَّه[٦] به أبدًا، وفي لفظ: لا فقهتم أبدًا رواه أبو نعيم في الحلية[٧].

/ وككتب ابن جريج وسعيد بن أبي عروبة وابن المبارك وابن عيينة وهشيم وابن ٣/ ٣١١
وهب والوليد بن مسلم ووكيع. والموطأ قال فيه الشافعي ما قدمنا في أصح كتب الحديث. ونحوه قول الخطيب: إنه المقدم في هذا النوع فيجب الابتداء به[٨].

---

(١) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٢) في ز «لشرح».
(٣) هو الحافظ أبو عبد اللَّه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الدراوردي المتوفى (٢٤٣هـ) «مقدمة تحفة الأحوذي» (١/ ٣٣١).
(٤) في ز «عرض».
(٥) سقطت كلمة «له» من ز.
(٦) في هـ «لا ينفعك اللَّه».
(٧) (٦/ ٣٣١)، وأما قوله بلفظه الأول فقد ذكره ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/ ٣٣)، وقد قال عمر ابن عبد الواحد: عرضنا على مالك «الموطأ» في أربعين يومًا، فقال: كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يومًا، قلما تتفقهون فيه، «ترتيب المدارك» (١/ ١٩٥)، و«التمهيد» (١/ ٧٨).
(٨) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٨٦).

قلت: وإنما سماه بذلك لأنه عرضه على بضعة عشر تابعيًا فكلهم واطأه على صحته ذكره ابن الطحان[١] في تاريخ المصريين له نقلًا عن ابن وهب عن مالك وعن غيره مما جرب أن الحامل إذا أمسكته بيدها تضع في الحال.

ثم بالمحتاج إليه من التصانيف المفردة في أبواب مخصوصة كالطهارة والزكاة والزهد والرقائق والأدب، والفضائل والسير وذلك لا ينحصر كثرة. وكذا من المعاجم التي على الصحابة والتي على الشيوخ والفوائد النثرية[٢] والأجزاء الحديثية والأربعينيات[٣]، وقدم منه الأعلى فالأعلى، وذلك لا يميزه إلا النبهاء، وما أكثر ما يقع فيه من الفوائد والزوائد! وكل ما سميته فأكثره بحمد اللَّه لي مسموع، وما لم اسمه[٤] فعندي بالسماع من كل صنف منه ما يفوق الوصف.

[كتب العلل وأهمها]: (و) اعتن بما اقتضته حاجة من كتب (علل) كالعلل عن ابن عيينة رواية ابن المديني[٥] عنه، ولأحمد وعلي بن المديني والبخاري ومسلم وابن أبي حاتم والترمذي وشرحها ابن رجب، وعلل الخلال وأبي بكر الأثرم مع ضمه لذلك معرفة الرجال وأبي بشر إسماعيل بن عبد اللَّه والدارقطني وأبي علي النيسابوري والتمييز لمسلم (وخيرها للأحمدا) ولابن أبي حاتم، وكتابه في مجلد ضخم مرتب على الأبواب، وقد شرع[٦] الحافظ ابن عبد الهادي في شرحه فاخترمته المنية بعد أن كتب/ منه مجلدًا على يسير[٧] منه. ٣١٢/٣

(و) لأبي الحسن (الدارقطني)[٨] وهو على المسانيد مع أنه أجمعها، وليس من جمعه بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني؛ لأنه كان يسأله عن علل

---

(١) هو يحيى بن علي بن محمد بن إبراهيم الحضرمي المصري، أبو القاسم المعروف بابن الطحان المتوفى (٤١٦هـ) «الأعلام» (٧/ ١٩٦).
(٢) في هـ «النشرية».
(٣) في هـ «الأربعينات».
(٤) في هـ «لم أسمعه».
(٥) في هـ «المدني».
(٦) في هـ «نشر».
(٧) في هـ «سير».
(٨) زاد في ز «بالإسكان».

الأحاديث، فيجيبه عنها بما يقيده عنه بالكتابة، فلما مات[١] الدارقطني وجد البرقاني[٢] قمطره[٣] امتلأ من صكوك تلك الأجوبة، فاستخرجها وجمعها في تأليف نسبه لشيخه، ذكر[٤] ذلك الحافظ أبو الوليد بن خيرة[٥] في ترجمة أستاذه القاضي أبي بكر بن العربي من برنامج[٦] شيوخه[٧] قال: ومثل هذا يذكر في البارع في اللغة لأبي علي البغدادي[٨] فإنه جمعه بخطه من صكوك، فلما توفي أخرجه أصحابه ونسبوه إليه.

على أن الحافظ أبا الفضل ابن طاهر قال في فوائد الرحلة له[٩] سمعت الإمام أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي[١٠] يقول: إن كتاب[١١] العلل الذي خرجه الدارقطني إنما استخرجه من كتاب يعقوب بن شيبة يعني الآتي ذكره، واستدل له بعدم وجود مسند ابن عباس فيهما، لكن قد تعقب شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ هذا بقوله: هذا / ٣١٣/٣ الاستدلال لا يثبت المدعى، ومن تأمل العلل عرف أن الذي قاله الشيخ نصر ليس على عمومه، بل يحتمل أن لا يكون نظر في علل يعقوب أصلًا، قال: والدليل على ما قلته أنه يذكر كثيرًا من الاختلاف إلى شيوخه أو شيوخ[١٢] شيوخه الذين

---

(١) زاد في ز «الشيخ».
(٢) في هـ «البرقاني» وهو خطأ.
(٣) في هامش الأصل «هو ما يصان فيه الكتب».
(٤) كلمة «ذكر» ساقطة من هـ.
(٥) هو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن محمد بن خيرة (بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء) القرطبي المالكي الحافظ، وكان من جلة العلماء الحفاظ (٤٧٩ - ٥٥١هـ) «نفح الطيب» (٢/ ٢٤٠).
(٦) في هامش الأصل «كتاب يجمع فيه شيوخ الراوي وأسانيده».
(٧) ذلك يدل على أن البرقاني جمع العلل بعد وفاة الدارقطني وهذا مرجوح؛ لأنه يخالف ما نقله الخطيب عن البرقاني من أن تأليفه قد تم في حياة الدارقطني، «تاريخ بغداد» (٦/ ٥٩)، و(١٢/ ٣٧ - ٣٨)، ولعل ابن خيرة اغتر بما في كلام البرقاني «ثم مات أبو منصور والعلل في الرقاع» فاشتبه عليه موت أبي منصور بموت أبي الحسن الدارقطني.
(٨) لعله أبو علي الحسن بن علي بن أحمد بن سليمان بن البغدادي المتوفى (٣٩٩هـ)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١١٢).
(٩) سقطت كلمة «له» من هـ.
(١٠) توفي (٤٩٠هـ) راجع لترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٣٦).
(١١) في ز «كتب وكتاب».
(١٢) سقطت كلمة «شيوخ» من هـ.

لم يدركهم يعقوب ويسوق كثيرًا بأسانيده، قلت: وليس ذلك[١] بلازم أيضًا.

وقد أفرد شيخنا من هذا الكتاب ماله لقب خاص كالمقلوب والمدرج والموقوف، فجعل كلا[٢] منها في تصنيف مفرد، وجعل العلل المجردة في تصنيف مستقل، وأما أنا فشرعت في تلخيص جميع الكتاب مع زيادات وعزو، فانتهى منه الربع، يسر اللَّه إكماله، هذا كله مع عدم وقوعه هو وغيره من كتب العلل لي بالسماع بل ولا لشيخي[٣] من قبلي، بلى[٤] أروي كتاب الدارقطني بسند عال عن أبي عبد اللَّه محمد بن أحمد الخليلي[٥] عن الصدر الميدومي[٦] عن أبي عيسى ابن علاق[٧] عن فاطمة ابنة سعد الخير الأنصاري[٨] قالت: أنا به أبي وأنا[٩] في الخامسة، أنا به أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد الباقلاني[١٠] عن البرقاني وأبي القاسم عبيد اللَّه[١١] بن أحمد بن عثمان الصيرفي[١٢]/ ٣/٣١٤ لسماعهما[١٣] من الدارقطني.

[ذكر أفضل كتب التاريخ]: (و) كذا اعتن بما اقتضته حاجة من كتب (التواريخ) للمحدثين، المشتملة على الكلام[١٤] في أحوال الرواة كابن معين رواية كل من

(١) سقطت كلمة «ذلك» من ز.
(٢) في ز «كل».
(٣) في هـ «بشيخي».
(٤) في هـ «قبل قبلي» وهو خطأ، وسقطت كلمة «بلى» منها، وفي ز «بل» بدلها.
(٥) ولد (٧٥١ أو ٧٥٠) وتوفي (٨٣٨ أو ٨٢٠ هـ) «الضوء اللامع» (٧/ ٨١ - ٨٢).
(٦) هو المسند المعمر صدر الدين أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي القاسم الميدومي المصري (٦٦٤ - ٧٥٤هـ) «الوفيات لابن رافع» (٢/ ١٦)، و«النجوم الزاهرة» (١٠/ ٢٩١).
(٧) هو أبو عيسى عبد اللَّه بن عبد الواحد بن محمد بن علاق الأنصاري المصري المعروف بابن الحجاج المتوفى (٦٧٢هـ) «العبر» (٥/ ٢٩٩).
(٨) ولدت (٥٢٢هـ) وتوفيت (٦٠٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤١٢)، و«التكملة لوفيات النقلة» (٢/ ١٤).
(٩) في ز «أخبرنا» وهو خطأ.
(١٠) توفي (٥٠٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٢٣٥ - ٢٣٦).
(١١) في هـ «عبد اللَّه» مكبرًا وهو خطأ.
(١٢) ولد (٣٥٥هـ) وتوفي (٤٣٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٥٧٨).
(١٣) في ز و هـ «بسماعها».
(١٤) في الأصل «الكمال» وهو تحريف.

الحسين بن حبان، وعباس الدوري، والمفضل بن غسان الغلابي عنه، وكأبي خليفة وأبي حسان الزيادي، ويعقوب الفسوي وأبي بكر بن أبي خيثمة وأبي زرعة الدمشقي وحنبل بن إسحاق والسراج، التي (غدا من خيرها) التاريخ (الكبير) بالنسبة إلى أوسط وصغير (للجعفي) بضم الجيم نسبة لجد أبيه المغيرة لكونه كان مولى ليمان الجعفي والي بخارا، هو إمام الصنعة البخاري فإنه - كما قال الخطيب -: يربي[١] على هذه الكتب كلها وقد قال أبو العباس ابن سعيد بن عقدة: لو أن رجلًا كتب ثلاثين ألف حديث لما استغنى عن تاريخ البخاري[٢]، وكتاريخ[٣] مصر لابن يونس والذيل عليه، وبغداد للخطيب والذيول عليه، ودمشق لابن عساكر، ونيسابور للحاكم والذيل عليه، وأصبهان لأبي نعيم، وهي من مهمات التواريخ لما يقع فيها من الأحاديث والنوادر.

(و) من خيرها أيضًا (الجرح والتعديل للرازي) هو أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي أحاتم الذي اقتفى[٤] فيه أثر البخاري كما حكاه الحاكم أبو عبد الله في ترجمة شيخه الحاكم أبي أحمد من تاريخ نيسابور أن أبا أحمد قال: كنت بالريّ وهم يقرأون[٥] على ابن أبي حاتم يعني كتابه هذا فقلت لابن عبدويه الوراق[٦]: هذه ضحكة أراكم تقرأون على شيخكم كتاب التاريخ للبخاري على الوجه[٧] وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم/ فقال: يا أبا أحمد: اعلم أن أبا زرعة وأبا حاتم ٣/٣١٥ لما حمل إليهما تاريخ البخاري قالا: هذا علم لا يستغنى عنه ولا يحسن بنا أن نذكره[٨] عن غيرنا، فأقعدا عبد الرحمن يعني: ابن أبي حاتم فصار يسألهما عن

---

(١) في هامش الأصل «أي يزيد».
(٢) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٨٧)، و«تاريخه» (٢/ ٨).
(٣) في هـ «تواريخ».
(٤) في هـ «اقتضى».
(٥) في هـ «تقرأون» وهو خطأ.
(٦) هو عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه الهذلي المسعودي العبدوي النيسابوري المتوفى (٤١٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٣٣٣ - ٣٣٦).
(٧) سقطت كلمة «على الوجه» من ز.
(٨) في هـ «تذكره».

رجل[١] بعد رجل و[٢] هما يجيبانه وزادا فيه ونقصا[٣] - انتهى والبلاء قديم.

[**ذكر أجود كتب ضبط المشكل**]: (و) كذا اعتن بما يقتضيه الحاجة من (كتب المؤتلف) والمختلف النوع (المشهور) من المحدثين الآتي في محله مع بيان التصانيف التي فيه وهي كثيرة، (والأكمل) منها بالنسبة لمن تقدمه (الإكمال للأمير) الملقب بذلك[٤] وبالوزير سعد الملك[٥] لكون أبيه كان وَزِرَ للخليفة القائم، وولي عمه قضاء القضاة، وتوجه هو رسولًا عن المقتدي بأمر اللَّه إلى سمرقند وبخارا لأخذ البيعة له على ملكها، واسمه علي بن هبة اللَّه بن علي، أبو نصر ابن ماكولا، قال ابن الصلاح: على إعواز فيه[٦]، كل ذلك مع الضبط والفهم كما تقدم.

[**حفظ الكتب والمذاكرة بعده**]: (واحفظه) أي: الحديث (بالتدريج) قليلًا قليلًا مع الأيام والليالي فذلك أحرى بأن تمتع[٧] بمحفوظك، أو أدعى[٨] لعدم نسيانه، ولا تنشره في كثرة كمية[٩] المحفوظ مع قلة مرات الدرس[١٠] وقلة الزمان الذي هو ظرف المحفوظ. وكذا لا تأخذ نفسك بما لا طاقة لك به، بل اقتصر على
٣١٦/٣ اليسر الذي تضبطه/ وتحكم حفظه وإتقانه لقوله ﷺ: «خذوا من الأعمال[١١] ما تطيقون»[١٢]. ولذا قال الثوري: كنت آتي الأعمش ومنصورًا[١٣] فأسمع أربعة

---

(١) زاد في هـ «و».
(٢) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٣) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٧٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٧٨).
(٤) زاد في ز وهـ «بل».
(٥) في ز «سعد الدين الملك».
(٦) «علوم الحديث» ص ٣١٠ .
(٧) في هـ «تمنع» وهو خطأ.
(٨) في هـ «أوعى».
(٩) في ز «كمية كثرة».
(١٠) في ز «مراتب الدرس».
(١١) في هـ و ز «العمل» بالإفراد.
(١٢) أخرجه البخاري (٥٨٦١).
(١٣) في ز «منصور».

أحاديث خمسة ثم انصرف كراهية أن تكثر وتفلت، رويناه في الجامع للخطيب، وعنده عن شعبة وابن علية ومعمر نحوه[١]، وعن الزهري قال: من طلب العلم جملة [[٢] فاته جملة]، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان، وعنه أيضًا قال: إن هذا العلم إن أخذته بالمكاثرة له غلبك، ولكن خذه مع الأيام والليالي أخذًا رفيقًا تظفر به[٣].

(ثم) بعد حفظك له (ذاكر به) الطلبة ونحوهم، فإن لم تجد من تذاكره فذاكر مع نفسك وكرره على قلبك، فالمذاكرة تعينك على ثبوت المحفوظ، وهي من أقوى أسباب الانتفاع به، والأصل فيها معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان، ويروى عن أنس قال: «كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه»[٤]. وفي حديث مرفوع: «أن المؤمن نساء إذا ذكر ذكر»[٥].

وقال علي: تذاكروا هذا الحديث، [[٦] إن لا تفعلوا يدرس[٧]، وقال/ ابن ٣/٣١٧
مسعود: تذاكروا الحديث] فإن[٨] حياته مذاكرته[٩]، ونحوه عن أبي سعيد

---

(١) في هـ «ونحوه».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٣٢)، وانظر «الإلماع» ص ٢٢٠، و«الحلية» (٣/ ٣٦٤)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٥).
(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٠٩١)، والبيهقي في «المدخل» (٤٢٥) والخطيب في «جامعه» (٤٦٤)، و«الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٢٧)، والهيثمي في «المقصد العلي» (٨٧)، وقال في «المجمع» (١/ ١٦١): فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف ولكن له شواهد من المرفوعات والموقوفات يرتقي بها إلى درجة الحسن.
(٥) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢١١)، وقال: غريب، وانظر أيضًا «الفردوس وهامشه» (١/ ١٩١).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٧) أخرجه الدارمي (٦٣٢) والحاكم في «مستدركه» (١/ ٩٥)، وفي «المعرفة» ص ١٧٤، وابن أبي شيبة (٦١٨٥)، والبيهقي في «المدخل» (٤٢٠)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٢١)، والخطيب في «جامعه» (٤٦٥، ٤٦٦)، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٩٤، وابن عبد البر في «جامعه» (١/ ١٠١، ١٠٨).
(٨) في هـ «وإن».
(٩) أخرجه الدارمي (٦٢٥)، والحاكم في «المعرفة» ص ١٧٥، و«مستدركه» (١/ ٩٥)، والبيهقي =

الخدري وابن عباس. وقال الخليل بن أحمد: ذاكر بعلمك تذكر ما عندك وتستفيد ما ليس عندك. وقال عبد اللّه بن المعتز: من أكثر مذاكرة العلماء لم ينس ما علم واستفاد ما لم يعلم. وقال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به ولو أن يحدث به من لا يشتهيه[١]، [و[٢] قد كان إسماعيل بن رجاء يجمع صبيان الكتاب ويحدثهم كي لا ينسى حديثه[٣]، ونحوه ما[٤] اعتذر به ابن المجدي[٥] عن القاياتي[٦] في إقرائه مشكل الكتب للمبتدئين، أن ذلك لئلا ينفك إدمانه في تقريرها]. وقيل: حب التذاكر أنفع من حب البلاذر[٧] وقيل أيضًا حفظ سطرين خير من كتابة وقرين[٨] وخير منهما[٩] مذاكرة اثنين:

٣١٨/٣ / ولبعضهم.

من حاز العلم وذاكره ... صلحت دنياه وآخرته
فأدم[١٠] للعلم مذاكرة ... فحياة العلم مذاكرته

= في «مدخله» (٤٢١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٩٤، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٢٦).

(١) في ز «ما يشتهيه».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) راجع لذلك كله «سنن الدارمي» (١/ ١١٦ - ١٢٢)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٨/ ٥٤٥ - ٥٤٦)، و«مستدرك» الحاكم (١/ ٩٤ - ٩٥)، و«المعرفة» له ص ١٧٤، و«المدخل» للبيهقي ص ٢٨٩، وبعدها، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٩٥ - ٩٧، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٣٧، ٢٣٩)، و(٢/ ٢٦٧ - ٢٦٩، و٢٧٣ - ٢٧٤، ٢٧٦) و«جامع بيان العلم» (١/ ١٠١، ١١١).

(٤) في الأصل «مع».

(٥) هو أحمد بن رجب بن طيبغا المجدي القاهري الشافعي، ويعرف بابن المجدي (٧٦٧ - ٨٥٠هـ)، «الضوء اللامع» (١/ ٣٠٢)، وفي الأصل «ابن المجد».

(٦) هو محمد بن علي بن محمد بن يعقوب بن محمد القاياتي القاهري الشافعي، أبو عبد اللّه (٧٨٥ - ٨٥٠هـ) «الضوء اللامع» (٨/ ٢١٢- ٢١٣).

(٧) هو شجر من فصيلة البطميات مهده الأصلي أميركا الوسطى، خشبه أحمر لبني ثمين يصنع منه أثاث المنازل ويستخرج من ساقه أنواع من الصمغ المنجد ص ٤٧ - ٤٨، يأكل كثير من الناس البلاذر للحفظ وهو لا شيء عندي ومخاطرة؛ لأنه يخاف عليه من القتل وهو سم، «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٧٩)، وفي هـ البلادر وهو خطأ.

(٨) في هـ «قين».

(٩) في ز «منها».

(١٠) في هـ «فادام».

(و) لا تتساهلن في المذاكرة بل (الإتقان)[١] بالنصب مفعول مقدم، فيها وفي شأنك كله (أصحبن)[٢] بنون التأكيد الخفيفة، فالحفظ كما قال ابن مهدي: الإتقان.

[**معنى التأليف وفوائده**]: (وبادر إذا تأهلت) واستعددت (إلى التأليف) الذي هو أعم من التخريج والتصنيف والانتقاء[٣] إذ التأليف مطلق الضم، والتخريج إخراج المحدث الأحاديث من بطون الأجزاء و[٤] المشيخات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات نفسه أو بعض شيوخه أو أقرانه أو نحو ذلك، والكلام عليها وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب والدواوين مع بيان البدل والموافقة ونحوهما مما سيأتي تعريفه، وقد يتوسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو، والتصنيف[٥] جعل كل صنف على حدة، والانتقاء التقاط ما[٦] يحتاج إليه من الكتب والمسانيد ونحوها مع استعمال كل منها عرفا مكان الآخر، فباشتغالك بالتأليف (تمهر) بالجزم مع ما بعده[٧] جوابًا للشرط المنوي، في الأمر في الصناعة وتقف على غوامضها وتستبن لك الخفي من فوائدها (وتذكر) بذلك بين العلماء والمحصلين إلى آخر الدهر، ويرجى لك بالنية الصادقة الرقي إلى أوج المنافع العظيمة والدرجات العلية[٨] الجسيمة.

/ وقد قال الخطيب كما رويناه في جامعه[٩]: قلما يتمهر في علم الحديث، ٣/٣١٩
ويقف على غوامضه، ويستبين[١٠] الخفي من فوائده إلا من جمع متفرقه، وألف

---

(١) زاد في ز «بالنقل».
(٢) في الأصل «أصبحن» وهو تحريف.
(٣) في هـ «الاتقاء» وهو خطأ.
(٤) زاد في ز «من».
(٥) في هـ «التصنيف والعزو».
(٦) في هـ «مما».
(٧) في هـ «بعدها» وزاد في ز هنا «جوازا».
(٨) في هـ «العالية».
(٩) (٢/ ٢٨٠)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٨٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٥).
(١٠) في هـ «تستبين».

مشتته[١] وضم بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويزكي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البنان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس ويكسب أيضًا جميل الذكر وتخليده إلى آخر الدهر، كما قال الشاعر:

يموت قوم فيحيى العلم ذكرهم والجهل يلحق أحياء بأموات

انتهى.

ونحوه قول الحسن بن علي البصري:

العلم أفضل شيء أنت كاسبه فكن له طالبًا ما عشت مكتسبًا

والجاهل الحي ميت حين تنسبه والعالم الميت حي كلما نسبا[٢]

وما أحسن قول التاج السبكي: العالم وإن امتد باعه واشتد في ميادين الجدال دفاعه[٣] واستد[٤] ساعده حتى خرق به كل سد سد بابه، وأحكم امتناعه، فنفعه قاصر على مدة حياته، ما لم يصنف كتابًا يخلد[٥] بعده أو يورث علمًا ينقله عنه تلميذ إذا وجد الناس فقده، أو تهتدي به فئة مات عنها، وقد ألبسها به الرشاد برده، ولعمري إن التصنيف لأرفعها مكانًا؛ لأنه أطولها زمانًا وأدومها إذا مات أحيانًا، ولذلك/ لا يخلوا[٦] لنا وقت يمر بنا خاليًا عن التصنيف، ولا يخلو لنا ٣/٣٢٠ زمن إلا وقد تقلد عقده جواهر التأليف، ولا يجلو علينا الدهر ساعة فراغ إلا ونعمل فيها القلم بالترتيب والترصيف.

قال الخطيب: وينبغي أن يفرغ المصنف للتصنيف قلبه ويجمع له همه، ويصرف إليه شغله ويقطع به وقته وقد كان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ، وليأخذ قلم التخريج، وحدثني محمد بن علي بن عبد اللّه

---

(١) في ز و هـ «مشتة».
(٢)
(٣) في هـ «وقاعه».
(٤) في هـ و ز «اشتد».
(٥) في هـ «يخلا» وهو خطأ.
(٦) في بقية النسخ «لا يخلو».

الصوري قال: رأيت أبا محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام في سنة إحدى عشرة وأربعمائة فقال لي: يا أبا عبد اللَّه[١] خرج وصنف قبل أن يحاول بينك وبينه، هذا أنا[٢] تراني قد حيل بيني و بين ذلك ثم انتبهت؟ وساق قبل يسير عن عبد اللَّه بن المعتز أنه قال: علم الإنسان ولده المخلد وعن أبي الفتح البستي الشاعر أنه أنشد من نظمه:

يقولون ذكر المرأ يبقى بنسله ... وليس له ذكر إذا لم يكن نسل
فقلت لهم: نسلي بدائع حكمتي ... فمن سره نسل فإنا بذا[٣] نسلوا[٤]

ويؤيده قوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث؛ صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»[٥].

[التصنيف على الأبواب والمسانيد]: (وهو) التأليف الأعم (في التصنيف) في الحديث (طريقتان) مألوفتان بين العلماء.

الأولى (جمعه) أي: التصنيف بالسند (أبوابًا) أي: على الأبواب الفقهية وغيرها،/ وتنويعه أنواعًا وجمع ما ورد في كل حكم وكل[٦] نوع إثباتًا ونفيًا في ٣/٣٢١ باب فباب بحيث يتميز ما يدخل في الجهاد مثلًا عما يتعلق بالصيام، وأهل هذه الطريقة منهم من يتقيد بالصحيح[٧] كالشيخين وغيرهما، ومنهم من لم يتقيد بذلك كباقي[٨] الكتب الستة وغيرها [[٩] مما ذكر قريبًا وما لا ينحصر] كالاقتصار على الأحاديث المتضمنة للترغيب[١٠] والترهيب.

---

(١) في هـ «عبد الله» باسقاط «أبي» وهو خطأ.
(٢) في هـ «أما».
(٣) في هـ «فأبدانا» وهو خطأ.
(٤) «الجامع للخطيب» (٢/ ٢٨٠-٢٨١، ٢٨٢ - ٣٨٣)، و «علوم الحديث» ص٢٢٨، و«فتح المغيث للعراقي» (٣/ ٩٥- ٩٦).
(٥) مسلم (١٦٣١) وأبو داود (٢٨٣٦) والترمذي (١٣٧٦) والنسائي (٦/ ٢٥١)، وأحمد (٢/ ٣١٦، ٣٥٠، ٣٧٢).
(٦) سقطت كلمة «كل» من ز.
(٧) زاد في ز «فيه».
(٨) في هـ «كما في».
(٩) وقع ما بين المعكوفتين في ز قبل «ومنهم من لم يتقيد بذلك».
(١٠) في هـ «الترغيب».

وربما لم يذكر الإسناد واقتصر على المتن فقط كالمصابيح للبغوي ثم المشكاة وزاد على الأول عزو المتون، وهما نافعان في هذه الأزمان المقصر أهلها، ثم من المبوبين من يقتصر على باب واحد أو مسألة واحدة كما سيأتي قريبًا، [(١) ومنهم من يحكم على الحديث صريحًا كالترمذي أو إجمالًا كأبي داود].

(أو) جمعه (مسندًا) أي: على المسانيد (تفرده صحابًا) أي: للصحابة واحدًا فواحدًا(٢) وإن اختلف أنواع أحاديثه، وذلك كمسند الإمام أحمد وغيره مما ذكر قريبًا. وكذا مما لم يذكر كمسند عبيد اللَّه بن موسى العبسي(٣) وإسحاق بن راهويه وأبي بكر ابن شيبة وأحمد بن منيع وأبي خيثمة وأحمد بن سنان والحسن ابن سفيان وأبي بكر البزار وما يوجد من مسند يعقوب بن شيبة، والموجود منه - كما سيأتي - القليل، ومسند إسماعيل القاضي، ومحمد بن أيوب الرازي، وليس هو بموجود الآن، ونعيم بن حماد.

وقال الدارقطني: إنه أول من صنف مسندًا وتتبعه، وأسد بن موسى وهو وإن كان أكبر من نعيم سنًا وأقدم سماعًا فيحتمل كما قال الخطيب: أن يكون تصنيف نعيم له/ في حداثته وتصنيف أسد بعده في كبره(٤) انتهى. ٣/٣٢٢

ولولا أن الجامع لمسند الطيالسي غيره بحسب ما وقع له بخصوصه من حديثه إلا بالنظر لجميع ما رواه الطيالسي فإنه مكثر جدًّا لكان(٥) أول مسند، فإن الطيالسي متقدم على هؤلاء، وهذه هي الطريقة الثانية، والقصد منها كما قال ابن الأثير: تدوين الحديث مطلقًا ليحفظ لفظه ويستنبط(٦) منه الحكم(٧) يعني: في الجملة.

وأهلها منهم من يرتب أسماء الصحابة على حروف المعجم بأن يجعل أبي بن

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) سقطت كلمة «فواحدا» من هـ.
(٣) في ز «العيسى» وهو خطأ.
(٤) «الجامع للخطيب» (٢/ ٢٩٠)، و«فتح المغيث للعراقي» (٣/ ٩٦).
(٥) في هـ «لكلاني» وهو تحريف.
(٦) في هـ «لفظ و لتستنبط».
(٧) «جامع الأصول» له (١/ ٤٣).

كعب وأسامة في الهمزة كالطبراني في معجمه الكبير ثم الضياء في مختارته التي لم تكمل، ومنهم من يرتب على القبائل فيقدم بني هاشم ثم الأقرب فالأقرب إلى رسول اللَّه ﷺ في النسب، ومنهم من يرتب على السابقة في الإسلام، فيقدم العشرة، ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية، ثم من أسلم وهاجر بين الحديبية والفتح، ثم من أسلم يوم الفتح، ثم الأصاغر الأسنان كالسائب بن يزيد وأبي الطفيل، ثم بالنساء ويبدأ منهن بأمهات المؤمنين.

قال الخطيب: وهي أحب إلينا، وكذا قال ابن الصلاح: إنها أحسن[١] يعني: لتقديم الأولى فالأولى، واللتان قبلها أسهل تناولًا منها، وأسهلهما أولاهما ثم من أهلها من يجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه من غير نظر لصحة وغيرها وهم الأكثر، ومنهم من يقتصر على الصالح للحجة كالضياء، ومنهم من يقتصر على صحابي واحد كمسند أبي بكر مثلًا أو مسند عمر. ومنهم من يقتصر[٢] على طرف الحديث الدال على بقيته[٣] ويجمع[٤] أسانيده إما مستوعبًا وإما مقيدًا بكتب مخصوصة شبه ما فعل أبو العباس/ أحمد بن ثابت الطرقي[٥] - ٣/٣٢٣ بفتح المهملة وقاف - في أطراف الخمسة. والمزي في أطراف الكتب الستة[٦] وشيخنا في أطراف الكتب[٧] العشرة[٨].

وطريقة المزي أنه إن كان الصحابي من المكثرين رتب حديثه على الحروف

---

(١) «الجامع للخطيب» (٢/ ٢٩٢ - ٣٩٣)، و«علوم الحديث» ص٢٢٩، و«فتح المغيث للعراقي» (٣/ ٩٦)، و«الإرشاد النووى» (٢/ ٤١٨ - ٤١٩)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٤٤ - ٢٤٥).

(٢) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.

(٣) في هـ «تقيه» وهو خطأ.

(٤) في هـ «بجمع».

(٥) قال ابن السمعاني: كان حافظا متقنا مكثرا من الحديث، عارفا بطرقه وقال حكي عنه أنه كان يقول: الروح قديمة: توفي بعد (٥٢٠هـ) «لسان الميزان» (١/ ١٤٣)، وفيه ذكر لكتابه، ووقع في هـ «الطرفي» وهو خطأ.

(٦) أي «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف».

(٧) زاد في ز «السبعة».

(٨) أي: «إتحاف المهرة بأطراف العشرة»، أو «إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة»، «ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/ ٤١٠).

أيضًا في الرواة عنه، وكذا يفعل في التابعين حيث يكون من المكثرين عن ذلك الصحابي وهكذا.

وقد طرف ابن طاهر أحاديث الأفراد للدارقطني[١]، وسلك ابن حبان طريقة ثالثة فرتب صحيحه على خمسة أقسام، وهي الأوامر والنواهي، والإخبار عما احتيج لمعرفته[٢] كبدء الوحي والإسراء، وما فضل به على الأنبياء، والإباحات، وأفعاله ﷺ التي انفرد بفعلها مما اختص به وشبهه، ونوع كل قسم منها أنواعًا، ولعمري إنه وعر المسلك صعب المرتقى بحيث سمعت شيخنا يقول: إنه رام تقريبه فبعده[٣].

[تصنيف الحديث معللا]: (وجمعه) أي: الحديث في الطريقين أو الطرق (معللا) يعني: على العلل بأن يجمع في كل متن طرقه واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلًا، أو وقف ما يكون مرفوعًا أو غير ذلك كما قرر في ٣/٣٢٤ بابه ففي/ الأبواب كما فعل أبو محمد بن أبي حاتم[٤] وهو أحسن لسهولة تناوله[٥]، وفي المسانيد (كما فعل) الحافظ الكبير الفقيه المالكي أبو يوسف (يعقوب) بن شيبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري نزيل بغداد وتلميذ أحمد وابن المديني وابن معين، المتوفى في سنة اثنتين [[٦] وستين] ومائتين (٢٦٢)، وأبو علي الحسين بن محمد الماسرجسي النيسابوري فله مسند معلل في ألف وثلاثمائة جزء[٧] .....

(١) انظر «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٨٧)، و«لسان الميزان» (٥/ ٢١٠).

(٢) في هـ «بمعرفة».

(٣) قال السيوطي في «التدريب» (١/ ١٠٩): «صحيح ابن حبان ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد ولهذا سماه التقاسيم والأنواع، والكشف من كتابه عسر جدًا، وقد رتبه بعض المتأخرين أي الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله الفارسي الحنفي المتوفي (٧٣٩هـ) و«سماه الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان».

(٤) زاد في ز «وكذ ابن عبد الهادي فإنه جعلها على أبوب الفقه. وقف شيخنا على المجلد الأول منه خاصة».

(٥) اسم الكتاب: علل الحديث، مطبوع، في مجلدين.

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من الأصل.

(٧) انظر «المنتظم» (٧/ ٨١)، و «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٨٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٥٦)، ذكره الحاكم في «تاريخه»، زاد في ز قال.

والدارقطني[١] طريقة ثانية في الطريقتين، وهي (أعلى رتبة) منه[٢] فيهما أو فيها[٣] بدونها، فإن معرفة العلل أجل أنواع الحديث، حتى قال ابن مهدي: لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثًا ليس عندي[٤].

(و) لكن مسند يعقوب حسبما زاده الناظم (ما كمل) بل الذي ظهر منه كما قال الخطيب في تاريخه[٥]: مسند العشرة والعباس وابن مسعود وعتبة ابن غزوان وبعض الموالي وعمار، واتصل الأول من عمار خاصة للذهبي وشيخنا ومؤلفه، ورأيت بعض الأجزاء[٦] من مسند ابن عمر.

قال الذهبي: وبلغني أن مسند علي منه في خمس مجلدات، قال الأزهري: وقيل لي: إن نسخة لمسند[٧] أبي هريرة منه شوهدت[٨] بمصر فكانت مأتي جزء، قال: وبلغني أنه/ كان في منزله أربعون لحافًا أعدها لمن كان يبيت عنده من ٣/٣٢٥ الوراقين الذين يبيضون المسند ولزمه على ما خرج منه عشرة آلاف دينار يعني: لمن يبيضه، وقال غيره: إنه لو تم لكان في مائتي مجلد، ولنفاسته[٩] قال الدارقطني: لو كان مسطورًا على حمام لوجب أن يكتب يعني: لا يحتاج إلى سماع، وبالجملة فقد قال الأزهري: سمعت الشيوخ يقولون: إنه لم يتمم[١٠] مسند معلل[١١].

---

(١) في ز و هـ «للدارقطني» وهو الأوضح.
(٢) زاد في هـ «أي التصنيف».
(٣) في هامش الأصل «أي الطريقين أو الطرق».
(٤) «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ١٠)، و«معرفة علوم الحديث» ص ١٠٤، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٩٥).
(٥) (١٤/ ٢٨١).
(٦) في هـ «أجزاء».
(٧) في هـ و ز «بمسند».
(٨) في هـ «شوهرت» وهو خطأ.
(٩) في هـ «ولناستة و» وهو تحريف.
(١٠) في ز «لويتم».
(١١) انظر لجميع هذه الأقوال «تاريخ بغداد» (١٤/ ٢٨١)، و«المنتظم» (٥/ ٤٣)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٧٧-٥٧٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٧٦-٤٧٩)، و«ترتيب المدارك» (٣/ ٥٧ - ٥٨)، و«الديباج المذهب» (٢/ ٣٦٣ - ٣٦٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٦)، و«تاريخ التراث» (١/ ٢٢٣).

ولهم طريقة أخرى في جمع الحديث وهي جمعه على حروف المعجم فيجعل حديث «إنما الأعمال بالنيات» في الهمزة، كأبي منصور الديلمي في مسند الفردوس، وكذا عمل ابن طاهر في أحاديث الكامل لابن عدي، وسلكت ذلك في ما اشتهر على الألسنة[١].

ومنهم من يرتب على الكلمات لكن غير متقيد بحروف المعجم[٢] مقتصرًا على ألفاظ النبوة فقط، كالشهاب والمشارق للصغاني، وهو أحسنهما وأجمعهما مع[٣] اقتصاره على الصحيح خاصة.

ثم من هؤلاء من يلم بغريب الحديث وإعرابه أو أحكامه[٤] وآراء الفقهاء فيه[٥] كما سيأتي بسطه في غريب الحديث.

[**جمع الأبواب والشيوخ**]: (وجمعوا) أيضًا (أبوابًا) من أبواب الكتب المصنفة الجامعة للأحكام وغيرها فأفردوها بالتأليف بحيث يصير ذاك الكتاب[٦] كتابًا/ ٣٢٦/٣ مفردًا ككتاب التصديق بالنظر للّه تعالى للآجري، والإخلاص لابن أبي الدنيا، والطهور لأبي عبيد ولابن أبي داود، والصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين، والآذان والمواقيت في تصنيفين لأبي الشيخ[٧]، والقراءة خلف الإمام، ورفع اليدين في تصنيفين للبخاري، والبسملة لابن عبد البر وغيره، والقنوت لابن مندة، وسجدات القرآن للحربي[٨]، والتهجد لابن أبي الدنيا، والعيدين له، والجنائز لعمر بن شاهين، وذكر الموت للمرندي[٩] وابن أبي الدنيا، والعزاء له

---

(١) اسمه «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة».
(٢) سقطت كلمة «المعجم» من هـ.
(٣) سقطت كلمة «مع» من هـ.
(٤) في ز «وأحكامه وإعرابه».
(٥) في هـ «وآرائه» وكلمة «الفقهاء فيه» ساقطة منها.
(٦) في ز و هـ «الباب».
(٧) هو عبد اللّه بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري الأصبهاني، يعرف بأبي الشيخ، أبو محمد، محدث، حافظ، مفسر، مؤرخ (٢٧٤ - ٣٦٩هـ) «معجم المؤلفين» (٦/ ١١٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٧٦).
(٨) في هـ «الخري» وهو خطأ تصحيفي.
(٩) في هـ «الموندي» وهو خطأ.

والمحتضرين له، والزكاة ليوسف القاضي، والأموال لأبي عبيد، والصيام لجعفر الفريابي، وليوسف القاضي، والمناسك للحربي[١] وللطبراني، وما يفوق الوصف كالقضاء باليمين مع الشاهد للدارقطني.

قال ابن الصلاح: وكثير من أنواع كتابنا هذا قد أفردوا أحاديثه بالجمع والتصنيف[٢].

(أو) جمعوا (شيوخًا) مخصوصين من المكثرين[٣] كالإسماعيلي في حديث الأعمش، والنسائي في الفضيل بن عياض، والطبراني في محمد بن جحادة[٤]، قال عثمان بن سعيد[٥] الدارمي: يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: الثوري وشعبة ومالك وحماد بن زيد وابن عيينة، وهم أصول الدين. قال ابن الصلاح: وأصحاب الحديث يجمعون حديث خلق كثير سواهم، منهم أيوب السختياني والزهري والأوزاعي[٦].

/ قلت: قد سرد[٧] منهم الخطيب في جامعه[٨] جملة، وهذا غير جمع الراوي ٣/٣٢٧ شيوخ نفسه كالطبراني في معجمه[٩] الأوسط المرتب على حروف المعجم في شيوخه، وكذا له المعجم الصغير لكنه يقتصر[١٠] غالبًا على حديث في كل شيخ.

[**جمع التراجم والطرق**]: (أو) جمعوا[١١] (تراجمًا) مخصوصة كمالك عن نافع عن ابن عمر، وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

---

(١) في هـ «الخري».
(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٠ .
(٣) في هـ «الكثيرين».
(٤) في ز «حجادة» وهو تصحيف.
(٥) في ز «سعد».
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٩٧)، و«علوم الحديث» ص ٢٢٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٧).
(٧) في ز «أسرد».
(٨) (٢/ ٢٩٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٧).
(٩) في هـ «معجمة» وهو خطأ.
(١٠) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.
(١١) زاد في هـ «سوى» وهو خطأ.

(أو) جمعوا (طرقًا) لحديث واحد، كطرق حديث قبض العلم للطوسي ونصر المقدسي وغيرهما[١]، وطرق حديث طلب العلم فريضة لبعضهم، وطرق حديث من كذب علي للطبراني وغيره[٢]، في مقاصد لهم في التصنيف يطول شرحها، وإذا جمعت على المسانيد فميز المرفوع من الموقوف، وتحرز من إدخال المراسيل لظنك صحبة[٣] المرسل، أو على الأبواب الذي هو أسهل مطلقًا كما صرح به جماعة، منهم الخطيب كما قدمته وابن الأثير وقال: لكون المرأ[٤] غالبًا قد يعرف المعنى الذي يطلب الحديث لأجله دون راويه، ولكفايته المؤونة في استنباط ذاك الحكم المترجم به فلا يحتاج إلى تفكر فيه[٥]، ومدحه وكيع بقوله: إن أردت الآخرة فصنف الأبواب، وقال فيه الشعبي: باب من الطلاق جسيم. وكان الثوري صاحب أبواب[٦]، فقدم منها كما قال الخطيب[٧]، / الأحاديث المسندات، ثم ٣٢٨/٣
المراسيل والموقوفات، ومذاهب القدماء من مشهوري[٨] الفقهاء، وقد قال إبراهيم الحربي: الأبواب تبنى على أربع طبقات، فطبقة المسند وطبقة الصحابة، وطبقة التابعين ويقدم قوم الكبار منهم مثل شريح وعلقمة والأسود والشعبي وإبراهيم ومكحول والحسن وبعدهم من هو أصغر منهم، وبعد هؤلاء أتباع التابعين مثل الثوري ومالك وربيعة وابن هرمز والحسن بن صالح وعبد الله بن الحسن وابن أبي ليلى وابن شبرمة والأوزاعي[٩].

قال الخطيب: ولا تورد من ذلك إلا ما ثبتت عدالة رجاله واستقامت أحوال

---

(١) في هـ «غيرها».
(٢) سقطت كلمة «وغيره» من ز.
(٣) في هـ «صحة».
(٤) زاد في هـ يعني».
(٥) «جامع الأصول» له (١/ ٤٥).
(٦) انظر لذلك «المحدث الفاصل» ص ٦٠٩، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٨٥ - ٢٨٦)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٢٠).
(٧) زاد في ز «تلك».
(٨) في جميع النسخ «مشهور الفقهاء» والذي أثبتناه هو الصواب.
(٩) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٨٤ - ٢٨٥).

رواته[١] يعني: فإنك بصدد الاحتجاج والاستدلال المطلوب فيه الاحتياط بخلاف المسانيد، ومن هنا كانت أعلى رتبة كما سبق قبيل الضعيف.

قال الخطيب: فإن لم يصح في الباب حديث مسند فاقتصر على إيراد الموقوف والمرسل، قال: وهذان النوعان أكثر ما في كتب المتقدمين إذ كانوا للكثير من المسندات مستنكرين، وقد قال أبو نعيم الفضل بن دكين[٢] لمحمد بن يحيى بن كثير: سلني ولا تسألني عن الطويل ولا المسند، أما الطويل فكنا لا نحفظ، وأما المسند فكان الرجل إذا والى بين حديثين مسندين رفعنا إليه رؤسنا استنكارًا[٣] لما جاء به[٤] - انتهى.

والاقتصار في الأبواب على ما ثبتت عدالة رواته هو الأولى، وبذلك صرح شيخنا فقال: والأولى أن يقتصر[٥] على ما صح أو حسن، فإن جمع الجميع فليبين علة الضعيف[٦].

/ قال ابن دقيق العيد: ولتكن عنايته[٧] بالأولى فالأولى، ونحن نرى أن أهمها ٣/٣٢٩
ما يؤدي إلى معرفة صحيح الحديث، قال: ومن الخطأ الاشتغال بالتتمات والتكميلات مع تضييع المهمات[٨].

وليتحر العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة: ولا يقصد بشيء منه المكاثرة. قال ابن الصلاح: وعليه في كل ذلك تصحيح القصد، والحذر من قصد المكاثرة ونحوه، وقد بلغنا عن حمزة بن محمد الكناني أنه خرج[٩] حديثًا واحدًا من نحو مائتي طريق فأعجبه ذلك، فرأى يحيى بن معين في منامه، فذكر له

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٢٨٤).
(٢) في هـ «الفضيل دكين» وهو خطأ وقد سقطت كلمة «ابن» منها.
(٣) زاد في ز «يعنى».
(٤) المصدر السابق.
(٥) في هـ «تقتصر» وهو خطأ.
(٦) في ز «التضعيف»، «نزهة النظر» ص ١٤٦ .
(٧) في ز «عنايتك».
(٨) «الاقتراح» ص ٢٨٤ .
(٩) في هـ «أخرج».

ذلك فقال له: أخشى أن يدخل[١] هذا تحت ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾[٢].

[**كراهة التأليف للقاصر**]: (وقد رأوا) أي: الأئمة من المحدثين وغيرهم (كراهة الجمع) والتأليف (لذي تقصير) عن بلوغ مرتبته؛ لأنه إما أن يتشاغل بما سبق به، أو بما غيره أولى[٣]، أو بما لم يتأهل بعد لاجتناء ثمرته واقتناص فائدة جمعه، ولذا قال ابن المديني: إذا رأيت الحدث[٤] أول ما يكتب الحديث، يجمع حديث الغسل وحديث من كذب علي فاكتب على قفاه «لا يفلح»[٥].

ونحوه قول الذهبي كما سيأتي في الباب الذي يليه: إذا رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هدبة ويعلى بن الأشدق وسمى غيرهما فاعلم أنه عامي بعد[٦]، ولله در القاضي أبي بكر بن العربي حيث قال: ولا ينبغي لحصيف[٧] يتصدى إلى تصنيف أن يعدل عن غرضين/ إما أن يخترع معنى أو يبدع وضعًا ومبنى، وما ٣/٣٣٠ سوى هذين الوجهين فهو تسويد الورق، والتحلي بحلية السرق[٨].

[**كراهة الإخراج بدون التحرير**]: و(كذاك) رأى الأئمة كراهة (الإخراج) ممن يصنف لشيء من تصنيفه إلى الناس (بلا تحرير) وتهذيب وتكرير لنظر[٩] فيه وتنقيب. قال ابن المعتز: لحظة القلب أسرع خطوة من لحظة العين، وأبعد غاية وأوسع مجالًا، وهي الغائصة[١٠] في أعماق أودية الفكر، والمتأملة[١١] لوجوه العواقب، والجامعة بين ما غاب وحضر، والميزان الشاهد على ما نفع وضر،

---

(١) في هـ «تدخل».
(٢) «جامع بيان العلم» (٢/ ١٣٢)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ١٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٣٣).
(٣) زاد في ز «به» وفي هـ «منه».
(٤) في هـ «المحدث» والصحيح ما أثبتناه.
(٥) «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٠١)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٨).
(٦) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٠).
(٧) في هـ «لمصنف» والحصيف: هو جيد الرأي محكم العقل، وكل محكم لا خلل فيه.
(٨) «مقدمة عارضة الأحوذي» (١/ ٤).
(٩) في هـ «لنظره».
(١٠) في ز «الغامضة».
(١١) في ز «للمتأملة».

والقلب كالمملي للكلام على اللسان إذا نطق، واليد إذا كتبت، فالعاقل يكسو المعاني وشي الكلام في قلبه ثم يبديها بألفاظ كواش[١] في أحسن زينة، والجاهل يستعجل بإظهار المعاني قبل العناية بتزيين معارضها واستكمال محاسنها[٢].

وليعلم كما قال هلال بن العلاء: إنه يستدل على عقل المرأ بعد موته بتصنيفه أو شعره أو رسالته، وكما قال الأصمعي: إن الإنسان في سلامة من أفواه الناس ما لم يضع كتابًا أو يقل شعرًا، وكما قال العتابي[٣] إن من صنف فقد استشرف المديح والذم، فإن أحسن فقد استهدف للحسد والغيبة، وإن أساء فقد تعرض للشتم، واستقذف بكل لسان[٤]، ونحوه ما نقله القاضي أبو يعلى ابن الفراء عن عبد اللَّه بن المقفع أنه قال: من صنف فقد[٥] استهدف، فإن أحسن فقد استعطف، وإن أساء فقد استقذف.

٣/ ٣٣١

/ العالي والنازل

٧٣٧- وطَلَبُ العُلُوِّ سُنَّةٌ، وقَدْ ... فَضَّلَ بعضٌ النزولَ، وهْوَ رَدُّ

٧٣٨- وقَسَّمُوه خَمْسَةً: فالأَوَّلُ ... قُرْبٌ مِن الرسولِ وهْوَ الأَفْضَلُ

٧٣٩- إنْ صَحَّ الإسنادُ، وقِسْمُ القُرْبِ ... إلى إمامٍ، وعُلُوٌّ نِسْبِي

٧٤٠- بنسبةٍ للكُتُبِ الستةِ إذْ ... ينزلُ متنٌ مِن طريقِها أُخِذْ

[الإسناد خصيصة لهذه الأمة]: أقسام (العالي) من السند (والنازل) وبيان أفضلهما[٦]، وما يلتحق بذلك من بيان الموافقة والبدل والمصافحة والمساواة، أصل الإسناد أولًا خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن

---

(١) في «الجامع» للخطيب «ألفاظه كواس».

(٢) في «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٨٣).

(٣) هو كلثوم بن عمرو بن أيوب التغلبي العتابي، كاتب حسن الترسل وشاعر مجيد، توفي (٢٢٠هـ) «الأعلام» (٦/ ٨٩ - ٩٠).

(٤) «الجامع» للخطيب (٢/ ٢٨٣ - ٢٨٤)، وانظر أيضًا «العقد الفريد» (١/ ٣)، و«إرشاد الأريب» (١/ ٩).

(٥) سقطت كلمة «فقد» من هـ.

(٦) في هـ «فضلهما».

المؤكدة كما أشرت إليه قبيل مراتب التعديل.

وقد روينا من طريق أبي العباس الدغولي[١] قال: سمعت محمد بن حاتم بن المظفر يقول: إن اللَّه قد[٢] أكرم هذه الأمة وشرفها وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد، إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبهم أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات[٣]. وهذه الأمة إنما تنص الحديث عن الثقة المعروف في زمانه، المشهور بالصدق والأمانة عن مثله حتى تتناهى أخبارهم، ثم يبحثون أشد البحث حتى يعرفوا الأحفظ فالأحفظ، والأضبط فالأضبط والأطول مجالسة لمن فوقه ممن كان أقل مجالسة، ثم يكتبون
٣/٣٣٢ الحديث من عشرين وجهًا أو أكثر حتى يهذبوه من الغلط/ والزلل، ويضبطوا[٤] حروفه ويعدوه عدًّا، فهذا من أفضل نعم اللَّه على هذه الأمة فنستوزع[٥] اللَّه شكر هذه النعمة[٦].

وقال أبو حاتم الرازي: لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق اللَّه آدم أمناء[٧] يحفظون آثار الرسول إلا في هذه الأمة[٨].

وقال أبو بكر محمد بن أحمد: بلغني: إن اللَّه خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها من قبلها: الإسناد [[٩] والأنساب والإعراب][١٠].

وعند الحاكم في ترجمة عبد اللَّه بن طاهر من تاريخه بسنده إلى إسحاق بن

---

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد اللَّه السرخسي الدغولي المتوفى (٣٢٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٥٥٧).
(٢) سقطت كلمة «قد» من هـ.
(٣) في هـ «البقات» وهو خطأ.
(٤) في ز «قد يضبطو» و في هـ «ويضبطون».
(٥) في ز «فيستوزع» وفي هـ «فليوزع».
(٦) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٠ .
(٧) في هـ «أمة».
(٨) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٣ .
(٩) ما بين المعكوفتين مطموس في هـ.
(١٠) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٠، و«التدريب» (٢/ ١٦٠).

إبراهيم الحنظلي قال: كان عبد اللَّه بن طاهر إذا سألني عن حديث فذكرته له بلا إسناد، سألني عن إسناده ويقول: رواية الحديث[١] بلا إسناد من عمل الزمني، فإن إسناد الحديث كرامة من اللَّه عز وجل لأمة محمد [[٢] ﷺ][٣]، وكذا قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[٤].

وفي رواية[٥]: مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم[٦].

/ وفي رواية عنه كما في مقدمة مسلم[٧]: بيننا وبين القوم القوائم يعني: ٣/٣٣٣
الإسناد، وقال أيضًا لمن سأله عن حديث عن الحجاج بن دينار عن النبي ﷺ كما في المقدمة أيضًا: إن بين الحجاج وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها أعناق المطي.

وعن الشافعي قال: مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل[٨]، وعن الثوري قال: الإسناد سلاح المؤمن، فإذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل[٩]، وقال بقية: ذاكرت حماد بن زيد بأحاديث فقال: ما أجودها لو كان لها أجنحة! يعني: الأسانيد[١٠]، وقال مطر في قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾ قال: إسناد الحديث[١١].

---

(١) في هـ «لحديث».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ و ز .
(٣) انظر «أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦ .
(٤) انظر «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ١٥)، و«العلل» للترمذي (٥/ ٧٤٠)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١٦/١)، و«المجروحين» (١/ ٢٦)، و«معرفة علوم الحديث» ص ٨، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٤١، و«العلو والنزول» ص ٤٤، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٧، و«الإلماع» ص ١٩٤، و«فهرسة ابن خير» ص ١٢، و«التمهيد» (١/ ٥٦)، و«المحدث الفاصل» ص ٢٠٩، و«علوم الحديث» ص ٢٣١، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢١٣).
(٥) زاد في هـ «عنه».
(٦) «شرح أصحاب الحديث» ص ٤٢، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٦ .
(٧) (١/ ١٥ - ١٦).
(٨) «المدخل» للحاكم ص ٢ .
(٩) «شرف أصحاب الحديث» ص ٤٢، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٨ ، و«المجروحين» (١/ ٢٧)، و«المدخل» للحاكم ص ٣، و«الفهرسة لابن خير» ص ١٢ .
(١٠) «تاريخ بغداد» (٧/ ١٢٤).
(١١) انظر «المدخل» للحاكم ص ٢، و«المحدث الفاصل» ص ٢١٠، و«شرف أصحاب الحديث» ص ٣٩ .

[طلب العلو في الحديث سنة]: (وطلب العلو) الذي هو قلة الوسائط في السند أو قدم سماع الراوي أو وفاته (سنة) عمن سلف كما قاله الإمام أحمد[١]، بل قال الحاكم: إنه سنة صحيحة متمسكًا في ذلك[٢] بحديث أنس في مجيء ضمام بن ثعلبة إلى النبي ﷺ ليسمع[٣] منه مشافهة ما سلف سماعه له من رسوله إليهم، إذ لو كان العلو غير مستحب لأنكر عليه ﷺ سؤاله عما أخبره[٤] به رسوله عنه وترك اقتصاره على خبره له، ولكن إنما يتم الاستدلال بذلك على اختيار البخاري في أن قول ضمام «آمنت بما جئت به»، إخبار، وهو الذي رجحه عياض، ولكنه قال: إنه حضر بعد إسلامه مستثبتًا من الرسول[٥] ﷺ لما أخبر به رسوله إليهم؛ لأنه قال في حديث ثابت عن أنس عند مسلم وغيره: / فإن رسولك زعم، وقال في رواية كريب عن ابن عباس عند الطبري[٦]، أتتنا[٧] كتبك وأتتنا رسلك، أما على القول بأن قوله «آمنت» إنشاء كما هو مقتضى صنيع أبي داود حيث ذكره في باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد، ورجحه القرطبي متمسكًا فيه بقوله: «زعم»، فإن الزعم: القول الذي لا يوثق به فيما قاله ابن السكيت وغيره، فلا، فإنه حينئذ إنما يكون مجيئه وهو شاك لكونه لم يصدقه وأرسله قومه ليسأل لهم. ٣/٣٣٤

قال شيخنا: وفيه نظر، أما أولًا، فالزعم يطلق أيضًا على القول المحقق كما نقله أبو عمر الزاهد في شرح فصيح شيخه ثعلب، وأكثر سيبويه من قوله زعم الخليل في مقام الاحتجاج. وأما ثانيًا، فلو كان إنشاء لكان طلب معجزة توجب له التصديق على أن القرطبي استدل به على صحة إيمان المقلد للرسول [ﷺ][٨] ولو

---

(١) انظر «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣)، و«مناقب أحمد» لابن الجوزي ص ٢٠٣، والرحلة ص ٨٩، و«علوم الحديث» ص٢٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٨)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٣).

(٢) في ز «بذلك».

(٣) في ز «ليستمع».

(٤) في ز «أخبر».

(٥) في هـ «رسول اللّه».

(٦) كذا في الأصل وفي جميع النسخ عندنا، والصواب «الطبراني»؛ لأن الرواية ترد بهذا اللفظ عند الطبراني (٨/ ٣٦٦، ٣٦٧)، لا عند الطبري (٣/ ١٥٥)، وقد أشار الحافظ في «الفتح» إلى رواية الطبراني.

(٧) في هـ «أتينا».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

لم تظهر له معجزة، وكذا أشار إليه ابن الصلاح[١].

وبالجملة فطرقه الاحتمال ولم يتعين أن يكون ضمام قصد العلو، وكذا نازع بعضهم في كونه قصد ذلك بقوله في باقي الخبر «وأنا رسول من ورائي»، وعلى تقدير تحتم قصد العلو فعدم الإنكار يحتمل أن يكون لكونه جائزًا، ولكن قد استدل له بقول النبي ﷺ لتميم الداري لما رآه كما في بعض طرق حديثه في الجساسة «يا تميم حدث الناس بما حدثتني»[٢] وبقوله أيضًا: «خير الناس قرني» الحديث فإن العلو يقربه من القرون الفاضلة. / وقد قال بعضهم: من أدرك إسنادًا ٣/ ٣٣٥ عاليًا في الصغر رجا عند الشيخوخة والكبر أن يكون من قرن أفضل من الذي هو فيه والذي بعده ويليه، ويشير إليه قول محمد بن أسلم الطوسي: قرب الإسناد قرب، أو قال، قربة إلى اللَّه عز وجل[٣]؛ فإن القرب من الرسول بلا شك قرب إلى اللَّه. ونحوه قول أبي حفص ابن شاهين في جزء ما قرب سنده من رسول اللَّه ﷺ[٤] من تخريجه: نرجو بهذه الأحاديث أن نكون من جملة من قال النبي ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»[٥] ثم أسند إلى زرارة بن أوفى قال[٦]: القرن مائة وعشرون عامًا[٧]. قلت: وهذا أقصى ما قيل في تحديده، ولكن أشهره ما وقع في حديث عبد اللَّه بن بسر عند مسلم[٨] مما يدل على أن

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٦ - ٧، و«صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ١٤٨ - ١٥٢)، و«صحيح البخاري مع شرحه للكرماني» (٢/ ١٨- ١٩)، و«صحيح مسلم مع شرحه» للنووي (١/ ١٧٠ - ١٧١)، و«صحيح مسلم مع الإكمال والمكمل» (١/ ٨٢ - ٨٣)، و«سنن أبي دواد مع العون» (٢/ ١٥١ - ١٥٢)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٨/ ٣٦٦ - ٣٦٧)، و«تهذيب الأسماء» (٢/ ١/ ١٣٤)، و«العلو والنزول» ص ٥٣ - ٥٤، و«التدريب» (٢/ ١٦٠ - ١٦١).

(٢) أخرجه بهذه الزيادة أبو يعلى في «مسنده» عن أبي هريرة، وانظر «فتح الباري» (١٣/ ٣٢٩).

(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٨).

(٤) والمراد به «ما اجتمع عندي من الأحاديث التي بيني وبين رسول اللَّه ﷺ أربعة رجال» انظر «فهرس مخطوطات الظاهرية» ص ٦٣، و«تاريخ التراث» (١/ ٣٤٥).

(٥) تقدم تخريجه.

(٦) في ز «فإن».

(٧) انظر «الاستيعاب» (١/ ١٢) مسندًا، و«زاد المسير» (٣/ ٥)، وفيه «وهو قول إياس بن معاوية».

(٨) انظر «فتح الباري» (٧/ ٥)، ونحن لم نجد ذلك في «صحيح مسلم»، نعم ورد في «مسند =

القرن مائة[١].

ويمكن الاستدلال للعلو أيضًا بأنه ﷺ لما أخبره عبد اللَّه بن زيد عن رؤيته في المنام الأذان وأعلمه بألفاظه وكيفيته قال له: ألقه على بلال ولم يلقه ﷺ عليه بنفسه[٢]، [[٣] وبقول ابن عباس حين سمع عن عائشة بعض الأحاديث: «لو كنت أدخل عليها لدخلت حتى تشافهني به]»[٤].

٣٣٦/٣ / وكذا مما استدل به له استحباب الرحلة إذ في الاقتصار على النازل - كما قال الخطيب - إبطال لها وتركها، وقد رحل خلق من العلماء قديمًا وحديثًا إلى الأقطار البعيدة طلبًا للعلو[٥] كما قدمنا.

قال الإمام أحمد: وكان أصحاب عبد اللَّه يرحلون من الكوفة إلى المدينة فيتعلمون من عمر ويسمعونه منه[٦]، وهذا كله شاهد لتفضيل العلو، وهو المشهور، بل لم يحك الحاكم خلافه، وحينئذ فلا يكتفي بسماع النازل مع وجود العالي، وقد حكى الخطيب في الاكتفاء وعدمه مذهبين، وذكر من أدلة الأول قول البراء رضي الله عنه: «ليس كلنا كان يسمع حديث رسول اللَّه ﷺ، كانت لنا ضياع وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ فيحدث الشاهد الغائب» وقول حماد بن زيد: كنا نكون في مجلس أيوب السختياني فنسمع رجلًا يحدث عن

= أحمد» (٤/ ١٨٩)، وسنده حسن، وقد أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٠٣)، والبخاري في «تاريخه الصغير» ص ٩٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عبد اللَّه بن بسر ص ٤٤٦ - ٤٤٧، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٣١، ٤٣٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٤٠٥)، وقال: رواه الطبراني وأحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب وهو ثقة، ورجال الطبراني ثقات.

(١) وعليه أكثر أصحاب الحديث، انظر «تفسير القرطبي» (٦/ ٣٩١).

(٢) أبو داود (٤٩٥)، والدارمي (١١٩٠)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والحديث حسن كما قال الألباني في «الإرواء» (١/ ٢٦٤ - ٢٦٥).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) انظر «صحيح مسلم» (١/ ٥١٤)، و«سنن النسائي» (٣/ ٣٠١)، و«سنن الدارمي» (١/ ٢٨٥)، و«مسند أحمد» (٦/ ٥٤).

(٥) «الجامع» له (١/ ٢١٦).

(٦) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣)، و«مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص ٢٠٣.

أيوب فنكتبه منه ولا نسأل من أيوب[١] [[٢] وميل[٣] أحمد إلى الاكتفاء به حيث فوت بالاشتغال[٤] بالعلو من يسترشد به للاستنباط ونحوه، فإنه قال لابن معين: إن فاتك حديث بعلو وجدته بنزول، وإن فاتك عقل هذا الفتى - وعني إمامنا الشافعي رحمهما اللَّه - أوشك أن لا تراه][٥].

[تفضيل النزول والرد عليه]: (وقد فضل بعض) من أهل النظر كما حكاه ابن خلاد والخطيب غير معينين له (النزول)، فإن العلو كما قال بعض[٦] الزهاد من زينة الدنيا.

قال ابن دقيق العيد: وهو كلام واقع، فالغالب على الطالبين ذلك، قال: وقولهم/ العلو قرب من اللَّه، يحتاج إلى تحقيق وبحث، وكأنه[٧] لما لعله يتضمن ٣/٣٣٧ من إثبات الجهة وذلك غير مراد؛ ولأنه يجب على الراوي أن يجتهد في معرفة جرح من يروي عنه وتعديله والاجتهاد في أحوال رواة النازل أكثر فكان الثواب فيه أوفر.

قال ابن خلاد: وهذا مذهب من يزعم أن الخبر أقوى من القياس[٨]، يعني: من جهة أن[٩] البحث - واللَّه أعلم - في الخبر أكثر منه في القياس الجلي أو لأن تقديم النازل مع اشتماله على كثرة الوسائط المقتضية لتكثير الخبر، يتضمن ترجيح الخبر في الجملة ويساعد هذا القول ظاهر قول ابن مهدي: لا يزال العبد في

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١١٦، ١١٧، ١١٩)، و«المحدث الفاصل» ص ٢١٦، ٢٣٥ - ٢٣٦ .
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) في ز «قيل».
(٤) في ز «الاشتغال».
(٥) قال الإمام أحمد هذا القول للفضل البزار، انظر «مناقب الإمام الشافعي» لابن أبي حاتم ص ٥٨ - ٥٩، و«الحلية» (٩/ ٩٩)، و«مناقب الإمام الشافعي» للرازي ص ٦١، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٤/ ٨٢٠)، وأما قوله لابن معين فلم نقف عليه.
(٦) سقطت كلمة «بعض» من ز.
(٧) في ز «كما».
(٨) «المحدث الفاصل» ص ٢١٦، و«الجامع» للخطيب (١/ ١١٦)، و«علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٩)، و«الاقتراح» ص ٣٠٢ - ٣٠٤ .
(٩) سقطت كلمة «أن» من هـ.

فسحة من دينه ما لم يطلب الإسناد يعني التغالي فيه[١]، واستعمال «بعض» بلا إضافة قليل كما قدمته في «غير» من مراتب الصحيح. (وهو) أي: القول بتفضيل النزول (رد) أي: مردود على قائله لضعفه وضعف حجته كما قال ابن الصلاح؛ لأن كثرة المشقة فيما قال ابن دقيق العيد، ليست مطلوبة لنفسها، قال: ومراعاة المعنى المقصود من الرواية - وهو الصحة - أولى، وأيده المصنف بأنه بمثابة من يقصد المسجد للجماعة فيسلك الطريق البعيدة لتكثير الخطا رغبة في تكثير الأجر وإن أداه سلوكها إلى فوت الجماعة التي هي المقصود، وذلك أن المقصود من الحديث التوصل إلى صحته وبعد الوهم، وكلما كثر رجال الإسناد تطرق إليه احتمال الخطأ والخلل، وكلما قصر السند كان أسلم[٢].

وسبقه الخطيب فقال: ومنهم أي: ومن أهل النظر من يرى أن سماع العالي أفضل؛ لأن المجتهد مخاطر، وسقوط بعض الإسناد مسقط لبعض الاجتهاد، وذلك أقرب إلى السلامة فكان أولى[٣].

٣٣٨/٣ / وكذا قال ابن الصلاح: العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوًا أو عمدًا، ففي قلتهم قلة جهات الخلل وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، قال: وهذا جلي واضح[٤].

ونحوه قول ابن دقيق العيد: لا أعلم وجهًا جيدًا لترجيح العلو إلا أنه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ، فإن الطالبين يتفاوتون في الإتقان، والغالب عدم الإتقان، فإذا كثرت الوسائط ووقع من[٥] كل واسطة تساهل ما كثر الخطأ والزلل، وإذا قلت الوسائط قل[٦] - انتهى.

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٤)، وفيه وفي هـ «التعالى» بدل «التغالي».
(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٩)، و«الباعث الحثيث» ص ١٦١، و«الاقتراح» ص ٣٠٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٩)، و«النزهة» ص ١٠٧، وفيه: فذلك ترجيح بأمر أجنبي عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف، و«التدريب» (٢/ ١٧٢).
(٣) «الجامع» للخطيب (١/ ١١٦)، ونحوه قول الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢١٦.
(٤) «علوم الحديث» ص ٢٣١.
(٥) في هـ «في».
(٦) «الاقتراح» ص ٣٠٢، و«توضيح الأفكار» (٢/ ٤٤٠).

وهذا موافق لما ذكره الأصوليون في ترجيح ما قلت وسائطه على ما كثرت؛ لأن احتمال الغلط[١] فيما قلت وسائطه، أقل[٢]، ثم إن ما[٣] علل به تفضيل النزول قد يوهم أن الحكم كذلك ولو كان راوي العالي أحفظ أو أوثق أو أضبط أو نحو ذلك، وليس كذلك جزمًا، كما أنه إذا انضم إلى النزول الإتقان وكان العلو بضده لاتردد[٤] - كما قاله ابن دقيق العيد - في أن النزول أقوى، ونحوه قول المصنف[٥]، وسأذكر المسألة آخر الباب.

وحينئذ فمحل الاختلاف عند التساوي في جميع الأوصاف ما عدا العلو، ومع ذلك فالعلو أفضل وطلبه - كما قال ابن طاهر - من علو همة المحدث ونبل قدره وجزالة رأيه، ولذا أجمع أهل النقل على طلبهم له ومدحهم إياه[٦]، حتى إن البخاري لم يورد في صحيحه حديث مالك من جهة الشافعي لكونه لا يصل لمالك من طريقه إلا بواسطتين،/ وهو قد استغنى عن ذلك بإدراكه أصحابه[٧] ٣٣٩/٣ كالقعنبي، فلم ير النزول مع إمكان العلو وقال الإسماعيلي: ولهذا اعتمد البخاري في كثير من حديث الزهري على شعيب إذ كان من أحسن ما أدركه من الإسناد، وأقل من الرواية من[٨] طريق معمر؛ لأن أكثر حديث معمر وقع له بنزول، على أن البخاري قد روى عن جماعة ممن سمع منهم تلميذه مسلم بواسطة بينه وبينهم كأحمد بن محمد بن حنبل، وأحمد بن منيع وداود بن رشيد وسريج بن يونس وسعيد بن منصور [[٩] وعباد بن موسى] الختلي وعبيد الله بن معاذ وهارون بن معروف، مع أن فيهم من روى عنه بدونها، إما لكونه لم يسمع تلك الأحاديث إلا

---

(١) في ز «الخطأ والغلط».
(٢) انظر «الإبهاج في شرح المنهاج» (٣/ ٢١٨، ٢١٩).
(٣) كلمة «ما» ساقطة من هـ.
(٤) في ز «فلا تردد».
(٥) «الاقتراح» ص ٣٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ٩٩).
(٦) «العلو والنزول» له ص ٥١، ٥٤ .
(٧) في هـ «لأصحابه».
(٨) كلمة «من» ساقطة من ز.
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

منهم أو لغير ذلك كما بسطت ذلك في محله[١]، وقيل لابن معين في مرضه الذي مات فيه: ما تشتهي؟ قال: بيت خال وإسناد عال[٢].

(و) قد (قسموه) أي: قسم أبو الفضل ابن طاهر وابن الصلاح ومن تابعهما العلو (خمسة) من الأقسام مع اختلاف كلامي المذكورين في ماهية بعضها وهي ترجع إلى علو مسافة، وهو قلة الوسائط، وإلى علو صفة.

[أجل العلو القرب من الرسول بإسناد صحيح]: (فالأول) من الأقسام مما هو علو مسافة، علو مطلق وهو ما فيه (قرب) من حيث العدد (من الرسول) ﷺ، ثم تارة يكون بالنظر لسائر الأسانيد، وتارة بالنسبة إلى سند آخر فأكثر يرد به ذلك الحديث بعينه عدده أكثر، (و) هذا القسم (هو الأفضل) الأجل من باقي أقسامه وأعلى من سائر العوالي، ولكن محله (إن صح الإسناد) بالنقل؛ لأن القرب مع ضعفه بسبب بعض رواته لا اعتداد به ولا التفات إليه، خصوصًا إن اشتد الضعف
٣/٣٤٠ حيث/ كان من طريق بعض الكذابين الذين ادعوا السماع من الصحابة كأبي هدبة إبراهيم بن هدبة وخراش ودينار وعثمان بن الخطاب المغربي[٣] أبي الدنيا الأشج[٤] وكثير بن سليم وموسى الطويل ونافع أبي هرمز ونجدة الحروري ويسر مولى أنس ويعلى بن الأشدق ويغنم[٥] بن سالم وأبي خالد السقاء أو ادعى فيهم الصحبة كجبير بن الحارث والربيع بن محمود المارديني ورتن وسرباتك الهنديين ومعمر ونسطور أو ابن نسطور الرومي ويسر[٦] بن عبيد الله الآتي التنبيه عليهم في الصحابة[٧].

---

(١) لم نقف على المحل المشار إليه، وأما ترك الإمام البخاري والإمام مسلم العلو واختيار النزول أو عكسه فهو لأسباب عديدة ووجوه متنوعة، فقد أشار إليها ابن طاهر في «العلو والنزول» ص ٨٦، ٩٢، والخطيب في مسألة الاحتجاج بالشافعي ص ٥٣ - ٦٧، و«الإمام الرازي في مناقب الشافعي» ص ٢٣٢، ٢٣٤، وانظر أيضًا «فتح الباري» (٧/٤٨٨).

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣١، و«الباعث الحثيث» ص ١٦٠.

(٣) سقطت كلمة «المغربي» من ز.

(٤) في هـ «الأشح» وهو خطأ.

(٥) في هـ «نعيم».

(٦) في ز «بسر» وهو خطأ.

(٧) راجع لتراجم هؤلاء الكذابين «اللسان» و«الميزان» و«الإصابة»، وقد تركناها لخشية الإطالة.

وقد أنشد الحافظ السلفي فيما رويناه عنه قوله:

حديث ابن نسطور ويسر[١] ويغنم وقول[٢] أشج الغرب ثم خراش
ونسخة دينار وأخبار تربه[٣] أبي هدبة البصري[٤] شبه فراش[٥]

وعززهما[٦] محمد بن جابر الوادي آشي بثالث:

رتن ثامن والماردِيني تاسع ربيع بن محمود وذلك فاش[٧]

ولو قال: «كذا رتن» لكان أصلح:/ وقد نظم غالب الصنفين الحافظ ابن ناصر الدين فقال: ٣٤١/٣

إذا جاء مرفوعًا حديث لستة فعد ولا تقبل فذاك تخرص
رتن وابن نسطور ويسر[٨] معمر وسرباتك ثم الربيع المقلص
ولا تقبلوا عن صاحب قول نجدة أبي خالد السقا ويغنم فاحرصوا
ويسر ودينار خراش أشج مع فتى بكر دار ابن لهدبة يرقص

وتمييز صحيح العالي من سقيمه يعسر على المبتدئ ويسهل على العارف؛ ولأجل ذلك قال الذهبي في ميزانه: متى رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هدبة، وسمى غيره ممن سميناهم وأضرابهم فاعلم أنه عامي بعد[٩]، وسبقه صاحب شرف أصحاب الحديث فقال تبعًا للحاكم والخليلي: ليس العالي من الإسناد ما

---

(١) في هـ «يسير» وهو خطأ.
(٢) في نسخة على هامش الأصل «إفك».
(٣) في ز «سرية» وهو خطأ.
(٤) في نسخة على هامش الأصل وفي هـ «القيسي».
(٥) راجع لهذين البيتين «نفح الطيب» (٣/ ٦٦)، و«لسان الميزان» (٢/ ٤٤٧)، و«موضوعات» الصغاني ص ٣٣، وانظر أيضًا «هامش المصنوع» للعلامة على القاري المكي ص ٢٤٤، و«الإصابة» ٣/ ٦٨٤، و«كشف الخفا» (٢/ ٤١٦).
(٦) في هـ «غرزهما».
(٧) «الميزان» (١/ ٣٣٥)، و«لسانه» (٢/ ٤٤٧).
(٨) في هـ «بسر».
(٩) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٠)، و«التدريب» (٢/ ١٦٢)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٥٧)، و«لسانه» (٧/ ٤٥).

يتوهمه عوام الناس، يعدون الأسانيد فما وجدوا منها أقرب عددا[١] إلى الرسول ﷺ يتوهمونه أعلى كنسخة الخضر[٢] بن أبان عن أبان عن أبي هدبة عن أنس ونسخة خراش وسمى بعض من ذكر، وهذه لا يحتج بشيء منها، ولا يوجد في مسانيد العلماء منها حديث واحد، قالوا وأقرب ما يصح من الأسانيد بعدد الرجال نسخة يزيد بن هارون عن كل من سليمان التيمي وحميد كلاهما عن أنس[٣] - انتهى.

ومن العجيب أن شيخ شيوخنا السراج ابن الملقن مع جلالته عقد مجلس الإملاء فأملى كما قال شيخنا المسلسل بالأولية ثم عدل إلى أحاديث خراش وأضرابه من الكذابين فرحًا بعلوها، قال شيخنا: وهذا مما يعيبه أهل النقد ويرون ٣/٣٤٢أن النزول حينئذ أولى[٤]؛/ لأنه عندهم كالعدم[٥] - انتهى.

وأعلى ما يقع لنا ما بين القدماء من شيوخنا وبين النبي ﷺ فيه بالإسناد الصحيح عشرة أنفس، وذلك من الغيلانيات[٦] وجزء الأنصارى وجزء ابن عرفة وجزء الغطريف[٧] وغيرها بل وتقع لي العشاريات[٨] بالسند المتماسك من المعجم

(١) سقطت كلمة «عددا» من ز.
(٢) في هـ «الختم» وهو خطأ.
(٣) «معرفة علوم الحديث» ص ١٢ - ١٤، و«الإرشاد» للخليلي (٨/ ألف) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٤)، وأما قول «صاحب شرف أصحاب الحديث» أي الخطيب، فلم نقف عليه، نعم ورد مثل قول الحاكم في «العلو والنزول» ص ٥٨ - ٦٥.
(٤) زاد في هـ «العلو».
(٥) انظر «لحظ الألحاظ» ص ٢٠٠، و«الضوء اللامع» (٦/ ١٠٣).
(٦) هي «الفوائد المنتقاة الحسان» لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه الشافعي (٢٦٠ - ٣٥٤هـ) رواها عنه أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار (٣٤٧ - ٤٤٠هـ) فلذا عرفت هذه «الأجزاء بالغيلانيات»، «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٩، ٤٤)، و(١٧/ ٥٩٩ - ٦٠٠).
(٧) هو الإمام الحافظ المجود الرحال مسند وقته أبو أحمد محمد بن أحمد بن حسين بن القاسم بن السري ابن الغطريف العبدي الغطريفي المتوفى (٣٧٧هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٥٤ - ٣٥٥)، و«فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣٧٠، و«كشف الظنون» (١/ ٣٩٣).
(٨) ينصرف معنى العشاريات لغويًا إلى جمع العشر أو من حملت عشرة أشهر أو سند الحديث إلى عشر أو أن بين الراوي والنبي ﷺ عشرة رواة فقط، والمقصود هنا أن الأحاديث عشاريات الإسناد إلى الصحابة كما في «جمان الدرر» (الورقة ٧٤)، وانظر هامش «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/ ٣٩١)، وكذلك فافهم معنى التساعيات وغيرها.

الصغير للطبراني وغيره ولا يكون الآن في الدنيا أقل من هذا العدد.

وكذا وقعت العشاريات لشيخي بالأسانيد المتماسكة ولشيوخه بالأسانيد الصحيحة ونحوها، وأملى من ذلك جملًا، وخرج منها من مرويات شيخه التنوخي[١] مائة وأربعين حديثًا ومن مرويات شيخه المصنف[٢] ستين، كما بها الأربعين التي كان الشيخ خرجها لنفسه.

وأفردت التساعيات من حديث جماعة من شيوخ شيوخنا، كالقاضي عز الدين ابن جماعة[٣] وأبي عبد اللَّه البياني، وكذا لأبي علي الحسن بن علي اللخمي الصيرفي[٤]/ وأبي حيان[٥] التساعيات. ٣/٣٤٣

وأفردت الثمانيات من حديث من بيننا وبينه واسطتان، كالنجيب الحراني[٦] ومؤنسة خاتون[٧]، وكذا للرشيد العطار[٨] والضياء المقدسي[٩]، والسباعيات لمن بيننا وبينه ثلاثة وسائط [[١٠] كأبي جعفر الصيدلاني[١١]، والسداسيات لمن بيننا وبينه خمسة] كأبي عبد اللَّه الرازي[١٢] وزاهر بن .....

(١) هو إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن التنوخي الشامي، «برهان الدين» (٧٠٩ - ٨٠٠هـ) «إنباء الغمر» (٢/ ٢٢ - ٢٣).

(٢) في هـ «شيخا للمصنف».

(٣) انظر لذلك «الأعلام» (٤/ ١٥٢)، و«فهرس الفهارس» (٢/ ٩١١).

(٤) توفي (٦٩٩هـ) انظر «العبر» (٥/ ٣٩٧).

(٥) هو محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي (٦٥٤ - ٧٤٥هـ) انظر «الأعلام» (٨/ ٢٦)، و«نفح الطيب» (٢/ ٥٦١).

(٦) هو أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل الحراني الحنبلي المتوفى (٦٧٢هـ) «العبر» (٥/ ٢٩٨)، و«شذرات الذهب» (٥/ ٣٣٦).

(٧) هي المحدثة عصمة الدين مؤنسة خاتون المعروفة بدار إقبال بنت الملك العادل سيف الدين أبي بكر بن محمد الأمير نجم الدين أيوب (٦٠٣ - ٦٩٣هـ) «البداية والنهاية» (١٣/ ٢٣٧)، و«هامش الوفيات» (١/ ٢٥٥).

(٨) راجع لذلك برنامج ابن جابر الوادي آشي ص ٢٥٠ .

(٩) راجع لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣٢٨ .

(١٠) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(١١) هو الشيخ الصدوق المعمر مسند الوقت أبو جعفر محمد بن أحمد الأصبهاني الصيدلاني (٥٠٩ - ٦٠٣هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٣٠).

(١٢) هو محمد بن أحمد بن إبراهيم الرازي المعروف بابن الخطاب «مسند الديار المصرية» (٤٣٤ - ٥٢٥هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٥٠ .

طاهر[١] والخماسيات لمن بيننا وبينه خمسة أيضًا كأبي الحسين ابن النقور[٢] وزاهر أيضًا[٣].

وأفردت من سنن الدارقطني والرباعيات لمن بيننا وبينه سبعة كأبي بكر الشافعي[٤] وهي أعلى ما في صحيح مسلم وأبي عوانة[٥] والسنن للنسائي.

وأما الثلاثيات ففي مسند إمامنا الشافعي وغيره من حديثه منها جملة، وكذا الكثير/ في مسند الإمام أحمد وما ينيف عن عشرين حديثًا في صحيح البخاري ٣/٣٤٤ [٦]وليس عند مسلم منها ما هو على شرطه]، وحديث واحد في[٧] كل من أبي داود والترمذي وخمسة أحاديث في ابن ماجه لكن من طريق بعض المتهمين، وفي معاجم الطبراني منها اليسير، والثنائيات[٨] في موطأ الإمام مالك وللوحدان في حديث الإمام أبي حنيفة لكن بسند غير مقبول إذ المعتمد أنه لا رواية له عن أحد من الصحابة[٩].

[العلو بالقرب إلى إمام من الأئمة]: (و) الثاني من الأقسام علو نسبي وهو (قسم القرب إلى إمام) من أئمة الحديث، ذي صفة علية من حفظ وفقه وضبط كالأعمش وابن جريج والأوزاعي وشعبة والثوري والليث ومالك وابن عيينة وهشيم وغيرهم ممن حدث عن التابعين وكذا ممن حدث عن غيرهم كل ذلك إن صح[١٠] الإسناد إليه كما سلف في الذي قبله، وأقل ما بيني وبين هؤلاء بالسند

---

(١) هو زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي، أبو القاسم، حافظ يخل بالصلاة فترك (٤٤٦ - ٥٣٣هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣١٧ - ٣١٨ .

(٢) هو أبو الحسن أحمد بن محمد البزاز، ابن النقور، صدوق (٣٨١ - ٤٧٠هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٣) انظر لشأنه «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٣١٨ .

(٤) انظر لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ١٣٧ .

(٥) سقطت كلمة «أبي عوانة» من هـ .

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) سقطت كلمة «في» من هـ.

(٨) في ز «الثلاثيات» وهو خطأ.

(٩) به قال المحققون.

(١٠) كلمة «صح» ساقطة من هـ.

الجيد تسعة وسائط إلا هشيمًا فثمانية وحديثه في جزء ابن عرفة.

ثم سواء كان العدد في هذا القسم من ذاك الإمام إلى منتهاه عاليًا كابن عيينة عن كل من الزهري وحميد وغيرهما عن أنس، أو نازلًا كابن عيينة عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد اللَّه بن الأشج عن معمر بن أبي حبيب عن عبيد اللَّه بن عدي بن الخيار عن عمر بن الخطاب، لكنه في العالي الغاية القصوى، وقد أدرج شيخنا في هذا القسم العلو إلى صاحب تصنيف كالصحيحين والكتب الستة وغيرها[١] مما بيني وبين كل واحد منهم ثمانية وسائط، [[٢] بل وفي بعضها[٣] أقل]، وأفرده ابن دقيق العيد في قسم مستقل، وكذا ابن طاهر في تصنيفه في هذا النوع لكنه جعله قسمين: أحدهما العلو إلى/ صاحبي الصحيحين وأبي داود وأبي ٣/٣٤٥
حاتم وأبي زرعة، وثانيهما إلى ابن أبي الدنيا والخطابي وأشباههما وإن كان أكثر حديث هؤلاء يقع لنا بعلو من غير جهتهم، وربما يكون عاليًا عندهم أيضًا[٤].

[العلو بالنسبة إلى الكتب الستة]: (و) الثالث من الأقسام ولم يفصله شيخنا عن الذي قبله، ولا يؤخذ من كلام ابن طاهر إلا ضمنًا (علو نسبي) لكن مقيد أيضًا (بنسبة للكتب الستة) التي هي الصحيحان والسنن الأربعة خاصة، لا مطلق الكتب على ما هو الأغلب من استعمالهم، ولذا لم يقيده ابن الصلاح بها ولكنه قيده بالصحيحين وغيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة، وهو الذي مشى[٥] عليه الجمال ابن الظاهري[٦] وغيره من المتأخرين حيث استعملوه بالنسبة لمسند أحمد ولا مشاحّة فيه[٧].

(إذ ينزل متن من طريقها أخذ) أي: نقل، وذلك كأن يقع لنا حديث في فوائد

---

(١) في ز «غيرهما».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) في هامش الأصل «أبي داود».
(٤) «العلو والنزول» ص ٨٣ - ٨٤، و«الاقتراح» ص ٣٠٥، و«نزهة النظر» ص ١٠٦ .
(٥) في ز «جرى».
(٦) هو الإمام المحدث الحافظ الزاهد جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد اللَّه الحلبي الظاهري المتوفى (٦٩٦هـ) «تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٧٩).
(٧) «العلو والنزول» ص ٨٨ - ٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠١، ١٠٤).

الخلعي[١] من طريق الحسن الزعفراني عن ابن عيينة، فهذا بيننا وبين ابن عيينة فيه تسعة فهو أعلى مما لو رويناه من البخاري أو غيره ممن أخرجه من أصحاب الكتب الستة؛ لأن منا إلى كل من البخاري أو من أشير إليه ثمانية، وهو وشيخه الذي هو الواسطة بينه وبين ابن عيينة اثنان، فصار بيننا وبين ابن عيينة عشرة على أنه قد يقع في هذا القسم ما يكون عاليًا مطلقًا أيضًا كحديث ابن مسعود مرفوعًا: «يوم كلم اللَّه موسى عليه السلام كان عليه جبة صوف» فإنا لو رويناه من جزء ابن عرفة[٢] عن خلف بن خليفة يكون أعلى مما/ نرويه من طريق الترمذي عن علي ٣٤٦/٣
بن حجر عن خلف[٣] مع كونه علوًا مطلقًا إذ لا يقع هذا الحديث اليوم[٤] لأحد أعلى من روايتنا له من هذا الطريق، وهذا القسم هو الذي تقع[٥] فيه الموافقات وسائر ما أسلفته في أصل الترجمة.

٧٤١- فإن يكنْ في شيخِه قَدْ وَافَقَهْ ... مَعَ عُلُوٍّ فهُو «الموافَقَهْ»

٧٤٢- أو شيخِ شيخِه كذاك فـ«البَدَلْ» ... وإنْ يكنْ ساواه عَدًّا قَدْ حَصَلْ

٧٤٣- فهْوَ «المساواةُ» وحيثُ[٦] راجَحَه ... الأَصْلُ بالواحدِ فـ«المصافَحَهْ»

[الموافقة والبدل]: (فإن يكن) المخرج (في شيخه) أي: شيخ أحد الستة (قد وافقه) كأن يكون البخاري مثلًا أورد حديثًا عن محمد بن عبد اللَّه الأنصاري، فنخرجه نحن[٧] من جزء الأنصاري المشهور، وذلك (مع علو) بدرجة كما هنا،

---

(١) هو أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الخلعي، فقيه شافعي دين (٤٠٥ - ٤٩٢هـ) «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٢٧١، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٧٤ - ٧٩).

(٢) ص ٦٣ .

(٣) «سنن الترمذي» (٤/ ٢٢٤)، والحديث أخرجه أيضًا ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٨٨)، و«الآجري في الشريعة»، والبيهقي في «الأسماء والصفات»، والعقيلي في «الضعفاء»، والذهبي في «الميزان» انظر لذلك هامش جزء ابن عرفة ص ٦٣، والحديث ضعيف جدًا كما قال الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٤/ ١٣٥)، وانظر أيضًا «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠١).

(٤) سقطت كلمة «اليوم» من ز .

(٥) في ز و هـ «يقع».

(٦) في م و ف «فحيث».

(٧) سقطت كلمة «نحن» من ز .

وقد يكون بأكثر عما لو رويناه من البخاري (فهو الموافقه) إذ قد اتفقا في الأنصاري (أو) إن يكن المخرج وافق أحد أصحاب الستة في (شيخ شيخه كذاك) أي: مع علو بدرجة فأكثر كحديث يورده البخاري عن الحميدي عن ابن عيينة، فنخرجه من جهة العدني عن ابن عيينة، فهو أيضًا[١] الموافقة لكن مقيدة، فيقال موافقة في شيخ شيخ[٢] فلان، وأما عند الإطلاق (ف) هو (البدل) لوقوعه من طريق راو بدل الراوي الذي أورده أحد[٣] أصحاب الستة من جهته.

/ ومن لطيف الموافقة وعزيزها ما وقعت فيه الموافقة لكل من البخاري ومسلم، مع أن كلا منهما رواه عن شيخ غير شيخ الآخر فيه، وله أمثلة: ٣٤٧/٣

منها ما رويناه من طريق أبي نعيم قال: ثنا أبو بكر الطلحي[٤] ثنا عبيد بن غنام[٥] ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا سليمان بن بلال ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد رفعه «أن في الجنة بابًا يقال له: الريان» فإن مسلمًا رواه عن ابن أبي شيبة[٦]، والبخاري رواه عن القطواني[٧]، فوقع لنا موافقة لهما مع اختلاف شيخيهما[٨].

وأما ما تقع الموافقة فيه[٩] في شيخ يرويان عنه، فكما قال ابن دقيق العيد: كثير[١٠] يعني لاتفاقهما، بل وكذا بقية أصحاب الكتب الستة في الرواية عن كثيرين وقد نظمهم الذهبي فقال:

بندار ابن المثنى الجهضمي أبو سعيد عمرو وقيسي وحساني

---

(١) سقطت كلمة «أيضًا» من ز.
(٢) زاد في هـ «صح».
(٣) كلمة «أحد» ساقطة من ز.
(٤) في ز «الطليحي».
(٥) في هـ «عثام».
(٦) في «مصنفه» (٢/ ٨٠٢) (١١٥٠).
(٧) (٤/ ١١١) (١٨٩٦)، انظر أيضًا «الاقتراح» ص ٣١٨ - ٣٢٠ .
(٨) في ز «شيخنا» قال ابن حجر في «الفتح» (٤/ ١١٢): وكذا أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» وأبو نعيم في مستخرجيه معًا من طريقه.
(٩) في ز «فيه الموافقة».
(١٠) «الاقتراح» ص ٣٢٠ .

يعقوب والعنبري[١] الجوهري هم مشايخ الستة أعرفهم بإحسان

فبندار هو محمد بن بشار، وابن المثنى هو أبو موسى محمد، والجهضمي هو نصر بن علي، وأبو سعيد هو عبد اللَّه[٢] بن سعيد الأشج، وعمرو هو ابن على
٣٤٨/٣ الفلاس، و/ القيسي هو محمد بن معمر، والحساني هو زياد بن يحيى، ويعقوب هو ابن إبراهيم الدورقي، والعنبري هو العباس بن عبد العظيم، والجوهري هو إبراهيم بن سعيد، ولكن العباس إنما أخرج له البخاري تعليقًا، والجوهري لم تقع رواية البخاري عنه في صحيحه صريحًا، وإنما جزم به ابن عساكر ومن تبعه فيما قاله شيخنا، ويحتاج[٣] إلى نظر[٤] وقد ذيل البدر ابن سلامة الحنفي[٥] عليهما بقوله:

وأبو كريب رووا عنه بأجمعهم والفريابي قل شيخ لهم ثان

ثم إن المخرجين لا يطلقون اسم الموافقة أو البدل إلا مع العلو، وحيث فقد فلا يلتفتون لذلك، كما قاله ابن الصلاح، ولكن قد أطلقه فيهما مع التساوي في الطريقين[٦] ابن الظاهري وغيره من المتأخرين، فإن علا قيل موافقة عالية أو بدلًا عاليًا، ولذا قال شيخنا: وأكثر ما يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العلو، وإلا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه[٧] - انتهى.

بل في كلام ابن الظاهري[٨] والذهبي استعمال الموافقة في النزول لكن مقيدًا

---

(١) زاد في ز «و».

(٢) في ز «أبو عبد ربه» وهو خطأ وفي الأصل وبقية النسخ «عبد ربه» وهو أيضًا خطأ صريح والصواب ما أثبتناه؛ لأن عبد ربه ولو من رجال الستة لكن ليس من شيوخ أصحابها، وأيضًا أبو سعيد كنية عبد اللَّه، والأشج لقب له لا لعبد ربه، وانظر لترجمة عبد اللَّه بن سعيد الأشج «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ١٨٢)، ولترجمة عبد ربه «التهذيب» (٦/ ١٢٦).

(٣) في هـ «قد تحتاج».

(٤) انظر «المعجم المشتمل» لابن عساكر وهامشه ص ٦٦ .

(٥) هو محمد بن أبي بكر بن محمد بن عثمان بن أحمد بن عمر بن سلامة البدر المارديني ثم الحلبي الحنفي (٧٥٨ أو ٧٥٥ - ٨٣٧هـ) «الضوء اللامع» (٧/ ١٩٥ - ١٩٦).

(٦) في هـ «الطريقتين».

(٧) «علوم الحديث» ص ٢٣٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٢)، و«النزهة» ص ١٠٨ .

(٨) زاد في ز «هنا».

كما قيدت في العلو فيقال موافقة نازلة[١].

[**المساواة والمصافحة**]: (وإن يكن) المخرج (ساواه) أي: ساوى أحد[٢] أصحاب الستة (عدا قد حصل) أي: من جهة العد بأن يكون بين المخرج وبين النبي ﷺ في المرفوع، أو الصحابي في الموقوف، أو التابعي في المقطوع، أو من قبله على/ حسب ما يتفق كما بين أحد الستة وبين أحد من ذكر في العدد، سواء مع قطع ٣٤٩/٣ النظر عن ملاحظة ذاك الإسناد الخاص (فهو المساواة) لتساويهما في العدد، وهي مفقودة في هذه الأزمان وما قاربها بالنسبة لأصحاب الكتب الستة ومن في طبقتهم، نعم يقع لنا ذلك مع من بعدهم كالبيهقي والبغوي[٣] في شرح السنة ونحوهما، بل قد وقعت لي[٤] المساواة مع بعض أصحاب الستة[٥] في مطلق العدد لا في متن متحد، وذلك أنني[٦] - كما قدمت - بيني وبين النبي ﷺ في بعض الأحاديث عشرة رواة، وكذا وقع للترمذي والنسائي من أصحاب الستة حديث عشاري فقالا: أنا محمد بن بشار بندار، زاد الترمذي وقتيبة، قالا: ثنا عبد الرحمان - هو ابن مهدي -، ورواه[٧] النسائي أيضًا عن أحمد بن سليمان عن حسين بن علي الجعفي كلاهما عن زائدة، ورواه النسائي أيضًا عن أبي بكر بن علي عن عبيد الله بن عمر القواريري ويوسف بن مهران كلاهما عن فضيل بن عياض كلاهما عن منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف [[٨] عن عمرو بن ميمون] عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن امرأة عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «قل هو الله أحد ثلث القرآن» وقال النسائي عقبه: لا أعرف في الحديث الصحيح إسنادًا أطول من هذا[٩]، قلت:

---

(١) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٣).
(٢) سقطت كلمة «أحد» من هـ.
(٣) في ز «البيهقي» بدل «البغوي» وهو تحريف.
(٤) سقطت كلمة «لي» من ز.
(٥) زاد في ز «أي».
(٦) في هـ «التي» وهو خطأ.
(٧) في ز «رواه» بإسقاط «و».
(٨) سقطت ما بين المعكوفتين من ز.
(٩) «سنن النسائي» (٢/ ١٧١ - ١٧٢)، و«عمل اليوم والليلة» ص ٤٢٤ - ٤٢٦، و«سنن الترمذي» (٥/ ١٦٧)، و«تحفة الأشراف» (٣/ ١٠٩).

وسيأتي قريبًا من عند النسائي أيضًا مثال لهذا.

(و) أما (حيث راجحه الأصل) أي: زاد أحد أصحاب الستة على المخرج (بالواحد) في حديث كأن يكون بين أحد أصحاب الستة وصاحب الخبر عشرة مثلًا[١] وبين المخرج وبينه أحد عشر بحيث يستوي مع تلميذه ويكون شيخ
٣/٣٥٠ المخرج مساويًا/ لأحد المصنفين (ف) هو المساواة للشيخ و(المصافحة) للمخرج. وسميت بذلك؛ لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين، والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة فكأنه صافحه، فإن كانت المساواة لشيخ شيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخ شيخه فالمصافحة لشيخ شيخه، والمخرجون غالبًا ينبهون على ذلك ترغيبًا فيه وتنشيطًا لطالبيه، فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى: فكأني سمعت فلانًا، ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه، وصافحته، وحينئذ فأنت بالخيار في ذكر[٢] ذلك وعدمه ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار فيما إذا كانت المصافحة لشيخك أو شيخ[٣] شيخك بين أن تُعيِّنه بأن تقول: وكأن[٤] شيخي أو شيخ شيخي، أو تقول: فكأن[٥] فلانًا فقط[٦].

قال ابن الصلاح: ثم لا يخفى على المتأمل أن في المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي إسنادك وإسناد المصنف إلا بعيدًا عن شيخه فيلتقيان في الصحابي أو قريبًا منه، فإن كانت المصافحة التي تذكرها ليست لك بل لمن فوقك من رجال إسنادك أمكن التقاء الإسنادين فيها في شيخ المصنف وداخلت المصافحة حينئذ الموافقة، فإن معنى الموافقة راجع إلى مساواة ومصافحة مخصوصة، إذ حاصلها أن بعض ما تقدم من رواة إسنادك العالي ساوى أو صافح

---

(١) في هـ «مثلا عشرة».
(٢) سقطت كلمة «ذكر» من ز.
(٣) في ز «لشيخ».
(٤) في هـ «فكأن».
(٥) في ز و هـ «وكأن».
(٦) انظر «علوم الحديث» ص ٢٣٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٦).

ذاك[١] المصنف لكونه سمع ممن سمع من شيخهما مع تأخر طبقته عن طبقتهما[٢].

قال: ثم اعلم أن هذا النوع من العلو علو[٣] تابع لنزول، إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم تعل[٤] أنت في إسنادك. ثم ذكر أنه لما قرأ بمرو على شيخه / أبي المظفر ابن السمعاني[٥] الأربعين لأبي البركات الفراوي[٦] ومر فيها في ٣/٣٥١ حديث أنه كأنه سمعه هو أو شيخه من البخاري، قال أبو المظفر: إنه ليس لك بعال ولكنه للبخاري نازل. قال ابن الصلاح: وهذا حسن لطيف يخدش وجه هذا النوع من العلو[٧].

لكن قال المؤلف: إن هذا محمول على الغالب، وإلا فقد يكون الحديث مع علوه النسبي عال[٨] لذاك المصنف أيضًا[٩] وذلك كما قال بعض المتأخرين: إن يتأخر رفيق أحد الأئمة الستة في سماعه عنه في الوفاة، ثم يسمع منه من تتأخر[١٠] وفاته[١١] فيحصل للمخرج الموافقة العالية من غير نزول لذاك المصنف، وحينئذ فيكون من العلو المطلق.

وقد أفرد كثير من الحفاظ كثيرًا من الموافقات والأبدال، ومن أوسعها كتاب الحافظ أبي القاسم ابن عساكر، وهو ضخم[١٢] أنبأ عن تبحره في هذا الفن، وكذا

---

(١) في هـ «ذلك».
(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٤ - ٢٣٥ .
(٣) سقطت كلمة «علو» من ز.
(٤) في هـ «لم يقل» وهو تصحيف.
(٥) هو الشيخ الإمام العلامة المفتي المحدث فخر الدين أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم السمعاني المروزي الشافعي (٥٣٧ - ٦١٧هـ) «العبر» (٥/ ٦٨ - ٦٩).
(٦) هو الشيخ الفقيه العالم المسند الثقة، أبو البركات، عبد الله بن محمد الفراوي الصاعدي النيسابوري، صفي الدين المعدل المتوفى (٥٤٩هـ) «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٢٧).
(٧) «علوم الحديث» ص ٢٣٥، و«سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٠٩).
(٨) في ز «عاليًا» وهو الأوضح.
(٩) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠١ - ١٠٢)، و«التقييد والإيضاح» ص ٢١٧ - ٢١٨ .
(١٠) في هـ «يتأخر».
(١١) زاد في ز «قال».
(١٢) ذلك في اثنين وسبعين جزءًا، انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٥٥٩).

خرج غير واحد من الحفاظ المساواة والمصافحة.

وذكر ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه عدة أمثلة مما وقع له فيها المصافحة بل وذكر فيها[١] شبيهًا[٢] بالموافقة الماضية، فإنه قرر أن كتب الخطابي وشبهه عنده بواسطتين/ بينه وبين مصنفها. وأجل شيخ للخطابي[٣] أبو سعيد ابن الأعرابي وحديثه عنده بالعدد المذكور[٤]. ٣/٣٥٢

ثم إن المصافحة مفقودة في هذه الأزمان أيضًا ولكن قد وقعت لقدماء شيوخنا فأخبرتني أم محمد ابنة عمر ابن جماعة عن جماعة، منهم أبو حفص المزي أنا أبو الحسن السعدي مشافهة عن عفيفة ابنة أحمد قالت: أخبرتنا فاطمة ابنة عبد اللَّه قالت: أنا محمد بن عبد اللَّه الضبي[٥] أنا أبو القاسم اللخمي الحافظ أخبرنا أبو الزنباع روح بن الفرج ويوسف القاضي. قال الأول: حدثنا يحيى بن بكير، وقال الثاني: حدثنا أبو الوليد الطيالسي قالا: واللفظ لأولهما ثنا الليث حدثني[٦] الربيع ابن سبرة الجهني عن أبيه سبرة أنه قال: «أذن لنا رسول اللَّه ﷺ بالمتعة» الحديث، وفيه ثم إن رسول اللَّه ﷺ قال: «من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع[٧] بهن فليخل سبيلها» هذا حديث صحيح أخرجه مسلم[٨] والنسائي[٩] معًا عن قتيبة عن الليث، فوقع لنا بدلًا لهما عاليًا، وورد النهي عن نكاح المتعة من حديث جماعة من الصحابة، منهم علي، وهو متفق عليه من حديثه من جهة مالك[١٠].

---

(١) في هـ «فيه».
(٢) في ز «شبها».
(٣) سقطت كلمة «الخطابي» من ز.
(٤) «العلو والنزول» ص ٨٤ - ٨٦.
(٥) في هـ «المنبي»وهو خطأ.
(٦) في ز «حدثنا».
(٧) في هـ «تمتع» وهو خطأ.
(٨) (١٤٠٦) (٢/١٠٢٣).
(٩) (٦/١٢٦ - ١٢٧).
(١٠) البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

وقد رواه النسائي في جمعه[١] لحديث مالك عن زكريا بن يحيى خياط السنة[٢] عن إبراهيم بن عبد اللَّه الهروي عن سعيد بن محبوب عن عبثر[٣] بن القاسم عن سفيان/ الثوري عن مالك عن ابن شهاب عن عبد اللَّه والحسن ابني محمد بن ٣/٣٥٣
علي عن أبيهما عن علي[٤] فباعتبار هذا العدد كأن شيختنا لقيت النسائي وصافحته وروت عنه هذا الحديث، ولكن قد نازع القاضي أبو بكر ابن العربي في التمثيل بما الصحابي فيه مختلف في الطريقين كما وقع هنا، وتعقبه أبو عبد اللَّه بن رشيد في فوائد رحلته، وقال: بل التنزيل إلى التابع والصاحب سواء، إذ المقصود إنما هو الغاية العظمى وهو الرسول ﷺ. قال: وقد عمل بهذا التنزيل يعني: كذلك القاضي عياض في معجم شيخه القاضي أبي علي الصدفي، وعمل به غيره من المتأخرين، وهي طريقة عند المشارقة معروفة، ما رأيت ولا[٥] سمعت من أنكرها - انتهى.

وسماه تنزيلًا لما فيه من تنزيل راو مكان آخر، وكذا سماه عصريه ابن دقيق العيد في بعض أقسامه وجعله قسمًا مستقلًا، فقال: وعلو التنزيل وهو الذي يولعون به بأن يكون بيننا وبين النبي ﷺ تسعة أنفس، ويكون أحد هؤلاء المصنفين بينه وبين النبي ﷺ سبعة مثلًا فينزل[٦] هذا المصنف منزلة شيخ شيخنا[٧].

٧٤٤- ثم عُلُوُّ قِدَمِ الوفاةِ أما العلوُّ لا مَعَ التفاتِ[٨]

---

(١) انظر لذلك «فهرس المكتبة الظاهرية» ص ٤٢٤، و«تاريخ التراث العربي» (١/ ٢٦٩).
(٢) في هامش الأصل «أفاد شيخنا أنه يمكن أن يكون على حذف مضاف، وتقديره خياط أهل السنة، ولعله كان يخيط لهم ملبوسهم».
(٣) في هـ «عبسر» وهو خطأ.
(٤) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٣)، وقد رواه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ٩٨)، بهذا السند.
(٥) في ز «ما».
(٦) في ز «فتنزل».
(٧) «الاقتراح» ص ٣٠٦ - ٣٠٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠١)، و«فتح الباقي» (٢/ ٢٥٧)، و«التدريب» (٢/ ١٦٥).
(٨) في هـ «الثقات» وهو خطأ.

٧٤٥- لآخرٍ، فقيل للخمسينا أو الثلاثين مضتْ سنينا

[علو الصفة قليل الجدوى]: (ثم) حيث انقضت الأقسام الثلاثة التي هي علو المسافة فلنشرع[١] في علو الصفة، وعبر عنه شيخنا وغيره بالعلو المعنوي، وهو كما قال بعض محققي المغاربة: باب متسع ومداره على وجود المرجحات وكثرتها وقلتها، وبحسب ذلك يقع الاختلاف بين أئمة الشأن في أن يصحح
٣/٣٥٤ بعضهم ما لا يصحح الآخر، إذ قطب/ دائرته الظن وأهمه ما يرجع إلى صفة الراوي كأن يكون[٢] أفقه أو أحفظ أو أتقن أو أضبط أو أكثر مجالسة للمروي عنه أو أقدم سماعًا من غيره أو وفاة، قال: وعلو الصفة عند أئمة الحديث بالأندلس أرجح من علو المسافة خلافًا للمشارقة يعني المتأخرين.

ولأجل هذا قال العماد ابن كثير: إنه نوع قليل الجدوى بالنسبة لباقي الفنون، ونحوه قول شيخنا: وقد عظمت رغبة المتأخرين فيه حتى غلب ذلك على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهم منه، وسبقه ابن دقيق العيد فقال: وقد عظمت رغبة المتأخرين في طلب العلو حتى كان ذلك سببًا لخلل كثير في الصنعة، ولو لم يكن فيه إلا الإعراض عمن طلب العلم بنفسه بتمييزه إلى من أجلس صغيرًا لا تمييز له ولا ضبط ولا فهم طلبًا للعلو وتقدم السماع. وكذا قال ابن الصلاح عند ذكر الموافقات وما معها: وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع يعني: مفرقًا ومجموعًا على حدة كما[٣] فعل ابن عساكر، قال: وممن وجدته في كلامه الخطيب وبعض شيوخه وابن ماكولا والحميدي وغيرهم من طبقتهم وممن جاء بعدهم[٤].

[علو الإسناد بقدم الوفاة]: فأول أقسام علو الصفة وهو الرابع (علو) الإسناد بسبب (قدم الوفاة) في أحد رواته بالنسبة لراو آخر متأخر الوفاة عنه، اشترك معه

---

(١) في هـ «فلنشرح».
(٢) في ز «يقول».
(٣) زاد في ز «قد».
(٤) «نزهة النظر» ص ١٠٧، و«الاقتراح» ص ٣٨٠، ٣٠١، و«علوم الحديث» ص ٢٣٣، و«الباعث الحثيث» ص ١٦١.

في الرواية عن شيخه بعينه، فسماعنا مثلًا للبخاري ممن رواه لنا عن البهاء أبي البقاء السبكي[١] والتقي ابن حاتم أو النجم ابن رزين[٢] أو الصلاح/ الزفتاوي[٣] ٣/٣٥٥ أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن عائشة ابنة ابن عبد الهادي[٤]، وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الحجار لتأخر وفاة عائشة عن الجميع.

وكذا سماعنا لمسلم ممن رواه لنا عن التقي ابن حاتم أو النجم البالسي[٥] أو التقي الدجوي[٦] أو غيرهم ممن هو في طبقتهم أعلى منه ممن رواه لنا عن الشرف ابن الكويك[٧] وإن اشترك الجميع في روايتهم له عن الزين عبد الرحمان بن عبد الهادي[٨] لتأخر وفاة ابن الكويك عن الجميع، ومثل له ابن الصلاح بأن روايته عن شيخ عن آخر عن البيهقي عن الحاكم أعلى من روايته عن شيخ عن آخر عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، وإن تساوى الإسنادان في العدد لتقدم وفاة البيهقي

---

(١) وهو محمد بن عبد البر بن يحيى الأنصاري الخزرجي السبكي، قاضي القضاة بهاء الدين، أبو البقاء (٧٠٧ - ٧٧٧هـ)، «طبقات الشافعية لابن شهبة» (٣/ ١٧١ - ١٧٤)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ٤٩٠ - ٤٩١)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٢٥٣).

(٢) هو عبد الرحيم بن عبد الكريم بن عبد الرحيم بن رزين الحموي القاهري نجم الدين، توفي (٧٩١هـ) «إنباء الغمر» (٢/ ٣٧١)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٥٧)، و«شذرات الذهب» (٦/ ٣١٧).

(٣) هو محمد بن محمد بن علي الزفتاوي (بكسر الزاي) المصري (٧٠٣ - ٧٩٥هـ) «لحظ الألحاظ» ص ١٨٤، وفي هـ «الزقناوي» وهو خطأ.

(٤) هي عائشة بنت محمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة، الصالحية الحنبلية المحدثة محدثة عراق (٧٢٣ - ٨١٦هـ) «شذرات الذهب» (٧/ ١٢٠ - ١٢١)، و«الضوء اللامع» (١٢/ ٨١).

(٥) هو محمد بن علي بن محمد بن عقيل (بفتح العين) البالسي المصري الشافعي النجم، أبو الحسن (٧٣٠ - ٨٠٤هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ١٨)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٤٥).

(٦) هو محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حيدرة، التقي، أبو بكر الدجوي (بضم الدال وسكون الجيم) القاهري الشافعي (٧٠٧ - ٨٠٩هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ٩١)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٨٦).

(٧) هو محمد بن محمد بن عبد اللطيف بن أحمد الشرف أبو الطاهر، الربعي السكندري القاهري الشافعي يعرف بابن الكويك (٧٣٧ - ٨٢١هـ) «الضوء اللامع» (٩/ ١١١)، و«شذرات الذهب» (٧/ ١٥٢).

(٨) ولد (٦٥٦هـ) وتوفي (٧٤٩هـ) «الوفيات» لابن رافع (٢/ ١١٠)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٤٢).

على ابن خلف، فالبيهقي مات في سنة ثمان وخمسين وأربعمائة (٤٥٨هـ) والآخر مات في سنة سبع وثمانين وأربعمائة (٤٨٧هـ)[١].

وممن صرح بهذا القسم في العلو أبو يعلى الخليلي في الإرشاد[٢] فقال: قد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وإن كانا متساويين في العدد.

٣٥٦/٣ / وكذا صرح به ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه[٣]، ومثله برواية الحسن عن أنس لحديث: «أنه ﷺ كان يخطب يوم الجمعة إلى جنب خشبة»[٤] فإنها أعلى من رواية حميد عنه؛ لأن وفاة الحسن كانت في رجب سنة عشر ومائة، ووفاة حميد في سنة ثلاث وأربعين ومائة قال: فلا يكون الإسناد إلى الحسن مثل الإسناد إلى حميد، وإن استويا في الرتبة[٥]، بل الطريق إلى الحسن أعلى وأجل، قال: ثم إن الراوي لهذا عن الحسن هو المبارك بن فضالة، وتوفي في سنة ست وستين ومائة، والراوي له عن حميد هو يزيد بن هارون وتوفي في سنة ست ومائتين، قال: وقد يقع في طبقات المتأخرين ما هو أعجب من هذا، فإن البخاري حدث في كتابه[٦] عن أحمد بن أبي داود أبي جعفر المنادي، واسمه على المعتمد محمد لا أحمد[٧] عن روح بن عبادة بحديث أنه ﷺ قال لأبي: إن اللَّه أمرني أن أقرأ عليك. وحدث به بعينه أبو عمرو ابن السماك عن أبي جعفر المنادي وبين وفاتيهما ثمان وثمانون سنة، فالبخاري كانت وفاته في سنة ست وخمسين ومائتين، وتأخر شيخه المذكور بعده أربعة عشر سنة حتى سمع منه ابن السماك. ثم كانت وفاة ابن السماك في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، فهما وإن اجتمعا في المنزلة فقد افترقا

---

(١) «علوم الحديث» ص ٢٣٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٧).

(٢) (٦/ب) كما في هامش «الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٧)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٤).

(٣) «العلو والنزول» ص ٧٦ - ٨١ .

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٦)، والخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٤٨٥)، من طريق مبارك بن فضالة، وله طريق آخر عن أنس وطرق عن غيره، وقد استوعب الكلام عليها الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦/ ١٢٥ - ١٣٢).

(٥) كذا في الأصل وفي النسخ الأخرى «المرتبة» وكذا في «العلو والنزول».

(٦) «صحيح البخاري مع الفتح» (٨/ ٧٢٦).

(٧) انظر «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٢٨)، و«التهذيب» (٩/ ٣٢٥ - ٣٢٦).

في الجلالة وقدم السماع، فلا يكون الطريق إلى البخاري كالطريق إلى ابن السماك.

ومقتضى ما تقرر أن المتقدم الوفاة يكون حديثه أعلى، سواء تقدم سماعه أو اقترن أو تأخر وإن كان في المتأخر يندر وقوعه كما سيأتي في الذي بعده؛ لأن المتقدم الوفاة يعز وجود الرواة عنه بالنظر لمتأخرها فيرغب في تحصيل مرويه لذلك. على أن ابن أبي الدم قد نازع في أصل هذا القسم وقال: يلزم على هذا أنه إذا روى صحابيان عن النبي ﷺ ثم رواه عن كل منهما جماعة واتصلت سلسلة كل جماعة بمن روى عنه، وتساوى الصحابيان مع العدالة في بقية الصفات وتساوى الإسناد في العدد وصفات الرواة إلا أن أحد/ الصحابيين توفي قبل الآخر أن إسناد ٣/٣٥٧ من تقدمت وفاته أعلى من إسناد من تأخرت وفاته، قال: وهذا لم أجده منقولًا كذلك، وهو لازم لا محالة - انتهى.

والظاهر أن ابن دقيق العيد أيضًا لم يرتضه فإنه لم يذكره في الاقتراح، وكذا لم يذكر شيخنا في توضيح النخبة، ثم إن هذا كله في العلو المبتنى[1] على تقدم الوفاة المستفاد من نسبة شيخ إلى شيخ وقياس راو براو.

[الاختلاف في حد تقدم الوفاة في العلو]: و(أما العلو) المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك (لا مع التفات) نظر (لـ)شيخ (آخر) بالصرف للضرورة، فقد اختلف في حده، (فقيل) يكون (للخمسينا) من السنين مضت بعد وفاته كما نقله الحافظ أبو علي النيسابوري عن شيخه الحافظ أبي العباس أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى ابن جوصاء الدمشقي شيخ الشام - وكان من أركان الحديث - أنه قال: إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد علو[2] (أو الثلاثين مضت سنينا) أي: من السنين قال الحافظ أبو عبد اللّه ابن منده: أنه إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عال[3].

---

(١) في هـ «المتنى» وهو تحريف.

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٧)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧/ ٩٦)، وسير أعلام النبلاء (١٥/ ١٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٩٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٤).

(٣) «علوم الحديث» ص ٢٣٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٨)، و«التقريب» له ص ٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٤).

قال ابن الصلاح: وهذا أوسع من الأول[١] يعني: سواء أراد قائله مضيها من موته أو من حين السماع منه، ولكنه في ثانيهما - كما قال المصنف - بعيد؛ لأنه يجوز أن يكون شيخه إلى الآن حيًا، قال: والظاهر أنه أراد إذا مضى على إسناد كتاب أو حديث ثلاثون سنة وهو في تلك المدة لا يقع أعلى من ذلك ككتاب البخاري في سنة ستين وسبعمائة مثلًا على أصحاب ابن الزبيدي[٢]، فإنه قد مضت عليه ثلاثون سنة من موت من كان آخر من يرويه عاليًا وهو الحجار[٣]، وكهو أيضًا في سنة أربع وثمانين/ وثمانمائة على من يرويه عن أصحاب الحجار ٣٥٨/٣
وطبقته، فإنه قد مضت عليه بمصرنا نحو ثمانية وستين سنة، وبغيره أكثر وهو في هذه الطبقة؛ لأن آخر من كان يرويه بالسماع عائشة ابنة ابن[٤] عبد الهادي، وكانت وفاتها في ربيع الأول سنة ست عشرة وثمان مائة. وقال الحافظ المزي مما هو أوسع: الذي أختاره - وهو الأحسن - أن من مات شيخ شيخه قبل أن يولد فسماعه من شيخه عال.

٧٤٦- ثم عُلُوُّ قِدَمِ السَّماعِ وضِدُّهُ النزولُ كالأنواعِ
٧٤٧- وحيثُ ذُمَّ فهْوَ مالَمْ يُجْبَرِ والصحةُ العُلُوُّ عِنْدَ النَّظَرِ

[علو الإسناد بقدم السماع]: (ثم) يليه[٥] أقسام الصفة وهو خامس الأقسام (علو) الإسناد بسبب (قدم السماع) لأحد رواته بالنسبة لراوي[٦] آخر اشترك معه في السماع من شيخه، أو لراو سمع من رفيق لشيخه، وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلًا والآخر من أربعين ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى، سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا، وكذا كما نبه عليه ابن الصلاح يقع التداخل بينه وبين القسم الذي قبله، بحيث جعلهما ابن طاهر ثم ابن دقيق العيد واحدًا،

(١) «علوم الحديث» ص ٢٣٦ .
(٢) هو الحسين بن المبارك بن محمد الربعي الزبيدي، سراج الدين، أبو عبد الله، توفي (٦٣١هـ) «الذيل على طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ١٨٨ - ١٨٩)، و«الجواهر المضيئة» (١/ ٢١٦).
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٤).
(٤) سقطت كلمة «ابن» من ز.
(٥) في ز «يلى» .
(٦) في ز «من راو».

ولكنهما يفترقان في صورة يندر وقوعها كما أسلفته قريبًا، وهي ما إذا تأخرت وفاة المتقدم السماع، ولأجلها فيما يظهر غاير بينهما ابن الصلاح على أنه قد ينازع في ترجيح المتقدم حيث لم يكن الشيخ اختلط أو خرف لهرم أو مرض بأنه ربما كان حين تحديثه له لم يبلغ درجة الإتقان والضبط، كما أنه يمكن أن يقال: قد يكون المتقدم السماع متيقظا ضابطًا والمتأخر لم يصل إلى درجته، وحينئذ فيقيد بما إذا لم يحصل ترجيح بغير القدم[١].

ومن صور علو الصفة أيضًا وأفرده الخليلي بقسم، تساوي السندين وامتياز / ٣٥٩/٣ أحدهما بكون رواته حفاظًا[٢] علماء فهذا أعلى من الآخر، ونحوه تفسير شيخنا العلو المعنوي بإسناد جميع رجاله حفاظ ثقات أو فقهاء أو نحو ذلك مثل أن يكون سنده صحيحًا كما سيأتي آخر الباب.

وكذا من أقسام العلو مما لم يلتحق بصفة ولا مسافة الحديث الذي لابد للمحدث من إيراده في تصنيف أو احتجاج به ويعز عليه وجوده من طريق من حديثه عنده بواسطة واحدة إلا بأكثر منها فهو مع نزوله بالنسبة لما عنده عال لعزته أشار إليه ابن طاهر، ثم مثل ذلك بأن البخاري مع كونه روى عن أتباع التابعين وعن أماثل أصحاب مالك روى حديثًا لأبي إسحاق الفزاري عن مالك الذي يروى عن التابعين لمعنى فيه، وهو تصريح مالك بالتحديث فكان بينه وبين مالك فيه ثلاثة رجال[٣] فهذه أقسام العلو على الاستقصاء والإيضاح الشافي.

[النزول أيضًا خمسة أقسام]: (وضده) أي: وضد العلو (النزول) بحيث يتنوع أقسامه (كالأنواع) السابقة للعلو، فما من قسم من أقسامه الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول، فهو إذًا خمسة أقسام، وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو على نحو ما تقدم.

---

(١) «علوم الحديث ص ٢٣٦ - ٢٣٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٤)، و«التدريب» (٢/ ١٦٩)، و«العلو والنزول» ص ٧٦، و«الاقتراح» ص ٣٠٧ .

(٢) في ز «حفاظ» وهو خطأ.

(٣) «العلو والنزول» ص ٨٦ - ٨٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٥ - ١٠٦)، و«التدريب» (٢/ ١٦٩).

[(١) وأنزل ما في الصحيحين مما وقفت عليه ما بينهما وبين النبي ﷺ فيه ثمانية وذلك في غير ما حديث كحديث توبة كعب في تفسير(٢) براءة(٣) وحديث بعث أبي بكر لأبي هريرة في الحج في براءة أيضًا(٤) وحديث من أعتق رقبة في الكفارة(٥) تلو الأيمان والنذور في باب قول الله تعالى ﴿أو تحرير رقبة﴾(٦)
٣/٣٦٠ وحديث أنه ﷺ: طرق/ عليًا وفاطمة في المشيئة والإرادة من التوحيد(٧) وأربعتها(٨) في البخاري، وحديث النعمان «الحلال بين» وحديث عدي بن كعب «لا يحتكر إلا خاطئ» وهما في مسلم(٩) بل وقفت للنسائي على عشاريين شاركه الترمذي في أحدهما سلفًا في المصافحة والمساواة].

[**النزول ليس بمذموم في كل وقت**]: (وحيث ذم) النزول كقول علي بن المديني(١٠) وأبي عمرو المستملي كما في الجامع للخطيب وغيره(١١) أنه شؤم، وقول ابن معين كما في الجامع(١٢) أيضًا(١٣) إنه قرحة في الوجه (فهو ما لم) تدع(١٤) ضرورة لسماعه كقصد التبحر(١٥) في جمع الطرق أو غرابة اسم راويه عند

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) زاد في ز «سورة».
(٣) «صحيح البخاري» (٨/ ٣٤٢).
(٤) «صحيح البخاري» (٨/ ٣٢٠).
(٥) في ز «الكفارات».
(٦) «صحيح البخاري» (١١/ ٥٩٩).
(٧) «صحيح البخاري (١٣/ ٤٤٦).
(٨) في ز «رابعتها» وهو خطأ.
(٩) الحديث الأول (٣/ ١٢٢١)، والثاني (٣/ ١٢٢٨)، وزاد في ز هنا «بل فيه التساعيات، وأفردها الضياء في جزء» وقد سقطت كلمة «بل» الآتية من ز.
(١٠) في هـ «المدني».
(١١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٣ - ١٢٤)، و«العلو والنزول» ص ٥٦، و«علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٢٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٦).
(١٢) (١/ ١٢٣)، و«العلو والنزول» ص ٥٥ .
(١٣) سقطت كلمة «أيضًا» من ز.
(١٤) في هـ «تدعو».
(١٥) في هـ «الشجر».

من يقصد جمع شيوخه على حروف المعجم أو عدم وجود غيره في بلد[١] عظيم لمن قصد الاعتناء بالأحاديث البلدانيات كما اتفق للحافظ الخطيب أنه كتب ببيت المقدس عن شاب اسمه وفي[٢] روى[٣] عن بعض تلامذته ممن كان إذ ذاك في قيد الحياة لغرابة اسمه، واقتفيت أثره في ذلك حيث سمعت على امرأة اسمها لمياء[٤] مع نزول إسنادها أو ما لم (يجبر) النزول بصفة مرجحة كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو كونه أحفظ أو أضبط أو أفقه أو كونه/ متصلًا بالسماع، وفي ٣/٣٦١ العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل من بعض رواته في الحمل أو نحو ذلك، فإن العدول حينئذ إلى النزول ليس بمذموم ولا مفضول.

ونحوه قول ابن الصلاح وما جاء في ذم النزول مخصوص ببعض النزول، فإن النزول إذا تعين دون العلو طريقًا إلى فائدة راجحة على فائدة العلو كان مختارًا غير مرذول[٥] وقال بعضهم: وفيه نظر؛ لأنه والحالة هذه لا يسمى نازلًا مطلقًا وهو ظاهر.

وقد روينا من جهة عبد اللّه بن هاشم الطوسي وعلي بن خشرم أنهما قالا: كنا عند وكيع[٦]، فقال لنا: أي الإسنادين أحب إليكم، الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، أو سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقلنا: الأعمش عن أبي وائل، فقال: يا سبحان اللّه! الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه عن فقيه عن فقيه [٧] عن فقيه]، وحديث يتداوله الفقهاء خير

---

(١) في هـ «يد» وهو خطأ.
(٢) لم نقف على ترجمته.
(٣) زاد في ز و هـ «له».
(٤) هي لمياء بنت الصدر شمس الدين محمد بن القزاز زوج الشهاب العقبي توفيت في القرن التاسع، هكذا في «الضوء اللامع» (١٢/ ١٢٢).
(٥) «علوم الحديث» ص ٢٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٣٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٦).
(٦) في ز «عند وكيع كنا».
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

من أن يتداوله[١] الشيوخ[٢].

وقد فصل شيخنا تفصيلًا حسنًا، وهو إن النظر إن كان للسند[٣] فشيوخ، وإن كان للمتن فالفقهاء[٤]، وإذا رجح وكيع الإسناد الثاني مع نزوله بدرجتين لما امتاز به رواته من الفقه المنضم لمعرفة الحديث على الإسناد الأول مع كونه صحيحًا فكيف بغيره مما لا يصح.

٣/٣٦٢ / (والصحة) بلا شك مع النزول وهي (العلو) المعنوي (عند النظر) والتحقيق، والعالي عند فقد الضبط والإتقان علو صوري فكيف عند فقد التوثيق[٥]، وإليه أشار السلفي حيث قال: الأصل الأخذ عن العلماء فنزولهم أولى من علو الجهلة على مذهب المحققين من النقلة. والنازل حينئذ هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق[٦].

وقال إبراهيم بن الجنيد[٧] قلت لابن معين: أيما أحب إليك، أكتب جامع سفيان الثوري عن فلان أو فلان يعني: عنه أو عن رجل عن المعافى بن عمران يعني: عنه؟ فقال: عن رجل عن رجل حتى عد خمسة أو ستة عن المعافى أحب إلي[٨]، وروى السلفي وكذا الخطيب من طريق ابن معين قال: الحديث بنزول

---

(١) في هـ «تتداوله».

(٢) انظر «الكفاية» ص ٤٣٦، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٦٦)، و«الاعتبار» للحازمي ص ١٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٦)، و«المدخل» للبيهقي ص ٩٥ - ٩٦، و«معرفة علوم الحديث» ص ١٥، و«المحدث الفاصل» ص ٢٣٨.

(٣) في هـ «المسند» وهو خطأ.

(٤) هذا قول ابن حبان نقله ابن حجر عنه كما قال السيوطي في «التدريب» (٢/ ١٧٢)، وانظر أيضًا «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ٨٨ - ٨٩)، وكتاب المجروحين (١/ ٩٣ - ٩٤)، و«النكت» لابن حجر (٢/ ٤٨٤ - ٤٨٥).

(٥) في ز «التوفيق».

(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣/ ١٠٦)، و«التدريب» (٢/ ١٧٢).

(٧) هو أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الختلي ثم السرمرائي وله عن يحيى بن معين سؤالات مفيدة قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٦٣٢): بقي إلى قرب سنة سبعين ومائتين، وقال في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٨٦): لم أظفر له بوفاة وكأنها في حدود الستين ومائتين.

(٨) انظر «التهذيب» (١٠/ ٢٠٠).

عن ثبت خير من علو من غير ثبت[١]. قال السلفي: وأنشد محمد بن عبد اللّه بن زفر [[٢] في معناه]:

علم النزول اكتبوه فهو ينفعكم وترككم ذاكم ضرب من العنت
إن النزول إذا ما كان عن ثبت أعلى لكم من علو غير ذي ثبت

وأسندهما[٣] الخطيب في جامعه[٤] إلى أبي بكر بن الأنباري أنه أنشدهما فاللّه أعلم، وكذا أسند عن محمد بن عبيد اللّه العامري الأديب من قوله:

لكتابي عن رجال أرتضيهم بنزول هو خير من كتابي بعلو[٥] عن طبول

وللحافظ أبي الحسن ابن المفضل المقدسي:

إن الرواية بالنزول عن الثقات الأعدلينا خير من العالي عن الجهال والمستضعفينا

/ وللخطيب من جهة علي بن معبد قال: سمعت عبيد اللّه بن عمرو، وذكر له ٣/٣٦٣ قرب الإسناد فقال: حديث بعيد الإسناد صحيح خير من حديث قريب الإسناد سقيم، أو قال ضعيف. وعن ابن المبارك قال: ليس جودة الحديث قرب الإسناد، جودة الحديث صحة الرجال[٦] ونحوهم ما حكاه أبو سعد السمعاني عن والده عن أبي القاسم عبد اللّه بن علي عن أخيه الوزير نظام الملك الحسن بن علي[٧] أنه[٨] قال: مذهبي في علوم الحديث غير مذهب[٩] أصحابنا، إنهم يذهبون إلى أن الحديث العالي ما قل رواته، وعندي أن الحديث العالي ما صح

---

(١) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٤).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) في ز «أنشدهما».
(٤) (١/ ١٢٤ - ١٢٥).
(٥) في ز «يعلو».
(٦) «الجامع» للخطيب (١/ ١٢٤)، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص ٥٧، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٦٦).
(٧) هو الوزير الكبير، نظام الدين، قوام الدين، أبو علي الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي، عاقل سائس، خبير، سعيد، متدين محتشم عامر المجلس بالقراء والفقهاء (٤٠٨ - ٤٨٥هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٩٤).
(٨) سقطت كلمة «أنه» من ز.
(٩) في هـ «ما ذهب».

عن رسول الله ﷺ وإن بلغت رواته مائة[١]. وكذا قال ابن برهان الأصولي في كتاب الأوسط: علو الإسناد يعظمه أصحاب الحديث ويشددون في البحث عنه.

قال: وعلو الحديث عندهم ليس عبارة عن قلة الرجال وإنما هو عبارة عن الصحة، ولهذا ينزلون أحيانًا طلبًا للصحة، فإذا وجدوا حديثًا له طريقان أحدهما بخمسة وسائط مثلًا، والأخرى بسبعة يرجحون النازل على[٢] العالي طلبًا للصحة. وقد نظم هذا المعنى السلفي فقال:

ليس حسن الحديث قرب رجال ... عند أرباب علمه النقاد
بل علو الحديث بين أولى الحفـ ... ـظ والإتقان صحة الإسناد
وإذا ما تجمعا في حديث ... فاغتنمه فذاك أقصى المراد[٣]

٣/٣٦٤ قال ابن الصلاح: فهذا ونحوه ليس من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل / الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى فحسب[٤]، ونحوه قول ابن كثير عقب القول بأن العالي ما صح سنده وإن كثرت رجاله: هذا اصطلاح خاص وماذا يقول قائله إذا صح الإسنادان[٥] لكن هذا أقرب رجالًا[٦]. قلت: يقول: إنه بالوصف بالعلو أولى إذ ليس في الكلام ما يخرجه.

تتمة: لو جمع بين سندين أحدهما أعلى فبأيهما يبدأ، فجمهور المتأخرين يبدأ بالأنزل ليكون لإيراد الأعلى بعده فرحة، وأكثر المتقدمين بالأعلى لشرفه، ومن أمثلته في البخاري قوله: حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح ح وحدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح حدثنا أبي[٧]، وقوله: حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق ح وحدثني أحمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا

---

(١) راجع لذلك «علوم الحديث» ص ٢٣٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٧).
(٢) في ز «عن».
(٣) انظر «سير أعلام النبلاء» (٢١/٣٧)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٦/٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٧).
(٤) «علوم الحديث» ص ٢٣٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٣/١٠٧).
(٥) في ز «الإسناد».
(٦) «الباعث الحثيث» ص ١٦٤ .
(٧) «صحيح البخاري مع الفتح» (١/١٤١).

إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق[١]، وفي مسلم حدثنا ابن نمير والأشج كلاهما عن وكيع، وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، وأبو بكر بن نافع كلاهما عن ابن مهدي عن الثوري عن الأعمش، ولا يسلكان خلافه إلا لنكتة أو ضرورة. ومنه قول البخاري: حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري فذكر حديثًا ثم قال: حدثنا أبو نعيم عن سفيان نحوه[٢].

تم الجزء الثالث من كتاب فتح المغيث، ويليه الجزء الرابع، إن شاء اللَّه وأوله: الغريب والعزيز والمشهور.

* * *

(١) «صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ٣٤٩).

(٢) «صحيح مسلم» (٣/ ٧٤٦ - ٧٤٧) (باب التحريض على قتل الخوارج) و«صحيح البخاري» (٢/ ١٨١).

فهرس الموضوعات

الجزء الثالث

الخامس: المكاتبة ٣
السادس: إعلام الشيخ ١٤
السابع: الوصية بالكتاب ١٩
الثامن: الوجادة ٢٢
كتابة الحديث وضبطه ٣١
المقابلة ٧٥
تخريج الساقط ٨٦
التصحيح والتمريض ٩٢
الكشط والمحو والضرب ٩٦
العمل في اختلاف الروايات ١٠٥
الإشارة بالرمز ١٠٦
كتابة التسميع ١١٣
صفة رواية الحديث وأدائه ١٢٣
الرواية من الأصل ١٣٤
الرواية بالمعنى ١٣٧
الاقتصار على بعض الحديث ١٤٩
التسميع بقراءة اللَّحَّان والمُصَحِّف ١٥٨
إصلاح اللحن والخطأ ١٦٦
اختلاف ألفاظ الشيوخ ١٨٠
الزيادة في نسب الشيخ ١٨٧
الرواية من النسخ التي إسنادها واحد ١٨٩
تقديم المتن على السند ١٩٣
إذا قال الشيخ: مِثْلَه أو نَحْوَه ١٩٧
إبدالُ الرسول بالنبي وعَكْسُه ٢٠٣
السماع على نوع من الوهن أو عن رجلين ٢٠٥
- آداب المحدث ٢١٤
- آداب طالب الحديث ٢٧٢
العالي والنازل ٣٢٩
فهرس الموضوعات ٣٦٤

من مطبوعاتنا

الباعث الحثيث
شرح اختصار علوم الحديث

للحافظ ابن كثير

الإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقي الشافعي

٧٠١ - ٧٧٤

تأليف

أحمد محمد شاكر

توزيع
مكتبة السنة
٨١ شارع البستان - عابدين
ناصية شارع الجمهورية
تليفون ٣٩٠٠٣١٨

شرح نزهة النظر

في توضيح نخبة الفكر

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

« المتوفى سنة ٨٥٢ هجرية »

شرح

العلامة فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى

المتوفى سنة ١٤٢١ هـ

مع تعليقات

الشيخ الألباني

رحمه الله

تحقيق

صبحي محمد رمضان — محمد بن عبد الله الطالبي

ثناء الله خان

مكتبة السنة

من مطبوعاتنا

شرح البيقونية

في مصطلح الحديث

للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين

اعتنى به وحققه
أبو عبد الله سيد بن عباس الجليمي

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

من مطبوعاتنا

القواعد والأصول الجامعة
والفروق والتقاسيم البديعة النافعة

تأليف
الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى
ت: ١٣٧٦هـ

تعليق
الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى
ت/ ١٤٢١هـ

عناية
أيمن بن عارف الدمشقي — صبحي محمد رمضان

فتح المغيث

بشرح ألفية الحديث للعراقي

تأليف

الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٨٣١ - ٩٠٢ هـ)

تحقيق وتعليق

الشيخ علي حسين علي

الجزء الرابع

طبعة جديدة مضبوطة بالشكل
ومنقحة ومزيدة

مكتبة السنة

الطبعة الأولى لمكتبة السنة
بالقاهرة
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

حقوق الطبع محفوظة للناشر
مكتبة السنة
بالقاهرة

رقم الإيداع	٩٦/١٨٩٣
الترقيم الدولى	I.S.B.N.977-11-093-9

مكتبة السنة
الدار السلفية لنشر العلم

السلفية

القاهرة : ٨١ شارع البستان - ميدان عابدين «ناصية شارع الجمهورية»
تليفون : ٣٩٠٠٣١٨ - ٣٩١٣٥٣٢ فاكس : ٣٩١٣٥٣٢ - تلكس : ٢١٧١٩ TLTHRB UN
ص . ب : ١٢٨٩ - الرمز البريدى : ١١٥١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الغريب والعزيز والمشهور

٧٤٨- وما به مُطْلقًا الراوي انفرَدْ ... فهْوَ الغريبُ، وابنُ مَنْدةٍ فحَدْ

٧٤٩- بالانفرادِ عنْ إمامٍ يُجْمَعُ ... حديثُه، فإنْ عليه يُتْبَعُ

٧٥٠- مِن واحدٍ واثنينِ فالعزيزُ، أَوْ ... فوقُ فمشهورٌ وكلٌّ قَدْ رَأَوْا

٧٥١- منه الصحيحَ والضعيفَ، ثم قَدْ ... يُغْرِبُ مطلقًا أو إسنادًا فقَدْ

٧٥٢- كذلك المشهورُ أيضًا قَسَّمُوا ... لشهرةٍ مطلقةٍ كـ «المسلمُ

٧٥٣- مَنْ سَلِمَ» الحديثَ، والمقصورِ ... على المحدثينَ مِنْ مَشْهُورِ

٧٥٤- قنوتُه بعدَ الركوعِ شَهْرَا ... ومنه ذو تواترٍ مُسْتَقْرَا

٧٥٥- في طبقاتِه كمَتْنِ «مَنْ كَذَبْ» ... ففوقَ ستينَ رَوَوْه، والعَجَبْ

٧٥٦- بأنَّ مِنْ رُواتِهِ لَلْعَشَرَهْ ... وخُصَّ بالأمرينِ فيما ذَكَرَهْ

٧٥٧- الشيخُ عَنْ بعضِهِمُ، قلتُ: بَلَى ... مَسْحُ الخِفَافِ، وابنُ مَنْدَةٍ إِلَى

٧٥٨- عَشَرَتِهِمْ رفعَ اليدينِ نَسَبَا ... وَنَيَّفُوا عَنْ مائةٍ «مَنْ كَذَبَا»

(الغريب والعزيز والمشهور) ورتبت بالترقي مع تقديم ابن الصلاح آخرها[١] في نوع مستقل، ثم إردافه بالآخرين في آخر، وكان الأنسب تقديمها إلى الأنواع السابقة، وضم[٢] الغريب إلى الأفراد، ولكن لكونه أملى كتابه شيئا فشيئا لم يحصل/ ٢/٤ ترتيبه[٣] على الوضع المتناسب، وتبعه [[٤]في ترتيبه] غالب من اقتفى أثره.

[**تعريف الغريب وأنواعه**]: (ومابه) أي: بالمروي الذي به[٥] (مطلقا) أي: عن إمام يجمع حديثه أو لا (الراوي) الذي رواه (انفرد) عن كل أحد من الثقات وغيرهم.

إما بجميع المتن كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته، فإنه لم يصح إلا من

---

(١) في هـ «لآخرها».

(٢) في هـ «ذم» وهو تحريف.

(٣) في هـ «ترتبه».

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(٥) في ز «أي المروي الذي به».

حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر[١]، وحديث «السفر قطعة من العذاب»[٢] فإنه لم يصح إلا من جهة مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة فيما ذكر غير واحد من الأئمة، لكن الغرابة فيه منتقضة برواية أبي مصعب عن عبد العزيز الدراوردي عن سهيل عن أبيه أبي صالح وهي صحيحة، بل وبطريق عصام بن رواد عن أبيه عن مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة ولكنها ضعيفة، أو ببعضه[٣].

وذلك إما في المتن أو في السند، فالأول بأن يأتي في متن رواه غيره بزيادة، كحديث زكاة الفطر، حيث قيل مما هو منتقد أيضا: إن مالكا تفرد عن سائر من رواه من الحفاظ بقوله «من المسلمين»[٤]، أو كحديث أم زرع حيث رواه الطبراني في الكبير[٥] من رواية الدراوردي وعباد بن منصور كلاهما عن هشام بن عروة عن
٣/٤ أبيه/ عن عائشة، فجعلاه مرفوعا كله، وإنما المرفوع منه «كنت لك كأبي زرع لأم زرع».

والثاني كحديث أم زرع أيضا فالمحفوظ فيه[٦] رواية عيسى بن يونس و[٧] سعيد بن سلمة بن أبي الحسام] كلاهما عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن أبيهما عن عائشة[٨]، ورواه الطبراني من حديث الدراوردي وعباد كما

---

(١) البخاري (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦) وقال: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث، نقول: قد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طرقه عن عبد الله بن دينار فأورده عن خمسة وثلاثين نفسا ممن حدث به عن عبد الله بن دينار، انظر «فتح الباري» (١٢/ ٤٤).

(٢) البخاري (١٨٠٤)، ومسلم (١٩٢٧).

(٣) انظر لذلك «فتح الباري» (٣/ ٦٢٣)، ذكر فيه تلك الروايات الصحيحة والضعيفة وأشار إلى مخرجيها.

(٤) البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤)، قال الحافظ في الفتح (٣/ ٣٦٩): أطلق أبو قلابة الرقاشي ومحمد بن وضاح وابن الصلاح ومن تبعه أن مالكا تفرد بها دون أصحاب نافع، وهو متعقب برواية عمر بن نافع أخرجها البخاري (١٥٠٣)، وبرواية الضحاك بن عثمان أخرجها مسلم (٩٨٤)، وانظر أيضا «النكت لابن حجر» (٢/ ٤٧٩)، وقد تقدم أكثر من ذلك في بحث زيادة الثقة.

(٥) (٢٣/ ١٧١، ١٧٦).

(٦) في ز «منه».

(٧) هذه الكلمة تكررت في ز قبل «عيسى بن يونس».

(٨) انظر «صحيح البخاري» (٩/ ٢٥٤)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٨٩٦).

أشرنا إليه عن هشام بدون واسطة أخيه[١].

(فهو) أي: ما حصل التفرد به بوجه من هذه الأوجه (الغريب)، كما أشار إليه الترمذي في آخر كتابه[٢] وخصه الثوري بالثقة. قال بعض المتأخرين: وكأنه نظر إلى أن كثرة المروي إذ ذاك عن غير الثقات (و) أما أبو[٣] عبد الله (ابن منده) بالصرف للضرورة (فحد)ه (بالانفراد) يعني: على الوجه المشروح أولا لكن (عن إمام) من الأئمة كالزهري وقتادة وغيرهما ممن (يجمع حديثه)[٤]، والحاصل أن الغريب على قسمين: مطلق ونسبي [[٥] كما ستأتي الإشارة إليه]، وحينئذ فهو والأفراد كما سلف في بابها على حد سواء، فلم حصلت المغايرة بينهما؟

ولذلك قال بعض المتأخرين: إن الأحسن فى تعريفه ماقاله الميانشي[٦]، وإنه ما شذ طريقه ولم يعرف راويه بكثرة الرواية، وحينئذ فهو أخص من ذاك لعدم التقييد/ في راويه بما ذكر. وعرفه الشهاب الخوَيّ[٧] بأنه مايكون متنه أو بعضه فردا ٤/٤ عن جميع رواته، فينفرد به الصحابي ثم التابعي ثم تابع التابعي وهلم جرا، أو ما يكون مرويا بطرق عن جماعة من الصحابة وينفرد به عن بعضهم تابعي أو بعض رواته.

وهذا يحتمل أن يكون الغريب عنده أيضا على قسمين: مطلق ومقيد، ويكون افتراق أولهما عن الفرد بالنظر لوقوع التفرد في سائر طباقه فهو أخص أيضا، ويحتمل التردد بين التعريفين لكن قد فرق بينهما شيخنا بعد قوله إنهما مترادفان لغة

---

(١) راجع لمزيد الاستفادة «فتح الباري» (٩/ ٢٥٦ـ ٢٥٧).

(٢) أي العلل (٥/ ٧٥٨ـ ٧٦٢)، وانظر أيضا «شرحه لابن رجب» (٢/ ٤٠٦ ـ ٤٦٢).

(٣) سقطت كلمة «أبو» من ز.

(٤) علوم الحديث ص٢٤٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٣٧)، والتقريب له ص ٣١ ـ ٣٢، وفتح المغيث للعراقي (٤/ ٢).

(٥) سقط مابين المعكوفتين من هـ.

(٦) هو عمر بن عبد المجيد بن عمر بن حسين القرشي العبدري، تقي الدين أبو حفص الميانجي المعروف بالميانشي (بفتح الميم وتشديد الياء) توفي (٥٨١هـ) ومن تواليفه إيضاح مالا يسع المحدث جهله، وفيه قوله. انظر «العقد الثمين» (٦/ ٣٣٦)، ومعجم البلدان (٥/ ٢٣٩).

(٧) هو محمد بن أحمد بن الخليل المهلبي الخوي (بضم الخاء، وفتح الواو وتشديد الياء) شهاب الدين، أبو عبد الله، فقيه أصولي محدث مفسر نظم علوم الحديث لابن الصلاح (٦٢٦ـ ٦٩٣هـ) «معجم المؤلفين» (٨/ ٢٥٨)، و«الأنساب» (٥/ ٢٣٦)، وفي ز «الخولي» وفي هـ «الخوبي» كلاهما تصحيف.

واصطلاحًا بأن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، وهو الحديث الذي لايعرف إلا من طريق ذلك الصحابي ولو تعددت الطرق إليه، والغريب أكثر مايطلقونه[١] على الفرد النسبي، قال: وهذا من إطلاق الاسم عليهما، وأما من [حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون فيقولون في[٢]] النسبي: تفرد به فلان أو أغرب به فلان - انتهى.

على أن ابن الصلاح أشار إلى افتراقهما في بعض الصور فقال: وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدودا من أنواع الغريب كما في الأفراد المضافة إلى البلاد[٣].

قلت: إلا أن يريد بقوله انفرد به أهل البصرة مثلا واحدا[٤] من أهلها فهو الغريب، وربما يسمى كل من قسمي الغريب ضيق المخرج. قال الحاكم في الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب الصلاة[٥]: عن عمرو بن زرارة عن[٦]
٥/٤ عبد الواحد بن واصل أبي عبيدة/ الحداد عن عثمان بن أبي رواد عن الزهري قال[٧]: «دخلت على أنس بدمشق وهو يبكي فقال: لا أعرف شيئا فيما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت»: هو أضيق حديث في البخاري سألني عنه أبو عبد اللّه بن أبي ذهل[٨]، يعني: أحد مشايخه فأخرجته له فسمعه يعني: سمعه شيخه منه عن علي بن حمشاذ[٩] عن أحمد بن سلمة عن عمرو، وكأن ضيقه مخصوص برواية الحداد عن ابن أبي رواد، وإلا فقد علقه البخاري عقب

---

(١) زاد في ز هنا «على الفرد المطلق وهو الحديث، و» وهو خطأ لامعنى له.
(٢) «نزهة النظر» ص٢٨-٣٠، وسقط ما بين المعكوفتين من ز هكذا.
(٣) «علوم الحديث» ص٢٤٤ .
(٤) في هـ «واحد» وهو خطأ.
(٥) «صحيح البخاري» ٢/ ١٣ .
(٦) زاد في ز «عبداللّه بن» وهو خطأ.
(٧) سقت كلمة «قال» من هـ.
(٨) هو الإمام الأنبل، رئيس خراسان، أبو عبد اللّه، محمد بن محمد بن العباس بن أحمد بن عصم ابن أبي ذهل العصمي «الضبي الهروي» (٢٩٤-٣٧٨هـ) سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٨٠-٣٨٢).
(٩) في ز «حمشاد» وقد ورد كذلك في بعض المصادر، وهو خطأ، والصواب حمشاذ بالذال المعجمة.

تخريجه للرواية الأولى من طريق محمد بن بكر البرساني عن ابن أبي رواد، و[١] من طريق البرساني وصله الإسماعيلي في مستخرجه، وابن أبي خيثمة في تاريخه، وأحمد بن علي الأبار في جمعه لحديث الزهري، ومن طريقه رواه أبو نعيم في المستخرج[٢].

إذا علم هذا فقد قال بعضهم: الغريب من الحديث على وزان الغريب من الناس، فكما أن غربة الإنسان في البلد تكون حقيقة بحيث لايعرفه فيها أحد بالكلية، وتكون إضافية بأن يعرفه البعض دون[٣] البعض، ثم قد يتفاوت معرفة الأقل منهم تارة والأكثر أخرى، وقد يستويان، وكذا الحديث.

[تعريف العزيز]: (فإن عليه) أي: المروي من طريق إمام يجمع[٤] حديثه (يتبع) راويه (من واحد) فقط (و) كذا من (اثنين فـ) هو كما قال ابن الصلاح تبعا لابن منده: النوع الذي يقال له (العزيز)، وسمي بذلك إما لقلة وجوده لأنه يقال: عز الشيء يعز بكسر العين في المضارع عزا وعزازة إذا قل بحيث لا يكاد يوجد، وإما لكونه قوي واشتد[٥] بمجيئه من طريق آخر من قولهم عز يعز بفتح العين في المضارع/ عزا[٦] وعزازة أيضا إذا اشتد وقوي، ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ ٦/٤ [يس: ١٤] أي: قوينا وشددنا. وجمع العزيز عزاز[٧]، مثل كريم وكرام كما قال الشاعر:

بيض الوجوه ألبة ومعاقل ... في كل نائبة عزاز الأنفس[٨]

---

(١) سقطت كلمة «و» من ز والأصل.

(٢) أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه الطرق في تغليق التعليق (٢/ ٢٥٠-٢٥١)، وفي «فتح الباري» (٢/ ١٤)، و«هدي الساري» ص٢٦ .

(٣) زاد في ز «ذلك».

(٤) زاد في ز «على».

(٥) سقطت كلمة «اشتد» من ز.

(٦) سقطت كلمة «عزا» من ز.

(٧) سقطت كلمة «عزاز» من ز.

(٨) انظر «علوم الحديث» ص٣٤٣، و«القاموس المحيط» (٢/ ١٨٢-١٨٣)، و«لسان العرب» (٥/ ٣٧٤- ٣٧٨)، وفيه الشعر المذكور، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٢/ ٢٠، و«النهاية» (٣/ ٢٢٨، ٢٢٩)، و«نزهة النظر» ص١٨ .

ثم هو ظاهر في الاكتفاء بوجود ذلك في طبقة واحدة بحيث لايمتنع أن يكون في غيرها من طباقه غريبا، بأن[١] ينفرد به راو آخر عن شيخه بل ولايكون مشهورا لا جتماع ثلاثة فأكثر على روايته في بعض طباقه أيضا، ومشى على ذلك شيخنا حيث وصف حديث شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد اللّه بن عمر عن أبيه عن عبد اللّه بن عمر مرفوعا: «أمرت أن أقاتل الناس» بأنه غريب لتفرد شعبة به عن واقد، ثم لتفرد أبي غسان المسمعي به عن عبد الملك بن الصباح راويه عن شعبة، وعزيز لتفرد حرمي بن عمارة، وعبد الملك بن الصباح به عن شعبة. ثم لتفرد عبد اللّه بن محمد المسندي وإبراهيم بن محمد بن عرعرة به عن حرمي[٢].

وسبقه لنحوه ابن الصلاح حيث مثل للمشهور بحديث «الأعمال بالنيات» مع كون أول سنده فردا، والشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد، بل قال في الغريب عن هذا الحديث: إنه غريب مشهور وذلك بوجهين واعتبارين[٣]، وقال أبو نعيم في حديث سفيان عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي رفعه «مفتاح الصلاة التكبير»: إنه مشهور لا نعرفه إلا من حديث ابن
٧/٤ عقيل[٤]. فقال/ شيخنا: إن مراده أنه مشهور من حديث ابن عقيل فهذه الشهرة النسبية نظير الغرابة النسبية في قوله فيما ينفرد به الراوي عن شيخه: غريب، وإنما المراد أنه فرد عن ذلك الشيخ من رواية هذا بخصوصه عنه، مع أن الشيخ قد يكون توبع عليه عن شيخه ، وعلى هذا فيخرج الحكم على حديث الأعمال بأنه[٥] فرد في أوله، مشهور في آخره، يريد أنه اشتهر عمن انفرد به فهي شهرة نسبية لا مطلقة. وعلى هذا مشى بعض المتأخرين ممن أخذت عنه، فعرف العزيز اصلاحا بأنه الذى يكون في طبقة من طباقه راويان فقط، ولكن لم يمش شيخنا في

---

(١) في هـ «كأن».
(٢) «فتح الباري» (١/ ٧٥-٧٦) .
(٣) «علوم الحديث» ص٢٣٨-٢٣٩، ٢٤٥ .
(٤) «الحلية» (٨/ ٣٧٢)، ومختصر سنن أبي داود (١/ ٣١٨)، و«التلخيص الحبير» (١/ ٢١٦)، وأما قول ابن حجر الآتي فلم نقف عليه.
(٥) في ز «الأعمال بالنيات فإنه».

توضيح النخبة على هذا، فإنه وإن خصه بوروده من طريق راويين فقط عني به كونه كذلك في جميع طباقه، وقال مع ذلك: إن مراده أن لا يرد بأقل منهما فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر، إذ الأقل في هذا يقضي على الأكثر[١].

وإذا تقرر هذا فما كانت العزة فيه بالنسبة لراو واحد [[٢] انفرد راويان عنه] يقيد فيقال: عزيز من حديث فلان، وأما عند الإطلاق فينصرف لما أكثر طباقه كذلك؛ لأن وجود سند على وتيرة واحدة برواية اثنين عن اثنين قد ادعى فيه ابن حبان عدم وجوده، وكاد شيخنا أن يوافقه حيث قال: إنه[٣] يمكن أن يسلم بخلافه في الصورة التي قررناها، وهي أن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين، يعني: كما حرره هو فإنه موجود، مثاله ما رواه الشيخان في صحيحيهما من حديث أنس والبخاري فقط من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ: قال: «لايؤمن أحدكم حتي أكون أحب إليه من والده وولده» الحديث، ورواه عن أنس كما في الصحيحين، أيضًا قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة[٤] شعبة كما في الصحيحين وسعيد على ما يحرر، فإني قلدت شيخنا فيه مع وقوفي عليه بعد الفحص، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل بن علية كما في الصحيحين،/ ٨/٤ وعبد الوارث بن سعيد كما في مسلم، ورواه عن كل جماعة[٥].

[تعريف المشهور والمستفيض] (أو) أن يتبع راويه عن ذاك الإمام من (فوق) بالبناء على الضم أي: فوق ذلك كثلاثة فأكثر مالم يبلغ[٦] حد التواتر (فمشهور) أي: النوع الذي يقال له: المشهور، وعبارة ابن الصلاح في تعريفه تبعا لا بن منده: فإذا روى الجماعة عنهم أي: عن واحد من الأئمة الذين يجمع حديثهم

(١) راجع لذلك «نزهة النظر» ص١٨، و«التدريب» (٢/ ١٨١)، و«فتح الباقي» ٢/ ٢٦٨ .
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) كلمة «إنه» ساقطة من ز.
(٤) زاد في ز «هنا».
(٥) «صحيح البخاري» (١/ ٥٨)، و«صحيح مسلم» (١/ ٦٧ - ٦٨)، و«مقدمة الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» ١/ ١٧، و«شروط الأئمة الخمسة» للحازمي ص٢٠-٢١، و«نزهة النظر» ص٢٠-٢١ .
(٦) زاد في ز «ذلك».

حديثا سمي مشهورا[١].

وبمقتضى ما عرفا به العزيز أيضا يجتمعان فيما إذا رواه ثلاثة ويختص[٢] العزيز باثنين والمشهور بأكثر من الثلاثة. [[٣] وأما بالنظر لما عرفه به شيخنا فلا يجتمعان، ثم إنه لا انحصار لهما أيضا في كون المنفرد عنه ممن يجمع حديثه بل يشمل كل منهما ما لا يكون راويه كذلك، وكذا ما ينفرد به الراويان في العزيز عن راويين[٤] والرواة في المشهور عن ثلاثة أو عن اثنين، وما تكون الشهرة فيه في غالب طباقه بحيث يحسن إطلاقها حينئذ دونها في بعض طباقه كما قدمته في العزيز إلى غيرها من الصور فاعلمه، و] سمي مشهورا لوضوح أمره، يقال: شهرت الأمر أشهره[٥] شهرا وشهرة فاشتهر، وهو المستفيض على رأي[٦] جماعة من أئمة[٧] الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين، سمي بذلك لا نتشاره وشياعه
٩/٤ في الناس، من فاض الماء يفيض فيضا وفيضوضة إذا كثر/ حتى سال[٨] على ضفة الوادي[٩]، قال شيخنا: ومنهم من غاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه يعني: وفيما بينهما سواء، والمشهور أعم من ذلك بحيث يشمل ما كان أوله منقولا عن الواحد كحديث الأعمال، وإن انتقد ابن الصلاح في التمثيل به ولا انتقاد[١٠] بالنظر لما اقتصر عليه في تعريفه إذ الشهرة فيه نسبية، وقد ثبت عن أبي إسماعيل الهروي الملقب شيخ الإسلام أنه كتبه عن سبعمائة رجل من أصحاب يحيى بن سعيد، واعتنى الحافظ أبو القاسم ابن منده بجمعهم[١١] وترتيبهم بحيث

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٤٣-٢٤٤، و«شروط الأئمة الستة» ص١١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٣٧)، و«فتح المغيث» للعراقي ٣/ ٢ .

(٢) في هـ «تختص».

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) زاد في ز «فيه»

(٥) في هـ «شهرة» وهو خطأ.

(٦) في ز «راوى» وهو خطأ.

(٧) في ز «الأئمة» بالتعريف.

(٨) في هـ «سأل» وهو خطأ.

(٩) في هـ «صفة الراوي» وفي ز «صفة الوادي» كلاها خطأ.

(١٠) في هـ «لا تقاه» وهو خطأ.

(١١) في هـ «لجمعهم».

جمع نحو النصف من ذلك . ومنهم من غاير على كيفية أخرى يعني: بأن المستفيض ما تلقته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد.

ولذا قال أبو بكر الصيرفي والقفال: إنه هو والمتواتر بمعنى واحد. ونحوه قول شيخنا في المستفيض: إنه ليس من مباحث هذا الفن يعني: كما في المتواتر على ما سيأتي بخلاف المشهور، فإنه قد اعتبر فيه هذا العدد المخصوص[١]، سواء كان صحيحا أم لا [٢].

(و) لكن لا اختصاص له بشموله الصحيح وغيره بل (كل) من الأنواع الثلاثة المشروحة (قد رأوا) أي أهل الحديث (منه الصحيح) [[٣] يعني: المحتج به الشامل الحسن (والضعيف)] و[٤] لا ينافي واحد منها[٥] واحدا منهما وإن لم يصرح ابن الصلاح بذلك في العزيز، ولكن الضعف في الغريب أكثر، ولذا كره جمع من/ الأئمة تتبع الغرائب، فقال أحمد: لا تكتبوها، فإنها مناكير، وعامتها عن ١٠/٤ الضعفاء، وسئل عن حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس «تردين عليه حديقته» فقال: إنما هو مرسل، فقيل له: إن ابن أبي شيبة زعم أنه غريب، فقال أحمد: صدق، إذا كان خطأ فهو غريب. وقال أبو حنيفة: من طلبها كذب. وقال مالك: شر العلم الغريب، وخيره الظاهر الذي قد رواه الناس، وعن عبد الرزاق قال: كنا نرى أن الغريب خير فإذا هو شر[٦].

---

(١) في هـ، «والخصوص» وهو خطأ.

(٢) «نزهة النظر» ص١٧- ١٨، و«فتح الباري» (١/ ١١-١٢)، و«التلخيص الحبير» (١/ ٥٥)، و«علوم الحديث» ص٢٤٢، و«التدريب» (٢/ ٧٣)، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٧١-٣٧٤)، و«لقطة العجلان» للزركشي ص١١، و«المختصر لابن اللحام» ص٨٢-٨٣، و«شرح مختصر ابن الحاجب» (١/ ٦٥٥، ٦٥٦)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ٤٩)، و«المغني» للخبازي ص١٩٢- ١٩٣، و«التعريفات» ص١٤٥، و«الطرق الحكمية» ص٢٠١ .

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) في هـ «اذ» بدل «و».

(٥) في هامش الأصل «أي الثلاثة» وفي ز «منهما».

(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ١٠٠، ١٥٩)، و«الكفاية» ص١٤٢، و«المحدث الفاصل» ص٥٦٢، و«مقدمة الكامل» ص٧٣، و«أدب الإملاء والاستملاء» ص٥٨-٥٩، و«علوم الحديث» ص٢٤٤، و«شرح علل الترمذي» (١/ ٤٠٧ - ٤٠٨)، وأما كلام أحمد في «حديث تردين عليه حديقته» فلم تقف عليه، وقد أخرج الحديث ابن شيبة (٥/ ١٢٢)، والبيهقي في «سننه» (٧/ ٣١٤) .

[أنواع الغريب]: (ثم) إنه[١] (قد يغرب أو مطلقا) يعني: في المتن والإسناد معا، كالحديث الذي تفرد برواية متنه راو واحد كما قدمناه[٢] أولا (أو) يغرب مقيدا[٣] حيث يغرب (إسنادا) بالنقل (فقد) أي: حسب [٤] المتن وهو النسبي] كأن يكون معروفا برواية جماعة من الصحابة فينفرد به راو من حديث صحابي آخر، فهو من جهته غريب مع أن متنه غير غريب. ومن أمثلته حديث أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه رفعه «الكافر يأكل في سبعة أمعاء» فإنه غريب من حديث أبي موسى، مع كونه معروفا من حديث غيره[٥]. قال ابن الصلاح: ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسايند المتون الصحيحة يعني: كأن ينفرد به[٦] من حديث شعبة بخصوصه غندر. قال: وهو الذي يقول فيه الترمذي، غريب من هذا الوجه.
١١/٤ قال: ولا أرى يعني: القسم الثاني ينعكس فلا يوجد[٧]/ إذًا يعني: فيما يصح ماهو غريب متنا لا سندا، إلا[٨] إذا اشتهر الحديث الفرد عمن تفرد به فرواه عنه عدد كثيرون، فإنه يصير غريبا مشهورا، وغريبا متنا، وغير غريب إسنادا، لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه[٩] الأول، ومتصف بالشهرة في طرفه الآخر، كحديث «إنما الأعمال بالنيات»، وكسائر الغرائب التي اشتملت عليها التصانيف المشهورة[١٠].

وممن ذكر هذه الأقسام الثلاثة[١١] ابن سيد الناس فيما شرحه من الترمذي تبعا

---

(١) زاد في ز، و«هو تقسيم آخر».
(٢) في هـ «قد عناه» وهو خطأ مطبعي.
(٣) في هـ «مقيد».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ، ووردت كلمة «المتن» في ز بعد «كأن يكون».
(٥) حديث أبي موسى أخرجة مسلم (٢٠٦٢)، وابن ماجه (٣٢٥٨) وأما لغيره من الصحابة فراجع المصدرين السابقين، و«صحيح البخاري» (١١/ ٥٣٦)، و«سنن الترمذي» (٤/ ٢٦٦ - ٢٦٧)، وانظر أيضا «شرح علل الترمذي» (١/ ٤٣٨-٤٤٢).
(٦) كلمة «به» ساقطة من ز.
(٧) زاد في ز «أصلا».
(٨) في هـ «لا» وهو خطأ.
(٩) في ز «طرف».
(١٠) «علوم الحديث» ص٢٤٤-٢٤٥ .
(١١) في هـ «ثلاثة» بدون التعريف وهو خطأ.

لا بن طاهر فيما أفاده شيخنا، ولم يقيد ثالثها بآخر السند كابن الصلاح، بل أطلقه ولكنه لم يذكر له مثالا، لأنه لا يوجد، وإنما القسمة اقتضت له ذكره، وذكر رابعا، وهو غريب في بعض السند كالطريق التي قدمتها لحديث أم زرع بإسقاط الواسطة بين هشام بن عروة وأبيه، وقال: فهذه غرابة تخص موضعا من السند، والحديث صحيح. وخامسا[١] وهو غريب في بعض المتن كرفع جميع الحديث المذكور[٢].

[**أقسام المشهور**]: (كذلك المشهور أيضا)[٣] يقع على ما يروى بأكثر من اثنين عن بعض رواته أو في جميع طباقه أو معظمها أو على ما[٤] اشتهر على الألسنة فيشمل ماله إسناد واحد فصاعدا، بل مالا يوجد له إسناد أصلا[٥] ك- «علماء أمتي أنبياء بني إسرائيل»[٦].

/ وولدت في زمن الملك العادل كسرى[٧]، وتسليم الغزالة[٨] فقد اشتهر على ١٢/٤ الألسنة، وفي المدائح النبوية.

ومنه قول الإمام أحمد كما أخرجه ابن الجوزي في آخر الجهاد من

---

(١) في ز «خامس» وهو خطأ.

(٢) «شرح الترمذي» لابن سيد الناس «١٠/ب» كما في «هامش الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٣٣-٢٣٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤-٥)، و«التدريب» (٢/ ١٨٣).

(٣) زاد في ز «أى قسمه أهل الحديث لما يروى».

(٤) في ز «ولما» بدل «أو على ما».

(٥) «نزهة النظر» ص١٨، و«المقاصد الحسنة» ص٣، و«التدريب» (٢/ ١٧٣).

(٦) وبه قال ابن حجر والدميرى والزركشي، وقال الألباني: لا أصل له باتفاق العلماء، وقال بعضهم: لا يعرف في كتاب معتبر- «المقاصد الحسنة» ص٢٨٦، و«الضعيفة» (١/ ٤٨٠).

(٧) انظر لذلك «شعب الإيمان» للحليمي (٣/ ١٥)، والمقاصد الحسنة ص٤٥٤، و«الضعيفة» (٢/ ٤٢٥).

(٨) هذا الحديث روي عن أبي سعيد وأنس وأم سلمة وزيد بن أرقم ويعلي بن مرة عن أبيه وغيره، قال ابن كثير: لا أصل له، وقال ابن حجر: وأما تسليم الغزالة فلم نجد له إسنادا لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف. انظر لذلك «المعتبر» للزركشي ص١١٦-١٢٠، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٧/ ٣٤-٣٥)، ولأبي نعيم ص ٣٢٠- ٣٢١، و«البداية والنهاية» (٦/ ١٤٧-١٤٨)، والمقاصد الحسنة ص١٥٦، و«فتح الباري» (٦/ ٥٩٢).

موضوعاته[١] أربعة أحاديث تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق، ليس لها أصل، وذكر منها «من بشرني بخروج آذار[٢] بشرته بالجنة» و «نحركم يوم صومكم» ولكن قد قيل إن هذا لا يصح عن أحمد، لأن الحديثين المطويين أحدهما[٣] عنده في مسنده[٤] وسنده جيد مع مجيئه من طرق أخرى، وثانيهما[٥] عند صاحبه أبي داود[٦] بسند جيد أيضا هذا مع نظم العلامة أبي شامة الدمشقي المقدسي[٧] لهذه المقالة فقال:

أربعة عن أحمد شاعت ولا أصل لها من الحديث الواصل
خروج آذار ويوم صومكم ثم أذى الذمي ورد السائل

و[٨] قد يشتهر بين الناس أحاديث هي موضوعة بالكلية، وذلك كثير جدا، ومن نظر في الموضوعات لابن الجوزي عرف الكثير من ذلك، [[٩] بل
١٣/٤ و(قسموا)/ أي: أهل الحديث المشهور أيضا (بشهرة مطلقة) بين المحديثن] وغيرهم (ك) حديث (المسلم من سلم) المسلمون من لسانه ويده[١٠] (الحديث و) للمشتهر (المقصور على المحدثين) معرفته (من) نحو (مشهور قنوته) ﷺ (بعد الركوع شهرا) فقد رواه عن أنس جماعة منهم أنس بن سيرين وعاصم وقتادة وأبو مجلز لاحق بن حميد، ثم عن التابعين جماعة منهم سليمان التيمي[١١] عن أبي مجلز، ورواه عن التيمي جماعة بحيث اشتهر لكن بين أهل الحديث خاصة،

---

(١) (٢/ ٢٣٦)، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٢٣٩ .
(٢) في هامش الأصل «شهر رومى».
(٣) في هامش الأصل، «وهو حديث للسائل حق وإن جاء على فرس».
(٤) (١/ ٢٠١)، وزاد في ز «قال».
(٥) في هامش الأصل «من ظلم ذميا فأنا خصمه».
(٦) «سنن أبي داود» (٣٠٣٦) وانظر أيضا «التقييد والإيضاح» ص٢٢٣-٢٢٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣-٤).
(٧) في هـ «المقدسي الدمشقي».
(٨) في ز «بل» بدل «و».
(٩) عبارة ما بين المعكوفتين ممسوحة في ز.
(١٠) البخاري (١٠).
(١١) زاد في هـ «و».

وأما غيرهم فقد يستغربونه لكون الغالب على رواية التيمي عن أنس كونها بلا واسطة[١] وإلى مشهور مقصور على غير المحدثين كالأمثلة التي قدمتها، ولكن لا اعتبار إلا بما هو مشهور عند علماء الحديث. وقد أفردت في الحديث المشهور بالنظر لما تقرر من أقسامه كتابا[٢]، وكذا ينقسم أيضا باعتبار آخر فيكون منه مالم يرتق إلى التواتر وهو الأغلب فيه.

[تعريف التواتر لغة واصطلاحا] (ومنه ذو تواتر) بل[٣] قال شيخنا: إن كل متواتر مشهور ولاينعكس[٤]. يعني: فإنه لا يرتقي للتواتر إلا بعد الشهرة، فهو لغة ترادف الأشياء المتعاقبة واحدا بعد واحد بينهما فترة، ومنه قوله تعالى ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾[٥] أي: رسولا بعد رسول بينهما فترة، واصطلاحا هو[٦] ما يكون (مستقرا في) جميع (طبقاته) أنه من الابتداء إلى الانتهاء ورد عن جماعة غير محصورين في عدد معين ولاصفة مخصوصة، بل بحيث يرتقون إلى حد تحيل العادة معه تواطأهم على الكذب/ أو وقوع الغلط منهم اتفاقا من غير قصد. ١٤/٤
وبالنظر لهذا خاصة يكون العدد في طبقة كثيرا وفي أخرى قليلا، إذ الصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد أو تزيد عليه.

هذا كله مع كون[٧] مستند انتهائه الحس[٨] من مشاهدة أو سماع؛ لأن ما لا يكون كذلك يحتمل دخول الغلط فيه، ونحوه كما اتفق أن سائلا سأل مولى أبي

---

(١) البخاري (١٠٠٣، ٤٠٩٤)، ومسلم (٦٧٧)، والنسائي (٢/ ٢٠٠)، و«معرفة علوم الحديث» ص١١٦-١١٧، و«علوم الحديث» ص٢٤٠-٢٤١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٣٢، ٤٣٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦).

(٢) يعنى المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة.

(٣) زاد في ز «فالمشهور أعم وكذا».

(٤) نزهة النظر ص١٣.

(٥) سورة المؤمنون: ٤٤، انظر لمعنى التواتر اللغوي، «الصحاح» (٢/ ٨٤٣)، و«مقياس اللغة» (٦/ ٨٤)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ٢٠)، و«شرح مختصر ابن الحاجب» (١/ ٦٣٩، ٦٤٠)، و«المعتبر» للزركشي ص٣١٢-٣١٣.

(٦) في ز، «وهو».

(٧) في ز «كونه».

(٨) في ز «الحسن» وهو خطأ.

عوانة بمنى فلم يعطه شيئا فلما ولى لحقه أبو عوانة فأعطاه دينارا، فقال له السائل: واللّه لأنفعنك بها[١] يا أبا عوانة! فلما أصبحوا وأرادوا الدفع من المزدلفة وقف ذلك السائل على طريق الناس وجعل ينادي إذا رأى رفقة من أهل العراق: ياأيها الناس اشكروا يزيد بن عطاء الليثي يعنى: مولى أبي عوانة، فإنه تقرب إلى اللّه عز وجل اليوم بأبي عوانة فأعتقه، فجعل الناس يمرون فوجا فوجا إلى يزيد يشكرون له ذلك وهو ينكره، فلما كثر هذا[٢] الصنيع منهم قال: ومن يقدر على رد هؤلاء كلهم، اذهب فأنت حر[٣]. [[٤]] وأن لا يكون مستنده] ماثبت بقضية العقل الصرف كالواحد نصف الاثنين والأمور النظريات إذ كل واحد منهم يخبر عن نظره، وكله مقبول لإفادته القطع بصدق مخبره[٥] بخلاف غيره من أخبار الآحاد كما سلف، وليس من مباحث هذا الفن فإنه لا يبحث عن رجاله لكونه لا دخل لصفات المخبرين فيه، ولذلك لم يذكره من المحدثين إلا القليل كالحاكم والخطيب في أوائل الكفاية، وابن عبد البر وابن حزم، وقال ابن الصلاح: إن أهل الحديث لا يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الخطيب قد ذكره ففي كلامه مايشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا
١٥/٤ يشمله[٦]/ صناعتهم ولايكاد يوجد في رواياتهم[٧].

[أمثلة التواتر] وله أمثلة (كمتن من كذب) علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، الذي اعتنى غير واحد من الحفاظ منهم الطبراني ويوسف بن خليل بجمع طرقه

---

(١) كلمة «بها» سقطت من هـ وتكررت في ز.
(٢) في ز «ذلك».
(٣) انظر لهذه القصة «الثقات» لابن حبان (٧/ ٥٦٢-٥٦٣)، و«التهذيب» (١١/ ١١٩).
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز وبدله «بخلاف».
(٥) زاد في ز «اذ هوايته بل جعله بعضهم شرطا خامسا».
(٦) في هـ «لا تشمله» وفي ز «لكونه لا تشمله».
(٧) «الكفاية» ص١٦، و«الفقيه والمتفقه» (١/ ٩٥-٩٦)، و«الإحكام» لابن حزم (١/ ١٠٤-١٠٨)، و«المحلى» (٤/ ٩٢)، و«التمهيد» (٢/ ٢٩١)، و(٥/ ١٦٣)، و«علوم الحديث» ص٢٤١، و«التقييد والإيضاح» ص٢٢٥-٢٢٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦)، و«نزهة النظر» ص٩-١٣-١٦، و«جامع بيان العلم» (٢/ ٣٣-٣٤)، و«الملل والنحل» (١/ ٨١-٨٢).

وبلغت عدة من رواه عند علي بن المديني وتبعه[١] يعقوب بن شيبة عشرين، بل ارتقت عند كل من البزار وإبراهيم الحربي لأربعين، وزاد عليهما أبو محمد بن صاعد عددا قليلا. وعند أبي بكر الصيرفي شارح الرسالة لستين (ف) ارتقت[٢] (فوق ستين) [[٣] صحابيا باثنين (رووه)كما عند ابن الجوزي في مقدمة موضوعاته]ولبعض الأحاديث عنده لأكثر[٤] من طريق بحيث زادت الطرق عنده على التسعين، وجزم بذلك ابن دحية، وقد سبق ابن الجوزي لزيادة عد الصحابة علي الستين أبو القاسم الطبراني[٥] (والعجب بأن من رواته[٦] للعشرة) المشهود لهم بالجنة[٧] (و) أنه (خص بالأمرين) المذكورين[٨] وهما اجتماع أزيد من ستين صحابيا على روايته وكون العشرة منهم (فيما ذكره الشيخ) ابن الصلاح حكاية (عن بعضهم) ممن لم يسمه، وهو/ موجود في مقدمة إحدى النسختين من الموضوعات ١٦/٤
لا بن الجوزي، الأول من كلامه نفسه[٩]، والثاني نقلا عن أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب الإسفرائيني، وكذا قاله الحاكم فيما نقله عنه صاحبه البيهقي ووافقه عليه، بل أشعر كلام ابن الصلاح باختصاصه[١٠] بكونه مثالا للمتواتر فإنه قال: ومن سئل عن إبراز مثال لذلك فيما يروى من الحديث أعياه تطلبه، قال: وحديث «إنما الأعمال بالنيات» ليس من ذلك بسبيل وإن نقله عدد التواتر وزيادة؛ لأن ذلك

---

(١) سقطت كلمة «تبعه» من ز.
(٢) في ز «ارتفعت».
(٣) ورد مكان ما بين المعكوفتين في هـ «نفسا باثنين ابن الجوزي في مقدمة موضوعاته هذا العدد من الصحابة الذين رووه».
(٤) في ز وهـ «أكثر».
(٥) «الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٥٦-٥٧، ٦٥، ٩٢)، و«فتح الباري» (١/ ٢، ٣)، و«الكواكب الدراري» للكرماني (٢/ ١١٣-١١٤)، و«علوم الحديث» ص ٢٤٢-٢٤٣، و«التقييد والإيضاح» ص٢٢٩-٢٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٦٨)، و«الإرشاد» له (٢/ ٤٣٥-٤٣٦)، و«صحيح الجامع الصغير» (٥/ ٣٥٢).
(٦) زاد في هـ «الصحابة».
(٧) سقطت كلمة «بالجنة» من ز.
(٨) سقطت كلمة «المذكورين» من هـ.
(٩) في هـ «كلام» وسقطت كلمة «نفسه» من ز.
(١٠) في ز «اختصاصه».

طرأ عليه في وسط إسناده ولم يوجد في أوائله على ماسبق ذكره، نعم حديث «من كذب علي» نراه مثالا لذلك فإنه نقله عن الصحابة العدد الجم، ووافقه غير واحد على إطلاق التواتر عليه، ولكن نازع غير واحد في اجتماع العشرة على روايته، وبعض شيوخ شيوخنا في كونه متواترا؛ لأن شرطه كما قدمنا[١] استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة، وليست موجودة في كل طريق من طرقه[٢] بمفردها.

وأجيب عن الأول بأن الطرق عن العشرة موجودة في مقدمة الموضوعات لا بن الجوزي وابن عوف في النسخة الأخيرة منها، وكذا موجودة عند من بعده، والثابت منها كما سيأتي من الصحاح علي والزبير، ومن الحسان طلحة وسعد وسعيد وأبو عبيد ومن الضعيف المتماسك طريق عثمان، وبقيتها ضعيف أو ساقط، وعلى كل حال فقد وردت في الجملة، وعن الثاني بأن المراد بإطلاق كونه متواترا رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائهم في كل عصر. وهذا كاف في ذلك، وأيضا فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم. وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم، وكذا حديث ابن مسعود وأبي هريرة وعبد اللّه بن عمرو: فلو قيل في كل منهما: إنه متواتر عن صاحبيه لكان صحيحا، وقد قال
١٧/٤ ابن الصلاح: وفي بعض ماجمع من طرقه عدد التواتر[٣] (/ قلت بلى)[٤] لم يخص هذا المتن بالأمرين بل (مسح الخفاف) قد رواه أيضا فيما ذكره أبو القاسم ابن منده في كتابه المستخرج من كتب الناس للفائدة أكثر من ستين صحابيا، ومنهم العشرة، بل عند ابن أبي شيبة وابن المنذر وغيرهما من طريق الحسن البصري أنه قال: حدثني سبعون من الصحابة بالمسح علي الخفين، ولكن في هذا مقال، نعم جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة. فجاوزوا الثمانين.

وصرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وعبارة ابن عبد البر منهم: روى المسح على الخفين عن النبي ﷺ نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر، وسبقه أحمد فقال: ليس في قلبي من المسح شيء، فيه أربعون حديثا عن

---

(١) في هـ «كما تقدم».
(٢) في ز «طرقها».
(٣) انظر المصادر السابقة.
(٤) في هـ «قلب تلى» وهو غلط فاحش.

أصحاب رسول الله ﷺ ما[١] رفعوا إلى النبي ﷺ وما[١] وقفوا[٢].

وقال مهنا: سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح فقال: حديث شريح بن هانئ سألت عائشة، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك[٣]، قلت: وحديث صفوان بن عسال[٤]؟ قال: ليس في ذلك توقيت للمقيم[٥]، وكذا الوضوء من مس الذكر، قيل: إن رواته زادت على ستين، وكذلك الوضوء مما مست النار وعدمه[٦].

وأيضا فأبو القاسم (ابن منده) المذكور بالصرف، والحاكم أبو عبد الله وغيرهما من الأئمة (إلى عشرتهم) بإسكان المعجمة أي: الصحابة (رفع) بالنصب / (اليدين نسبا) بل خصه الحاكم بذلك فيما سمعه صاحبه البيهقي منه فقال: ١٨/٤ سمعته يقول: لا نعلم سنة اتفق على روايتها عن النبي ﷺ الخلفاء الأربعة ثم العشرة فمن بعدهم من أكابر الأئمة على تفرقهم في البلاد الشاسعة غير هذه السنة. قال البيهقي: وهو كما قال: أستاذنا أبو عبد الله رحمه الله، فقد رويت هذه السنة عن العشرة وغيرهم، وقال ابن عبد البر في التمهيد: إنه رواه ثلاثة عشر صحابيا، وأما البخاري فعزاه لسبعة عشر نفسا، كذا السلفي، وعدتهم عند ابن الجوزي في الموضوعات اثنان وعشرون. وتتبع المصنف من رواه من الصحابة،

---

(١) في هامش الأصل «ما موصولة في الموضعين، فكأنه قال من المرفوع والموقوف».

(٢) «التقييد والإيضاح» ص٢٢٩-٢٣٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/٧). «وفتح الباري» (١/ ٣٠٦)، و«نصب الراية» (١/ ١٦٢)، و«التلخيص الحبير» (١/ ١٥٨)، و«المغني» لابن قدامة (١/ ٢٨١)، و«المجموع» (١/ ٤٦١).

(٣) نقل عبد الله بن أحمد عن أبيه أن هذا الحديث حديث عوف بن مالك من أجود حديث في المسح على الخفين، «مسائل الإمام أحمد بن حنبل لابنه عبد الله» ص٣٤، و«نصب الراية» (١/ ١٦٨)، و«المغني» لابن قدامة (١/ ٢٨٧).

(٤) في ز «غسان» وهو خطأ.

(٥) لم نقف على سؤال مهنا وجواب الإمام أحمد، ونظنه في علله، وأما قوله فليس في ذلك أي: حديث صفوان توقيت للمقيم فقيه نظر؛ لأن الإمام أحمد نفسه أخرجه في «مسنده» (٤/ ٢٤٠)، عنه التوقيت، وقال الساعاتي في «الفتح الرباني» (٢/ ٦٥)، وسنده جيد نعم بعض الطرق خالية عنه.

(٦) صرح كثير من العلماء بأن هذين الحديثين متواتران، انظر لذلك «نظم المتناثر» ص ٤٦ - ٤٨ .

فبلغ بهم نحو الخمسين ووصفه ابن حزم بالتواتر[١].

وبالجملة فالحديث الأول أكثرها عن الصحابة ورودا، ولذا لما حكى ابن الصلاح كونه يروى عن أكثر من ستين، قال: وقد بلغ بهم بعض أهل الحديث أكثر من هذا العدد، قال: ثم لم يزل عدد رواته في ازدياد، وهلم جرا على التوالي والاستمرار[٢].

قلت: قد ارتقت عدتهم لأكثر من ثمانين نفسا فيما قاله أبو القاسم ابن منده أيضا، وخرجها بعض النيسابوريين بزيادة قليلة على ذلك. وبلغ بهم ابن الجوزي كما في النسخة المتأخرة من الموضوعات وهي بخط ولده علي نقلا عن خط أبيه: ثمانية وتسعين، وأما أبو موسى المديني فقال: إنهم نحو المائة. بل (ونيفوا) أي: زادوا (عن مائة) من الصحابة باثنين (من كذبا) وذلك بالنظر لمجموع ما عندهم وإن كان الناظم عزى العدة المذكورة لمصنف الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي، وهو في جزءين فإن ظاهر كلام شيخنا خلافه حيث قال: إن الحافظين يوسف بن خليل وأبا علي البكري وهما متعاصران[٣]، وقع لكل منهما في تصنيفه ما ليس عند الآخر، بحيث تكملت المائة من مجموع ما عندهم. وأعلى من هذا كله قول النووي في شرح مقدمة مسلم: إنه جاء عن مائتين من الصحابة ولم يزل في ازدياد. واستبعد المصنف ذلك، ووجهه/ غيره بأنها[٤] في ١٩/٤ مطلق الكذب[٥] كحديث «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين» ونحوه، ولكن لعله - كما قال شيخنا - سبق قلم من مائة[٦]، وفيها

---

(١) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٣٠، و«المعتبر» للزركشي (ص ١٣٦)، و«التمهيد» (٩/ ٢١٦)، و«سنن البيهقي» (٢/ ٧٤)، و«جزء رفع اليدين» للإمام البخاري (ص٣)، و«المحلى» (٤/ ٩٢)، و«فتح الباري» (٢/ ٢٢٠)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٩٢)، وفيه عدد رواته ستة وعشرون، و«تلخيص الحبير» (١/ ٢٢٠).

(٢) «علوم الحديث» ص٢٤٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٣٦).

(٣) في هـ «متقاصران» وهو خطأ.

(٤) في ز «بأنه».

(٥) في الأصل «الحديث» وهو خطأ.

(٦) زاد في ز « قلت أو من ثمانين هو أقرب قال».

المقبول والمردود وبيان ذلك إجمالا أنه اتفق الشيخان منها على حديث علي وأنس وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة. وانفرد البخاري منها بحديث الزبير وسلمة بن الأكوع وعبد الله بن عمرو بن العاص وواثلة بن الأسقع، وانفرد مسلم منها بحديث أبي سعيد، وصح أيضا في غيرهما من حديث ابن مسعود وابن عمر وأبي قتادة وجابر وزيد بن أرقم، وورد بأسانيد حسان من حديث طلحة بن عبيد الله وسعد وسعيد بن زيد وأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وعقبة بن عامر وعمران بن حصين وسلمان الفارسي ومعاوية بن أبي سفيان ورافع بن خديج وطارق الأشجعي والسائب بن يزيد وخالد بن عرفطة وأبي أمامة وأبي قرصافة وأبي موسى الغافقي وعائشة، فهولاء أحد وثلاثون نفسا من الصحابة، وورد عن نحو[١] خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة متماسكة منهم عثمان بن عفان، وعن نحو[٢] عشرين آخرين بأسانيد ساقطة[٣].

على أن شيخنا قد نازع ابن الصلاح فيما أشعر به كلامه من عزة وجود مثال للمتواتر فضلا عن دعوى غيره العدم، يعني: كابن حبان والحازمي، وقرر أن ذلك من قائله نشأ عن قلة اطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب[٤] أو يحصل منهم اتفاقا. قال: ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقا وغربا، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها إذا اجتمعت على/ إخراج حديث وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة ٤/٢٠ تواطأهم معه على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير[٥].

---

(١) سقطت كلمة «نحو» من ز.

(٢) زاد في هـ «من».

(٣) «فتح الباري» (١/٢٠٣، ٢٠٤)، و«التقييد والإيضاح» (ص ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/٨)، و«شرح مقدمة مسلم» للنووي (١/٦٨)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/٥٦ - ٥٧).

(٤) في ز «الكذب» بالتعريف.

(٥) «نزهة النظر» ص ١٦- ١٧، و«علوم الحديث» ص ٢٤٢، و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/١٧)، و«شروط الأئمة الخمسة» ص ٢٠- ٢١.

وقد توقف بعض الآخذين[١] عنه من الحنفية في أول مقالته هذه مع ما سلف من أنه لا دخل لصفات المخبرين في المتواتر، وهو واضح الالتيام، فما هنا[٢] بالنظر إلى كون أهل هذه الطبقة مثلا يبعد[٣] العادة لجلالتهم تواطأ ثلاثة منهم على كذب أو غلط، وكون غيرها لا نحطاط أهلها عن هؤلاء لا يحصل ذلك إلا بعشرة مثلا، وغيرها لعدم اتصاف أهلها بالعدالة ومعرفتهم بالفسق ونحوه، لا يحصل إلا بمزيد كثير من العدد، نعم يمكن بالنظر لما أشرت إليه أن يكون المتواتر من مباحثنا[٤]، فالله أعلم.

[الأحاديث المتواترة] وذكر شيخنا من الأحاديث التي وصفت بالتواتر، حديث الشفاعة والحوض، وأن عدد رواتهما من الصحابة زاد على أربعين، وممن وصفهما بذلك عياض في الشفا[٥]، وحديث «من بنى لله مسجدا»[٦]، ورؤية الله في الآخرة[٧] و«الأئمة من قريش»[٨]، وكذا ذكر عياض في/ الشفا[٩]، حديث[١٠] ٢١/٤
حنين الجذع، وابن حزم حديث النهي عن الصلاة في معاطن الإبل وعن اتخاذ

---

(١) في هـ «الأخذ».
(٢) في هـ «هذا».
(٣) في ز «تبعد» وفي هـ «بتيعد».
(٤) زاد في ز «ثم لقائل أن يجيب بأن مراد ابن الصلاح بالإعياء من حيث الرواية لا الشهرة».
(٥) (١/ ١٢٩- ١٣٠)، و«فتح الباري» (١١/ ٤٢٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩)، و«شرح مسلم» للنووي (٣/ ٣٥ ، ١٥/ ٥٣)، «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٤/ ٤٢٥، ١٨/ ١٦، ٦٩)، و«علوم الحديث» له ص ٦٨ - ٦٩، و«التقييد والإيضاح» ص ٢٣٢، و«نظم المتناثر» ص ١٤٩ - ١٥٣ .
(٦) جمع ابن حجر طرقه في جزء مفرد، انظر ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته (١/ ٣٥٠)، ونسب الكتاني في «نظم المتناثر» ص١٢ ،٥٣ إلى «فتح الباري» ولم نجده فيه.
(٧) قال ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٤٣٤)، جمع الدارقطني طرق الأحاديث الواردة في رؤية الله في الآخرة فزادت على العشرين، وتتبعها ابن القيم في حادي الأرواح فبلغت الثلاثين وأكثرها جياد، وانظر أيضًا «نظم المتناثر» ص ١٥٣ - ١٥٤ .
(٨) قال ابن حجر في «الفتح» (٧/ ٣٢)، جمعت طرقه عن نحو أربعين صحابيًا، كذا قال في تخريج أحاديث الرافعي كما في «نظم المتناثر» ص ١٠٣ .
(٩) (١/ ١٩٩).
(١٠) سقطت كلمة «حديث» من ز.

القبور مساجد، والقول عند الرفع من الركوع[١]، والآبرى[٢] في مناقب الشافعي حديث المهدي[٣]، وابن عبد البر حديث «اهتز العرش لموت سعد»[٤]، والحاكم حديث خطبة عمر بالجابية[٥]، والإسراء، وأن إدريس في الرابعة[٦]، وغيره حديث انشقاق القمر[٧]، والنزول[٨] وابن بطال حديث النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر[٩]، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي قال: بعد ذكر الأحاديث المروية عن النبي في غسل الرجلين لا يقال: إنها أخبار آحاد لأن مجموعها تواتر معناه[١٠]، وكذا ذكر غيره في التواتر المعنوي، كشجاعة علي وجود حاتم[١١]، وأخبار / ٢٢/٤ الدجال[١٢] وشيخنا حديث «خير الناس قرني»[١٣] وقد أفرد ما وصف بذلك في

(١) «المحلى» (٤/ ٢٥، ١٣٠، ١٢٠) على الترتيب.

(٢) هو الحافظ أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم الآبري السجستاني المتوفى (٣٦٣هـ) «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٥٥)، وفي هـ «الآبردي» وهو خطأ.

(٣) نقل قوله هذا ابن القيم في «المنار المنيف» ص١٣٩، وابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٤٩٤)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ١٤٤)، وانظر أيضًا رسالة الأحاديث الواردة في المهدي لعبد العليم ص ٣٠ - ٣٥ .

(٤) «الاستيعاب» (٢/ ٦٠٤)، وانظر أيضًا «نظم المتناثر» ص ١٢٦ - ١٢٧ .

(٥) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (١/ ١١٤)، ولم يحكم له بالتواتر، نعم قال فيه: فإنه مجموع لي في جزء فلعله حكم فيه به.

(٦) لم نقف على كلام الحاكم، ولكن لاريب أن الأحاديث فيه متواترة انظر «تفسير ابن كثير» (١٤/ ٢٧٩ - ٢٨٠)، و«نظم المتناثر» ص ١٣٢ - ١٣٣ .

(٧) صرح بتواتره التاج ابن السبكي في شرحه لمختصر ابن الحاجب الأصلي، راجع لذلك «نظم المتناثر» ص ١٥٣ .

(٨) نقل أبو الشيخ ابن حيان في كتاب السنة عن أبي زرعة أنه قال: هذه الأحاديث متواترة قد رواها عدة من أصحاب رسول الله ﷺ وهي عندنا صحاح قوية، «عمدة القاري» (٣/ ٦٢٢)، و«نظم المتناثره» ص ١١٤ - ١١٥ .

(٩) وكذا صرح بتواتره الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٤٩)، وانظر أيضًا «نظم المتناثر» ص ٦٩ .

(١٠) لم نقف على قول الشيرازي، نعم وجدنا غيره من المحدثين صرحوا بتواتره، انظر «فتح الباري» (١/ ٢٦٦)، و«نظم المتناثر» ص ٤١ .

(١١) انظر لذلك «شرح مختصر ابن الحاجب» لشمس الدين الأصفهاني (١/ ٦٥٤ - ٦٥٥)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ٤٦ - ٤٧)، و«المسودة» ص ٢٣٥، و«التبصرة» للشيرازي ص٣٠٧، و«اللمع» ص٤٧، و«دلائل النبوة» للبيهقي (١/ ٣٣).

(١٢) انظر لذلك «إكمال إكمال المعلم» للأبي (١/ ٢٦٩، ٢٧٠).

(١٣) «الإصابة» (١/ ١٢)، وانظر أيضًا «نظم المتناثر» ص١٢٧ .

تأليف إما للزركشي أو غيره، والله أعلم.

غريب ألفاظ الحديث

٧٥٩- والنَّضْرُ أو مَعْمَرُ خُلْفٌ أَوَّلُ ... مَنْ صَنَّفَ الغريبَ فيما نَقَلُوا
٧٦٠- ثُمَّ تَلَى أبو عُبَيْدٍ، واقْتَفَى ... القُتَبِيُّ، ثم حَمْدٌ صَنَّفَا
٧٦١- فأغْنَ بهِ ولا تَخُضْ[١] بالظَّنِّ ... ولا تقلد غيرَ أَهلِ الفَنِّ
٧٦٢- وخيرُ ما فَسَّرْتَه بالواردِ ... كالدُّخِّ بالدُّخانِ لا بنِ صَائِدِ
٧٦٣- كذاك عندَ الترمذي، والحاكمُ ... فَسَّرَهُ الجِمَاعَ، وهْوَ وَاهِمُ

[تعريف غريب الحديث وأمثلته] (غريب ألفاظ الحديث) النبوي وهو خلاف الغريب الماضي قريبا، فذاك يرجع إلى الانفراد من جهة الرواية، وأما هنا فهو ما يخفى معناه من المتون لقلة استعماله ودورانه[٢]، بحيث يبعد فهمه ولا يظهر إلا بالتنقير[٣] عنه من كتب اللغة، وهو من مهمات الفن لتوقف التلفظ ببعض الألفاظ فضلا عن فهمها عليه، وتتأكد العناية به لمن يروي بالمعنى، والقصد من هذا النوع بيان التصانيف فيه، ولو أضيف لذلك أمثلة كغيره من الأنواع، بل كما فعله[٤] البرشنسي[٥] في ألفيته الاصطلاحية في هذا نفسه، حيث ذكر جانبا منه، بل وابن الجزري[٦] في هدايته التي/ شرحتها، وأشار إلى أنه كالأسماء، منه ما ٢٣/٤
هو فرد كالجعظري: الفظ الغليظ، ومنه ما هو كالمؤتلف والمختلف كأن[٧] تأتي كلمة لمعنى ويصحفها[٨] لمعنى آخر فيأتلفا[٩] في الخط ويختلفا في النطق كقدح

(١) في م «لا تخص» وهو خطأ.
(٢) في هـ «دونه».
(٣) في هـ «بالتفتيش».
(٤) في ز وهـ «فعل».
(٥) هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الخالق الشمس أبو عبد الله البرشنسي القاهري الشافعي المتوفى (٨٠٨هـ) «الضوء اللامع» (٧/ ٢٩٠ - ٢٩١).
(٦) في هـ «ابن الجوزي» وهو تحريف.
(٧) في ز «بأنه».
(٨) في ز وهـ «مصحفها».
(٩) في هـ «فيتألفا».

الراكب بفتحتين: الآنية المعروفة مع تسوية الصف، كالقدح بالكسر[١] ثم سكون السهم، وكالمصنف فهو بفتح الميم: الموضع الوسط بين الموضعين، وبكسرها: الخادم، وكحذف بتحريك الذال المعجمة في قوله كبنات حذف، وهي الغنم الصغار[٢] الحجازية وبإسكانها في قوله «حذف السلام سنة» وهو تخفيفه وعدم إطالته، وكالشعفة وهي بالشين المعجمة والعين المهملة المفتوحتين في قوله: «ورجل في شعفة من الشعاف» يريد به رأس جبل من الجبال مع السعفة وهي بالسين المهملة المفتوحة والعين المهملة الساكنة في قوله «إنه رأى جارية بها سعفة أي: قروح تخرج على رأس الصبي» [[٣] والسعفة مثله لكن بتحريك العين: أغصان النخيل]، ومنه ما هو كالمتفق والمفترق بأن تأتي كلمة في موضعين لمعنيين، كالطبق[٤] في قوله فجاء طبق من جراد: القطيع، وفي قوله: بدأ طبق القرن، ومنه ما فيه الإعجام والإهمال كالتشميت[٥]، ومصمصوا[٦] من اللبن لكان أفيد [[٧] ونحوه تقديم بعض حروف الكلمة وتأخيرها كالطبيخ والبطيخ، وجذب في جبذ، وأنعم في أمعن].

ومما رأيته مفرقا وهو نافع مع مشاححة في بعضه: لا تحرك الإبط فيفوح، ولا تفتح الجراب، ولا تكسر القصعة ولا تمد القفا، وإذا دخلت كوى[٨] فافتح وإذا / خرجت فضم، والجنازة بالفتح والكسر فالأعلى للأعلى والأسفل للأسفل. ٢٤/٤
وملك بكسر اللام في الأرض، وبفتحها في السماء.

[أول من صنف في غريب الحديث] (والنضر)[٩] بن شميل أبو الحسن المازنى (أو) أبو عبيدة (معمر) بن المثنى (خلف أول) أي: اختلف في أول (من صنف)

---

(١) في ز «بكسر».
(٢) زاد في ز «الجارحة الحجازية».
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) زاد في ز وهـ «فهو».
(٥) في هامش الأصل «للمجد اللغوي صاحب القاموس تحبير الموشن فيما يقال بالشين والسين».
(٦) في هـ «مضمضوا».
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من «هـ».
(٨) في ز «كذا» وفي هـ «طوا».
(٩) زاد في ز «هو».

منهما في الإسلام (الغريب) المشار إليه (فيما نقلوا) فجزم الحاكم في علومه[١] بأولهما وهو الظاهر فإنه مات في سنة ثلاث وثمانين ومائة، ومشى ابن الأثير في خطبة النهاية[٢] ثم المحب الطبري في تقريب المرام[٣] له على الثاني، لكن بصيغة التمريض منهما مع أن وفاته كانت في سنة عشر ومائتين بعد الأول بسبع وعشرين عاما، وكتاباهما مع جلالتهما صغيران لجريان العادة بذلك في المبتدئ بما لم يسبق إليه، لا سيما والعلم إذ ذاك أكثر فشوا من نقيضه وأكبرهما كتاب أولهما، ولقد بالغ إبراهيم الحربي حيث قال: إنه لا يصح مما أورده ثانيهما في غريبه سوى أربعين حديثا[٤].

[**ذكر أمهات الكتب في هذا الفن**] وممن جمع في ذلك اليسير أيضا الحسين بن عياش أبو بكر السلمي[٥] ومحمد بن المستنير أبو علي المعروف بقطرب. وكانت وفاتهما قبل معمر، الأول بست[٦] سنين والثاني بأربع. ثم جمع عبد الملك بن قريب الأصمعي عصري معمر، بل المتوفى بعده[٧] في سنة ثلاث عشرة ومائتين كتابا فزاد وأحسن، في آخرين من أئمة الفقة واللغة، جمعوا أحاديث تكلموا على
٢٥/٤ لغتها ومعناها في أوراق/ ذوات عدد، ولم يكد أحد منهم ينفرد عن غيره بكبير أمر لم يذكره الآخر[٨] وكذا صنف أبو عبد الرحمن اليزيدي[٩] في ذلك.

---

(١) ص١١٠ .

(٢) (١/ ٥)، وانظر أيضا «علوم الحديث» ص ٢٤٦ و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩) و«اختصار علوم الحديث» ص ١٦٧ .

(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩)، نقول: وكذا قال في «إرشاد الأريب» (٧/ ١٦٤).

(٤) لم نقف على هذا النص.

(٥) هو محدث أديب توفي (٢٠٤هـ) من آثاره: كتاب في غريب الحديث، «معجم المؤلفين» (٤/ ٤٠)، والتهذيب (٢/ ٣٦٢)، وفي ز «المستملى».

(٦) في هـ «ست».

(٧) في هـ «بعد».

(٨) غريب «الحديث للخطابي» (١/ ٤٩)، و«النهاية لابن الأثير» (١٠/ ٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩)، والفهرسة (لابن النديم) ص١٢٩ .

(٩) هو عبد الله بن يحي بن المبارك العدوي البغدادي المعروف بابن اليزيدي، أبو عبد الله نحوي، لغوي مقري من آثاره غريب القرآن، توفي (٢٣٧هـ)، «معجم المؤلفين» (٦/ ١٦٣)، «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٩٩)، و«الفهرسة» لابن النديم ص٥٢ ولم نقف على غريب الحديث له، ولأبيه المتوفى (٢٠٢هـ) أيضا غريب القرآن، انظر «الفهرسة» لابن خير ص٦٧ «وشذرات الذهب» (٢/ ٤).

(ثم تلى) الجميع قريبا من هذا الآن (أبو عبيد) القاسم بن سلام المتوفى في سنة أربع وعشرين ومائتين (٢٢٤هـ)، فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار تعب فيه جدا، فإنه أقام فيه أربعين سنة بحيث استقصى وأجاد بالنسبة لمن قبله، ووقع من أهل العلم بموقع جليل وصار قدوة في هذا الشأن كما قال ابن الصلاح وغيره حتى إن ابن كثير قال: إنه أحسن شيء وضع فيه يعني: قبله، ولكنه غير مرتب فرتبه الشيخ مؤفق الدين ابن قدامة على الحروف، ولم يزل الناس ينتفعون بكتاب أبي عبيد[١]. وعمل أبو سعيد الضرير[٢] كتابا في التعقب[٣] عليه[٤].

وكذا ممن جمع الغريب في هذا الوقت الإمام أبو الحسن علي بن المديني[٥] وأحمد بن الحسن الكندي البغدادي تلميذ معمر، وأبو عمرو شمر بن حمدويه المتوفى في/ سنة ست وخمسين ومائتين (٢٥٦هـ)[٦] وكتابه يقال: إنه قدر كتاب ٢٦/٤
أبي عبيد مرارا[٧].

(واقتفى) أثر أبي عبيد وحذا حذوه أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (القتبي) بضم القاف وفتح المثناة نسبة لجده، وكانت وفاته في سنة ست وسبعين ومائتين. فصنف كتابه المشهور وجعله ذيلا على كتاب أبي عبيد، فكان

---

(١) في هـ «أبو عبيدة» وهو خطأ.

(٢) هو أحمد بن خالد الضرير البغدادي، أبو سعيد، عالم باللغة و «كان حيًا» (٢١٧هـ) «معجم المؤلفين» (١/ ٢١٤)، و«الإرشاد الأريب» (١/ ١١٨-١٢٣).

(٣) في ز «التعقيب».

(٤) «علوم الحديث» ص٢٤٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤٢-٤٤٣)، و«التقريب» له ص٣٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٦٧، و«المجموع المغيث» (١/ ٨، ٤-٩)، و«النهاية» (١/ ٦، ٧) و«غريب الحديث» للخطابي (١/ ٤٨، ٥٠)، و«تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٠٧)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٦١)، و«إنباه الرواة» (٣/ ١٦)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٩٦).

(٥) ذكر الخطيب غريب الحديث لابن المديني وغيره من الكتب وقال: وجميع هذه الكتب قد انقرضت ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة حسب، «الجامع الخطيب» (٢/ ٣٠٢)، و «سير أعلام النبلاء» (١١/ ٦٠)، و«معرفة علوم الحديث ص١١٠ .

(٦) «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٥٠)، و«النهاية» (١/ ٧).

(٧) في «إرشاد الأريب» (٤/ ٢٦٣) كتابه غريب الحديث كبير جدًا.

أكبر حجما من أصله مع أنه أضاف إليه التنبيه على كثير من أوهامه بل وأفرد للاعتراض عليه كتابا سماه إصلاح الغلط[١]. وقد انتصر لأبي عبيد أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي في جزء لطيف رد فيه على ابن قتيبة لكن قال: لنا شيخنا عن شيخه المصنف إن ابن قتيبة كان كثير الغلط[٢].

وكذا صنف فيه أبو إسحاق[٣] الحربي أحد معاصري ابن قتيبة، والمتوفى بعده في سنة خمس وثمانين ومائتين كتابا حافلا أطاله بالأسانيد وسياق المتون بتمامها، ولو لم يكن في المتن من الغريب إلا كلمة فهجر لذلك كتابه مع جلالة مصنفه وكثرة فوائد كتابه ثم صنف فيه غير واحد من المائة الثالثة أيضا كأبو العباس المبرد المتوفى سنة خمس وثمانين وَثعلب المتوفى سنة إحدى وتسعين، وأبي الحسن محمد بن عبد السلام الخشي المتوفي[٤] سنة ستة وثمانين، ومن المائة الرابعة كأبي محمد بن قاسم بن ثابت بن حزم السرقسطي المتوفى[٥] سنة إثنين. وكتابه واسمه الدلائل، ذيل[٦] على كتاب القتيبي[٧]، وكان قاسم قد ابتدأه ثم مات قبل أن يكمله، فأكمله أبوه لتأخر وفاته عنه مدة فإنه مات سنة ثلاث عشرة، وكأبي بكر
٢٧/٤ ابن الأنباري المتوفى سنة ثمان وعشرين وأبي عمر الزاهد غلام ثعلب المتوفى سنة خمس وأربعين، وغريبه صنفه على مسند أحمد خاصة وهو حسن جدًّا فيما قيل[٨].

(ثم) بعدهم أبو سليمان (حمد) هو ابن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي

---

(١) «غريب الحديث لابن قتيبة» (١/ ١٥٠-١٥٢)، و«النهاية لابن الأثير» (١/ ٦).
(٢) «لسان الميزان» (٣/ ٣٥٨-٣٥٩).
(٣) زاد في ز و هـ «إبراهيم بن إسحاق».
(٤) زاد في ز «في».
(٥) زاد في ز «في».
(٦) في هـ «الذيل».
(٧) في هـ «القتبي» وهو والقتيبي كلاهما صواب.
(٨) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٦، ٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩)، و«الفهرسة» لابن النديم ص١٢٩-١٣٠، و«الفهرسة» لابن خير ص١٩١-١٩٧، ومقدمة المحقق «للنهاية» لابن الاثير (١/ ٤)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٣/ ١٨٠).

المتوفى سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة (٣٨٨هـ) (صنفا) كتابه[١] المعروف وهو أيضا ذيل على القتيبي[٢] مع التنبيه على أغاليطه. فهذه الثلاثة أعني كتب الخطابي والقتيبي وأبي عبيد أمهات الكتب المؤلفة في ذلك وإليها المرجع في تلك الأعصار، ووراءها - كما قال ابن الصلاح - مجاميع تشتمل من ذلك على زوائد وفوائد كثيرة، بحيث كما[٣] قال ابن الأثير: لم يخل زمن من مصنف فيه[٤].

ومنها في المائة الخامسة كتاب أبي عبيد أحمد بن محمد [[٥] بن محمد] الهروي صاحب أبي منصور الأزهري اللغوي، وعصري الخطابي بل و[٦] المتأخر بعده فإنه مات سنة إحدى وأربعمائة (٤٠١هـ) جمع فيه بين كتابي أبي عبيد وابن قتيبة وغيرهما ممن تقدم مع زيادات جمة وإضافته[٧] لذلك غريب القرآن مرتبا لذلك كله على حروف المعجم فكان أجمع مصنف في ذلك قبله[٨]، واختصره الفقيه أبو الفتح سليم بن أيوب/ الرازي المتوفى سنة سبع وأربعين (٤٧هـ)وسماه ٢٨/٤
تقريب الغريبين[٩]، وكذا اختصره مع زيادات يسيرة الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي المتوفى في أواخر المائة السادسة سنة سبع وتسعين[١٠]. بل وجمع الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر البغدادي وكانت وفاته سنة خمسين وخمسمائة (٥٥٠هـ) أوهامه في تصنيف مستقل[١١]، وذيل عليه على طريقته في الغريبين والترتيب،

---

(١) في هـ «كتاب».
(٢) في هـ «القتبي» وقد ذكرنا أن كليهما صحيح.
(٣) سقطت كلمة «كما» من ز.
(٤) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧، ٨)، و«غريب الحديث» للخطابي (١/ ٤٨، ٤٩)، و«علوم الحديث» ص٢٤٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤٣)، و«التقريب» له ص٢٢، و«اختصار علوم الحديث» ص١٦٧.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٧) في هـ «إضافة».
(٨) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٨-٩)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٨٦)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٣٣٤).
(٩) راجع لذلك «الفهرسة» لابن خير ص١٩٥.
(١٠) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٩-١٠).
(١١) راجع لذلك «ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٨).

الحافظ أبو موسى المديني ذيلا حسنا[١]، ثم جمع بينهما أعني كتاب الهروي والذيل عليه لأبي موسى مقتصرا على الحديث خاصة، المجد أبو السعادات المبارك بن محمد الأثير الجزري مع زيادات جمة، فكان كتابه النهاية كاسمه، وعول عليه كل من بعده لجمعه وسهولة التناول منه مع إعواز قليل فيه، ويقال: إن الصفي محمود بن محمد بن حامد الأرموي ذيل[٢] عليه أو كتب على نسخته منه حواشي فأفردها غيره، كما أن للمصنف على نسخته منه أيضا حواشي كثيرة كان عزمه تجريدها في ذيل كبير وما أظنه تيسر[٣] [٤] وقد اختصرها غير واحد.] وكذا لا بن الأثير كتاب آخره سماه «منال الطالب في شرح طوال الغرائب»[٥] في مجلد، بل وله شرح غريب كتابه جامع الأصول في مجلد[٦]، وكانت وفاته آخر يوم من سنة ست وستمائة (٦٠٦ هـ).

ومنها كتاب الفائق لأبي القاسم الزمخشري من أنفس الكتب لجمعه المتفرق في مكان واحد مع حسن الاختصار وصحة النقل، وهو إن كان على حروف المعجم فهو ملتزم استيفاء ما في كل حديث من غريب في حرف من حروف بعض
٢٩/٤ كلماته، فعسر/ لذلك الكشف منه بالنسبة لكتاب الهروي ولكنه أسهل تناولا من كثير ممن قبله، وكانت وفاة مؤلفه سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. (٥٣٨هـ)[٧].

ومنها مجمع الغرائب للحافظ أبي الحسين[٨] عبد الغافر بن إسماعيل بن أبي الحسين عبد الغفار بن محمد الفارسي ثم النيسابوري المتوفى سنة تسع وعشرين وخمسمائة (٥٢٩هـ)[٩] ورأيت في كلام الزركشي بعد أن ذكر النهاية ما نصه: وزاد

---

(١) وسماه «المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث» (١/ ٤)، وانظر أيضا «النهاية» (١/ ٩).
(٢) في هـ «ذيلي».
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩-١٠).
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) مطبوع في دار المأمون للتراث بتحقيق الدكتور محمود محمد الطناحي.
(٦) لم نجد ذكره في المصادر بل كلام ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ٦٥)، يدل على أنه لم يفرد كتابا مستقلا بنفسه لشرح غريب جامع الأصول.
(٧) «النهاية» لابن الأثير (١/ ٩)، وقد طبع الفائق في حيدرآباد ومصر.
(٨) في هـ «أبي الحسن».
(٩) أورد ذكر هذا الكتاب ابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٣/ ٢٢٥)، والذهبي في «تذكرة =

عليه الكاشغري[١] في مجمع الغرائب فينظر.

ومنها كتاب المشارق للقاضي عياض المتوفى سنة أربع وأربعين وخمسمائة (٥٤٤هـ) وهو أجل كتاب جمع فيه بين ضبط الألفاظ واختلاف الروايات وبيان المعنى لكنه خصه بالموطأ والصحيحين مع ما أضاف إليه من مشتبه الأسماء والأنساب[٢]، وينسب لأبي إسحاق ابن قرقول[٣] تلميذ القاضي عياض المتوفى بعده في سنة تسع وستين كتاب «المطالع»، والظاهر أنه منتزع من المشارق لشيخه مع التوقف في كونه نسبه لنفسه وقد نظمه الإمام شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الموصلي/ فأحسن ماشاء[٤]، وكذا في الغريب المجرد لعبد الله ٤/٣٠ بن يوسف البغدادي[٥]، وقنعة الأريب في تفسير الغريب لبعضهم وغيره لمحمد بن جعفر النحوي[٦]، وما لا يحصى كثرة وغريب البخاري خاصة لأبي الوليد بن الصابوني[٧]، وغريب الموطأ لبعضهم[٨]، وكذا جرد بعضهم من بعض شروح

= الحفاظ» (٤/ ١٢٧٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٧). والسبكي في «الطبقات الكبري» (٧/ ١٧٣)، وانظر أيضا النسخ الخطية في «تاريخ بروكلمان» (٦/ ٢٤٥-٢٤٦).

(١) هو محمد بن محمد بن علي الكاشغري أبو عبد الله فقيه مفسر لغوي نحوي صوفي واعظ، توفي (٧٠٥هـ)، له «مجمع الغرائب ومنبع الفوائد» في أربع مجلدات، «معجم المؤلفين» (١١/ ٢٥٠)، وبغية الوعاة ص٩٩، و«كشف الظنون» (٢/ ٣٨٣).

(٢) وهو كتاب لو كتب بالذهب أو وزن بالجوهر لكان قليلا في حقه، قاله ابن فرحون المالكى، وفيه أنشد ابن الصلاح: مشارق أنوار تسنت بسبة وذا عجب كون المشارق بالغرب، «الديباج المذهب» (٢/ ٤٩)، و«المعجم» لابن الأبار ص٣٠٨، «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٨٣)، وراجع لنسخه الخطية تاريخ «بروكلمان» (٦/ ٢٧٣).

(٣) هو الإمام العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف الحمزاني الوهراني المعروف بابن قرقول (بضم القافين وسكون الراء «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٥٢٠)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٦٢)، وانظر نسخه الخطية في «تاريخ بروكلمان» (٦/ ٢٧٧).

(٤) انظر لذلك «الدرر الكامنة» (٤/ ١٨٨)، و«معجم المؤلفين» (١١/ ٢٣٥).

(٥) لم نقف على ترجمته، وقد نسب هذا الكتاب إلى عبد اللطيف بن يوسف بن محمد البغدادى الشافعي النحوي اللغوي المتوفى (٦٢٩هـ) انظر «فوات الوفيات» (٢/ ٣٨٦).

(٦) لعل المؤلف يريد به محمد بن جعفر النحوي القيروانى المعروف بالقزاز المتوفى (٤١٢هـ) وله كتاب الجامع في اللغة، لعله هو. «إنباه الرواة» (٣/ ٨٦).

(٧) راجع لذلك «الفهرسة» لابن خير ص١٩٨ وأبو الوليد هو هشام بن عبد الرحمان المعروف بابن الصابوني المتوفى (٤٢٣هـ).

(٨) راجع لذلك «الفهرسة» لابن خير ص٩١ .

مسلم غريبه[١]، فهذا ما علمته الآن من كتب غريب الحديث. قال ابن كثير: وأجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك كتاب الصحاح للجوهري[٢]. قلت: والقاموس للمجد الشيرازي شيخ شيوخنا[٣]، وهو -[٤] كما قال ابن الصلاح - يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة[٥].

[الاعتناء بهذا الفن وأهله] (فأعن) أيها المقبل على هذا الشأن (به) أي: بعلم الغريب تحفظا وتدبرا، وألزم النهاية من كتبه (ولا تخض) فيه رجما (بالظن) فإنه ليس
٣١/٤ بالهين والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي. وقد قال أحمد: وناهيك/ به حيث سئل عن حرف منه سلوا[٦] أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ. وقال شعبة في لفظة: خذوها عن الأصمعي فإنه أعلم بهذا منا كما قدمته مع غيره مما يشبهه في الفصل السادس من صفة رواية الحديث[٧].

(ولا تقلد غير أهل الفن) وأجلائه إن كانوا، وإلا فكتبهم لأن من لم يكن من أهله أخطأ في تصرفه، وإذا كان مثل الأصمعي وهو ممن علمت جلالته يقول: أنا لا أفسر حديث رسول الله ﷺ ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق[٨] فكيف بغيره ممن لا يعرف بالفن، أم كيف بما يرى من ذلك بهوامش الكتب مما يجهل كاتبه، بل شرط بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعملات ألفاظ الشارع حقيقية ومجازا.

---

(١) لعل اسم الكتاب «تحفة المنجد المفهم في غريب صحيح مسلم»، انظر تاريخ «التراث العربي» (١/ ٢١٥)، و«تاريخ بروكلمان» (٣/ ١٨٢).

(٢) «اختصار علوم الحديث» ص١٦٧ وتمام كلامه كتاب «النهاية» لابن الأثير.

(٣) هو محمد بن يعقوب بن محمد الفيروزآبادى الشيرازي اللغوي الشافعي المتوفى (٨١٧هـ)، قال ابن حجر في شأن القاموس: لا نظير له في كتب اللغة لكثرة ما حواه من الزيادات على الكتب المعتمدة كالصحاح، وقال السخاوي فيه: وهو عديم النظير، «الضوء اللامع» (١٠/ ٧٩-٨٦).

(٤) في هامش الأصل «أي الغريب».

(٥) في هـ «عاتمة» وهو خطأ، و«علوم الحديث» ص٢٤٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤١).

(٦) في هـ «اسئلوا».

(٧) «علوم الحديث» ص٢٤٥ «والكفاية» ص٢٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠).

(٨) في ز «السغب اللزيق» وفي هـ «السقب اللزيق» انظر لقول الأصمعي «معرفة علوم الحديث» ص٢٤٦ و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠) «والتدريب» (٢/ ١٨٥).

فقال ولا يجوز حمل الألفاظ الغريبة من الشارع[١] على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لا بد من تتبع كلام الشارع والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الألفاظ إلا ما في لغة العرب، وأما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بأن مراده من هذه الألفاظ معان اخترعها هو فيحمل عليها ولا يحمل على الموضوعات اللغوية كما هو في أكثر الألفاظ الواردة في كلام الشارع - انتهى، وهذا هو المسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية.

ثم إن المذكور هنا لا ينافي ما سلف في إصلاح اللحن والخطأ من أنه إذا وجد كلمة من غريب العربية أو غيرها غير[٢] مقيدة وأشكلت عليه حيث جاز له أن يسأل عنها أهل العلم بها أي: بالعربية ويرويها على ما يخبرونه به كما روي مثله عن أحمد وإسحاق وغيرهما[٣].

[تفسير الغريب بما ورد في بعض طرقه] (وخير ما فسرته) أي: الغريب (بـ)المعنى (الوارد) في بعض الروايات مفسرا لذاك اللفظ (كالدخ) بضم الدال المهملة/ عند الأكثر، وحكى ابن السيد فيها الفتح أيضا بعدها معجمة، فإنه جاء ٤/٣٢ في رواية أخرى ما يقتضي[٤] تفسيره (بالدخان)مع كونه لغة حكاها ابن الدريد وابن السيد والجوهري وآخرون[٥]، قال الشاعر:

... ... عند رواق البيت يغشى الدخاء[٦]

في القصة المتفق عليها (لابن صائد) بمهملتين بينهما ألف ثم مثناة أبي عمارة عبد الله الذي يقال له: ابن صياد أيضا، وكان يقال: إنه الدجال فالبخاري أخرجها من حديث هشام بن يوسف، ومسلم من حديث عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن

---

(١) سقطت كلمة «من الشارع» من ز.
(٢) سقطت كلمة «غير» من هـ.
(٣) «الكفاية» ص٢٥٥ .
(٤) في هـ «تقتضي».
(٥) «الصحاح» (١/ ٤٣)، و«لسان العرب» (٣/ ١٤)، و«النهاية» (٢/ ١٠٧) «وعلوم الحديث» ص٢٤٧ «وفتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١)، و«تاج العروس» (٧/ ٢٤٨)، و«جهرة اللغة» (١/ ٦٥- ٦٦) و«غريب الحديث» للخطابي (١/ ٦٣٤)، وصدر البيت فيهما «وسال غرب عينه فلخا».
(٦) راجع لهذا الشعر «النهاية» (٢/ ١٠٧)، و«لسان العرب» (٣/ ١٤)، و«تاج العروس» (٧/ ٢٤٨)، و«جهرة اللغة» (١/ ٦٦).

الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه ﷺ لما قال له خبأت لك خبيئا، قال ابن صائد: هو الدخ[١] (كذاك) أي: كونه الدخان ثبت (عند الترمذي)في جامعه[٢] وقال: إنه صحيح وكذا عند أبي داود[٣] كلاهما[٤] من حديث عبد الرزاق وأخرجه أحمد عنه[٥] أيضا واتفق الثلاثة على قولهم وخبأ له يعني: النبي ﷺ ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] بل في رواية أخرى عند أحمد[٦] والبزار[٧] من حديث أبي ذر فأراد ابن صياد[٨] أن يقول: الدخان، فلم يستطع فقال: الدخ الدخ. وذلك كما قال ابن الصلاح على عاده الكهان/ في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان، ولهذا قال له النبي ﷺ: «اخسأ فلن تعدو قدرك» أي: فلا مزيد لك على قدر إدراك الكهان[٩]، ووقع في رواية أخرى عند البزار[١٠] أيضا والطبراني في الأوسط[١١] من حديث أبي الطفيل عن زيد بن حارثة قال: «كان النبي ﷺ خبأ له سورة الدخان» وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها. وحكى أبو موسى المديني[١٢] أن السر في امتحان النبي ﷺ بهذه الآية الإشارة إلى أن عيسى ابن مريم عليه السلام يقتل الدجال بحبل الدخان[١٣] كما في رواية أحمد من حديث أبي الزبير عن جابر، فأراد التعريض لا بن صائد بذلك، لأنه كان يظن أنه

---

(١) البخاري (٣٠٥٥) «ومسلم» (٢٩٣٠).
(٢) (٢٢٤٩).
(٣) (٤٣٠٧).
(٤) سقطت كلمة «كلاهما» من ز.
(٥) (٢/ ١٤٨).
(٦) (٥/ ١٤٨).
(٧) (٣٤٠) «كشف الأستار» (٤/ ١٤٤)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٣): رجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة.
(٨) في ز و هـ «ابن صائد».
(٩) «علوم الحديث» ص٢٤٧ .
(١٠) (٣٣٩٩) «كشف الأستار» (٤/ ١٤٣).
(١١) راجع لذلك «مجمع الزوائد» (٨/ ٤)، و«فتح الباري» (٦/ ١٧٣)، وأخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» (٤٦٦٦).
(١٢) في هـ «المدني» وهو خطأ.
(١٣) في ز و هـ «بجبل الدخان».

الدجال[١] على أن[٢] الخطابي استبعد تفسير الدخ بالدخان، وصوب أنه خبأ له الدخ وهو نبت يكون من البساتين، وسبب استبعاده أن الدخان لا يحط في اليد ولا[٣] الكم ثم قال: إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره[٤].

(والحاكم أبو عبد اللّه (فسره) أيضا في علومه (الجماع) أي: بالجماع (وهو) كما اتفق عليه الأئمة، (واهم) في ذلك حتى قال ابن الصلاح: إنه تخليط فاحش يغيظ العالم والمؤمن، ولفظ الحاكم: سألت الأدباء عن تفسير الدخ فقال: كذا [[٥] يدخها و] يزخها يعني: بالزاء بدل الدال بمعنى واحد الدخ والزخ قال: والمعنى الذي أشار إليه ابن صائد - خذله اللّه فيه -. مفهوم، ثم أنشد لعلي[٦] رضي الله عنه:

/طوبى لمن كانت له مزخة يزخها ثم ينام الفخة ٣٣/٤

فالمزخة بالفتح هي المرأة قاله الجوهري، ومعني يزخها يجامعها، والفخة أن ينام فينفخ في نومه[٧].

ويؤيد وهم الحاكم رواية أبي ذر الماضية لما فيه من قوله: فأراد ابن صائد أن يقول: الدخان فلم يستطع، بل قال المصنف: إنه لم ير[٨] في كلام أهل اللغة أن الدخ بالدال هو الجماع، وإنما ذكره بالزاء فقط[٩] وإذا كان كل من الحاكم والخطابي مع كونه من أئمة الفن صدر منه خلاف الرواية في معنى هذا اللفظ

---

(١) «المجموع المغيث» لأبي موسى المديني (١/ ٦٤٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١). «وفتح الباري» (٦/ ١٧٣-١٧٤)، و«النهاية» لابن الأثير (١/ ١٠٧)، و«مسند أحمد» (٣/ ٣٦٨).

(٢) في هـ «ابن» بدل «أن» وهو خطأ.

(٣) زاد في ز «في».

(٤) «غريب الحديث» للخطابي (١/ ٦٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١). «وفتح الباري» (٦/ ١٧٤).

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) في ز «لعله» وهو خطأ.

(٧) «معرفة علوم الحديث» ص١١٤، و«علوم الحديث» ص٢٤٧، و«فتح الباري» (٦/ ١٧٣)، و«الصحاح» (١/ ٤٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١).

(٨) في ز «لم يرا» وهو خطأ.

(٩) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١).

فكيف بمن[١] دونهما على أن من الغريب مالا يعرف تفسيره إلا من الحديث، وقد جمع أبو بكر ابن الأنباري من ذلك شيئا، وإلى ذلك أشار ابن الأثير في النهاية[٢]، فقال في هرد[٣]: قال ابن الأنباري: القول عندنا في الحديث «بين مهرودتين» يروى بالدال والذال أي: بين ممصرتين على ما جاء في الحديث ولم نسمعه[٤] إلا فيه وكذلك أشياء كثيرة لم تسمع إلا في الحديث، ونقل غيره عن ابن الأنباري منها حديث «من اطلع في صير باب ففقيت[٥] عينه فهي هدر»وحديث ابن عمر «أنه مر برجل ومعه صير فذاق منه» فالأول الشق، والثاني الصحناة[٦] ومنها أن عمر سأل المفقود الذي استهوته الجن ما شرابهم؟ قال: الجدف يعني: بالجيم والمهملة المحركتين بعدهما فاء، وهو نبات باليمن لا يحتاج آكله شرب ماء، وقيل:/ ما لم يذكر اسم الله عليه[٧]، ونازع ابن الأنباري صاحبه القاضي أبو ٣٤/٤
الفرج النهرواني في جعله الصير مما لا يعرف إلا في الحديث بأنه مشهور بين الخاصة والعامة، وكذا مما ينبغي أن يعتمد في الغريب تفسير الراوي، ولا يتخرج على الخلاف في تفسير اللفظ بأحد[٨] محتمليه لأن هذا إخبار عن مدلول اللغة وهو من أهل اللسان، وخطاب الشارع يحمل على اللغة ما أمكن موافقته لها.

ووراء الإحاطة بما تقدم الاشتغال بفقه الحديث والتنقيب عما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه، وقد تكلم البدر ابن جماعة في مختصره فيما يتعلق بفقهه وكيفيه الاستنباط منه،ولم يطل في ذلك، والكلام فيه متعين وذكر

---

(١) في هـ «ممن».
(٢) (٥/ ٢٥٨).
(٣) زاد في ز «في النهاية».
(٤) في هـ «لم يسمعه».
(٥) في هـ «فقعت»، في ز «فقية».
(٦) الصحناة هي السمكة الصغيرة المملوحة.
(٧) «غريب الحديث لأبي عبيد» (٢/ ٤١، ٤٢)، (٣/ ٣٨١-٣٨٢)، و«النهاية» (٣/ ٦٦)، و(١/ ٢٤٧)، و«غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٣٨-٣٩)، و«جمهرة اللغة» (٢/ ٦٧، ٣٦١)، و«لسان العرب» (٤/ ٤٧٨)، و (٩/ ٢٤)، و«الصحاح» (٢/ ٧١٨)، و (٤/ ١٣٣٥)، و«مقياس اللغة» (٣/ ٣٢٦).
(٨) زاد في ز «معنيه».

شروطه لمن بلغ أهليته ذلك وهذه صفة الأئمة الفقهاء والمجتهدين الأعلام كالشافعي ومالك وأحمد والحمادين والسفيانين وابن المبارك وابن راهويه والأوزاعي وخلق من المتقدمين والمتأخرين، وفي ذلك أيضا تصانيف كثيرة كالتمهيد والاستذكار كلاهما لابن عبد البر، ومعالم السنن، وإعلام الحديث على البخاري كلاهما للخطابي، وشرح السنة للبغوي مفيد[١] في بابه، والمحلى لابن حزم كتاب جليل لولا مافيه من الطعن على الأئمة وانفراده بظواهر خالف فيها جماهير الأمة، وشرح الإلمام، والعمدة كلاهما لابن دقيق العيد، وفيهما دليل على ما وهبه الله تعالى له من ذلك. ونعم الكتاب شرح مسلم لأبي زكريا النووي، وكذا أصله للقاضي عياض، وشرح البخاري لشيخنا والأحوذي في شرح الترمذي للقاضي أبي بكر ابن العربي، والقطعة التي لابن سيد الناس عليه أيضا، ثم الذيل عليها للمصنف، وانتهي فيه إلى النصف، وقد شرعت في إكماله، إلي غير ذلك مما يطول إيراده من الشروح التي على الكتب الستة، وكلها مشروحة ومن غريبها شرح النسائي/ للإمام أبي الحسن علي بن عبد الله ابن النغمة[٢] سماه «الإمعان ٤/ ٣٥ في شرح مصنف النسائي أبي عبد الرحمن». ومن متأخرها شرح ابن ماجه للدميري، ولأبي زرعة ابن المصنف على أبي داود قطعة حافلة، بل وشرحه بتمامه الشهاب ابن رسلان[٣]، وكذا على ابن ماجه لمغلطاي قطعة، وعلى الموطأ ومسند الشافعي والمصابيح والمشارق والمشكاة والشهاب والأربعين النووية وتقريب الأحكام لخلق وما لا ينحصر.

وقد روى ابن عساكر في تأريخه[٤] من حديث أبي زرعة الرازي قال: تفكرت ليلة في رجال فأريت فيما يرى النائم كأن رجلا ينادي يا أبا زرعة: فهم متن الحديث خير من التفكر في الموتى.

---

(١) في ز «مقيد» وهو خطأ.

(٢) هو حافظ مفسر، من العلماء بالعربية، توفي (٥٦٧هـ) «الأعلام» (٥/ ١٢٠).

(٣) وهو أحمد بن حسين الرملي الشافعي يعرف بابن رسلان، شهاب الدين، «أبو العباس» (٧٧٣-٨٤٤هـ) انظر «الضوء اللامع» (١/ ٢٨٢-٢٨٨).

(٤) أي «تاريخ دمشق» (١٠/ ٦٩٩).

تتمة: مما قد[١] يتضح به المراد من الخبر معرفة سببه، ولذا اعتنى أبو حفص العكبري[٢] أحد شيوخ القاضي أبي يعلى ابن الفراء الحنبلي ثم أبو حامد محمد بن أبي مسعود الأصبهاني عرف بكوتاه[٣] بإفراده بالتصنيف. وقال ابن النجار في ثانيهما: إنه حسن في معناه لم يسبق إليه[٤] وليس كذلك، فالعكبري متقدم عليه، وقول ابن دقيق العيد في أثناء البحث التاسع من كلامه على حديث «الأعمال بالنيات» من شرح العمدة[٥]: شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيفه كما صنف في أسباب النزول فوقفت من ذلك على شيء، مشعر بعدم الوقوف على واحد منهما وقد أفرده بنوع شيخنا تبعا لشيخه البلقيني وعنده في محاسنه من أمثلته الكثير، ومنها حديث الخراج/ بالضمان، فالجمهور رووه كذلك فقط، ٣٦/٤
وعند أبي داود وغيره[٦] سببه، وهو أن رجلا ابتاع عبدا فأقام عنده ما شاء الله [[٧] أن يقيم ثم] وجد به عيبا فخاصمه إلى النبي ﷺ فرده عليه فقال الرجل يا رسول الله: إنه[٨] قد استغل غلامي. فقال رسول الله ﷺ: الخراج بالضمان. وأشار إليه الشافعي رحمه الله[٩]، والتقيد بالسبب هنا أولى وإن أخذ بعمومه جماعة من العلماء من المدنيين والكوفيين.

المسلسل

٧٦٤- مُسَلْسَلُ الحديثِ ما تَوَارَدَا فيه الرواةُ واحِدًا فواحِدَا

---

(١) سقطت كلمة «قد» من هـ.
(٢) أظن أنه عمر بن إبراهيم بن عبد الله أبو حفص العكبري، يعرف بابن المسلم المتوفى (٣٨٧هـ)، «طبقات الحنابلة» (٢/ ١٦٣)، وراجع أيضا «البيان والتعريف» (١/ ٣١)، و«نزهة النظر» ص١٤٦.
(٣) توفي (٥٨٣هـ) كان من حفاظ الحديث، «الأعلام» (٧/ ٥٦).
(٤) راجع المصدر السابق.
(٥) (١/ ١١).
(٦) أبو داود (٣٤٩١، ٣٤٩٢، ٣٤٩٣) وابن ماجه (٢٢٤٢)، والحديث بدون سببه أخرجه «النسائي» (٨/ ٢٥٥)، والترمذي (١٢٨٥-١٢٨٦).
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٨) سقطت كلمة «إنه» من هـ.
(٩) «الرسالة» له ص٤٤٨.

٧٦٥- حالًا لهم أو وَصْفًا اَوْ وَصْفَ سَنَدْ كقولِ كُلِّهم سمعتُ فاتَّحَدْ
٧٦٦- وقَسْمُه إلى ثمانٍ مُثُلُ وقَلَّمَا يَسْلَمُ ضَعْفًا يَحْصُلُ
٧٦٧- ومنه ذو نَقْصٍ بقَطْعِ السِّلْسِلَهْ كأَوَّلِيَّةٍ، وبَعْضٌ وَصَلَهْ

[معنى المسلسل لغة واصطلاحا وأمثلته] (المسلسل) وهو لغة اتصال الشيء بعضه ببعض، ومنه سلسلة الحديد و(مسلسل الحديث)وهو من صفات الإسناد[١] (ماتواردا فيه الرواة) له كلهم (واحدًا فواحدا حالا) أي: على حال (لهم) و ذلك إما أن يكون قوليا لهم كحديث أنه ﷺ قال لمعاذ رضي الله عنه : «إني أحبك فقل في دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك» الحديث. فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته: أنا أحبك فقل[٢]، ونحوه المسلسل بقول[٣]: «رحم اللّه فلانا كيف/ ٣٧/٤ لو أدرك زماننا ، وبقول: قم فصب علي حتى أريك وضوء فلان»

وإما أن يكون الحال فعليا كقول أبي هريرة «شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: خلق اللّه الأرض يوم السبت» الحديث[٤] فقد تسلسل لنا بتشبيك كل[٥] من رواته بيد من رواه عنه[٦]. ونحوه المسلسل بوضع اليد على الرأس، وبالأخذ بيد الطالب، وبالعد في يده للخمسة التي منها الصلاة على النبي ﷺ والترحم والدعاء وبالمصافحة، وبرفع اليدين في الصلاة وبالاتكاء وبالإطعام والسقي وبالضيافة بالأسودين: التمر والماء.

وقد يجيئان معًا أعني[٧] القولي والفعلي في حديث واحد كحديث أنس مرفوعا

---

(١) زاد في هـ «وهو».
(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٤١) مسلسلا، وأخرجه أحمد (٥/ ٢٤٤-٢٤٥)، وأبو داود (١٥٠٨)، والنسائي (٣/ ٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٧٣)، وقال: صحيح على شرط الشيخين و وافقه الذهبي، ولكن لم يتسلسل فيها لجميع الرواة، وانظر أيضا «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢).
(٣) في هـ «يقول» وهو خطأ.
(٤) «أخرجه مسلم» (٢٧٨٩)، وأحمد (٢/ ٣٢٧)، وانظر أيضا «الصحيحة» (٣/ ٤٤٩)، و«صحيح الجامع الصغير» ١/ ١١٢)، والحديث صحيح.
(٥) زاد في هـ «واحد».
(٦) انظر معرفة علوم الحديث ص٤٢ وعلوم الحديث ص. ٢٤٩ و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢).
(٧) في ز «يعنى».

«لايجد العبد حلاوة الإيمان حتي يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره»، قال: «وقبض رسول الله ﷺ على لحيته، وقال آمنت بالقدر» فقد تسلسل لنا بقبض كل واحد من رواته على لحيته مع قوله آمنت إلى آخره[١].

(أو وصفا) أي أو كان التوارد من الرواة على وصف لهم، وهو أيضا فعلي كالمسلسل بالقراء وبالحفاظ وبالفقهاء وبالنحاة وبالصوفية وبالدمشقيين وبالمصريين ونحو ذلك كالمسلسل بالمحمدين أو بمن أول اسمه عين، أو بمن في اسمه أو اسمه أبيه[٢] أو نسبه[٣] أو غيرهما مما يضاف إليه، نون، أو برواية الأبناء عن الآباء أو بالمعمرين، أو بعدد مخصوص من الصحابة يروي بعضهم عن بعض، أو من التابعين كذلك، وقولي كالمسلسل بقراءة سورة الصف ونحوه، لكنه في الوصفي غالبا مقارب بل مماثل له في الحالي.

٣٨/٤ / (أو وصف سند) أي: أو كان التوارد من الرواة على وصف سند بما يرجع إلى التحمل وذلك إما في صيغ الأداء (كقول كلهم) أي: الرواة (سمعت) فلانا أو ثنا أو أنا أو شهدت على فلان، (فاتحد) ما وقع منها لجميع الرواة فصار بذلك مسلسلا، بل جعل الحاكم منه أن تكون[٤] ألفاظ الأداء من جميع الرواة دالة على الاتصال وإن اختلفت، فقال بعضهم سمعت، وقال بعضهم: أنا، وقال بعضهم: ثنا ولكن الأكثرون على اختصاصه بالتوارد في صيغة واحدة، ونحوه الحلف، كقوله «أنا والله فلان» كما نص عليه ابن الصلاح[٥]. أو ما يلتحق به كقوله «صمت أذناي إن لم أكن سمعته من فلان». وإما فيما يتعلق بزمن الرواية أو بمكانها أو بتاريخها. فالأول كالمسلسل بالتحمل[٦] يوم العيد أو بقص الأظفار في يوم الخميس، والثاني كالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم. والثالث ككون

(١) أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٤٠ والعراقي في «فتح المغيث» (٤/ ١٢-١٣).
(٢) زاد في ز «أو جده».
(٣) في ز «ونسبته».
(٤) في هـ «يكون».
(٥) «معرفة علوم الحديث» (٣٧-٣٩)، و«علوم الحديث» ص٢٤٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٤٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣-١٤).
(٦) زاد في هـ «في».

الراوي آخر من يروي عن شيخه إلى غير ذلك من أنواع للتسلسل[١] كثيرة لا تنحصر كما قال ابن الصلاح[٢].

[تقسيم المسلسل وفائدته] (وقسمه) أي: تقسيمه (إلى ثمان) كما فعل الحاكم، إنما هي (مثل) له، ولم يرد الحصر فيها كما فهمه ابن الصلاح عنه وتعقبه بعدم حصره فيها، إذ ليس في عبارة الحاكم ما يقتضي الحصر كما قاله الشارح، لقول الحاكم بعد الفراغ منها، فهذه أنواع التسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس، وآثار السماع فيها بين الراويين ظاهر، وهذا - كما ترى - مؤذن بأنه إنما ذكر من أنواعه ما يدل على الاتصال، وهو غاية المقصد من هذا النوع، إذ فائدته البعد من التدليس والانقطاع،/ وخيرها[٣] - كما قال ابن الصلاح - ما دل على ذلك[٤]. ٣٩/٤

ومن فضيلة التسلسل الاقتداء بالنبي ﷺ فعلا ونحوه كما أشار إليه ابن دقيق العيد، واشتماله كما قال ابن الصلاح على مزيد الضبط من الرواة[٥] (و) لكن قد انعكس الأمر فـ (قلما[٦] يسلم) التسلسل (ضعفا) أي: من ضعف (يحصل) في وصف التسلسل لا في أصل المتن كمسلسل المشابكة فمتنه صحيح[٧] والطريق بالتسلسل فيها مقال، وأصحها مطلقا المسلسل بسورة الصف ثم بالأولية.

[كتب المسلسلات] وقد أفرد كثير من الأئمة ما وقع لهم من المسلسلات، و[٨] وقع لي من ذلك بالسماع جملة كالمسلسلات لأبي بكر ابن شاذان[٩]، ولأبي

(١) في هـ «التسلسل كثيرة».
(٢) «علوم الحديث» ص٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٣٨ .
(٣) في هـ «وغيرها» وهو خطأ.
(٤) «معرفة علوم الحديث» ص٣٩، و«علوم الحديث» ص٢٤٨-٢٤٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤)، والتقييد والإيضاح ص٢٣٦-٢٣٨ .
(٥) علوم الحديث ص٢٤٩ والاقتراح ص٢٠٥ .
(٦) في هـ «فقل» وهو خطأ.
(٧) زاد في ز «في صحيح مسلم» وقد اختلف في صحة متن الحديث وضعفه، والراجح صحته كما قال المؤلف، انظر «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١/ ٢٥٦-٢٥٧)، (١٧/ ٢٣٥-٢٣٦، ١٨/ ١٧-١٩)، و«الصحيحة» للألباني (٣/ ٤٤٩، ٤٥٠)، وتعليقه «على المشكاة» (٣/ ١٥٩٨)، و«مختصر العلو للذهبي» له ص١٧ .
(٨) سقطت كلمة «و» من هـ.
(٩) هو أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزاز، أبو بكر، محدث بغداد في عصره =

محمد الإبراهيمي[١]، ولأبي محمد الديباجي[٢]، ولأبي سعد السمان[٣]، ولأبي
٤٠/٤ سعد/ ابن أبي عصرون[٤]، ولأبي القاسم التيمي[٥]، وللغرافي[٦]، ولأبي المكارم ابن مسدي[٧]، ولأبي سعيد العلائي، ولابن المفضل في الأربعين له، وبالإجازة جملة أيضا كأبي نعيم الأصبهاني وأبي الحسن اللبان[٨] والقاضي أبي بكر ابن العربي[٩]، واعتنى كل من حافظ دمشق الشمس ابن ناصر الدين وحافظ مكة من أصحابنا بإفراد ما وقع له منها في تخريج، وكذا أفردت مائة منها بالتصنيف مبينا شأنها، ورويت ذلك إملاء وتحديثا بالقاهرة ومكة.

[**ذكر المسلسلات الناقصة**] ثم تارة يكون التسلسل من الابتداء إلى الانتهاء وهو الأكثر (ومنه ذو نقص بقطع[١٠] السلسلة) إما في أوله أو[١١] وسطه أو آخره، وله

= (٢٩٨-٣٨٣هـ) «الأعلام» (١/ ٨٣)، و«فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٥)، و«الرسالة المستطرفة» ص٨٢.

(١) هو عبد الله بن عطاء بن عبد الله الإبراهيمي الهروى، أبو محمد محدث توفي (٤٧٦هـ) «شذرات الذهب» (٣/ ٣٥٢)، و«فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٦).

(٢) هو عبد الله بن عبد الرحمن العثماني الديباجي، أبو محمد توفي (٥٧٢هـ) «فهرس مخطوطات الظاهرية» ص٢٧٨ «فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٨)، وقال «صاحب الكشف» (٢/ ٤٣٠)، إنه (الديباجي) أبو علي حسين بن عبدالله بن عبد العزيز النهري البلنسي المتوفى (٦٦٩هـ).

(٣) هو إسماعيل بن علي بن الحسين الرازي السمان المعتزلي، أبو سعد، مقرىء مفسر محدث، فقيه، توفي (٤٤٣هـ) «معجم المؤلفين» (٢/ ٢٨١)، «فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٦).

(٤) هو عبد الله بن محمد بن هبة الله التميمي ابن أبي عصرون، «فقيه شافعي» (٤٩٢- ٥٨٥هـ) «الأعلام» (٤/ ٢٦٨).

(٥) هو إسماعيل بن محمد الفضل الأصبهانى التيمى، «أبو القاسم» (٤٥٧-٥٣٥هـ) فهرس مخطوطات الظاهرية ص١٩٢ «فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٧).

(٦) في هامش الأصل «بالفاء والغين المعجمة وتشديد الراء» وهو أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد المحسن «الحسيني الغرافي» (٦٢٨-٧٠٤هـ) «فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٨)، و«الدرر الكامنة» (٣/ ١٧-١٨).

(٧) هو محمد بن يوسف بن موسى الأزدي الأندلسي، حافظ، رحال، فيه تشيع (نحو ٥٩٣-٦٦٣هـ) فهرس مخطوطات الظاهرية ص١١١، و«فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٨).

(٨) هو أبو الحسن علي بن محمد بن نصر الدينوري اللبان «فهرس الفهارس» (٢/ ٦٥٧).

(٩) في هـ «العزى» وهو خطأ.

(١٠) في ز «يقطع» وهو خطأ.

(١١) زاد في ز «في».

أمثلة (ك) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص «الراحمون يرحمهم الرحمن»[١] المسلسل بـ (أولية) وقعت لجل رواته، حيث كان أول حديث سمعه كل واحد منهم من شيخه، فإنه إنما يصح التسلسل فيه إلى ابن عيينة خاصة، وانقطع فيمن فوقه على المعتمد[٢]. (وبعض) من الرواة قد (وصله) إلى آخره إما غلطا كما / ٤١/٤ أشار إليه ابن الصلاح حيث أورد الحديث في بعض تخاريجه[٣] متصل السلسلة، وقال عقبه[٤]: إنه غريب جدا، وفي موضع آخر: إنه منكر، وأبو طاهر يعني: ابن محمش[٥] راويه فمن فوقه لا مطعن فيهم، ومع ذلك فأحسب أو أبت أن هذا سهو أو خطأ صدر من بعضهم عن قلة معرفة بهذه الصناعة، فليس يصح تسلسله بكماله من وجه ما[٦]، وإما كذبا كأبي المظفر محمد بن علي الطبري الشيباني[٧] حيث وصله وتواقح فأرخ سماع ابن عيينة له[٨] من عمرو في سنة ثلاثين ومائة وافتضح فإن عمروًا[٩] مات قبل ذلك إجماعا، وأرخ سماع عمرو أيضا له من أبي قابوس سنة ثمانين، ولم يتابع على ذلك ولا على أشياء انفرد بها فيه غير ذلك، بحيث جزم غير واحد من الحفاظ باتهامه به لا سيما وقد رواه ابن عساكر وغيره عن

---

(١) أبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٩٤)، وأحمد (٢/ ١٦٠)، والبيهقي في «سننه» (٩/ ٤١)، والحاكم في «مستدركه» (٤/ ١٥٩) والحديث صحيح لغيره. وانظر «الصحيحة» (٢/ ٦٣٠)، و«صحيح الجامع الصغير» (٣/ ١٨٢).

(٢) علوم الحديث ص٢٤٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥)، و«النزهة» ص١١٦، و«الاقتراح» ص٢٠٢ .

(٣) هو مجلس له فيه حديث الرحمة بفوائد غزيرة، في كراستين، انظر تقديم المجلس الأول من أمالى ابن ناصر الدين لمحمود الحداد ص٩ .

(٤) في ز «عقبة».

(٥) هو الفقيه العلامة القدوة محمد بن محمد بن محمش (على وزن مسجد)، أبو طاهر الزيادي النيسابوري «الأديب» (٣٢٧-٤١٠هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٢٧٦)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٤/ ١٩٨).

(٦) سقطت كلمة «ما» من ز وانظر لذلك المجلس الأول من أمالى ابن ناصر الدين، والأمنية في تخريج المسلسل بالأولية لمحمود الحداد ص١٩-٧٢، والمعجم لابن الأبار ص٣٠٨-٣٠٩، «ونفح الطيب» (٥/ ٢٣٢-٢٣٣).

(٧) انظر لترجمته «العقد الثمين» (٢/ ١٥٢)، فيه تاريخ وفاته (٥٤٥هـ).

(٨) سقطت كلمة «له» من ز.

(٩) في هـ «عمرا» هو الأصح فإنه يكتب في حالة النصب بدون الواو كما هو مصرح في كتب النحو.

شيخه فيه بدون ما أتى به بل كالناس، وقد[١] سلسله بعضهم إلى الصحابي فقط، وبعضهم إلى التابعي فقط، وكل ذلك باطل وقع عمدا من راويه أو سهوا كما بينته واضحا في أول المتبائنات التي أفردتها من حديثي. وقد جمع طرق هذا الحديث الحافظ الذهبي[٢] في جزء سمعناه، سماه «العذب السلسل[٣] في الحديث المسلسل» وكذا التقي السبكي ومن قبلهما ابن الصلاح ومنصور بن سليم وأبو القاسم السمرقندي فآخرون.

٤٣/٤ / ومن المسلسلات الناقصة[٤] ما اجتمع في روايته ثمانية في نسق اسمهم زيد، أو سبعة أو ستة من التابعين، أو ست[٥] فواطم، أو خمسة كنيتهم أبو القاسم، أبو بكر أو اسمهم محمد بن عبد الواحد أو أحمد، أو خلف أو صحابة[٦]، أو أربعة أسمهم إبراهيم أو إسماعيل أو علي أو سليمان، أو صحابيات، أو إخوة من التابعين أو حنيفيون أو ثلاثة من الأئمة المتبوعين، أو اسمهم أبان أو أسامة أو إسحاق أو خالد أو عمران أو خولان، أو اثنان كل منهما اسمه الحسن بن أحمد ابن الحسن بن أحمد، أو اسمه نصر بن علي أو عثام بن علي، في أشباه لذلك، كأن يتوالى في رواته بصريون أو مدنيون أو مغربيون أو مالكيون أو حنبليون أو ظاهريون أو عدة نسوة كما وقع في أبي داود[٧] من حديث مسلم بن إبراهيم عن غيطة[٨] ابنة عمرو أم عمرو[٩] المجاشية عن عمتها أم الحسن عن جدتها عن عائشة أن هند ابنة عتبة قالت «يا نبي اللّه بايعني» الحديث. أو المزكوم عن الزمن عن المفلوج عن الأثرم عن الأحدب عن الأصم عن الضرير عن الأعمش عن

---

(١) سقطت كلمة «قد» من ز.
(٢) سقطت كلمة «الذهبي» من ز.
(٣) في هـ «بالسلسل» وهو خطأ.
(٤) في هامش الأصل «كل ما ذكرته من الأمثلة موجود في الخارج» أي في الجواهر المكللة والمتبائنات.
(٥) في هـ «ستة» وهو خطأ.
(٦) في ز «أصحابه».
(٧) (١١/ ٢٢٢) (٤١٤٧).
(٨) في تحفة «الأشراف» (١٢/ ٤٤٦)، وفي نسخة لأبي داود وفي التهذيب «غبطه».
(٩) زاد في هـ «و» وهو خطأ.

الأعور عن الأعرج عن الأعمى كما أورده بخصوصه ابن ناصر الدين والكتاني. وفي نزهة الحفاظ لأبي موسى المديني مما أشرت إليه وأشباهه الكثير ولكن جل الغرض هنا إنما هو فيما تسلسل من ابتداءه إلى انتهاءه.

وقد اعتنى التاج السبكي في طبقات الشافعية له بإيراد ما لعله يقع له[١] من حديث المترجمين بأسانيده، وربما يتوالى عنده من ذلك عدة فقهاء، وكذا الصلاح الأقفهسي[٢] في مطلق الفقهاء، وأتى من ذلك بما هو مؤذن بكثرة اطلاعة وسعة/ ٤/٤٤ روايته[٣]، ولكنه مات قبل تهذيبه وتبييضه، بل أفرد بعض المتأخرين[٤] من المسلسلات الناقصة ما أشترك جماعة من رجال سنده في فقه أو بلد أو إقليم أو غيرها بنوع سوى ما يشبهه من توالي عدة من الصحابة أو التابعين مما أفرده أيضا بنوعين، كما سأذكره في الأقران إن شاء الله[٥] وكأن من فائدته معرفة مخرج الحديث وتعيين ما لعله يقع من الرواة مهملا، وفي الفقهاء بخصوصهم الترجيح له على ما عارضه[٦] من ليس سنده متصفا بذلك، وشيخنا منه ما توالى فيه راويان[٧] فأكثر اشتركوا في التسمية، ومثل له بعمران ثلاثة: الأول القصير، والثاني أبو رجاء العطاردي، والثالث ابن حصين الصحابي وبسليمان ثلاثة أيضا: الأول ابن أحمد الطبراني، والثاني ابن أحمد الواسطي، والثالث ابن عبد الرحمن الدمشقي المعروف بابن بنت شرحبيل.

وفائدته دفع توهم الغلط حيث وقع[٨] إهمالهم أو بعضهم. وقد يكون بين متفقي الاسم واسطة كالبخاري وعبد روى كل منهما عن مسلم [[٩] وعن كل

---

(١) سقطت كلمة «له» من ز.
(٢) في هـ «الأفقهيتي».
(٣) في هـ «مرويه».
(٤) في ز «المتأخرون».
(٥) زاد في ز «تعالى».
(٦) زاد في ز و هـ «متن».
(٧) في هـ «راويين» وهو خطأ.
(٨) في هـ «دفع».
(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

منهما مسلم] فشيخهما مسلم بن إبراهيم الفراهيدي البصري، والراوي عنهما مسلم بن الحجاج القشيري صاحب الصحيح، ويحيى بن أبي كثير روى عن هشام، وعنه هشام، فالأول ابن عروة وهو من أقرانه، والتلميذ ابن أبي عبد الله الدستوائي، وابن جريج عن هشام، وعنه هشام، فالأعلى ابن عروة والأدنى ابن يوسف الصنعاني، والحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى، وعنه ابن أبى ليلى، فالأعلى عبد الرحمن، والأدنى محمد بن عبد الرحمن[١] المذكور، في أمثلة كثيرة، وفائدته رفع اللبس عمن يظن أن فيه تكرارا أو انقلابا[٢]، / ولذا أفرده ٤٥/٤
شيخنا بل أفرد من اتفق اسمه واسم أبيه وجده كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، قال: وقد يقع أكثر من ذلك وهو من فروع المسلسل.

قال: وقد يتفق الاسم واسم الأب مع الاسم واسم الأب فصاعدا كأبي اليمن الكندي، هو زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد، قال: ويتأكد الاشتباه إذا كان كل من الحفيد والجد له رواية كنصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان[٣] الجهضمي شيخ الأئمة الستة فجده أيضا ممن أخرج له أصحاب السنن الأربعة، ويقال: للحفيد الجهضمي الصغير وله هو[٤] الجهضمي الكبير. ومنه عثام بن علي بن عثام بن علي كما سيأتي في المؤتلف.

قال: وقع يقع أي: الاتفاق بين الراوي وشيخه في الاسم أو[٥] اسم الأب يعني: وكذا الجد وجد الأب كأبي العلاء الهمذاني العطار مشهور بالرواية عن أبي علي الأصبهاني الحداد، وكل منهما اسمه الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد فاتفقا[٦] في ذلك وافترقا في الكنية والنسبة إلى البلد والصناعة فاجتمع مما أوردته عدة أنواع لم يذكرها ابن الصلاح ولا أكثر أتباعه[٧].

---

(١) في ز«عبد الله» بدل «عبد الرحمن».
(٢) في هـ «ونقلا» وهو خطأ.
(٣) في ز «الأصبهاني».
(٤) سقطت كلمة «هو» من ز.
(٥) في هـ «و».
(٦) في ز «واتفقا».
(٧) «نزهة النظر» ص١٣٩-١٤٠، ١١٣ .

الناسخ والمنسوخ

٧٦٨- والنَّسْخُ رَفْعُ الشارعِ السابقَ مِنْ أحكامِه بلاحقٍ، وهْوَ قَمِنْ
٧٦٩- أَنْ يُعْتَنَى به. وكان الشافعي ذا عِلْمِه، ثم بنصِّ الشارعِ
٧٧٠- أو صاحبٍ أو عُرِفَ التاريخُ أَوْ أُجْمِعَ تَرْكًا بان نَسْخٌ، ورَأَوْا
٧٧١- دِلالةَ الإجماعِ لا النسخَ بِهِ كالقَتْلِ في رابعةٍ بِشُرْبِهِ

/ [معني النسخ لغة] (الناسخ والمنسوخ) من الحديث (والنسخ) لغة يطلق[١] ٤٦/٤
على الإزالة يقال: نسخت الشمس الظل إذا أزالته وخلفته وعلى النقل والتحويل يقال: نسخت ما في الخلية من العسل والنحل إلى أخرى، ومنه نسخ الكتاب والمناسخات في المواريث، وهو انتقال المال من وارث إلى آخر، ولايتحتم[٢] فيه المحو والانعدام، فليس نسخ الكتاب إعداما للمنسوخ منه، وبالنظر في هذا المعنى قسمه بعض المحققين لخمسة معان: نسخت الشمس الظل أزالته وخلفته، والريح الأثر أذهبته، والفريضة الفريضة نقلت حكمها إليها، والليل و[٣] النهار بين انتهاؤه وعقبه [[٤] ونسخت الكتاب صورت مثله]، قال: وهذا أنسب.

ثم[٥] اختلف في حقيقته فقيل: إنه مشترك بين الإزالة والتحويل، لأن الأصل في الاستعمال الحقيقة، وقيل: إنه حقيقة في الأول، مجاز في الثاني، وقيل بالعكس، قال الأصبهاني شارح المختصر: والأخيران الأولى من الأول فالمجاز وإن كان على[٦] خلاف الأصل، خير من الاشتراك على أن العضد قال: إنه لا يتعلق به غرض علمي.

[تعريف النسخ اصطلاحا ومحترزاته] واصطلاحا هو (رفع الشارع) ﷺ الحكم

---

(١) في هـ «تطلق».
(٢) في هـ «ولا يحتم».
(٣) سقطت كلمة «و» من ز.
(٤) وردت هذه العبارة في هـ قبل «والليل والنهار» مع إسقاط «نسخت».
(٥) في هـ «لم» وهو خطأ.
(٦) سقطت كلمة «على» من ز.

(السابق من أحكامه بـ) حكم من أحكامه (لاحق) هكذا عرفه ابن الصلاح وقال: إنه حد وقع لنا، سالم من اعتراضات وردت على غيره[١]. والمراد بارتفاع الحكم
٤٧/٤ قطع/ تعلقه بالمكلفين إذ الحكم قديم لا يرتفع، ألا ترى أن المكلف إذا كان مستجمعا لما لا بد منه يقال: تعلق به الحكم، [[٢] وإذا جن يقال: ارتفع عنه الحكم أي تعلقه]، ولذا صرح شيخنا تبعا لغيره [[٣] بقوله رفع تعلق حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه]، ثم لكون الرفع لا يكون إلا بعد الثبوت خرج بيان المجمل[٤] والاستثناء والشرط ونحوها مما هو متصل بالحكم، مبين لغايته[٥]، لا سيما مع التقييد بالسابق، واحترز بالشارع عن قول بعض الصحابة: خبر كذا ناسخ، فإنه لا يكون نسخا[٦] وإن كان التكليف بالخبر المشار إليه إنما حصل بإخباره لمن لم يكن بلغه قبل، وبالحكم السابق من أحكامه عن رفع الإباحة الأصلية، فإنه لا يسمى نسخا، [[٧] وللاحتراز عن ذلك أيضا قيد بعضهم الحكم بالشرعي وقال:] لأن الأمور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما

---

(١) راجع لمعنى النسخ لغة واصطلاحًا والاعتراضات عليه، «مقياس اللغة» (٣/ ٤٢٤ - ٤٢٥)، و«الصحاح» (١/ ٤٣٣)، و«مجمل اللغة» (٤/ ٤٠٠)، و«القاموس» (١/ ٢٧١). «ولسان العرب» (٣/ ٦١)، و«الفقيه والمتفقه» (١/ ٨٠)، و«التبصرة» للشيرازي ص٢٥١، و«شرح اللمع» له (١/ ٤٨١)، وما بعدها. «والمستصفى» (١/ ١٠٧)، وما بعدها. «والبرهان»، (٢/ ١٢٩٣)، و«أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٣٣)، وما بعدها، و«المسودة» ص١٩٥ وما بعدها، و«ميزان الأصول» ص ٦٩٧، و«قواعد الأصول» ص١١٤ و«التمهيد» لأبي الخطاب الحنبلي (٣/ ٣٣٣) وما بعدها، و«فصول البدائع» (٢/ ١٣١)، و«احكام الفصول» للمباجى (١/ ٣٨٩-٣٩٠)، و«الإحكام» للآمدي (٣/ ١٤٦-١٥٦) و«الإحكام» لابن حزم (٤/ ٥٩-٦١)، و«الناسخ والمنسوخ» لعبد القاهر البغدادى ص٣٩-٤٢ و«الناسخ والمنسوخ» لابن الجوزي ص٩٠، و«جامع الأصول» (١/ ١٤٥)، و«الناسخ والمنسوخ» للنحاس ص٧-٨، و«الاعتبار» للحازمي ص٧-٨ وعلوم الحديث ص٢٥٠، و«التقييد والإيضاح» ص٢٣٩، و«تفسير الإمام الرازي» (١/ ٦٥٧-٦٥٨)، ومنتهى الوصول والأمل ص١٥٣-١٥٤ .

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز .

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز وبدله «بالتقييد به» وراجع لقول ابن حجر نزهة النظر ص٥٨ .

(٤) في ز «الجمل».

(٥) زاد في ز «أو منفصل عنه، مخصص لعموم أو مقيد لإطلاق.

(٦) زاد في ز «كما سيأتي مع النزاع فيه».

(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

ارتفعت بإيجاب العبادات، [(١) ولكن هذا القيد مستغن عنه بما قدمناه]. وبحكم من أحكامه عن الرفع بالموت، وكذا بالنوم والغفلة والجنون وإن نازع فيه بعضهم بأن النائم وما بعده رفع الحكم عنهم بحكم من أحكامه، وهو قوله ﷺ «رفع القلم»(٢) فقد أجيب عن هذا كما أفاده الأصبهاني بأنه لا فرق بين الثلاثة وبين الميت في رفع الحكم عنهم للعلم بأن شرط التكليف التعقل وقد اشتركوا في عدمه والحديث/ فهو دليل على أن الرافع(٣) هو النوم وما معه لا لفظ الخبر، وبلاحق ٤٨/٤ عن انتهاء الحكم بانتهاء الوقت كقوله ﷺ «إنكم لا قو العدو غدا، والفطر أقوى لكم فأفطروا»(٤) فالصوم مثلا بعد ذلك اليوم ليس بنسخ متأخر، وإنما المأمور به مؤقت وقد انقضى وقته بعد مضي اليوم المأمور بإفطاره، ووراء هذا أن البلقيني زاد في الحد كون الحكم الذي رفع متعلقا بالمحكوم عليه ليخرج به تخفيف الصلاة ليلة الإسراء من خمسين إلى خمس فإنه لا يسمى نسخا لعدم تعلقه بالمحكوم عليهم أي: تعلقا تنجيزيا لعدم إبلاغه لهم، فأما في حقه ﷺ فمحتمل، إلا أن يلمح أنه إنما يتعلق بعد البيان وهي غير مسألة النسخ قبل وقت الفعل لوجود التعلق بخلاف البيان، ولكن قيل: إن هذا القيد قبل ما حملته عليه مستغن عنه بقوله الحكم، إذ الحكم الشرعي لا بد وأن(٥) يكون متعلقا بفعل المكلف تعلقا معنويا قبل وجوده، تنجيزيا بعد، حسبما أخذ في حد الحكم حيث قيل فيه: خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين من حيث التكليف بالاقتضاء أو التنجيز فحينئذ لفظ الحكم يغني(٦) عنه، [(٧) على أن في تعريف شيخنا السابق ما يخرجه، واختار التاج السبكي في تعريفه

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٢) أخرجه أبو داود (٤٣٧٥-٤٣٨٠)، و«النسائي» (٦/ ١٥٦)، والترمذي (١٤٢٣)، والحديث صحيح، راجع للتفصيل «إرواء الغليل» (٢/ ٤- ٧).
(٣) في ز «الرفع».
(٤) أخرجه بالمعنى مسلم (١١٢٠) وأبو داود (٢٣٨٩)، وأحمد (٣/ ٣٥).
(٥) في هـ «لابد أن يكون» بإسقاط «و».
(٦) في هـ «يعنى».
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز ومن هـ إلى «ما يخرجه».

أنه رفع الحكم الشرعى بخطاب، وقال: إنه أقرب الحدود]. [(١) وبالجملة فكونه رافعا هو الصحيح]، وإلا فقد قيل: إنه بيان لا نتهاء أمد(٢) الحكم، والناسخ ما دل على الرفع المذكور، وتسميته ناسخا مجاز، لأن الناسخ في الحقيقة هو اللّه ، وقد قال ابن كثير في هذا النوع: إنه ليس من خصائص هذا العلم بل هو بأصول الفقه أشبه(٣) ونحوه قول ابن الأثير: معرفة المتواتر والآحاد والناسخ والمنسوخ

٤٩/٤ وإن تعلقت بعلم الحديث فإن المحدث لا يفتقر إليها بل هي من وظيفة الفقيه،/ لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى معرفة ذلك، وأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمعه(٤) من الأحاديث فإن تصدى لما رواه فزيادة في الفضل وكمال في الاختيار(٥) - انتهى.

[ينبغي للعالم أن يعتني بهذا الفن] (وهو) أي: هذا النوع على كل حال (قمن) بكسر الميم على إحدى اللغتين أي: حقيق (أن يعتني به) لأنه علم جليل ذو غور وغموض، دارت فيه الرؤس وتاهت(٦) في الكشف عن مكمونه(٧) النفوس، بحيث يستعظمه الزهري أحد من انتهي إليه علم الصحابة، ومن كان عليه مدار حديث الحجاز وإليه المرجع فيه، وعليه المعول في الفتيا. وقال: إنه أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول اللّه ﷺ من منسوخه(٨)، (وكان) إمامنا (الشافعي) رَحِمَهُ اللَّهُ (ذا) أي: صاحب (علمه)، له فيه اليد الطولى، والسابقة الأولى، فخاض تياره وكشف أسراره واستنبط معينه(٩) واستخرج دفينه واستفتح

(١) في ز مكان ما بين المعكوفتين «ثم إن كونه رافعا هو الصحيح».
(٢) في هـ «مد».
(٣) اختصار علوم الحديث ص١٦٩ .
(٤) زاد في هـ «كما سمعه» وكذا في جامع الأصول.
(٥) «جامع الأصول» (١/ ٣٨).
(٦) في هـ «تاهب».
(٧) في ز «مكنونه».
(٨) راجع لذلك «تاريخ دمشق» لأبي زرعة (١/ ٦٢٠)، و«الحلية» (٣/ ٣٦٥)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٥/ ١٠١٣)، والاعتبار للحازمي ص٥ وعلوم الحديث ص٢٤٩ و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٤٦).
(٩) في ز «معنيه».

بابه و[١] رتب أبوابه، ولذا نسب الإمام أحمدُ ابنَ وراة حيث قدم مصر ولم يكتب كتبه، إلى التفريط وقال[٢]: ما عرفنا المجمل من المفسر ، ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسناه[٣]، ومع ذلك فلم نر له فيه تصنيفا مستقلا، إنما يوجد في غضون الأبواب من كتبه مفرقا، وكذا في الرسالة له منه أحاديث، وتكلم فيه[٤] رسول الله ﷺ ثم/ كان متداولا بين الصحابة والتابعين ٤/٥٠ متفرقا في كتب شروح السنة إلى أن جرد له غير واحد من الأئمة مصنفات كأبي داود صاحب السنن، وأبي حفص ابن شاهين، وكابن الجوزي في مصنفين: أحدهما في الرد على جماعة من العلماء دعوى النسخ فى كثير من الأحاديث ، ثانيهما في تجريد الأحاديث المنسوخة وهو مختصر جدا، وكالحازمي في مصنف حافل، وقد قرأته مع ثانى تصنيفي ابن الجوزي بعلو، وكالبرهان الجعبري.

وهو فرض كفاية لتوقف بعض الأحكام عليه، وقد مر[٥] علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيما رواه أبو عبد الرحمن السلمي عنه، بقاص فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا ، قال: هلكت وأهلكت[٦]. ونحوه عن عمر وابن عباس[٧].

وقال الزهري: من لم يعلم ذلك خلط[٨]. وقد توهم بعض من لم يحظ[٩] من

(١) زاد في ز «قد».
(٢) زاد في ز «له».
(٣) «الحلية» (٩/ ٩٧)، وتاريخ دمشق» لابن عساكر (١٥/ ٤)، والاعتبار للحازمي ص٥ وعلوم الحديث ص٢٤٩-٢٥٠ و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٥).
(٤) في هامش الأصل «الناسخ والمنسوخ».
(٥) زاد في ز «عن».
(٦) أخرجه ابن أبي خيثمة في العلم (١٣٠) والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٨٠)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦، والنحاس «الناسخ والمنسوخ» ص٥ والحربي في «غريب الحديث» (٣/ ١٠٤٤)، والبيهقي في «سننه الكبرى» (١٠/ ١١٧)، و«المدخل» (١٨٤)، وأورده الواحدي في «أسباب النزول» ص٦ وابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» ص١٠٤-١٠٨ .
(٧) أخرجه (حديث ابن عباس) الطبرانى في «معجمه الكبير» (١٠٦٠٣)، والبيهقي في «المدخل» ص(١٨٥) والحازمي في «الاعتبار» ص٧ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص٥ وابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» ص١٠٩-١١٠ وفى إسنادهم الضحاك بن مزاحم، قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٩٠)، ضعفة جماعة ووثقه ابن حبان وقال: لم يسمع من ابن عباس.
(٨) لم نقف عليه.
(٩) في هـ «لم يحط».

معرفة الآثار إلا بآثار ولم يحصل من طريق[١] الأخبار إلا بالإخبار أن الخطب فيه جلل يسير والمحصول منه قليل غير كثير[٢]، فعناه مع عدم تقدمه في صناعته وضبطه، فأدخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى المنسوخ وشرطه.

٥١/٤ **[دلائل النسخ]** (ثم بنص الشارع) ﷺ على[٣] إبطال أحد الدليلين / المتعارضين[٤] وتصريحه بذلك كقوله هذا ناسخ، أو في ما معناه، كقوله «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الاخرة»[٥] وكرجم ماعز دون جلده[٦] بعد قوله: «الثيب بالثيب[٧] جلد مائة ورجم بالحجارة» كما ذكره ابن السمعاني وغيره[٨] (أو) بنص (صاحب) من أصحابه ﷺ عليه صريحا[٩] كقول جابر رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»[١٠] أو أن أحدهما شرع بمكة والآخر بالمدينة [[١١] (أو) بغيرهما وذلك كأن (عرف التاريخ) للخبرين المتعذر الجمع بينهما[١٢] وتأخر أحدهما عن الآخر] وأمثلته كثيرة (أو أجمع تركا) أي: على ترك العمل، بمضمون الحديث[١٣] (بان) أي: ظهر بكل واحد من هذه الأربعة التي هي نص الشارع أو الصحابي أو العلم بالتأريخ أوالإجماع (نسخ) للحكم الآخر، وأصرحها أولها. وأما ثالثها[١٤] فمحله

---

(١) في هـ «طرائق».
(٢) انظر «الاعتبار» للحازمي ص.٤
(٣) سقطت كلمة «على» من ز.
(٤) زاد في هـ «المتعذر الجمع بينهما».
(٥) مسلم (٩٧٧) والترمذي (١٠٥٤)، و«أحمد «(٣/٣٨)، والنسائي (٤/٨٩).
(٦) في ز «رحمه وجلده» وهو خطأ.
(٧) سقطت كلمة «الثيب» من ز.
(٨) انظر «الاعتبار» للحازمي ص٢٠٠-٢٠٤، و«الفقيه والمتفقه» (١/ ١٢٦ - ١٢٧)، و«علوم الحديث» ص٢٥٠ وأما حديث الثيب وقصة ماعز فقد أخرجهما مسلم في صحيحه (١٦٩٠، ١٦٩٤).
(٩) سقطت كلمة «صريحا» من هـ وزاد فيها «كأن يجزم بتأخر أحدهما».
(١٠) أبو داود (١٩٠) والنسائي (١/١٠٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٠٦ والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/١٢٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٥٠ .
(١١) وردت عبارة ما بين المعكوفتين في ز قبل «كقول جابر».
(١٢) سقطت كلمة «المتعذر الجمع بينهما» من ز وفيها «للمواقعتين» بدل «للخبرين».
(١٣) في هـ «حديث».
(١٤) في هـ «ثانيهما».

في غير المتواترين، أما إذا في أحد المتواترين أنه كان متقدما على الآخر ففيه خلاف للأصوليين[١] والأكثرون على عدم قبوله وبه جزم بعضهم لأنه يتضمن نسخ المتواتر بالآحاد وهو غير واقع، وحجة الطرف الآخر أن النسخ إنما هو بالمتواتر، وخبر الواحد معين للناسخ لا ناسخ، لأنه/ علم أن أحدهما ناسخ ٤/٥٢ والآخر منسوخ بدونه. وكذا محل[٢] ثانيهما فيما إذا كان مستنده النقل أو قال: القول بكذا منسوخ، أو هذا هو الناسخ وكذا إن قال: هذا ناسخ وذكر دليله، فإن لم يذكره واقتصر على قوله: هذا ناسخ، أو هذا نسخ لهذا لم يرجع إليه عند غير واحد من الأصوليين والفقهاء لاحتمال أنه قاله عن اجتهاد نشأ عن ظن ما ليس بنسخ نسخا. لا سيما وقد اختلف العلماء في أسباب النسخ، وهذا بناء على أن قوله ﷺ ليس بحجة، ولكن قد أطلق ابن الصلاح تبعا لأهل الحديث القول بمعرفة النسخ بقول الصحابي، بل وأطلقه الشافعي أيضا حيث ذكر الأدلة الأربعة فقال فيما رواه البيهقي في المدخل من طريقه: ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله ﷺ أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر، أو بقول من سمع الحديث يعني: من الصحابة أو العامة يعني: الإجماع، وهو - كما قال المصنف - أوضح وأشهر، إذ النسخ لا يصار إليه بالاجتهاد والرأي، وإنما يصار إليه عند معرفة التاريخ، والصحابة أورع من أن يحكم أحدهم على حكم شرعي بنسخ[٣] من غير أن يعرف تأخير الناسخ عنه.

ليس من أمثلته[٤] ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضا لمتقدم عنه بناء على الظاهر، لتجويز سماع المتقدم بعد المتأخر.

قال شيخنا: ولاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبي ﷺ فيتجه أن يكون ناسخا بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبي ﷺ شيئا قبل إسلامه[٥].

---

(١) في ز «للأصوليون» وهو خطأ.
(٢) في هـ «محله».
(٣) في ز و هـ «ينسخ».
(٤) في ز «ثم إنه من أمثلة ثالثها» وفي هـ «وأما ثالثها فليس من أمثلته».
(٥) «علوم الحديث» ص٢٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٦-١٧)، و«التقييد والإيضاح» =

٥٣/٤ وفيه نظر للتجويز السابق قريبا[١]، وحينئذ فطرق كون حديث شداد المرفوع / «أفطر الحاجم والمحجوم»[٢] منسوخا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما «أنه ﷺ احتجم وهو صائم محرم»[٣] لكون ابن عباس إنما صحبه محرما في حجة الوداع سنة عشر، وشداد قيد حديثه في بعض طرقه إما بزمن الفتح كما في رواية وكان سنة ثمان، وإما برمضان كما في أخرى وأيا ما كان فهو قبل حجة الوداع.

أما الأول فواضح، وأما الثاني فحجة الوداع لم يكن بعدها في حياة النبي ﷺ رمضان، احتمال أن يكون ابن عباس تحمله عن غيره من الصحابة على أن الشافعي قال: وإسناد الحديثين جميعا مشتبه، قال: وحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا[٤].

(و) أما رابعها فليس على إطلاقه في كون الإجماع ناسخا، بل العلماء من المحدثين والأصوليين إنما (رأوا دلالة الإجماع) على وجود ناسخ غيره بمعنى أن بالإجماع يستدل على وجود خبر معه يقع به النسخ، وعليه ينزل نص الشافعي والأصحاب وسائر المطلقين، (لا) أنهم رأوا (النسخ به) لأنه لا ينسخ بمجرده إذ لا ينعقد إلا بعد الرسول، وبعده ارتفع النسخ، وكذا لا ينسخ[٥]، ولذلك أمثلة كثيرة كنسخ رمضان صوم عاشوراء والزكاة وسائر الحقوق في المال و(ك)حديث معاوية، وجابر، وجرير، وشرحبيل بن أوس، والشريد بن أوس الثقفي، وعبد الله بن عمرو وغطيف وأبي الرمداء، وأبي سعيد وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم مرفوعا في (القتل) لشارب الخمر (في) مرة (رابعة[٦] صدرت منه

= ص٢٤٠، و«النزهة» ص٥٨، و«جامع الأصول» (١/ ١٥٠-١٥١)، و«شرح الملع» (١/ ٥١٧-٥١٩)، و«أحكام الفصول» ص٤٢٧-٤٢٨، و«الإحكام» للآمدي (٣/ ٢٥٩- ٢٦٠)، و«المستصفى» (١/ ١٢٨-١٢٩)، وأما قول الشافعي فلم نجده في «المدخل» للبيهقي بل أورده في «معرفة السنن» (١/ ٣٧).

(١) سقطت كلمة «قريبًا» من هـ.

(٢) أخرجه أ بو داود (٢٣٥٢)، وابن ماجه (١٦٨١)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٢٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٣٨)، وأبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي (٧٧٥).

(٤) اختلاف الحديث في «آخر الأم» (٨/ ٥٢٩-٥٣٠)، و «الاعتبار» للحازمي ص١٣٩-١٤٣، و«علوم الحديث» ص٢٥١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٧)، و«فتح الباري» (٤/ ١٧٧).

(٥) «علوم الحديث» ص٢٥١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٥٦)، و«الفقيه والمتفقه» (١/ ١٢٦).

(٦) في هـ «الرابعة» وهو خطأ.

بعد شربه ثلاث مرار قبلها أو في مرة خامسة كما في بعض الروايات (ب)سبب (شربه)[١] حيث حكى الترمذي في آخر/ جامعه[٢] الإجماع على ترك العمل به، ٥٤/٤ ونحوه قول الماوردي: قتل الشارب في الخامسة انعقد الإجماع من الصحابة على خلافه[٣]، ولايخدش الإجماع بما رواه أحمد والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما من طريق الحسن البصري عن عبد الله بن عمرو أنه قال: «ايتوني برجل أقيم عليه الحد يعني: ثلاثا ثم سكر فإن لم أقتله فأنا كذاب» ولا بما أخرجه سعيد بن منصور مما هو أشد من هذا عن ابن عمرو أيضا أنه قال: «لو رأيت أحدا يشرب الخمر واستطعت أن أقتله لقتلته» ولا بحكاية القتل في الرابعة أيضا عن عثمان رضي الله عنه، وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري فضلا عن كون أهل الظاهر منهم ابن حزم قالوا به، لا نقطاع أولهما، فإن الحسن لم يسمع من ابن عمرو كما جزم به ابن المديني وغيره وللين سند ثانيهما بحيث لا يكون فيهما حجة كما أنه لا حجة فيما عداهما لعدم ثبوته.

وأما خلاف الظاهرية فلا يقدح في الإجماع وحينئذ فلم يبق لمن رد الإجماع على ترك القتل متمسك، حتى ولو ثبت عن ابن عمرو أو غيره من الصحابة فمن بعدهم لكان العذر عنه أنه لم يبلغه النسخ وعد ذلك من ندرة الخلاف، ولوجود الخلاف في الجملة حكى ابن المنذر إجماع عوام أهل العلم في ترك القتل في الرابعة، واستثنى شإذا موصوفا بأنه لا يعد بل وقوع الخلاف[٤] قديما لا يمنع حصول الإجماع بعد ذلك كما سلف في كتابة الحديث، وهي طريقة مشهورة كما قال البلقيني.

ويؤيده قول شيخنا في فتح الباري عقب حكاية قول الترمذي وهو محمول على

---

(١) راجع لروايات هؤلاء الصحابة سنن أبي داود (١٢/ ١٨٤-١٩٢)، و«سنن الترمذي» (٤/ ٤٨-٤٩)، و«سنن النسائي» (٨/ ٣١٣)، وابن ماجه (٢/ ٨٥٩)، و«الفقيه والمتفقه» (١/ ١٢٥)، و«الاعتبار» ص٢٢٠-٢٠١، و«نصب الراية» (٣/ ٢٤٦-٣٤٩)، و«فتح الباري» (١٣/ ٧٨-٧٩).

(٢) أي «في علله» (٥/ ٧٣٦).

(٣) في هـ «أنه لا يقتل» بدل «خلافه».

(٤) في هـ «خلاف» بدون التعريف.

من بعد لنقل غيره القول به وأشار لما تقدم.

وممن حكى الإجماع أيضا النووي وقال: القول بالقتل قول باطل مخالف لإجماع الصحابة فمن بعدهم، والحديث الوارد فيه منسوخ إما بحديث «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث وإما بأن الإجماع دل على نسخه» انتهى.

٥٥/٤ /هذا كله مع ورود ناسخ من حديثي جابر وقبيصة بن ذؤيب بحيث عمل بمضمونه عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص، ولكن ليس هذا محل الإطالة بها[١] قال البلقيني: ومن مثل معرفة النسخ بالإجماع الحديث الذي رواه أبو داود في سننه[٢] من حديث أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال لوهب بن زمعة ورجل آخر: «إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا من كل ما حرمتم منه إلا النساء، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حرما كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به، وإسناده جيد، وإن كان فيه محمد بن إسحاق لكنه[٣] صرح بالتحديث فهذا مما أجمع العلماء على ترك العمل به، وأشباه ذلك، على أن الإمام أبا بكر الصيرفي شارح الرسالة لم يجعل الإجماع دليلا على تعين المصير للنسخ بل جعله مترددا بين النسخ والغلط، فإنه قال في كتابه الدلائل: فإن أجمع على إبطال حكم أحدهما فهو منسوخ أو غلط يعني: من بعض رواته كما صرح به غيره والآخر ثابت، قال المصنف وما قاله محتمل[٤].

التصحيف

٧٧٢- والعَسْكَرِي والدَّارَقُطْنِي صَنَّفَا ... فيما له بعضُ الرُّوَاةِ صَحَّفَا

٧٧٣- في المتنِ كالصُّولي «سِتًّا» غَيَّرْ ... شيئًا، أو الإسنادِ كابنِ النُّدَّرْ

---

(١) انظر لهذه الآثار والأقوال «فتح الباري» (١٢/ ٨٠-٨١)، و«شرح مسلم» للنووي (١١/ ٢١٧). و«المحلى» (١١/ ٣٦٥-٣٧٠)، و«الإحكام» لابن حزم (٤/ ١٢٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٧)، قال أحمد شاكر والألباني وابن القيم الحديث محكم غير منسوخ «الصحيحة» (٣/ ٣٤٨)، و«الطرق الحكمية» ص٢٦٥-٢٦٦ .

(٢) (٥/ ٤٨١-٤٨٣) (١٩٨٣).

(٣) في ز «لأنه».

(٤) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٧-١٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٤٢-٢٤٥ .

٧٧٤- صَحَّفَ فيه الطبري قَالَ: «بَـذَّر» بـالـبـاءِ ونَـقْـطٍ ذالا
٧٧٥- وأطلقوا التصحيفَ فيما ظَهَرَا كقولهِ «احْتَجَمْ» مكان «احْتَجَرَا»
٧٧٦- ووَاصِلٌ بعاصمٍ، والأَحْدَبُ بأَحْوَلٍ تَصْحِيفَ سَمْعٍ لَقَّبُوا
٧٧٧- وصَحَّفَ المعنى إمامُ عَنَزَةْ ظَنَّ القَبِيلَ بحديثِ العَنَزَةْ
٧٧٨- /وبعضُهم ظَنَّ سكونَ نونِهْ فقال: «شاةٌ»، خاب في ظُنُونِهْ ٥٦/٤

(التصحيف) الواقع في المشتبه من السند والمتن، ولو جعل بعد الغريب أو بعد المؤتلف والمختلف [(١) لكان حسنا]، وهو لكونه تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها، فن جليل مهم إنما ينهض بأعبائه من الحفاظ الحذاق.

[**الكتب المهمة في هذا الفن**] (و) الحافظان أبو أحمد (العسكري) و أبو الحسن (الدارقطني صنفا فيما له بعض الرواة صحفا) وعلى ثانيهما اقتصر ابن الصلاح، وقال: إنه مفيد، وأما أولهما فله في التصحيف عدة كتب أكبرها لسائر ما يقع فيه التصحيف من الأسماء والألفاظ غير مقتصر على الحديث، ثم أفرد منه كتابا يتعلق بأهل الأدب، وهو ما يقع فيه التصحف من ألفاظ اللغة والشعر وأسماء الشعراء والفرسان وأخبار العرب وأيامها ووقائعها وأماكنها وأنسابها ثم آخر فيما يختص بالمحدثين من ذلك غير متقيد بما وقع فيه التصحيف فقط، بل ذكر فيه ما هو معرض لذلك، وفي بعض المحكي مما وقع لبعض المحدثين ما يكاد اللبيب يضحك منه(٢).

[**غرض تصنيف تلك الكتب الإفصاح**] وكذا صنف فيه الخطابي وابن الجوزي لا لمجرد الطعن بذلك من أحد منهم في واحد ممن صحف ولا للوضع منه، وإن كان المكثر ملوما والمشتهر به بين النقاد مذموما، بل إيثار البيان الصواب وإشهارا

---

(١) ورد ما بين المعكوفتين في هـ قبل «أو بعد المؤتلف والمختلف».
(٢) «علوم الحديث» ص٢٥٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٥٧)، و«التقريب» له ص٣٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٨) و«شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف» (١/ ١٤١-١٥١)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٤-٥)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٧٠، و«الفهرسة» لابن خير ص١٧.

له بين الطلاب، ولهذا لما ذكر الخطيب في جامعه[١] أنه عيب جماعة من الطلبة بتصحيفهم في الأسانيد والمتون، ودون عنهم ما صحفوه، قال: وأنا أذكر بعض ذلك ليكون داعيا لمن وقف عليه إلى التحفظ من مثله إن شاء الله، لا سيما وينبغي لقارئ الحديث أن يتفكر فيما يقرؤه حتى يسلم منه. وقول العسكري إنه
٥٧/٤ قد عيب بالتصحيف جماعة من العلماء/ وفضح به كثير من الأدباء، وسموا الصحيفة، ونهي العلماء عن الحمل عنهم[٢] محمول على المتكرر منه[٣] وإلا فما يسلم من زلة وخطأ إلا من عصم الله[٤] والسعيد من عدت غلطاته. قال الإمام أحمد: ومن يعرى عن الخطأ والتصحيف[٥]؟ والإكثار منه إنما يحصل غالبا للآخذ من بطون الدفاتر والصحف، ولم يكن له شيخ يوقفه على ذلك ومن ثم حض الأئمة على تجنب الأخذ كذلك كما سلف في الفصل الخامس من صفة رواية الحديث، ويعلم[٦] أن اشتقاقه من الصحيفة، لأن من ينقل كذلك ويغير يقال: إنه قد صحف أي: قد روى عن الصحف فهو مصحف ومصدره التصحيف[٧].

[أمثلة التصحيف في المتن] ثم إنه[٨] يقع تارة إما (في المتن ك) مما اتفق لأبي بكر (الصولي) حيث أملى في الجامع حديث أبي أيوب مرفوعا: من صام رمضان وأتبعه (ستا) بسين مهملة ومثناة فوقانية مشددة (غير) ذلك (شيئا) بالمعجمة[٩] والمثناة التحتانية[١٠]. ولوكيع في حديث: لعن رسول الله الذين يشققون الخطب

---

(١) (١/ ٢٨٥، ٢٩٧).
(٢) «تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٥).
(٣) زاد في ز و هـ «ذلك».
(٤) في ز و هـ «عصمه الله».
(٥) «علوم الحديث» ص٢٥٢ .
(٦) في ز «واعلم».
(٧) راجع لمعنى التصحيف «تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٣٩-٤٣)، و«نزهة النظر» ص٨٢ .
(٨) زاد في ز «قد».
(٩) زاد في ز «فيه».
(١٠) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٦)، و«علوم الحديث» ص٢٥٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦)، والحديث أخرجه مسلم (١١٦٤)، وأبو داود (٢٤١٦)، وأحمد (٥/ ٤١٧)، والترمذي (٧٥٩)، وابن ماجه (١٧١٦).

تشقيق الشعر، حيث غيره بالحطب بالمهملة[١]، والشعر بفتحتين[٢]. ويحكى أن ابن شاهين صحفه كذلك أيضا بجامع المنصور فقال بعض الملاحين: يا قوم/٤/٥٨ كيف نعمل والحاجة ماسة[٣] يشير إلى أن ذلك من حرفته، وليست هذه اللفظة في النهاية لا بن الأثير، والحديث في مسند أحمد والمعجم الكبير للطبراني والجامع للخطيب وغيرهم من حديث جابر الجعفي عن عمرو بن يحيى القرشي عن معاوية ابن أبي سفيان به، ولمشكدانة[٤] حيث جعل حديث النهي عن قصع[٥] الرطبة بالطاء بدل الصاد فجاء إليه أرباب الضياع والناس يضجعون ففتش حتى وقف على صحته[٦]، ولأبي موسى محمد بن المثنى العنزي الذي اتفق الستة على الرواية عنه ويلقب الزمن حيث جعل «أو شاة تنعر» بالنون بدل الياء[٧]، ولأبي بكر الإسماعيلى حيث جعل قر الدجاجة بالزاء المنقوطة المضمومة بدل الدال المهملة المفتوحة[٨]، ولغندر حيث جعل أبيًا في حديث جابر «رُمي أبيٌّ يوم الأحزاب على أكحله»[٩] أبي بالاضافة وأبو جابر كان استشهد قبل ذلك في أحد[١٠]، ولشعبة حيث جعل ذرة بالمعجمة المفتوحة والراء المشددة درة بضم المهملة

(١) في ز «بالهاء المهملة».
(٢) انظر «علوم الحديث» ص٢٥٥، و«فتح المغيث للعرقي» (٤/١٨)، والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٤/٩٨)، و الخطيب في «جامعه» (١/ ٢٩٢)، والحديث ضعيف جدا لأن فيه جابرا الجعفي، وانظر أيضا ضعيف «الجامع الصغير» (٥/١٦).
(٣) «علوم الحديث» ص٢٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٨).
(٤) في ز و هـ «لمشكدانه» بالهاء المهملة.
(٥) في هامش الأصل «كمنع» عصرها أو أخرجها من قشرها، قاله في القاموس، وليست أيضا في النهاية».
(٦) «الجامع للخطيب (١/ ٢٩٣).
(٧) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٥). و«علوم الحديث» ص٢٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٦)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٢٧-٢٨)، و«الحديث أخرجه البخاري» (٢٥٩٧)، ومسلم (١٨٣٢) وغيرهما من المحدثين.
(٨) «علوم الحديث» ص٢٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٦)، والحديث أخرجه البخاري (٦٢١٣) ومسلم (٢٢٢٨)، وأحمد (٦/٨٧).
(٩) في ز «على كامله وعلى أكحله».
(١٠) «علوم الحديث» ص٢٥٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٥٩)، و الحديث أخرجه مسلم (٢٢٠٧، ٢٢٠٨)، وابن ماجه (٣٤٩٣)، وأحمد (٣/ ٣٧١).

والتخفيف[١]. ولمحمد بن يزيد بن عبد الله النيسابوري السلمي الملقب محمش
٥٩/٤ حيث جعل «يا أبا عمير ما فعل النغير»[٢] المصغرين بالتكبير فقال: يا أبا عمير/ ما فعل البعير، بالموحدة والعين المهملة فصحف فيهما معا، حتى إنا روينا في علوم الحديث للحاكم[٣] عن أبي حاتم الرازي أنه قال: حفظ الله أخانا صالح بن محمد الحافظ[٤] الملقب جزرة فإنه لا يزال يبسطنا[٥] غائبا وحاضرا كتب إلي أنه لما مات الذهلي يعني: بنيسابور أجلسوا شيخا لهم يقال له: محمش فأملى عليهم وذكر ما تقدم وأنه أملى أيضا أن النبي ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس»[٦] فقالها بالخاء المعجمة المضمومة وبسكون الراء، على أن جزرة إنما لقب بها لكونه صحف حديث أن[٧] عبد الله بن بسر كان يرقي ولده بخرزة بمعجمتين بينهما راء مفتوحة بجزرة بجيم ثم بمعجمة بعدها مهملة كما سيأتي في الألقاب[٨].

واتفق لبعض مدرسي النظامية ببغداد أنه أول يوم إجلاسه أورد حديث «صلاة في أثر صلاة كتاب في عليين»[٩] فقال كنار في غلس، فلم يفهم الحاضرون ما يقول حتى أخبرهم بعضهم بأنه تصحف[١٠] على المدرس. ولابن أبي عاصم حيث قال في كتاب الأطعمة له باب تحريم السباع وساق حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد رفعه «السباع حرام» فصحفه وإنما هو الشياع بالمعجمة والياء

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٥٣ والحديث أخرجه البخاري (٤٤) ومسلم (١٩٣) وذكر الآخر تصحيف شعبة أيضا.
(٢) أخرجه البخاري (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠)، وأبو داود (٤٩٤٨).
(٣) ص١٨١-١٨٢ .
(٤) زاد في هـ «يعني».
(٥) في نسخة من هامش الأصل «يضحكنا»، وكذا في «معرفة علوم الحديث».
(٦) أخرجه بدون التصحيف مسلم (٢١١٣) وغيره من المحدثين.
(٧) سقطت كلمة «أن» من ز.
(٨) راجع «تاريخ بغداد» (٩/ ٣٢٢-٣٢٣)، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٤، ٢٩٥)، وتاريخ دمشق «لابن عساكر» (٨/ ٢٢٢-٢٢٣).
(٩) أخرجه أبو داود (٥٥٤)، و«البيهقي» (٣/ ٤٩، ٦٣).
(١٠) في ز «تصحيف» بدل «تصحف» «اختصار علوم الحديث» ص١٧١-١٧٢ .

المثناة تحت وهو الصوت عند الجماع[١] ولعبد القدوس حيث جعل نهيه ﷺ «أن يتخذ شيء فيه الروح غرضا»[٢] بفتح الراء من الروح وفتح العين المهملة وإسكان الراء من/ غرضا فقيل له: أي شيء هذا؟ قال: يعني[٣]: كوة في حائط ليدخل ٦٠/٤
عليه الروح[٤]، ولرجل سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضحى بالصبي؟ فقال له: وما عليك لو قلت بالظبي؟ قال: إنها لغة، فقال له عمر فانقطع العتاب. ولغلام حيث سأل حماد بن زيد فقال[٥] يا أبا إسماعيل حدثك عمرو عن جابر أن النبي ﷺ نهي عن الخبز، فتبسم حماد وقال يا بني إذا نهي عن الخبز فمن أي شيء يعيش الناس، إنما هو الخبر[٦]. ولبعض المغفلين كما حكاه غير واحد من الحفاظ حيث صحف قولهم في بعض الأحاديث الإلهية عن جبريل عن الله عز وجل فجعل عن رجل[٧].

[أمثلة التصحيف في الإسناد] (أو) في (الإسناد كابن الندر) بالنون والمهملة المشددة واسمه عتبة حيث (صحف فيه) الإمام أبو جعفر محمد بن جرير (الطبري) و (قالا بذر بالباء) الموحدة (ونقط) للمهملة (ذالا)، وكالزبير بن خريت بكسر المعجمة ثم راء مشددة مكسورة قاله بعض المحدثين: خريت فقال له: أحمد بن يحيى بن زهير التستري: لا خريت ولا دريت، وكجواب التيمي بالجيم المفتوحة والواو المشددة قرأه حبيب كاتب مالك جراب بكسر الجيم وتخفيف الراء. وكابن سيرين بالمهملة قاله بعضهم بالشين المعجمة، وكأبي حرة بضم المهملة وتشديد الراء قاله بعضهم بالجيم المفتوحة.

وكالعوام بن مراجم بالراء المهملة والجيم قاله ابن معين بالزاء المنقوطة والحاء المهملة في أمثلة كثيرة لكل من القسمين في التصانيف المشار إليها، وكذا في

---

(١) أخرجه بدون التصحيف «أحمد في مسنده» (٣/ ٢٩).
(٢) أخرجه مسلم (١٩٥٧)، وابن ماجه (٣١٨٧)، وأحمد (١/ ٢١٦).
(٣) زاد في ز و هـ «يتخذ».
(٤) في هامش الأصل «بفتح الراء أي الهواء».
(٥) في ز «حيث قال».
(٦) في هامش الأصل «أي المخابرة».
(٧) انظر لهذه الحكايات «الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤).

جامع الخطيب منها نبذة[١]، ومن أمثلته الملحقة بالإسناد ما ذكره ابن عدي في ترجمة أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، قال السعدي[٢]: كان حسنيا يعني: الحسن بن صالح على عبادته وسوء/ مذهبه. قال شيخنا وأبو غسان وإن كان من ٦١/٤
أصحاب الحسن بن صالح لكن لم يرد السعدي نسبه إلى الحسن، وإنما قال: إنه خشبي بمعجمتين وموحدة يريد أنه رافضي[٣].

قال: وشرح ذلك يطول وهو معروف في غير هذا الموضع، ومنه ما ذكر ابن السمعاني في الأنساب في ترجمة الجريري بفتح الجيم وكسر الراء، نسبة إلى مذهب محمد بن جرير الطبري.

قال: وكان منهم إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثم نقل عن ابن حبان أنه قال فيه[٤]: إنه جريري المذهب ولم يكن داعية قال شيخنا: ولم ينسبه ابن حبان لمذهب محمد بن جرير الطبري وإنما نسبه لمذهب حريز بن عثمان وهو بالحاء المهملة ثم راء ثم زاء ولو لم يكن في هذا إلا مخالفة التاريخ فإن إبراهيم المذكور في طبقة شيوخ محمد بن جرير، وكانت وفاته بعد مولد ابن جرير بأربع وعشرين سنة، فكيف يكون على مذهب من هو في عداد شيوخه[٥].

وينقسم كل منهما إلى تصحيف بصر وهو الأكثر، وسمع وهو قليل، وكذا إلى تصحيف لفظ وهو الأكثر، ومعنى وهو قليل.

[أسباب التصحيف في الحديث] (و) كذا (أطلقوا) أي: من صنف في هذا الفن (التصحيف فيما ظهرا) تحقيق حروفه من غير اشتباه في الكتابة بغيرها، وإنما حصل فيه خلل من الناسخ أو الراوي بنقص أو زيادة أو إبدال حرف بآخر، فالأول

---

(١) (١/ ٢٨٥-٣٠٠)، و«معرفة علوم الحديث» ص١٨٠-١٨٨، و«علوم الحديث» ص٢٥٢-٢٥٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٥٧-٤٥٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٨-١٩).

(٢) هو أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني المتوفى (٢٥٩هـ) وقوله في «أحوال الرجال» له ص٨٣.

(٣) «الكامل» لابن عدي (٦/ ٢٣٧٩)، و«التدريب» (١/ ٤) و«هدي الساري» ص٤٤٢.

(٤) سقطت كلمة «فيه» من ز.

(٥) «الثقات» لابن حبان (٨/ ٨١)، و«الأنساب» (٣/ ٢٦٤)، و«التهذيب» (١/ ١٨٢-١٨٣).

كحديث جابر «دخل رجل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال: صليت قبل أن تجلس؟» الحديث رواه ابن ماجه بلفظ «قبل أن تجيء»[١] وهو غلط من الناسخ، نبه عليه المزي. وكما روى يحيى بن سلام المفسر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ﴿سأريكم دار الفاسقين﴾ قال: مصر فقد استعظم هذا أبو زرعة الرازي واستقبحه وذكر أنه في/ تفسير سعيد المذكور بلفظ مصيرهم[٢]. ٦٢/٤

والثاني كحديث أبي سعيد في خطبة العيد «كان رسول اللّه[٣] ﷺ يخرج يوم العيد فيصلي بالناس ركعتين ثم يسلم فيقف على رجليه فيستقبل الناس وهم جلوس» الحديث رواه بعضهم فقال: على راحلته بدل رجليه والصواب الأول، فلا ريب في «أنه ﷺ كان يخرج إلى العيد ماشيا والعنزة بين يديه وإنما خطب على راحلته يوم النحر بمنى»[٤].

والثالث (كقوله) في حديث زيد بن ثابت (احتجم) النبي ﷺ في المسجد حيث جعله ابن لهيعة فيما ذكره مسلم في التمييز له (مكان احتجرا) بالميم بدل الراء لكونه أخذه من كتاب بغير سماع وأخطأ فبقيته «بخص أو حصير حجرة يصلي فيها»[٥].

وقد جعل ابن الجزري هذا مثالا لتصحيف السمع في المتن وهو ظاهر (و) كذا (واصل) أبدل اسمه (بعاصم)، بل (و) أبدلا (الأحدب) لقبه أيضا (بأحول) بالصرف للضرورة لقب عاصم، وذلك في حديث شعبة عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن ابن مسعود «أي: الذنب أعظم» وكذا خالد بن عرفطة، حيث أبدله شعبة بمالك بن عرفطة، كل منهما[٦] (تصحيف) بالنصب مفعول مقدم (سمع)

---

(١) (١/ ٣٥٣) (١١١٤)، ولم نقف على كلام المزي الآتي.
(٢) «علوم الحديث» ص٢٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٩).
(٣) سقطت كلمة «رسول اللّه» من هـ.
(٤) انظر «التلخيص الحبير» (٢/ ٨٦)، وصحيح «ابن خزيمة» (٢/ ٣٤٨، ٣٥٠).
(٥) «التمييز» ص١٣٩-١٤٠، و«علوم الحديث» ص٢٥٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٥٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٩)، و«مسند أحمد» (٥/ ١٨٥)، والحديث أخرجه بدون التصحيف البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١).
(٦) «العلل» للإمام أحمد بن حنبل (١/ ٢٠٧)، و«علوم الحديث» ص٢٥٦، ٢٥٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٠)، والحديث أخرجه البخاري (٤٤٧٧) ومسلم (٨٦).

يعني: في الإسناد (لقبوا)، فمن الملقبين بذلك للمثال الأول الدارقطني وللثاني أحمد، وليس تلقيبهما بذلك بأولى من تلقيب احتجم به، بل ذاك أولى بمشاركتهما مع الوزن في الحروف إلا واحدا بخلافه فيهما فليس إلا الوزن إذ أكثر الحروف مختلفة. ثم إن جل التصحيف كما أشرت إليه في اللفظ (و) قد (صحف المعنى) فقط بعض شيوخ الخطابي[١] في الحديث/ فيما حكاه عنه، وإنه لما ٦٣/٤
روى حديث النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة، قال: منذ أربعين سنة ما حلقت رأسي قبل الصلاة، فهم منه حلق الرؤس، وإنما هو تحليق الناس حلقا[٢]، وبعضهم حيث سمع خطيبا يروي حديث «لا يدخل الجنة قتات[٣] فبكى وقال: ما الذي أصنع، وليست لي حرفة سوى بيع القت يعني: الذي يعلف الدواب، وأبو موسى محمد بن المثنى الزمن[٤] (إمام عنزة) حيث (ظن القبيل[٥] بحديث العنزة) التي كان النبي ﷺ يصلي إليها فقال يوما: نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلى النبي[٦] ﷺ إلينا، ذكره الدارقطني[٧].

(وبعضهم) وهو كما ذكره الحاكم أعرابي صحف لفظه ومعناه معا[٨] (ظن سكون نونه) أي: لفظ العنزة ورواه مع هذا الظن بالمعنى (فقال شاة) فأخطأ و(خاب في ظنونه) من وجهين إذ الصواب عنزة بفتح النون وهي الحربة تنصب بين يديه، ولذلك حكاية حكاها الحاكم عن الفقيه أبي منصور[٩] قال: كنت بعدن

---

(١) في ز و هـ «بعض الشيوخ شيوخ الخطابي».
(٢) «غريب الحديث للخطابي» (٣/ ٢٢٦)، و«معالم السنن» له (١/ ٢٤٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢١)، والحديث أخرجه أيضا أحمد (٢/ ١٧٩). وابن خزيمة (٢/ ٢٧٤-٢٧٥).
(٣) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥)، وأبو داود (٤٨٥٠)، والترمذي (٢٠٢٦).
(٤) في هـ «الرضى اللّه».
(٥) زاد في ز «يعنى القبيلة وحدة القبائل الجامع لها أب واحد، فأبوها هنا عنزة بن أسد، حي من ربيعة».
(٦) في هـ «فدخل النبي».
(٧) «الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٥)، و«علوم الحديث» ص٢٥٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٠-٢١) والحديث أخرجه البخاري (٣٧٦-٤٩٩) ومسلم (٥٠٣)، وأحمد (٤/ ٣٠٨).
(٨) زاد في ز «حيث».
(٩) هو العلامة الزاهد أبو منصور محمد بن عبد اللّه بن محمد بن حمشاذ النيسابوري الشافعي =

أبين[١] يوم عيد فشدت عنزة يعني شاة بقرب المحراب، فلما اجتمع الناس سألتهم بعد فراغ الخطبة والصلاة ما هي العنزة المشدودة في المحراب؟ قالوا كان رسول الله ﷺ يصلي يوم العيد إلى عنزة / فقلت: يا هؤلاء صحفتم ما فعل رسول الله هذا، وإنما كان يصلي إلى العنزة الحربة[٢]. ٦٤/٤

قال ابن كثير وقد كان شيخنا المزي من أبعد الناس عن هذا المقام ومن أحسن الناس أداء للإسناد والمتن، بل لم يكن على وجه الأرض فيما نعلم مثله في هذا الشأن أيضا، وكان يقول إذا تغرب عليه أحد برواية مما يذكره بعض شراح الحديث على خلاف المشهور عنده: هذا من التصحيف الذي لم يقف صاحبه إلا على مجرد الصحف والأخذ منها.

[معنى التصحيف والفرق بينه وبين التحريف] وفي بعض ما أدرج في هذا الباب من الأمثلة تجوز بالنسبة لتعريفه فقد قال شيخنا: وإن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حرفين مع بقاء صورة الخط في السياق، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف، أو إلى الشكل فالمحرف، ولذا قال ابن الصلاح: وتسمية بعض ذلك يعني: المذكور تصحيفا مجاز، قال وكثير من التصحيف المنقول عن الأكابر لهم فيه أعذار لم ينقلها ناقلوها، قال غيره: ومن الغريب وقوع التصحيف في قراءة القرآن لجماعة من الأكابر، لا سيما عثمان ابن أبي شيبة فإنه ينقل[٣] عنه في ذلك أشياء عجيبة مع تصنيفه تفسيرا وأودع في الكتب المشار إليها من ذلك أيضا جملة، نسأل الله التوفيق والعصمة[٤].

فائدة: كتب سليمان بن عبد الملك إلى ابن حزم عامله على المدينة أن أحص

= المتوفى (٣٨٨هـ) «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٩٨-٤٩٩).

(١) في هـ «بعدن اليمن» وكذا في معرفة علوم الحديث، والعدن بالتحريك وقد تضاف الى «أبين» «معجم البلدان» (٤/ ٨٩).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص١٨٤، و«علوم الحديث» ص٢٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢١).

(٣) في ز «نقل».

(٤) «اختصار علوم الحديث» ص١٧٤، و«نزهة النظر» ص٨٢، و«علوم الحديث» ص٢٥٦، و«الجامع» للخطيب (١/ ٢٩٨-٣٠٠)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١/ ٢٦-٢٧، ١٤٥-١٤٦)، وشرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف (١/ ١٢).

من قبلك من المختشين، فصحف الكاتب[١] فخصاهم، وقيل: إنه علم ذلك[٢] قبل الفعل فكف كما قدمته في كتابة الحديث وضبطه.

٦٥/٤ /وضد هذا أن الفرزدق[٣] كان من استجار بقبر أبيه قام في مساعدته حد القيام، فاتفق أن تميم بن زيد القيني خرج في جيش من قبل الحجاج، فجاءت امرأة إلى فرزدق فقالت: إني استجرت بقبر غالب أن تشفع لي إلى تميم في ابني خنيس أن يقتله. فكتب الفرزدق أبياتا إلى تميم يسأله في ذلك فلم يدر تميم أهو حبيس أو خنيس؟ فأطلق كل من في عسكره ممن تسمى بهما[٤].

مختلف الحديث

٧٧٩- والمَتْنُ إن نَّافاه مَتْنٌ آخَرُ ... وأمكنَ الجمعُ فلا تَنَافُرُ

٧٨٠- كمتنِ «لا يُورَدْ» مَعْ «لاعَدْوَى» ... فالنفي للطَّبْعِ، وفِرَّ عَدْوَا

٧٨١- أو لا ، فإنْ نَسَخٌ بدا فاعملْ بهِ ... أَوْ لا فرَجِّحْ، و اعْمَلَنْ بالأَشْبَهِ

[مختلف الحديث والمصنفات فيه] (مختلف الحديث) [٥] أي: اختلاف مدلوله ظاهرا]، وهو من أهم الأنواع تضطر[٦] إليه جميع الطوائف من العلماء، وإنما يكمل للقيام به من كان إماما جامعا لصناعتي الحديث والفقه، غائصا على المعاني الدقيقة، ولذا كان إمام الأئمة أبو بكر ابن خزيمة من أحسن الناس فيه كلاما، لكنه توسع حيث قال: لا أعرف حديثين صحيحين متضادين، فمن كان عنده شيء من ذلك فليأتني به لأؤلف[٧] بينهما، وانتقد عليه بعض صنيعه في

---

(١) زاد في ز «فخالف».
(٢) سقطت كلمة «ذلك» من ز.
(٣) هو أبو فراس همام بن غالب التميمي المعروف بالفرزدق الشاعر المشهور المتوفى (١١٠هـ) وفيات «الأعيان» (٦/ ٨٦، ٩٧).
(٤) انظر «الكامل» للمبرد (٤/ ٢٨-٢٨٢)، و«مختصر الأغاني» (١١/ ٣٥٧-٣٥٨)، و«وفيات الأعيان» (٦/ ٨٨).
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٦) في ز «بضطر» وفي هـ «مضطر».
(٧) في ز «لا أولف» وهو خطأ.

توسعه، فقال البلقيني: إنه لو فتحنا باب التأويلات لا ندفعت أكثر العلل وأول من تكلم فيه إمامنا الشافعي، وله فيه مجلد جليل من جملة كتب الأم، ولكنه لم يقصد استيعابه بل هو مدخل عظيم لهذا النوع، يتنبه به العارف على طريقه، وكذا صنف فيه أبو محمد ابن قتيبة وأتى فيه بأشياء/ حسنة، وقصر باعه في أشياء قصر فيها[١]، وقد قرأتهما، وأبو جعفر ابن جرير الطبري[٢]، وأبو جعفر الطحاوي في كتابه مشكل الآثار، وهو من أجل كتبه، ولكنه قابل للاختصار غير مستغن عن الترتيب والتهذيب، وقد اختصره ابن رشد[٣]، هذا مع قول البيهقي: إنه بين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، إنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله، ثم لم يحكمها[٤]. ٦٦/٤

وممن صنف فيه أيضا أبو بكر بن فورك، وأبو محمد القصري[٥]، [[٦] وابن حزم وهو نحو عشرة آلاف ورقة]، وكان الأنسب عدم الفصل بينه وبين الناسخ والمنسوخ، فكل ناسخ منسوخ مختلف ولا عكس.

[مختلف الحديث وأمثلته] (و) جملة الكلام فيه[٧] أنا نقول: (المتن) الصالح للحجة (إن نافاه) بحسب الظاهر (متن آخر) مثله (وأمكن الجمع) بينهما بوجه

---

(١) في ز «عنها».

(٢) في ز «وهو أبو جعفر الطبري هو ابن جرير الطبري».

(٣) في ز «ابن رشيد» وانظر لشأن مختصره الجواهر «المضيئة» (١/ ١٠٤)، وقد اختصر مشكل الآثار أيضا سليمان بن خلف الباجي المتوفى (٤٧٤هـ) واختصر هذا المختصر يوسف بن موسى الحنفي المتوفى (٨٠٣هـ)، انظر «مقدمة المعتصر» (١/ ٢-٣).

(٤) انظر «الكفاية» ص٤٣٢-٤٣٣، و«علوم الحديث» ص٢٥٧-٢٥٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦٢-٤٦٣)، و«التقريب» له ص٣٣، و«منهاج السنة» (٤/ ١٩٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢١)، و«نزهة النظر» ص٥٧، و«معرفة السنن» (١/ ١٢٩-١٣٠)، و«لسان الميزان» (١/ ٢٧٧-٢٧٨).

(٥) هو عبد الجليل بن موسى بن عبد الجليل الأوسي الأندلسي المشهور بالقصري، أبو محمد، متكلم، مفسر، صوفي ومن مؤلفاته تنبيه الأفهام في مشكل أحاديثه صلى الله عليه وسلم. «معجم المؤلفين» (٥/ ٨٤).

(٦) سقط بين المعكوفتين من هـ.

(٧) في ز «فيها».

صحيح زال به التعارض (فلا تنافر) بينهما حينئذ[١]، بل يصار إليهما ويعمل بهما معا[٢]، وأمثلته كثيرة (كمتن لا يورد) بكسر الراء، ممرض بضم أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه، اسم فاعل من أمرض الرجل إذا أصاب ماشيته مرض، على/ مصح، ٦٧/٤
اسم فاعل أيضا من أصح إذا أصابت ماشيته عاهة ثم ذهبت عنها وصحت، [[٣] الموازي لمعني متن «فر من المجذوم فرارك من الأسد] (مع) بالسكون متن[٤] (لاعدوى) ولاطيرة وكلها في الصحيح، فظاهرها التنافر ومنافاة الأخير للأولين حتي بالغ أبو حفص ابن شاهين وغيره، وزعموا[٥] النسخ في الأولين، ولكن الجمع بينهما ممكن كما قال ابن الصلاح تبعا لغيره.

(فالنفي) في قوله ﷺ «لا عدوى» (بالطبع) أي: لما كان يعتقده أهل الجاهلية وبعض الحكماء من أن هذه الأمراض من الجذم والبرص تعدي بالطبع، ولهذا قال: «فمن أعدى الأول؟» أي: أن الله هو الخالق لذلك بسبب وغير سبب، [[٦](و) الأمر بالفرار في قوله (فر) والنهي في «لايورد» لخوف] (عدوا) من وجود المخالطة والمماسة، الذي قد يخلق الله عنده لا به، الداء في الصحيح غالبا، وإلا فقد يتخلف كما هو المشاهد في بعض المخالطين، بل نشاهد من يجتهد في التحرز من المخالطة والمماسة يؤخذ بذلك المرض إلى غير ذلك من المسالك التي سلكها الأئمة في الجمع، أحدها - وعليه نقتصر - ما ذهب إليه أبو عبيد

---

(١) في هـ هكذا «فلا» أى ليس بينهما حينئذ (تنافر).

(٢) في هـ «يعامل بهما» سقطت كلمة «معا» منها.

(٣) هذه العبارة وضعت في هـ قبل «لا يورد» هكذا «فر من المجزوم فرارك من الأسد، الموازى لمعنى متن» وحديث «لا عدوى» أخرجه البخاري (٥٧٠٧، ٥٧١٧، ٥٧٥٣، ٥٧٥٧، ٥٧٧٠، ٥٧٧٢، ٥٧٧٥) ومسلم (٢٢٢٠، ٢٢٢٢، ٢٢٢٤) وحديث «فر» أخرجه البخاري (٥٧٠٧) معلقا، وأحمد (٢/ ٤٤٣)، وحديث لا يورد أخرجه البخاري (٥٧٧٤) ومسلم (٢٢٢١).

(٤) سقطت كلمة «متن» من ز.

(٥) في هـ «فزعموا».

(٦) ورد في ز هكذا «والنهي والأمر في حديث «لا يورد» و «فر» (عدوا) أي سريعا كناية عن فرارك من الأسد للخوف، وفي هـ هكذا «والأمر بالفرار في قوله ﷺ (فر) عاديا (عدوا) أي سريعا، وكذا في «لا يورد ممرض على مصح» للخوف.

وجماعة كابن خزيمة[١] والطحاوي واختاره شيخنا فقال في توضيح النخبة: والأولى في الجمع بينهما أن يقال: إن نفيه ﷺ للعدوى باق على عمومه وقد صح قوله ﷺ «لايعدي شيء شيئا» وقوله ﷺ لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد/ عليه بقوله «فمن أعدى الأول؟» ٦٨/٤ يعني: أن اللّه سبحانه وتعالى ابتدأ ذلك في الثاني كما ابتدأه في الأول، وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير اللّه تعالى ابتداء، لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فأمر[٢] بتجنبه حسما للمادة.

وعبارة أبي عبيد: ليس في قوله «لا يورد ممرض على مصح» إثبات العدوى بل لأن الصحاح لو مرضت بتقدير اللّه تعالى ربما وقع في نفس صاحبها أن ذلك من العدوى فيفتتن ويتشكك في ذلك فأمر باجتنابه، قال: وكان بعض الناس يذهب إلى أن الأمر[٣] بالاجتناب إنما هو للمخافة على الصحيحة من ذوات العاهة، قال: وهذا شر ما حمل[٤] عليه الحديث، لأن فيه إثبات العدوى التي نفاها الشارع، ولكن وجه الحديث عندي ماذكرته[٥].

(أو لا) أي: وإن لم يمكن الجمع بين المتنين المختلفين واستمر التنافي على ظاهره وذلك على ضربين.

(فإن نسخ بدا) أي: ظهر بطريق من الطرق المشروحة في بابه (فاعمل به) أي: بمقتضاه في الاحتجاج وغيره (أو لا) أي: وإن لم يبد نسخ (فرجح) أحد المتنين بوجه من وجوه الترجيحات التي تتعلق بالمتن أو بالإسناد كالترجيح بكثرة الرواة أو بصفاتهم، وقد سرد منها الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ خمسين مع

---

(١) في هـ «وكأبي خزيمة» هو خطأ.
(٢) في ز «فأمره».
(٣) زاد في ز «هنا».
(٤) في ز «شرط حمله».
(٥) «علوم الحديث» ص٢٥٧-٢٥٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦٤-٤٦٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٢)، و«فتح الباري» (١٠/ ١٥٩-١٦٢)، و«تأويل مختلف الحديث» ص١٥٢-١٥٣ .

إشارته إلى زيادتها على ذلك، وهو كذلك فقد زادها الأصوليون في باب معقود لها أكثر من خمسين أيضا، أورد جميعها المؤلف في النكت على ابن الصلاح فلا نطيل بإيرادها.

٦٩/٤ (وأعملن) بنون التوكيد[١] الخفيفة بعد النظر في المرجحات (بالأشبه) أي: / بالأرجح منهما وإن لم يجد المجتهد مرجحا توقف عن العمل بأحد المتنين حتى يظهر، وقيل يهجم فيفتي بواحد منهما أو يفتي بهذا في وقت، وبهذا في آخر كما يفعل أحمد، وذلك غالبا سبب اختلاف روايات أصحابه عنه[٢].

قال شيخنا: فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح[٣] أن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين[٤] والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، وفوق[٥] كل ذي علم عليم، وإذا لم يكن للمتن ما ينافيه بل سلم من مجيء خبر يضاده فهو المحكم، وأمثلته كثيرة[٦].

خَفِيُّ الإرسالِ والمزيدُ في متصل[٧] الإسناد

٧٨٢- وعدمُ السماعِ واللقاءِ ... يبدو به الإرسالُ ذو الخَفَاءِ

٧٨٣- كذا زيادةُ اسمِ راوٍ في السَّنَدْ ... إنْ كان حذفُه بمَنْ فيه وَرَدْ

---

(١) في هـ «التأكيد».

(٢) راجع لذلك المصادر السابقة، و«الاعتبار» ص١١-٢٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٣-٢٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٤٥-٢٥٠، و«التدريب» (٢/ ١٩٧-٢٠٢).

(٣) في هـ «والترجيح».

(٤) زاد في ز «قال».

(٥) في ز «ففوق» وسقطت كلمة «و» من هـ.

(٦) زاد في ز «أورد منها الحاكم في مسند عائشة أن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله وجاءت امرأة رفاعة فقالت: إن رفاعة طلقني فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، ومن مسند غيرهما، وسماه معرفة الأخبار التي لا معارض لها لوجه من الوجوه قال: وفيه كتاب كبير «لعثمان بن سعيد الدارمي» انظر لكلام ابن حجر النزهة ص٥٦-٦٠، و«التدريب» (٢/ ٢٠٢-٢٠٣).

(٧) سقطت كلمة «متصل» من ف و م.

٧٨٤- وإنْ بتحديثٍ أتَى فالحُكْمُ لَهْ مَعَ احتمالِ كونِه قَدْ حَمَلَهْ

٧٨٥- عَنْ كلٍّ إلا حيثُ ما زِيدَ وَقَعْ وَهْمًا وفي ذَيْنِ الخَطِيبُ قَدْ جَمَعْ

/ (خفي الإرسال والمزيد في متصل الإسناد) هذان نوعان مهمان عظيما الفائدة، ٤/٧٠ عميقا المسلك، لم يتكلم فيهما قديما وحديثا إلا نقاد الحديث وجهابذته، وهما متجاذبان فلذلك قرن بينهما، وفصل أولهما عن المرسل الظاهر، مع أن ذلك لم يكن بمانع من الإشارة إليه هناك، ثم لأجل ما أبديته من المؤاخاة بينهما لو قرن بين المختلف والناسخ الماضي شرحهما أيضا لكان حسنا.

[**المرسل الخفي والفرق بينه وبين المرسل الظاهر وغيره**] فأما أولهما فليس[(١)] المراد به قول التابعي قال رسول الله ﷺ كما هو المشهور في المرسل الظاهر، ولا الانقطاع بين الراويين لم يدرك أحدهما الآخر، كرواية القاسم عن ابن مسعود، وإبراهيم بن أبي عبلة [[(٢)] عن عبادة بن الصامت]، ومالك عن سعيد بن المسيب، بل هو على المعتمد في تعريفه حسبما أشار إليه شيخنا: الانقطاع في أي: موضع كان من السند بين راويين متعاصرين لم يلتقيا، وكذا لو التقيا ولم يقع بينهما سماع فهو انقطاع مخصوص يندرج في تعريف من لم يتقيد في المرسل بسقط خاص وإلى ذلك الإشارة بقول البلقيني: إن تسميته بالإرسال هو على طريقة سبقت في نوع المرسل، وبهذا التعريف يباين[(٣)] التدليس، إذ هو كما حقق أيضا على ما تقدم في بابه: رواية الراوي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه. فأما من عرف ما نحن فيه برواية الراوي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه أو عمن لقيه ولم يسمع منه أو عمن عاصره فيكون بينهما عموم مطلق، والمعتمد ما حققناه أولا[(٤)].

(و) حينئذ فـ (بعدم السماع) مطلقا للراوي من المروي عنه ولو تلاقيا (و) كذا

---

(١) في جميع النسخ «وليس» والصواب ما أثبتناه.

(٢) في هـ «عن كل من عبادة بن الصامت وابن عمر»

(٣) في هـ «تباين» وفي ز «بيان» وكلاهما خطأ.

(٤) انظر «علوم الحديث وهامشه» ص٢٦٠-٢٦١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٧١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٥-٢٦)، و«محاسن الاصطلاح» ص٤٢١ كما في هامش «الإرشاد» و«نزهة النظر» ص٦٦ .

عدم (اللقاء) بينهما حيث علم أحدهما بأحد أمرين من إخبار الراوي عن نفسه بذلك كقول أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود -وقد سئل هل تذكر من أبيك شيئا- ٧١/٤ / لا [١]، ونحوه قول عمر بن عبد الله مولى غفرة وقد سأله عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الراوي عنه[٢]، أسمعت من ابن عباس - قد أدركت زمنه[٣]، أو جزم إمام مطلع بكونه لم يثبت عنده[٤] من وجه يحتج به أنهما تلاقيا، مثل أبي زرعة الرازي وغيره في قولهم: إن الحسن البصري لم يلق عليًا[٥]، ومثل المزي في المتأخرين وكان في هذا عجبا من العجب في قوله إن عمر بن عبد العزيز لم يلق عقبة بن عامر[٦] (يبدو به) أي: يظهر بكل من عدم السماع واللقاء (الإرسال ذو الخفاء) بحيث يكون في الأكثر سببا للحكم بذلك، كحديث أبي هريرة «إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته»[٧] رواه أبو عامر العقدي عن الثوري عن ابن المنكدر عنه وابن المنكدر فيما قاله ابن معين والبزار: لم يسمع من أبي هريرة، بل قال أبو زرعة: إنه لم يلقه، وهو مقتضى ما نقله ابن المديني عن ابن المنكدر بلغ من العمر نيفا وسبعين سنة، وبيان ذلك أن وفاته كانت في سنة ثلاثين ومائة أو التي بعدها، فيكون مولده على هذا قبل ستين بيسير، ووفاة أبي هريرة كانت أيضا قبل الستين بيسير، وقد رواه ابن مهدي ووكيع والعدني وغيرهم عن الثوري بإثبات الواسطة التي لم تسم عند واحد منهم بين ابن المنكدر وأبي هريرة،

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٦/ ٢١٠)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٥٥١)، و«جامع التحصيل» ص٢٤٩، و«التهذيب» (٥/ ٧٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٦).

(٢) وردت كلمة «الراوي عنه» في هـ قبل «عيسى بن يونس».

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٢/ ١٠١٥)، و«التهذيب» (٧/ ٤٧١).

(٤) في ز «عنه».

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ص١٢، و«جامع التحصيل» ص١٩٥، و«تهذيب الكمال» (٦/ ٩٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٦٦).

(٦) «تحفة الأشراف» (٧/ ٣١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٥-٢٦)، نقول: إن صنيع المؤلف ليس بجيد لأن الدارمي من المتقدمين وقد صرح بما قاله المزي انظر «سنن الدارمي» (٢/ ١٢٣)، و«التهذيب» (٧/ ٤٧٨).

(٧) لم نقف على هذا الحديث بهذا اللفظ، ونظن أنه في «العلل» للدارقطني، أو في «التفصيل لمبهم المراسيل» للخطيب.

وهو ممن لم يوصف بالتدليس[١]، فظهر أن الرواية/ الأولى من المرسل الخفي، ٤/٧٢ هذا مع تخريج أبي داود في سننه[٢] لحديث من طريقه عن أبي هريرة بلا واسطة، بل وخرج غيره أحاديث كذلك.

و(كذا زيادة اسم راو) يتوسط (في السند) بين الراويين اللذين كان يظن الاتصال بينهما مظهرة للإرسال الخفي في الرواية التي لم يذكر فيها (إن كان حذفه) أي: ذاك الاسم الزائد وقع (بـ) صيغة (عن) وقال: ونحوهما مما ليس صريحا في الاتصال (فيه) أي: في السند الذي بدونه (ورد) فإنه حينئذ تكون الرواية الناقصة معلة بالإسناد الآتي بالزيادة مع التصريح بالتحديث أو نحوه، إذ الزيادة من الثقة مقبولة، وعبر شيخنا بقوله ترجحت الزيادة، مثاله حديث أبي ذر «ثلاثة يحبهم اللّه، وثلاثة يبغضهم اللّه» رواه الفريابي وعبد الملك بن عمرو كلاهما عن الثوري عن منصور عن ربعي بن خراش عنه بالعنعنة، ورواه شعبة عن منصور سمعت ربعيا يحدث عن زيد بن ظبيان [[٣] رفعه إلى أبي ذر، بل وتوبع شعبة عليه كذلك، وكذا رواه شيبان عن منصور لكنه قال عن زيد بن ظبيان] أو غيره عن أبي ذر، بل رواه الأشجعي وأبو عامر كلاهما عن الثوري بإثبات زيد، وكذا رواه مؤمل عن الثوري لكنه لم يسمه قال عن رجل عن أبي ذر، فالرواية الأولى مرسلة وإن كان ربعي من كبار التابعين، فقد جزم الدارقطني ثم ابن عساكر[٤] بأنه لم يسمع من أبي ذر، وحكاه المزي بصيغة التمريض، هذا مع أن أبا داود قد أثبت سماعه من عمر المتوفى قبل أبي ذر بتسع سنين، وحينئذ فقد أدرك أبا ذر جزما، ولذا توقف شيخنا في الجزم بعدم سماعه منه، ولكن اقتصار ابن خزيمة وابن حبان والحاكم والضياء في المختارة على إيراده في صحاحهم بإثبات الواسطة قد يشهد للأولين[٥].

---

(١) «المراسيل» لابن أبي حاتم ص٦٩، و«جامع التحصيل» ص٣٣٢، و«التهذيب» (٩/ ٤٧٤)، وتاريخ يابن معين» (٢/ ٥٤٠).

(٢) (٦/ ٤٤١-٤٤٢)، ولفظ الحديث: «الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون».

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٤) في ز «وابن عساكر».

(٥) راجع الحديث المذكور وأسانيده «سنن النسائي» (٣/ ٢٠٧-٢٠٨)، (٥/ ٨٤)، و«سنن الترمذي» (٤/ ٦٩٨)، و«مسند أحمد» (٥/ ١٥٣)، و«تحفة الأشراف» (٩/ ١٦٠)، و«مستدرك الحاكم» =

٧٣/٤ / **[المزيد في متصل الأسانيد]** (وإن) كان حذف الزائد بين الراويين في السند الناقص (بتحديث) أو إخبار أو سماع[١] أو غيرها مما يقتضي الاتصال (أتى) وراوي السند الناقص كما قيد به شيخنا: أتقن ممن زاد[٢] (فالحكم له) أي: للإسناد الخالي عن الاسم الزائد لأن مع راويه كذلك زيادة وهي إثبات سماعه، وحينئذ فهذا هو النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد المحكوم فيه بكون الزيادة غلطا من راويها أو سهوا وباتصال السند الناقص بدونها كقصة الحولاء بنت تويت[٣] فإنه رواها عبد اللّه بن سالم[٤] عن الزبيدي عن الزهري عن حبيب مولى عروة عن عروة عن عائشة، وصوابه له رواية شعيب والحفاظ عن الزهري عن عروة نفسه بلا واسطة[٥] وكحديث «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب» رواه علي ابن عبد الحميد الغضايري عن ابن أبي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن ابن إسحاق عن عبد اللّه بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي عتيق عن عائشة، فقوله عن مسعر زيادة قد رواه الحميدي والحفاظ عن ابن عيينة بدونها، ولكن قد رواه داود بن الزبرقان عن ابن إسحاق فأدخل بين ابن أبي عتيق وعائشة القاسم وهو وهم وإن رواه مؤمل عن شعبة والثوري عن ابن إسحاق عن رجل عن القاسم عنها، وكذا قال مصعب بن ماهان[٦] عن الثوري، فذكر القاسم فيه ليس بمحفوظ[٧]، ولايمتنع الحكم بالغلط أو السهو فيما يكون كذلك، إذ المدار في هذا الشأن على غلبة الظن، فمهما غلب على ظن الناقد أنه الراجح حكم به

= (١/ ٤١٦، ٢/ ١١٣)، وصحيح ابن حبان (٥/ ١٤٥، ٧/ ٣٣)، وصحيح «ابن خزيمة» (٤/ ١٠٤)، ونزهة النظر ص٨١، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٣٧).

(١) في هـ «إسماع».

(٢) «نزهة النظر» ص٨ وفي هـ «أنفس» بدل «أتقن».

(٣) في هـ «ثويبة» وهو خطأ.

(٤) في ز «سلام» وهو خطأ.

(٥) راجع لرواية الحفاظ وشعيب صحيح مسلم (١/ ٥٤٢)، و«الحلية» (٢/ ٦٥)، و«التمهيد» (١/ ١٩١-١٩٢).

(٦) في ز «هامان وهو تحريف».

(٧) انظر «مسند الحميدي» (١/ ٨٧-٨٨)، و«سنن البيهقي» (١/ ٣٤)، و«الأم» (١/ ٢٣)، و«التلخيص الحبير» (١/ ١٠٥).

وبالعكس، هذا كله (مع احتمال كونه) أي: الراوي (قد حمله عن كل) من الراويين، إذ لا مانع[١] أن يسمع من شخص عن آخر ثم يسمع من شيخ شيخه، وذلك موجود في الروايات والرواة/ بكثرة، ومنه قول ابن عيينة: قلت لسهيل بن ٤/ ٧٤ أبي صالح: إن عمرو بن دينار حدثني عن القعقاع عن أبيك أبي صالح عن عطاء ابن يزيد بحديث كذا، قال ابن عيينة: ورجوت أن يسقط عني سهيل رجلا وهو القعقاع ويحدثني به عن أبيه، فقال سهيل: بل سمعته من الذي سمعه منه أبي، ثم حدثني به سهيل عن عطاء[٢] ويتأكد الاحتمال بوقوع التصريح في الطريقين بالتحديث، ونحوه، اللهم (إلا)[٣] أن توجد قرينة تدل لكونه (حيث ما زيد) هذا الراوي في هذه الرواية (وقع وهما) ممن زاده فيزول بذلك الاحتمال.

وبالجملة فلا يطرد الحكم بشيء معين كما تقرر في تعارض الوصل والإرسال و (في ذين) أي: النوعين (الخطيب) الحافظ (قد جمع) تصنيفين[٤] مفردين سمى الأول التفصيل لمبهم المراسيل والثاني تمييز المزيد في متصل الأسانيد[٥].

معرفة الصحابة

٧٨٦- رَائي النبيِّ مسلمًا ذو صُحْبَةِ ... وقيل: إنْ طالتْ ولم يُثَبَّتِ

٧٨٧- وقيل: مَنْ أقام عامًا وغَزَا ... مَعَهْ. وذا لا بن المُسَيَّبِ عَزَا

٧٨٨- وتُعْرَفُ الصحبةُ باشتهارِ اَوْ ... تواترٍ أو قولِ صاحبٍ ولَوْ

٧٨٩- قدِ ادَّعاها وهْوَ عَدْلٌ قُبِلَا ... وهم عُدُولٌ، قيل: لا مَنْ دَخَلا

٧٩٠- في فتنةٍ. والمكثرون سِتَّةُ ... أنسٌ وابنُ عُمَرَ، الصِّدِّيقَةُ

٧٩١- البَحْرُ جابرٌ، أبو هُريرةِ ... أكثرُهم، والبَحْرُ في الحقيقةِ

---

(١) في ز «ولا يمنع».
(٢) قد مضى هذا الكلام والمراجع له.
(٣) زاد في ز «بالنقل».
(٤) في ز «مصنفين».
(٥) انظر «علوم الحديث» ص٢٥٩-٢٦٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٦٧-٤٧٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٦-٣٨)، و«جامع التحصيل» ص١٤٥-١٦٢ فيه أمثلة كثيرة.

٧٥/٤ ٧٩٢- /أكثر فتوى، وهْوَ وابنُ عُمَرَا وابنُ الزُّبيرِ وابنُ عمرٍو، قد جَرَى
٧٩٣- عليهمُ بالشُّهْرَةِ «العَبَادِلَهْ» ليس ابنْ مسعودٍ ولا مَنْ شَاكَلَهْ
٧٩٤- وهْوَ وزيدٌ وابنُ عباسٍ لَهَمْ في الفقه أتباعٌ يَرَوْنَ قَوْلَهُمْ
٧٩٥- وقال مَسْرُوقٌ: انتهي العلمُ إلَى سِتَّةِ أصحابٍ كبارٍ نُبَلا
٧٩٦- زَيْدِ أبي الدَّرْدَاءِ مَعْ أُبَيِّ عُمَرَ عبدِ اللَّهِ مَعْ عَلِيِّ
٧٩٧- ثم انتهي لذَيْنِ، والبعضُ جَعَلْ الأَشْعَرِيَّ عن أبي الدَّرْدَا بَدَلْ

[**ذكر الكتب المهمة في هذا الفن**] (معرفة الصحابة) هذا حين الشروع في الرجال وطبقات العلماء وما يتصل بذلك، ومعرفة الصحابة فن جليل، وفائدته التمييز للمرسل والحكم لهم بالعدالة، وغير ذلك، ولأئمتنا فيه تصانيف كثيرة كعلي بن المديني في كتابه[١] معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان، وهو في خمسة أجزاء فيما ذكره الخطيب يعني: لطيفة، وكالبخاري، وقال شيخنا: إنه أول من صنف فيها فيما علم، وكالترمذي ومطين وأبي بكر بن أبي داود وعبدان وأبي علي ابن السكن في الحروف وأبي حفص ابن شاهين، وأبي منصور الباوردي، وأبي حاتم ابن حبان، وأبي العباس الدغولي وأبي نعيم، وأبي عبد اللَّه ابن منده، والذيل عليه لأبي موسى المديني، وكأبي عمر ابن عبد البر في الاستيعاب وهو - كما قال النووي - من أحسنها وأكثرها فوائد لولا ما شانه بذكر ما شجر بين الصحابة وحكايته عن الأخباريين[٢]، والذيل عليه بجماعة كأبي إسحاق ابن الأمين وأبي بكر ابن فتحون وهما متعاصران، وثانيهما أحسنهما، واختصر محمد بن يعقوب بن محمد بن أحمد الخليلي الاستيعاب، وسماه إعلام الإصابة بأعلام الصحابة، في آخرين يعسر حصرهم كأبي الحسن محمد بن صالح الطبري، وأبوي القاسم البغوي والعثماني، ٧٦/٤ وأبي الحسن[٣] ابن قانع في معاجيمهم، وكذا الطبراني في/ معجمه الكبير خاصة، وكان منهم على رأس القرن السابع العز أبو الحسن علي بن محمد الجزري ابن

(١) في ز «كتاب».
(٢) زاد في ز «الغالب عليهم الإكثار والتخليط» وهو في «الإرشاد» للنووي.
(٣) في هـ «أبي الحسين».

الأثير[١] أخو أبي السعادات صاحب النهاية في الغريب في كتاب حافل سماه أسد الغابة جمع فيه بين عدة من الكتب السابقة ولكنه مع ضبطه وتحقيقه لأشياء حسنة لم يستوعب ولم يهذب. ومع ذلك فعليه المعول لمن جاء بعده، حتى إن كلا من النووي والكاشغري اختصره، واقتصر الذهبي على تجريده[٢]، وزاد عليه الناظم عدة أسماء، ولأبي أحمد العسكري فيها كتاب رتبه على القبائل، ولأبي القاسم عبد الصمد ابن سعيد الحمصي الذي نزل منهم حمص خاصة، ولمحمد بن الربيع الجيزي الذي نزل مصر، ولأبي محمد ابن الجارود الآحاد منهم، وللحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الإصابة لأوهام حصلت في معرفة الصحابة لأبي نعيم في جزء كبير، ولخليفة بن خياط، ومحمد بن سعد، ويعقوب بن سفيان، وأبي بكر ابن أبي خيثمة وغيرهم في كتب لم يخصوها بهم، بل يضم من بعدهم إليهم وقد انتدب شيخنا لجمع ما تفرق من ذلك، وانتصب لدفع[٣] المغلق منه على السالك مع تحقيق لغوامض[٤] وتوفيق بين ما هو بحسب الظاهر كالمتناقض، وزيادات جمة وتتمات مهمة في كتاب سماه الإصابة، جعل كل حرف منه غالبا[٥] على أربعة أقسام، الأول: فيمن وردت روايته أو ذكره من طريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو منقطعة، الثاني: من[٦] له رؤية فقط، الثالث: من أدرك الجاهلية والإسلام ولم يرد في خبر أنه اجتمع بالنبي ﷺ، الرابع: من ذكر في كتب مصنفي الصحابة أو مخرجي المسانيد غلطا مع بيان ذلك وتحقيقه مما[٧]/ لم ٧٧/٤
يسبق إلى غالبه، وهذا القسم هو المقصود بالذات منه، وقد وقع التنبيه فيه على عجائب يستغرب وقوع مثلها، ومات قبل عمل المبهمات وأرجو عملها[٨].

---

(١) سقطت كلمة «ابن الأثير» من ز.
(٢) في ز «تجريد».
(٣) في هـ «الغلو» وهو خطأ.
(٤) في ز «الغوامض» وفي هـ «غوامض».
(٥) سقطت كلمة «غالبا» من ز.
(٦) سقطت كلمة «من» من ز.
(٧) في ز «ممن».
(٨) انظر لتلك التصانيف «الجامع» للخطيب (٢/ ٣٠٢)، و«علوم الحديث» ص٢٦٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٧٤-٤٧٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٨-٢٩)، و«التدريب» (٢/ ٢٠٧)،=

[**تعريف الصحابي لغة واصطلاحا**] إذا علم هذا ففي هذا الباب عشرة[١] مسائل: الأولى في تعريف الصحابي، [[٢] وفيه لأبي عبد الله ابن رشيد إيضاح المذاهب فيمن يطلق عليه اسم الصاحب] وهو لغة يقع على من صحب أقل مايطلق عليه اسم صحبة فضلا عمن طالت صحبته وكثرت مجالسته، وفي الاصطلاح (رائي النبي) ﷺ، اسم فاعل من رأى، حال كونه (مسلما) عاقلا (ذو صحبة) على الأصح، كما ذهب إليه الجمهور من المحدثين والأصوليين وغيرهم، اكتفاء بمجرد الرؤية ولو لحظة وإن لم يقع معها مجالسة ولا مماشاة ولا مكالمة لشرف منزلة النبي ﷺ، [[٣] فإنه[٤] كما صرح به بعضهم إذا رآه مسلم أو رأى مسلما لحظة طبع قلبه على الاستقامة لأنه بإسلامه متهيء للقبول، فإذا قابل ذلك النور العظيم أشرف عليه فظهر أثره على قلبه وعلى جوارحه] ، وممن نص على الاكتفاء بها أحمد، فإنه قال من صحبه سنة أو شهرًا أو يومًا أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه وكذا قال ابن المديني: من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ، وتبعهما تلميذهما البخاري فقال: من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، قيل: ويرد على ذلك توقف معرفة الشيء على نفسه فيدور لأن «صحب» يتوقف على الصحابي وبالعكس، لكن يمكن أن يقال: مرادهم بصحب الصحبة اللغوية وبالصحابي المعنى الاصطلاحي على أن القاضي أبا بكر ابن الطيب الباقلاني قال: لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلا أو كثيرا، يقال: صحبه شهرا أو يوما/ أو ساعة، قال: وهذا يوجب في حكم اللغة إجراء ٧٨/٤
هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة، هذا هو الأصل، قال: ومع هذا فقد

= و«مقدمة أسد الغابة» (١/ ١٠-١١)، و«مقدمة محققيه» ص٤-٦، و«الإصابة» (١/ ٢-٦)، و«مقدمة فضائل الصحابة» (١/ ١٧-٢٠).

(١) في ز «عشر».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) سقطت كلمة «فإنه» من ز.

تقرر للأمة عرف في أنهم لا يستعملونه إلا فيمن كثرت صحبته، وذكر المذهب الثاني، وكذا قال صاحبه الخطيب أيضا: لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحبة التي اشتق منها الصحابي، لا تحد بزمن، بل يقول[١]: صحبته سنة وصحبته ساعة، ولذا قال النووي في مقدمة شرح مسلم عقب كلام القاضي أبي بكر: وبه يستدل على ترجيح مذهب المحدثين، فإن هذا الإمام قد نقل عن أهل اللغة أن الاسم يتناول صحبة ساعة وأكثر. وأهل الحديث قد نقلوا الاستعمال في الشرع والعرف على وفق اللغة فوجب المصير إليه. قلت: إلا أن الإسلام لا يشترط في اللغة، والكفار لا يدخلون في اسم الصحبة بالاتفاق وإن رأوه ﷺ، وقال ابن الجوزي: الصحبة تطلق ويراد مطلقها وهو المراد في التعريف، وتأكيدها بحيث يشتهر به، وهي المشتملة على المخالطة والمعاشرة، فإذا قلت: فلان صاحب فلان لم ينصرف يعني: عرفا إلا للمؤكدة كخادم فلان، وقال الآمدي: الأشبه أن الصحابي من رآه، وحكاه عن أحمد وأكثر أصحابنا، واختاره ابن الحاجب أيضا، لأن الصحبة تعم القليل والكثير، فلو حلف أن لا يصحبه حنث بلحظة[٢].

ويشمل الصحابي الأحرار والموالي، الذكور والإناث، لأن المراد به الجنس، ثم إن التعبير في التعريف بالرؤية هو في الغالب، وإلا فالضرير الذي حضر النبي ﷺ كابن أم مكتوم وغيره معدود في الصحابة بلا تردد، ولذا عبر غير واحد باللقاء بدل الرؤية، وإن قيل: إنها تكون من الرائي بنفسه وكذا بغيره لكن مجازا، وكأنه لحظ شمولها بالقوة أو بالفعل[٣]، وهو حسن، وأما الصغير غير المميز كعبد الله ابن الحارث/ ابن نوفل، وعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، وغيرهما ممن حنكه ٧٩/٤ النبي ﷺ ودعا له، ومحمد ابن أبي بكر الصديق المولود قبل الوفاة النبوية بثلاثة

(١) في ز «تقول».

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٣، ٥)، و«الكفاية» ص٥١ «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٤٨، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣١، ١٣٠)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٣٥-٣٦)، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٤-٧١٥)، و«علوم الحديث» ص٢٦٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩)، و«تهذيب الأسماء» (٢/ ١/ ١٧٣-١٧٤)، ومقدمة «أسد الغابة» (١/ ١٩)، و«المسودة» ص٢٩٢ .

(٣) في هـ «الفعل».

أشهر وأيام، فهو وإن لم تصح نسبة الرؤية إليه صدق أن النبي ﷺ رآه ويكون صحابيا من هذه الحيثية خاصة، وعليه مشى غير واحد ممن صنف في الصحابة، خلافا للسفاقسي[١] شارح البخاري، فإنه قال في حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير[٢] وكان النبي ﷺ قد مسح وجهه عام الفتح ما نصه: إن كان عبد الله هذا عقل ذلك أو عقل عنه كلمة كانت له صحبة وإلا كانت له فضيلة، وهو في الطبقة الأولى من التابعين، وإليه ذهب العلائي حيث قال في بعضهم: لا صحبة له بل ولا رؤية[٣] وحديثه مرسل، وهو إن سلم[٤] الحكم لحديثهم بالإرسال فإنهم من حيث الرواية أتباع فهو فيما نفاه مخالف للجمهور، وقد قال شيخنا في الفتح: إن أحاديث هذا الضرب مراسيل، قال: والخلاف الجاري بين الجمهور وبين أبي إسحاق الأسفراييني ومن وافقه على رد المراسيل مطلقا حتى مراسيل الصحابة، لا يجري في أحاديث هؤلاء، لأن أحاديثهم من قبيل مراسيل كبار التابعين لا من قبيل مراسيل الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ، قال: وهذا مما يلغز به فيقال: صحابي حديثه مرسل لا يقبله من يقبل مراسيل الصحابة - انتهى. ولأجل اختيار عد غير المميزين في الصحابة كانت في بيت الصديق أربعة من الصحابة في[٥] نسق وهم محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة كما سيأتي مع ما يلائمه في رواية الآباء عن الأبناء إن شاء الله[٦].

٨٠/٤ / وكذا يدخل فيهم من رآه وآمن به من الجن لأنه ﷺ بعث إليهم قطعا، وهم مكلفون، فيهم العصاة والطائعون، ولذا قال ابن حزم في الأقضية من المحلى:

---

(١) هو الإمام أبو محمد عبد الواحد بن التين السفاقسي المتوفى (٦١١هـ) وله شرح على البخاري سماه المنجد الفصيح في شرح البخاري الصحيح، انظر سيرة البخاري وهامشه ص١٥٠ .

(٢) في ز «صغير» وهو تصحيف.

(٣) في ز «لا رواية».

(٤) زاد في ز و هـ «له».

(٥) سقطت كلمة «في» من ز.

(٦) «صحيح البخاري» (٧/ ٢، ١١/ ١٥١)، و«التاريخ الصغير» ص١٠٨، و«جامع التحصيل» ص٢٥٣، ٢٥٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٩-٣٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٠-٢٥٣، و«نزهة النظر» ص١٠٠، و«شرح اللمع» (٢/ ٦٢١)، و«الإصابة» (١/ ٧)، و«تغليق التعليق» (٤/ ١٤٤)، و«عمدة القاري» (٨/ ٣٥٣).

قد أعلمنا الله أن نفرا من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي ﷺ، فهم صحابة فضلاء، وحينئذ يتعين ذكر من عرف منهم في الصحابة، ولا التفات لإنكار ابن الأثير على أبي موسى المديني تخريجه في الصحابة لبعض من عرفه منهم، فإنه لم يستند فيه[١] إلى حجة[٢].

وهل يدخل من رآه ميتا قبل أن يدفن، كما وقع لأبي ذؤيب[٣] الهذلي الشاعر إن صح، قال: العز ابن جماعة: لا علي المشهور، وقال شيخنا[٤]: إنه محل نظر، والراجح عدم الدخول، وإلا عد[٥] من اتفق أن يرى جسده المكرم وهو في قبره المعظم ولو في هذه الأعصار وكذلك من كشف له عنه من الأولياء فرآه كذلك على طريق الكرامة، إذ حجة من أثبت الصحبة لمن رآه قبل دفنه أنه مستمر الحياة وهذه الحياة ليست دنيوية، وإنما هي أخروية لا تتعلق[٦] بها أحكام الدنيا، فإن الشهداء أحياء، ومع ذلك فإن الأحكام المتعلقة بهم بعد القتل جارية على سنن غيرهم من الموتى[٧]. انتهى.

وسبقه شيخه المؤلف فمال أيضا إلى المنع، فإنه قال في التقييد: الظاهر اشتراط الرؤية وهو حي، لكنه علله بما هو غير مرضي حيث قال: فإنه قد انقطعت النبوة بوفاته[٨] ﷺ، ولذا لما أشار ابن جماعة إلى حكايته مع إبهام قائله توقف فيه، وقال: إنه محل بحث وتأمل، بل أضرب المؤلف نفسه في شرحه عن التعليل به مقتصرا على الحكم فقط، وكأنه رجوع منه عنه[٩].

/ وقال العلائي: إنه لا يبعد أن يعطى حكم الصحبة لشرف ما حصل له من ٨١/٤

(١) في ز «فيهم».
(٢) «فتح الباري» (٧/ ٤)، و«الإصابة» (١/ ٧)، و«أسد الغابة» (٨/ ١٩)، و«المحلى» (٩/ ٣٦٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٤.
(٣) في ز «لابن ذؤيب» وهو خطأ.
(٤) سقطت كلمة «شيخنا» من ز.
(٥) في ز «بعد» وهو تصحيف.
(٦) في ز و هـ «لا يتعلق».
(٧) «فتح الباري» (٧/ ٤)، و«الإصابة» (١/ ٨).
(٨) في ز «بموته».
(٩) «التقييد والإيضاح» ص٣٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٠).

رؤيته ﷺ قبل دفنه وصلاته عليه، قال: وهو أقرب من عد المعاصر الذي لم يره أصلا فيهم أو الصغير الذي ولد في حياته، وكذا قال البدر الزركشي: ظاهر كلام ابن عبد البر نعم، لأنه أثبت الصحبة لمن أسلم في حياته وإن لم يره، يعني: فيكون من رآه قبل الدفن أولى، وجزم البلقيني بأنه يعد صحابيا لحصول شرف الرؤية له وإن فاته السماع، قال: وقد ذكره في الصحابة الذهبي في التجريد، وما جنح إليه شيخنا من ترجيح عدم دخوله قد سبقه إليه الزركشي، فقال: الظاهر أنه غير صحابي. انتهى. وعلى هذا فيزاد في التعريف «قبل انتقاله من الدنيا»[١].

وكذا لا يدخل من رآه في المنام كما جزم به البلقيني ثم شيخنا، وإن كان رآه فذلك فيما يرجع إلى الأمور المعنوية لا الأحكام الدنيوية حتى لا يجب عليه أن يعمل بما أمره به في تلك الحالة، بل جزم البلقيني بعدم دخول من رآه ليلة الإسراء يعني من الأنبياء والملائكة عليهم السلام ممن لم يبرز إلى عالم الدنيا، وبهذا القيد دخل فيهم عيسى بن مريم عليه السلام، ولذا ذكره الذهبي في تجريده، وتبعه شيخنا ووجهه باختصاصه عن غيره من الأنبياء بكونه رفع على أحد القولين[٢] حيا، وبكونه ينزل إلى الأرض فيقتل الدجال ويحكم بشريعة محمد ﷺ فبهذه الثلاث[٣] يدخل في تعريف الصحابة. وجعل بعضهم دخول الملائكة فيهم مبنيًا على أنه هل كان مبعوثا إليهم أم لا، وعلى الثاني مشى الحليمي وأقره البيهقي في الشعب، بل نقل الفخر الرازي في أسرار التنزيل الإجماع عليه، وحكاه والبرهان النسفي في تفسيرهما، ونوزعا في ذلك، ورجح التقي السبكي مقابله محتجا بما يطول شرحه
٨٢/٤ قال شيخنا: وفي صحة بناء دخولهم في الصحابة/ على هذا الأصل نظر لا يخفى، وما قاله ظاهر لكنه خالفه في الفتح حيث مشى على البناء المشار إليه[٤].

---

(١) «الإصابة» (١/ ٨).

(٢) في هامش الأصل «نعم أخطأ من حيث جعل في رفعه حيا خلافا، وإن أراد الخلاف من الكفار فمحال إذ لا عبرة به».

(٣) في هامش الأصل «وهي رؤيته له ﷺ، ودفنه حيا، وبروزه للدنيا».

(٤) «الإصابة» (١/ ٧-٨، ٣/ ٥١-٥٢)، و «فتح الباري» (٧/ ٤-٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٤. و«المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي (١/ ٢٣٧)، و«شعب الإيمان» (١/ ٣٧١)، و«التجريد» (١/ ٤٦٢).

وهل يدخل من رآه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة الشريفة، كزيد بن عمرو ابن نفيل الذي قال فيه النبي ﷺ «إنه يبعث أمة وحده؟»، الظاهر لا ، وبه جزم شيخنا في مقدمة الإصابة، وزاد في التعريف الماضي به ليخرجه، فإنه ممن لقيه مؤمنا بغيره، على أن لقائل ادعاء الاستغناء عن التقييد به بإطلاق وصف النبوة، إذ المطلق يحمل على الكامل، هذا مع أن شيخنا قد ترجم له في إصابته تبعا للبغوي وابن منده وغيرهما، وترجم ابن الأثير للقاسم ابن النبي ﷺ، بل وللطاهر وعبد الله أخويه في القسم الثاني من الإصابة. ومقتضاه أن تكون لهم رؤية لكنه ذكر أخاهم الطيب في الثالث منها، وفيه نظر، خصوصا وقد جزم هشام بن الكلبي بأن عبد الله والطاهر والطيب واحد اسمه عبد الله، والطاهر والطيب لقبان[1].

ثم هل يشترط في كونه مؤمنا به أن تقع رؤيته له بعد البعثة فيؤمن به حين يراه أو بعد ذلك، أو يكفي كونه مؤمنا به أنه سيبعث كما في بحيراء الراهب وغيره ممن مات قبل أن يدعو النبي ﷺ إلى الإسلام؟ قال شيخنا: إنه محل احتمال، وذكر بحيراء في القسم الرابع من الإصابة لكونه كان قبل البعثة، وأما ورقة فذكره في القسم الأول لكونه كان بعدها قبل الدعوة، مع أنه أيضا لم يجزم بصحبته، بل قال: وفي إثباتها له نظر، على أن شرح النخبة ظاهره اختصاص التوقف بمن لم يدرك البعثة؟ فإنه قال: وقوله «به» هل يخرج من لقيه مؤمنًا بأنه سيبعث ولم يدرك البعثة؟ فيه نظر، وخرج بقوله مسلما من رآه بعدها لكن حال كونه كافرا، سواء أسلم بعد ذلك في حياته أم بعدها إذا لم يره بعد، وعدوا من جملة المخضرمين، ومراسيلهم يطرقها احتمال أن تكون مسموعة لهم من النبي ﷺ حين رؤيتهم له، على أن أحمد خرج في مسنده حديث رسول قيصر، مع/ كونه إنما رأى النبي ﷺ في حال كفره. ٤/٨٣
وكذا ترجم ابن فتحون في ذيله لعبد الله بن صياد إن لم يكن هو الدجال، وقال: إن الطبري وغيره ترجم له هكذا، وهو إنما أسلم بعده[2] ﷺ، نعم قال شيخنا: ينبغي أن يعد من كان مؤمنا به زمن الإسراء إن ثبت أنه ﷺ كشف له في ليلته عن جميع من

---

(١) «الإصابة» (١/ ٧، ٥٦٩، ٥٨٨، ٢/ ٢٣٦، ٢٣٧)، و«أسد الغابة» (٤/ ٣٧٧-٣٧٨).
(٢) في هـ «بعد».

في الأرض فرآه في الصحابة وإن لم يلقه لحصول الرؤية من جانبه ﷺ[١].

ويرد على التعريف من رآه مؤمنا به ثم ارتد بعد ذلك ولم يعد إلى الإسلام فإنه ليس بصحابي اتفاقا، كعبد الله بن جحش ومقيس بن صبابة وابن خطل، وحينئذ فيزاد فيه «ومات على ذلك»، على أن بعضهم انتزع من قول الأشعري أن من مات مرتدا تبين أنه لم يزل كافرا، لأن الاعتبار بالخاتمة صحة إخراجه، فإنه يصح أن يقال: لم يره مؤمنا، لكن في هذا الانتزاع نظر وإن تضمن مخالفة شيخنا المحلى المؤلف في التقييد بموته مؤمنا موافقة الانتزاع، لأنه حين رؤياه كان مؤمنا في الظاهر وعليه مدار الحكم الشرعي فيسمى صحابيا، وحينئذ فلابد من القيد المذكور، وما وقع لأحمد في مسنده[٢] من ذكره[٣] حديث ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي، وهو ممن أسلم في الفتح وشهد مع النبي ﷺ حجة الوداع، وحدث عنه بعد موته، ثم لحقه الخذلان فلحق في خلافة عمر بالروم وتنصر بسبب شيء أغضبه، يمكن توجيهه بعدم الوقوف على قصة ارتداده، وقد قال شيخنا ما نصه: وإخراج حديث مثل هذا يعني[٤] مطلقا في المسانيد وغيرها مشكل، ولعل من أخرجه لم يقف على قصة ارتداده، فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانيا بعد عوده فالصحيح أنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس ونحوه كقرة بن هبيرة ممن وقع له ذلك
٨٤/٤ فيهم، وإخراج/ أحاديثهم في المسانيد وغيرها، وزوج أبو بكر الصديق أخته للأشعث، وقيل: لا ، إذ الظاهر أن ذلك يقطع الصحبة وفضلها، فالردة تحبط العمل عند عامة العلماء كأبي حنيفة، بل نص عليه الشافعي في الأم وإن حكى الرافعي عنه[٥] تقييده باتصالها بالموت[٦] وقيد بعضهم كونه حين الرؤية بالغا

---

(١) «الإصابة» (١/ ٧، ١٧٦ - ١٧٧، ٣/ ٦٣٣-٦٣٥)، و«نزهة النظر» ص١٠٠، ١٠٤، و«مسند أحمد» (٤/ ٧٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٠).

(٢) لم نجد حديث ربيعة في «مسند أحمد»، نعم أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٠٣) فلعل المؤلف قلد فيه شيخه ابن حجر.

(٣) في ز «ذكر».

(٤) في هـ «يتبعى» وهو خطأ.

(٥) في هـ «عن».

(٦) في هامش الأصل «ولذا كان الصحيح أنه لا يعيد الحج من حج قبل ارتداده».

عاقلا حكاه الواقدي عن أهل العلم فقال: رأيت أهل العلم يقولون: كل من رأى رسول الله ﷺ وقد أدرك الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار. والتقييد بالبلوغ كما قال المؤلف شاذ، وهو يخرج نحو محمود بن الربيع الذي عقل من النبي ﷺ مجة وهو ابن خمس سنين مع عدهم إياه في الصحابة، [(١) ولم يتعقب تقييده بالعقل، وهو كذلك في المجنون المطبق سواء البالغ السابق إسلامه دون رؤيته أو الصغير المحكوم بإسلامه تبعا لأبويه، ولذا زدته وكأن عدم التصريح به لفقده، نعم المتقطع لا مانع من اتصافه بها إذا رآه في حال إفاقته لإجراء الأحكام عليه حينئذ، ووصفه بالعدالة إذا لم يؤثر الخلل في إفاقته، و] بعضهم كونه مميزا كما تقدم(٢).

(وقيل) إنه لا يكفي في كونه صحابيا مجرد الرؤية بل لا يكون صحابيا إلا (إن طالت) صحبته للنبي ﷺ، وكثرت مجالسته معه على طريق التبع له والأخذ عنه وبه جزم ابن الصباغ في العدة فقال: الصحابي هو الذي لقي النبي ﷺ وأقام معه واتبعه دون من وفد عليه خاصة، وانصرف من غير مصاحبة ولا متابعة، وقال أبو الحسين في المعتمد هو من طالت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه، أما من طالت بدون قصد الاتباع أو لم تطل كالوافدين فلا، وقال إلكيا الطبري: هو من ظهرت صحبته لرسول الله ﷺ صحبة القرين قرينه حتى يعد من أحزابه وخدمه المتصلين به، قال صاحب الواضح: وهذا قول شيوخ المعتزلة، وقال ابن فورك: هو من أكثر مجالسته واختص به،/ ولذلك لم يعد الوافدون من الصحابة في آخرين من ٨٥/٤ الأصوليين، بل حكاه أبو المظفر السمعاني عنهم، وادعى أن اسم الصحابي يقع على ذلك من حيث اللغة، والظاهر أن المحدثين توسعوا في إطلاق اسم(٣) الصحبة على من رآه رؤية لشرف منزلته ﷺ حيث أعطوا لكل من رآه حكم الصحبة، ولهذا يوصف من أطال مجالسة أهل العلم بأنه من أصحابه [(٤) أي: المجالس]، وما

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٢) «التقييد والإيضاح ص٢٥١- ٢٥٢، ٢٥٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٢٩-٣٢)، و«الكفاية» ص٥٠، و«شرح جمع الجوامع» للمحلي (٣/ ٢٧١-٢٧٤)، و«أسد الغابة» (١/ ١٩)، و«الإصابة» (١/ ٥٣٠، ٨)، و«تعجيل المنفعة» ص١٢٦-١٢٧ ونزهة النظر ص١٠٠-١٠١، و«فتح الباري» (٧/ ٤)، و«الأم» (٦/ ١٥٦).

(٣) سقطت كلمة «اسم» من ز.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

حكاه عن الأصوليين إنما هو طريقة لبعضهم، وجمهورهم على الأول، وكذا دعواه ذلك لغة، يرده حكاية القاضي أبي بكر الباقلاني عنهم بدون اختلاف، لكنه قال: ومع هذا يعني: إيجاب حكم اللغة، إجراء الصحبة على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة، فقد تقرر للأئمة عرف في أنهم لا يستعملونه إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه ولا يجرون ذلك على من لقي المرأ ساعة ومشى معه خطا وسمع منه حديثا، فوجب لذلك أن لا يجري في عرف الاستعمال إلا على من هذا حاله[١] - انتهى.

وصنيع أبي زرعة الرازي وأبي داود يشعر بالمشي على هذا المذهب فإنهما قالا في طارق ابن شهاب: له رؤية وليست له صحبة، وكذا قال عاصم الأحول في عبد الله بن سرجس بل قال موسى السيلاني[٢] فيما رواه ابن سعد في الطبقات[٣] بسند جيد: قلت لأنس أأنت آخر من بقي من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال بناء على ما في ظنه: قد بقي قوم من الأعراب فأما أصحابه فأنا آخرهم. لكن قد يجاب بأنه أراد إثبات صحبة خاصة ليست لتلك الأعراب [[٤]وهو المطابق للمسألة]، وكذا
٨٦/٤ إنما نفى أبو زرعة ومن أشير إليهم صحبة/ خاصة دون العامة، وما تمسكوا به لهذا المذهب من خطابه ﷺ لخالد بن الوليد في حق عبد الرحمن بن عوف أو غيره بقوله: «لاتسبوا أصحابي» مردود بأن نهي الصحابي عن سب آخر لا يستلزم أن لا يكون المنهي عن السب غير صحابي، فالمعنى لا يسب غير أصحابي أصحابي ولا يسب بعضهم بعضا[٥]، (و) على كل حال فهذا القول (لم يثبت)

---

(١) «التقييد الإيضاح» ص٢٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٠-٣١)، و«علوم الحديث» ص٢٦٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٧٧)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٠)، و«المسودة» ص٢٩٢، و«المستصفى» (١/ ١٦٥)، و«التمهيد لأبي الخطاب» (٣/ ١٧٣-١٧٤)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٤١١).

(٢) انظر لتحقيق لفظ السيلاني أو السبلاني أو السنبلاني هامش «تهذيب الكمال» (٣/ ٣٦١).

(٣) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ١٧٦)، وأورده المزي في تهذيب «الكمال» (٣/ ٣٧٦)، معزوا إلى ابن سعد، ولكن لم نقف عليه في الطبقات بل أتيقن أن هذه الترجمة ناقصة نقصانا بينا.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣١-٣٢)، و«علوم الحديث» ص٢٦٤، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٣، و«جامع التحصيل» ص٢٤٣-٢٤٤، و«الإصابة» (٢/ ٢٢٠-٣١٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ٩١٦)، و«صحيح البخاري» (٧/ ٢١-٣٤)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٩٦٧-١٩٦٨).

بضم الياء المثناة من تحت وتشديد الباء الموحدة المفتوحة، أي: ليس هو الثبت، إذ العمل عند المحدثين والأصوليين على الأول، ثم إن القائلين بالثاني لم يضبط أحد منهم الطول بقدر معين كما صرح به الغزالي وغيره، لكن حكى شارح البزدوي عن بعضهم تحديده بستة أشهر[١].

(وقيل) إنما يكون صحابيا (من أقام) مع النبي ﷺ (عاما) أو عامين (وغزا معه) غزوة أو غزوتين (وذا ل) سعيد (ابن المسيب) بكسر الياء وفتحها وهو الأشهر، والأول مذهب أهل المدينة، و وكأنه لما حكى عن سعيد من كراهته الفتح (عزا) أي: ابن الصلاح وأسنده أبو حفص ابن شاهين ومن طريقه أبو موسى في آخر الذيل قال ابن الصلاح: وكأن المراد بهذا إن صح عنه راجع إلى المحكي عن الأصوليين، ولكن في عبارته ضيق يوجب أن لا يعد من الصحابة جرير بن عبد اللّه البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعلم خلافا في عده من الصحابة[٢] - انتهى.

وهو ظاهر في توقفه في صحته عن سعيد وهو كذلك فقد أخرجه ابن سعد عن الواقدي وهو ضعيف في الحديث، مع أن لفظ رواية ابن سعد «أو غزا معه غزوة أو غزوتيين» بأو وهو أشبه في ترجيعه إلى المذهب الثاني. وحكى ابن سعد عنه أيضا أنه قال:/ رأيت أهل العلم يقولون غير ذلك، ويذكرون جرير بن عبد اللّه ٨٧/٤ وإسلامه قبل وفاة النبي ﷺ بخمسة أشهر أو نحوها[٣] - انتهى.

وإسلام جرير مختلف في وقته، ففي المعجم الكبير للطبراني[٤] من حديثه قال: «بعثني النبي ﷺ في إثر العرنيين» وهذا يدل على تقدم إسلامه، لكن فيه

---

(١) «المستصفى» (١/ ١٦٥)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦١)، و«جامع الأصول» (١/ ١٣٤).

(٢) «الكفاية» ص٥٠ و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٤٨، و«أسد الغابة» (١/ ١٨)، و«علوم الحديث» ص٢٦٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٧٧).

(٣) ذكر ابن سعد ترجمة «جرير بن عبد اللّه» (٦/ ٢٢)، ولكن ما ذكر المؤلف عنه ليس في نسختنا هذه، فلعله وقع السقط فيها.

(٤) لم نجد الحديث بهذا اللفظ في المعجم الكبير «للطبراني» (٢/ ٤١٠)، نعم أخرجه بهذا اللفظ الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٣٤)، وإليه أشار الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٢/ ٧٤).

الربذي وهو ضعيف، وفي المعجم الأوسط له[١] من حديثه أيضا، قال: «لما بعثني النبي ﷺ أتيته فقال لي يا جرير: لأي شيء جئتنا؟ قلت: لأسلم على يديك يارسول الله، فألقى إلي كساؤه» الحديث، وفي سنده حصين بن عمر الأحمسي وهو ضعيف أيضا، ولو صح لكان متروك الظاهر، ويحمل على المجاز أي: لما بلغنا خبر النبي ﷺ، أو على الحذف أي: لما بعث النبي ﷺ ثم دعا إلى الله، ثم قدم المدينة ثم حارب قريشا رغيرهم، ثم فتح[٢] مكة، ثم وفدت عليه الوفود فقد روى أيضًا في الكبير[٣] بلفظ: «فدعاني إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة»، والزكاة إنما فرضت بالمدينة وعنده[٤] أيضا من حديث شريك عن الشيباني عن الشعبي عن جرير قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إن أخاكم النجاشي قد مات - الحديث، وهذه الرواية تخدش في جزم الواقدي بأنه وفد على النبي ﷺ في شهر رمضان سنة عشر، لأن وفاة النجاشي كانت قبل سنة عشر، وكذا في الصحيحين[٥] عنه أنه ﷺ قال له في حجة الوداع: «استنصت الناس» وبه يرد قول ابن عبد البر إنه أسلم قبل وفاة النبي ﷺ/ بأربعين يوما، لأن حجة الوداع كانت[٦] قبل الوفاة النبوية بأكثر من ثمانين يوما[٧]. ٨٨/٤

واشترط بعضهم مع طول الصحبة الأخذ، حكاه الآمدي عن عمرو بن يحي، والظاهر أنه الجاحظ أحد الأئمة المعتزلة الذي قال فيه ثعلب: إنه غير ثقة ولا مأمون، وتسميته لأبيه بيحي تصحيف من بحر وعبارته: ذهب عمرو بن يحي إلى أن هذا الاسم إنما يسمى به من طالت صحبته للنبي ﷺ وأخذ عنه العلم، وحكاه

(١) راجع لذلك «التقييد والإيضاح» ص٢٥٧، و«الإصابة» (١/ ٢٣٢)، و«مجمع الزوائد» (٨/ ١٥).
(٢) في ز «قدم».
(٣) (٢/ ٢٤٣) (٢٢٦٦).
(٤) (٢٣٤٦-٢٣٥٠).
(٥) البخاري (٤٤٠٥-٦٨٦٩) «ومسلم» (٦٥).
(٦) سقطت كلمة «كانت» من ز.
(٧) «انظر الإصابة» (١/ ٢٣٢)، و«فتح الباري» (٧/ ١٣٢)، و«الاستيعاب» (١/ ٣٣٧)، و«التهذيب» (٢/ ٧٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٧-٢٥٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٢).

ابن الحاجب أيضا قولا غير معزو لأحد لكن بإبدال الأخذ بالرواية، وبينهما فرق قاله المصنف. قال: ولم أر هذا القول لغير عمرو، وكأن ابن الحاجب أخذه من كلام الآمدي[١].

وعن بعضهم: هو من رأى النبي ﷺ واختص به اختصاص الصاحب وإن لم يرو عنه ولم يتعلم منه، قاله القاضي أبو عبد الله الصيمري من الحنفية، وعن بعضهم: هو من ظهر منه مع الصحبة الاتصاف بالعدالة، فمن لم يظهر منه ذلك لا يطلق عليه اسم الصحبة، قاله أبو الحسين ابن القطان كما سيأتي في المسألة بعدها، وقيل: هو من أدرك زمنه ﷺ مسلما وإن لم يره، وهو قول يحي بن عثمان ابن صالح المصري، فإنه قال: وممن دفن أي: بمصر من أصحاب النبي ﷺ ممن أدركه ولم يسمع منه، أبو تميم الجيشاني واسمه عبد الله بن مالك، وكذا ذكره الدولابي في الكنى من الصحابة، وهو إنما قدم المدينة في خلافة عمر باتفاق أهل السير، على أنه يجوز أن يكون ذكرهما له في الصحابة لإدراكه لكون أمره عندهما على الاحتمال، ولم يطلعا على تأخر قدومه، ولا يلزم من تصريح أولهما بأنه لم يسمع[٢] أن لا يكون عنده أنه رآه، وممن حكى[٣] هذا القول من الأصوليين القرافي في شرح التنقيح، وعليه عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده/ في الصحابة، حيث ذكر الصغير المحكوم بإسلامه تبعا لأحد أبويه وإن لم يقفا له على رؤية، وكأن حجتهما توفر همم الصحابة رضوان الله عليهم على إحضار من يولد لهم إلى النبي ﷺ ليدعو له كما سيأتي نقله بعد، بل صرح أولهما بأنه رام بذلك استكمال القرن الذي أشار إليه النبي ﷺ بقوله: «خير الناس قرني» ومما ينبه عليه إخراج بعضهم عن الصحابة من هو منهم أو إدخال من ليس منهم فيهم كما سيأتي في آخر التابعين[٤].

٨٩/٤

---

(١) «الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٠)، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٤-٧١٥)، و«مختصر الوصول والأمل» ص١١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٢)، و«لسان الميزان» (٤/ ٣٥٥).

(٢) زاد في هـ «منه».

(٣) سقطت كلمة «حكى» من ز.

(٤) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٠)، و«الإحكام» للآمدي =

[**بم تعرف الصحبة؟**] (و) الثانية معرفة الصحبة (تعرف الصحبة)[١] إما (باشتهار) قاصر عن التواتر، وهو الاستفاضة على رأي بها كعكاشة بن محصن، وضمام بن ثعلبة وغيرهما (أو بتواتر) بها كأبي بكر الصديق المعني بقوله تعالى ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] وسائر العشرة في خلق (أو بقول صاحب) آخر معلوم الصحبة إما بالتصريح بها كأن يجيء عنه أن فلانا له صحبة مثلا أو نحوه، كقوله كنت أنا وفلان عند النبي ﷺ، أو دخلنا على النبي ﷺ بشرط أن يعرف إسلام المذكور في تلك الحالة، وكذا تعرف بقول آحاد ثقات التابعين على الراجح كما سيأتي، وإلى ما عدا الأخير أشار أبوعبد الله الصيمري من الحنفية مع تمريض ثالثها فقال: لا يجوز عندنا الإخبار عن أحد بأنه صحابي إلا بعد وقوع العلم به إما اضطرارا يعني الناشيء عن التواتر أو اكتسابا يعني النظري الناشيء عن الشهرة ونحوها، قال: وقيل: يجوز أن يخبر بذلك إذا أخبر به الصحابي، يعني كما هو الصحيح[٢].

(ولو قد ادعاها) أي: الصحبة بنفسه (وهو) قبل دعواه إياها (عدل قبلا)قوله يعني: على المعتمد، سواء التصريح كأنا صحابي، أو مايقوم مقامه كسمعت ونحوها/ لأن وازع العدل يمنعه من الكذب، هكذا أطلقه ابن الصلاح ومن تبعه ٩٠/٤
كالنووي، وهو متابع للخطيب في الكفاية، فإنه قال: وقد يحكم في الظاهر بأنه صحابي بقوله صحبت النبي ﷺ وكثر لقائي له إذا كان ثقة أمينا مقبول القول لموضع عدالته وقبول خبره، كما يعمل بروايته وإن لم يقطع بذلك يعني: في الصورتين[٣]، واشتراط العدالة قيل لا بد منه لأن قوله قبل أن[٤] تثبت عدالته: أنا

= (٢/ ١٣٠)، و«الاستيعاب» (١/ ٢٤، ١٤٤-١٤٥ ٤/ ١٦١٦)، و«الكنى» (١/ ١٩، ٦٥)، و«التهذيب» (٥/ ٣٨٠) و «المستصفى» (١/ ٢٦٤-٢٦٥)، و«شرح جمع الجوامع» (٣/ ٢٧٢-٢٧٣) و«منتهى الوصول والأمل» ص٨٠ .

(١) في ز «الصحابة».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٦٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٠)، و«التقريب» له ص٣٥، و«الإصابة» (١/ ٨)، و«النزهة» ص١٠١-١٠٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٤)، و«الكفاية» ص٥٢ .

(٣) زاد في هـ «قبول الخبر والعمل» وكذلك في هامش الأصل.

(٤) في ز «أن قبل».

صحابي أو ما يقوم مقام ذلك، يلزم من قبوله إثبات عدالته، لأن الصحابة كلهم عدول فيصير بمنزلة قول القائل: أنا عدل، وذلك لا يقبل ولكن في كلام القاضي أبي بكر ابن الطيب الباقلاني تقييد ذلك أيضا بما[١] إذا لم يرد عن الصحابة رد قوله وفيه نظر، إذ المثبت مقدم على النافي، ولو فرض كون النفي لمحصور فربما كان قادحا في العدالة، وكذا قيده هو والآمدي بثبوت معاصرته للنبي ﷺ، وعبارة الآمدي: فلو قال من عاصره: أنا صحابي مع إسلامه وعدالته فالظاهر صدقه، ونحوه قول أبي بكر الصيرفي: إذا عرفت عدالته قبل منه أنه سمع من النبي ﷺ ورآه مع إمكان ذلك منه، لأن الذي يدعيه دعوى لا أمارة معها، ولذا قال المصنف: ولابد من تقييد ما أطلق من ذلك بأن يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر، أما لو أدعاه بعد مضي مائة سنة من حين وفاته ﷺ فإنه لا يقبل، وإن كانت قد ثبتت عدالته قبل ذلك لقوله ﷺ في الحديث الصحيح «أريتم[٢] ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة[٣] لا يبقى أحد ممن على ظهر الأرض» يريد انخرام ذلك القرن، قال ذلك ﷺ في سنة وفاته، قال: وهو واضح جلي[٤].

ونحوه قول شيخنا: وأما الشرط الثاني وهو المعاصرة فيعتبر[٥] بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه «أرأيتكم ٩١/٤ / ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد» رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، زاد مسلم من حديث جابر أن ذلك كان[٦] قبل موته ﷺ بشهر، ولفظه «سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: أقسم بالله ما على[٧] الأرض من نفس منفوسة اليوم تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ» قال: ولهذه النكتة لم يصدق الأئمة أحدا ادعى الصحبة بعد

---

(١) سقطت كلمة «بما» من ز.
(٢) في ز «أرأيتكم» وفي هـ «أرأيتم».
(٣) في هـ «منه».
(٤) انظر المصادر السابقة، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٨-٢٥٩ .
(٥) في ز «فنعتبر».
(٦) سقطت كلمة «كان» من ز.
(٧) زاد في ز «وجه».

الغاية المذكورة، وقد ادعاها جماعة فكذبوا وكان آخرهم رتن الهندي، لأن الظاهر كذبهم في دعواهم[١] - انتهى.

ولا شك أن دعوى ما لا يمكن تقدح في العدالة فاشتراطها يغني عن ذلك وإن جعل بعض المتأخرين محله مع العدالة إذا تلقي بالقبول وحفته قرائن، ولم يقم دليل على رده[٢].

وفي المسألة قولان آخران: أحدهما - أنها لا تثبت صحبته بقوله لما في ذلك من دعواه رتبة يثبتها لنفسه، وهو ظاهر كلام أبي الحسن ابن القطان فإنه قال: ومن يدعي صحبة النبي ﷺ لا يقبل منه حتى نعلم صحبته، فإذا علمناها فما رواه فهو على السماع حتى نعلم غيره، واقتصار ابن السمعاني حيث قال: تعلم الصحبة إما بطريق قطعي وهو الخبر المتواتر أو ظني وهو خبر الثقة، قد يشعر به، وقواه بعض المتأخرين، قال: فإن الشخص لو قال: أنا عدل لم يقبل لدعواه لنفسه مرتبة فكيف إذا ادَّعَى الصحبة التي هي فوق العدالة، وأبداه ابن الحاجب احتمالا حيث
٩٢/٤ قال: لو قال المعاصر العدل: أنا/ صحابي احتمل الخلاف يعني: قبولا ومنعا، فكأنه لم يقف على النقل في الطرفين[٣].

ثانيهما - التفصيل بين مدعي الصحبة اليسيرة فيقبل لأنها مما يتعذر إثباتها بالنقل إذ ربما لا يحضره حالة اجتماعه بالنبي ﷺ أو رؤيته له أحد، أو الطويلة وكثرة التردد في السفر والحضر فلا، لأن مثل ذلك يشاهد وينقل ويشتهر فلا يثبت بقوله.

---

(١) «الإصابة» (١/ ٨-٩)، و«صحيح البخاري» (١/ ٢١١، ٢١٢)، (٢/ ٤٥)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٩٦٥-١٩٦٧).

(٢) زاد في ز «على أنه يمكن أن يقال يجوز أن يكون مستند دعواه غلبة ظنه في المزكى كما اتفق لبعض من تلقي النبي ﷺ حين قدومه المدينة من الأنصار ممن لم يكن يعرف النبي ﷺ قيل، حيث رأوا أبا بكر ثم تبين لهم حين رأوا أبا بكر يظله من إصابة الشمس».

(٣) «المسودة» (٢٩٢-٢٩٣)، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٣٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٥٩-٢٦٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٥)، والنزهة ص١٠٢، و«الإصابة» (١/ ٩)، و«نهاية السول» (٢/ ١٢٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٢)، و«التمهيد لأبي الخطاب» (٣/ ١٧٥)، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٧)، و«إرشاد الفحول» ص٧١ .

على أن ابن عبد البر قد جزم بالقبول من غير شرط، بناء على أن الظاهر سلامته من الجرح، وقوى ذلك بتصرف أئمة الحديث في تخريجهم أحاديث هذا الضرب في مسانيدهم، قال شيخنا: ولاريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عمن مضى، قال: ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي: أخبرني فلان مثلا أنه سمع النبي ﷺ يقول، سواء سماه أم لا ، كقول الزهري فيما رواه البخاري في فتح مكة من صحيحه أخبرني سنين[١] أبو جميلة، وزعم أنه أدرك النبي ﷺ وخرج معه عام الفتح، أما إذا قال: أخبرني رجل مثلا عن النبي ﷺ بكذا يعني: بالعنعنة فثبوت الصحبة بذلك بعيد لاحتمال الإرسال، ويحتمل التفرقة بين أن يكون القائل من كبار التابعين، فيترجح القبول، أو صغارهم فيترجح الرد، ومع ذلك فلم يتوقف من صنف في الصحابة عن إخراج من هذا سبيله في كتبهم، نعم لو أخبر عنه عدل من التابعين أو تابعيهم أنه صحابي قال بعض شراح اللمع: لا أعرف فيه نقلا، قال: والذي يقتضيه القياس فيه أنه لا يقبل ذلك كما لا يقبل مراسيله، لأن تلك قضية لم يحضرها، قال شيخنا: والراجح قبوله بناء على الراجح من قبول التزكية من واحد[٢] وكذا مال إليه الزركشي فقال: والظاهر قبوله لأنه لا يقول ذلك إلا بعد العلم به إما اضطرارًا أو اكتسابًا وإليه يشير كلام ابن السمعاني السابق.

/ إذا علم هذا فقد أفاد شيخنا في مقدمة الإصابة له ضابطا يستفاد من معرفته ٤/٩٣ جمع كثير يكتفى فيهم بوصف يتضمن أنهم صحابة، وهو مأخوذ من ثلاثة آثار: أحدها - أنهم كانوا لا يؤمرون في المغازي، إلا الصحابة فمن تتبع الأخبار الواردة في الردة والفتوح وجد من ذلك الكثير.

ثانيهما - أن عبد الرحمن بن عوف قال: «كان لا يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي ﷺ فدعا له، وهذا أيضا يوجد منه الكثير.

ثالثها - أنه لم يبق بالمدينة ولا بمكة ولا الطائف ولا من بينها[٣] من الأعراب

---

(١) هو بمهملة ونون، مصغر، وقيل بتشديد التحتانية والنون الأولى.

(٢) «الإصابة» (١/ ٩، ٢/ ٨٥)، «فتح الباري» (٥/ ٨، ٢٧٤/ ٢٢)، «الاستيعاب» (١/ ٢٤، ٤/ ٨٥)، «التهذيب» (٤/ ٢٤٥).

(٣) في ز «بينهما».

إلا من أسلم وشهد حجة الوداع، فمن كان في ذلك الوقت موجودا اندرج فيهم لحصول رؤيتهم للنبي ﷺ وإن لم يرهم هو والله أعلم[١].

[**بيان عدالة الصحابة**] والثالثة في بيان مرتبتهم (وهم) ﷺ باتفاق أهل السنة (عدول) كلهم مطلقا، كبيرهم وصغيرهم، لا بس الفتنة أم لا ، وجوبا لحسن الظن بهم، ونظرا إلى ما تمهد لهم من المآثر من أمتثال أوامره بعده ﷺ، وفتحهم الأقاليم وتبليغهم عنه الكتاب والسنة وهداية الناس، ومواظبتهم على الصلوات والزكوات[٢] وأنواع القربات، مع الشجاعة والبراعة والكرم والإيثار والأخلاق الحميدة التي لم تكن في أمة من الأمم المتقدمة، قال الخطيب في الكفاية[٣].

عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم فمن ذلك قوله تعالى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقوله ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]/ وقوله ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] وقوله ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] وقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] وقوله ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] إلى قوله ﴿إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] في آيات كثيرة يطول ذكرها وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولايحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق.

٩٤/٤

---

(١) «الإصابة» (١/ ٩).

(٢) في هـ «الزكاة».

(٣) ص٤٦-٤٩ وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص٢٦٤-٢٦٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨١-٤٨٤)، و«الإحكام» للآمدي» (٢/ ١٢٨-١٣٠)، و«المستصفي» (١/ ١٦٤-١٦٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٥-١٣٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٠-٢٦٢، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٢-٧١٤)، وأحكام «الفصول» الباجي ص٣٧٤-٣٧٥ .

على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء[١] مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأبناء والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين، القطع على تعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله. ثم أسند عن أبي زرعة الرازي أنه قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فأعلم أنه زنديق. وذلك أن الرسول ﷺ حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح بهم أولى، وهم زنادقة - انتهى. وهو - كما قال شيخنا - فصل حسن[٢].

فأما الآية الأولى فالذي رجحه كثير[٣] من المفسرين عمومها في أمة محمد ﷺ،/ وخصها آخرون بالصحابة بل قال بعضهم: اتفقوا على أنها واردة فيهم، ٤/٩٥
وحينئذ فالاستدلال منها ظاهر، وأما الثانية فهي خطاب مع الموجودين منهم حينئذ، ولكن لا يمتنع إلحاق غيرهم بهم ممن شاركهم في الوصف، وكذا من الآيات ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾ ومن غيرها «أصحابي كالنجوم» مع ما تحقق عنهم بالتواتر من الجد في الامتثال[٤].

قال شيخنا: والأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة، فمن أدلها على المقصود ما رواه الترمذي[٥] وابن حبان في صحيحه[٦] من حديث عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا، فمن

---

(١) في ز «شيئًا».
(٢) «الإصابة» (١/ ١٠).
(٣) في ز «كثيرون».
(٤) «البرهان» (١/ ٦٢٦-٦٢٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٥).
(٥) (٥/ ٦٩٦) (٣٨٦٢).
(٦) (٩/ ١٨٩) (٧٢١٢).

أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم[١] فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى اللّه ومن آذى اللّه فيوشك[٢] أن يأخذه، وذكر غيره من الأدلة حديث أبي سعيد الخدري «ولاتسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه» متفق عليه، وهو إن ورد على سبب، وذلك أنه كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال النبي ﷺ: وذكره، بحيث خصه بعض أصحاب الحديث بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر فالعبرة إنما هي بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما ذهب إليه الأكثرون وصححه القاضي عياض هنا[٣].

ومثل هذا يقال وإن كان المقول له صحابيا للتنبيه على إرادة حفظ الصحبة عن ذلك، ووجه الاستدلال به أن الوصف لهم بغيرالعدالة سب لا سيما وقد نهي ﷺ بعض من أدركه وصحبه عن التعرض لمن تقدمه لشهود المواقف الفاضلة فيكون من بعدهم بالنسبة لجميعهم من باب أولى/ وحديث «خير الناس قرني» المتواتر ٩٦/٤
مما هو أيضا متفق عليه من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين، حتي بالغ بعضهم فتمسك به لعدالة التابعين أيضا وأنه لا يسأل عنهم حتى يقوم الجرح لقوله فيه «ثم الذين يلونهم» وهو فيهم محمول على الغالب والمراد بقرن النبي ﷺ فيه الصحابة وإن أطلق القرن على مدة من الزمان في تحديدها أقوال أدناها عشرة أعوام وأعلاها مائة وعشرون وعليه ينطبق الواقع في كون آخر الصحابة موتا، أبو الطفيل إن اعتبر ذلك من البعثة إذ المدة منها القدر المذكور أو دونه أو فوقه بقليل على الأختلاف في وفاة أبي الطفيل، أما إن مشينا على أن القرن مائة كما هو المشهور بل وقع ما يدل له في حديث لعبد اللّه بن بسر عند مسلم فيكون الاعتبار من موته ﷺ[٤].

---

(١) في ز «ومن أبغضني» وهو خطأ.
(٢) في ز «فقد يوشك» «الإصابة» (١/ ١٠-١١).
(٣) «أحكام الفصول» ص٣٧٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٥-٣٦)، و«شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٩٣)، و«علوم الحديث» ص٢٦٥ .
(٤) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٣).

ومن الأدلة أيضا ما جاء عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه قال «أنتم توفون سبعين[١] أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل» أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وغيرهم[٢] وعن سعيد بن المسيب عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله اختارأصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين» أخرجه البزار بسند رجاله موثقون[٣]، وعن عبد الله بن هاشم الطوسي حدثنا وكيع سمعت سفيان يقول في قوله تعالى ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ [النمل: ٥٩] قال: هم أصحاب محمد ﷺ[٤] إلى غير ذلك مما يطول إيراده.

وممن حكى الإجماع على القول بعدالتهم إمام الحرمين قال: ولعل السبب فيه[٥] أنهم نقلة الشريعة، فلو ثبت توقف في روايتهم لا نحصرت الشريعة على عصر الرسول ﷺ/ ولما استرسلت على سائر الأعصار. ونحوه قول أبي محمد ٤/٩٧ ابن حزم: الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعا، قال الله تعالى ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١] قال: فثبت أن الجميع من أهل الجنة، وأنه لا يدخل أحد[٦] منهم النار. لأنهم المخاطبون بالآية السابقة فإن قيل: التقييد بالإنفاق والقتال يخرج من لم يتصف بذلك، وكذلك التقييد بالإحسان في الآية السابقة وهي قوله تعالى ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ يخرج من لم يتصف بذلك، فالجواب أن التقييدات المذكورة خرجت مخرج الغالب، وإلا فالمراد من اتصف بالإنفاق والقتال بالفعل أو

---

(١) في ز «سبعون».

(٢) أحمد (٤/ ٤٤٧)، و(٥/ ٣)، والترمذي (٣٠٠١)، وابن ماجه (٤٢٨٧-٤٢٨٨)، و«الحاكم» (٤/ ٨٤).

(٣) «كشف الأستار» (٢٧٦٣) قال «الهيثمي في المجمع» (١/ ١٦) رواه البزار ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف، وانظر أيضا «الإصابة» (١/ ١٢).

(٤) «الإصابة» (١/ ١٢)، و«الاستيعاب» (١/ ١٣).

(٥) في ز «فيهم».

(٦) سقطت كلمة «أحد» من ز.

القوة[١]، ولكن قد أشار إلى الخلاف إلكيا الطبري حيث قال: إن عليه كافة أصحابنا، وكذا قال القاضي، وهو قول السلف وجمهور الخلف، وحكى الآمدي وابن الحاجب قولا أنهم كغيرهم في لزوم البحث عن عدالتهم مطلقا[٢]، وهو قضية كلام أبي الحسين ابن القطان قول من الشافعية فإنه قال: فوحشي قتل حمزة[٣] وله صحبة، والوليد شرب[٤] الخمر، قلنا: من ظهر منه خلاف العدالة لا يقع عليه اسم الصحبة، والوليد ليس بصحابي، إنما أصحابه الذين كانوا على طريقته، وهذا عجيب فالكل أصحابه باتفاق، وقتل وحشي لحمزة كان قبل
٩٨/٤ إسلامه، وأما الوليد وغيره ممن ذكر بما أشار إليه فقد كف النبي ﷺ من لعن/ بعضهم بقوله «لا تلعنه فو الله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله»[٥] كما كف عمر عن حاطب رضي الله عنه قائلا له: إنه شهد بدرا، ومايدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم[٦] لا سيما، وهم مخلصون في التوبة فيما لعله صدر منهم، والحدود كفارات. بل قيل: في الوليد بخصوصه إن بعض أهل الكوفة تعصبوا عليه فشهدوا عليه بغير الحق[٧]. وبالجملة فترك الخوض في هذا ونحوه متعين، وقد أسلفت في أواخر آداب المحدث شيئا مما يرغب في الحث على ترك ذلك؛ وقولا[٨] آخر: إنهم عدول إلي وقت وقوع الفتن فأما بعد

(١) «البرهان» (١/ ٦٣٢)، و«المحلى» (١/ ٢٨-٤٤)، و«الإصابة» (١/ ١٠-١١).
(٢) «منتهى الوصول والأمل» ص٨٠، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٢-٧١٤)، و«الإحكام» للآمدي (١٢٨/٢)، و«المستصفى» (١/ ١٦٤)، و«الكفاية» ص٤٩، و«المسودة» ص٢٩٢ «واللمع» ص٥١، و«شرحه» (٢/ ٦٣٤-٦٣٨)، و«إحكام الفصول» ص٣٧٤-٣٧٥، و«روضة الناظر» ص٦٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦١-٢٦٢، و«المنخول» ص٦٢٦ .
(٣) انظر لهذه القصة «صحيح البخاري» (٧/ ٣٦٧).
(٤) في هـ «يشرب».
(٥) أخرجه البخاري (٦٧٨٠) (١٢/ ٧٥).
(٦) انظر لقصة حاطب بن أبي بلتعة «صحيح البخاري» (٦/ ١٤٣) (٣٠٠٧)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٩٤١) (٢٤٩٤).
(٧) «انظر الاستيعاب» (٤/ ١٥٥٥)، و«الإصابة» (٣/ ٦٣٨)، و«التهذيب» (١١/ ١٤٣).
(٨) في ز «قول» وهو خطأ بل الصواب ما أثبتناه والمعنى حكى الآمدي وابن الحاجب قولا انظر منتهى «الوصول» ص٨٠، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٢-٧١٤)، و«الإحكام» للآمدي (١٢٨/٢).

ذلك فلابد من البحث عمن ليس ظاهر العدالة، وذهبت المعتزلة إلى رد من قاتل عليا، وقيل به في الفريق الآخر.

و (قيل لا) يحكم بعدالة (من دخلا) منهم (في فتنة) من الفتن الواقعة من حين مقتل عثمان رضي الله عنه كالجمل وصفين من الفريقين إلا بعد البحث عنها، وعن بعضهم ردهم كأنه مطلقا[١]، وقيل: يقبل الداخل فيها إذا انفرد، لأن الأصل العدالة وشككنا في ضدها ولا تقبل مع مخالفه لتحقق إبطال أحدهما من غير تعيين، وقيل: إن القول بالعدالة يخص بمن اشتهر منهم، ومن عداهم كسائر الناس فيهم العدول وغيرهم، قال المازري في شرح البرهان: لسنا نعني بقولنا: الصحابة عدول، كل من رآه ﷺ يوما ما أو زاره أو اجتمع به لغرض وانصرف عن قريب وإنما نعني به الذين لا زموه وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، فأولئك كما قال الله: ﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، ولم يوافق المازري على ذلك، ولذا اعترضه غير واحد، وقال العلائي: إنه قول غريب يخرج كثيرا من المشهورين بالصحبة والرواية عن الحكم بالعدالة،/ كوائل بن حجر ومالك بن الحويرث ٤/٩٩ وعثمان بن أبي العاص وغيرهم ممن وفد عليه ﷺ ولم يقم عنده إلا قليلا وانصرف، وكذلك من لا يعرف إلا برواية الحديث الواحد أو لم يعرف[٢] مقدار إقامته من أعراب القبائل[٣].

قال شيخنا: وقد كان تعظيم الصحابة ولو كان اجتماعهم به ﷺ قليلا، مقررا عند الخلفاء الراشدين وغيرهم، ثم ساق بسند رجاله ثقات عن أبي سعيد الخدري أنه كان متكئا فذكر من عنده عليا ومعاوية رضي الله عنهما[٤] فتناول رجل[٥] معاوية، فاستوى جالسا ثم قال: كنا ننزل رفاقا مع رسول الله ﷺ فكنا في رفقة فيها

(١) في هـ «ابتداء».
(٢) في ز «ولم يعرف» وفي هـ «أو لم تعرف».
(٣) «الإحكام» للآمدي (٢/١٢٨-١٢٩)، و«متنهى الوصول» ص٨٠، و«بيان المختصر» (١/٧١٣-٧١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/٣٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٢، و«الإصابة» (١/ ١٠، ١١)، و«التدريب» (٢/٢١٥-٢١٦).
(٤) في ز«رضي الله عنهم».
(٥) في هـ «رجلا» وهو خطأ.

أبو بكر فنزلنا على أهل أبيات وفيهم امرأة حبلى، ومعنا رجل من أهل البادية فقال: للمرأة الحامل: أيسرك أن تلدي غلاما؟ قالت[١]: نعم، فقال[٢]: إن أعطيتني شاة ولدت[٣] غلاما فأعطته فسجع لها أسجاعا ثم عمد إلى الشاة فذبحها وطبخها وجلسنا نأكل منها ومعنا أبو بكر، فلما علم بالقصة قام فتقيأ كل شيء أكل قال: ثم رأيت ذلك البدوي قد أتي به عمر بن الخطاب وقد هجا الأنصار، فقال لهم عمر: لولا أن له صحبة من رسول الله ﷺ ما أدري مانال فيها لكفيتكموه ولكن له صحبة، قال: فتوقف عمر عن معاتبته فضلا عن معاقبته لكونه علم أنه لقي النبي ﷺ، وفي ذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعدله شيء، كما ثبت في حديث أبي سعيد الماضي[٤].

١٠٠/٤ وقال الإمام أحمد بعد ذكر العشرة والمهاجرين والأنصار ثم أفضل الناس بعد/ هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ القرن الذي بعث فيهم: كل من صحبه سنة أو شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه، وكانت سابقته معه وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه، ولو لقوا الله بجميع الأعمال كان هؤلاء الذين صحبوا النبي ﷺ ورأوه وسمعوا منه وآمنوا به ولو ساعة أفضل بصحبته من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير، وبالجملة فما قاله المازري منتقد بل كل ما عدا المذهب الأول القائل بالتعميم باطل، والأول هو الصحيح، بل الصواب المعتبر، وعليه الجمهور كما قال: الآمدي وابن الحاجب يعني: من السلف والخلف، زاد الآمدي وهو المختار وحكى ابن عبد البر في الاستيعاب إجماع أهل الحق من المسلمين - وهم أهل السنة والجماعة - عليه، سواء من لم يلابس الفتن منهم أو لا بسها إحسانا للظن بهم، وحملا لهم في ذلك على الاجتهاد، فتلك أمور مبناها عليه وكل

---

(١) في هـ «قال».
(٢) في هـ «قال» وسقطت كلمة «فقال» من ز.
(٣) في ز «ولدتي».
(٤) «الإصابة» (١/ ١١-١٢).

مجتهد مصيب أو المصيب واحد والمخطئ معذور بل مأجور[١].

قال ابن الأنباري: وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم واستحالة المعصية منهم، وإنما المراد قبول رواياتهم من غير تكلف ببحث[٢] عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا إن ثبت ارتكاب قادح ولم يثبت ذلك ولله الحمد، فنحن على استصحاب ما كانوا عليه في زمن رسول الله ﷺ حتى يثبت خلافه، ولا التفات إلى مايذكره أهل السير فإنه لا يصح، وما صح فله تأويل صحيح[٣]، وما أحسن قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله: تلك دماء طهر الله منها سيوفنا فلا نخضب بها ألسنتنا[٤]، ولاعبرة برد بعض الحنفية روايات سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه، وتعليلهم بأنه ليس بفقيه، فقد عملوا برأيه في الغسل ثلاثا من ولوغ الكلب وغيره، وولاه عمر رضي الله عنهما/ الولايات الجسيمة، وقال: ابن عباس له - كما في مسند الشافعي ١٠١/٤ وقد سئل عن مسألة: - أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة، فأفتى ووافقه على فتياه[٥]، وقد حكى ابن النجار في ذيله عن الشيخ أبي إسحاق أنه سمع القاضي أبا الطيب الطبري يقول: كنا في حلقة بجامع المنصور، فجاء شاب خراساني حنفي فطالب بالدليل في مسألة المصراة فأورده المدرس عن أبي هريرة فقال الشاب: إنه غير مقبول الرواية، قال القاضي: فما استتم كلامه حتى سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع فهرب منها[٦] فتبعته دون غيره، فقيل له: تب، فقال: تبت،

---

(١) «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي ص١٦١، و«منتهى الوصول والأمل» ص٨٠، و«الإحكام» للآمدي (٢/ ١٢٩)، و«بيان المختصر» (١/ ٧١٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٦)، و«التقييد و الإيضاح» ص٢٦١، و«الاستيعاب» ١/ ١٩)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٦٠)، و«شرح أصول الاعتقاد للالكائي» (١/ ١٥٩-١٦٠).

(٢) في هـ «فبحث».

(٣) «فتح الباقي» (٣/ ١٤-١٥)، و«ظفر الأماني» ص٣١١-٣١٣، و«إرشاد الفحول» ص٧٠، و«شرح اللمع» (٢/ ٦٣٤).

(٤) «الحلية» (٩/ ١١٤-١٢٩)، و«مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص٣١٤، وللرازي ص١٣٦، و«جامع بيان العلم» (٢/ ٩٣).

(٥) «مسند الإمام الشافعي» ص٢٧٢، و«البرهان» (١/ ٦٢٨)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٤/ ٥٣٢-٥٣٨).

(٦) في هـ «عنها».

فغابت الحية ولم ير لها بعد أثر[١].

ويتخرج[٢] على هذا الأصل مسألة، وهي: أنه إذا قيل في الإسناد: عن رجل من الصحابة كان حجة، ولا تضر الجهالة بتعيينه لثبوت عدالتهم وخالف ابن منده، فقال: من حكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعي وإن كان مشهورا كالشعبي وسعيد ابن المسيب نسب إلى الجهالة، فإذا روى عنه رجلان صار مشهورا واحتج به، قال: وعلى هذا بنى البخاري ومسلم صحيحيهما إلا أحرفا تبين أمرها[٣] ويسمي البيهقي مثل ذلك مرسلا، وهو مردود، وقال أبو زيد الدبوسي: المجهول من الصحابة خبره حجة إن عمل به السلف أو سكتوا عن رده مع انتشاره بينهم فإن لم ينتشر فإن وافق القياس عمل وإلا فلا، لأنه في المرتبة دون ما إذا لم يكن فقيها، قال: ويحتمل أن يقال: إن خبر المشهور الذي ليس بفقيه حجة ما لم يخالف القياس، وخبر المجهول مردود مالم يؤيده[٤] القياس ليقع الفرق بين من ظهرت عدالته ومن لم تظهر[٥].

١٠٢/٤ / **[المكثرون من الصحابة]** الرابعة في المكثرين من الصحابة ﷺ رواية وإفتاء (والمكثرون) منهم رواية كما قاله أحمد فيما نقله ابن كثير وغيره، الذين زاد حديثهم على ألف (ستة وهم أنس) هو ابن مالك (وابن عمر) عبد الله وأم المؤمنين عائشة (الصديقة) ابنة الصديق، و(البحر) عبد الله بن عباس، وسمى بحرا لسعة علمه وكثرته، وممن سماه بذلك أبوالشعثاء جابر بن زيد أحد التابعين ممن أخذ عنه، فقال في شيء وأبى ذلك البحر، يريد ابن عباس و(جابر) هو ابن عبد الله و (أبو هريرة) وهو بإجماع حسبما حكاه النووي (أكثرهم) كما قاله سعيد ابن أبي الحسن وابن حنبل، وتبعهما ابن الصلاح غير متعرض لترتيب من عداه في

(١) في ز «ولم يرا لها بعد أثرا» راجع لهذه القصة «مجموع الفتاوى» (٤/ ٥٣٨-٥٣٩).
(٢) في هـ «وتخرج».
(٣) «شروط الأئمة الستة» ص١٨، و«الكفاية» ص٤١٥، و«المسودة» ص٢٥٩ .
(٤) في هـ «ما لم يرده».
(٥) راجع لذلك، «المسودة» ص٢٣٦، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٥٠-٢٥٢)، و«فصول البدائع» (٢/ ٢٢٢-٢٢٥). «والمغني في أصول الفقة» ص٢٠٧-٢١٣، و«بيان المختصر» (١/ ٧٢٠). «وتغيير التنقيح» ص١٤٤-١٤٥ .

الأكثرية، والذي يدل لذلك ما نسب لبقي بن مخلد مما أودعه في مسنده خاصة كما أفاده شيخنا لا مطلقا فإنه روى لأبي هريرة خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وستين[١]، ولابن عمر ألفين وستمائة وثلاثين، ولأنس ألفين ومائتين وستة وثمانين، ولعائشة ألفين ومائتين وعشرة، ولابن عباس ألفا وستمائة وستين، ولجابر ألفا وخمسمائة وأربعين، ولهم سابع نبه عليه المصنف تبعا لا بن كثير، وهو أبو سعيد الخدري، فروى له بقي ألفا ومائة وسبعين[٢]، وقد نظمه البرهان الحلبي، فقال: أبو سعيد نسبة لخدرة سابعهم أهمل في القصيدة[٣].

وكذا أدرج ابن كثير في المكثرين ابن مسعود وابن عمرو بن العاصي ولم يبلغ حديث واحد منهما عند بقي ألفا، إذ حديث أولهما عنده[٤] ثماني مائة وثمانية وأربعون،/ وثانيهما[٥] سبعمائة، واستثناء أبي هريرة له من كونه أكثر الصحابة ١٠٣/٤
حديثا كما في الصحيح[٦] لا يخدش فيما تقدم ولو كان الاستثناء متصلا، فقد أجيب بأن عبد الله كان مشتغلا بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم، فقلت الرواية عنه أو أن أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار كان بمصر أو بالطائف، ولم تكن الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة، وكان أبو هريرة متصديا فيها للفتوى والتحديث حتى مات، أو لأن أبا هريرة اختص بدعوة النبي ﷺ بأن لا ينسى ما يحدثه به فانتشرت روايته إلى غير ذلك من الأجوبة[٧].

---

(١) في هامش الأصل «صوابه سبعين».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٦٥-٢٦٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٣-٤٨٥)، و«التقريب» له ص٣٥، و«شرح مسلم» له (١/ ٦٧)، و«شرح المهذب» (١/ ٣٠٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٦-٣٧)، و«مقدمة بقي بن خالد» ص٨٠٩، و«تقليح فهوم أهل الآثر» ص١٨٤، و«اختصار علوم الحديث» ص١٨٥-١٨٨، و«الإصابة» (٤/ ٢٠٤-٢٠٥)، و«الفصل» (٤/ ١٣٨).

(٣) ورد في هامش الأصل هنا «ونظم السبعة جميعا الجمال ابن ظهيرة فقال: سبع من الصحب فوق الألف قد نقلوا* من الحديث عن المختار خير مضر* أبو هريرة سعد جابر أنس* صديقة وابن عباس، كذا عمر، وسعد هو أبو سعيد الخدري».

(٤) في ز «أوله عندهما».

(٥) في هـ «فيهما».

(٦) في هامش الأصل «حيث قال: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب».

(٧) «اختصار علوم الحديث» ص١٨٨، و«مقدمة بقي بن خلد» ص٨٠، و«فتح الباري» (١/ ٢٠٧)، و«جامع السيرة لابن حزم» ص٢٧٥-٢٧٧ .

والمكثرون منهم إفتاء سبعة: عمر وعلي وابن مسعود، وابن عمر وابن عباس، وزيد بن ثابت وعائشة، قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم (والبحر) ابن عباس (في الحقيقة أكثر) الصحابة كلهم على الإطلاق (فتوى) فيما قاله الإمام أحمد، بحيث كان كبار الصحابة يحيلون عليه في الفتوى[١]، وكيف لا وقد دعا له النبي ﷺ بقوله «اللهم علمه الكتاب،» وفي لفظ «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل»، وفي آخر[٢] «اللهم علمه الحكمة[٣]، وتأويل الكتاب» وفي آخر[٤] «اللهم بارك فيه وانشر منه»[٥]، وقال ابن عمر: هو أعلم من بقي بما أنزل الله على محمد[٦]، وقال أبو بكرة: قدم عليا البصرة، وما
١٠٤/٤ في العرب مثله حشما وعلما وبيانا/ وجمالا، وقال ابن مسعود: لو أدرك أسناننا ما عاشره منا أحد، وقالت عائشة: هو أعلم الناس بالحج، ثم إن وصفه بالبحر ثابت في صحيح البخاري وغيره، وإنما وصفه[٧] بذلك لكثرة علمه كما قال مجاهد فيما أخرجه ابن سعد وغيره، وعند ابن سعد أيضا من طريق ابن جريج عن عطاء أنه كان يقول: قال البحر وفعل البحر، يريد ابن عباس، بل سماه غير واحد حبر الأمة، وبعضهم حبر العرب وترجمان القرآن ورباني الأمة[٨]، قال ابن حزم: ويلي

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٦٦، و«الإحكام» لابن حزم (٥/ ٩٢)، و«الإصابة» (١/ ١٢)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٧)، و«إعلام الموقعين» (١/ ١٢)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٤١٤-٤١٥).

(٢) في ز «أخرى».

(٣) في ز «الكتاب».

(٤) في ز «أخرى».

(٥) راجع لهذه الأحاديث «صحيح البخاري» (١/ ١٦٩-١٧٠، ٢٤٤، ٧/ ١٠٠، ١٣/ ٢٤٥)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٩٢٧)، و«مسند أحمد» (١/ ٣١٤، ٣٢٨، ٣٣٥)، و«جامع الأصول» (٩/ ٦٢-٦٤)، و«الحلية» (١/ ٣١٥).

(٦) زاد في ز و هـ «ﷺ».

(٧) في ز و هـ «وصف».

(٨) «فضائل الصحابة للإمام أحمد» (٢/ ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٧٠، ٣٦٩، ٣٦٦)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٩٥-٥٤١، ٥٤٠، ٥١٧، ٤٩٦)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٣٣، ٥٣٧، ٥٤٣، ٥٤٥)، و«الحلية» (١/ ٣١٦)، و«التاريخ الكبير» (٥/ ٤)، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥)، و«صحيح البخاري» (٩/ ٦٥٤)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ١١٦)، =

هؤلاء السبعة في الفتوى عشرون وهم أبو بكر وعثمان وأبو موسى ومعاذ وسعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وأنس وعبد الله بن عمرو بن العاصي وسلمان وجابر وأبو سعيد[١] وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وعمران بن حصين وأبو بكرة وعبادة بن الصمت ومعاوية وابن الزبير[٢] وأم سلمة، قال: ويمكن أن يجمع[٣] من فتيا كل واحد منهم جزء صغير، قال: وفي الصحابة نحو من مائة وعشرين نفسا مقلون في الفتيا جدا[٤] لا تروى عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والثلاث كأبي بن كعب، وأبي الدرداء وأبي طلحة والمقداد وسرد الباقين مما في بعضه نظر، وقال: يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم بعد البحث جزء صغير[٥].

[**ذكر العبادلة والآخذون عنهم**] والخامسة في بيان من يطلق عليه العبادلة منهم دون سائر من اسمه عبد الله (وهو) أي: البحر ابن عباس (وابن عمر) عبد الله (وابن الزبير) عبد الله (وابن عمرو) بن العاصي، عبد الله (قد جرى عليهم بالشهرة)/ المستفيضة (العبادلة) فيما قاله الإمام أحمد، قال: (ليس) من جرى ٤/١٠٥ عليه ذلك (ابن مسعود) عبد الله وإن جعله الثعلبي في تفسير ﴿تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ من تفسيره خامسا لهم، وكذا هو في شرح الكافية لا بن الحاجب لأنه كما قال البيهقي تقدم موته والآخرون عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فكانوا[٦] إذا أجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادلة، قال ابن الصلاح: (ولا من شاكله) أيضا أي: ابن مسعود في التسمية بعبد الله وهم نحو مائتين وعشرين نفسا أو نحو ثلاث مائة فيما قاله المصنف، بل يزيدون على ذلك بكثير، ولو ترتب على الحصر فائدة لحققته[٧].

= و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٤٩، و«الإصابة» (٢/ ٣٣٠-٣٣٤) و«إعلام الموقعين» (١/ ١٨-١٩)، و«كتاب العلم لأبي خيثمة» ص١٢ و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٣١-٣٥٩).

(١) في هـ «أبو سعد» وهو خطأ.

(٢) في هـ «معاوية بن الزبير»وهو خطأ.

(٣) في ز «الجمع».

(٤) سقطت كلمة «جدا» من ز.

(٥) «الإحكام» لابن حزم (٥/ ٩٢-٩٣)، و«إعلام الموقعين» (١/ ١٢-١٣)، و«الإصابة» ١/ ١٢)، و«الجواهر المضيئة» ٢/ ٤١٥-٤١٧)، و«جوامع السيرة لابن حزم» ص٣١٩-٣٢٣ .

(٦) في ز «وكانوا».

(٧) «علوم الحديث» ص٢٦٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٦)، و«اختصار علوم الحديث» =

ووقع كما رأيته في عبد من الصحاح للجوهري ذكر ابن مسعود بدل ابن الزبير، وذكر في الألف اللينة في هاء منه[١] أيضا ابن الزبير مع ابن عمرو وابن عباس مقتصرا عليهم[٢]، وكذا عدهم الرافعي في الديات من الشرح الكبير، والزمخشري في المفصل، والعلاء عبد العزيز البخاري شارح البزدوي من الحنفية أيضا ثلاثة، لكن عينوهم بابن مسعود وابن عمر وابن عباس، زاد الأخير منهم أن ذلك في التحقيق قال: وعند المحدثين ابن الزبير بدل ابن مسعود، وممن عد ابن مسعود أيضا أبو الحسين ابن أبي الربيع القرشي، حكاه القاسم التجيبي في فوائد رحلته، ومن المتأخرين ابن هشام في التوضيح، وفي الحج من الهداية للحنفية: «قال العبادلة وابن الزبير: أشهر الحج شوال»، فعطف ابن الزبير عليهم والأول هو المعتمد المشهور بين المحدثين وغيرهم[٣]. / السادسة: ولو قدمت مع التي تليها ١٠٦/٤
على التي قبلها لكان أنسب في المتبوعين منهم، (وهو) أي: ابن مسعود (وزيد) هو ابن ثابت (وابن عباس لهم) ﷺ (في الفقه أتباع) وأصحاب (يرون) في عملهم[٤] وفتياهم (قولهم) كما صرح به ابن المديني حاصرا لذلك فيهم، وعبارته: انتهي علم أصحاب رسول الله ﷺ من الأحكام إلى ثلاثة ممن أخذ عنهم[٥] العلم وذكرهم، فهم كالمقلدين وأتباعهم كالمقلدين لهم[٦].

= ص١٨٨-١٨٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٧)، و«المعتبر» ص٢٥٦، و«التدريب» (٢/ ٢١٩-٢٢٠)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٦٧)، و«الاستيعاب» (٣/ ٨٦٥، ١٠٠٤) و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٢ .

(١) في ز «هامشه» بدل «هاء منه».

(٢) «الصحاح» (٢/ ٥٥، ٦/ ٢٥٦٠)، و«لسان العرب» (٣/ ٢٧٩)، و«القاموس المحيط» (١/ ٣١٢)، و«تاج العروس» (٨/ ٣٤٢-٣٤٣).

(٣) «المفصل» ص٩، و«شرحه» (١/ ٤٠)، و«الهداية» (١/ ٢٤٤). وشرحه «فتح القدير» (١/ ٥١٢)، و«أوضح المسالك» (١/ ١٨٤)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٤١٣)، و«التقرير والتحبير» (٢/ ٢٥٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٧-٣٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٣ .

(٤) في ز «علمهم».

(٥) في هـ «منهم».

(٦) العلل «لابن المديني» ص٤٢، ٤٥، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٥٣)، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٢٤٢-٢٤٣)، و«المدخل» للبيهقي ص١٦٤، و«علوم الحديث» ص٢٦٦-٢٦٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٨)، و«الجامع» الخطيب (٢/ ٢٨٩).

(و) السابعة: (قال مسروق) ابن الأجدع[١] الهمداني الكوفي أحد أجلاء التابعين: (انتهى العلم) الذي كان عند أصحاب رسول الله ﷺ (إلى ستة) أنفس (أصحاب) أيضا للنبي ﷺ (كبار نبلا[٢] زيد) هو ابن ثابت (وأبي الدرداء) عويمر (مع أبي) بن كعب و (عمر) بن الخطاب (وعبد الله) بن مسعود (مع علي) ابن أبي طالب ﷺ[٣] (ثم انتهى) أي وصل ما عند هؤلاء الستة من علم (لذين) أي: للأخيرين منهم، وهما[٤] علي وابن مسعود، هكذا رواه بعضهم عن مسروق (ولكن البعض) ممن رواه عنه أيضا، وهو الشعبي (جعل) أبا موسى[٥] (الأشعري عن أبي الدردا) بالقصر (بدل) بالوقف على لغة ربيعة، بل وجاء كذلك عن الشعبي نفسه، لكن بلفظ: كان العلم يؤخذ عن ستة من الصحابة، وذكرهم، ثم قال وكان عمر وابن مسعود وزيد يشبه علم بعضهم بعضا، وكان يقتبس بعضهم من بعض، وكان علي/ والأشعري وأبي يشبه علم بعضهم بعضا، وكان يقتبس ١٠٧/٤
بعضهم من بعض[٦].

ولا يخدش فيما تقدم كون كل من زيد وأبي موسى تأخرت وفاته عن ابن مسعود وعلي، لأنه لا مانع من انتهاء[٧] علم شخص إلى آخر مع بقاء الأول، وأيضا فقد قال شيخنا فيما نقل عنه: إن عليا وابن مسعود كانا مع مسروق بالكوفة فانتهاء العلم إليهما بمعنى أن عمدة أهل الكوفة في معرفة علم الأربعة المذكورين عليهما[٨].

---

(١) في ز «ابن مسروق هو ابن الأجدع».
(٢) زاد هـ «فإلى».
(٣) في هـ «عنه».
(٤) في ز «وهم».
(٥) في ز «أبي موسى».
(٦) انظر لهذه الأقوال «العلل» لابن المدينى ص٤١-٤٢)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٤٤-٤٤٥)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٥)، وكتاب العلم «لأبي خيثمة» ص١٣١)، و«المدخل» للبيهقي ص١٦١٦٠، و«المعجم الكبير» للطبراني (٩/ ٩٦)، و«علوم الحديث» ص٢٦٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٥)، و«الجامع» الخطيب (٢/ ٢٨٨).
(٧) في ز «فانتهى».
(٨) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٨-٣٩)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٣، و«التدريب» (٢/ ١١٨)، و«فتح الباقي» (٣/ ١٩).

٧٩٨- والعَدُّ لا يَحصُرُهم، فَقَدْ ظَهَرْ ... سبعون ألفًا بتبوكَ وحَضَرْ
٧٩٩- الحجَّ أربعون ألفا، وقُبِضْ ... عن ذَيْنِ مَعْ أربعِ آلافٍ تَنِضْ
٨٠٠- وهُمْ طِباقٌ إن يُرَدْ تَعْدِيدُ ... قيل: اثنتا عَشْرةَ أَوْ تَزِيدُ
٨٠١- والأَفْضَلُ الصِّدِّيقُ ثُمَّ عُمَرُ ... وبَعْدَه عثمانُ وهْوَ الأَكْثَرُ
٨٠٢- أو فَعِلِيٌّ قَبْلَه، خُلْفٌ حُكي ... قلتُ: وقولُ الوَقْفِ جا عن مالكِ
٨٠٣- فالستةُ الباقونَ فالبدريَّهْ ... فأُحُدٌ فالبَيْعَةُ المَرْضِيَّهْ
٨٠٤- قال: وفَضْلُ السابقينَ قَدْ وَرَدْ ... فقيل: هم، وقيل: بدريٌّ، وقَدْ
٨٠٥- قيل: بل أهلُ القِبلتينِ، واخْتُلِف ... أَيُهم أَسْلَمَ قبلُ مِنْ سَلَفْ
٨٠٦- قيل: أبو بكر، وقيل: بل علي ... ومُدَّعِي إجْماعَه لم يُقْبَلِ
٨٠٧- وقيل زيدٌ، وادَّعَى وِفاقَا ... بعضٌ على خَدِيجةَ اتِّفاقَا

[عدد الصحابة] والثامنة في إحصائهم (والعد) على المعتمد (لايحصرهم) إجمالا فضلا عن تفصيلهم لتفرقهم في البلدان والنواحي، (فقد) ثبت قول كعب بن مالك في قصة تبوك بخصوصها: والمسلمون كثير لا يجمعهم ديوان حافظ ١٠٨/٤ / و(ظهر) يعني: شهد معه ﷺ كما روي عن أبي زرعة الرازي (سبعون ألفا بتبوك) المذكورة، قال (وحضر) معه (الحج) يعني: الذي لم يحج بعد الهجرة غيره وودع فيه الناس بالوصية التي أوصاهم بها أن لا يرجعوا بعده كفارا، وأكدا[١] التوديع بإشهاد الله عليهم بأنهم شهدوا أنه قد بلغ[٢] ما أرسل إليهم به، ولذلك سمى حج الوداع[٣] (أربعون ألفا)[٤] ولكثرتهم قال جابر في حكايته صفتها: نظرت إلى مد بصري من بين يديه من راكب وماش، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، (وقبض) ﷺ (عن ذين)[٥] أي الفريقين

(١) في هـ «أو».
(٢) في ز «أنه بلغ» بإسقاط «قد».
(٣) في ز «حجة الوادع».
(٤) زاد في ز «أي».
(٥) في هامش الأصل «قوله وقبض عن ذين أي قبض بهذا المقدار لا عنهم أنفسهم، إذ يلزم منه تكريرهم لأن الذين كانوا بتبوك كان غالبهم في الحج فلا تصل أفرادهم إلى هذا المقدار».

المذكورين في تبوك وحجة الوداع وذلك مائة ألف وعشرة آلاف (مع) زيادة (أربع آلاف) على ذلك (تنض) بكسر النون وتشديد الضاد المعجمة أي: يتيسر حصرها تشبيها[١] بنض الدراهم وهو تيسرها، ممن روى عنه وسمع منه أو رآه وسمع منه. قال أبوزرعة ذلك ردا لمن قال له: أليس يقال: حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ فقال[٢]: ومن ذا قال ذا؟قلقل اللّه أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول اللّه ﷺ؟ قبض رسول اللّه ﷺ، وذكره فقيل له هؤلاء أين كانوا وأين سمعوا منه؟ قال: أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهما من الأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع، كل رآه وسمع منه بعرفة، قال: ابن فتحون في ذيل الاستيعاب بعد إيراده لهذا: أجاب به أبو زرعة سؤال من سأله عن الرواة خاصة فكيف بغيرهم - انتهى، وكذا لم يدخل في ذلك من مات في حياته ﷺ/ في الغزوات وغيرها[٣]. ١٠٩/٤

على أنه قد جاء عن أبي زرعة رواية أخرى أوردها أبو موسى المديني في الذيل قال: توفي النبي ﷺ ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل أو امرأة، وكل قد روى عنه سماعا أو رؤية فعلم رسول اللّه ﷺ كثير، ولكنها لا تنافي الأولى لقوله فيها: زيادة مع أنها أقرب لعدم التورط فيها بعهدة الحصر، نعم روى الحاكم في الإكليل من حديث معاذ قال: «خرجنا مع رسول اللّه ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفا» وبهذه العدة جزم ابن إسحاق، وأورده الواقدي بإسناد آخر موصول وزاد أنه كانت معه عشرة آلاف فرس، فيمكن أن يكون ذلك[٤] في ابتداء خروجهم كما يشعر به قوله: خرجنا، وتكاملت العدة بعد ذلك، ووقع لشيخنا في الفتح هنا سهو حيث عين قول أبي زرعة في تبوك بأربعين

---

(١) في ز «فشبهها».

(٢) في ز «قال».

(٣) «علوم الحديث» ص٢٦٧-٢٦٨ و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٤٩، و«صحيح البخاري مع الفتح» (٨/ ١١٧- ١١٨). و«صحيح مسلم» (٢/ ٨٨٧)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٦ - ٤٨٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٣٩ - ٤٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ٢٦٤)، و«الإصابة» (١/ ٣ - ٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص ١٨٥، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٩٣)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٧٧).

(٤) زاد في ز «كان».

ألفا، وجمع بينه وبين قول معاذ أكثر من ثلاثين ألفا باحتمال جبر الكسر، وجاء ضبط من كان بين يدي النبي ﷺ عام الفتح بمكة بأنهم خمسة عشر ألف عنان، قاله الحاكم، ومن طريقه أبو موسى في الذيل، بل عنده عن ابن عمر أنه قال: «وافى النبي ﷺ يوم فتح مكة بعشرة آلاف من الناس، ووافى حنينا باثني عشر ألفا، وقال: لن يغلب اثنا عشر[١] ألفا من قلة[٢].

ثم إنه قد جاء فيمن توفي النبي ﷺ عنهم خلاف ماتقدم، فعن الشافعي كما في مناقبه للآبري والساجي من طريق ابن عبد الحكم عنه، قال: «قبض رسول الله ﷺ، والمسلمون ستون ألفا، ثلاثون ألفا بالمدينة، وثلاثون يعني: ألفا في قبائل العرب وغيرها»[٣] وعن/ أحمد فيما رواه البيهقي من طريق إبراهيم بن علي الطبري عنه قال: «قبض النبي ﷺ وقد صلى خلفه ثلاثون ألف رجل»[٤] وكأنه عنى بالمدينة ليلتئم مع ماقبله. ١١٠/٤

وقال الغزالي في الباب الثالث في أعمال الباطن في التلاوة من ربع العبادات من الإحياء[٥]: مات رسول الله ﷺ عن عشرين ألفا من الصحابة، قال المصنف: لعله عنى بالمدينة، وثبت عن النووي فيما أخرجه الخطيب بسنده الصحيح إليه أنه قال: من قدم عليا على عثمان فقد أزرى على اثنى عشر ألفا مات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، ووجه النووي بأن ذلك بعد النبي ﷺ باثني عشر عاما بعد أن مات في خلافة أبي بكر في الردة والفتوح الكثير ممن لم تضبط أسمائهم ثم مات في خلافة عمر في الفتوح وفي الطاعون العام وعمواس وغير ذلك من لا يحصى كثرة[٦]، وسبب خفاء أسمائهم أن أكثرهم أعراب وأكثرهم حضروا حجة

---

(١) في ز و هـ «اثنى عشر».
(٢) «الإصابة» (١/ ٣ - ٤)، و«التقييد والإيضاح» ص ٢٦٤، و«التدريب» (٢/ ٢٢٠ - ٢٢١)، و«فتح الباري» (٨/ ١١٧ - ١١٨)، «والجواهر المضيئة» (٢/ ٤١٣).
(٣) «التقييد والإيضاح» ص٢٦٤ قال العراقي: إسناده جيد.
(٤) لم نقف عليه.
(٥) (١/ ٣٧٤).
(٦) سقطت كلمة «كثرة» من ز.

الوداع[١]، ونقل عياض في المدارك[٢] عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: مات بالمدينة من الصحابة نحو عشرة آلاف نفس، وقال أبو بكر ابن أبي داود فيما رواه عن الوليد بن مسلم: بالشام عشرة آلاف عين رأت رسول الله ﷺ[٣]، وقال قتادة: نزل الكوفة من الصحابة ألف وخمسون منهم أربعة وعشرون بدريون، قال: وأخبرت أنه قدم حمص من الصحابة خمسمائة رجل، وعن بقية نزلها من بني سليم أربعمائة[٤].

وقال الحاكم: الرواة عن النبي ﷺ من الصحابة أربعة آلاف وتعقبه الذهبي بأنهم لا يصلون إلى ألفين، بل هم ألف وخمسمائة، وأن كتابه التجريد لعل جميع[٥] من فيه ثمانية آلاف نفس إن لم يزيدوا لم ينقصوا، مع أن الكثير فيهم من لا يعرف/ انتهى، وكذا مع كثرة التكرير وإراد من ليس هو منهم وهما أو من ليس ١١١/٤
له إلا مجرد إدراك ولم يثبت له لقاء، ووجد بخطه أيضا أن جميع من في أسد الغابة سبعة آلاف وخمسمائة وأربعة وخمسون نفسا، وحصر ابن فتحون عدد من بالاستيعاب في ثلاثة آلاف وخمسمائة يعني: ممن ذكر فيه باسم أو كنية أوحصل الوهم فيه، وذكر أنه استدرك عليه على شروطه قريبا ممن ذكر، ومن الغريب ما أسنده أبو موسى في آخر الذيل عن ابن المديني قال: الصحابة خمسمائة وثلاثة وستون رجلا[٦].

وبالجملة فقد قال شيخنا: إنه لم يحصل لنا جميعا أي[٧]: كل من صنف في الصحابة الوقوف على العشر من أساميهم[٨] بالنسبة إلى ما مضى عن أبي

---

(١) «الإصابة» (١/ ٤).
(٢) (١/ ٦٧).
(٣) «الأنساب» (٨/ ٣٧)، وانظر أيضًا «تاريخ دمشق» (١/ ١٤٨)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (٢/ ١/ ١٧١)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٤١٣).
(٤) ذكر هذا العدد الثعلبي في العرائس في فضل الشام كما في «تهذيب الأسماء» (٢/ ١/ ٨٦).
(٥) سقطت كلمة «جميع» من ز.
(٦) «التجريد» للذهبي (١/ ٤)، و«الإصابة» (١/ ٣-٤).
(٧) زاد في هـ «من».
(٨) في ز «أسمائهم».

زرعة[١]، قلت: وفوق كل ذي علم عليم. وقد قال أبو موسى[٢]: فإذا ثبت هذا يعني قول أبي زرعة فكل حكى على قدر ما[٣] تتبعه ومبلغ علمه، وأشار بذلك إلى وقت خاص وحال، فإذًا لا تضاد بين كلامهم والله المستعان.

[**تفضيل الصحابة بعضهم على بعض**] والتاسعة في تفاوتهم في الفضيلة إجمالا ثم تفصيلا، ولم يذكر فيه سوى الخلفاء الأربعة، وما ذكر بعدهم إلى آخر المسألة.

فمن الأول (وهم) باعتبار سبقهم إلى الإسلام أو الهجرة أو شهود المشاهد الفاضلة (طباق إن يرد تعديد) أي: عدها، واختلف في مقداره، ف (قيل) كما للحاكم في علوم الحديث[٤] هي (اثنتا عشرة) طبقة، فالأولى من تقدم إسلامه بمكة كالخلفاء الأربعة، الثانية أصحاب دار الندوة [[٥] التي خرج النبي ﷺ إليها
١١٢/٤ بعد أن أظهر/ عمر بن الخطاب إسلامه فبايعوه حينئذ فيها]، الثالثة[٦] المهاجرة إلى الحبشة، الرابعة مبايعة العقبة الأولى، الخامسة أصحاب العقبة الثانية وأكثرهم من الأنصار، السادسة المهاجرون[٧] الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقباء قبل أن يدخل المدينة ويبني المسجد، السابعة أهل بدر، الثامنة المهاجرة بين بدر والحديبية، التاسعة أهل بيعة الرضوان، العاشرة المهاجرة بين الحديبية وفتح مكة، الحادية عشر مسلمة الفتح، الثانية عشر صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ يوم الفتح[٨] وفي حجة الوداع وغيرهما يعني: من عقل منهم ومن لم يعقل.

---

(١) «الإصابة» (١/ ٣-٤).
(٢) زاد في ز وفي هامش الأصل «المديني».
(٣) سقطت كلمة «ما» من ز و هـ.
(٤) ص٢٩-٣١ وانظر أيضا «علوم الحديث» ص٢٦٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤,) وقد قسم ابن العربي الصحابة إلى ثماني مراتب، «الإحكام» له (٢/ ١٠٠٢).
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٦) في ز «الثانية» وهو خطأ.
(٧) في هـ «أول المهاجرين».
(٨) سقطت كلمة «يوم الفتح» من ز.

وقيل كما لا بن سعد في الطبقات[١] له: خمس، فالأولى البدريون، الثانية من أسلم قديما ممن هاجر عامتهم إلى الحبشة، وشهدوا أحدا فمن بعدها، [[٢] الثالثة من شهد الخندق فما بعدها]، والرابعة مسلمة الفتح فما بعدها، الخامسة الصبيان والأطفال ممن لم يغز، سواء حفظ عنه - وهم الأكثر - أم لا (أو تزيد) على الإثنتي[٣] عشرة فضلا عما[٤] دونها.

من الثاني (والأفضل) منهم مطلقا بإجماع أهل السنة أبو بكر (الصديق) خليفة رسول الله ﷺ، بل هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأدلة يطول ذكرها، منها قوله ﷺ لأبي الدرداء وقد رآه يمشي بين يديه «يا أبا الدرداء أتمشي[٥] أمام من هو خير منك في الدنيا والآخرة، ما طلعت شمس ولاغربت على أحد بعد/ النبيين أفضل من أبي بكر[٦]»، وقيل له الصديق لمبادرته إلى ١١٣/٤
تصديق الرسول ﷺ قبل الناس كلهم، قال رسول الله ﷺ: «ما دعوت أحدا إلى الإيمان إلا كانت له كبوة[٧] إلا أبا بكر فإنه لم يتلعثم[٨]».

وأعلم أنه بمقتضى[٩] ما قررناه في تعريف الصحابي يلغز فيقال لنا صحابي أفضل منه وهو عيسى المسيح عليه الصلاة والسلام، وإليه أشار التاج السبكي بقوله في قصيدته التي في أواخر القواعد.

---

(١) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤١)، و«التدريب» (٢/ ٢٢١)، وانظر أيضا «اختصار علوم الحديث» ص١٨٣-١٨٤، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٢٩٢-٢٩٣).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) في ز «الاثنى».

(٤) في هـ «عمن».

(٥) في هـ «تمشي» بإسقاط همزة الاستفهام.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٣٥، ١٣٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٢٥)، وابن «أبي حاتم في العلل» (٢/ ٣٨٤)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٢٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٤)، وابن الجوزي في «العلل» (١/ ١٨٧)، قال الألباني في «الضعيفة» (٣/ ٥٣٤)، أخرجه جمع من المحدثين منهم عبد بن حميد والخطيب وغيرهما، وقد حسنه بعضهم ولكن الطرق المشار إليها بحاجة إلى دراسة دقيقة.

(٧) في هـ «كوة».

(٨) «أسد الغابة» (٣/ ٣١٠-٣١١)، و«الاستيعاب» (٣/ ٩٦٦)، و«تاريخ دمشق» (٩/ ٥٤٣).

(٩) في هـ «انه مقتضى»وفي ز «أن مقتضى».

من باتفاق جميع الخلق أفضل من خير الصحاب أبي بكر ومن عمر
ومن علي ومن عثمان وهو فتى من أمة المصطفى المختار من مضر

(ثم) يلي أبا بكر (عمر) بن الخطاب بإجماع أهل السنة أيضا، وممن حكى إجماعهم على ذلك أبو العباس القرطبي، فقال: ولم يختلف في ذلك أحد من أئمة السلف ولا الخلف، قال: ولا مبالاة بأقوال أهل التشيع ولا أهل البدع، وأسند البيهقي في الاعتقاد له عن الشافعي أنه أيضا قال: ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة، وكذا جاء عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال: من أدركت من الصحابة والتابعين لم يختلفوا في أبي بكر وعمر وفضلهما[1] وقال مالك رَحِمَهُ اللَّهُ كما سيأتي: أو في ذلك شك؟.

(وبعده) أي: بعد عمر إما (عثمان) بن عفان (وهو الأكثر) أي: قول الأكثر من
١١٤/٤ أهل السنة كما حكاه الخطابي وغيره، وأن ترتيبهم في الأفضلية كترتيبهم/ في الخلافة (أو فعلي) هو ابن أبي طالب (قبله) أي: قبل عثمان وبعد عمر (خلف) أي: خلاف (حكي) وإلى القول بتقديم علي ذهب أهل الكوفة وجمع، كما قاله الخطابي وابن خزيمة وطائفة قبله وبعده كما نقله شيخنا. وروى الخطابي عن الثوري حكايته عن أهل السنة من أهل الكوفة وأن أهل السنة من أهل البصرة على الأول، فقيل للثوري: فما تقول أنت؟ قال: أنا رجل كوفي، ثم قال الخطابي: لكن قد ثبت عن الثوري في آخر قوليه تقديم عثمان، زاد غيره: ونقل مثله عن صاحبه وكيع، قال: ابن كثير: وهو أي هذا المذهب ضعيف مردود وإن نصره ابن خزيمة والخطابي، وقد قال الدارقطني: من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار[2]، [3] وسبقه إليه الثوري كما حكيته في الثامنة في

---

(١) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤١)، و«الاعتقاد للبيهقي» ص١٩٢، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ٤١٢)، و«التدريب» (٢/ ٢٢٢).

(٢) «علوم الحديث» ص٤٦٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤١-٤٢)، و«فتح الباري» (٧/ ١٦)، و«معالم السنن» (٤/ ٣٠٣)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٨٣ .

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

إحصائهم]، وصدق رَحِمَهُ اللَّهُ وأكرم مثواه فإن عمر لما جعل الأمر من بعده شورى بين ستة انحصر في عثمان وعلي فاجتهد فيهما عبد الرحمن بن عوف ثلاثة أيام بلياليها حتى سأل النساء في خدورهن[١] والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدلون بعثمان أحدا، فقدمه على علي وولاه الأمر قبله[٢]، وعن ابن عمر قال: «كنا في زمان النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك أصحاب رسول اللّه ﷺ لا نفاضل، بينهم»[٣] وفي لفظ للترمذي وقال: إنه صحيح غريب «كنا نقول ورسول اللّه ﷺ حي: أبو بكر وعمر وعثمان»[٤] وفي آخر عند الطبراني وغيره[٥] مما هو أصرح مع ما فيه من اطلاعه ﷺ «كنا نقول ورسول اللّه ﷺ حي: أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك رسول اللّه ﷺ فلا ينكره».

/ قال الخطابي: وجه ذلك أنه أراد به الشيوخ وذوي الأسنان منهم الذين كان ١١٥/٤
رسول اللّه ﷺ إذا حركه[٦] أمر شاورهم فيه، وكان علي في زمان رسول اللّه ﷺ حدث السن[٧]، ولم يرد ابن عمر الإزراء بعلي ولاتأخره ودفعه عن الفضيلة بعد عثمان، ففضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة، وإنما اختلفوا في تقديم عثمان عليه - انتهى[٨].

وإلى القول بتفضيل عثمان ذهب الشافعي وأحمد كما رواه البيهقي في اعتقاده[٩] عنهما، وحكاه الشافعي عن إجماع الصحابة والتابعين وهو المشهور عن مالك والثوري وكافة أئمة الحديث والفقة وكثير من المتكلمين كما قال القاضي

---

(١) في هـ «خدورها».
(٢) «اختصار علوم الحديث» ص١٨٣ .
(٣) البخاري (٣٦٩٧) والإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٣) وأبو داود (٤٦٠٣).
(٤) (٥/ ٦٢٩-٦٣٠) (٣٧٠٧)، وأخرجه أيضا أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٥، ٥٦) وأبو داود (٤٦٠٤).
(٥) «المعجم الكبير» للطبراني (١٢/ ٢٨٥-٢٨٦) (١٣١٣٢) و«مسند أبي يعلى» كما في «المجمع» (٩/ ٥٨).
(٦) في ز «أحزنه».
(٧) في هـ «حديث السن».
(٨) «معالم السنن» (٤/ ٣٠٢)، و«فتح الباري» (٧/ ٥٨).
(٩) ص١٩٢ .

عياض، وإليه ذهب أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني ولكنهما اختلفا في التفضيل، أهو قطعي أو ظني، فالذي مال إليه الأشعري أنه قطعي[١]، وعليه يدل قول مالك الآتي نقله من المدونة، والذي مال إليه الباقلاني واختاره إمام الحرمين في الإرشاد الثاني، وعبارته: لم يقم عندنا دليل قاطع على تفضيل بعض الأئمة على بعض، إذ العقل لا يشهد على ذلك، والأخبار الواردة في فضائلهم متعارضة، ولايمكن تلقي التفضيل من منع إمامة المفضول، ولكن الغالب على الظن أن أبا بكر أفضل الخلائق بعد رسول الله ﷺ، ثم عمر أفضلهم بعده، وتتعارض الظنون في عثمان وعلي، وبكونه ظنيا جزم صاحب المفهم[٢].

(قلت: وقول الوقف) عن تفضيل أحدهما على الآخر (جا) بالقصر (عن مالك) حسبما عزاه المازري لنص المدونة، يعني: في آخر الديات منها، وأنه سئل أي: الناس أفضل بعد نبيهم؟ فقال: أبو بكر، زاد عياض فيما عزاه إليها ثم عمر، ثم قال فيما اتفقا عليه: أو في ذلك شك؟ قيل له: فعلي وعثمان؟ قال: ما أدركت أحدا ممن أقتدي به يفضل أحدهما على صاحبه، ونرى الكف عن ذلك، وتبعه جماعه منهم يحيى القطان/ ومن المتأخرين ابن حزم[٣]، وقول إمام الحرمين الماضي: وتتعارض الظنون في عثمان وعلي يميل أيضا إلى التوقف، لكن قد حكى عياض أيضًا[٤] قولًا عن مالك بالرجوع عن الوقف إلى تفضيل عثمان، قال القرطبي؛ وهو الأصح إن شاء الله، قال عياض: ويحتمل أن يكون كفه وكف من اقتدى به لما كان شجر في ذلك من الاختلاف والتعصب، بل حكى المازري قولا بالإمساك عن التفضيل مطلقا، وعزاه الخطابي لقوم، وحكى هو قولا آخر بتقديم أبي بكر من جهة الصحابة وعلي من جهة القرابة، قال: وكان ١١٦/٤

---

(١) في ز «الأول» بدل«أنه قطعي» وورد في هامش الأصل الأول تفسيرا للضمير المنصوب.
(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٢-٤٣)، و«شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٤٨)، و«التدريب» (٢/ ٢٢٢).
(٣) انظر المصادر السابقة و«المدونة» (١٦/ ٢٥١)، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٧٥، ١٧٤)، و فتح الباري» (٧/ ١٦).
(٤) سقطت كلمة «أيضا» من ز.

بعض مشايخنا يقول: أبو بكر خير، وعلى أفضل، قال المصنف: وهذا تهافت في القول، ووجهه بعضهم، فقال: يمكن حمل الأفضلية على العلم فلا تهافت، خصوصا، وقد مشى عليه المؤلف، لكن في التابعين كما سيأتي حيث وجه قول أحمد بتفضيل ابن المسيب مع النص في أويس[١] بقوله: فلعله أراد بالأفضلية في العلم لا الخيرية كما سلكه بعض شيوخ الخطابي[٢] - انتهى.

وبقية كلام الخطابي: وباب الخيرية غير باب الفضيلة، قال: وهذا كما تقول: إن الحر الهاشمي أفضل من العبد الرومي أو الحبشي، وقد يكون العبد الحبشي خيرا من هاشمي في معنى الطاعة والمنفعة للناس، فباب الخيرية متعد[٣]، وباب الفضيلة لا زم، ونحوه من كان يقدم عليا لفضيلته وفضل أهل بيته مع اعترافه بفضل الشيخين كأبي بكر ابن عياش، فإنه قال: لو أتاني أبو بكر وعمر وعلي لبدأت بحاجة علي قبلهما لقرابته لرسول الله ﷺ، ولأن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن أقدمه عليهما[٤]، وكما حكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، ولذا قال ابن عدي: كانت الخوارج يرمونه باتصاله بعلي وقوله بفضله وفضل أهل بيته، وكذا قال ابن عبد البر: إنه/ كان يعترف بفضل أبي بكر وعمر ١١٧/٤
لكنه[٥] يقدم عليا[٦]، وقد قال السراج ثنا خشيش الصوفي ثنا زيد بن الحباب قال: كان رأي سفيان الثوري رأي[٧] أصحابه الكوفيين، يفضل عليًا على أبو بكر وعمر، فلما صار إلى البصرة رجع وهو يفضل عمر على علي ويفضله على عثمان، أخرجه أبو نعيم في ترجمة الثوري من الحلية[٨]، وكذا حكى المازري عن

---

(١) في هـ «في أولين» وسقطت كلمة «في» من ز.
(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤١ - ٤٢، ٥٥)، و«شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٤٨)، و«معالم السنن» (٤/ ٣٠٣).
(٣) في هـ «متعدد» وهو خطأ.
(٤) تاريخ بغداد (١٤/ ٣٧٦).
(٥) في ز «ولكنه».
(٦) «الكامل لابن عدي» (٦/ ١٧٤١)، و«الاستيعاب» (٢/ ٧٩٩، ٤/ ١٦٩٧)، و«العقد الثمين» (٥/ ٨٨).
(٧) في هـ «أي» وهو تحريف.
(٨) (٧/ ٣١).

الشيعة تفضيله، وعن الخطابية[١] تفضيل عمر، وعن الراوندية تفضيل العباس، والقاضي عياض أن ابن عبد البر وطائفة ذهبوا إلى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي ﷺ أفضل ممن بقى بعده لقوله ﷺ في بعضهم: «أنا شهيد على هؤلاء» وعين بعضهم منهم جعفر ابن أبي طالب[٢]، وكل هذا مردود بما تقدم من حكاية إجماع الصحابة والتابعيين على أفضلية أبي بكر وعمر على سائر الصحابة ثم عثمان ثم علي، وهو المذكور في المجامع والمشاهد وعلى المنابر، ولبعضهم:

أبو بكر على السنة ... وفاروق فتى الجنة
وعثمان به المنة ... علي حبه جنة

ولذا قال شيخنا عقب القول بتفضيل عمر تمسكا بالحديث في المنام الذي فيه[٣] في حق أبي بكر وفي نزعه ضعف مانصه: وهو تمسك واه، وعقب القول بتفضيل العباس أنه مرغوب عنه ليس قائله من أهل السنة، بل ولا من أهل الإيمان، وقال النووي عقب آخرها: وهذا الإطلاق غير مرضي ولا مقبول[٤]، وقد روى البيهقي في الدلائل/ وغيره[٥] من طريق ابن سيرين قال: ذكر رجال ١١٨/٤
على عهد النبي ﷺ عمر فكأنهم فضلوه على أبي بكر فبلغ ذلك عمر، يعني: بعد موته ﷺ، فقال: والله وددت لو أن عملي كله مثل عمله يوما واحدا من أيامه وليلة واحدة من لياليه، أما ليلته فذكر قصة الغار، وأما يومه فذكر الردة. وثبت عن علي بن أبي طالب كما في البخاري وغيره[٦] أنه قال: خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم رجل آخر، فقال له ابنه محمد بن الحنفية ثم أنت يا أبة؟ فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين، ولأجل هذا قال أبو الأزهر سمعت

---

(١) في هـ «الخطابى» وهو خطأ.
(٢) «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤١-٤٢)، و«التدريب» (٢/ ٢٢٢-٢٢٣)، و«فتح الباري» (٧/ ١٧).
(٣) سقطت كلمة «فيه» من ز.
(٤) «فتح الباري» (٧/ ١٧). و«شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٨).
(٥) «دلائل النبوة للبيهقي» (٢/ ٤٧٦-٤٧٧)، وأخرجه أيضا الحاكم في «مستدركه» (٣/ ٦)، وانظر «كنز العمال» (١٢/ ٤٩٢، ٤٩٣).
(٦) البخاري (٣٦٧١) (٧/ ٢٠)، وأبو داود (٤٦٠٥).

عبد الرزاق يقول: أفضل الشيخين بتفضيل علي إياهما على نفسه، ولو لم يفضلهما مافضلتهما، كفى بي إزراء أن أحب عليا ثم أخالف قوله[١].

ولايخدش في ذلك ما أخرجه الترمذي وقال: إنه حسن صحيح، وصححه ابن حبان وغيره من حديث أبي قلابة عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في أمر الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقرأهم لكتاب الله أبيّ، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل[٢]، وكذا ماأخرجه الترمذي أيضا والنسائي وابن ماجه وغيرهم من حديث حبشي بن جنادة ﷺ مرفوعا «علي مني، وأنا من علي لا يؤدي عني إلا أنا أو علي»[٣] وأخرجه الترمذي وغيره[٤] من حديث علي أن النبي ﷺ قال: «أنا دار الحكمة وعلي بابها، فما انفرد به الصديق أعلى وأغلى وأشمل وأكمل، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء،/ [[٥] وقد قال: بكر بن عبد الله المزني حسبما أورده الحكيم ١١٩/٤
الترمذي في نوادر الأصول له عنه، بل أورده الغزالي في العلم من الإحياء[٦] مرفوعا: مافضل أبو بكر الناس بكثرة صلاة ولابكثرة صيام ولكن بشيء وقر في قلبه].

واعلم أنه قد أفرد مناقب أبي بكر وعمر أبو جعفر الطبري وأسد بن موسى، ومن المتأخرين المحب الطبري، ومناقب أبي بكر وحده أبو طالب العشاري وابن كثير، وهي في مجلد لطيف من تاريخ ابن عساكر ولأبي بكر جعفر بن محمد

---

(١) تاريخ دمشق «لابن عساكر» (١٠/ ٣١١)، و«الكامل لابن عدي» (٥/ ١٩٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٧٤)، و«التهذيب» (٦/ ٣١٣).

(٢) الترمذي (٣٧٩٠، ٣٧٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٨٧، ٧٠٩٣، ٧٢٠٨) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٧٩)، وأحمد (١/ ١٨٣).

(٣) الترمذي (٣٧١٩) والنسائي في الكبرى كما في «تحفة الأشراف» (٣/ ١٣)، و«الخصائص» ص٢٠، وابن ماجه (١١٩)، و«أحمد في فضائل الصحابة» (١٠١٠).

(٤) الترمذي (٣٧٢٣) وقال: هذا حديث غريب منكر، قلت: أشار الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصابيح الملحقة في آخر «المشكاة» (٤/ ١٧٨٩) إلى تحسينه.

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) (١/ ٣٧، ١٣٦)، قال العراقي: ولم أجده مرفوعا، وأقره الألباني في «الضعيفة» (٢/ ٣٧٨)، والسخاوي نفسه في «المقاصد» ص٣٦٩ .

الفريابي جزء فيه سوابق الصديق وفضائله، وماخصه الله به دون سائر المسلمين، وعمر وحده أبو عمر عبد الله بن أحمد بن ذي زيل الدمشقي الحنبلي، وابن الجوزي، ومناقب عثمان، ابن حبيب. ومناقب علي، النسائي في الخصائص، ومناقب الخلفاء الأربعة ابن زنجويه وأبو نعيم، في الآخرين لكل منهم، وفضائل العشرة المحب الطبري، وفضائل الصحابة مطلقا أسد بن موسى، وبكر القاضي، وأبو سعيد بن الأعرابي وأبو المطرف عبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة، وهو في مائتين وخمسين جزء حديثية، وهذا باب لا انتهاء له.

(فيلي) الخلفاء الأربعة (الستة الباقون من العشرة الذين بشرهم النبي ﷺ بالجنة، وهم طلحة والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة ابن الجراح ﷺ أجمعين.

وقد نظمهم شيخنا مع الأربعة في بيت مفرد لم يسبق إليه فقال فيما أنشدنيه غير مرة:

لقد بشر الهادي من الصحب زمرة ... بجنات عدن كلهم فضله اشتهر

١٢٠/٤ سعيد، زبير، سعد، طلحة، عامر ... أبوبكر، عثمان، ابن عوف، علي، عمر[١]/

ولغيره ممن تقدم:

خيار عباد الله بعد نبيهم ... هم العشر طرا بشروا بجنان

زبير وطلح وابن عوف وعامر ... وسعدان والصهران والختنان

قال الإمام أبو منصور عبد القاهر التميمي البغدادي: أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ثم الستة الباقون إلى تمام العشرة[٢]، (ف) يليهم الطائفة (البدرية) أي: الذين شهدوا بدرا وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، فالمهاجرون نيف

---

(١) ذكر السخاوي هذين البيتين في «التبر المسبوك» ص٢٣٤ وراجع أيضا هامش ابن حجر ودراسة «مصنفاته» (١/ ٦٢٥-٦٢٦).

(٢) ذكره أبو منصور التميمي في كتابه «أصول الدين» ص٣٠٤ كما في هامش «الإرشاد» (٢/ ٤٩٠)، وانظر أيضا «علوم الحديث» ص٢٦٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٨٩)، و«التقريب» له ص٣٥، و«شرح مسلم» له (١٥/ ١٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٣)، و«المنهل الروي» ص١١٢.

على ستين، والأنصار نيف وأربعون ومائتان، فقد قال ﷺ لعمر في بعض من شهدها[١] «أليس من أهل بدر، لعل الله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شيءتم، فقد وجبت لكم الجنة أو قد غفرت لكم، فدمعت عينا عمر» قال العلماء: والترجي في كلام الله وكلام رسوله ﷺ للوقوع، ويتأيد بوقوعه بالجزم في بعض الروايات أن الله اطلع على أهل بدر فقال وذكره، وفي حديث آخر «لن يدخل النار أحد شهد بدرا[٢] (فـ)يليهم (أحد) أي: أهل أحد الذين شهدوها وكانوا فيما قاله عروة حين خروجهم ألفا فرجع عبد الله بن أبي بثلاث مائة، وبقى مع النبي ﷺ سبعمائة استشهد منهم الكثير، (فـ) يليهم (البيعة المرضية) أي: أهل بيعة الرضوان بالحديبية التي نزل فيها ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ الآية [الفتح: ١٨] وقد قال ابن عبد البر في أواخر خطبة الاستيعاب[٣]: وليس في/ غزواته ما يعدل بها يعني: بدرا في الفضل، ويقرب ١٢١/٤
منها إلا غزوة الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان، وكانوا ألفا وأربعمائة على المعتمد، وقال لهم النبي ﷺ: «أنتم خير أهل الأرض». (قال) ابن الصلاح: (وفضل السابقين) الأولين من المهاجرين والأنصار (قد ورد) في القرآن إيماء لا نصا، نعم النص الصريح في تفضيل من أنفق من قبل الفتح وقاتل، وقد اختلف في السابقين (فقيل) كما قال الشعبي (هم) أي: الذين شهدوا بيعة الرضوان عام الحديبية رواه سنيد وعبد في تفسيره بسند صحيح عنه (وقيل) كما قال محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار (بدري) أي: أهل بدر حكاه ابن عبد البر عن سنيد بسند ضعيف إليهما (وقد قيل: بل أهل) بالنقل (القبلتين) الذين صلوا إليهما مع رسول الله ﷺ قاله أبو موسى الأشعري، ورواه سنيد وعبد أيضا بسند صحيح عن

---

(١) في هامش الأصل «وهو حاطب بن أبي بلتعة».
(٢) أخرج الرواية الأولى البخاري (٣٩٨٣) ومسلم (٢٤٩٤) والرواية الثانية أخرجها أبو داود (٤٦٢٨)، و«ابن أبي شيبة» (١٢٣٩٧) والرواية الثالثة أخرجها أحمد (٣/ ٣٩٦)، قال «ابن حجر في الفتح» (٧/ ٣٠٥)، إسناده على شرط مسلم، وقال الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٥/ ٥٣): صحيح.
(٣) (١/ ٦، ٤٣).

سعيد بن المسيب وابن سيرين وقتادة، وهو عند عبد الرزاق في تفسيره، ومن طريقه عبد عن قتادة وحده وكذا روي عن الحسن، بل عن الحسن كما رواه سنيد بسند صحيح عنه أنهم الذين كان إسلامهم قبل فتح مكة[١].

وصحح بعض المتأخرين أنهم الذين آمنوا وهاجروا قبل بيعة الرضوان وصلح الحديبية لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ الآية [الحديد: ١٠]، قال: والفتح هو صلح الحديبية على الأرجح، وفيها نزلت ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] ولذا لما سئل ابن تيمية عن المفاضلة بين العباس وبلال رضي الله عنهما، قال: كبلال وأمثاله من السابقين الأولين أفضل من العباس وأمثاله من التابعين لهم بإحسان، لأنه قيد التابعين بشرط الإحسان[٢]./ ١٢٢/٤

والحاصل أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنا من كان، ولكن لم يوافق ابن تيمية على أفضلية بلال مع قول أبي سفيان بن الحارث: كان العباس أعظم الناس عند رسول الله ﷺ والصحابة يعترفون للعباس بفضله ويشاورونه ويأخذون برأيه[٣]، وقوله ﷺ عم الرجل صنو أبيه، إلى غير ذلك من المناقب المفردة في عدة تآليف، كاستسقاء عمر به رضي الله عنهما وإن كان إنما أسلم وهاجر قبيل الفتح، وكم له رضي الله عنه من مآثر حسنة قبل إسلامه[٤].

وري ابن جرير وغيره عن محمد بن كعب القرظي قال: «مر عمر برجل يقرأ

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٦٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٩٠)، و«التقريب» له ص٣٥، و«تفسير الطبرى» (١٤/ ٥-٧)، و«تفسير القرطبي» (٨/ ٢٣٦)، و«الاستيعاب» (١/ ٢-١٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٣-٤٤).

(٢) لم نقف على هذا النص نعم وردت هذه المسألة في «منهاج السنة» (٤/ ٤٢-٤٣)، و«مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٥٩-٦١)، ولكن ليست فيهما المفاضلة بين بلال والعباس.

(٣) «الاستيعاب» (٢/ ٨١٦)، و«أسد الغابة» (٣/ ١٦٧)، و«الإصابة» (٢/ ٢٧١).

(٤) انظر المصادر السابقة، وورد في هامش الأصل هنا «هذا الذي مشى عليه الشارح يخالف لقواعد التفضيل، لأن من شهد بدرًا يعادل من كان من أسراءها بالاتفاق، والعباس وإن كان عم النبي ﷺ إلا أنه لم يشهد بدرًا وبلال مقطوع له بالجنة في قوله ﷺ: إني أرى دف نعليك بين يدي في الجنة وقال ﷺ: من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه، وإن عدت مآثر العباس فمآثر بلال أكثر فما قاله ابن تيمية هو الحق فافهم.

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ﴾ الآية فأخذ بيده فقال: من أقرأك هذا؟ فقال: أبي بن كعب، فقال: لا تفارقني حتى أذهب بك إليه؛ فلما جاءه قال له عمر: أأنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا؟ قال: نعم، قال: سمعتها من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال: لقد كنت أرى أنا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا، فقال أبي: تصديق هذه الآية في أول سورة الجمعة ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ وفي سورة الحشر ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ وفي الأنفال ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ﴾ الآية[١].

/ (و)[٢] العاشرة في أولهم إسلاما وآخرهم موتا، فأما الأول فـ (-اختلف[٣] ١٢٣/٤ أيهم) بالنصب (أسلم قبل من سلف) أي: اختلف السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في أي: الصحابة أول إسلاما على أقوال (فقيل) كما لا بن عباس والنخعي وغيرهما ممن سأحكي عنه[٤] (أبو بكر) الصديق لقوله كما في الترمذي[٥] من حديث أبي سعيد الخدري عنه «ألست أول من أسلم» ولقوله ﷺ لعمرو بن عبسة حين سأله من معك على هذا الأمر «حر وعبد»[٦] يعني أبا بكر وبلال ولقول الشعبي لمن سأله عن ذلك: أما سمعت قول حسان:

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة ... فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأعدلها ... بعد النبي وأوفاها بما حملا
والثاني والتالي المحمود مشهده ... وأول الناس منهم صدق الرسلا

ولقول أبي محجن الثقفي:

---

(١) «تفسير الطبري» (١١/ ٧)، و«تفسير القرطبي» (٣/ ٤٤٤)، والآية الأولى من سورة الجمعة: ٣، والثانية من سورة الحشر: ١٠، والثالثة من سورة الأنفال: ٧٥، زاد في ز هنا «تتمة كان وزان ما ذكر في أفضل التابعيات كما سيأتي ذكر أفضل الصحابيات.

(٢) سقطت كلمة «و» من ز.

(٣) في هـ «ما اختلف».

(٤) في ز «ممن أسلم حكى عنه».

(٥) (٥/ ٦١١) (٣٦٦٧) وأخرجه أيضا أحمد في فضائل الصحابة (٢٧١) مرسلا، وهو الذي رجحه الترمذي وابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٨٨).

(٦) أخرجه مسلم (٨٣٢) (١/ ٥٦٩).

وسميت صديقا وكل مهاجر سواك يسمى باسمه غير منكر
سبقت إلى الإسلام والله شاهد وكنت جليسا في العريش المشهر[١]

(وقيل بل) أولهم إسلاما (علي) بن أبي طالب لقوله على المنبر «اللهم لا أعرف عبدك قبلي غير نبيك ثلاث مرات، لقد صليت قبل أن يصلي الناس سبعا» وسنده حسن[٢]، ولقوله مما أنشده القضاعي: / ١٢٤/٤

سبقتكم إلى الإسلام طرا صغيرا ما بلغت أوان حلمي[٣]

ولما روي في ذلك عن أنس وجابر وخباب، وخزيمة وزيد بن أرقم وسلمان وابن عباس أيضا، وعفيف الكندي ومعقل بن يسار والمقداد بن الأسود ويعلى بن مرة وأبي أيوب وأبي ذر وأبي رافع وأبي سعيد الخدري في آخرين منهم مسلم الملائي[٤]، وأنشد أبو عبيد الله[٥] المرزباني لخزيمة:

ما كنت[٦] أحسب هذا الأمر منصرفا عن هاشم[٧] ثم منها عن أبي حسن
أليس أول من صلى لقبلتهم وأعلم الناس بالفرقان والسنن

وأنشد ابن عبد البر لبكر بن حماد التاهرتي:

قل لا بن ملجم والأقدار غالبة هدمت ويلك للإسلام أركانا
قتلت أفضل[٨] من يمشي على قدم وأول الناس إسلاما وإيمانا

وأنشد الفرغاني في الذيل لعبد الله بن المعتز يذكر عليًا وسابقته مع كونه يرمى

---

(١) أخرج قول حسان أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٣، ١١٩) والفسوي في «تاريخه» (٣/ ٢٥٤)، والحاكم (٣/ ٦٤)، والأبيات في «ديوان حسان بن ثابت» ص١٧٤ وأما قول الثقفي فانظر له «الاستيعاب» (٣/ ٩٦٥).

(٢) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١١٦٤)، والحاكم (٣/ ١١٢)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٢/ ١٢٥)، قال الهيثمي في «المجمع» (٩/ ١٠٢)، رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في «الأوسط»: وإسناده حسن، أي بالشواهد والتوابع.

(٣) انظر «تاريخ دمشق» (١٢/ ٣٩٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٧ .

(٤) راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٦ .

(٥) في هـ «أبو عبد الله» .

(٦) في ز «وكنت».

(٧) في ز «هشام».

(٨) في ز «أول».

بأنه ناصبي:

فأول من ضل في موقف يصلي مع الطاهر الطيب[١]

(و) لكن (مدعى إجماعه) أي: الإجماع في هذا القول وهو الحاكم حيث قال في علوم الحديث له: لا أعلم فيه خلافا بين أصحاب التواريخ، وإنما اختلفوا في بلوغ/ علي (لم يقبل) بل استنكر منه كما قاله ابن الصلاح، وقال ابن كثير: إنه لا ١٢٥/٤
دليل على إطلاق الأولية فيه من وجه يصح، هذا مع أن الحاكم قال بعد حكايته الإجماع: والصحيح عند الجماعة أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال البالغين لحديث عمرو بن عبسة الماضي[٢].

(وقيل) حسبما ذكره معمر عن الزهري أولهم إسلاما (زيد) هو ابن حارثة[٣] (وادعى) حال كونه (وفاقا) أي: موافقا لمن سبقه إلى مطلق القول به كقتادة وابن إسحاق صاحب المغازي، بل روي عن ابن عباس أيضا وعائشة والزهري ونافع ابن جبير بن مطعم (بعض) كابن عبد البر والثعلبي (على خديجة) أم المؤمنين في أنها أول الخلق إسلاما (اتفاقا) زاد الثعلبي: وإن الاختلاف إنما هو فيمن بعدها، وزاد ابن عبد البر حكاية الاتفاق على أن إسلام علي بعدها، قال ابن كثير: وكونها أول الناس إسلاما هو ظاهر السياقات في أول البعثة. وقال النووي: إنه الصواب عند جماعة المحققين[٤].

وجمع ابن عبد البر بين الاختلاف في ذلك بالنسبة إلى أبي بكر وعلي بأن الصحيح أن أبا بكر أول من أظهر إسلامه ثم روى عن محمد بن كعب القرظي أن

---

(١) في ز «مع الطيب الطاهر» راجع لتلك الأشعار «التقييد والإيضاح» ص٢٦٧، و«أسد الغابة» (٤/ ١٢٤)، و«الاستيعاب» (٣/ ١١٢٨).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٢٩، و«علوم الحديث» ص٢٦٩، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٤-٤٥)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٨٩ .

(٣) «الاستيعاب» (٤/ ٥٤٦)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٥/ ٨٤)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٤٤)، و«أسد الغابة» (٢/ ٢٨٢)، و«علوم الحديث» ص٢٦٩ .

(٤) «الاستيعاب» (٤/ ١٨١٩)، و«أسد الغابة» (٧/ ٧٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ١١٥)، و«علوم الحديث» ص٢٦٩-٢٧٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٩١)، و«التقريب» له ص٣٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٥)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٨٩ .

عليًا أخفى إسلامه من أبيه أبي طالب، وأظهر أبو بكر إسلامه، لذلك شبه[١] على الناس، ونحوه قول شيخنا في قول عمار: «رأيت النبي ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وأمرأتان وأبو بكر»[٢] مراده ممن أظهر إسلامه، وإلا فقد كان حينئذ جماعة
١٢٦/٤ ممن أسلم لكنهم/ كانوا يخفونه من أقاربهم[٣]، وكذا قال ابن إسحاق أول من آمن خديجة ثم علي، قال: فكان[٤] أول ذكر آمن وهو ابن عشر سنين ثم زيد فكان أول ذكر أسلم بعد علي، ثم أبو بكر فأظهر أسلامه ودعا إلى اللّه فأسلم بدعائه عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة فكأن هؤلاء النفر الثمانية أسبق الناس بالإسلام[٥].

وقيل فيما نقله أبو الحسن المسعودي عن بعضهم أولهم إسلاما بلال لحديث عمرو بن عبسة الماضي[٦].

وقد جمع ابن الصلاح بين هذه الأقوال فقال: والأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد، ومن العبيد بلال، وهو أحسن ما قيل لا جتماع[٧] الأقوال به[٨] على أنه قد سبق به ما عدا بلالا، فذكر ابن قتيبة أن إسحاق بن راهويه ذكر الاختلاف في أول من أسلم فقال: الخبر في كل[٩] ذلك صحيح، أما أول من أسلم من النساء فخديجة، وأما أول من أسلم من الرجال فأبو بكر، وأما أول من أسلم من الموالي فزيد، وأما أول من أسلم من الصبيان فعلي[١٠] وكذا جاء بدونه وبدون

---

(١) في هـ «اشتبه».
(٢) «الاستيعاب» (٣/ ١٠٩٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٩ .
(٣) «فتح الباري» (٧/ ٢٤).
(٤) في ز «وكان».
(٥) «السير والمغازي» لابن اسحاق ص١٣٩-١٤٠، و«سيرة ابن هشام» (١/ ٢٥٧، ٢٦٢، ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٦٩).
(٦) «التدريب» (٢/ ٢٢٨)، و«شرح مسلم» للنووي (٦/ ١١٥).
(٧) في ز «لا جتماعهم».
(٨) «علوم الحديث» ص٢٧٠، و«الإرشاد» النووي (٢/ ٤٩٢)، و«التقريب» له ص٣٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٥).
(٩) سقطت كلمة «كل» من ز.
(١٠) راجع لذلك «تفسير القرطبي» (٨/ ٢٣٧).

زيد أيضا عن أبي حنيفة، فروى الحاكم في ترجمة أحمد بن عباس بن حمزة الواعظ من تاريخ نيسابور من طريق أبي مسهر ثنا سعيد بن عبد العزيز قال: كان أبو حنيفة يقول: أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي[١]، وكان البرهان التنوخي يقول: الأولى أن يقال: ومن غير البالغين علي، وهو حسن./ ١٢٧/٤

وفي المسألة أقوال أخر. فعند عمر بن شبة عن خالد بن سعيد بن العاص قال: أسلمت قبل علي لكني كنت أفرق أبا أحيحة يعني: والده، وكان لا يفرق أبا طالب، وعن ضمرة بن ربيعة أن إسلام خالد كان مع إسلام أبي بكر، وللدارقطني في الأفراد بسند ضعيف من طريق ابنته أم خالد قالت: «أبي أول من أسلم» لكن في رواية عنها «كان أبي خامسا سبقه أبو بكر وعلي وزيد بن حارثة وسعد بن أبي وقاص[٢].

وعن بعضهم كما حكاه المسعودي: أولهم خباب بن الأَرَتّ، وكأنه تمسك بما قيل: إنه أول من أظهر إسلامه[٣] لكن روى الباوردي أنه أسلم سادس ستة[٤]، وعن ابن قتيبة فيما نقله الماوردي في أعلام النبوة له: أولهم أبو بكر ابن أسعد الحميري ويحتاج هذا النقل إلى تحرير[٥]، ونقل ابن سبع في الخصائص النبوية عن عبد الرحمن بن عوف قال: كنت أولهم إسلاما، وهو غريب، والمعروف من هذا كله الأول[٦] لكن قال المصنف في التقييد: ينبغي أن يقال: أول من آمن من

---

(١) راجع لذلك «التدريب» (٢/ ٢٢٨)، و«فتح الباقي» (٣/ ٣٣)، و«البداية والنهاية» (٢/ ٢٩).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٤/ ٩٤، ٩٥، ٩٦)، و«تاريخ دمشق» (٥/ ٤٤٨-٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥٢)، و«الاستيعاب» (١/ ٤٢١)، و«أسد الغابة» (٢/ ٩٧)، و«الإصابة» (١/ ٤٠٦-٤٠٧)، و«العقد الثمين» (٤/ ٢٦٦).

(٣) «الاستيعاب» (٢/ ٤٣٧)، و«التهذيب» (٣/ ١٣٣)، و«الإصابة» (١/ ٤١٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٣٢٤)، و«أسد الغابة» (٢/ ١١٤)، و«التدريب» (٢/ ٣٣٨).

(٤) أخرجه الطبراني في «معجمه» (٤/ ٦٢)، والحاكم (٣/ ٣٨٢)، وأبو نعيم (١/ ١٤٣)، وسنده مرسل صحيح.

(٥) راجع لذلك التدريب» (٢/ ٢٢٨).

(٦) في ز «كالأول» بدل «كله الأول».

الرجال ورقة يعني: بناء على ذكر ابن منده وغيره له في الصحابة[١]

٨٠٨- ومات آخِرًا بغَيْرِ مِرْيَةِ أبو الطُّفيلِ مات عامَ مائةِ

٨٠٩- وقبلَه السائبُ بالمدينةِ أو سَهلٌ أو جابرٌ أو بمكةِ

٨١٠- وقيل الآخِرُ بها ابنُ عُمَرا إنْ لا أبو الطُّفيلِ فيها قُبِرَا

٨١١- وأنسُ بنُ مالكٍ بالبصرةِ وابنُ أبي أَوْفَى قَضَى بالكُوفَةِ

٨١٢- والشامِ فابنُ بُسْرٍ أو ذو بَاهِلَهْ خُلْفٌ، وقيل: بدمشقَ وَاثِلَهْ

٨١٣- / وأنَّ في حِمْصَ ابنَ بُسْرٍ قُبِضَا وأنَّ بالجزيرةِ العُرْسُ قَضَى ١٢٨/٤

٨١٤- وبفِلَسْطِينَ أبو أُبَيٍّ ومِصْرَ فابنُ الحارثِ بنِ جَزْيِ

٨١٥- وقُبِضَ الهِرْماسُ باليمامةِ وقَبْلَهُ رُوَيْفِعٌ ببَرْقَةِ

٨١٦- وقيل إفريقيةٍ، وسَلَمَهْ باديًا أو بطَيْبَةَ المُكَرَّمَهْ

[من آخر الصحابة موتا] (و) أما الثاني وهو مطلق ومقيد ف (مات) منهم (آخرا) على الإطلاق (بغير مرية) بكسر الميم وضمها أي: شك (أبو الطفيل) عامر ابن واثلة الليثي كما ثبت من قوله حيث قال: «رأيت رسول الله ﷺ وماعلى وجه الأرض رجل رآه غيري» وبذلك جزم مصعب الزبيري وأبو زكريا ابن منده وخلق، بل أجمع عليه أهل الحديث. وممن جزم به مسلم بن الحجاج وإنه (مات عام مائة) [٢] أي: من الهجرة] وكذا قال ابن عبد البر، لكن قال خليفة إنه مات بعد سنة مائة وعن ابن البرقي سنة اثنتين ومائة، وعن مبارك بن فضالة: سنة سبع، وبه جزم غير واحد، وعن جرير بن حازم[٣]، سنة عشر، وصححه الذهبي في الوفيات، وشيخنا في ترجمه عكراش من التهذيب، وكانت وفاته بمكة كما قاله ابن المديني وابن حبان وغيرهما، وقيل بالكوفة، والأول أصح.

وحينئذ فيكون الصحيح[٤] أنه آخر من مات بمكة أيضا من الصحابة كما جزم به ابن

---

(١) «التقييد والإيضاح» ص٣٦٩، و«التدريب» (٣/ ٣٣٨).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٣) في ز«حاتم» وهو تحريف.
(٤) في ز «الأصح».

حبان وأبو زكريا ابن منده، بل هو آخر المائة التي أشار إليها رسول الله ﷺ في أواخر عمره كما صح عنه بقوله «أرأيتكم[١] ليلتكم هذه، فإن رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد، أخرجه البخاري في السمر في الخبر بعد العشاء من الصلاة وفي السمر أيضا من العلم وبه تمسك هو وغيره للقول بموت الخضر. لكن قال النووي/ إن الجمهور على خلافه وأجابوا عنه أن الخضر كان حينئذ من ساكني ١٢٩/٤ البحر فلم يدخل في العموم، قالوا ومعنى الحديث لا يبقى ممن ترونه أو تعرفونه، فهو عام أريد به الخصوص وقالوا: أيضا خرج عيسى عليه السلام من ذلك مع كونه حيا، لأنه في السماء لا في الأرض إلى غير ذلك مما له غير هذا المحل. وذكر البيهقي في الدلائل هذا الحديث فيما أخبر به النبي ﷺ من الكوائن بعده فكان كما أخبر[٢].

وأما ما ذكره ابن قتيبة في المعارف وابن دريد في الاشتقاق من أن عكراش بن ذؤيب أحد المعدودين في الصحابة شهد الجمل مع عائشة، فقال الأحنف: كأنكم[٣] به قد أتي به قتيلا أو به جراحة لا تفارقه حتى يموت، قال: فضرب[٤] ضربة على أنفه عاش بعدها مائة سنة أو أثر الضربة به، فهذه الحكاية كما قال شيخنا: إن صحت مع انقطاعها حملت على أنه أكمل المائة من عمره لا أنه استأنفها من يومئذ وإلا لا قتضى ذلك أن يكون عاش إلى دولة بني العباس وهو محال، إذا المحدثون قد اتفقوا على أن أبا الطفيل آخر الصحابة موتا، وسبقه

---

(١) في هـ «رأيتكم».

(٢) «صحيح البخاري» (١/ ٢١١)، (٢/ ٧٤-٧٥) مع الفتح، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٨٢٠)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٢٩١)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٣٦، و«طبقات ابن خياط» ص٣٠، ١٢٧، ٢٧٩، و«المعارف» ص١٤٩، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٦١٨)، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٩٧)، و«تاريخ دمشق» (٨/ ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٦، ٨٢٨، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٦٩٦-١٦٩٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٦/ ٥٠٠-٥٢)، و«أسد الغابة» (٣/ ١٤٥)، (٦/ ١٨٠)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٧)و، و«شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٣٥-١٣٦)، (١٦/ ٩٠)، «العقد الثمين» (٥/ ٨٨)، و«الإصابة» (٤/ ١١٣)، و«التهذيب» (٥/ ٨٢-٨٣)، (٧/ ٢٥٧)، و«علوم الحديث» ص٢٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٦-٤٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٠-٢٧١.

(٣) في ز «فأنكم».

(٤) في هـ «فضربه».

شيخه المصنف لنحوه فقال: وهذا إما باطل أو مأول[١]، وكذا توقف البلقيني في صحته نعم استدرك هو على القول بآخرية أبي الطفيل نافع بن سليمان العبدي فقد روى حديثه إسحاق بن راهويه في مسنده قال أخبرني سليمان[٢] بن نافع العبدي
٤/١٣٠ بحلب، قال قال لي أبي: وفد المنذر بن ساوي من/ البحرين حتى أتى مدينة الرسول ﷺ ومعه أناس وأنا غليم لا أعقل أمسك جمالهم فذهبوا بسلاحهم فسلموا على النبي ﷺ ووضع المنذر سلاحه ولبس ثيابا كانت معه، ومسح لحيته بدهن فأتى نبي الله ﷺ وأنا مع الجمال أنظر إلى نبي الله[٣] ﷺ كما أنظر إليك ولكن لم أعقل، فقال المنذر: قال لي النبي ﷺ: رأيت منك ما لم أر من أصحابك، فقلت: أشيء جبلت عليه أم أحدثته؟ قال: لا بل جبلت عليه، فلما أسلموا قال النبي ﷺ: «أسلمت عبد القيس طوعا وأسلم الناس كرها» قال سليمان وعاش أبي مائة وعشرين سنة وأخرجه[٤] الطبراني في معجميه وابن قانع جميعا عن موسى بن هارون عن إسحاق، وكذا أخرجه ابن بشران في أماليه عن دعلج عن موسى، وقال موسى وليس عند إسحاق أعلى من هذا - انتهى.

لكن قد ذكر شيخنا سليمان في كتابه في الضعفاء، وقال: إنه غير معروف وذكره ابن أبي حاتم عن أبيه، ولم يذكر فيه جرحا قال: وإن صح يكون نافع قد عاش إلى دولة هشام إلا أني أظن أن سليمان وهم في سن أبيه، فمحال أن يبقى أحد رأى النبي ﷺ بعد سنة عشر ومائة. وقال في موضع آخر: والقصة التي ذكرها للمنذر بن ساوي معروفة للأشج واسمه المنذر بن عائذ، قال: وأظن سليمان وهم في ذكر سن أبيه لأنه لو كان غلاما سنة الوفود وعاش هذا القدر لبقي إلى سنة عشرين ومائة وهو باطل فلعله قال: عاش مائة وعشرا، لأن[٥] أبا الطفيل

---

(١) «الاشتقاق» لابن دريد (١/ ١٥٢)، و«المعارف» ص١٣٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧١، و«التهذيب» (٧/ ٢٥١)، و«الإصابة» (٣/ ٤٩٦).

(٢) سقطت كلمة «سليمان» من هـ.

(٣) في ز «النبي».

(٤) زاد في ز «هنا».

(٥) في ز «لا أن» وهو خطأ.

آخر من رأى النبي ﷺ موتا، وأكثر ما قيل في وفاته كما تقدم إنها سنة عشر ومائة وقد ثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال: في آخر عمره «لايبقى بعد مائة من تلك الليلة على وجه الأرض أحد» وأراد بذلك انخرام قرنه فكان[١] كذلك[٢].

/ قلت: ودعوى من ادعى الصحبة أو ادعيت له بعد أبي الطفيل، وهم جبير بن ٤/١٣١
الحارث، والربيع بن محمود المارديني ورتن وسرباتك الهنديان، ومعمر ونسطور [[٣] أو جعفر بن نسطور] الرومي ويسر ابن عبيد الله، الذين[٤] كان آخرهم رتن، فإنه فيما قيل: مات سنة اثنتين وثلاثين وستمائة، باطلة، والكلام في شأنهم مبسوط في لسان الميزان لشيخنا وفي غيره من تصانيفه، بل قال: وقد سئل عن طرق المصافحة إلى المعمر [[٥] مانصه: لا يخلو طريق من طرق المعمر عن متوقف فيه حتى المعمر] نفسه، فإن من يدعي هذه المرتبة يتوقف على ثبوت العدالة، وإمكان ثبوت ذلك عناد لا يفيد مع ورود الشرع بنفيه، فإنه ﷺ أخبر بانخرام قرنه بعد مائة سنة من يوم مقالته، فمن ادعى الصحبة بعد ذلك لزم أن يكون مخالفا لظاهر الخبر فلا يقبل إلا بطريق ينقطع العذر بها ويحتاج معها إلى تأويل الحديث المشار إليه.

[[٦] ومما استظهر به ابن الجزري[٧] لبطلان الدعوى في هؤلاء كون الأئمة كأحمد والبخاري والدارمي وعبد ممن رحل الأقطار وجاب الأمصار وحرص على الإسناد العالي، أعلى ما عندهم الثلاثيات مع قلتها جدًا، إذ خفاء الصحابة على مثلهم بعيد مع توفر الهمم على نقله، وبين أن ظهور المسمى بمعمر المغربي المدعي فيه الصحبة ومصافحة النبي ﷺ له، وقوله له: عمرك الله كان في حدود

---

(١) في هـ «وكان».
(٢) «الإصابة» (٣/ ٥٤٤-٥٤٥)، و«لسان الميزان» (٣/ ١٠٧). «والجرح والتعديل» (٢/ ١/ ١٤٧)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٤٢٤)، و«أسد الغابة» (٥/ ٣٠٢).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) في ز «الذي» وهو خطأ.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٧) في ز «ابن الجوزي» وهو خطأ.

السبعمائة أو بعدها ثم قال: وكل هؤلاء كذابون دجالون لا يشتغل بحديثهم ولا بأمثالهم].

(و) أما آخرهم موتا بالنسبة إلى النواحي، فمات (قبله) أي: قبل أبي الطفيل إما (السائب) بن يزيد بن أخت النمر (بالمدينة) النبوية (أو سهل) هو ابن سعد الساعدي (أو جابر) بالنقل، هو ابن عبد الله الأنصاري أي: فيها كما قيل به في كل واحد من الثلاثة فجزم به في الأول أبو بكر ابن أبي داود، وفي الثاني ابن المديني والواقدي
١٣٢/٤ وإبراهيم/ ابن المنذر الحزامي وابن حبان وابن قانع وأبو زكريا ابن منده وابن سعد، وادعى نفي الخلاف فيه، فقال: ليس بيننا في ذلك اختلاف بل أطلق[١] أبو حازم أنه آخر الصحابة موتا، وكأنه أخذه من قول سهل نفسه «لو مت لم تسمعوا أحدا يقول قال رسول الله ﷺ، ولكن الظاهر كما قال المؤلف: إنه أراد أهل المدينة خاصة يعني: مع احتياجه إلى تأويل أيضا. وفي الثالث أبو نعيم وقتادة فيما رواه أحمد عنه وصدر به ابن الصلاح كلامه، والخلاف في ذلك [[٢] مترتب عليه] في وفياتهم.

فأما الأول فقيل: إنها سنة ثمانين أو بعدها باثنين فيما قاله أبو نعيم أو بست أو بثمان، وقال الجعد بن عبد الرحمن والفلاس والواقدي: سنة إحدى وتسعين، وبه جزم ابن حبان، ويتأيد بذكر البخاري له في فصل «من مات مابين التسعين إلى المائة» وقيل: سنة أربع وتسعين وكان مولده إما في الثانية أو الثالثة من الهجرة[٣] وثبت قوله: حج بي مع النبي ﷺ وأنا ابن سبع[٤].

---

(١) زاد في ز «أبو حاتم و».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) انظر لشأن السائب «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٧/ ٥٤، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠)، و«التاريخ الصغير» ١٠١، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٢٩، و«المعجم الكبير» للطبراني (٧/ ١٧٢)، و«الاستيعاب» (٢/ ٥٧٦-٥٧٧)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ٢٠٢)، و«أسد الغابة» (٣/ ٣٢١-٣٢٢)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٠٨)، و«الإصابة» (٢/ ١٢-١٣)، و«التهذيب» (٣/ ٤٥)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٤٦٤)، و«علوم الحديث» ص٢٧٠، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٧-٤٨).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٨٥٨) وفي «تاريخيه الكبير» (٤/ ١٥٠)، و«الصغير» ص١٠٣، وأحمد (٣/ ٤١٩)، والترمذي (٩٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٨).

وأما الثاني فقيل: سنة ثمان[١] وثمانين، قاله أبو نعيم، وقيل: إحدى وتسعين قاله الواقدي والمدائني[٢] ويحيى بن بكير وابن نمير وإبراهيم بن المنذر الحزامي ورجحه ابن زبر[٣] وابن حبان، لكن مقتضى قول أبي حاتم: إنه[٤] عاش مائة سنة/ أو أكثر مع ما ثبت من أن مولده قبل الهجرة بخمس سنين أن يكون تأخر[٥] ١٣٣/٤ إلى سنة ست وتسعين أو بعدها، ونحوه قول الواقدي: إنه عاش مائة سنة، وقيل: ستا وتسعين.

وأما الثالث فمات قبل الثمانين، قيل: سنة اثنتين كما قاله ابن زبر، أو ثلاث كما قاله ابن سعد والهيثم بن عدي، أو أربع كما قاله بعضهم، أو سبع كما قاله محمد بن يحيى بن حبان وأبو نعيم، أو ثمان كما قاله خلق منهم يحيى بن بكير والفلاس، أو تسع كما قاله خليفة في رواية وغيره[٦]، كل ذلك بعد السبعين وكلهم أبناء صحابة أيضا، والأشبه أن الثاني آخرهم، على أنه قد اختلف أيضا في كون وفاة الأخيرين[٧] بالمدينة[٨].

فأما أولهما[٩] فقيل فيه: إنه مات بإسكندرية أو مصر، ولكن قال شيخنا: المشهور أن ذلك ولده عباس فلعله اشتبه على حاكيه[١٠].

(١) في ز «ثلاث».
(٢) في هـ «المديني».
(٣) في هـ «الزبير».
(٤) سقطت كلمة «إنه» من ز.
(٥) في ز «متأخر».
(٦) في هـ «رواية غيره» بإسقاط «و».
(٧) في هـ «وفاتهم».
(٨) ز اد في هـ هنا «فأما الأول فقال يعقوب بن سفيان فيه: إنه قتل يوم الحرة ولكنه وهم، ولذا أبقى المؤلف الخلاف فيه».
(٩) في هـ «وأما الثاني».
(١٠) انظر لشأن سهل الساعدى «طبقات خليفة» ص٩٨، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ١٩٨)، و«المستدرك» للحاكم (٣/ ٥٧١، ٥٧٢)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٦٥)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ١٨٦)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٢٥، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ٢٣٨)، و«أسد الغابة» (٢/ ٤٧٢-٤٧٣)، و«الإصابة» (٢/ ٨٨)، و«التهذيب» (٤/ ٢٥٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٢٣)، و«علوم الحديث» ص٢٧٠، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧١-٢٧٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٧-٤٨).

وأما ثانيهما[١] فقيل: إنه مات بقباء (أو بمكة)[٢] بالنقل مع الصرف للضرورة فيما قاله أبو بكر بن أبي داود: وإنه آخر من مات بها، ولكن الجمهور على المدينة[٣]. /

١٣٤/٤

وكذا قد تأخر عنهم ممن مات بالمدينة محمود بن لبيد الأشهلي إن مشينا على قول البخاري وابن حبان بصحبته وإلا فقد عده مسلم وجماعة في التابعين، ومحمود بن الربيع الذي عقل مجة النبي ﷺ في وجهه وهو ابن خمس سنين، فأما أولهما فمات سنة خمس وتسعين أو التي بعدها وأما ثانيهما فمات سنة تسع وتسعين[٤].

(وقيل الآخر) بالنقل موتا (بها) أي: بمكة بعد ماعلم من أن الصحيح في جابر أنه لم يمت بمكة فضلا عن أن يكون الآخر بها (ابن عمرا) عبد الله فيما قاله قتادة، وأبو الشيخ ابن حيان في تاريخه وابن الجوزي في التلقيح، وبه صدر ابن الصلاح كلامه، والخلاف فيه أيضا ينشأ عنه في وقت وفاته، فقيل: إنها سنة اثنتين وسبعين أو ثلاث، وجزم به أحمد وأبو نعيم ويحيى بن بكير والجمهور، أو أربع وبه جزم سعيد بن جبير وخليفة والواقدي، وصححه ابن زبر وقال: إنه أثبت عن سبع وثمانين على الصحيح، واختلف في محل دفنه منها، فقال ابنه سالم: بفخ بالفاء والخاء المعجمة، وهو فيما قيل وادي الظاهر[٥]، وتبعه ابن حبان وابن زبر

---

(١) في هـ «وأما الثالث».

(٢) في ز «أو معه».

(٣) انظر لشأن جابر بن عبد الله «طبقات خليفة» ص١٠٢ و«مشاهير علماء الأمصار» ص١١، و«تاريخ دمشق» (٣/ ٦٢٢، ٦٤١-٦٤٢)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٦٥)، و«المعجم الكبير» (٢/ ١٩٥-١٩٦)، و«الاستيعاب» (١/ ٢٢٠)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ٧٢)، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٨٠)، و«الإصابة» (١/ ٢١٣)، و«التهذيب» (٢/ ٤٣)، و«علوم الحديث» ص٢٧٠، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٠-٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٨).

(٤) «طبقات خليفة» ص٢٣٨ و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٩٧)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٢٨٩)، و«التاريخ الكبير» (٤/ ١٠٢)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٧٨-١٣٧٩)، و«الإصابة» (٣/ ٣٨٧)، و«التهذيب» (١٠/ ٦٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٨٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧١-٣٧٢).

(٥) في هـ «الزاهر» وهو تحريف.

وغيرهما، وقال مصعب الزبيري: بذي طوى يعني: بمقبرة المهاجرين، وقال غيرهما: بالمحصب، والصحيح أنه بالمقبرة العليا عند ثنية أذاخر كما في تاريخ الأزرقي وغيره، وهو يقرب من القول الثالث، وأما مايقوله الناس من أنه بالجبل الذي بالمعلاة فلا يصح من وجه، وبالجملة فلم يختلفوا في أنه توفي بمكة، وإنما يكون كل من ابن عمر وجابر على القول المرجوح فيه آخر من مات بمكة (إن لا) أي: إن لم يكن (أبو الطفيل) الماضي أولا (فيها) أي: في مكة قد (قبرا) ولكن الصحيح أنه قبر بها كما قدمته[١].

/ (وأنس بن مالك) الآخر موتا (بالبصرة) بتثليث الموحدة والكسر أصحها[٢] ٤/١٣٥ فيما قاله قتادة[٣] وأبو هلال والفلاس وابن المديني وابن سعد وأبو زكريا[٤] ابن منده وغيرهم، وكانت وفاته في سنة تسعين أو إحدى أو اثنتين أو ثلاث ورجحه النووي والذهبي، والذي قبله ابن الأثير وهو قول الواقدي أو خمس أوست عن مائة ونيف، بل قيل: وعشر وهو عجيب، وقد قال شيخنا: أكثر ما قيل في سنه إذ قدم النبي ﷺ المدينة: عشر سنين[٥]، وأقرب ماقيل في وفاته: سنة ثلاث وتسعين، فعلى هذا غاية ما يكون عمره مائة سنة وثلاث سنين، وقد نص على ذلك خليفة بن خياط في تاريخه فقال: مات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن مائة وثلاث سنين، وقول حميد وكذا الواقدي مائة إلا سنة، قال النووي: إنه شاذ مردود، وقال ابن عبد البر: وما أعلم أحدا مات بعده ممن رأى النبي ﷺ إلا

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٨)، و«طبقات ابن سعد» (٤/ ١٨٧-١٨٨)، و«طبقات ابن خياط» ص٢٢، و«التاريخ الكبير» (٥/ ٢-٣)، و«الصغير» ص٧٩-٨٢، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٥٧-٥٥٨)، و«المعجم الكبير» (١٢/ ٢٥٧-٢٥٨)، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٧٢-١٧٣)، و«تاريخ ابن عساكر» (مصورة المجمع) ص١٦-٢٢، ١٥٦-١٦٥، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٢٢٨، و«الاستيعاب» (٣/ ٩٥٢)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٧١٤)، و«التهذيب» (٥/ ٢٣٠).

(٢) ورد في هامش الأصل «هذا وهم بل أصحها الفتح كما قاله النووي في تهذيبه».

(٣) في الأصل «أبو قتادة» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه كما تدل عليه المراجع والمصادر.

(٤) زاد في ز «و» وهو خطأ.

(٥) زاد في ز «وقد قيل».

أبا الطفيل وانتقد بمحمود بن الربيع كما تقدمت وفاته وبعبد الله بن بسر كما سيأتي في قول عبد الصمد[١]، وكأن مستند ابن عبد البر قول أنس لمن سأله أأنت آخر الصحابة: قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه فأنا آخرهم، ولكن قوله بخصوصه[٢] قابل للتأويل بحمله على صحبة خاصة أو إنه ذكر ما علمه، كما يجاب به عن ابن عبد البر، وقد أشرت إلى ذلك في تعريف الصحابي[٣].

(وابن أبي أوفى) وهو عبد الله الأسلمي (قضى) أي: مات خاتمتهم
١٣٦/٤ (بالكوفة)/ فيما قاله قتادة والحسن والفلاس وابن حبان وابن زبر وابن عبد البر وأبو زكريا ابن منده وابن الجوزي في التلقيح، وكانت وفاته في سنة ست وثمانين أو سبع أو ثمان، وقيل: بل آخر أهل الكوفة أبو جحيفة وهب السوائي قاله علي ابن المديني، والأول أصح، فإن وفاة أبي جحيفة سنة ثلاث وثمانين، وقيل أربع وسبعين[٤].

نعم عمرو بن حريث وهو قد مات بها قد اختلف في وقت وفاته، فقيل: سنة ثمان وتسعين كما رواه الخطيب في المتفق والمفترق له عن محمد بن الحسن الزعفراني، فعلى هذا هو آخر من مات بها، ولكن توقف شيخنا في كونها بتقديم التاء الفوقانية على السين وقال: فيه نظر، لعله بتقديم السين على الموحدة لا سيما

---

(١) في ز «ابن عبد الصمد» وهو خطأ.

(٢) سقطت كلمة «بخصوصه» من ز.

(٣) «علوم الحديث» ص٢٧٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٨-٤٩)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٠، و«تلقيح فهوم أهل الآثر» ص٢٢٨، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٥-٢٦)، و«طبقات خليفة» ص٩١، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٢٧-٢٨)، و«التاريخ الصغير» ص٩١، ١٠١-١٠٢، و«المعارف»ص١٣٤، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٢٧ «مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٧٣)، و«المعجم الكبير» (١/ ٢٢٢)، «تاريخ ابن عساكر» (٨/ ٨٣٣)، (٣/ ١٥٢، ١٥٤-١٧٦، ١٧٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٧-٢٨)، و«تذكر الحفاظ» (١/ ٤٤-٤٥)، و«العبر» (١/ ١٠٧-١٠٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٠٥-٤٠٦)، و«التهذيب» (١/ ٣٧٨).

(٤) راجع لشأن ابن أوفي وأبي جحيفة «طبقات ابن سعد» (٤/ ٣٠١، ٣٠٢) (٦/ ٢١)، و«طبقات خليفة» ص١١٠، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٢٤)، و«التاريخ الصغير» ص٩١-١٠١، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٣٢٠، و«الاستيعاب» (٣/ ٨٧٠-٨٧١)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ٢٤٢-٢٤٣)، و«التلقيح» ص٢٢٨، و«تاريخ دمشق» (٨/ ٨٣٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٩).

وقد حكاه خليفة بن خياط كذلك في تاريخه، وكذا جزم شيخنا في الإصابة بعدم ثبوته[١] وحينئذ فابن أبي أوفى بعده، وكذا يكون بعده على القول بأن عمرا مات سنة خمس وثمانين كما قاله البخاري وغيره كابن حبان في ثقاته، وقال: إنها بمكة، وبكل هذا ظهر أن ابن أبي أوفى آخر أهل الكوفة، بل هو آخر من شهد بيعة الرضوان وفاة.

(و) أما الآخر منهم موتا بـ (الشام) بفتح الشين ثم ألف إما مع همزة ساكنة أو بدونها على لغتين من لغاتها بأسرها (ف) إما (ابن بسر) بضم الموحدة ثم سين مهملة واسمه عبد اللّه المازني (أو ذو باهلة) وهو أبو أمامة صدي بن عجلان الباهلي (خلف) أي: في ذلك اختلاف فالقائلون بالأول الأحوص بن حكيم وابن المديني وابن سعد تبعا للواقدي، وابن حبان وابن قانع وابن عبد البر وغيرهم، وبالثاني الحسن البصري وابن عيينة في المروي عنهما، وبه جزم أبو عبد اللّه بن منده، والصحيح الأول، فقد قال البخاري في تاريخه الكبير، قال علي يعني ابن المديني: سمعت سفيان - هو ابن عيينة -/ يقول قلت للأحوص: كان أبو أمامة ٤/١٣٧ آخر من مات عندكم من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: كان بعده عبد اللّه بن بسر قد رأيته، والخلافية مترتبة عليها في وفياتيهما، فقيل في الأول: إنها سنة ثمان وثمانين وهو المشهور، وقيل: ست وتسعين، قاله أبو القاسم عبد الصمد بن سعيد الحمصي القاضي، وبه جزم أبو عبد اللّه بن منده وأبو زكريا بن منده وقال: إنه صلى للقبلتين، فعلى هذا هو آخر من بقي ممن صلى للقبلتين، وإنه مات عن مائة سنة، وكذا قال أبو نعيم في المعرفة وساق في ترجمته حديث وضع النبي ﷺ يده على رأسه وقال: «يعيش هذا الغلام قرنا» فعاش مائة، وقال أبو زرعة: إنها قبل سنة مائة[٢]، وقيل في الثاني: إنها سنة إحدى أو ست وثمانين، والثاني أشبه

---

(١) راجع لشأن عمرو بن حريث، «التقييد والإيضاح» ص٢٧٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٩)، و«طبقات خليفة» ص٢٠، ١٢٦، و«التهذيب» (٨/ ١٨)، «الإصابة» (٢/ ٥٣١).

(٢) انظر لشأن عبد اللّه المازني: «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤١٣)، و«طبقات خليفة» ص٣٠١، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ١٤)، و«التاريخ الصغير» ص٩٣، و«الاستيعاب» (٣/ ٨٧٤)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ٢٤٣)، و«تاريخ ابن عساكر» (٩/ ١-١١)، و«أسد الغابة» =

قاله الفلاس والمدائني وخليفة وأبو عبيد بل عين قتادة وأبو زكريا بن منده والدارقطني كما سيأتي الإشارة إليه لوفاة أولهما حمص، وكذا عبد الصمد قال: وقبره في قرية تنوينة[١].

(وقيل) مما سلك فيه طريقة أخرى في تفضيل نواحي من الشام وهي دمشق وحمص والجزيرة وبيت المقدس: إن آخرهم موتا (بدمشق واثلة) هو ابن الأسقع فيما قاله سعيد بن بشير عن قتادة، وكذا ذكره أبو زكريا بن منده، ولكن في كونه مات بدمشق اختلاف، فالقائل به مع هذين دحيم، وأما أبو حاتم الرازي فقال ببيت المقدس، وقال ابن قانع بحمص، وكذا اختلف أيضا في وقته، فقيل: سنة ثلاث/ أو خمس أو ست وثمانين، قيل وهو ابن مائة وخمس سنين[٢] (إن في حمص) كما قيل: (ابن بسر) الماضي كما سبق (قبضا آخرهم وإن بالجزيرة) التي بين دجلة والفرات كما قيل: أيضا (العرس) بضم العين المهملة ثم راء ساكنة ثم سين مهملة، ابن عميرة بفتح أوله، الكندي أحد من نزل الشام (قضى) أو مضى أي: مات آخرهم فيما قاله أبو زكريا بن منده، لكن قال أبو بكر الجعابي: إن آخر الصحابة موتا بالجزيرة وابصة بن معبد وكان قد نزلها[٣]، ونحوه قول هلال بن العلاء: قبر وابصة عند منارة جامع الرقة، إذ الرقة على جانب الفرات الشمالي ١٣٨/٤

= (٣/ ١٨٦)، و«تاريخ دمشق لأبي زرعة» (١/ ٢٤١)، و(٢/ ٦٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٣٢-٤٣٣)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٦٦٨)، و«الإصابة» (٢/ ٢٨٢)، و«التهذيب» (٥/ ١٥٩).

(١) راجع لشأن أبي أمامة: «المعجم الكبير» (٨/ ١٠٦)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤١١)، و«طبقات خليفة» ص٤٦، ٣٠٢ و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٣٢٦)، و«المعارف» ص١٣٤، و«مشاهير علماء الامصار» ص٥٠ و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٦٤١)، و«الاستيعاب» (٢/ ٧٣٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (٨/ ٢٩٢-٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٢)، و«أسد الغابة» (٣/ ١٦)، (٦/ ١٦)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ١٧٧)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٦٠٦)، و«الإصابة» (٢/ ١٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٥٩)، و«التهذيب» (٤/ ٤٢٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٤٩).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٠٨)، و«طبقات خليفة» ص٣٠١، و«التاريخ الصغير» ص٩٢، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٤٧)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٧٠)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٥٤٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٧/ ٧٠٧-٧٠٨، ٧١٤-٧١٥)، و«أسد الغابة» (٥/ ٤٢٩)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٤٥٧)، و«الإصابة» (٣/ ٦٢٦)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٥٦٤)، و«علوم الحديث» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٠).

(٣) في هـ «ذلها».

الشرقي، وهي قاعدة ديار مضر من الجزيرة كما أن حران[١] أيضا من ديار مضر[٢] فالله أعلم أيهما الآخر.

(و) إن آخر من مات منهم فيما قيل[٣] أيضا (بفلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام وسكون المهملة، ناحية كبيرة وراء الأردن من أرض الشام فيها عدة مدن، منها القدس والرملة وعسقلان وغيرها، والمراد هنا أولها (أبو أبي) فيما قاله أبو زكريا ابن منده ثم الدمياطي في أربعينه الكبرى: وهو بضم الهمزة مصغر أنصاري مشهور بكنيته، واسمه عبد الله، ويقال له: ابن أم حرام وهي أمه وهي خالة أنس ابن مالك وامرأة عبادة بن الصامت، وقيل غير ذلك، وفي اسم أبيه اختلاف، قيل: عمرو بن قيس بن زيد كما قاله ابن سعد وخليفة وابن عبد البر، وقيل: أبي، وقيل كعب، وكذا اختلف في كون وفاته ببيت المقدس، فقال به ابن سميع ويتأيد بقول شداد بن عبد الرحمن: كان يسكن ببيت المقدس، وقيل: بدمشق ففي مقبرة الباب الصغير منها خارج الحظيرة قبر مكتوب عليه بالخط الكوفي القديم «بسم الله الرحمن الرحيم» هذا/ قبر عبد الله ابن أم حرام يكنى أبا البراء بن امرأة عبادة ١٣٩/٤
ابن الصامت، وبأنه مات بدمشق جزم الكناني وأري قبره للأكفاني[٤]، فإن صح فيكون آخر من مات بفلسطين قيس بن سعد بن عبادة، فقد حكى أبو الشيخ ابن حيان في تأريخه عن بعض ولد سعد أن قيسا توفي بفلسطين في سنة خمس وثمانين في ولاية عبد الملك بن مروان ولكن المشهور أنه توفي بالمدينة في آخر خلافة معاوية، قاله الهيثم بن عدي والواقدي وخليفة وغيرهم، بل رأيت في ثقات

---

(١) في هـ «خرجان».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٠)، و«معجم البلدان» (١/ ١٣٤)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٤٥٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٧/ ٧٠٤).

(٣) سقطت كلمة «قيل» من هـ.

(٤) انظر لشأن أبي: «علوم الحديث» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٠)، وتاريخ «ابن عساكر» (٨/ ١٠٣٤-١٠٣٧)، و«طبقات خليفة» ص٨٧، ٣٠٤، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٠٢)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٥٩٢)، و«الكنى» للدولابي (١/ ١٦)، و«أسد الغابة» (٣/ ٣٥٢)، (٦/ ٦)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٧٣-١٥٧٤)، و«الإصابة» (٤/ ٣)، (٢/ ٣٥٢)، و«التهذيب» (١٢/ ٣-٤).

ابن حبان مما حكاه شيخنا أيضا أنه هرب من معاوية سنة ثمان وخمسين وسكن تفليس يعني: بفتح المثناة الفوقانية ثم فاء وآخره سين مهملة، أحد بلاد أذربيجان مما يلي الثغر، ومات بها في ولاية عبد الملك فلعل أحدهما تصحف[١].

(و) أما الآخر منهم موتا (بمصر فابن الحارث بن جزي) أي: بإبدال الهمزة ياء للضرورة، فإنه جزء وهو الزبيدي بضم الزاء، مصغر، نسبة لزبيد، واسمه عبد الله وكون موته بمصر وأنه آخرهم قاله ابن عيينة وابن المديني وأبو زكريا بن منده وابن الجوزي في تلقيحه، وكذا أطلق ابن عبد الحكم أنه مات بمصر، وعن الطحاوي أنه مات بسفط القدور، وهي التي تعرف اليوم بسفط أبي تراب من الغربية قريبا من سمنود[٢]، وقيل: إنه مات باليمامة، حكاه أبو عبد الله بن منده عن ابن يونس وأنه شهد بدرا، وقال شيخنا: إنه خبط فاحش، قال: وأظنه عمه محمئة بن جزء، وكذا قال المصنف: إنه لا يصح أنه شهد بدرا، فإن صح فهو آخر البدريين موتا، ١٤٠/٤ وكذا اختلف/ في وقت وفاته، فقيل: سنة خمس أو ست وهو المشهور، أو سبع أو ثمان أو تسع[٣] وثمانين[٤].

(وقبض الهرماس) بكسر الهاء وإسكان الراء المهملة ثم ميم مفتوحة وآخره سين مهملة ابن زياد الباهلي، آخرهم باليمامة فيما قاله أبو زكريا بن منده، وذكر عكرمة ابن عمار أنه لقيه في سنة اثنتين ومائة[٥] (و) قبض (قبله رويفع) بضم الراء وكسر الفاء،

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٦/ ٩٣)، «طبقات خليفة» ص٩٧، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٩٩)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٢٩٠)، و«تاريخ بغداد» (١/ ٧٩) و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٤١٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٤/ ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٦٤١)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١١٣٥)، و«الإصابة» (٣/ ٢٤٩)، و«التهذيب» (٨/ ٩٦)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦١، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٩٣٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٠).

(٢) في ز «المحله».

(٣) في هـ «سبع».

(٤) «علوم الحديث» ص٢٧١، و«المنهل الروي» ص١١٣، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٠-٥١)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٩٧)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٦٣٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٥٧)، و«الاستيعاب» (٣/ ٨٨٣)، و«أسد الغابة» (٣/ ٢٠٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٦٧٢-٦٧٣)، و«الإصابة» (٢/ ٢٩١)، و«التهذيب» (٥/ ١٧٨-١٧٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٨٧-٣٨٩).

(٥) «علوم الحديث» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥١)، و«التهذيب» (١١/ ٢٨).

ابن ثابت الأنصاري المدني (ببرقة) بفتح الموحدة الثانية، وبالصرف للضرورة من بلاد المغرب فيما قاله أحمد بن البرقي، قال: وقد رأيت قبره بها وكان أميرا عليها، وكذا قال ابن يونس: إنه كان أميرا عليها لمسلمة بن مخلد وإن قبره معروف ببرقة إلى اليوم، وعين وفاته في سنة ثلاث وخمسين. (وقيل): إن وفاته كانت (بإفريقية) بكسر الهمزة وسكون الفاء وكسر الراء ثم ياء ساكنة بعدها كاف مكسورة ثم ياء تحتانية[١] خفيفة وبالصرف أيضا، من المغرب أيضا فيما قاله أبو زكريا بن منده، لكن قال ابن الصلاح: إن الثاني لا يصح، وكذا صحح المزي الأول، ووقع له في حكاية كلام ابن يونس في وفاته سهو تبعه عليه شيخنا في الإصابة والتهذيب، ومن قبله الذهبي والذي في ابن يونس ما قدمته، وفي محل وفاته قول ثالث وإنه أنطابلس، قاله الليث بن سعد، وقد يشهد له كون معاوية ولاه طرابلس المغرب سنة ست وأربعين، فغزا إفريقية في التي بعدها، ودخلها ثم انصرف، وقيل: إنها كانت بالشام[٢]. / ١٤١/٤

(و) قبض (سلمة) بن عمرو بن الأكوع الأسلمي إما (باديا) أي: بالبادية فهو آخرهم بها قاله أبو زكريا بن منده (أو بطيبة) أي: المدينة (المكرمة) بالرسول ﷺ فيما قاله ابنه إياس بن سلمة ويحيى بن بكير وأبو عبد الله بن منده، ورجحه ابن الصلاح وهو الصحيح وكذا اختلف في وقت وفاته فالصحيح أنه سنة أربع وسبعين وقيل: سنة أربع وستين[٣].

ومما لم يذكره ابن الصلاح مما هو في جزء أبي زكريا بن منده المشار إليه في ذلك أن آخر من مات منهم بخراسان بريدة بن الحصيب، قلت: وكان قد[٤] غزا

---

(١) في ز «تحتية».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٧١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥١)، و«الاستيعاب» (٢/ ٥٠٤)، و«أسد الغابة» (٢/ ٢٣٩-٢٤٠)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٤٣٠)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٩٢)، و«الإصابة» (١/ ٥٢٢)، و«التهذيب» (٣/ ٢٩٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٦).

(٣) «طبقات ابن سعد» (٤/ ٣٠٨)، و«طبقات خليفة» ص١١١، و«المعارف» ص١٤١ ومشاهير «علماء الأمصار» ص٢٠، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٢٦)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٣٩)، «والجمع بين رجال الصحيحين» (١/ ١٩٠)، و«تاريخ ابن عساكر» (٧/ ٤٩٢- ٤٩٤، ٥٠٢-٥٠٣)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٧/ ٥)، و«أسد الغابة» (٢/ ٤٢٣)، و«الإصابة» (٢/ ٦٧)، و«التهذيب» (٤/ ١٥١-١٥٢)، و« علوم الحديث» ص٢٧١ . «وفتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥١).

(٤) في ز «وقد كان».

إليها في زمن عثمان ثم تحول إلى مرو فسكنها حتى مات في سنة ثلاث وستين[١] وحينئذ فقد تأخر بعده أبو برزة نضلة بن عبيد الأسلمي لقول خليفة: إنه مات [[٢] بعد سنة أربع وستين وحقق شيخنا أنه كان حيا في سنة] خمس وستين وكان بخراسان فمات بها، قال الخطيب: إنه شهد مع علي قتال الخوارج بالنهروان وغزا بعد ذلك خراسان فمات بها وكذا جزم خليفة والواقدي وابن سعد بأنه مات بها، لكن قال أبو علي محمد بن علي بن حمزة المروزي: قيل: إنه مات بنيسابور، وقيل: بالبصرة، وقيل: بمفازة بين سجستان وهراة حكاة الحاكم في تأريخ
١٤٢/٤ نيسابور[٣]، وبالرخج وهي بضم الراء ثم خاء معجمة ساكنة/ ثم جيم من أعمال سجستان العداء بوزن العطار ابن خالد بن هوذة العامري، قال شيخنا: وكأنه عمر فإن[٤] عند أحمد أنه عاش إلى زمن خروج يزيد بن المهلب، وكان ذلك في سنة إحدى أو اثنتين ومائة، وقال: إنه فيما ذكره ابن سعد وفد على النبي ﷺ فأقطعه مياها كانت لبني عامر يقال لها الرخيخ بخائين معجمتين، مصغر فكان ينزل بها[٥].

ومما ليس في الجزء أيضا أن آخر من مات بأصبهان منهم[٦] النابغة الجعدي،

---

(١) وقيل مات (٦٢هـ) وقواه الذهبي، انظر «طبقات ابن سعد» (٤/ ٢٤٢)، (٧/ ٣٦٥)، و«طبقات خليفة» ص١٠٩، ٣٢٢، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ١٤١)، و«التاريخ الصغير» للبخاري ص٧٢ و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦٠، و«المعجم الكبير» (٢/ ٣)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٤٢٤)، و«أسد الغابة» (١/ ٢٠٩)، و«الإصابة» ١/ ١٤٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٧٠)، و«المعارف» ص١٣٠، و«التقييد و الإيضاح» ص٢٧٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥١). «وتلقيح فهوم أهل الآثر» ص٢٢٨ .

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) «طبقات ابن سعد» (٤/ ٧، ٢٩٩) (٩/ ٣٦٦)، و«طبقات خليفة» ص١٠٩، ٣٢٢، و«التاريخ الصغير» ص٦٧، و«الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٣٥٥)، و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٢/ ٥٣٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٧/ ٥٧٤-٥٧٦، ٥٨٠)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٤٩٥)، و«الإصابة» (٣/ ٥٥٦-٥٥٧)، و«التهذيب» (١٠/ ٤٤٦-٤٤٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٣)، و«المعارف» ص١٤٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥١)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٣ وتاريخ «بغداد» (١/ ١٨٢).

(٤) في هـ «كان».

(٥) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٥١) و «مسند أحمد» (٥/ ٣٠)، و«التهذيب» (٧/ ١٦٣-١٦٤)، و«الإصابة» (٢/ ٤٦٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٣ .

(٦) في هـ «منهم بأصبهان».

فقد ذكر وفاته بها أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان[١] بعد أن عمر طويلا، وكان معاوية سيره إليها[٢] وبالطائف عبد الله بن عباس وقد زرته[٣]، ومما لم يذكره المؤلف أيضا آخر من مات بسمرقند قثم ابن العباس شهيدا، وهذا على الصحيح، وقيل: بل بمرو[٤] وبواسط لبى بلام وموحدة، مصغر، ابن لبا بموحدة خفيفة وزن عصى على المعتمد فيهما كما سيأتي وكان يكون بها، قاله أبو بكر الجعابي[٥] في تاريخ الطالبيين[٦].

وقد جمع الصغاني اللغوي جزءًا فيمن عرف أمكنة وفاته من الصحابة سماه/ «در السحابة» وهو عندي بخطه واختصره خطيب داريا[٧]، وفيهما فوائد مع احتياجهما إلى تنقيب. /٤/١٤٣

ومما يشبه ما تقدم أن آخر من مات من البدريين بقيد الأنصار أبو أسيد مالك بن ربيعة الساعدي فيما قاله: المدايني وأبو زكريا بن منده أو أبو اليسر كعب بن عمرو[٨]، فيما قاله: ابن إسحاق ثم ابن الجوزي، وآخرهم بقيد المهاجرين سعد ابن أبي وقاص، وهو أيضا آخر العشرة موتا، وآخر من شهد بيعة الرضوان موتا على ماتقدم عبد الله بن أبي أوفى، وآخر من صلى للقبلتين موتا[٩] على ما تقدم أيضا عبد الله بن بسر، وآخر من شهد العقبة موتا فيما قاله ابن الجوزي جابر:

---

(١) سقطت كلمة «أصبهان» من ز.

(٢) «الاستيعاب» (٤/ ١٥١٥)، و«أسد الغابة» (٥/ ٢٩١)، و«الإصابة» (٣/ ٥٣٨-٥٣٩-٥٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٣ و«تاريخ أصبهان» (١/ ٧٣).

(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٤ .

(٤) «التاريخ الصغير» ص٧٣ و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٣٦٧)، و«طبقات خليفة» ص٢٣٠، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٠٤) و«مشاهير علماء الآمصار» ص١٠، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١١٢٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٤٤٢)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٥٩)، و«الإصابة» (٣/ ٢٢٧)، و«التهذيب» (٨/ ٣٦٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٤ .

(٥) في ز «أبو بكر ابن الجعابي».

(٦) في و ز «الطالبين».

(٧) في ز «ابن خطيب داريا».

(٨) «مستدرك الحاكم» (٣/ ٥١٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٥٢)، (٤/ ١٥٩٨)، و«تهذيب الكمال (٣/ ١٢٩٩)، و«الإصابة» (٣/ ٣٤٤)، و«التهذيب» (١٠/ ٦).

(٩) سقطت كلمة «موتا» من ز.

وآخر موالي النبي ﷺ موتا سفينة، وآخر أزواجه ﷺ موتا ميمونة فيما قاله: الواقدي وغيره، وقيل: أم سلمة كما رواه يونس عن ابن شهاب. قال شيخنا: وهو الصحيح، وفي صحيح مسلم ما يقويه، وأغرب ابن حزم فزعم أن صفية آخر الزوجات موتا، وقال وغيره: سنة خمسين، وقيل: سنة اثنتين وخمسين، وقيل: سنة خمس عشرة[1].

معرفة التابعين

٨١٧- والتابعُ: اللاقي لمن قَدْ صَحِبَا ... وللخَطِيبِ حَدُّه: أن يَصْحَبَا

٨١٨- وهم طِبَاقٌ. قيل: خَمْسَ عَشَرَهْ ... أولُهم رُوَاةُ كُلِّ العَشَرَهْ

٨١٩- وقَيسٌ الفَرْدُ بهذا الوَصْفِ ... وقيل: لم يسمع مِن ابنِ عَوْفِ/ ١٤٤/٤

٨٢٠- وقول مَنْ عَدَّ سَعِيدًا فغَلَطْ ... بل قيل: لم يَسْمَعْ سوى سَعْدٍ فَقَطْ

٨٢١- لكنَّه الأَفْضَلُ عندَ أَحْمَدَا ... وعنه قَيسٌ وسواه وَرَدَا

٨٢٢- وفَضَّلَ الحسنَ أَهلُ البَصْرَةِ ... والقَرَني أُوَيسًا أَهلُ الكُوفةِ

٨٢٣- وفي نساءِ التابعينَ الأَبْدَا ... حفصةُ مَعْ عَمْرَةَ أُمِّ الدَّرْدَا

٨٢٤- وفي الكبارِ الفقهاءُ السَّبْعَهْ ... خَارِجَةُ القاسمُ ثم عُرْوَهْ

٨٢٥- ثم سُليمانُ عُبيدُ اللَّهِ ... سعيدُ والسابعُ ذو اشْتِبَاهِ

٨٢٦- إمَّا أبو سَلَمَةَ أو سالمُ ... أو فأبو بَكْرٍ خلافٌ قائمُ

٨٢٧- المُدْرِكُونَ جاهليةً فسَمْ ... مُخَضْرَمِينَ كَسُوَيْدٍ في أُمَمْ

٨٢٨- وقد يُعَدُّ في الطِّبَاقِ التابعُ ... في تابعيهم إذْ يَكُونُ الشَّائِعُ

٨٢٩- الحَمْلُ عنهم كأبي الزِّنَادِ ... والعَكْسُ جاء وهْوَ ذُو فَسَادِ

٨٣٠- وقد يُعَدُّ تَابِعِيًا صَاحِبُ ... كابنَيْ مُقَرِّنٍ ومَنْ يُقَارِبُ

(معرفة التابعين) وهو كالذي قبله أصله عظيم في معرفة المرسل والمتصل،

---

(١) «صحيح مسلم» (٤/٢٢٠٨-٢٢٠٩)، و«الإصابة» (٤/٤٦٠)، و«مستدرك الحاكم» (٤/٣٠)، و«جوامع السيرة» ص٣٤ - قلت: نقل هذا ابن حزم عن عطاء وقال وهذا وهم، نعم ذكر ابن حزم زينب هي آخر نسائه موتًا، - و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٢٢٨-٢٢٩ .

ولذا قال الحاكم: ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين، ثم لم يفرق بين التابعين، وأتباعهم[١]، ومن مظانهم المذكورون[٢] فيها على التوالي الطبقات لمسلم، ولابن سعد، ولخليفة بن خياط، وأبي بكر بن البرقي[٣]، وأبي الحسن بن سميع، بل أفردهم أبو حاتم الرازي، وأبو القاسم بن منده بالتأليف وغيرها، وكان يمكن حصرهم في عدد تقريبي بالنظر لما في كتب الرجال وإن كان قليل الجدوى./ ١٤٥/٤

[**تعريف التابعي**] (و) فيه مسائل الأولى في تعريفه فـ (-التابع) ويقال له: التابعي أيضا، وكذا التبع، ويجمع عليه أيضا، وكذا على أتباع، هو (اللاقي لمن قد صحبا) النبي ﷺ واحدا فأكثر، سواء كانت الرؤية من الصحابي نفسه، حيث كان التابعي أعمى[٤] أو بالعكس، أو كانا جميعا كذلك، لصدق أنهما تلاقيا، وسواء كان مميزا أم لا ، سمع منه أم لا ، لعد مسلم ثم ابن حبان ثم عبد الغني بن سعيد فيهم الأعمش، مع قول الترمذي: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة[٥]، وعبد الغني جرير بن حازم لكونه رأى أنسا[٦]، وموسى بن أبي عائشة مع اقتصار البخاري، وابن حبان فيه على رؤية عمرو بن حريث[٧]، ويحيى بن أبي كثير مع قول أبي حاتم: إنه لم يدرك أحدا من الصحابة إلا أنسا رآه رؤية[٨]. وهذا مصير

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص٥١ .

(٢) في ز «المذكورين».

(٣) في ز «أبو بكر البرقي».

(٤) سقطت كلمة «أعمى» من ز.

(٥) «سنن الترمذي» (١/ ٢٢)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١١١ و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٠٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٢)، و«الطبقات» لمسلم (١٥/ ب) كما في «هامش الإرشاد» (٢/ ٤٩٧).

(٦) قال الذهبي في «السير» (٧/ ٩٩): ورأيت غير واحد يعد جريرًا في صغار التابعين، حدثنا على أنه سمع من أبي الطفيل خاتمة الصحابة.

(٧) «التاريخ الكبير» (١/ ٢٨٩)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٤٠٤)، ولكن قال ابن حبان في «مشاهير علماء الأمصار» ص١٠٥ سمع عمرو بن حريث، وأدخل بذلك في طبقات التابعين، وانظر أيضا «التقييد والإيضاح» ص٢٧٤-٢٧٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٣).

(٨) «جامع التحصيل» ص٣٦٩، و«التقييد الإضاح» ص٢٧٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٣).

منهم إلى الاكتفاء بالرؤية، إذ رؤية الصالحين بلا شك لها أثر عظيم فكيف [(١) بالصحابة منهم كما قيل بمثله في الصحابي مما أسلفته في أول معرفة الصحابة] ولكن قيده(٢) ابن حبان بكونه حين رؤيته إياه في سن من يحفظ عنه كما صرح بذلك في ترجمة خلف بن خليفة الذي قال البخاري فيه يقال: إنه مات في سنة إحدى وثمانين ومائة [(٣) وهو ابن مائة سنة و] سنة، وبذلك جزم/ ابن حبان، ١٤٦/٤
وقال فيه غيرهما: إنه آخر التابعين موتا(٤)، حيث ذكره في أتباع التابعين، وساق بسنده إليه، قال: كنت في حجر أبي إذ مر رجل على بغل أو بغلة فقيل: هذا عمرو بن حريث صاحب النبي ﷺ، فقال: لم ندخل خلفا في التابعين وإن كانت له رؤية من الصحابة لأنه رأى عمرو بن حريث وهو صبي صغير لم يحفظ(٥) عنه شيئا، يعني: فإن عمرا توفي كما قال البخاري وغيره في سنة خمس وثمانين، وأدخلنا الأعمش فيهم مع أنه إنما رأى أيضا(٦) فقط لكونه حين رؤيته لأنس وهو بواسط يخطب كان بالغا يعقل بحيث حفظ منه خطبته بل حفظ عنه حين رآه(٧) بمكة وهو يصلي عند المقام أحرفا معدودة حكاها، إذ ليس حكم البالغ(٨) إذا رأى وحفظ كحكم غير البالغ إذا رأى ولم يحفظ(٩) - انتهى.

---

(١) العبارة في هـ هنا هكذا «كالصحابي» ولذا قال بعضهم: رؤية الصالحين بلا شك لها أثر عظيم وكيف برؤية سيد الصالحين فإذا رآه مسلم لحظة دل ذلك على الاستقامة، لأنه بإسلامه متهيء للقبول، فإذا قابل ذلك النور العظيم أشرق عليه يظهر أثره في قلبه وعلى جسده.

(٢) سقطت كلمة «قيده» من ز.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) في هامش الأصل «وكذا قال البلقيني، وقال: أولهم موتا أبو زيد معمر بن زيد، قتل بخراسان سنة (٣٠هـ).

(٥) في ز «لم يحظ».

(٦) في ز «أنسا».

(٧) زاد في ز و هـ «أيضا».

(٨) في ز «حكم غير البالغ».

(٩) «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ١٩٤)، (٣/ ٢/ ٣٠٥)، و«التاريخ الصغير» ص٩١، ٢٠٠ و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٢٣)، و«الاستيعاب» (٣/ ١١٧٢)، و«الإصابة» (٢/ ٥٣١)، و«تهذيب» (٨/ ١٨)، و«مشاهير علماء الأمصار» ١٧٥، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٢٧٠)، و«التهذيب» (٣/ ١٥١، ١٥٢)، و«تاريخ بغداد» (٨/ ٣٢٠)، و الكامل «لابن عدي» (٣/ ٩٣٢)، و«تهذيب الكمال» (١- ٣٧٥)، و«طبقات خليفة» ص١٧٠، ٣٢٦، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٦، و«فتح المغيث للعراقي» (٤/ ٥٣).

وبه ظهر أن مانقل عن شيخنا من احتمال أن يكون ابن حبان إنما عد خلفا في أتباع التابعين لما قيل إنه إنما رأى جعفر بن عمرو بن حريث لا عمرا نفسه وإن هذا القول ترجح عنده، وليس بجيد.

ثم إن إطلاق اللقي يشمل أيضا من لم يكن حينئذ مسلما ثم أسلم بعد ذلك، وجنح إليه شيخنا فيما نقل[١] عنه، ولاينافيه قول ابن كثير: إن في كلام الحاكم ما يقتضي عدم الاكتفاء باللقاء، وأنه لا بد من الرواية وإن لم يصحبه[٢] إذ الرواية/ لا ١٤٧/٤ يشترط[٣] لتحملها الإسلام على أن ما نسبه للحاكم فيه نظر، فقد قال الحاكم: وطبقة تعد في التابعين، ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة يعني: اكتفاء فيهم بالرؤية. ثم إن ظاهر كلام ابن كثير عدم انفراد الحاكم بما فهمه عنه فإنه قال: فلم يكتفوا بمجرد رؤيته[٤] الصحابي كما اكتفوا في إطلاق اسم الصحابي على من رآه ﷺ لشرف رؤيته وعظمها[٥]، وهذا محتمل لاشتراطه مع الرؤية كونه في سن من يحفظ كما لا بن حبان أو الرواية صريحا، وعلى كل حال فهو قول آخر[٦].

(و) كذا (للخطيب) أيضا التابعي (حده أن يصحبا) الصحابي، ولكن الأول أصح، وعليه كما قال المصنف: عمل الأكثرين، وقال شيخنا: إنه المختار، وقال النووي: إنه الأظهر، وسبقه لترجيحه ابن الصلاح فقال: والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء والرؤية أقرب منه في الصحابي نظرًا إلى مطلق اللفظ فيهما أي في الصحابي والتابعي، وإذا اكتفي به في الصحابي فهنا أولى، وفيه نظر، فاللغة والاصطلاح في الصحابي كما تقدم متفقان، وكأنه نظر إلى أنه لا يطلق عرفا على الرؤية المجردة بخلافه في التابع، فالعرف واللغة فيه متقاربان، هذا مع أن الخطيب عد منصور بن المعتمر في التابعين مع كونه لم يسمع من أحد من الصحابة، وقول الخطيب له: من الصحابة ابن أبي أوفى، يريد في الرؤية[٧] لا في السماع والصحبة، واحتمال

(١) سقطت كلمة «نقل» من ز.
(٢) في ز «لم تصحبه».
(٣) في ز «لا تشترط».
(٤) في هـ «رؤية».
(٥) في ز «عظمتها».
(٦) «معرفة علوم الحديث»ص٥٧ و«اختصار علوم الحديث» ص١٩١ .
(٧) في هـ «الرواية».

كون الخطيب يرى سماعه منه بعيد، لا سيما وقد قال المصنف: لم أر من ذكره في التابعين، وقال النووي في شرح مسلم: إنه ليس بتابعي ولكنه من أتباع التابعين[١]، ثم إنه قد يستأنس للأول بقوله ﷺ «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن رأى من رآني»[٢] حيث اكتفى فيهما/ بمجرد الرؤية، وإذ قد بان تعريفه فمطلقه ينصرف ١٤٨/٤
إليه، وإن قال ابن الصلاح: إنه مقيد بالتابع بإحسان.

[**مراتب التابعين**] الثانية في تفاوتهم بأن فيهم القديم الملاقي لقدماء المهاجرين، أو المدرك للزمن النبوي أو للجاهلية، والمختص بمزيد الفضيلة عن سائرهم، وبالعدالة، وبرواية الصحابة عنهم، والمتصدي للفتوى وأن اشتركوا في الاسم. (وهم) لتفاوتهم (طباق) قيل: ثلاث كما في الطبقات لمسلم وابن سعد[٣]، وربما بلغ بها أربعا (وقيل) كما للحاكم في علوم الحديث (خمس عشرة) بكسر الشين المعجمة كما كتبه الناظم بخطه[٤] مشيا على لغة تميم ليكون مغايرا[٥] مع آخر البيت[٦]، ولم يفصل الحاكم الطباق كلها، نعم أشعر تصرفه بأن كل من لقي من تقدم كان من الطبقة الأولى ثم هكذا إلى آخرها بحيث يكون أخرها سليمان بن نافع إن صح أن والده من الصحابة وزياد بن طارق الراوي عن زهير بن صرد[٧]، ونحوهما كخلف بن خليفة المتوفى كما سلف قريبا في سنة إحدى وثمانين ومائة[٨] وأنه آخر التابعين موتا[٩]، وحينئذ (فأولهم رواة كل العشرة) المشهود لهم

---

(١) «الكفاية» ص٢٢، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٤، ٢٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٢-٥٣)، و«علوم الحديث» ص٢٧١-٢٧٢، و«التقريب» له ص٣٥، و«النزهة» ص١٠٢ و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٥٣).

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤/ ٨٦)، و أشار إلى صحته و حسنه الألباني بالمتابعة، «الأحاديث الصحيحة» (٣/ ٢٥٣-٢٥٤)، و«صحيح الجامع الصغير» (٤/ ١٣)، و«مجمع الزوائد» (١/ ٢٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٣).

(٣) في هـ «ابن سعيد» وهو خطأ.

(٤) سقطت كلمة «بخطه» من ز و هـ.

(٥) في ز «متغايرا».

(٦) زاد في ز هنا «لفظا هي كتغايرهما معنى بالنظر للعدد والأشخاص».

(٧) في هـ «زهير بن مردوح» وهو تحريف.

(٨) في هـ «مائتين».

(٩) سقطت كلمة «موتا» من هـ.

بالجنة، الذين سمعوا منهم[١] (وقيس) هو ابن أبي حازم (الفرد) منهم (بهذا الوصف) أي: روايته عن كلهم، كما نص عليه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش[٢]، وعبارته: وهو كوفي جليل، وليس في التابعين أحد روى عن العشرة غيره، وكذا قال ابن حبان في ثقاته: روى عن العشرة،/ (وقيل) كما لأبي داود ١٤٩/٤ مما قاله الآجرى عنه ويعقوب بن شيبة: إنه (لم يسمع من ابن عوف) عبد الرحمن أحدهم[٣].

(و) أما (قول من عد) مع قيس فيمن سمع العشرة (سعيدا) هو ابن المسيب، وهو الحاكم في النوع الثامن والرابع عشر معا من علومه، بل وعد في ثاني الموضعين غيره (فغلط) صريح، لأن سعيدا إنما ولد باتفاق في خلافة عمر. فكيف يسمع من أبي بكر، والحاكم نفسه معترف بذلك حيث قال: أدرك عمر فمن بعده من العشرة - انتهى، بل سماعه من عمر مختلف فيه ولكن ممن جزم بسماعه منه، الإمام أحمد، وأيده شيخنا برواية صحيحة لا مطعن فيها مصرحة بسماع سعيد منه، وكذا في الصحيح سماعه من عثمان وعلي الاختلاف في الإهلال بالحج والعمرة، وإهلال علي بهما، وكذا جاء عنه قوله: أنا أصلحت بينهما. وأثبت بعضهم سماعه من سعد بن أبي وقاص. وبالجملة فلم يسمع من أكثر العشرة (بل قيل) إنه (لم يسمع سوى) أي: غير (سعد) وهو ابن أبي وقاص (فقط) وكأن مستنده قول قتادة الذي رواه مسلم في[٤] مقدمه صحيحه من رواية همام، قال: دخل أبو داود الأعمى على قتادة فلما قام قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي

---

(١) طبقات مسلم (٦/ب و ٧/الف و ١٠/ب) كما في هامش «الإرشاد» (٢/ ٤٩٧)، و«علوم الحديث» ص٢٧٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٣-٥٤)، و«التدريب» (٢/ ٢٣٥)، و«معرفة علوم الحديث» ص٥٢-٥٧.

(٢) في ز «حراس».

(٣) «علوم الحديث» ص٢٧٢-٢٧٣ و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٣٠٧)، و«سؤالات الآجرى أبا داود السجستاني» ص١١٣-١١٤، و«تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٥٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٤/ ٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٥)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٣٢)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٦١)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٢٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ١٩٩-٢٠٠)، و«التهذيب» (٨/ ٣٨٧-٣٨٨).

(٤) سقطت كلمة «في» من الأصل.

ثمانية عشر[١] بدريا، فقال قتادة: هذا كان سائلا قبل الجارف لا يعرض في شيء من هذا ولايتكلم فيه، فو الله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة، ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة إلا عن سعد بن مالك، هو ابن أبي وقاص.

ولكن قد علمت بطلانه، والمثبت مقدم على النافي، لا سيما وليست العبارة صريحة في النفي (لكنه) أي: سعيدا (الأفضل) من سائر التابعين (عند أحمدا)كما سمعه منه عثمان الحارثي، وكذا قال ابن المديني: هو عندي أجل التابعين، لا أعلم فيهم أوسع علما منه/ وقال أبو حاتم الرازي: ليس في التابعين أنبل منه، ١٥٠/٤
وقال سليمان بن موسى: أفقه التابعين، وقال ابن حبان: سيد التابعين، وعنه أيضا كان من سادات التابعين فقها ودينا وورعا وعبادة وفضلا، أفقه أهل الحجاز وأعبر الناس للرؤيا، ما نودي بالصلاة من أربعين سنة إلا وهو في المسجد، ونحوه قول ميمون بن مهران: قدمت المدينة فسألت عن أعلم أهل المدينة فدفعت إليه، وفي رواية لأبي طالب عن أحمد: ومن مثله؟ (وعنه) أي عن أحمد قول آخر أن الأفضل[٢] (قيس) هو ابن أبي حازم (وسواه) وهو أبو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل، ومسروق بن الأجدع (وردا) ولكنه جعلهم على حد سواء ولفظه: أفضل التابعين قيس وأبو عثمان ومسروق، وهؤلاء كانوا فاضلين ومن علية التابعين، وفي لفظ آخر: لا أعلم[٣] في التابعين مثل أبي عثمان وقيس[٤].

(وفضل الحسن) البصري (أهل البصرة) بفتح الموحدة على المشهور كما تقدم

---

(١) في ز «عشرة».

(٢) راجع لذلك «معرفة علوم الحديث» ص٢٢-٥٣، و«مقدمة مسلم» (١/ ٢١-٢٢)، و «طبقات ابن سعد» (٥/ ١١٩-١٢٠، ١٢٢، ١٤٣)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٦١)، و«الحلية» (٢/ ١٦٢-١٦٣)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٧٣-٢٧٤)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦٣، و«المعارف» ص١٩٤، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٦٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم ص٢٦-٢٧، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٠)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٥٠٤-٥٠٥)، و«التهذيب» (٤/ ٨٥-٨٨)، و«علوم الحديث» ص٢٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٧-٢٧٩ .

(٣) في ز «أعلم « بإسقاط «لا».

(٤) «علوم الحديث» ص٢٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٣)، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١/ ١/ ١٦)، و «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٤).

قبيل المرسل فيما قاله أبو عبد الله محمد بن خفيف الشيرازي، والمراد غالبهم وإلا فسيأتي قريبا عن إياس بن معاوية البصري قاضيها أنه فضل عليه حفصة ابنة سيرين (و) فضل (القرني) بفتح القاف والراء ثم نون وياء نسبة ساكنة (أويسا أهل الكوفة)[١] فيما قاله ابن خفيف أيضا، وكلام ابن كثير يقتضي أن جمهورهم فضل علقمة والأسود النخعيين وفضل سعيد بن المسيب أهل المدينة فيما قاله ابن خفيف أيضا، وعطاء ابن أبي رباح بعض أهل مكة، وكل اجتهد فجزم بما ظنه، واستحسن/ ابن الصلاح حكاية ابن خفيف في التفضيل، وصوب المصنف ١٥١/٤ القائلين بأويس بحديث عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن خير التابعين رجل يقال له: أويس. قال: فهذا الحديث قاطع للنزاع وتفضيل أحمد لا بن المسيب لعله أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية، فقد فرق بينهما بعض شيوخ الخطابي فيما حكاه الخطابي عنه، يعني: كما قدمته في الصحابة، وبهذا جزم النووي في شرح مسلم فقال: مرادهم أن سعيدا أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها لا في الخيرية عند الله[٢].

وأما قول المصنف: لعل أحمد لم يبلغه الحديث أو لم يصح عنده فلا يحسن فإنه قد أخرجه في مسنده من الطريق التي أخرجه مسلم منها بلفظ «إن خير التابعين رجل يقال له: أويس» لكن قد أخرجه في المسند أيضا بلفظ «إن من خير التابعين» فقال ثنا أبو نعيم ثنا شريك عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: نادى رجل من أهل الشام يوم صفين: أفيكم أويس القرني؟ قالوا: نعم، قال سمعت رسول الله ﷺ وذكره، وكذا رواه جماعة عن شريك فزال الحصر[٣].

فهذه أقوالهم في أفضل الرجال من التابعين، وليس الخوض في ذلك بممتنع

---

(١) زاد في ز «بالنقل».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٧٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٤)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٢١)، و«شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٩٥)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٤، و«التقييد والإيضاح» ص٢٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٤-٥٥)، و«المنهل الروي» ص١١٤-١١٥.

(٣) «صحيح مسلم» (٣/ ١٩٦٨)، و«مسند أحمد» (١/ ٣٨، ٣/ ٤٨٠)، و«تاريخ ابن عساكر» (٣/ ١٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٨٣.

لانضباط التابعين كالحكم لإسناد معين بالنظر لصاحبي خاص ولكتاب معين بالأصحية، وقول ابن الصلاح في أفراد العلم: الحق أن هذا يعني: قولهم ليس في الرواة من يسمى كذا سوى فلان فيصعب الحكم فيه، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتقاض، فإنه حصر في باب واسع الانتشار[١]، قد يشير إلى المنع من ذاك بخصوصه كالحكم لسند معين بأنه[٢] أصح أسانيد الدنيا لا تساعه وانتشاره كما تقرر في بابه من أول الكتاب./ ١٥٢/٤

(وفي نساء التابعين الأبدا) أي: أبدأهن بمعنى: أولهن في الفضل (حفصة) ابنة سيرين، لما رواه أبو بكر بن أبي داود بسنده إلى هشام بن حسان عن إياس ابن معاوية قال: ما أدركت أحدا أفضله يعني: عليها، فقيل له: ولا الحسن وابن سيرين؟فقال: أما أنا فما أفضل[٣] عليها أحدا، وكذا قال أبو بكر بن أبي داود نفسه لكن قرن معها غيرها فإنه قال: سيدتا التابعين من النساء حفصة (مع) بإسكان العين (عمرة) ابنة عبد الرحمن (وأم الدردا) بالقصر يعني: الصغرى واسمها هجيمة أو جهيمة لا الكبرى، فتلك صحابية واسمها خيرة[٤]، وقد صنف سعيد بن أسد بن موسى وغيره في فضائل التابعين، وكتاب سعيد في مجلدين، ولم يتعرض ابن الصلاح وأتباعه لحكمهم في العدالة وغيرها، وقد اختلف في ذلك فذهب بعضهم إلى القول بها في جميعهم وإن تفاوتت مراتبهم في الفضيلة متمسكا بحديث «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» والجمهور على خلافه فيمن بعد الصحابة كما تقدم في المرسل، وأنه لا بد من التنصيص على عدالتهم كغيرهم قالوا: والحديث محمول في القرنين بعد الأول على الغالب والأكثرية لأنه قد وجد فيهما من وجدت فيه الصفات المذمومة، لكن بقلة في أولهما

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٩٣ .
(٢) في ز «فأن».
(٣) في ز «فلا أفضل».
(٤) «علوم الحديث» ص٢٧٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٤-٥٠٥)، و«التقريب» له ص٣٥ و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٥)، وسير «أعلام النبلاء» (٤/ ٥٠٧)، و«التهذيب» (١٢/ ٤٠٩-٤١٠).

بخلاف من بعده فإن ذلك كثر[١] فيه واشتهر، وكان آخر من كان في أتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش إلى حدود العشرين ومائتين، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا وأطلقت المعتزلة ألسنتها، ورفعت الفلاسفة رؤسها، وامتحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن، وتغيرت الأحوال تغيرا شديدا، ولم يزل الأمر في نقص إلى الآن نسأل الله السلامة[٢].

وبالجملة فخير الناس قرنا بعد الصحابة من شافه الصحابة وحفظ عنهم الدين والسنن أو لقيهم وقد أثنى الله عز وجل على التابعين بإحسان فقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ/ ١٥٣/٤ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]. وكان في التابعين من روى عنه بعض الصحابة كرواية العبادلة الأربعة وغيرهم من الصحابة عن كعب الأحبار على ماسيأتي[٣] في الأكابر عن الأصاغر.

[ذكر الفقهاء السبعة] (و) كذا كان (في الكبار) السادات من التابعين (الفقهاء السبعة) من أهل المدينة النبوية، الذين كانوا يصدرون عن آرائهم، وينتهى إلى قولهم وإفتائهم ممن عرف بالفقه والصلاح، والفضل والفلاح، قال ابن المبارك: وكانوا إذا جاءتهم المسألة دخلوا فيها جميعا فنظروا فيها، ولايقضي القاضي حتى ترفع إليهم فينظرون فيها فيصدرون[٤] - انتهى، والفقهاء وإن كانوا بكثرة في التابعين فعند إطلاق هذا الوصف مع قيد العدد المعين لا ينصرف إلا إلى هؤلاء كما قلنا، في العبادلة من الصحابة سواء، وهم (خارجة) بن زيد بن ثابت الأنصاري، قال مصعب الزبيري: كان هو وطلحة بن عبد الله بن عوف - يعني: قاضي المدينة - وابن أخي عبد الرحمن بن عوف يقسمان المواريث ويكتبان الوثائق، وينتهي الناس إلى قولهما[٥] [٦] وكذا قال ابن أبي خيثمة وزاد: وأنهما

---

(١) في هـ «كثير».
(٢) راجع لذلك «فتح الباري» (٧/ ٦، ٧).
(٣) في ز «كما سيأتى».
(٤) «المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٧١)، و«تاريخ ابن عساكر» (٧/ ٢٧).
(٥) «تاريخ ابن عساكر» (٥/ ٤٥)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٦٠، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٣٩).
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

كانا يستفتيان في زمانهما]، والثاني (القاسم) ابن محمد بن أبي بكر الصديق قال يحيى بن سعيد: ما أدركنا بالمدينة أحدا نفضله عليه، وعن أبي الزناد: ما رأيت أحدا أعلم بالسنة ولا أحدّ ذهنا منه، وفي صحيح البخاري: ثنا علي ثنا ابن عيينة ثنا عبد الرحمن بن القاسم - وكان أفضل أهل زمانه - أنه سمع أباه وكان أفضل أهل زمانه، فذكر شيئا، وعن مالك أنه كان من فقهاء هذه الأمة[١]. (ثم عروة) بن
١٥٤/٤ الزبير بن العوام الأسدي، قال ابن عيينة: كان أعلم الناس/ بحديث عائشة ثلاثة - فبدأ به، وعنه نفسه قال: لقد رأيتني قبل موتها بأربع حجج أو خمس وأنا أقول: لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته[٢].

(ثم سليمان) بن يسار الهلالي مولى ميمونة أو مكاتب أم سلمة فيما قيل، قال الحسن بن محمد بن الحنفية: إنه كان عندنا أفهم من ابن المسيب، وكان ابن المسيب يقول للسائل: اذهب إليه فإنه أعلم من بقي اليوم، وقال مالك: كان من علماء الناس بعد ابن المسيب[٣]. والخامس (عبيد الله)هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال العجلي: كان أحد فقهاء المدينة، وكذا قال ابن عبد البر، كان أحد الفقهاء العشرة، ثم السبعة الذين تدور عليهم الفتوى وكان عالما فاضلا مقدما في الفقه شاعرا محسنا لم يكن بعد الصحابة إلى يومنا هذا فيما علمت فقيه أشعر منه ولاشاعر أفقه منه[٤]، والسادس (سعيد) بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي الماضي قريبا وأنه أفضل التابعين قال مكحول: طفت الأرض كلها في طلب العلم

---

(١) «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ١٥٧)، و«الجرح، و«التعديل» (٣/ ٢/ ١١٨)، و«الحلية» (٢/ ١٨٣)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٤٨)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٥٩، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٥٥)، «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٥٩)، و«صحيح البخاري» (٣/ ٥٨٤-٥٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٥٥).

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٣٩٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (١١/ ٥٦٨)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٢٤)، و«التهذيب» (٧/ ١٨٢)، فيه البدؤ بعروة وأما في غيرها فبدأ بالقاسم، لعل المؤلف قلد شيخه ابن حجر في ذلك.

(٣) «طبقات ابن سعد» (٥/ ١٧٤)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٤١)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٤٩)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٦٠ - ٦١، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٤٦).

(٤) «الثقات» للعجلي (٢/ ١١٢)، و«التمهيد» (٩/ ٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٧٦)، و«التهذيب» (٧/ ٢٤).

فما لقيت أعلم منه، وقال قتادة: ما رأيت أعلم بالحلال والحرام منه، وعن سعيد نفسه: مابقي أحد أعلم بكل قضاء قضاه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر مني، قال الراوي[١]: وأحسبه قال: وعثمان[٢]، (والسابع ذو اشتباه) في تعيينه فهو (إما أبو سلمة) بالصرف للضرورة، ابن عبد الرحمن بن عوف كما عند أكثر علماء الحجاز حسبما قاله الحاكم، وقد قرنه الزهري بسعيد وعبيد الله وعروة فقال: وجدتهم بحورا، وقال: إن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال له: (وهو بمصر) لقد تركت رجلين من قومك، لا أعلم أكثر حديثا منهما عروة وأبا سلمة، وقيل لأبي سلمة: مَنْ أفقه من خلفت/ ببلادك فأشار إلى نفسه[٣] (أو) هو (سالم) هو ابن عبد الله بن ١٥٥/٤
عمر بن خطاب كما لا بن المبارك، وقال مالك: إنه كان من أفضل[٤] زمانه، بل جاء عنه أيضا أنه لم يكن أحد في زمانه أشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد والفضل والعيش منه، وقرنه ابن أبي الزناد بالقاسم وعلي ابن الحسين في كونهم فاقوا أهل المدينة علما وتقى وعبادة وورعا[٥]، (أو ف) هو (أبو بكر) هو ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي كما لأبي الزناد إذ قال: أدركت من فقهاء المدينة وعلمائهم ومن يرتضى منهم، وينتهى إلى قولهم فذكره في السبعة، بل قال في مشيخة من نظرائهم: أهل فقه وفضل، وقال ابن سعد: وسألت الواقدي عن السبعة الذين كان[٦] أبو الزناد يحدث عنهم فيقول: حدثني السبعة فقال: سعيد وذكرهم وأحدهم أبو بكر، وكان مكفوفا، وهو الذي كان يقال له راهب قريش

---

(١) في ز «قال الرازي» وهو خطأ.

(٢) «طبقات ابن سعد» (٥/ ١٢٠)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٥١١)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٤٦٨)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٦٠)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٥٧، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٢٠).

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص٥٤، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٥٢، ٥٥٩)، و«طبقات ابن سعد» (٥/ ١٥٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (٩/ ٤٨٢، ٤٨٤)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص٦١ و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٨٩).

(٤) زاد في ز «أهل».

(٥) «المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٥٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (٧/ ٢٧، ٢٨، ٣١)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٦١، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٥٩-٤٦١)، و«التهذيب» (٣/ ٤٣٧).

(٦) في ز «كانوا».

لكثرة صلاته، وقال ابن خراش: وهو أحد أئمة المسلمين، وعنه أيضا أبو بكر وعمر وعكرمة وعبد الله، بنو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أجلاء ثقات، يضرب بهم المثل، وكلهم من شيوخ الزهري إلا عمر[١]. (خلاف) أي: خلف[٢] في السابع (قائم) يعني: قوي وجمعهما - أعني أبا سلمة وسالما -. عوضا عن أبي بكر وعبيد الله، وزاد محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري بحيث صاروا ثمانية، الأستاذ أبو منصور البغدادي كما هو رأي لغيره أيضا، لكن في إدراج ابن حزم فيهم نظر، فإنه متقدم على هؤلاء بكثير إذ موتهم قريبا من سنة مائة وهو قتل يوم
١٥٦/٤ يوم الحرة سنة ثلاث/ وستين، وكان قتله سبب هزيمة أهل المدينة[٣]، وبلغ بهم يحيى بن سعيد فيما رواه علي بن المديني عنه[٤] كما للحاكم في علومه[٥] اثني عشر نفسا، فذكر ممن سبق خارجة، والقاسم، وسعيدا، وأبا سلمة وسالما، ومن غيرهم حمزة، وزيدا، وعبيد الله، وبلالا بني عبد الله بن عمر ، إخوة سالم، وإسماعيل بن زيد بن ثابت أخا خارجة، وأبان بن عثمان بن عفان، وقبيصة بن ذؤيب، وقرن غيرهم مع خارجة طلحة بن عبد الله[٦] بن عوف كما تقدم قريبًا، وقد نظم محمد بن يوسف بن الخضر ابن عبد الله الحلبي الحنفي المتوفى سنة أربع عشرة وستمائة (٦١٤هـ) السبعة المشهورين، واختار في السابع قول أبي الزناد فقال:

ألا كل من لا يقتدي بأئمة ... فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة، قاسم ... سعيد، أبو بكر، سليمان، خارجه

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٥/ ٢٠٨)، و«القسم المتمم» له ص٣١٩، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٥٩)، و«الحلية» (٢/ ١٨٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٩/ ١٨٤-١٨٥)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ١٩٤-١٩٥) و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤١٧)، و«التهذيب» (١٢/ ٣)، و«علوم الحديث» ص٢٧٤ .

(٢) كلمة «أى خلف» ساقطة من ز.

(٣) «الثقات» لابن حبان (٥/ ٣٤٧)، و«أسد الغابة» (٥/ ١٠٦-١٠٧)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٧٥)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٨٩)، و«التهذيب» (٩/ ٣٧٠-٣٧١).

(٤) سقطت كلمة «عنه» من ز.

(٥) ص٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٦).

(٦) في هـ «عبيد الله».

وكلهم من أبناء الصحابة إلا سليمان فأبوه يسار لا صحبة له. ومحمد بن أبي بكر وعبد الله بن عتبة وعبد الرحمن بن الحارث من صغارهم، ويقال: إنه ماكتبت أسمائهم ووضعت في شيء من الزاد أو القوت إلا بورك فيه وسلم من الآفة كالسوس وشبهه، بل ويقال: إنها أمان للحفظ في كل شيء[١].

[**تعريف المخضرم وعدده**] (و) أما (المدركون جاهلية) قبل البعثة أو بعدها، صغارا كانوا أو كبارا، في حياة رسول الله ﷺ ممن لم يره بعد البعثة أو رآه لكن غير مسلم وأسلم في حياته أو بعده (فسم) هؤلاء (مخضرمين) بالخاء والضاد المعجمتين وفتح الراء كما عزاه أبو موسى المديني في آخر[٢] ذيله للمحدثين، على أنه اسم مفعول،/ وحكى بعض اللغويين فيها الكسر أيضا، وما حكاه الحاكم عن ١٥٧/٤
بعض أدباء مشايخه من أن اشتقاقه يعني: أخذه من كون أهل الجاهلية ممن أسلم ولم يهاجر، كانوا يخضرمون آذان الإبل أي: يقطعونها لتكون علامة لإسلامهم إن أغير عليهم أو حوربوا، محتمل هما، فللكسر من أجل أنهم خضرموا آذان الإبل. فسموا كما قال أبو موسى المديني مخضرمين يعني: بكسر الراء على الفاعلية، ومحتمل للفتح من أجل أنهم خضرموا أي: قطعوا عن نظرائهم، واقتصر ابن خلكان في الوفيات[٣] على كسر الراء لكن من إهمال الحاء[٤]، وأغرب في ذلك، ونصه: قد سمع مخضرم[٥] بالحاء المهملة وبكسر الراء - انتهى. وخصهم ابن قتيبة بمن أدرك الإسلام في الكبر ثم أسلم بعد النبي ﷺ كجبير بن نفير فإنه أسلم وهو بالغ في خلافة أبي بكر كما قاله أبو حسان الزيادي، وبعضهم بمن أسلم في حياته ﷺ، كزيد بن وهب، فإنه رحل إلى النبي ﷺ فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق، وكذا وقع لقيس بن أبي حازم وأبي مسلم الخولاني وأبي عبد الله

---

(١) في هـ «إنها في كل شيء أمان للحفظ»، وزاد في ز «تزيل الصداع» راجع للأشعار «تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٧٢)، و«الجواهر المضيئة» (٢/ ١٤٧-٤٢١)، وهامش «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٦).

(٢) سقطت كلمة «آخر» من ز.

(٣) في ز «الوافيات».

(٤) في هـ «الخاء».

(٥) في ز «مخضرما».

الصنابحي، مات النبي ﷺ قبل قدومهم بليال، وأقرب من هؤلاء[١] سويد بن غفلة، قدم حين نفضت الأيدي من دفنه ﷺ على الأصح، في آخرين.

وقال صاحب المحكم: رجل مخضرم إذا كان نصف عمره في الجاهلية، ونصفه في الإسلام وشاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام، فلم يشترط ففي الصحبة. ومقتضى هذا أن حكيم بن حزام وشبهه في ذلك مخضرم، ونحوه قول الجوهري المخضرم أيضًا الشاعر الذي أدرك الجاهلية والإسلام مثل لبيد، فإنه وإن كان مطلقا فتمثيله بلبيد أحد الصحابة مقيد له [[٢] مع احتماله موافقة الذي قبله]، وليس كذلك في الاصطلاح الموافق لمدلول الخضرمة، فقد قال صاحب
١٥٨/٤ المحكم: مخضرم ناقص الحسب، وقيل:/ هو[٣] الذي ليس بكريم الحسب وقيل هو الدعي وقيل: هو الذي لا يعرف أبواه[٤]، وقيل: من أبوه أبيض، وهو أسود، وقيل: هو الذي ولدته السراري، والخضرمة قطع إحدى الأذنين، وامرأة مخضرمة مختونة، ولحم مخضرم بفتح الراء لا يدرى من ذكر هو أو انثى، وكذا قال في الصحاح: رجل مخضرم النسب أي دعي وناقة مخضرمة أي: مخفوضة ولحم مخضرم إلى آخره، والشاهد في جملة ولحم مخضرم وكثير مما في المحكم إذ المخضرمون كذلك مترددون بين الصحابة للمعاصرة وبين التابعين لعدم الرؤية، ونحوه قول العسكري في الدلائل: المخضرمة من[٥] الإبل التي نتجت بين العراب والبخاتي، فقيل: رجل مخضرم إذا عاش في الجاهلية والإسلام قال: وهذا أعجب الأمرين إلي، وكأنه متردد بين أمرين هل هو من هذا أو من هذا، وهو كما قال البلقيني يقرب منه ما اشتهر في العرف من إطلاق هذا الاسم على من يشتغل بهذا الفن وهذا الفن، ولا يمعن في واحد منهما. قال: ويطلق المخضرم على من لم يحج، وسبقه عمرو بن بحر الجاحظ فقال في كتاب الحيوان: وقد علمنا أن قولهم مخضرم لمن لم يحج صرورة[٦]، ولمن أدرك

---

(١) في ز «هذا».
(٢) سقطت ما بين المعكوفتين من ز .
(٣) كلمة «هو» ساقطة من ز.
(٤) في هـ «أبوه».
(٥) في ز و هـ «في».
(٦) في هـ «صدودة» ورد في هامش الأصل «أي نحو كلام المحكم».

الجاهلية والإسلام، وقال غيره: ويجوز أن يكون مأخوذا من النقص لكونه ناقص الرتبة عن الصحابة، لعدم وجود مايصير به صحابيا، مع إدراكه مايمكن به وجود ذلك، ومنه ناقص الحسب، ونحوه مما تقدم، وفي النهاية وأصل الخضرمة أن يجعل الشيء بين بين فإذا قطع بعض الأذن فهي بين الوافرة والناقصة، وقيل: هي المنتوجة[١] بين النجائب والعكاظيات، قال: وكان أهل الجاهلية يخضرمون نعمهم، فلما جاء الإسلام أمرهم النبي ﷺ أن يخضرموا من غير هذا[٢] الموضع الذي يخضرم منه أهل الجاهلية، ومنه قيل لكل من أدرك الجاهلية/ والإسلام[٣] ١٥٩/٤ مخضرم، لأنه أدرك الخضرمتين.

على أن في كلام ابن حبان في صحيحه ماقد يوافق قول صاحب المحكم ومن لعله وافقه من اللغويين، فإنه قال: الرجل إذا كان له في الكفر ستون سنة وفي الإسلام ستون يدعى مخضرما، ولكن لعله أراد ممن ليست له صحبة، لأنه ذكر ذلك عند أبي عمرو الشيباني، أو أراد أنه يسمى مخضرما لغة لا اصطلاحا، ثم إن ظاهره التقيد بهذا السن المخصوص، وليس كذلك، بل مجرد إدراك الجاهلية ولو كان صغيرا، كاف، ولكن ما المراد بالجاهلية أهي ماقبل البعثة أم لا ، قال النووي في شرح مسلم عند قول مسلم: وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أدرك الجاهلية - أي: كانا رجلين قبل البعثة - ما نصه: - الجاهلية ما قبل بعثته ﷺ، سموا بذلك لكثرة جهالاتهم، وقيل: ذلك إدراك[٤] قومه أو غيرهم على الكفر لكن قبل فتح مكة لزوال أمر الجاهلية حين خطب[٥] ﷺ يوم الفتح وأبطل أمور الجاهلية إلا ما كان من سقاية الحاج وسدانة الكعبة.

قلت: وصنيع مسلم وغيره [[٦] يقتضي ماهو أعم من ذلك] لذكره المشار

---

(١) في هـ «المنوجة».
(٢) سقطت كلمة «هذا»من هـ.
(٣) في ز «الإسلام والجاهلية».
(٤) في ز «أدرك».
(٥) زاد في ز «النبي».
(٦) في ز مكان ما بين المعكوفتين «منطبق عليهما».

إليهما فيهم، وكذا يسير[١] بن عمرو، وهو إنما ولد بعد زمن الهجرة وكان له عند موت النبي ﷺ دون عشر سنين فأدرك[٢] بعض زمن الجاهلية في قومه، بل ذكر شيخنا تبعا لغيره في القسم الذي عقد لهم[٣] من إصابته كل من له إدراك ما للزمن النبوي وهو ظاهر مع أنه لا يفصح غالبا بالوصف بذلك في الترجمة إلا لمن طال إدراكه ومن عداهم يقتصر على قوله له إدراك./ ١٦٠/٤

وأما الحاكم[٤] فجعل الذين ولدوا في الزمن النبوي ممن لم يسمع منه طبقة بعد المخضرمين، وذكر فيهم الصنابحي وعلقمة بن قيس، بل وأدرج فيهم من له رؤية وهو[٥] صنيع منتقد، فمن له رؤية إما أن يذكر في الصحابة أو يكون طبقة أعلى من المخضرمين، والمخضرمون باتفاق من أهل العلم بالحديث ليسوا صحابة بل معدودون في كبار التابعين، وقد جعلهم الحاكم طبقة مستقلة من التابعين، سواء أعرف أن الواحد منهم كان مسلما في زمن النبي ﷺ كالنجاشي أم لا، لكن من كان منهم مؤمنا به في زمن الإسراء يأتي فيه ماقدمته في تعريف الصحابي عن شيخنا، وعد ابن عبد البر لهم في الصحابة لا لكونه يقول: إنهم صحابة كما نسبه إليه عياض وغيره، بل لكونه كما أفصح به في خطبة كتابه رام أن يكون كتابه به جامعا مستوعبا لأهل القرن الأول، ونحوه قول أبي حفص ابن شاهين معتذرا عن إخراجه ترجمة النجاشي: إنه صدق النبي ﷺ في حياته وغير ذلك، ولو كان من[٦] هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة مااحتاج إلى اعتذار، وكذا عد غير واحد من مصنفي الصحابة جماعة منهم لكون أمرهم على الاحتمال، حتى إن بعضهم يصرح بقوله لا أدري أله رؤية أم لا ، وأحاديثهم عن النبي ﷺ مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث، وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في

---

(١) في هـ «يسر».
(٢) في هـ «فأدراك».
(٣) كلمة «لهم» في هـ بعد «إصابته».
(٤) في ز «الحكم» وهو خطأ.
(٥) كلمة «هو» ساقطة من ز.
(٦) زاد في هـ «كان».

التمهيد وغيره من كتبه، نعم لو حفظ عن النبي ﷺ في حال رؤيته له ثم أداه بعد إسلامه كان محكوما له بالاتصال كما قدمته في المرسل وهم كثيرون[١].

(كسويد) بمهملة، مصغر، هو ابن غفلة بمعجمة وفاء مفتوحتين (في أمم)/ ٤/١٦١ بلغ بهم مسلم بن الحجاج عشرين ومغلطاي أزيد من مائة، ومن طالع الإصابة لشيخنا وجد منهم كما قدمت خلقا، وأفردهم البرهان الحلبي الحافظ في جزء سماه تذكرة الطالب المعلم فيمن يقال: إنه مخضرم[٢]، ورأيت أن أسرد منهم جملة على الحروف أستوعب فيها من عند مسلم راقما له «م»: الأحنف بن قيس، بل يروى بسند لين أن النبي ﷺ دعا له، أسلم مولى عمر، الأسود بن هلال المحاربي «م»، الأسود بن يزيد النخعي «م»، أويس القرني أوسط البجلي، ثمامة بن حزم القشيري «م»، جبير بن نفير الحضرمي «م»، حجر بن عنبس، خالد بن عمير العدوي «م»، الربيع بن ضبع بن وهب الفزاري الآتي في[٣] المعمرين من الوفيات «م»، ربيعة بن زرارة أبو الحلال العتكي «م»، زيد بن وهب الجهني «م»، سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني «م»، سويد بن غفلة «م»، شبل[٤] بن عوف الأحمسي «م»، شريح بن الحارث القاضي، شريح بن هانئ «م»، شقيق بن سلمة أبو وائل، عبد الله بن ثوب أبو مسلم[٥] الخولاني، عبد الله بن عكيم[٦]، عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله الصنابحي، عبد الرحمن بن غنم الأشعري أحد من تفقه به أهل دمشق، عبد الرحمن بن مل أبو عثمان النهدي «م»، عبد الرحمن بن يربوع،

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص٥٥-٥٧، و«علوم الحديث» ص٢٧٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٠-٥٠٢)، و«شرح مسلم» له (١/ ١٣٩)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٧٩-٢٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٦-٥٨)، و«نزهة النظر» ص١٠٣-١٠٤، و«التدريب»(٢/ ٣٣٨-٣٤٠)، و«تذكرة الطالب» ص٧-١١، و«المحكم» (٥/ ٣٠٠)، و«الصحاح» (٥/ ١٩١٤)، و«القاموس» (٤/ ١٠٨)، و«النهاية» (٣/ ٤٣)، و«لسان العرب» (١٣/ ١٨٥)، و«وفيات الأعيان» (٢/ ٢١٣-٢١٤)، و«المعارف» ص٢٤٩، و«الإصابة» (١/ ٦)، و«كتاب الحيوان» (١/ ٣٣٠-٣٣١).

(٢) ص١٢-١٣ .

(٣) في هـ «من».

(٤) في ز و هـ «شبيل» وكلاهما صحيح كما في التقريب.

(٥) في ز «أبو سلمة».

(٦) في هـ «حكيم» وهو خطأ.

عبد خير بن يزيد الخيواني «م»، عبيدة السلماني، علقمة بن قيس، عمران بن ملحان أبو رجاء العطاردي «م»، عمرو بن عبد الله بن الأصم، عمرو بن ميمون الأودي[١] «م»، غنيم ابن قيس «م»، قيس ابن أبي حازم، كعب الأحبار، مالك ابن عمير «م»، مرة بن شراحيل الطيب، مسروق بن الأجدع، مسعود بن خراش أخو ربعي «م»، المعرور بن سويد «م»، نفيع أبو رافع الصائغ «م»، يسير أو أسير ابن عمرو بن جابر «م»، أبو أمية الشعباني[٢]./ ١٦٢/٤

وذكر مسلم لمسعود بن حراش بناء على عدم صحبته كما ذهب إليه غيره وإلا فقد أثبتها البخاري[٣]، كما أدخل غيره في المخضرمين جبير بن الحويرث وحابسا اليمامي وطارق بن شهاب الأحمسي وغيرهم ممن له رؤية أو صحبة بناء على عدم ثبوته عنده أو لعدم الاطلاع عليه، وهذه مسألة أخرى لها تعلق بكل من الصحابة والتابعين فلذا أخرت عنهما[٤].

(و) من فروعها أنه (قد يعد في الطباق) التي يجعل كل طبقة منها للمشتركين في السند كما سيأتي في طبقات الرواة (التابع) لبعض الصحابة (في تابعيهم) أي: تابعي التابعين (إذ يكون الشائع) الغالب عن ذاك التابعي (الحمل عنهم) أي: عن التابعين (كأبي الزناد) بكسر الزاء المعجمة المشددة ثم نون خفيفة، وآخره دال مهملة، عبد الله بن ذكوان، فإنه - كما قال خليفة بن خياط - قد لقي ابن عمر وأنسا وأبا أمامة بن سهل بن حنيف، ومع ذلك فعداده عند أكثر الناس في أتباع التابعين، نعم قال العجلي: تابعي ثقة، وذكره مسلم في الطبقة الثالثة من التابعين، وابن حبان في التابعين[٥]، وكهشام بن عروة فإنه أدخل على ابن عمر فرآه ومسح

---

(١) في هامش الأصل «وهو الذي رأى الرجم في القرود في الجاهلية».

(٢) وأما بالنسبة إلى الأسماء التي لم يذكرها مسلم فراجع المصادر السابقة لاسيما «التقييد والإيضاح» و«فتح المغيث» للعراقي والتدريب وعلوم الحديث.

(٣) في «تاريخه الكبير» (٤/ ١/ ٤٢١).

(٤) في ز «عنها».

(٥) «الثقات» للعجلي (٢/ ٢٧)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٦)، إلا أنه عده من الرواة عن التابعين، و«معرفة علوم الحديث» ص٥٧، و«علوم الحديث» ص٢٧٥، و«التقييد والإيضاح» ص٢٨٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٤٦)، و«التهذيب» (٥/ ٢٠٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (٩/ ١٨٤، ١٨٨).

رأسه ودعا له، ورأى جابرا وسهل بن سعد وأنسا [(١) وروى عن عمه عبد الله بن الزبير(٢)، وكموسى بن عقبة فإنه أدرك ابن عمر وسهل بن سعد وأنسا] وروى عن أم خالد ابنة خالد بن سعيد بن العاص، الصحابية، ومع ذلك فهما عندهم كما أشار إليه الحاكم في عداد أتباع التابعين(٣)، وكعمرو بن شعيب فإنه قد سمع زينب ابنة أبي سلمة والربيع ابنة معوذ بن عفراء/ الصاحبيتين مع عد غير واحد له في ١٦٣/٤ أتباع التابعين كأبي بكر النقاش وعبد الغني بن سعيد والدارقطني وأبي محمد عبد الرزاق الطبسي(٤) وغيرهم بحيث أدرجه ابن الصلاح في أمثلة رواية الأكابر عن الأصاغر، فقال: وعمرو بن شعيب لم يكن من التابعين، وروى عنه أكثر من عشرين نفسا من التابعين(٥). وهو منتقد بما قررناه، وحاصل هذا أنه أخرج من التابعين من هو معدود فيهم (العكس جا) وهو عند أصحاب الطباق في التابعين من لم يصح سماعه بل ولا لقيه لأحد من الصحابة وهو من أتباع التابعين جزما حسبما أشار إليه الحاكم كإبراهيم بن سويد النخعي، وليس بابن يزيد الشهير، وكبكير ابن أبي السميط المسمعي، وسعيد وواصل أبي حرة ابني عبد الرحمن البصري (وهو) أي: العكس الذي هو الإدخال في التابعين لمن ليس منهم كما زاده الناظم (ذو فساد) يعني: أشد من الذي قبله(٦) وإلا فذاك أيضا خطأ ممن(٧) صنعه.

(و) نحو الأول وهو الإخراج عن التابعين لمن هو منهم أنه (قد يعد) في الطباق

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ١٩٣-١٩٤)، و«التاريخ الصغير» ص١٦٧، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٥٠٢)، و«تاريخ بغداد» (١/ ٣٧-٣٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٤-٣٥).

(٣) «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٢٩٢)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ١٥٤)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٤٠٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ١١٤)، و«معرفة علوم الحديث» ص٥٧ .

(٤) في هامش الأصل «سمى شيخنا الطبسي عبد الله في حاشية النكت على ابن الصلاح لشيخه المؤلف وهو سهو».

(٥) «علوم الحديث» ص٢٧٧، و«التقييد والإيضاح» ص٢٨٨-٢٨٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٦/ ٦١)، و«التهذيب» (٨/ ٥٠-٥١)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٦٥).

(٦) «معرفة علوم الحديث» ص٥٧، و«علوم الحديث» ص٢٧٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٨).

(٧) في هـ «من».

أيضا (تابعيا صاحب) أي: بأن يذكر في التابعين بعض الصحابة (ك) نعمان وسويد (ابني مقرن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وآخره نون، المزني، فقد عدهما الحاكم غلطا في الآخرة من التابعين، وهما صحابيان معروفان من جملة المهاجرين كما سيأتي في نوع الإخوة والأخوات، قال ابن الصلاح: وعده لهما في التابعين من أعجب ذلك يعني: الأمثلة فيه، زاد الناظم (و) ك (من يقارب) التابعين في طبقتهم من أجل أن روايته أوجلها عن الصحابة، فقد عد مسلم وابن سعد في التابعين من طبقاتهما يوسف بن عبد الله بن السلام ومحمود بن لبيد، وابن سعد وحده محمود بن الربيع، وعكسه وهو عد بعض التابعين[١] صحابيا
١٦٤/٤ كعبد الرحمان[٢] بن غنم الأشعري فقد/ عده محمد بن الربيع الجيزي فيمن دخل مصر من الصحابة فوهم فيما قاله المصنف وليس كذلك، وابن الربيع إنما نقله عن غيره فقال: أخبرني يحيى بن عثمان أن ابن لهيعة والليث قالا: له صحبة، وكذا حكاه ابن منده عن يحيى بن بكير عنهما وأثبتها أيضا البخاري وابن يونس وغيرهما، وأخرج أحمد وغيره من أحاديثه مايدل - كما قال: شيخنا - لصحبته، نعم لهم عبد الرحمن بن غنم الأشعري آخر تفقه به أهل دمشق فلعله الذي ظنه المؤلف، ومع ذلك فله إدراك بحيث عد في مخضرمين، قال فيه ابن حبان: زعموا أن له صحبة، وليس ذلك بصحيح عندي[٣]، ولكن لذلك أمثلة كثيرة منها إبراهيم بن عبد الرحمن العذري راوي حديث «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» ذكره ابن منده وغيره في الصحابة وهو تابعي أرسل[٤]، وكثيرا ما يقع ذلك

---

(١) في ز «المتأخرين».
(٢) في ز «كعبد الرحمن».
(٣) «معرفة علوم الحديث» ص١٩١، و«علوم الحديث» ص٢٧٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٥٩-٦٠)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٤١)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٠٩-٣١٠)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٢٧٤)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١١٢ و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٧٨)، و «الاستيعاب» (٢/ ٨٥٠)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٠/ ١١٤-١٤٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٠٢).
(٤) «أسد الغابة» (١/ ٥٢-٥٣)، و«الإصابة» (١/ ١١٧-١١٨).

فيمن يرسل من التابعين إذ اعتمادهم غالبا إنما هو على مايقع لهم من الروايات بحسب مبلغ علمهم واطلاعهم، وفوق كل ذي علم عليم.

الأكابر عن الأصاغر

٨٣١- وقد رَوَى الكبيرُ عن ذي الصُّغرِ طبقةً وسَنَدًا أوْ في القَدْرِ

٨٣٢- أو فيهما، ومنه أَخْذُ الصَّحْبِ عن تابعٍ كعِدَّةٍ عَنْ كَعْبِ

(الأكابر) الذين يروون (عن الأصاغر) وهو نوع مهم تدعو لفعله[١] الهمم العلية والأنفس الزكية، ولذا قيل كما تقدم في محله: لا يكون الرجل محدثا حتى يأخذ عمن فوقه ومثله ودونه، وفائدة ضبطه الخوف من ظن الانقلاب في السند مع مافيه من/ العمل بقوله[٢] ﷺ «أنزلوا الناس منازلهم»[٣] وإلى ذلك أشار ابن ٤/ ١٦٥ الصلاح بقوله: ومن الفائدة فيه أن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر وأفضل نظرا إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك فتجهل بذلك منزلتهما[٤]، والأصل فيه رواية النبي ﷺ في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري كما في صحيح مسلم[٥]، وقوله ﷺ في كتابه إلى اليمن: «وإن مالكا يعني: ابن مرارة حدثني بكذا وذكر شيئا» أخرجه ابن منده[٦]، وقوله أيضا: «حدثني عمر أنه ماسابق أبا بكر إلى خير قط إلا سبقه» أخرجه الخطيب في تاريخه والديلمي[٧] إلى غير ذلك

(١) في هـ «اليه».

(٢) في ز «لقول النبي».

(٣) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه «تعليقا» (١/ ٦)، وأبو داود (١٣/ ١٩١)، وقال: ميمون لم يدرك عائشة، وصححه الحاكم في «المعرفة» ص٦٣ قال الألباني: أخرجه أبو داود وأبو الشيخ في الأمثال (٢٤١) عن عائشة مرفوعا ولكن فيه علل ثلاثة بينتها في «تخريج المشكاة» رقم (٤٩٨٩: التحقيق الثاني) وأحدهما الانقطاع وبه أعله أبو داود نفسه وأيده المنذرى في مختصره (٤٦٧٥) وحسنه السخاوي بشواهد ذكرها وأما الحاكم فجزم في علوم الحديث بصحة الحديث ولعل منشأ هذا الوهم أن مسلمًا علقه في مقدمة الصحيح، وقد أشار لضعفه، «الموضوعة» (٤/ ٣٦٨)، وراجع «مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ١٩)، أشار إلى حسنه، و«التقييد والإيضاح» ص٢٨٥-٢٨٨ .

(٤) «علوم الحديث» ص٢٧٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٧)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٦ .

(٥) (٤/ ٢٢٦٢).

(٦) «الإصابة» (٣/ ٣٥٤-٢٥٥).

(٧) أخرجه الحاكم أيضا في «المستدرك» كما في «كنز العمال» (١٢/ ٤٩٥-٥١١).

كأمر الأذان، وماذكره ﷺ عن سعد بن عبادة، وفيه تأليف لإسحاق بن إبراهيم المنجنيقي سمعته، لمحمد بن حميد بن سهل المخرمي، وفي مستخرج ابن منده لتذكرة أشياء نفيسة من ذلك.

(وقد روى الكبير عن ذي الصغر) بضم الصاد المهملة وتسكين الغين المعجمة أي: عن الصغير، وذلك ينقسم أقساما (طبقة وسنا) أي: إما أن تكون الرواية عن أصغر منه فيهما وهما لتلازمهما غالبا كالشيء الواحد لا في الجلالة والقدر، كرواية كل من الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن تلميذهما الإمام الجليل مالك بن أنس في خلق غيرهما ممن روى عن مالك من شيوخه بحيث أفردهم الرشيد العطار في مصنف سماه: الإعلام بمن حدث عن مالك بن أنس الإمام من مشايخه السادة الأعلام، ومن قبله أفردهم محمد/ بن مخلد الدوري وهو في ١٦٦/٤
مسموعاتي، وكرواية أبي القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهري من المتأخرين في بعض تصانيفه عن تلميذه الحافظ[١] الجليل الخطيب، والخطيب إذ ذاك في عنفوان شبابه وطلبه، (أو) بالنقل روى الحافظ العالم عمن هو أصغر منه (في القدر) فقط دون السن كرواية مالك وابن أبي ذئب عن شيخهما عبد الله بن دينار[٢]، وأشباهه أحمد بن حنبل وإسحاق ابن راهويه عن شيخهما عبيد الله بن موسى، مع كونهم دون الرواة عنهم في الحفظ والعلم لأجل رواياتهم وذلك كثير جدًّا، فكم من حافظ جليل أخذ عن مسند محض كالحجار أو عمن دونه في اللقي خاصة دون السن أيضا (أو) روى عمن هو أصغر منه (فيهما) أي: في السن الملازم للطبقة كما مر وفي القدر معا، كرواية كثير من الحفاظ والعلماء عن أصحابهم وتلامذتهم مثل عبد الغني بن سعيد عن محمد بن علي الصوري، والخطيب عن أبي النصر ابن ماكولا في نظائرهما، وحاصلها يرجع إلى رواية الراوي عمن دونه في اللقي أو في السن أو في المقدار[٣].

---

(١) زاد في ز «العالم».
(٢) في ز «عبد الله أو ابن دينار».
(٣) «علوم الحديث» ص٢٧٦-٢٧٧ و«معرفة علوم الحديث» ص٦١-٦٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٠٧-٥٠٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٠).

(ومنه) أي: ومن هذا النوع (أخذ الصحب) أي: الصحابة (عن تابع) لهم (كـ)رواية (عدة) من الصحابة، فيهم العبادلة الأربعة وعمر وعلي وأنس ومعاوية وأبو هريرة ﷺ، (عن كعب) الأحبار في أشباه لذلك، أفردها الخطيب في جزء رواية الصحابة عن التابعين وقد رتبته[١] ولخصه شيخنا فيما أخذت عنه[٢]، ومن أمثلته ما رواه الترمذي في جامعه[٣] من حديث صالح بن كيسان عن الزهري عن سهل بن سعد عن مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ أملي عليه ﴿لَّا يَسْتَوِي/ ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال: فجاءه ابن أم ١٦٧/٤ مكتوم، الحديث، وقال عقبه: وهذا الحديث يرويه رجل من الصحابة وهو سهل، عن رجل من التابعين وهو مروان.

ويلتحق بذلك مافي صحيح البخاري[٤] من رواية معاوية بن أبي سفيان عن مالك بن يخامر عن معاذ لزيادة «وهم بالشام» في حديث «لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» فمالك المذكور كما قال أبو نعيم: لا يثبت كونه صحابيا، ورواية الصحابة عن التابعين، وكذا الآباء عن الأبناء والشيخ عن التلميذ وإن كانت من مسائل هذا[٥] النوع فهي أخص من مطلقه.

وكذا أخذ التابعين عن أتباعهم كالزهري ويحيى بن سعيد عن مالك، وكعمرو ابن دينار وأبي إسحق السبيعي وهشام بن عروة ويحيى بن أبي كثير عن معمر، وكقتادة والزهري ويحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي.

ومن ظريف أمثلة هذا النوع أن الشريف يعقوب[٦] المغربي المالكي المتوفى في[٧] سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة (٧٨٣هـ)، كان يواظب الحضور عند الولي ابن الناظم في المدرسة الظاهرية القديمة لكونه منزلا في طلبتها مع كونه في عداد

---

(١) في ز «وقد رتبه».
(٢) انظر المصادر السابقة و«النزهة» ص١١٠-١١١ .
(٣) (٥/ ٢٤٢)، والآية الآتية من سورة النساء: ٩٥ .
(٤) (١٣/ ٤٤٢)، و«الإصابة» (٣/ ٣٥٨-٣٥٩).
(٥) سقطت كلمة «من» من هـ وكلمة «مسائل» من ز، وفيها «هذه» بدل «هذا».
(٦) ترجمه ابن حجر في «إنباء الغمر» (٢/ ٨٣)، وعنه في شذرات الذهب.
(٧) سقطت كلمة «في» من هـ.

شيوخه، بل ذكر السراج ابن الملقن أنه قرأ عليه في[١] مذهب مالك، ولذا قال الولي: فقد أخذ المذكور عني وأخذ عنه شيخي، قال: وهذه ظريفة.

ومن فوائد هذا النوع ومأأشبهه التنويه من الكبير بذكر الصغير وإلفات الناس إليه في الأخذ عنه، وقد قال التاج السبكي بعد إفادته: إن إمام الحرمين نقل في الوصية من[٢] نهايته عن تلميذه أبي نصر بن أبي القاسم القشيري، وهذا أعظم ماعظم به أبو نصر[٣]/ فهو[٤] فخار لا يعدله شيء، وكذا نقل الجمال الأسنوي ١٦٨/٤
في المهمات وغيرها عن الناظم واصفا له بحافظ العصر مع كونه من تلامذته[٥] وهو وأمثاله مما يعد من[٦] مفاخر كل من الراوي والمروي عنه، وذكرت مما وقع لشيخنا من ذلك مع طلبته في ترجمته جملة.

رواية الأقران

٨٣٣- والقُرَنَا مَنِ اسْتَوَوْا في السَّنَدِ والسِّنُّ غَالِبًا، وقِسْمينِ اعْدُدِ

٨٣٤- مُدَبَّجًا، وهْوَ إذا كُلٌّ أَخَذْ عن آخَرٍ، وغَيْرَه انفِرَادُ فَذْ

وهو نوع مهم، وفائدة ضبطه الأمن من ظن الزيادة في الإسناد أو إبدال الواو بعن[٧] إن كان بالعنعنة (والقرنا) بالقصر للضرورة (من استووا) أي: تماثلوا أي: تقاربوا (في السند) يعني: الأخذ عن الشيوخ، (و) كذا في (السن) لكن (غالبا) لأنهم ربما يكتفون كالحاكم بالتقارب[٨] في الإسناد وإن تفاوتت الأسنان مع أن ظاهر كلام شيخنا أنه لو حصلت المقارنة في السن[٩] دون الإسناد كفى، فإنه

---

(١) سقطت كلمة «في» من ز.
(٢) في هـ «عن».
(٣) «الطبقات الكبرى» للسبكي (٧/ ١٦٣).
(٤) في هـ «وهو».
(٥) «الضوء اللامع» (٤/ ١٧٣).
(٦) في ز وهـ «في».
(٧) سقطت كلمة «إن كان» من ز و «في العنعنة» بدل «بالعنعنة».
(٨) زاد في ز «بالتساوي» وفي هـ «بالتفاوت».
(٩) زاد في ز «أو بالعلم أو نحوهما».

قال: فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقى[١] وهو الأخذ عن المشايخ فهو النوع الذي يقال له: رواية الأقران، لأنه حينئذ يكون راويا عن قرينه[٢] (وقسمين اعدد) أي: واعدد رواية الأقران قسمين/ (مدبجا) بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الباء الموحدة ١٦٩/٤ وآخره جيم[٣] (وهو إذا كِل) من القرينين (أخذ عن آخر) بالتنوين للضرورة، وبذلك سماه الدارقطني أخذا من ديباجتي الوجه وهما الخدان: لتساويهما وتقابلهما، لكن لم يتقيد الدارقطني في مصنفه الآتي ذكره بالقرينين بل أدرج فيه مايكون من أمثلة القسم الآتي، وهذا هو القسم الأول (وغيره) بالنصب عطفا على «مدبجا» فأبدلا من قسمين أي: وغير مدبج وهو[٤] القسم الثاني، وهو (انفراد فذ) بالفاء والذال المعجمة أي: انفراد أحد القرينين بالرواية عن الآخر، وعدم الوقوف على رواية الآخر عنه، وحينئذ فالأول أخص منه، فكل مدبج أقران ولاعكس، وفي الأول صنف الدارقطني كتابا حافلا في مجلد، وفي الثاني صنف أبو الشيخ[٥] ابن حيان الأصبهاني وأبو عبد الله محمد بن يعقوب ابن يوسف بن الأخرم الشيباني، وفيهما شيخنا ملخصا لذلك منهما[٦]، فسمى الأول التعريج على التدبيج[٧] والثاني الأفنان في رواية الأقران، [[٨] ويسمى أيضا[٩] المخرج من المدبج][١٠].

مثال الأول في الصحابة أبو هريرة وعائشة، روى كل منهما عن الآخر، وفي

---

(١) في ز «أو باللقى».

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٢٦٦-٢٧٢، و«علوم الحديث» ص٢٧٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٤)، و«نزهة النظر» ص١٠٩-١٠١ .

(٣) راجع لمعنى المدبج «نزهة النظر» ص١١٠، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩١-٢٩٢ .

(٤) سقطت كلمة «وهو» من هـ و فيها «المدبج» بدل «مدبج».

(٥) في ز «الشيخ ابن حيان» أى سقطت كلمة «أبو» منها.

(٦) في ز و هـ«منها».

(٧) في ز «التدريج».

(٨) وضع ما بين المعكوفتين في هـ قبل «والثاني».

(٩) سقطت كلمة «أيضا» من ز.

(١٠) نزهة النظر ص١١٠ .

التابعين الزهري وأبو الزبير كذلك، وفي أتباعهم مالك والأوزاعي كذلك، وفي أتباع الأتباع أحمد وابن المديني كذلك مع نزاع في كونهما قرينين، وفي المتأخرين المزي والبرزالي كذلك، وشيخنا والتقي الفاسي كذلك، ومثال الثاني رواية سليمان التيمي عن مسعر فقد قال الحاكم: لا أحفظ لمسعر عن التيمي رواية، على أن غيره توقف في كون التيمي/ من أقران مسعر، بل هو أكبر منه كما صرح ١٧٠/٤
به المزي وغيره، نعم روى كل من الثوري ومالك بن مغول عن مسعر وهم أقران، والأعمش عن التيمي وهما قرينان [(١) والزين رضوان عن الرشيدي وهما قرينان] من شيوخنا(٢) وقد يجتمع جماعة من الأقران في سلسلة كرواية أحمد عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن ابن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ لحديث أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة «كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة» فالخمسة كما قال الخطيب: أقران(٣)، ورواية ابن المسيب عن ابن عمرو عن عمر عن عثمان عن أبي بكر لحديث «ما نجاة هذا الأمر» ففيه أربعة من الصحابة في نسق(٤)، وكذا اجتمع أربعة من الصحابة في عدة أحاديث بعضها في الصحيحين وغيرهما، وأفرد فيه كل من عبد الغني بن سعيد المصري وأبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي فيما سمعناه جزءا، بل أجتمع منهم خمسة في حديث «الموت كفارة لكل مسلم» وذلك من رواية عمرو بن العاص عن عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب عن أبي بكر الصديق عن

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص٢٦٦-٢٧٣، و«علوم الحديث» ص٢٧٨-٢٧٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١١-٥١٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦١-٦٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩١-٢٩٢-٢٩٣، و«الأقتراح» ص٣١٢، و«وتنقيح الأنظار» (٢/ ٤٧٣)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٧ .

(٣) «صحيح مسلم» (١/ ٢٥٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٢)، و«التدريب» (٢/ ٢٤٩).

(٤) أخرجه ابن سعد في «طبقاته» (٢/ ٣١٢)، من طريق الواقدي وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧١٧)، وفيهما أربعة من الصحابة: عبد الله بن عمرو بن العاصي وعثمان وعمر وأبو بكر، وأخرجه أيضا «أحمد في مسنده» (١/ ٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١/ ٢٠-٢٢)، والبيهقي في «الشعب» (١/ ٢٦١-٢٦٢)، وراجع أيضًا لهذا الحديث «العلل» للدارقطني» (١/ ١٧١ - ١٧٥).

بلال[١]، وهو غريب لاجتماع الخلفاء الثلاثة فيه[٢]، ويدخل في النوع قبله ودون هذين العددين مما أمثلته أكثر مما جتمع فيه ثلاثة من الصحابة كمعاوية/ ابن أبي ١٧١/٤ سفيان عن مالك بن يخامر على القول: [[٣] بصحبته عن معاذ و] كمعاوية[٤] بن خديج عن معاوية بن أبي سفيان عن أخته أم حبيبة، ثم مما أمثلته[٥] أكثر مما يدخل في هذا النوع وما لا يدخل كابن عمر عن كل من أبيه وأخته حفصة.

وأما رواية الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم عن نافع بن جبير بن مطعم عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه لحديث «اتبعت النبي ﷺ بإداوة»[٦] ورواية محمد بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله بن محيريز عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت ففيهما أربعة من التابعين في نسق، ودون هذا العدد مما أمثلته أكثر ما اجتمع فيه ثلاثة منهم كالزهري عن[٧] عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام عن خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري عن أبيه رضي الله عنه، وكذا الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة رضي الله عنه، ثم ما اشتمل على اثنين، وأكثر ما وجد منهم حسبما أشرت إليه في المرسل في نسق إما ستة أو سبعة، وفي أشباه ما ذكرته طول، وللخطيب رواية التابعين بعضهم عن بعض [[٨] وهو مع رواية الصحابة بعضهم عن بعض] الذي علمت إفراد نوع منه بالتأليف أيضا مما لم يذكره ابن الصلاح وأتباعه، ولكن قد استدركهما بعض المتأخرين عليه، ومن فوائدهما سوى ماتقدم: الحرص على

---

(١) هذا الحديث مروي عن أنس أيضًا ولكن الأئمة اختلفوا في ضعفه وصحته والراجح أنه موضوع، راجع للتفصيل هامش «مسند الشهاب» (١/ ١٣٣-١٣٥)، وهامش المقاصد الحسنة (بتحقيق محمد عثمان) ص٦٨٠-٦٨١، و«ضعيف الجامع الصغير» (٦/ ١٢).

(٢) سقطت كلمة «فيه» من ز.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٤) في ز «ومعاوية».

(٥) سقطت كلمة «أمثلته» من هـ.

(٦) «صحيح البخاري» (١/ ٣٠٦-٣٠٧). و«صحيح مسلم» (١/ ٢٢٨).

(٧) في هـ «و» بدل «عن».

(٨) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

إضافة الشيء لراويه والرغبة في التواضع في العلم.

الإخوة والأخوات

٨٣٥- وأَفْرَدُوا الإخوةَ بالتصنيفِ فـذُو ثـلاثـةٍ بـنـو حُـنـيـفِ
٨٣٦- أَرْبَـعـةٍ أبـوهُـمُ الـسَّـمَّـانُ وخـمـسـةٍ أَجَـلُّـهـمْ سُـفـيـانُ/ ١٧٢/٤
٨٣٧- وستةٍ نحوُ بني سِيرِينا واجـتـمـعـوا ثـلاثـةً يَـرْوُونَـا
٨٣٨- وسبعةٍ بنو مُقَرِّنٍ وهُمْ مهاجرون ليس فيهم عَدُّهُمْ
٨٣٩- والأَخَـوانِ جملةٌ كـعُـتْـبَـةِ أخي ابنِ مسعودٍ هما ذو صُحبةِ

(الإخوة والأخوات) وهو نوع لطيف، وفائدة ضبطه الأمن من[١] ظن من ليس بأخ أخا للاشتراك في اسم الأب، كأحمد بن أشكاب وعلي بن أشكاب، ومحمد ابن أشكاب، أو ظن الغلط (وأفردوا) أي: أئمة هذا الشأن من المتقدمين فمن بعدهم كابن المديني ومسلم وأبي داود والنسائي وأبي العباس السراج والجعابي ثم الدمياطي (الإخوة) من الرواة والعلماء (بالتصنيف) وكذا صنف في خصوص أولاد المحدثين، أبو بكر ابن مردويه، وفي خصوص الإخوة من ولد كل من عبد الله وعتبة ابني مسعود[٢]، الدارقطني، وفي خصوص رواية الإخوة بعضهم عن بعض، الحافظ أبو بكر ابن السني، وأمثلته في الاثنين فما فوقهما[٣] كثيرة[٤].

(فذو ثلاثة) من الصحابة سهل وعباد وعثمان (بنو حنيف) بضم الحاء المهملة ثم نون وآخره فاء، مصغر، ومن التابعين عمرو وعمر[٥] وشعيب بنو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي، وذو (أربعة) من الصحابة عبد الرحمن،

---

(١) سقطت كلمة «من» من هـ.
(٢) في ز «ابن مسعود».
(٣) في هـ «فوقها».
(٤) «علوم الحديث» ص٢٧٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١٣-٥١٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٣، ٦٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩٤-٢٩٥، و«التدريب» (٢/ ٢٤٦)، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٢٢٦ و«معرفة علوم الحديث» ص١٨٩، ١٩٠، ١٩١.
(٥) سقطت كلمة «عمر» من ز.

ومحمد وعائشة وأسماء بنو أبي بكر الصديق، ومن التابعين سهيل ومحمد وصالح وعبد الله الملقب عبادا (أبوهم) ذكوان أبو صالح (السمان) ويقال له: الزيات أيضا، ووهم أبو أحمد بن عدي في كامله حيث جعل عبد الله وعبادا اثنين، وأبدل محمدا بيحيى مصرحا بأنه ليس/ فيهم محمد، ومن غيرهما شريك ٤/١٧٣ وأبو بكر عبد الكبير، [(١) وأبو علي عبيد الله، وأبو المغيرة عمير بنو عبد المجيد ابن عبيد الله] بن شريك البصري (و) ذو (خمسة) من الصحابة علي وجعفر وعقيل وأم هانئ فاختة على المشهور وجمانة بنو أبي طالب، وممن بعدهم سفيان وآدم وعمران ومحمد وإبراهيم بنو عيينة، (وأجلهم) في العلم (سفيان) وهؤلاء بقيد من روى، فقد قال الحاكم: سمعت الحافظ أبا علي الحسين بن علي يعني النيسابوري يقول: كلهم حدثوا وإلا فقد ذكر غير واحد أنهم عشرة(٢).

ومما يستغرب في الخمسة ماحكاه الشافعي عن شيخ أخبره باليمن أنه ولد له خمسة أولاد في بطن واحد، وفي الأربعة بنو راشد أبي إسماعيل السلمي ولدوا كذلك في بطن وكانوا علماء، وهم محمد وعمر وإسماعيل، ولم يسم البخاري والدارقطني الرابع، وسماه ابن الحاجب في آخر مختصره الفرعي عليا وأفاد أنه هو ومحمد وعمر بلغوا ثمانين عاما(٣).

(و) ذو (ستة) من الصحابة حمزة والعباس وصفية وأميمة وأروى وعاتكة بنو عبد المطلب على القول بإسلام الثلاث الأخيرات، ومن التابعين (نحو) محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة (بني سيرينا) بكسر المهملة ثم مثناتين تحتانيتين بينهما راء وآخره نون، وكلهم ثقات وكان معبد أكبرهم سنا وأقدمهم موتا، وحفصة أصغرهم، وممن عدهم ستا(٤) ابن معين والنسائي في الكنى

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) «علوم الحديث» ص٢٧٩-٢٨٠ و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١٥-٥١٧)، و«الكامل» لابن عدي (٦/ ٢٢٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٣)، و«التهذيب» (٩/ ١٥٨).

(٣) «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٣).

(٤) في ز و هـ «ستة».

والحاكم في علومه، وكذا أبو علي الحافظ فيما نقله الحاكم في تاريخه عنه[١]، لكنه جعل مكان كريمة خالدا وجعله ابن سعد في الطبقات سابعا، وزاد فيهم أيضا
١٧٤/٤ عمرة وسودة وأمهما كانت أم ولد لأنس/ ابن مالك وأم سليم وأمها هي ومحمد ويحيى وحفصة وكريمة و[٢] صفية، فصاروا عشرة وقد ضبطهم البرماوي بالنظم[٣] فقال:

لسيرين أولاد يعدون ستة ... على الأشهر المعروف منهم محمد
وثنتان منهم حفصة وكريمة ... كذا أنس منهم ويحيى ومعبد
فزاد ابن سعد خالدا ثم عمرة ... وأم سليم سودة لا تفند

وعن محمد بن سيرين فيما حكاه النووي قال[٤]: حججنا فدخلنا المدينة على زيد بن ثابت ونحن سبعة ولد سيرين فقال: هذان لأم، وهذان لأم، وهذان لأم، وهذا لأم، فما أخطأ. بل عدهم ابن قتيبة في المعارف إجمالا ثلاثة وعشرين من أمهات أولاد، ولكن اقتصر على أشهرهم إن كان لأحد من الزائد رواية[٥]، (واجتمعوا ثلاثة) من الستة في إسناد حديث واحد (يروونا) أي: يروي بعضهم عن بعض، وذلك فيما رواه الدارقطني في العلل من رواية هشام عن محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لبيك حجا[٦] حقا تعبدا ورقا» قال ابن الصلاح: وهذه غريبة، بل أفاد أبو الفضل ابن طاهر الحافظ[٧] رواية محمد بن سيرين له عن أخيه يحيى عن أخيه معبد عن

---

(١) في ز «عنه في تاريخه».
(٢) سقطت كلمة «و» من ز.
(٣) في هـ «في النظم».
(٤) سقطت كلمة «قال» من ز.
(٥) «المعرفة والتاريخ» (٢/٥٨)، و«تاريخ بغداد» (٥/٣٣،)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٠٦،١٩٣)، (٧/ ١٢١)، و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٠، و«علوم الحديث» ص٢٨٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١٧-٥١٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩٥-٢٩٦، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٨١-١٨٣)، و«المعارف» ص١٩٥-١٩٦ .
(٦) في ز «حقا» وهو خطأ.
(٧) زاد في ز «رواية الحافظ».

أخيه أنس، ورويناه كذلك[١] في مشيخة أبي الغنائم النرسي المعروف بأبي، وأملاه علينا شيخنا، وحينئذ فقد اجتمع إخوة أربعة في إسناد/ واحد وهو نادر ٤/١٧٥ تستحسن المطارحة به[٢].

(و) ذو (سبعة) بمهملة ثم موحدة من الصحابة، النعمان ومعقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله (بنو مقرن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وآخره نون، ولم يسم ابن الصلاح السابع، وسماه الطبري وابن فتحون في ذيل الاستيعاب (وهم) أي: بنو مقرن ذكور (مهاجرون ليس) وفي نسخة صحابة وليس (فيهم) أي: في الصحابة كما قال ابن عبد البر وجماعة وتبعهم ابن الصلاح ممن هاجر وحصل هذه المكرمة من الإخوة (عدهم) أي سبعة، ويشهد لعدهم[٣] كذلك ما روى شعبة قال: قال لي محمد بن المنكدر: ما اسمك؟ قلت: شعبة، قال: حدثني أبو شعبة عن سويد بن مقرن أنه رأى رجلا[٤] لطم غلاما له[٥]، فقال له: أما علمت أن الصورة محرمة، لقد رأيتني سابع سبعة إخوة على عهد النبي ﷺ، ما لنا إلا خادم فلطمها أحدنا فأمره رسول الله ﷺ أن يعتقها، وحكى الطبري وابن فتحون إجمالا أنهم عشرة ومنهم ضرار ونعيم ولم أقف على اسم العاشر[٦].

ثم إن دعوى انفراد بني مقرن بذلك منتقضة ببشر أو سهم وتميم أو نمير

---

(١) في ز «كذلك رويناه كذلك».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٨٠-٢٨١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥١٨)، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٧٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٣-٦٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩٧ و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٨ .

(٣) في هـ «بعدهم»،

(٤) في ز «أن رجلا».

(٥) سقطت كلمة «له» من ز.

(٦) «علوم الحديث» ص٢٨١، و«الاستيعاب» (٣/ ١٤٣٢)، (٤/ ١٥٠٥)، و«جمهرة الأنساب» ص٢٠٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٤٩٣-٤٩٤، ٥١٨-٥١٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩٧-٢٩٨ و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٩ و الحديث أخرجه مسلم (٣/ ١٢٨٠)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٧/ ١٠١)، وغيرهما من المحدثين.

والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وأو معبد وأبي قبيس بني الحارث بن قبيس السهمي، فكلهم ممن صحب وهاجر إلى الحبشة مع خلف في بعضهم وكذا بأسماء وحمران وخراش وذؤيب وسلمة وفضالة ومالك وهند بني حارثة الأسلمي فكلهم ممن صحب وشهد بيعة الرضوان فيما نقله ابن سعد عن بعض أهل العلم، وكذا حكاه الطبري، وقال البغوي وابن السكن وابن عبد البر
١٧٦/٤ أيضا: أنهم شهدوا بيعة/ الرضوان لكنهم حذفوا واحدا، وأجيب بأن السبعة ممن هاجر، والتسعة وإن هاجروا فبقيد الحبشة مع الخلف في بعضهم، والثمانية فبقيد بيعة الرضوان [(١) مافيهم من الإناث] وعلى كل حال فهم منفردون بذلك(٢)، نعم في الصحابة إخوة سبعة شهدوا بدرا، لكن أربعة من أب، وثلاثة من آخر وهم معاذ ومعوذ وعوذ أو عوف وهو أصح، بنو الحارث بن رفاعة الأنصاري، وإياس وخالد وعاقل وعمار بنو البكير بن عبد ياليل بن ناشب. أمهم كلهم عفراء ابنة عبيد(٣)، ومن التابعين في السبعة سالم(٤) وعبد الله وحمزة وعبيد الله وزيد وواقد وعبد الرحمن، بنو عبد الله بن عمر، وذكرهم كذلك ابن سعد لكنه جعل بلالا مكان عبد الرحمن(٥) وبلال بلا شك من ولد عبد الله، وقد سمع والده شاعرا ينشد:

بلال بن عبد الله خير بلال
فقال: بل(٦) بلال نبي الله(٧)

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٢) «الاستيعاب» (١/ ١٩٢)، (٤/ ١٥٤٤)، و«طبقات ابن سعد» (٤/ ١٩٤-١٩٧، ٢٢٣)، و«أسد الغابة» (١/ ٢٥٧، ٥/ ٤١٦)، و«الإصابة» (٣/ ٦١١)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٩٨-٢٩٩ وانظر أيضا لتراجم بني الحارث والحارثة.
(٣) «طبقات ابن سعد» (٢/ ١٧، ٣/ ٣٨٨، ٣٩٠، ٤٩١ - ٤٩٣)، و«الاستيعاب» (١/ ١٢٤، ٢/ ٧٨٨، ٣/ ١١٢٣ - ١٢٢٤، ٤/ ١٤٤٢)، وجمهرة «الأنساب» ص١٨٣، ٣٤٩ و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص ٢٧٥ .
(٤) سقطت كلمة «سالم» من ز.
(٥) «طبقات ابن سعد» (٨/ ١٩٥-٢٠٤)، و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٠ قلت: قد عد ابن سعد نفسه عبد الرحمن من أولاد عبد الله بل أوصلهم إلى أثني عشر في «طبقاته» (٤/ ١٤٢)، وانظر أيضا جمهرة «الأنساب» ص١٥٢-١٥٣ و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ٢٣٨).
(٦) سقطت كلمة «بل» من ز.
(٧) «تاريخ ابن عساكر» (٣/ ٤٦٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١/ ٣٤٩).

فإن صح كون عبد الرحمن منهم كان مع بني حارثة الماضي ذكرهم من أمثلة الثمانية، وذو التسعة بنو الحارث الماضي ذكرهم، وذو العشرة بنو العباس اعتمادا على قوله: /
١٧٧/٤

تـمـوا بـتـمـام فـصـاروا عـشـرة يـارب فـاجـعـلـهـم كـرامـا بـررة
واجـعـل لـهـم ذكـرا وأنـم الـثـمـرة ... ...

ولعل ذلك كان قبل وجود زائد عليهم، وإلا فهم الفضل وعبد الله وعبيد الله وعبد الرحمن وقثم ومعبد وعون والحارث وكثير وتمام ومسهر وصبح، وأنكرهما الزبير بن بكار، وأم كلثوم وأم حبيب وأميمة وأم قثم وسبعة منهم هم الستة الأولون و أم حبيب، أمهم[١] أم الفضل لبابة الكبرى ابنة الحارث الهلالية، ولذا قال الشاعر:

مـاولـدت نـجـيـبـة مـن فـحـل كـسـبـعـة مـن بـطـن أم الـفـضـل[٢]

وأخوات جابر على القول بأنهن تسعة، قال أبو موسى المديني: لكلهن صحبة[٣]، وبنو عبد الله بن أبي طلحة، بناء على قول ابن عبد البر وغيره، ولكن عدهم ابن الجوزي اثني عشر، وهم إبراهيم وإسحاق وإسماعيل وزيد وعبد الله وعمارة وعمر وعمير والقاسم ومحمد ويعقوب ويعمر، قال أبو نعيم: وكلهم حمل عنه العلم[٤]، في أمثلة للعشرة كبني الحسن بن عرفة صاحب الجزء الشهير، فقد قال نعيم: كان له عشرة أولاد سماهم بأسماء العشرة[٥]، بل ثم أمثلة كثيرة لكل ماتقدم من الأعداد، بل ولزيادة على ذلك أودع العلاء مغلطاي في استدراكه على ابن الصلاح من الزائد جملة مع قول ابن الصلاح، ولم نطول بما زاد

---

(١) في هـ «أم حبيبة» وكذا في طبقات ابن سعد، وسقطت كلمة «أمهم» من ز.
(٢) «التقييد والإيضاح» ص٣٠٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٤)، و«طبقات ابن سعد» (٤/ ٦)، و«جمهرة الأنساب» ص١٨، و«المعارف» ص٥٣ و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٨٤-٨٥).
(٣) «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٦٩ .
(٤) «الاستيعاب» (٣/ ٢٢٩)، و«أسد الغابة» (٣/ ٢٨٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٠ .
(٥) «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٩٤)، و«الأنساب» (٩/ ١٩٤)، و«المنتظم» (٥/ ٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥٤٨).

على السبعة لندرته ولعدم الحاجة إليه في غرضنا ههنا[١]، وقال ابن حزم في الملل والنحل[٢]: ولم يبلغنا عن أحد من الأمم من عدد الأولاد إلا من أربعة/ عشر ١٧٨/٤
فأقل، وأما ما زاد على العشرين فنادر هذا في بلاد الإسلام والروم والصقالبة والترك والهند والسودان قديما وحديثا وأما مازاد على الثلاثين فبلغنا عن عدد يسير جدا منهم أنس[٣] بن مالك وخليفة بن بوّ[٤] السعدي وأبو بكرة فإنهم لم يموتوا حتى مشى بين يدي كل واحد منهم مائة ذكر من ولده، وعمر بن الوليد بن عبد الملك كان يركب معه ستون رجلا من ولده، وجعفر بن سليمان بن علي بن عبد اللّه بن عباس كان له أربعون ذكرا سوى أولادهم، وعبد الرحمن بن عبد الحكم بن هشام بن عبد الرحمن الداخل ولد له خمسة وأربعون ذكرا، وذكر، وموسى بن إبراهيم بن موسى بن جعفر الصادق بلغ له مبلغ الرجال أحد وثلاثون ذكرا، وذكر آخرين يطول ذكرهم، وسمى ابن الجوزي لسعد بن أبي وقاص خمسة وثلاثين ولدا، روى عنه ممن في رجال الستة إبراهيم وعامر وعمر ومحمد ومصعب وعائشة[٥]، وأغرب من هذا كله ما رويناه في تاريخ بخارا لغنجار من حديث محمد بن الهيثم بن خالد البجلي الحافظ ببخارا أنه قال: كان ببغداد قائد من بعض قواد المتوكل، وكانت امرأته تلد البنات، فحملت المرأة مرة فحلف زوجها إن ولدت هذه المرة بنتا فإني أقتلك بالسيف، فلما قربت ولادتها وجعلت القابلة ألقت المرأة مثل الجريب وهو يضطرب فشقوه فخرج منه أربعون ابنا وعاشوا كلهم، قال محمد ابن الهيثم: وأنا رأيتهم ببغداد ركبانا خلف أبيهم وكان اشترى لكل واحد منهم ظئرا، ودونه ماحكاه صاحب المطلب عن ابن المرزبان أن امرأة بالأنبار ألقت كيسا فيه اثنا عشر ولدا، ودونه ماتقدم عن الشافعي.

(والأخوان) في الصحابة وغيرهم (جملة) يطول عدهم (كعتبة) بالصرف

---

(١) في ز «هنا» وزاد فيها «قال ويقع في الأخوة ما فيه خلاف في مقدارهم» «علوم الحديث» ص٢٨١ .
(٢) (١/ ١٧٥-١٧٦).
(٣) سقطت كلمة «أنس» من ز.
(٤) في هـ «أبي» كذا في الملل.
(٥) «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٥٦، و«التهذيب» (٣/ ٤٨٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٠ .

للضرورة (أخي ابن مسعود) عبد الله و (هما ذو صحبة) للنبي ﷺ، وعتبة أولهما موتا، وكموسى وعبد الله ابني الربذي وبينهما في العمر ثمانون سنة وهو غريب[١].

/ ومن أهم هذا النوع مايقع الاتفاق فيه بين الأخوين أو الإخوة في الاسم وهو ١٧٩/٤ في المتأخرين كثير، ومنهم[٢] أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري أخوان، ويتميز غالبا باللقب ونحوه.

ومن العجيب أنه للناصر محمد بن المنصور قلاون من الأولاد ثمانية، ولوا السلطنة على الولاء في مدة ثلاث عشر سنة. أولهم المنصور أبو بكر ثم الأشرف كجك، ثم الناصر أحمد، ثم الصالح إسماعيل، ثم الكامل شعبان، ثم المظفر حاجي، ثم الناصر حسن ثم الصالح صالح، وبعده أعيد الذي قبله فطالت مدته بالنسبة لإخواته، وله ممن لم يل جماعة، منهم الأمجد حسين وهو آخر أولاد أبيه موتا، وأنجب الأشرف شعبان والد المنصور علي، وحاجي الملقب أولا الصالح ثم المنصور، وبه ختمت ذرية المنصور خلعه الظاهر برقوق[٣].

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

٨٤٠- وصَنَّفُوا فيما عن ابنٍ أَخَذَا ... أَبٌ كعباسٍ عن الفَضْلِ، كَذَا

٨٤١- وايلُ عن بكرِ ابنِهِ، والتَّيْمِي ... عن ابنهِ مُعْتَمِرٍ في قَوْمِ

٨٤٢- أَمَّا أبو بكرٍ عن الحَمْرَاءِ ... عائشةٍ في الحَبَّةِ السَّوْدَاءِ

٨٤٣- فإنَّه لا بْنُ أبي عَتِيقِ ... وغُلِّطَ الوَاصِفُ بالصِّدِّيقِ

٨٤٤- وعَكْسُه صَنَّفَ فيه الوائلي ... وهْوَ مَعَالٍ للحَفيدِ الناقلِ

٨٤٥- ومِنْ أَهَمِّه إذا ما أُبهما ... الأَبُ أو جَدٌّ، وذاك قُسِمَا

٨٤٦- قسمينِ، عن أبٍ فَقَطْ نحو أبي ... العُشَرا عن أَبِه عن النبي

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٧٩ و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٧٦ .

(٢) في هـ «منه».

(٣) راجع لذلك «النجوم الزاهرة» المجلد العاشر والحادي عشر، و«الأعلام» (٦/ ٥٠).

١٨٠/٤ ٨٤٧- واسمُهما على الشهيرِ فاعلمِ أسامةُ بنُ مالكِ بنِ قِهطَمِ/
٨٤٨- والثانِ أن يزيدَ فيه بَعْدَهُ كبَهزٍ أو عمرٍو أبا أو جَدَّهُ
٨٤٩- والأكثرُ احْتَجُّوا بعمرٍو حَمْلا له على الجَدِّ الكبيرِ الأَعْلَى
٨٥٠- وسَلْسَلَ الأبا التَّمِيميُّ فعَدْ عن تسعةٍ، قلت: وفَوْقَ ذا وَرَدْ

(رواية الآباء عن الأبناء وعكسه) وهما نوعان مهمان، وفائدة ضبط أولهما الأمن من[١] ظن التحريف الناشئ عنه كون الابن أبا، وإنما أخر عن الذي قبله مع كونه من أفراد الأكابر عن الأصاغر، لضم الثاني إليه (وصنفوا) كالخطيب (فيما عن ابن أخذ أب) أي: فيما أخذه الأب عن ابنه، وهو أول النوعين، كتابا لطيفا وقد سمعته، وفيه أمثلة كثيرة كقول أنس: حدثتني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي إلى مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومائة[٢]، وكروايته أيضا عن ابنه ولم يسمه، وكرواية عمر بن الخطاب عن ابنه عبد الله كما في المستخرج من كتب الناس للفائدة لأبي القاسم ابن منده، (وك) رواية (عباس) عم النبي ﷺ (عن الفضل) ولده لحديث الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة حسبما رواه الخطيب، وأشار إليه ابن الجوزي في التلقيح وكروايته أيضا عن ولده البحر عبد الله، و (كذا) روى (وايل) بكسر التحتانية[٣] ودون تنوين، ابن داود (عن بكر) بدون تنوين أيضا (ابنه) ثمانية أحاديث، منها ما رواه بكر عن الزهري عن أنس «أن النبي ﷺ أو لم على صفية بسويق وتمر» أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان، وعن الزهري أيضا عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا «أخروا الأحمال، فإن اليد معلقة والرجل موثقة»
١٨١/٤ أخرجه الخطيب/ وقال: لا يروى عن النبي ﷺ فيما نعلمه إلا من جهة بكر وأبيه[٤]،

---

(١) سقطت كلمة «من» من ز و في هـ «ممن».
(٢) سقطت كلمة «ومائة» من ز.
(٣) في هـ «بالهمزة».
(٤) «صحيح البخاري مع الفتح» (٤/٢٢٨-٢٢٩)، و«مسند أحمد» (٣/١٠٨، ١٨٨، ٣٨٤)، و«سنن الترمذي» (٣/٤٠٣)، و«سنن أبي داود» (١٠/٢٠٨)، و«سنن ابن ماجه» (١/٤١٥)، و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٦/١٤٦)، و«تحفة الأشراف» (١/٣٧٧)، و«علوم الحديث» ص٢٨١-٢٨٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/٥٢١)، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٧٨، و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٩-٢٠٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/٦٥).

قلت: قد أخرجه أبو يعلى في مسنده من حديث قيس بن الربيع عن بكر، لا ذكر لوايل فيه.

(و) كذلك من أمثلته رواية سليمان بن طرخان (التيمي) بمثناة فوقانية مشددة ثم تحتانية وبإسكان ياء النسبة (عن ابنه معتمر) لحديثين بل عند الخطيب أيضا من رواية معتمر قال: حدثني أبي قال: حدثتني أنت عني عن أيوب - هو السختياني - عن الحسن - هو البصري - أنه قال: ويح كلمة رحمة. قال ابن الصلاح: وهذا ظريف يجمع أنواعا يعني: كرواية الآباء عن الأبناء وعكسه، والأكابر عن الأصاغر، والمدبج والتحديث بعد النسيان واجتماع ثلاثة من التابعين في نسق[١] (في قوم) غير هؤلاء، رووا عن أبنائهم كأحمد بن شاهين عن ابنه محمد، وإسحاق بن بهلول عن ابنه يعقوب، والحسن بن سفيان عن ابنه أبي بكر، [[٢]وزكريا بن أبي زائدة عن ابنه يحيى، وسعيد بن الحكم المصري عن ابنه محمد، وأبي داود سليمان السجستاني عن ابنه أبي بكر] عبد الله، وشجاع بن الوليد عن ابنه أبي هشام الوليد، وعبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي عن ابنه أبي الرضا محمد، وعلي بن حرب الطائي عن ابنه الحسن، [[٣]وعلي بن الحسن بن أبي عيسى الداربجردي[٤] عن ابنه الحسن] وعمر بن محمد السمرقندي البحيري صاحب الصحيح عن ابنه محمد، وعمر ابن يونس اليمامي عن ابنه محمد، وكثير ابن يحيى البصري عن ابنه[٥] يحيى، ومحمد بن يحيى الذهلي عن ابنه يحيى، ويحيى بن جعفر بن أعين عن ابنه الحسين، ويونس بن أبي إسحاق السبيعي عن ابنه إسرائيل، وأبي بكر ابن أبي عاصم عن/ ابنه أبي عبد الرحمن، وأبي بكر بن ٤/١٨٢
عياش عن ابنه إبراهيم [[٦]وفي بعض هؤلاء من روى أكثر من حديث وأكثر ما في

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٨٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٥).
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) في هـ «الداركردى».
(٥) في هـ «أبيه» وهو خطأ.
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

كتاب] الخطيب مما رواه أب عن ابن ستة عشر حديثا أو نحوها، وذلك لحفص ابن عمر الدوري عن ابنه أبي جعفر محمد، وكالحافظ أبي سعد بن السمعاني صاحب ذيل تاريخ بغداد عن ابنه عبد الرحيم مما رواه ابن الصلاح عنه لفظا قال: أنبأني والدي عني[١] فيما قرأت بخطه، قال: حدثني ولدي أبو المظفر عبد الرحيم من لفظه وأصله، فذكر بإسناده وهو من حديث العلاء بن مسلمة الرواس المتهم بالوضع عن إسماعيل بن عياش عن برد عن مكحول عن أبي أمامة أن رسول اللّه ﷺ قال: «أحضروا موائدكم البقل فإنه[٢] مطردة للشيطان مع التسمية» وهذا مما أدخله ابن الجوزي في الموضوعات، وقال ابن كثير: أخلق به أن يكون كذلك، قال ابن الصلاح: وهذا آخر ما رويناه من هذا النوع وأقربه عهدا، وروى محمد بن عبد اللّه بن أحمد الصفار عن ابنه أبي بكر أبياتا قالها[٣]، وأبو عمر ابن عبد البر الحافظ عن ابنه أبي محمد عبد اللّه بيتين لنفسه وهما:

لا تكثرن[٤] تأملا وأملـ ـك عليك عنان طرفك
فلربما أرسلته فرماك في ميدان حتفك[٥]

والسراج عمر البلقيني عن ابنه القاضي جلال الدين أبي الفضل[٦] بيتين قالهما شفاها معزيا للملك الظاهر في ولده محمد، وهما: /١٨٣/٤

أنت المظفر حقا ... وللمعالي ترقى
وأجر من مات تلقى ... تعيش أنت وتبقى

سمعهما من السراج الولي أبو زرعة ابن المصنف وقال له: أروي هذا عنك عن ولدك فيكون من رواية الآباء عن الأبناء؟ قال: نعم، وكأبي الشيخ ابن حيان عن

---

(١) في هـ «على».
(٢) في ز «فإنها».
(٣) «علوم الحديث» ص٢٨٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٢)، والتلقيح ص٣٧٨ و«اختصار علوم الحديث» ص٢٢٠-٢٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٥-٦٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٢، و«التدريب» (٢/ ٢٥٤-٢٥٥).
(٤) في هـ «لا يكثرون».
(٥) «الجذوة» ص٢٦٨، و«البغية» ص٣٥٤، و«الصلة» (١/ ٢٧٩)، و«وفيات الأعيان» (٧/ ٧٠).
(٦) سقطت كلمة «أبي الفضل» من ز.

ابنه عبد الرزاق حكاية، والمصنف عن ابنه أبي زرعة أحمد الولي[١].

فائدة: وهي أنه قال: لا أعلم حديثا كثير الثواب مع قلة العمل أصح من حديث «من بكر وابتكر، وغسل واغتسل، ودنا وأنصت، كان له بكل خطوة يمشيها كفارة سنة» الحديث سمع ذلك شيخنا من شيخه المصنف، وثنا به كذلك[٢] غير مرة، وكذا ثنا أن شيخه ناصر الدين بن الفرات[٣] حكى في تاريخه عن ولده العز عبد الرحيم[٤] يعني: شيخنا مسند عصره، ويلتحق بهذا رواية المرء عن ابن بنته، وفيه قصة الحبال عن عبد الغني أنه أرسل ابن ابنته أبا الحسن بن بقا[٥] إلى بعض الشيوخ بمصر في حديث فحدثه به فقرأه عبد الغني عن ابن ابنته عن ذلك الشيخ.

ومن أغرب ما في هذا الباب أن القاضي عز الدين ابن جماعة أخبر والده البدر محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة أن ابن أخيه أبا إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمان بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة أنشده قال: أنشدني عمي عماد الدين إسماعيل قال: حفظت هذين البيتين من والدي في النوم وهما: / ١٨٤/٤

مالي على[٦] السلوان عنك معول ... فعلى م تتعب في هواك العذل

يزداد حبك كل يوم جدة ... فكأن آخره لقلبي أول

فقال البدر ابن جماعة: هذه ظريفة[٧] أروي هذا عن ولدي يعني: العز عن ابن أخي يعني: إبراهيم بن عبد الرحمن عن أخي يعني: إسماعيل عن والدي يعني: البرهان إبراهيم في المنام انتهى -. وقد أخبرني بهما أبو الفتح المراغي: ثنا المصنف لفظا إملاء أنشدنا أبو إسحاق المذكور كما تقدم[٨]، ويقرب منه رواية

(١) «التلقيح» ص٣٧٩، و«الضوء اللامع» (٤/ ١١٠-١١١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٦).
(٢) «الضوء اللامع» (١/ ٣٤٢).
(٣) هو محمد بن عبد الرحيم بن علي بن الحسن المصري الحنفي، «ابن الفرات» (٧٣٥-٨٠٧هـ).
(٤) هو عبد الرحيم بن محمد المذكور، يعرف بابن الفرات كسلفه (٧٥٩-٨٥١هـ) «الضوء اللامع» (٤/ ١٨٧-١٨٨)، فيه ذكر النص.
(٥) هو أبو الحسن علي بن بقا الورق مصري، حدث عن عبد الغني بن سعيد وغيره، توفي (٤٥٠هـ) «الإكمال» (١/ ٣٤٣)، و«العبر» (٣/ ٢٢٣).
(٦) في هـ «عن».
(٧) في هـ «طريقة» وهو خطأ.
(٨) أشار العراقي في «فتح المغيث» (٤/ ٦٦)، إلى هذه الحكاية الغريبة.

الشمس ابن الجزري[١] عن ابنه أبي الخير عن أخيه أبي القاسم علي عن أبيهما المذكور أولا عن محمود بن خليفة المحدث عن الدمياطي الحافظ عن شيخه ابن خليل الحافظ فذكر شيئا[٢].

ومن ظريفه[٣] ما اجتمع فيه رواية عن الابن كرواية أم رومان عن ابنتها عائشة لحديثين، ورواية أبي بكر الصديق عنها أيضا لحديثين، أفاد ذلك ابن الجوزي في تلقيحه[٤]، ووقعت رواية أبي بكر عنها في المستخرج لا بن منده.

(أما أبو بكر) الذي وقع في رواية المنجنيقي في كتابه الأكابر عن الأصاغر (عن الحمراء) بالحاء المهملة، لقب جاء في عدة روايات فيها مقال، لكن بالتصغير لقب لأم المؤمنين (عائشة) بالصرف للضرورة، وقيل: إنه تصغير تقريب، لأن المراد بها البيضاء فكأنها غير كاملة البياض للحديث المرفوع (في الحبة السوداء) وإنها شفاء من كل داء (فإنه) أي: أبا بكر هذا (ل) هو (ابن أبي عتيق) محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، كما وقع التصريح بكونه ابن أبي عتيق في صحيح البخاري، بل وفي جل الروايات واسمه عبد الله وعائشة هي عمة والده،
١٨٥/٤ (وغلط الواصف) لأبي بكر هذا (بالصديق)/ وهو شيء انفرد به المنجنيقى عن سائر أصحاب عبيد الله بن موسى الكوفي أحد الكبار من شيوخ البخاري، وإن روى هذا الخبر عنه بواسطة أبي بكر ابن أبي شيبة حيث رواه المنجنيقي عن عبيد الله بحيث نشأ عن غلطه إدخاله لذلك في تصنيفه المشار إليه، بل أدخله الخطيب في تصنيفه في هذا الباب، لكن مع التنبيه على الغلط فيه، قال: وأبو عتيق كنية أبيه محمد وهو معدود في الصحابة[٥] لكونه ولد في عهد النبي ﷺ، وأبوه وجده وجد أبيه أبو قحافة صحابة مشهورون - انتهى. وادعى موسى بن عقبة انفرادهم بذلك فقال: لا نعلم أربعة أدركوا النبي ﷺ إلا هؤلاء الأربعة وذكرهم وتبعه غير

---

(١) في هـ «ابن الجوزي» وهو خطأ.
(٢) في ز «شيخنا» وهو خطأ.
(٣) في ز «ظريفة».
(٤) ص٣٧٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/٦٦)، و«اختصار علوم الحديث» ص١٩٩ .
(٥) في ز «صحابية».

واحد، وكأنه أراد بقيد الذكور، وإلا فعبد الله بن الزبير صحابي وهو أسن وأشهر في الصحابة من محمد، أمه أسماء ابنة أبي بكر بن أبي قحافة[١]، نعم ذكروا أن أسامة ابن زيد الحب بن الحب ولد له في حياة رسول الله، وحينئذ فهم أربعة، إذ حارثة والد زيد صحابي كما جزم به المنذري في أماليه على مختصر مسلم، وحديث إسلامه في مستدرك الحاكم[٢]، ونحوه ما في صحيح البخاري من حديث أسلم عن عمر في مجيء ابنة خفاف وقوله: إني لأرى أبا هذه وأخاها إلى آخره، فإنه يقتضي أن الأخ المبهم كان صحابيا، وإذا أنضم إلى قول ابن عبد البر في ترجمة خفاف بن إيماء بن رحضة أن له ولأبيه وجده صحبة صاروا أربعة في نسق، بل لا يبعد أن يكون للابنة المشار إليها رؤية، لأنها ابنة صحابي، وقد وصفت في زمن عمر بأنها ذات أولاد[٣]، وكذا ذكر الذهبي تبعا لغيره في ترجمة حذيم الحنفي والد حنيفة أن له ولابنه وابن ابنه ونافلته صحبة[٤]، ونحوه قول ابن عبد البر في إياس بن سلمة بن عمرو بن الأكوع أنه مدح النبي/ ﷺ بشعر، فإن ١٨٦/٤
كلا من سلمة ووالده وجده صحابي باتفاق[٥]، [[٦] ومنه أن شافعا جد إمامنا الشافعي هو وأبوه السائب وجده عبيد، وجد أبيه عبد يزيد صحابة[٧]] ولكن يقال الذي أختص به بيت الصديق كونهم مسمين، فخرج ابن أسامة وابن خفاف، وكونهم باتفاق، فخرج حذيم وإياس وعبد يزيد[٨]، ففيهم خلاف، بل قال

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٨٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٣)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٢-٣٠٣ و«صحيح البخاري مع الفتح» (١٠/ ١٤٣-١٤٤)، و«التلقيح» ص٣٧٥ .

(٢) (٣/ ٢١٣-٢١٤)، انظر أيضا تاريخ «ابن عساكر» (٢/ ٦٩٤).

(٣) «الاستيعاب» (٢/ ٤٤٩-٤٥٠)، و«الإصابة» (٢/ ٤٥٢)، و«صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٤٤٥-٤٤٦).

(٤) «التجريد» (١/ ١٣٤)، و «الإصابة» (١/ ٣٩٢)، ثم قال الحافظ: وهو غلط على غلط، لأنه بنى على أنه والد حنيفة، وليس كذلك.

(٥) «الإصابة» (١/ ٨٩)، و«التجريد» (١/ ٤١)، وفي هـ «صحابة» بدل «صحابي».

(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٧) «الإصابة» (٢/ ١١، ١٣٥، ٤٢٣، ٤٤٥).

(٨) سقطت كلمة «وعبد يزيد» من هـ.

الذهبي: لعل إياسا هذا ولد قديم لسلمة.

وفي الأنبياء عليهم السلام أيضا أربعة في نسق وهم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، وقد جمع أبو زكريا بن منده جزءًا فيمن روى هو أبوه وجده عن النبي ﷺ، والجعابي فيمن روى هو وأبوه فقط، وهذه الفائدة إنما ذكرت هنا استطرادا، وإلا فالأليق بها الصحابة وقد أشرت إليها هناك.

ونحو هذا الباب رواية العباس وحمزة عن ابن أخيهما النبي ﷺ فالعم بمنزلة الأب، هكذا ذكره ابن منده في أمثلة الباب وتوقف فيه البلقيني.

وأغرب منه قول ابن الجوزي في كتاب الوفاء له أن أبا طالب روى عن ابن أخيه النبي ﷺ فقال حدثني ابن أخي الأمين وذكر شيئا، وكذا روى مصعب الزبيري عن ابن أخيه الزبير بن بكار، وإسحاق بن حنبل عن ابن أخيه أحمد بن محمد بن حنبل، ومالك عن ابن أخيه إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس، في أمثلة كثيرة وربما يكون ابن الأخ أكبر فلا يكون مما نحن فيه[١].

[رواية الأبناء عن الآباء] (وعكسه) أي: رواية الآباء عن الأبناء وهو رواية الأبناء عن الآباء، الذي هو ثاني النوعين والجادة (صنف فيه) الحافظ أبو نصر عبيد الله ابن سعيد بن حاتم السجزي (الوايلي) بكسر المثناة التحتانية، نسبة لبكر ابن وايل كتابا، وزاد عليه بعض المتأخرين أشياء مهمة نفيسة كما قال ابن كثير.

٤/١٨٧ وكذا لأبي حفص بن/ شاهين كتاب من روى عن أبيه من الصحابة والتابعين (وهو) أي: رواية الأبناء عن الآباء كما قال: أبو القاسم منصور بن محمد العلوي (معال) يعني: مفاخر (للحفيد) وهو ولد الابن (الناقل) رواية، وكذا دراية من باب أولى عن أبيه عن جده، ولفظه كما رواه ابن الصلاح عن أبي المظفر ابن السمعاني لفظا عن أبي نصر عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي سمعت أبا القاسم المذكور يقول: الإسناد بعضه عوالي وبعضه معالي. وقول الرجل: حدثني أبي عن جده من المعالي، بل قال مالك مما رويناه فيما انتقاه السلفي من الطيوريات[٢] من

(١) «التلقيح» ص٣٧٩، و«التدريب» (٢/ ٢٥٥-٢٥٦).

(٢) هذه عبارة عن مجموعة من الأحاديث والحكايات التى انتخبها السلفي من أصول كتب شيخه أبي الحسين المبارك ابن عبد الجبار الصيرفي الطيوري أيام كان في بغداد. «الحافظ أبو طاهر السلفي» ص٢٠٩.

حديثه في قوله الله عز وجل: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ قال: هو قول الرجل حدثني أبي عن جدي[١].

(ومن أهمه) أي: رواية الأبناء عن الآباء (إذا ما أبهما الأب) فلم يسم (أو) سمي الأب وأبهم (جد، وذاك) بحسب هذا (قسما قسمين) أحدهما ما تكون الرواية فيه (عن أب فقط) وذلك باب واسع وهو (نحو) رواية (أبي العشرا) بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة بعدها راء مع القصر للضرورة، الدارمي (عن أبه) بحذف الياء على لغة النقص كما مر أول الكتاب (عن النبي) ﷺ، فوالد أبي العشراء لم يسم في طرق الحديث بل ولم يأت هو إلا مكنيًا (واسمهما) كما قال ابن الصلاح (على الشهير) من الأقوال: (فاعلم أسامة بن مالك بن قهطم) فكذلك نسبه ابن سعد بل ونقله الميموني عن أحمد. وجده بكسر القاف فيما نقله ابن الصلاح من خط البيهقي وغيره[٢]، وكذا الطاء المهملة بينهما هاء، وقيل: حاء مهملة بدلها وآخره ميم، بل حكي فيه أربع لغات كسر القاف والطاء، وفتحهما وفتح الأول وكسر الثاني، وعكسه كاللغات في قرطم، وقيل في اسمهما: عطارد ابن برز بتقديم الراء على الزاء مع الاختلاف أهي مفتوحة أو ساكنة بل قيل: إنها لام، وقيل: يسار أو سنان كما هو لأبي أحمد/ الحاكم ابن بلز بن مسعود بن ١٨٨/٤
خولى بن حرمة بن قتادة، وقيل كما للطبراني بلاز بن يسار[٣]، وقال ابن حبان: اسمه عبد الله، وقيل: عامر[٤]، (و) القسم (الثان) بحذف الياء من القسمين (أن

(١) «علوم الحديث» ص٢٨٣-٢٨٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٧)، و«تفسير القرطبي» (١٦/ ٩٣)، و«تفسير الماوردي» (٣/ ٥٣٦) والآية من سورة الزخرف: ٤٤ .

(٢) سقطت كلمة «وغيره» من ز.

(٣) هكذا في جميع النسخ الموجودة عندنا وفي التهذيب والتقريب «بلال بن يسار» والله أعلم بالصواب.

(٤) «علوم الحديث» ص٢٨٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٧)، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٢١-٢٢)، و«الطبقات» لابن خياط ص٤١ و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٥٤، ٨٥)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٤٢ و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣)، و«الكنى» للدولابي (٢/ ٣١)، و«الجمهرة» ص٢٢٩ و«الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٠٨)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٥٧، ١٣٥٨)، و«أسد الغابة» (٥/ ٤٤-٤٥)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٦٢٧)، و«التهذيب» (١٢/ ١٦٧)، و«الإصابة» (١/ ١١٩)، (٤/ ١٤٩).

يزيد فيه) يعني: في السند (بعده) أي: بعد ذكر الأب (كبهز) بموحدة مفتوحة ثم هاء وزاء، هو ابن حكيم (أو) بالنقل (عمرو) هو ابن شعيب (أبا) يعني لحكيم أبي بهز (أو) يزيد (جده) أي: جد عمرو، مع كون التعبير في الموضعين بقوله عن جده غير أن مرجع الضمير فيهما مختلف، ففي الأول لبهز وجده وهو معاوية بن حيدة بن معاوية القشيري صحابي شهير ولايصح أن يكون الضمير فيه لحكيم فإن جده حيدة لم ينقل له حديث عن النبي ﷺ مع كونه صحابيا ورواية حفيده عنه كما في دلائل النبوة للبيهقي وغيرها من طريق داود بن أبي هند عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده حيدة بن معاوية[١] أنه خرج معتمرا في الجاهلية فإذا هو بشيخ يطوف بالبيت فذكر قصة[٢]، وفي الثاني لشعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فجده هو عبد الله الصحابي الشهير، ويروي بكل من السندين نسخة كبيرة حسنة، والثانية أكثرها فقهيات جياد وكل من النسختين مختلف في الاحتجاج به لما قيل من أن سماعهما من ذلك إنما هو اليسير والباقي من صحيفة وجداها، (و) لكن (الأكثر) من المحدثين[٣] (احتجوا بـ) حديث (عمرو حملا له) أي: لجده في الإطلاق (على الجد الكبير الأعلى) وهو الصحابي دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك، فقال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن
١٨٩/٤ شعيب عن أبيه عن جده، ماتركه/ أحد من المسلمين، قال البخاري: فمن الناس بعدهم؟ زاد في رواية: والحميدي[٤]، وقال مرة اجتمع علي وابن معين وأحمد وأبو خيثمة وشيوخ من أهل العلم يتذاكرون حديث عمرو بن شعيب، فثبتوه وذكروا أنه حجة، وقال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: هو ثقة روى عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب والزهري والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه وسمع

(١) كذا في الأصل والإصابة و هـ، وفي ز والدلائل معاوية بن حيدة.
(٢) راجع لذلك «علوم الحديث» ص٢٨٤ و«دلائل النبوة» للبيهقي (٢/ ٢١)، (٥/ ٣٧٨)، و«الإصابة» (١/ ٣٦٥-٣٦٦).
(٣) زاد في هـ «كما قال ابن الصلاح».
(٤) في ز «الحميدي» بإسقاط «و».

أبوه من عبد الله بن عمرو، وقال أبو بكر النيسابوري: صح سماع عمرو بن شعيب وسماع شعيب من جده. وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيت أحدا من أصحابنا ممن ينظر في الحديث وينتقي الرجال يقول فيه شيئا، وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت والأحاديث التي أنكروا من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رووها عنه وما روى عنه الثقات فصحيح، قال: وسمعت ابن المديني يقول: قد سمع أبوه شعيب من جده عبد الله، قال ابن المديني: هو عندنا ثقة، وكتابه صحيح، وقال الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر، قال النووي في شرح المهذب: وهذا التشبيه في نهاية الجلالة من مثل إسحاق، وقد أخرج له ابن خزيمة في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام له على سبيل الاحتجاج وآخرون، وخالف آخرون فضعفه بعضهم مطلقا، وبعضهم في خصوص روايته عن أبيه عن جده، والإطلاق محمول عليه، فقال ابن المديني عن يحيى بن سعيد: حديثه عندنا واهي. وقال الميموني: سمعت أحمد يقول: له أشياء منها مناكير، وإنما يكتب حديثه للاعتبار فأما أن يكون حجة فلا، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذلك، وفي رواية عنه هو عن أبيه عن جده كتاب - أي: وجادة، وليس المراد مكاتبة، قال: ومن هنا جاء ضعفه، قال الآجري: قلت لأبي داود هو عندك حجة، قال: لا ، ولانصف حجه، وحكى في شرح المهذب أن الشيخ أبا إسحاق/ نص في كتابه اللمع وغيره من أصحابنا على ٤/ ١٩٠
أنه لا يجوز الاحتجاج به هكذا، قال: وأكثر الشيخ من الاحتجاج به في المهذب كأنه لما ترجح عنده حال تصنيفه، وفصل الدارقطني بأنه إن أفصح بتسمية جده عبد الله كان صحيحا لأن شعيبا سمع منه ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، وكذا إن قال: عن جده سمعت النبي ﷺ، لأن محمدا والد شعيب لم يدرك النبي ﷺ وإلا فلا، وكذا فصل غيره بأنه أن استوعب ذكر آبائه كما وقع في رواية عند ابن حبان فيها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه فهو حجة أو يقتصر على قوله عن أبيه عن جده فلا، لكن قد قال العلائي: إن ما يجيء فيه التصريح برواية محمد شاذ، نادر لا سيما وقد قيل: إنه مات في حياة والده وإن الذي كفل شعيبا هو جده.

وبالجملة فالمعتمد من هذا كله الأول كما تقدم ولكن الظاهر كما قال شيخنا: إن شعيبا إنما سمع من جده بعض تلك الأحاديث، والباقي صحيفة ويشهد له قول أبي زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها وهو ثقة في نفسه، إنما يتكلم فيه بسبب كتاب عنده، وما أقل ما تصيب عنده مما روى عن أبيه عن جده من المنكر. ونحوه قول ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه فليس بمتصل وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب جده عبد الله بن عمرو فكان يرويها عنه إرسالا وهي صحاح عن عبد الله غير أنه لم يسمعها، قال شيخنا: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة وهي أحد وجوه التحمل، وقد صنف البلقيني بذل الناقد بعض[1] جهده في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[2]، / وجمع مسلم جزءا فيما استنكره أهل العلم ١٩١/٤
من حديث عمرو بن شعيب، والحافظ عبد الغني بن سعيد فيمن روى عنه من التابعين[3] ثم إن هذا القسم الثاني يتنوع أنواعا بالنظر لكثرة الآباء وقلتها.

(و) قد (سلسل الآبا) بالقصر، أبو الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بن

---

(١) سقطت كلمة «بعض» من ز.

(٢) زاد في ز «وسبقه العلائي لذلك».

(٣) «علوم الحديث» ص٢٨٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٦٧-٦٩)، و«التدريب» (٢/ ٢٥٧-٢٥٩)، و«التاريخ الكبير» (٦/ ٣٤٢)، و«الثقات» للعجلي (٢/ ١٧٨)، و«الجرح والتعديل» (١/ ٣/ ٢٣٨)، و«الضعفاء الصغير» للبخاري ص١٦٩ و«المستدرك» الحاكم (١/ ١٠٥، ٥٤٨، ٢/ ٤٧، ٦٥، ٤/ ٣٨١)، و«سنن الدارقطني» (٢/ ٣١٠)، و«سنن الترمذي» (٢/ ١٤٠)، و«المجروحين» لابن حبان (٢/ ٧٢)، و«الكامل» لابن عدي (٥/ ١٧٦٦)، و«التاريخ» لابن معين (٢/ ٤٤٦)، وكلامه في الرجال ص٤٨، و«تاريخ دمشق» (١٣/ ٤٧٢-٤٨١)، وكتاب «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٢/ ٢٢٧)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٣٦)، و«جامع التحصيل» ص٢٣٨ و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ٣٥٢)، و«القصي» ص٢٥٤ و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ١٦٥)، و«المغني في الضعفاء» (٢/ ٤٨٤)، و«نصب الراية» (١/ ٥٨، ٥٩)، و«التهذيب» (٨/ ٤٨)، و«شرح المهذب» (١/ ١٠-١١١)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٢٨)، و«اللمع وشرحه» (٢/ ٦٢٩).

عبد الله (التميمي) الفقيه الحنبلي، وهو - كما قال ابن الصلاح -: ممن كانت له ببغداد في جامع المنصور حلقة للوعظ والفتوى (فعد) فيما رواه روايته (عن تسعة) كل واحد منهم روى عن أبيه، وذلك فيما رواه الخطيب قال حدثنا عبد الوهاب المذكور من لفظه سمعت أبي أبا الحسن عبد العزيز يقول: سمعت أبي أبا بكر الحارث يقول: سمعت أبي أسدا يقول: سمعت [(١) أبي الليث يقول: سمعت أبي سليمان يقول: سمعت] أبي الأسود يقول: سمعت أبي سفيان يقول: سمعت أبي يزيد يقول: سمعت أبي أكينة يقول: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقد سئل عن الحنان المنان، فقال الحنان: هو الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال.

(قلت): هكذا اقتصر ابن الصلاح على هذا العدد، وقال: إنه من أظرف ذلك (و) لكن (فوق ذا ورد) فباثني عشر فيما أخبرني أبو المعالي ابن الذهبي/ أنا ١٩٢/٤ أبو هريرة ابن الحافظ أنا البهاء أبو محمد ابن عساكر عن كريمة ابنة عبد الوهاب حضورًا وإجازة قالت: أنا مسعود بن الحسن الثقفي والقاسم بن الفضل الصيدلاني وعبد الحاكم بن ظفر ومحمد بن علي بن محمد قالوا: أنا رزق الله بن عبد الوهاب التميمي سمعت أبي أبا الفرج عبد الوهاب بهذا السند إلى أكينة قال: سمعت أبي الهيثم يقول سمعت أبي عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة» وسنده كما قال العلائي: غريب جدًّا، قال: ورزق الله كان إمام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين، متقدما في عدة علوم، مات سنة ثمان وثمانين وأربع مائة (٤٨٨هـ)، وأبوه إمام مشهور أيضا ولكن جده عبد العزيز متكلم فيه كثيرا على إمامته، واشتهر بوضع الحديث، وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلا، وقد خبط فيهم عبد العزيز أيضا بالتغيير أي: فزاد في الثاني أبا لأكينة وهو الهيثم وجعله من رواية أبيه عبد الله وجعله صحابيا.

وبأربعة عشر في عدة أحاديث منها ما رواه أبو سعد بن السمعاني في الذيل

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

قال: أنا أبو[١] شجاع عمر بن أبي الحسن البسطامي الإمام بقراءتي وأبو بكر محمد بن علي بن ياسر الجياني من لفظه قالا: حدثنا السيد أبو محمد الحسن بن علي بن أبي طالب من لفظه ببلخ حدثني سيدي والدي[٢] أبوالحسن علي بن أبي طالب سنة ست وستين وأربع مائة حدثني أبي أبو طالب الحسن بن عبيد الله سنة أربع وثلاثين وأربع مائة حدثني والدي أبو علي عبيد الله بن محمد حدثني أبي محمد بن عبيد الله حدثني أبي عبيد الله بن علي حدثني أبي[٣] علي بن الحسن حدثني أبي الحسن[٤] بن الحسين حدثني أبي الحسين بن جعفر وهو أول من دخل بلخ من هذه الطائفة حدثني أبي جعفر الملقب بالحجة حدثني أبي الحسين الأصغر حدثني أبي زين العابدين علي بن الحسين بن علي عن أبيه عن جده علي رضي الله عنه
١٩٣/٤ قال: قال رسول الله ﷺ:/ «ليس الخبر كالمعاينة» وحديث «المجالس بالأمانة» و«الحرب خدعة» و «المستشار مؤتمن» و«المسلم مرآة المسلم»[٥].

قال شيخنا: ولفظه: «حدثني سيدي والدي» وهو اصطلاح لا يعرف في المتقدمين، والمتون منكرة بهذا الإسناد يعني: لكونها جاءت من غير هذه الطريق، وقد أخرج أولها أحمد وابن منيع والطبراني عن ابن عباس، وغيرهم عن أنس[٦]، ونحوه قول ابن دحية في المولد[٧]: أخبرتني خالة أبي أمة العزيز قالت: حدثني

---

(١) سقت كلمة «أبو» من ز.
(٢) سقطت كلمة «والدي» من هـ.
(٣) في ز «ابن» بدل «أبي» وهو خطأ.
(٤) في ز «الحسين».
(٥) انظر لذلك «علوم الحديث» ٢٨٤ . «وفتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٠-٧١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٤-٣٠٥)، و«التدريب» (٢/ ٢٦٠-٢٦٢).
(٦) حديث ابن عباس أخرجه أحمد (١/ ٢١٥، ٢٧١)، والطبراني في «معجمه الكبير» (١٢٤٥١)، والبزار(٢٢٠) «كشف الأستار»، وابن ماجه (٢٠٨٧، ٢٠٨٨)، والحاكم في «مستدركه» (٢/ ٣٢١) وقال: صحيح على شرط الشيخين و وافقه الذهبي. قال في «المجمع» (١/ ١٥٣): ورجال أحمد رجال الصحيح، والخطيب في «تأريخه» (٦/ ٥٦، ٨/ ١٢)، وإسناده صحيح، وحديث أنس رواه الطبراني في «الأوسط» قال في «المجمع» (١/ ١٥٣)، رجاله ثقات. والخطيب في «تأريخه» (٦/ ٢٠٠) و (٦/ ٣٦٠)، وانظر أيضا «المعتبر» للزركشي ص١٨١ .
(٧) اسمه الكامل «التنوير في مولد السراج المنير».

جدي الحسن حدثني أبي موسى حدثني أبي علي حدثني أبي الحسين حدثني أبي جعفر حدثني أبي على حدثني أبي محمد حدثني أبي علي حدثني أبي موسى حدثني أبي جعفر حدثني أبي محمد الباقر حدثني أبي علي حدثني أبي الحسين حدثني أبي علي بن أبي طالب قال: كان لي شارف من نصيبي ببدر، نقلته من خط مغلطاي.

وقد صنف ابن أبي خيثمة جزءًا فيمن روى عن أبيه عن جده وهو فيما أعلم أول مصنف فيه، وكذا المزي وأرسل به إلى الدمياطي شيخه لكونه كان أرسل إليه من مصر يسأله عن جمل من ذلك، والعلائي، وهو أجمع مصنف في ذلك سماه: الوشي المعلم فيمن روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، وقد لخصه شيخنا، وذكر أبو الفضل ابن طاهر في آخر كتابه في المبهمات منه فصلا كبيرا، والقطب القسطلاني منه جملة. / ١٩٤/٤

السابق واللاحق

٨٥١- وصَنَّفُوا في سابقٍ ولاحِقِ ... وهْوَ اشتراكُ راويينِ سابقِ

٨٥٢- مَوْتًا كزهريٍّ وذي تَدارُكِ ... كابنِ دُوَيْدٍ رَوَيا عن مالكِ

٨٥٣- سَبْعُ ثلاثون وقَرْنٌ وافي ... أُخَرَ كالجُعْفي والخَفَّافِ

وهو نوع ظريف سماه كذلك الخطيب، وأما ابن الصلاح فإنه قال: معرفة من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر، وفائدة ضبطه الأمن من ظن سقوط شيء في إسناد المتأخر، وتفقه الطالب في معرفة العالي والنازل، والأقدم من الرواة عن الشيخ[1] ومن به ختم حديثه، وتقرير حلاوة علو الإسناد في القلوب، وعلى الأخيرة اقتصر ابن الصلاح، لكن قال ابن كثير: وق--د أكثر المزي في تهذيبه من التعرض لذلك، يعني: كون فلان آخر من روى عن فلان وهو مما يتحلى به كثير من المحدثين، وليس في المهمات فيه، وهو

(١) في ز «شيخ» بدون التعريف.

متعقب بأول فوائده[١].

(وصنفوا) كالخطيب ثم الذهبي (في سابق ولاحق، وهو اشتراك راويين سابق موتا كزهري) وهو محمد بن مسلم بن شهاب (و) لاحق (ذي تدارك) للسابق (كابن دويد) بمهملتين، مصغر هو زكريا الكندي، فإنهما (رويا) جميعا (عن مالك) ابن أنس و(سبع) بسين مهملة ثم موحدة و (ثلاثون) من السنين (وقرن وافي) أي: تام (أخر) بضم أوله ابن دويد بها عن الزهري، فإنه كانت وفاته في سنة نيف وستين ومائتين، والزهري مات في سنة أربع وعشرين ومائة. ولكن التمثيل بابن دويد غير جيد، فقد كان كذابا رمي بالوضع، والصواب أن آخر الرواة عن مالك كما قاله المزي: أحمد بن إسماعيل السهمي لكن لا تبلغ المدة بينه وبين الزهري ذلك، فإن السهمي كانت وفاته في سنة تسع وخمسين ومائتين (٢٥٩هـ)، فيكون
١٩٥/٤ بينه وبين الزهري/ مائة وخمسة وثلاثون سنة، والسهمي وإن كان ضعيفا أيضا فإن أبا مصعب شهد له أنه كان يحضر معهم العرض على مالك، قال ابن الصلاح: ولقد حظي مالك بكثير من هذا النوع[٢].

و(كالجعفي) بضم الجيم ثم عين مهملة وفاء، كما سلف في آداب طالب الحديث، وهو محمد بن إسماعيل البخاري (و) أبي الحسين أحمد بن أبي نصر محمد بن أحمد بن عمر النيسابوري الزاهد (الخفاف) بفتح الخاء المعجمة ثم فاء مشددة، نسبة لعمل الخفاف أو بيعها، في مجرد طول المدة بين وفاتيهما لا في خصوص المدة قبلها، إذ بينهما مائة سنة وثمانية وثلاثون سنة وأزيد لأن وفاة الجعفي كانت في شوال سنة ست وخمسين ومائتين، والخفاف في ثاني عشر شهر[٣] ربيع الأول سنة خمس وتسعين وثلاث مائة، وقول المصنف: إنها في سنة

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٨٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٨)، و«السابق واللاحق» ص٤٧-٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٢)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠٥، و«التدريب» (٢/ ٢٦٣)، و«نزهة النظر» ص١١١ .

(٢) «علوم الحديث» ص٢٨٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٨)، و«السابق اللاحق» ص٢٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٦-٣٠٧، و«تهذيب الكمال» (١/ ٢٦٦)، و«تاريخ بغداد» (٤/ ٢٢-٢٤) و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٤-٢٥).

(٣) سقطت كلمة «شهر» من ز.

ثلاث وتسعين غلط مع اشتراكهما في الرواية عن أبي العباس محمد بن إسحاق السراج، فإن البخاري روى عنه أشياء في تأريخه وغيره وصح سماع الآخر منه كما هو بخط أبيه[١] أبي نصر حتى صار واحد عصره في علو الإسناد حسبما ذكره الحاكم في تأريخ نيسابور، قال: وكان مجاب الدعوة - انتهى. وقد وقعت لنا جملة من عواليه[٢].

وكأبي عمرو أحمد بن المبارك المستملي الحافظ المشهور الراوي عن قتيبة وطبقته، والحافظ أبي نعيم الأصبهاني، بين وفاتيهما مائة وستة وأربعون سنة[٣]، مع اشتراكهما في الرواية عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، لكن ثانيهما بالإجازة المكاتبة حتى كان خاتمة أصحابه على وجه الأرض، وكمحمد بن طاهر الحافظ ومحمد/ بن الحسن بن عبد السلام السفاقسي بين موتيهما مائة[٤] وسبعة ١٩٦/٤
وأربعون سنة[٥] مع اشتراكهما في الرواية عن السلفي، الأول بالسماع، والثاني بالحضور، قال الذهبي وهذا شيء لم يتفق لأحد أبدا فيما علمت في السابق واللاحق، كذا قال: وهو مردود بأبي على البرداني أحد شيوخ السلفي وأبي القاسم عبد الرحمن بن مكي الطرابلسي سبط السلفي، فبين وفاتيهما مائة وخمسون سنة، لأن وفاة البرداني على رأس الخمس مائة، والآخر سنة خمسين وست مائة مع اشتراكهما في الرواية عن الحافظ السلفي، قال شيخنا: وهذا أكثر ما حصل

---

(١) في ز «ابنه».

(٢) «علوم الحديث» ص٢٨٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢٥٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٣)، و«نزهة النظر» ص١١٢، و«السابق واللاحق» ص٣٢٥، و«الأنساب» (٥/ ١٧٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٨١-٤٨٢).

(٣) ذلك لأن أبا نعيم الحافظ مات في العشرين من المحرم سنة ثلاثين وأربع مائة، وأحمد المستملي توفي في جمادى الآخرة سنة أربع وثمانين ومائتين. «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٦٣)، (١٣/ ٣٧٥).

(٤) في ز «مائة سنة».

(٥) ذلك لأن محمد بن طاهر الحافظ توفي في شهر ربيع الأول سنة سبع وخمس مائة، والسفاقسي مات في جماد الأولى سنة أربع وخمسين وست مائة، «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١/ ٣)، (٢٣/ ٩٥-٢٩٦)، وقول الذهبي الآتي في «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٢٠-٢١).

الوقوف عليه في أمثله ذلك من المدة بين الوفاتين[١]، كذا قال: وهو محمول على السماع وإلا فقد تأخر بعد السبط جماعة منهم محمد بن الحسن بن عبد السلام أبو بكر السفاقسي، ويعرف بابن المقدسية لكون أمه أخت الحافظ بن المفضل المقدسي، مات في سنة أربع وخمسين، وهو ممن يروي عن السلفي حضورًا الحديث المسلسل بالأولية فقط وتأخر بعده قليلًا جماعة لهم إجازة من السلفي كابن خطيب القرافة[٢] وغيره، على أن وفاة البرداني كانت في جمادى كما قاله ابن السمعاني وتبعه ابن الأثير، أو شوال كما جزم به الذهبي سنة ثمان وتسعين وأربع مائة، وحينئذ فالمدة أزيد مما ذكره شيخنا بنحو سنتين.

وغالب مايقع من ذلك أن المسموع منه قد يتأخر زمانا بعد موت أحد الراويين الذي سمع منه عند تقدم سنه بعض الأحداث، ويعيش بعد السماع منه دهرا
١٩٧/٤ طويلا، فيحصل من مجموع ذلك/ نحو هذه المدة، ثم إنه لأجل اختلاف المدد بين الراويين بالنظر لما لذلك من الأمثلة لم يحده ابن الصلاح وأتباعه بقدر معين، بل قال: من اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتأخر وتباين وقت وفاتيهما تباينا شديدا يحصل بينهما أمد بعيد، وإن كان المتأخر منهما غير معدود من معاصري الأول[٣]، وقد حدده الخطيب فيما نقل عن شيخنا بخمسين أو ثلاثين سنة على اختلاف الناقلين عنه. قال شيخنا مما هو مؤيد للنقل الأول: وكأن أعمار هذه الأمة لما كانت مابين الستين والسبعين كان الزائد على المقدار هنا يقع بعده الطلب، فكأن المتأخر بهذا القدر تأخر بقرن[٤].

---

(١) «نزهة النظر» ص١١٢ و«سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٢٧٨-٢٧٩)، (١٩/ ٢٢١)، و«الأنساب» (٢/ ١٤٥)، و«اللباب» (١/ ١٣٥)، و«المنتظم» (٩/ ١٤٤)، و«المستفاد من ذيل تاريخ بغداد» ص٦٨ اسم البرداني أحمد بن محمد بن أحمد البغدادي البرداني.

(٢) هو الشيخ العالم أبو عمرو عثمان بن علي بن عبد الواحد بن الحسين القرشى الأسدي الدمشقي الناسخ ابن خطيب القرافة، توفي في ثالث ربيع الآخر سنة ست وخمسين وست مائة «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٣٤٧-٣٤٨).

(٣) «علوم الحديث» ص٢٨٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٢)، و«نزهة النظر» ص١١١-١١٢ . «والسابق واللاحق» ص٤٧ .

(٤) في هامش الأصل «بأن يطلب المتأخر وهو ابن عشرين سنة أو دونها» قلت: وقد حدده الخطيب بقوله: وجعلت اعتبار أقل مددهم أن تكون زائدة على الستين، دون ما قصر عنها من الستين لأنها القدر الذي حده ﷺ في أعمار أمته والغاية الموقتة لإعذار الله عز وجل إلى خليقته. «السابق واللاحق» ص٤٨ . و«صحيح البخاري» (١١/ ٢٣٨).

ومن طريف ما يدخل في هذا النوع ما رويناه عن إبراهيم بن طالب أنه قال: سمعت عبد الرحمن بن بشر بن الحكم يقول: حملني أبي على عاتقه في مجلس سفيان بن عيينة، فقال: يامعشر أصحاب الحديث: أنا بشر بن الحكم بن حبيب سمع أبي الحكم من سفيان وقد سمعت أنا منه، وحدثت عنه بخراسان، وهذا ابني عبد الرحمن قد سمع منه[١]، ونحوه أن القاضي جلال الدين البلقيني كتب عن شيخنا بعض تصانيفه وقابله معه، وتأخر شيخنا حتى أخذ عنه حفيدا القاضي[٢] وأبوهما، بل وولد كل من الحفيدين[٣]، وكذا اتفق أن أبا العباس الأصم صاحب الربيع سمع منه الحسن بن/ الحسين بن منصور كتاب الرسالة[٤]، ٤/١٩٨ ثم سمعه منه ابنه أبو الحسن[٥]، ثم سمعه منه[٦] أبو نصر ابن أبي الحسن[٧]، ثم سمعه منه عمر بن أبي نصر[٨]، ويوصف من يتفق له ذلك بملحق أبناء الأحفاد بالأجداد وهذا غاية مايكون.

ويدخل في هذا الباب نوع مستغرب يتعلق بتعدد الأنساب[٩] صنف فيه عبد الغني بن سعيد، فذكر عمر بن عبد العزيز بن مروان بينه وبين فهر بن مالك

---

(١) «تهذيب الكمال» (٢/ ٧٧٦)، و«التهذيب» (٦/ ١٤٤).

(٢) في هـ «حفيد القاضي» وهو خطأ.

(٣) أما القاضي فهو عبد الرحمن بن عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الجلال البلقيني (٧٦٣-٨٢٤هـ) وأما حفيداه فهما علي بن محمد بن عبدالرحمن بن عمر بن رسلان بن نصير أبو الحسن البلقيني الشافعي (٨٠٤-٨٨٣هـ)، وأحمد بن محمد بن عبد الرحمن البلقيني القاهري (٨٠٨-٨٨١هـ). وأما أبوهما فهو محمد بن عبد الرحمن التاج أبو سلمة البلقيني (٧٨٧ - ٨٥٥هـ) وأما ابن علي فهو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن عبد الرحمن (٨٣٤-٨٦٦). وأما ابن أحمد فهو محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن (٨٣٤-٨٩٣هـ). «الضوء اللامع» (٤/ ١٠٦)، (٥/ ٣١٠)، (٣/ ١١٩-١٢٠)، (٧/ ٢٩٤)، (٤/ ١٠٢)، (٧/ ٧٠)، على حسب الترتيب.

(٤) في ز «كاتب الرسالة».

(٥) في ز «أبو الحسن» هو محمد بن الحسن بن الحسين بن منصور الحافظ الإمام أبو الحسن النيسابوري التاجر المتوفى (٣٥٥هـ)، شذرات الذهب (٣/ ٧١).

(٦) زاد في ز «ابنه».

(٧) في ز «أبو نصر بن أبي الحسين».

(٨) انظر لسماع أكثرهم «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٨١٦)، و«تاريخ دمشق» (١٦/ ١٣٥)، ولعل أصل النص في «تاريخ نيسابور» للحاكم.

(٩) في هـ «الإنسان» وهو خطأ.

جماع قريش[١] ثلاثة عشر أبا، ومات عمر سنة إحدى ومائة. ومات أبو بكر سنة ثمان وأربعين وثلاث مائة، فبينهما في الوفاة مائتان وسبع وأربعون سنة، وعبد الصمد بن علي بن عبد اللّه بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف في التعدد مثل يزيد بن معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس ابن عبد مناف، وبينهما في الوفاة مائة وبضعة وثلاثون سنة.

مَنْ لم يَرْوِ عنه إلا راوٍ واحد

٨٥٤- ومُسْلِمٌ صَنَّفَ في الوُحْدَانِ ... مَنْ عَنْهُ راوٍ وَاحِدٌ لا ثاني

٨٥٥- كعامرِ بْنِ شَهْرٍ او كَوَهْبِ ... هو ابنُ خَنْبَشٍ وعنه الشَّعْبي

٨٥٦- وغُلِّطَ الحاكمُ حَيْثُ زَعَمَا ... بأنَّ هذا النوعَ ليس فيهما

٨٥٧- ففي الصحيح أَخْرَجا المسيَّبا ... وأَخْرَجَ الجُعْفي لا بن تَغْلِبَا

١٩٩/٤ /(من لم يرو عنه) من الصحابة أو التابعين فمن بعدهم (إلا راو واحد، ومسلم) صاحب الصحيح (صنف في) المنفردات و(الوحدان) من النساء والرجال مما أصل ابن طاهر به عندي. وعليه خط العلاء[٢] مغلطاي، وقال: إن له عليه زوائد سيفردها وهو (من عنه) أي: الراوي انفرد بالرواية (راو واحد لا ثاني) له، وأمثلته إما (كعامر بن شهر) الهمداني (او) بالنقل (كوهب هو ابن خنبش) بمعجمة ثم نون ثم موحدة ثم معجمة، وزن جعفر الطائي الذي لكل واحد منهما صحبة وعداده في أهل الكوفة (وعنه) أي: عن كل واحد منهما تفرد بالرواية عامر بن شراحيل (الشعبي) بفتح المعجمة فيما ذكره مسلم وغيره، ولأولهما ذكر[٣] في السيرة، فقد ذكر سيف بن عمر التميمي في الفتوح عن طلحة الأعلم عن عكرمة عن ابن عباس أنه أول من اعترض في ناحيته[٤] على الأسود العنسي لما ادعى النبوة وكابره: وكان أحد عمال النبي ﷺ على اليمن، وأما ثانيهما فتسميته بوهب

---

(١) سقطت كلمة «جماع قريش»من هـ.
(٢) في هـ «العلامة» وفي ز «الحافظ».
(٣) في ز «ذكره».
(٤) في هـ «ناحية».

هي الأكثر، ووقع في رواية لا بن ماجه تسميته هرما، وكذا ذكره الحاكم وأبو نعيم في علومهما، وخطأ ذلك ابن الصلاح تبعا للخطيب، وكذا نص أبو عيسى الترمذي وغيره على أن ذلك غلط، وقال الدارقطني: وهم فيه داود بن يزيد الأودي عن الشعبي، وإنما هو وهب، كذلك رواه الحفاظ[١] عن الشعبي، قلت: ممن رواه كذلك بيان وفراس وجابر وهو المحفوظ المشهور، والأولان أوثق من داود، ولذا قال المزي: من قال: وهب، أكثر وأحفظ[٢]./ ٢٠٠/٤

(وغلط الحاكم) أبو عبد الله صاحب المستدرك وغيره من غير واحد (حيث زعما) في المدخل إلى كتابه الإكليل، وتبعه صاحبه البيهقي في السنن وغيرها (بأن) أي: أن (هذا النوع ليس فيهما) أي: ليس في الصحيحين التخريج عن أحد من الصحابة فمن بعدهم ممن لم يرو عنه إلا واحد، وممن غلطه ابن طاهر والحازمي وابن الجوزي وغيرهم(ففي الصحيح) للبخاري ومسلم (أخرجا المسيبا) بضم الميم وفتح المهملة ثم تحتانية مفتوحة أو مكسورة كما ضبطته في معرفة الصحابة، صحابي حديث وفاة أبي طالب إذ أورداه[٣] من جهته، وهو ابن حزن الصحابي أيضا ابن وهب القرشي مع أنه لم يرو عنه سوى ابنه سعيد، وعده مسلم وأبو الفتح الأزدي فيمن لم يرو عنه إلا واحد[٤].

---

(١) في ز «الحافظ».

(٢) «المنفردات والوحدان» ص٤، و«المخزون» للأزدي ص١٦٣، ١٢٥ و«مسند أحمد» (٤/ ١٨٦)، وابن ماجه (٢/ ٩٩٦)، و«سنن الترمذي» (٣/ ٢٧٦)، و«الإلزامات» ص٨٥ و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٦ و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٦٩٥)، و«علوم الحديث» ص٢٨٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٣١-٥٣٢)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٤٣٦)، و«الاستيعاب» (٢/ ٧٩٢)، (٤/ ١٥٦٠)، و«الإصابة» (٢/ ٢٥١)، (٣/ ٦٤١)، و«أسد الغابة» (٣/ ١٢٦)، (٥/ ٤٥٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٣-٧٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠٦ و«تحفة الأشراف» (٩/ ٦٩)، و«التهذيب» (١١/ ٢٧، ١٦٣)، و«التلقيح» ص٢٠٨-٢٠٩.

(٣) في ز «أخرجاه».

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح» (٣/ ٢٢٢)، و«صحيح مسلم مع النووي» (١/ ٢١٤)، و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٨ وشروط الأئمة الستة ص١٧- ١٨، وشروط الأئمة الخمسة ص٢٠، و«علوم الحديث» ص٢٨٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٣٤)، و«المدخل» للحاكم ص٩-١٠، و«السنن الكبرى» للبيهقي (٤/ ١٠٥)، و«المنفردات والوحدان» ص٣ و«الموضوعات» لابن الجوزي (١/ ٣٤)، و«الإلزامات» ص٧٣، و«التهذيب» (١٠/ ١٥٢).

(وأخرج الجعفي) بضم الجيم كما مضى قريبا وهو البخاري وحده (لابن تغلبا) بفتح المثناة الفوقانية ثم غين معجمة ساكنة بعدها لا م مكسورة ثم موحدة مفتوحة[١]، هو عمرو، صحابي حديث «إني لأعطي الرجل، والذي أدع أحب إلي» مع أنه لم يرو عنه سوى الحسن البصري فيما قاله مسلم والحاكم وغيرهما، وكذا لم يذكر البخاري له راويا غيره، ولكن قد ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ثم ابن عبد البر أن الحكم بن الأعرج روى عنه أيضا، وحينئذ فليس من أمثلة هذا النوع، وقد اعتذر المؤلف في إتباعه لمن ذكره بأنه لم ير روايته عن الحكم في شيء من طرق أحاديث عمرو[٢]./ ٢٠١/٤

وعلى كل حال فقد أخرج البخاري لمرداس بن مالك الأسلمي الصحابي وهو أيضا لم يرو عنه سوى قيس ابن أبي حازم كما جزم به مسلم والأزدي وجماعة[٣]، ولزاهر بن الأسود الأسلمي الصحابي مع تفرد ابنه مجزاة عنه كما قاله مسلم وغيره[٤]. ومسلم لطارق الأشجعي الصحابي مع تفرد ابنه أبي مالك سعد عنه كما قاله مسلم أيضا[٥] في أمثلة من الصحابة فمن بعدهم، ذكر ابن الصلاح منها ما تعقبه العلاء مغلطاي وغيره في كثير منه، ونبه عليه المصنف في تقييده، مع قول

---

(١) سقطت كلمة «مفتوحة» من ز.

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ٢٢٢)، و«صحيح البخاري» (٦/ ٢٥٠)، و«المنفردات والوحدان» ص٤، و«التاريخ الكبير» (٣/ ٣/ ٣٠٤)، و«الإلزامات» ص٧٤ و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٧ و«شروط الأئمة الخمسة» ص٢٣، و«علوم الحديث» ص٢٨٨ و«الاستيعاب» (/ ١١٦٦)، المخزون للأزدي ص١٢٦ وا«التلقيح» ص٣٠٨، و«التقييد والإيضاح» ص٣٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٤).

(٣) «المخزون» للأزدي ص١٥٠ و«المنفردات والوحدان» ص٣، و«الإلزامات» ص٦٨ و«معرفة علوم الحديث» ص١٩٦، و«علوم الحديث» ص٢٨٨ وشروط الأئمة الستة ص١٧، و«شروط الأئمة الخمسة» ص٢٢، و«صحيح البخاري» (١١/ ٢٥١)، و«التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٤٣٤)، و«المدخل للحاكم» ص.١٠

(٤) «المنفردات والوحدان» ص٣ و«شروط الأئمة الخمسة» ص٢٣، و«الإلزامات» ص٦٨ و«صحيح البخاري» (٧/ ٤٥١).

(٥) «المنفردات والوحدان» ص ٦، و«المخزون» ص ١٧٦، و«الإلزامات» ص ٦٩، و«شروط الأئمة الخمسة» ص٢٥-٢٦، و«صحيح مسلم مع النووي» (١/ ٢١٢)، (١٧/ ١٩-٢٠)، و«التلقيح» ص ٢٠٨ .

ابن الصلاح: واعلم أنه قد يوجد في بعض من ذكرنا تفرد راو واحد عنه خلاف في تفرده، بل قال عقب مانقله عن الحاكم من ذلك: وأخشى أن يكون في تنزيله بعض من ذكره بالمنزلة التي جعله منها معتمدا على الحسبان والتوهم، وقدمت منها في المجهول مما هو في الصحيحين وغيرهما، ولا انتقاد فيه جملة وبينت[١] هناك من كلام الحاكم نفسه مايقتضي تخصيص مقاله بغير الصحابي، وأن شيخنا قال: إنه ليس في الكتابين حديث أصل لمن بعدهم من رواية من ليس له إلا راو واحد فقط، فراجعه فيه إن شاء الله تزول نسبة الحاكم إلى الغلط[٢].

مَنْ ذُكر بنعوت متعددة

٨٥٨- واعْنَ بأَنْ تَعْرِفَ ما يَلْتَبِس ... مِنْ خَلَّةٍ يُعْنَى بها المُدَلِّسُ

٨٥٩- مِنْ نَعْتِ رَاوٍ بنعوتٍ نَحْوِ مَا ... فُعِلَ في الكَلْبي حَتَّى أُبْهِمَا/ ٤/٢٠٢

٨٦٠- مُحمدُ بن السائبِ العَلَّامَهْ ... سَمَّاه حَمَّادًا أبو أُسَامَهْ

٨٦١- وبأبي النَّضْرِ ابنُ إسحاقَ ذَكَرَ ... وبأبي سعيدِ العوفيُّ شَهَرَ

(من ذكر) من الرواة (بنعوت متعددة) وهو نوع مهم وفن - كما قال ابن الصلاح -: عويص بمهملتين أوله وآخره كرغيف، أي: صعب الاستخراج، والحاجة إليه حاقة، وفائدة ضبطه الأمن من توهم الواحد اثنين فأكثر، واشتباه الضعيف بالثقة وعكسه، (واعن) أي: اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بأن تعرف مايلتبس) الأمر فيه كثيرا لا سيما على غير الماهر اليقظ (من خلة) بفتح المعجمة وتشديد اللام أي: خصلة (يعنى) بضم أوله وقد يفتح أي: يهتم ويشتغل (بها المدلس) من الرواة أي: كثيرا، وإلا فقد فعله الخطيب بل والبخاري وغيرهما ممن لم يوصف بتدليس، ويشير إليه قول ابن الصلاح: فإن أكثر ذلك إنما نشأ من تدليسهم، وكذا قال ابن كثير: وأكثر مايقع ذلك من المدلسين[٣] (من نعت راو)

---

(١) في هـ «يشت».

(٢) «علوم الحديث» ص ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، و«التقييد والإيضاح» ٣٠٩ - ٣١٢، و«هدي الساري» ص٩ .

(٣) «علوم الحديث» ص٢٩٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٣٨)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠٨ .

واحد (بنعوت متعددة) من الأسماء أو الكنى أو الألقاب أو الأنساب ونحو ذلك حيث يكون ذاك الراوي ضعيفا أو صغير السن أو الفاعل له مقلا من الشيوخ، أو قصدا لتمرن الطالب بالنظر في الرواة وتمييزهم إن كان مكثرا، وأشباه ذلك مما تقدم في قسم تدليس الشيوخ من التدليس.

ثم إنه تارة يكون من راو واحد بأن تتعدد الروايات منه عن ذاك الراوي بأنحاء مختلفة أو من جماعة يعرف كل واحد منهم الراوي بغير ما عرفه الآخر به[١]، ولعبد الغني بن سعيد الأزدي المصري الحافظ في ذلك إيضاح الإشكال، وكذا للخطيب فيه الموضح لأوهام[٢] الجمع والتفريق، بدأ فيه بما وقع لأستاذ الصنعة/ ٢٠٣/٤ البخاري من الوهم في ذلك، وصنف فيه الصوري[٣] أيضا، وأمثلته كثيرة، ففي الضعفاء[٤] (نحو مافعل) من غير واحد (في الكلبي) المنسوب لكلب بن وبرة (حتى أبهما) الأمر فيه على كثيرين من عدولهم في الكلبي (محمد بن السائب) بن بشر الكوفي (العلامة) كما قال ابن سعد: في أنساب العرب وأحاديثهم والتفسير والذي اتفق أهل النقل على ضعفه، واتهمه غير واحد بالكذب والوضع حيث (سماه حمادا) بدل محمد (أبو أسامة) حماد بن أسامة إذ روى عنه إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس رفعه «ذكاة كل مسك دباغه»[٥] ولم ينتبه حمزة ابن محمد أبو القاسم الكناني الحافظ له، فإنه وثق حماد بن السائب وذلك لا يكون إلا عن غفلة عن أنه محمد بن السائب لاشتهاره بالضعف، ودونه ماوقع

---

(١) في ز «منه».

(٢) في هـ «للابهام».

(٣) في جميع النسخ عندنا «الصولي» وقد ورد في نزهة النظر ص٨٥ «الصوري» بدل «الصولي» وأظن أنه الصواب. أما الصوري فهو الإمام الحافظ البارع الأوحد الحجة أبو عبد الله محمد بن علي الصوري، حدث عنه شيخه الحافظ عبد الغني وأبو بكر الخطيب، وقال الخطيب: كتب عني وكتبت عنه. «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٢٧، ٦٢٨)، و«علوم الحديث» ص٢٩٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٥)، و«شرح نخبة الفكر» لملا علي القاري ص١٥٠ .

(٤) في هـ «الضعف» وهو خطأ.

(٥) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤/ ١٢٤)، وصححه وأقره الذهبي، وأخرجه أيضا الدولابي في «الكنى» (١/ ١٠٥)، قلت: وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي وابن حبان من حديث الجون بن قتادة عن سلمة بن المحبق قال الحافظ في «تلخيص الحبير» (١/ ٤٩) وإسناده صحيح. وانظر أيضا «غاية المرام» ص٣٣-٣٤ .

للنسائي في الكنى في الحديث المذكور [(١) أسقط «عن» بين أبي أسامة وحماد فصار حمادًا اسم أبي أسامة كما نبه على ذلك الحافظ عبد الغني المذكور] وقال: إنه سأل شيخه الدارقطني عن حماد الواقع في هذا الحديث، فقال: إنه الكلبي إلا أن أبا أسامة كان يسميه حمادا، قال عبد الغني: ويدل لشيخنا أن عيسى بن يونس يعني: السبيعي الكوفي روى الحديث المشار إليه عن الكلبي مصرحا به عن غير تغطية - انتهى. والظاهر أنه لقب له اختص بلديه أبو أسامة بمعرفته، لأنه مع جلالته لا يظن به ابتكار ذلك، وإن وصف بالتدليس فقد كان يبين تدليسه.

(وبأبي النضر) بنون وضاد معجمة (ابن إسحاق) محمد صاحب المغازي (ذكر) الكلبي في روايته عنه، ولكنها كنية شهيرة لا بن السائب مع كون ابن إسحاق روى عنه/ مرة أخرى فسماه، ولذا قال الخطيب: وهذا القول يعني: في كنيته أبا النضر ٤/٢٠٤ صحيح، ثم أورد الحديث المروي كذلك وهو من رواية ابن إسحاق عن أبي النضر عن باذان عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ وقصة جام الفضة(٢).

(وبأبي سعيد) عطية بن سعد بن جنادة (العوفي) نسبة لعوف بن سعد بن ذبيان (شهر) الكلبي بما أخذه عنه من التفسير مع أنها ليست كنية له، حتى إن الخطيب روى من طريق الثوري أنه سمع الكلبي نفسه يقول: كناني عطية أبا سعيد، وكذا قال أبو خالد الأحمر قال لي الكلبي قال لي عطية: كنيتك بأبي سعيد فأنا أقول: ثنا أبو سعيد، قال الخطيب: وإنما فعل ذلك ليوهم الناس أنه أبو سعيد الخدري، ونحوه قول ابن حبان: سمع عطية من أبي سعيد الخدري أحاديث فلما مات جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه وكناه أبا سعيد، فإذا قال الكلبي: قال رسول الله كذا، يحفظه ويرويه عنه، فإذا قيل له: من حدثك بهذا؟ يقول: أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري وإنما أراد الكلبي، لذا قال أحمد: كان هشيم

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٥٨)، وابن أبي حاتم وابن جرير كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٦٧٣)، وأصل القصة في «صحيح البخاري» (٥/ ٤٠٩-٤١٠)، والآية من سورة المائدة: ١٠٦ .

يضعف عطية بل وضعفه غيره، وكنى الكلبي القاسم بن الوليد الهمداني بابن له اسمه هشام، فقال فيما رواه الخطيب بسنده إلى القاسم عن أبي هشام عن أبي صالح عن ابن عباس[١] قال: لما نزلت ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾ [الأنعام: ٦٥] الحديث، ثم نقل الخطيب عن أبي حاتم[٢] أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال: أبو هشام[٣] هو محمد بن السائب الكلبي، وإنما كانت كنيته أبا النضر، ولكن كان له ابن يقال له هشام صاحب نحو وعربية، فكناه القاسم به، قال الخطيب: وهو محمد بن السائب بن بشر الذي روى عنه ابن إسحاق - يعني: كما تقدم، وإن فرق البخاري بينه وبين الكلبي فإنه واحد، بين نسبه ابن سعد / وخليفة بن خياط[٤]. ٢٠٥/٤

وأشد من هذا الصنيع أن محمد بن سعيد[٥] بن حسان بن قيس الأسدي المصلوب المعروف بالكذب والوضع أيضًا يقول فيه يحيى بن سعيد الأموي: محمد بن سعيد بن حسان، ومروان بن معاوية «مرة محمد بن حسان، ومرة محمد ابن أبي قيس، ومرة محمد بن أبي زينب، ومرة محمد بن زكريا. ومرة محمد بن أبي حسان، ونسبه المحاربي إلى ولاء بني هاشم، وقال فيه سعيد بن أبي هلال: محمد بن سعيد الأسدي، ويقولون فيه أيضا: محمد بن حسان الطبري وأبو عبد الرحمان الشامي وأبو قيس الملائي وأبو قيس الدمشقي وأبو عبد الله الشامي، وربما قالوا: عبد الله وعبد الرحمن وعبد الكريم، ونحوها على معنى التعبيد لله، وينسبونه أيضا محمد بن سعيد بن عبد العزيز ومحمد بن أبي عتبة ومحمد بن أبي حسان ومحمد بن أبي سهل ومحمد بن عبد الرحمان ومحمد

---

(١) زاد في ز «كلمة الترضى».
(٢) في ز «أبي حاتم» بإسقاط «ابن» وهو خطأ.
(٣) في ز «أبو هاشم».
(٤) «علوم الحديث» ص٢٩٠-٢٩١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٣٨-٥٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٥-٧٧)، والنزهة ص٨٥ و«الموضح لأوهام الجمع والتفريق» (٢/ ٣٥٥)، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٣٥٩، ٣٦٠)، و«طبقات ابن خياط» ص١٦٧، و«الأنساب» (١١/ ١٣٤)، و«الكفاية» ص٣٦٦ وكتاب «المجروحين» (٢/ ٢٥٣)، و«الميزان» (٣/ ٦١)، و«الكامل» «٦/ ٢١٢٧)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٧٠)، و«التاريخ الصغير» ص١٥٨، و«التاريخ الكبير» (١/ ١/ ١٠١)، و«العلل» لابن أبي حاتم (٢/ ٧٦).
(٥) في هـ «سعيد بن محمد» وهو خطأ.

الطبري ومحمد الأردني ومحمد المرتضى، ويقال: إنه عبد الرحمن بن أبي شميلة ولايثبت، بل قال ابن عقدة[١]: سمعت أبا طالب عبد الله بن أحمد بن سوادة يقول: قلب أهل الشام اسمه على مائة اسم وكذا وكذا، وقد جمعتها في كتاب، ونحوه قول العقيلي: وبلغني عن بعض أصحاب الحديث أنه قال: يقلب اسمه على نحو مائة اسم، قال: وما أبعد أن يكون كما قال، وكذا قال عبد الغني[٢]. / ٢٠٦/٤

ومن أمثلته إبراهيم بن أبي يحيى شيخ الشافعي[٣] هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى واسمه سمعان الأسلمي مولاهم قال فيه ابن جريج: أنا إبراهيم بن أبي يحيى - فنسبه لجده. وهو مشهور بذلك، وكذلك قال فيه جمع منهم يحيى بن آدم ممن روى عنه، وقال ابن جريج مرة: أنا إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، وقال مرة: إبراهيم بن محمد بن أبي عاصم، وقال مرة: أنا أبو الذيب. وسماه مروان بن معاوية الفزاري عبد الوهاب، وقال عبد الرزاق: أنا أبو إسحاق السلمي. وقال سعيد بن سليمان: أنا أبو إسحاق بن سمعان مولى أسلم. وقال الواقدي: أنا أبو إسحاق بن أبي عبد الملك، وقال مرة: أبو إسحاق ابن محمد، ومرة إسحاق بن إدريس[٤]، وهذا الأخير فيه نظر.

ومنها أبو اليقظان شيخ المدائني، قال الزبير بن بكار: حدثني رجل ثقة قال: قال لي أبو الحسن المدائني: أبو اليقظان[٥] هو سحيم بن حفص وسحيم لقبه[٦] واسمه عامر وكان لحفص ابن اسمه محمد ولم يكن يكنى به وكان أسود شديد السواد، قال: قال لي أبو اليقظان: سميت[٧] مدة عبيد الله، قال المدائني: فإذا

---

(١) في هـ «ابن غفلة» وهو خطأ.

(٢) «الكفاية» ص٣٦٦-٣٦٧، و«التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٩٣)، و«التاريخ الصغير» ص١٦٩، و«الضعفاء الصغير» ص٢٧٤، و«الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٦٢- ٢٦٤)، وكتاب «المجروحين» (٢/ ٢٤٧-٢٤٨)، و «تاريخ دمشق» (١٥/ ٣٥٦-٣٦٤)، وكتاب «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٣/ ٦٥-٦٦)، و«الميزان» (٣/ ٦٤)، و«التهذيب» (٩/ ١٨٤)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (٤/ ٧٣)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٠٢).

(٣) ز اد في ز «كلمة الترحم» رَحِمَهُ اللَّهُ. «الكامل» لابن عدي (٦/ ٢١٥٠-٢١٥٣).

(٤) «الكفاية» ص٣٦٨ وكتاب «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (١/ ٥١).

(٥) في ز «أبو يقظان».

(٦) في ز «لقب».

(٧) في ز «سمعت».

قلت: ثنا أبو اليقظان فهو هو وهو سحيم بن حفص وهو عامر بن أبي محمد وعامر بن الأسود وسحيم بن الأسود وعامر بن حفص وعبيد الله بن فائد وأبو إسحاق المالكي[١].

وفي الثقات سالم بن عبد الله أبو عبد الله النصري المدني أحد التابعين هو سالم مولى شداد بن الهاد، وهو سالم مولى النصريين، وهو سالم سبلان وهو سالم مولى مالك بن أوس بن الحدثان، وهو سالم مولى دوس، وهو سالم أبو عبد الله الدوسي، وهو سالم مولى المهري، وهو أبو عبد الله مولى شداد، وهو أبو سالم، إلى غير ذلك مما اشتبه على العجلي الأمر فيه حتى أفرد لكل واحد من ثلاثة منه ترجمة. وفعل ابن حبان ذلك في اثنين،/ وكذا مسلم والحسين القباني ٢٠٧/٤ لظنهم التعدد والافتراق، والصواب عدمه[٢].

وقريب من هذا أن النجم ابن الرفعة الفقيه[٣] وجد في موضع خلافا للزهري وفي آخر خلافا لا بن شهاب. فجمع بينهما لظن التعدد فقال: خلافا لا بن شهاب والزهري، وماقيل من تجويز كون العطف تفسيريا، وتقديره خلافا لا بن شهاب وهو الزهري، الظاهر خلافه، نعم عندي أن الواو سبق قلم لوضوح الأمر في هذا.

أَفْراد العَلَم

٨٦٢- واعْنَ بالأَفْرادِ سُمّا أو لَقَبَا أو كُنْيَةً نَحْوَ لُبَيٍّ بنِ لَبَا

٨٦٣- أو مِنْدَلٍ عَمْرٌو وكَسْرًا نَصُّوا في الميمِ أو أبي مُعَيْدٍ حَفْصُ

(أفراد العلم)، وهو مايجعل علامة على الراوي من اسم وكنية ولقب (واعن) أي: اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بـ) معرفة (الأفراد) الآحاد التي لا

---

(١) «الكفاية» ص٣٦٤ و«الفهرسة» لابن النديم ص١٣٨ .

(٢) «المؤتلف والمختلف» الدارقطني (٣/ ١٢٦٢-١٢٦٣)، (١/ ٢٧٨)، و«الإكمال» (١/ ٣٩١)، و«الأنساب» (١٣/ ١١١)، و«التاريخ الكبير» (/ ٢/ ١٠٩-١١٠)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ١٨٤)، و«الثقات العجلي» (١/ ٣٨٢، ٣٨٤)، و«رجال صحيح مسلم» لابن منجويه (١/ ٢٦١)، و«تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم» ص١٢٩، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٣٠٧)، و«التهذيب» (٣/ ٤٣٨)، و«علوم الحديث» ص٢٩١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٤٠).

(٣) هو أحمد بن محمد بن علي بن مرتفع الأنصاري الشافعي الشهير بابن الرفعة نجم الدين، أبو العباس، فقيه (٦٤٥-٧١٠هـ). «معجم المؤلفين» (٢/ ١٣٥).

يكون منها في كل حرف أو فصل من[١] الصحابة فمن بعدهم سواها (سما) مثلث المهملة أي: من الأسماء، وهي ماتوضع علامة على المسمى (أو لقبا) أي: أو من الألقاب، وهو مايوضع أيضا علامة للتعريف لا على سبيل الاسمية العلمية، مما دل لرفعة كزين العابدين، أو ضعة كأنف الناقة[٢] (أو كنية) أي: أو من الكنى، وهي ماصدرت بأب أو أم فهو نوع مليح عزيز بل مهم، لتضمنه ضبطها، فإن جله مما يشكل/ لقلة دورانه على الألسنة مع كونه لا دخل له في المؤتلف، ويوجد في كتب ٤/٢٠٨
الحفاظ المصنفة في الرجال، كالجرح والتعديل لا بن أبي حاتم مجموعا، لكن مفرقا في آخر[٣] أبوابها، وكذا يوجد في الإكمال لابن ماكولا منه الكثير، بل أفرده بالتصنيف الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي، وتعقب عليه أبو عبد الله بن بكير وغيره من الحافظ مواضع منه ليست أفرادا بل هي مثان فأكثر ومواضع ليست اسما بل هي ألقاب كالأجلح لقب به لجلحة كانت به واسمه يحيى[٤].

ومما تعقب عليه فيه صغدي بن سنان أحد الضعفاء وهو[٥] بضم المهملة، وقد تبدل سينا مهملة وسكون الغين المعجمة بعدها دال مهملة ثم ياء كياء النسب، اسم علم بلفظ النسب، إذ ليس فردا، ففي الجرح والتعديل لا بن أبي حاتم صغدي الكوفي وثقه ابن معين، وفرق بينه وبين الذي قبله فضعفه وفي تأريخ العقيلي: صغدي بن عبد الله يروي عن قتادة، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، قال شيخنا: وأظنه هو الذي ذكره ابن أبي حاتم، والعقيلي إنما ذكره في الضعفاء للحديث الذي أشار إليه، وليست الآفة فيه منه بل هي من الراوي عنه عنبسة بن عبد الرحمن[٦].

---

(١) في ز «في».

(٢) هو جعفر بن قريع بن عوف من تميم، من عدنان، جد جاهلي، كان لقبه أنف الناقة، وبه عرف بنوه، وكانوا يكرهون هذا اللقب. «الأعلام» (١/ ١٢١).

(٣) في ز و هـ «في أواخر».

(٤) «علوم الحديث» ص٢٩٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٧)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٠، و«النزهة» ص١٤١.

(٥) في الأصل «هم» وهو خطأ.

(٦) «علوم الحديث» ص٢٩٣، و«التقييد والإيضاح» ص٣١٤-٣١٥، و«النزهة» ص١٤١، و«الكامل» (٤/ ١٤٠٩)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٤٥٣-٤٥٤)، و«كتاب المجروحين» لا بن حبان (١/ ٣٧٦)، وكتاب «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٣/ ٥٥-٥٦)، و«الأنساب» (٨/ ٣١٢-٣١٣)، و«لسان الميزان» (٣/ ١٩٠-١٩١)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (٢/ ٢١٦).

ومنه سندر بفتح المهملتين بينهما نون بوزن جعفر، وهو مولى زنباع الجذامي له صحبة ورواية، والمشهور إنه يكنى أبا عبد الله، وهو اسم فرد لم يتسم به غيره فيما نعلم، لكن ذكر أبو موسى في ذيله على الصحابة لا بن منده سندر أبو الأسود وروى له حديثا، وتعقب عليه في ذلك فإنه هو الذي ذكره ابن منده، فقد ذكر الحديث المشار إليه محمد بن الربيع الجيزي في تأريخ الصحابة الذين نزلوا مصر
٢٠٩/٤ في ترجمة الأول كما/ حرر ذلك شيخنا في الإصابة، على أن ابن الصلاح قال: وعلى مافهمته من شرطه لا يلزمه مايوجد من ذلك في غير أسماء الصحابة والعلماء والرواة، بل قال: والحق أن هذا فن يصعب الحكم فيه، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتقاض فإنه حصر في باب واسع شديد الانتشار يعني: كما قيل في الحكم لسند معين بأنه أصح مطلقا[١]، وقد قلد ابن الصلاح غيره في بعض الأوهام فإنه ذكر من الأسماء والكنى في ذلك طائفة رتبها على حروف المعجم ومن الألقاب عدة، وعليه في كثير من ذلك مؤخذات، ولذا اقتصرت منها على جملة مما لا مشاححة[٢] فيه.

فمن الأسماء (نحو) أجمد[٣] بالجيم ابن عجيان بعين مهملة ثم جيم ومثناة تحتانية على وزن عليان، قال ابن الصلاح: ورأيته بخط ابن الفرات وهو حجة مخففا على وزن سفيان، صحابي. وقيل فيه بالحاء المهملة كالجادة، وأوسط بن عمرو البجلي تابعي، وتدوم كتقوم، ابن صبح[٤] بضم الصاد المهملة الكلاعي عن تبيع الحميري، ابن امرأة كعب الأحبار، وجبيب[٥] بالجيم مصغرا ابن

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٣٢٠)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٢١٠)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٣١٠-١٣١٢)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٨٨)، و«أسد الغابة» (٢/ ٤٦٤-٤٦٥)، و«الإصابة» (٢/ ١٣١، ٨٤)، و«المعجم الكبير» (٧/ ٢٠٢)، و«علوم الحديث» ص٢٩٢-٢٩٣)، و«النزهة» ص١٤١-١٤٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣١٧، و«التلقيح» ص.٩٩

(٢) في ز «لا مشاحة».

(٣) في هـ أحمد بالمهملة.

(٤) في بعض المصادر «صبيح».

(٥) في الأصل «جبيت» وهو خطأ.

الحارث[١]، صحابي [[٢] وجندرة ابن خيشنة أبو قرصافة] وجيلان بكسر الجيم ثم مثناة تحتانية[٣] ساكنة، ابن فروة أبو الجلد بفتح الجيم ثم لا م ساكنة ودال مهملة، الأخباري، تابعي، وسندر الجذامي/ الخصي مولى زنباع له صحبة، ٤/٢١٠ وشكل بفتحتين، ابن حميد صحابي، وشمغون بن زيد أبو ريحانة صحابي [[٤]وهو بمعجمتين، وحكي في كل منهما الإهمال، وصدي كأبي، ابن عجلان أبو أمامة صحابي] وضريب بن نقير أو نفير أو نفيل على الأقوال بتصغير كلها أبو السليل بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لا م، العدوي[٥] البصري، وعزوان بمهملة ثم معجمة ابن زيد الرقاشي أحد الزهاد، وتابعي، وعسعس بمهملات ابن سلامة أبو صفرة التميمي البصري تابعي[٦]، وكلدة بفتحات ابن الحنبل بحاء مهملة مفتوحة ثم نون ساكنة بعدها موحدة مفتوحة ولام صحابي (ولبىّ) بموحدة كأبي بالتصغير (ابن لبَا) بموحدة أيضا كفتى وعصى، ضبطه كذلك أبو علي ثم ابن الدباغ وابن الصلاح، وقيل بضم اللام وتشديد الموحدة، ضبطه ابن فتحون في الاستيعاب، قال: وكذلك رأيته بخط ابن مفرج فيه وفي ولده معا، وشذ ابن قانع فجعل لبيا أبيا، وهو وَهَم فاحش، ولبيد ربه بفتح أوله ابن بعكك[٧]، بموحدة مفتوحة، ثم عين مهملة ساكنة بعدها كافان أحد ماقيل في اسم أبي السنابل الصحابي[٨]، ولمازة بضم اللام ثم ميم خفيفة وزاء معجمة ابن زبار بمعجمة مفتوحة، ثم موحدة مشددة وراء تابعي، ووابصة بن معبد صحابي، وهبيب بضم الهاء ثم موحدتين بينهما تحتانية مصغر ابن مغفل بضم الميم ثم معجمة ساكنة ثم فاء مكسورة وآخره لا م، وهمدان باسم القبيلة، وقيل: إنه بالذال المعجمة بريد عمر،

---

(١) في ز «ابن أبي الحارث».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ انظر لجندرة «التلقيح» ص٨٥ .
(٣) في هـ «تحتانية مثناة».
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٥) في هـ «الهروي».
(٦) «الجرح والتعديل » (٣/ ٢/ ٤٠)، و«التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٩١).
(٧) في هـ «بعك».
(٨) «تهذيب الكمال» (٣/ ١٦١٢)، و«أسد الغابة» (٦/ ٥١٣)، فيه «لبد ربه» و«الإصابة» (٤/ ٩٥).

٢١١/٤ وفي بعض هؤلاء ما الفردية فيه وفي أبيه معا، وربما تكون في الكنية أيضا[١]. /

وأغرب من هذا كله ما قال ابن الجوزي: إنه لا يوجد مثل أسماء آبائه، وهو مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن عرندل ابن ماسك بن المستورد، هكذا سرد نسبه منصور الخالدي ولم يتابع عليه، قال أحمد العجلي: وكان أبو نعيم يعني: الفضل بن دكين يسألني عن نسبه فأخبره به فيقول: ياأحمد! هذه رقية العقرب[٢].

ومن الألقاب نحو كل واحد من سفينة الصحابي المختلف في اسمه (أو مندل) هو لقب لا بن علي العنزي واسمه (عمرو وكسرا نصوا في الميم) أي: ونصوا على الكسر في الميم منه[٣]، قال ابن الصلاح: ويقولونه كثيرا بفتحها، زاد المصنف حكاية عن خط ابن ناصر الحافظ أنه الصواب، ومطين ومشكدانه الجعفي، وسيأتي من ذلك طائفة في نوعها المختص بها[٤].

ومن الكنى نحو كل من أبي البداح بموحدة ثم دال مهملة ثقيلة وآخره حاء مهملة ابن عاصم تابعي، وأبي برزة بموحدة مفتوحة ثم راء ساكنة بعدها معجمة الصحابي فرد فيهم واسمه نضلة بن عبيد، وأبي سروعة بكسر المهملة وفتحها عقبة بن الحارث صحابي، وأبي السنابل بفتح المهملة ثم نون خفيفة وبعد الألف موحدة ثم لام الماضي قريبًا، وأبي العبيدين[٥] بضم أوله ثم موحدة تثنية عبيد، واسمه معاوية بن سبرة بمهملة مفتوحة بعدها موحدة ساكنة تابعي، وأبي العشراء الدارمي الماضي ضبطه في رواية[٦] الآباء عن الأبناء، وأبي[٧] المدلة بضم الميم

---

(١) أكثر هذه الأسماء وردت في «علوم الحديث» ص٢٩٣-٢٩٥ وانظر أيضا «الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٤٢-٥٤٨)، و«التقييد والإيضاح» ص١٤-٣٢٠ و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٠-٢١٢ .

(٢) «التلقيح» ص٣٧٧ و«اختصار علوم الحديث» ص٢٠٩ و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٥٩٤، ٥٩٣) وتذكره «الحفاظ» (٢/ ٤٢١)، و«تهذيب التهذيب» (١٠/ ٨١٠)، و«الثقات »للعجلي (٢/ ٢٧٢-٢٧٣).

(٣) سقطت كلمة «منه» من هـ.

(٤) «علوم الحديث» ص٢٩٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٨).

(٥) في ز «أبي العبدين».

(٦) زيدت كلمة «رواية» من هـ.

(٧) في ز «فأبي».

ثم دال مهملة مكسورة بعدها لا م مشددة/ [(١) ثم هاء تأنيث] المدني تابعي، ٤/٢١٢
وأبي مراية بضم الميم ثم راء مهملة مخففة وبعد الألف(٢) تحتانية ثم هاء تأنيث العجلي عبد الله بن عمرو تابعي (أو أبي معيد) بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتانية وآخره دال مهملة واسمه (حفص) ابن غيلان الدمشقي عن مكحول وجماعة، وعنه نحو من عشرة، ومع هذا جهله ابن حزم كما جهل الترمذي صاحب الجامع فقال: ومن محمد بن عيسى بن سورة(٣)؟

الأَسماء والكُنَى

٨٦٤- واعْنَ بالاسْمَا والكُنَى وقَدْ قَسَمْ ... الشيخُ ذا لِتِسْعِ(٤)، اوْ عَشْرٍ قَسَمْ
٨٦٥- مَنِ اسْمُه كُنيتُه(٥) انفرادا ... نَحْوُ أبي بلالٍ، او قَدْ زادا
٨٦٦- نَحْوَ أبي بكر بنِ حَزْمٍ قد كُنِي ... أبا محمدٍ بخُلْفٍ فافْطُنِ
٨٦٧- والثاني مَنْ يُكْنَى ولا اسمًا ندري ... نَحْوُ أبي شيبةَ وهْوَ الخُدْرِي
٨٦٨- ثم كُنَى الألقابِ والتَّعَدُّدِ ... نحوُ أبي الشيخ أبي محمدِ
٨٦٩- وابنِ جُريجٍ بأبي الوليدِ ... وأبي خالدٍ كُنِّي للتَّعْدِيدِ
٨٧٠- ثم ذوو الخُلْفِ كُنَى وعُلِمَا ... أسماؤهم، وعَكْسُه، وفيهما
٨٧١- وعَكْسُه، وذو اشْتِهَارٍ بِسُمِ ... وعَكْسُه أبو الضُّحَى لمُسْلِمِ

(واعن) أي: اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بـ) معرفة (الاسماء) بالنقل وبالقصر(٦) للضرورة لذوي الكنى (والكنى) لذوي(٧) الأسماء، فهو فن/ ٤/٢١٣
مهم مطلوب، وفائدة ضبطه الأمن من ظن تعدد الراوي الواحد المكني في موضع

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) زاد في هـ «مشاة».
(٣) انظر المصادر السابقة و«اختصار علوم الحديث» ص١٣-١٤، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٣٨٧، ٣٤٨).
(٤) في ع «لتسع».
(٥) في ف و د «كنية».
(٦) في ز «والقصر».
(٧) في ز «لذى».

والمسمى في آخر، قال ابن الصلاح: ولم يزل أهل العلم بالحديث يعتنون[١] به ويتحفظونه ويطارحونه فيما بينهم وينتقصون[٢] من جهله، يعني: كما عيب الجمال ابن هشام إمام العربية بأنه رام الكشف عن ترجمة أبي الزناد فلم يهتد لمحله من كتب الأسماء لعدم معرفة اسمه مع كونه معروفا عند مبتدي الطلبة[٣]، ولقد امتحن شيخنا بعض الطلبة بتعيين أبي العباس الدمشقي شيخ ابن حبان حيث مر في قراءة زوائد صحيحه عليه فلم يهتد لذلك كما قدمته في التدليس، وقد روينا عن أبي ذر ﷺ أنه قال: أنا أبو ذر، من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا جندب[٤].

وربما ينشأ عن إغفاله زيادة في السند أو نقص منه وهو لا يشعر، فقد روى الحاكم من حديث أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد عن جابر مرفوعا: «من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة» وقال: إن عبد الله هو أبو الوليد، كما بينه علي بن المديني يعني: فعن زائدة، قال: ومن تهاون بمعرفة الأسامي أورثه مثل هذا الوهم -. انتهى. وعكسه أن تسقط «عن» كما اتفق للنسائي مع جلالته حيث قال: عن أبي أسامة حماد بن السائب، لأن أبا أسامة هو حماد بن أسامة، وشيخه حماد هو محمد بن السائب أبو النضر الكلبي[٥] كما تقدمت الإشارة إليه [[٦] في النوع قبله].

وليحيى بن معين وعلي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومسلم والنسائي وابن أبي حاتم وشباب العصفري وأبي محمد ابن الجارود[٧] وأبي بشر الدولابي
٢١٤/٤ وأبي القاسم/ ابن منده ووالده أبي عبد الله وأبي عروبة الحراني وأبي عبد الله بن مخلد وأبي عمر ابن عبد البر وأبي إسحاق الصريفيني وأبي أحمد الحاكم

(١) في هـ «تعينون» وفي ز «يعنتون».
(٢) في هـ «تنتقصون» وهو خطأ.
(٣) «علوم الحديث» ص٢٩٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢٥٣). «وفتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٩).
(٤) راجع لذلك «المعارف» ص١١٠ .
(٥) «معرفة علوم الحديث» ص٢٢٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٩).
(٦) في ز «فيمن ذكر بنعوت قريبًا».
(٧) في ز «الجارودي».

النيسابوري وغيرهم فيه تصانيف، سمى ابن عبد البر تصنيفه الاستغناء في معرفة الكنى، وهو مجلد ضخم، ولعله اندرج في قول ابن الصلاح: ولابن عبد البر في أنواع منه كتب لطيفة رائقة[١] - انتهى.

وأجلها آخرها لعدم[٢] اقتصاره على من عرف اسمه، بل ذكر من لم يعرف اسمه أيضا بخلاف مسلم والنسائي وغيرهما فإنهم لا يذكرون غالبا إلا من عرف اسمه، وهي مرتبة على الشائع للمشارقة في الحروف إلا النسائي فعلى ترتيب فيها كأنه ابتكره فبدأ بالألف ثم اللام ثم الموحدة وأختيها ثم الياء الأخيرة ثم النون ثم السين وأختها ثم الراء وأختها ثم الدال وأختها ثم الكاف ثم الطاء وأختها ثم ثم الصاد وأختها ثم الفاء وأختها ثم الواو ثم الهاء ثم الميم ثم العين وأختها ثم الحاء وأختيها، ولم يراعوا جميعا ترتيبها في كل حرف بحيث يبدأون في الهمزة مثلا بأبي إبراهيم قبل أبي إسحاق ثم بأبي إسحاق قبل أبي أسلم جريا منهم على عادة المتقدمين غالبا فالكشف منها لذلك متعب، ولذا رتب الذهبي كتاب الحاكم مجردا عن المتون والتراجم وغيرها وسماه المعتنى في سرد الكنى، وقال: إن مصنف الأصل زاد وأفاد وحرر وأجاد، وكتابه في أربعة عشر سفرا يجيء بالخط الرفيع خمسة أسفار أو نحوها، وكذا جمع في الكنى محمد المدعو ثابت بن الحسن بن علي اللخمي ابن الصيرفي[٣]، ولى فيها أيضا تصنيف لم أبيضه إلى الآن.

(وقد قسم) بالتخفيف (الشيخ) ابن الصلاح (ذا) النوع إما (لتسع) بتقديم المثناة على المهملة من الأقسام نظرا إلى ما ذكره في النوع الخمسين (او) بالنقل (عشر قسم) أي: أقسام بانضمام المعروفين بالاسم دون الكنية الذي أفرده في نوع مستقل، وقال فيه إنه من وجه ضد النوع قبله، وممن شأنه أن يبوب على الأسماء/ ثم تبين[٤] كناها بخلاف الذي قبله، قال: وقل من أفرده بالتصنيف، ٤/٢١٥

(١) سقطت كلمة «رائقة» من ز.
(٢) في ز «تقدم».
(٣) راجع لبعض مصنفات هذا النوع «علوم الحديث» ص٢٩٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٧٩).
(٤) في ز «يبين».

وبلغنا أن لأبي حاتم ابن حبان البستي فيه كتابا، ومن وجه آخر يصلح أن يجعل قسما من أقسامه يعني: كما سلكه مصنفو الكنى، حيث جمعوا من عرف بالكنية ومن عرف بالاسم وتبعهم الناظم وكذا قال ابن كثير: إنه كان ينبغي أن يكون هذا النوع - يعني: من اشتهر بالاسم - قسما عاشرا للأقسام المذكورة[١].

القسم الأول من العشرة وهو قسمان: (من اسمه كنيته[٢] انفرادا) أي: ليس له كنية ولا اسم غيرها (نحو أبي بلال) الأشعري الراوي عن شريك وغيره، فإنه روي عنه أنه قال: ليس لي اسم، اسمي وكنيتي واحد، وماقيل من أن اسمه محمد فشاذ، ونحو أبي حصين بن يحيى بن سليمان الرازي روى عنه جماعة منهم أبو حاتم الرازي، وسأله هل لك اسم؟ فقال: لا ، اسمى وكنيتي واحد، قال: فقلت له: أنا أسميك عبد اللّه، فتبسم، وما وقع في ترجمة الحسن بن العباس المقرئ من المعجم الصغير للطبراني من أن اسم أبي حصين يحيى بن سليمان فوهم، فيحيى إنما هو اسم أبيه[٣]، وكذا ذكر من أمثلة هذا القسم أبو بكر بن عياش المقرئ راوي قراءة عاصم لقوله: ليس لي اسم غيره، وسأله ابنه إبراهيم لما نزل به الموت عن ذلك، فقال: يابني! إن أباك لم يكن له اسم، وإنه لم يأت فاحشة قط، ويختم القرآن منذ ثلاثين سنة كل يوم مرة، ولذا لما سأل أبو حاتم ابنه هذا عن اسم أبيه، قال: اسمه وكنيته واحد، وهو الذي صححه ابن حبان وابن الصلاح والمزي، وقيل: بل له اسم غيرها، فقيل: حبيب أو حماد أو خداش أو روبة أو
٢١٦/٤ سالم أو شعبة أو عبد اللّه أو محمد أو مسلم أو مطرف،/ وقال ابن عبد البر: إن صح له اسم فهو شعبة، وهو الذي صححه أبو زرعة ومشى عليه الشاطبي، وعاش قريبا من مائة سنة حتى كانت وفاته بعد التسعين ومائة[٤]، وأبو عمرو ابن العلاء

(١) «علوم الحديث» ص٣٠٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٠)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٩ و«المنهل الروي» ص١١٧ .

(٢) في ز «كنية».

(٣) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣٥٠، ٣٦٤)، و«علوم الحديث» ص٢٩٧-٢٩٨ و «الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٤)، و«المعجم الصغير» (١/ ١٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٠)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٥)، و«لسانه» (٧/ ٢٢)، (٦/ ١٤).

(٤) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣٤٨)، و«المعرفة والتأريخ» (١/ ١٨٣)، و«تاريخ بغداد» (١٤/ ٣٧١-

المازني أحد أئمة القراء قيل: اسمه كنيته، وقيل: بل سمي إما العربان أو زبان أو يحيى أو جزء أو غيرها على الأقوال[١]، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أحد الفقهاء السبعة لما قيل من أن اسمه كنيته، ولكن قد قيل في اسمه إسماعيل أو عبد الله، وهو الأرجح[٢]، وبالجملة فأمثلة هذا القسم قليلة، وقل أن تخلو من خدش، وما أظرف قول بعض هؤلاء لا بنه وقد سأله عن اسمه: يابني ! إن أباك ولد بعد أن قسمت الأسماء.

(او) بالنقل (قد زادا) على الكنية التي هي اسمه، وهو ثاني قسمي القسم الأول (نحو أبي بكر بن) محمد بن عمرو بن (حزم) الأنصاري (قد كنى أبا محمد بخلف) فيها فيقال: إن أبا بكر اسمه وإن أبا محمد كنيته[٣]، وقيل بل اسمه[٤] كنيته، و[٥] هو أبوبكر ونحوه القول بأنه لا كنية له بل اسمه وكنيته واحد. حكاه ابن الصلاح وغيره[٦] (فافطن) لهذا الخلاف، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث/ ابن هشام، أحد الفقهاء السبعة، اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن ٢١٧/٤
على ماقاله ابن الصلاح، ثم المزي، وقيل: أبو محمد، وقيل: اسمه محمد،

---

٣٨٥)، و«الكنى» للدولابي (١/ ١٢٢)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٦٦٨)، و«رجال صحيح البخاري» للكلاباذي (٢/ ٨٢٩)، و«علوم الحديث» ص٣٠١، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٨٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٩٥)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٣٤)، و«معرفة القراء» (١/ ١١٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٠)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٩).

(١) «الثقات» لابن حبان (٨/ ٣٤٥)، و«مشاهير علماء الأمصار» له ص١٥٣، و«المعارف» ص٢٣٥، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٦٢٩)، و«معرفة القراء» (١/ ٨٣)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٦)، و«التهذيب» (١٢/ ١٧٨).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٥/ ١٥٥)، و«الكنى» للدولابي (١/ ١١٩)، و«مشاهير علماء لأمصار» ص٦٤، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٦١٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٨٧)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٦٣)، و«التهذيب» (١٢/ ١١٥).

(٣) في هـ «كنية».

(٤) في ز «اسم».

(٥) سقطت كلمة «و» من ز.

(٦) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣٣٣)، و«طبقات ابن سعد» القسم المتمم ص١٢٤، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٥٦١)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٧٦، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٨٦)، و«التهذيب» (١٢/ ٣٨)، و«رجال صحيح البخاري» للكلاباذي (٢/ ٨٢٦) و«رجال صحيح مسلم» لابن منجويه (١/ ١٠٥).

وقيل: عمر، و[١] لكن الصحيح عند النووي والمزي أن اسمه كنيته[٢].

(و) القسم (الثاني من يكنى ولا اسما له ندري) فيما وقفنا عليه، فلا ندري أكنيته اسمه كالأول أو له اسم ولم نقف عليه (نحو) أبي أناس بضم الهمزة وتخفيف النون وآخره مهملة، ابن زنيم بمعجمة ثم نون وآخره ميم مصغر، الليثي أو الديلي صحابي[٣] وأبي شاه[٤]، و(أبي شيبة) بمعجمة ثم مثناة تحتانية بعدها موحدة (وهو الخدري) بضم المعجمة ثم مهملة ساكنة أخو أبي سعيد الشهير، صحابي مقل، قال أبو زرعة وابن السكن: لا يعرف[٥] اسمه، وكذا قال ابن سعد: لم يسم لنا ولم نجد اسمه ولا نسبه في كتاب نسب الأنصار -. انتهى. مات في حصار القسطنطينية[٦]، ودفن هناك، وأبي مويهبة أو أبي موهبة أو أبي موهوبة، وهو قول الواقدي، مولى رسول الله ﷺ[٧]، وأبي حريز بمهملتين
٢١٨/٤ وآخره معجمة ككثير الموقفي شيخ لا بن وهب والموقف محلة بمصر[٨]/ (ثم) وهو القسم الثالث (كنى) [[٩] لذوي أسماء] نزلت منزلة (الألقاب) لمشابهتها لها

---

(١) سقطت كلمة «و» من ز.

(٢) «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ١٤٦)، (٩/ ٩)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٣٣٦)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٥٦٥). و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦٤ و«رجال صحيح البخاري» للكلاباذي (٢/ ٨٢٦)، و«رجال صحيح مسلم» لابن منجويه (١/ ١٠٤)و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٨٤)، و«علوم الحديث» ص٢٩٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٣)، و«التقريب» له ص٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٢٢، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ١٩٤)، و«المعارف» ص٢٥٩ .

(٣) «الاستيعاب» (٤/ ١٦٠٥)، و«أسد الغابة» (٦/ ٢٢)، و«الإصابة» (٤/ ١١).

(٤) «الاستيعاب» (٤/ ١٦٨٧)، و«أسد الغابة» (٦/ ١٦٢)، و«الإصابة» (٤/ ١٠٠).

(٥) في هـ «لا نعرف».

(٦) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣٩٠)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٦٩٠)، و«أسد الغابة» (٦/ ١٦٩)، و«الإصابة» (٤/ ١٠٤).

(٧) «المغازى» للواقدي (٢/ ٤٢٧)، و«الكنى» للدولابي (١/ ٥٧)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٤٤٤)، و«طبقات ابن سعد» (١/ ٤٩٨)، (٢/ ٢٠٤)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٧٦٤)، و«الإصابة» (٤/ ١٨٨).

(٨) «الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ٣٦٢)، و«الأنساب» (١٢/ ٤٨٧)، وانظر أيضا «علوم الحديث» ص٢٩٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٤-٥٥٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨١).

(٩) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

في معناها من رفعة أو ضعة، مع أن لصاحبها كنية غيرها.

(و) القسم الرابع كنى (التعدد) بأن يكون له أكثر من كنية [(١) زيادة على اسمه ولالقب فيها] ولكل منها أمثلة فالأول (نحو أبي الشيخ) فهو لقب للحافظ الشهير عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني (أبي محمد) وأبي تراب لعلي بن أبي طالب، وما كان له اسم أحب إليه منه كما قاله سهل بن سعد، وكنيته أبو الحسن، وأبي الزناد لعبد الله بن ذكوان وكان يغضب منه فيما قيل، وكنيته أبو عبد الرحمان، وأبي الآذان بالمد لعمر بن إبراهيم الحافظ لكبر أذنيه(٢)، وكنيته أبو بكر، وأبي الرجال لمحمد بن عبد الرحمن لأنه كان له عشرة أولاد، وكنيته أبو عبد الرحمن (و) نحو (ابن جريج) بجيمين مصغر، عبد الملك بن عبد العزيز (ب)كل من (أبي الوليد وأبي خالد كني) بالتشديد في أمثلة (للتعديد) ثاني هذين القسمين، وكان عبد الله العمري يكني بأبي القاسم فتركها واكتنى بأبي عبد الرحمان، وكذا كان السهيلي يكنى بأبي القاسم وأبي عبد الرحمن، قال ابن الصلاح: وكان لشيخنا منصور بن أبي المعالي النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنى أبو بكر وأبو الفتح وأبو القاسم، قلت: ونحوه شيخنا كنيته الصحيحة أبو الفضل وكني أيضا بأبي العباس وبأبي جعفر، وربما يذكر في هذا القسم ما يكون من أمثلة الذي بعده(٣).

(ثم) وهو الخامس (ذوو الخلف كنى) بالتنوين أي من اختلف في كناهم فاجتمع له من الاختلاف كنيتان فأكثر (وعُلما) بلا خلاف (أسماؤهم) كأسامة بن زيد بن حارثة الحب بن الحب مولى رسول الله ﷺ لا خلاف في اسمه، وفي كنيته اختلاف، فقيل: أبو خارجة أو أبو زيد أو أبو عبد الله أو أبو محمد، ولأبي محمد/ عبد الله بن عطاء الله الإبراهيمي الهروي من المتأخرين كما قال ابن الصلاح في هذا القسم مختصر، قال: وفي بعض أهله من هو في نفس الأمر ٢١٩/٤

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) في ز «أذنه».
(٣) «علوم الحديث» ص٢٩٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/٥٥٦-٥٥٧)، و«التقريب» له ص٣٩، و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٦، ٢١٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨١).

ملتحق بالذي قبله[١].

(وعكسه) وهو السادس من اختلف في أسمائهم دون كناهم كأبي هريرة فإنه لا خلاف في تكنيه بها، واختلف في اسمه على نحو عشرين قولا، فقيل عبد شمس وعبد تيم وعبدنهم[٢] وعبد العزى وعبد ياليل، وهذه لا جائز أن تبقى بعد أن أسلم كما أشار إليه ابن خزيمة، وعبيد بدون إضافة وعبيد الله وسكين بالتصغير وسكن بفتحتين، وعمرو بفتح العين، وعمير بالتصغير وعامر وبربر، وبر، ويزيد وسعد وسعيد وعبد الله وعبد الرحمن وجميعها محتمل في الجاهلية والإسلام إلا الأخيرين فإنهما إسلاميان جزما، وكذا مجموع ماقيل في اسم أبيه خمسة عشر قولا، بل قال القطب الحلبي: إنه اجتمع من اسمه واسم أبيه أربعة وأربعون قولا، مذكورة في الكنى للحاكم والاستيعاب وتأريخ ابن عساكر، واختار ابن إسحاق أنه عبد الرحمن بن صخر وصححه أبو أحمد الحاكم والرافعي في التذنيب والنووي، وصحح الدمياطي أنه عمير بن عامر[٣].

(وفيهما) أي في الأسماء والكنى جميعا اختلاف وهو السابع كسفينة مولى رسول الله ﷺ، فسفينة إنما هو لقبه وبه اشتهر، وفي اسمه أحد وعشرون قولا، قيل عمير أو صالح أو مهران أو طهمان أو قيس، ولانطيل بسردها، وكذا كني
٤/٢٢٠ بأبي/ عبد الرحمن أو أبي البختري[٤]، (وعكسه) وهو الثامن من لم يختلف في

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٠٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٥٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨١)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٧ و«المنهل الروي» ص١١٦ .

(٢) في هـ «عبدنهم وعبد تميم» وفي ز «عبد تميم وعبد تميم».

(٣) «طبقات ابن سعد» (٤/ ٣٢٥)، و«طبقات ابن خياط» ص١١٤، و«المعارف» ص١٢٠، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٥٠٦-٥٠٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٩/ ٢٠٧-٢١٤)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٧٦٦-١٧٧١)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١٥، و«الكنى» للدولابي (١/ ٦١)، و«رجال صحيح مسلم» لابن منجويه (٢/ ٤٠٣)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٢٧٠)، و«علوم الحديث» ص٣٠١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢٥٨)، و«التلقيح» ص١١١، و«التدوين للرافعي» (١/ ١٨٦)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٧٨)، و«التهذيب» (١٢/ ٢٦٢-٢٦٧)، و«الإصابة» (٤/ ٢٠٢-٢١١)، و«أسد الغابة» (٦/ ٣٨٩)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٧٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٢).

(٤) «المعارف» ص٦٤، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٨٤)، و«أسد الغابة» (٢/ ٤١١)، و«الإصابة» (٢/ ٥٨)، =

واحد من اسمه وكنيته كالأئمة الأربعة آباء عبد الله مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة النعمان بن ثابت.

(وذو اشتهار بسم) بضم السين المهملة لغة في الاسم غير لغة القصر فيعرب بالحركات الظاهرة أي: من اشتهر باسمه دون كنيته وإن كانت له كنية معينة وهو التاسع، وهو الذي أفرده ابن الصلاح كما قدمنا بنوع كطلحة بن عبيد الله[١] وعبد الرحمن بن عوف والحسن بن علي بن أبي طالب في آخرين كنية كل منهم أبو محمد، وكالزبير بن العوام والحسين بن علي وحذيفة وسلمان وجابر في آخرين كنوا بأبي عبد الله[٢]، (وعكسه) وهو العاشر من اشتهر بكنيته دون اسمه وإن كان اسمه معينا معروفا، ومنه (أبو الضحى) بضم الضاد المعجمة ثم حاء مفتوحة كنية (لمسلم) بن صبيح بضم المهملة ثم موحدة مفتوحة وآخره مهملة، وأبو إدريس الخولاني عائذ الله بن عبد الله في الآخرين[٣].

ومما يلتحق بالكنى نوعان أهملهما ابن الصلاح وأتباعه: من وافقت كنيته اسم أبيه كأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق المدني أحد أتباع التابعين، قال شيخنا: وفائدة معرفته نفي الغلط عمن نسبه إلى أبيه فقال: أنا ابن إسحاق، لظنه أنه تصحيف وأن الصواب أنا أبو إسحاق، أو كنيته كنية زوجته كأبي أيوب الأنصاري، وأم أيوب صحابيان مشهوران، وفائدته دفع توهم تصحيف أداة الكنية[٤]، وعندي فيه مصنف لأبي الحسن بن حيويه./ ٢٢١/٤

= و«الثقات» لابن حبان (٣/ ١٨٠)، و«التلقيح» ص١٨، و«التهذيب» (٤/ ١٢٥)، و«المحدث الفاصل» ص٢٧٢، و«علوم الحديث» ص٣٠٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٢)، و«التدريب» (٢/ ٢٨٥).

(١) في ز «طلحة» بدل «عبد الله».

(٢) «علوم الحديث» ص٣٠٣-٣٠٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٦١-٥٦٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٣)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٢٧-٣٢٨ و«اختصار علوم الحديث» ص٢١٩، و«المنهل الروى» ص١١٨ .

(٣) «علوم الحديث» ص٣٠٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٣).

(٤) «نزهة النظر» ص١٣٨ .

الألقاب

٨٧٢- واعْنَ بالألقابِ فربَّمَا جُعِلْ ... الواحَدُ اثنينِ الذي منها عَطِلْ
٨٧٣- نَحْوُ الضعيفِ: أي بجسمه، ومَنْ ... ضَلَّ الطريقَ باسمِ فاعلٍ، ولَنْ
٨٧٤- يجوزُ مايَكْرَهُهُ المُلَقَّبُ ... ورُبَّمَا كان لبعضٍ سَبَبُ
٨٧٥- كغُنْدَرٍ محمدِ بنِ جَعْفَرِ ... وصالحٍ جَزَرَةَ المُشتَهِرِ

(الألقاب) وكان الأنسب حيث خولف الأصل في ضم من عرف باسمه إلى الكنى[١] أن يضم هذا إليها أيضا[٢]، ولعله أفرده لكثرة ما فيه من التصانيف (واعن) أي: اجعل أيهما الطالب من عنايتك الاهتمام (ب) معرفة الألقاب الماضي تعريفها في أفراد العلم قريبا للمحدثين والعلماء ومن يذكر معهم (فربما جعل الواحد اثنين) حيث يجيء مرة باسمه وأخرى بلقبه (الذي منها) أي: من معرفتها (عطل) أي: خلا لظنه في الألقاب أنها أسامي لا سيما وقد وقع ذلك لجماعة من أكابر الحفاظ كعلي بن المديني وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش وأبي أحمد ابن عدي، إذ فرقوا بين عبد الله بن أبي صالح أخي سهيل وبين عباد بن أبي صالح وجعلوهما اثنين، وليس عباد بأخ لعبد الله، كما أشرت إليه في الإخوة والأخوات، بل هو لقبه حسبما قاله أحمد وابن معين وأبو حاتم الرازي وأبو داود السجستاني وموسى بن هارون بن عبد الله البغدادي ومحمد بن إسحاق السراج[٣]، وربما جهله الطالب أصلا ورأسا كما اتفق لبعض الأعيان حيث قال لشيخنا: فتشت كتب الرجال عن تمتام فلم أقف عليه، فقال له: هو لقب واسمه محمد بن غالب بن حرب، ترجمه الخطيب ثم الذهبي وغيرهما[٤]./ وقد صنف ٤/٢٢٢

(١) سقطت كلمة «الكنى» من هـ.
(٢) في ز و هـ «إليهما» وسقطت منهما «أيضا».
(٣) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٣-٨٤)، و«الكامل» لابن عدي (٤/ ١٦٤٩)، (٦/ ٢٢٤٠)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٥٠)، (٣/ ١/ ٧٨)، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٨٣)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٦٩٥).
(٤) «تاريخ بغداد (٣/ ١٤٣)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٩٠)، و«لسان الميزان» (٥/ ٣٣٧).

في الألقاب[١] جماعة من الأئمة الحفاظ كأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي وهو في مجلد مفيد كثير النفع، واختصره أبو الفضل الفلكي وأبي الوليد ابن الفرضي محدث الأندلس، وأبي الفرج ابن الجوزي وهو أوسعها وسماه كشف النقاب، وجمعها مع التلخيص والزيادات شيخنا في مؤلف بديع سماه نزهة الألباب[٢]، وزدت عليه زوائد كثيرة ضممتها إليه في تصنيف مستقل.

ولقب النبيﷺ جماعة من أصحابة[٣] منهم أبو بكر بالصديق وعمر بالفاروق وعثمان بذي النورين، وعلي بأبي تراب، وخالد بن الوليد بسيف الله، وأبو عبيدة ابن الجراح بأمين هذه الأمة، وحمزة بأسد الله، وجعفر بذي الجناحين، وسمى قبيلتي الأوس والخزرج الأنصار فغلب عليهم وعلى حلفائهم، وكان الحسن البصري يسمى محمد بن واسع سيد القراء[٤] وسفيان الثوري يدعو المعافى بن عمران ياقوتة العلماء[٥]، وابن المبارك يلقب محمد بن يوسف الأصبهاني عروس الزهاد[٦]، وأشرف[٧] من اشتهر باللقب الجليل إبراهيم الخليل وموسى الكليم وعيسى المسيح صلى الله وسلم عليهم.

وهي تارة تكون بألفاظ الأسماء كأشهب، وبالصنائع والحرف كالبقال وبالصفات[٨] كالأعمش[٩] والكنى[١٠] كأبي بطن[١١] والأنساب[١٢] إلى القبائل/ ٤/ ٢٢٣

(١) في الأصل «في الخلق» وهو خطأ.
(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٢٠، و«علوم الحديث» ص٣٠٥ و«ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته» (١/ ٥٤١-٥٤٦)، وللسيوطي فيه كتاب «كشف النقاب على الألقاب».
(٣) في ز «الصحابة».
(٤) سير «أعلام النبلاء» (٦/ ١٢٢)، و«الحلية» (٢/ ٣٤٦).
(٥) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٨٧)، و«الجرح والتعديل» (٨/ ٤٠٠)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١٨٦، و«تاريخ بغداد» (١٣/ ٢٢٨).
(٦) «الحلية» (٨/ ٢٢٦).
(٧) في ز «أشهر».
(٨) زاد في ز «الخلفية».
(٩) زاد في ز «أو غيرها كبندار».
(١٠) في ز «وبالكنى».
(١١) زاد في ز «وأبي تراب وأبي الزناد حيث تضمنت ضعة أو دفعة».
(١٢) في ز «وبالأنساب».

والبلدان وغيرهما[١] وأمثلة ذلك كثيرة (نحو الضعيف) لقب عبد الله بن محمد ابن يحيى أبي محمد الطرسوسي (أي بجسمه) لا في حديثه كما قاله عبد الغني بن سعيد المصري، ونحوه قول النسائي: إنه لقب به لكثرة عبادته يعني: كأن العبادة أنهكت بدنه، لكن[٢] قال ابن حبان: إنه قيل له[٣] ذلك لإتقانه وضبطه[٤] يعني: من باب الأضداد كما قيل لمسلم بن خالد الزنجي مع أنه كان فيما قيل أشقر كالبصلة أو أبيض مشربا بحمرة[٥]، وكذا لهم يونس لقبه أحمد بالصدوق ولم يكن صدوقا، وإنما قيل له ذلك على سبيل التهكم كما صرح به عبد الله بن أحمد، فقال: إن أباه عنى بالصدوق الكذوب مقلوب[٦]، (و) نحو (من ضل الطريق) وهو معاوية بن عبد الكريم لقب (ب) الضال (اسم فاعل) من ضل، لأنه كما صرح به أبو حاتم ضل في طريق مكة، وكذا قال الطبراني في معجمه الكبير: وزاد، فمات مفقودا، قال: وكذا فقد معمر بن راشد وسلم بن أبي الذيال فلم ير لهما أثر، ونحوه قول الحافظ عبد الغني رجلان نبيلان لزمهما لقبان قبيحان معاوية الضال، وإنما ضل في طريق مكة وعبد الله الضعيف وإنما كان ضعيفا في جسمه[٧]،

---

(١) زاد في ز «وبالإضافة للدين كنصرة الدين وهي حادثة أوائل القرن الخامس وهلم جرا، وقيل ذلك كانت الإضافة للدولة كجلال الدولة وعلاء الدولة ثم تناقضت، وكزين العابدين وتاج العارفين والأشرف والظاهر، والمستعين بالله والمتوكل على الله.

(٢) سقطت كلمة «لكن» من ز.

(٣) سقطت كلمة «له»من ز.

(٤) «علوم الحديث» ص٣٠٥، و«الأنساب» (٨/ ٣٩٥)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٣٦٢)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٧٣٩).

(٥) «الأنساب» (٦/ ٣٢٩)، و«التهذيب» (١٠/ ١٢٩)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٧٣-٧٤)، وفي هـ «بالحمرة».

(٦) «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٤٦٢)، وكتاب «العلل» لأحمد (١/ ٣٩٩-٤٠٠)، و«الكامل» لابن عدي (٧/ ٢٦٣٧)، و«لسان الميزان» (٦/ ٣٣٥).

(٧) «الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٣٨١)، و«التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٣٣٧)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٧٠)، و«تاريخ الثقات» لابن شاهين ص٣٠٣، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٤٦-١٣٥٦)، و«التهذيب» (٤/ ١٢٩-١٣٠)، (١٠/ ٢٤٥)، و«المعجم الصغير» (١/ ١١٢)، و«الأنساب» (٨/ ٣٧٠-٣٩٥)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٢٢٤)، و«علوم الحديث» ص٣٠٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٤).

ونحو[١] القوي لقب للحسن بن يزيد بن فروخ/ أبي يونس، لقب بذلك مع كونه كان ٤/٢٢٤
ثقة أيضا لقوته على العبادة والطواف حتى قيل: إنه بكى حتى عمي وصلى حتى حدب، وطاف حتى أقعد، وكان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعا[٢].

ثم إن الألقاب تنقسم إلى ما لا يكرهه الملقب به كأبي تراب لعلي بن أبي طالب، فإنه لم يكن له اسم[٣] أحب إليه منه كما قدمته، وكبندار لمحمد[٤] بن بشار لكونه كما قال الفلكي: كان بندار الحديث، وإلى مايكرهه كأبي الزناد، وعلي بن رباح ومشكدانه، فالأول جائز ذكره به في الرواية وغيرها، سواء عرف بغيره أم لا ، ما لم يرتق إلى الإطراء المنهي عنه فليس بجائز (ولن يجوز) أيضا (مايكرهه الملقب) إلا إذا لم يتوصل لتعريفه[٥] إلا به كما أوضحناه في أواخر آداب المحدث بما أغنى عن إعادته، ويتأكد التحريم في التلقيب المبتكر من الملقب، فعن ابن عمر مرفوعا - كما عند الحاكم وغيره: «ما من رجل رمى رجلا بكلمة يشينه بها إلا حبسه الله يوم القيامة في طينة الخبال حتى يخرج منها»[٦].

(و) من المهم معرفة أسبابها فـ (ربما كان لبعض) منهـا (سبب) يعني: ظاهر[٧] وإلا فكلها لا تخلو عن أسباب، ويستفاد الكثير من ذلك من جزء سمعته للحافظ أبي محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري سماه أسباب الأسماء كالضعيف والصدوق والقوي والضال مما ذكر هنا، وأبي الرجال وأبي الآذان مما ذكر في النوع قبله ومطين مما ذكر في متى يصح تحمل الحديث، ومشكدانه مما

---

(١) في هـ «ونحوه».

(٢) «المعجم الصغير» (٢/ ٧٩)، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٣٠٨)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ١٦٩)، و«الأنساب» (١٠/ ٥١٨)، و«تهذيب الكمال» (٦/ ٣٤٣-٣٤٤)، و«التلقيح» ص٢٥٣ .

(٣) في ز «اسما» وهو خطأ.

(٤) سقطت كلمة «لمحمد» من ز.

(٥) في ز «إلى تعريفه».

(٦) أحمد (٢/ ٧٠)، وأبو داود (٣٥٨)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، والحاكم (٢/ ٢٧)، والدارقطني في الأفراد والخرائطي والطبراني وأبو نعيم والبيهقي واللفظ للبيهقي كما في «الدر المنثور» (٦/ ٩٧).

(٧) في ز «ظاهرا».

٢٢٥/٤ ذكر في أدب المحدث[١]،/ والنبيل لأبي عاصم الضحاك بن مخلد، لكونه لما بلغه أن شعبة حلف أن لا يحدث لأمر عرض له، قال له: حدث وغلامي فلان حر، فقال له شعبة: أنت نبيل. وقيل في سبب ذلك غير هذا[٢]، وصاعقة لمحمد ابن عبد الرحيم لشدة مذاكرته وحفظه[٣]، وغنجار لعيسى بن موسى أبي أحمد التميمي البخاري لحمرة وجنتيه[٤]، وخت ليحيى بن موسى شيخ البخاري، لأنها كلمة كانت تجري على لسانه[٥]، ولوين لمحمد بن سليمان لكونه كما قال الطبري كان يبيع الدواب ببغداد فيقول: هذا الفرس له لوين، هذا الفرس له قديد، ولكن قد نقل عنه قوله لقبتني أمي لوينا وقد رضيت به[٦]، و (كغندر) بضم المعجمة ثم نون ساكنة بعدها دال مهملة مفتوحة ثم راء (محمد بن جعفر) لكونه كان يكثر الشغب على ابن جريج حين قدم البصرة، فقال له ابن جريج: اسكت ياغندر، قال عبيد الله بن عائشة العيشي: وأهل الحجاز يسمون المشغب غندرا[٧]، وقال أبو عمر غلام ثعلب: الغندر الصيّخ، وأغرب أبو جعفر النحاس فزعم في تأليفه الاشتقاق أنه من الغدر وأن نونه زائدة وداله تضم وتفتح. على أن البلقيني قال: إن التشغيب في ضمنه مايشبه الغدر، فحينئذ لا يكون مخالفا، ولم ينفرد بالتلقيب بذلك بل شاركه فيه سبعة[٨] ممن اتفق معه أيضا في الاسم واسم الأب، واثنان

---

(١) في ز «آداب المحدث».
(٢) «الأنساب» (١٣/ ٢٨)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٦١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٤٨٢-٤٨٣)، و«التهذيب» (٤/ ٤٥٢).
(٣) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧٢)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٣٦٣)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٣٠٦)، و«علوم الحديث» ص٣٠٦، و«التلقيح» ص٢٤٩ و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٩٦).
(٤) «معرفة علوم الحديث» ص٤٦٢، و«علوم الحديث» ص٣٠٦، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٨٤)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٧٠)، و«التهذيب» (٨/ ٢٣)، وفي هـ «لحمرة وجنيد» وهو خطأ.
(٥) قاله أبو على الجياني كما في «التهذيب» (١١/ ٢٩٠).
(٦) «الجامع» للخطيب (٢/ ٧٥)، و«تاريخ بغداد» (٤/ ٢٩٤-٢٩٥)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٦٣، و«التلقيح» ص٢٤٩ و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٥٠١).
(٧) «معرفة علوم الحديث» ص٢٦٣، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٧٤)، و«علوم الحديث» ص٣٠٦، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١١٨)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٦٩).
(٨) في هـ «شعبة» وهو تصحيف».

ممن اتفق معه في الاسم خاصة في/ اثنين اسم كل منهما أحمد، أوردتهم في ٤/٢٢٦
تصنيفي المشار إليه[١]، والماجشون ليعقوب بن أبي سلمة لأنه كان أبيض أحمر[٢] (و) ك(صالح) هو ابن محمد بن عمرو بن حبيب أبي علي البغدادي ثم البخاري الملقب (جزرة) بجيم ثم زاء منقوطة ثم راء مفتوحات وهاء تأنيث (المشتهر) بالحفظ والإتقان والضبط والثقة لكونه حكى عن نفسه مما رواه الحاكم أنه صحف خرزة في حديث عبد الله بن بسر أنه كان يرقي بخرزة يعني: بمعجمة ثم راء، ثم منقوطة إذ سئل من أين سمعت؟ فقال: من حديث الجزرة يعني: بجيم ثم زاء منقوطة ثم راء، وذلك في حداثته، قال فبقيت عليّ، وقيل في هذه الحكاية عنه وجه آخر وأنه قرأ على بعض شيوخ الشام القادمين عليهم حدثكم حريز بن عثمان، قال: كان لأبي أمامة خرزة يرقي بها المريض - فقالها جزرة، وقيل: إنه كان يقرأ على الذهلي في الزهريات فلما بلغ حديث عائشة أنها كانت تسترقى من الخرزة، فقال: من الجزرة فلقب به وغلط الخطيب آخرها، وبالجملة فهي متفقة على أن السبب تصحيفه خرزة.

نعم قيل في السبب ما يخالفه، وهو أنه لما كان في الكتاب أهدى الصبيان للمؤدب هدايا فكانت هديته هو جزرة فلقبه المؤدب بها وبقيت عليه، والأول أشهر، واتفق أنه كان يوما يمشي مع رفيق له يلقب الجمل فمر جمل[٣] عليه جزر فقال له رفيقه: ماهذا؟ قال: أنا عليك[٤] [[٥] وكان مذكورا كما أشير إليه في

---

(١) قلت: وقد عدهم الحافظ الذهبي فبلغ بهم تسعة وذكر أكثرهم الخطيب، وأشار إلى كل منهم الفتني. «تذكر الحفاظ» (٣/ ٩٦٠-٩٦٤)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ١٤٩، ١٥٠، ١٥٢)، (٣/ ٤٠٥)، و«المغني» ص١٩١ .

(٢) «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٣٨٢)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٨٠، و«تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٣٦)، و«الأنساب» (١٢/ ٥)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ١٦٦)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٥٠)، والماجشون بفتح الجيم معرب الماه كون سمى به لحمرة وجنتيه وهو بكسر الجيم لقب جماعة «المغني» ص٢١٩ .

(٣) في هـ «فمن حمل» وهو خطأ.

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص٢٦٣، و«تاريخ بغداد» «٩/ ٣٢-٣٢٣)، و«تاريخ ابن عساكر» (٨/ ٢٢٢-٢٢٣)، و«المنتظم «٦/ ٦٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٤٢)، و«الأنساب» (٣/ ٢٧٠)، و«التلقيح» ص٢٤٩، و«علوم الحديث» ص٣٠٨ و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٢٥-٢٧).

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

التصحيف بكثرة المزاح، وفي ترجمته من ذلك مايستظرف]، وكابن دقيق العيد فإن
٢٢٧/٤ الملقب بذلك جده وهب، لكونه خرج/ يوما من بلده قوص وعليه طيلسان أبيض وثوب أبيض، فقال شخص بدوي كأن قماش هذا يشبه دقيق العيد يعني: في البياض فلزمه ذلك[١].

ومن ظريف هذا النوع يموت لقب لمحمد بن المزرع بن يموت البغدادي الأخباري كان يقول فيما روينا[٢] عنه: بليت بالاسم الذي سماني به أهلي فإني إذا عدت مريضا فاستأذنت عليه فقيل: من ذا أسقط اسمي، وأقول ابن المزرع[٣] [[٤]فكأن محمدا ليس أصليا وبه جزم بعضهم، وإنه هو المسمى نفسه].

المؤتلف والمختلف

٨٧٦- واعْنَ بما صورتُه مُؤْتَلِفُ ... خَطًّا ولكنْ لَفْظُه مُخْتَلِفُ

٨٧٧- نَحْوُ سَلَامٍ كُلُّهُ فَثَقِّلِ ... لا[٥] ابنَ سَلَامِ الحَبْرِ، والمعتزلي

٨٧٨- أبا عليٍّ فهو خِفُّ الجَدِّ ... وهْوَ الأَصَحُّ في أبي البِيكَنْدِي

٨٧٩- وابنَ أبي الحُقَيْقِ وابنَ مِشْكَمِ ... والأَشْهَرُ التشديدُ فيه فاعْلَمِ

٨٨٠- وابنَ محمدِ بنِ ناهضٍ فخِفْ ... أو زِدْهُ هاءً فكذا فيه اختُلِفْ

٨٨١- قلتُ: وللحَبْرِ ابنُ أختٍ خَفِّفِ ... كذاك جَدُّ السَّيِّدِي والنَّسَفِي

٨٨٢- عَيْنَ أُبَيِّ بنِ عِمارةَ اكْسِرِ ... وفي خُزَاعَةَ كَرِيزٌ كَبِّرِ

٢٢٨/٤ ٨٨٣- وفي قُرَيْشٍ أَبَدًا حِزَامُ ... وافتحْ في الأنصارِ بِرَا حَرَامُ/

٨٨٤- في الشامِ عَنْسِيٌّ بنونٍ، وببا ... في كُوفَةٍ، والشينُ واليا غَلَبا[٦]

(١) وفي الطالع السعيد: إنه لقب جد والده بهذا اللقب أولا، انظر مقدمة؛ «الاقتراح» للمحقق ص٣٠ وهامش «الأعلام» (٧/ ١٧٤).

(٢) في ز» رويناه».

(٣) «تاريخ بغداد» (١٤/ ٣٦٠)، و«نزهة الألباب» ص١٨٠ مكتبة المنار، و«الأنساب» (٩/ ١٩٨)، و«المنتظم» (٦/ ١٤٣)، و«وفيات الأعيان» (٧/ ٥٤)، ،المزرع بضم الميم وفتح الراء وبعدها راء مشددة مفتوحة ثم عين مهملة.

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٥) في ف «إلا».

(٦) في ع «غلبا».

٨٨٥- في بصرةٍ ومالهم مَنِ اكْتَنَى ... أبا عَبِيدَةٍ بفَتْحٍ، والكُنَى

٨٨٦- في السَّفْرِ بالفَتْحِ ومالهم عَسَلْ ... إلا ابنُ ذَكْوانٍ وعِسْلٌ فَجُمَلْ[1]

٨٨٧- والعامريُّ ابنُ عَلي عَثَّامُ ... وغيرُه فالنونُ والإعجامُ

٨٨٨- وزَوْجُ مَسْرُوقٍ قَمِيرٌ صَغَّرُوا ... سِوَاهُ ضَمًّا ولَهُمْ مُسَوَّرُ

٨٨٩- ابنُ يزيدَ وابنُ عبدِ المَلِكِ ... وماسِوَى ذَيْنِ فمِسْوَرٌ حُكِي

٨٩٠- ووَصَفُوا الجمال في الرواة ... هارون والغير بجيم ياتي

٨٩١- ووصفوا حَنَّاطًا أو خَباطًا ... عيسى ومسلمًا كذا خَيَّاطًا

٨٩٢- والسَّلَمِيَّ افتحْ في الانصارِ ومَنْ ... يَكْسِرُ لا مَه كأَصْلِهِ لَحَنْ

٨٩٣- ومِنْ هنا لمالكٍ ولهما ... بَشَّارًا افْرِدْ أَبَ بُنْدَارِهما

٨٩٤- ولهما سَيَّارٌ[2] أي أبو الحَكَمْ ... وابنُ سَلَامَةٍ وباليا قَبْلُ جَمْ

٨٩٥- وابنُ سَعِيدٍ بُسْرُ مِثْلُ المازِني ... وابنُ عُبيدِ اللّه وابنُ مِخجَنِ

٨٩٦- وفيه خُلْفٌ، وبُشَيْرًا اعْجِمِ ... في ابنِ يَسَارٍ وابنِ كَعْبٍ واضْمُمِ

٨٩٧- يُسَيْرُ بنُ عَمْرٍو اوْ أُسَيْرُ ... والنُّونُ في أبي قَطَنْ نُسَيْرُ

٨٩٨- جَدُّ علي بنِ هاشمٍ بُرَيْدُ ... وابنُ حَفِيدِ الأَشْعَرِي بُرَيْدُ

٨٩٩- ولهما محمدُ بنُ عَرْعَرَةْ ... ابنُ البِرِنْدِ فالأَمِيرُ كَسَرَهْ

٩٠٠- ذو كُنيةٍ بَمعْشَرٍ والعاليةْ ... بَرَّاءَ اشْدُدْ وبجِيمٍ جاريةْ/ ٢٢٩/٤

٩٠١- ابنُ قُدَامَةٍ، كذاك والدُ ... يزيدَ قلت: وكذاك الأَسْوَدُ

٩٠٢- ابنُ العلا وابنُ أبي سُفيانِ ... عمروٌ، فِجدٌ ذا وذا سِيَّانِ

٩٠٣- محمدُ بنُ خَازِمٍ لا تُهْمِلِ ... والدُ رِبْعِيٍّ حِرَاشٌ اهْمِلِ

٩٠٤- كذا حَرِيزُ الرَّحَبي[3] وكُنْيَهْ ... قد عُلِّقَتْ، وابنُ حُدَيرٍ عِدَّهْ

٩٠٥- حُضَيْنٌ أَعْجَمَه أَو سَاسَانَا ... وافْتَحْ أَبا حَصِينٍ اي عُثمانَا

---

(١) في ع و ف «فجل».
(٢) في ع «سيارا».
(٣) في م «الرجبى».

٩٠٦- كذاك حَبَّانُ بنُ مُنْقِذِ[1] ومِنْ ... وَلَدِه، وابنُ هلالٍ واكْسِرَنْ
٩٠٧- ابنَ عطيةِ مَعَ ابنِ موسى ... ومَنْ رَمَى سَعْدًا فنال بُوسَا
٩٠٨- خُبيبًا أَعْجِمْ في ابنِ عبدِ الرحمنْ ... وابنِ عَدِيٍّ وهْوَ كُنْيَةً كانْ
٩٠٩- لابنِ الزُّبيرِ، ورِياح اكْسِرْ بيا ... أبا زيادٍ بخِلافِ حُكِيَا
٩١٠- واضْمُمْ حُكيمًا في ابنِ عبدِ اللّه قَدْ ... كذا رُزيق بنِ حُكَيْمٍ وانفَرَدْ
٩١١- وزُبيدُ بنُ الصَّلْتِ واضْمُمْ واكْسِرِ ... وفي ابنِ حَيَّانَ سَلِيمٍ كَبِّرِ
٩١٢- وابنُ أبي سُريج أَحْمَدُ ائْتِسَا ... بولدِ النُّعمانِ وابنُ يُونُسَا
٩١٣- عمرٌو مَعَ القبيلةِ ابنُ سَلِمَهْ ... واخترْ بعبدِ الخالقِ بنِ سَلِمَهْ
٩١٤- والدُ[2] عامرٍ كذا السَّلْماني ... وابنُ حُميدٍ و وَلَدْ سُفْيَانِ
٩١٥- كُلُّهم عَبِيدةٌ مُكَبَّرْ ... لكنَّ عُبَيْدٌ عِندهم مُصَغَّرْ
٩١٦- وافْتَحْ عَبَادَةَ أبا مُحَمَّدِ ... واضْمُمْ أباقَيسٍ عُبَادًا و[3] أَفْرِدِ
٩١٧- وعامرٌ بَحَالةَ ابنُ عَبْدَهْ ... كلٌّ وبَعْضٌ بالسكونِ قَيَّدَهْ
٩١٨- /عُقَيْلٌ القَبِيلُ وابنَ خالدِ ... كذا أبو يحيى وقافُ واقِدِ ٢٣٠/٤
٩١٩- لهم ، كذا الأَيلي لا الأُبُلِّي ... قال سوى شَيْبَان والرا فاجْعَلِ
٩٢٠- بَزَّارًا انسُبْ ابنَ صَبَّاحٍ حَسَنْ ... وابنَ هشامٍ خَلَفًا، ثم انسُبنَ
٩٢١- بالنون سالمًا وعبدَ الواحدْ ... ومالكَ بنَ الأوْسِ نَصْرِيًّا بَرَدْ
٩٢٢- والتَّوَّزِي محمدُ بنُ الصَّلت ... وفي الْجريري ضَمُّ جِيمٍ يأتي
٩٢٣- في اثنينِ: عباسٍ سعيدٍ، وبحا ... يحي بن بِشْرِ بنَ الحريري فُتِحَا
٩٢٤- وانسُبْ حِزَامِيًّا سِوَى مَنْ أُبْهِمَا ... فاختلفوا والحارثيُّ لهما
٩٢٥- وسعدٌ الجاري فَقَطْ وفي النَّسَبْ ... هَمْدَانُ، وهْوَ مُطْلَقًا قِدْمًا غَلَبْ

(واعن) أى اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (ب) معرفة (ما صورته) من الأسماء والأنساب والألقاب ونحوها (مؤتلف خطا) أى متفق في الخط، (ولكن

(١) في م «مقنذ».
(٢) في م «ولد».
(٣) في ع «أفراد» بإسقاط الواو.

لفظه مختلف)[١] فهو فن واسع من فنون الحديث المهمة، الذى يحتاج إليه في دفع معرة التصحيف، ويفتضح العاطل منه حيث لمن يعدم مخجلا[٢] ويكثر عثاره، ومن ثم قال علي بن المديني: أشد التصحيف ما يقع في الأسماء، ووجهه بعضهم كما تقدم في ضبط الحديث بأنه شيء لا يدخله القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده[٣].

والتصانيف فيه كثيرة، فصنف فيه أبو أحمد العسكري لكنه أضافه إلى كتاب التصحيف له، ثم أفرده بالتأليف عبد الغني بن سعيد، ولذا كان أول من صنف[٤] فيه، وله فيه كتابان أحدهما في مشتبه الأسماء، والآخر في مشتبه الأنساب، ثم شيخه/ الدارقطني، وهو حافل، واستدرك عليهما الخطيب في ذيل مفرد، وجمعها ٤/٢٣١
مع زيادات الأمير أبو نصر ابن ماكولا بحيث كان كتابه- وهو في مجلدين كما تقدم في آداب طالب الحديث- أكمل[٥] التصانيف فيه بالنسبة لمن قبله وكتابه في ذلك عمدة كل محدث بعده [[٦] بل واستدرك عليهم في كتاب آخر جمع فيه أوهامهم وبينها]، وقد ذيل عليه ما فاته أو تجدد بعده المعين أبو بكر ابن نقطة بذيل مفيد في قدر ثلثي الأصل، ثم ذيل على ابن نقطة كل من الجمال أبي حامد ابن الصابوني ومنصور بن سليم بالفتح، وثانيهما أكبرهما، وتواردا في بعض ما ذكراه، وكذا ذيل على ابن نقطة العلاء مغلطاي جامعا بين الذيلين المذكورين مع زيادات من أسماء الشعراء وأنساب العرب وغير ذلك، ولكن فيه أوهام وتكرير حيث يذكر ما هو صالح لإدخاله في الباء والتاء أو[٧] السين والشين مثلا في أحدهما ويكون من قبله ذكره في الآخر، وممن ذيل على عبد الغني، المستغفري وصنف فيه أيضًا الآمدي وأبو الفضل ابن ناصر، وعبد الرزاق ابن الفوطي فيما

---

(١) سواء كان مرجع الاختلاف النقط أو الشكل، قاله ابن حجر في «النزهة» ص١٢٦ .
(٢) في هـ «عجلا».
(٣) «علوم الحديث» ص٣١٠ و«المؤتلف والمختلف» للأزدي ص٢ . و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٧٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٥)، و«نزهة النظر» ص١٢٦ .
(٤) في ز «مصنف».
(٥) في ز «يكمل».
(٦) هذه العبارة وضعت في هـ قبل «وكتابه في ذلك الخ».
(٧) في هـ «و».

أفاده ابن الجزري، وقال: إنه أجمعها، وأبو العلاء محمود الفرضي البخاري ولتلميذه[١] ابن رافع عليه ذيل في أوراق يسيرة لا يرد أكثره، وكذا لأبي سعد الماليني المؤتلف والمختلف لكن في الأنساب خاصة، وللزمخشري المشتبه، وللذهبي مختصر جدا جامع لخصه من عبد الغني وابن ماكولا، وابن نقطة وشيخه الفرضي ولكنه أجحف في الاختصار بحيث لم يستوعب غالبا أحد القسمين مثلا، بل يذكر من كل منهما جماعة ثم يقول: وغيرهم، فيصير من يقع له راو ممن لم يذكر[٢] في حيرة، لأنه لا يدري بأي القسمين يلتحق ونحو ذلك، واكتفى فيه بضبط القلم فلا يعتمد لذلك على كثير من نسخه وصار كتابه لذلك[٣] مبائنا
٤/٢٣٢ لموضوعه لعدم الأمن من التصحيف فيه،/ وفاته من أصوله أشياء، وقد اختصره شيخنا فضبطه[٤] بالحروف على الطريقة المرضية، وزاد ما يتعجب من كثرته مع شدة تحريره واختصاره فإنه في مجلد واحد، وميز في كل حرف منه الأسماء عن الأنساب، وهو فيما أخذته عنه وحققت فيه مواضع نافعة، وقد كان شيخه المصنف اجتمع له من الزيادات في هذا النوع جملة كثيرة بحيث عزم على إفراد تصنيف فيه فما تيسر، نعم لحافظ الشام ابن ناصر الدين عصري شيخنا مصنف حافل مبسوط في توضيح المشتبه، وجرد منه الأعلام بما وقع في مشتبه الذهبي من الأوهام[٥].

ثم هو على قسمين أحدهما ماليس له ضابط يرجع إليه لكثرة كل من القسمين كأسيد[٦] وأسيد مثلا، أو الأقسام كحبان وحبان وحيان مثلا، وذلك إنما يعرف بالنقل والحفظ، وثانيهما ما ينضبط لقلة أحد القسمين، ثم تارة يراد فيه التعميم

---

(١) في ز «وتلميذه».
(٢) في هـ «لم يذكر».
(٣) في هـ «لذلك كتابه».
(٤) في ز «وضبطه».
(٥) في «المؤتلف والمختلف» كتب غير ذلك انظر لذلك مقدمة «المؤتلف والمختلف» للدارقطني للمحقق (١/ ٧٠-٨٠)، و«علوم الحديث» ص٣١٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٧٧-٥٧٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٥-٨٦)، و«المنهل» الروي ص١٢١ و«اختصار علوم الحديث» ص٢٢٣، و«النزهة» ص١٢٦ و«تبصير المنتبه» (١/ ١-٢، ٤/ ١٥١١-١٥١٣).
(٦) في هـ «كأسد».

بأن يقال: ليس لهم كذا إلا كذا، أو التخصيص بالصحيحين والموطأ بأن يقال: ليس في الكتب الثلاثة كذا إلا كذا[١]، وقد ذكر ابن الصلاح من أمثلة كليهما عيونا مفيدة وتراجم عديدة، فمن الأول وربما أدرج فيه ما هو كلى بالنسبة لقريش والأنصار (نحو سلام كله فثقل) أي: شدد اللام من كله (لا) أي: إلا (ابن سلام) الصحابي الإسرائيلي ثم الأنصاري (الحبر) بفتح المهملة وكسرها وهو أفصح أي: العالم فقد كان أولا من أحبار أهل الكتاب بحيث نزل فيه بعد إسلامه ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣]، وقوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ / عَلَىٰ مِثْلِهِۦ﴾ [الأحقاف: ١٠] واسمه أولا الحصين، فغيره ٤/٢٣٣ النبي ﷺ عبد الله فهو بالتخفيف[٢] (و) إلا (المعتزلي أبا علي) الجبائي محمد بن عبد الوهاب بن سلام (فهو) أيضا (خف) أي: مخفف (الجد[٣] وهو) أي: التخفيف (الأصح) وقال ابن الصلاح: إنه الأثبت (في) سلام (أبي) أي والد محمد بن سلام بن الفرج (البيكندي) بكسر الموحدة كما لأبي علي الجياني[٤] - وسكون المثناة التحتانية ثم كاف مفتوحة، ونون ساكنة بعدها دال مهملة، البخاري الحافظ أحد شيوخ البخارى صاحب الصحيح، فهو الذي نقله غنجار في تأريخ بخارى عن أبي عصمة[٥] سهل بن المتوكل أحد الآخذين عن محمد وإنه بالتخفيف لا بالتشديد وأقره غنجار وإليه المفزع والمرجع فهو أعلم بأهل بلاده ولم يذكر الخطيب وابن ماكولا غيره، وقال ابن زيدان المسكي: سألت عبد الغني المقدسي عنه فقال: إنه بالتخفيف لا غير، كذلك قرأته على أبي الفضل أحمد بن صالح الجيلي، والذي قاله أبو علي الجياني في تقييد المهمل التشديد خاصة،

---

(١) راجع «علوم الحديث» ص٣١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٦).
(٢) «المؤتلف المختلف» (٢/ ٥٤٦)، (٣/ ١١٩٣)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤١٢)، و«الإكمال» (٤/ ٤٠٣)، و«المشتبه» (١/ ٣٧٨)، و«التبصير» (٢/ ٧٠٢).
(٣) «المؤتلف والمختلف» للأزدي ص٦٦، و«الإكمال» (٤/ ٤٠٥)، و«المشتبه» (١/ ٣٧٨)، و«التبصير» (٢/ ٧٠٢).
(٤) في هـ «الجبائي» وهو خطأ.
(٥) زاد في هـ «و» وهو خطأ لأن أبا عصمة هو سهل لا غيره.

وصنيع ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل يقتضيه، وقال كل من صاحب المشارق والمطالع: إنه الأكثر، قال شيخنا: ولم يتابع، وقال المصنف: وكأنه اشتبه بآخر شاركه في الاسم واسم الأب والنسبة، حدث عن الحسن بن سوار الخراساني، وعلي بن الجعد الجوهري، روى عنه عبيد الله بن واصل البخاري وهو من أقرانه، فإن ذاك بالتشديد فيما ذكره الخطيب في التلخيص وغيره واسم جده السكن، وكان[١] يقال له البيكندي الصغير، وإلا فشيخ البخاري قد روينا من طريق أبي عصمة الماضي قريبا أنه سمعه يقول: أنا محمد بن سلام بالتخفيف، وهذا قاطع للنزاع، ولذا صنف/ فيه المنذري، وقد قرأه بعضهم بالتشديد، فقال ٢٣٤/٤
له المسمع: سلام عليكم[٢].

(و) إلا (ابن أبي الحقيق) بمهملة وقاف مصغر، أبا رافع اليهودي الذي بعث إليه النبي ﷺ من قتله، وهو في حصن له من أرض الحجاز، فهو سلام بالتخفيف، لقول المبرد في الكامل: إنه ليس في العرب بالتخفيف إلا هو، ووالد عبد الله الماضي أولا، ولكن الذي في النسخة المعتمدة من سيرة ابن هشام في هذا التشديد، ولذا قال شيخنا في الفتح: وقال ابن إسحاق: هو سلام بتشديد اللام ولم يحك غيره كما أن ابن الصلاح ومن تبعه لم يحك غير التخفيف، وصرح شيخنا في المشتبه بأنه ممن اختلف فيه، وعلى هذا فيصح في ابن أبي الحقيق الجر[٣] أيضا، على أنه قد قيل في اسمه أيضا: إنه عبد الله وله أخوان، كنانة الذي كان أولا على أم المؤمنين صفية ابنة حيى، والربيع الذي كان بعد وقعة بعاث رئيس بني قريظة، وقتلهما النبي ﷺ جميعا بعد فتح خيبر[٤].

---

(١) سقطت كلمة «كان» من ز.

(٢) «الجرح والتعديل» (٣/ ٢/ ٢٧٨). «والإكمال مع هامشه» (٤/ ٤٠٥-٤٠٩)، و«علوم الحديث» ص٣١٠، و«الأنساب» (٢/ ٤٠٥)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٣٢٤)، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٢٠٧)، و«المشتبه» (١/ ٣٧٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٦٣٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٦-٨٧)، و«فتح الباري» (١/ ٧١)، و«التبصير» (٢/ ٣,٧)، و «المؤتلف والمختلف» للأزدى ص٦٦ .

(٣) في ز «الحبر» وهو خطأ.

(٤) «علوم الحديث» ص٣١١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٠)، و«المشتبه» (١/ ٣٧٨)، =

(و) إلا (ابن مشكم) بتثليث الميم ثم شين معجمة ساكنة وفتح الكاف ثم ميم، لقول ابن الصلاح: عقب حكاية قول المبرد الماضي[١]، وزاد آخرون سلام بن مشكم خمارا كان في الجاهلية، قال[٢] (والأشهر) المعروف (التشديد فيه فاعلم) ذلك قال شيخنا تبعا لغيره: وفيه نظر، لأنه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب مخففا، فقال ابن إسحاق في السيرة وقال سماك[٣] اليهودي:

/ فلا تحسبني[٤] كنت مولى ابن مشكم سلام ولا مولى حيى بن أخطبا ٤/٢٣٥

وقال كعب بن مالك من قصيدة:

فطاح سلام وابن سعية عنوة وقيد ذليلا للمنايا ابن أخطبا

وقال أبو سفيان بن حرب:

سقاني فروّاني كميتا مدامة على ظمإٍ مني سلام بن مشكم

وكل هذا دال للتخفيف.

قلت: وهو الذي في الأصل المعتمد من سيرة ابن هشام، قال شيخنا: وكأن قول أبي سفيان هو السبب في تعريف ابن الصلاح له بكونه كان خمارا، لكن قد عرفه ابن إسحاق في السيرة بأنه كان[٥] سيد بني النضير، قلت: وذلك في قصة أوردها ابن هشام في غزوة السويق من سيرته فقال: وكان أبو سفيان بن حرب كما حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ويزيد بن رومان ومن لا أتهم عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان من أعلم الأنصار حين رجع إلى مكة نذر أن لا يمس رأسه ماء من جنابة حتى يغزو محمدا ﷺ فخرج في مائتي راكب - إلى أن قال: حتى أتى بني النضير تحت الليل فأتى حيي بن أخطب فضرب عليه بابه فأبى أن يفتح له وخافه فانصرف عنه إلى سلام بن مشكم، وكان سيد بني النضير في زمانه ذلك

= و«التبصير» (٢/ ٧٠٢)، و«فتح الباري» (٧/ ٣٤٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٧)، و«سيرة ابن هشام» (٢/ ١٣٦/ ٣، ١٩٠، ٤٤٠، / ١٩٣، ٢٢٩، ٣١٣).

(١) زاد في ز «قال أي المبرد».

(٢) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٣) في الأصل وغيره «سمال» والصحيح ما أثبتناه.

(٤) في ز «فلا تحسبن».

(٥) في ز «كأن».

وصاحب خبرهم فاستأذن عليه فأذن له فقراه وسقاه وبطن له من أخبار الناس إلى أن ذكر خروج النبي ﷺ في طلبهم وذكر القصيدة التي قالها أبو سفيان لما صنع له سلام وفيها: سقاني فرواني -البيت، وقبله وهو أول الأبيات:

إني تخيرت المدينة واحدا لحلف فلم أندم ولم أتلوم

وكذا قال أبو الفرج الأصبهاني صاحب الأغاني: إنه كان رئيس بني النضير[(١)]

٤/٢٣٦ / قال شيخنا: وأبو سفيان لا يمدح من يكون خمارا، بل إنما كان أضافه فمدحه، وقال غيره: بل ذلك لا يخرجه عن أن يكون خمارا، ثم إنه لا يقال: لعل تخفيفه في الشعر للضرورة فذاك خلاف الأصل، [[(٢)] سيما مع تكرر وقوعه].

(و) أما (ابن محمد بن ناهض) بالنون والهاء والضاد المعجمة المقدسي (فخف) أي: فخفف اللام من سلام اسمه أيضا بلا خلاف واقتصر في اسمه على سلام، أو زده هاء (فكذا فيه اختلف) بين الآخذين عنه، فقاله بدونها أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ، وبإثباتها أبو القاسم الطبراني[(٣)].

(قلت): وعلى هؤلاء الستة أعني الصحابي الحبر وجد أبي علي الجبائي والبيكندي وابن أبي الحقيق وابن مشكم وابن ناهض اقتصر ابن الصلاح (وللحبر) أولهم (ابن أخت) اسمه سلام.عده في الصحابة ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب، ولم نقف على اسم أبيه (خفف) أي لا مه أيضا (كذاك جد) سعد بن جعفر بن سلام أبي الخير البغدادي (السيدي) بفتح المهملة وياء تحتانية ثقيلة مكسورة لكونه كان وكيل السيد أخت المستنجد روى سعد عن ابن البطي[(٤)] ومعمر بن الفاخر ويحيى بن ثابت بن بندار ومات سنة أربع عشرة وست مائة

---

(١) «سيرة ابن هشام» (٣/ ٢٠٩، ٢١٢)، (٢/ ٤٢٢-٤٢٤)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي «المغازي» ص١٤٠، و«المغازي» للواقدي (١/ ١٨١)، و«التبصير» (٢/ ٧٠)، و«تاريخ اليعقوبي» (٢/ ٦٦)، و«الأغاني» (٦/ ٣٤٠، ٣٥٦، ٣٥٨)، و«علوم الحديث» ص٣١١ . «وفتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٧).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) «المعجم الصغير» للطبراني (١/ ١٧٤)، و«علوم الحديث» ص٣١١، و«المشتبه» (١/ ٣٧٨)، و«التبصير» (٢/ ٧٠٣)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٧٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٧).

(٤) في ز «أبي البطي».

(٦١٤هـ) ذكره ابن نقطة في التكملة فيما وجد بخطه (و) جد أبي نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام (النسفي) بفتح النون والسين المهملة، قيده ابن السمعاني وغيره نسبة لنسف بكسر النون، وفتحت للنسب كالنمري، وينسب أيضا السلامي لجده المذكور يروي عن زاهر بن أحمد وأبي سعيد عبد اللّه بن محمد الرازي، مات بعد الثلاثين وأربع مائة ذكره الذهبي، وكذا لهم سلمة بن سلام أخو الحبر صحابي أيضا ذكره ابن منده، وكذا ابن فتحون في الذيل، لكن قال: إنه ابن أخي الحبر، ومع ذلك فلم يسم أباه، وكذا للحبر ولدان يوسف له رؤية، بل وحفظ عن النبي ﷺ، ومحمد ذكر في الصحابة أيضا، ولأولهما ابن اسمه/ حمزة روى عن أبيه، وحفيد اسمه محمد بن حمزة، روى ٤/٢٣٧
عنه الوليد بن مسلم وغيره وإبراهيم وعبد اللّه ابنا[١] البيكندي الكبير الماضي، ولكن أغني عن ضبط الأخيرين ذكر أبيهما، وعن الخمسة قبلهما ذكر الحبر، نعم لهم علي بن يوسف بن سلام بن أبي دلف البغدادي شيخ للدمياطي، وهو الذي ضبطه، وكان اسم سلام عبد السلام فخفف[٢].

ومن ذلك عمارة ف(عين أبي) بالضم مصغر (ابن عمارة) الصحابي المخرج حديثه في أبي داود وابن ماجه والحاكم، وقيل: إنه صلى للقبلتين (اكسر) خاصة[٣] على المشهور قال ابن الصلاح: ومنهم من ضمها، ومن عداه فبالضم جزما، وفاته عمارة بالفتح ثم التثقيل وهم رجال ونساء[٤]، فالرجال جعفر بن أحمد بن عمارة الحربي عن سعيد بن البنا وابناه قاسم وأحمد ومدرك بن عبد اللّه ابن القمقام بن عمارة بن مالك القضاعي، ولي لعمر بن عبد العزيز الجزيرة، وبركة ابن عبد الرحمن بن أحمد بن عمارة سمع أبا المظفر بن أبي البركات قيده الشريف عز الدين في الوفيات، وأبو عمر محمد بن عمر بن علي بن عمارة

---

(١) في هـ «أبناء» وهو خطأ.

(٢) انظر لذلك «فتح المغيث» للعرقي (٤/ ٨٧). و«التقييد والإيضاح» ص٣٣٤، و«التبصير» (٢/ ٧٦٠، ٧٥٣، ٧٠) و«المشتبه» (١/ ٣٧٧، ٣٧٩)، و«الأنساب» (١٣/ ٩٢)، (٧/ ٣٢٦).

(٣) وقعت كلمة «خاصة» في هـ قبل «اكسر».

(٤) في هـ «نساء ورجال».

الحربي، وأبو القاسم محمد بن عمارة الحربي النجار روى عن عبد الله بن أبي المجد وغيره، وبنو عمارة بطن منهم المجذر بالذال المعجمة واسمه عبد الله بن زياد ابن عمرو بن أخزم[١] بن عمرو بن عمارة بن مالك البلوي، وقريبه يزيد بن ثعلبة بن خزمة بن أصرم[٢] بن عمرو، وأخواه بحاث وعبد الله صحابة، والنساء عمارة ابنة عبد الوهاب الحمصية روى عنها ابنها أحمد بن نصر، وعمارة ابنة نافع بن عمر الجمحي، وهي أم محمد بن عبد الله بن عبد الرزاق بن عمر بن عبد الله بن جميل الذي كان على بيت المال ببغداد لأمير المؤمنين المأمون، وعمارة عن أبي ظلال وعنها
٢٣٨/٤ أبو يوسف محمد بن/ أحمد الصيدلاني الرقي وهي جدته، وعمارة الثقفية زوج محمد بن عبد الوهاب الثقفي يقول فيها ابن مناذر من أبيات: محمد زوج عمارة[٣]

وعمارة امرأة يزيد بن ضبة يقول فيه عنترة بن عروس مما أنشده الآمدي:

تقول عمارة لي يا عنترة[٤]

ومن ذلك كريز كله بالضم مصغر، وليس في عبد شمس بن عبد مناف كما نقله الجياني في تقييد المهمل عن محمد بن وضاح غيره (وفي خزاعة[٥] كريز) يعني: فقط (كبر) ومنهم طلحة ين عبيد الله بن كريز تابعي وابنه عبيد الله عن الحسن والزهري، قال ابن الصلاح: ولايستدرك يعني: على الحصر في خزاعة أيوب بن كريز الراوي عن عبد الرحمن بن غنم لكون عبد الغني ضبطه بالفتح فإنه بالضم عند الدارقطني وغيره أي: كابن ماكولا[٦].

---

(١) في ز «أخرم» وكذا في «الإصابة» (٣/ ٣٦٣).

(٢) ورد في الأصل هنا «يحرر أصرم فلعله مصحف من أخزم».

(٣) صدر البيت: قلت لماذا قيل: أعجوبة.

(٤) انظر لذلك «علوم الحديث» ص٣١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٣٤-٢٣٥، و«الإكمال» (٦/ ٢٧١-٢٧٥)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٥٥٣-١٥٥٦)، و«المشتبه» (٢/ ٤٧٠-٤٧١)، و«التبصير» (٣/ ٩٦٩). «والإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٠).

(٥) زاد في هـ «بدون صرف للضرورة».

(٦) «المؤتلف والمختلف» للأزدي ص١٠٨، والدارقطني (٤/ ١٩٥٤-١٩٥٩)، و«الإكمال» (٧/ ١٦٦-١٦٨)، و«علوم الحديث» ص٣١١، و«الأنساب» (١١/ ٩٣-٩٤)، و (المشتبه» (٢/ ٥٥١)، و«التبصير» (٣/ ١١٩٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٨).

(و) من ذلك حزام فقل (في قريش أبدا حزام) بكسر الحاء المهملة وبالزاء المنقوطة[١] (وافتح) الحاء أبدا (في الأنصار) بالنقل مع الإتيان (برا) بمهملة بدل المنقوطة وبالقصر[٢] فقل (حرام) وليس المراد بهذا إلا ضبط ما في هاتين القبيلتين خاصة، فلا يعترض بأنه وقع حزام بالزاء في خزاعة وبني عامر بن صعصعة وغيرهما، وحرام بالراء في بلى وخثعم، وجذام[٣] وتميم بن مربل، وفي خزاعة أيضا،/ وفي عذرة وبني فزارة وهذيل وغيرهم، فضلا عن أن يقال: لهم خزام ٤/٢٣٩ بخاء معجمة مضمومة وراء ثقيلة وخزام بفتح المعجمة ثم زاء ثقيلة، وخزام بضم المعجمة ثم زاء خفيفة كما بين كل ذلك في محله، نعم إدخال هذه الترجمة في أثناء ما هو كلي ملبس لا سيما والاشتباه فيها[٤] لغير البارع باق أيضا، فإنه قد يمر الراوي غير منسوب فلا يدري الطالب من أي : القبيلتين هو[٥].

ومن ذلك عنسي فالذي (في الشام) بالهمزة الساكنة وتركها من لغته كما سبق مثله في آخر الصحابة لا سيما داريا منها (عنسي بنون) ثم سين مهملة، نسبة لعنس حي من مذحج في اليمن، كعمير بن هانئ تابعي ومحمد بن الأسود روى عن عمر (و) عبسي (ببا) بموحدة بدل النون [٦] وبالقصرللضرورة] (في كوفة) بالصرف للضرورة نسبة في الأكثر لعبس غطفان، كربعى بن حراش وعبيد الله بن موسى (و) عيشي (بالشين) المعجمة (واليا) المثناة التحتانية [٧] وبالقصر للضرورة] أيضا نسبة لعائشة ابنة أحد العشرة طلحة، كعبيد الله بن محمد بن حفص ولبنيي عائشة

---

(١) في هـ «منقوطة».
(٢) كلمة «وبالقصر» في ز و هـ قبل «بمهملة».
(٣) في هـ «جزام».
(٤) في ز «في هذا».
(٥) «الإيناس» ص١٢٢، و«مختلف القبائل» ص٣٠٦-٣٠٧، و«المؤتلف» للدارقطني (٢/ ٥٧١-٥٧٨)، و«المؤتلف» للأزدى ص٣٧-٣٨، و«الإكمال» (٢/ ٤١٠-٤١٨)، و«المشتبه» (١/ ٢٢٤)، و«التبصير» (١/ ٤٢٣-٤٢٥)، و«علوم الحديث» ص٣١٢، و«التقييد والإيضاح» ص٣٣٦-٣٣٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٩).
(٦) وقع ما بين المعكوفتين في هـ قبل «بموحدة».
(٧) وردت هذه العبارة في هـ قبل «المثناة».

ابنة تيم اللّه كمحمد ابن بكار بن الريان (غلبا) الذي بالمعجمة والتحتانية أي: هو الأغلب (في بصرة) بتثليث الموحدة والكسر أصحها كما تقدم في معرفة الصحابة [(١) وبالصرف أيضا]، لا جميعهم، بل المذكور في كل من الشام والكوفة هو الغالب أيضا، كما هو مقتضى صنيع ابن الصلاح: فإنه قال: ذكر أبوعلي البرداني أنه سمع الخطيب الحافظ يقول: العيشيون يعني: بالمعجمة بصريون، والعبسيون يعني بالموحدة كوفيون، والعنسيون يعنى: بالنون شاميون، ثم قال: وقد قاله قبله الحاكم، قال أعني ابن الصلاح: وهذا يعني في الجميع على الغالب -. انتهى.

٢٤٠/٤ / ثم إنه لا ينتقد هذا الضابط بقول ابن سعد عن الكلبي: إنه ليس بالكوفة والبصرة رهاوي ولاعنسي وهم باليمن والشام كثير، حيث اقتضى أنه بالنون في اليمن أيضا، ونحوه قول ابن ماكولا، وابن السمعاني في العنسيين: وعظم عنس في الشام وابن ماكولا في العيشيين أنهم جماعة كثيرة عامتهم بالبصرة، فالضابط إنما هو لخصوص الثلاثة كما أنه لا ينتقد بالعيشى كالثالث لكن بكسر أوله والعيسي بالكسر أيضا لكن سينه مهملة، أو الغشتى بفتح المعجمة وسكون الشين المعجمة بعدها مثناة أو الغيشي بكسر المعجمة ثم تحتانية ساكنة ثم معجمة كما بين في محاله.

نعم ينتقد بمن يكون من الكوفة وهو عيشي بالمثناة التحتانية(٢) والمعجمة أو عنسي بالنون كعمار بن ياسر الصحابي فإنه مع كونه معدودا في الكوفيين عنسي بالنون، والظاهر أنها نسبة لعنس الذي انتسب إليه الشاميون، فياسر والد عمار وكان صحابيا أيضا، كان ممن قدم من اليمن، أو بمن يكون من الشام وهو عبسي بالموحدة، ويأتي في كون هذه الترجمة ليست كلية، وكذا فيمن جاء غير منسوب ماقلنا في الترجمة قبلها(٣).

---

(١) وضع ذلك في هـ قبل «كما تقدم».

(٢) في ز و هـ «بالياء المثناة».

(٣) «المشتبه» للأزدي ص٥٤-٥٥ و«المؤتلف» الدارقطني (٣/ ١٦١٨-١٦٢٦)، و«الإكمال» (٦/ ٣٥٣-٣٥٨)، و«الإيناس» ص٢٢٠-٢٢١، و«مختلف القبائل» ص٣٢١-٣٢٢، و«الأنساب» (٩/ ١٩٩-٢٠٣)، (٣٩٥-٣٩٧-٤٢٨)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٧٣، و«علوم الحديث» ص٣١٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٢)، و«المشتبه» (٢/ ٤٣٥-٤٣٦)، و«التبصير» (١/ ٩١١-٩٨٧-٩٨٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٩).

ومن ذلك أبو عبيدة وكله[١] بالضم والتصغير (ومالهم) أي: الرواة كما قاله الدارقطني (من اكتنى أبو عبيدة بفتح) في أوله ثم كسر لثانيه[٢] وبالصرف للضرورة وهو كذلك كما قال شيخنا في المتقدمين فمن بعدهم من المشارقة، ووجد في المائة الخامسة[٣] من المغاربة أحمد بن عبد الصمد بن أبي عبيدة من شيوخ القاضي أبي القاسم/ ابن بقي ضبطه ابن عبد الملك في التكملة بفتح العين، ٤/٢٤١ وأرخه سنة ست وثمانين وخمسة مائة (٥٨٦)[٤].

ومن ذلك السفر بالفاء، فالأسماء كلها بالسكون السفر بن نسير عن أبي هريرة، وأبو الفيض يوسف بن السفر(والكنى[٥] في السفر بالفتح) قال ابن الصلاح[٦]: ومن المغاربة من يسكن الفاء أي: من أبي السفر سعيد بن يحمد التابعي يعني والد عبد الله، قال: وذلك خلاف ماحكاه الدارقطني عن أصحاب الحديث، ووافقه المزي في هذا الضابط فقال: الأسماء بالسكون والكنى بالحركة، وأما السقر بالقاف الساكنة فلهم جماعة مسمون بذلك، وهم سقر بن عبد الرحيم عن عمة شعبة، وسقر بن عبد الرحمن أبو بهز[٧] الكوفي سبط مالك بن مغول شيخ لأبي يعلي الموصلي عن عن شريك والكوفيين[٨]، وسقر بن حسين الحذاء عن العقدي، وسقر بن عداس عن سليمان بن حرب، وسقر بن حبيب اثنان روى أحدهما عن عمر بن عبد العزيز والآخر عن أبي رجاء العطاردي، وسقر بن عبد الله عن عروة، وكذا لهم في الكنى من ذلك أيضا أبو السقر يحيى بن يزداد

---

(١) في هـ «كلهم».
(٢) في ز «كسر الثانية».
(٣) في ز «يعني السادسة».
(٤) «المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١٥٠٥-١٥٠٦)، و«المؤتلف» للأزدي ص٨٤، و«علوم الحديث» ص٣١٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٩)، و«تكملة الصلة» (١/ ٨٥)، قلت: أرخه غير واحد سنة (٥٨٢هـ) انظر «الديباج» (١/ ٢١٧)، و«الأعلام» (١/ ١٤٦)، و«الوافى بالوفيات» (٧/ ٦٦).
(٥) في ز «في الكنى».
(٦) في هـ «كما قاله ابن الصلاح» قال.
(٧) في ز «أو» بدل «أبو بهز».
(٨) زاد في هـ «شيخ لأبي يعلى» وهو خطأ.

عن حسين بن[١] محمد المروذي، لكن نقل عن شيخنا أن كل من بالقاف يعني: من الأسماء والكنى الأشهر فيه الصاد بدل السين واقتصر في المشتبه على حكايته بدون ترجيح فقال: ويقال في هؤلاء بالصاد، وكذا ذكر ابن حبان سقر بن عبد الرحمان الماضي في كل من الحرفين، ولهم أيضا شقر بفتح الشين المعجمة
٢٤٢/٤ والقاف، حي من تميم ينسب إليهم الشقريون، قال الدارقطني: ومعاوية بن/ الحارث بن تميم سمي الشقر يعنى بفتح الشين وكسر القاف لقوله:

وقد أحمل الرمح الأصم كعوبه ... به من دماء القوم كالشقرات

قال وهو أبو حي من تميم، والشقر هو شقائق النعمان، وفيه نظر، فمعاوية إنما هو الشقرة[٢] بهاء في آخره كما صرح به غير واحد، وشقر بضم ثم سكون[٣] مدينة بالأندلس، وحينئذ فما حصل بهذا الضابط تمييز[٤] إلا في خصوص الفاء[٥].

ومن ذلك عسل (ومالهم) أي: الرواة[٦] (عسل) بفتح المهملتين (إلا ابن ذكوان) بذال معجمة، الأخباري البصري أحد من لقي الأصمعي ذكره الدارقطني وغيره (و) أما (عسل) بكسر أوله وسكون ثانيه (فجمل) بضم الجيم وفتح الميم جمع جملة أي: فكثير، وهم عسل بن سفيان عن عطاء وصبيغ بن شريك بن المنذر ابن قطن بن قشع بن عسل بن عمرو بن يربوع التميمي، وربما نسب لجده الأعلى فقيل: صبيغ بن عسل، وأخوه ربيعة شهد الجمل، وابن أخيهما عسل بن عبد الله

---

(١) سقطت كلمة «حسين بن» من ز.
(٢) في ز «الشفقرية».
(٣) في ز «فسكون».
(٤) في هـ «تميز».
(٥) «المؤتلف» للأزدي ص٧٠، و«المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١١٨١-١١٨٧، ١٣٦٩، ١٣٧٠)، و«الأنباء» لابن عبد البر ص٧٦، و«الإكمال» (٣/ ٢٩٩-٣٠١)، (٥/ ٨٧-٨٠)، و«علوم الحديث» ص٣١٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٣)، و«المشتبه» (١/ ٣٦١)، و«التبصير» (٢/ ٦٨٣-٦٨٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٩-٩٠)، و«الجمهرة» لابن حزم ص٧٠٢، و«الإيناس» ص١٩٠، و«مختلف القبائل» ص٣٠١ . و«الأنساب» (٥/ ١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٨) و«التقييد والإيضاح» (ص٣٣٧ - ٣٣٨) و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٣٢٢، ٣٠٥)، و«لسان الميزان» (٣/ ٥٦، ١٩٢).
(٦) زاد في هـ «كما قاله ابن الصلاح».

حدث عن عمه صبيغ، بل قال ابن الصلاح: إنه وجد ابن ذكوان بخط الإمام منصور الأزهري في تهذيب اللغة له[١]، كذلك، قال: ولا أراه ضبطه، وزعم مغلطاي أنه راجع نسختين من المحكم فلم ير ذلك فيه، فالله أعلم[٢].

/ ومن ذلك غنام[٣] (والعامري) الكوفي (ابن علي) بالسكون ابن هجير بهاء ثم ٤/٢٤٣
جيم وآخره راء، مصغر اسمه (عثام) بمهل مفتوحة ثم مثلثة مشددة، يروى عن هشام بن عروة والأعمش وغيرهما، وكذا حفيده المشارك له في اسمه واسم أبيه عثام بن علي، (وأما غيره) أي: من ذكر كغنام بن أوس الصحابي، وعبيد بن غنام الكوفي راوية[٤] أبي بكر بن أبي شيبة (فالنون والإعجام) أي: فهو غنام بالغين المعجمة والنون.

تنبيه: وقع في بعض النسخ من النظم هنا: «قلت: ابن عثام صحابي وله. في الذكر ثلاثة وأعجم أوله» والصواب فيه كما ضبطه الأمير الإعجام والنون، وبه جزم شيخنا ولذلك لم يثبت في جميع النسخ[٥]، والله أعلم.

ومن ذلك قمير (وزوج مسروق) هو ابن الأجدع اسمها (قمير) بفتح القاف ثم ميم مكسورة ابنة عمرو، تروي عن عائشة وعنها الشعبي و(صغروا) أي: أهل الحديث (سواه) أي: الاسم المذكور حال كونه (ضما) أي: مضموما أوله، كزهير بن محمد بن قمير الشاشي عن عبد الرزاق، ومكي بن قمير عن جعفر بن سليمان[٦]، ومن ذلك مسور (ولهم مسور) بضم الميم ثم مهملة مفتوحة بعدها

---

(١) زاد في «و».

(٢) «المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١٧٣٥، ١٧٣٤)، و«علوم الحديث» ص٣١٣، و«الإكمال» (٦/ ٢٠٦-٢٠٧)، و«المشتبه» (٢/ ٤٦٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٣٩، و«التبصير» (٣/ ٩٤٥).

(٣) في ز «غنام».

(٤) في ز «رواية».

(٥) «المؤتلف» للأزدي ص٩٧، و«المؤتلف» للدارقطني (٤/ ١٧٦٣-١٧٦٦)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٧٢٨، ٧٢٩)، و«الإكمال» (٧/ ٣٧-٣٨)، و«المشتبه» (٢/ ٤٨٧)، و«التبصير» (٣/ ١٠٤٨)، و«علوم الخديث» ص٣١٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٣٩، و«التوضيح» (١/ ٣٨٩-٣٩١).

(٦) «المؤتلف» للأزدي ص١٠٤، والدارقطني (٤/ ١٨٧٧-١٨٧٨)، و«الإكمال» (٧/ ١٢٧)، و«المشتبه» (١/ ٥٣٤)، و«التبصير» (٣/ ١١٣٧)، و«علوم الحديث» ص٣١٣.

واو مشددة وآخره راء اثنان أحدهما (ابن زيد) الكاهلي الأسدي ثم المالكي[١]، صحابي حديثه عند أبي داود، روى عنه يحيى بن كثير (و) ثانيهما (ابن عبد الملك) اليربوعي حدث عنه معن القزاز، هكذا ذكرهما ابن الصلاح ثم الذهبي، واقتصر الدارقطني ثم/ ابن ماكولا على أولهما ولم يستدرك ابن نقطة ولا غيره عليهما أحدا، وصنيع البخاري في تأريخه الكبير حيث ذكر ابن عبد الملك في باب مسور بن مخرمة المخفف يشهد لهم لكنه أعاد ذكره في المشدد مع ابن يزيد ولم يذكر غيرهما، وقول المصنف: إنه ذكر مع ابن يزيد[٢] في المشدد مسور بن مرزوق لم أره في النسخة التي عندي بتأريخ البخاري، بل لم أر ابن مرزوق فيه أصلا مع قول شيخنا في المشتبه: إنه هو وابن عبد الملك اختلفت[٣] نسخ التأريخ فيهما تشديدا وتخفيفا، بل قال في الإصابة: إنه أورد ابن يزيد مع ابن مخرمة فاقتضى تخفيفه، (وماسوى ذين) أي: ابن يزيد وابن عبد الملك (فمسور) بكسر الميم ثم مهملة ساكنة فيما (حكى) عند ابن الصلاح ثم الذهبي كما تقدم[٤]. ٤/٢٤٤

ومن ذلك الحمال[٥] (ووصفوا) أي: أهل الحديث (الحمال) بالحاء المهملة ثم الميم المشددة أي: وصفوا بالحمال (في الرواة) للحديث خاصة أو فيمن ذكر منهم في الكتب المتداولة (هارون) بن عبد الله بن مروان البغدادي البزاز الحافظ والد موسى[٦] (والغير) أي: وغير هارون (بجيم) بدل الحاء (يأتي) بالإبدال كمحمد بن مهران أبي جعفر الرازي شيخ للشيخين، وأسيد[٧] بن زيد بن نجيح الهاشمي الكوفي شيخ للبخاري[٨]، وأيوب الجمال كان يعتقد بدمشق، قال

---

(١) زاد في ز «حديثه» وهو خطأ.
(٢) زاد في ز «في المشدد مسور بن مخرمة».
(٣) في ز «اختلف».
(٤) «المؤتلف» للأزدي ص١١٦، وللدارقطني (٤/ ٢٠٠٤-٢٠٠٥)، و«علوم الحديث» (٤/ ٩١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٤٠، و«التبصير» (٤/ ١٢٨٦)، و«الإصابة» (٣/ ٤٢٠).
(٥) في ز و هـ «الجمال».
(٦) زاد في هـ «قال ابن الصلاح».
(٧) في ز «أسد».
(٨) في ز «شيخ البخاري».

الذهبي: كنت أرى أبي يسلم عليه، ونوزع ابن الصلاح في الحصر فإنه وإن قيد بالوصف ليخرج من/ تسمى بذلك كحمال بن مالك أخي مسعود اللذين شهدا ٤/٢٤٥
القادسية مع سعد وقتلا الفيل[١] وأبيض بن حمال[٢] المأربي الصحابي، مع كون هارون مختصا عنهم. صاحبة التعريف والاستغناء بذلك عن التقييد، فلهم ممن وصف بالحمال بالمهملة والتشديد رافع بن نصر الحمال الفقيه صاحب أبي إسحاق، سمع أبا عمر ابن مهدي، وأبو القاسم مكي بن علي بن بنان الحمال أحد الرواة، وأبو العباس أحمد بن محمد بن الدبس الحمال أحد شيوخ أبي النرسي[٣]، وزاهد مصر أبو الحسن الحمال واسمه بنان[٤] بن محمد بن حمدان البغدادي، قيل: أصله من واسط، مات بعد الثلاث مائة، كان فاضلا وليا، له رواية عن الحسن بن عرفة وغيره، وأيوب الحمال الزاهد ببغداد، وأكثرهم وارد على الحصر، ولذا قال شيخنا في المشتبه تبعا لأصله فيمن بالمهملة بعد تسمية هارون: وآخرون، ويمكن أن يقال: ليس لهؤلاء ذكر في الكتب المتداولة، كما أن في غيرها أيضا جماعة يلقبون الجمال بالجيم والميم المخففة وفيهم كثرة، وأبو الجمال جد أبي علي يحيى بن علي بن يحيى بن أبي الجمال الحراني، ذكره أبو عروبة الحراني في تأريخه، وقال: إنه مات سنة تسع وثمانين ومائتين (٢٨٩هـ)، وأبو الجمال الحسين بن القاسم بن عبيد الله وزير المقتدر، وجمال ابنة قيس بن مخرمة، وجمال ابنة عون بن مسلم، وجمال ابنة النعمان بن أبي حزم بن كعب بن عتيك الأنصاري تزوجها عبد الله بن الحارث ابن عبد المطلب فهي أم أولاده غير أنه لذلك لا يكون ضابطا كليا.

ثم إنه قد اختلف في سبب وصف هارون بالحمال، فقيل: إنه كان بزازا ثم تزهد وصار يحمل الشيء بالأجرة ويأكل منها، حكاه عبد الغنى بن سعيد عن القاضي أبي الطاهر الذهلي، وقيل: بل عكسه كان حمالا ثم تحول إلى البز حكاه

(١) في هـ «قتلاء الفيل».
(٢) في هـ «جمال».
(٣) في هـ «التوسي».
(٤) في ز «نعان».

ابن الجارود في كتابه الكنى عن ولده موسى بن هارون، وزعم الخليلي وابن
٢٤٦/٤ الفلكي أنه لكثرة ما حمل/ من العلم قال ابن الصلاح: ولا أري[١] ما قالاه يصح، وكأنه لأن القاضي أبا الطاهر كان صاحب موسى ولد هارون فهو أخبر وقوله أنسب بالزهد، ولاينافيه قول غيره: إنه حمل رجلا في طريق مكة على ظهره فانقطع فيما يقال به[٢].

ومن ذلك الخياط (ووصفوا) أي: أهل الحديث (حناطا)[٣] بالمهملة ثم النون (او) بالنقل (خباطا) بالمعجمة ثم الموحدة أي بكل من الحناط والخياط[٤] (عيسى) بن أبي عيسى ميسرة (ومسلما) هو ابن أبي مسلم، و(كذا) وصفوا كلا منهما (خياطا) بالمعجمة ثم التحتانية أي: بالخياط فبأي وصف من هذه الثلاثة وصف به واحد من هذين كان صحيحا، والغلط لذلك مأمون فيهما قاله الدارقطني ثم ابن ماكولا لقول ابن معين كما نقله الدارقطني في مسلم: إنه كان يبيع الخبط والحنطة وكان خياطا، وقوله أيضا في عيسى: إنه كان كوفيا وانتقل إلى المدينة وكان خياطا، ثم ترك ذلك وصار حناطا ثم ترك ذلك وصار يبيع الخبط، بل قال هو عن نفسه فيما حكاه ابن سعيد: أنا خياط وحناط وخباط، كلا قد عالجت، ولكن مع هذا فاشتهاره إنما هو بالمهملة والنون، واشتهار الآخر بالمعجمة والموحدة، ولذا رجح الذهبي في كل واحد ما اشتهر به[٥].

---

(١) في ز «لا أدرى».

(٢) «المشتبه» للأزدي ص١٩، و«المؤتلف» للدارقطني (٢/ ٧٤٦-٧٤٩)، و«الأنساب» (٣/ ٣١٩-٣٢٤)، (٤/ ٢٢٨-٢٣٢)، و«علوم الحديث» ص٣١٤، و«الإكمال» (٢/ ٥٤٤-٥٤٥)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٥)، و«التقريب» له ص٤١، و«المشتبه» (١/ ١٧١-١٧٢)، و«التبصير» (١/ ٢٦١-٣٤٧، ٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩١-٩٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٤١-٣٤٢.

(٣) في ز «خياطا».

(٤) في ز «الحناط والخياط» وفي الأصل «الخياط والحناط» وكلاهما خطأ.

(٥) «المشتبه» للأزدي ص١٧، و«المؤتلف» (٢/ ٩٣٩-٩٤٠)، و«الإكمال» (٣/ ٢٧٥)، و«طبقات ابن سعد» «القسم المتمم» ص٤٢٤، و«الأنساب» (٥/ ٣٤/ ٣٥)، و«علوم الحديث» ص٣١٤، و«المشتبه» (١/ ٢٥٢، ٢٥٣)، و«التبصير» (٢/ ٥١٦-٥١٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٢).

ومن ذلك مما أدخله ابن الصلاح في القسم بعده السلمي (والسلمي) بالنصب مفعول مقدم (افتح) أي: افتح السين واللام من السلمي (في الانصار) بالنقل خاصة كأبي قتادة فارس رسول الله ﷺ وجابر بن عبد الله، نسبة إلى بني سلمة بن سعد بن/ علي بن أسد بن شاردة بن تزيد بن جشم بن الخزرج بفتح السين ٤/٢٤٧ وكسراللام، ولكنها فتحت في النسب كالنمري والصدفي وبابهما، قال السمعاني: وهذه النسبة عند النحويين، قال: وأصحاب الحديث يكسرون اللام، وعليه اقتصر ابن باطيش في مشتبه النسبة، وجعل المفتوح اللام نسبة إلى سلمية من عمل حماة[١] (ومن يكسر لا مه) أي: لفظ السلمي وهم أكثر المحدثين (كأصله) فقد (لحن) وهذا ضابط لما في الأنصار خاصة وإلا فلهم في غيرها بالفتح أيضا جماعة ممن انتسب إلى أجداده كبني سلمة بطن من لخم وغيرهم، ويشتبه ذلك كله بالسلمي بضم السين وفتح اللام نسبة إلى بني سليم، وهم خلق كعباس بن مرداس[٢].

(ومن هنا)وهو القسم الثاني (لمالك ولهما) أي: البخاري ومسلم واشتمل على تراجم، فمنها يسار و(بشارا) بالنصب مفعول مقدم، بموحدة ثم معجمة مشددة (أفرد) أي: أفرد أيها الطالب بهذا الضبط بشارا (أب) أي: والد (بندار هما) أي: البخاري ومسلم فبندار و[٣] هو لقب لمحمد بن بشار بن عثمان شيخهما بل شيخ الأئمة الستة وإنما أضافه لهما لا ختصاص الترجمة بهما دون مالك. قال الذهبي: وبشار أي: بالموحدة ثم المعجمة قليل في التابعين معدوم في الصحابة (ولهما) أي: البخاري ومسلم خاصة أيضا مما قال ابن الصلاح: إنه ليس على الصورة المتقدمة وإن قاربها، بل قال شيخنا: إنه لا يلتبس لتميز ذاك عن الذي بعده بطول رأس[٤] الحرف الأول وجعله مع سنان، لكن قد أدخله الذهبي في هذه الترجمة

(١) زاد في هـ «قال ابن الصلاح».
(٢) «المشتبه» للأزدى ص٣٥-٣٦، و«الأنساب» (٧/ ١٧٩-١٨٥)، و«علوم الحديث» ص٣٢٣، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٤٠-٢٤١)، و«الإكمال» (٤/ ٣٣٤- ٥٢٤، ٥٢٥)، و«المشتبه» (١/ ٣٦٥)، و«التبصير» (٢/ ٦٨٨-٦٨٩، ٧٣٩ - ٧٤٥).
(٣) سقطت كلمة «و» من ز.
(٤) سقطت كلمة «رأس» من ز.

(سيار) بفتح السين المهملة ثم تحتانية مشددة اثنان هما ابن أبي سيار (أي) بالنقل وكنية سيار (أبو الحكم) الواسطي يروي عن التابعين وفي اسم أبيه اختلاف، فقيل وردان أو ورد أو دينار/ (و) سيار هو (ابن سلامة) بالصرف للضرورة، أبو المنهال ٢٤٨/٤
الرياحي البصري تابعي (و) ماعدى هؤلاء الثلاثة فهو يسار (بالياء) التحتانية (قبل) أي: قبل السين المخففة وهو (جم) أي: كثير في الكتب الثلاثة كسليمان وعطاء ابني يسار وسعيد بن يسار[١].

(و) منهم[٢] بشر (وابن سعيد) المدني مولى ابن الحضرمي وهو تابعي اسمه (بسر) بضم أوله ثم سين مهملة وبدون تنوين للضرورة (مثل) بسر بن أبي بسر (المازني) نسبة لمازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة[٣] بن قيس غيلان فهو أيضا بالموحدة ثم المهملة صحابي وهو والد عبد الله الصحابي أيضا، ولم يذكره ابن الصلاح فأصاب، لأنه لا ذكر له في شيء من الكتب الثلاثة وإن رقم عليه المزي علامة مسلم بحيث قلده المؤلف فهو سهو نبه عليه المصنف[٤] في تقييده وشيخنا في مختصر التهذيب، بل ذكر ابن الصلاح ولده عبد الله وحديثه في الصحيحين (و) مثل (بسر) (ابن عبيد الله) الحضرمي الشامي فهو أيضا بالموحدة والمهملة تابعي (و) مثل بسر (ابن محجن) بكسر الميم بعدها حاء مهملة ثم جيم ابن محجن الديلي فهو أيضا بالموحدة والمهملة تابعي، وحديثه في الموطأ خاصة دون الصحيحين (وفيه خلف) فقال الثوري: إنه بالشين المعجمة، وكذا قال ابن عبد البر: إن عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني رواه بالمعجمة عن زيد بن أسلم الراوي عنه، وقال الطحاوي: سمعت إبراهيم البرلسي يقول: أحمد بن

---

(١) «المؤتلف» للأزدي ص١٠ ، ٦٦، وللدارقطني (٣/ ١٢١٧)، و«علوم الحديث» ص٣١٥، و«الإكمال» (١/ ٣١٠-٣١٩)، (٤/ ٢٢٤، ٤٢٥)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١١٠)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٧)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٣٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٣-٩٤)، و«المشتبه» (١/ ٧٨)، و«التبصير» (١/ ٨٢-٨٤)، (٢/ ٦٩٥-٦٩٦)، و«هدي الساري» ص٢٠٩ .

(٢) في هـ و ز «منها».

(٣) في هـ «حارثة».

(٤) في ز «المؤلف».

صالح بجامع مصر يقول: سمعت جماعة من ولده ورهطه لا يختلف اثنان أنه بالمعجمة، لكن قال ابن الصلاح: إن مالكا والأكثر على الأول، بل قال الدارقطني: إن الثوري رجع عن الإعجام، وذكره ابن حبان في الثقات بالمهملة/ وقال: من قاله ٤/٢٤٩ بالمعجمة فقد وهم، ومن عدا هؤلاء الثلاثة أو الأربعة مما في الكتب الثلاثة فهو بكسر الموحدة ثم شين معجمة، ولاتشتبه هذه الترجمة بأبي اليسر بمثناة تحتانية ثم سين مهملة مفتوحتين، المخرج حديثه في مسلم، واسمه كعب بن عمرو الأنصاري لملازمة أداة التعريف له غالبا بخلاف أهل القسمين المذكورين[١].

ومنها بشير (وبشيرا اعجم) بالنقل أي: أعجم بشيرا (في) راويين فقط بشير (ابن يسار) فهو بموحدة ثم معجمة الحارثي المدني التابعي، حديثه في الكتب الثلاثة (و) بشير (بن كعب) العدوي، وقيل: العامري البصري التابعي، المخرج له في الصحيحين جزما فأعجم هذين (واضمم) الموحدة منهما بحيث يكونان مصغرين، وأما مقاتل بن بشير فهو وإن كان مثلهما فلم يخرج له أصحاب الكتب الثلاثة وإن زعم صاحب الكمال أن مسلما أخرج له فهو وهم و (ويسير) بالتحتانية[٢] ثم المهملة مصغر تابعي بل يقال: إن له رؤية، حديثه في الصحيحين وهو مختلف في اسم أبيه فقيل: إنه (ابن عمرو) وهو الأكثر أو ابن جابر، كما اختلف في اسمه فقيل كما تقدم (او) بالنقل (أسير) بهمزة بدل التحتانية، قال ابن المديني: أهل البصرة يقولون: أسير بن جابر، وأهل الكوفة يقولون: أسير بن عمرو، وقال بعضهم: يسير بن عمرو ورجح البخاري كونه أسير بن عمرو، وأشار إلى تليين قول من قال فيه: ابن جابر (والنون) بدل التحتانية (في أبي) أي: والد (قطن) بفتح القاف والطاء المهملة وآخره نون ساكنة للوزن فاسمه (نسير)

---

(١) «المؤتلف» للأزدي ص٨، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٠٩)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٧٩)، و«الإكمال» (١/ ٢٦٨-٢٦٩)، و«التمهيد» (٤/ ٢٢٢-٢٢٤)، و«علوم الحديث» ص٤١٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٨)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٣٩)، و«تهذيب الكمال» (٤/ ٧٠-٧٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٤٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٤-٩٥)، و«التهذيب» (١/ ٤٣٧، ٤٣٨-٤٣٩)، و«هدي الساري» ص٢١٠ .

(٢) سقطت كلمة «بالتحتانية» من ز.

وهو قطن بن نسير بصري يكنى أبا عباد حديثه عند مسلم، وماعدى هؤلاء الأربعة مما في الكتب الثلاثة فبشير بفتح الموحدة ثم معجمة مكسورة وهو الجادة، كبشير ابن أبي مسعود الأنصاري وابن نهيك السدوسي، وابن المهاجر/ الغنوي وابن عقبة الناجي وابن سلمان الكندي[١]. ٤/٢٥٠

(و) منها يزيد و (جد علي) بسكون آخره للضرورة[٢] (ابن هاشم بريد) بفتح الموحدة ثم راء مكسورة وآخره دال مهملة، وينسب علي لذلك البريدي، يروي عن هشام بن عروة وحديثه في مسلم (وابن) عبد الله (حفيد) أبي موسى (الأشعري) بالسكون للضرورة[٣] أي: ولد ولده اسمه (بريد) مصغر وهو بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى روى له الشيخان. وأما ما وقع في البخاري من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة النبي ﷺ من قوله كصلاة شيخنا أبي بريد عمرو بن سلمة بكسر اللام كما سيأتي فقد اختلف فيه فالأكثر بريد بالتصغير كحفيد أبي موسى وهو الذي رواه أبو ذر عن الحموي عن الفربري عن البخاري، وكذلك ذكره مسلم في الكنى، ولكن عامة رواة البخاري قالوا يزيد كالجادة، وقال عبد الغني: إنه لم يسمعه من أحد، كذلك قال، ومسلم أعلم (ولهما) أي: للبخاري ومسلم فيمن خرجا له مما هو مصاحب للتعريف (محمد بن عرعرة ابن البرند) السامي بالمهملة[٤] نسبة لسامة بن لؤي البصري يروي عن شعبة (فالأمير) أبو نصر[٥] بن ماكولا (كسره) أي قال فيه: البرند بكسر الموحدة والراء يعني: وبعدها نون ثم دال، ولم يحك غيره، لكن في كتاب عمدة المحدثين وغيره أنه يفتحهما، وحكاهما[٦] أبو علي الجياني عن ابن الفرضي فقال: إنه يقال بالفتح

---

(١) «المؤتلف» للأزدي ص٩ ، ١٠٧، و«التاريخ الكبير» (٨/ ٤٢٢)، و«الاستيعاب» (١/ ١٠٠)، (٤/ ١٥٨٣-١٥٨٤)، و«الإكمال» (١/ ٢٨٠-٢٩٨ ٣٠٢،٣٠٣)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٠٩)، و«علوم الحديث» ص٣٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٨)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«التقريب» له ص٤١، و«المشتبه» (١/ ٨١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٥).

(٢) في هامش الأصل «للوزن» وفي هـ «للوزن للضرورة» وسقطت من ز.

(٣) في هـ «للوزن».

(٤) سقطت كلمة «بالمهملة» من ز.

(٥) في ز «أبو منصور».

(٦) في ز «حكاه».

والكسر، قال والأشهر الكسر، وكذا قال القاضي عياض ثم ابن الصلاح: إنه أشهر، واقتصر عليه الذهبي ثم شيخنا، وماعدا/ من ذكر مما في الثلاثة فيزيد ٤/٢٥١
بفتح المثناة التحتانية ثم زاء مكسورة وهو الجادة كيزيد بن هارون[١].

(و) منها البراء و (ذو كنية بمعشر وبالعالية) أي: فأبو معشر يوسف بن يزيد وأبو العالية زياد بن فيروز أو كلثوم أو غير ذلك المخرج حديثهما في الصحيحين، كل منهما (برا أشدد) الراء منهما، قال ابن الصلاح: والبراء الذي يبري العود يعني: النشاب وغيره، ومن عداهما مما في الثلاثة فالبراء بالتخفيف[٢].

(و) منها حارثة و (بجيم) وتحتانية (جارية ابن قدامة) بالصرف للضرورة التميمي السعدي البصري، صحابي على ما حققه شيخنا، روى عن النبي ﷺ حديث «لاتغضب» ولم تقع روايته في شيء من الكتب الثلاثة، نعم وقع ذكره في الفتن من البخاري في أثناء قصة قال فيها: فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حين حرقه جارية بن قدامة (كذاك والد يزيد) بن جارية الأنصاري المدني، مذكور في الموطأ بل عنده وكذا البخاري أيضا من رواية القاسم بن محمد عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عن خنساء ابنة خذام[٣].

(قلت): كذا اقتصر ابن الصلاح على هذين (و) فاته[٤] ممن ضبط (كذاك) اثنان (الأسود بن العلا) بن جارية الثقفي، روى له مسلم في الحدود عن أبي سلمة عن أبي هريرة حديث «البئر جبار» (وابن أبي سفيان) بن أسيد، ككبير،/ ابن جارية ٤/٢٥٢
الثقفي المدني، حليف بني زهرة، واسمه (عمرو) روى له البخاري ومسلم عن

---

(١) «المؤتلف» للأزدي ص١٤-١٥)، وللدارقطني (١/ ١٧١، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨)، (٢/ ٧١٠)، (٣/ ١١٩٥، ١١٩٦)، و«مشارق الأنوار» (/ ١١٠ - ١١١)، «الإكمال» (١/ ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٥٢) و«علوم الحديث» (ص٣١٦)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٨٩) و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٣٩)، و«المشتبه» (ص١٥٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٧)، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٤٤، و«التبصير» (٤/ ١٤٩٣).

(٢) «علوم الحديث» ص٣١٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٠)، ومقدمة «شرح مسلم» له (١/ ٣٩). «ومشارق الأنور» (١/ ١١٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٦)، و«الأنساب» (٢/ ١٢٣-١٢٤)، و«المشتبه» (١/ ٥٥)، و«التبصير» (١/ ٧٢)، و«التوضيح» (١/ ٣٩٨).

(٣) ضبطه الحافظ ابن حجر في الفتح بالخاء المعجمة والدال المهملة، وكذا ورد في بعض المصادر «أ» خدام.

(٤) في هـ «فانه» وهو خطأ.

أبي هريرة، فالأول قصة قتل خبيب، والثاني حديث[١] «لكل نبي دعوة يدعو بها» (فجد ذا وذا) أي: المذكورين كما علم (سيان) بكسر السين المهملة وتشديد المثناة التحتانية ثم نون، تثنية سي أي مثلان، فإن اسم كل منهما جارية غير أنه لثانيهما خاصة الجد الأعلى، على أنه وقع في موضع آخر من البخاري عمرو بن أسيد بن جارية، وما عدى المذكورين مما في الثلاثة فحارثة بالحاء المهملة والمثلثة[٢].

(و) منها حازم[٣] و(محمد بن خازم) أبا معاوية الضرير (لاتهمل) أي: لا تهمل ابن خازم من إعجام خائه وهو فرد في الكتب الثلاثة، وماعداه مما فيها كأبي حازم الأعرج وجرير بن حازم فالحاء فيه مهملة[٤].

ومنها وهو عكس الترجمة قبلها خراش و(والد ربعي) [[٥] بكسر المهملة ثم موحدة ساكنة بعدها عين مهملة] وهو (حراش اهمل) بالنقل الحاء منه وهو أيضا فرد في الثلاثة وما عداه مما فيها كشهاب بن خراش فالخاء فيه معجمة، ولهم خداش بالمعجمة أيضا، لكن بالدال المهملة بدل الراء أدخله ابن ماكولا في هذه الترجمة فقال الذهبي: إنه لا يلتبس[٦]./ ٢٥٣/٤

ومنها[٧] جرير و(كذا) أي: كوالد ربعي في إهمال الحاء (حريز) بدون تنوين

---

(١) سقطت كلمة «حديث» من ز.

(٢) «المؤتلف» للأزدي ص٢٥ و«صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٣٠٨، ٣١٠، ٣٧٨)، (٩/ ١٩٤)، (١٣/ ٢٦، ٣١٨)، و«موطأ مالك» ص١٩٣، و«صحيح مسلم» (١/ ١٨٩)، (٣/ ١٣٣٥)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٦٩)، و«علوم الحديث» ص٣١٦، و«الإكمال» (٢/ ٦، ٤، ١)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٠)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«المشتبه» (١/ ١٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٦-٩٧)، و«التقييد والإيضاح» (٣٣٤-٣٣٥)، و«التبصير» (١/ ٢٣١-٢٣٢)، و«الإصابة» (١/ ٢١٨).

(٣) في هـ «خازم».

(٤) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٢)، و«علوم الحديث» ص٣١٧ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤٠)، و«هدي الساري» ص٢١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٧).

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) في هـ «لا يلبس» انظر لذلك «المؤتلف» للأزدي ص٣٥، وللدارقطني (٢/ ٦٣٥-٦٣٦)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٢٢١)، و«علوم الحديث» ص٣١٧ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤٠)، و«هدي الساري» ص٢١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٧).

(٧) في هـ «منهما» وهو خطأ.

للوزن ككثير[١] هو ابن عثمان (الرحبي) بفتح المهملتين ثم موحدة، نسبة إلى رحبة، بطن من حمير الحمصي روى له البخاري (و) أبو حريز (كنية) لعبد الله بن الحسين الأزدي البصري قاضي سجستان (قد علقت) روايته في البخاري، وماعداهما مما في الثلاثة فجرير بالجيم والرائين المهملتين (و) لهم (ابن حدير) بالحاء والدال المهملتين، مصغر (عدة) كعمران روى له مسلم وزيد وزياد ابني حدير لهما ذكر خاصة في المغازي من صحيح البخاري، ولكنه بعيد الاشتباه بل لا يلتبس كما قاله الذهبي في التي قبلها، ولذا لم يذكره في هذه أصلا[٢].

ومنها حصين و(حضين أعجمه) مع التصغير وإهمال الحاء وهو ابن المنذر بن الحارث بن علة البصري الرقاشي، يكنى أبا محمد ولقبه (أبو ساسانا) بمهملتين وآخره نون وهو تابعي صاحب علي، روى له مسلم، وقال أبو أحمد العسكري: لا أعرف بالمعجمة غيره وغير من ينتسب إليه من ولده يعني كيحيى بن حضين الذي له خبر مع الفرزدق، وذكره في شعره، وكذا قال المزي: إنه لا يعرف في رواة العلم من ضاد معجمة سواه، فهو بلا خلاف بين أهل العلم فرد، وما زعمه الأصيلي والقابسي من حفاظ المغرب مما حكاه صاحب المشارق وغيره من أن الحصين بن محمد الأنصاري الذي في الصحيحين في قصة عتبان بن مالك من طريق ابن شهاب أنه سأله عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بالضاد المعجمة، زاد القابسي: وليس في البخاري كذلك غيره، قال المزي: إنه وهم فاحش، وكذا قال عياض: إن صوابه كما للجماعة كالجادة، وممن رد على القابسي من المغاربة أبو علي الجياني، وأبو الوليد الفرضي، وأبو القاسم/ السهيلي وقالوا كلهم: كان ٤/٢٥٤
القابسي يهم في هذا (وافتح أبا حصين) مع الإهمال لحرفيه (اي) بالنقل المسمى

---

(١) في هـ و ز «ككبير».

(٢) «المؤتلف» للأزدي ص٢٣ . «وللدارقطني» (١/ ٣٥٥، ٣٥٨)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٧٠)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٦٤٤-٦٤٥)، و«الإكمال» (٢/ ٨٥، ٨٧، ٤٠٣)، و«علوم الحديث» ص٣١٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩١-٥٩٢)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٨). «وهدي الساري» ص٢١١، و«التبصير» (١/ ٢٥٠، ٢٤٩، ٤٢٠)، و«المشتبه» (١/ ١٥١).

(عثمانا) ابن عاصم الأسدي بل قال أبو علي الجياني: لا أعلم في الكتابين بفتح الحاء غيره، وحديثه في الصحيحين، وماعداهما فحصين بالإهمال مصغر، وأما والد أسيد بن حضير وهو بالمهملة ثم المعجمة مصغر، المخرج له في الكتب الثلاثة فلا يلتبس في الغالب كأشباهه مما تقدم[1].

ومنها حيان و(كذاك) أي: فتح مع الموحدة المشددة حاء (حبان بن منقذ) بضم الميم ثم نون ساكنة بعدها قاف مكسورة ثم دال مهملة، ابن عمرو الأنصاري الصحابي المذكور في الموطأ وأنه كانت عنده امرأتان (و) افتح أيضا (من ولده) وهم ابنه واسع المخرج حديثه في الثلاثة، وحفيده حبان بن واسع المخرج له في مسلم وابن عمه محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ المخرج له في الثلاثة (و) افتح من غير المذكورين (ابن هلال) حبان الباهلي المصري المخرج له في الصحيحين ويقع كثيرا غير منسوب، وضابط ذلك أنه كل ما كان في شيوخ شيوخهما حبان غير منسوب فهو ابن هلال (واكسرن) بالنون الخفيفة أيها الطالب (ابن عطية) بالتنوين فهو حبان بكسر الحاء، السلمي العلوي لكونه كان يفضل عليًا على عثمان رضي الله عنهما، المذكور في البخاري في حديث سعد بن عبيدة قال: تنازع أبو عبد الرحمان يعني: السلمي وحبان بن عطية فقال أبو عبد الرحمن وكان عثمانيا يفضل عثمان على علي رضي الله عنهما لحبان: لقد علمت الذي جرأ صاحبك - يعني: عليًا - على الدماء قال: ماهو لا أبا لك؟ قال: شيء سمعته يقوله، قال: ما هو؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ فذكر قصة حاطب بن أبي بلتعة التي وافقه مسلم على تخريجها خاصة دون ماذكرناه، فالكسر فيه هو المعتمد الذي جزم به ابن ماكولا والمشارقة، وصوبه صاحبا المشارق والمطالع والجياني وحكوا أن بعض/ رواة أبي ذر ضبطه بفتح أوله ٢٥٥/٤
ووهموه، وبالفتح ضبطه ابن الفرضي بل قال المزي: إن الجياني تبعه. لكن الذي

---

(١) «المؤتلف» للأزدي ص٣٣، وللدارقطني (٢/ ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٦١١-٦١٣)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٢)، و«الإكمال» (٢/ ٤٨٠-٤٨٢)، و«علوم الحديث» ص٣١٧، و«تاريخ ابن عساكر» (٥/ ١٦٥)، و«تهذيب الكمال» (٧/ ٥٤٠، ٥٥٦، ٥٥٧)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٢)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٨٨-٨٩)، و«هدي الساري» ص٢١١، و«التهذيب» (٢/ ٣٩٠)، و«التبصير» (١/ ٤٤٤).

في تقييد المهمل للجياني ما قدمته (مع ابن موسى) بن سوار فهو حبان أبو محمد السلمي المروزي أحد شيوخ الشيخين في صحيحيهما فالكسر فيه بالإجماع وهو حبان الآتي غير منسوب عن عبد الله بن المبارك (و) مع (من رمى سعدا) هو ابن معاذ الأنصاري الأشهلي سيد الأوس الذي اهتز عرش الرحمن له فهو حبان بالكسر على المشهور بل الأصح، ابن العرقة كما وقع في الصحيحين من حديث عبد الله ابن نمير بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش يقال له حبان بن العرقة - الحديث، وقيل كما لا بن عقبة في المغازي جبار بالجيم وآخره راء، والعرقة أمه فيما قاله أبو عبيد القاسم بن سلام وهو بفتح العين وكسر الراء المهملتين ثم قاف على المشهور وهاء تأنيث، وحكى ابن ماكولا عن الواقدي فتح الراء وأن أهل مكة يقولون ذلك، وصحح ابن ماكولا الكسر، وقيل لها ذلك لطيب رائحتها، واختلف في اسمها فقيل كما لا بن الكلبي قلابة بكسر القاف ابنة سعيد، مصغر، ابن سهم، وتكنى أم فاطمة، واسم والد حبان قيس أو أبوقيس بن علقمة بن عبد مناف بن الحارث بن منقذ بن عمرو بن معيص بفتح الميم وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة، ابن عامر بن لؤي بل قيل: إن الذي رمى سعد هو أبو أسامة الجشمي. والصحيح أنه ابن العرقة (ف)بسبب[1] ذلك (نال بؤسا) بضم المواحدة ثم واو مهموز وسين مهملة أي: عذابا شديدا، ولقد قال له المرميّ - حين قال له الرامي: خذها[2] وأنا ابن العرقة: عَرَّق اللّهُ وجهَك في النار. وما عدى من ذكر مما في الثلاثة فحيان بفتح المهملة بعدها مثناة تحتانية، وأما جبار بفتح الجيم وتشديد الموحدة وآخره راء وهو ابن صخر المذكور في صحيح مسلم وخيار بكسر المعجمة ثم مثناة تحتانية وآخره راء/ وهو ٤/٢٥٦
جد عبيد الله بن عدي بن الخيار المخرج له في الصحيحين فقد لا يلتبس أحدهما بالآخر لمصاحبة التعريف لثانيهما، ولأن آخرهما راء والأول نون[3].

---

(١) في ز و هـ «فلسبب».
(٢) زاد في هـ «أى الرمية».
(٣) «المؤتلف» للأزدي ص٣٢، وللدارقطني (١/ ٤٠٠، ٤١١، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٨، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧)، و«مغازي الواقدي» (١/ ٦٥)، (٢/ ٤٩٥)، و«صحيح البخاري مع الفتح» =

ومنها حبيب و(خبيبا أعجم)أي: أعجم خاءه (في ابن عبد الرحمن) الأنصاري المخرج حديثه في الثلاثة فهو وجده خبيب بن يساف بالمعجمة والتصغير، ويرد خبيب غير منسوب في الصحيحين عن حفص بن عاصم. وفي صحيح مسلم وحده عن عبد الله بن محمد بن معن وهو هذا (و) كذا الإعجام في (ابن عدي) خبيب[١] المذكور في البخاري في حديث أبي هريرة في سرية عاصم بن ثابت الأنصاري وقتل خبيب، وهو القائل:

ولست أبالي حين أقتل مسلما على أي جنب كان لله[٢] مصرعي

(وهو) أي: خبيب بالإعجام والتصغير (كنية كان) أي: كان أبو خبيب كنية (لابن الزبير) عبد الله كنى باسم ولده خبيب الذي لا ذكر له في الثلاثة، وماعدى هؤلاء الثلاثة في الكتب الثلاثة فحبيب بفتح المهملة ككبير[٣].

ومنها رباح[٤] (ورياح) بالنصب مفعول مقدم (اكسر) مع الإتيان (بيا) مثناة تحتانية وبالقصر(أبا زياد) أي: اكسر الراء من رياح والد زياد القيسي البصري/ ٢٥٧/٤ ويقال: المدني التابعي المروي له في مسلم حديثان، والمكنى عند الشيخين وابن أبي حاتم والنسائي وأبي أحمد الحاكم والدارقطني وابن حبان والخطيب وابن ماكولا وغيرهم بأبي قيس بل وقع مكنيا بها في المغازي من أصل صحيح مسلم، وشذ صاحب الكمال وتبعه المزي في تهذيبه فكناه أبا رباح كاسم أبيه بل هو

= (٦/ ١٩٠)، (٧/ ٤١١)، (١٢/ ٣٠٤، ٣٠٦)، و«صحيح مسلم» (٤/ ١٩٤٢)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٢)، و«علوم الحديث» ص٣١٧، و«الإكمال» (٢/ ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٩٥٣-٥٩٤)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«المشتبه» (١/ ١٣١)، و«تهذيب الكمال» (٥/ ٣٣٨-٣٣٩)، و«هدي الساري» ص٢١١، و«التبصير» (١/ ٢٧٨-٢٧٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ٩٩-١٠٠).

(١) كلمة «خبيب» في هـ قبل «ابن عدي».

(٢) في ز و هـ «في الله».

(٣) «صحيح البخاري» (٦/ ١٦٦)، (٧/ ٣٠٩، ٣٧٩)، (١٣/ ٣٨١)، و«المؤتلف» للأزدي ص٤٧، وللدارقطني (٢/ ٦٣٠-٦٣٣)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٤٣٩-٤٤٢)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٢)، و«علوم الحديث» ص٣١٨، و«الإكمال» (٢/ ٣٠١-٣٠٢)، و«المشتبه» (١/ ٢١٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٠-١٠١)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٤-٥٩٥)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«التبصير» (١/ ٤٠٩).

(٤) في ز و هـ «رياح».

المصدر به عند المزي ثم قال: ويقال أبو قيس. وهو مما أخذ عليهما، والظاهر أن صاحب الكمال انتقل بصره إلى الراوي الآخر المشارك له في اسمه واسم أبيه فذاك هو المكنى بأبي رياح كاسم أبيه ولكن القيسي أقدم وإن اندرج الثاني في التابعين لرؤيته أنسا، ثم إن ما تقدم في ضبط والد زياد (بخلاف) فيه (حكيا) عن تأريخ البخاري حيث ذكر فيه مع ماتقدم فتح الراء والموحدة أيضا كالجادة، وحكى ثانيهما صاحب المشارق عن ابن[١] الجارود، ولكن الأول هو قول الأكثرين، وبه جزم عبد الغني ثم ابن ماكولا، وماعداه في الثلاثة فهو رباح بالفتح والموحدة جزما[٢].

ومنها حكيم (واضمم حكيما في ابن عبدالله) بن قيس بن مخرمة بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي التابعي المخرج له ثلاثة أحاديث في مسلم فهو حكيم بالضم (قد) أي: ليس في ضبطه إلا الضم حسب وهي بمعنى قط أيضا، ويسمى الحكيم بالتعريف أيضا كما في بعض طرق حديثه و (كذا) بالضم (رزيق بن حكيم) أبو حكيم بالضم أيضا الأيلي وإليها لعمر بن عبد العزيز الذي روى مالك في الحدود من الموطأ عنه أن رجلا يقال له مصباح فذكر شيئا، وله ذكر في البخاري في باب الجمعة في القرى والمدن، قال يونس - هو ابن يزيد الأيلي -: كتب رزيق[٣] بن حكيم إلى ابن شهاب وأنا معه يومئذ بوادي القرى، هل ترى أن أجمع، ورزيق[٣] يومئذ على أيلة فذكر القصة، وهو أعني/ ٢٥٨/٤ تصغيره وتصغير أبيه وكنيته مع تقديم الراء على الزاء فيه هو المشهور بل الصواب

---

(١) في جميع النسخ عندنا «الجارود» والصحيح ما أثبتناه.

(٢) «صحيح مسلم» (٣/ ٤١٧٦)، ونسخ شرحه «النووي» (١٨/ ٨٧)، و«مقدمته» (١/ ٤٠)، و«الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٥٣١)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٥١)، و«المؤتلف» للأزدي ص٥٧، و«للدارقطني» (٢/ ١٠٣٨، ١٠٣٩)، و«مشارق الألوان» (١/ ٣٠٥-٣٠٦)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٣/ ٦٣١)، و«الإكمال» (٤/ ١٥، ١٦)، و«علوم الحديث» ص٣١٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٤٦، ٣٤٧)، و«المشتبه» (٣٠٤)، و«التبصير» (٢/ ٥٨٨)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٢٢٣)، و«التهذيب» (٣/ ٣٧٦).

(٣) في ز «زربق».

كما قال علي بن المديني، وحكى صاحب تقييد المهمل عنه أن ابن عيينة كثيرا ما كان يقوله بفتح الحاء، وكذا قيل في رزيق تقديم الزاء، وذكره ابن حبان كذلك ولكنه وهم (و) على المعتمد فيه وفي أبيه وكنيته فقد (انفرد) لأنه ليس في الرواة على هذه الهيئة سواه، بل لرزيق ابن اسمه حكيم أيضا كجده، وما عداهما في الثلاثة فحكيم بفتح المهملة وكسر الكاف[١].

ومنها زبيد (وزييد) وهو بالمثناتين التحتانيتين وآخره مهملة (ابن الصلت)[٢] ابن معد يكرب الكندي التابعي، والد الصلت شيخ مالك المنفرد عن الصحيحين بوقوع ذلك عنده (واضمم و[٣] اكسر) الزاء منه ففيه الوجهان، وزعم ابن الحذاء أنه كان قاضي المدينة في زمن هشام بن عبد الملك وهو بعيد، قال شيخنا: وأظن ذلك ولده[٤] الصلت، وجزم شيخه المصنف بتوهيم ابن الحذاء في ذلك وبكون الصلت هو القاضي وما عداه في الثلاثة فزبيد بالضم والموحدة[٥].

ومنها سليم (وفي ابن حيان)[٦] بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتانية ابن
٢٥٩/٤ بسام/ الهذلي البصري (سليم) المخرج له في الصحيحين (كبر) خاصة وصغر ما عداه مما فيهما[٧].

---

(١) «صحيح البخاري» (٢/ ٣٨٠)، و«موطأ الإمام مالك» ص٣٥١، و«المشتبه» للأزدي ص٣، و«المؤتلف له ص٣٤، ٥٨، وللدارقطني (٢/ ٥٦-١٠١٣، ٥٦٣)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٢)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ١٠٠٨، ١٠٢٠-١٠٢١)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٣٤٧)، و«الإكمال» (٢/ ٤٨٦-٤٩١)، (٤/ ٤٧)، و«المشتبه» (١/ ٢٤٣)، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٢)، و«التبصير» (١/ ٤٤٦-٤٤٧)، (٢/ ٦٠١)، و«سؤلات ابن أبي شبية» لابن المديني ص١١٦ .

(٢) في ز «أبو الصلت» وهو خطأ.

(٣) في ز «أو».

(٤) في هـ «والده».

(٥) «المؤتلف» للأزدي ص٦٤، وللدارقطني (٣/ ١١٤٥- ١١٤٦)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ٧١)، (٢/ ١١٣٠)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٣١٥)، و«الإكمال» (٤/ ١٧١)، و«علوم الحديث» ص٣١٨ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤٠)، و«المشتبه» (١/ ٣٢٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٣)، و«تعجيل المنفعة» ص١٤٤، و«التبصير» (٢/ ٦٣٩).

(٦) في هـ ابن حبان وهو خطأ.

(٧) «المؤتلف» للأزدي ص٦٥، وللدارقطني (٣/ ١١٩١)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٣٤)، و«علوم الحديث» ص٣١٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٧)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤١)، =

ومنها شريح (وابن أبي سريج)[١] واسمه (أحمد) بن عمر بن أبي سريج[١] الصباح ممن روى عنه البخاري في صحيحه (ائتسا) أي: له أسوة (ب) سريج (ولد النعمان) بن مروان الجوهري اللؤلؤي البغدادي الذي روى عنه البخاري أيضا، بل ذكر الجياني مما انفرد به أن مسلما روى عن رجل عنه (و) بسريج (ابن يونسا) بتثليث النون مع الهمز وتركه والفصيح الضم بلا همز ابن إبراهيم البغدادي المخرج حديثه في الصحيحين، واختص مسلم عن البخاري بالسماع منه في كونه مضبوطا كهما بضم السين المهملة وآخره جيم، وما عدى الثلاثة مما في الثلاثة فشريح بالمعجمة أوله وآخره مهملة[٢].

ومنها سلمة و(عمرو) الجرمي إمام قومه حال صغره في عهد النبي ﷺ والمختلف في صحبته (مع القبيلة) التي هو الواحدة من قبائل العرب الذين هم بنو أب واحد في الأنصار (ابن سلمة)[٣] أي: أن أبا[٤] كل من عمرو والقبيلة سلمة بكسر اللام (واختر) كلا من الكسر والفتح (بعبد) أي: في عبد (الخالق بن سلمة) الشيباني المصري أحد من أخرج له مسلم حديث قدوم وفد عبد القيس فيهما ضبطه ابن ماكولا لأن يزيد بن هارون قاله بالفتح وابن علية بالكسر وهما ضابطان، وماعدا ذلك في/ الثلاثة فبالفتح خاصة[٥]. ٤/ ٢٦٠

= و«الإكمال» (٤/ ٣٢٩)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٩٦٨).

(١) في ز و هـ «سريح» وهو خطأ.

(٢) «المؤتلف» للأزدي ص٧٦، وللدارقطني (٣/ ١٢٦٩)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٣٤)، و«الإكمال» (٤/ ٢٧١-٢٧٢، ٢٧٤)، و«علوم الحديث» ص٣١٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٩٧)، و«مقدومة شرح مسلم» له (١/ ٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٣-١٠٤)، و«هدي الساري ص٢١٣، و«المشتبه» (٢/ ٣٩٥)، و«التبصير» (٣/ ٧٧٨-٧٧٩).

(٣) في هـ «ابن علمه» وهو خطأ بين.

(٤) في هـ «إلا».

(٥) «المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١١٩٥-١١٩٩)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٩٦٥، ٩٦٦)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٣٤)، و«الإكمال» (٤/ ٣٣٤-٣٣٦)، و«تاريخ يحيى بن معين» (٢/ ٣٤٣)، و«الأيناس» ص١٨٥ و«مختلف القبائل» ص٣٣١)، و«علوم الحديث» ص٣١٩ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٤)، و«المشتبه» (١/ ٣٦٥)، و«التبصير» (٢/ ٦٨٨-٦٨٩)، و«هدي الساري» ص٢١٣ .

ومنها عبيدة و(والد عامر) الباهلي البصري قاضيها التابعي المذكور في البخاري في جملة من شاهده معاوية بن عبد الكريم القرشي الضال يجيز كتب القضاة بغير محضر من الشهود و(كذا) ابن عمرو أو ابن قيس بن عمرو (السلماني) بسكون اللام أو فتحها وهو الذي لأصحاب الحديث نسبة إلى سلمان، بطن من مراد وهو ابن يشكر بن ناجية بن مراد التابعي المخضرم المخرج له في الصحيحين (و) كذا (ابن حميد) هو ابن صهيب الكوفي المعروف بالحذاء، المخرج له في البخاري (و) كذا (ولد) بإسكان الدال للوزن[١] (سفيان) بن الحارث ابن الحضرمي المدني التابعي المخرج له الموطأ ومسلم حديث أبي هريرة في تحريم كل ذي ناب من السباع (كلهم) بضم الميم (عبيدة) بالتنوين للضرورة وبالفتح (مكبر) وماعدا هؤلاء الأربعة في الثلاثة فبالتصغير، وماحكاه الحميدي عن البخاري من كون عبيدة بن سعيد بن العاص الواقع ببدر في المغازي من صحيح البخاري من حديث هشام بن عروة عن أبيه قال: قال[٢] الزبير: لقيت يوم بدر - عبيدة بالفتح فوهم، فالذي ذكره صاحب المشارق عن البخاري الضم كالجادة وهو المعروف[٣].

٢٦١/٤ ومنها عبيد بدون هاء تأنيث فبالفتح جماعة في الجملة (لكن عبيد عندهم)/ أي: الثلاثة حيث ما وقع بالضم (مصغر) كما قاله صاحب المشارق ثم ابن الصلاح وليس عندهم ممن هو بالفتح أحد.

ومنها عبادة (وافتح عبادة) بالتنوين للضرورة (أبا) أي: والد (محمد) الواسطي شيخ البخاري، وماعداه في الثلاثة فبالضم.

ومنها وهو عكسه عباد (واضمم) مع التخفيف (أبا) أي: والد (قيس) القيسي

---

(١) زاد في ز «بنية الوقف».

(٢) سقطت كلمة «قال» من ز.

(٣) «المؤتلف» للأزدي ص٨٣-٨٤، وللدارقطني (٣/ ١٥٠٠، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥١١)، و«صحيح البخاري» (٧/ ٣١٤)، و «تصحيفات المحدثين» (٢/ ٧٦٥، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٧٥)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ١٠٩)، و«الإكمال» (٦/ ٣٧، ٤٨، ٥١، ٥٢)، و«علوم الحديث» ص٣٢٠ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«الإرشاد» له (٢/ ٦٠٠)، و«المشتبه» (٢/ ٤٣٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٤-١٠٥)، و«هدي الساري» ص٢١٤، و«التبصير» (٢/ ٢٣٧، ٢٧٥)، (٣/ ٩١٣).

الضبعي البصري المخرج حديثه في الصحيحين (عبادا) و(أفرد) المذكور عن سائر من في الكتب الثلاثة بذلك، إذ ما عداه فيها فبالفتح والتشديد، وأما ما وقع عند أبي عبد الله محمد بن مطرف ابن المرابط في الموطأ من عباد بن الوليد بن عبادة فقال صاحب المشارق بعد حكايته: إنه خطأ وإنما هو عبادة بهاء التأنيث كجده[١].

ومنها عبدة (وعامر) أبو إياس الكوفي البجلي، نسبة إلى بجيلة[٢]، حي من اليمن المخرج له في مقدمة مسلم عن ابن مسعود قوله: «إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم» الحديث (وبجالة) بفتح الموحدة والجيم التميمي العنبري البصري المروي[٣] له في الجزية من البخاري قوله: «كنت كاتبا لجزء بن معاوية فجاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة» الحديث (ابن عبدة كل) أي: كل من المذكورين اسم أبيه عبدة بفتحتين كما ذكره في الأول ابن المديني وأحمد والجياني والتميمي والصدفي وابن الحذاء وبه صدر الدارقطني وابن ماكولا كلاهما، وفي الثاني الدارقطني وابن ماكولا والجياني وحكاه صاحب المشارق عن تأريخ البخاري وأصحاب الضبط (وبعض) من المحدثين (بالسكون) في كل واحد من الاسمين (قيده) فحكاه في الأول عباس الدوري عن ابن معين، وكذا حكاه فيه بعد البداءة بما تقدم كل من الدارقطني وابن ماكولا، بل حكى صاحب المشارق عن بعض شيوخه عبد بدون هاء، قال وهو وهم، كذا وقع في بعض النسخ من الكنى للنسائي عبد الله، والذي في عدة نسخ على الصواب، وحكاه/ ٤/٢٦٢ في الثاني صاحب المشارق عن البخاري أيضا وأنه يقال فيه أيضًا عبد بدون هاء، ولكن لم يتعرض شيخنا في المشتبه تبعا لأصله لحكاية الخلاف في الثاني، وماعداهما في الكتب الثلاثة فعبدة بالسكون، ويشتبه ممن بالسكون عامر بن عبدة

---

(١) انظر لعبيد وعبادة وعباد. «مشارق الأنوار» (٢/١٠٩، ١١٠)، و«علوم الحديث» ص٣٢٠ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/٤١)، و«الإرشاد» له (٢/٦٠١-٦٠٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٠٥-١٠٦).

(٢) في هـ «بجيلة» وهو خطأ.

(٣) في هـ «العنبري»، و«المروزي» بدل «العنبري»، و«المروي».

شيخ لأبي أسامة لموافقته لأول المفتوحين في الاسم، وصورة اسم الأب، ولكن لا رواية لهذا في الثلاثة بل ولا في سائر الستة، قال المصنف: وقول الذهبي في المشتبه عنه إنه يشتبه بعامر بن عبدة الباهلي وهم، فالباهلي إنما هو ابن عبيدة بزيادة مثناة تحتانية بعد الموحدة كما تقدم في أثناء هذه الضوابط - انتهى. والذي في المشتبه لشيخنا تبعا لأصله[١]، وأما الباهلي عامر بن عبيدة الذي في طبقة مسعر فهو بالكسر وزيادة ياء.

ومنها عقيل و(عقيل) بضم العين مصغرا (القبيل) أي: القبيلة المعروفة المذكورة في حديث عمران بن حصين عند مسلم حيث[٢] «كانت ثقيف حلفا لبني عقيل» ثم ذكر حديث العضباء وأنها كانت لرجل من بني عقيل (و) كذا عقيل (ابن خالد) الأيلي المخرج له في الصحيحين و (كذا أبو) أي: والد (يحيى) الخزاعي البصري المخرج له في مسلم، ومن عدا الثلاثة فعقيل بالفتح مكبر[٣].

ومنها واقد (وقاف واقد لهم) أي: للثلاثة، ليس عندهم أحد ممن هو بالفاء كما قالهصاحب المشارق وتبعه ابن الصلاح[٤].

٤/٢٦٣ ومنها الأيلي و(كذا) لهم (الأيلي) بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتانية،/ نسبة إلى أيلة التي على بحر القلزم (لا الأبلي) بضم الهمزة والموحدة ثم لا م مشددة نسبة إلى الأبلة بالقرب من البصرة فليس فيها كما قال صاحب المشارق أحد وقع منسوبا كذلك، ولكن (قال) ابن الصلاح: (سوى شيبان) بن فروخ شيخ مسلم

---

(١) «صحيح البخاري» (٦/ ٢٥٧)، و«صحيح مسلم» (١/ ١٢)، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ١٤٦)، (٣/ ٢/ ٤٥٢)، و«تصحيفات المحدثين» (١/ ١١)، و«المؤتلف» للأزدي ص٨٨، و«للدارقطني» (٣/ ١٥١٧، ١٥١٨)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٠٩)، و«الإكمال» (٦/ ٢٩-٣٠)، و«علوم الحديث» ص٣٢٠ و«صيانة صحيح مسلم» ص١١٩-١٢٠ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«المشتبه» (٢/ ٤٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٦-١٠٧)، و«التبصير» (٣/ ٩٠٧).

(٢) زاد في ز و هـ «قال».

(٣) «صحيح مسلم» (٣/ ١٢٦٢)، و«المؤتلف» للأزدي ص٩١، و«للدارقطني» (٣/ ١٥٨٤)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ١١٠)، و«الإكمال» (٦/ ٢٤١)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٧٨٦)، و«علوم الحديث» ص٣٢١ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«الإرشاد» له (٢/ ٦٠٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٧)، و«المشتبه» (٢/ ٤٦٦)، و«التبصير» (٣/ ٩٥٩-٩٦٠).

(٤) «مشارق الأنوار» (٢/ ٣٠)، و«علوم الحديث» ص٣٢١ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«هدي الساري» ص٢٢١ .

فهو أبلي، قال: لكن إذا لم يكن في شيء من ذلك منسوبا لم يلحق صاحب المشارق منه تخطئة[١].

ومنها البزار (والرا) المهملة التالية للزاء المعجمة [[٢] وبالقصر الموزن] (فاجعل بزارا) بها، اسم لمن يخرج الدهن من البزر ويبيعه (وانسب) كذلك (ابن صباح) المسمى (حسن) أحد شيوخ البخاري (و) كذا انسب (ابن هشام) المقرئ المسمى (خلفا) بفتح المعجمة واللام بعدها فاء من شيوخ مسلم، قال ابن الصلاح: ولانعلم في الصحيحين بالراء المهملة غيرهما يعنى ممن يقع منسوبا وإلا فيحيى بن محمد بن السكن أحد شيوخ البخاري، وبشر بن ثابت الذي استشهد به البخاري، قد نسبا[٣] كذلك، ولكن لم يقعا في البخاري منسوبين، وماعدى المذكورين في الصحيحين فبالزائين المنقوطتين[٤].

ومنها في الأنساب البصري (ثم انسبن) بتخفيف النون (بالنون) مع الصاد المهملة (سالما) هو ابن عبد الله أبو عبد الله أحد التابعين المخرج له في مسلم (وعبد الواحد) هو ابن عبد الله بن كعب المخرج له في البخاري حديثه عن واثلة في أعظم الفرى (ومالك بن أوس) بن الحدثان بن سعد بن يربوع المخضرم المختلف في صحبته والمخرج حديثه في الثلاثة فكل منهم انسبه (نصريا) نسبة إلى أبي القبيلة نصر بن معاوية/ بن بكر بن هوازن، حسبما (يرد) في الرواية، ٤/٢٦٤ وأوس بن الحدثان الصحابي والد مالك المذكور وإن كان نصريا وقع ذكره في الصيام من صحيح مسلم فهو غير منسوب والأول من هؤلاء الثلاثة[٥] مولى للثالث، وما عداهم في الثلاثة فبصري بالموحدة المثلثة، والكسر أصحها كما

---

(١) «الأنساب» (١/ ٩٨، ٤٠٩)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٦٩)، و«علوم الحديث» ص٣٢١، و«المشتبه للأزدي» ص٣، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«هدي الساري» ص٢١٧، و«التبصير» (١/ ٣٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥١ .

(٢) وقع ما بين المعكوفتين في هـ «قبل» «المهملة».

(٣) في هـ «قد نسيا» وهو خطأ.

(٤) «الأنساب» (٢/ ١٩٤)، و«المشتبه» للأزدي ص٨، و«الإكمال» (١/ ٤٢٥)، و«علوم الحديث» ص٣٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٨).

(٥) زاد في ز «فهو».

تقدم في معرفة الصحابة[١].

ومنها الثوري و (التوزي) بفتح المثناة الفوقانية[٢] والواو المشددة على المعتمد ثم زاء مكسورة نسبة إلى توّز، ويقال: بجيم بدل الزاء بلدة بفارس هو (محمد بن الصلت) أبو يعلى البصري المشهور الذي روى عنه البخاري في الردة حديث العرنيين لكون[٣] أصله منها وماعداه فبالمثلثة والواو الساكنة ثم راء، ومنهم مما هو في الصحيحين أبو يعلى، منذر بن يعلي ويشتد للتباسه بالأول لا شتراكهما في الكنية، وفي صورة النسبة لاسيما إن جاء غير مسمى[٤].

ومنها الحريري[٥] (وفي الجريري) بسكون آخره (ضم جيم) منه مصغر، نسبة لجرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة (يأتي) في الصحيحين (في اثنين) فقط من البصريين في (عباس) هو ابن فروخ أبو محمد، وفي (سعيد) هو ابن إياس أبو مسعود المخرج حديث كل منهما في الصحيحين، ويرد ثانيهما مقتصرا على النسبة منه[٦] في مسلم من روايته عن أبي نضرة عن حيان بن عمير وغيرهما، وأما
٢٦٥/٤ حيان هذا/ وأبان بن تغلب فهما وإن نسبا كذلك وخرج لهما مسلم فلم يرد واحد منهما فيه منسوبا (ويحا) مهملة مع القصر (يحيى بن بشر) هو ابن كثير أبو زكريا الأسدي الكوفي (الحريري) بسكون آخره أيضا (فتحا) أي: الحاء منه وهو ممن انفرد مسلم بالرواية عنه، قول ابن الصلاح: إنه شيخ البخاري أيضا قلد فيه

---

(١) «الأنساب» (١٣/ ١١٠-١١٣)، و«المشتبه» للأزدي ص٥، و«المؤتلف» للدارقطني (١/ ٢٧٧-٢٧٨)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١١٣)، و«الإكمال» (١/ ٣٩٠-٣٩١)، و«علوم الحديث» ص٣٢١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٠٣)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤١)، و«المشتبه» (١/ ٨٣)، و«صحيح مسلم» (٢/ ٨٠)، و«التوضيح» (١/ ٥٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٨-١٠٩)، و«التبصير» (١/ ١٥٧، ١٥٨)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ١١٧٥، ١١٧٧).

(٢) في ز «الفوقية».

(٣) في ز «لكونه».

(٤) «الأنساب» (٣/ ١٥٢، ١٠٧)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٢٧)، و«صحيح البخاري» (١٢/ ١١٠)، و«المشتبه» للأزدي ص١١، ١٢، و«علوم الحديث» ص٣٢٢، و«الإكمال» (١/ ٥٨٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٩)، و«التوضيح» (١/ ٦٣٨-٦٣٩)، و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١).

(٥) في ز «الجريري».

(٦) سقطت كلمة «منه» من ز و هـ.

عياضا، وهو قلد شيخه الجياني في تقييده وسبقهم الحاكم والكلاباذي خطأ، فشيخ البخاري إنما هو البلخي الفلاس الزاهد، وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم والخطيب ثم المزي وشيخنا وآخرون، ولهم يحيى بن أيوب الجريري بفتح الجيم وكسر الراء نسبة لجده جرير البجلي وهو إن استشهد به البخاري في أول كتاب الأدب من صحيحه فلم يقع منسوبا[١].

ومنها الحزامي (وانسب حزاميا) بكسر الحاء المهملة وبالزاء المنقوطة كل من في الكتب الثلاثة وهو إن عممه[٢] ابن الصلاح فذاك (سوى من أبهما) اسمه في حديث أبي اليسر من صحيح مسلم واقتصر فيه على قوله «كان لي على فلان بن فلان الحرامي»[٣] (فاختلفوا) في ضبطه، فالأكثر كما قال عياض: ضبطوه بفتح الحاء والراء المهملتين، والطبري بكسرها وبالزاي، وابن ماهان بجيم مضمومة وذال معجمة، ولكن اعتذر ابن الصلاح في حاشية أملاها على كتابة عن عدم ذكره بأنه إنما ذكر في هذا الفصل من وقع في أنساب الرواة دون من ليس له إلا مجرد ذكر، و ليس كذلك، وإن تبعه النووي عليه في الإرشاد، مع أنه قد استثناه في مقدمة شرح مسلم، نعم عد الجياني في هذا القسم من ينسب إلى بني حرام من الأنصار، وتوقف المصنف في ذلك، لأنه لا يعلم في[٤] الصحيحين ورود أحد منهم منسوبا، وكذا ذكر عياض فيمن/ يشتبه بهذه الترجمة فروة بن نعامة الجذامي بضم الجيم وبالذال ٤/٢٦٦
المعجمة، الذي أهدى للنبي ﷺ بغلة وهو بعيد[٥] الالتباس[٦].

---

(١) «الأنساب» (٣/ ٢٦٦)، (٤/ ١٣٧)، «المشتبه» للأزدي ص١٢، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٧٣)، و«علوم الحديث» ص٣٢٢، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٢/ ١٣١)، و«رجال صحيح البخاري» «للكلاباذي» (٢/ ٧٨٨)، و«تهذيب الكمال» (/ ١٤٩٠-١٤٩١)، و«المعجم» لابن عساكر ص٢٦٦، ٣١٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٠٩-١١٠)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٢-٣٥٥، و«التهذيب» (١١/ ١٨٩).

(٢) في هـ «عمه».

(٣) في ز «الحزامى».

(٤) زاد في ز و هـ «واحد من».

(٥) في هـ «يعيد الالتباس» وهو خطأ.

(٦) «مشارق الأنوار» (١/ ٢٢٦-٢٢٧)، و«الأنساب» (٤/ ١٤٦) و«علوم الحديث» ص٣٢٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٠٥)، و«مقدمة شرح مسلم» له (١/ ٤١)، و«صحيح مسلم مع شرحه» له (١٨/ ١٣٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٥-٣٥٦ .

ومنها الحارثي (والحارثي) بالحاء وكسر الراء المهملتين بعدها مثلثة (لهما) أي: للبخاري ومسلم ليس فيهما غير ذلك (وسعد) هو ابن نوفل أبو عبد الله (الجاري) بجيم ثم ياء نسبة بعد الراء مولى عمر بن الخطاب وعامله علي الجار مرفأ السفن بساحل المدينة النبوية فيما قاله ابن الصلاح، ونحوه قول شيخنا: هو ساحل المدينة [(١) وسبقه ابن الأثير تبعا لأصله فقال: بليدة على الساحل بقرب المدينة، وحينئذ فيحمل] قول الذهبي: إنه موضع بالمدينة عليه(٢)، للموطأ (فقط) من رواية مالك عن زيد بن أسلم عنه(٣).

ومنها همدان (وفي النسب) إلى القبيلة (همدان) بإسكان الميم وإهمال الدال ومنهم أبو أحمد مرار بمهملتين كعباد، ابن حموية الثقفي الذي روى عنه البخاري مقتصرا على كنيته لم ينسبه في جميع الروايات بل ولاسماه في أكثرها، إنما(٤) قال في الشروط: ثنا أبو أحمد(٥) ثنا أبو غسان محمد بن يحيى، ولذا اختلف في تعيينه ورجح كونه المرار(٦) برواية موسى بن هارون الحمال عن المرار عن أبي
٢٦٧/٤ غسان للحديث/ المخرج عند البخاري كما نبه عليه المزي، وعلى كل حال فالذي بالسكون والإهمال(٧) هو جميع مافي الثلاثة كما صرح به ابن الصلاح، وإن كان فيها كما لعياض من هو من مدينة همذان بالتحريك والإعجام ببلاد الجبل فلم ينسب كذلك في شيء منها، نعم في البخاري عند ذكر إبراهيم من كتاب الأنبياء أبو فروة مسلم بن سالم الهمذاني، وجدته في بعض النسخ للنسفي مضبوطا كذلك

---

(١) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٢) وقع «قول الذهبي الخ» في هـ قبل «قول شيخنا».
(٣) «الأنساب» (٤/ ٨)، و«مشارق الأنوار» (١/ ١٧٣)، و«علوم الحديث» ص٣٢٢ و«مقدمة شرح مسلم» للنووي (١/ ٤١)، و«الإرشاد» له (٢/ ٦٠٥)، و«اللباب» (١/ ٢٥١)، و«المشتبه» (١/ ١٢٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١١-١١٢)، و«معجم البلدان» (٢/ ٩٢-٩٣)، و«تعجيل المنفعة» ص١٥٠، و«موطأ مالك» ص١٨٤ .
(٤) في ز «وإنما».
(٥) سقطت كلمة «ثنا أبو أحمد» من ز.
(٦) في هـ «المراد» وهو خطأ.
(٧) في هـ «الأحمال» وهو تحريف.

وهو وهم، والصحيح أي: من حيث الرواية عن البخاري كما كتبه الأصيلي بخطه، بل وفي نفس الأمر الإهمال والسكون انتهي بمعناه، وأبو فروة الهمداني إنما اسمه عروة بن الحارث، وأما أبو فروة المسمى مسلم بن سالم فهو نهدي قاله الإمام أحمد، قال: وكان ابن مهدي لا يفصل بينهما، وإلى ذلك أشار الجياني فنبه على أن أبا فروة الواقع في الصحيح اسمه عروة لا مسلم وإن وقع كذلك مسمى فيه إذ مسلم إنما هو نهدي يعرف بالجهني لا همداني، وقد ذكره ابن أبي خيثمة على الصواب.

وبالجملة فهذه النسبة وقعت في البخاري فضبطها متعين وإن تبين الوهم فيها وهي بالمهملة والسكون (وهو) في سائر الرواة (مطلقا) لا بقيد الكتب الثلاثة (قدما) أي: قديما (غلب) كما قاله ابن ماكولا، وعبارته: والهمداني في المتقدمين بسكون الميم أكثر وبفتحها في المتأخرين أكثر، قال ابن الصلاح: وهو كما قال: ونحوه قول الذهبي في المشتبه: والصحابة والتابعون وتابعوهم من القبيلة وأكثر المتأخرين من المدينة، قال: ولايمكن استيعاب واحد من الفريقين - انتهى، وسيأتي في آخر النوع بعده أن ابن شهردار[١] خلط فأدخل في تأريخ همذان[٢] جمعا من الهمدانين.

وممن خرج عن الغالب، وسكن من[٣] المتأخرين أبو إسحاق إبراهيم بن أبي الدم الفقيه قاضي حماة، وأبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ وجعفر بن علي/ وعبد الحكم بن حاتم، وعبد المعطي بن فتوح ، وعلي بن ٢٦٨/٤
عبد الصمد السخاوي والأربعة من أصحاب السلفي، وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطاف ومنصور بن سليم الحافظ وآخرون فكلهم[٤] همدانيون بالسكون والإهمال، ومما ذكره ابن الصلاح من الأسماء في هذا النوع وأعرض المصنف

---

(١) في جميع النسخ عندنا «شهردار» وهذا خطأ. لأن تاريخ همذان لابنه شيرويه لا له كما تدل عليه المصادر ونص عليه العراقي في شرحه، وسيأتي هذا الوهم في الإحالة المشار إليها.
(٢) في الأصل و ز «همدان».
(٣) في ز «في».
(٤) في ز «وكلهم».

عن ذكره لعدم الاشتباه[١] سلم مع سالم وسلمان مع سليمان وسنان مع شيبان[٢].

المتفق والمفترق

٩٢٦- ولَهُمُ المُتَّفِق[٣] المُفْتَرِقُ ... ما لَفْظُهُ وخَطُّه مُتَّفِقُ

٩٢٧- لَكِنْ مُسَمَّيَاتُه لِعِدَّهْ ... نَحْوُ ابنِ أحمدَ الخليلِ سِتَّهْ

٩٢٨- وأحمدُ بنُ جَعْفَرٍ وجَدُّهْ ... حَمْدَانُ هُمْ أربعةٌ تَعُدُّهْ

٩٢٩- ولَهُمُ الجَوْني أبو عِمْرَانَا ... اثنانِ والآخَرُ مِنْ بَغْدَانَا

٩٣٠- كذا محمدُ بنُ عَبْدِ اللّهِ ... هما مِنَ الأنصارِ ذو اشْتِبَاهِ

٩٣١- ثم أبو بَكْرِ بنُ عَيَّاشٍ لَهُمْ ... ثلاثةٌ قَدْ بَيَّنُوا مَحَلَّهُمْ

٩٣٢- وصالحٌ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمُ ... ابنُ أبي صالحٍ اتْبَاعٌ هُمُ

٩٣٣- ومنه مافي اسمِ فَقَطْ ويُشْكِلُ ... كنَحْوِ حَمَّادٍ إذا ما يُهْمَلُ

٩٣٤- فإنْ يَكُ ابنُ حَرْبٍ أَوْ عَارِمُ قَدْ ... أَطْلَقَهُ فهُوَ ابنُ زَيْدٍ أَوْ وَرَدْ

٩٣٥- /عَنِ التَّبُوذَكِيِّ أَوْ عَفَّانِ ... أو ابنِ مِنْهَالٍ فذاك الثاني ٢٦٩/٤

٩٣٦- ومنه مافي نَسَبٍ كالحنفي ... قَبيلا اوْ مَذْهَبًا اوْ باليَا صِفْ

(المتفق والمفترق) وهي نوع جليل يعظم الانتفاع به، صنف فيه الخطيب كتابا نفيسا شرع شيخنا في تلخيصه فكتب منه حسبما وقفت عليه يسيرا مع قوله في شرح النخبة: إنه لخصه وزاد عليه أشياء كثيرة، وقد شرعت في تكملته مع استدراك أشياء فاتته. وفائدة ضبطه الأمن من اللبس، فربما ظن الأشخاص شخصا واحدا، عكس المذكور بنعوت متعددة، والماضي شرحه وإن للخطيب فيه

---

(١) زاد في ز و هـ «فيه».

(٢) «صحيح البخاري» (٥/ ٣٢٧)، (٦/ ٤٠٨)، و«العلل لأحمد» (١/ ٣٠٠)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ٢٧٦)، و«المؤتلف» للدارقطني (٤/ ٢٣٢٤-٢٣٢٥)، و«المشتبه» للأزدي ص٨٧-٧٩، و«الأنساب» (١٣/ ٤١٩، ٤٢٤)، و«الإكمال» (٧/ ٤١٩)، و«علوم الحديث» ص٣١٩-٣٢٠، ٣٢٣، و«المشتبه» (٢/ ٦٥٤)و «والتبصير» (٤/ ١٤٦٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٢-١١٣)، و«هدي الساري» ص٢٤١ .

(٣) زاد في ع «و».

الموضح لأوهام الجمع والتفريق وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفا فيضعف ما هو صحيح أو يصحح ما هو ضعيف[١].

(ولهم) أي: للمحدثين (المتفق) و(المفترق) من الأسماء والأنساب ونحوهما[٢] وهو (ما لفظه وخطه متفق لكن) مفترق إذ كانت (مسمياته لعده) وهو من قبيل مايسميه الأصوليون المشترك أعني اللفظي لا المعنوي، بل لهم في البلدان المشترك وضعا والمفترق صقعا، وقد زل فيه جماعة من الكبار كما هو شأن المشترك اللفظي في كل علم، والمهم منه من يكون في مظنة الاشتباه لأجل التعاصر أو الاشتراك في بعض الشيوخ أو في الرواة وينقسم إلى ثمانية أقسام[٣]:

الأول: أن تتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم خاصة نحو خالد بن الوليد اثنان في الصحابة أشهرهما القرشي المخزومي الملقب سيف الله، والآخر أنصاري شهد صفين مع علي وأبلى فيها بلاء شديدا، وكذا فيمن اسمه خالد بن الوليد من أدرك الجاهلية وذكر لذلك في الصحابة، ولكن الصحيح أنه تابعي وآخر متأخر عنهم، ولكن الوليد جده إلا أنه وقع في بعض الروايات منسوبا إليه، وليست هذه الترجمة بكمالها عند الخطيب، ومالك بن أنس اثنان، إمام المذهب، وآخر كوفي مقل قريب الطبقة منه/ لا يؤمن التباسه به على من لا خبرة له بالرجال[٤]، ومن العجب ٤/ ٢٧٠
أن الإمام سمع منه شيخه الزهري حديث الفريعة ورواه عنه قائلا حدثني فتى يقال له مالك بن أنس، فقال بعض المتأخرين: إنه من رأى مالك بن أنس، وهو غير متبحر في هذا الشأن جزم بأنه الإمام. وليس كذلك.

(ونحو ابن أحمد الخليل سته) حسبما ذكرهم ابن الصلاح، اقتصر منهم الخطيب على الأولين، فالأول اسم جده عمرو بن تميم أبو عبد الرحمن الأزدي

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٢٤، و«نزهة النظر» ص١٢٦ .
(٢) في هـ «نحوها».
(٣) «علوم الحديث» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٤).
(٤) انظر لخالد «الاستيعاب» (٢/ ٤٢٧، ٤٣١)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ١٠١)، (٤/ ١٩٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (٥/ ٥٣١)، و«أسد الغابة» (١/ ٤١٣، ٤١٥، ٤٦١)، ولمالك «التلقيح» ص٣٣٢، و«التهذيب» (١٠/ ٢، ٩).

الفراهيدي البصري النحوي صاحب العروض وأول من استخرجه، وكتاب العين في اللغة وشيخ سيبويه، كان مولده في سنة مائة، ويروي عن عاصم الأحول وآخرين، ذكره ابن حبان في الثقات، ومات سنة ستين أو بضع وستين أو خمس وسبعين ومائة، وكان أبوه أول من تسمى في الإسلام أحمد فيما قاله أبو بكر بن أبي خيثمة والمبرد[١]، وعزاه شيخنا كما سيأتي قريبا لا تفاق المحدثين وتعقبه بأحمد بن حفص بن المغيرة المخزومي زوج فاطمة ابنة قيس والمكني بأبي عمرو، فقد سماه كذلك النسائي عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني أنه سأل أبا هشام المخزومي وكان علامة بأنسابهم عنه وتبعه الذهبي، إلا أنه بكنيته أشهر بحيث ذكره البخاري فيمن لا يعرف اسمه[٢]، وبأحمد بن جرير بن شهاب الأوسي سمع منه الحسن البصري حديثا في السجود[٣]،/ وبأحمد أبي محمد ٢٧١/٤
الذي كان يزعم أن الوتر واجب فيما حكاه ابن حبان، ولكن المشهور أنه مسعود بن زيد بن سبيع لا أحمد[٤]، وبأحمد بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذكره الواقدي فيمن ولدته أسماء لجعفر [[٥]بن أبي طالب الهاشمي] كما حكاه أبو القاسم بن منده، واستدركه ابن فتحون، وقال الذهبي: إن الواقدي تفرد به، وفيه أن أسماء ولدته بالحبشة[٦]، وبأحمد والد أبي السفر سعيد فيما سماه ابن معين

(١) زاد في ز «وغيره» انظر لذلك «علوم الحديث» ص٣٢٤، و«الكامل» للمبرد (١/ ٢٣٢)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٢٤٨)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٢٣٠)، و«الأنساب» (١٠/ ١٦٧).

(٢) «الاستيعاب» (٤/ ١٧١٩-١٧٢٠)، و«أسد الغابة» (٦/ ٢٢٧)، و«الكنى» للبخاري ص٥٤، و«التجريد» (١/ ٩)، (٢/ ٢٠١)، و«الإصابة» (١/ ٢٢)، (٤/ ١٣٩).

(٣) فيه نظر ، لأن الحديث في السجود أخرجه أبو داود (٨٨٦)، وابن ماجه (٨٨٦)، وأحمد (٥/ ٣٠)، عن الحسن عن أحمر بن جزء السدوسي لا أحمد بن جرير بن شهاب الأوسي. بل لم نقف على ترجمة أحمد ابن جرير الأوسي. وانظر «الإكمال» (٢/ ٨٢)، و«المشتبه» (١/ ١٥٤)، و«التبصير» (١/ ٢٥٤) باسم أحمد بن جزء، و«التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٦٢)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٣٤٣)، و«المؤتلف» للأزدي ص٢٧، وللدارقطني (١/ ٤٩٢)، و«أسد الغابة» (١/ ٦٦)، و«الإصابة» (١/ ٣٢).

(٤) الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٩٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٩١)، و«أسد الغابة» (٥/ ١٦١، ١٦٥)، (٦/ ٢٨٠)، و«الإصابة» (١/ ٢٢)، (٣/ ٤١٠).

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز و هـ.

(٦) «التجريد» (١/ ٩)، و«التبصير» (١/ ٣)، و«الإصابة» (١/ ٩٧).

لكن الأكثر فيه يحمد[١] بالمثناة التحتانية بدل الهمزة[٢].

والثاني بصري[٣] اسم جده بشر بن المستنير أبو البشر المزني ويقال السلمي، روى عنه محمد بن يحيى بن أبي سمينة وعبد الله بن محمد المسندي والعباس بن عبد العظيم العنبري، ذكره ابن حبان أيضا في الثقات، وممن فرق بينهما غيره النسائي في الكنى وابن أبي حاتم والخطيب، وهو الظاهر كما قاله المؤلف وقال شيخنا: إنه الصواب قال: وقول الخطيب: إن المسندي ما أدرك الأول وهو ظاهر بالنسبة إلى ما أرخ به وفاة الأول، لأن مقتضاه أن يكون أقدم شيخ للمسندي، وهو فضيل بن عياض، مات بعد الخليل بمدة طويلة تزيد على عشرة سنين، لكن البخاري أعلم بشيخه المسندي من غيره وقد أثبته في الرواة عن الأول، هذا مع أن شيخنا جنح إلى الافتراق لكون اشتراكه في الرواية عنهما لا يمنعه، ويتأيد بافتراقهما في اسم الجد[٤].

والثالث بصري أيضا يروى عن عكرمة، ذكره أبو الفضل الهروي الحافظ في كتابه مشتبه أسماء المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في تلقيحه عن خط شيخه/ ٤/ ٢٧٢ عبد الوهاب الأنماطي عنه، قال المصنف: وأخشى أن يكون الأول فإنه روى عن غير واحد من التابعين، بل قال شيخنا: أخلق به أن يكون غلطا، فإن أقدم من يقال له الخليل بن أحمد الأول، ولم يذكر أحد في ترجمته أنه لقي عكرمة بل ذكروا أنه لقي أصحاب عكرمة كأيوب السختياني، فلعل الراوي عنه أسقط الواسطة بينه وبين عكرمة فظنه أبو الفضل آخر غير الأول، وليس كما ظن لأن أصحاب الحديث اتفقوا على أنه لم يوجد أحد تسمى أحمد من بعد قرن النبى ﷺ إلا والد

---

(١) في هـ «يحمل» وهو خطأ.

(٢) «علوم الحديث» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٤)، و«التبصير» (١/ ٣)، و«التاريخ» لابن معين (٢/ ١٩٤).

(٣) زاد في ز و هـ «أيضا».

(٤) «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٠٠)، و«الجرح والتعديل» (١/ ٢/ ٣٨٠)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٢٣٠)، و«علوم الحديث» ص٢٢٥، و«التلقيح» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٤)، و«الإكمال» (٣/ ١٧٣)، و«المؤتلف» للدارقطني (٣/ ٨٨٦).

الأول يعني: كما تقدم مع مافيه[١].

والرابع اسم جده محمد بن الخليل أبو سعيد السجزي الفقيه الحنفي قاضي سمرقند حدث عن ابن خزيمة وابن صاعد والبغوي وغيرهم، سمع منه الحاكم وذكره في تأريخ نيسابور، مات بسمرقند سنة ثمان وسبعين وثلاث مائة[٢].

والخامس اسم جده أيضا محمد بن أحمد، ويكنى أيضا أبا سعيد البستي المهلبي الشافعي القاضي ذكر ابن الصلاح أنه سمع من الذي قبله ومن أحمد بن المظفر البكري وغيرهما، حدث عنه البيهقي[٣].

والسادس اسم جده عبد الله بن أحمد، ويكنى أيضا أبا سعيد وهو أيضا بستي فقيه شافعي، فاشترك مع الذي قبله في أشياء، ولذا جوز المصنف أن يكون هو إياه ولكن ابن الصلاح قد فرق بينهما، وقد ذكره الحميدي في تأريخ الأندلس المسمى بالجذوة، ابن بشكوال في الصلة، وقال: إنه قدم الأندلس من العراق في سنة اثنتين وعشرين وأربع مائة، وروى عن أبي محمد بن النحاس بمصر وأبي سعيد[٤] الماليني وأبي حامد الإسفرائيني وغيرهم، وحكى عن أبي محمد بن
٤/٢٧٣ خزرج أن مولده سنة ستين/ وثلاث مائة، وروى عنه أبو العباس أحمد بن عمر العذري وكان أديبا نبيلا ثبتا صدوقا متصرفا في علوم[٥].

هكذا اقتصر ابن الصلاح على ستة، ولكن الراوي عن عكرمة السابق التردد فيه لم يقع عنده، وإنما عنده بدله آخر[٦] أصبهاني روى عن روح بن عبادة وهو وهم

---

(١) «علوم الحديث» ص٢٢٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٠٨)، و«التلقيح» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٦-٣٥٧ و«التهذيب» (٣/ ١٦٥).

(٢) «الأنساب» (٧/ ٨٣)، و«علوم الحديث» ص٣٢٥، و«التلقيح» ص٣٢٤ و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٣٧)، و«الجواهر المضيئة» (١/ ٢٣٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (٥/ ٦٧٩).

(٣) «علوم الحديث» ص٣٢٥، و«التلقيح» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٨ .

(٤) في ز و هـ «أبو سعد».

(٥) «علوم الحديث» ص٣٢٥، و«التلقيح» ص٣٢٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٥)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٨، و«الصلة» (١/ ١٨١)، و«جذوة المقتبس» ص٢١٢ .

(٦) في هـ «أخو» وهو خطأ.

تبع فيه ابن الجوزي، وهو تبع أبا الفضل الهروي، والصواب في اسم أبيه محمد لا أحمد فكذلك هو في تأريخي أصبهان لأبي الشيخ وأبي نعيم[١] وهو أبو العباس العجلي[٢]. وروى ابن حبان في النوع التاسع والمائة من القسم الثاني من صحيحه عن الخليل بن أحمد بواسط عن جابر بن الكردي حديثا، قال المصنف: والظاهر أنه ابن محمد أيضا، فإنه سمع منه بواسط أحاديث أوردها مفرقة في كتابه على الصواب، فلا يغتر بما وقع له في هذا الموضع[٣].

وزاد المصنف سابعا، هو بغدادي روى عن سيار بن حاتم ذكره ابن النجار في الذيل، وثامنا، وهو أبو القاسم المصري الشاعر روى عنه أبو القاسم ابن الطحان الحافظ، وذكره في ذيله لتأريخ مصر، وقال: مات سنة ثمان[٤] وخمسين وثلاث مائة. وتاسعا اسم جده علي ويكنى أبا طاهر الجوسقي الصرصري الخطيب بها، سمع من أبيه وابن البطي وشهدة وغيرهم، روى[٥] عنه ابن النجار وابن الدبيثي، وذكراه في ذيلهما،/ ومات في[٦] سنة أربع وثلاثين وست مائة[٧]. ٢٧٤/٤

ووجدت من نمط من ذكرهم المؤلف جماعة، منهم واحد اسم جده روزبة حنفي تفقه بأبي عبد الله الدامغاني، وسمع بأصبهان من أبي القاسم المظفر بن أحمد الخوارزمي، روى عنه السلفي[٨]، وآخر شيباني أنشد الباخرزي في دمية القصر لولده الموفق قصيدة مدح بها نظام الملك، ويحرر كونه غير المتقدمين، وآخر سكوني لبلى مغربي مات سنة خمسين وخمس مائة، وآخر اسم جده خليل

---

(١) سقطت كلمة «نعيم» من ز.
(٢) «تاريخ أصبهان» لأبي نعيم (١/ ١٠٧)، و«علوم الحديث» ص٤٢٥، و«التلقيح» ص٣٢٤، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٦ - ٣٥٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٥).
(٣) «التقييد والإيضاح» ص ٣٥٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٦)، و«الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» (٧/ ٥٠٢).
(٤) في ز «قد مات سنة ثلاث».
(٥) في ز «وروى».
(٦) سقطت كلمة «في» من ز.
(٧) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٩ .
(٨) انظر لترجمته «الجواهر المضيئة» (١/ ٢٣٤).

ابن بادر بن عمر ويكنى أبا الصفا من شيوخ الدمياطي مات[١] سنة خمس وخمسين وست مائة[٢] في آخرين ممن عاصرناهم، كابن الغرز الشاعر المسمى جده خليل أيضا، وابن جمعة الحسيني العدل، وابن عيسى القيمري[٣]، وقد كتب الكمال ابن البارزي على ديوان صاحب حصن كيفا، العادل خليل بن الأشرف أحمد بن العادل سليمان الأيوبي:

أبحر الشعر إن غدت منك في قبضة اليد غير بدع فإنها للخليل بن أحمد[٤]

وبالجملة فتتبع المتباعدين في الطبقة ليس فيه كبير طائل، وقد قال شيخنا في مختصر التهذيب[٥]: وأما من يقال له الخليل بن أحمد غير العروضي والمزني ومن قرب من عصرهما لو صح فجماعة تزيد عدتهم على العشرة، قد ذكرتهم فيما كتبته على علوم الحديث لابن الصلاح، سبقني في النكت إلى نحو النصف. انتهى. وما وقفت من النكت المشار إليها إلا إلى المقلوب خاصة،/ ومن أمثلته ٤/٢٧٥ أيوب بن سليمان ستة عشر[٦]، وإبراهيم بن يزيد ثلاثة عشر[٧]، وإبراهيم بن موسى اثنا عشر[٨]، وعلي بن أبي طالب تسعة[٩]، وإبراهيم بن مسلم ثمانية[١٠]،

---

(١) زاد في ز «في».
(٢) انظر لترجمته «تكلمة الإكمال» ص٥٦ .
(٣) في هـ «الفهري» وهو خطأ.
(٤) راجع لتراجم هذه الأسماء «الضوء اللامع» (٣/ ١٨٩-١٩٣).
(٥) (٣/ ١٦٦).
(٦) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ٢٤٨-٢٤٩)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ١٢٦-١٢٨)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٤٧٢، ٤٧٣)، و«التهذيب» (١/ ٤٠٥)، و«لسان الميزان» (١/ ٤٨١)، و«المعرفة والتاريخ» (١/ ٥٧٢، ٥٧٣)، (٢/ ٤٥٢)، و«نفح الطيب» (٣/ ٣٣٤).
(٧) «تلقيح فهوم أهل الأثر» ص٣٢١ فيه أربعة عشر.
(٨) «الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٣٦- ١٣٧)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ١٧)، (٨/ ٧٩، ٧٠، ٦٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٢١٨)، و«التهذيب» (١/ ١٧٠-١٧٢)، و«لسان الميزان» (١/ ١١٥-١١٦)، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (١/ ٥٦).
(٩) «التلقيح» ص٣٢٩ .
(١٠) «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٣٢٦-٣٢٧)، و«الجرح والتعديل» (١/ ١/ ١٣١-١٣٢)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٢٢، ٢٣)، (٨/ ١٧)، و«التهذيب» (١/ ١٦٦)، و«لسان الميزان» (١/ ١١١)، والضعفاء والمتروكين» لابن حبان (١/ ٥٢-٥٣).

وعمر بن خطاب سبعة، وأنس بن مالك ستة، وأبان بن عثمان خمسة، ويحيى بن يحيى أربعة، وإبراهيم بن بشار ثلاثة، وعثمان بن عفان اثنان[١].

(و) الثاني أن تتفق[٢] أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم، فمنه (أحمد بن جعفر وجده حمدان هم أربعة) متعاصرون من طبقة واحدة (تعده) أي: المسمى كذلك أشهرهم اسم جد أبيه مالك بن شبيب، ويكنى أبا بكر البغدادي القطيعي، لسكناه قطيعة الدقيق، كان مسند العراق في زمنه، روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل المسند والتأريخ والزهد والمسائل كلها لأبيه، وأخذ عنه الحفاظ كالدارقطني وابن شاهين والحاكم والبرقاني وأبي نعيم، ومات في ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاث مائة عن أربع وتسعين سنة، ثانيهم اسم جد أبيه عيسى ويكنى أيضا أبا بكر السقطي البصري، يروي عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي والحسن بن المثنى العنبري، وعنه أيضا أبو نعيم الحافظ وآخرون مات سنة أربع وستين، وقد جاز[٣]، المائة وقد تجيء روايته عن الدورقي غير منسوب فيشتد اشتباهه[٤] بالأول، وثالثهم يكنى أبا الحسن/ الطرسوسي، روى عن عبد الله بن جابر ٢٧٦/٤
ومحمد بن الحسن الطرسوسيين، وعنه القاضي أبو الحسن الخصيب بن عبد الله ابن محمد بن جعفر الخصيبي المصري وغيره، ورابعهم الدينوري حدث عن عبد الله بن محمد بن سنان الروحي نسبة لشيخه روح لإكثاره عنه، وعنه علي ابن القاسم بن شاذان الرازي وغيره[٥].

ومنه محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون ماتوا في سنة ستين وثلاث مائة وهم في عشر المائة، أولهم اسم جد أبيه الهيثم ابن عمران أبو بكر الأنباري البندار من شيوخ أبي نعيم، وثانيهم اسم جد أبيه كنانة ويكنى أبا بكر أيضا

---

(١) انظر لذلك «التلقيح» ص٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٣ .
(٢) في هـ «أن يتفق».
(٣) في ز «جاوز».
(٤) زاد في ز «هنا».
(٥) «علوم الحديث» ص٣٢٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٠-٦١١)، و«التقريب» له ص٤٣، و«التلقيح» ص٣٢١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٦-١١٧).

البغدادي المؤدب شيخ لبشرى[١] بن عبد الله الفاتني وثالثهم اسم جد أبيه مطر ويكنى أبا عمرو ابن مطر النيسابوري الحافظ من شيوخ الحاكم[٢].

وفي الحفاظ اثنان من المائة الرابعة أيضا ممن شاركهم في الاسم والأب والجد، وماتا في سنة سبع وعشرين أولهما وأشهرهما اسم جد أبيه سهل بن شاكر أبو بكر الخرائطي المصنف الشهير، والآخر اسم جد أبيه نوح أبو نعيم البغدادي[٣]، وقريب من طبقتهما آخر اسم جد أبيه هشام بن قسيم بن ملاس أبو العباس النميري الدمشقي المحدث صاحب الجزء الشهير مات في سنة ثمان وعشرين[٤]، وقبلهما بيسير آخر اسم جد أبيه خازم ويكنى أبا جعفر الخازمي الجرجاني أحد أئمة الشافعية من أصحاب ابن سريج، مات سنة أربع وعشرين[٥]، وكذا في الرواة آخر اسم جد أبيه كامل[٦] أبو العباس الحضرمي، مات سنة إحدى وأربعين، وآخر اسم جد أبيه جعفر بن الحسن أبو الحسن العلوي،/ ويعرف بأبي ٤/٢٧٧
قيراط مات سنة خمس وأربعين، وآخر اسم جد أبيه فضالة بن عبد الملك أبو بكر البغدادي القارئ، مات في سنة ثمان وأربعين، وآخران في حدود الأربعين اسم جد أبي أحدهما عصام الأنصاري النسفي، والآخر المستفاض أبو الحسن الفريابي[٧] في آخرين بعد ذلك وقبله ممن كلهم من المائة الرابعة لا نطيل بهم.

[٨] ومثل هذا القسم لكن مع الاشتراك في النسبة أيضا مما يحسن أن يكون قسما آخر كمحمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري، اثنان في عصر واحد يروي الحاكم عنهما، أحدهما أبو العباس الأصم، والآخر أبو عبد الله ابن الأخرم

(١) في ز «شيخ البشرى».
(٢) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٧)، و«التدريب» (٢/ ٣٢١)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ١٥٠، ١٥١)، و«العبر» (٢/ ٣١٦-٣١٧).
(٣) «تاريخ بغداد» (٢/ ١٣٩-١٤٠).
(٤) «تاريخ جرجان» ص٥٠٠ .
(٥) «تاريخ ابن عساكر» (١٥/ ١٨٤)، و«العبر» (٢/ ٢١٣).
(٦) في ز «كما قيل» بدل «كامل» لم نقف على ترجمته.
(٧) راجع لتراجم أبي قيراط وأبي بكر القارئ والفريابي «تاريخ بغداد» (٢/ ١٤١، ١٤٦، ١٤٧).
(٨) وقع هنا في ز و هـ تقديم وتأخير ونقص وزيادة، فقارن بين هذه النسخ، وقد أثبتناه على ما جاء في الأصل.

الشيباني الحافظ، ومحمد بن أحمد بن عمر السعودي[١]، اثنان أحدهما شافعي أخذت عنه والآخر حنفي أخذ عنه الفقه بعض من أخذت عنه، وهو أقدم وفاة من الأول، ومع ذلك فقد أدخل بعض أصحابنا شيئا من مسموعه في سماعات الأول، ونبهت على ذلك في ترجمته[٢].

والثالث أن تتفق الكنية والنسبة معا (ولهم) أي: للمحدثين في أمثلته (الجوني) بفتح الجيم ثم واو ساكنة ثم نون (أبو عمرانا اثنان) كل منهما بصري أحدهما اسمه عبد الملك[٣] بن حبيب تابعي شهير، مات قبل الثلاثين ومائة (والآخر من بغدانا) بنون بعد معجمة على إحدى اللغات في بغداد، مدينة السلام وقبة الإسلام ودار الإمام فيما مضى من الأيام واسمه موسى بن سهل بن عبد الحميد، روى عن الربيع بن سليمان وطبقته، وعنه الإسماعيلي والطبراني في آخرين لكنهما مع تباعدهما نسبتهما مختلفة، فالأول للجون بطن من الأزد والآخر وورده كذلك قليل تخفيفا وإلا فالأكثر فيه الجويني بالتصغير نسبته إلى ناحية[٤]، وكذا من أمثلته أبو سليمان الداراني الدمشقي/ العنسي اثنان أقدمهما عبد الرحمن بن سليمان ابن ٤/٢٧٨
أبي الجون، بقي إلى قريب التسعين ومائة، والآخر وهو الزاهد الشهير اسمه أيضا عبد الرحمن بن أحمد بن عطية، تعاصر مع الأول، فإن مولده في حدود الأربعين ومائة أو قبل ذلك، ومات سنة اثنتي عشرة ومائتين، وكذا من أمثلته أبو عمر الحوضي اثنان ذكرهما الخطيب[٥].

(كذا) أي: [مما هو متفق معه في الاسم في الجملة وفي النسبة وهو **الرابع**] (محمد بن عبد الله، هما من الأنصار) أحدهما بالنسب واسم جده المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك أبو عبد الله القاضي الثقة صاحب الجزء العالي الشهير

---

(١) في ز «المسعودى».
(٢) «علوم الحديث» ص٣٢٦، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٢)، و«الضوء اللامع» (٧/ ٣٠، ٣٣).
(٣) في ز «عبد الكريم» وهو خطأ.
(٤) «علوم الحديث» ص٣٢٧، و«التلقيح» ص٣٣٤، و«الأنساب» (٣/ ٤٢٠)، و«التهذيب» (١٢/ ١٨٥)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٢)، و«الإكمال» (٢/ ٢٢٥).
(٥) «تاريخ ابن عساكر» (٩/ ٨٢٣، ٩٦٢)، و«الإكمال» (٦/ ٣٥٤)، و«الأنساب» (٥/ ٢٧١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٧).

وشيخ البخاري، مات سنة خمس عشرة ومائتين عن سبع وتسعين سنة، والآخر بالولاء واسم جده زياد أبو سلمة ضعيف جدا مقل يقال إنه جاز المائة، وهما لا نتسابهما كذلك، بل ولكونهما من البصرة، واشتركا في الرواية عن حميد الطويل وسليمان التيمي ومالك بن دينار وقرة بن خالد (ذو اشتباه) ومن أجل ذلك اقتصر ابن الصلاح تبعا للخطيب عليهما وإلا فلأولهما قريب شاركه في الاسم والأب والنسبة، وفي كونه بصريا غير أنه ممن روى عنه فهو متأخر، واسم جده حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، روى عنه ابن ماجه وابن صاعد وآخرون، ووثقه ابن حبان، وكذا في الرواة آخر إلا أنه متقدم على الأولين فضلا عن الثالث، تابعي مدني اسم جده زيد بن عبد ربه، حديثه عند مسلم ووثقه ابن حبان والعجلي[١].

والخامس ولم يفرده ابن الصلاح ، بل أدرجه[٢] في الثالث لكونه كما قال مما يقاربه أن تتفق كناهم وأسماء آبائهم كأبي بكر بن عبد الله جماعة، (ثم أبو بكر بن عياش)/ والمثناة التحتانية والشين المعجمة (لهم) أي: للمحدثين من الرواة ٢٧٩/٤
كذلك (ثلاثة) فقط لا رابع لهم (قد بينوا محلهم) أي: في محلهم، أولهم الكوفي القارئ الشهير راوي قراءة عاصم واسم جده سالم الذي أسلفت في الكنى الخلاف في اسمه وكون الصحيح أن اسمه كنيته وأنه عمر نحو مائة سنة، وثانيهم حمصي يروي عن عثمان بن شباك الشامي، وعنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وقال الخطيب[٣]: إنه هو وشيخه مجهولان والراوي عنه كان غير ثقة، وثالثهم سلمى مولاهم باجدائي، واسمه[٤] حسين له مصنف في الغريب[٥] كما أسلفته فيه روى عن جعفر بن برقان، وعنه علي بن جميل الرقي وغيره، قال الخطيب: وكان

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٢٨، و«التلقيح» ص ٣٣١، و«الإرشاد» للنووي ٢/ ٦١٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٧-١١٨)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٢٠-١٢٢٥)، و«التهذيب» (٩/ ٢٥٣، ٢٥٦، ٢٧٤-٢٧٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٠ .

(٢) في هـ «درجه».

(٣) في ز «الهامشى» بدل «الخطيب» وهو خطأ.

(٤) سقطت كلمة «واسمه» من هـ.

(٥) في ز «الغرائب».

فاضلا أديبا، مات سنة أربع ومائتين بباجدا، قاله هلال بن العلاء[١].

والسادس ضد ماقبله وهو أن تتفق أسماؤهم وكنى آبائهم[٢]، (و) منه (صالح أربعة كلهم ابن) أي: كل منهم ولد (أبي صالح أتباع) بالنقل (هم) فأولهم أبو محمد المدني مولى التوأمة ابنة أمية بن خلف الجمحي، واسم أبي صالح نبهان، وقيل: إن نبهان جده فعن أبي زرعة قال: هو صالح بن صالح بن نبهان، ونبهان يكنى أبا صالح، وكذا قال ابن أبي حاتم: نبهان أبو صالح مولى التوأمة هو جد صالح مولى التوأمة، لأنه صالح بن صالح بن أبي صالح، قال شيخنا: ولم أر هذا لغيره، كذا، قال، يروي عن جماعة من الصحابة، واختلف في الاحتجاج به، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وثانيهم أبو عبد الرحمن المدني السمان، واسم أبي صالح ذكوان يروي عن أنس وحديثه عند مسلم والترمذي، وثالثهم السدوسي، يروى عن علي وعائشة، وعنه خلاد بن عمرو ذكره البخاري في تأريخه وابن حبان في ثقاته، ورابعهم الكوفي مولى عمرو بن حريث المخزومي واسم أبي صالح مهران، يروى عن أبي هريرة، وعنه أبو بكر بن عياش،/ وحديثه ٤/ ٢٨٠ عند الترمذي، ذكره البخاري في تأريخه وابن حبان في ثقاته وضعفه ابن معين، وجهله النسائي، ولم يذكره الخطيب، وفيمن بعد هؤلاء الأربعة آخر أسدي يروي عن الشعبي، وعنه زكريا ابن أبي زائدة حديثه في النسائي، وذكره البخاري في تأريخه، وتركه ابن الصلاح تبعا للخطيب لتأخره لا سيما وبعضهم سمى والده صالحا، لكن قال البخاري: إن الأول أصح، وكذا بعدهم آخر يروي[٣] عن عبد خير، وعنه عطاء بن مسلم الخفاف، ذكره ابن حاتم وابن حبان في الثقات، وفرق بينه وبين الذي قبله، وهو الظاهر كما قال شيخنا[٤].

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٢٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٨)، و«التلقيح» ص٣٣٤).

(٢) في هـ «أن تفق أسمائهم كنى آبائهم».

(٣) سقطت كلمة «يروى» من ز.

(٤) «علوم الحديث» ص٣٢٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١١٨-١١٩)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٩، و«التأريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٢٩١، ٢٨٣)، و«الثقات» =

(ومنه) أي: هذا النوع وهو سابع الأقسام (ما) الاتفاق فيه (في اسم) أو في كنية أو في نسبة (فقط) ويقع في السند منهم واحد باسمه أو بكنيته أو بنسبته خاصة مهملا من ذكر أبيه أو غيره مما يتميز به عن المشاركة[١] له فيما ورد به فيلتبس (ويشكل) الأمر فيه، وللخطيب فيه بخصوصه كتاب مفيد سماه المكمل في بيان المهمل، ولذا كان حقه أن يفرد بنوع مستقل، خصوصا وقد قال شيخنا: إنه عكس المتفق والمفترق في كونه يخشى منه ظن الواحد اثنين[٢] (كنحو حماد إذا مايهمل) من نسبة أو غيرها ولكن ذلك يتميز عند أهل الحديث بحسب من أطلقه (فإن يك ابن حرب) هو سليمان (أو عارم) بمهملتين، وهو لقب لمحمد بن الفضل السدوسي شيخ البخاري (قد أطلقه) أي: مهملا (فهو) كما قال محمد بن يحيى الذهلي والرامهرمزي ثم المزي (ابن زيد) حماد (أو ورد) مطلقا أيضا (عن) واحد من أبي سلمة موسى بن إسماعيل (التبوذكي) بفتح المثناة الفوقانية وضم الموحدة وفتح
٤/٢٨١ الذال المعجمة، نسبة في البصرة/ لبيع السماذ بفتح المهملة وآخره معجمة[٣] وهو السرجين والرماد يسمد[٤] به الأرض، وقال ابن ناصر: هو عندنا الذي يبيع ما في بطون الدجاج من الكبد والقلب والقناصة، وكان يقول: لا جوزي خيرا من نسبني كذلك، أنا مولى لبني منقر، وإنما نزل داري قوم من أهلها فنسبت كذلك، وقال ابن أبي حاتم: إنه اشترى بها دارا فنسبت إليه[٥] (أو) عن (عفان) هو ابن مسلم الصفار (أو ابن منهال) هو حجاج أو عن هدبة بن خالد[٦]، ولكن لم يذكره ابن

=لابن حبان (٤/ ٣٧٥، ٣٧٧)، (٦/ ٤٦٠)، (٦١، ٤٦٣)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٤١٦، ٤١٣)، و«الكامل» لابن عدي (٤/ ١٣٧٣)، و«الثقات» للعجلي (١/ ٤٦٦)، و«التهذيب» (٤/ ٣٩٤، ٤٠٥).

(١) في هـ «المشارك».

(٢) في ز«أن» وزاد هنا في هـ «وهو».

(٣) الصحيح «السماذ» بالدال المهملة كما تدل عليه المعاجم والمصادر.

(٤) في ز «يسمذ» وفي هـ «تسمذ».

(٥) وانظر لشأن التبوذكي «طبقات ابن خياط» ص٢٢٨، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ١٣٦)، و«الأنصار» (٣/ ١١٨)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٩٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٣٦٢-٣٦٣)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٨٩).

(٦) في هـ هكذا «أو عن عفان أو حجاج هو ابن منهال أو هدبة بن خالد».

الصلاح ولا نظمه المؤلف (فذاك الثاني) أي حماد بن سلمة المطوي في الذكر ووصف بالثاني لتأخره عن ابن زيد بالإشارة وإلا فابن سلمة أقدم وفاة منه، وممن نص على أنه المراد من التبوذكي، الرامهرمزي، وكذا ابن الجوزي، وزاد أن التبوذكي لا يروي إلا عنه خاصة، ومن ابن منهال الذهلي والرامهرمزي والمزي، ومن عفان هو نفسه كما رواه الذهلي عنه ومشى عليه المزي، وقال المصنف: إنه الصواب، وقول الرامهرمزي: إنه يمكن أن يكون أحدهما وإن كان صحيحا في حد ذاته لا يجيء بعد نصه على اصطلاحه وإن مشى عليه ابن الصلاح بحكاية قولين، ومن هدبة المزي[١] وقد نظمه البرهان الحلبي تلميذ الناظم فقال:

كذا إذا أطلقه هداب هو ابن خالد فلا يرتاب

ومن أمثلة ذلك كما عند ابن الصلاح: إطلاق عبد الله، وحكى عن سلمة بن سليمان أنه حدث يوما فقال: أنا عبد الله، فقيل له: ابن من؟ فقال: يا سبحان الله: أما ترضون في كل حديث حتى أقول: ثنا عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكه صغد، ثم قال سلمة: إذا قيل عبد الله بمكة فهو ابن الزبير أو بالمدينة/ فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة ٤/ ٢٨٢
فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك، قال ابن الصلاح: وقال الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني: إذا قاله البصري فابن عمرو بن العاصي أو المكي فابن عباس، انتهى. فاختلف القولان في إطلاق البصري[٢] والمكي، وقال النضر[٣] بن شميل إذا قاله الشامي فابن عمرو بن العاصي أو المدني فابن عمر، قال الخطيب: وهذا القول صحيح، قال: وكذلك يفعل بعض المصريين في إطلاق عبد الله وإرادته ابن عمرو بن العاص، وإطلاق شعبة أبا جمرة عن ابن عباس فإنه يريد نصر بن

---

(١) «المحدث الفاصل» ص٢٨٤، و«علوم الحديث» ص٣٢٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٢١٤-٢١٥)، و«تهذيب الكمال» (٧/ ٢٦٩)، و«التلقيح» ص٣١١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٦٤-٤٦٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٠-٣٦٣، و«النزهة» ص١٢٦.

(٢) سقطت كلمة «البصري» من ز.

(٣) في الأصل «الفضل» وهو خطأ.

عمران الضبعي[١] وهو بالجيم والراء، وإن كان يروي عن سبعة ممن يروي عن ابن عباس كلهم بالحاء المهملة والزاء، لأنه إذ أراد واحد منهم بينه ونسبه كما نقله ابن الصلاح عن بعض الحفاظ، ويتبين المهمل ويزول الإشكال عند أهل المعرفة بالنظر في الروايات، فكثيرا ما يأتي مميزا في بعضها، أو باختصاص الراوي بأحدهما إما بأن لم يرو إلا عنه فقط كأحمد بن عبدة الضبي، وقتيبة ومسدد، وأبي الربيع الزهراني، فإنهم لم يرووا إلا عن حماد بن زيد خاصة، وبهز بن أسد، فإنه لم يرو إلا عن ابن سلمة[٢] خاصة، أو بأن يكون من المكثرين عند الملازمين له دون الآخر[٣]، وقد حدث القاسم المطرز يوما بحديث عن أبي همام[٤] أو غيره عن الوليد بن مسلم عن سفيان، فقال له أبو طالب بن نصر الحافظ: من سفيان هذا؟ فقال: الثوري، فقال له أبو طالب: بل هو ابن عيينة، فقال له المطرز: من أين قلت؟ فقال: لأن الوليد قد روى عن الثوري أحاديث معدودة محفوظة وهو مليء بابن عيينة. أو بكونه كما أشير إليه في معرفة أوطان الرواة بلدي شيخه أو
٤/٢٨٣ الراوي عنه إن لم يعرف بالرحلة، فإن بذلك/ وبالذي قبله يغلب على الظن تبيين المهمل، ومتى لم يتبين ذلك بواحد منها، أو كان مختصا بهما معا فإشكاله شديد، فيرجع فيه إلى القرائن والظن الغالب، قال ابن الصلاح: وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي عنه، وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى[٥].

ومما اختلف فيه رواية البخاري عن أحمد غير منسوب عن ابن وهب، فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى، وكذا روايته عن محمد غير منسوب أيضا عن أهل العراق، فإنه إما محمد بن سلام البيكندي، أو محمد بن يحيى الذهلي، أو

---

(١) في الأصل «الضبيعي» وهو خطأ.
(٢) في ز «لايرو» و «أبي سلمة».
(٣) «المحدث الفاصل» ص٢٧٥، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٧٣)، و«علوم الحديث» ص٢٢٨-٢٢٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٥-٦١٦)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٣-٣٦٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٠-١٢١)، و«التدريب» (٢/ ٣١٢).
(٤) في هـ «همام» وسقطت منها كلمة «أبي».
(٥) «علوم الحديث» ص٣٣٠-٣٣١، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٦-٣٦٧، و«التدريب» (٢/ ٣٢٩)، و«النزهة» ص١١٣.

عن عبد الله غير منسوب، تارة عن يحيى بن معين، وتارة عن سليمان بن عبد الرحمن، فإنه إما[١] عبد الله بن حماد الآملي كما قاله الكلاباذي، أو عبد الله بن أبي الخوارزمي القاضي، وهو كما قال المصنف الظاهر لروايته في كتابه في الضعفاء عنه صريحا عدة أحاديث عن سليمان المذكور وغيره، أو عن أبي أحمد غير[٢] مسمى عن محمد بن يحيي، فإنه إما مرار بن حمويه، أو محمد ابن عبد الوهاب الفراء أو محمد بن يوسف البيكندي[٣].

(ومنه) أي هذا النوع، وهو، ثامن الأقسام (ما) يحصل الاتفاق فيه (في) لفظ (نسب) فقط، والافتراق في أن مانسب إليه أحدهما غير مانسب إليه الآخر، ولأبي الفضل بن طاهر الحافظ فيه بخصوصه تصنيف حسن(كالحنفي) حيث يكون المنسوب إليه (قبيلا) أي: قبيلة، وهم بنوحنيفة منهم أبو بكر عبد الكبير وأبو علي عبيد الله ابنا عبد الحميد الحنفي، أخرج لهما الشيخان (او) بالنقل يكون (مذهبا) وهم خلق يدينون مذهب أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، أفردوا بالتصنيف من غير واحد، وأنت فيمن ينسب للمذهب بالخيار بين أن تقول حنفي بلا ياء (او) بالنقل (باليا) المثناة/ التحتانية وبالقصر كما ذهب إليه جماعة من المحدثين منهم ٤/ ٢٨٤
ابن طاهر المذكور (صف) ليكون إثباتها مميزا لهم عن الآخرين، لكن قال ابن الصلاح: إنه لم يجد ذلك عن أحد من النحويين إلا عن أبي بكر بن الأنباري الإمام، قاله في الكافي - انتهى. وقد اشتبه جماعة ممن نسب إلى القبيلة، على بعض من صنف طبقات الحنفية فأدخلهم فيها، وربما كان فيهم من تقدم على إمام المذهب، كما اتفق لا بن شهردار الديلمي صاحب الفردوس، فإنه أدخل في تأريخه لهمدان كما قال الذهبي خلقا من الهمدانيين[٤] المنسوبين إلى

---

(١) سقطت كلمة «إما» من ز.
(٢) في ز «عن» وهو خطأ.
(٣) «الأنساب» «١/ ٨٣»، و«مشارق الأنوار» (١/ ٦٩)، و«علوم الحديث» ص٣٣٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٥، و«النزهة» ص١١٣، و«هدي الساري» (٣٣٢- ٣٣٣-٣٣٤-٣٣٦، ٣٣٩-٣٤١).
(٤) في هـ «همذان» و «والهمذانيين».

القبيلة[١]، وكالآملي فهو موضعان آمل طبرستان، قال السمعاني: وأكثر أهل العلم من أهل طبرستان منه، وآمل جيحون، ومنهم عبد الله بن حماد الآملي أحد شيوخ البخاري[٢]. وقد جعله الحافظان أبو علي الغساني ثم عياض من الأولى، قال ابن الصلاح: وهو خطأ[٣].

ومنه أن يتفق اسم أب الراوي واسم شيخه مع مجيئهما معا مهملين من نسبة يتميز أحدهما بها عن الآخر، كالربيع بن أنس عن أنس، هكذا يأتي في الروايات فيظن أنه يروي عن أبيه، كما وقع في الصحيح عن عامر بن سعد عن سعد وهو أبوه، وليس أنس شيخ الربيع والده، بل أبوه بكري وشيخه أنصاري وهو أنس بن مالك الصحابي الشهير، وليس الربيع المذكور من أولاده[٤].

تلخيص المتشابه

٩٣٧- ولَهُمُ قِسْمٌ مِنَ النَّوْعَيْنِ مُرَكَّبٌ مُتَّفِقُ اللَّفْظَيْنِ

٩٣٨- في الاسْمِ لَكِنَّ أباه اخْتَلَفَا أَوْ عَكْسُه أو نَحْوُه وصَنَّفَا/ ٤/٢٨٥

٩٣٩- فيه الخطيبُ، نَحْوُ موسى بنُ عَلِي وابنُ عُلَي وحَنانُ الأَسَدِي

(ولهم) أي: المحدثين (قسم) آخر (من النوعين) السابقين (مركب) وهو إما (متفق اللفظين) أي: نطقا وخطا (في الاسم) خاصة، مفترق في المسمين، (لكن) بالتشديد (أباه) أي: المتفق أسماؤهما (اختلفا) نطقا مع الائتلاف خطا، (أو عكسه) بأن يأتلف الاسمان خطا ويختلفا لفظا ويتفق أسماء أبويهما لفظا (أو نحوه) أي: المذكور بأن يتفق الاسمان أو الكنيتان لفظا ويختلف نسبتهما نطقا أو تتفق النسبة لفظا، ويختلف الاسمان أو الكنيتان لفظا وما أشبه ذلك، (و) قد (صنفا فيه) الحافظ (الخطيب) السابق إلى غالب ما صنفه في أنواع هذا الشأن كتابا جليلا[٥]، سماه

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٣٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٧)، و«الأنساب» (٤/ ٢٨٨)، و«الجمهرة» ص٣٠٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢١-١٢٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٢٦٥ .

(٢) في ز «شيخ البخاري» وسقطت منها كلمة «أحد».

(٣) «الأنساب» (١/ ٨٣)، و«علوم الحديث» ص٦١٧، و«مشارق الأنوار» (١/ ٦٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٢)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٥، و«الإكمال» (١/ ١٣١).

(٤) «النزهة» ص .

(٥) في ز «حافلا».

تلخيص المتشابه، ثم ذيل عليه أيضا بما فاته أولا وهو كثير الفائدة، بل قال ابن الصلاح: إنه من أحسن كتبه، لكن لم يعرب باسمه الذي سماه به عن موضوعه كما أعربنا عنه - انتهى. وهو كذلك، فإنه لا تعلم حقيقته من مجرد التسمية، وفائدة ضبطه الأمن من التصحيف وظن الاثنين واحدا، ولكل من هذه الأقسام أمثلة أدخل فيها الخطيب، ثم ابن الصلاح مالايشتبه غالبا، كثور اثنان، ابن زيد، وابن يزيد، وابن زرارة اثنان، عمر وعمرو، ابن أبي عبد الله اثنان، عبيد الله وعبد الله، مع اعتراف ابن الصلاح في أولها بأنه مما يتقارب ويشتبه مع الاختلاف في الصورة[١].

فالأول: وهو ماحصل الاتفاق فيه في الاسم والاختلاف في الأب (نحو موسى ابن علي) بفتح العين مكبر كالجادة (وابن علي) بالضم مصغر موسى أيضا، فالأول جماعة منهم من اسم جده عبد الله ويكنى أبا عيسى الختلي الذي روى عنه أبو بكر بن مقسم المقرئ، وأبو علي ابن الصواف وغيرهما، ومات بعد الثلاث مائة، وكلهم متأخرون ليس في الكتب الستة، ولا في تأريخ البخاري ولا الجرح لا بن أبي حاتم منهم أحد، والثاني فرد اسم جده رباح اللخمي المصري/ أمير ٢٨٦/٤ مصر المخرج له عند مسلم بل والبخاري لكن في الأدب المفرد وأصحاب السنن الأربعة، والضم فيه هو المشهور وعليه أهل العراق، ولكن الذي صححه البخاري وصاحب المشارق الفتح وعليه أهل مصر، وتوسط بعض الحفاظ فجعله بالفتح اسما له وبالضم لقبا، وكان هو وأبوه يكرهان الضم، ويقول كل[٢] منهما: لا أجعل قائله في حل، واختلف في سببه فقال أبو عبد الرحمن المقرئ: لأن بني أمية كانت إذا سمعت بمولود اسمه علي - يعني: بالفتح - قتلوه، فقال أبوه: هو عُلي - يعني: بالضم، وقال ابن حبان في ثقاته: كان أهل الشام يجعلون كل علم[٣] عندهم عليا لبغضهم عليًا رضي الله عنه[٤]، ومحمد ابن عقيل بفتح العين ومحمد

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٣١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٢)، و«النزهة» ص١٢٨ .

(٢) زاد في ز «واحد» .

(٣) سقطت كلمة «علم» من ز وفي هـ «على» بدل «علم».

(٤) «علوم الحديث» ص٣٣٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦١٩)، و«التقريب» له ص٤٤، و«فتح =

ابن عقيل بضمها، الأول نيسابوري، والثاني فريابي، وهما مشهوران وطبقتهما متقاربة[١].

والقسم الثاني: وهو ضد الأول، ما حصل الاختلاف[٢] فيه في الاسم والاتفاق في الأب، نحو عباس بالموحدة والمهملة، وعياش بالمثناة التحتانية والمعجمة كل منهما ابن الوليد، وبصري أيضا وفي عصر واحد بحيث تشاركا في بعض الشيوخ، وأخذ البخاري عن كل منهما، فالأول جماعة منهم هذا، واسم جده نصر ويكنى أبا الفضل نرسي، والآخر فرد وهو الرقام يكنى أبا الوليد[٣]، وسريج بالمهملة والجيم، وشريح بالمعجمة والمهملة، كل منهما ابن النعمان، فالأول
٢٨٧/٤ شيخ البخاري وهو بغدادي لؤلؤي/ اسم جده مروان، والآخر من التابعين حديثه في السنن الأربعة وهو صائدي كوفي[٤].

والقسم الثالث: وهو ماحصل فيه الاتفاق في الاسم واسم الأب والاختلاف[٥] نطقا في النسبة، كمحمد بن عبد اللّه اثنان أحدهما مخرمي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة، نسبة إلى المخرم من بغداد، واسم جده المبارك ويكنى أبا جعفر، قرشي بغدادي قاضي حلوان، وأحد شيوخ البخاري الحفاظ، والآخر مخرمي بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء، قال ابن ماكولا: لعله من ولد مخرمة بن نوفل وهو مكي يروي عن الشافعي وعنه عبد العزيز بن

= المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٢-١٢٣)، و«التاريخ الكبير» (٧/ ٢٨٩)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٥١٥)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ١١٠)، و«المؤتلف» للأزدي ص٨٨، وللدارقطني (٣/ ١٥٦٠)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٦٢٦)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٥٣-٤٥٤)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٦٧-٣٦٩، و«الإكمال» (٦/ ٢٥٠-٢٥١)، و«تلخيص المتشابه» (١/ ٥٢-٥٤).

(١) «المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١٥٧٦، ١٥٨٣)، و«الإكمال» (٦/ ٢٢٦، ٢٣٤، ٢٣٩).

(٢) في هـ «الافتراق».

(٣) «تلخيص المتشابه» (١/ ٥٣٠-٥٣٣)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٢١٤)، (٧/ ٦)، و«الإكمال» (٦/ ٦٨)، و«الأنساب» (٦/ ١٥٠)، و«مشارق الأنوار» (٢/ ١١٢-١١٣).

(٤) «تلخيص المتشابه» (١/ ٤٩٧-٤٩٨)، و«الإكمال» (٤/ ٢٧١، ٢٧٧)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٢٠٥، ٢٢٩)، و«الجرح والتعديل» (٢/ ١/ ٣٣٣، ٣٠٥)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٠٤، ٣٥٣)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٤٩٦، ٥٠٣)، و«المؤتلف» للأزدي ص٧٦، وللدارقطني (٣/ ١٢٦٩-١٢٧٨).

(٥) في هـ «الافتراق».

محمد بن الحسن بن زبالة، ليس بالمشهور[١].

والرابع: وهو ما حصل فيه الاتفاق في الكنية والاختلاف[٢] نطقا في النسبة كأبي عمرو الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتانية ثم موحدة والسيباني مثله لكن بمهملة، فالأول جماعة كوفيون أشهرهم سعد بن إياس[٣]، تابعي مخضرم حديثه في الستة، وهارون بن عنترة[٤] بن عبد الرحمن من أتباع التابعين، حديثه عند أبي داود والنسائي، ووهم المزي فكناه أبا عبد الرحمن، وإسحاق بن مرار بكسر الميم وتخفيف الراء كما لعبد الغني بن سعيد، أو كعمار كما للدارقطني، نحوي لغوي نزل بغداد، له ذكر في صحيح مسلم بكنيته فقط، والآخر شامي تابعي مخضرم اسمه زرعة وهو عم/ الأوزاعي ووالد يحيى، حديثه ٢٨٨/٤ عند البخاري في الأدب المفرد[٥].

والخامس: ما حصل فيه الاتفاق في النسبة[٦] والاختلاف في الاسم نحو (حنان) بفتح المهملة والنون المخففة وبترك الصرف، وحيان بفتح المهملة وتشديد المثناة التحتانية (الأسدي) كل منهما، فالأول نسبة لبني أسد بن شريك بضم المعجمة، بصري يروي عن أبي عثمان النهدي، وعنه حجاج الصواف، والآخر اثنان تابعيان أحدهما كوفي يكنى أبا الهياج واسم أبيه حصين حديثه في مسلم وثانيهما شامي ويعرف بحيان أبي النضر، له في صحيح ابن حبان عن واثلة حديث[٧].

---

(١) «تلخيص المتشابه» (١/ ١٧٧-١٧٨)، و«المشتبه» للأزدى ص٧١، و«الإكمال» (٧/ ٣١١)، و«الأنساب» (١٢/ ١٣٠-١٣٢)، و«تاريخ بغداد» (٥/ ٤١٦، ٤٢٣)، و«علوم الحديث» ص٣٣٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٢).

(٢) في هـ «الافتراق».

(٣) في ز «أبي إياس».

(٤) في هـ «عشرة».

(٥) «المشتبه» للأزدي ص٣٩-٤٠، و«المؤتلف» للدارقطني (٣/ ١٣٩٩، ١٤٠١)، و«الأنساب» (٧/ ٣٣٢-٣٣٤)، (٨/ ١٩٨)، و«الإكمال» (٥/ ١١١)، و«علوم الحديث» ص٣٣٣، و«الإرشاد» للنووي، (٢/ ٦٢١-٦٢٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٤).

(٦) في ز «النسب».

(٧) «علوم الحديث» ص٣٣٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٣)، و«فتح المغيث» للعراقي =

والسادس: ماحصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الكنية، نحو أبي الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم. وأبي الرجال بفتح الراء وتشديد الحاء[(١)] المهملة الأنصاري كل منهما، فالأول اسمه محمد بن عبد الرحمن مدني يروي عن أمه عمرة ابنة عبد الرحمن وغيرها، حديثه في الصحيحين، والآخر اسمه محمد بن خالد أو خالد بن محمد وبه جزم الدارقطني، تابعي ضعيف، حديثه في الترمذي[(٢)]، ونحوه ابن عفير بالمهملة وابن غفير بالمعجمة وهما بالتصغير، مصريان أولهما سعيد بن كثير بن غفير وقد ينسب إلي جده، يكنى أبا عثمان، من شيوخ البخاري، والأخر اسمه الحسن[(٣)] بن غفير،/ قال الدارقطني مرة: متروك، ومرة: منكر الحديث، في أقسام أخر يطول الأمر فيها[(٤)]. ٢٨٩/٤

منها وهو أهمها مما حققه شيخنا، أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب مثلا إلا في حرف أو حرفين فأكثر من أحدهما أو منهما، وهي على قسمين، إما بأن يكون الاختلاف بالتغيير مع أن عدد الحروف سواء في الجهتين، أو يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصان بعض الأسماء عن بعض، فمن أمثلة الأول محمد بن سنان بكسر السين المهملة ونونين بينهما ألف، وهم جماعة منهم العوقي بفتح العين والواو ثم القاف شيخ البخاري، ومحمد بن سيار بفتح المهملة وتشديد الياء التحتانية وبعد الألف راء، وهم أيضا جماعة، منهم اليمامي شيخ عمر بن يونس، ومحمد بن حنين بضم المهملة ونونين، الأولى مفتوحة بينهما ياء تحتانية، تابعي يروي عن ابن عباس وغيره، ومحمد بن جبير بجيم بعدها موحدة وآخره راء

= (٤/ ١٢٤)، و«المؤتلف» للأزدي ص٣١، وللدارقطني (١/ ٤٢٩)، و«الإكمال» (٢/ ٣١٧)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ٤٧٥)، و«تلخيص المتشابه» (١/ ٥٨٣-٥٨٥).

(١) سقطت كلمة «الحاء» من ز.

(٢) «المؤتلف» للأزدي ص٦١، وللدارقطني (٣/ ١٠٦١، ١٠٦٤)، و«الإكمال» (٤/ ٣٠-٣٢)، و«المشتبه» (١/ ٣٠٩)، و«التبصير» (٢/ ٥٩٤)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ١٠٧٨، ١٠٧٩).

(٣) في ز «الحسين».

(٤) «المؤتلف» للأزدي ص٩٦ . وللدارقطني (٣/ ١٧١٧، ١٧١٨)، و«تلخيص المتشابه» (١/ ٥٨٦-٥٨٧)، و«الإكمال» (٦/ ٢٢٦، ٢٢٨)، و«المشتبه» (٢/ ٤٨٦، ٤٨٧)، و«التبصير» (٣/ ١٠٤٧).

وهو محمد بن جبير بن مطعم، تابعي مشهور أيضا، وعبد الله بن منين بنونين مصغر، وعبد الله بن منير آخره راء كمجير[١]، ومن ذلك معرف بن واصل كوفي مشهور، ومطرف بن واصل بالطاء بدل العين شيخ آخر يروي عنه أبو حذيفة النهدي، ومنهم أيضا أحمد بن الحسين صاحب إبراهيم بن سعد وآخرون، وأحيد ابن الحسين مثله، لكن بدل الميم ياء تحتانية وهو شيخ بخاري يروي عنه عبد الله ابن محمد البيكندي.

ومن أمثلة الثاني مما أسلفناه أولا[٢] أنه لا يشتبه غالبا، أبو بكر بن أبي خيثمة، وأبو بكر بن أبي حثمة، وحفص بن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك وجعفر بن ميسرة شيخ لعبيد الله بن موسى، الكوفي، الأول بالحاء المهملة والفاء[٢] بعدها صاد مهملة، والثاني بالجيم والعين المهملة بعدها فاء ثم راء، وعبد الله بن زيد جماعة منهم في الصحابة صاحب الأذان واسم جده عبد ربه، وراوي حديث الوضوء واسم جده عاصم/ وهما أنصاريان، وعبد الله بن يزيد بزيادة ياء في أول ٤/٢٩٠
اسم الأب والزاء مكسورة، وهم أيضا جماعة منهم في الصحابة الخطمي يكنى أبا موسى، وحديثه في الصحيحين، والقارئ له ذكر في حديث عائشة، وقد زعم بعضهم أنه الخطمي، وفيه نظر، وأحمد بن سليمان بن سالم وأحمد بن سلمان بن سالم، وكل منهما قد سمع من ابن خطيب المزة، فأولهما الحوراني واسم جد أبيه عبدان، وثانيهما ابن المطوع وهو أسنهما، وعبد الله بن يحيى وهم جماعة، وعبد الله بن نجي بضم النون وفتح الجيم وتشديد الياء، تابعي مشهور[٣] يروى عن علي[٤].

---

(١) في هـ «ككبير» وزاد فيها «ونحوه أبو بكر بن أبي خيثمة وأبو بكر أبي حثمة».
(٢) في هـ «أول» وسقطت كلمة «الفاء» من ز.
(٣) سقطت كلمة «مشهور» من ز.
(٤) «النزهة» ص١٢٨-١٣٠ . «وتلخيص المتشابه» (١/٣٥٨-٣٦١)، (٤٢٠-٤٢٢، ١٩٠-١٩١)، (٢/٧٩١-٧٩٣، ٨٠٦ - ٨٠٧، ٨١٣-٨١٤).

المشتبه المقلوب

٩٤٠- ولَهُمُ المُشْتَبَهُ المَقْلُوبُ صَنَّفَ فيه الحافظُ الخطيبُ
٩٤١- كابنِ يزيدَ الأسودِ الرباني وكابنِ الأسودِ يزيدَ اثنانِ

(ولهم) أي: المحدثين مايحصل الاتفاق فيه لراويين في اسمين لفظا وخطا، لكن يحصل الاختلاف أو الاشتباه بالتقديم والتأخير بأن يكون أحد الاسمين في أحدهما للراوي وفي الآخر لأبيه، وهو[١] (المشتبه المقلوب) وأفرد عن المركب النوع قبله وإن كان أيضا مركبا من متفق ومختلف، لأن مافيه من الاختلاف ليس من نوع المؤتلف، وقد (صنف فيه الحافظ الخطيب) رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والأنساب، وهو في مجلد ضخم، وفائدة ضبطه الأمن من توهم القلب، خصوصا وقد انقلب على بعض المحدثين، بل نسب شيء من ذلك لإمام الصنعة البخاري، وأمثلته كثيرة كمسلم بن الوليد المدني والوليد بن مسلم الدمشقي الشهير الذي نبه ابن أبي حاتم في كتاب أفرده لخطأ البخاري في تأريخه
٤/٢٩١ حكاية عن أبيه على أن البخاري جعل أولهما/ الثاني، ولكن هذه الترجمة لا توجد في بعض نسخ التأريخ، وكعبد الله بن يزيد ويزيد بن عبد الله[٢].

و(كابن يزيد الأسود) أي: كالأسود بن يزيد النخعي الزاهد الفقيه المفتي (الرباني) أي: العالم الراسخ في العلم والدين أو الطالب بعلمه وجه الله، أو المربي[٣] المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها، وكان جديرا بالاتصاف بذلك، فإنه كان مع كونه من كبار التابعين وعلمائهم، بل ذكره جماعة ممن صنف في الصحابة لإدراكه في الجملة، وخال إبراهيم النخعي، يصلي كل يوم سبع مائة

---

(١) زاد في ز و هـ «هذا».
(٢) «علوم الحديث» ص٣٣٤-٣٣٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٥)، و «التقريب» له ص٤٤، و«الباعث الحثيث» ص٢٣٠-٢٣١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٥)، و«النزهة» ص١٣٠، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٤٧٤)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٧/ ٨٩٧)، و«الجرح والتعديل» (٨/ ١٩٧)، و«التاريخ الكبير» (٨/ ١٥٣).
(٣) في هـ «المزني» وهو خطأ.

ركعة ويصوم الدهر حتى ذهبت إحدى عينيه من الصوم، وسافر ثمانين حجة وعمرة من الكوفة لم يجمع بينهما[١] (وكابن الأسود يزيد) أي: يزيد بن الأسود (اثنان) أحدهما الخزاعي الحجازي المكي، وقيل المدني الصحابي المخرج حديثه في السن، والآخر الجرشي تابعي مخضرم يكنى أبا الأسود، سكن الشام وأقعده معاوية وهو يستسقى على المنبر عند رجليه، وأمره أن يرفع يديه ففعل، وفعل الناس مثله، وقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم، وقد يقع التقديم والتأخير مع ذلك في بعض حروف الاسم المشتبه كأيوب بن يسار ويسار بن أيوب[٢].

مَنْ نُسِبَ إلى غير أبيه

٩٤٢- ونَسَبُوا إلى سِوى الآباءِ إمَّا لأمٍّ كَبَنِي عَفْرَاءِ

٩٤٣- وجِدَّةٍ نحوُ ابنِ مُنْيَةٍ، وجَدْ كابنِ جُرَيجٍ وجماعاتٍ، وقَدْ/ ٢٩٢/٤

٩٤٤- يُنْسَبُ كالمِقْدادِ بالتَّبَنِّي فليس للأَسْودِ أَضلا بابنِ

(من نسب إلى غير أبيه) وهو نوع مهم، وفائدة ضبطه دفع توهم التعدد عند نسبته لأبيه، أو دفع ظن الاثنين واحدا عن موافقة اسميهما واسم أبي أحدهما اسم الجد الذي نسب إليه الآخر، كعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك شيخ للزهري[٣]، نسبه ابن وهب عبد الرحمن بن كعب، وهو كذلك اسم راو آخر هو عم للأول، لكن لم يرو عنه الزهري شيئا، وكخالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي راو ضعيف جدا يروي عن هشام بن عروة، فإنه قد ينسب إلى جده

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٦/ ٧٠)، و«التاريخ الكبير» (١/ ٤٤٩)، و«الحلية» (٢/ ١٠٢)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٣١).

(٢) «علوم الحديث» ص٣٣٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٤)، و«التقريب» له ص٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٥-١٢٦)، و«النزهة» ص١٣٠، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٤٤)، و«المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٨٠)، و«الثقات» لابن حبان (٥/ ٥٣٢)، و«الأنساب» (٣/ ٢٤٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٨/ ٢٣٩).

(٣) في ز «شيخ الزهري».

فيظن أنه الصحابي الشهير أو غيره ممن[١] قدمنا في المتفق[٢].

[([٣] ونسبوا) أي: أهل الحديث (إلى سوى الآباء)وذلك (إما لأم ك) معاذ ومعوذ وعوذ أو عوف بالفاء في الأكثر كما قال ابن عبد البر] (بني عفراء) فعفراء أمهم وهي بفتح العين المهملة ثم فاء ساكنة بعدها راء وهمزة، ابنة عبيد بن ثعلبة من بني النجار، واسم أبيهم الحارث بن رفاعة بن الحارث من بني النجار أيضا، وثلاثتهم ممن شهد بدرا، وقتل من عدا أولهم بها، وتأخر أولهم إلى زمن عثمان أو علي، بل قيل: إنه جرح أيضا ببدر، وإنه مات بعد رجوعه منها بالمدينة[٤]، وكبلال بن حمامة، فحمامة وهي بفتح المهملة أمه، واسم أبيه رباح، والحارث ابن برصاء، فالبرصاء وهي بفتح الموحدة وآخره صاد مهملة أمه، أو أم أبيه واسم أبيه مالك بن قيس، وسعد ابن حبتة، فحبتة وهي بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقانية وهاء تأنيث، ابنة مالك، من بني
٢٩٣/٤ عمرو بن عوف، أمه، واسم أبيه بحير ككبير، ابن معاوية بن/ قحافة بن نفيل بن سدوس البجلي حليف الأنصار، بايع تحت الشجرة، ومن ذريته القاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة، وسهل وسهيل وصفوان بني بيضاء، فبيضاء أمهم واسمها دعد[٥]، واسم أبيه وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن ربيعة بن هلال ابن مالك ابن الحارث بن فهر القرشي، وشرحبيل بن حسنة، وهي بفتحات أمه كما جزم به غير واحد خلافا لا بن عبد البر فإنه قال: إنها تبنته، واسم أبيه عبد الله بن المطاع الكندي، وابن أم مكتوم فأم مكتوم هي أمه واسمها عاتكة ابنة عبد الله، واسم أبيه إما زائدة أو قيس بن زائدة، وأما اسمه هو فقيل عبد الله أو

---

(١) في ز «مما».

(٢) «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٣٠٣-٣١٤، ٣٤٢)، و«طبقات خليفة» ص٢٥٢، ٢٥٧، و«الجرح والتعديل» (٢/ ٢/ ٢٤٩، ٢٨٠)، و«التهذيب» (٦/ ٢١٥، ٢٥٩).

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من الأصل.

(٤) «علوم الحديث» ص٣٣٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٦)، و«التقريب» له ص٤٤، و«التلقيح» ص٣٤٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٢٢٥، ١٢٤٧، ١٤٠٨، ١٤٤٢).

(٥) في هـ «وعد» وهو خطأ.

عمرو[١] أو غيرهما، وعبد الله بن بحينة وهي بموحدة ثم مهملة ثم مثناة تحتانية بعدها نون وهاء تأنيث مصغر أمه، واسم أبيه مالك بن القشب الأزدي الأسدي، وربما يقع في بعض الروايات عبد الله بن مالك بن بحينة، وحينئذ فيقال عبد الله ابن مالك بالجر منونا، ويكون ابن[٢] بحينة صفة لعبد الله لا لمالك فيعرب إعرابه[٣] ويكتب ابن بالألف، لأنه ليس بين علمين فإنه صفة، وكذلك ما أشبهه من عبد الله بن أبي ابن سلول، لأن سلول أم عبد الله، ومثله محمد بن حبيب، لا ينون حبيب، لأنه اسم أمه، فيه التأنيث والعلمية، وكذلك محمد بن شرف القيراوني الأديب فإن شرف اسم أمه وغير ذلك في آخرين من الصحابة فمن بعدهم، كمحمد ابن الحنفية فهي أمه واسمها خولة وأبوه علي بن أبي طالب، ومنصور بن صفية فهي أمه، وهي ابنة شيبة واسم أبيه عبد الرحمن بن طلحة، وإسماعيل بن علية هي أمه وأبوه إبراهيم، وإبراهيم بن هراسة، هي أمه وأبوه سلمة، وللعلاء مغلطاي في ذلك تصنيف حسن حصلت جله من خطه وعليه فيه مؤخذات[٤]./ ٢٩٤/٤

(و) إما لـ (جدة) سواء كانت دنيا أو عليا (نحو ابن منية) يعلى[٥] الصحابي الشهير، فمنية وهي بضم الميم ثم نون ساكنة بعدها مثناة تحتانية وهاء تأنيث وبالصرف للضرورة أم أبيه فيما قاله الزبير بن بكار ثم ابن ماكولا، و[٦] لكن كونها جدته ليس بالمتفق عليه بل] لم يصوبه ابن عبد البر [٧] وقيل: إنها أمه فيما قاله الطبري والجمهور ورجحه المزي] ثم إن في نسبها خلفا[٨]، فقيل: ابنة

(١) في ز «عمر» بدون الواو».
(٢) سقطت كلمة «ابن» من هـ.
(٣) وقع في هـ «فيرفع إن كان عبد الله مرفوعا» ويجر إن كان مجرورا، وينصب إن كان منصوبا، بدل «فيعرب إعرابه».
(٤) في هـ «مفاخرات» وهو خطأ، راجع لهذه الأسماء «علوم الحديث» ص٣٣٥-٣٣٦، و«التلقيح» ص٣٤٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٦-٦٢٨)، و«التقريب» له ص٤٤، و«المنهل الروي» ص١٣٠-١٣١ و«اختصار علوم الحديث» ص٢٣١-٢٣٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٦)، و«النزهة» ص١٣٩، و«المعارف» ص٢٥٨، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٧٨-٧٩).
(٥) في ز «يعنى».
(٦) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٧) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٨) في هـ «خلف» بالرفع.

الحارث بن جابر قاله ابن ماكولا، وقيل: بدون الحارث، وإنها عمة عتبة بن غزوان قاله الطبري، وقيل ابنة غزوان وإنها أخت عتبة، وهو الذي حكاه الدارقطني عن أصحاب الحديث والتأريخ ورجحه المزي، واسم أبي يعلي أمية بن أبي عبيدة، وقول ابن وضاح: إن منية أبوه وهم حكاه صاحب المشارق[١]، وكبشير بن الخصاصية السدوسي الصحابي الشهير، فالخصاصية، وهي بفتح المعجمة وتخفيف المهملة إما أمه فيما حكاه ابن الجوزي في التلقيح، ومن قبله ابن عبد البر أو[٢] أم الثالث من أجداده فيما قاله ابن الصلاح أو أم جد أعلى له فيما قاله غيرهم، وأسمها كبشة أو ماوية ابنة عمرو بن الحارث بن الغطريف، واسم أبي بشير معبد أو نذير أو يزيد أو مرثد أو شراحيل على الأقوال[٣]، /٢٩٥/٤ وكابن سكينة المسند الشهير في المتأخرين، فسكينة وهي بمهملة ثم كاف مصغر أم أبيه وهو عبد الوهاب بن علي بن علي، وابن تيمية مجد الدين صاحب المنتقى فهي جدته، ويقال: إنها من وادي التيم[٤] في آخرين.

(و) إما لـ (جد) ومنه قوله: ﷺ «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»وقول الأعرابي: أيكم ابن عبد المطلب، وأمثلته كثيرة كأبي عبيدة[٥] ابن الجراح، فهو عامر بن عبد الله بن الجراح، وحمل ابن النابغة، فهو ابن مالك بن النابغة، ومجمع ابن جارية فهو ابن يزيد بن جارية، وأحمر بن جزء فهو ابن سواء بن جزء

(١) «طبقات ابن سعد» (٥/٤٥٦)، و«التاريخ الكبير» (٤/٢/٤١٤)، و«الجرح والتعديل» (٤/٢/٣٠١)، و«الثقات» لابن حبان (٣/٤٤١)، و«المؤتلف» للأزدي ص١٢٣، وللدارقطني (٤/٢١١٩)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٢٢/٢٤٩)، و«ذيل المذيل» ص٤٠، و«علوم الحديث» ص٣٣٦، و«التلقيح» ص٢٤٧، و«تهذيب الكمال» (٣/١٥٥٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٢٧)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٧٣، و«الإصابة» (٣/٦٦٨)، و«المحدث الفاصل» ص٢٧٠ .

(٢) في ز «و».

(٣) «علوم الحديث» ص٣٣٦، و«الاستيعاب» (١/١٧٣-١٧٤)، و«التلقيح» ص٢٤٧، و«تاريخ ابن عساكر» (٣/٣٧٨-٣٨٣)، و«تهذيب الكمال» (٤/١٧٥)، و«الإرشاد» للنووي (٢/٦٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٢٧)، و«الإصابة» (١/٦٢٩)، و«المحدث الفاصل» ص٢٦٩ .

(٤) «علوم الحديث» ص٣٣٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/١٢٧)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٣٣ .

(٥) في ز «عبيد».

وكلهم صحابة.

(وكابن جريج) بجيمين بينهما راء مصغر فهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، (وجماعات) منهم ابن الماجشون وابن أبي ذئب وابن أبي ليلى وابن أبي مليكة، وأحمد بن حنبل وأبو بكر، وعثمان والقاسم بنو[١] أبي شيبة، وابن يونس صاحب تأريخ مصر وابن مسكين [[٢] من بيوت المصريين اشتهروا ببني مسكين من زمن النسائي وإلى وقتنا، وجدهم الحارث بن مسكين أحد] شيوخ النسائي[٣].

(وقد ينسب كالمقداد) بن الأسود الصحابي إلى رجل (بالتبني فليس) المقداد (للأسود) وهو ابن عبد يغوث الزهري (أصلا بابن) إنما كان في حجره فنسب إليه، واسم أبيه عمرو بن ثعلبة الكندي، وشرحبيل بن حسنة على القول المرجوح كما ذكر[٤] قريبا في أن حسنة ليست أمه، وإنما تبنته، وكالحسن بن دينار أحد الضعفاء، فدينار إنما هو زوج أمه، واسم أبيه واصل، قاله ابن معين والفلاس والجوزجاني/ وابن حبان وغيرهم، قال ابن الصلاح: وكأنه خفي على ابن أبي ٢٩٦/٤
حاتم فإنه قال فيه الحسن بن دينار بن واصل فجعل واصلا جده - انتهى، وجعل يحيى[٥] بن سلام المصنف الشهير صاحب التفسير دينارا جده حيث قال: الحسن ابن واصل بن دينار[٦]، وكالحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن

---

(١) في ز «ابن».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) «علوم الحديث» ص٣٣٦-٣٣٧، و«الإرشاد» النووي (٢/ ٦٢٩-٦٣١)، و«التقريب» له ص٤٥، و«المحدث الفاصل» ص٢٦٦-٢٦٨، و«التلقيح» ص٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٧-١٢٨)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٣٣-٢٣٤.
(٤) في ز «كما ذكر».
(٥) سقطت كلمة «يحي» من ز.
(٦) «علوم الحديث» ص٣٧-٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣١)، و«التقريب» له ص٤٥ و «اختصار علوم الحديث» ص٢٣٤، و«المنهل الروي» ص١٣١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٨)، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٧٩)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ١١)، و«التاريخ الكبير» (٢/ ٢٩٢)، و«تاريخ ابن معين» (٢/ ١١٣)، و«الضعفاء الكبير» (١/ ٢٢٢)، وكتاب «المجروحين لابن حبان» (١/ ٢٣١).

نقطة، فنقطة وهي بضم النون ثم قاف بعدها طاء مهملة وهاء تأنيث، امرأة ربت جده[١]، وفي المتأخرين ابن الملقن لم يكن أبوه ملقنا، وإنما نسب لزوج أمه الذي كان يلقن القرآن بجامع عمرو بمصر لكونه رباه وهوصغير، وبلغني أن الشيخ كان يغضب منها[٢].

المنسوبون إلى خلاف الظاهر

٩٤٥- ونَسَبُوا لعارضٍ كالبُدْرِي نَزَلَ بَدْرًا عُقْبَةَ بنَ عَمْرِو
٩٤٦- كذلك التَّيْمِي سليمانُ نَزَلْ تَيْمًا، وخالدٌ بحَذَّاءِ جَعَلْ
٩٤٧- جُلُوسَه، ومِقْسَمٌ لَمَّا لَزِمْ مجلسَ عبدِ اللهِ مَوْلَاهُمْ وُسِمْ

(المنسوبون إلى خلاف الظاهر) وأفرد عما قبله لكونه في الأنساب خاصة، وذاك في الأعلام وإن تشابها في المعنى (ونسبوا) أي: المحدثون[٣] بعض الرواة إلى مكان كانت به[٤] وقعة أو إلى بلد أو قبيلة أو صنعة أو صفة أو ولاء أو غير ذلك/ مما ليس ظاهره الذي يسبق إلى الفهم منه مرادا[٥]، بل النسبة لذلك ٢٩٧/٤
(لعارض) عرض، وأمثلة ذلك كثيرة.

فالأول: (كالبدري) لمن (نزل) أي: سكن (بدرا عقبة) أي: كعقبة بضم المهملة ثم قاف بعدها موحدة، ابن عمرو أبي مسعود الأنصاري الخزرجي الصحابي فإنه فيما قال إبراهيم الحربي إنما سكنها خاصة، ونحوه قول ابن سعد عن الواقدي: إنه نزل ماء ببدر فنسب إليه، إذ ليس بين أصحابنا اختلاف في أنه لم يشهد الوقعة الشهيرة بها، وكذا قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: إنه لم يشهدها، وهو قول ابن إسحاق وابن معين ثم ابن عبد البر، وعبارته: لا يصح شهوده بدرا وبه جزم ابن السمعاني، ومشى عليه ابن الصلاح وأتباعه، فإنه قال:

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ٣٤٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤١٣)، و«الوافي بالوفيات» (٣/ ٢٦٨)، و«الذيل على طبقات الحنابلة» (٢/ ١٨٤).
(٢) «لحظ الألحاظ» ص١٩٧، و«الضوء اللامع» (٦/ ١٠٠).
(٣) في هـ «المحدثين».
(٤) سقطت كلمة «به» من ز.
(٥) في ز «بسبق منه مراد إلى الفهم».

لم يشهد بدرًا في قول الأكثر، ولكن نزل بدرا فنسب إليها - انتهى. وعده البخاري في البدريين كما في صحيحه، واستدل بأحاديث في بعضها التصريح بأنه شهدها، منها حديث عروة بن الزبير أنه قال: أخر المغيرة بن شعبة العصر وهو أمير الكوفة، فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عمرو جد زيد بن حسن[١]، وكان قد شهد بدرا فقال يا مغيرة فذكر الحديث، سمعه عروة من بشير بن أبي مسعود عن أبيه، وكذا قال مسلم في الكنى: إنه شهدها، ونحوه قول شعبة عن الحكم: إنه كان بدريا، وقال أبو القاسم البغوي حدثني عمي يعني: علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد يعني: القاسم بن سلام أنه شهدها، وقال ابن البرقي: لم يذكره ابن إسحاق في أهل بدر، وفي غير حديث أنه ممن شهدها [[٢] وقال أبو القاسم الطبراني: أهل الكوفة يقولون: إنه شهدها]، ولم يذكره أهل المدينة فيهم وذكره عروة بن الزبير فيمن شهد العقبة - انتهى. وبالجملة فالمثبت مقدم خصوصا[٣] وفيهم البخاري ومسلم، وقد استظهر له شيخنا باتفاقهم على شهوده العقبة، وأن من شهدها لا مانع من شهوده/ بدرا، قال: والواقدي ولو قبلنا قوله في المغازي ٤/٢٩٨ مع ضعفه لا ترد به الأحاديث الصحيحة. انتهى، ثم إن أبا مسعود لم ينفرد بذلك فقد ذكر ابن السمعاني في الأنساب ممن نسب بدريا لا لشهودها بل لنزوله آبار بدر أبو حنة أو حبة ثابت بن النعمان بن أمية بن امرئ القيس، صحابي[٤].

والثاني: كإسماعيل بن محمد المكي، نسب كذلك لإكثاره التوجه إليها للحج والمجاورة لا أنه[٥] منها، قاله ابن معين، ومحمد بن سنان العوقي بفتح المهملة

---

(١) في ز «حسين».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) سقطت كلمة «خصوصا» من هـ.

(٤) «التاريخ» لابن معين (٢/ ٤١٠)، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ١٦)، و«طبقات ابن خياط» ص٩٦، ١٣٦، و«الاستيعاب» (٣/ ١٠٧٤-١٠٧٥)، و«تاريخ ابن عساكر» (١١/ ٧٠٦-٧١٥)، و«صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٣١٧-٣١٩)، و«المحدث الفاصل» ص٢٦٤، و«علوم الحديث» ص٣٣٨ «الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٢٢)، و«التلقيح» ص ٢٤٨، و«الأنساب» (٢/ ١١)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٩٤٨) و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٩٤-٤٩٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٨-١٢٩)، و«الإصابة» (٢/ ٤٩٠، ٤٩١)، و«التهذيب» (٧/ ٢٤٧-٢٤٩)، والمعجم «الكبير للطبراني» (١٧/ ١٩٤).

(٥) في ز «لأنه» وهو خطأ.

والواو ثم قاف[١] لنزوله العوقة وإلا فهو بصري[٢].

والثالث: كأبي خالد الدالاني نسب كذلك لنزوله في بني دالان، ولم يكن منهم، وعبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، نسب كذلك لنزوله جبانة عرزم بالكوفة ولم يكن من القبيلة[٣]، و (كذلك التيمي)[٤] بالإسكان للوزن (سليمان) ابن طرخان أبو المعتمر نسب تيميا لكونه (نزل تيما) بالقصر للوزن لا أنه من[٥] بني
٢٩٩/٤ تيم، بل هو مولى/ لبني مرة قاله البخاري في تأريخه، ونحوه ما رواه ابن السمعاني من وجهين عن ولده المعتمر أنه قال لأبيه: إنك تكتب التيمي ولست تيميا، فقال: أنا[٦] تيمي الدار، لكن قد روى الأصمعي عن المعتمر أيضا أنه قال: قال لي أبي: إذا كتبت فلا تكتب التيمي، ولا تكتب المرى[٧]، بل اكتب القيسي، فإن أبي كان مكاتبا لبجير[٨] بن حمران وإن أمي كانت مولاة لبني سليم، فإن كان أبي أدى الكتابة، فالولاء لبني مرة، وهو مرة بن عباد بن ضبيعة بن قيس، وإن لم يكن أداها فالولاء لبني سليم وهو من قيس عيلان[٩] فعلى كلا الأمرين أنا قيسي[١٠].

والرابع: (و) منه (خالد) هو ابن مهران البصري، نسب حذاء بالحاء، المهملة المفتوحة والذال المعجمة المشددة مع المد (ب) سبب رجل (حذاء) أي: يحذو

(١) في ز «القاف».
(٢) «الأنساب» (٩/ ٤٠٧)، (١٢/ ٤١٧)، و«التاريخ» لابن معين (٢/ ٣٨)، و«علوم الحديث» ص٣٣٨، و«المعارف» ص٢٥٨، و«التلقيح» ص٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩)، فيهما إسماعيل بن محمد المكى. وأما المراجع الأخرى ففيها إسماعيل بن مسلم المكي، وهو الصحيح. «الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٣)، و«الثقات» لابن حبان (٩/ ٧٩).
(٣) «الأنساب» (٥/ ٢٩٨)، (٩/ ٢٧١)، و«التاريخ» لابن معين (٢/ ٣٨)، و«علوم الحديث» ص٣٣٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٢-٦٣٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩).
(٤) في ز «التميمي» وهو خطأ.
(٥) سقطت كلمة «من» من هـ.
(٦) في هـ «إنما» وهو خطأ.
(٧) في ز «المزي» وهو تصحيف.
(٨) في هـ «بحير».
(٩) في ز «غيلان».
(١٠) «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٠)، و«الأنساب» (٣/ ١٢٤)، و«علوم الحديث» ص٣٣٨، و«المعارف» ص٢٥٨، و«التلقيح» ص٣٤٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩)، و«طبقات خليفة» ص٢١٩ .

النعل لكونه (جعل جلوسه) عنده في دكانه كما قاله يزيد بن هارون فيما حكاه البخاري في تأريخه وأنه ما حذا فعلا قط، وكذا قاله الترمذي في جامعه عن البخاري، وقال ابن سعد: إنه لم يكن بحذاء ولكنه كان يجلس إليهم، وعن خالد ابن عبد اللّه الواسطي أنه سمعه يقول: ماحذوت نعلا قط ولابعتها، ولكن تزوجت امرأتي[١] في بني مجاشع فنزلت عليها في الحذائين فنسبت إليهم رواه ابن السمعاني، وهذا قد لا ينافي الأول، لكن قد حكى ابن سعد أيضا عن فهد بن حبان أنه قال: لم يحذ خالد قط، وإنما كان يقول: احذ على هذا النحو، فلقب الحذاء، وكذا كان أبو عبد الرحمن عبيدة بن حميد الكوفي يعرف بالحذاء فقال ابن حبان: إنه لم يكن حذاء، إنما كان/ يجالس الحذائين فنسب إليهم[٢]. ٤/٣٠٠

والخامس: كيزيد الفقير أحد التابعين، لم يكن فقيرا، وإنما أصيب في فقار ظهره فكان يتألم منه حتى ينحني له[٣].

والسادس: (و) منه (مقسم) بكسر الميم وفتح السين المهملة بينهما قاف وآخره ميم مع كونه مولى لعبد اللّه بن الحارث بن نوفل فيما قاله البخاري وغيره (لما لزم مجلس عبد اللّه) بن عباس (مولاه وسم) أي: عرف، ووصف بأنه مولى ابن عباس[٤].

واعلم أن[٥] مما كثر الاشتباه فيه وعم الضرر به من ينسب حسينيا لسكناه محلا من القاهرة أو بلدا أو غيرهما، فيتوهم أنها نسبة للحسين بن علي، ويوصف

---

(١) في هـ و ز «امرأة».

(٢) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٥٩)، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١٧٤)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٢٥٣)، (٧/ ١٦٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١٥٣، و«الأنساب» (٤/ ٩٥، ٩٦)، و«المعارف» ص٢٥٨، و«علوم الحديث» ص٣٣٩، و«التلقيح» ص٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩).

(٣) «المحدث الفاصل» ص٢٦٤، و«علوم الحديث» ص٣٣٩، و«التلقيح» ص٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٥٣٦).

(٤) «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٣)، و«الجرح والتعديل» (٨/ ٤١٤)، و«علوم الحديث» ص٢٣٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٩).

(٥) في ز «أنه».

بالشرف، ولذا كان بعض متقني العلماء ممن ينسب كذلك يقيد بقوله سكنى[١] أو زبيريا لمحلة بنواحي الغربية فيتوهم أنها للزبير بن العوام حواري رسول الله ﷺ أو جعفريا لمحلة أيضا، فيتوهم أنها لجعفر بن أبي طالب، أو قرشيا لمحلة تسمى القرشية فيتوهم أنها لقريش أو جراحيا لمحلة أيضا فيتوهم أنها لأبي عبيدة بن الجراح، أو عباسيا للعباسة من الشرقية فيظن أنه من ذرية العباس عم النبي ﷺ، في أشباه لذلك عم الضرر بها./ ٣٠١/٤

المبهمات

٩٤٨- ومُبْهَمُ الرُّوَاةِ مالَمْ يُسْمَى كامرأةٍ في الحَيْضِ وهْيَ أسْمَا

٩٤٩- ومَنْ رَقَى سَيِّدَ ذاك الحَيِّ راقٍ أبو سَعِيدِ الخُدْرِيّ[٢]

٩٥٠- ومنه نحْوُ ابنِ فلانٍ عَمِّهِ عَمَّتِهِ زَوْجَتِه ابنِ أُمِّهِ

(ومبهم الرواة) من الرجال والنساء (مالم يسمى) بإسكان ثانيه في بعض الروايات أو جميعها إما اختصارا أو شكا أو نحو ذلك وهو مهم، وفائدة البحث عنه زوال الجهالة التي يرد الخبر معها حيث يكون الإبهام في أصل الإسناد، كأن يقال: أخبرني رجل أو شيخ أو فلان أو بعضهم، لأن شرط قبول الخبر كما علم عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف[٣] عينه فكيف عدالته، بل ولو فرض تعديل الراوي عنه له مع إبهامه إياه لا يكفي على الأصح كما تقرر في بابه، وماعداه مما يقع في أصل المتن ونحوه قال فيه ابن كثير: إنه قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث، ولكنه شيء يتحلى به كثير من المحدثين وغيرهم، كذا قال، بل من فوائده أن يكون المبهم سائلا عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي وكان قد أخبر عن قصة قد شاهدها وهو مسلم.

---

(١) في ز «سكناه» وفي هـ «للسكنى».
(٢) في ع «أبي سعيد للخدرى».
(٣) في ز «لا يعرف».

وقد صنف فيه عبد الغني بن سعيد ثم الخطيب مرتبا له على الحروف في المبهم ثم ابن بشكوال في الغوامض والمبهمات بدون ترتيب وهو أجمعها، وقد اختصر النووي كتاب الخطيب مع نفائس ضمها إليه مهذبا محسنا، لا سيما في ترتيبه على الحروف في راوي الخبر مما سهل به الكشف منه بالنسبة لأصله، وسماه الإشارات إلى المبهمات، واختصر أبو الحسن علي بن السراج بن الملقن والبرهان الحلبي كتاب ابن بشكوال بحذف الأسانيد، وأتى أولهما فيه بزيادات.

وكذا صنف فيه أبو الفضل بن طاهر، واعتنى ابن الأثير في أواخر كتابه/ جامع ٤/٣٠٢ الأصول بتحريرها، وكذا أورد ابن الجوزي في تلقيحه منها جملة، وللقطب القسطلاني الإيضاح عن المعجم من الغامض والمبهم، وللولي العراقي المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، ورتبه على الأبواب، واعتنى شيخنا بذلك لكن بالنسبة لصحيح البخاري فأربى فيه على من سبقه، بحيث كان معول القاضي جلال الدين البلقيني في تصنيفه المفرد في ذلك عليه[١].

والأصل فيه قول ابن عباس «لم أزل حريصا على أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين» قال الله لهما: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ إلى أن خرج حاجا فخرجت معه، فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له فوقفت له حتى فرغ ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين! من اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ من أزواجه؟ قال: هما حفصة وعائشة[٢].

ويعرف تعيين المبهم برواية أخرى مصرحة به أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم إن اتفقت الطرق على الإبهام، وربما استدل له بورود تلك القصة المبهم صاحبها لمعين مع احتمال تعددها كما سيأتي بعد وأمثلته في المتن والإسناد كثيرة.

ففي المتن (كامرأة) سألت النبي ﷺ عن غسلها (في الحيض) فقال لها: خذي

---

(١) «علوم الحديث» ص٣٣٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٦)، و«التقريب» له ص٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٠)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٣٦، و«التدريب» (٢/ ٣٤٢-٣٤٣)، ومقدمة «الأسماء المبهمة للمحقق» ص٧-١٠ ومقدمة «الغوامض للمحقق» (١/ ١٦-٢٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٨/ ٦٥٧)، و«صحيح مسلم» (٢/ ١١٠٨).

فرصة ممسكة - الحديث متفق عليه من رواية منصور بن صفية عن أمه عن عائشة (وهي) كما أخرجه مسلم من رواية شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية عن عائشة (اسما) لكنها مهملة من نسبة تتميز بها، ولذا اختلف الحفاظ في تعيينها فقال الخطيب: هي ابنة يزيد بن السكن الأنصارية وقال ابن بشكوال، هي ابنة شكل وصوب لثبوته في مسلم أيضا من حديث أبي الأحوص عن ابن مهاجر، ولكن قال النووي: يجوز أن تكون القصة وقعت لهما[١] معا في مجلس أو
٣٠٣/٤ مجلسين، ومال إليه شيخنا فإنه/ بعد أن حكى أن الدمياطى يعني: في حاشية نسخته لصحيح مسلم ادعى في رواية مسلم المعينة التصحيف وأن الصواب السكن بالمهملة وآخره نون كما جزم به ابن الجوزي في تلقيحه تبعا للخطيب، وأنها نسبت لجدها فهي ابنة يزيد بن السكن، قال: إنه رد للأخبار الصحيحة بمجرد التوهم، وإلا فما المانع أن تكونا امرأتين، خصوصا وقد وقع في مصنف ابن أبي شيبة كما في مسلم فانتفى عنه الوهم، وبذلك جزم ابن طاهر وأبو موسى المديني وأبو علي الجياني[٢]، وكقول ابن عباس إن رجلا قال: يارسول اللّه؟ الحج كل عام، فالرجل هو الأقرع بن حابس[٣].

(و) منها (من رقى سيد ذاك الحي) من العرب الذين مر بهم أناس من الصحابة حين أصيب أو لسع بعد سؤال الحي إياهم: أفيكم من يرقي سيدنا؟ فامتنعوا إلا بجعل لكونهم استضافوهم، فلم يضيفوهم فـ (راق) أي فاعل الرقية الذي لم يسم في رواية الشيخين وسائر الستة، قال الخطيب: هو (أبو سعيد الخدري) راوي القصة يعني: كما رواه الترمذي والنسائي وأحمد وعبد وغيرهم مما صححه ابن

---

(١) في هـ «لها».

(٢) «الأسماء البهمة» ص٢٨-٢٩، و«غوامض الأسماء» (١/ ٤٦٩-٤٧١)، و«صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ٤١٤)، و«هدي الساري» ص٢٥٦ و«صحيح مسلم مع شرحه» النووي (٤/ ١٣،١٦)، ومصنف «ابن أبي شيبة» (١/ ٧٩). «وعلوم الحديث» ص٣٤٠، و«الإشارات» ص٥٦٣، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٠)، و«التلقيح» ص٣٣٦ .

(٣) أخرجه أبو داود (١٧٠٥)، و«النسائي» (٥/ ١١٠)، وابن ماجه (٢٨٨٦)، و«البيهقي» (٤/ ٣٢٦)، وانظر لذلك أيضا الأسماء المبهمة ص١٣، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٥٢٧)، و«علوم الحديث» ص٣٤٠، و«الإشارات» ص٥٦٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٦).

حبان وغيره[١]، كلهم من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد، ولفظ أحدهم «قلت: نعم أنا، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما» وفيه أيضا «إن عدتها ثلاثون شاة وعدة السرية كذلك» وفي رواية عند أحمد والدارقطني من حديث سليمان بن قتة بفتح القاف وتشديد المثناة عن أبي سعيد «فأتيته فرقيته بفاتحة الكتاب»، ولايخدش في ذلك ماعند البزار من حديث جابر «فقال رجل من الأنصار: أنا أرقيه»، وكذا ماعند الشيخين من حديث معبد بن سيرين عن أبي سعيد حيث قال: «فقام معها أي: / مع المرأة التي أتت تسأل في ذلك، رجل ما ٤/٣٠٤
كنا نأبنه وهي بكسر الموحدة وضمها أي: نتهمه برقية، وفي لفظ لمسلم «رجل منا ما كنا نظنه يحسن رقية، ثم اتفقا واللفظ للبخاري «أنه لما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي؟ فقال: لا ، ما رقيته إلا بفاتحة الكتاب» لأنه لا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه[٢]، وأبو سعيد أنصاري، وحينئذ فلعله صرح تارة وكنى أخرى، وأما احتمال التعدد فقال شيخنا في الفتح: إنه بعيد جدا لا سيما مع اتحاد المخرج والسياق[٣]، والسبب وكون الأصل عدمه، لكنه مع استبعاده له جوزه في المقدمة فقال مع[٤] هذا الاستبعاد: و[٤] جاء في رواية أخرى وعنى التي أوردتها أن الراقي غير أبي سعيد فيحتمل التعدد[٥].

واعلم أن أكثر نسخ النظم «أبي سعيد» بالجر، ويظهر في إعرابه أن «راق» عطف على كامرأة، و«أبي سعيد» بيان منه وقوله: «ومن رقى» خبر لمبتدأ

---

(١) كذا في ز و هـ وهو الصواب، وفي الأصل «وغيرهم».
(٢) زاد في ز «سيما مع ما وقع من الاشتراك».
(٣) في ز «السياق والمخرج».
(٤) زيدت الواو في ز «في الموضع الأول» وسقطت منها «من الموضع الثاني».
(٥) «أخرجه البخاري» (٢٢٧٦، ٥٠٠٧، ٥٧٣٦، ٥٧٤٩)، ومسلم مع شرحه «للنووي» (١٤/ ١٨٧-١٨٨)، والترمذي (٢٠٥٣)، وأحمد (٣/ ٢، ١٠، ٤٤، ٥٠، ٨٣)، وابن حبان (٥١٢٤)، والدارقطني (٢/ ٣١٥-٣١٦)، وابن ماجه (٢١٥٦)، و«البزار» (١٢٨٥، كشف الأستار»، وانظر «علوم الحديث» ص٣٤٠، و«الإشارات» ص٥٥٦، و«التلقيح» ص٣٤٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٧٧-٣٧٨، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٨١٢)، و«هدي الساري» ص٢٨١ .

محذوف أي: هو من رقى إلى آخره، وماتقدم[١] وقع في بعض النسخ، وهو أظهر، وإن اختلف الروي فيه هو جائز.

(ومنه) أي: المبهم (نحو ابن فلان) كحديث «ماتت إحدى بنات النبي ﷺ، فهي زينب زوجة أبي العاص بن الربيع[٢]، وكابن مربع بن قيظي بن عمرو بن
٣٠٥/٤ زيد/ ابن جشم[٣] بن حارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك[٤] بن أوس[٥] الأنصاري، وهو بكسر الميم وسكون الراء[٦] وفتح الموحدة وآخره عين مهملة، قيل: اسمه زيد أو عبد الله أو يزيد[٧]، وكابن اللتبية أو الأتبية بضم أوله على الروايتين فاسمه فيما قال ابن سعد: عبد الله[٨].

ونحو (عمه) كرواية خارجة بن الصلت عن عمه، هو علاقة بن صحار[٩]، وكرافع بن خديج بن رافع عن بعض عمومته، هو ظهير بن رافع[١٠]، وكزياد بن علاقة عن عمه، هو قطبة بن مالك[١١]، وكيحى بن خلاد بن رافع لحديث

---

(١) زاد في ز «هو».

(٢) «أخرجه البخاري» (١٢٥٣)، ومسلم، (٧/ ٢)، مع شرحه النووي، والترمذي (٩٩٠)، و«ابن سعد في طبقاته» (٨/ ٤٥٥)، وانظر أيضا لذلك «الأسماء المبهمة» ص٩٦، و«غوامض الأسماء» (١/ ٧١-٧٢)، و«الإشارات» ص٥٧٨ .

(٣) في هـ «خيثم» وهو خطأ.

(٤) في ز «مارغين» بدل «مالك» وهو تحريف.

(٥) في هـ «أويس» وهو خطأ.

(٦) في ز «كسر الراء».

(٧) «غوامض الأسماء» (٢/ ٦٠٠)، و«الاستيعاب» (٣/ ٩٨٦)، و«علوم الحديث» ص٣٤١، و«التقييد والإيضاح» ص٣٧٨-٣٧٩ .

(٨) «الأسماء المبهمة» ص١٨٠-١٨٢، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٦٦٤-٦٦٦)، و«مشارق الأنوار» (١/ ٣٧٠)، و«صحيح البخاري» (٢/ ١٦٠)، (٣/ ٢٠٨)، (٨/ ٢٦٢)، (٩/ ٣٦، ٩٥)، و«صحيح مسلم مع شرح النووي» (١٢/ ٢١٧)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٢٣٨)، و«علوم الحديث» ص٣٤١، و«الإصابة» (٢/ ٣٦٣)، و«التلقيح» ص٣٤٨ .

(٩) «سنن أبي داود» (١٠/ ٣٩١)، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٨١٢).

(١٠) «الأسماء المبهمة» ص١٥٨-١٥٩، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٦٥٠)، و«صحيح البخاري مع الفتح» (٥/ ٢٢)، وصحيح مسلم مع «شرح النووي» (١٠/ ٢٠٣-٢٠٦)، و«التلقيح» ص٣٤٧، و«الإشارات» ص٥٥٣ .

(١١) «الأسماء المبهمة» ص٢٧٠، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٥٤٧)، و«الإشارات» ص٥٥٥، و«التلقيح» ص٣٥٦ وصحيح مسلم مع «شرح النووي» (٤/ ١٧٨).

المسيء صلاته عن عم له بدري، فالعم هو رفاعة بن رافع الزرقي[١].

ونحو (عمته) كحصين بن محصن عن عمة له فهي أسماء فيما قاله غير واحد[٢]،/ وكقول جابر فجعلت عمتي تبكيه يعني أباه فهي فاطمة أو هند ابنة ٣٠٦/٤
عمرو بن حرام[٣].

ونحو (زوجته) كقول عقبة بن الحارث: تزوجت امرأة فهي أم يحيى غنية أو زينب ابنة أبي إهاب بن قيس[٤] وكحديث جاءت امرأة رفاعة القرظي فهي تميمة بالتكبير أو تميمة بالتصغير أو سهيمة كذلك ابنة وهب[٥]، أو زوجها كقول سبيعة الأسلمية أنها ولدت بعد وفاة زوجها بليال فزوجها هو سعد بن خولة[٦]، ونحو (ابن أمه) كقول أم هانئ «زعم ابن أمي أنه قاتل رجلا أجرته» الحديث. فابن أمها هو أخوها علي بن أبي طالب[٧]، ونحو ابن أم مكتوم فهو إما عبد الله أو عمرو كما تقدم فيمن نسب إلى أمه.

هذا كله فيما يكون الراوي عن المبهم معينا، وقد يكون مبهما أيضا كحديث ربعي بن حراش عن امرأته عن أخت حذيفة، فأخت حذيفة هي فاطمة أو خولة

(١) في ز «رافع بن رفاعة الزرقي» أخرجه عبد الرزاق (٣٧٣٩)، وأبو داود (٨٤٢-٨٤٦)، و«النسائي» (٢/ ١٩٣، ٢٢٥-٢٢٦)، وأحمد (٤/ ٣٤٠)، وغيرهم وانظر أيضا «غوامض الأسماء» (٢/ ١٩٦)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٥/ ٢٦-٣٢)، (٢/ ٥٨٢-٥٨٣)، و«علوم الحديث» ص٣٤٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٣٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣١-١٣٢).

(٢) «مسند الحميدي» (١/ ١٧٢)، و«غوامض الأسماء» (١/ ٦٩).

(٣) «صحيح البخاري» (٣/ ١١٤)، و«صحيح مسلم مع شرحه» للنووي (١٦/ ٢٤-٢٥)، و«مسند أحمد» (٣/ ٢٩٨)، و«غوامض الأسماء» ص٣٢٤-٣٢٥، و«مغازى الواقدي» (١/ ٢٦٦).

(٤) في هـ «أبي إهاب بن عزيز بن قيس» وهو أيضا صحيح. انظر «صحيح البخاري» (١/ ١٨٤)، (٥/ ٢٦٧)، و«غوامض الأسماء» (١/ ٤٥٣).

(٥) «الأسماء المبهمة» ص٥٠٥، و«غوامض الأسماء» (٢/ ٢٦٦)، و«الإشارات» ص٥٦٧، و«فتح الباري» (١٠/ ٤٦٤)، و«الكفاية» ص٤٦٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٣).

(٦) «الأسماء المبهمة» ص١٠١، و«غوامض الأسماء» (١/ ١٦٦-١٦٧)، و«الإرشادات» ص٥٥٩ و«صحيح البخاري مع الفتح» (٩/ ٤٦٩)، و«صحيح مسلم مع النووي» (١٠/ ١١٠)، و«علوم الحديث» ص٣٤٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٣).

(٧) «صحيح البخاري مع الفتح» (١/ ٤٦٩، ٦/ ٢٧٣)، و«صحيح مسلم مع شرحه» للنووي (٥/ ٢٣٢)، و«موطأ مالك» ص٥٣ صلاة الضحى، و«غوامض الأسماء» (١/ ١٤٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٣).

ابنة اليمان، وامرأة ربعي لم تسم[١]، وكإبراهيم بن ميسرة عن خالته عن امرأة مصدقة، فالمرأة هي ميمونة ابنة كردم[٢]، والخالة لم تسم[٣]، وكهنيدة بن خالد الخزاعي عن/ امرأته، وقيل: أمه عن بعض أزواج النبي ﷺ بحديث «أنه ﷺ كان ٣٠٧/٤ يصوم تسع ذي الحجة، فالزوجة أم سلمة والأخرى لم تسم[٤]، وبسط ذلك له غير هذا المحل. ومن النكت ما رويناه في خامس عشر المجالسة عن جهة سعيد ابن عثمان، قال: مر على الشعبي حمال على ظهره دنّ يحمله، فلما رأى الشعبي وضعه فقال له: ما اسم امرأة ابليس، فقال الشعبي: ذاك نكاح لم نشهده[٥].

تواريخ الرواة والوفيات

٩٥١- ووَضَعُوا التأريخَ لَمَّا كَذَبَا ... ذَوُوه حتى بان لَمَّا حُسِبَا

٩٥٢- فاسْتَكَمَلَ النبيُّ والصِّدِّيقُ ... كذا عليٌّ، وكذا الفاروقُ

٩٥٣- ثلاثةَ الأعوامِ والستِّينَا ... ففي[٦] ربيعٍ قَدْ قَضَى يَقِينَا

٩٥٤- سنةَ إحْدَى عَشْرَةٍ، وقُبِضَا ... عامَ ثلاثَ عَشْرِ التالي الرِّضَى

٩٥٥- ولثلاثٍ بَعْدَ عِشرينَ عُمَرْ ... وخمسةٍ بَعْدَ ثلاثين غَدَرْ

٩٥٦- عادٍ بعثمانَ، كذا بعلي ... في الأربعين ذو الشقاء الأزَلي

٩٥٧- وطلحةٌ مَعَ الزُّبَيرِ جُمِعَا ... سَنَةَ سِتٍّ وثلاثين مَعَا

٩٥٨- وعامَ خَمْسَةٍ وخمسين قَضَى ... سَعْدٌ وقبلَه سَعِيدٌ فَمَضَى

٩٥٩- سنةَ إحْدَى بعدَ خمسين، وفي ... عامِ اثنتينِ وثلاثينَ تَفي[٧]

---

(١) «سنن أبي داود» (١١/ ٢٩٦)، وكتاب الخاتم في باب الذهب للنساء، و«أسد الغابة» (٧/ ٤١٣)، و«سنن النسائي» (٨/ ١٥٦-١٥٧)، و«تحفة الأشراف» (١٢/ ٤٧٤).

(٢) في هـ «كزوم» وهو خطأ.

(٣) «سنن أبي داود» (٦/ ١٣٣)، و«تحفة الأشراف» (١٢/ ٥٠٠).

(٤) «سنن أبي داود» (٧/ ١٠٢، ١٢٠)، و«سنن النسائي» (٤/ ٢٢٠-٢٢١)، و«مسند أحمد» (٥/ ٢٧١)، (٦/ ٢٨٨، ٤٢٣)، و«تحفة الأشراف» (١٣/ ٦٥).

(٥) «تاريخ ابن عساكر» (٨/ ٧٢٣).

(٦) في ع و م و ف «وفي».

(٧) في ف و ع «بفي».

٩٦٠- قَضَى ابنُ عَوْفٍ، والأَمِينُ سَبَقَهْ عامَ ثَماني عَشْرَةٍ مُحَقَّقَهْ/ ٣٠٨/٤
٩٦١- وعَاشَ حَسَّانٌ، كذا حَكِيمُ عشرينَ بَعْدَ مائةٍ تَقُومُ
٩٦٢- ستونَ في الإسلامِ ثم حَضَرَتْ سنةُ أربعٍ وخَمسينَ خَلَتْ
٩٦٣- وفَوْقَ حَسَّانٍ ثَلاثَةٌ، كذا عاشوا وما لغيرِهم يُعْرَفُ ذَا
٩٦٤- قلتُ: حُوَيْطِبُ بنُ عبدِ العُزَّى مع ابنِ يَرْبُوعٍ سعيدٍ يُعْزَى
٩٦٥- هذانِ مَعْ حَمْنَنٍ وابنِ نَوْفَلِ كُلُّ إلى وَصْفِ حَكيمٍ فاجْمِلِ
٩٦٦- وفي الصِّحَابِ[1] سِتَّةٌ قَدْ عُمِّرُوا كذاك في المُعَمَّرِينَ ذُكِرُوا
٩٦٧- وقُبِضَ الثَّوْرِيُّ عامَ إحْدَى مِن بعدِ ستين وقَرْنٍ عُدَّا
٩٦٨- وبَعْدُ في تِسْعٍ تلي سَبْعِينَا وفاةُ مالكٍ، وفي الخمسينا
٩٦٩- ومائةٍ أبو حَنِيفَةَ قَضَى والشافعيُّ بَعْدَ قَرْنَيْنِ مَضَى
٩٧٠- لأربعٍ، ثم قَضَى مَأْمُونَا أَحْمَدُ في إحدى وأَرْبَعِينا
٩٧١- ثم البخاري ليلةَ الفِطْرِ لَدَى سِتٍّ وخمسين بخَرْتَنْكَ رَدَى
٩٧٢- ومسلمُ سنةَ إحدى في رَجَبْ مِن بعد قرنينِ وسِتينَ ذَهَبْ
٩٧٣- ثم لخمسٍ بعدَ سَبعينَ أبو داودَ ثم الترمذيُّ يُعْقِبُ
٩٧٤- سنةَ تسعٍ بَعْدَها، وذو نَسَا رابعَ قَرْنٍ لثلاثٍ رُفِسَا
٩٧٥- ثم لخمسٍ وثمانين تَفي الدارقطني، ثُمَّتَ الحاكمُ في
٩٧٦- خامسِ قَرْنٍ عامَ خمسةٍ فَنِي وبعدَه بأربعٍ عبدُ الغني
٩٧٧- ففي الثلاثينَ أبو نُعَيمِ ولثمانٍ بَيْهَقِيُّ القَوْمِ
٩٧٨- مِنْ بَعْدِ خمسينَ وبعدَ خمسة خَطِيبهُم والنَّمَرِيُّ في سَنَةِ/ ٣٠٩/٤

[حقيقة التأريخ] (تواريخ الرواة والوفيات) وحقيقة التأريخ: التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال في المواليد والوفيات، ويلتحق به ما يتفق من الحوادث والوقائع التي ينشأ عنها معان حسنة مع تعديل وتجريح ونحو ذلك، وحينئذ فالعطف بالوفيات من عطف الأخص على الأعم، يقال: تأريخ وتوريخ، وأرخت

(١) في المتون و هـ «الصحابة».

الكتاب وورخته بمعنى، وقال الصولي: تأريخ كل شيء غايته ووقته الذي ينتهي إليه زمنه، ومنه قيل لفلان: تأريخ قومه أي: إليه المنتهي في شرف قومه كما قاله المطرزي، أو لكونه ذاكرا للأخبار وماشاكلها، وممن لقب بذلك أبو البركات محمد بن سعد ين سعيد البغدادي العسال المقرئ الحنبلي المتوفى في سنة تسع وخمس مائة[١].

وأول من أمر به عمر بن الخطاب، وذلك في سنة ست عشرة من الهجرة النبوية من مكة إلى المدينة، واختير لا بتدائه أول سنيها[٢] بعد أن جمع المهاجرين والأنصار[٣] واستشارهم فيه، لأنها فيما[٤] قيل غير مختلف فيها بخلاف وقت كل من البعثة والولادة، وأما وقت الوفاة فهو وإن لم يختلف فيه فالابتداء به وجعله أصلا غير مستحسن عقلا لتهييجه للحزن والأسف، وأيضا فوقت الهجرة مما يتبرك به لكونه وقت استقامة ملة الإسلام وتوالي الفتوح وترادف الوفود واستيلاء المسلمين، ثم اختير أن تكون السنة مفتتحة من شهورها بالمحرم لكونه شهر اللّه، وفيه يكسى البيت، ويضرب الورق، وفيه يوم تاب[٥] فيه قوم فتيب عليهم، وكان السبب فيه كما رواه ابن جرير من طريق الشعبي أن أبا موسى الأشعري كتب إلي عمر أنه تأتينا منك كتب ليس فيها تأريخ فأرخ، بل روي أيضا من طريق ابن شهاب أن النبي ﷺ لما قدم المدينة، وقدمها في شهر ربيع الأول أمر بالتأريخ، ومن طريق عمرو بن دينار: أول/ من أرخ يعلى بن أمية وهو باليمن، ولكن المعتمد الأول[٦]. ٣١٠/٤

(١) «أدب الكاتب» للصولي ص١٧٨، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١/ ١١٣)، و«الإعلان بالتوبيخ» للسخاوي ص٦-٧، و«الصحاح للجوهري» (١/ ٤١٦)، و«تاريخ ابن عساكر» (١/ ١٠).

(٢) في ز «سنتها».

(٣) كلمة «والأنصار» ساقطة من هـ.

(٤) سقطت كلمة «فيما» من ز.

(٥) زاد في ز «اللّه».

(٦) «تاريخ الطبري» (٢/ ٢٥٢-٢٥٣)، (٤/ ١٨٨)، و«التاريخ الكبير» (١/ ٩-١٠)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٢٨١)، و«صحيح البخاري مع الفتح» (٧/ ٢٦٧-٢٦٩)، و«أدب الكاتب» للصولي ص١٧٨-١٧٩، و«البداية والنهاية» (٣/ ٢٠٦-٢٠٧)، و«الإعلان بالتوبيخ» ص٧٨-٨٢)، و«تاريخ ابن عساكر» (١/ ١٥-٢١).

وهو فن عظيم الوقع من الدين، قديم النفع به للمسلمين، لا يستغنى عنه ولا يعتنى بأعم منه خصوصا ما هو القصد الأعظم منه، وهو البحث عن الرواة والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم، لأن الأحكام الاعتقادية والمسائل الفقهية مأخوذة من كلام الهادي من الضلالة، والمبصر من العمى والجهالة، والنقلة لذلك هم الوسائط بيننا وبينه، والروابط في تحقيق ما أوجه وسنه، فكان[١] التعريف بهم من الواجبات، والتشريف بتراجمهم من المهمات، ولذا قام به في القديم والحديث أهل الحديث، بل نجوم الهدى ورجوم العدى.

[بواعث وضع التأريخ] (ووضعوا التأريخ) المشتمل على ماذكرناه مع ضمهم له الضبط لوقت كل من السماع، وقدوم المحدث البلد الفلاني في رحلة الطالب، وما أشبهه كما تقدم شيء من تصانيفهم في آداب طالب الحديث ليختبروا بذلك من جهلوا حاله في الصدق والعدالة (لما كذبا ذووه) أي: ذوو الكذب (حتى بان) أي: ظهر به كذبهم وبطلان قولهم الذي يروجون به على من أغفله (لما حسبا) سنهم وسن من زعموا لقيهم إياه، وافتضحوا بذلك، وأمثلته كثيرة كما اتفق لإسماعيل بن عياش[٢] أنه سأل رجلا اختبارا، أي: سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة يعني: ومائة [[٣] فقال له: أنت تزعم أنك سمعت من خالد بعد موته بسبع سنين] وهذا على أحد الأقوال في وقت وفاة خالد، وإلا فقد قال الخطيب: جاء عن عمران بن موسى أنه قال: أنا شيخكم الصالح وأكثر من ذلك فقيل له: من هو؟ فقال: خالد/ ابن معدان، فقيل له: في أي سنة لقيته؟ ٤/٣١١ قال: سنة ثمان ومائة في غزاة أرمينية، فقيل له: اتق الله ياشيخ ولاتكذب، مات خالد سنة أربع ولم يغز أرمينية، وكذا قال عفير بن معدان لمن زعم أنه سمع من خالد أيضا: إنه مات في سنة أربع، وهو قول دحيم وسليمان الخبايري ومعاوية

---

(١) في ز «وكان».
(٢) في ز «عباس» وهو خطأ.
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

ابن صالح ويزيد بن عبد ربه، وقال: إنه قرأه كذلك في ديوان العطاء، ورجحه ابن حبان، وبه جزم الذهبي في العبر، وفيها من الأقوال أيضا سنة ثمان، ورجحه ابن قانع[١]، أو خمس أو ثلاث، وقال ابن سعد: إنهم مجمعون عليه، وهو قول الهيثم بن عدي والمدائني والفلاس وابن معين ويعقوب بن شيبة في آخرين[٢]، وكذا اتفق للحاكم مع محمد بن حاتم الكشي حين حدث عن عبد بن حميد فسأله عن مولده، فقال له: في سنة ستين ومائتين [[٣] فقال: إن هذا سمع من عبد بعد موته بثلاث عشرة سنة]، وقال المعلى بن عرفان كما في مقدمة مسلم حدثنا أبو وائل قال: خرج علينا ابن مسعود بصفين، فقال أبو نعيم: أتراه بعث بعد الموت[٤]، وكذا أدرج[٥] أبو المظفر محمد بن علي الطبري الشيباني سماع ابن عيينة من عمرو بن دينار في سنة ثلاثين ومائة فافتضح، إذ موت عمرو قبل ذلك إجماعا كما قدمته في المسلسل.

ومن ثم قال الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التأريخ أو كما قال، ونحوه قول حسان بن يزيد كما رواه الخطيب في تأريخه، لم يستعن على الكذابين بمثل التأريخ، يقال للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرف صدقه من كذبه، / وقول حفص بن غياث القاضي: إذا اتهمتم[٦] الشيخ فحاسبوه بالسنين يعني بفتح النون المشددة تثنية سن وهو العمر، يريد احسبوا سنه وسن من كتب ٣١٢/٤

(١) في ز «ابن نافع».
(٢) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٥٥)، و«طبقات خليفة» ص٣١٠، و«التاريخ الكبير» (٣/ ١٧٦)، و«الثقات لابن حبان» (٤/ ١٩٦-١٩٧)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ١/ ١٣٣)، و«الجامع» للخطيب (١/ ١٣٢)، و«الكفاية» ص١١٩، و«تاريخ ابن عساكر» (٥/ ٥٢٣-٥٢٥)، (١٣/ ٣٦٣-٣٦٤)، و«المدخل» للحاكم ص٢٥، و«علوم الحديث» ص٣٤٤، و«تهذيب الكمال» (١/ ٣٦٥)، و«العبر» (١/ ١٢٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٣-١٣٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١١٨).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) راجع لقصة الكشي «الجامع» للخطيب (١/ ١٣٢)، و«المدخل للحاكم» ص٢٦، و«علوم الحديث» ص٣٤٤ ولشأن المعلى «مقدمة مسلم» (١/ ٢٦)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١/ ٣٣٠).
(٥) في ز و هـ «أرخ».
(٦) في ز «اتهمت».

عنه إلى غير ذلك[١].

وكذا يتبين به ما في السند من انقطاع أو عضل أوتدليس أو إرسال ظاهر أو خفي للوقوف به على أن الراوي مثلا لم يعاصر من روى عنه أو عاصره، ولكن لم يلقه لكونه في غير بلده وهو لم يرحل إليها مع كونه ليست له منه إجازة أو نحوها، وكون الراوي عن بعض المختلطين[٢] سمع منه قبل اختلاطه، ونحو ذلك، وربما يتبين به التصحيف في الأنساب كما أسلفته في التصحيف وهو أيضا أحد الطرق التي يتميز بها الناسخ من المنسوخ كما سلف في بابه، وربما يستدل به لضبط الراوي حيث يقول في المروي وهو أول شيخ[٣] سمعته منه، أو رأيته في يوم الخميس يفعل كذا، أو كان فلان آخر من روى عن فلان، أو سمعت من فلان قبل أن يحدث ما أحدث[٤] أو قبل أن يختلط، وفي المتون أيضا من ذلك الكثير كـ«أول مابدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة» و«أول مانزل من القرآن كذا، وكقوله عن يوم الاثنين «ذاك يوم ولدت فيه» الحديث، وكان آخر الأمرين من النبي[٥] ﷺ ترك الوضوء مما مست النار، وقول عائشة «إنه ﷺ كان قبل فتح مكة إذا لم ينزل لم يغتسل ثم اغتسل بعد وأمر به، ورأيته قبل أن يموت بعام أو قبل أن يقبض بشهر، وكنا نفعل كذا حتى قدمنا الحبشة، و«نهي يوم خيبر عن كذا، وما أشبه ذلك، بحيث أفرد جماعة من القدماء فمن بعدهم الأوائل بالتصنيف وأجمعها لشيخنا، وكذا أفرد أبو زكريا/ ابن منده آخر الصحابة موتا[٦] ٤/٣١٣ كما سلف هناك، بل أفرد الأواخر مطلقا بعض المتأخرين، ولكثرة ما وقع في المتون من ذلك أفرده البلقيني بنوع مستقل ولو ضمه بهذا - ويكون على قسمين سندي ومتني، وقد يشتركان في بعض الصور كما في كثير من الأنواع - لكان

(١) انظر لهذه الأقوال «الكفاية» ص١١٩-١٢٠، و«علوم الحديث» ص٣٤٣-٣٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٣)، و«اختصار علوم الحديث» ص٢٣٧، و«الإعلان بالتوبيخ» ص٩ .

(٢) في هـ «المختلط».

(٣) في ز و هـ «شيء».

(٤) في هـ «حدث».

(٥) في ز «رسول الله».

(٦) سقطت كلمة «موتا» من هـ.

حسنا[١].

وكان لخيار الملوك والأمراء بأهله أتم اعتناء، حتى إن الأمير سنجر الدواداري سأل الدمياطي - وناهيك بجلالته - عن سنة وفاة البخاري، فلم تتفق له المبادرة لا ستحضارها، ثم دخل عليه ابن سيد الناس فسأله عنها فبادر لذكرها فحظي عنده بذلك جدا، وزاد في إكرامه وتقريبه[٢].

وفنونه متشعبة جدا، والمرغوب عنه منها ما لا نفع فيه، وإنما وضع للتفرج[٣] ولذا قال الغزالي في الإحياء، وتبعه النووي في قسم الصدقات من الروضة: الكتاب يحتاج إليه لثلاثة أغراض: التعليم، والتفرج[٤] بالمطالعة، والاستفادة، فالتفرج[٤] لا يعد حاجة كاقتناء كتب الشعر والتواريخ ونحوها مما لا ينفع في الآخرة ولافي الدنيا، فهذا يباع في الكفارة وزكاة الفطر، ويمنع اسم المسكنة. انتهى، وصرح الغزالي في موضع آخر من الإحياء بكون ذلك من العلم المباح، فإنه قال: وأما المباح منه[٥] فالعلم بالأشعار التي لا سخف فيها وتواريخ الأخبار ومايجري مجراه، وولع بعض الفساق بهذا الكلام في ذم مطلق التأريخ فأخطأ، بل هو واجب إذا تعين طريقا للوقوف على اتصال الخبر وشبهه[٦].

وقد[٧] قال الذهبي فيما قرأته بخطه: فنون التواريخ التي تدخل في تأريخي البحر/ المحيط وسردها فكانت أمرا عجبا، ولم أنهض له، ولو عملته لجاء في ست مائة مجلد، ولذا قال مغلطاي ما قرأته بخطه أيضا: إن شخصا واحدا حاز نحوا من ألف تصنيف فيه، ومع ذلك فليس في الوفيات بخصوصها كتاب مستوفي كما صرح به الحافظ أبو عبد الله الحميدي مؤلف الجمع بين الصحيحين، وأنه رام جمع ذلك فقال له الأمير أبو نصر ابن ماكولا: رتبه على الحروف بعد أن ترتبه ٣١٤/٤

(١) انظر لمزيد الفائدة «الإعلان بالتوبيخ» ص٧-١٣ .
(٢) راجع لذلك «الوافي بالوفيات» (١٥/ ٤٨١).
(٣) في هـ «للتفريج».
(٤) في هـ «التفريج».
(٥) في ز «فمنه».
(٦) «إحياء العلوم» (١/ ١٣، ٢٢٨)، و«روضة الطالبين» (٢/ ٣١٢)، «الإعلان بالتوبيخ» ص٤٩ .
(٧) سقطت كلمة «قد» من ز .

على السنين، يعنى في تصنيفين مستقلين يستوفى الغرض في كل منها أو في واحد فقط ويكون على قسمين: أحدهما مستوفيا والآخر حوالة بأن يقول في حرف العين مثلا عكرمة مولى ابن عباس في الطبقة الفلانية من التابعين ليتيسر بذلك للطالب الإحاطة بالراوي، سواء عرف طبقته أو اسمه ، وإن كان صنيع الذهبي يشعر بأن المراد أن يجعل كل طبقة على قسمين قسم فيه الأسماء مرتبة على الحروف، والآخر فيه الحوادث، وذلك أنه قال عقب كلام الحميدي في ترجمته من تأريخ الإسلام له مانصه: قد فتح الله بكتابنا هذا . انتهى[1]، فإن الظاهر ماقدمته، هذا مع أن تأريخ الإسلام قد فاته فيه من الخلق من لا يحصى كثرة، وقد رتبته على حروف المعجم وزدت فيه قدره أو أكثر، وصارالآن كتابا حافلا بديعا مع أني لم أبلغ فيه غرضي .

وقد صنف في الوفيات القاضيان أبو الحسين عبد الباقي بن قانع البغدادي الحافظ المتوفى في سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة، وآخر وفياته عند سنة ست وأربعين وثلاث مائة، وأبو أحمد عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر البغدادي الدمشقي قاضي مصر، والمتوفى في تسع وعشرين وثلاث مائة، وكلاهما ممن تكلم فيه، فأولهم لخطئه وإصراره على الخطأ مع ثقته في نفسه، وثانيهما قال الخطيب: إنه غير ثقة[2]، وذيل على وفياته أبو محمد بن عبد العزيز بن أحمد الكتاني[3] ثم أبو محمد هبة الله بن أحمد/ الأكفاني فعمل نحو عشرين سنة، ثم ٤/ ٣١٥
الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل ثم الحافظ الذكي عبد العظيم المنذري، وهو كبير كثير الإتقان والفائدة، ثم الشريف عز الدين أبو القاسم أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الحسيني، ثم المحدث الشهاب أبو الحسين بن أيبك الدمياطي، وانتهي إلى سنة تسع وأربعين وسبع مائة، فذيل عليه من ثم الحافظ المصنف إلى

(١) «علوم الحديث» ص٣٤٤، و«الصلة» (٢/ ٥٦١)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٨٢-٢٨٣)، و«إرشاد الأريب» (٧/ ٥٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ٢٢٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٢٤-١٢٥)، و«الإعلان بالتوبيخ» ص ٨٤-٨٦ .

(٢) «تأريخ بغداد» (٩/ ٣٨٧)، (١١/ ٨٩).

(٣) في ز «الكناني» وهو خطأ.

سنة اثنتين وستين، فذيل عليه ولده الولي[١] العراقي إلى أن مات سنة ست وعشرين وثماني مائة، ولكن الذي وقفت عليه منه إلى سنة سبع وثمانين وسبع مائة وللحافظ التقي ابن رافع في الوفيات كتاب كثير الفائدة، ذيل به على تأريخ العلم البرزالي الذي ابتدأ به[٢] من سنة مولده، وجعله ذيلا على تأريخ أبي شامة، وانتهت وفيات[٣] ابن رافع إلى أول سنة ثلاث وسبعين، ولذا قال شيخنا: إن تأريخه إنباء الغمر يصلح من جهة الوفيات أن يكون ذيلا عليه فإنه من هذه السنة، وقد شرعت في ذيل عليه يسر اللّه إكماله وتحريره.

وبالجملة فالذيول المتأخرة أبسط من المتقدمة وأكثر فوائد، وأصلها - وهو كتاب ابن زبر - أشدها إجحافا حتى إنه في كل من سنة خمس وست وسبع وثلاثين وثلاث مائة لم يكتب غير رجل واحد، بل في سنة أربعين واللتين بعدها، وكذا في سنة خمس وأربعين واثنتين بعدها، وغير ذلك من السنين لم يؤرخ أحدا ولأجل إجحافها قال الحميدي ما أسلفناه وممن صنف في الوفيات أيضا أبو القاسم ابن منده، قال الذهبي: ولم أر[٤] أكثر استيعابا منه[٥] وقد ذكر ابن الصلاح من الوفيات عيونا مفيدة تحسن المذاكرة بها ويقبح[٦] بالطالب جهلها مع مقدار سن جماعة وبيان عدة من المعمرين./ ٣١٦/٤

فأما الثاني (فاستكمل النبي) سيد العالمين طرا. وسند المؤمنين ذخرا ﷺ وشرف وكرم (و) كذا خليفته وصاحبه (الصديق) أبو بكر، و(كذا) ابن عمه وزوج ابنته (علي) هو ابن أبي طالب و(كذا الفاروق) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب المسمى قديما بذلك من النبي ﷺ لكونه كما في مرفوع مرسل عند ابن سعد

---

(١) سقطت كلمة «الولى» من ز.
(٢) في ز «ابتدأه».
(٣) في ز «وفاة».
(٤) سقطت كلمة «أر» من ز.
(٥) راجع الكتب المؤلفة في الوفيات «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٤)، ومقدمة الوفيات «لابن رافع للمحقق» (١/ ٥٧-٦١)، و«الإعلان بالتوبيخ» ص١٦٠-١٦١ و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٢٥).
(٦) في هـ «يفتح» وهو خطأ.

«فرق الله به بين الحق والباطل»[١] والمتأخر هنا في الذكر عن الذي قبله للضرورة (ثلاثة الأعوام والستينا) أي: ثلاثة وستين سنة مع اختلاف بين الأئمة في ذلك بالنظر إلى كل منهم، لكن القول به في النبي ﷺ جاء عن أنس وابن عباس ومعاوية ﷺ كما في الصحيحين، وعن عائشة وجرير البجلي ﷺ مع مجيء خلافة أيضا عنهم إلا معاوية فلم يجئ عنه سواه، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي و مجاهد، وكذا قال به القاسم وأبو إسحاق السبيعي وأبو جعفر محمد ابن علي بن الحسين وابن إسحاق والبخاري وآخرون، وصححه ابن عبد البر والجمهور، وقال أحمد وابن سعد: هو الثبت عندنا، بل حكى فيه الحاكم الإجماع، وكذا قال النووي: اتفق العلماء على أنه أصح الأقوال، وتألوا الباقي عليه، وقيل: ستون كما ثبت في صحيح مسلم عن أنس، وروي عن فاطمة ابنة النبي ﷺ، وهو قول عروة بن الزبير ومالك، وأورده الحاكم في الإكليل، وصححه ابن حبان في تأريخه، وهو مخرج على أن العرب قد تلغي[٢] الكسور وتقتصر على الأعداد الصحيحة، وقيل: خمس وستون، روي عن ابن عباس وأنس أيضا، ودغفل بن حنظلة، وقيل: اثنتان وستون قاله قتادة كما رواه ابن أبي خيثمة عنه، ونحوه ما في تأريخ ابن عساكر بسنده إلى أنس، قال: اثنتان وستون ونصف، وفي كتاب ابن شبة: إحدى أو اثنتان، لا أراه بلغ ثلاثا وستين، وهو شاذ، والذي قبله إنما يصح على القول بأنه ولد في رمضان وهو شاذ أيضا، ثم إن الروايات اختلفت[٣] في مقدار إقامته بمكة بعد البعثة، فالذي ذهب إليه ابن عباس أنه ثلاث عشرة/ سنة وهو محمول على أنه عد من وقت مجيء الملك إليه ٣١٧/٤
بالنبوة، وقال غيره: إنه عشر فقط، وهو محمول على أنه عد من بعد فترة الوحي ومجيء الملك بـ «يأيها المدثر»[٤].

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٣/ ٢٧٠-٢٧١)، و«أسد الغابة» (٤/ ١٥١)، و«الإصابة» (٢/ ٥١٩)، و«فتح الباري» (٧/ ٤٤).

(٢) في هـ «تنفي».

(٣) في هـ «اختلف».

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح» (٦/ ٥٥٦-٥٦٤، ٥٧٠)، (٧/ ٢٢٧)، (٨/ ١٥٠-١٥١)، =

والقول به في الصديق صح أيضا عن أنس ومعاوية، ورواه ابن أبي الدنيا في الخلفاء، له من جهة عروة عن عائشة وهو قول الأكثرين، وبه جزم ابن قانع والمزي والذهبي، وقال مبالغا في أصحيته قولا واحدا، وقيل: خمس وستون قاله قتادة، وحكاه ابن الجوزي وهو شاذ. وقيل اثنتان وستون [(١) وثلاثة أشهر، واثنان وعشرون يوما]، قاله ابن حبان في الثقات(٢).

والقول به في الفاروق صح عن أنس ومعاوية، وهو قول الجمهور وبه جزم ابن إسحاق وصححه من المتأخرين المزي، واستدل له المصنف بكونه ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة يعنى: فإن مولده ﷺ كان فيه، وهو تأخر عن المدة التي سبقه بها، وقيل: أربع وخمسون، قاله بعضهم، وقيل: خمس وخمسون رواه البخاري في تأريخه عن ابن عمر، وبه جزم ابن حبان في الخلفاء له، وقيل: ست وخمسون أو سبع وخمسون أو تسع وخمسون، رويت هذه الأقوال الثلاثة عن نافع مولى ابن عمر، وقبل ستون، وبه جزم ابن قانع في الوفيات، وقيل: إحدى وستون، قاله قتادة، وقيل: خمس وستون قاله ابنه عبد الله والزهري فيما حكاه ابن الجوزي عنهما، وقيل: ست وستون، قاله ابن عباس، وتوقف شيخنا في
٣١٨/٤ تصحيح الأول، فقال: وفيه نظر،/ فهو وإن ثبت في الصحيحين من حديث جرير عن معاوية أن عمر قتل وهو ابن ثلاث وستين فقد عارضه ما هو أظهر منه فرأيت في أخبار البصرة لعمر بن شبة ثنا أبو عاصم ثنا حنظلة بن أبي سفيان

= و«صحيح مسلم» (٤/ ١٨٢٤-١٨٢٧)، و«التاريخ الكبير» (١/ ١/ ١٠)، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٣٠٨-٣١٠)، و«تاريخ الطبري» (٣/ ٢٠٦)، و«جامع الترمذي» (٥/ ٦٠٤/ ٦٠٦)، و«الاستيعاب» (١/ ٥١-٥٣)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٧/ ٢٣٦-٢٤١)، و«تاريخ الإسلام» (السيرة النبوية) ص٥٧١-٥٧٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٤-١٣٥).

(١) لا يوجد ما بين المعكوفتين في الثقات.

(٢) «طبقات ابن سعد» (٣/ ٢٠٢)، و«تاريخ الطبري» (٤/ ٤٨)، ومعرف «علوم الحديث» ص٢٥٠، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ١٩٤)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٥، و«الاستيعاب» (٢/ ٩٧٧)، و«التلقيح» ص٥٠، و«أسد الغابة» (٣/ ٣٣٣- ٣٣٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٧١٠)، وعهد الخلفاء الراشدين من «تاريخ الإسلام» ص١٢٠، و«العبر» (١/ ١٦)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٥)، و«الإصابة» (٢/ ٣٤٤).

سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر سمعت عمر يقول قبل أن يموت بعام: أنا ابن سبع وخمسين، أو ثمان وخمسين، وإنما أتاني الشيب من قبل أخوالي[١] بني المغيرة قال: فعلى هذا يكون يوم مات ابن ثمان وخمسين أو تسع وخمسين، وهذا الإسناد على شرط الصحيح وهو يرجح على الأول بأنه عن عمر نفسه، وهوأخبر بنفسه من غيره، وبأنه عن آل بيته، وآل الرجل أتقن لأمره من غيرهم[٢]. والقول به في علي مروي عن ولده محمد بن الحنفية وابن عمر، وهو قول ابن إسحاق وأبي بكر بن عياش وأبي نعيم الفضل بن دكين وآخرين[٣]، وصححه ابن عبد البر، وهو أحد الأقوال المروية عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين، وبه صدر ابن الصلاح كلامه، وقال محمد بن عمر بن علي: إنه توفى لثلاث أو أربع وستين، وقيل سبع وخمسون، قاله الهيثم وأبو بكر بن البرقي، وبه صدر ابن قانع كلامه، وقدمه ابن الجوزي والمزي حين حكاية الأقوال، وقيل: ثمان وخمسون، وهو المذكور في تأريخ البخاري عن أبي جعفر الماضي، وقيل اثنان وستون، وبه جزم ابن حبان في الخلفاء له، وقيل: أربع وستون أو خمس وستون، رويا عن أبي جعفر أيضا[٤]./ ٣١٩/٤

(و) أما الوفيات وأقتصر منها على الوفاة النبوية والعشرة المشهود[٥] لهم بالجنة والفقهاء الخمسة الثوري ثم الأربعة المشهورين والحفاظ الخمسة أصحاب أصول

---

(١) في هـ «إخواني».

(٢) «التاريخ الكبير» (٦/ ١٣٩)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٦٥)، و«تاريخ الطبرى» (٥/ ١٥)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٢٤١)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٥ و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥٠، و«الاستيعاب» (٢/ ١١٥٥)، و«التلقيح» ص٥١، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٠٦)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ٨)، و«التهذيب» (٧/ ٤٤١)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٥).

(٣) سقطت كلمة «وآخرين» من ز.

(٤) «التأريخ الكبير» (٦/ ٢٥٩)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٨)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٣٠٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦ و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥٠، و«تاريخ الطبري» (٦/ ٨٨)، و«الاستيعاب» (٢/ ١١٢٢)، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«أسد الغابة» (٤/ ١٢٢)، و«التلقيح» ص٥٣، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٩٧٤)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ١٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٥).

(٥) في هـ «المشهور» وهو خطأ.

الإسلام وسبعة حفاظ بعدهم انتفع بتصانيفهم الحسنة من زمنهم، وهلم جرا، وأردف العشرة بجماعة من الصحابة معمرين (ففي)[١] شهر (ربيع)[٢] هو الأول (قد قضى) أي: مات النبي ﷺ (يقينا) أي: بلا خلاف فإنه كاد أن يكون إجماعا، لكن في حديث لا بن مسعود عند البزار أنه كان في حادي عشري شهر رمضان - انتهى، وذلك (سنة إحدى عشرة) بسكون المعجمة على أحد لغاتها من الهجرة، وكذا لا خلاف في كونه دفن في بيت عائشة وأنه كان في يوم الاثنين، وممن صرح باليوم من الصحابة عائشة وابن عباس وأنس، ومن التابعين أبو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وجعفر الصادق في آخرين، والخلاف إنما هو في ضبطه من الشهر بعدد معين، فجزم ابن إسحاق وابن سعد وسعيد بن عفير وابن حبان وابن عبد البر بأنه كان لا ثنتي عشرة ليلة خلت منه، وبه جزم من المتأخرين ابن الصلاح والنووي في شرح مسلم والروضة وغيرهما من تصانيفه، والذهبي في العبر، وصححه ابن الجوزي، وبه صدر المزي كلامه، وعند موسى بن عقبة وابن شهاب والليث والخوارزمي أنه في مستهله، وبه جزم ابن زبر في الوفيات، وعن سليمان التيمي ومحمد بن قيس كما سيأتي عنهما أنه لليلتين خلتا منه، بل يروى ذلك عن ابن عمر كما أخرجه الخطيب في الرواة عن مالك من رواية سعيد بن سلم[٣] ابن قتيبة الباهلي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال «لما قبض النبي ﷺ مرض ثمانية فتوفي لليلتين خلتا من ربيع، ونحوه مانقله الطبري عن ابن الكلبي وأبي مخنف أنه في ثانيه، وعلى القولين يتنزل مانقله الرافعي أنه عاش بعد حجته ثمانين يوما، وقيل: أحدا وثمانين يوما، وأما على ماجزم به في الروضة وعليه الجمهور فيكون عاش بعد حجته تسعين يوما أو/ أحدا وتسعين، وقد استشكل ٤/٣٢٠ السهيلي ومن تبعه ماذهب إليه الجمهور من أجل أنهم اتفقوا على أن ذا الحجة كان أوله يوم الخميس فمهما فرضت الشهور الثلاثة توام أو نواقص أو بعضها لم

(١) كذا في الأصل، وفي المتون والشروح الأخرى «وفي».
(٢) في هامش الأصل «فائدة: ربيع يذكر فيقال الآخر «للآخرة».
(٣) في ز مسلم وهو خطأ.

يصح، وهو ظاهر لمن تأمله وأجاب الشرف ابن البارزي ثم ابن كثير باحتمال وقوع الأشهر الثلاثة كوامل، وكان أهل مكة والمدينة اختلفوا في رؤية هلال ذي الحجة فرآه أهل مكة ليلة الخميس ولم يره أهل المدينة إلا ليلة الجمعة فحصلت الوقفة برؤية أهل مكة، ثم رجعوا إلى المدينة فأرخوا برؤية أهلها، فكان أول ذي الحجة الجمعة وآخره السبت، وأول المحرم[١] الأحد وآخره الاثنين، وأول صفر الثلاثاء وآخره الأربعاء، وأول ربيع الأول الخميس فيكون ثاني عشرة الاثنين، وأجاب البدر ابن جماعة بجواب آخر فقال: يحمل قول الجمهور لاثنتي عشرة ليلة خلت أي: بأيامها فيكون موته في اليوم الثالث عشر، وتفرض الشهور كوامل فيصح قول الجمهور.

واستبعدهما شيخنا لمخالفة الثاني اصطلاح أهل اللسان في قولهم لاثنتي عشرة، فإنهم لا يفهمون منها إلا مضي الليالي، ويكون ما أرخ بذلك واقعا في اليوم الثاني عشر، ولاستلزامهما معا توالي أربعة أشهر كوامل مع جزم سليمان التيمي أحد الثقات كما رواه البيهقي في الدلائل بسند صحيح: بأن ابتداء مرض النبي ﷺ كان يوم السبت الثاني والعشرين من صفر ومات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع، وذلك يقتضي أن صفر كان ناقصا وأن أوله كان يوم السبت: ونحوه في تضمن كون[٢] أوله السبت ما في المغازي لأبي معشر عن محمد بن قيس أنه قال: «اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لإحدى عشرة بقيت من صفر إلى أن قال، إنه اشتكى ثلاثة عشر يوما، وتوفي يوم الاثنين لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول، ولايمكن أن يكون أوله السبت إلا إن كان ذو الحجة[٣] والمحرم ناقصين وذلك يستلزم نقص ثلاثة أشهر متوالية قال: والمعتمد ما قاله أبو مخنف ومن وافقه مما رجحه السهيلي أنه في ثاني شهر ربيع الأول،/ وكان لفظ شهر غير من أول قائل ٤/٣٢١
بعشر فصار ثاني عشر، واستمر الوهم بذلك لا قتفاء[٤] المتأخر المتقدم بدون تأمل.

(١) في ز «محرم» بدون التعريف».
(٢) في ز «كونه».
(٣) في هـ «ذى الحجة».
(٤) في هـ «لانتفاء» وهو خطأ.

قلت: وهو وإن سبقه شيخه المصنف إلى الميل إليه وظن الغلط لكن من جهة أخرى فإنه قال: وعندي أن من قال ثاني عشر غلط من المولد إلى الوفاة وإلا فهو متعذر من حيث التأريخ إلا على المحمل الماضي له مع خدشه، مستلزم لتوالي الأشهر الثلاثة في النقص، وكلامه أولا مشعر بالتوقف في ذلك، وأما ما رواه ابن سعد من طريق عمر بن علي بن أبي طالب قال: «اشتكى رسول الله ﷺ يوم الأربعاء لليلة بقيت من صفر فاشتكى ثلاث[١] عشرة ليلة، ومات يوم الإثنين لاثنتي عشرة مضت من شهر[٢] ربيع الأول فمشكل لاستلزامه أن يكون أول صفر الأربعاء وذلك غير مطابق لكون أول ذي الحجة الخميس مهما فرضت الأشهر الثلاثة، وكذا قول ابن حبان وابن عبد البر: «ثم بدأ به مرضه الذي مات منه[٣] يوم الأربعاء لليلتين بقيتا من صفر» يقتضى أن أول صفر الخميس وهو غير مطابق أيضا.

وكذا اختلف في ابتداء مرضه ثم مدته ثم وقت وفاته ودفنه ﷺ، **فأما الأول**: فقال الخطابي: إنه يوم الإثنين أو يوم السبت، وقال أبو أحمد الحاكم: إنه يوم الأربعاء.

وأما الثاني فالأكثر أنها ثلاثة عشر يوما، وقيل بزيادة يوم، وقيل بنقصه والقولان في الروضة، وصدر بالثاني، وقيل: عشرة أيام، وبه جزم سليمان التيمي في مغازيه وأخرجه البيهقي بإسناد صحيح./ ٣٢٢/٤

وأما الثالث فقال ابن الصلاح: إنه ضحى، وفي الصحيحين[٤] من حديث أنس «آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ» الحديث، وفيه فألقي السجف، وتوفي من آخر ذلك اليوم، وهو دال على أنه تأخر بعد الضحى، ويجمع بينهما بأن المراد أول النصف الثاني فهو آخر وقت الضحى، وهو من أخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني، وإلى ذلك أشارت عائشة كما رواه ابن عبد البر من حديثها فقالت[٥]: مات رسول الله ﷺ، وإنا لله وإنا إليه راجعون، ارتفاع الضحى

---

(١) في ز «ثلاثة».
(٢) سقطت كلمة «شهر» من هـ.
(٣) في ز «فيه».
(٤) واللفظ لمسلم.
(٥) في ز «قالت».

وانتصاف النهار، ونحوه قول موسى بن عقبة في مغازيه عن ابن شهاب «توفي يوم الإثنين حيث زاغت الشمس» وكذا أخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ له عن علي مثله.

وأما الرابع فقيل: إنه ساعة وفاته وهي حين زاغت الشمس من يوم الإثنين، وقال الحاكم في الإكليل: إنه أصح الأقوال وأثبتها، وقيل: ليلة الثلاثاء، رواه سيف عن هشام عن أبيه، وحكاه الحاكم، وقيل: عند الزوال من يوم الثلاثاء، رواه البيهقي عن ابن عباس وابن شاهين في الناسخ عن علي، ولفظه أنه دفن يوم الثلاثاء، حين زاغت الشمس وصدر به الحاكم وابن عبد البر كلامهما، ونحوه قول الأوزاعي كما عند البيهقي: توفي يوم الإثنين في ربيع الأول قبل أن ينتصف النهار ودفن يوم الثلاثاء، وقول ابن جريج كما عند أحمد والبيهقي: أخبرت أن النبي ﷺ مات في الضحى يوم الإثنين ودفن الغد في الضحى، وقيل: ليلة الأربعاء كما في خبر عند ابن إسحاق والبيهقي من طريقه بسنده عن عائشة قالت: «ماعلمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ليلة الأربعاء» وكذا رواه أحمد من وجه آخر عن عائشة قالت: «توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين، ودفن يوم الأربعاء» وعند البيهقي من مرسل أبي جعفر أنه ﷺ توفي يوم الإثنين فلبث ذلك اليوم وتلك الليلة ويوم الثلاثاء إلى آخر النهار، وكذا ذكر ابن سعد عن عكرمة أنه توفي يوم الإثنين فحبس بقية يومه وليلته ومن الغد حتى دفن من الليل، وحكاه الحاكم وهو المشهور الذي نص/ عليه غير واحد من ٤/٣٢٣
الأئمة سلفا وخلفا، منهم سليمان التيمي وجعفر الصادق وابن إسحاق وموسى بن عقبة وصححه من المتأخرين ابن كثير، وقيل: يوم الأربعاء كما أسنده ابن سعد أيضا عن عباس بن سهل عن أبيه عن جده قال: «توفي النبي ﷺ يوم الإثنين فمكث يوم الإثنين والثلاثاء [(١) حتى دفن يوم الأربعاء» وهكذا هو عند البيهقي من طريق معتمر(٢) بن سليمان التيمي عن أبيه قال: «لما فرغوا من غسله ﷺ

(١) سقطت ما بين المعكوفتين من ز.
(٢) في هـ «معتمد».

وتكفينه وضعوه حيث توفي فصلى عليه الناس يوم الإثنين والثلاثاء ودفن يوم] الأربعاء.

وقيل: كما رواه البيهقي من مرسل مكحول وفيه «ثم توفي فمكث ثلاثة أيام لا يدفن، يدخل عليه الناس أرسالا أرسالا يصلون عليه تدخل العصبة تصلي وتسلم لا يصفون ولا يصلي بين يديهم مصل، حتى فرغ من يريد ذلك ثم دفن» وهو غريب، وقيل: إنه إنما أخر للاشتغال بأمر البيعة ليكون لهم إمام يرجعون إلى قوله لئلا يؤدي إلى نزاع واختلاف، لا سيما في محل دفنه وهل يكون لحدا أو شقا[١]، (وقبضا) أي: مات (عام ثلاث عشرة) بسكون ثانيه أيضا وبالتنوين هناك ودونه هنا من الهجرة، أبوبكر الصديق (التالي) للنبي ﷺ بالاستخلاف والوفاة (الرضي) أي: المرضي عند الله ورسوله وصالح المؤمنين بلاخلاف أيضا في السنة، قيل: في جمادي الأولى منها، وهو قول الواقدي والفلاس، وبه ابن الصلاح والمزي، وقيل: في جمادي الآخرة، وبه/ جزم ابن إسحاق وابن زبر وابن قانع وابن حبان ٤/٣٢٤ وابن عبد البر وابن الجوزي والذهبي في العبر وقيل: في ربيع الأول لليلة خلت منه، رواه البغوي[٢] من طريق الليث، والقائلون بالأول اختلفوا في اليوم، فقيل: يوم الإثنين، وقيل: لليلة[٣] الثلاثاء لثمان بقين منه، رواه ابن أبي الدنيا في الخلفاء له من طريق عروة عن عائشة، بل رويت[٤] وفاته في مساء ليلة الثلاثاء في صحيح

---

(١) راجع للأحاديث والأقوال الواردة في سنة وفاته وشهره وابتداء مرضه ومدته ووقت وفاته ودفنه، «صحيح مسلم» (١/ ٣١٥)، و«صحيح البخاري» (٨/ ١٤٣)، و«التاريخ الصغير» ص١٦-١٩، و«طبقات ابن سعد» (٢/ ٢٧٢-٢٧٤، ٣٠٤ - ٣٠٥)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ١٣٠، ١٣٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٣، و«تاريخ الطبرى» (٣/ ١٩٧، ٢٠٦، ٢٠٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٧/ ٢٣٣-٢٣٥)، و«الاستيعاب» (١/ ٤٧)، و«المعارف» ص٧٢، و«أسد الغابة» (١/ ٤١)، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٤٤-٦٤٦)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٢٣)، و«شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٠٠)، و«روضة الطالبين» (١٠/ ٢٠٥)، و«تهذيب الكمال» (١/ ١٩٠)، و«التلقيح» ص٣٨ وتاريخ الإسلام «السيرة النبوية» ص٥٦٨-٥٧١، و«العبر» (١/ ١٢)، و«البداية والنهاية» (٥/ ٢٥٤-٢٦٠، ٢٦٤- ٢٦٥، ٢٧٠- ٢٧٢).

(٢) في ز «البيهقي».

(٣) في ز و هـ «ليلة».

(٤) في ز «روت».

البخاري، وأنه دفن قبل أن يصبح من حديث وهيب عن هشام عن أبيه، وقيل: لثلاث بقين منه، والقائلون بالثاني اختلفوا أيضا، فقال ابن حبان: في ليلة الإثنين لسبع عشرة مضت منه، وقال ابن إسحاق: يوم الجمعة لسبع ليال بقين منه، وقال الباقون: لثمان بقين منه، وحكاه ابن عبد البر عن أكثر أهل السير، لكن منهم من قال: عشية يوم الإثنين أو يوم الثلاثاء أو عشية ليلة الثلاثاء، زاد ابن الجوزي: بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء، وقيل: يوم الإثنين، وقيل: لثلاث بقين منه، شهيدا، لقول ابن سعد عن ابن شهاب الزهري أن أبا بكر والحارث بن كلدة أكلا خزيرة[١] أهديت لأبي بكر، فقال الحارث وكان طبيبا: ارفع يدك والله إن فيها لسم سنة فلم يزالا عليلين حتى ماتا عند انقضاء السنة في يوم واحد ودفن مع صاحبه ببيت عائشة[٢].

(و) مات (لثلاث) من السنين (بعد عشرين) سنة في آخر يوم من ذي الحجة الفاروق (عمر) بلاخلاف في ذلك أيضا، ودفن في مستهل المحرم سنة أربع وعشرين،/ ولذا أرخ الفلاس موته في غرة المحرم، وأما قول المزي، وتبعه ٣٢٥/٤
الذهبي: إنه قتل لأربع أو ثلاث بقين من ذي الحجة فأرادا بذلك حين طعن أبي لؤلؤة له، فإنه كان عند صلاة الصبح من يوم الأربعاء لأربع، وقيل: لثلاث بقين منه، وعاش بعد ذلك ثلاثة أيام، وعليه يحمل ما رواه ابن أبي الدنيا من حديث سهل بن سعد الساعدي، قال: توفي عمر يوم الأربعاء لأربع ليال[٣] بقين من ذي الحجة، وأما قول بعضهم إنه مات في يوم الأربعاء لثمان ليال بقين من ذي الحجة

---

(١) في هـ «خربزة» وهو خطأ.

(٢) «صحيح البخاري» (٣/ ٢٥٢)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ١٩٨، ٢٠٢)، و«تاريخ الطبرى» (٤/ ٤٨)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٦٣-٦٤)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥٠، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ١٩٤)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٥، و«الاستيعاب» (٢/ ٩٧٧) و«أسد الغابة» (٣/ ٣٣٣)، و«العبر» (١/ ١٦)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٧٠٩)، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٨)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٨٥، و«التلقيح» ص٥٠، و«تاريخ ابن عساكر» (٩/ ٧٦٢-٧٧٠)، و«الإصابة» (٢/ ٣٤٤)، و«البداية والنهاية» (٧/ ١٨)، و«المعارف» ص٧٤ .

(٣) سقطت كلمة «ليال» من ز.

فغلط، ودفن مع صاحبيه في بيت عائشة ﵂[(١)].

(و) عام (خمسة بعد ثلاثين) عاما في ذي الحجة أيضا (غدر) بمعجمة ثم مهملتين أي ترك للوفاء[(٢)] بعهد الإسلام (عاد) بمهملتين بينهما ألف حيث تجاوز الحد في الظلم، قيل: إنه جبلة بن الأيهم أو سودان بن حمران أو رومان اليمامي أو رومان رجل من بني أسد بن خزيمة أو غير ذلك (بعثمان) بن عفان ﵁ فقتله وكونه[(٣)] جبلة رواه ابن سعد عن كنانة مولى صفية قال: رأيت قاتل عثمان في الدار رجل أسود من أهل مصر يقال له: جبلة باسط يده أو رافع يده يقول: أنا قاتل نعثل يعنى: عثمان ﵁، وعنده أيضا عن المسيب بن دارم قال: إن الذي قتل عثمان قام في قتال العدو سبع عشرة كرة يقتل من حوله ولايصيبه شيء حتى مات على فراشه.

٣٢٦/٤ وأما ما ذكر في وقت قتله فهو الأشهر، وقيل: إنه[(٤)] في سنة ست وثلاثين/ قال بعضهم: في أولها، وعند ابن سعد أنه لثمان عشرة ليلة خلت من ذي الحجة أو لسبع عشرة منه أو لليلة بقيت منه، كل ذلك منها، وقيل كما في تأريخ البخاري: سنة أربع وثلاثين، ولكن قال ابن ناصر: إنه خطأ من راويه، ثم على الأشهر اختلفوا في وقته من الشهر، فقيل في يوم الجمعة الثامن عشر منه كما أورده عبد الله بن أحمد في فضائل عثمان عن أبيه عن إسحاق بن الطباع عن أبي معشر، وكذا قاله الزبير بن بكار، وزاد أن ذلك بعد العصر، وهذا القول هو المشهور، بل[(٥)] ادعى ابن ناصر الإجماع عليه، والخلاف موجود، فقيل: إنه يوم

---

(١) في ز «عنها وعن أبي بكر وعمر وسائر الصحابة»، راجع لذلك «معرفة علوم الحديث» ص٢٤٩، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«المعارف» ص٧٩، و«التلقيح» ص٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٨)، و«تاريخ الطبري» (٥/ ١٢-١٤)، و«الاستيعاب» (٢/ ١١٥٢)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٦٤-٣٦٥)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٠٦)، وعهد الخلفاء الراشدين من تاريخ «الإسلام» ص٢٨٣و، و«العبر» (١/ ٢٧)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٣/ ١٩٢-١٩٤).

(٢) في ز و هـ «الوفاء».

(٣) في ز «كون جبلة».

(٤) سقطت كلمة «إنه» من ز.

(٥) في ز «بعد».

التروية لثمان خلت منه قاله الواقدي، وادعى أيضا الإجماع عليه عندهم، وعن ابن إسحاق أنه قتل على رأس إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرا أو اثنين[١] وعشرين يوما من خلافته، فيكون ذلك في ثاني عشري[٢] ذي الحجة، وقيل لسبع عشرة منه، وقيل: لليلتين بقيتا منه، وقيل كما لأبي عثمان النهدي: في وسط أيام التشريق، وقيل كما لليث بن سعد لثنتي عشرة خلت منه، وقيل: لثلاث عشرة خلت منه، وبه صدر ابن الجوزي كلامه.

وكذا اختلف في اليوم فقيل: ليلة الجمعة، وقيل: يومها، وقيل: ليلة الأربعاء، ودفن كما قاله الزبير بن بكار: في ليلة السبت بين المغرب والعشاء في حش[٣] كوكب كان عثمان اشتراه فوسع به البقيع، وكذا اختلف في مقدار عمره، فقيل كما لا بن إسحاق: ثمانون، وقيل: اثنتان وثمانون قاله أبو اليقظان يعني: وأشهرا وهو الصحيح المشهور، وادعى الواقدي اتفاق أهل السير عليه، وقيل: ست وثمانون قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن أبيه، وقيل: ثمان وثمانون، وقيل: تسعون، وزعم أبو محمد/ ابن حزم أنه لم يبلغ الثمانين[٤]. ٣٢٧/٤

(كذاك) غدر (بعلي) هو ابن أبي طالب فقتله غيلة (في) شهر رمضان من العام (الأربعين) من الهجرة عبد الرحمن بن ملجم المرادي أحد الخوارج ممن كان من

---

(١) سقطت كلمة «أو اثنين» من ز وفي هـ «و» بدل «أو».

(٢) في هـ «ثاني عشر من» وفي ز ثانى عشر.

(٣) في هامش الأصل «تثلث الحاء، قال ابن كثير: هو بستان بظاهر المدينة خارج البقيع، وسميت أماكن قضاء الحاجات حشوشا، لأنهم كثيرا ما كانوا يتغوطون في البساتين» وقد وردت هذه الكلمة مصحفة «جش» في هـ.

(٤) «طبقات ابن سعد» (٣/ ٧٤-٧٥، ٧٧، ٧٩، ٨٤)، و«التاريخ الكبير» (٦/ ٢٠٩)، و«الصغير» ص٣٢)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٢٦٤-٢٦٥)، و«مشاهر علماء الأمصار» ص٦ وطبقات «خليفة» ص١٠، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٩٦)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥٠، و«تاريخ ابن عساكر» (١١/ ٤٢١-٤٣٠)، و«تاريخ الطبري» (٥/ ١٣٠، ١٣٢، ١٤٣، ١٤٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٠٤٤-١٠٤٩)، و«المعارف» ص٨٤-٨٥، و«التلقيح» ص٥٢، و«أسد الغابة» (٣/ ٥٩٣-٥٩٥)، وعهد الخلفاء من تاريخ الإسلام ص٤٨١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٣٨)، و«الإصابة» (٣/ ٤٦٣)، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١/ ٤٨٠).

أهل القرآن والفقه وفرسان قومه المعدودين بمصر، وكونه عابدا قانتا لله من شيعة علي، لكنه بفتقه في الإسلام هذا الفتق العظيم الذي زعم به التقرب إلى الله تعالى ختم له بشر، وهو (ذو الشقاء الأزلي) أي: القديم الذي لم يزل بل هو أشقى هذه الأمة بالنص الثابت عن الصادق المصدوق ﷺ من حديث عمار بن ياسر بقوله مخاطبا لعلي «أشقي الناس الذي عقر الناقة، والذي يضربك على هذا، ووضع يده على رأسه حتى تخضب[١] هذه يعني لحيته» وروي نحوه عن صهيب بل يروى أنه حين دعى علي الناس إلي البيعة جاء ليبايع فرده علي، ثم جاء فرده ثم جاء فبايعه فقال: علي مايحبس[٢] أشقاها، أما والذي نفسي بيده لتخضبن[٣] هذه، وأخذ بلحيته من هذه وأخذ برأسه، واختلف في أي وقت كان قتله من الشهر المذكور، فقيل: لإحدى عشرة خلت منه، حكاه ابن عبد البر[٤]، وقيل: في ليلة الجمعة لثلاث عشرة خلت منه، وبه صدر ابن عبد البر كلامه، وقال ابن إسحاق: في يوم الجمعة لسبع عشرة خلت منه، وقال ابن حبان: في ليلة الجمعة المذكورة فمات غداة اليوم، وبه جزم الذهبي في العبر، وقال ابن الجوزي: ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه، وقال أبو الطفيل والشعبي/ وزيد بن ثابت: إنه ٣٢٨/٤
ضرب لثمان عشرة ليلة خلت منه، وقبض في أول ليلة من العشر الأواخر منه، وقال الفلاس: لإحدى عشرة بقيت منه[٥]، وقال ابن أبي شيبة: قتل ليلة إحدى وعشرين فبقي الجمعة والسبت ومات ليلة الأحد، وقيل: مات يوم الأحد، وشذ ابن زبر فقال: إنه قتل ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت منه، سنة تسع وثلاثين، ولذا قال المصنف: إنه وهم لم أر من تابعه عليه، وكذا اختلف في محل دفنه فقيل: في قصر الإمارة أو في رحبة الكوفة أو بنجف الحيرة أو غير ذلك، وجزم الصغاني ومن تبعه بأنه قتل بالكوفة، ودفن عند مسجد الجماعة عند باب كندة في

---

(١) في ز «يخضب».
(٢) في ز و هـ «تحبس».
(٣) في هـ «لتخطبن» وهو خطأ.
(٤) في ز «وبه حكى ابن عبد البر كلامه».
(٥) سقطت كلمة «منه» من ز.

الرحبة، بل قيل: إنه جهل موضع قبره[١]، وقتل أولاده بعد ذلك قاتله في شهر رمضان سنة أربع وأربعين فقطعت أربعته ولسانه وسملت عيناه ثم أحرق[٢].

(وطلحة) بالتنوين للضرورة هو ابن عبيد الله[٣]: (مع الزبير) بن العوام، وكلاهما من العشرة (جمعا) قتلا في وقعة الجمل[٤]: (سنة ست وثلاثين) من الهجرة، بل قيل: في شهر واحد ويوم واحد (معا) واختلف في شهر وقعة الجمل التي كانت بناحية الطف، فقيل: كانت لعشر خلون من جمادي الآخرة، وبه جزم خليفة بن خياط والواقدي وابن سعد [[٥] وابن زبر وابن الجوزي وآخرون، وهو المشهور المعروف،/ ثم اختلفوا فقال خليفة: يوم الجمعة، وقال ابن سعد] ٣٢٩/٤ واللذان بعده والجمهور: يوم الخميس، وقيل كما لليث بن سعد: إنها كانت في جمادي الأولى، واقتصر عليه ابن الصلاح حيث أرخ وفاتهما به، وعينه ابن حبان بعشر ليال خلون منه[٦]، وحكى القولين ابن عبد البر، لكن في موضعين، فإنه اقتصر في ترجمة طلحة على الأول وفي الزبير على الثاني، وتبعه في ذلك المزي، وكذا قيل في قتل طلحة كما لسليمان بن حرب: إنه في ربيع أو نحوه، وكما لأبي نعيم: إنه في رجب، بل قاله في الزبير أيضا البخاري، وكذا ابن حبان، لكن قال: إنه آخر يوم من صبيحة الجمل، وهذا يقضي أنه في حادي عشر جمادي الآخرة، وقاتل طلحة هو مروان بن الحكم بن أبي العاص، قال ابن عبد البر بلاخلاف

---

(١) في هـ «إن قبره جهل موضعه».

(٢) «التاريخ الكبير» (٦/ ٢٥٩)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٣-٣٩)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٣٠٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٦، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥٠، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٣٤-١٣٨)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٢/ ٤٢٠-٤٣٣)، و«المعارف» ص٩١، والمعجم الكبير «للطبراني» (١/ ٥٣)، و«تاريخ الطبري» (٦/ ٨٨)، و«الاستيعاب» (٢/ ١١٢٢)، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«تهذيب الكمال»، (٢/ ٩٧٤)، و«التلقيح» ص٣٥، و«مجمع الزوائد» (٩/ ١٣٦-١٤٥-١٤٦)، و«أسد الغابة» (٤/ ١٢٢)، و«البداية والنهاية» (٧/ ٢٣٠ - ٢٣١).

(٣) في ز «عبد الله».

(٤) في هامش الأصل «نسبت الواقعة المشار إليها إلى الجمل الذي كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قد ركبته ويسمى عسكرا، وهي في هودجها تدعو الناس إلى الإصلاح».

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٦) سقطت كلمة «منه» من ز.

أخذا بثأره منه، لكونه فيما قيل: أعان على قتل ابن عمه عثمان بن عفان بن أبي العاص فبادر حين نظر إليه في اليوم المذكور وقال: لا أطلب ثأري بعد اليوم، ثم نزع له بسهم فوقع في عين ركبته، فما زال الدم يسيح إلى أن مات، هذا مع أن كلا من مروان وطلحة كانا مع عائشة فهما في حزب واحد، وعد قتل طلحة من موبقات مروان، وقاتل الزبير عمرو بن جرموز غدرا، وقيل: إن ذلك بمعاونة[١] من فضالة بن حابس ونفيع بمكان يقال له وادي السباع بعد انصرافه من الجمل، فإنه كما رواه أبو يعلى: توافى[٢] في اليوم المذكور هو وعلي، فقال له علي: «أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: إنك تقاتل عليا وأنت ظالم له فقال[٣] الزبير: نعم، ولكن لم أذكر ذلك إلى الآن وانصرف، زاد بعضهم فبلغ الأحنف فقال: حمل مع المسلمين حتى إذا ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيف أراد أن
٤/ ٣٣٠ يلحق ببيته فسمعها عمرو فانطلق فأتاه من خلفه/ وأعانه من ذكرنا فقتلوه، وأتى عمرو بعد ذلك مصعب بن الزبير فوضع يده في يده فقذفه في السجن، فكتب إليه أخوه عبد الله ابن الزبير[٤]: أظننت أني قاتل أعرابيا من بني تميم بالزبير، خل سبيله، وكان مبلغ سنهما فيما قاله ابن حبان والحاكم أربعا وستين سنة، وهو قول الواقدي، ثم ابن سعد في طلحة خاصة، وفيه أقوال أخر فبالنسبة لطلحة قيل: ستون قاله المدايني، وصدر به ابن عبد البر كلامه، وقيل: اثنتان وستون قاله عيسى بن طلحة، وقيل: ثلاث وستون قاله أبو نعيم، وقيل: خمس وسبعون حكاه ابن عبد البر، وقال ما أظن ذلك، ودفن بالبصرة، وبالنسبة للزبير قيل: بضع وخمسون، وقيل: ست وستون، وقيل: سبع وستون قالهما الزبير بن بكار، وبالثاني منهما صدر ابن عبد البر كلامه، وقيل: خمس وسبعون[٥].

---

(١) في هـ «بمعاوية».
(٢) في هـ «توفي».
(٣) زاد في ز «له».
(٤) سقطت كلمة «ابن الزبير» من ز.
(٥) انظر لشأنهما «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٠٩)، (٤/ ٣٤٤)، و«التاريخ الصغير» ص٤٢-٤٣، و«طبقات خليفة» ص١٣-١٨، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ١٠٨-١٣٣، ٢٢٣، ٢٤٤)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٢٨٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٧-٨، و«التاريخ» للطبري (٥/ ٢١٩)، =

(وعام خمسة وخمسين) من الهجرة على المشهور (قضى أي: مات سعد هو ابن أبي وقاص أحد العشرة وآخرهم كما تقدم موتا، وقيل: خمسين[١] أو إحدى أو أربع أو ست أو سبع أو ثمان، كلها بعد الخمسين، والأول قول الواقدي وابن سعد والهيثم ابن عدي وابن نمير وأبي موسى الزمن والمدايني، وحكاه، ابن زبر عن الفلاس ورجحه ابن حبان، وقال المزي: إنه المشهور، والثاني قول إبراهيم ابن المنذر وأبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد، وحكاه ابن سعد، والثالث حكاه ابن عبد البر عن الفلاس أيضا والزبير بن بكار والحسن بن عثمان، والرابع حكي عن الفلاس أيضا وغيره،/ والأخير قاله أبو نعيم، وذلك في قصره بالعقيق، ٣٣١/٤
وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة حتى دفن بالبقيع، وسنه قيل: ثلاث وسبعون، وعليه اقتصر ابن الصلاح، وقيل: أربع، وبه جزم الفلاس وابن زبر وابن قانع وابن حبان، وقيل: اثنتان أو ثلاث وثمانون، ثانيهما قول أحمد[٢].

(وقبله سعيد) هو ابن زيد أحد العشرة (فإنه مضى) أي: مات على المشهور (سنة إحدى بعد خمسين) سنة من الهجرة، قاله الواقدي والهيثم و[٣] ابن نمير والمدايني ويحيى بن بكير وخليفة، وقيل: سنة[٤] خمسين أو التي بعدها، قاله

= و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٢٦٥-٣٦٦، ٣٦٩، ٣٧٠)، و«معرفة» علوم الحديث» ص٢٥٠-٢٥١، و«تاريخ ابن عساكر» (٦/ ٣٩٦-٣٩٨)، (٨/ ٥٧٠-٥٧٦)، و«المعجم الكبير» (١/ ٧١-٧٢، ٨١-٨٣)، و«الاستيعاب» (٢/ ٥١٥-٥١٦، ٧٦٦-٧٧٠)، و«التلقيح» ص٥٤-٥٥، و«علوم الحديث» ص٣٤٥، و«المعرفة والتاريخ» (٣/ ٣١٢)، و«المعارف» ص٩٧، ١٠١، و«أسد الغابة» (٢/ ٢٥٢)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٤٢٧، ٦٢٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٠٩، و«التقييد والإيضاح» ص٣٨٥، و«التهذيب» (٣/ ٢١٩)، (٥/ ٢٢)، و«الإصابة» (١/ ٥٤٦)، (٢/ ٢٣٠).

(١) في ز «خمس» وهو خطأ.

(٢) «طبقات ابن سعد» (٣/ ١٤٧-١٤٩)، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٣٤١)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٨، و«المعجم الكبير» (١/ ١٠٠-١٠١)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥١، و«المعارف» ص١٠٧، و«تاريخ بغداد» (١/ ١٤٥-١٤٦)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦١٠)، و«علوم الحديث» ص٣٤٦، و«تهذيب الكمال» (١/ ٤٧٨)، و«التلقيح» ص٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤١)، و«التقييد والإيضاح» ص٣٥٨ .

(٣) سقطت كلمة «و» من هـ.

(٤) زاد في هـ «و».

ابن عبد البر، وكذا حكاه الواقدي عن بعض ولد سعيد، وقيل: سنة اثنتين قاله عبيد الله بن سعد الزهري، وقيل: ثمان، قال[١] البخاري في تأريخه الكبير ولايصح، فإن سعدا الذي قبله في الذكر شهده ونزل حفرته ووفاته على الصحيح كما تقدم قبل ذلك، وكانت وفاته كما قاله الواقدي بالعقيق أيضا، وحمل إلى المدينة فدفن بها، وقال الهيثم: إنها بالكوفة، وصلى عليه المغيرة بن شعبة ودفن بها ولايصح، وسنه بضع وسبعون إما ثلاث فيما قاله المدايني والهيثم، أو أربع فيما قاله الفلاس[٢].

(في عام اثنتين وثلاثين) من الهجرة (تفي) أي: تتم وتكمل (قضى) أي: مات (ابن عوف) هو عبد الرحمن، أحد العشرة على المشهور الذي قاله عروة بن الزبير/ والواقدي والهيثم والفلاس والزمن، والمدايني وخليفة ويحيى بن بكير في ٤/ ٣٣٢
رواية وابن نافع وابن الجوزي، وقيل: إحدى، وبه صدر[٣] ابن عبد البر كلامه، وقيل: إحدى أو اثنتين، قاله أبو نعيم الأصبهاني وابن بكير في إحدى الروايتين عنه، وقيل: ثلاث، ودفن بالبقيع، ومبلغ سنه قيل: اثنتان وسبعون، روي ذلك عن ولده أبي سلمة، وقيل: خمس، قاله يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والواقدي وابن زبر وابن قانع وابن حبان وأبو نعيم، وبه صدر ابن عبد البر كلامه، واقتصر عليه[٤] ابن الصلاح وهو الأشهر، وقيل: ثمان قاله إبراهيم بن سعد، وأوصى لكل من شهد بدرا بأربع مائة دينار، وكانوا مائة نفس، وصولحت إحدى زوجاته عن ربع الثمن بثمانين ألفا[٥].

---

(١) في ز و هـ «قاله».

(٢) «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٥٣)، و«المعجم الكبير» (١/ ١١١-١١٢)، و«طبقات ابن سعد» (٣/ ٣٨٤-٣٨٥)، و«طبقات خليفة» ص٢٢، و«المعارف» ص١٠٨، و«تاريخ ابن عساكر» (٧/ ٢٤٦-٢٤٨)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٢٠)، و«التلقيح» ص٥٦، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٨، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٤٩١)، و«سير أعلام النبلاء» (١/ ١٤٠)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤١)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥١ .

(٣) في ز «وصدر به».

(٤) في ز «عليه اقتصر» .

(٥) «طبقات ابن سعد» (٣/ ١٣٥-١٣٧)، و«طبقات خليفة» ص١٥، و«التاريخ الكبير» (٥/ ٢٤٠)، و«الصغير» ص٣٤-٣٩، و«المعارف»، ص١٤٠، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٨ =

(والأمين) للأمة وأحد العشرة أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح (سبقه) أي: سبق ابن عوف بالوفاة فإنه مات (عام ثماني) بالسكون للوزن (عشرة) بإسكان المعجمة لغة وبالتنوين للضرورة من الهجرة كما جزم به ابن الصلاح حال كون وفاته في هذا الوقت على مازاده المصنف (محققه) لكونه هو المشهور الذي قال به الواقدي وابن سعد والفلاس وابن قانع وابن حبان وابن عبد البر وغيرهم في طاعون عمواس بفتحات وآخره مهملة وقد تسكن الميم، اسم موضع بالشام، وأرخها ابن منده وإسحاق القراب سنة سبع عشرة، وقبرة ببيسان[١]، وقيل: بالعادلية قريبا من عمتا [[٢] التي بُعدها] عن بيسان بأكثر من نصف يوم، وقال ابن الجوزي في التلقيح: قبر/ بعمواس فلعله الاسم القديم للعادلية، فالعادلية بلا ٤/٣٣٣ ريب اسم محدث[٣].

ولما تم ذكر وفيات العشرة أردف[٤] بالمعمرين من الصحابة ﷺ (وعاش حسان) بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري شاعر الرسول ﷺ، و(كذا حكيم) ابن حزام بن خويلد ابن أخي أم المؤمنين خديجة، الصحابيان الشهيران (عشرين) سنة (بعد مائة) من السنين (تقوم) بدون نقص وتفصيلها (ستون) في الجاهلية، ومثلها (في الإسلام ثم حضرت) بالمدينة الشريفة وفاة كل منهما (سنة أربع وخمسين خلت) أي: مضت من الهجرة كما قال به في مبلغ سن أولهما على هذا

= و«المعجم الكبير» (١/ ٨٩)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٣٠٦-٣٠٩)، و«معرفة علوم الحديث» ص٢٥١، و«الاستيعاب» (٢/ ٨٨٥)، و«تاريخ ابن عساكر» (١٠/ ١٣٩-١٤٣)، و«علوم الحديث» ص٣٤٦، و«التلقيح» ص٥٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤١-١٤٢).

(١) في هـ «بيلسان» وهو تصحيف، وزاد هنا «بالموحدة».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٣) زاد في ز «وهو ابن ثمان وخمسين كما جزم به ابن الصلاح والمزي وغيرهما» راجع لشأن أبي عبيدة: «طبقات ابن سعد» (٣/ ٤١٤-٤١٥)، و«طبقات خليفة» ص٢٨، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٩، و«الثقات» لابن حبان (٢/ ٣٤٢)، و«المعارف» (ص١٠٩، و«المعجم الكبير» (١/ ١١٨). و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٢٦٤-٢٦٥)، ومعرفة علوم الحديث» ص٢٥١، و«تاريخ ابن عساكر» (٨/ ٧٥٩-٧٦٣)، و«الاستيعاب» (٢/ ٧٩٤)، (٤/ ١٧١١)، و«علوم الحديث» ص٣٤٦، و«التلقيح» ص٥٧، و«سير أعلام النبلاء» (١/ ٢٣)، و«الإصابة» (٢/ ٢٥٤).

(٤) في ز «أردفه».

التفصيل ابن عبد البر، بل حكى الاتفاق عليه فإنه قال: لم يختلفوا أنه عاش مائة وعشرين سنة منها[١] ستون في الجاهلية وستون في الإسلام، وكذا قال ابن سعد: عاش في الجاهلية ستين وفي الإسلام ستين، ومات وهو ابن عشرين ومائة[٢] وممن قال به في في مطلق كونه عاش مائة وعشرين الجمهور، منهم الواقدي، وحكاه ابن حبان ممرضا، وفي مبلغ سن ثانيهما على التفصيل أيضا إبراهيم بن المنذر فيما حكاه البخاري عنه ومصعب بن عبد الله الزبيري وابن حبان وابن عبد البر، وكما قال به في سنة وفاة أولهما أبو عبيد القاسم بن سلام وابن البرقي وحكاه عن ابن هشام، وجزم به الذهبي في العبر، وفي وفاة ثانيهما الواقدي والهيثم وابن نمير والمدايني ومصعب الزبيري وإبراهيم ابن المنذر الحزامي وخليفة بن خياط وأبو عبيد ويحيى بن بكير وابن قانع، وقال/ ابن حبان: إنه ٣٣٤/٤
الصحيح، وبه جزم ابن عبد البر، وكذا جزم ابن الصلاح بكلا الأمرين في كل منهما إلا حسان فحكى في وفاته قولا آخر فقال: وقيل: مات سنة خمسين - انتهى، وحكاه ابن عبد البر أيضا، وقيل: قبل الأربعين في خلافة علي، قاله خليفة، وبه صدر ابن عبد البر كلامه، وقيل: في سنة أربعين، قاله الهيثم والمدايني والزمن وابن قانع، ونحوه قول ابن حبان: مات أيام قتل علي، بل اختلف في مبلغ سنه أيضا، فقيل: مائة وأربع سنين، وبه جزم ابن أبي خيثمة عن المدايني، وكذا قال ابن حبان، وقال ابن البرقي[٣]: مائة وعشرون أو نحوها، كما أنه اختلف في سنة وفاة ثانيهما، فقيل: سنة خمسين، وقيل: ثمان وخمسين، وقيل - وهو للبخاري - سنة ستين، وعلى كل حال فالتحديد بالستين في الزمنين لكل منهما فيه نظر، أما حسان فلأنه روى أنه لما قدم النبي ﷺ المدينة كان ابن ستين سنة، وهو غير ملتئم بذلك مع كل من الأقوال في وفاته، لأنه على القول بأنها سنة أربعين يكون قد بلغ مائة أو دونها، أو سنة خمسين يكون بلغ مائة وعشرة، أو سنة أربع وخمسين يكون بلغ مائة وأربع عشرة، وهو أقربها، فإنه

---

(١) سقطت كلمة «منها» من ز.
(٢) في هـ «في مائة ابن وعشرين».
(٣) في ز «ابن عبد البرقى» وهو خطأ ظاهر.

يتمشى على طريقة جبر الكسر، ويستأنس له بقول ابن البرقي كما تقدم وهو ابن عشرين ومائة سنة أو نحوها[١]، وأما حكيم فلأنه كان مولده كما رواه موسى بن عقبة عن أبي حبيبة مولى الزبير عنه قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة، وحكى الواقدي نحوه، وزاد وذلك قبل مولد النبي ﷺ بخمس سنين، وكان كما حكاه الزبير ابن بكار في جوف الكعبة، وهو غير ملتئم أيضا بذلك تحديدا مع أقوال وفاته كما لا يخفي، وتحديد أن مولده قبل النبي ﷺ بخمس لا يلتئم مع كونه قبل الفيل بثلاث عشرة/ مع القول بأن مولده الشريف عام الفيل[٢]. ٣٣٥/٤

(وفوق حسان) بالتنوين للضرورة، المذكور أولا من آبائه ثلاثة في نسق، وهم أبوه ثابت وأبوه المنذر وأبوه حرام، (كذا عاشوا) أي: مائة وعشرين كما أورده ابن سعد عن حفيد حسان سعيد بن عبد الرحمن، وفي آخره قال: كان[٣] عبد الرحمن ولد حسان إذا ذكر هذا استلقى على فراشه، وضحك وتمدد كأنه لسروره يأمل حياته كذلك، فمات وهو ابن ثمان وأربعين سنة، لكن قد روينا في الزهد للبيهقي من طريق ابن إسحاق عن سعيد فقال: إن كلا من الأربعة عاش مائة وأربع سنين، قال سعيد: وكان عبد الرحمن إذا حدثنا هذا الحديث أشرأب لهذا وثنى رجليه[٤] على مثلها، فمات وهو ابن ثمان وأربعين سنة، وكأن هذا هو سلف ابن حبان في اقتصاره على هذا القدر في أسنانهم، ثم قال: وقد قيل: لكل

---

(١) «التاريخ الصغير» ص٤٣، و«مشاهير علماء الأمصار» ص١٣، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٧٢)، و«طبقات خليفة» ص٨٨، و«المعارف» ص١٣٦، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٨٦)، و«الاستيعاب» (١/ ٣٥١)، و«تاريخ ابن عساكر» (٤/ ٣٥٥-٣٥٦، ٣٨٦)، و«تهذيب الكمال» (٦/ ٢٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥١٢)، و«العبر» (١/ ٥٩)، و«الإصابة» (١/ ٣٦٦)، و«التلقيح» ص٦٨ .

(٢) «التأريخ الكبير» (٣/ ١١)، و«الصغير» ص ٥٥، ٦٣، و«طبقات خليفة» ص ١٤، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٢، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٧١)، و«المعارف» ص ١٣٥، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٨٢ - ٤٨٣)، و«الاستيعاب» (١/ ٣٦٢)، و«تأريخ ابن عساكر» (٥/ ٢٤٧ - ٢٥٠، ٢٦٦)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٦)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٣٢١)، و«العبر» (١/ ٦٠)، و«البداية والنهاية» (٨/ ٦٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٣)، و«التلقيح» ص ٧٥ .

(٣) في ز و هـ «وكان».

(٤) في ز «وثنى رجله».

واحد منهم عشرون ومائة سنة، ولم يحك ابن الصلاح غيره، قال أبو نعيم الأصبهاني: (ومالغيرهم) أي: الأربعة من العرب (يعرف) مثل (ذا) متواليا[١].

(قلت): لكن في الصحابة (حويطب) بمهملتين، والثانية مكسورة، مصغر (ابن عبد العزى) العامري (مع ابن يربوع) كينبوع (سعيد يعزى) أي: ينسب (هذان مع) بإسكان العين (حمنن) بفتح المهملة ثم ميم ساكنة بعدها نون مفتوحة ثم أخرى بدون تنوين للضرورة كما للزبير في النسب والأمير وغيرهما وهو المعتمد وضبطه الوزير المغربي: بزاء بدلها، وقال: هو مشتق من الحمرة وهي الصعوبة، وقال: ٣٣٦/٤ ونونه/ زائدة، ابن عوف أخي عبد الرحمن بن عوف [[٢] (و) مع مخرمة (ابن نوفل)] والد المسور (كل) من هؤلاء الأربعة وهم قرشيون (إلى وصف) حسان و(حكيم) في كون كل منهم صحابيا، وعاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام كما رواه الواقدي في أولهم عن إبراهيم بن جعفر بن محمود عن أبيه، وبه جزم ابن حبان، ونحوه قول ابن عبد البر: أدركه الإسلام وهو ابن ستين أو نحوها[٣]، وكما قاله الواقدي وخليفة وابن حبان في ثانيهم[٤]، وكما قاله الزبير والدارقطني وابن عبد البر في ثالثهم وأنه بعد إسلامه لم يهاجر إلى المدينة[٥]، وكما قاله في الرابع الواقدي فقال: يقال: إنه كان له حين مات مائة وعشرون[٦]

(١) «علوم الحديث» ص ٣٤٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٢٤)، ولم نقف على قول سعيد في «طبقات ابن سعد».

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) «طبقات ابن سعد» (٥/ ٤٥)، و«طبقات خليفة» ص ٢٧، و«التأريخ الكبير» (٣/ ١٢٧)، و«المعارف» ص ١٣٥، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٥٢، ٤٥٣)، و«المعجم الكبير» للطبراني (٣/ ٢٠٧)، و«الاستيعاب» (١/ ٤٠٠)، و«تأريخ ابن عساكر» (٥/ ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٨، ٣٨٩)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص٣٢، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٤١).

(٤) «طبقات خليفة» ص ٢١، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ١٥٥)و و«مشاهير علماء الأمصار» ص ٣٣، و«المعارف» ص ١٣٦، و«المعجم الكبير» (٦/ ٨٠)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٩١)، و«تأريخ ابن عساكر» (٧/ ٣٦٦ - ٣٦٧)، و«أسد الغابة» (٢/ ٤٠١).

(٥) «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٢/ ٦٧٥)، و«المؤتلف» للأزدي ص ٥٢، و«الإكمال» (٢/ ٥٣٤)، و«تصحيفات المحدثين» (٢/ ١٠٤٤)، و«الاستيعاب» (١/ ٤٠٢)، و«أسد الغابة» (٢/ ٥٩).

(٦) في ز «عشرين».

سنة، وبه جزم أبو زكريا ابن منده في جزء له سمعته فيمن عاش هذه المدة من الصحابة[١] (فاجمل) عددهم ستة غير أن مدة الزمنين ليست في الأولين من هؤلاء الأربعة، وكذا الأخير على السواء، لأن وفاتهم كانت في سنة أربع وخمسين، وإسلامهم كان في فتح مكة، فسواء اعتبرنا زمن الإسلام به أو بالهجرة أو البعثة، لا يلتئم التحديد بذلك ولذا قيل في ثانيهم أيضا: إنه بلغ مائة وأربعا وعشرين سنة، وبه صدر ابن عبد البر كلامه./ ٣٣٧/٤

وممن قال بوفاة الأربعة في سنة أربع ابن حبان، وبها في الأول والثالث فقط الهيثم وابن قانع، وفي الأولين فقط خليفة وأبو عبيد القاسم وابن عبد البر، وفي الأول فقط الزمن ويحيى بن بكير، وفي الثاني فقط الواقدي، وفي الثالث فقط ابن نمير والمدايني ولم نجد عن أحد خلافه فيهم إلا الأول، فقيل فيه أيضا: إنها في سنة اثنتين وخمسين وكانت وفاتهم بالمدينة إلا الثالث فبمكة، بل قيل في الثاني أيضا: إنه توفي بها، وكذا قيل في نوفل بن معاوية الديلي[٢]: إنه عاش في الجاهلية ستين وفي الإسلام ستين، وممن جزم بذلك الواقدي ثم ابن عبد البر، وكانت وفاته بالمدينة في خلافة معاوية[٣].

(وفي الصحاب) بالفتح والكسر، جمع صاحب كما تقدم في كتابة الحديث (ستة) أيضا[٤] (قد عمروا) هذا السن، ولكن لم يعلم كون نصفه في الجاهلية ونصفه في الإسلام لتقدم وفاتهم على المذكورين أو تأخرها أو لعدم معرفة تأريخها، ذكره إلا الثالث أبو زكريا بن منده في الجزء المشار إليه، وهم سعد بن

---

(١) «المعارف» ص ١٣٦، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ٣٢، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٨٩)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٩٤)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٨٠)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٦/ ٣٠٨ - ٣٠٩، ٣١٢)، و«أسد الغابة» (٥/ ١٢٥)، و«الإصابة» (٣/ ٣٩١)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٤٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٤)، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٨٦، و«المعجم الكبير» (٢٠/ ٥).

(٢) في ز «الديلمي» بدل «الديلي» وزاد فيها كلمة «الصحابي».

(٣) «المعارف» ص ١٣٧، و«الاستيعاب» (٤/ ١٥١٣)، و«الإصابة» (٣/ ٥٧٨)، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٤١٧)، هذه المصادر والمراجع الأخرى تنص على أنه توفي في خلافة يزيد بن معاوية.

(٤) في هـ «أيضًا» قبل «سنة».

جنادة العوفي الأنصاري والد عطية، ذكره أبو عبد الله بن منده في الصحابة، ولكن لم يذكر عمره[١]، وعاصم بن عدي بن الجد العجلاني صاحب عويمر العجلاني في قصة اللعان، حكى ابن عبد البر عن عبد العزيز بن عمران عن أبيه عن جده عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف أنه عاش مائة وعشرين سنة، وكذا ذكر أبو زكريا، وأما ابن عبد البر فقال: إنه توفي سنة خمس وأربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة، وقال الواقدي وابن حبان: إنه بلغ مائة وخمس عشرة سنة[٢]، وعدي بن حاتم
٣٣٨/٤ الطائي توفي سنة ثمان/ وستين عن مائة وعشرين سنة، قاله بن سعد وخليفة، وقيل: سنة ست، وقيل: سبع وستين[٣]، واللجلاج العامري ذكر ابن سميع وابن حبان أنه عاش مائة وعشرين سنة، وكذا حكاه ابن عبد البر عن بعض بني اللجلاج[٤]، والمنتجع جد ناجية، ذكره العسكري في الصحابة، وقال: كان له مائة وعشرون سنة ولايصح حديثه[٥]، ونافع أبو سليمان العبدي روى إسحاق بن راهويه عن ولده سليمان قال: مات أبي وله عشرون ومائة سنة، وكذا ذكر ابن قانع[٦] (لذاك في المعمرين ذكروا) بل نظمهم البرهان الحلبي في بيت[٧] فقال:

منتجع ونافع مع عاصم وسعد لجلاج مع ابن حاتم

قال: وإن شيءت قلت وهو أحسن: وسعد اللجلاج وابن حاتم.

---

(١) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٥)، و«أسد الغابة» (٢/ ٣٤١)، و«الإصابة» (٢/ ٢٢).

(٢) «الاستيعاب» (٢/ ٧٨١)، و«المعارف» ص ١٤٢، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٨٧)، و«أسد الغابة» (٣/ ١١٥)، و«الإصابة» (٢/ ٢٤٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٤ - ١٤٥)، و«المعجم الكبير» للطبراني (١٧/ ١٧١)، و«مستدرك الحاكم» (٣/ ٤٢٠).

(٣) «طبقات ابن سعد» (٦/ ٢٢)، و«طبقات خليفة» ص٦٩، و«المعارف» ص ١٣٦، و«الاستيعاب» (٣/ ١٠٥٩)، و«تأريخ بغداد» (١/ ١٩٠)، و«تأريخ ابن عساكر» (١١/ ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٨٤، ٤٨٥)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ٤٤، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣١٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/ ١٦٥).

(٤) «مشاهير علماء الأمصار» ص ٥٤، و«الثقات» لابن حبان (٣/ ٣٦٠)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٤/ ٦٢٥ - ٦٢٦)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٣٤٠)، و«أسد الغابة» (٤/ ٥٢٠)، و«الإصابة» (٣/ ٣٢٨ - ٣٢٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٥).

(٥) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٥)، و«أسد الغابة» (٥/ ٢٦٣)، و«الإصابة» (٣/ ٤٥٨).

(٦) «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٥)، و«أسد الغابة» (٥/ ٣٠٣)، و«الإصابة» (٣/ ٥٤٤).

(٧) زاد في ز و هـ «واحد».

وفي المعمرين جماعة من الصحابة ممن زاد سنهم على القدر المذكور، منهم سلمان الفارسي، فروى أبو الشيخ في طبقات الأصبهانيين من طريق العباس بن يزيد، قال أهل العلم يقولون: إنه عاش ثلاث مائة وخمسين سنة، فأما مائتين وخمسين فلا يشكون فيها، وقال الذهبي: وجدت الأقوال في سنه[١] كلها دالة على أنه جاوز المائتين وخمسين، والاختلاف إنما هو الزائد، قال: ثم رجعت عن ذلك وظهر لي أنه مازاد على الثمانين، كذا قال[٢] وقردة أو فروة بن نفاثة السلولي، قال أبو حاتم/ السجستاني في المعمرين: قالوا إنه عاش مائة وأربعين ٣٣٩/٤
سنة، وأدرك الإسلام فأسلم [[٣] وكذا رويناه في الزهد للبيهقي من جهة هشام بن محمد قال: عاش فروة بن نفاثة أربعين ومائة سنة، وأدرك الإسلام فأسلم] وأنشد أبياتا[٤]، والنابغة الجعدي الشاعر الشهير، قال عمر بن شبة عن أشياخه: إنه عمر مائة وثمانين سنة، وعن ابن قتيبة أنه مات وله مائتان وعشرون سنة، وعن الأصمعي أنه عاش مائتين وثلاثين[٥]، وفي المخضرمين الربيع بن ضبع[٦] بن وهب الفزاري جاهلي أدرك الإسلام، ويقال: إنه عاش ثلاث مائة سنة منها ستون في الإسلام، بل يقال: إنه لم يسلم، والمعتمد خلافه، وأنه قال: عشت مائتي سنة في فترة عيسى وستين في الجاهلية وستين في الإسلام وهو القائل:

إذا جاء الشتاء فأدفئوني ... فإن الشيخ يهرمه الشتاء
وأما حين يذهب كل قر ... فسربال خفيف أو رداء[٧]

---

(١) في ز وهـ «سنة».
(٢) «أخبار أصبهان» (٢/ ٤٨ - ٤٩)، و«تأريخ الإسلام» (عهد الخلفاء) ص ٥٢١، و«سير أعلام النبلاء» ٥٥٤ - ٥٥٦، و«تأريخ بغداد» (١/ ١٦٤)، و«الإصابة» (٢/ ٦٢ - ٦٣)، و«الكاشف» (١/ ٣٠٤).
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٤) «الاستيعاب» (٣/ ١٣٠٦)، و«الإصابة» (٣/ ٢٣٠ - ٢٣١).
(٥) «الاستيعاب» (٤/ ١٥١٥)، و«أسد الغابة» (٥/ ٢٩١)، و«الشعر والشعراء» لابن قتيبة ص ٥٦، و«الإصابة» (٣/ ٥٣٨ - ٥٣٩).
(٦) في ز «ضبيع».
(٧) «الإصابة» (١/ ٥٢٦).

وفي استيفاء ذلك طول[١].

ولما تم ذكر المعمرين أردف بأصحاب المذاهب (وقبض) أي: مات أبو عبد الله سفيان بن سعيد (الثوري) نسبة لثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة على الصحيح، وقيل: لثور همدان، الكوفي أحد الأئمة من الحفاظ والفقهاء المتبوعين إلى بعد الخمس مائة حسبما ذكره فيهم الغزالي في الإحياء (عام إحدى من بعد ستين وقرن عدا) أي: سنة إحدى وستين ومائة بالإجماع كما قاله ابن سعد، وممن
٤/٣٤٠ أرخه كذلك / أبو داود الطيالسي وابن معين وابن حبان وزاد: في شعبان في دار عبد الرحمن بن مهدي يعني بالبصرة، ويحيى بن سعيد وزاد في أولها، واختلف في مولده فقال العجلي وابن سعد وغيرهما: سنة سبع وتسعين، وقال ابن حبان: سنة خمس وتسعين[٢]. (وبعد) أي: بعد الثوري وذلك (في) سنة (تسع) بتقديم المثناة الفوقانية[٣] (تلي سبعينا) بتقديم السين المهملة من بعد مائة كانت (وفاة) إمام دار الهجرة وأحد المقلدين أبي عبد الله (مالك) هو ابن أنس فيما قاله الواقدي وأحمد وعبيد الله ابن عمر القواريري والقعنبي وأبو بكر بن أبي الأسود وعلي بن المديني وعبد الله بن نافع الصائغ وأصبغ بن الفرج وأبو مصعب والمدائني وأبو نعيم ومصعب بن عبد الله، وزاد في صفر، وإسماعيل بن أبي أويس وقال: في صبيحة أربع عشرة من شهر ربيع الأول وأبو طاهر بن السرح[٤] وقال: في يوم الأحد لثلاث عشرة خلت منه ويحيى بن بكير، وقال: لعشر مضين منه، وهي في

---

(١) زاد في ز «سيما وقد أسلفت في آداب المحدث إشارة لمن أفرد المعمرين أو منهم لمطلق أعمار الأعيان».

(٢) «طبقات ابن سعد»(٦/ ٢٧١)، و«طبقات خلفة» ص ١٦٨، و«التأريخ الكبير» (٤/ ٩٢ - ٩٣)، و«التأريخ الصغير» ص ١٨٢، و«المعارف» ص ٢١٧، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٦٩، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٠٢)، و«تأريخ بغداد» (٩/ ١٧١ - ١٧٢)، و«تأريخ ابن معين» (٢/ ٢١٣)، و«معرفة الثقات» للعجلي (١/ ٤١١، ٤١٥)، و«إحياء العلوم» (١/ ٣٨). (طبع الحلبي).

(٣) في ز «الفوقية».

(٤) في هـ «السرج».

هذه السنة باتفاق وبه جزم الذهبي في العبر، وشذ هقل[١] بن زياد فيما رواه ابن فهر من جهته فقال: سنة ثمان وهو ابن خمس وثمانين أو سبع أو تسع أو تسعين بالمدينة في خلافة هارون ودفن بالبقيع وقبره هناك عليه قبة، واختلف في مولده فقيل: سنة تسع وثمانين قاله الواقدي وهو غريب، وقيل: تسعين وبه جزم أبو مسهر وقيل: إحدى، وقيل: اثنتين قاله أبو داود السجستاني، وقيل: ثلاث وهو أشهر الأقوال، ونسب لأبي داود أيضا وبه جزم يحيى بن بكير وأنه سمعه كذلك من مالك نفسه، وادعى ابن حزم الإجماع عليه وهو مردود، وقيل: سنة أربع قاله محمد بن عبد الحكم وإسماعيل بن أبي أويس وزاد في خلافة/ الوليد، وزاد غيره ٣٤١/٤
في ربيع الأول، بهذه السنة جزم الذهبي، ويروى عن ابن عبد الحكم أيضا أنه في سنة ثلاث أو أربع، وقيل: سنة خمس قاله الشيخ أبو إسحاق ويروى عن ابن المديني، وقيل: سنة ست فيما قاله أبو مسهر أيضا، وقيل: سنة سبع ومكث حملا في بطن أمه ثلاث سنين في الأكثر، وقيل: أكثر منها وقيل: سنتين، وكان موضع مولده بذي المروة فيما قاله يحيى بن بكير[٢].

(وفي الخمسينا ومائة) من السنين الإمام المقلد أحد من عد في التابعين (أبو حنيفة) النعمان بن ثابت الكوفي (قضى) أي: مات وهذا هو المحفوظ كما قاله روح بن عبادة والهيثم وقعنب بن المحرر وأبو نعيم الفضل بن دكين وسعيد بن كثير بن عفير وزاد في رجب، وكذا قال ابن حبان، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن ابن معين سنة إحدى، وقال مكي بن إبراهيم البلخي: سنة ثلاث، وذلك ببغداد وقبره هناك ظاهر يزار، ومولده فيما قاله حفيده إسماعيل بن حماد: سنة ثمانين[٣].

---

(١) في ز «عقل».

(٢) «طبقات خليفة» ص ٢٧٥، و«المعارف» ص ٢١٨، ٢٥٧، و«طبقات ابن سعد» (القسم المتمم) ص ٤٣٤، ٤٤٤، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٤٠، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٠٩)، و«الانتقاء» ص ١٠ - ١٢، ٤٤ - ٤٥)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٦٨، و«ترتيب المدارك» (١/ ١١٠ - ١١٢، ٢٣٧)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٢٧ - ١٣٨)، و«العبر» (١/ ٢٧٢).

(٣) «طبقات ابن سعد» (٦/ ٣٦٨ - ٣٦٩)، و«طبقات خليفة» ص ١٦٧، و«التأريخ الكبير» =

(و) إمامنا الأعظم أبو عبد الله محمد بن إدريس (الشافعي بعد قرنين) كاملين (مضى) أي: مات (لأربع) من السنين بعدهما، قاله الفلاس ويوسف القراطيسى ومحمد بن عبدالله بن عبد الحكم، وزاد في آخر يوم من شهر رجب، وقال ابن يونس: في ليلة الخميس آخر ليلة منه، وقال الربيع بن سليمان: في ليلة الجمعة بعد العصر آخر يوم منه، وأشرفنا من جنازته فرأينا هلال شعبان، وفي رواية عنه ليلة الجمعة بعد عشاء الآخرة وكان قد صلى المغرب، وأما ابن حبان فقال: في شهر ربيع الأول، ودفن عند مغربان الشمس بالفسطاط ورجعوا فرأوا هلال شهر ربيع الآخر، والأول أشهر،/ وقال ابن عدي: إنه قرأه على لوح عند قبره وقبره ظاهر يزار، وراموا تحويله فيما قيل بعد إلى بغداد وشرعوا في الحفر حين عجز المصريين عن الدفع، فلما وصلوا لقرب اللحد الشريف فاح منه ريح طيب ماشموا مثله بحيث سكروا من طيب رائحته، وماتمكنوا معه من التوصل فكفوا وصار ذلك معدودا في مناقبه، ومولده سنة خمسين ومائة، فعاش أربعا وخمسين، قاله ابن عبد الحكم والفلاس وابن حبان: وهو أشهر وأصح، وقيل كما لا بن زبر: اثنتين وخمسين[1]. (ثم قضى) أي: مات (مأمونا) من محنة السلطان وفتنة الشيطان الإمام المقلد أبو عبد الله (أحمد) بن محمد بن حنبل (في) سنة (إحدى وأربعينا) بعد المائتين[2] على الصحيح المشهور، واختلفوا في كل ٣٤٢/٤

= (٨/ ٨١)، و«الصغير» ص ١٧٠، و«كتاب المجروحين» (٣/ ٦٢ - ٦٣)، و«تأريخ بغداد» (١٣/ ٢٢٦، ٢٣٠، ٤٢١ - ٤٢٢)و و«أخبار أبي حنيفة وأصحابه» للصيمري ص ٣ - ٨٧ - ٨٩، و«المعارف» ص ٢١٦، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٨٦، و«الانتقاء» ص ١٢٢ - ١٢٣ .

(١) «التأريخ الكبير» (١/ ٤٢)، و«الصغير» ص ٢١٨، و«مناقب الشافعي» لابن أبي حاتم ص ٢٥ - ٢٦، و«الانتقاء» ص ١٠١ - ١٠٣، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٧١، و«الثقات» لابن حبان (٩/ ٣١)، و«تاريخ بغداد» (٢/ ٧٠)، و«ترتيب المدارك» (٢/ ٣٩٦)، و«الأنساب» (٨/ ٢١)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٤/ ٤١ - ٤٢)، و«صفة الصفوة» (٣/ ١٤٧)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٦٥)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٤٥)، و«مقدمة الكامل» لابن عدي (١/ ١٢٦)، توالي التأسيس ص ٥٠ - ٥٣، ١٧٩، ١٨٠، (دار الكتب)، «الحلية» (٩/ ٦٧ - ٦٩)، و«مناقب الشافعي» للرازي ص ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٢) زاد في ز «في ربيع الآخر».

من الشهر واليوم، فقال ابنه عبد الله: يوم الجمعة ضحوة ودفناه بعد العصر لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر، وهكذا قال الفضل بن زياد، وقال نصر بن القاسم الفرائضي: يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين منه، وقال ابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل، مات يوم الجمعة في شهر ربيع الأول، وقال عباس الدوري ومطين لاثنتي عشرة خلت منه، زاد عباس: يوم الجمعة ببغداد وقبره ظاهر يزار، ومولده فيما قاله ابناه عبد الله وصالح عنه في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة وكشف قبره حين دفن الشريف أبو جعفر بن أبي موسى إلى جانبه فوجد كفنه صحيحا لم يبل وجثته لم تتغير، وذلك بعد موته بمائتين وثلاثين سنة[1]. / ٣٤٣/٤

قلت: وقد كان أهل الشام على مذهب الأوزاعي نحوا من مائتي سنة، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومائة، وقيل: خمسين، أو إحدى أو ست ببيروت من ساحل الشام ومولده سنة ثمان وثمانين[2]، وكذلك إسحاق بن راهويه قد كان إماما متبعا، له طائفة يقلدونه ويجتهدون على مسلكه يقال لهم الإسحاقية وكانت وفاته فيما أرخه[3] البخاري ليلة السبت لأربع عشرة خلت من شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين عن سبع وسبعين سنة، وفي ذلك يقول الشاعر:

ياهدة ماهددنا ليلة الأحد في نصف شعبان لا تنسى مدى الأبد

وقيل: في سنة سبع[4]، وكذلك الليث بن .....

(١) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٣٥٥)، و«التأريخ الكبير» (٢/ ٥)، و«التأريخ الصغير» ص ٢٣٥، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ١٨)، و«المعرفة والتأريخ» (١/ ٢١٢)، و«الحلية» (٩/ ١٦٢ - ١٦٣)، و«تأريخ بغداد» (٤/ ٤١٥، ٤١٦، ٤٢١ - ٤٢٢)، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ١٩)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٦)، و«مناقب الإمام» أحمد لابن الجوزي ص ١٣ - ١٤، ٤٠٢ - ٤٤١، ٤٨٣ - ٤٨٤)، و«تأريخ ابن عساكر» (٢/ ١٢٣ - ١٢٤، ١٥٧ - ١٥٩).

(٢) «المعارف» ص ٢١٧، و«طبقات خليفة» ص ٣١٥، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٤٨٨)، و«التأريخ الكبير» (٥/ ٣٢٦)، و«التأريخ الصغير» ص ١٧٦، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٨٠، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٧٦، و«تأريخ ابن عساكر» (١٠/ ٦٧ - ٦٨ - ٧٠، ١٠٢ - ١٠٥)، و«البداية والنهاية» (١٠/ ١١٥)، فقه الأوزاعي ص ٦٥ .

(٣) في ز «أخرجه».

(٤) «التأريخ الكبير» (١/ ٣٧٩ - ٣٨٠)، و«التأريخ الصغير» ص ٢٣٣، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ١١٦)، و«تأريخ بغداد» (٦/ ٣٤٦ - ٣٥٤ - ٣٥٥)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٩٤، =

سعد[١] وسفيان بن عيينة[٢] وداود بن علي إمام أهل الظاهر[٣] [ومحمد بن جرير الطبري[٤]] وغيرهم ممن قلد وقتا، ولكن لا نطيل لوفياتهم[٥]. /٣٤٤/٤

ولما تم أصحاب المذاهب المتبوعة أردف بأصحاب الكتب الخمسة مع ما أضيف إليها (ثم) الإمام صاحب الصحيح أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (البخاري) بالإسكان للوزن، نسبة لبخارى، بلد معروف بما وراء النهر، عمل غنجار له تأريخا.

(ليلة) عيد (الفطر) وهي ليلة السبت وقت صلاة العشاء (لدى) بالمهملة أي: عند سنة (ست وخمسين) ومائتين (بخرتنك) بفتح المعجمة كما للسمعاني وهو المعروف، أو كسرها كما لا بن دقيق العيد، ثم سكون الراء المهملة بعدها مثناة فوقانية مفتوحة ثم نون ساكنة وكاف[٦]، قرية من قرى سمرقند عند أقرباء له فيها كان الذي نزل عنده منهم غالب بن جبريل، وقيل: بمصر كما ذكره ابن يونس في تأريخ الغرباء[٧] له وهو شاذ، وبالأول جزم السمعاني وغيره (ردي) بفتح الدال المهملة أي ذهب بالوفاة إلى رحمة الله تعالى، كذا أرخه مهيب بن سليم والحسن ابن الحسين البزار. وفي السنة أبو الحسين بن قانع وابن المنادى وأبو سليمان بن زبر وآخرون، قال[٨] الحسن: وكان مدة عمره اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر

= و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٠٩)، و«الأنساب» (٦/ ٥٧)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٢٠٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٣٧٧)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٢/ ٨٨)، و«التهذيب» (١/ ٢١٨).

(١) كان مولده سنة أربع وتسعين، ووفاته سنة خمس وسبعين ومائة، «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٩١، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٧٨ .

(٢) ولد سنة سبع ومائة، وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة، «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٤٩ .

(٣) ولد سنة مائتين أو اثنتين ومائتين، ومات سنة سبعين ومائتين، «تأريخ بغداد» (٨/ ٣٧٥)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٩٢ .

(٤) كان مولده سنة أربع وعشرين ومائتين، ووفاته سنة عشر وثلاث مائة، «تأريخ بغداد» (٢/ ١٦٦)، و«طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ٩٣، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٩٢)، سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٥) في ز «وفاتهم».

(٦) في ز «وكان».

(٧) سقطت كلمة «الغرباء» من ز.

(٨) في ز «وقال».

يومًا؛ لأن[١] مولده كان في يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال أيضا سنة أربع وتسعين ومائة[٢]، وقد نظم البرهان الحلبي وفاته فقال:

ثم البخاري يوم عيد الفطر سنة خمسين وست فادري[٣]

(والإمام) التالي له أبو الحسين (مسلم) هو ابن الحجاج القشيري النيسابوري. / ٤/٣٤٥ صاحب الصحيح أيضا (سنة إحدى[٤] في) عشية[٥] الأحد لأربع بقين من شهر (رجب من بعد قرنين) أي: مائتين (وستين) سنة (ذهب) بالوفاة، ودفن يوم الاثنين لخمس[٦] بقين منه بنيسابور، وقبره مشهور يزار، أرخه كذلك أبو عبد الله محمد بن يعقوب ابن الأخرم فيما حكاه الحاكم عنه، وكان فيما قيل عقد له مجلس للمذاكرة، فذكر له حديث فلم يعرفه فانصرف إلى منزله، وقدمت له سلة فيها تمر فكان[٧] يطلب الحديث ويأخذ تمرة تمرة فأصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث، ويقال: إن ذلك كان سبب موته، ولذا قال ابن الصلاح: وكانت وفاته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرة علمية، وسنه قيل: خمس وخمسون، وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال: إنه قارب الستين، وهو أشبه من الجزم ببلوغه ستين، فإن المعروف أن مولده سنة أربع ومائتين[٨].

---

(١) في هـ «كأن».

(٢) «تأريخ بغداد» (٢/ ٦، ٣٤)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٧٨)، و«الأنساب» (٥/ ٧٩)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٦٨)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٩٠)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١١٦٩ - ١١٧٢)، و«مقدمة الفتح» ص ٤٩٥، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٦٦ - ٤٦٩)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٧)، و«مقدمة الكامل» ص ٢١١، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٨٥، ٤٤٠ - ٤٤١).

(٣) في ز «فأدر» وزاد فيها« وكأنه للفرار من ردي مع تجويزه في اليوم».

(٤) في هـ «اهدى» وهو خطأ.

(٥) زاد في ز و هـ «يوم».

(٦) في هـ «بخمسين».

(٧) في ز «وكان».

(٨) «تأريخ بغداد» (١١/ ١٠٣ - ١٠٤)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٦/ ٤٧٢)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٣٣٩)، و«الأنساب» (١٠/ ٤٢٧)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ٢/ ٩٢)، و«وفيات الأعيان» (٥/ ١٩٥)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٢٤)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٧، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٥٨٠)، و«العبر» (٢/ ٢٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٨٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٧ - ١٤٨).

(ثم) في يوم الجمعة سادس عشر شوال (لخمس) من السنين (بعد سبعين) سنة تلي مائتي سنة، مات بالبصرة الإمام (أبو داود) سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن، ومولده فيما سمعه منه أبو عبيد الآجري في سنة ثنتين[١] ومائتين[٢].

(ثم) الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى (الترمذي) بتثليث المثناة الفوقانية وكسر الميم أو ضمها وإعجام الذال (يعقب) الذي قبله في الوفاة بنحو أربع
٣٤٦/٤ سنين، فإنه/ مات في ليلة الاثنين لثلاث عشرة ليلة[٣] مضت من شهر رجب (سنة تسع) بتقديم المثناة الفوقانية على السين (بعدها) أي: بعد السبعين ومائتين كما قاله أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري وغنجار وابن ماكولا، والرشاطي وغيرهم، وقول الخليلي في الإرشاد: إنه مات بعد الثمانين ظن منه بأن النقل بخلافه، وذلك بقرية بوغ بضم الموحدة وغين معجمة، إحدى قرى ترمذ على ستة فراسخ منها[٤].

(و) الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ذو نسا) بفتح النون والسين المهملة من كور نيسابور، وقيل: من أرض فارس، فهو ينسب لذلك نسائي بهمزة بعد الألف، وقد ينسب من يكون منها نسويا، وقال الرشاطي: إنه القياس، صاحب كتاب السنن (رابع قرن الثلاث) من السنين (رفسا) بالسين المهملة أي: ضرب سنة ثلاث وثلاث مائة، وذلك في صفر كما قاله الطحاوي وابن يونس، وزاد يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت منه، وكذا قال أبو عامر العبدري الحافظ،

---

(١) في هـ «ستين» وهو تصحيف.

(٢) «تأريخ بغداد» (٩/ ٥٦، ٥٨ - ٥٩)، و«الأنساب» (٧/ ٨٥)، و«طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٢)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٣٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٠٤، ٢٢١)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٨).

(٣) سقطت كلمة «ليلة» من ز.

(٤) زاد في ز «ومولده سنة بضع ومائتين قاله الذهبي» راجع لشأن الترمذي، «الأنساب» (٢/ ٣٦١)، (٣/ ٤٣)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٧٨)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٣٥)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧١، ٢٧٧)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٨).

وقال أبو علي الغساني: ليلة الاثنين، وقال الدارقطني: في شعبان كما حكاه ابن منده عن مشايخه أعني الرفس بالأرجل في حضنيه أي: جانبيه من أهل دمشق حين أجابهم لما سألوه عن معاوية وما روى في فضائله، كأنهم ليرجحوه بها على علي رضي الله عنهما بقوله: ألا يرضى[١] معاوية رأسا برأس حتى يفضل، ومازالوا كذلك حتى أخرج من المسجد ثم حمل إلى مكة فمات بها مقتولا شهيدا، وقال الدارقطني: إن ذلك كان بالرملة، وكذا قال العبدري: إنه مات بالرملة بمدينة فلسطين ودفن ببيت المقدس، وسنه[٢] ثمانية وثمانون سنة فيما قاله الذهبي ومن تبعه، وكأنه بناه على قوله عن نفسه يشبه أن يكون مولدي في/ سنة خمس عشر ٣٤٧/٤ ومائتين[٣].

وأبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني صاحب السنن التى كمل بها الكتب الستة والسنن الأربعة بعد الصحيحين التي اعتنى بأطرافها الحافظ ابن عساكر ثم المزي مع رجالها، وهو كما قال ابن كثير: كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه لكن قال الصلاح[٤] العلائي: إنه لو جعل مسند الدارمي بدله كان أولى، وكانت وفاة ابن ماجه فيما قاله جعفر بن إدريس ثم الخليلي في الإرشاد: في سنة ثلاث وسبعين ومائتين، زاد أولهما في يوم الثلاثاء بقين من شهر رمضان قال: وسمعته يقول: ولدت سنة تسع ومائتين وقيل إنه مات سنة خمس وسبعين[٥]، وقد نظمه البرهان الحلبي فقال:

---

(١) في ز «ألا ترضى» وفي هـ «لا يرضى».

(٢) في ز «وسنة».

(٣) «الأنساب (١٣/ ٨٨)، و«المنتظم» (٦/ ١٣٢)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٧٧ - ٧٨)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٢٥)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٧٠١)، و«العبر» (٢/ ١٢٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٢٥ - ١٣٢ - ١٣٣)، و«العقد الثمين» (٣/ ٤٥ - ٤٦)، و«التهذيب» (١/ ٣٨ - ٣٩)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٨)، و«جامع الأصول» (١/ ١٩٥).

(٤) زاد في هـ «و».

(٥) «تأريخ ابن عساكر» (١٦/ ١٢٥ - ١٢٦)، و«المنتظم» (٥/ ٩٠)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٧٩)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ٥٣٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٨)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٧٧، ٢٧٩).

قلت: ومات الحافظ ابن ماجه من قبل حبر ترمذ بسنة

قال: وتجوزت في إطلاق العام على بعضه، لأنه خمسة أشهر[١] وشيء - انتهى، [[٢] وكان يمكنه أن يقول من قبل ترمذي[٣] بنصف سنة].

ولما تم أصحاب الكتب أصول الإسلام أردف بأئمة انتفع بتصانيفهم مع ما أضيف إليهم من نمطهم (ثم ل) مضي (خمس وثمانين) عاما من القرن الرابع (تفي) بدون نقص، وذلك في يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة، مات (الدارقطني) بفتح الراء وإسكان آخره، نسبة لدار القطن، وكات محلة كبيرة ببغداد، البغدادي الشافعي، وهو الحافظ الفقيه أبو الحسن علي بن عمر صاحب السنن والعلل/ وغيرهما، أرخه عبد العزيز الأزجي ودفن قريبا من قبر معروف ٣٤٨/٤
الكرخي، ومولده كما قاله عبد الملك بن بشران: في سنة ست وثلاث مائة، زاد غيره: في ذي القعدة أيضا، فعاش تسعا[٤] وسبعين سنة[٥].

(ثمت) أي: ثم لغة فيها الحافظ (الحاكم) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرك والتأريخ وعلوم الحديث وغيرها (في خامس قرن عام خمسة) تمضي منه أي: سنة خمس وأربع مائة (فنى) أي: مات بنيسابور فيما قاله الأزهري وعبد الغافر في السياق، ومحمد ابن يحيى المزكي، وزاد في صفر، ومولده أيضا[٦] بنيسابور في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة[٧].

---

(١) في ز «أعوام».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) في هـ «ترمذ».
(٤) في ز «سبعًا».
(٥) «تأريخ بغداد» (١٢/ ٣٩ - ٤٠)، و«الأنساب» (٥/ ٢٧٥)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٢٩٨)، و«المنتظم» (٧/ ١٨٣)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٤٩، ٤٥٧).
(٦) سقطت كلمة «أيضًا» من الأصل.
(٧) «تأريخ بغداد» (٥/ ٤٧٣ - ٤٧٤)، و«الأنساب» (٢/ ٤٠٢)، و«المنتظم» (٧/ ٢٧٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ١٦٣، ١٦٦، ١٧١، ١٧٧)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩).

(وبعده) أي: بعد الحاكم (بأربع) من السنين مات الحافظ أبو محمد (عبد الغني) بن سعيد بن علي الأزدي المصري صاحب المؤتلف وغيره، وذلك لسبع خلون من صفر سنة تسع وأربع مائة فيما قاله أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي بمصر عن سبع وسبعين سنة[١].

(ف) بعده (في الثلاثين) من السنين بعد الأربع مائة أيضا، وذلك في بكرة يوم الاثنين العشرين من المحرم مات الحافظ (أبو نعيم) أحمد بن عبد الله الأصبهاني مؤلف معرفة الصحابة وتأريخ أصبهان وعلوم الحديث وغيرها فيما أرخه يحيى ابن/ عبد الوهاب بن منده بها، وسئل عن مولده فقال: في شهر رجب سنة ست ٣٤٩/٤ وثلاثين وثلاث مائة[٢].

(ول) مضي (ثمان) من السنين مات من طبقة أخرى تلي هذه في الزمن الحافظ الفقيه أبو بكر أحمد بن الحسين الشافعي (بيهقي القوم) أي: الحفاظ وأئمة الشافعية لاحتياجهم لتصانيفه الشهيرة وانتفاعهم بها، ونسب لبيهق بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتانية بعدها هاء مفتوحة ثم قاف، وهي قرية[٣] مجتمعة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخًا منها، وكانت قصبتها خسر وجرد (من بعد) مضي (خمسين) وأربع مائة، وذلك في عاشر جمادي الأولى من سنة ثمان وخمسين بنيسابور، وحمل تابوته إلى بيهق قاله السمعاني، قال: وكان مولده سنة أربع وثمانين وثلاث مائة[٤].

(وبعد) مضي (خمسة) من وفاة الذي قبله مات (خطيبهم) أي: الحافظ والمسلمين، الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الشافعي (و) كذا

---

(١) «الأنساب» (١/ ١٨١)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٠/ ٤١٠ - ٤١١)، و«المنتظم» (٧/ ٢٩٢)، و«وفيات الأعيان» (٣/ ٢٢٤)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩).

(٢) «تبيين كذب المفتري» ص ٢٤٦، و«المنتظم» (٨/ ١٠٠)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٩١)، وتذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٢، ٩٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٤٥٤، ٤٦٢)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٢)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩).

(٣) في ز وهـ «قرى».

(٤) «الأنساب» (٢/ ٤١٢ - ٤١٣)، «تبيين كذب المفتري» ص ٢٦٥ - ٢٦٧، و«المنتظم» (٨/ ٢٤٢)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٧٥)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٩، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٦٤، ١٦٩)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩).

(النمري) بفتح النون والميم[١] نسبة إلى النمر بكسر الميم وهي من شواذ النسب التي تحفظ، ولايقاس عليها كالنسبة إلى أمية بضم الهمزة أموي بفتحها، وأبي سلمة بكسر اللام سلمى بفتحها كما تقدم، الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي مؤلف الاستيعاب وجملة، كلاهما (في سنة) واحدة، وهي كما علمته سنة ثلاث وستين وأربع مائة، فالخطيب في ذي الحجة منها ببغداد أرخه ابن شافع، وزاد غيره في سابعه، وأن مولده في جمادي الآخرة
٤/٣٥٠ سنة/ إحدى وتسعين وثلاث مائة، وقيل: سنة اثنتين، وهو المحكي عن الخطيب نفسه[٢]، والآخر في سلخ شهر ربيع الآخر منها بشاطبة من الأندلس عن خمسة وتسعين سنة وخمسة أيام، فإن مولده فيما[٣] حكاه عنه طاهر بن مفوز يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاث مائة[٤].

قال ابن كثير: وقد كان ينبغي لا بن الصلاح أن يذكر مع هؤلاء جماعة من الحفاظ اشتهرت أيضا تصانيفهم بين الناس، ولاسيما عند أهل الحديث، كأبي بكر البزار وأبي يعلى الموصلي وإمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة صاحب الصحيح، وتلميذه أبي حاتم محمد بن حبان البستي صاحب الصحيح أيضا، والطبراني صاحب المعاجم الثلاثة وغيرها، وأبي أحمد بن عدي صاحب الكامل[٥].

قلت: والظاهر أن ابن الصلاح لم يقصد[٦] المكثرين خاصة وإنما أراد مع انضمام تصانيف في بعض أنواع علوم الحديث، اشتهرت وعم الانتفاع بها،

---

(١) في ز «النون» بدل «الميم» وفي هامش الأصل و ز «وإسكان آخره».

(٢) «الأنساب» (٥/١٦٦)، و«تبيين كذب المفتري» ص٢٦٨ - ٢٧١، و«تأريخ دمشق» (٢/١٤، ١٨)، و«فهرسة ابن خير» ص ١٨١ - ١٨٢، و«المنتظم» (٨/ ٢٦٥، ٢٦٩)، و«وفيات الأعيان» (١/ ٩٢ - ٩٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٢٧٠، ٢٨٦).

(٣) في ز «كما».

(٤) «جذوة المقتبس» ص ٣٦٧، ٣٦٩، و«ترتيب المدارك» (٤/ ٨١٢ - ٨١٣)، و«فهرسة ابن خير» ص ٢١٤، و«الصلة» (٢/ ٦٧٩)، و«وفيات الأعيان» (٧/ ٧١)، و«علوم الحديث» ص ٣٤٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٣)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٤٩ - ١٥٠)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/ ١٥٤، ١٥٩).

(٥) «اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٢ .

(٦) في هـ «لم يقصر».

وبنحو ذلك يعتذر عن عدم ذكره لا بن ماجه، وهو كونه ساذجا عما حرص عليه أصحاب الكتب الخمسة من المقاصد التي بتدبرها يتمرن المحدث، خصوصا وفيه أحاديث ضعيفة جدا بل منكرة، بل قال الحافظ المزي فيما نقل عنه: إن الغالب فيما انفرد به الضعف ولذا لم يضفه غير واحد كرزين السرقسطي وابن الأثير وغيرهما إلى الخمسة./ ٣٥١/٤

تتمة: يقع في كلامهم فلان المتوفي، وأنت في فتح الفاء وكسرها بالخيار والكسر موجه بالمتوفي لمدة حياته، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٤] على قراءة علي في فتح الياء أي: يستوفون آجالهم، وإن حكي أن أبا الأسود الدؤلي كان مع جنازة فقال له رجل: من المتوفي؟ بكسر الفاء، فقال: اللّه[١]، وإنها كانت أحد الأسباب الباعثة لأمر عليّ له بالنحو، فقد قيل: - يعني على تقدير صحة الحكاية - إنه اقتصر على مايتحمله فهمه ويتعقله خصوصا وهو القائل: حدثوا الناس بما يعرفون[٢].

معرفة الثقات والضعفاء

٩٧٩- واعنَ بعلمِ الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ ... فـإنَّـه الـمِـرْقَـاةُ لـلِتَّـفْـصِـيـلِ[٣]

٩٨٠- بينَ الصحيحِ والسَّقِيمِ واحْذَرِ ... مِنْ غَرَضٍ، فالجَرْحُ أيُّ خَطَرِ

٩٨١- ومع ذا فالنُّصْحُ حَقٌّ ولَقَدْ ... أَحْسَنَ يحيى في جَوَابِهِ وسَدُّ

٩٨٢- لأَن يَكُونُوا خُصَماءَ لي أَحَبُّ ... مِنْ كَوْنِ خَصْمِي المصطفى إذْ لم أَذُبُّ

٩٨٣- وربـمـا رُدَّ كـلامُ الـجـارِحِ ... كالنَّسائي في أحمدَ بنِ صالحِ

٩٨٤- فربـما كـان لـجَـرْحِ مَـخْـرَجُ ... غَطَّى عليه السُّخْطُ حِينَ يَخْرَجُ[٤]

(معوفة الثقات والضعفاء) و[٥] كان الأنسب أن يضم لمراتب الجرح والتعديل

---

(١) في هـ «ابنه» وهو خطأ.

(٢) قد حقق لفظ المتوفي في «الإعلان بالتوبيخ» ص ٤٦ .

(٣) في جميع المتون عندنا «التفضيل».

(٤) في ع و ف «يخرج» وهو خطأ.

(٥) سقطت كلمة «و» من ز.

٣٥٢/٤ مع القول في اشتراط بيان سببهما أو أحدهما، وكون المعتمد عدمه من العالم/ بأسبابهما، وفي التعديل على الإبهام والبدعة التي يجرح بها، وما أشبه ذلك مما تقدم في موضع واحد.

(وأعن) أي: اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بعلم الجرح) أي: التجريح (والتعديل) في الرواة فهو من أهم أنواع الحديث وأعلاها وأنفعها (فإنه المرقاة) بكسر الميم تشبيها له بالآلة التي يعمل بها وبفتحها الدرجة (للتفصيل بين الصحيح) من الحديث (والسقيم) وفي كل منهما تصانيف كثيرة ففي الضعفاء ليحيي بن معين وأبي زرعة الرازي وللبخاري في كبير وصغير، والنسائي وأبي حفص الفلاس، ولأبي أحمد بن عدي في كامله، وهو أكمل الكتب المصنفة قبله وأجلها، ولكنه توسع لذكر كل من تكلم فيه وإن كان ثقة، ولذا لا يحسن أن يقال الكامل للناقصين، وذيل عليه أبو الفضل ابن طاهر في تكملة الكامل، ولأبي جعفر العقيلي وهو مفيد، وأبي حاتم ابن حبان وأبي الحسن الدارقطني وأبي زكريا الساجي، وأبي عبد الله الحاكم وأبي الفتح الأزدي وأبي علي ابن السكن وأبي الفرج ابن الجوزي واختصره الذهبي، بل وذيل عليه في تصنيفين وجمع معظمهما في ميزانه فجاء كتابا نفيسا عليه معول من جاء بعده، مع أنه تبع ابن عدي في إيراد كل من تكلم فيه ولو كان ثقة، ولكنه التزم أن لا يذكر أحدا من الصحابة ولا الأئمة المتبوعين، وقد ذيل عليه المصنف في مجلد[١]، والتقط شيخنا منه من ليس في تهذيب الكمال وضم إليه مافاته من الرواة والتتمات، مع انتقاد وتحقيق في كتاب[٢] سماه لسان الميزان مما كتبته وأخذته عنه وعم النفع به، بل له كتابان آخران هما تقويم اللسان وتحرير الميزان، كما أن للذهبي في الضعفاء مختصرا سماه المغني،

٣٥٣/٤ وآخر[٣] سماه الضعفاء والمتروكين، وذيل عليه والتقط بعضهم من الضعفاء/ الوضاعين فقط وبعضهم[٤] المدلسين كما مضى في بابيهما، وبعضهم المختلطين

(١) في ز «محله».
(٢) زاد في ز «نفيس».
(٣) في هـ «آخره» وهو خطأ.
(٤) زاد في ز «من».

كما سيأتي بعد[١]. وفي الثقات لأبي حاتم ابن حبان وهو أحفلها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة[٢] عينه، بل ومن لم يرو عنه واحد، ولم يظهر فيه جرح كما سلف في الصحيح الزائد على الصحيحين، وفي مجهول[٣]العين أيضا، وذلك غير كاف في التوثيق عند الجمهور، وربما يذكر فيهم من أدخله في الضعفاء إما سهوا أو غير ذلك، ونحوه تخريج الحاكم في مستدركه لجماعة[٤]، وحكمه على الأسانيد الذين هم فيها بالصحة، مع ذكر إياهم في كتابه في الضعفاء، وقطع بترك الرواية عنهم والمنع من الاحتجاج بهم، لأنه ثبت عنده جرحهم، وللعجلي وابن شاهين وأبي العرب التميمي، ومن المتأخرين الشمس محمد بن أيبك السروجي لكنه لم يكمل، وجد منه الأحمدون فقط في مجلد، وأفرد شيخنا الثقات ممن ليس في التهذيب وما أكمل أيضا، وللذهبي معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد إلى غيرها من الكتب المشتملة على الثقات والضعفاء جميعا، كتأريخ أبي بكر بن أبي خيثمة وهو كثير الفوائد، والطبقات لا بن سعد، والتمييز[٥] للنسائي وغيرها مما ذكر بعضه في آداب الطالب، وللعماد ابن كثير التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، جمع فيه بين تهذيب المزي وميزان الذهبي مع زيادات، وقال: إنه من أنفع شيء للفقيه البارع وكذا المحدث، فهذه مظان الثقات والضعفاء غالبا، ومن مظان الثقات التصانيف في الصحيح بعد الشيخين، وكذا من خرج على كتابيهما/ فإنه يستفاد منها الكثير مما لم يذكر في الكتب المشار ٤/٣٥٤
إليها، وربما يستفاد مما يوجد في بعض الأسانيد توثيق بعض الرواة كأن يقول الراوي المعتمد، حدثني فلان وكان ثقة يعني وما أشبهه، وأشار إلى ذلك ابن

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٤٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٤)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٠)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٢ - ٢٤٣)، و«التدريب» (٢/ ٣٩٨)، و«مقدمة الكامل» للمحقق، و«مقدمة الضعفاء والمتروكين» للدارقطني للمحقق ص ١٣ - ١٦، و«مقدمة اللسان» (١/ ٥ - ٦).

(٢) في هـ «جهالته».

(٣) في ز «محمول» وهو خطأ.

(٤) سقطت كلمة «الجماعة» من ز.

(٥) في هـ «التميز».

دقيق العيد[١].

(واحذر) أيها المتصدي لذلك المقتفى فيه أثر من تقدم (من غرض) أو هوى يحملك كل منهما على التحامل والانحراف وترك الإنصاف أو الإطراء والإفتراء فذلك شر الأمور التي تدخل على القائم بذلك الآفة بها، والمتقدمون سالمون منه غالبا منزهون عنه لوفور ديانتهم، بخلاف المتأخرين فإنه، ربما يقع ذلك في وتواريخهم، وهو مجانب[٢] لأهل الدين وطرائقهم.

(فالجرح) والتعديل خطر لأنك إن عدّلت بغير تثبت كنت كالمثبت حكما ليس بثابت، فيخشى عليك أن تدخل في زمرة من روى حديثا وهو يظن أنه كذب، وإن جرحت بغير تحرز أقدمت على طعن في مسلم بريء من ذلك، ووسمته بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدا، وهو في الجرح بخصوصه (أي خطر) بفتح المعجمة ثم المهملة من قولهم: خاطر بنفسه أي: أشرف على هلاكها، فإن فيه مع حق الله ورسوله حق آدمي، وربما يناله إذا كان بالهوى ومجانبة الاستواء الضرر في الدنيا قبل الآخرة، والمقت بين الناس، والمنافرة كما اتفق لأبي شامة، فإنه كان مع كونه عالما راسخا في العلم مقرئا محدثا نحويا يكتب الخط المليح المتقن مع التواضع والانطراح والتصانيف العدة كثير الوقيعة في العلماء والصلحاء وأكابر الناس والطعن عليهم والتنقص لهم وذكر مساويهم، وكونه عند نفسه عظيما فصار ساقطا من أعين كثير من الناس ممن علم منه ذلك وتكلموا فيه، وأدى ذلك إلى
٤/٣٥٥ امتحانه بدخول رجلين جليلين عليه داره في صورة/ مستفتين فضرباه ضربا مبرحا [[٣] إلى أن عيل صبره)] ولم يغثه أحد[٤].

---

(١) علوم الحديث ص ٣٤٩، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٤ - ٦٥٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥١)، و«التدريب» (٢/ ٣٩٨)، و«الاقتراح» ص ٣٢٨ .

(٢) في ز «يحادث» وهو تحريف.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٤) في هامش الأصل «وأنشد أبو شامة إذ ذاك»:

قلت لمن قال ألا تشتكي ... ما قد جرى فهو خطب جليل
فقيض الله تعالى لنا ... من يأخذ الحق ويشفي الغليل
إذا توكلنا عليه كفى ... فحسبنا الله ونعم الوكيل=

ونحوه ما اتفق لبعض العصريين[١] ممن لم يبلغ في العلم مبلغ الذي قبله بيقين فإنه أكثر الوقيعة في الناس بدون تدبر ولاقياس، فأبعد عن البلد وتزايد به الألم والنكد، ومع ذلك فما كف حتى ثقل على الكافة وماخف، وارتقى لحجة الإسلام فضلا عمن يليه من الأئمة الأعلام، فلم يلبث أن مات وما اشتفى من تلك النكايات، واللّه تعالى يقينا شرور[٢] أنفسنا وحصائد ألسنتنا.

ولما في الجرح من الخطر، لما جيء للتقي ابن دقيق العيد بالمحضر المكتتب في التقي ابن بنت الأعز ليكتب فيه امتنع منها أشد امتناع مع ما كان بينهما من العداوة الشديدة، بل وأغلظ عليهم من الكلام، وقال: مايحل لي أن أكتب فيه، ورده، فتزايدت جلالته بذلك وعد في وفور ديانته وأمانته، وانتفع ابن بنت الأعز بذلك وكيف لا ، والتقي هو القائل مما أحسن فيه: أعراض المسلمين حفرة من حفر[٣] النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس: المحدثون والحكام[٤]، ونحوه قول بعضهم: من أراد بي سوءا جعله اللّه محدثا أو قاضيا./ ٣٥٦/٤

(ومع ذا) أي: كون الجرح والتعديل خطرا فلابد منه (فالنصح) في الدين للّه ولرسوله ولكتابه وللمؤمنين (حق) واجب (يثاب) متعاطيه إذا قصد به ذلك، سواء كانت النصيحة خاصة أو عامة، وهذا منه لقول الإمام أحمد لأبي تراب النخشبي حين عزله عن ذلك بقوله: لا تغتب الناس، ويحك، هذه نصيحة، وليست غيبة[٥]، وقد قال تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن

= راجع لذلك «فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥١)، و«الاقتراح» ص ٣٣٢ - ٣٤٤، و«معرفة القراء» للذهبي (٢/ ٥٣٧ - ٥٣٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٤/ ١٤٦٠ - ١٤٦١)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٨/ ١٦٧)، و«البداية والنهاية» (١٣/ ٢٥٠)، و«غاية النهاية» (١/ ٣٦٥ - ٣٦٦).

(١) أظن أن المؤلف أراد به العلامة السيوطي انظر لذلك «الضوء اللامع» (٣/ ٦٥ - ٧٠).

(٢) في الأصل «شر».

(٣) سقطت كلمة« حفر» من ز.

(٤) «الوافي بالوفيات» (٤/ ١٩٦)، و«الاقتراح» ص ٣٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥١).

(٥) «علوم الحديث» ص ٣٥٠، و«الكفاية» ص ٤٥، و«تلبيس إبليس» ص ٣٦٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٦)، قلت: روى نحوه مسلم وابن حبان والرامهرمزي عن إسماعيل بن علية: «صحيح مسلم مع شرحه» للنووي (١/ ١١٨)، و«المجروحين» لابن حبان (١/ ١٨)، و«المحدث الفاصل» ص ٥٩٤ .

﴿رَبِّكُمْ﴾ [الكهف: ٢٩] ، وأوجب الله الكشف والتبين عند خبر الفاسق بقوله: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦]، وقال النبي ﷺ في الجرح: «بئس أخو العشيرة» وفي التعديل «إن عبد الله رجل صالح»[١] إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة في الطرفين، ولذا استثنوا هذا من الغيبة المحرمة، وأجمع المسلمون على جوازه، بل عد من الواجبات للحاجة إليه، وممن صرح بذلك النووي والعز بن عبد السلام، ولفظه في قواعده: القدح في الرواة واجب لما فيه من إثبات الشرع ولما على الناس [[٢] في ترك ذلك] من الضرر في التحريم والتحليل وغيرهما من الأحكام وكذلك كل خير يجوز الشرع الاعتماد عليه والرجوع إليه، وجرح الشهود واجب عند الحكام عند المصلحة لحفظ الحقوق من الدماء والأموال والأعراض والأبضاع والأنساب وسائر الحقوق[٣].

وتكلم في الرجال كما قاله الذهبي، جماعة من الصحابة، ثم من التابعين
٣٥٧/٤ كالشعبي/ وابن سيرين، ولكنه في التابعين [[٤] أي: بالنسبة لمن بعدهم] بقلة لقلة الضعف في متبوعيهم إذ أكثرهم صحابة عدول، وغير الصحابة من المتبوعين أكثرهم ثقات، ولايكاد يوجد في القرن الأول الذي انقرض في الصحابة وكبار التابعين ضعيف إلا الواحد بعد الواحد كالحارث الأعور والمختار الكذاب، فلما مضى القرن الأول ودخل الثاني كان في أوائله من أوساط التابعين جماعة من الضعفاء، الذين ضعفوا غالبا من قبل تحملهم وضبطهم للحديث، فتراهم يرفعون الموقوف ويرسلون كثيرا ولهم غلط، كأبي هارون العبدي، فلما كان عند آخر عصر التابعين وهو حدود الخمسين ومائة تكلم في التوثيق والتضعيف طائفة من

---

(١) الحديث الأول أخرجه البخاري (٣١٣٢)، في الأدب باب لم يكن النبي ﷺ فاحشًا، ومسلم (١٦/ ١٤٢) مع شرحه للنووي في البر، باب تحريم الغيبة، والحديث الثاني أخرجه مسلم (١٥/ ٣٨) مع شرحه للنووي وأحمد (١/ ٨).

(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

(٣) قلت: قد نقل الإجماع أيضًا انظر «المدخل» للحاكم ص ٣٣ - ٣٤، و«شرح مسلم» للنووي (١/ ١٢٤).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

الأئمة، فقال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي، وضعف الأعمش جماعة ووثق آخرين، ونظر في الرجال شعبة وكان متثبتا لا يكاد يروي إلا عن ثقة، وكذا كان مالك، وممن إذا قال في هذا العصر قبل قوله معمر وهشام الدستوائي والأوزاعى والثوري وابن الماجشون وحماد بن سلمة والليث وغيرهم، ثم طبقة أخرى بعد هؤلاء كابن المبارك وهشيم وأبي إسحاق الفزاري والمعافى ابن عمران الموصلي وبشر بن المفضل، وابن عيينة وغيرهم، ثم طبقة أخرى في زمانهم كابن علية وابن وهب ووكيع، ثم انتدب في زمانهم أيضا لنقد الرجال الحافظان الحجتان يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي، فمن جرحاه[١] لا يكاد يندمل جرحه، ومن وثقاه فهو المقبول ومن اختلفا فيه وذلك قليل اجتهد في أمره، ثم كان بعدهم ممن إذا قل سمع منه إمامنا الشافعي ويزيد بن هارون وأبو داود الطيالسي وعبد الرزاق والفريابي وأبو عاصم النبيل، وبعدهم طبقة أخرى كالحميدي والقعنبي وأبي عبيد ويحيى بن يحيى وأبي الوليد الطيالسي، ثم صنفت الكتب ودونت في الجرح والتعديل والعلل وبين من هو في الثقة والثبت كالسارية، ومن هو في الثقة كالشاب الصحيح الجسم، ومن هو لين كمن توجعه رأسه وهو متماسك يعد من أهل العافية، ومن صفته كمحموم ترجح/ إلى ٣٥٨/٤
السلامة، ومن صفته كمريض[٢]، شبعان من المرض، وآخر كمن سقط قواه وأشرف على التلف وهو الذي يسقط[٣] حديثه، وولاة الجرح والتعديل بعد من ذكرنا يحيى بن معين، وقد سأله عن الرجال غير واحد من الحافظ، ومن ثم اختلفت آراؤه وعبارته[٤] في بعض الرجال كما اختلف اجتهاد الفقهاء وصارت لهم الأقوال والوجوه، فاجتهدوا في المسائل كما اجتهد ابن معين في الرجال، ومن طبقته أحمد بن حنبل، سأله جماعة من تلامذته عن الرجال وكلامه فيهم باعتدال وإنصاف وأدب وورع.

(١) في هـ «جرحًا» بإسقاط المفعول.
(٢) زاد في هـ «ابن».
(٣) في ز «تسقط».
(٤) في هـ «عباراته» بالجمع.

وكذا تكلم في الجرح والتعديل أبو عبيد الله محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته بكلام جيد مقبول، وأبو خيثمة زهير بن حرب له كلام كثير رواه عنه ابنه أحمد وغيره، وأبو جعفر عبيد الله بن محمد النبيل حافظ الجزيرة، الذي قال فيه أبو داود لم أر أحفظ منه، وعلي بن المديني، وله التصانيف الكثيرة في العلل والرجال، ومحمد بن عبد الله بن نمير الذي قال فيه أحمد: هو درة العراق، وأبو بكر بن أبي شيبة صاحب المسند، وكان آية في الحفظ يشبه بأحمد في المعرفة، وعبيد الله بن عمر القواريري الذي قال فيه صالح جزرة: هو أعلم من رأيت بحديث أهل البصرة، وإسحاق بن راهويه إمام خراسان، وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي الحافظ، وله كلام جيد في الجرح والتعديل، وأحمد بن صالح الطبري حافظ مصر وكان قليل المثل، وهارون بن عبد الله الحمال وكلهم من أئمة الجرح والتعديل.

ثم خلفهم طبقة أخرى متصلة به، منهم إسحاق الكوسج والدارمي والذهلي والبخاري والعجلي الحافظ نزيل المغرب. ثم من بعدهم أبو زرعة [(١) وأبو حاتم الرازيان ومسلم وأبو داود السجستاني وبقي بن مخلد وأبو زرعة] الدمشقي وغيرهم، ثم/ من بعدهم عبد الرحمن بن يوسف بن خراش البغدادي له مصنف ٣٥٩/٤
في الجرح والتعديل، قوي النفس كأبي حاتم، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، ومحمد بن وضاح الأندلسي حافظ قرطبة، وأبو بكر بن أبي عاصم، وعبد الله بن أحمد، وصالح جزرة وأبو بكر البزار، وأبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة وهو ضعيف لكنه من أئمة هذا الشأن، ومحمد بن نصر المروزي، ثم من بعدهم أبو بكر الفريابي والبرديجي والنسائي وأبو يعلى والحسن بن سيفان وابن خزيمة وابن جريرالطبري والدولابي وأبو عروبة الحراني وأبو الحسن أحمد بن عمير بن جوصا وأبو جعفر العقيلي، ثم طبقة أخرى منهم ابن أبي حاتم، وأبو طالب أحمد بن نصر البغدادي الحافظ شيخ الدارقطني وابن عقدة وعبد الباقي بن قانع، ثم من بعدهم أبو سعيد بن يونس وابن حبان البستي والطبراني وابن عدي الجرجاني

(١) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

ومصنفه في الرجال إليه المنتهي في الجرح كما تقدم، ثم[١] بعدهم أبو علي الحسين بن محمد الماسرجسى النيسابوري، وله مسند معلل في ألف وثلاث مائة جزء، وأبو الشيخ بن حيان، وأبو بكرالإسماعيلي وأبو أحمد الحاكم والدارقطني وبه ختم معرفة العلل.

ثم[٢] بعدهم أبو عبد الله بن منده وأبو عبد الله الحاكم وأبو نصر الكلاباذي، وأبو المطرف عبد الرحمن بن فطيس قاضي قرطبة، وله دلائل السنة في خمس مجلدات، وفضائل الصحابة كما أسلفته هناك وعبد الغني بن سعيد وأبو بكر بن مرويه الأصبهاني وتمام الرازي، ثم بعدهم أبو الفتح محمد بن أبي الفوارس البغدادي وأبو بكرالبرقاني وأبو حازم العبودي[٣]، وقد كتب عنه عشرة أنفس عشرة آلاف جزء وخلف بن محمد الواسطي وأبو مسعود الدمشقي وأبو الفضل الفلكي، وله كتاب الطبقات في ألف جزء، وأبو القاسم حمزة السهمي وأبو يعقوب القراب وأبو ذر الهرويان، ثم بعدهم أبو محمد/ الحسن بن محمد الخلال ٤/ ٣٦٠
البغدادي وأبو عبد الله الصوري وأبو سعد السمان وأبو يعلى الخليلي، ثم بعدهم ابن عبد البر وابن حزم الأندلسيان والبيهقي والخطيب، ثم أبو القاسم سعد بن محمد الزنجاني، وشيخ الإسلام الأنصاري وأبو صالح المؤذن وابن ماكولا وأبو الوليد الباجي، وقد صنف في الجرح والتعديل وكان علامة حجة وأبو عبد الله الحميدي وابن مفوز المعافري الشاطبي، ثم أبو الفضل ابن طاهر المقدسي وشجاع بن فارس الذهلي والمؤتمن بن أحمد بن علي الساجي وشيرويه الديلمي الهروي مصنف تأريخ هراة وأبو علي الغساني، ثم بعدهم أبو الفضل ابن ناصر السلامي والقاضي عياض والسلفي وأبو موسى المديني وأبو القاسم ابن عساكر وابن بشكوال، ثم بعدهم عبد الحق الإشبيلي وابن الجوزي وأبو عبد الله ابن الفخار المالقي وأبو القاسم السهيلي، ثم أبو بكر الحازمي وعبد الغني

---

(١) زاد في ز «من».
(٢) زاد في ز «من».
(٣) في ز «العبدري» وهو خطأ.

المقدسي والرهاوي وابن مفضل المقدسي، ثم بعدهم أبو الحسن ابن القطان وابن الأنماطي وابن نقطة وابن الدبيثي وابن خليل الدمشقي وأبو بكر ابن خلفون الأزدي وابن النجار ثم الزكي المنذري والبرزالي والصريفيني والرشيد العطار وابن الصلاح وابن الأبّار وابن العديم وأبو شامة وأبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي وابن الصابوني، ثم بعدهم الدمياطي وابن الظاهري والميدومي والد الصدر وابن دقيق العيد وابن فرج وعبيد الأسعردي، ثم بعدهم سعد الدين الحارثي والمزي وابن تيمية والذهبي وصفي الدين القرافي وابن البرزالي والقطب الحلبي وابن سيد الناس، في آخرين من كل طبقة، منهم في شيوخ شيوخنا المصنف، ثم تلميذه شيخنا وفاق في ذلك على جميع من أدركه، وطوى البساط بعده إلا لمن شاء الله، ختم لنا بخير، فعدلوا وجرحوا، ووهنوا وصححوا، ولم يحابوا أبا ولا أخا[١]، حتى إن ابن المديني سئل عن أبيه، فقال: سلوا عنه غيري، فأعادوا فأطرق ثم
٣٦١/٤ رفع رأسه فقال: هو الدين، إنه/ ضعيف[٢]، وكان وكيع بن الجراح لكون والده كان على بيت المال، يقرن معه آخر إذا روى عنه[٣]، وقال أبو داود صاحب السنن: ابني عبد الله كذاب[٤]. [[٥] وإن تأولناه[٦] في غير هذا الكتاب] ونحوه قول الذهبي في ولده أبي هريرة: إنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه حتى نسيه، وقال زيد بن أبي أنيسة كما في مقدمة مسلم: لا تأخذوا عن أخي يعني يحيى المذكور بالكذب[٧].

---

(١) نقل المؤلف كلام الذهبي من كتابه «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» من أوله إلى آخره مع اختصار وحذف، وانظر أيضًا كتابي المؤلف «المتكلمون في الرجال» من أوله إلى آخره، و«الإعلان بالتوبيخ» ص ١٦٣ - ١٦٨، و«الكفاية» للخطيب ص ٣٧ - ٤٦، و«مقدمة الكامل» ص ٨٣ - ٢٢٧، و«العلل» للترمذي (٥/ ٧٣٨ - ٧٤٦)، و«المدخل» للحاكم ص ٣٣ - ٣٤، و«علوم الحديث» ص ٣٥٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥١).

(٢) «كتاب المجروحين» (٢/ ١٥)، و«التهذيب» (٥/ ١٧٦).

(٣) «سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني» ص ١٣٤، و«التهذيب» (٢/ ٦٨).

(٤) «الكامل» لابن عدي (٤/ ١٥٧٧)، و«تأريخ ابن عساكر» (٩/ ٥٧٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٢٨).

(٥) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

(٦) في ز «أولناه».

(٧) «مقدمة صحيح مسلم» (١/ ٢٧).

نعم في الخلفاء وآبائهم وأهليهم كما قاله الذهبي في ترجمة داود بن علي بن عبد الله بن عباس من تأريخ الإسلام له: قوم أعرض أهل الجرح والتعديل عن كشف حالهم خوفا من السيف والضرب. قال: ومازال هذا في كل دولة قائمة يصف المؤرخ محاسنها ويغضي[١] عن مساوئها، هذا إذا كان ذا دين وخير، فإن كان مداحا مداهنا لم يلتفت إلى الورع، بل ربما أخرج مساوئ الكبير وهناته في هيئة المدح والمكارم والعظمة فلا قوة إلا بالله[٢].

ولاشك أن في المتكلمين في ذلك من المتأخرين من كان من الورع بمكان كالحافظ عبد الغني صاحب الكمال في معرفة الرجال المخرج لهم في الكتب الستة الذي هذبه المزي وصار كتابا حافلا، عليه معول من جاء بعده، واختصره شيخنا وغيره، ومن المتقدمين من لم يشك في ورعه كالإمام أحمد بل قال: إنه أفضل من الصوم والصلاة[٣]، وابن المبارك فإنه قال: لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن المحرر/ لا خترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة، فلما ٤/٣٦٢
رأيته كانت بعرة أحب إلى منه[٤]، وابن معين مع تصريحه بقوله: إنا لنتكلم في أناس قد حطوا رحالهم في الجنة[٥]، والبخاري القائل: ما اغتبت أحدا منذ علمت أن الغيبة حرام[٦]، وحجتهم التوصل بذلك لصون الشريعة، وأن حق الله ورسوله هو المقدم.

(ولقد أحسن) الإمام (يحيى) بن سعيد القطان (في جوابه) لأبي بكر بن خلاد حين قال له: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماؤك عند الله

---

(١) في ز «يفضي».
(٢) «تأريخ الإسلام» (٥/ ٢٤٢)، كما في «هامش سير أعلام النبلاء» (٥/ ٤٤٤).
(٣) «الإعلان بالتوبيخ» ص ٥٢ .
(٤) «كتاب المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٧)، (٢/ ٢٣)، و«الكامل» لابن عدي (٤/ ١٤٠٥).
(٥) «علوم الحديث» ص ٣٥١، و«تأريخ ابن عساكر» (١٠/ ١٦٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢٦٨)، و(١١/ ٩٥).
(٦) «تأريخ بغداد» (٢/ ١٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٤٤١)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٩٧)، و«هدى الساري» ص ٤٨٠، و«طبقات الحنابلة» (١/ ٢٧٦).

يوم القيامة؟ (وسد) بمهملتين أولاهما مفتوحة أي: وفق للسداد وهو الصواب والقصد من القول والعمل حيث قال (لأن يكونوا) أي: المتروكون (خصماء لي أحب) إلي (من كون خصمي المصطفى) ﷺ (إذ لم أذب) بفتح الهمزة وضم الذال المعجمة ثم موحدة أي: أمنع الكذب عن حديثه وشريعته[١]، ولذا رأى رجل عند موت ابن معين النبي ﷺ وأصحابه مجتمعين فسألهم عن سبب اجتماعهم، فقال النبي ﷺ: جئت لأصلي على هذا الرجل فإنه كان يذب الكذب عن حديثي. ونودي بين نعشه: هذا الذي كان ينفي الكذب عن رسول الله ﷺ، ثم رؤي في النوم، فقيل له ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي وأعطاني وحباني وزوجني ثلاث مائة حوراء وأدخلني عليه مرتين. وقيل فيه:

ذهب العليم بعيب كل محدث ... وبكل مختلف في[٢] الإسناد

٣٦٣/٤ وبكل وهم في الحديث ومشكل ... يعني به علماء كل بلاد[٣]/

فإن قيل: قد شغف جماعة من المتأخرين القائمين[٤] بالتأريخ وما أشبهه كالذهبي ثم شيخنا بذكر المعايب ولو لم يكن المعاب[٥] من أهل الرواية، وذلك غيبة محضة ولذا تعقب ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء وقدح فيه بقوله: إذا لم يضطر إلى القدح فيه للرواية لم يجز، ونحوه قول ابن المرابط: قد دونت الأخبار، ومابقي للتجريح فائدة بل انقطعت من رأس الأربع مائة[٦]، ودندن هو غيره ممن لم يتدبر مقاله بعيب المحدثين بذلك. قلت: الملحوظ في تسويغ ذلك كونه نصيحة ولا انحصار لها في الرواية فقد ذكروا من الأماكن التي يجوز فيها ذكر المرأ بما يكره ولا يعد ذلك غيبة، بل هو نصيحة واجبة أن تكون

---

(١) «الكفاية» ص ٤٤، و«الجامع» للخطيب (٢/ ٩١)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٠، و«مقدمة الكامل» ص ١٦٠ .

(٢) في هامش الأصل «لعله وفي» قلت: والصحيح ما أثبتناه وكذا في «تأريخ بغداد» أيضًا.

(٣) «تأريخ بغداد» (١٢/ ١٨٦ - ١٨٧)، و«كتاب المجروحين» لابن حبان (١/ ٥٦)، «وطبقات الحنابلة» (/ ٤٠٦)، و«الإعلان بالتوبيخ» ص ٥٣ .

(٤) في هـ «القائلين» وهو خطأ بين.

(٥) في هـ «المغاب».

(٦) انظر «الإعلان بالتوبيخ» ص ٥٠ .

للمذكور ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحا لها، وإما بأن يكون فاسقا أو مغفلا أو نحو ذلك، فيذكر ليزال بغيره ممن يصلح، أو يكون مبتدعا أو فاسقا ويرى من يتردد إليه للعلم[١]، ويخاف عليه عود الضرر من قبله ببيان حاله[٢]، ويلتحق بذلك المتساهل في الفتوى أو التصنيف أو الأحكام أو الشهادات أو النقل، أو المتساهل في ذكر العلماء أو في الرشاء والارتشاء، إما بتعاطيه له أو بإقراره عليه مع قدرته على منعه و[٣] أكل أموال الناس بالحيل والافتراء، أو الغاصب لكتب العلم من أربابها أو المساجد بحيث تصير ملكا أو غير ذلك من المحرمات، فكل[٤] ذلك جائز أو واجب ذكره ليحذر ضرره، وكذا يجب ذكر المتجاهر بشيء مما ذكر ونحوه من باب أولى، قال شيخنا: ويتأكد الذكر لكل هذا في حق المحدث، لأن أصل وضع فنه بيان الجرح والتعديل، فمن عابه/ بذكره لعيب المجاهر بالفسق أو المتصف بشيء مما ذكر فهو جاهل أو ٣٦٤/٤
ملبس أو مشارك له في صفته فيخشى أن يسري إليه الوصف[٥].

نعم لا يجوز التجريح بشيئين إذا حصل بواحد، فقد قال العز[٦] بن عبد السلام في قواعده: إنه لا يجوز للشاهد أن يجرح بذنبين مهما أمكن الاكتفاء بأحدهما فإن القدح إنما يجوز للضرورة فليقدر بقدرها، ووافقه عليه القرافي، وهو ظاهر[٧].

وقد قسم الذهبي من تكلم في الرجال أقساما، فقسم تكلموا في سائر الرواة كابن معين وأبي حاتم، وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك وشعبة، وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي، قال: وهم الكل على ثلاثة أقسام أيضا: قسم منهم متعنت في التوثيق، متثبت في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، فهذا إذا وثق شخصا فعض على قوله بنواجذك، وتمسك

(١) في ز «للمعلم».
(٢) في ز «بحاله».
(٣) في هـ «أو».
(٤) في ز «وكل».
(٥) تكلم المؤلف نحو ذلك في كتابه «الإعلان بالتوبيخ» ص ٥١ - ٥٣ .
(٦) في ز «عبد العزيز» وسقطت كلمة «فقد قال» منها.
(٧) «الفروق» للقرافي (٤/ ٢٠٧)، وأما قواعد العز فلم يتيسر لنا الوصول إليها.

بتوثيقه، وإذا ضعف رجلا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه ولم يوثق ذاك الرجل أحد من الحذاق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا هو الذي قالوا لا يقبل منه الجرح إلا مفسرا يعني لا يكفي فيه قول ابن معين مثلا: هو ضعيف ولم يبين سبب ضعفه، ثم يجيء البخاري وغيره يوثقه ومثل هذا يختلف في تصحيح حديثه وتضعيفه، ومن ثم قال الذهبي وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجل: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة - انتهى. ولهذا كان مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه كما تقدم مع ترجيحه بما يحسن استحضاره هنا، وقسم منهم متسمح كالترمذي والحاكم، قلت: وكابن حزم فإنه قال في كل من أبي عيسى الترمذي وأبي القاسم البغوي وإسماعيل بن محمد الصفار وأبي العباس الأصم وغيرهم من المشهورين: إنه مجهول، وقسم معتدل كأحمد والدارقطني وابن عدي[1]. /٣٦٥/٤

(و) لوجود المتشدد ومقابله نشأ التوقف في أشياء من الطرفين، بل (ربما رد كلام) كل من المعدل و (الجارح) مع جلالته وإمامته ونقده وديانته، إما لا نفراده عن أئمة الجرح والتعديل كالشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، فإنه كما قال النووي: لم يوثقه غيره، وهو ضعيف باتفاق المحدثين لكن قد اعتذر الساجي عن الشافعي بأنه لم يخرج عنه إلا في الفضائل، يعني وهم يتسامحون فيها، وتعقب بأن الموجود خلافه وابن حبان بأن مجالسته لإبراهيم كانت في حداثته، وعلى كل حال فقد اختار ابن الصلاح كما مضى في محله أن الإمام الذي له أتباع يقلدونه فيما يذهب إليه إذا احتج براو ضعفه غيره كان ذلك الراوي حجة في حق من قلد ذلك الإمام[2]، أو لتحامله (كالنسائي) بالإسكان للوزن، صاحب السنن (في أحمد بن صالح) أبي جعفر المصري الحافظ المعروف بابن الطبري حيث جرحه فيما نقله عنه ابن عبد الكريم بقوله: ليس بثقة ولامأمون تركه محمد

---

(١) «الموقظة» ص ٨٣، وذكر من يعتمد قوله في «الجرح والتعديل» ص ١٥٨ - ١٥٩، و«المتكلمون في الرجال» للسخاوي ص ١٣٠، ١٣٧، و«نزهة النظر» ص ١٣٥، و«الإعلان بالتوبيخ» ص ١٦٧ - ١٦٨.

(٢) قد تقدم الكلام أيضًا في توثيق وتضعيف إبراهيم بن محمد.

ابن يحيى ورماه يحيى بالكذب، وقال في موضع آخر: ثنا معاوية بن صالح سمعت ابن معين يقول: أحمد بن صالح كذاب يتفلسف[١] - انتهى. فإنه كما قال أبو يعلى الخليلي[٢]: ممن اتفق الحفاظ على أن كلامه فيه تحامل، قال: ولايقدح كلام أمثاله فيه، [[٣] وقال الذهبي في الميزان: إنه آذى نفسه بكلامه فيه] والناس كلهم متفقون على إمامته وثقته، واحتج به البخاري في صحيحه، وقال: إنه ثقة صدوق، ما رأيت أحدا يتكلم فيه بحجة، كان أحمد وابن نمير وغيرهما يثبتونه، وكان يحيى يعني ابن معين يقول: سلوه، فإنه ثبت. وممن وثقه العجلي، وقال: صاحب سنة، وأبو حاتم، وقال ابن يونس: لم يكن عندنا كما قال النسائي، لم تكن له آفة غير الكبر، والسبب في كلام النسائي فيه ماذكره أبو جعفر العقيلي أن أحمد لم يكن يحدث أحدا حتى يسأل عنه، فجاءه النسائي وقد صحب قوما/ من ٣٦٦/٤ أصحاب الحديث، ليسوا هناك، فأبى أحمد أن يأذن له، فعمد النسائي إلى جمع أحاديث قد غلط فيها ابن صالح فشنع بها. ولم يضره ذلك، وكذا قال ابن عدي: سمعت محمد بن هارون الرقي يقول: إنه حضر مجلسه فطرده منه فحمله ذلك على التكلم فيه، وأما ما رواه من كلام ابن معين فيه فجزم ابن حبان بأنه اشتبه عليه، فالذي تكلم فيه ابن معين إنما هو أحمد بن صالح الشمومي المصري شيخ بمكة، كان يضع الحديث، سأل معاوية عنه يحيى، فأما هذا فهو يقارن ابن معين في الحفظ والإتقان، وقواه شيخنا بنقل البخاري في هذا عن ابن معين كما حكيناه أنه ثبت، على أن ابن يونس قد رد قول ابن معين أن لو كان في أبي جعفر بقوله: «لعل ابن معين لا يدري ما الفلسفة، فإنه ليس من أهلها» ولذا كان أحد الأوجه الخمس التي تدخل الآفة منها في ذلك كما ذكره ابن دقيق العيد، قال: إنه محتاج إليه في المتأخرين أكثر، لأنه الناس انتشرت بينهم أنواع من العلوم المتقدمة

---

(١) في ز «يتسلف».
(٢) في ز «فإنه قال قال يحيى الخليلي».
(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

والمتأخرة حتى علوم الأوائل، وقد علم أن علوم الأوائل قد انقسمت إلى حق وباطل، فمن الحق علم الحساب والهندسة والطب، ومن الباطل مايقولونه في الطبيعيات وكثير من الإلهيات وأحكام النجوم، وقد تحدث في هذه الأمر أقوام، فيحتاج القادح بسبب ذلك أن يكون مميزا بين الحق والباطل، لئلا يكفر من ليس بكافر أو يقبل رواية الكافر، والمتقدمون قد استراحوا من هذا لعدم شيوع هذه الأمور في زمانهم[(١)]، ونحوه قول غيره: إنه مما ينبغي اعتماده في الجارح والمعدل أن يكون عالما باختلاف المذاهب، فيجرح عند المالكي مثلا بشرب النبيذ متأولا، لأنه يراه قادحا دون غيره إذ لو لم نعتبر ذلك لكان الجارح أو المعدل غارا لبعض الحكام حتى يحكم بقول من لا يرى قبول قوله، وهو نوع من الغش./ ٣٦٧/٤

وهنا لطيفة معترضة وهي أن أحمد بن صالح هذا تكلم في حرملة صاحب الشافعي، فقال ابن عدي: إنه تحامل عليه، وسببه أن أحمد سمع في كتب حرملة من ابن وهب فأعطاه نصف سماعه ومنعه النصف، فتولدت بينهما العدواة من هذا، وكان من يبدأ بحرملة إذا دخل مصر لم يحدثه أحمد بن صالح، قال: ما رأينا أحدا جمع بينهما، وكأن مراده من الغرباء، و إلا فقد جمع بينهما أحمد بن رشدين شيخ الطبراني، فجوزي أحمد بن صالح بما تقدم[(٢)].

ولنرجع إلى مانحن فيه، ولذا قيل في كل من الجرح والتعديل: إنه لا يقبل إلا مفسرا لا سيما وقد استفسر جماعة ممن جرح أو عدل فذكروا مالا يقتضي واحدا منهما كما تقرر في معرفة من تقبل روايته مع فوائد مهمة، وأن المعتمد قبولهما من العارف بأسبابهما بدون تفسير، في آخرين غير النسائي من الحفاظ المتقدمين وغيرهم، أورد

---

(١) «الجرح والتعديل» (٢/ ٥٦)، و«الثقات» للعجلي (١/ ١٩٢)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٢٥ - ٢٦)، و«الكامل» لابن عدي (١/ ١٨٣ - ١٨٧)، و«تأريخ بغداد» (٤/ ١٩٩ - ٢٠٢)، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي ص ٥٩، و«كتاب الضعفاء» لابن الجوزي (١/ ٧٢)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٣٤٢ - ٣٤٩)، و«سير أعلام النبلاء» (١١/ ٨٢ - ٨٣)، (١٢/ ١٦٢ - ١٦٩)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/ ٤٩٦)، و«الطبقات الكبرى» للسبكي (٢/ ٧ - ٨)، و«التهذيب» (١/ ٤٠ - ٤٢)، و«هدى الساري» ص ٣٨٦، و«علوم الحديث» ص ٣٥١، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٦)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥١ - ١٥٢)، و«الاقتراح» ص ٣٤١ - ٣٤٢).

(٢) «الكامل» لابن عدي (١/ ١٨٦)، (٢/ ٨٦٣ - ٨٦٤، ٨٦٦)، و«التهذيب» (٢/ ٢٣٠).

ابن عبد البر في جامع العلم[١] له عنهم أمورا كثيرة، وحكم بأنه لا يلتفت إليها، وحمل بعضها على أنها خرجت عن غضب وجرح من قائلها أو نحو ذلك.

(فربما كان لجرح مخرج) أي: مخلص صحيح يزول به، ولكن (غطى عليه السخط) [[٢] وحجب عنه الفكر] (حين يحرج) بحاء مهملة ثم راء مفتوحة وجيم أي يضيق صدره بسبب ناله، لأن الفلتات من الأنفس لا يدعى العصمة منها، فإنه ربما حصل غضب لمن هو من أهل التقوى فبدرت منه بادرة لفظ فحبك الشيء يعمي ويصم[٣] لا أنهم مع جلاتهم ووفور ديانتهم تعمدوا القدح بما يعلمون بطلانه. حاشاهم وكل تقي من ذلك.

ثم إن أكثر ما يكون هذا الداء في المتعاصرين، وسببه غالبا مما هو في المتأخرين أكثر المنافسة في المراتب، ولكن قد عقد ابن عبد البر في جامعه[٤] بابا لكلام ٣٦٨/٤ الأقران/ المتعاصرين بعضهم في بعض، ورأى أن أهل العلم لا يقبل الجرح فيهم إلا ببيان واضح، فإن انضم لذلك عداوة فهو أولى بعدم القبول، ولو كان سبب تلك العداوة الاختلاف في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمل[٥] ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب، وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلق وعبارة طلقة، حتى إنه أخذ يلين مثل الأعمش وأبي نعيم وعبيد الله بن موسى وأساطين الحديث وأركان الرواية، فهذا إذا عارضه مثله أو أكثر منه فوثق رجلا ممن ضعفه هو قبل التوثيق، ويلتحق به عبد الرحمن بن يوسف بن خراش المحدث الحافظ، فإنه من غلاة الشيعة بل نسب إلى الرفض، فيتأتي في جرحه لأهل الشام للعداوة البينة في الاعتقاد، وكذا كان ابن عقدة شيعيا فلا يستغرب منه أن يتعصب لأهل الرفض، ولذا كانت المخالفة في العقائد أحد الأوجه الخمسة التى تدخل الآفة منها كما قال ابن دقيق العيد: أوجبت

---

(١) (٢/ ١٨٦) وما بعدها.
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.
(٣) في هامش الأصل «وعين الرضا عن كل عيب كليلة: كما أن عين السخط تبدي المساويا».
(٤) (٢/ ١٥٢ - ١٦٢)، و«الاقتراح» ص ٣٣٢.
(٥) في هـ «تأصل» وهو خطأ.

تكفير الناس بعضهم لبعض أو تبديعهم، وأوجبت عصبية اعتقدوها دينا يتدينون ويتقربون به إلى الله تعالى، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع، قال: وهذا موجود كثيرا في الطبقة المتوسطة من المتقدمين، بل قال شيخنا: إنه موجود كثيرًا قديما وحديثا، ولاينبغي إطلاق الجرح بذلك، فقد قدمنا تحقيق الحال في العمل برواية المبتدعة وحكينا كلام الشافعي هناك[١] آخر المسألة[٢].

ويلتحق بهذا مما جعله ابن دقيق العيد وجها مستقلا الاختلاف الواقع بين المتصوفة وأصحاب العلوم الظاهرة، فقد وقع بينهم تنافر أوجب كلام بعضهم في بعض، قال: وهذه غمرة لا يخلص منها إلا العالم الوافي بشواهد الشريعة، ولاأحصر ذلك في العلم بالفروع المذهبية، فإن كثيرا من أحوال المحققين من الصوفية لا يفي بتمييز حقه من باطله علم الفروع، بل لا بد مع ذلك من معرفة
٣٦٩/٤ القواعد الأصولية، والتمييز بين/ الواجب والجائز، والمستحيل العقلي والمستحيل العادي. فقد يكون المتميز في الفقة جاهلا بذلك، حتى يعد المستحيل عادة مستحيلا عقلا، وهذا المقام خطر شديد، فإن القادح في المحق من الصوفية معاد لأولياء الله، وقد قال فيما[٣] أخبر عنه نبيه ﷺ «من عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة»[٤] والتارك لإنكار الباطل مما يسمعه عن بعضهم تارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عاص لله تعالى بذلك، فإن لم ينكر بقلبه، فقد دخل تحت قوله ﷺ «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»[٥] فإذا انضما أعني الاختلاف بين المتصوفة وأهل علم الظاهر والمخالفة في العقائد مع الوجهين الماضيين، وهما الجهل بمراتب العلوم والغرض والهوى، وانضاف إليها عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد[٦] تتخلف كانت الأوجه الخمسة[٧] التي ذكر ابن دقيق العيد في

(١) في هـ «البناء» وهو خطأ.
(٢) «الاقتراح» ص ٣٣٣، و«نزهة النظر» ص ٨٨، ١٣٦ .
(٣) في هـ «فيها».
(٤) أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، وابن ماجه (٣٩٨٩) وغيرهما.
(٥) أخرجه مسلم (٨٠).
(٦) سقطت كلمة «قد» من ز وهـ.
(٧) في هـ «الخمسة الأوجه».

الاقتراح أنها لا تدخل[١] الآفة في هذا الباب منها، وقال في خامسها: إن من فعل ذلك أي أخذ بالتوهم والقرائن فقد دخل تحت قوله ﷺ «إياك والظن، فإن الظن أكذب الحديث»[٢] قلت: لا سيما وقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن احمل أمر أخيك على أحسنه، ولاتظنن بكلمة[٣] خرجت منه سوءا[٤] وأنت تجد لها في الخير محملا[٥]. انتهى، وهذا ضرر[٦] عظيم فيما إذا كان الجارح معروفا بالعلم وكان قليل التقوى، فإن علمه يقتضي أن يجعل أهلا لسماع قوله وجرحه،/ فيقع ٤/ ٣٧٠
الخلل بسبب قلة[٧] ورعه وأخذه بالتوهم، قال: ولقد رأيت رجلا لا يختلف أهل عصرنا في سماع قوله إن جرح، ذكر له إنسان أنه سمع من شيخ، فقال له: أين سمعت منه؟ فقال: بمكة أو قريبا من هذا، وقد كان جاء إلى مصر يعني في طريقه للحج، فأنكر ذلك، وقال: إنه كان صاحبي ولو جاء إلى مصر لاجتمع بي أو[٨] كما قال، فانظر إلى هذا التعلق بهذا الوهم البعيد والخيال الضعيف فيما أنكره، وقد أشار المصنف إلى حاصلها، وقال: إنه واضح جلي[٩].

معرفة من اختلط من الثقات

٩٨٥- وفي الثقاتِ مَنْ أَخِيرًا اخْتَلَطْ ... فَمَا رَوَى فيه أو ابْهَمَ سَقَطْ

٩٨٦- نَحْوُ عطاءٍ وهُوَ ابنُ السائبِ ... وكالجُريريِّ سعيدٍ[١٠]، وأبي

٩٨٧- إسحاقَ، ثم ابنِ أبي عَرُوبةِ ... ثم الرَّقَاشِيِّ أبي قِلَابَةِ

---

(١) في ز و هـ «التي تدخل».
(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٤١)، ومسلم (٢٥٦٣) وغيرهما من أصحاب السنن والمسانيد.
(٣) تكررت كلمة «بكلمة» في الأصل.
(٤) في هـ «شرا» وسقطت كلمة «منه» من الأصل.
(٥) تقدم تخريجه.
(٦) في هـ «ضرره».
(٧) في ز «بقلة».
(٨) زاد في ز «كان».
(٩) «الاقتراح» ص ٣٣٣ - ٣٤٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٢)، و«الموقظة» ص ٨٥ - ٩٢.
(١٠) في ف «وسعيد».

٩٨٨- كذا حُصَيْنٌ السُّلَمِيُّ الكُوفي وعـارِمٌ مـحـمـدٌ والـثَّـقَـفِـي[١]
٩٨٩- كذا ابنُ هَمَّامٍ بصَنْعَا إذْ عَمِي والرَّأْيُ[٢] فيما زَعَمُوا والتَّوْأَمِي
٩٩٠- وابنُ عُيينةٍ مَعَ المَسْعُودي وآخِـرًا حَـكَـوْه فـي الـحَـفِـيـدِ
٩٩١- ابنِ خُزيمةٍ مَعَ الغِطْرِيفي مَعَ القَطِيعي أحمدَ المَعرُوفِ

(معرفة من اختلط من الثقات) وكان الأنسب ذكره في «من تقبل روايته ومن ترد» كما في الذي قبله، وهو فن عزيز مهم. وفائدة ضبطهم تمييز المقبول من غيره،/ ولذا لم يذكر الضعفاء منهم كأبي معشر[٣] نجيح بن عبد الرحمن السندي[٤] المدني، لأنهم غير مقبولين بدونه. ٣٧١/٤

(وفي الثقات) من الرواة (من أخيرا اختلط) أي: من اختلط آخر عمره يعني غالبا وإلا فليس قيدا فيه، وكذا قول مالك: إنما يخرف الكذابون، وقول القاضي أبي الطيب الطبري لمن تعجب من صحة حواسه بعد الزيادة على المائة: ماعصيت اللّه[٥] بواحد منها[٦]، أو كما قال، محمول على الغالب، وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال إما بخرف أو ضرر أو مرض أو عرض من موت ابن، وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن[٧].

(فما روى) المتصف بذلك (فيه) أي: في حال اختلاطه، (أو ابهم) بنقل الهمزة مبنيا للفاعل، الأمر فيه وأشكل بحيث لم نعلم أروايته صدرت في حال اتصافه به[٨] أوقبله (سقط) حديثه في الصورتين بخلاف ما رواه قبل الاختلاط لثقته،

(١) في ف و د «السقفي» وهو خطأ.
(٢) في ف «الرازي».
(٣) سقطت كلمة «معشر» من ز.
(٤) في هـ «النهدي».
(٥) في هـ «للّه».
(٦) راجع لقول مالك «ترتيب المدارك» (١/ ١٨٧)، ولقول الطبري «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٧٠)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٥/ ١٥).
(٧) «علوم الحديث» ص ٣٥٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٨)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٤، و«نزهة النظر» ص ٩٠ - ٩١ .
(٨) سقطت كلمة «به» من ز.

هكذا أطلقوه، ومذهب وكيع حسبما نقله عنه ابن معين كما سيأتي في سعيد ابن أبي عروبة قريبا: أنه إذا حدث في حال اختلاطه بحديث واتفق أنه كان حدث به في حال صحته فلم يخالفه أنه يقبل فليحمل[١] إطلاقهم عليه، ويتميز ذلك بالراوي عنه، فإنه تارة يكون سمع منه قبله فقط أو بعده فقط أو فيهما مع التمييز[٢] وعدمه[٣]. / ٤/ ٣٧٢

وما يقع في الصحيحين أو أحدهما من التخريج لمن وصف بالاختلاط من طريق من لم يسمع منه إلا بعده فإنا نعرف على الجملة أن ذلك مما ثبت عند المخرج أنه من قديم حديثه، ولو لم يكن من سمعه منه قبل الاختلاط على شرطه ولو ضعيفا يعتبر بحديثه فضلا عن غيره لحصول الأمن به من التغيير[٤] كما تقدم مثله فيما يقع عندهما اجتماعا وانفرادًا من حديث المدلس[٥] بالعنعنة، ومن المستخرجات غالبا يستفاد التصريح ومن سمع قديما ممن اختلط[٦].

وأفرد للمختلطين كتابا الحافظ أبو بكر الحازمي حسبما ذكره في تصنيفه تحفة المستفيد، ولم يقف عليه ابن الصلاح فإنه قال: ولم أعلم أحدا أفرده بالتصنيف، واعتنى به مع كونه حقيقا بذلك جدا، والعلائي مرتبا لهم على حروف المعجم باختصار، وذيل عليه شيخنا، وللبرهان الحلبي الاغتباط[٧] بمن رمي بالاختلاط[٨]. وأمثلته كثيرة.

---

(١) في ز «فيحمل».

(٢) في هـ «التميز».

(٣) «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان» (١/ ٩٠)، و«الاغتباط» ص ٣٨، و«كتاب المجروحين» لابن حبان (١/ ٦٨)، و«الكفاية» ص ١٣٧، و«علوم الحديث» ص ٣٥٢، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٥٩)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٣)، و«نزهة النظر» ص ٩١ .

(٤) في هـ «التغير».

(٥) في ز و هـ «المدلسين».

(٦) «علوم الحديث» ص ٣٥٧، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٦٦)، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٩١، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦١).

(٧) في هـ «الاحتياط» وهو خطأ.

(٨) «علوم الحديث» ص ٣٥٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٣)، و«الاغتباط» ص ٣٧، و«التدريب» (٢/ ٣٢٢)، كذا صنف فيه ابن الكيال «الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الروات الثقات»، وهو مطبوع.

(نحو عطاء وهو) بضم الهاء (ابن السائب) الثقفي الكوفي في أحد التابعين، فقد صرح جماعة من الأئمة باختلاطه كابن معين، ووصفه بعضهم بالاختلاط الشديد، لكن قال ابن حبان: إنه اختلط بآخرة، ولم يفحش حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول - انتهى.

وممن سمع منه قبل الاختلاط فقط أيوب وحماد بن زيد وزائدة وزهير وابن عيينة والثوري وشعبة ووهيب كما صرح به في الأول والأخير الدارقطني وفي الثاني ابن المديني ويحيى بن سعيد القطان والنسائي والعقيلي، وفي الثالث والرابع الطبراني، وفي الخامس/ الحميدي وفي السادس والسابع أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ٤/٣٧٣
والطبراني، وكذا يحيى القطان، ولكنه استثنى حديثين سمعهما منه شعبة بآخرة عن زاذان[١]، ومنهم حماد بن سلمة فيما قاله العقيلي والدارقطني وابن الجارود، وقال: بعضهم: بعده، فالظاهر أنه سمع منه في الوقتين[٢] معا، وكذا سمع منه في الوقتين معا أبو عوانة فيما قاله ابن المديني وابن معين، وزاد أنه لا يحتج بحديث أبي عوانة عنه، وممن سمع منه بعده فقط إسماعيل بن علية وجرير ابن عبد الحميد وخالد بن عبد اللّه الواسطي وابن جريج وعلي بن عاصم ومحمد بن فضيل بن غزوان وهشيم، وسائر من سمع منه من البصريين في قدمته الثانية لها دون الأولى، وقد خرج البخاري في تفسير سورة الكوثر من صحيحه من رواية هشيم عنه حديثا واحدا، لكنه مقرونا بأبي بشر جعفر ابن أبي وحشية أحد الأثبات، لم يخرج له في الأصول شيئا[٣].

(وكالجريري) بضم الجيم وتشديد آخره، مصغر، أبي مسعود (سعيد) وهو ابن إياس البصري الثقة فإنه اختلط كما قاله ابن حبان: قبل موته بثلاث سنين، قال:

---

(١) في الأصل و ز زادان والتصحيح من المراجع الآتية.

(٢) في ز «الواقعتين».

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٥٣، و«الكفاية» ص ١٣٧ - ١٣٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٣ - ١٥٤)، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٩١ - ٣٩٣، و«الكواكب النيرات» ص ٣١٩ - ٣٣٣، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٣٣٨)، و«التأريخ الكبير» (٦/ ٤٦٥)، و«التأريخ الصغير» ص ١٥٧، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٣٣٣ - ٣٣٤)، و«المعرفة والتأريخ» (٢/ ٧٠٨، ٣/ ٨٤، ٣٦٩)، و«الثقات» لابن حبان (٧/ ٢٥١)، و«الكامل» لابن عدي (٥/ ١٩٩٩ - ٢٠٠٢)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٩٣٩ - ٩٤٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ١٩٧ - ١٩٨)، و«التهذيب» (٧/ ٢٠٣ - ٢٠٧)، و«هدى الساري» ص ٤٢٥، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ١١٢ - ١١٣).

ورآه يحيى القطان وهو مختلط، ولكن لم يكن اختلاطه فاشيا، ولذا قال ابن علية: لم يختلط إنما كبر فرق، وقال أبو حاتم: تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديمًا فهو صالح. وقال يحيى القطان فيما رواه ابن سعد عن كهمس عنه: أنكرناه أيام الطاعون، وكذا قال النسائي: ثقة أنكر أيام الطاعون - انتهى.

وممن سمع منه قبل تغيره[1] إسماعيل بن علية والحمادان والثوري وشعبة/ ٤/ ٣٧٤ وعبد الأعلي بن عبد الأعلى، وسماعه منه قبل تغيره بثمان سنين، ولذلك قال العجلي: إنه من أصحهم عنه حديثًا، وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب الثقفي ومعمر و وهيب بن خالد، ويزيد بن زريع لقول[2] أبي عبيد الآجري عن أبي داود: كل من أدرك أيوب السختياني فسماعه من الجريري جيد، وكل هؤلاء سمعوا من أيوب، وبعد تغيره إسحاق الأزرق كما سيأتي قريبا، وابن المبارك ومحمد بن أبي عدي، وقال: لا نكذب الله، سمعنا منه وهو مختلط، ويحيى بن سعيد القطان، ولذا لم يحدث عنه شيئا، ويزيد بن هارون، وقال كما رواه ابن سعد عنه: سمعت منه في سنة اثنتين وأربعين ومائة، وهي أول سنة دخلت فيها البصرة ولم ننكر[3] منه شيئا، وكان قيل لنا: إنه قد اختلط، وسمع منه إسحاق الأزرق بعدنا، وحديثه عند الشيخين من حديث بشر بن الفضل، وخالد بن عبد الأعلي بن عبد الأعلى وعبد الوارث عنه، وعند البخاري فقط من حديث محمد ابن عبد الله الأنصاري عنه، وعند مسلم فقط من حديث ابن علية وبشر بن منصور وجعفر بن سليمان الضبعي وأبي أسامة حماد بن أسامة وحماد بن سلمة وسالم بن نوح والثوري وسليمان بن المغيرة وشعبة وابن المبارك وعبد الواحد بن زياد والثقفي وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف ووهيب وابن زريع ويزيد بن هارون عنه، وفي هؤلاء جماعة ممن لم نر التنصيص على كون سماعهم منه قبله أو بعده[4].

---

(١) في هـ «تغيير».

(٢) في هـ «بقول».

(٣) في هـ «لا تنكر».

(٤) «علوم الحديث» ص ٣٥٣، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٩٥ - ٣٩٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٤)، و«الاغتباط» ص ٤٧، و«الكواكب النيرات» ص ١٧٨ - ١٨٧، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٦١)، و«التأريخ الكبير» (٣/ ٤٥٦)، و«كتاب الضعفاء» للنسائي ص ١٢٧، و«الجرح والتعديل» (٤/ ١ - ٢)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٣٥١)، و«الثقات» للعجلي (١/ ٣٩٤)، و«سؤالات الآجري أبا داود» ص ٣٠٢، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٥٣، و«الكامل» =

(و) ك (أبي إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي التابعي أحد الأعلام
٤/٣٧٥ الأثبات، فإنه فيما قاله الخليلي: اختلط، وكذا نقله الفسوي عن بعض أهل العلم، /
وأشار إلى أن سماع ابن عيينة منه بعد اختلاطه، ونحوه قول ابن معين: إن ابن عيينة
سمع منه بعد ما تغير، وأنكر الذهبي اختلاطه، وقال: بل شاخ ونسي يعني فإنه قارب
المائة، قال: وسمع منه ابن عيينة وقد تغير قليلا، وقال أحمد: ثقة، ولكن هؤلاء
حملوا عنه بآخرة[١]، وقد اتفق الشيخان على التخريج له لا من جهة متأخري أصحابه
كابن عيينة ونحوه، بل عن قدمائهم حفيديه إسرائيل بن يونس ويوسف بن إسحاق،
وزكريا وعمر ابني أبي زائدة وزهير بن معاوية والثوري وهو أثبت الناس فيه، وأبي
الأحوص سلام بن سليم وشريك وشعبة، وأخرج له البخاري فقط من حديث جرير
ابن حازم عنه، ومسلم فقط من حديث إسماعيل بن أبي خالد، ورقبة بن مصقلة[٢]
والأعمش، وسليمان بن معاذ وعمار بن زريق ومالك بن مغول ومسعر عنه، واختلف
في وفاته، فقيل سنة ست أو سبع أو ثمان أو تسع وعشرين مائة[٣].

ومن التابعين أيضا سعيد بن أبي سعيد المقبري، قال الواقدي: إنه اختلط قبل
موته بأربع سنين، ونحوه قول يعقوب بن شيبة: إنه تغير وكبر واختلط قبل موته
يقال: بأربع سنين، وكان شعبة يقول: حدثنا سعيد بعد ما كبر[٤]، وسماك بن
حرب بن أوس الكوفي تغير قبل موته، فقال جرير بن عبد الحميد: أتيته، فرأيته
٤/٣٧٦ يبول قائما فرجعت، ولم أسأله عن شيء وقلت: قد خرف[٥]. /

= لابن عدي (٣/ ١١٢٨ - ١١٢٩)، و«التأريخ لابن معين» (٢/ ١٩٥)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٤٧٩)، و«التهذيب» (٤/ ٥ - ٧)، و«هدى الساري» ص ٤٠٥ .

(١) في هـ «بآخره».

(٢) زاد في ز «عنه».

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٥٣، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٩٣ - ٣٩٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٥)، و«الاغتباط» ص ٥٥، و«الكواكب النيرات» ص ٣٤١ - ٣٥٦، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٣١٣ - ٣١٥)، «والتأريخ الصغير» (١٤٦ - ١٤٧)، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ٤٤٨)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٢٤٣)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٠٤٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٩٢)، و«التهذيب» (٨/ ٦٣ - ٦٨)، و«هدى الساري» ص ٤٣١ .

(٤) «طبقات ابن سعد» (القسم المتمم) ص ١٤٧، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ٢٨٥)، و«تأريخ ابن عساكر» (٧/ ٣٤٣ - ٣٤٦)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٤٩٣)، و«تذكرة الحفاظ» (١/ ١١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢١٦ - ٢١٧)، و«الميزان» (١/ ٣٨١ - ٣٨٢)، و«التهذيب (٤/ ٣٨ - ٤٠)، و«هدى الساري» ص ٤٠٥، و«الكواكب النيرات» ص ٤٦٦).

(٥) «الكامل» لابن عدي (٣/ ١٢٩٩)، و«الميزان» (١/ ٤٢٧)، و«التهذيب» (٤/ ٢٣٢).

(ثم) بعدهم جماعة كـ(ابن أبي عروبة) بفتح العين وضم الراء المهملتين وبعد الواو موحدة ثم هاء تأنيث مكسورة مع اتزانه[١] ومابعده بالإسكان أيضا مما هو أولى لعدم ارتكاب ضرورة الصرف فيه، هو سعيد بن مهران العدوي البصري ويكنى أبا النضر، أحد كبار الأئمة وثقاتهم، فإنه ممن اختلط، قال أبو الفتح الأزدي، اختلاطا قبيحا وطالت مدة اختلاطه، واختلف[٢] في ابتدائها، فقيل كما لدحيم وابن حبان: إنه كان في سنة خمس وأربعين ومائة، وقال ابن معين: بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن علي بن أبي طالب سنة اثنتين وأربعين، وهو غير ملتئم، إذ هزيمة إبراهيم كانت في سنة خمس وأربعين بل وقتل في أواخر ذي القعدة منها، وحينئذ فهو أمر موافق للأول، لكن حكى الذهلي[٣] عن عبد الوهاب الخفاف أن اختلاطه كان في سنة ثمان وأربعين، وقال يزيد بن زريع: أول ما أنكرناه يوم مات سليمان التيمي، جئنا من جنازته فقال: من أين جئتم؟ قلنا: من جنازة سليمان التيمي فقال: ومن سليمان التيمي؟ وكانت وفاة سليمان سنة ثلاث وأربعين، ويتأيد بما حكاه ابن عدي في الكامل عن ابن معين أنه قال: من سمع منه سنة اثنتين وأربعين فهو صحيح السماع، أو بعدها فليس بشيء، وقال ابن السكن: كان يزيد بن زريع يقول: إن اختلاطه كان في الطاعون، يعني سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وكان القطان ينكره ويقول: إنما اختلط قبل الهزيمة. و يجمع بينهما بما قاله البزار: إنه ابتدأ به الاختلاط سنة ثلاث وثلاثين، ولم يستحكم ولم يطبق به واستمر على ذلك إلى أن استحكم به أخيرا، وعامة الرواة عنه سمعوا منه قبل الاستحكام وإنما اعتبر الناس اختلاطه بما قاله القطان.

وممن سمع منه حال الصحة خالد بن الحارث وروح بن عبادة، وسرار/ بن مجشر[٤] ٤/٣٧٧ وشعيب بن إسحاق، وعبد الأعلى السامي وعبد الله بن المبارك وعبد الوهاب الثقفي وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف وعبدة بن سليمان ويحيى

(١) في ز و هـ «اترانه».
(٢) سقطت كلمة «اختلف» من الأصل.
(٣) في ز «الذهبي».
(٤) في ز «محشر» وهو خطأ.

القطان ويزيد بن زريع ويزيد بن هارون كما قال به في الأول والعاشر والحادي عشر ابن عدي وإنهم أثبت الناس فيه، وفي الثاني أبو داود فيما حكاه أبو عبيد الآجري عنه بقوله: كان سماعه منه قبل الهزيمة، وفي الثالث النسائي فيما أشار إليه في سننه الكبرى، وقال أبو عبيد عن أبي داود: إن ابن مهدي كان يقدمه على يزيد بن زريع وهو من قدماء أصحاب سعيد، وفى الرابع ابن حبان فقال: إنه سمع منه سنة أربع وأربعين قبل اختلاطه بسنة، وكذا قال ابن عدي: إنه هو والسابع والتاسع أرواهم عنه بعد عبد الأعلى، وفي الخامس ابن عدي، وقال: إنه أرواهم عنه، وابن المواق، ورد قول أبي الحسن بن القطان: إنه مشتبه لا يدري قبل اختلاط أو بعده، فأجاد في الرد، وفي السادس، وكذا في الحادي عشر أيضا ابن حبان، وفي الثامن ابن سعد، فقال: سمعته يقول: جالست سعيدا سنة ست وثلاثين، وفي التاسع ابن معين، وقال: إنه أثبت الناس فيه، وكذا[1] قال في الأخير: إنه صحيح السماع منه، سمع منه بواسط وهو يريد الكوفة، وقول التاسع عن نفسه: إنه سمع منه في الاختلاط يحتمل أنه يريد به بيان اختلاطه، وأنه لم يحدث بما سمعه منه فيه.

وممن سمع منه في الاختلاط روح بن عبادة فيما قاله شيخنا في المقدمة وقد قدمت خلافه، وابن مهدي فإن أبا داود فيما نقله الآجري عنه قال: إن سماعه منه بعد الهزيمة، وأبو نعيم الفضل بن دكين، فإنه قال: كتبت عنه بعد ما اختلط حديثين، ومحمد بن جعفر غندر ومحمد بن أبي عدي، والمعافى بن عمران الموصلي، ووكيع لقول ابن عمار الموصلي الحافظ: ليست روايتهما عنه بشيء، إنما سماعهما بعد ما اختلط، وقد قال ابن معين لثانيهما: تحدث عن سعيد، وإنما سمعت منه في الاختلاط، فقال: هل رأيتني حدثت عنه إلا بحديث مستو؟ حكى ذلك ابن الصلاح، وعن وكيع أنه قال:/ كنا ندخل عليه بعد الهزيمة فنسمع، فما ٣٧٨/٤
كان من صحيح حديثه أخذناه، وما لا طرحناه. وخرج له الشيخان من رواية خالد وروح وعبد الأعلى وابن زريع المذكورين وعبد الرحمن بن عثمان البكراوي

(١) في هـ «ولذا».

ومحمد بن سواء السدوسي ومحمد بن أبي عدي ويحيى بن سعيد القطان عنه، والبخاري فقط من حديث بشر بن المفضل وسهل بن يوسف وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد وكهمس بن المنهال ومحمد بن عبد الله الأنصاري عنه، ومسلم فقط من حديث ابن علية وأبي أسامة[١]، وسالم بن نوح وسعيد بن عامر الضبعي وأبي خالد سليمان بن حيان الأحمر وعبد الوهاب الخفاف وعبدة وعلي ابن مسهر وعيسى بن يونس ومحمد بن بشر العبدي ومحمد بن بكر البرساني وغندر، واختلف في موته فقيل: سنة خمسين أو خمس أو ست أو سبع وخمسين ومائة[٢].

(ثم)بعده جماعة ك (الرقاشي) بفتح الراء المهملة وتخفيف القاف المفتوحة ثم شين معجمة وتشديد ياء النسبة، نسبة إلى امرأة اسمها رقاش ابنة قيس (أبي قلابة) بكسر القاف وتخفيف اللام ثم موحدة ثم هاء تأنيث، ويكنى أيضا أبا محمد لكنها أغلب، واسمه عبدالملك بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن مسلم البصري الحافظ، روى عنه من أصحاب الكتب الستة ابن ماجه ومن غيرهم خلق منهم ابن جرير وابن خزيمة وهو الذي وصفه بالاختلاط فقال: ثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج إلى بغداد - انتهى.

وممن سمع منه أخيرا ببغداد أبو عمرو عثمان بن أحمد السماك وأبو بكر محمد ابن عبد الله الشافعي وغيرهما، فعلى قول ابن خزيمة سماعهم منهم بعد الاختلاط وكانت/ وفاته في شوال سنة ست وسبعين، ومائتين[٣]. و (كذا) ممن ٣٧٩/٤

(١) زاد في ز و هـ «حماد بن أسامة».

(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٤، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٦٠ - ٦٦١)، و«الكفاية» ص ١٣٥ - ١٣٦، و«التقييد والإيضاح» ص ٣٤٠ - ٣٩٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٥ - ١٥٦)، و«التأريخ الكبير» (٣/ ٥٠٥)، و«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (٢/ ٢٥٦، ٢٥٩)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٦٥٥ - ٦٥٦)، و«سؤالات الآجري أبا داود» ص ٢٢٣ - ٢٢٥، و«الكامل» لابن عدي (٣/ ١٢٢٩ - ١٢٣٣)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٣٦٠)، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٢٧٣)، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ٢٠٤ - ٢٠٥)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٥٠٢)، و«الميزان» (١/ ٣٨٧ - ٣٨٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٤١٥ - ٤١٦)، و«التهذيب» (٤/ ٦٣ - ٦٦)، و«الكواكب النيرات» ص ١٩٠ - ٢١٢.

(٣) «تأريخ بغداد» (١٠/ ٤٢٥ - ٤٢٧)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٨٦٣)، و«علوم الحديث» =

كان قبل الإثنين المذكورين قبله من المختلطين (حصين) بمهملتين مصغرا، ابن عبد الرحمن أبو الهذيل (السلمي) بضم المهملة وتشديد آخره الكوفي وابن عم منصور بن المعتمر، وبنسبته سلميا[١] يتميز عن جماعة اسم كل منهم حصين بن عبد الرحمن الكوفي، مع أن ابن الصلاح لم يذكرها، وهو أحد الثقات الأثبات المتفق على الاحتجاج بهم، فقد قال أبو حاتم: إنه ساء حفظه في الآخر، ونحوه قول النسائي: إنه تغير، وقال الحسن الحلواني عن يزيد بن هارون: إنه اختلط، ولذا جزم ابن الصلاح بأنه اختلط وتغير، وقال: ذكره النسائي وغيره، ولكن قد أنكر ابن المديني اختلاطه وكذا قال علي بن عاصم: إنه لم يختلط، وهو ممن خرج له الشيخان من رواية خالد بن عبد الله الواسطي والثوري وشعبة وأبي زبيد عبثر[٢] بن القاسم ومحمد بن فضيل وهشيم وأبي عوانة الوضاح عنه، والبخاري فقط من رواية حصين بن نمير وزائدة بن قدامة وسليمان بن كثير العبدي وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد العزيز بن مسلم وأبي كدينة يحيى بن المهلب وأبي بكر بن عياش عنه، ومسلم فقط من رواية جرير بن حازم وزياد بن عبد الله البكائي وأبي الأحوص سلام بن سليم وعباد بن العوام وعبد الله بن إدريس عنه، وفى هؤلاء من سمع منه قبل الاختلاط كالواسطي وزائدة والثوري وشعبة، ومن سمع منه بعده كحصين، وكانت وفاته في سنة ست وثلاثين ومائة عن ثلاث وتسعين سنة[٣].

= ص ٣٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٦)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١٠، و«التهذيب» (٦/ ٤١٩ - ٤٢١)، و«الاغتباط» ص ٥٢ .

(١) في هـ «سليما».

(٢) في هـ «عبشر».

(٣) سقطت كلمة «سنة» من ز، راجع لشأن حصين «علوم الحديث» ص ٣٥٥، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي ص ٨٢، و«الكامل» لابن عدي (٢/ ٨٠٤ - ٨٠٥)، و«الضعفاء الكبير» (١/ ٣١٤)، و«التأريخ الكبير» (٣/ ٨)، و«الجرح والتعديل» (٣/ ١٩٣)، و«تهذيب الكمال» (٦/ ٥١٩)، و«التقييد والإيضاح» ٤٠٥ - ٤٠٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٧)، و«هدي الساري» ص ٣٩٨، و«التهذيب» (٢/ ٣٨١)، و«الكواكب النيرات» ص ١٢٦ - ١٤٠، و«الاغتباط» ص ٤٤ .

/(و) كذا من المختلطين (عارم) بمهملتين ثانيهما مكسورة بينهما ألف وآخره ٤/ ٣٨٠
ميم، لقب لأحد الثقات الأثبات، واسمه (محمد) هو ابن الفضل ويكنى أبا النعمان السدوسي البصري، فقد قال البخاري: إنه تغير في آخر عمره، ونحوه قول أبي داود: إنه قد زال عقله، وقال النسائي: كان أحد الثقات قبل أن يختلط، وقال أبو حاتم: اختلط في آخر عمره وزال عقله، فمن سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح، وقد كتبت عنه قبله سنة أربع عشرة، ولم أسمع منه بعده، ومن سمع منه قبل سنة عشرين فسماعه جيد، وأبو زرعة لقيه سنة اثنتين وعشرين، وقال ابن حبان: إنه اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري مايحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل، وأنكر الذهبي قوله ووصفه بالتخسيف والتهوير، وقال: إنه لم يقدر أن يسوق له حديثا منكرا، والقول ما قال الدارقطني: إنه تغير بآخرة، وماظهر له بعد اختلاطه حديث منكر وهو ثقة، ثم إن قول أبي حاتم الماضي يخالفه قول الحسين بن عبد الله الذارع عن أبي داود: بلغنا أنه أنكر سنة ثلاث عشرة ثم راجعه عقله واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة، ونحوه قول العقيلي: إن سماع علي البغوي منه سنة سبع عشرة يعني بعد اختلاطه.

وممن سمع منه قبل الاختلاط أحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد المسندي وأبو علي محمد بن خالد الزريقي فإنه قال: حدثنا قبل أن يختلط، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي كما تقدم، والبخاري فإنه إنما سمع منه في سن ثلاث عشرة قبل اختلاطه بمدة، ولذا اعتمده في عدة أحاديث، بل روى له أيضا بواسطة المسندي فقط، ومحمد بن يحيى الذهلي فإنه قال ثنا عارم وكان بعيدا من العرامة صحيح الكتاب وكان ثقة، ومحمد بن يونس الكديمي كما قاله الخطيب، وقد قال ابن الصلاح: ما رواه عنه البخاري والذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي أن يكون مأخوذا عنه قبل اختلاطه.

وممن سمع منه بعده أبو زرعة الرازي وعلي بن عبد العزيز البغوي كما تقدم عنهما/ وحديثه عند مسلم أيضا بواسطة أحمد بن سعيد الدارمي وحجاج الشاعر ٤/ ٣٨١

وأبي داود سليمان بن معبد[١] السنجي وعبد بن حميد وهارون بن عبد الله الحمال، وكانت وفاته في سنة ثلاث أو في صفر سنة أربع وعشرين ومائتين، والثاني أكثر[٢].

(و) كذا من المختلطين عبد الوهاب بن عبد المجيد أبو محمد (الثقفي) بفتح المثلثة والقاف ثم فاء، نسبة إلى ثقيف، البصري أحد الثقات لقول عباس الدوري عن ابن معين: إنه اختلط بآخرة[٣]، وكذا وصفه بالاختلاط عقبة بن مكرم[٤]، وأنه كان قبل موته بثلاث سنين أو أربع، لكن قال الذهبي في الميزان: إنه ما ضر تغيره حديثه فإنه ما حدث في زمنه بحديث، واستدل لذلك بقول أبي داود: تغير جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهما، وكذا قاله العقيلي، ويخدش فيه قول الفلاس: إنه اختلط حتى كان لا يعقل، وسمعته وهو مختلط يقول: ثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان باختلاط شديد، ولعل هذا كان قبل حجبه[٥]، وقد اتفق الشيخان عليه من جهة محمد بن بشار بندار ومحمد بن المثنى عنه، والبخاري فقط من جهة أزهر بن جميل وعمرو بن علي الفلاس وقتيبة ومحمد بن سلام ومحمد بن عبد الله بن حوشب عنه[٦] ومسلم فقط من جهة إبراهيم بن محمد بن عرعرة وإسحاق بن راهويه وسويد بن سعيد وأبي بكر بن أبي شيبة وعبيد الله بن عمر القواريري وأبي غسان مالك بن عبد الواحد المسمعي

---

(١) في ز «سعيد».
(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٦، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٨ - ٤١٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٧)، و«الكواكب النيرات» ص ٣٨٢ - ٣٩٣، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٣٠٥)، و«التأريخ الكبير» (١/ ٢٠٨)، و«الجرح والتعديل» (٨/ ٥٨ - ٥٩)، و«المجروحين» لابن حبان (٢/ ٢٩٤ - ٢٩٥)، و«الأنساب» (٧/ ١٤٠ - ١٤١)، و«تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٥٧)، و«الميزان» (٣/ ١٢٠ - ١٢١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٢٦٦ - ٢٦٩)، و«التهذيب» (٩/ ٤٠٢)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ١٢١ - ١٢٣)، و«هدى الساري» ص ٤٤١، و«الكفاية» ص ١٣٧.
(٣) في هـ «بآخره».
(٤) زاد في ز و هـ «العمي».
(٥) في ز «حجه».
(٦) سقطت كلمة «عنه» من ز.

ومحمد بن عبد الله الرزي[١] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني/ ويحيى بن ٤/٣٨٢ حبيب بن عربي عنه[٢].

و(كذا) من المختلطين (ابن همام) بفتح أوله ثم تشديد كحماد بن نافع، هو عبد الرزاق أبو بكر الحميري أحد الحفاظ الأثبات (بصنعا) بفتح المهملة ثم نون ساكنة مقصورا للضرورة، مدينة باليمن شهيرة (إذ عمى) لقول أحمد فيما رواه أبو زرعة الدمشقي عنه أتيناه قبل المائتين وهو صحيح البصر، ومن سمع منه بعد ذهاب بصره فهو ضعيف السماع، وقال الأثرم عن أحمد أيضا: من سمع منه بعد ما عمي فليس بشيء، وما كان في كتبه فهو صحيح، وما ليس في كتبه فإنه كان يلقن فيتلقن، وحكى حنبل عن أحمد نحوه، وكذا قال النسائي: فيه نظر لمن كتب عنه بآخرة، كتبوا عنه أحاديث مناكير.

وممن سمع منه قبل ذلك أحمد وإسحاق بن راهويه وعلي بن المديني ووكيع وابن معين، والضابط لمن سمع منه قبل الاختلاط أن يكون سماعه قبل المائتين كما تقدم وممن سمع منه بعد ذلك إبراهيم بن منصور الرمادي وأحمد بن محمد ابن شبويه وإسحاق ابن إبراهيم الدبري، ومحمد بن حماد الطهراني[٣]، قال إبراهيم الحربي: مات عبد الرزاق وللدبري ست أو سبع سنين، وكذا قال الذهبي: اعتنى به أبوه فأسمعه من عبد الرزاق تصانيفه وله سبع سنين، ونحوه قول ابن عدي: إنه استصغر فيه، وقال ابن الصلاح: وقد وجدت فيما روى عن الدبري عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جدا فأحلت أمرها على الدبري، لأن سماعه منه متأخرا جدا، ومع ذلك فقد احتج به أبو عوانة في صحيحه، وكذا كان العقيلي يصحح روايته، وأدخله في الصحيح الذي ألفه، وأكثر عنه الطبراني،

(١) في ز «الرازي».

(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٥، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٨)، و«الكواكب النيرات» ص ٣١٤ - ٣١٨، و«الاغتباط» ص ٥٢، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٧١)، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ٣٧٨)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ٧٥)، و«تأريخ بغداد» (١١/ ١٨ - ٢١)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٨٧٢)، و«الميزان» (٢/ ١٦١ - ١٦٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٢٣٨ - ٢٤٠)، و«التهذيب» (٦/ ٤٤٩)، و«هدي الساري» ص ٤٢٢ - ٤٢٣.

(٣) في ز «محمد بن أحمد بن أحمد الطهراني» وفي هـ «الظهراني».

وقال الحاكم: قلت للدارقطني: أيدخل في الصحيح؟ قال إي والله، وكأنهم لم يبالوا بتغير عبد الرزاق لكونه إنما حدثه من كتبه لا من/ حفظه قاله المصنف، ٤/٣٨٣ ونحوه قول ابن كثير كما قدمته في أدب المحدث: من يكون اعتماده في حديثه على حفظه وضبطه[١] ينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السن، أو لا بل الاعتماد على كتابه أو الضابط له فلا.

وقال شيخنا: المناكير الواقعة في حديث الدبري إنما سببها أنه سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه، فما يوجد من حديث الدبري عن عبد الرزاق في مصنفات عبد الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعة إلا إن صحف وحرف، وقد جمع القاضي محمد بن أحمد بن مفرج القرطبي[٢] الحروف التي أخطأ فيها الدبري وصحفها في مصنف عبد الرزاق، إنما الكلام في الأحاديث التي عند الدبري في غير التصانيف فهي التي فيها المناكير، وذلك لأجل سماعه منه حال اختلاطه، ثم إن حديث عبد الرزاق عند الشيخين من جهة إسحاق بن راهويه وإسحاق بن منصور الكوسج ومحمود بن غيلان عنه، وعند البخاري فقط من جهة إسحاق بن إبراهيم ابن نصر السعدي وعبدالله بن محمد المسندي والذهلي ويحيى بن جعفر البيكندي ويحيى بن موسى البلخي خت عنه، وعند مسلم فقط من جهة أحمد بن حنبل وأحمد بن يوسف السلمي وحجاج بن يوسف الشاعر والحسن بن علي الخلال، وسلمة بن شبيب وعبد بن حميد وعمرو الناقد ومحمد بن رافع ومحمد ابن مهران، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وكانت وفاته في شوال سنة إحدى عشرة ومائتين[٣].

---

(١) سقطت كلمة «وضبطه» من ز.

(٢) سقطت كلمة «القرطبي» من ز.

(٣) «التأريخ» لابن معين(٢/ ٣٦٢ - ٣٦٤)، و«الجرح والتعديل» (٦/ ٣٨)، و«الثقات» لابن حبان (٨/ ٤١٢)، و«تأريخ دمشق» لأبي زرعة الدمشقي (١/ ٤٥٧)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٠/ ٢٩٧ - ٣١٢)، و«الضعفاء» للنسائي ص ١٦٤، و«الكامل» لابن عدي (٥/ ١٩٤٩ - ١٩٥٢)، و«الضعفاء» للعقيلي (٣/ ١٠٧ - ١١١)، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (٢/ ١٠٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٩/ ٥٦٥ - ٥٨٠)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٨٣١)، و«الميزان» (٢/ ١٢٦ - ١٢٩)، و«التهذيب» (٦/ ٣١٠ - ٣١٥)، و«هدي الساري» ص ٤١٩ - ٤٢٠)، =

/(و) كذا عد فيهم شيخ مالك وأحد الأئمة الأثبات ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٤/ ٣٨٤
فروخ المدني (الرأي) بتشديد الراء ثم همزة، لأنه كان مع معرفته بالسنة قائلا به (فيما زعموا) حسبما حكاه ابن الصلاح، فقال: قيل: إنه تغير في آخر عمره وترك الاعتماد عليه لذلك ولم أقف عليه لغيره، وقال الناظم: لا أعلم أحدًا تكلم[١] فيه بالاختلاط - انتهى. وإنما قال الواقدي: كانوا يتقونه لموضع الرأي، على أن عبد العزيز بن أبي سلمة قال: قلت لربيعة في مرضه الذي مات فيه: إنا قد تعلمنا منك وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئا فنرى أن رأينا خير له من رأيه لنفسه فنفتيه قال: فقال: أقعدوني، ثم قال: ويحك ياعبد العزيز! لأن تموت جاهلا خير[٢] من أن تقول في شيء بغير علم، لا لا ثلاث مرات. وكانت وفاته في سنة اثنتين أو ست وثلاثين أو اثنتين وأربعين ومائة بالمدينة[٣].

(و) كذا (التوأمي) بفتح المثناة الفوقانية ثم واو ساكنة وهمزة تليها[٤] ميم وهو صالح بن أبي صالح نبهان المدني مولى أم سلمة، تابعي ثقة، ونسب كذلك، لأنه يعرف بمولى التوأمة، وهي ابنة أمية بن خلف الجمحي، صحابية سميت بذلك، لأنها كانت هي وأخت لها في بطن واحد، فسميت تلك باسم، وهذه بالتوأمة، فإنه اختلط فيما قاله أحمد، ونحوه قول ابن معين: خرف قبل أن يموت، وكذا قال ابن المديني: خرف وكبر، وقال ابن حبان: تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وجعل يأتي بما يشبه الموضوعات[٥] عن الثقات فاختلط حديثه الأخير

= و«لسان الميزان» (١/ ٣٤٩ - ٣٥٠)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٥، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٧ - ٤٠٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٨)، و«الكواكب النيرات» ص ٢٦٦ - ٢٨١ .

(١) في ز «يعلم».

(٢) في هـ «خيرًا».

(٣) «طبقات ابن سعد» (القسم المتمم) ص ٣٢٤، و«التأريخ الكبير» (٣/ ٢٨٧)، و«تأريخ بغداد» (٨/ ٤٢٠ - ٤٢٦)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٤٠٩)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٣/ ١ - ٥)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٣٣٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٨٩ - ٩٦)، و«التهذيب» (٣/ ٢٥٨ - ٢٥٩)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٤، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٣ - ٤٠٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٨)، و«الاغتباط» ص ٤٦، و«الكواكب النيرات» ١٦٣ - ١٧٦، و«الأنساب» (٦/ ٦٢).

(٤) في ز و هـ «يليها».

(٥) في هـ «والموضوعات».

٣٨٥/٤ بحديثه القديم، ولم يتميز فاستحق/ الترك، واقتصر ابن الصلاح على حكاية كلامه، مع أنه ليس الأمر كذلك، فقد ميز الأئمة بعض من سمع منه قديما ممن سمع منه بعد التغير، فممن سمع منه قديما زياد بن سعد وابن جريج ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب حسبما قاله ابن عدي فيهم، وابن معين وابن المديني والجوزجاني في الأخير فقط، ولكن قال الترمذي فيما حكاه ابن القطان عنه عن البخاري عن أحمد بن حنبل: إن ابن أبي ذئب سمع منه أخيرا وروى عنه منكرا فالله أعلم، وممن سمع منه بعد الاختلاط السفيانان ومالك، فقال ابن عيينة سمعت منه و لعابه يسيل يعني من الكبر، وماعلمت أحدا من أصحابنا يحدث عنه لا مالك ولاغيره، وقال الحميدي عن ابن عيينة أيضا: لقيته سنة خمس أو ست وعشرين ومائة أو نحوها وقد تغير، ولقيه الثوري بعدي، وقال أحمد: كان مالك أدركه وقد اختلط، فمن سمع منه قديما فذاك، وممن نص على أن مالكا والثوري إنما سمعا منه بعد أن كبر وخرف، ابن معين، وكذا في الثوري خاصة الجوزجاني[1].

(و) كذا (ابن عيينة) بتحتانيتين مع التصغير وبالصرف للضرورة، هو سفيان أبو محمد الهلالي الكوفي نزيل مكة، وأحد الأئمة الأثبات فقد قال يحيى بن سعيد القطان فيما حكاه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي عنه: اشهدوا أنه اختلط سنة سبع وتسعين، فمن سمع منه[2] فيها وبعدها فسماعه لا شيء، قال الذهبي: وأنا أستبعده وأعده غلطا من ابن عمار، فالقطان مات في الكوفة أول سنة ثمان

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٥٤، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٩)، و«الاغتباط» ص ٤٨، و«الكواكب النيرات» ص ٢٥٨ - ٢٦٥، و«التأريخ الكبير» (٤/ ٢٩٢)، و«التأريخ الصغير» ص ١٤٦، و«التأريخ» لابن معين (٢/ ٢٦٦)، و«الجرح والتعديل» (٤/ ٤١٦ - ٤١٨)، و«العلل ومعرفة الرجال» (١/ ٣٦٣)، (٢/ ١١٦، ١٦٦)، و«طبقات ابن سعد» (القسم المتمم) ص ١٤٩، و«المجروحين لابن حبان» (١/ ٣٦٥ - ٣٦٦)، و«الضعفاء» للنسائي ص ١٣٧، و«الكامل» لابن عدي (٤/ ١٣٧٣ - ١٣٧٦)، و«الأنساب» (٣/ ١١٠ - ١١١)، و«أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية» (٢/ ٤٦١)، و«التهذيب» (٤/ ٤٠٥ - ٤٠٧)، و«أحوال الرجال» للجوزجاني ص ١٤٤، و«الميزان» (١/ ٤٦١).

(٢) سقطت كلمة «منه» من ز.

وتسعين عند رجوع الحاج وتحدثهم بأخبار الحجاز، فمتى تمكن من سماعه باختلاط سفيان حتى تهيأ له أن يشهد عليه بذلك والموت قد نزل به، ثم قال: فلعله ذلك في أثناء سنة سبع.

/ قال شيخنا: وهذا الذي لا يتجه غيره، لأن ابن عمار من الأثبات المتقنين، ٤/٣٨٦
ثم ما المانع أن يكون القطان سمعه من جماعة ممن حج في تلك السنة واعتمد قولهم، وكانوا كثيرا فشهد على استفاضتهم وأخبر به قبل موته ولو بيوم فضلا عن أكثر منه، وقد وجدت عن القطان ما يصلح أن[١] يكون سببا لما نقله عنه ابن عمار، وهو ما أورده أبو سعد بن السمعاني في ترجمة إسماعيل بن أبي صالح المؤذن من ذيل تأريخ بغداد له بسنده إلى عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لا بن عيينة: كنت تكتب الحديث وتحدث القوم وتزيد في إسناده أو تنقص منه؟ فقال: عليك بالسماع الأول فإني سئمت، بل قال ذلك غير القطان فذكر أبو معين الرازي في زيادة كتاب الإيمان لأحمد أن[٢] هارون بن معروف قال له: إن ابن عيينة تغير أمره بآخرة، وإن سليمان بن حرب قال له: إن ابن عيينة أخطأ في عامة حديثه عن أيوب.

وقد اتفق الشيخان على التخريج له من جهة إسحاق بن راهويه وبشر بن الحكم النيسابوري وولده عبد الرحمن بن بشر وقتيبة ومحمد[٣] بن عباد المكي وأبي موسى محمد بن المثنى عنه، والبخاري فقط من جهة حجاج بن منهال وصدقة بن الفضل المروزي والحميدي وعبد الله بن محمد المسندي وعبد الله بن محمد النفيلي وعبيد الله بن موسى وعلي بن المديني وأبي نعيم الفضل بن دكين ومالك بن إسماعيل النهدي ومحمد بن سلام ومحمد بن يوسف ويحيى بن جعفر البيكنديين وأبي الوليد الطيالسي عنه، ومسلم فقط من جهة إبراهيم بن دينار التمار وأحمد بن حنبل وأبي معمر[٤] إسماعيل بن إبراهيم الهذلي وأبي خيثمة زهير بن حرب وسعيد

(١) سقطت كلمة «أن» من ز.
(٢) في هـ «ابن» بدل «إن».
(٣) في ز «قتيبة بن محمد» وهو خطأ.
(٤) في ز «أبي نعيم».

ابن عمرو الأشعثي وسعيد بن منصور وسويد بن سعيد وعبد الله بن محمد الزهري
٣٨٧/٤ وعبد الأعلي بن حماد/ النرسي وعبد الجبار بن العلاء وأبي قدامة عبيد الله بن سعيد السرخسي وعبيد الله بن عمر القواريري وعلي بن حجر وعلي بن خشرم وعمرو بن محمد الناقد ومحمد بن حاتم بن ميمون ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبي كريب محمد بن العلاء ومحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني ومخلد بن خالد الشعيري ونصر ابن علي الجهضمي وهارون بن معروف ويحيى بن يحيى النيسابوري عنه.

قال الذهبي: ويغلب على ظني أن سائر شيوخ الأئمة الستة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأما سنة ثمان ففيها مات ولم يلق[١] أحدا فيها، فإنه توفي قبل قدوم الحاج بأربعة أشهر، بل هو في الحقيقة نحو خمسة أشهر، لأنه مات بمكة في يوم السبت أول شهر رجب كما قاله ابن سعد وابن زبر، وقال ابن حبان: في آخر يوم من جمادي الآخرة منها، وجزم ابن الصلاح بأن وفاته في سنة تسع، والمعروف[٢] ثمان، وكان انتقاله من الكوفة إلى مكة سنة ثلاث وستين فاستمر بها حتى مات.

قال الذهبي: ومحمد بن عاصم صاحب ذاك الجزء العالي سمع منه في سنة سبع، وقال ابن الصلاح: إنه يحصل نظر في كثير من العوالي الواقعة عمن تأخر سماعه من ابن عيينة وأشباهه يعني ممن تغير[٣].

وكذا ممن اختلط عبد الله بن لهيعة لقول أبي جعفر الطبري في تهذيب الآثار: إنه اختلط عقله في آخر عمره[٤].

٣٨٨/٤ (مع) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي (المسعودي)/ نسبة لجده، أحد الثقات المشهورين والكبار من المحدثين فقد صرح باختلاطه غير

---

(١) في ز «لم يلحق».

(٢) زاد في ز «في سنة».

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٥٥، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٦ - ٤٠٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٥٩)، و«الاغتباط» ص ٤٧ - ٤٨)، و«الكواكب النيرات» ص ٢٢٠ - ٢٣٤)، و«طبقات ابن سعد» (٥/ ٤٩٧)، و«الثقات» لابن حبان (٦/ ٤٠٣)، و«مشاهير علماء الأمصار» ص ١٤٩، و«تاريخ بغداد» (٩/ ١٧٤ - ١٨٤)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٥١٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٦٥)، و«الميزان» (١/ ٣٩٧)، و«التهذيب» (٤/ ١٢٠ - ١٢١).

(٤) «التهذيب» (٥/ ٣٣١)، (طبع دار الفكر) و«الاغتباط» ص ٥٠.

واحد كمحمد بن عبد الله بن نمير وأبي بكر بن أبي شيبة والعجلي وابن سعد وأنها في آخر عمره، وأبي حاتم، وقال: قبل موته بسنة أو سنتين، وأحمد وقال: إنما اختلط ببغداد، فمن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد، وكذا قال ابن معين: كان نزل بغداد، وتغير، فمن سمع منه زمان أبي جعفر يعني المنصور فهو صحيح السماع أو زمن المهدي فلا، وهو قريب من قول أبي حاتم، إذا مشينا على أن وفاة المسعودي سنة ستين ومائة، لأن وفاة المنصور كانت بمكة في ذي الحجة سنة ثمان وخمسين، أما على القول بأن وفاة المسعودي سنة خمس وستين فلا.

وقال ابن حبان: اختلط حديثه فلم يتميز فاستحق الترك، وكذا قال أبو الحسن ابن القطان: إنه لا يتميز في الأغلب ما رواه قبل اختلاطه مما رواه بعده، وهو منتقض بتمييز[١] جماعة من الفريقين، فممن سمع منه قديما أبو نعيم الفضل بن دكين ووكيع فيما قاله أحمد، وحديثا[٢] أبو داود الطيالسي وعاصم بن علي وابن مهدي وأبو النضر هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون كما صرح به في الأول سلم[٣] بن قتيبة وفي الثاني والرابع أحمد، وفي الآخرين[٤] ابن نمير، وقال أبوالنضر أحدهم: إني لأعرف اليوم الذي اختلط فيه، كنا عنده وهو يعزى في ابن له فجاءه إنسان فقال له: إن غلامك أخذ من ملكك عشرة آلاف[٥] وهرب ففزع[٦] وقام ودخل إلى منزله، ثم خرج إلينا وقد اختلط، وقد وقع حديثه في البخاري لا بقصد التخريج له فيما ظهر لشيخنا كما/ قرره في مختصر التهذيب والمقدمة، ٣٨٩/٤ وإنما وقع اتفاقا، ولم يرو له مسلم شيئا[٧].

---

(١) في هـ «لتميز».
(٢) في ز «حديث».
(٣) في ز و هـ مسلم.
(٤) في هـ «الآخر من».
(٥) زاد في ز «درهم».
(٦) في هـ «فقرع».
(٧) «علوم الحديث» ص ٣٥٤، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤٠٠ - ٤٠٣، و«الكواكب النيرات» ص ٢٨٢ - ٢٩٨، و«طبقات ابن سعد» (٦/ ٣٦٦)، و«التأريخ لابن معين» (٢/ ٣٥١)، و«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد (١/ ١٢٤)، و«الجرح =

(وآخرا حكوه) أي: وفي المتأخرين حكى أهل الحديث كأبي علي البرذعي ثم السمرقندي في معجمه بلاغا ومن تبعهما الاختلاط آخر العمر (في الحفيد ابن خزيمة) بمعجمتين مصغر، نسبة لجده الأعلى، فهو أبو الطاهر محمد بن الفضل ابن الحافظ الشهير إمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي.

(مع الغطريفي) بكسر المعجمة وإسكان المهملة ثم الراء مكسورة بعدها مثناة تحتانية ثم فاء، نسبة لجد جده، وهو الثقة الثبت أحد أكابر الحفاظ في وقته، أبو أحمد محمد بن أحمد بن الحسين بن القاسم بن الغطريف بن الجهم[١] الرباطي الغطريفي الجرجاني العبدي مصنف المستخرج على البخاري والأبواب وصاحب الجزء العالي[٢] وشيخ القاضي أبي الطيب الطبري.

وكذا صرح به في أولهما الحاكم فقال: إنه مرض في الآخر وتغير بزوال عقله في ذي الحجة سنة أربع وثمانين وثلاث مائة، وعاش بعد ثلاث سنين، وقصدته فيها فوجدته لا يعقل، وكل من أخذ عنه بعد ذلك فلقلة مبالاته بالدين، ومات في جمادى الأولى سنة سبع وثمانين - انتهى، وعلى هذا فمدة اختلاطه كما قال المصنف في التقييد: سنتان ونصف سنة تنقص أياما، وتجوز الذهبي فقال في العبر، وتبعه المصنف في الشرح: اختلط قبل موته بثلاثة أعوام فتجنبوه، بل صرح في الميزان بقوله: ما عرفت أحدا سمع منه في أيام عدم عقله، وكذا
٤/٣٩٠ قال في تأريخ الإسلام: وما أعتقد/ أنهم سمعوا منه إلا في صحة عقله، فإن من لا يعقل كيف يسمع[٣] عليه، وهو متعقب بكلام الحاكم، على أن الحاكم

= والتعديل» (٥/ ٢٥٠ - ٢٥٢)، و«المجروحين» لابن حبان (٢/ ١٤٨ - ١٥٠)، و«تأريخ بغداد» (١٠/ ٢١٨ - ٢٢٢)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٠/ ٥ - ١٢)، و«الميزان» (٢/ ١١٠ - ١١١)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ٩٤ - ٩٥)، و«التهذيب» (٦/ ٢١٠ - ٢١٢)، و«هدي الساري» ص ٤١٨.

(١) في هـ «الحكم».

(٢) في هـ «صاحب الخراج».

(٣) في هـ «سمع».

لينه[١] بخلاف هذا، فإنه قال: عقدت له مجلس التحديث سنة ثمان وستين، ودخلت بيت كتب جده، وأخرجت له مائتين وخمسين جزءا من سماعاته الصحيحة وانتقيت له عشرة أجزاء، وقلت: دع الأصول عندي صيانة لها فأخذها وفرقها على الناس، وذهبت ومد يده إلى كتب غيره فقرأ منها، ثم إنه مرض، إلى آخر كلامه[٢].

وأما ثانيهما فقال المصنف في التقييد: لم أر، من ذكره فيمن اختلط إلا أبا علي المذكور، وقد ترجمه حمزة السهمي في تأريخ جرجان، فلم يذكرشيئا من ذلك، وهو أعرف به فإنه من شيوخه، ويشهد له رواية رفيقه الحافظ أبي بكر الإسماعيلي عنه في صحيحه لأكثر من مائة حديث لكنه يدلسه، فمرة يقول: ثنا محمد بن أحمد العبدي، ومرة محمد بن أبي حامد النيسابوري والعبقسي والثغري، لكن لا مانع أن يكون تغيره إن صح بعد أخذ الإسماعيلي عنه، وكانت وفاته في رجب سنة سبع وسبعين وثلاث مائة، قال المصنف: وثم آخر يوافق الغطريفي في اسمه واسم أبيه وبلده، ويقاربه في اسم الجد وهما متعاصران وهو محمد بن أحمد بن الحسن بالتكبير الجرجاني وهو ممن ذكر الحاكم أنه تغير واختلط فيحتمل أن اشتبه بالغطريفي[٣].

وكذا ممن اختلط من المتأخرين أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم صاحب الربيع، فقال القراب: إنه حجب عن الناس في سنة أربع وأربعين وثلاث مائة،/ ٤/٣٩١ فلم يؤذن لأحد عليه حتى مات، لأنه ذهبت عيناه واختلط عقله[٤]، وأبو الحسين زيد بن محمد بن جعفر بن المبارك العامري الكوفي المعروف بابن أبي اليابس

(١) في ز «ليته».

(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١٢، و«الكواكب النيرات ص ٤١٠ - ٤١٢، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٤٩٠)، و«العبر» (٣/ ٣٧)، و«الميزان» (٣/ ١٢١)، و«لسانه» (٥/ ٣٤١ - ٣٤٢).

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٥٦، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٠)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١١- ٤١٢، و«الكواكب النيرات» ص ٤٠٣ - ٤٠٩، و«تأريخ جرجان» ص ٤٩١ - ٤٩٥، و«الأنساب» (١٠/ ٥٦)، و«لسان الميزان» (٥/ ٣٥ - ٣٦).

(٤) لم نجد قول القراب في المصادر الموجودة عندنا، نعم نظن أنه ذكره في كتابه «تأريخ السنين».

أحد شيوخ ابن شاهين وغيره كابن السمعاني فإنه ترجمه في الياء التحتانية من الأنساب، وقال: إنه كان قد اختلط عقله في آخر عمره ووسوس، كتبت عنه يسيرا[١].

(مع القطيعي) بفتح القاف وكسر المهملة ثم مثناة تحتانية بعدها عين مهملة، نسبة لقطيعة الدقيق ببغداد، أبي بكر (أحمد) بن جعفر بن حمدان بن مالك (المعروف) بالثقة بحيث قال الحاكم: إنه ثقة مأمون، وقال الخطيب: لا أعلم أحدا ترك الاحتجاج به، وقال الذهبي: إنه صدوق في نفسه، مقبول، وهو صاحب الأجزاء القطيعيات الخمسة النهاية في العلو لأصحاب الفخر بينهم وبينه في مدة أربع مائة سنة ونيف أربعة أنفس لا غير، والراوي لمسند أحمد والزهد الكبير له، المنفرد بهما فقد قال ابن الصلاح: إنه اختل في آخر عمره وخرف حتى كان لا يعرف شيئا مما يقرأ عليه، وحكاه الذهبي في الميزان وقال: ذكر هذا أبو الحسن ابن الفرات يعني كما نقله الخطيب عنه، ثم قال الذهبي وهذا القول غلو وإسراف وقد كان أبو بكر أسند أهل زمانه - انتهى.

وإنكاره على ابن الفرات - كما قال شيخنا - عجيب فإنه لم ينفرد بذلك فقد حكى الخطيب في ترجمة أحمد بن أحمد السيبي[٢] أنه قال: قدمت بغداد، وأبو بكر بن مالك حي، وكان مقصودنا درس الفقه والفرائض، فقال لنا ابن اللبان الفرضي: لا تذهبوا إلى ابن مالك فإنه قد ضعف واختل ومنعت ابني السماع منه، قال: فلم نذهب إليه انتهى. ويجوز أن يكون الذي أنكره الذهبي [[٣] من كلام ابن الفرات

٣٩٢/٤ قوله: كان لا يعرف/ شيئا مما يقرأ لا الاختلاط، ولكن قد قال الذهبي] في ترجمة أبي علي بن المذهب الراوي عن القطيعي - هذا من الميزان أيضا - مانصه: الظاهر

---

(١) زلت قدم المؤلف في هذا الموضع بوجهين، الأول أنه جعل العامري من شيوخ السمعاني، وذلك مستبعد؛ لأن هذا ولد (٥٠٦هـ) وتوفي (٥٦٢هـ)، وذاك توفي (٣٤١هـ) وبينهما خمس وخمسون ومائة سنة، والثاني أن الكلام الذي نقله في شأن الترجمة عده من كلام السمعاني وليس الأمر كذلك، بل هو من كلام محمد بن أحمد بن سفيان الحافظ انظر: «تأريخ بغداد» (٨/ ٤٤٩)، و«الأنساب» (١٣/ ٤٦٨)، و«اللباب» (٣/ ٤٠٤ - ٤٠٦).

(٢) في جميع النسخ عندنا «يحيى بن أحمد السيبي» وهو خطأ.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

من ابن المذهب أنه شيخ ليس بمتقن، وكذلك شيخه ابن مالك، ومن ثم وقع في المسند أشياء غير محكمة المتن والإسناد - انتهى، وبالجملة فسماع أبي علي للمسند منه قبل اختلاطه، كما نقله شيخنا عن شيخه المصنف[١].

وممن اختلط من المتأخرين الصدر سليمان الأبشيطي، قال شيخنا: - وهو أحد من أخذ عنه -: إنه حصلت له غفلة استحكمت في آخر عمره، وتغير قبل موته قليلا[٢] وعبد الرحمن بن أحمد بن المبارك الغزي ابن الشيخة شيخ شيوخنا قبل موته بنحو أربعة أشهر[٣]، وغيرهما ممن قبلهما كسليمان بن حسن بن أحمد ابن عمرو بن أحمد البعلي[٤]، قال المصنف: يقال: إنه اختلط، وعبد الحق بن محمد بن محمود المنبجي[٥]، وعبد الرحيم بن عبد المحسن الكمال المنشاوي[٦]، وعبد الله بن محمد بن هارون الطائي الأندلسي[٧]، والموفق عبد العزيز بن علي بن محمد بن عبد الله اللخمي بن سميط القاضي[٨] بباب زويلة ممن أخذ عنه أبو حيان، نسأل الله العفو والعافية.

تتمة: ربما يتفق عروض مايشبه الاختلاط ثم يحصل الشفاء منه كما حكاه أبو داود في سننه عن معمر أنه قال: احتجمت فذهب عقلي حتى كنت ألقن فاتحة/ الكتاب في صلاتي، قال: وكان احتجم علي هامته[٩]، وبلغني أن البرهان ٣٩٣/٤

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٥٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٠ - ١٦١)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١٢ - ٤١٣، و«الكواكب النيرات» ص ٩٢ - ٩٧، و«تأريخ بغداد» (٤/ ٧٣ - ٧٤)، و«المنتظم» (٧/ ٩٢ - ٩٣)، و«الميزان» (١/ ٤١، ٢٢٧)، و«لسانه» (١/ ١٤٥ - ١٤٦)، (٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢١٠ - ٢١٢).

(٢) «إنباء الغمر» (٦/ ١١٨)، و«الضوء اللامع» (٣/ ٢٦٥ - ٢٦٧)، و«شذرات الذهب» (٧/ ٩١).

(٣) «إنباء الغمر» (٣/ ٣٤٨ - ٣٤٩)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٢٥).

(٤) «ذيول العبر» (٤/ ١٦٤)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ١٤٥).

(٥) «الدرر الكامنة» (٢/ ٣١٩).

(٦) «ذيول العبر» (٤/ ٥٨)، و«الدرر الكامنة» (٢/ ٣٥٧).

(٧) «الدرر الكامنة» (٢/ ٣٠٣).

(٨) لم نقف على ترجمته.

(٩) «سنن أبي داود» (١٠/ ٣٤٠)، قال السندي: وكأنه أخطأ الموضع أو المرض، وقال القاري: الحجامة للسم، وفعله معمر بغير سم وقد أضره.

الحلبي عرض له الفالج، فأنسي كل شيء حتى الفاتحة ثم عوفي، وكان يحكي عن نفسه أنه صار يتراجع إليه محفوظه كالطفل شيئا فشيئا[١].

وأعجب من هذا ما ذكره القاضي عياض أن إبراهيم بن محمد الحضرمي المعروف بابن الشرفي، والمتوفى[٢] سنة ست وتسعين وثلاث مائة، كان قد حصل له قبل موته بثلاثين شهرا فالج، فلم يكن ينطق بغير لا إله إلا الله، ولايكتب غير بسم الله الرحمن الرحيم، فكان ذلك من آيات الله عز وجل[٣]، ونحوه ما قال محمد بن إسماعيل الصائغ: كان أحمد بن عمير الوادي يعني شيخه يحدث عن عمرو بن حكام والنضر بن محمد فانهدمت داره وتقطعت الكتب فاختلط عليه حديث عمرو في حديث النضر، لأنهما جميعا يحدثان عن شعبة[٤]، وليس مراده الاختلاط المذكور وإن قال شيخنا: إنه يلحق في المختلطين.

وقد يتغير الحافظ لكبره، ويكون مقبولا في بعض شيوخه لكثرة ملازمته له وطول صحبته إياه بحيث يصير حديثه على ذكره وحفظه بعد الاختلاط والتغير كما كان قبله، كحماد بن سلمة أحد أئمة المسلمين في ثابت البناني، ولذا خرج له مسلم كما قدمته في مراتب الصحيح، على أن البيهقي قال: إن مسلما اجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت بخصوصه ماسمع[٥] منه قبل تغيره فالله أعلم.

/ طبقات الرواة ٣٩٤/٤

٩٩٢- وللرُّوَاةِ طَبَقَاتٌ تُعْرَفُ بالسِّنِّ والأَخْذِ، وكَمْ مُصَنِّفُ

٩٩٣- يَغْلَطُ فيها، وابنُ سَعْدٍ صَنَّفَا فيها، ولكن كم رَوَى عَنْ ضُعَفَا

(طبقات الرواة) وهو من المهمات، وفائدته الأمن من تداخل المشتبهين

---

(١) «الضوء اللامع» (١/ ١٤٤).
(٢) زاد في ز و هـ «في».
(٣) «ترتيب المدارك» (٤/ ٦٧٨).
(٤) «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣/ ٢٦٧)، و«لسان الميزان» (١/ ٢٤٠).
(٥) في الأصل «سرح منه بعد تغيره» ذكره البيهقي في «الخلافيات»، انظر: «سير أعلام النبلاء» (٧/ ٤٥٢)، و«التهذيب» (٣/ ١٤).

كالمتفقين في اسم أو كنية أو نحو ذلك كما بيناه في المتفق والمفترق، وإمكان الاطلاع على تبين التدليس، والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة، وبينه وبين التأريخ عموم وخصوص وجهي فيجتمعان[١] في التعريف بالرواة، وينفرد التأريخ بالحوادث، والطبقات بما إذا كان في البدريين مثلا من تأخرت وفاته عمن لم يشهدها لا ستلزامه تقديم المتأخر الوفاة، وقد فرق بينهما بعض المتأخرين بأن التأريخ ينظر فيه بالذات إلى المواليد والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى الأحوال، وبالعرض إلى المواليد والوفيات، ولكن الأول أشبه[٢].

(وللرواة طبقات) أي: مراتب[٣] وأصناف مختلفة، جمع طبقة وهي في اللغة القوم المتشابهون، (وتعرف) في الاصطلاح (بالسن) أي: باشتراك المتعاصرين في السن ولو تقريبا (و) بـ (الأخذ) عن المشايخ، وربما اكتفوا بالاشتراك في التلاقي وهو غالبا ملازم للاشتراك في السن، قال ابن الصلاح: والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج إلى معرفة المواليد والوفيات، ومن أخذوا عنه ومن أخذ عنهم ونحو ذلك[٤] ورب شخصين يكونان من طبقة واحدة لتشابههما بالنسبة إلى جهة، ومن طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها، فأنس بن مالك الأنصاري رضي الله عنه وغيره من أصاغر الصحابة مع العشرة رضي الله عنهم وغيرهم من أكابر الصحابة من طبقة واحدة/ إذا نظرنا إلى تشابههم في أصل صفة الصحبة، فعلى هذا فالصحابة ٤/٣٩٥
بأسرهم طبقة أولى والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، وهلم جرا، يعني كما صنع ابن حبان وغيره، وإذا نظرنا إلى تفاوت الصحابة رضي الله عنهم في سوابقهم ومراتبهم كانوا على ماسبق ذكره يعني في الصحابة بضع عشرة طبقة، ولايكون عند هذا أنس وغيره من أصاغر الصحابة [[٥] من طبقة العشرة من

(١) في هـ «فتجتمعان».
(٢) تكلم المؤلف نحو هذا الكلام في «الإعلان بالتوبيخ» ص ٤٦، وانظر أيضًا «نزهة النظر» ص ١٣٠ - ١٣٢.
(٣) زاد في ز و هـ «مفترقة».
(٤) سقطت كلمة «ونحو ذلك» من ز.
(٥) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

الصحابة] بل دونهم بطبقات يعني كما فعل ابن سعد في الصحابة ومن بعدهم حيث عدد الطباق في كل[١] منهم، قال شيخنا: ولكل منهما وجه. ومنهم من يجعل كما قال ابن كثير: كل طبقة أربعين سنة[٢]، وقد يستشهد له بما يروى أن رسول الله ﷺ قال: «إن[٣] طبقات أمتي خمس طبقات، كل طبقة منها أربعون سنة، فطبقتي وطبقة أصحاب أهل العلم والإيمان، والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى، والذين يلونهم إلى العشرين ومائة أهل التراحم والتواصل. والذين يلونهم إلى الستين يعني ومائة أهل التقاطع والتدابر والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحروب، رواه يزيد الرقاشي وأبو معن وكلاهما في ابن ماجه، وعباد بن عبد الصمد أبو معمر كما في نسخة كامل بن طلحة، ومن طريقه الديلمي في مسنده، ثلاثتهم وهم ضعفاء عن أنس، وكذا له شواهد كلها ضعاف، منها أن علي بن حجر رواه عن إبراهيم بن مطهر الفهري وليس بعمدة، عن أبي المليح ابن أسامة الهذلي عن أبيه، ومنها ما رواه يحيى بن عنبسة القرشي وهو تالف عن الثوري عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه، وإنما أوردته لكونه في إحدى السنن[٤]، وكذا يستشهد لهذا النوع في الجملة بقوله ﷺ «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم،/ ثم ٣٩٦/٤
الذين يلونهم» فذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة[٥].

(وكم) مرة أو وقت[٦] (مصنف) من حفاظ الأئمة (يغلط) أو كم يغلط مصنف (فيها) لسبب[٧] الاشتباه في المتفقين حيث يظن أحدهما الآخر أو لسبب أن الشايع روايته عن أهل طبقة ربما يروي عن أقدم منها كما تقدم في آخر التابعين،

---

(١) في هـ «في كل الطباق».
(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٧ - ٣٥٨، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٦٧ - ٦٦٨)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦١)، و«نزهة النظر» ص ١٣١ - ١٣٢.
(٣) سقطت كلمة «إن» من ز وهـ.
(٤) ابن ماجه مع شرحه «مصباح الزجاجة» (٤/ ١٩٧)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ١٩٦ - ١٩٧)، و«اللآلىء المصنوعة» (٢/ ٢١٠ - ٢١١)، و«فيض القدير» (٤/ ٢٦٤)، قال الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع» (٤/ ٩) ضعيف جدًا.
(٥) قد سبق تخريجه.
(٦) في ز و هـ «مرة و وقتًا».
(٧) في ز «بسبب».

أو لعدم تحقق طبقته فيذكره تخمينا على وجه التقريب مما اتفق للمقيدين في إدخال من ليس من الشافعية مثلا كابن هبيرة الحنبلي وأبي بكر الطرطوسي[١] المالكي، وكذا من الظن الغالب كونه مجتهدا كالبخاري فيهم، وفي إدخال مصنف طبقات الحنفية الفخر الرازي الشافعي فيهم، ولذا قال ابن الصلاح: إنه افتضح بسبب الجهل بها غير واحد من المصنفين[٢].

وفيها تصانيف كثيرة لأبي عبيد القاسم بن سلام وعلي بن المديني وإبراهيم بن المنذر الحزامي وخليفة بن خياط ومسلم وأبي الحسن محمود بن إبراهيم بن سميع الدمشقي وأبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن البرقي وأبي عروبة الحراني وأبي الشيخ بن حيان وأبي عبد الله بن منده وأبي بكر بن مردويه وأبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي وأبي الفضل الفلكي وأبي عبد الله بن أحمد بن إشكاب وأبي عبد الله محمد بن جعفر بن محمد بن غالب الوراق وأبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم المستملي البلخي، في آخرين، منهم من طول، ومنهم من اختصر غير متقيدين أو متقيدين بالفقهاء إما مطلقا كالشيخ أبي إسحاق الشيرازي، أو مقيدا بمذهب كالمدارك للقاضي عياض، والحنابلة للقاضي أبي يعلى ثم ابن رجب، والشافعية لخلق، أو بالحفاظ أو بالقراء كالذهبي في كل منهما، وللداني ثم ابن الجزري في القراء أيضا، أو بالنجاة كالقفطي[٣]/ وابن مكتوم، أو بالبلاد كطبقات المكيين المتأخرين للقاضي بن مفرج، أو النيسابوريين[٤] للحاكم، أو بغير ذلك كله مما بسطته في غير هذا المحل[٥]. /٤ ٣٩٧

(١) في هـ «الطرسوسي».
(٢) «علوم الحديث» ص ٣٥٧ .
(٣) في ز «القطفي».
(٤) في ز «النيسابوري» .
(٥) يشير المؤلف به إلى كتابه «الإعلان بالتوبيخ» ص ٩٢ - ١٣٩، وانظر أيضًا «علوم الحديث» ص ٣٥٨، قلت: قد تكلم محققًا «طبقات خليفة» و«سير أعلام النبلاء» ومؤلف «بحوث في تأريخ السنة» عن الطبقة من جميع النواحي كلامًا جيدًا، انظر «مقدمة طبقات خليفة» للمحقق ص ٤١ - ٥١، و«تقديم سير أعلام النبلاء» للمحقق ص ٩٧ - ١٢٧، و«بحوث في تأريخ السنة» ص ٧٢ - ٨٠ .

(وابن سعد) بن منيع، هو أبو عبد الله محمد الهاشمي مولاهم البصري الحافظ نزيل بغداد وكاتب محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي أيضا (صنفا فيها) أي في الطبقات ثلاثة تصانيف، والكبير منها كتاب حفيل جليل كثير الفائدة أثنى عليه وعلى مصنفه الخطيب فقال: كان من أهل العلم والفضل، صنف كتابا كبيرا في طبقات الصحابة والتابعين إلى وقته، فأجاد فيه وأحسن - انتهى، وهو في نفسه ثقة (ولكن كم روى) في كتابه المذكور (عن) أناس (ضعفا) منهم شيخه الواقدي مقتصرا كثيرا على اسمه واسم أبيه من غير تمييز[١] بنسبته ولاغيرها، ومنهم هشام ابن محمد بن السائب فأكثر عنهما، ومنهم نصر بن باب أبو سهل الخراساني مع قوله فيه: إنه نزل بغداد فسمعوا منه ورووا عنه، ثم حدث عن إبراهيم الصائغ فاتهموه فتركوا حديثه، والمرأ قد يضعف بالرواية عن الضعفاء مثل هؤلاء، لا سيما مع عدم تمييزهم ومع الاستغناء عنهم بمن عنده من الثقات الأئمة، ولاشك أن من شيوخ ابن سعد هشيم والوليد بن مسلم وابن عيينة وابن علية وابن أبي فديك، وأبو ضمرة أنس بن عياض ويزيد بن هارون ومعن بن عيسى وأبو الوليد الطيالسي ووكيع وأبو أحمد [[٢] الزبيري وغيرهم، وكتب عن أقرانه ومن هو أصغرمنه، على أن أحمد بن] كامل قال: سمعت الحسين بن فهم يقول: كنت عند مصعب الزبيري، فمر بنا ابن معين فقال له مصعب: يا أبا زكريا! حدثنا محمد بن سعد الكاتب بكذا وكذا، فقال يحيى: كذب، ولكن قد قال
٣٩٨/٤ الخطيب: / أظن الحديث الذي ذكره مصعب عنه لا بن معين من المناكير التي يرويها الواقدي، و إلا فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: يصدق، رأيته جاء إلى القواريري وسأله عن أحاديث فحدثه، فقال الخطيب: وهو عندنا من أهل العدالة، وحديثه يدل على صدقه، فإنه يتحرى في كثير من رواياته، وقال ابن فهم: كان كثير العلم والكتب والحديث والغريب والفقه، وقال الذهبي: ظهرت فضائله ومعرفته الواسعة، وقد أخرج له أبو داود في سننه عن واحد عنه حكاية،

---

(١) في هـ «تميز».
(٢) سقط ما بين المعكوفتين من ز.

مات ببغداد في جمادى الآخرة سنة ثلاثين ومائتين وهو ابن اثنتين وستين سنة[١].

تنبيه: كذا وقع في النسخ المتداولة من النظم «وكم مصنف» بالرفع فخرجناه على إحدى الروايات في قوله:

كم عمة لك ياجرير وخالة فدعاء[٢] قد حلبت على عشارى[٣]

وعلى أنه فاعل «يغلط»[٤] قدم[٥] لضيق النظم، والجملة خبرية، ولكن قد عزى البرهان الحلبي لخط الناظم ما لا يحتاج معه إلى مزيد تكلف فقال:

وللرواة طبقات فاعرف بالسن والأخذ وكم مصنف

الموالي من العلماء والرواة

٩٩٤- ورُبَّمَا إلى القَبيلِ يُنْسَبُ مَوْلَى عَتَاقَةٍ، وهذا الأَغْلَبُ

٩٩٥- أَوْ لِوَلَاءِ الحِلْفِ كالتَّيْمِيِّ مالكِ أو لِلدِّينِ كالجُعْفِيِّ/ ٣٩٩/٤

٩٩٦- ورُبَّمَا يُنْسَبُ مَوْلَى المَوْلَى نَحْوُ سعيدِ بنِ يَسَارٍ أَصْلَا

(الموالي من العلماء والرواة) وهو ممن المهمات لا سيما (وربما إلى القبيل) أي: القبيلة إحدى القبائل[٦] وهي البطون التي هو الأصل في النسبة (ينسب مولى عتاقة) كأبي العالية رفيع الرياحي التميمي التابعي كان مولى إمرأة من بني رياح،

---

(١) «طبقات ابن سعد» (٧/ ٣٦٤)، و«الجرح والتعديل» (٧/ ٢٦٢)، و«تأريخ بغداد» (٥/ ٣٢١ - ٣٢٢)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٥/ ٣٥٠ - ٣٥٢)، و«تهذيب التهذيب» (٩/ ١٨٢)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦١ - ١٦٢)، و«الوافي بالوفيات» (٣/ ٨٨)، ولم أجد قول الذهبي في كتبه المتوفرة عندنا، فلعله في كتابه «تأريخ الإسلام»، نعم نحوه قول الصفدي في «الوافي».

(٢) في هـ «قدعا» وهو تحريف.

(٣) والبيت من قصيدة للفرزدق هجا بها جريرًا، انظر «ديوان الفرزدق» (١/ ٣٦١)، وانظر الكتاب لسيبويه (١/ ٢٥٣، ٢٩٣، ٢٩٥)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (٤/ ١٣٣)، و«مغني اللبيب» (١/ ١٥٨ - ١٥٩).

(٤) في هـ «الغلط» وفي ز «بلفظ» وكلاهما خطأ.

(٥) زاد في هـ «هو» وهو خطأ.

(٦) زاد في ز «كما سلف في التصحيف».

ومكحول الشامي الهذلي[١] كان كما قال الزهري[٢]: عبدا نوبيا أعتقته إمرأة من هذيل، وأبي البختري سعيد بن فيروز الطائي وعبد الله بن المبارك الحنظلي وعبد الله بن صالح الجهني كاتب الليث وغيرهم مع إطلاق النسبة في كل منهم بحيث يظن أنه ممن نسب كذلك صليبة أي: من ولد الصلب[٣].

(وهذا) [٤] أي الانتساب للعتاقة] وإن كان قليلا بالنسبة [٥] للأصل في الانتساب والحقيقة (هو الأغلب) بالنظر لما بعده، فالخارج عن الأصل والظاهر إما للعتاقة كما تقرر] (أو لولاء الحلف) الذي أصله المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، وأبطل الإسلام منه ما كان في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات دون نصر المظلوم وصلة الأرحام، وهم جماعة (كالتيمي) بالتشديد هو و مابعده (مالك) هو ابن أنس إمام دار الهجرة فهو حميري أصبحي صليبه[٦] ولكن لكون نفره أصبح حلفاء عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي أخي طلحة، نسب تيميا، ٤/٤٠٠ أو لولاء المصاحبة/ بإجازة أو تعلم أو نحو ذلك كمالك أيضا، فإنه قيل[٧]: إنما انتسب تيميا لكون جده مالك بن أنس بن أبي عامر كان عسيفا أي: أجيرا لطلحة ابن عبيد الله المذكور حين كان طلحة يختلف في التجارة[٨]، وكمقسم، قيل له

---

(١) سقطت كلمة «الهذلي» من ز.
(٢) في ز «قاله الزهري».
(٣) انظر «علوم الحديث» ص ٣٥٨ - ٣٥٩، ٣٦٠ - ٣٦١، و«معرفة علوم الحديث» ص ٢٤٦ - ٢٤٧، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٢)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧٠)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٦ .
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) في هـ هنا تقديم وتأخير ونقص وزيادة وهو هكذا «لما بعده فإن النسبة إذا مزجت عن الأصل إما أن تكون للعتاقة كما قدمنا وهو الأغلب».
(٦) في هـ «صليبة» وفي ز «صلبية».
(٧) في هـ «فإن قيل» وهو خطأ.
(٨) «علوم الحديث» ص ٣٥٩، و«الانتقاء» ص ١٠ - ١٢، و«ترتيب المدارك» (١/ ١٠٢ - ١٠٧)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٣).

مولى ابن عباس رضي اللّه تعالى عنهما لملازمته له كما سلف في المنسوبين إلى خلاف الظاهر، وعند الطبراني مرفوعا: «من علم عبدا آية من كتاب اللّه تعالى فهو مولاه»[١] الحديث، ونحوه قول شعبة: من كتبت عنه حديثا فأنا له عبد[٢]، أو للديوان كالليث بن سعد الفهمي، فإنه مولى قريش، ولكن لكونهم افترضوا في فهم نسب إليهم[٣] أو للاسترضاع كعبد اللّه بن السعدي الصحابي فقد قال ابن عبد البر في الاستيعاب[٤]: إنه إنما قيل لأبيه السعدي لكونه استرضع له في بني سعد ابن بكر أو للمجاورة.

(أو ل) ـولاء (الدين) والإسلام (كالجعفي) بضم الجيم ثم مهملة ساكنة وفاء، إمام الصنعة أبي عبد اللّه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، فإنه انتسب كذلك، لأن جد أبيه المغيرة كان مجوسيا فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي والد جد عبد اللّه بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي الجعفي شيخ البخاري[٥] وكأبي علي الحسن بن عيسى بن ماسرجس[٦] الماسرجسي بفتح السين المهملة وكسر الجيم فإنه/ كان نصرانيا وأسلم على يد ابن المبارك، فقيل ٤/٤٠١
له مولى ابن المبارك[٧]، وكابراهيم بن داود الآمدي أحد شيوخ شيخنا، فإنه أسلم

---

(١) «المعجم الكبير» للطبراني (٨/ ١٣١ - ١٣٢)، قال في «المجمع» (١/ ١٢٨): وفيه عبيد بن رزين اللاذقي، ولم أر من ذكره.

(٢) قد مضت مصادر قول شعبة في الموضع الذي ورد قبل.

(٣) «طبقات ابن خياط» ص ٢٩٦، و«التأريخ الكبير» (٧/ ٢٤٦)، و«الأنساب» (١٠/ ٢٦٩)، و«تأريخ بغداد» (١٣/ ٣)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٤/ ٦٤٩ - ٦٥٢)، و«التهذيب» (٨/ ٢٦٩)، و«الترجمة الغيثية بالترجمة الليثية» ص ٣ .

(٤) (٣/ ٩٢٠)، و«طبقات خليفة» ص ٢٧، وانظر أيضًا «الأنساب» (٧/ ١٣٩)، و«أسد الغابة» (٣/ ٢٦٢٩، و«الإصابة» (٢/ ٣١٨).

(٥) «تأريخ بغداد» (٢/ ٦)، و«الأنساب» (٣/ ٢٩١)، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ٦٧)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٣٩٢)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٣٨٤)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٩، و«تأريخ ابن عساكر» (١٥/ ٧٥٩)، و«مقدمة الكامل» ص ٢١١ .

(٦) سقطت كلمة «ابن ماسرجس» من ز.

(٧) «تأريخ بغداد» (٧/ ٣٥٢)، و«تهذيب الكمال» (١/ ٢٨١)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٢٧ - ٢٨)، و«علوم الحديث» ص ٣٥٩، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٤)، و«الأنساب» (١٢/ ٣١).

على يد التقي ابن تيمية فعرف به[١]، أو لغير ذلك مما لا نطيل به مما أشار البخاري في تفسير النساء من صحيحه[٢] لبعضه، وقال أبو إسحاق الزجاج[٣]: كل من يليك أو والاك فهو مولى[٤].

(وربما) توسع حيث (ينسب) للقبيلة من يكون (مولى المولى) لها[٥] (نحو سعيد بن يسار) بتحتانية مثناة ثم مهملة خفيفة، أبي الحباب الهاشمي [[٦] فإنه لكونه مولى شقران مولى رسول الله ﷺ نسب] (أصلا) أي: للأصل بني هاشم، وعلى هذا اقتصر ابن الصلاح، وقيل: إنه مولى الحسن بن علي رضي الله عنهما[٧]، وقيل: مولى أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها، وقيل: مولي بني النجار، وعليهما فليس بمولى لبني هاشم[٨] وكعبد الله بن وهب القرشي الفهري المصري، فإنه مولى يزيد بن رمانة، ويزيد مولى يزيد بن أنيس الفهري[٩]، وفي وقتنا أحمد بن محمد بن بركوت المكيني، نسب لمكين الدين اليمني لكونه معتق سيد معتق بركوت[١٠].

٤٠٢/٤ / وقد أفرد الموالي لكن من المصريين خاصة أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، وأفردت موالي النبي ﷺ خاصة[١١] في كراسة، ولايعرف

---

(١) «إنباء الغمر» (٣/ ٢٥٤)، و«الدرر الكامنة» (١/ ٢٥).
(٢) (٨/ ٢٤٧).
(٣) هو إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج أبو إسحاق النحوي اللغوي المفسر المتوفى (٣١١هـ)، «معجم المؤلفين» (١/ ٣٣).
(٤) راجع لذلك «فتح الباري» (٨/ ٢٤٨).
(٥) سقطت كلمة «لها» من ز.
(٦) ما بين المعكوفتين ورد في ز بعد «أصلا».
(٧) زاد في ز «وحينئذ لا يصح التمثيل به لما نحن فيه».
(٨) في ز «مولى لبني هاشم» انظر لذلك «علوم الحديث» ص ٣٦٠، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧١)، و«التقريب» له ص ٤٨، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١٥، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٣، و«طبقات خليفة» ص ٢٥٥، و«طبقات ابن سعد» (٥/ ٢٨٤)، و«التأريخ الكبير» (٣/ ٥٢٠)، و«تهذيب الكمال» (٢/ ٥١٢)، و«التهذيب» (٤/ ١٠٢).
(٩) «علوم الحديث» ص ٣٦٠، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٣)، و«التقييد والإيضاح» ص ٤١٥، و«طبقات ابن سعد» (٧/ ٥١٨)، و«التأريخ الكبير» (٥/ ٢١٨)، و«الجرح والتعديل» (٥/ ١٨٩ - ١٩٠)، و«ترتيب المدارك» (٢/ ٤٢١).
(١٠) «الضوء اللامع» (٢/ ٩٩).
(١١) سقطت كلمة «خاصة» من ز.

تمييز[١] كل هذا إلا بالتنصيص عليه، وهو من الضروريات لا شتراط[٢] حقيقة النسب في الإمامة العظمى، والكفاءة في النكاح والتوارث وغيرها من الأحكام الشرعية، ولاستحباب التقديم به[٣] في الصلاة وغيرها، وإن كان قد ورد في الحديث الصحيح «مولى القوم من أنفسهم»[٤] وقال أبو داود في سننه عن أبي جعفر محمد بن عيسى بن الطباع كنا نقول: - إنه يعني عنبسة بن عبد الواحد القرشي - من الأبدال قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالي[٥]، وكان جماعة من سادات العلماء في زمن السلف من الموالي، فروى مسلم في صحيحه[٦] أن عمر بن الخطاب رضي اللّه تعالى عنه لما تلقاه نائب مكة إلى أثناء الطريق في حج أو عمرة قال له: من استخلف[٧] على أهل الوادي؟ قال ابن أبزى قال: ومن ابن أبزى؟ قال: رجل من الموالي، فقال: أما إني سمعت نبيكم ﷺ يقول: «إن اللّه تعالى يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين» وذكر الزهري أن عبد الملك بن مروان[٨] قال له: من يسود أهل مكة؟ فقلت: عطاء، قال: فأهل اليمن؟ قلت: طاؤس، قال: فأهل الشام؟ قلت: مكحول، قال: فأهل مصر؟ فقلت: يزيد بن أبي حبيب. قال: فهل الجزيرة؟ فقلت: ميمون بن مهران، قال: فأهل خراسان؟ قلت: الضحاك بن مزاحم، قال: فأهل البصرة؟ فقلت: الحسن بن أبي الحسن، قال: / فأهل الكوفة؟ فقلت: إبراهيم النخعي، وذكر أنه يقول له عند، كل واحد: ٤/٤٠٣
من العرب[٩] أم من الموالي؟ قال فيقول: من الموالي إلا النخعي فإنه من العرب

---

(١) في هـ «تميز» وسقطت من ز.
(٢) في هـ «لاشتراطه».
(٣) سقطت كلمة «به» من ز.
(٤) أخرجه البخاري (١٢/ ٤٨) (٦٧٦١)، وأبو داود (٥/ ٦٨) (١٦٣٤)، والترمذي (٣/ ٤٦) (٦٥٧)، وغيرهم.
(٥) راجع لذلك «تأريخ بغداد» (١٢/ ٢٨٤)، و«التهذيب» (٨/ ١٦٢).
(٦) (١/ ٥٥٩) كتاب المسافرين، باب فضل من يقوم بالقرآن، وأخرجه أيضًا الدارمي (٢/ ٣١٩) كتاب فضائل القرآن، باب إن اللّه يرفع بهذا القرآن أقوامًا، وابن ماجه (١/ ٧٩)، وأبو يعلى في «مسنده» (١/ ١٨٥ - ١٨٦) (٢١٠ - ٢١١).
(٧) في ز و هـ «استخلفت» وكذا في المراجع السابقة، قلت: أورده المؤلف بتغير قليل.
(٨) سقطت كلمة «ابن مروان» من هـ.
(٩) في هـ «أمن العرب».

فقال له: ويلك يا زهري! فرجت عني يعني لذكره عربيا، ثم قال: واللّه لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب تحتها، فقلت: يا أمير المؤمنين! إنما هو أمر اللّه ودينه، فمن حفظه ساد، ومن ضيعه سقط[١].

قال المصنف: وهذا من عبد الملك إما فراسة أو بلغه من أهل العلم أو أهل الكتاب، قال ابن الصلاح: وفيما نرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي إلا المدينة فإن اللّه خصها[٢] بقرشي فكان فقيها بغير مدافع سعيد بن المسيب، ثم قال ابن الصلاح: وفي هذا بعض الميل، فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير، منهم الشعبي والنخعي بل جميع فقهاء المدينة السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب سوى سليمان بن يسار[٣]. قال البلقيني: ويمكن أن يقال: إن الشعبي والنخعي لم يكونا حين موت العبادلة في طبقة سعيد، وماعداهما فهم بالمدينة.

وسأل بعض الأعراب رجلا من أهل البصرة: من سيد هذه البلدة؟ قال: الحسن بن أبي الحسن البصري، قال: أمولى هو؟ قال: نعم، قال: فبم سادهم؟ فقال: بحاجتهم إلى علمه وعدم احتياجه إلى دنياهم، فقال الأعرابي: هذا لعمر أبيك هو السؤدد[٤]، ونحوه قول عبد الملك للزهري في القصة الماضية، وبم سادهم لعطاء؟ /٤٠٤/٤ قلت: بالديانة والرواية، قال: إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودوا، وقال الشاطبي:

أبو عمر هم واليحصبي ابن عامر صريح وباقيهم أحاط به الولا[٥]

---

(١) «معرفة علوم الحديث» ص ٢٤٥ - ٢٤٦)، و«علوم الحديث» ص ٣٦٠ - ٣٦٢، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٦، أورد هذه القصة الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٨٥) من طريق الوليد بن محمد الموقري عن الزهري، وقال: الحكاية منكرة والوليد واه.

(٢) في هـ «نفعها».

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٦٢، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٣)، و«تأريخ ابن عساكر» (١٧/ ١٦٨).

(٤) «اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٧ .

(٥) «متن الشاطبية» ص ٥ .

واعلم أن المولى من الأسماء المشتركة بالاشتراك اللفظي، الموضوعة لكل واحد من الضدين إذ هي موضوعة للمولى من أعلى وهو المنعم المعتق بكسر المثناة، والمولى من أسفل وهو المعتق بفتحها، ومعرفة كل منهما مهمة، ولذا[١] قال شيخنا في النخبة: ومعرفة الموالي من أعلى ومن[٢] أسفل، وغفل الكمال الشمني في شرح هذا الموضع منها عن مراده فجعل مولى المولى هو الأسفل وماعداه الأعلى، وتبعه ولده رحمة الله تعالى عليهما[٣].

أوطان الرواة وبلدانهم

٩٩٧- وضَاعَتِ الأَنْسَابُ في البُلْدَانِ فَنُسِبَ الأَكْثَرُ لِلأَوْطَانِ
٩٩٨- وإنْ يَكُنْ في بلدتينِ[٤] سَكَنَا فابدأْ بالأُولَى و[٥] بثُمَّ حَسُنَا
٩٩٩- ومَنْ يكنْ مِن قريةٍ مِنْ بَلْدَةٍ يُنْسَبْ لِكُلٍّ و إلى الناحيةِ
١٠٠٠- وكَمَلَتْ بطَيْبَةَ المَيْمُونَهْ فبَرزَتْ مِنْ خِدْرِها مَصُونَهْ

* * *

١٠٠١- فرَبُّنَا المحمودُ والمشكورُ إليه مِنَّا تُرْجَعُ الأُمورُ
١٠٠٢- وأَفْضَلُ الصلاةِ والسلامِ على النبيِّ سَيِّدِ الأَنَامِ

/ (أوطان الرواة وبلدانهم) وهو مهم جليل يعتني به كثير من علماء الحديث، لا ٤/٤٠٥ سيما وربما يتبين منه الراوي المدلس وما في السند من إرسال خفي، ويزول به توهم ذلك، وقد استشكل بعض الحفاظ رواية يونس بن محمد المؤدب عن الليث لاختلاف بلديهما، وسأل المزي أين سمع منه؟ فقال: لعله في الحج ثم قال: بل

---

(١) في هـ و ز «ولذلك».
(٢) سقطت كلمة «من» من ز.
(٣) راجع لمعاني المولى، «النهاية» (٥/ ٢٢٨)، و«الصحاح» (٦/ ٢٥٢٩)، و«القاموس» (٤/ ٤٠١)، و«تهذيب الأسماء» (٢/ ٢/ ١٩٦)، و«لسان العرب» (١٥/ ٤٠٨)، و«فتح الباري» (٨/ ٢٤٨)، و«نزهة النظر» ص ١٤٣.
(٤) في ف «البلدتين».
(٥) في ع «أو».

في بغداد حين دخول الليث لها في الرسلية، ويتميز به أحد المتفقين من الآخر كما تقدم في سابع أقسام المتفق والمفترق، ومن مظانه الطبقات لا بن سعد كما قال ابن الصلاح، وتواريخ البلدان، وأحسن ما ألف فيه وأجمعه الأنساب لا بن السمعاني، وفي مختصره لا بن الأثير فوائد مهمة، وكذا للرشاطي الأنساب، واختصره المجد الحنفي[١].

(و) قد كانت العرب إنما ينسبون[٢] إلى الشعوب والقبائل والعمائر والعشائر والبيوت، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣] والعجم إلى رساتيقها وهي القرى وبلدانها، وبنو إسرائيل إلى أسباطها، فلما جاء الإسلام وانتشر الناس في الأقاليم والمدن والقرى (ضاعت) كثيرا (الأنساب) العربية المشار إليها (في البلدان) المتفرقة (فنسب الأكثر) من المتأخرين منهم كما كانت العجم تنتسب (للأوطان) جمع وطن وهو محل الإنسان من بلدة أو ضيعة أو سكة وهي الزقاق أو نحوها، وهذا وإن وقع في المتقدمين أيضا فهو قليل، كما أنه يقع في المتأخرين أيضا النسبة إلى القبائل بقلة[٣].

[٤] ثم إنه لا فرق فيمن ينتسب إلى محل بين أن يكون أصليا منه أو نازلا فيه، ٤٠٦/٤/ بل ومجاورا له كما صرح به شيخنا، ولذلك تعدد النسبة بحسب الانتقال، ولاحد للإقامة المسوغة للنسبة بزمن، وإن ضبطه ابن المبارك بأربع سنين فقد توقف فيه ابن كثير حيث قال: وقال بعضهم: إنما يسوغ الانتساب إلى البلد إذا قام فيه أربع سنين فأكثر، ثم قال: وفيه نظر، بل قال البلقيني: إنه قول ساقط لا

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٦٢ - ٣٦٣، و«معرفة علوم الحديث» ص ٢٣٥، قال: هو علم قد زلق فيه جماعة من كبار العلماء بما يشتبه عليهم فيه، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٤)، و«المنهل الروي» ص ١٣٩، و«نزهة النظر» ص ١٣٢، و«مقدمة الأنساب» للمصحح (١/ ٣ - ٤)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧٣)، و«التدريب» (٢/ ٣٨٥).

(٢) في ز «ينتسبون».

(٣) «علوم الحديث» ص ٣٦٣، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧٤)، و«التقريب» له ص ٤٨، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٤).

(٤) سقط ما بين المعكوفيتن من هـ.

يقوم عليه دليل، فإذا أردت نسبة من يكون من مردا المجاورة لنابلس قلت: النابلسي، وهو نوع من التدليس[١]].

(وإن يكن في بلدتين سكنا) بأن انتقل من الشام إلى العراق أو من دمشق إلى مصر، وأردت نسبته إليهما (فابدأ بـ) البلدة (الأولى) بالنقل[٢] (وبثم) في الثانية المنتقل إليها (حسنا) أي: حسن الإتيان فيها بثم، فيقال الشامي ثم العراقي أو الدمشقي ثم المصري، وجمعهما أحسن مما لو اقتصر على أحدهما.

(ومن يكن) من الرواة (من قرية) كداريا (من) قرى (بلدة) كدمشق (ينسب) جوازا (لكل) من القرية والبلدة بل (وإلى الناحية) التي منها تلك البلدة، وتسمى الإقليم أيضا كالشام، فيقال: فيه الداري أو الدمشقي أو الشامي، لكن خصه البلقيني بما إذا كان اسم المدينة يطلق على الكل، وإنه إذا لم يكن كذلك فالأقرب منعه، فإن الانتساب إنما وضع للتعارف وإزالة الإلباس.

وإن أريد الجمع بين الثلاثة فهو مخير بين الابتداء بالأعم فيقول الشامي الدمشقي[٣] الداري، أو بالقرية التي هو منها، فيقول: الداري الدمشقي الشامي، إذ المقصود التعريف والتمييز[٤]، وهو حاصل بكل منهما، نعم إن كان أحدهما أوضح في ذلك فهو أولى ثم إنه ربما تقع الزيادة على الثلاثة فيقال لمن سكن الخصوص مثلا قرية من قرى/ منية بني خصيب الخصوصي المنياوي الصعيدي ٤/٤٠٧
المصري، وإنما كان كذلك باعتبار أن الناحية قد تكون[٥] فوقها ناحية أخرى أوسع دائرة منها بأن تتناول تلك الناحية المخصوصة وغيرها من النواحي، وباعتبار ذلك يقع التعدد لأزيد من هذا أيضا. إذا علم هذا فقد تقع النسبة أيضا إلى الصنائع كالخياط، وإلى الحرف كالبزاز، وتقع ألقابا كخالد بن مخلد الكوفي

---

(١) «الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧٥)، و«التقريب» له ص ٤٨، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٨، و«محاسن الاصطلاح» ص ٦٠٧، كما في هامش «الإرشاد»، و«نزهة النظر» ص ١٤٢، و«المنهل الروي» ص ١٣٩ .

(٢) زاد في هـ «منها».

(٣) سقطت كلمة «الدمشقي» من ز.

(٤) في هـ «التميز».

(٥) في ز «يكون».

القطواني، وكان يغضب منها، ويقع في كلها الاتفاق والاشتباه كالأسماء[(١)].

فائدة: الشعوب: القبائل العظام، وقيل: الجماع التي تجمع متفرقات البطون، واحدها شعب، والقبائل البطون، وهي كما قال الزجاج للعرب كالأسباط لبني إسرائيل بل يقال لكل ما جمع على شيء واحد قبيل أخذا من قبائل الشجرة وهي غصونها، أو من قبائل الرأس، وهي أعضائها، سميت بذلك لا جتماعها، والعمائر جمع عمارة بالكسر والفتح، قيل: الحي العظيم يمكنه الانفراد بنفسه، وهي فوق البطن، والبيوت جمع بيت، ومنه قول العباس في النبي ﷺ:

حتى احتوى بيتك المهيمن من ... خندف علياء تحتها النطق[(٢)]

أراد شرفه فجعله في أعلى خندف بيتا، ولهم الأسرة، والبطن، والجذم والجماع، والجمهور، والحي، والرهط، والذرية، والعترة، والعشيرة، والفخذ، والفصيلة مما لشرحه وبيان مراتبه غير هذا المحل[(٣)].

٤٠٨/٤ /(وكملت) بتثليث الميم والفتح أفصح، أي: المنظومة في يوم الخميس ثالث جمادي الآخرة سنة ثمان وستين وسبع مائة [[(٤)] مع الإحاطة بأن ما اقتصر عليه في أصلها ليس حصرا لفنونها، ولذا أدرجت في شرحها ماكان مناسبا لها من الزوائد مما وقع في كلام بعض الأئمة، أو أفرد بالتأليف جلة كالصالح عند قوله في

---

(١) «علوم الحديث» ص ٣٦٣، و«تهذيب الأسماء» (١/ ١/ ١٣)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٦٧٤)، و«التقريب» له ص ٤٨، و«التدريب» (٢/ ٣٨٥)، و«فتح المغيث» للعراقي (٤/ ١٦٤)، و«اختصار علوم الحديث» ص ٢٤٨، و«المنهل الروي» ص ١٣٩، و«نزهة النظر» ص ١٤٢ - ١٤٣.

(٢) انظر لهذا الشعر «مستدرك الحاكم» (٣/ ٣٢٧)، و«غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ١٧٠)، و«أسد الغابة» (٢/ ١٢٩)، و«لسان العرب» (٢/ ١٥)، و«تاج العروس» (٤/ ٤٥٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ١٠٣).

(٣) انظر لمعاني أكثر هذه الألفاظ «تفسير الطبري» (٢٦/ ٨٨)، و«تفسير الزمخشري» ص ١٣٩٦، و«تفسير البيضاوي» (٢/ ٣٢٦)، و«تفسير القرطبي» (١٦/ ٣٤٣ - ٣٤٥)، و«زاد المسير» (٧/ ٤٧٣)، و«تفسير ابن كثير» (٦/ ٣٨٧)، و«تفسير الماوردي» (٤/ ٧٦)، و«لسان العرب» (١/ ٥٠٠)، و«تاج العروس» (٣/ ١٣٤ - ١٣٥)، و«الفاروق» (١/ ٣٢٩)، و«الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» ص ٢٧٧ - ٢٧٨، و«تهذيب الأسماء» (٣/ ١/ ٢٨).

(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.

الحسن: ذكرت فيه ماصح أو قارب أو يحكيه والمضعف في آخر الضعيف، والمحفوظ في الشاذ، والمعروف في المنكر، والمطروح في آخر الموضوع، والمبدل والمركب والمنقلب في المقلوب، والمشهور والوجه في كون المتواتر من مباحثنا في المشهور، وأسباب الحديث في غريب الحديث، وتوالي رواية فقهاء ونحوهم في المسلسل، والمحكم في آخر مختلف الحديث، وجمع من التابعين، أو من الصحابة في الأقران، ومشتركين في التسمية أو ما اتفق اسم راويه مع اسم أبيه وجده فصاعدا، أو اسمه واسم أبيه مع اسم جده وأبي جده، أو اسمه واسم أبيه وجده وجد أبيه مع شيخه في ذلك كله، أو اسم شيخ الراوي مع اسم تلميذه، وكلها في المسلسل، أو اسم أبيه مع اسم شيخه في حال كونهما مهملين في المتفق، أو كنية اسم أبيه أو كنية زوجته، وكلاهما في الكنى، والتأريخ في التأريخ وغير ذلك مما يدرك بالتحقيق له، بل من أتقن توضيح النخبة لشيخنا مع اختصاره رأى زائدا على ذلك مما أكثر كله يمكن أن يكون قسما أو فرعا مما ذكر كما بان مما أثبته منه] (بطيبة) بفتح المهملة ثم[(١)] تحتانية ساكنة[(٢)] بعدها موحدة وهاء تأنيث كشيبة[(٣)]، اسم [[(٤)] من أربعين فأكثر أو أقل] للمدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام [[(٥)] اقتصر عليه من بينها تيمنا وتبركا، ويقال لها أيضا طابة/ كما جاء معا في صحيح البخاري[(٦)] عن أبي حميد الساعدي كل واحد ٤٠٩/٤
في طريق، ولمسلم[(٧)] عن جابر بن سمرة رضي الله عنه رفعه إن الله تعالى سمى المدينة طابة، وفي لفظ عند أبي عوانة والطيالسي في مسنده[(٨)]: كانوا يسمون المدينة

---

(١) في هـ «و».
(٢) سقطت كلمة «ساكنة» من هـ.
(٣) في الأصل «كتشابه» والذي أثبتناه هو الأوضح.
(٤) سقط ما بين المعكوفتين من هـ.
(٥) فيما بين المعكوفتين في هـ تغير كثير فقارن بينها وبين غيرها.
(٦) (٤/ ٨٨)، لم يرد فيه طيبة وطابة جميعًا، نعم قال الحافظ في «الفتح»: «ووقع في بعض طرقه طابة، وفي بعضها طيبة».
(٧) (٣/ ١٠٠٧).
(٨) «مسند الطالسي» ص ١٠٤ (٧٦١)، وقد أشار الحافظ في رواية جابر، وعزاها إلى أبي عوانة =

يثرب فسماها النبي ﷺ طابة، ولاتنافي بين الروايتين، وهما تأنيث طيب وطاب لغتان بمعنى، واشتقاقهما إما من الطيب الذي هو الرائحة الحسنة لما يشاهد من طيب تربتها وحيطانها وهوائها] ولذا قال بعض العلماء: وفي طيب ترابها وهوائها دليل شاهد على صحة هذه التسمية، لأن من أدام بها يجد من تربيتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها، زاد غيره: أو لطيبها لساكنها أو لطيب العيش بها، والحاصل أن كل مابها من تراب وجدر وعيش ومنزل وسائر مايضاف إليها طيب لأهل السنة، ولله تبارك وتعالى در القائل:

إذا لم تطب في طيبة عند طيب ... به طيبة طابت فأين تطيب[1]

أو من الطيب بالتشديد، الطاهر بالمهملة لخلوصها من الشرك وطهارتها[2] (الميمونة) يعني المباركة بدعائه ﷺ لها بالبركة، حتى كان من جملتها مما هو مشاهد مايحمله الحجيج خصوصا زمن الموسم من تمرها إلى جميع الآفاق، بحيث يفوق غلات الأمصار، ويفضل لأهلها بعد ذلك مايقوم بهم قوتا وبيعا وإهداء إلى زمن التمر وزيادة.

(فبرزت) أي: خرجت المنظومة إلى الناس بالمدينة الشريفة (من خدرها) بكسر المعجمة ثم مهملتين أولهما ساكنة، والثانية مكسورة أي: سترها (مصونة) بفتح الميم/ وضم المهملة، لم تزل صيانتها ببروزها، وكذا برز شرح الناظم عليها ٤/٤١٠ بعد فراغه من تصنيفه في يوم السبت تاسع عشري شهر رمضان سنة إحدى وسبعين وسبع مائة بالخانقاه الطشتمرية خارج القاهرة، وانتفع الناس بهما، وسارا لأكثر الأقطار مع كونه غير واف بتمام الغرض كما العادة جارية به لشارحي تصانيفهم غالبا، وذلك غير خادش في جلالته، واختصره مع ذلك الشمس ابن

= والطيالسي قلت: أخرجه أيضًا أحمد في «مسنده» (٥/٨٩، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ١٠٢، ١٠٦، ١٠٨).

(١) الشعر ساقط من الأصل.

(٢) «تهذيب الأسماء» (٢/٢/١٤٩)، «معجم البلدان» (٤/٥٣)، (٥/٨٣، ٤٣٠)، و«فتح الباري (٤/٨٨ - ٨٩).

عمار المالكي[١]، وماعلمت عليها لسواه شرحا، ولذا انتدبت بشرحي هذا، وجاء بحمد الله بديعا كما أسلفته في آداب طالب الحديث وكمل، سائلا من الله تعالى دوام النفع به في شهر رمضان أيضا من سنة اثنتين وثمانين وثمان مائة فبينهما مائة وإحدى عشرة سنة (فربنا) سبحانه وتعالى (المحمود والمشكور) على ذلك كله (إليه منا ترجع الأمور) كلها كما نطق به الكتاب والسنة (وأفضل الصلاة والسلام على النبي) المخبر عن الله عز وجل بالوحي وغيره، ولاينطق عن الهوى، سيدنا محمد (سيد الأنام) كلهم، ووسيلتنا وسندنا وذخرنا في الشدائد والنوازل[٢] ﷺ تسليما كثيرا آمين، آمين، آمين.

/ **[من ناسخ الكتاب]** تشرف بكتابته داعيا لمؤلفه سيدنا ومولانا العلامة المحقق الحجة شمس الدين خاتمة الحفاظ والمحدثين أبي الخير محمد السخاوي الشافعي، أدام الله تعالى النفع بعلومه وبقائه وأعاد علينا من بركاته، فقير عفو الله تعالى أحمد بن محمد بن أبي بكر بن القسطلاني غفر الله ذنوبه وستر عيوبه، وكان الفراغ من كتابة هذا الكتاب المبارك في يوم الأحد المبارك العشرين من شهر رجب الفرد الحرام سنة ثمان وثمانين وثمان مائة، ختم الله لي ولأحبائي وللمسلمين بالإسلام والسنة في عافية بلا محنة، والحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه. ٤/ ٤١١

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى.

---

(١) هو محمد بن عمار بن محمد بن أحمد الشمس أبو ياسر المصري المالكي، يعرف بابن عمار (٧٦٨ - ٨٤٤هـ) «الضوء اللامع» (٨/ ٢٣١ - ٢٣٤).

(٢) لا يخفى على العالم بالكتاب والسنة والخبير بأقوال السلف الصالح أن التوسل الذي تدل عليه نصوص الكتاب والسنة وما جرى عليه عمل السلف الصالح وأجمع عليه المسلمون هو:
١- التوسل باسم من أسماء الله تعالى أو صفة من صفاته.
٢- التوسل بعمل صالح قام به الداعي.
٣- التوسل بدعاء رجل صالح حي.
وأما ما عدا هذه الأنواع من التوسلات ففيها نزاع وخلاف، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز ولا مشروع؛ لأنه لم يرد فيه دليل تقوم به الحجة، وما توسل به المؤلف سامحه الله تعالى لا يتأتى على أحد من الأنواع الثلاثة السابقة للتوسل، انظر لتفصيل هذه المسألة المهمة «الفتاوى» لابن تيمية» (١/ ١٤٠ - ٣٥٨)، و«التوسل والوسيلة» له، و«شرح العقيدة الطحاوية» ص ٢٦١ - ٢٦٥.

[تصريح عن نسبة الكتاب][1] واعلم جميع هذا الكتاب وهو المسمى فتح المغيث بشرح ألفية الحديث من تآليفي إلا من المتفق والمفترق إلى آخره، مالكه الشيخ الإمام العالم العلامة الفهامة مفتي المسلمين مفيد الطالبين بركة المحصلين، محي الدين عبد القادر بن الشيخ المرحوم العالم شمس الدين محمد الشيخ فخر الدين عثمان بن علي المارديني الأصل الحلبي الشافعي الأبار وابن الأبار، نفع الله تعالى به وبلغه من خيري الدارين نهاية أربه وسلمه سفرا وحضرا وجمع له الحديث زمرا، ونفعتني بعد كتابه وبركات علومه وسلفه وجمعتني في سند رحمته وأعالي غرفة قراءة رافعة للبس، دافعة لكل تخمين وحدس، محققة للمعنى، موقفة على الذي هو أهنى، مبينة للمراد، معينة لما يندفع به الإيراد، اجتهد فيها أتم اجتهاد، واعتمد ما أبديته له في تقريري أي اعتماد، ولكن منعه السفر قبل إكماله وحثه على الرجوع الخبر عن بعض آله، لقاه الله كل خير وكفاه سائر مهماته في الإقامة والسير فاستخلف رفيقه الفاضل الكامل الحسن الشمائل البارع المفيد الفارغ المجيد
٤/٤١٢ الشهاب العباسي أحمد بن الشمس محمد بن الفخر عثمان بن / جمال الدين الحلبي الحنفي ويعرف بالتبريني نفعه الله ونفع به ووصل أسباب الخيرات بسببه ورجع به إلى وطنه سالما غانما، فسمع علىّ بقراءة غيره في البحث والتقرير والإيضاح والتحرير من الأسماء والكنى إلى آخر الكتاب، وهو ممسك بيده هذه النسخة بحيث صارت أصلا يرجع إليها ويعول في الكتابة والمطالعة عليها، وذلك بعد سماع الشهاب المذكور لجل ما قرأه الأول معه وأجزت لهما رواية ذلك عني وسائر مايجوز لي وعني روايته بشرطه، بل أذنت لهما حبس النسخة في أقاربه وأقرانه، وإلقائه للطالبين المسترشدين وأسأل كلا منهما في الدعاء لي بخاتمة الخير وإصلاح فساد القلب وكان انتهاؤه في ثمان شهر رجب سنة (٨٨٩هـ)، قاله وكتبه محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي الشافعي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

لقد تم الكتاب بعونه سبحانه وتعالى وتوفيقه

---

(١) لم ترد هذه العبارة إلى آخرها في غير الأصل.

فهرس الموضوعات

المجلد الرابع

الغريب والعزيز والمشهور ٣
غريب ألفاظ الحديث ٢٤
المسلسل ٣٨
الناسخ والمنسوخ ٤٧
التصحيف ٥٦
مختلف الحديث ٦٦
خَفِيُّ الإرسالِ والمزيدُ في متصل الإسناد ٧٠
معرفة الصحابة ٧٥
معرفة التابعين ١٤٤
الأكابر عن الأصاغر ١٦٥
رواية الأقران ١٦٨
الإخوة والأخوات ١٧٢
رواية الآباء عن الأبناء وعكسه ١٧٩
السابق واللاحق ١٩٣
مَنْ لم يَرْوِ عنه إلا راوٍ واحد ١٩٨
مَنْ ذُكر بنعوت متعددة ٢٠١
أَفْراد العَلَم ٢٠٦
الأَسماء والكُنَى ٢١١
الألقاب ٢٢٠
المؤتلف والمختلف ٢٢٦

المتفق والمفترق ٢٦٦
تلخيص المتشابه ٢٨٢
المشتبه المقلوب ٢٨٨
مَنْ نُسِبَ إلى غير أبيه ٢٨٩
المنسوبون إلى خلاف الظاهر ٢٩٤
المبهمات ٢٩٨
تواريخ الرواة والوفيات ٣٠٤
معرفة الثقات والضعفاء ٣٤٧
معرفة من اختلط من الثقات ٣٦٥
طبقات الرواة ٣٨٨
الموالي من العلماء والرواة ٣٩٣
أوطان الرواة وبلدانهم ٣٩٩
فهرس الموضوعات ٤٠٧

تم الصف بمركز السبيل
٠١٢٣٤٧٧٤٤٠

مطبعة العمرانية للأوفست
الجيزة ت: ٧٧٩٧٥٥٠